جامعة أم القرى
كلية الدعوة وأصول الدين
الدراسات العليا الشرعية

كتاب تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الكشاف للزمخشري

تأليف: جمال الدين الزيلعي ٧٦٢هـ

من أول سورة الفاتحة إلى نهاية سورة المائدة

رسالة مقدمة لقسم الدراسات العليا الشرعية
فرع الكتاب والسنة - مرحلة الدكتوراة

دراسة وتحقيق

علي عمر أحمد بادحدح



إشراف
الأستاذ الدكتور
عبد المجيد محمود عبد المجيد

المجلد الأول

١٤١٦هـ - ١٤١٧هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله ، وعلى آله وصحبه ومن والاه ، وبعد

فإن عنوان الرسالة هو " **كتاب تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الكشاف للزمخشري – تأليف : جمال الدين الزيلعي – من أول سورة الفاتحة إلى نهاية سورة المائدة – دراسة وتحقيق** "

وقد قمت بتقسيم الرسالة إلى ثلاثة أقسام على النحو التالي :

القسم الأول : الدراسة : واشتملت على ثلاثة أبواب ، **الأول** : تضمن لمحة عن عصر الزمخشري ، وملخصاً لترجمته ثم بياناً للبلاغة والاعتزال في الكشاف ، وبعد ذلك بسط القول عن الحديث في الكشاف ، **والثاني** : عرضت فيه ملامح عصر الزيلعي ، وفصلت القول في ترجمته من خلال حياته الشخصية ثم العلمية ، **والثالث** : جعلته لدراسة الكتاب فعرفت به مثبتاً اسم الكتاب وصحة نسبته للمؤلف ، وموضوعه ، وسبب تأليفه ، ثم حصرت مصادره وعرضتها ، وبعد ذلك بينت منهجه في عرض مادة الكتاب ، وأتبعته بشرح منهجه في التخريج ، ثم شرح منهجه في النقد ، وإثر ذلك عرضت الفوائد الأخرى سوى التخريج والنقد ، وختمت الدراسة ببيان أهمية الكتاب وتأثيره .

القسم الثاني : النص المحقق : جعلت له مقدمة ذكرت فيها النسخ المخطوطة وأوردت نماذج منها وأوضحت خلالها عملي في الكتاب ثم حققت فيه نص الكتاب من أوله إلى نهاية سورة المائدة من خلال ثلاث نسخ مخطوطة ، مع الرجوع إلى المصادر لتصويب التصحيفات واستدراك النقص كما وثقت إحالات المؤلف إلى مواضعها في المصادر المطبوعة والمخطوطة ، وعلقت على ما يخدم النص من بيان معاني الغريب ، وأسماء المواضع وأماكنها ، وتراجم الرجال ، وشرح ما كان فيه وهم أو اختلاف ، وحرصت على الحكم على الأحاديث والآثار من كلام المصنف أو استدراك ابن حجر أونقلاً عن العلماء أوبحثاً واجتهاداً مني .

القسم الثالث : الملاحق والفهارس : إذ جعلت في آخر الرسالة **ثلاثة ملاحق** ، **الأول** : ثبت مصادر الكتاب ومواضعها ، **والثاني** : الأحاديث والآثار الساقطة ، **والثالث** : الأحاديث والآثار المشتركة بين الكتاب وكتاب الفتح السماوي في تخريج أحاديث البيضاوي .

أما الفهارس فقد فصلت بين فهارس قسم الدراسة ، وفهارس النص المحقق ، وجعلت لكل منهما **أربعة فهارس** هي : فهرس الآيات ، فهرس الأحاديث القولية والفعلية ، فهرس الآثار ، فهرس الأعلام .

وذكرت في الخاتمة أكثر النتائج التي توصلت إليها أهمية وهي :

١- إبراز ضعف الزمخشري وقلة بضاعته في علم الحديث وإثبات ذلك بأدلة وأمثلة كثيرة من الكشاف . ٢- إبراز شخصية الإمام الزيلعي وتفصيل القول في شيوخه ومؤلفاته . ٣- إثبات اسم الكتاب والاجتهاد في تعليل تخريج الزيلعي لأحاديث الكشاف . ٤- تتبع الأحاديث والآثار الساقطة التي فات الزيلعي ذكرها وتخريجها . ٥- حصر مصادر الكتاب وتوثيق مواضعها في الكتاب كله . ٦- تتبع وتحديد منهج الزيلعي في العرض والتخريج والنقد في الكتاب . ٧- بيان عناية الزيلعي بمسألة الاحتجاج بالحديث الشريف في اللغة من خلال استعمالات الزمخشري في الكشاف . ٨- دللت على أولية الكتاب وسبقه في تخريج أحاديث وآثار التفسير . ٩- بينت اعتماد كثير من كتب تخريج أحاديث وآثار التفسير على كتاب الزيلعي . ١٠- إخراج النص مصححاً ومحققاً مع ما يحتاج إليه من التعليق والتوسع إضافة إلى بيان وهم المصنف في مواضع عديدة .

والحمد لله رب العالمين ،،،

الطالب : علي عمر بادحدح | المشرف : د. عبدالمجيد محمود عبدالمجيد | عميد الكلية : د. عبدالله الدميجي



❖ إلى والدي

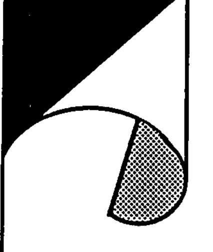
المحبّ للعلم والعلماء

❖ إلى والدتي

المداومة على التلاوة والدعاء

❖ إلى زوجتي

الحافظة للزوج الرّاعية للأبناء



بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وتقدير

جعل الله بعض خلقه سبباً في وصول نعمه إلى عباده ، ، إذ يصدر من الفضلاء الخير والاحسان ، فيقابل بالشكر والامتنان ، ولا يستغني أحد عن معونة غيره ، مهما تهيأ له من أسباب القوة والقدرة .

الناس للناس من بدو وحاضرة ... بعض لبعض وإن لم يشعروا خدم

والإنسان بفطرته مجبول على الشكر لمن يبذل له المعروف ويقدم له العون ، والمسلم يرى ذلك من خصائص إسلامه وسمات إيمانه ، ويدرك أن الشكر حافظ النعم ، وجالب المودة ، ومديم المعروف .

وإن الذين أحسنوا إليَّ وأعانوني في هذا البحث كثيرون ، لهم علي حقوق كثيرة يعجز شكري - مهما بلغ - عن أدائها ، ولهم محاسن جليلة يعجز ثنائي - مهما عظم - عن بيانها ، ولذا آثرت أن انصرف عن الثناء عليهم إلى الدعاء لهم ، ووكلت الإخبار عن فضائلهم إلى علم الناس بهم ، وحسبي أن أشكرهم بالقليل من الكلمات ، وفاء لحقهم وأداءً لشكرهم ، فجزاهم الله خير الجزاء ، وبلغهم مراتب الرفعة والعلاء .

وبعد إجمال الشكر ، انتقل إلى التخصيص بالذكر ، وأول من أخصه بمزيد شكري وعظيم ثنائي ، ووافر امتناني ، أستاذي الدكتور عبد المجيد محمود عبد المجيد ، الذي وسع حلمه تقصيري ، وصوّب علمه رأيي ، ووجدت فيه الأب الموجّه ، والأستاذ المسدِّد ، والعالم المرشِد ، فله مني أبلغ الثناء ، وأخلص الدعاء .

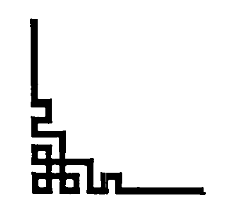
وأشكر أخي وزميلي الشيخ محمد باجابر الذي أتاح لي تصوير إحدى النسخ المخطوطة للكتاب ، وأمدني بنسخة من رسالته التي نال بها درجة الماجستير وعنوانها « الإمام الزيلعي محدثاً » ، كما أعارني ميكروفلم كتاب الزيلعي « مختصر شرح معاني الآثار » فكان له بذلك أيادٍ بيضاء تذكر فتشكر .

ولا يفوتني أن أشكر مركز إحياء التراث الإسلامي ومديره الدكتور مطر الزهراني ، والأخ الفاضل الأستاذ عدنان القيسي الذي أكن له كل محبة وتقدير لمساعدته للباحثين .

وأختم شكري بمن ساعدوني في بعض الأعمال سيما الفهارس والمراجعة ونحو ذلك وأخص منهم الأستاذين الفاضلين سالم بامطرف ، وأنس الأحمدي ، والطالبين النجيبين محمد النهدي وعبد الرحمن بن حلي .

والله أسأل أن يجزي خير الجزء كل من كان له نوع إعانه ، وبعض إفادة في إعدادي لهذا البحث ، والشكر لله أولاً وآخراً .

والحمد لله رب العالمين




المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله المستعان به على نوائب الدهر ، المستعاذ به من كل شر ، المستفتح باسمه في كل أمر ، الموصوف بصفات الكمال ، المتفرد بالعزة والجلال ، المنزه عن الند والمثال ، المقدِّر للأرزاق والآجال ، المتصرِّف في الأمور والأحوال ، المحمود في كل آن وعلى كل حال ، سبحانه لا نحصي ثناء عليه هو كما أثنى على نفسه ، هو أهل الحمد والثناء ، أحمده - جل وعلا - حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه ، ملء السموات والأرض وملء ما بينهما وملء ما شاء من شيء بعد ، أحمده على آلائه ونعمه التي لا تعد ولا تحصى ، حمداً كما يحب - سبحانه - ويرضى ، أحمده على ما جلَّ وعلى ما قلَّ ، وعلى ما خفي وعلى ما ظهر ، فله الحمد في الأولى والآخرة ، حمداً أنال به أجراً ، وأجعله عنده ذخراً ، فلله الحمد والمنة والفضل سبحانه ما أعظم حلمه بعد علمه ، وما أوسع عفوه بعد قدرته ، تقدست أسماؤه ، وجل ثناؤه ، وعظم عطاؤه ، وتكاثرت آلاؤه ، فله الحمد كما يليق بجلاله وعظيم سلطانه .

والصلاة والسلام على سيد ولد آدم أجمعين ، خاتم الأنبياء والمرسلين ، المرسل للناس أجمعين ، المبعوث رحمة للعالمين ، نبينا محمد الصادق الوعد الأمين ، وعلى آله وصحبه الغر الميامين ، وأتباعهم الأبرار المتقين ، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين

وبعد ،

فإن علوم الشرع حياة القلوب ، وسكينة النفوس ، ونور العقول ، وهداية البصائر ، وبها تعرف الأحكام ، وتُهذب الأخلاق ، وتصلُح الأحوال ، وهي الطريق إلى النجاح في الدنيا ، والفلاح في الآخرة ، ﴿ **من عمل صالحاً من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ، ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون** ﴾ [1] .

---

(١) سورة النحل ، آية (٩٧) .

والسنة المشرفة - الأصل الثاني في الإسلام - تبرز هدي رسول الله ﷺ ، وتروي سيرته العطرة ، وتذكر أقواله الحكيمه ، وجوامع كلمه البليغة ، فتظهر للمسلم جوانب القدوة في حياة المصطفى ﷺ تحقيقاً لقول الله تعالى ﴿ **لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وذكر الله كثيراً** ﴾[1] ، وحينئذ ما على المسلم إلا أن يتبع خُطاه ، ويتأسى بسيرته ، ويلتزم سنته ليحظى بموعود الله ﴿ **قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم والله غفور رحيم** ﴾[2] .

ومن نعمة الله أن هيأ لخدمة السنة رجالاً من صفوة الأمة إيماناً وإخلاصاً ، ومن أسرعهم فطنة ، وأكثرهم حفظاً ، وأرجحهم عقلاً ، وأعظمهم همة ، فانتدبوا أنفسهم لحفظها وروايتها ، وأطالوا في طلبها الأسفار ، ورحلوا في تحصيلها بالليل والنهار ، وذبوا عنها الكذب والانتحال ، وتكلموا في العلل والرجال ، وعمدوا إلى تدوينها وتصنيفها ، وتمييز صحيحها وضعيفها ، فكثرت المصنفات في السنة ، وتعددت أنواع علومها ، حتى غدا كل واحد منها علماً قائماً برأسه ، له قواعده وضوابطه ، وكتبه ومصنفاته ، ووصلت إلينا - من جهود المحدثين على مر العصور - ثروة عظيمة هائلة ، تبرز جلالة علوم السنة وسعتها ، وتكشف عن مناهج علمية دقيقة ، وعبقرية ذهنية فريدة .

ومن علوم السنة علم التخريج [3] الذي يُعنى بعزو الأحاديث إلى مصادرها الأصلية ، من أمهات الكتب المروية ، ويعرج على ذكر طرقها وشواهدها ، ويبين ألفاظها ورواياتها ، ويشير إلى صحتها وضعفها ، فهو يشتمل على علوم متعددة من علوم السنة ، ويحتاج إلى اطلاع واسع ، ودراية كبيرة ، ودقة متناهية .

والمطالع في كتب التخريج يرى صورة واضحة زاهية للجهود التي بذلها المحدثون في شتى الجوانب خدمة للسنة من ناحية الرواية ، وضبط الألفاظ ، ومعرفة التصحيفات ومعرفة المتفق والمفترق والمؤتلف والمختلف ، وجرح الرواة وتعديلهم ، وعلل الأسانيد والمتون ، إلى غير ذلك مما يعجب له المرء .

---

(١) سورة الأحزاب آية (٢١) .　　(٢) سورة آل عمران ، آية (٣١) .

(٣) سيأتي الحديث عن علم التخريج في الفصل الأول من الباب الثالث (ص : ١٤٠) .

وكنت في مراحل دراستي أطالع في كتب التخريج فأنجذب إليها وأعجب بها وأعدها نموذجاً يدل على جلالة مصنفيها ، وشاهداً على منتهى العناية التي حظيت بها السنة ، ومن بين هذه الكتب كنت أرجع كثيراً إلى (نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية) للزيلعي ، وإلى (تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير) لابن حجر ، وهما من أشهر كتب الفن وأوسعها ، فزادت مطالعتي في الكتابين شغفي بالتخريج ، وعندما كنت بمصر في أثناء رحلة علمية في مرحلة الماجستير وقفت على مخطوط (تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الكشاف للزمشخري) ، تخريج الزيلعي ، ضمن مصورات معهد المخطوطات التابع لجامعة الدول العربية ، فطالعت فيه وقرأت منه قسماً ، فوقع من نفسي موقعاً ، وأضمرت منذ ذلك الحين أن أجعل دراسة الكتاب وتحقيق قسم منه موضوعاً لرسالتي في مرحلة الدكتوراة .

ورغم أنني لم أكمل رسالة الماجستير إلا بعد عام من ذلك الإطلاع ، ثم توقفت عامين قبل ابتعاثي مرة أخرى لنيل درجة الدكتوراة ، رغم ذلك الزمن الذي زاد على ثلاث سنوات بقيت متعلقاً بالموضوع ، راجياً من الله تعالى ألا يسبقني إليه أحد ، فحقق الله الرجاء ، وأنفذتُ النية المضمرة ، إذ سجلت موضوعي للدكتوراة بعنوان «كتاب تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الكشاف للزمخشري - تأليف : الزيلعي دراسة وتحقيق من أول سورة الفاتحة إلى نهاية سورة المائدة » وها أنذا أكتب مقدمة الرسالة وأشير إلى أسباب اختيار الموضوع وخطة البحث .

*** أسباب اختيار الموضوع :**

١ - الرغبة في العمل في مجال التحقيق بعد أن كانت رسالتي في الماجستير في مجال الموضوعات البحثية .

٢ - شمول كتب التخريج لكثير من علوم الحديث رواية ودراية ، وكثرة مصادرها من كتب السنة .

٣ - جلالة الإمام الزيلعي واشتهاره بالتصنيف في علم التخريج ، وإمامته فيه واعتماد العلماء عليه ، كما هو معروف مشهور عن كتابه نصب الراية .

٤ - جمع الكتاب بين علم التفسير و علم الحديث لكونه في تخريج أحاديث كتاب في التفسير .

٥ - ندرة الكتب المطبوعة في تخريج أحاديث التفسير ، إذ لا أعلم كتاباً مطبوعاً في هذا المجال سوى « الفتح السماوي في تخريج أحاديث تفسير البيضاوي » .

*** خطة البحث :**

قسمت الرسالة إلى ثلاثة أقسام وهي :

١ - قسم الدراسة ٢ - قسم التحقيق ٣ - قسم الملاحق والفهارس

*** أما الدراسة فقد جعلتها في ثلاثة أبوب على النحو التالي :**

الباب الأول : الزمخشري وكتابه الكشاف

وفيه فصلان :

الفصل الأول : (عصر الزمخشري وحياته)

وفيه مبحثان :

المبحث الأول : عصر الزمخشري .

المبحث الثاني : حياة الزمخشري .

الفصل الثاني : (كتاب الكشاف للزمخشري)

وفيه مبحثان :

المبحث الأول : البلاغة في الكشاف .

الباب الثالث :دراسة كتاب الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف .

وفيه سبعة فصول :

الفصل الأول : (التعريف بالكتاب)

وفيه أربعة مباحث :

المبحث الأول : إسم الكتاب .

المبحث الثاني : نسبة الكتاب إلى المؤلف .

المبحث الثالث : موضوع الكتاب .

المبحث الرابع : سبب اختيار الكشاف .

الفصل الثاني : (مصادر الكتاب عرضاً وتحليلاً)

وفيه مبحثان :

المبحث الأول :عرض مصادر الزيلعي في الكتاب .

المبحث الثاني : نظرة تحليلية في مصادر الزيلعي .

الفصل الثالث : (منهج الزيلعي في عرض مادة الكتاب)

وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : ترتيب الكتاب وتراجمة .

المبحث الثاني : ترقيم الأحاديث .

المبحث الثالث : عرض النصوص .

الفصل الرابع : (منهج الزيلعي في التخريج في الكتاب)

وفيه أحد عشر مبحثاً :

المبحث الأول : استخراج النصوص .

المبحث الثاني : تخريج ما ذكر فيه الرُّواة من الصحابة .

المبحث الثالث : تخريج ما لم يُذكر فيه الرواة من الصحابة .


UMM AL-QURA UNIVERSITY MAKKAH

المبحث الثالث : تأثير الكتاب في الفتح السماوي .

المبحث الرابع : تأثير الكتاب في تحفة الراوي .

- **أما النص المحقق فجعلت له مقدمة ذكرت فيها ما يأتي :**

أولاً : وصف النسخ المخطوطة .

ثانياً : نماذج من النسخ المخطوطة .

ثالثاً : النسخة المطبوعة للكتاب .

رابعاً : عملي في الكتاب .

- **أما قسم التحقيق** : فشمل النص المحقق من بداية سورة الفاتحة إلى نهاية سورة المائدة .

وجعلت في آخر الرسالة خاتمة لخصت فيها أهم النتائج والتوصيات .

- **أما الملاحق والفهارس فهي كالتالي :**

الملحق الأول : ثبت المصادر ومواضعها في الكتاب .

الملحق الثاني : الأحاديث والآثار الساقطة من التخريج .

الملحق الثالث : المقارنة بين الأحاديث والآثار في تفسير الزمخشري وتفسير البيضاوي .

والفهارس ثلاثة كالملاحق وهي :

١ - فهرس الآيات القرآنية . ٢ - فهرس الأحاديث .

٣ - فهرس الآثار .

وما سبق ذكره حصاد عدة سنوات قضيتها في البحث مع هذا الكتاب النفيس ، ومع أحاديث المصطفى ﷺ وآثار صحابته الكرام ، وقد بذلت جهدي ما استطعت إلى ذلك سبيلاً ، وما ادخرت في سبيل التجويد والإتقان وقتاً ولا جهداً ، وهذه ثمرة جهدي ، أقدمها مع علمي بأنني ما وفيت الموضوع حقه ، إذ العلم قليل ، والبضاعة مزجاة ، والزمان شاغل ، والعوارض كثيرة ، فما كان من إصابة وإجادة ففضل من الله وتوفيق ، وما كان من خلل وخطأ فتفريط مني وتقصير ، ومن وجد في هذا العمل

نفعاً فأرجو أن لا يحرمني من دعوة صالحة ، ومن وجد فيه نقصاً فعسى أن يسدده ويكمله بنصيحة خالصة ، وما زال أهل العلم وطلابه يستدرك بعضهم على بعض ، ويخطِّىء بعضهم بعضاً ، والقلوب سليمة متآلفة ، وإصابة الحق وإرادة الصواب هي المقصود المأمول .

والله أسأل أن يعاملني بما هو أهله لا بما أنا أهله ، وأن يكرمني بفضله مع عدله ، وأن يمن عليَّ بتوفيقه مع عفوه ، وأن يعلمني ما ينفعني ، وأن يزيدني علماً نافعاً وعملاً صالحاً ، والله المستعان ، وعليه التكلان .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

وكتبه

علي بن عمر بن أحمد بادحدح

مكة المكرمة - الحرم المكي الشريف

الإثنين ٢٦/ ٢/ ١٤١٦هـ

الباب الأوّل

الزّمخشريّ وكتابه الكشّاف

وفيه فصلان

الفصل الأول : عصر الزمخشريّ وحياته .

الفصل الثاني : كتاب الكشّاف للزّمخشريّ .

الفصل الأوّل

عصر الزمخشري وحياته

وفيه مبحثان

المبحث الأوّل : عصر الزمخشري .

المبحث الثاني : حياة الزمخشري .

الحديث عن الزمخشري ليس مقصوداً أساسياً في البحث، لكنه لما كان صاحب الأصل الذي خرّج الزيلعي أحاديث وآثار كتابه الكشاف كان من المناسب إيراد ترجمة موجزة لشخصيته، وتعريف مختصر بكتابه ليتم تسليط الضوء على المعلومات المهمة المفيدة بشكل عام، مع التركيز بشكل خاص على ماله صلة بموضوع البحث، وذلك من خلال الفصول والمباحث التالية التي تعتبر مدخلاً للبحث .

المبحث الأول
عصر الزمخشري

البيئة المحيطة لها أثرها على الإنسان، فاستقرار الحكم واستتباب الأمن يتوفر فيهما من الفرص مالا يكون في أزمنة الانقسام والاضطراب وكثرة الحروب .

ووجود التشجيع على العلم وتيسير أسبابه، وتوفير أربابه، وإعانة طلابه، يحصل به من الأثر مالا يكون مع انعدام أو ضعف هذه العناصر، وهكذا فإن التفاعل مع الواقع والاستثمار لإيجابياته له دوره الذي لاينكر في التأثير على شخصية الإنسان بقدر يقل أو يكثر بحسب قوة الشخصية، وعلو الهمة، وكثرة البذل .

وهذه إلمامة موجزة عن البيئة السياسية والعلمية في عصر الزمخشري :

أولاً : البيئة السياسية :

كانت حياة الزمخشري ما بين سنة (٤٦٧هـ) وسنة (٥٣٨هـ) في الفترة الأخيرة للخلافة العباسية، وهي فترة الضعف والانقسام التي كثرت فيها الدويلات، وتعاظمت الفتن، واشتعلت نيران الحروب، وكان ذلك أثراً من آثار ضعف الخلافة، وذهاب هيبة الخلفاء، وبعدهم عن حقيقة الولاية والقيام بشؤون الدولة ورعاية الرعية .

وقد عاصر الزمخشري خمسة من الخلفاء العباسيين وهم :

١ - المقتدي بأمر الله (٤٦٤هـ - ٤٨٧هـ)[١].

٢ - المستظهر بالله (٤٨٧هـ - ٥١٢هـ)[٢].

٣ - المسترشد بالله (٥١٢هـ - ٥٢٩هـ)[٣].

٤ - الراشد بالله (٥٢٩هـ - ٥٢٩هـ)[٤].

٥ - المقتفي بالله (٥٢٩هـ - ٥٥٥هـ)[٥].

وهذه الفترة التاريخية شهدت قوة وامتداد نفوذ دولة السلاجقة التي جاءت بعد البويهيين.

والسلاجقة ينتمون إلى قبائل الأوغوز التي اشتهرت باسم "الغز"[٦] ونسبتهم إلى سلجوق بن دقاق الذي أسلم وقاد قبيلته في محاربة الدولة الغزنوية، ويعد طغرلبك أحد أبناء سلجوق مؤسس الدولة السلجوقية التي يؤرخ قيامها باستيلائه على نيسابور في شهر ذي القعدة من عام (٤٢٩هـ)[٧]، ويؤرخ سقوطها بمقتل طغرل بن أرسلان المسمى طغرل الثالث وذلك في منتصف عام (٥٩٠هـ) على يد جيش خوارزم الذي انتصر في معركة قرب الري ودخل إلى همذان عاصمة السلاجقة وفتحها مؤذناً بسقوط دولة السلاجقة[٨].

---

(١) انظر الكامل (٨/ ١٢٠)، البداية والنهاية (١٢/ ١١٠)، تاريخ الخلفاء للسيوطي (ص: ٤٢٣).

(٢) انظر الكامل (٨/ ١٧٠)، البداية والنهاية (١٢/ ١٤٦)، تاريخ الخلفاء للسيوطي (ص: ٤٢٦).

(٣) انظر الكامل (٨/ ٢٧١)، البداية والنهاية (١٢/ ١٨٢)، تاريخ الخلفاء للسيوطي (ص: ٤٣٦).

(٤) انظر الكامل (٨/ ٣٤٨)، البداية والنهاية (١٢/ ٢٠٩)، تاريخ الخلفاء للسيوطي (ص: ٤٣٦).

(٥) انظر الكامل (٨/ ٣٥٤)، البداية والنهاية (١٢/ ٢١٠)، تاريخ الخلفاء للسيوطي (ص: ٤٣٧).

(٦) انظر تاريخ إيران والعراق في العصر السلجوقي (ص: ٢٤).

(٧) انظر الكامل (٨/ ١٥)، البداية والنهاية (١٢/ ٤٣).

(٨) انظر تاريخ العراق وإيران في العصر السلجوقي (ص: ١٥٥-١٥٧).

وكانت الحركة السنية نشطة في ظل الدولة السلجوقية التي حاربت التشيع والاعتزال وأخذت بالسنة، وكان لنظام الملك أحد مشاهير وزراء السلاجقة دور بارز في بناء المدارس العلمية وإقامة الأوقاف عليها في كثير من المدن حيث «بنى مدرسة ببغداد ومدرسة ببلخ، ومدرسة بنيسابور، ومدرسة بالموصل»[1] وقد سميت هذه المدارس بالمدارس النظامية نسبة إلى نظام الملك المذكور الذي «كان عالماً ديناً جواداً عادلاً كثير الصفح عن المذنبين، طويل الصمت، وكان مجلسه عامراً بالقراء والفقهاء وأئمة المسلمين وأهل الخير والصلاح، وأمر ببناء المدارس في سائر الأمصار والبلاد، وأجرى لها الجرايات العظيمة وأملى الحديث بالبلاد»[2].

وبالجملة فقد كان من محاسن ملوك السلاجقة تشجيعهم للعلم، وتقديرهم للعلماء.

وأما خوارزم مسقط رأس الزمخشري فقد نشأت بها الدولة الخوارزمية عام ٤٧٠هـ وتوسع ملكها حتى انطوى تحت لوائها معظم بلاد السلاجقة ودامت حتى عام (٦٢٨هـ)، وهي بلاد علم، «والذين ينسبون إليها من الأعلام والعلماء لا يحصون»[3].

ثانياً: البيئة العلمية:

زخر عصر الزمخشري بأئمة العلماء، وأجلّة الفقهاء، ومشاهير الأدباء ففي التفسير برز أبو الحسن علي بن محمد الواحدي (ت: ٤٦٨هـ)[4]، وأبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت: ٥١٦هـ)[5]، وكلاهما كان يكثر النقل عن أبي إسحاق أحمد بن محمد الثعلبي (ت: ٤٢٧هـ)[6]، وقداستفاد الزمخشري من كتبهم.

---

(١) طبقات الشافعية للسبكي (٤/ ٣١٣).
(٢) الكامل (٨/ ١٦٢).
(٣) معجم البلدان (٢/ ٣٩٨).
(٤) ستأتي ترجمته (ص: ١٥٥).
(٥) ستأتي ترجمته (ص: ١٥٦).
(٦) ستأتي ترجمته (ص: ١٥٥).

وفي الحديث ظهر قوام السنة أبو القاسم إسماعيل بن محمد الأصبهاني (ت: ٥٣٥هـ) صاحب "الترغيب والترهيب"(١) ومحيي السنة البغوي صاحب "المصابيح" و "شرح السنة"، وأبو عبدالله محمد بن علي بن عمر المازري (ت: ٥٣٦هـ) صاحب "المعلم بفوائد شرح مسلم"(٢)، والقاضي عياض اليحصبي (ت: ٥٠٤هـ) صاحب "إكمال المعلم" و "الشفا" و "مشارق الأنوار"(٣)، والمحدث شيرويه بن شهر دار الديلمي (ت: ٥٠٩هـ) صاحب "الفردوس"(٤)، وغيرهم من المحدثين الكبار.

وفي الفقه كان هناك أبو طالب الحسين بن محمد الزيني (ت: ٥١٢هـ) شيخ الحنفية بالعرق(٥)، وكذا قاضي القضاة أبو الحسن علي بن محمد الدامغاني (ت: ٥١٣هـ)(٦).

ومن المالكية صاحب النكت والفروق لمسائل المدونة أبو محمد عبدالحق بن محمد السهمي (ت: ٤٦٦)(٧)، وأبو القاسم أصبغ بن محمد القرطبي (ت: ٥٠٥)(٨).

وعند الشافعية علا ذكر إمام الحرمين أبي المعالي عبدالملك بن عبدالله بن يوسف الجويني (ت: ٤٧٨هـ)، صاحب "نهاية المطلب في المذهب"(٩) وكذا أبو حامد محمد الغزالي (ت: ٥٠٥هـ) صاحب "الوسيط" "و المستصفى"(١٠).

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢٠/ ٨٠)، البداية والنهاية (١٢/ ٢١٧).
(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢٠/ ١٠٤) - الديباج المذهب (٢/ ٢٥٠).
(٣) ستأتي ترجمته (ص: ٢٠٥).
(٤) ستأتي ترجمته (ص: ١٨٥).
(٥) انظر ترجمته في شذرات الذهب (٤/ ٣٤).
(٦) انظر ترجمته في شذرات الذهب (٤/ ٤٠)، البداية والنهاية (١٢/ ١٨٥).
(٧) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٨/ ٣٠١).
(٨) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٩/ ٣١٢)، الصلة (١/ ١٠٩).
(٩) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٨/ ٤٦٨)، طبقات السبكي (٥/ ١٦٥).
(١٠) ستأتي ترجمته (ص: ٢٠٥).

والحنابلة كان من أعيانهم أبو الخطاب محفوظ بن أحمد الكلوذاني (ت: ٥١٠هـ)[١]، وأبو الوفاء علي بن عقيل البغدادي (ت: ٥١٣هـ)[٢] .

ومن مشاهير اللغويين في ذلك العصر أبو منصور موهوب بن أحمد الجواليقي (ت: ٥٠٤هـ) شارح "أدب الكاتب"[٣]، وشيخ الزمخشري محمود بن جري الضبي أبو مضر النحوي الأصبهاني (ت: ٥٠٧هـ)[٤]، وشيخ النحاة ابن الشجري أبو السعادات هبة الله بن علي الحسني (ت: ٥٤٢هـ) صاحب الأمالي[٥]، وغيرهم.

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٨/ ٣٤٨) ، ذيل طبقات الحنابلة (١/ ١١٦) .
(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٩/ ٤٤٣) ، ذيل طبقات الحنابلة (١/ ١٤٢) .
(٣) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢٠/ ٨٩) ، إنباه الرواة (٣/ ٣٣٥) .
(٤) انظر ترجمته في معجم الأدباء (١٩/ ١٢٣) .
(٥) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢٠/ ١٩٤) ، إنباه الرواة (٣/ ٣٥٦) .

المبحث الثاني
حيــاة الزمخشــري (١)

أولاً : حياته الشخصية

كنيته ونسبه :

هو أبو القاسم محمود عمر بن محمد (٢) الزمخشري الخوارزمي .

نسبته والقابه :

ينتسب أبو القاسم إلى خوارزم وهي منطقة كبيرة من مناطق المشرق، وخوارزم ليس اسماً لمدينة وإنما هو اسم للناحية بجملتها، والقصبة العظمى فيها [كركانج]، وتضم غيرها عدداً من المدن والقرى، وقال عنها ياقوت : « مارأيت ولاية قط أعمر منها، . . وما ظننت أن في الدنيا بقعة سعتها سعة خوارزم» (٣) .

ونسبته الأكثر شهـرة وتداولاً هي «الزمخشـري» نسبة إلى زمخشر وهي قرية من قرى خوارزم كبيرة (٤)، وذُكر أنها دخلت في جملة المدينة وأن العمران وصل إليها وشملها (٥) .

(١) ترجمته في الأنساب (٦/ ٢٩٧) ، معجم الأدباء (١٩/ ١٢٦) ، وفيات الأعيان (٥/ ١٦٨) إنباه الرواة (٣/ ٢٦٥) ، معجم البلدان (٣/ ١٤٧) ، سير أعلام النبلاء (٢٠/ ١٥١) ، طبقات المفسرين للداودي (٢/ ٣١٤) ، تذكرة الحفاظ (٤/ ١٢٨٣) ، ميزان الاعتدال (٤/ ٧٨) ، العبر (٢/ ٤٥٥) لسان الميزان (٦/ ٤) ، الجواهر المضية (٣/ ٤٤٧) ، البداية والنهاية (١٢/ ٢١٩) ، الكامل (٩/ ٨) ، مفتاح السعادة (٢/ ٩٧) ، النجوم الزاهرة (٥/ ٢٧٤) ، العقد الثمين (٧/ ١٣٧) ، شذرات الذهب (٤/ ١١٨) ، معجم المطبوعات لسركيس (١/ ٩٧٣) الأعلام (٧/ ١٧٨) ، معجم المؤلفين لكحالة (١٢/ ١٨٦) .
وانظر للتوسع كتاب : « الزمخشري » ، تأليف : الدكتور محمد أحمد الحوفي . وكتاب : «منهج الزمخشري في تفسير القرآن » ، تأليف : الدكتور مصطفى الصاوي الجويني .

(٢) هناك اختلاف بين المصادر في نسبه وبالتحديد في اسم جده ومن بعده ، ومعظم المصادر ذكرت أن اسم جده « محمد » لكن في معجم الأدباء تسميته « أحمد » ، وفي الجواهر المضية «محمود» وبعض المصادر لم تذكر اسم جده مثل ميزان الاعتدال ، ولسان الميزان ، والعبر .

(٣) معجم البلدان (٢/ ٣٩٥ ، ٣٩٦) .

(٤) معجم البلدان (٣/ ١٤٧) ، الأنساب (٦/ ٢٩٧) ، وفيات الأعيان (٥/ ١٧١) .

(٥) إنباه الرواة (٣/ ٢٦٥) .

وقد اشتهر الزمخشري بلقب «جار الله» لأنه سافر إلى مكة وجاوربها زماناً فصار يقال له «جار الله» وكان هذا الاسم علماً عليه[1]، ولقبه بعضهم بـ « فخرخوارزم» أيضاً ولكنه لم يشتهر[2].

ولادته ونشأته :

ولد الزمخشري في شهر رجب سنة سبع وستين وأربعمائة ، وقد نص هو على ذلك[3]، وذكره ابن أخته وعيَّن اليوم فقال : يوم الأربعاء السابع والعشرين من رجب[4].

ونشأ الزمخشري في بيئة خوارزم، وهي بيئة تدين واستقامة وصفها ياقوت فقال: «ما أظن أنه كان في الدنيا لمدينة خوارزم نظير في كثرة الخير وكبر المدينة وسعة الأهل، والقرب من الخير، وملازمة أسباب الشرائع والدين»[5].

وقال ابن بطوطة في رحلته :

«ولهم عادة جميلة في الصلاة لم أرها لغيرهم، وهي أن المؤذنين بمساجدها يطوف كل واحد منهم على دور جيران مسجده معلماً لهم بحضور الصلاة فمن لم يحضر الصلاة مع الجماعة ضربه الإمام بمحضر الجماعة»[6].

لكن بيئة خوارزم ابتليت واشتهرت بالاعتزال الذي بدأ انتشاره في مناطق العراق وخراسان وماوراء النهر برعاية الدولة البويهية ، وقد كان ابن عباد وزيراً لفخر الدولة البويهي ثمانية عشر عاماً وكان «الغالب عليه كلام المتكلمين المعتزلة ،وكتاباته مهجنة

---

(١) وفيات الأعيان (٥/ ١٦٩) .
(٢) إنباه الرواة (٣/ ٢٦٧) ، مفتاح السعادة (٢/ ٨٧) .
(٣) وفيات الأعيان (٥/ ١٧١) .
(٤) إنباه الرواه (٣/ ٢٦٦) ، معجم الأدباء (١٩/ ١٢٧) .
(٥) معجم البلدان (٢/ ٣٩٨) .
(٦) رحلة ابن بطوطة (ص : ٣٧٣) .

بطرائقهم»[١]، ودعا الناس إلى الاعتزال «ودخل الناس في مذهب ابن عباد وقالوا بقوله رغبة فيما لديه»[٢] وكان يلح ويتوعد المخالفين[٣]، وذكر ياقوت أن شيخ الزمخشري أبو مضر النحوي «هو الذي أدخل على خوارزم مذهب المعتزلة ونشره بها، فاجتمع عليه الخلق لجلالته، وتمذهبوا بمذهبه»[٤]، وأشار ابن بطوطة إلى أن غالب مذهب أهل خوارزم الاعتزال[٥].

وأما أسرة الزمخشري فلا يكاد الباحث يجد عنها شيئاً يذكر في المصادر، والمذكور من ذلك نزر يسير من كلام الزمخشري نفسه، فقد ذكر صلاح أبيه ووصفه بالتقوى، وذكر أنه سجن من قبل مؤيد الملك، وقيل إن أباه كان إماماً بقرية زمخشر[٦]، وهناك إشارة إلى رقة والدته عندما قطع الزمخشري رجل طير عاقبته على ذلك، مع إشارات إلى فقر والده وبساطة أسرته، وهذا كله لا يروي غليلاً، ولا يشفي عليلاً[٧].

وفاته :

اتفقت كلمة المترجمين على أن وفاته كانت سنة ثمان وثلاثين وخمسمائة.

عقيدته :

وأما عقيدته فقد تأثر الزمخشري ببيئته الاعتزالية في خوارزم، فنشأ معتزلياً، وصار من أكابر المعتزلة، وكان معلناً لاعتزاله [٨]، مفتخرا به [٩] «حتى نقل عنه أنه كان إذا قصد صاحباً له واستأذن عليه في الدخول يقول لمن يأخذ له الإذن: قل له أبو القاسم المعتزلي بالباب» [١٠]، وكان الزمخشري داعية إلى الاعتزال [١١]، ومنافحاً

---

(١) معجم الأدباء (٦/ ١٧٤).
(٢) معجم الأدباء (٦/ ٢٢٥).
(٣) معجم الأدباء (٦/ ٢٢٥، ٢٨٦).
(٤) معجم الأدباء (١٩/ ١٢٤).
(٥) رحلة ابن بطوطة (ص: ٣٧٥).
(٦) مفتاح السعادة (٢/ ٨٩).
(٧) انظر الزمخشري ومنهجه في تفسير القرآن (ص ٢٤-٢٧)، إنباه الرواة (٣/ ٢٦٦).
(٨) انظر وفيات الأعيان (٥/ ١٧٠).
(٩) انظر مفتاح السعادة (٢/ ٨٧).
(١٠) وفيات الأعيان (٥/ ١٧٠).
(١١) ميزان الاعتدال (٤/ ٧٨)، العبر (٤/ ٤٥٥).

عنه ومهاجماً مخالفيه ، وقد ملأ كشافه بعقائد المعتزلة وآرائهم كما سيتضح في الفصل القادم .

مذهبه :

كان الزمخشري حنفي المذهب كما نص عليه بعض المترجمين له ، وعده الحنفية في طبقاتهم وقال عنه اللكنوي : « إنه من أكابر الحنفية » [١] ، ولكنه لم يكن متعصباً لمذهبه بل ربما رجح غيره إذا أيده الدليل فها هو يقول في تفسير قوله تعالى ﴿ **فإذا تطهرن فأتوهن من حيث أمركم الله** ﴾ [٢] ، : « فذهب أبو حنيفة إلى أن له أن يقربها في أكثر الحيض بعد انقطاع الدم وإن لم تغتسل ، وفي أقل الحيض لا يقربها حتى تغتسل أو يمضي عليها وقت الصلاة ، وذهب الشافعي إلى أنه لا يقربها حتى تطهر وتطَّهر فتجمع بين الأمرين ، وهو قول واضح ويعضده قوله ﴿ **فإذا تطهرن** ﴾ [٣] » .

ثانياً : حياته العلمية :

رحلاته :

الرحلة في طلب العلم ديدن العلماء ، ودأب الفضلاء ، ولكن الزمخشري رحل في أول حياته لطلب الجاه والسلطان ومدح أرباب الملك والصولجان في خراسان وأصفهان [٤] ، وامتنع عن ذلك بعد فترة من الزمن [٥] ، ورحل كذلك لطلب العلم والإفادة فقد ذُكر أنه عندما بلغ سن الطلب رحل إلى بخارى لطلب العلم [٦] ، ودخل بغداد قبل سنة خمسمائة [٧] ، ثم رحل إلى مكة وجاور بها ، وقدم بغداد مرة أخرى سنة ثلاث وثلاثين وخمسمائة [٨] ، كما رحل إلى الحجاز وجاور بمكة يفيد ويستفيد

---

(١) الفوائد البهية (ص : ٢٠٩) .
(٢) سورة البقرة ، آية (٢٢٢) .
(٣) الكشاف ع (١/ ١٣٤) ، ك (١/ ٣٦١) .
(٤) الزمخشري ومنهجه في تفسير القرآن (ص : ٣٣-٣٥) .
(٥) انظر مفتاح السعادة (٢/ ٨٩) .
(٦) وفيات الأعيان (٥/ ١٧٠) ، معجم الأدباء (١٩/ ١٢٧) .
(٧) العقد الثمين (٧/ ١٣٨) .
(٨) إنباه الرواة (٣/ ٢٧٠) ، العقد الثمين (٧/ ١٣٨) .

ورجع إلى خوارزم، فاشتاق مرة أخرى إلى مكة وأنشد في ذلك شعراً فقال:

هو النفس الصّعاد من كبد حرى — إلى أرى أم القرى مرّة أخــــرى

ومــا عذر مطروح بمكة رحلــه — على غير بؤس لايجوع ولايعرى

يسافر عنها يبتـــغي بدلاً بـــها — وربــك لا عُذرى وربـك لاعُذرى [١]

فعزم على العودة إلى الحجاز والمجاورة بمكة «فقيل له: قد زجيّت أكثر عمرك هناك فا الموجب؟ فقال: القلب الذي لا أجده ثمَّ أجده ها هنا»[٢].

وذكر السمعاني أنه دخل إلى مرو في زمانه[٣]، ويظهر أنه قد دخل من بلاد المشرق وما جاور خوارزم بلاد أكثيرة فأفادوا استفاد، فإنه «مادخل بلداً إلا واجتمعوا عليه وتلمذوا له، واستفادوا منه»[٤]، وقد «تخرج به أئمة»[٥].

علومه:

وأما علومه فقد اشتهر باللغة، «وكان ممن يضرب به المثل في علم الأدب والنحو واللغة»[٦]، «وكان رأساً في البلاغة والعربية والمعاني والبيان»[٧] وسماه الذهبي في تذكرة الحفاظ[٨] (شيخ العربية)، وقال ياقوت: «كان إماماً في التفسير والنحو واللغة والأدب»[٩]، وتوسع ابن خلكان فقال: «الإمام الكبير في التفسير والحديث والنحو واللغة وعلم البيان»[١٠]، وفي إمامته في الحديث نظر، فإنه قال عن نفسه: «أما الرواية فحديثه الميلاد، قريبة الإسناد، لم تستند إلى علماء نحارير، ولا إلى أعلام

---

(١) العقد الثمين (٧/ ١٤٩).
(٢) إنباه الرواة (٣/ ٢٦٦).
(٣) الأنساب (٦/ ٢٩٧).
(٤) إنباه الرواة (٣/ ٢٦٦).
(٥) سير أعلام النبلاء (٢٠/ ١٥٣).
(٦) إنباه الرواة (٣/ ٢٦٥).
(٧) سير أعلام النبلاء (٢٠/ ١٥٣).
(٨) (٤/ ١٢٨٣).
(٩) معجم البلدان (٢٠/ ١٢٦).
(١٠) وفيات الأعيان (٥/ ١٦٨).

مشاهير» وأكد أنه لايبالغ فقال: «وما أنا فيما أقول بها ضم لنفسي، كما قال الحسن البصري رحمه الله تعالى في أبي بكر الصديق رضوان الله عليه بقوله (وليتكم ولست بخيركم): (إن المؤمن ليهضم نفسه)، وإنما صدقت الفاحص عني وعن كنه روايتي ودرايتي»[١]، وقال القفطي: «لم يكن له على ما عنده من العلم لقاء ولا رواية عفا الله عنه وعنا»[٢]، وبالجملة فروايته للحديث وعنايته به ليست كبيرة، والوارد في ترجمته من ذلك إشارات يسيرة تدل على عدم تعمقه وتوسعه في الحديث فضلاً عن إمامته، فالسمعاني يقول: «سمع الحديث عن المتأخرين»[٣]، وابن تغري بردي يقول «قدم بغداد وسمع الحديث»[٤]، ومن وصفه بالإمامة من المترجمين خصها باللغة والأدب، وبعضهم ذكر التفسير، وبعضهم ذكر الإمامة على سبيل العموم[٥]، وسيأتي في الفصل القادم ما يدل على ذلك قلة بضاعته في الحديث.

وللزمخشري مشاركة في الفقه والأصول فقد «كان فقيهاً مناظراً»[٦]، وله تآليف في الفقه وأصوله[٧] وكان عالماً بالأنساب كما ذكر القفطي[٨] والذهبي[٩].

شيوخه :

أخذ الزمخشري علومه عن عدد من الشيوخ فقد سمع من شيخ الإسلام أبي منصور الحارثي، وأبي سعد الشقاني، وأبو الخطاب نصر بن أحمد البطر[١٠]، وأما النحو فشيخه فيه أبو مضر محمود بن جرير الضبي[١١]، كما قرأ كتاب سيبويه على

---

(١) وفيات الأعيان (٥/ ١٧١). (٢) إنباه الرواة (٣/ ٢٧٠).
(٣) الأنساب (٦/ ٢٩٧).
(٤) النجوم الزاهرة (٥/ ٢٧٤).
(٥) في مفتاح السعادة (٢/ ٨٧): «متفنناً في كل علم»، وفي النجوم الزاهرة (٥/ ٢٧٤): «صار إمام عصره في عدة فنون».
(٦) الفوائد البهية (ص ٢٠٩). (٧) سيأتي ذكر بعضها عند الكلام على مؤلفاته.
(٨) إنباه الرواة (٣/ ٢٦٦).
(٩) سير أعلام النبلاء (٢٠/ ١٥٥) نقلاً عن السمعاني.
(١٠) طبقات المفسرين للداودي (٢/ ٣١٥)، مفتاح السعادة (٢/ ٨٧).
(١١) وفيات الأعيان (٥/ ١٦٨).

عبدالله بن طلحة اليابري الأندلسي[1] ، وقرأ على أبي منصور ابن الجواليقي بعض كتب اللغة [2]، وأما الأدب فقد أخذه عن أبي الحسن علي بن المظفر النيسابوري ، وأبي نصر الأصبهاني ، كما أخذ الفقه من الشيخ السديد الخياطي [3]، والأصول من ركن الدين محمد الأصولي [4] .

تلاميذه :

قال السمعاني : « ظهر له جماعة من الأصحاب والتلاميذ ، وروى لي عنه أبو المحاسن إسماعيل بن عبد الله الطويلي بطبرستان ، أبو المحاسن عبد الرحيم بن عبد الله البزار بأبيورد ، وأبو عمرو عامر بن الحسن السمسار بزمخشر ، وأبو سعد أحمد بن محمود الشاشي بسمرقند ، وأبو طاهر سامان بن عبد الملك الفقيه بخوارزم» [5] .

وأجاز للحافظ السلفي ، وزينب الشعرية [6]، كما أنّ بعض الشيوخ أخذوا منه وأخذ منهم ، « فالإمام ركن الدين محمود الأصولي ، والإمام أبو منصور من تلامذته في علم التفسير فكانا يقرآن عليه ، وهو يأخذ منهما علم الأصول » [7]، والشريف أبو الحسن علي بن عيسى بن حمزة بن وهاس الحسني أخذ عن الزمخشري وأخذ الزمخشري عنه [8] .

ومن تلاميذه القاضي أبو المعالي يحيى بن عبد الرحمن بن علي الشيباني وهو الذي روى عن الزمخشري كتابه الكشاف [9] .

---

(١) انظر بغية الوعاة (٢/ ٤٦) .
(٢) إنباه الرواة (٣/ ٢٠٧) .
(٣) مفتاح السعادة (٢/ ٨٧) .
(٤) مفتاح السعادة (٢/ ٨٩) .
(٥) الأنساب (٦/ ٢٩٧) .
(٦) طبقات المفسرين للداودي (٢/ ٣١٥) .
(٧) مفتاح السعادة (٢/ ٨٩) .
(٨) إنباه الرواة (٣/ ٢٦٨) .
(٩) العقد الثمين (٧/ ١٣٨) .

مؤلفاته :

للزمخشري مؤلفات كثيرة [1]، من أهم ما طبع منها :

١ - الكشاف في علم التفسير.

٢ - الفائق في غريب الحديث.

٣ - المفصَّل في علم النحو.

٤ - أساس البلاغة في علم البيان.

٥ - ربيع الأبرار ونصوص الأخبار، وهو مختارات متنوعة في الأدب والتاريخ والعلوم.

٦ - رؤوس المسائل في علم الخلاف في الفقه.

---

(١) انظر مسرد مؤلفاته في وفيات الأعيان (٥/ ١٦٨، ١٦٩)، معجم الأدباء (١٩/ ١٣٣-١٣٥) ومفتاح السعادة (٢/ ٨٧، ٨٨)، مجم المؤلفين لكحالة (١٢/ ١٨٦)، الأعلام للزركلي (٧/ ١٧٨)، معجم المطبوعات لسركيس (١/ ٩٧٣-٩٧٦)، مقدمة رؤوس المسائل للزمخشري : (ص: ٤٢-٤٦).

الفصل الثاني

كتاب الكشاف للزمخشري

وفيه ثلاثة مباحث

المبحث الأول : البلاغة في الكشاف .

المبحث الثاني : الاعتزال في الكشاف .

المبحث الثالث : الحديث في الكشاف .

ليس المقصود في هذا المقام استيفاء دراسة الكشاف أو منهج الزمخشري فيه، وإنما إيجاز القول في بعض المسائل المهمة المتعلقة بالكتاب مما يكمل التعريف الممهد لما بعده من جهة، ويلقي الضوء على ماله صلة أوثق بالبحث من جهة أخرى، ولذا فإن هذا الفصل يتناول باختصار ثلاث قضايا في الكشاف وهي البلاغة والاعتزال والحديث، وجعلت كل قضية مبحثاً مستقلاً.

المبحث الأول
البلاغة في الكشاف

نوه الزمخشري في مقدمة كشافه بأهمية البلاغة للمفسر، وأنه لاينال في التفسير قصب السبق «إلا رجل قد برع في علمين مختصين بالقرآن، وهما علم المعاني وعلم البيان، وتمهل في ارتيادهما آونة، وتعب في التنقير عنهما أزمنة، وبعثته على تتبع مظانهما همة في معرفة لطائف حجة الله، وحرص على استيضاح معجزة رسول الله، بعد أن يكون آخذاً من سائر العلوم بخط، جامعاً بين أمرين تحقيق وحفظ... متصرفاً ذا دربه بأساليب النظم والنثر، مرتاضاً غير ريض [١] بتلقيح بنات الفكر، قد علم كيف يرتّب الكلام ويؤلف، وكيف ينظم ويرصف»[٢].

ونحن نعلم أن الزمخشري نال القدح المعلى في علوم اللغة والأدب، وأصاب قصب السبق في معرفة كلام العرب، وكان له الشعر الجميل، والنثر الأصيل، ومن ثم خاض الميدان فكان في البيان فارس الفرسان، وكان كشافه هو المعوّل عليه في هذا الشأن، وشهد له بذلك العلماء، وأقر له به البلغاء.

---

(١) مرتاضاً: أي قد ذل له الصعب وتمرس في علم البيان والمعاني، وريِّض: أي ما زال في أول أمره لم يتذلل له الصعب، يقال راض المهر رياضة، ذلله، وناقة ريِّض: أول ما ريضت وهي صعبة بعد. (القاموس المحيط ٢/ ٣٣٣).

(٢) الكشاف ع (١/ ٣)، ك (١/ ١٦، ١٧).

فهذا الطيبي يقول في وصف الكشاف : «مصنف لايخفى مقداره، ولايشق غباره، اتضح بيانه، وأضاء برهانه، وعمت أضواؤه، وانجلت سماؤه، تفرّق الأفكار في بحار عباراته، ولا تنتهي الأوهام إلى ساحل إشاراته » (١) .

وقال في موضع آخر من حاشيته مستحسناً مستجيداً لعبارات الزمخشري وأسلوبه : « فليت الزمخشري لم يتحدث في تفسيره القرآن إلا من حيث البيان فهو فيه فارس الفرسان » (٢) .

وهذا الشيخ حيدر الهَرَوي يقول : « كتاب الكشاف كتاب علي القدر ، رفيع الشأن لم يرقبله في تصانيف الأولين ، ولم يرد شبيهه في تآليف الآخرين ، اتفقت على متانة تراكيبه الرشيقة كلمة المهرة المتفنين ، واجتمعت على رصانة أساليبه الأنيقة ألسنة الكملة المفلقين » (٣) .

وذكر ابن خلدون في مقدمته التفسير بالمأثور ثم قال (٤) : « والصنف الآخر من التفسير هو ما يرجع إلى اللسان من معرفة اللغة والإعراب والبلاغة في تأدية المعنى بحسب المقاصد والأساليب ، وهذا الصنف قلّ أن ينفرد عن الأول (أي المأثور) إذ الأول هو المقصود بالذات ، وإنما جاء هذا بعد أن صار اللسان وعلومه صناعة ، نعم قد يكون في بعض التفاسير غالباً ، ومن أحسن ما اشتمل عليه هذا الفن من التفاسير كتاب الكشف للزمخشري من أهل خوارزم العراق » .

وقال السيوطي في نواهد الأبكار بعد ذكر قدماء المفسرين : « ثم جاءت فرقة أصحاب النظر في علوم البلاغة التي بها يدرك وجه الإعجاز ، وصاحب الكشاف هو سلطان هذه الطريقة فلذا طار كتابه في أقصى المشرق والمغرب » (٥) .

---

(١) فتح الغيب في الكشف عن قناع الريب (حاشية الطيبي على الكشاف) (ل١/ أ) .

(٢) حاشية الطيبي (نسخة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة) : (ل: ٣٢٣/ أ) .

(٣) كشف الظنون (٢/ ١٤٨٣) ، والمفلّقين جمع مفلّق : وهو المجيد الحاذق ، ، يقال : شاعر مفلق : مُجيد يجيء بالعجائب في شعره ، وأفلق في الأمر إذا كان حاذقاً به . (اللسان ١٠/ ٣١١) .

(٤) مقدمة ابن خلدون (ص : ٤٣٩) .

(٥) كشف الظنون (٢/ ١٤٧٦) .

وعلى هذا سار جلُّ أهل العلم في الثناء على الكشاف من ناحية إبراز البلاغة القرآنية وتجلية وجوه الإعجاز البيانية حتى انتهى الأمر إلى المتأخرين فإذا هم على سنن الأولين ، بل ربما زادوا وكانوا مبالغين ، فهذا أبو شهبة يقول عن الكشاف : « بحسب هذا الكتاب فضلاً ومنزلة : أن كل من جاء بعد الزمخشري عالة فيما يذكره من أسرار الإعجاز ، والغوص على المعاني البلاغية الدقيقة »[1] ومحمد بن حسين الذهبي يقول عن الكشاف : « تفسير لم يسبق مؤلفه إليه ، لما أبان فيه من وجوه الإعجاز في غير ما آية من القرآن ، ولما أظهر فيه من جمال النظم القرآني وبلاغته ، وليس كالزمخشري من يستطيع أن يكشف لنا عن جمال القرآن وسحر بلاغته ، لما برع فيه من المعرفة بكثير من العلوم ، لا سيما ما برز فيه من الإلمام بلغة العرب ، والمعرفة بأشعارهم ، وما امتاز به من الإحاطة بعلوم البلاغة والبيان والإعراب والأدب ، ولقد أضفى هذا النبوغ العلمي والأدبي على تفسير الكشاف ثوباً جميلاً ، لفت إليه أنظار العلماء ، وعلق به قلوب المفسرين »[2] .

والأمثلة على ذلك كثيرة ، وليس هذا مقام بسطها ، وأكتفي بذكر مثال واحد يقرب المراد وذلك في تفسيره لقوله تعالى : ﴿ **آلم ، ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين** ﴾[3] حيث قال : « إن قوله ﴿آلم﴾ جملة برأسها ، أو طائفة من حروف المعجم مستقلة بنفسها و ﴿ذلك الكتاب﴾ جملة ثانية ، و ﴿ لا ريب فيه ﴾ ثالثة و﴿هدى للمتقين ﴾ رابعة ، وقد أصيب بترتيبها مفصل البلاغة وموجب حسن النظم ، حيث جيء بها متناسقة هكذا من غير حرف نسق وذلك لمجيئها متآخية ، آخذاً بعضها بعنق بعض ، فالثانية متحدة بالأولى معتنقة لها ، وهلم جراً إلى الثالثة والرابعة .

بيان ذلك أنه نبه أولاً على أنه الكلام المتحدى به ، ثم أشير إليه بأنه الكتاب المنعوت بغاية الكمال ، فكان تقريراً لجهة التحدي وشداً من أعضاده ، ثم نفى عنه أن

---

(١) الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير (ص : ١٣١) .
(٢) التفسير والمفسرون (٢/ ٤٠٧) .
(٣) سورة البقرة ، آية (١) .

يتشبث به طرف من الريب فكان شهادة وتسجيلاً بكماله لأنه لا كمال أكمل مما للحق واليقين ، ولا نقص أنقص مما للباطل والشبهة ، وقيل لبعض العلماء : فيم لذتك ؟ فقال : (في حجة تتبختر اتضاحاً ، وفي شبهة تتضاءل افتضاحاً) ، ثم أخبر عنه بأنه هدى للمتقين فقرر بذلك كونه يقيناً لا يحوم الشك حوله ، وحقاً لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، ثم لم تخل واحدة من الأربع بعد أن رتبت هذا الترتيب الأنيق ونظمت هذا النظم السَّري [1] من نكت ذات جزالة ، ففي الأولى : الحذف والرمز إلى الغرض بألطف وجه وأرشقه ، وفي الثانية : ما في التعريف من الفخامة ، وفي الثالثة : ما في تقديم الريب على الظرف ، وفي الرابعة : الحذف ووضع المصدر الذي هو (هدى) موضع الوصف الذي هو (هاد) وإيراده منكراً والإيجاز في ذكر المتقين ، زادنا الله اطلاعاً على أسرار كلامه ، وتبيناً لنكت تنزيله ، وتوفيقاً للعمل بما فيه »[2] .

---

(١) السري : الرفيع من كلام العرب . (اللسان ١٤/ ٣٧١) .

(٢) الكشاف ع (١/ ٣) ، ك (١/ ١٧ ، ١٨) .

المبحث الثاني
الإعتزال في الكشاف

مر بنا أن الزمخشري كان معتزلياً مظهراً لاعتزاله ، ومفاخراً به ، وداعياً إليه ، وكان شديد التعصب للمعتزلة ، شديد الإنكار على مخالفيهم من أهل السنة والجماعة، وقد ظهر كل ذلك جلياً في كشافه الذي ملأه بالانتصار لمذهب المعتزلة ، والتقرير لمقالاتهم ، والاستدلال لدعاواهم ، والرد على خصومهم .

وقد صرح الزمخشري بمنهجه الاعتزالي في مقدمة الكشاف التي ذكر فيها سبب تأليفه للكتاب ، حيث قال : « ولقد رأيت إخواننا في الدين من أفاضل الفئة الناجية العدلية (يعني بهم المعتزلة) الجامعين بين علم العربية والأصول الدينية كلما رجعوا إليّ في تفسير آية فأبرزت لهم بعض الحقائق من الحجب أفاضوا في الاستحسان والتعجب ، واستطيروا شوقاً إلى مصنف يضم أطرافاً من ذلك ، حتى اجتمعوا إليّ مقترحين أن أملي عليهم الكشف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، فاستعفيت فأبوا إلا المراجعة والاستشفاع بعظماء الدين وعلماء العدل والتوحيد» (١) .

ولذا فقد نقد العلماء الزمخشري وحذروا من كشافه لما فيه من الاعتزال ، وصنفوا الكتب الكثيرة في بيان خطئه والرد على زيغ معتقده ، وإبطال أوهامه ، ودحض شبهاته .

فهذا الذهبي يقول عن الزمخشري : « صالح ، لكنه داعية إلى الاعتزال ، أجارنا الله ، فكن حذراً من كشافه » (٢) .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢١) ، ك (١/ ١٢١ ، ١٢٣) .
(٢) ميزان الإعتدال (٤/ ٧٨) .

وابن حجر ينقل عن الإمام أبي محمد بن أبي حمزة في شرح البخاري أنه قال : « والناظر في الكشاف إن كان عارفاً بدسائسه فلا يحل له أن ينظر فيه لأنه لا يأمن الغفلة فتسبق إليه تلك الدسائس وهو لا يشعر ، أو يحمل الجهال بنظره فيه على تعظيمه ، وأيضاً فهو مقدم مرجوحاً على راجح المقالة »(1) .

ورغم ما ذكره العلماء من مدح للكشاف لما فيه من البراعة البيانية في تجلية البلاغة القرآنية إلا أنهم ذموا ما فيه من المخالفات العقدية فالهروي السابق ذكره يقول عن الزمخشري : « إلا أنه لفرط تصلبه في باطل الاعتزال ، وإخلاله بإجلال أرباب الكمال ، أصابته عين الكلالة ، فالتزم في كتابه أموراً أذهبت رونقه وماءه ، وأبطلت منظره ورواءه ، فتكدرت مشارعه الصافية ، وتضيقت موارده الضافية ، وتنزلت رتبته العالية .

منها : أنه كلما شرع في تفسير آية من الآي القرآنية مضمونها لا يساعد هواه ، ومدلولها لا يطاوع مشتهاه ، صرفها عن ظاهرها بتكلفات باردة وتعسفات جامدة . . وليته يكتفي بقدر الضرورة بل يبالغ في الإطناب والتكثير ، لئلا يوصم بالعجز والتقصير ، فتراه مشحوناً بالاعتزالات الظاهرة التي تتبادر إلى الأفهام ، والخفية التي لا تتسارع إليها الأوهام ، بل لا يهتدي إلى حبائله إلا وارد بعد وارد من الأذكياء الحذاق ، ولا يتنبه لمكائده إلا واحد من فضلاء الآفاق ، وهذه آفة عظيمة ومصيبة جسيمة »(2) .

وابن خلدون يقول بعد ثنائه السابق على الكشاف : « إلا أن مؤلفه من أهل الاعتزال في العقائد ، فيأتي بالحجاج على مذاهبهم الفاسدة حيث تعرض في آي القرآن من طرق البلاغة فصار بذلك للمحققين من أهل السنة انحراف عنه ، وتحذير للجمهور من مكامنه »(3) .

---

(1) لسان الميزان (٦/ ٤) .
(2) كشف الظنون (٢/ ١٤٨٣) .
(3) مقدمة ابن خلدون (ص : ٤٤٠) .

والسبكي يقول عن الزمخشري أثناء كلامه على الكشاف : « إلا أنه رجل مبتدع متاجر ببدعته ، يضع من قدر النبوة كثيراً ويسيء أدبه على أهل السنة والجماعة ، والواجب كشط ما في الكشاف من ذلك كله »[1] .

وابن تيمية بين انتصار الزمخشري للاعتزال في أصوله المعروفة فقال :

« وأما الزمخشري فتفسيره محشو بالبدعة ، وعلى طريقة المعتزلة من انكار الصفات والرؤية والقول بخلق القرآن ، وأنكر أنَّ الله مريد للكائنات وخالق لأفعال العباد ، وغير ذلك من أصول المعتزلة .

وأصولهم خمسة يسمونها التوحيد ، والعدل ، والمنزلة بين المنزلتين ، وانفاذ الوعيد ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

لكنى معنى « التوحيد » عندهم يتضمن نفي الصفات ، ولهذا سمى ابن التومرت أصحابه الموحدين ، وهذا إنما هو إلحاد في أسماء الله وآياته .

ومعنى « العدل » عندهم يتضمن التكذيب بالقدر ، وهو خلق أفعال العباد وإرادة الكائنات والقدرة على شيء ، ومنهم من ينكر تقدم العلم والكتاب ، لكن هذا قول أئمتهم . . . .

وأما « المنزلة بين المنزلتين » فهي عندهم أن الفاسق لا يسمى مؤمناً بوجه من الوجوه ، كما لا يسمى كافراً ، فنزلوه بين منزلتين .

و« انفاذ الوعيد » عندهم معناه أن فساق الملة مخلدون في النار ، لا يخرجون منها بشفاعة ولا غير ذلك كما تقوله الخوارج .

و«الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» يتضمن عندهم جواز الخروج على الأئمة ، وقتالهم بالسيف ، وهذه الأصول حشا بها (أي الزمخشري) كتابه بعبارة لا يهتدي أكثر الناس إليها ، ولا لمقاصده فيها ، مع ما فيه من الأحاديث الموضوعة . ومن قلة

---

(١) معيد النعم ومبيد النقم للسبكي (ص : ٨٠) .

النقل عن الصحابة والتابعين »[1] .

وبين كذلك الأصل الذي بنى عليه الزمخشري وأمثاله تفاسيرهم فقال : « مثل هؤلاء اعتقدوا رأياً ثم حملوا ألفاظ القرآن عليه ، وليس لهم سلف من الصحابة والتابعين ولا من أئمة المسلمين ، لا في رأيهم ، ولا في تفسيرهم »[2] .

ثم نص على خطورة الكشاف على وجه الخصوص فقال : « ومن هؤلاء من يكون حسن العبارة فصيحاً ، ويدس البدع في كلامه ، وأكثر الناس لا يعلمون ، كصاحب الكشاف ونحوه ، حتى إنه يروج على خلق كثير ممن لا يعتقد الباطل من تفاسيرهم الباطلة ما شاء الله ، وقد رأيت من العلماء المفسرين وغيرهم من يذكر في كتابه وكلامه من تفسيرهم ما يوافق أصولهم التي يعلم أو يعتقد فسادها ولا يهتدي لذلك »[3] .

وإلى مثل ذلك أشار السيوطي في الإتقان فقال : « والمبتدع ليس له قصد إلا تحريف الآيات وتسويتها على مذهبه الفاسد بحيث إنه متى لاح له شاردة من بعيد اقتنصها ، أو وجد موضعاً فيه أدنى مجال سارع إليه ، قال البلقيني : استخرجت من الكشاف اعتزالاً بالمناقيش منها أنه قال في قوله تعالى ﴿ **فمن زحزح عن النار وأدخل الجنة فقد فاز** ﴾[4] وأي فوز أعظم من دخول الجنة ، أشار به إلى عدم الرؤية»[5] .

وهكذا يتجلى لنا أن الزمخشري وإن زان كشافه بالنكات البلاغية ، والأساليب البيانية ، فقد شانه بالعقائد الاعتزالية ، والمسائل الكلامية ، وقد تصدى لكشف

---

(١) مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٨٦ ، ٣٨٧) .
(٢) مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٥٨) .
(٣) مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٥٨) .
(٤) سورة آل عمران ، آية (١٨٥) .
(٥) الإتقان (٢/ ١٩٠) ، وتعقب محمد منير ما نقل عن البلقيني بما ملخصه أن المنقول ليس لفظ الزمخشري وإنما هو معناه ، انظر نموذج من الأعمال الخيرية (ص : ٣١٠) ، وهو تعقب صحيح وانظر الكشاف (١/ ٤٨٥) .

مزالق الكشاف عدد من العلماء ، وفندوا ما فيه من الانحرافات والأخطاء ، لئلا ينخدع به الصلحاء ، أو يروج ما فيه على الجهلاء ، ولكي لا يظنوا أنه الدواء مع ما هو مليء ومختلط به من الأدواء ، لا كما وصفه مصنفه مادحاً مفتخراً :

إن التفاسير في الدنيا بلا عدد … وليس فيها لعمري مثل كشافي

إن كنت تبغي الهدى فالزم قراءته … فالجهل كالداء والكشاف كالشافي (1)

ومن أشهر من تعقب الزمخشري في كشافه ابن المنير الإسكندري في كتابه الانتصاف حيث « بين ما فيه من الاعتزال وناقشه في أعاريب وأحسن فيها الجدال»(2) وكذا الطيبي في حاشيته ، فقد « تعرض لمذاهبه في الاعتزال بأدلة تزيفها ، وتبين أن البلاغة إنما تقع في الآية على ما يراه أهل السنة ، لا على ما يراه المعتزلة » (3) ، كما اختصره البيضاوي في كتابه أنوار التنزيل فإنه « لخصه وأجاد وأزال عنه الاعتزال وحرر واستدرك » (4) ، وغيرهم من أهل الفضل والعلم (5) ، كما أن كثيراً من المفسرين نقلوا عنه واستفادوا منه ومع ذلك ردوا عليه وأبطلوا شبهاته واعتزالياته (6) .

ولما كان الكشاف قائماً على الإعتزال أغنى ذلك عن ضرب الأمثلة ، وإقامة الأدلة عليه ، وحسبي أن أورد مثلاً واحداً هو - فيما أحسب - من أشد المواضع التي اشتط فيها الزمخشري وأتى بفرية عظمى ، وبلية كبرى ، ليست من التفسير في شيء بل هي محض التعصب وعين التحكم والتعسف ، وذلك أنه قال عند تفسيره لقوله تعالى ﴿ **إن الدين عند الله الإسلام** ﴾ (7) : « فإن قلت : ما المراد بأولي العلم الذين

---

(1) انظر كشف الظنون (٢/ ١٤٧٦) .

(2) كشف الظنون (٢/ ١٤٧٧) .

(3) مقدمة ابن خلدون (ص : ٤٤٠) .

(4) كشف الظنون (٢/ ١٤٨١) .

(5) انظر الحواشي والشروح والمختصرات على الكشاف في كشف الظنون (٢/ ١٤٧٧-١٤٨٤)

(6) من أكثرهم نقلاً عن الزمخشري وتعقباً عليه صاحب البحر المحيط ، وانظر في تعقباته (٢/ ٦٧) ، (٨/ ٢٥٢ ، ٢٥٣) .

(7) سورة آل عمران ، آية (١٩) .

عظمهم هذا التعظيم حيث جمعهم معه ، ومع الملائكة في الشهادة على وحدانيته وعدله ؟ ، قلت : هم الذين يثبتون وحدانيته وعدله بالحجج الساطعة ، والبراهين القاطعة ، وهم علماء العدل والتوحيد ، وقريء «أنه» بالفتح ، (وإن الدين) بالكسر على أن الفعل واقع على أنه بمعنى شهد الله على أنه أو بأنه وقوله : (إن الدين عند الله الإسلام) جملة مستأنفة مؤكدة للجملة الأولى ، فإن قلت : ما فائدة هذا التوكيد ؟ قلت : فائدته أن قوله (لا إله إلا هو) توحيد ، وقوله (قائماً بالقسط) تعديل ، فإذا أردفه قوله (إن الدين عند الله الإسلام) فقد آذن أن الإسلام هو العدل والتوحيد ، وهو الدين عند الله ، وما عداه فليس عنده في شيء من الدين ، وفيه أن من ذهب إلى تشبيه أو ما يؤدي إليه كإجازة الرؤية ، أو ذهب إلى الجبر الذي هو محض الجور لم يكن على دين الله الذي هو الإسلام ، وهذا بين جلي كما ترى »[(١)] .

وقد تعقبه ابن المنير فقال : « هذا تعريض بخروج أهل السنة من ربقة الإسلام بل تصريح» ثم رد على كلامه عن أهل السنة وشن الغارة على المعتزلة فقال : « لا كقوم يغبرون في وجه النصوص فيجحدون الرؤية التي يظهر أن جحدهم لها سبب في حرمانهم إياها ، ويجعلون أنفسهم الخسيسة شريكة لله في مخلوقاته فيزعمون أنهم يخلقون لأنفسهم ما شاؤوا من الأفعال على خلاف مشيئة ربهم محادة ومعاندة لله في ملكه ، ثم بعد ذلك يسترون بتسمية أنفسهم أهل العدل والتوحيد »[(٢)] .

---

(١) الكشاف ع (١/ ١٧٩) ، ك (١/ ٤١٨) .
وانظر للتوسع أمثلة على مسائل الاعتزال في الكشاف في « التفسير والمفسرون » للذهبي (١/ ٤٢٨-٤٣٥) . و « الزمخشري ومنهجه في تفسير القرآن » (ص : ١٠٧-١٥٤) .
(٢) الانتصاف بحاشية الكشاف . ع (١/ ١٨٠) ، ك (١/ ٤١٨) .

المبحث الثالث

الحديث في الكشاف

لم يكن للحديث والأثر في الكشاف العناية والاهتمام اللازمين ، والكشاف يعد من أوضح وأشهر كتب التفسير بالرأي ، وأهل الابتداع بعيدون عن الاتباع ، ومحكمون للعقول ، ومقدمون لها على المنقول ، ولا يعجزهم عند التعارض رد النصوص أو الطعن في ثبوتها ، أو القيام بتأويلها وكل ذلك وقع في الكشاف كأثر من تعصب الزمخشري للاعتزال في الحديث ، وفوق ذلك كله تكشف لنا الدراسة الحديثية في الكشاف عن قلة بضاعة الزمخشري في الحديث وضعفه في الرواية واعتماده على غيره ممن لا يعتد به في هذا المجال .

وتظهر لنا عدم العناية بالحديث والأثر من خلال الملامح العامة التالية :

أولاً : لم يذكر الزمخشري شيئاً من الأحاديث أوالآثار بأسانيدها مطلقاً ، فلا وجود في الكشاف للرواية بمعناها المعروف وطرق تحملها المعتبرة ، وغاية ما فيه إطلاقات عامة وبلاغات ، وهي رغم عدم غنائها قليلة جداً ، فهو يقول : « بلغنا بإسناد صحيح عن إبراهيم ، عن علقمة ، أنه قال : كل ما نزل فيه يا أيها الناس فهو مكي . . إلى آخره »[(١)] ، وفي موضع آخر يقول : « ونحوه في الاحتمالين ما سمعناه في صحيح مسلم »[(٢)] وفي موضع ثالث يقول : « قرأت في بعض الأخبار عن النبي ﷺ »[(٣)] ، وهذا كل ما وقفت عليه في الأحاديث التي أوردها الزيلعي في تخريجه .

ثانياً : لم يعز الأحاديث والآثار إلى مظانها من كتب السنة إذ لم يذكر من كتب السنة إلا صحيح مسلم في الموضع السابق فقط ، وهذا هو العزو الوحيد الذي وقفت عليه .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٤٤) ، ك (١/ ٢٢٤) .
(٢) الكشاف ع (١/ ٥٦) ، ك (١/ ٢٦٥) .
(٣) الكشاف ع (٢/ ١٥٧) ، ك (٢/ ١٩٦) .

ثالثاً : لم يتعرض فيما أورده من الأحاديث والآثار إلى صحتها وضعفها إلا مواضع يسيرة على خلط واضطراب وخطأ في بعض ما ذهب إليه .

رابعاً : في كثير من الأحاديث التي أوردها لم يذكر رواتها من الصحابة .

خامساً : الأخطاء المنهجية الكثيرة التي تبين قلة بضاعته في الحديث .

وهذا توضيح تفصيلي لما يندرج تحت تلك الملامح العامة :

١ - الأحاديث الموضوعة :

قال ابن تيمية : « تفسير الثعلبي فيه أحاديث موضوعة وأحاديث صحيحة ، ومن الموضوع فيه الأحاديث التي في فضائل السور سورة سورة ، وقد ذكر هذا الحديث الزمخشري والواحدي ، وهو كذب موضوع باتفاق أهل الحديث »[١] .

وقال كذلك : « في كتب التفسير أشياء منقولة عن النبي ﷺ يعلم أهل العلم بالحديث أنها كذب مثل حديث فضائل سور القرآن الذي يذكره الثعلبي والواحدي في أول كل سورة ، ويذكره الزمخشري في آخر كل سورة »[٢] .

وهذا القول يحدد الأحاديث الموضوعة من حديث فضائل سور القرآن سورة سورة ، لكن ابن تيمية أشار إلى ما هو أعم من ذلك مما يفهم منه وجود أحاديث موضوعة غير أحاديث فضائل السور ، ويتضح ذلك من خلال ذكر ابن تيمية لبعض محاسن تفسير البغوي حيث قال : « ولم يذكر الأحاديث التي تظهر لعلماء الحديث أنها موضوعة ، كما يفعله غيره من المفسرين كالواحدي صاحب الثعلبي ، وهو أعلم بالعربية منه ، وكالزمخشري وغيرهم من المفسرين الذين يذكرون من الأحاديث ما يعلم أهل الحديث أنه موضوع »[٣] .

وهذا ما ذكره أبو حيان في تفسيره نظماً حيث قال عن الكشاف :

ولكنه فيه مجال لناقد ... وزلات سوء قد أخذن المخانقا
فيثبت موضوع الأحاديث جاهلاً ... ويعزو إلى المعصوم ما ليس لائقاً[٤]

---

(١) منهاج السنة (٧/ ٣١١) .
(٢) منهاج السنة (٧/ ٤٣٤) .
(٣) منهاج السنة (٧/ ٩١) .
(٤) البحر المحيط (٨/ ٢٥٢) .

والزمخشري أورد حديث فضائل السور في تفسيره رغم اشتهار وضعه عند المحدثين ، ولم ينبه على ذلك بل لم يروه بصيغ التضعيف والتمريض ، وكذلك أورد أحاديث موضوعه معلوم وضعها عند المحدثين في مواضع عدة ومن أمثلة ذلك :

(أ) حديث « من كثرت صلاته بالليل ، حسن وجهه بالنهار » وقد ذكره في تفسير سورة الفتح (١) ، وذكر الزيلعي في تخريجه (٢) أن أبا حاتم ، وابن الجوزي حكما بوضعه ، وبين قصة الحديث وسرقته .

(ب) حديث « من مات على حب آل محمد مات شهيداً ، ألا ومن مات على حب آل محمد مات مغفوراً له ، ألا ومن مات على حب آل محمد مات مؤمناً مستكمل الإيمان . . . الحديث » .

وقد ذكره في تفسير الشورى (٣) وقال ابن حجر : آثار الوضع لائحة عليه (٤) .

(ج) الأثر عن علي : « من لبس نعلاً صفراء قل همه » وقد ذكره في تفسير سورة البقرة (٥) ، وبين الزيلعي أنه عن ابن عباس لا عن علي ، ونقل عن ابن أبي حاتم ، عن أبيه قال : هذا حديث كذب موضوع (٦) .

٢ - الأحاديث الضعيفة :

كما أورد الزمخشري الأحاديث الموضوعة فقد أورد الأحاديث الضعيفة البالغة الضعف ، الشديدة النكاره ، دون تنبيه أو إشارة ، ولم يكن مقلاً منها بل كان مكثراً من إيرادها ، ومن الأمثلة على ذلك :

---

(١) الكشاف ع (٣/ ٤٦٩) ، ك (٣/ ٥٥١) .
(٢) الحديث الثالث عشر من سورة الفتح (ل ٢٢٦/ ب ، ٢٢٧ / أ) .
(٣) الكشاف ع (٣/ ٤٠٣) ، ك (٣/ ٤٦٧) .
(٤) الحديث الخامس من سورة الشورى (ل٢١٣/ أ ، ٢١٣/ ب) ، وانظر الكافي (ص: ١٤٥).
(٥) الكشاف ع (١/ ٧٤) ، ك (١/ ٢٨٧) .
(٦) بعد الحديث التاسع والعشرين من سورة البقرة (ل ٩/ ب) .
وانظر أمثلة أخرى : الأثر الذي بعد الحديث الخامس من سورة هود (ل١٢٠/ أ) ، الحديث الثالث والثلاثون من سورة النور (ل١٧٠/ ب) ، الحديث الخامس من سورة الدخان (ل٢١٨/ أ) .

(أ) ما أورده في تفسير سورة العنكبوت [1] عن النبي ﷺ أنه تلا قوله تعالى: ﴿**وما يعقلها إلا العالمون**﴾ فقال: «العالم من عقل عن الله تعالى فعمل بطاعته، واجتنب سخطه»، وهو من كتاب العقل لداود بن المحبر وهو كتاب أحاديثه منكرة كما ذكر الزيلعي [2].

(ب) ما أورده في تفسير سورة يونس [3] أن النبي ﷺ قال عند نزول قوله تعالى: ﴿**فإن كنت في شك مما أنزلنا إليك فاسأل الذين يقرأون الكتاب من قبلك**﴾: «لا أشك ولا أسأل، بل أشهد أنه الحق».

وقد قال الزيلعي في تخريجه. وهو معضل [4].

(ج) حديث «لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد» [5]، وقد نقل الزيلعي أقوال العلماء في تضعيفه برواياته المختلفة [6].

٣ - الطعن والاستهزاء ببعض الأحاديث:

لما جعل الزمخشري الاعتزال الأساس الذي بنى عليه تفسيره، فإنه أعرض بالإنكار عن كل ما لا يتفق مع اعتقاده المنحرف، كما تعسف في التأويل للنصوص وتطويعها لاعتقاده أو صرفها عن نقض معتقده وإفساده، ومن ذلك أنه تعرض للطعن في بعض الأحاديث، والاستهزاء بأهل السنة المثبتين لها، وهذا يدل على جهله بالحديث من جهة، وعلى فرط تعصبه وشدة حقده على مخالفيه، وهذه أمثلة على قدحه في أحاديث رسول الله ﷺ:

---

(١) الكشاف ع (٣/ ١٩١)، ك (٣/ ٢٠٦)، سورة العنكبوت، آية (٤٣).
(٢) الحديث الخامس من سورة العنكبوت (ل ١٨٢/ ب).
(٣) الكشاف ع (٢/ ٢٠٣)، ك (٢/ ٢٥٣)، سورة يونس، آية (٩٤).
(٤) الحديث التاسع عشر من سورة يونس (ل ١١٩/ أ).
(٥) الكشاف ع (١/ ٩٥)، ك (١/ ٣١٣).
(٦) الحديث السابع والأربعون من سورة البقرة (ل١٤/ ب) وانظر أمثلة أخرى في: الحديث الحادي والعشرون من سورة المائدة (ل ٧٩/ أ)، والحديث الخامس من سورة النمل (ل١٧٨/ أ)، والحديث الثالث من سورة الشورى (ل ٢١٣/ أ).

(أ) عند تفسير قوله تعالى﴿ **للذين أحسنوا الحسنى وزيادة** ﴾[1] فسر الزمخشري الزيادة بأنها التفضيل ، ثم قال : « وزعمت المشبهة والمجبرة أن الزيادة النظر إلى وجه الله تعالى وجاءت بحديث مرفوع : (إذا دخل أهل الجنة الجنة نودوا أن يا أهل الجنة فيُكشف الحجاب فينظرون إليه فوالله ما أعطاهم شيئاً هو أحب إليه منهم) »[2] وقد نقل الزيلعي عن الطيبي أنه قال : قوله (مرقوع) ، هو عنده بالقاف ، أي : مرقع مفترى ، وهو عند أهل السنة بالفاء ، والحديث رواه مسلم في صحيحه [3] .

(ب) وفي تفسير سورة يونس أيضاً ، وعند تفسير قوله تعالى ﴿ **آلآن وقد عصيت قبل وكنت من المفسدين** ﴾[4] قال : «والذي يحكى أنه حين قال : (آمنت) أخذ جبريل من حال البحر فدسه في فيه فللغضب له على الكافر في وقت علم أن إيمانه لا ينفعه ، وأمّا ما يضم إليه من قولهم : خشية أن تدركه رحمة الله فمن زيادات الباهتين لله وملائكته ، وفيه جهالتان ، إحداهما : أن الإيمان يصح بالقلب كإيمان الأخرس فحال البحر لا يمنعه ، والأخرى : أن من كره إيمان الكافر ، وأحب بقاءه على الكفر فهو كافر ، لأن الرضا بالكفر كفر »[5] .

قال ابن حجر : « وهو إفراط منه في الجهل بالمنقول والغض من أهله ، فإن الحديث صحيح الزيادات ، وقد أخرجه الترمذي وصححه ابن حبان والحاكم » ثم ذكر توجيه الأثر ، وقال : « لا يلزم منه جهل ولا رضا بالكفر ، بل الجهل كل الجهل ممن اعترض على المنقول الصحيح برأيه الفاسد »[6] .

(ج) عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿**ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلاً** ﴾[7] قال الزمخشري : والعجب من المجبرة كيف عكسوا في كل شيء وكابروا حتى جسرتهم عبادة المكابرة

---

(١) سورة يونس ، آية (٢٦) .
(٢) الكشاف ع (٢/ ١٨٨) ، ك (٢/ ٢٣٤) ، سورة يونس ، آية (٢٦) .
(٣) الحديث الثامن من سورة يونس (ل ١١٦/ ب) .
(٤) سورة يونس ، آية (٩١) .
(٥) الكشاف ع (٢/ ٢٠٢) ، ك (٢/ ٢٥١) .
(٦) الكافي (ص : ٨٥) .
(٧) سورة الإسراء : آية (٧٠) .

على العظيمة التي هي تفضيل الإنسان على المَلَك . . . ثم جرهم فرط التعصب إلى أن لفقوا أقوالاً وأخباراً منها (قالت الملائكة ربنا إنك أعطيت بني آدم الدنيا يأكلون منها ويتمتعون ولم تعطنا ذلك ، فأعطناه في الآخرة ، فقال : وعزتي وجلالي لا أجعل ذرية من خلقت بيدي كمن قلت له كن فكان) [١] .

وهذا الحديث قال ابن حجر في بعض طرقه : « أخرج طريق حجاج في المعجم الكبير ورجاله ثقات » [٢] .

٤ - الخطأ والاضطراب :

وقع للزمخشري خلط عجيب ، واضطراب كثير ، في إيراده للأحاديث والآثار فتارة يورد الحديث مثلاً أو على أنه من كلام الناس ، وتارة أخرى يورد الحديث موقوفاً وهو مرفوع أو العكس ، وفي بعض المواضع يورد الحديث عن صحابي هو من رواية صحابي آخر ، هذا فضلاً عن وقوع الخطأ في ما يذكره من الروايات من حيث المطابقة التاريخية والألفاظ والأسماء وها أنذا أشرح هذا الإيجاز مع التقسيم والتمثيل :

(أ) عدم التنصيص على الحديث :

ومن أمثلة ذلك :

* قال في تفسير الفاتحة : « ويوم الدين يوم الجزاء ، ومنه قولهم وكما تدين تدان » [٣] .

قال الزيلعي تعقيباً على ذلك : « أورده هكذا مثلاً ، ولم يورده حديثاً ، وهو حديث مرفوع » [٤] .

* عند تفسير قوله تعالى ﴿**وإذا قيل لهم لا تفسدوا في الأرض قالوا إنما نحن**

---

(١) الكشاف ع (٢/ ٣٦٨ ، ٣٦٩) ، ك (٢/ ٤٥٨ ، ٤٥٩) .
(٢) الكافي (ص : ١٠٠) .
(٣) الكشاف ع (١/ ٩) ، ك (١/ ٥٧) .
(٤) الحديث الثالث من سورة الفاتحة (ل ٢ / أ) .

مصلحون ﴾[1] .

قال الزمخشري : « فإن قلت : كيف صح أن يسند قيل إلى (لا تفسدوا وآمنوا)، وإسناد الفعل إلى الفعل مما لا يصح ، قلت : الذي لا يصح هو إسناد الفعل إلى معنى الفعل وهذا إسناد له إلى لفظه ، كأنه قيل : وإذا قيل لهم هذا القول ، وهذا الكلام فهو نحو قولك : ألف ضرب من ثلاثة أحرف ، ومنه زعموا مطية الكذب »[2] .

قال الزيلعي عند تخريجه : « ذكره المصنف في التغابن حديثاً مرفوعاً »[3] .

(ب) الخطأ في أسماء الرواة من الصحابة :

كثيراً ما كان الزمخشري يخلط ويخطىء في أسماء رواة الحديث من الصحابة وقد وقع منه ذلك حتى في أحاديث مشهورة في كتب السنة ، ومن أمثلة ذلك :

في أثناء تفسير الزمخشري لسورة الحجرات قال : عن ابن عباس قال : وقف رسول الله ﷺ على مجلس بعض الأنصار وهو على حمار ، فبال الحمار فأمسك عبد الله بن أبي بأنفه وقال : خل سبيل حمارك فقد آذانا نتنه ، فقال عبد الله بن رواحة : والله إن بول حماره لأطيب من مسك »[4] .

قال ابن حجر : « لم أره عن ابن عباس »[5] ، وقال الزيلعي : « غريب من حديث ابن عباس » ثم ذكر أن الحديث عند البخاري ومسلم من رواية أنس ، وكذا رواه ابن مردويه والواحدي في تفسيريهما[6] .

فتأمل كيف يغفل عن حديث مروي في الصحيحين في أكثر من موضع ، ويأتي بالحديث على غير وجهه .

---

(١) سورة البقرة ، آية (١١) .
(٢) الكشاف ع (١/ ٣٣) ، ك (١/ ١٨١ ، ١٨٢) .
(٣) الحديث الرابع عشر من سورة البقرة (ل ٦ /أ) .
(٤) الكشاف ع (٤/ ١١) ، ك (٣/ ٥٦٢ ، ٥٦٣) .
(٥) الكافي (ص : ١٥٦) .
(٦) الحديث الحادي عشر من سورة الحجرات (ل ٢٢٩/ ب) .

في تفسير المائدة ، قال الزمخشري : « عن أنس كان رسول الله ﷺ يحرس حتى نزلت : ﴿ **والله يعصمك من الناس** ﴾ [1] فأخرج رأسه من قبة أدم فقال : انصرفوا يا أيها الناس فإن الله قد عصمني من الناس » [2] .

وقال الزيلعي مصوباً : « غريب من حديث أنس ، ولم أجده إلا من حديث عائشة » ، ثم ذكر أن الحديث عن عائشة أخرجه الترمذي في السنن ، والبيهقي في الدلائل ، والحاكم في المستدرك ، والبغوي والطبري وابن مردويه وابن أبي حاتم في تفاسيرهم ، ولم يورد أحد منهم الحديث من رواية أنس [3] .

(ج) الخطأ في الرفع والوقف :

اضطرب صنيع الزمخشري في رفع الأحاديث ووقفها ، فربما جعل الحديث المرفوع موقوفاً على الصحابي ، وربما جعل الموقوف من كلام الصحابة مرفوعاً إلى النبي ﷺ ، وهذا يدل على قلة بضاعته في الحديث وروايته ، ويؤيده أنه وقع في هذا الخطأ في أحاديث صحيحة مشهورة لا يتصور الغفلة عنها للمشتغل بالحديث ، ومن أمثلة ذلك :

* قال الزمخشري في أثناء تفسير سورة الأنفال : « عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : الإيمان سبع وسبعون شعبة ، أعلاها لا إله إلا الله ، وأدناه إماطة الأذى عن الطريق ، والحياء شعبة من الإيمان » [4] .

وقال الزيلعي : « هكذا ذكره المصنف موقوفاً ، وهو مرفوع ، رواه الجماعة إلا البخاري » [5] .

* استشهد الزمخشري أثناء تفسيره سورة الحجرات بحديث فقال : « قال النبي ﷺ : النساء لحم على وضم » [6] .

---

(١) سورة المائدة ، آية (٦٧) . (٢) الكشاف ع (١/ ٣٥٣) ، ك (١/ ٦٣١) .
(٣) الحديث السابع والعشرين من سورة المائدة (ل ٧٨/ ب) .
(٤) الكشاف ع (٢/ ١١٣) ، ك (٢/ ١٤٢) .
(٥) الحديث الرابع من سورة الأنفال (ل ٩٣/ ب) .
(٦) الكشاف ع (٤/ ١٢) ، ك (٣/ ٥٦٥) ، والوضم : الخشبة التي يوضع عليها اللحم تقيه من الأرض . (النهاية ٥/ ١٩٩) .

قال الزيلعي : « غريب مرفوعاً »[١] ، وقال ابن حجر : « لم أره مرفوعاً »[٢] ، وذكر الزيلعي أنه روي موقوفاً على عمر في عدة مصادر .

(د) الخطأ في آثار التابعين :

من الخلط الذي ورد في كشاف الزمخشري أنه ساق بعض المقطوع من أقوال التابعين على أنه من حديث رسول الله ﷺ ومن أمثلة ذلك :

* قال الزمخشري في تفسيره سورة هود : « روي عن النبي ﷺ : أن أصحاب سفينة نوح كانوا ثمانية : نوح وأهله وبنوه الثلاثة : سام وحام ويافث ونساؤهم »[٣] .

قال الزيلعي : « غريب ، ورواه الطبري في تفسيره موقوفاً على قتادة »[٤] ، وقال ابن حجر : « لم أره مرفوعاً »[٥] ، ومع ذلك فالزمخشري مصر على الرفع إذ أعاد الأثر بصيغة الرفع في أثناء تفسير سورة العنكبوت[٦] .

* في تفسير سورة مريم قال الزمخشري : « عن جابر بن عبد الله أنه سأل رسول الله ﷺ عن الورود فقال : إذا دخل أهل الجنة الجنة ، قال بعضهم لبعض : أليس قد وعدنا ربنا أن نرد النار ، قال : فيقال لهم : قد وردتموها وهي خامدة »[٧] .

قال الزيلعي : « غريب ، ولم أجده إلا من قول خالد بن معدان »[٨] ، وذكر أنه

---

(١) الحديث الرابع عشر من سورة الحجرات (ل ٢٢٩/ ب) .
(٢) الكافي : (ص : ١٥٧) .
(٣) الكشاف ع (٢/ ٢١٦) ، ك (٢/ ٢٦٩) .
(٤) الحديث الثاني من سورة هود (ل ١١٩/ ب) .
(٥) الكافي : (ص : ٨٦) .
(٦) الكشاف ع (٣/ ١٨٦) ، ك (٣/ ٢٠٠) وانظر الحديث الرابع من سورة العنكبوت (ل١٨٢/ ب) .
(٧) الكشاف ع (٢/ ٤٢٠) ، ك (٢/ ٥٢٠) .
(٨) الحديث الثالث والعشرون من سورة مريم : (ل ١٥١/ أ) .

أخرجه عن خالد بن معدان ابن راهويه في مسنده ، وأبو نعيم في الحلية ، وأبو عبيد في الغريب ، والبيهقي في الشعب ، والحكيم الترمذي في النوادر ، وابن المبارك في الزهد ، والبغوي والواحدي في تفسيريهما .

وربما وقع للزمخشري تناقض في هذا الموضوع كما في قول الحسن : « ما تشاور قوم إلا هُدُوا لأرشد أمرهم» فقد أورده في سورة الشورى [1] من قوله ، وذكره في سورة آل عمران عن النبي ﷺ [2] .

(هـ) الخطأ التاريخي في الروايات :

من تخليطات الزمخشري أنه أورد روايات تتعارض مع ما ثبت من الوقائع التاريخية دون أن ينتبه لذلك أو ينبه عليه ومن أمثلة ذلك :

* في أثناء تفسير سورة الإسراء قال : « عن حذيفة أنه استأذن النبي ﷺ في قتل أبيه وهو في صف المشركين فقال له : دعه يليه غيرك » [3] .

قال ابن حجر : « لم أجده ، ولا يصح عن والد حذيفة أنه كان في صف المشركين فإنه استشهد بأُحد مع المسلمين بأيدي المسلمين خطأ وهم يحسبونه من الكفار ، كما في صحيح البخاري » [4] .

* في أواخر تفسير سورة الحديد قال الزمخشري : « روي أن رسول الله ﷺ بعث جعفراً رضي الله عنه في سبعين راكباً إلى النجاشي يدعوه ، فقدم جعفر عليه فدعاه فاستجاب له ، فقال ناس ممن آمن من أهل مملكته وهم أربعون رجلاً : أئذن لنا في الوفادة على رسول الله ﷺ ، فأذن لهم فقدمو مع جعفر وقد تهيأ لوقعة أحد ، فلما رأوا ما بالمسلمين من خصاصة استأذنوا رسول الله ﷺ فرجعوا وقدموا بأموال لهم فآسوا بها السلمين . . . الخبر » [5] .

---

(١) الكشاف ع (٣/ ٤٠٧) ، ك (٣/ ٤٧٢) .
(٢) الكشاف ع (١/ ٢٢٦) ، ك (١/ ٤٧٤) .
(٣) الكشاف ع (٢/ ٣٥٨) ، ك (٢/ ٤٤٦) .
(٤) الكافي : (ص : ٩٩) .
(٥) الكشاف ع (٤/ ٧٠) ، ك (٤/ ٦٨) .

قال ابن حجر : « في سياقه نكارة ، وذلك أنه قال فيه (أن جعفراً قدم لهم وقد تهيأ النبي ﷺ لوقعة أحد ، وأنهم استأذنوا في الرجوع لاحضار أموالهم ، فأحضروها ، وواسوا بها المسلمين) ، والمعروف أن جعفر إنما قدم بعد أحد بزمان ، قدم عند فتح خيبر »(١) .

(و) الخطأ في سياق الروايات :

من الأخطاء التي وقعت للزمشخشري أنه ساق بعض الروايات سياقاً يشتمل على خلط في الواقعة وتغيير في الأسماء ومثال ذلك :

* في أثناء تفسير سورة يوسف قال الزمخشري : « عن النبي ﷺ أنه بكى على ولد بعض بناته وهو يجود بنفسه ، فقيل : يا رسول الله تبكي وقد نهيتنا عن البكاء ؟ فقال : ما نهيتكم عن البكاء ، وإنما نهيتكم عن صوتين أحمقين ، صوت عند الفرح ، وصوت عند الترح »(٢) .

قال الزيلعي : « لم يرد هذا في ولد بناته عليه السلام وإنما ورد في إبراهيم ولده» ثم ذكر الرواية في ذلك ومن أخرجها ثم قال : « والذي ورد في ولد بناته فهو في الصحيحين من حديث أسامة بن زيد » ثم ذكر الرواية وقال موضحاً خطأ الزمخشري «وكأن المصنف خلط حديثاً بحديث »(٣) .

* في ثنايا تفسير سورة الأحزاب قال الزمخشري : « روي أن رسول الله ﷺ قال : لأبي الدرداء : إن فيك جاهلية ، قال : جاهلية كفر أم إسلام ؟ ، قال : بل جاهلية كفر »(٤) .

---

(١) الكافي : (ص : ١٦٤) ، وانظر الحديث الثالث من سورة الحديث (ل٢٤٢/ب ، ل٢٤٣/أ)
(٢) الكشاف ع (٢/ ٢٧١) ، ك (٢/ ٣٣٩) .
(٣) الحديث الثامن عشر من سورة يوسف (ل ١٢٥/أ) .
(٤) الكشاف ع (٣/ ٢٣٥) ، ك (٣/ ٢٦٠) .

قال ابن حجر : « لم أجده عن أبي الدرداء وإنما هو في الصحيحين عن أبي ذر ، ولم يقل جاهلية كفر إلى آخره »[١]، وقال الزيلعي : « غريب ، والذي في الصحيحين أنه عليه السلام قال ذلك لأبي ذر »[٢].

فهذه أحاديث في وقائع مشهورة ثابتة في الصحاح ، ومع ذلك يوردها الزمخشري بسياق مختلف فيه خلط وخبط عجيب ، وألفاظ مهجورة غير مشهورة .

(ز) الخطأ في ألفاظ الروايات :

كثيراً ما يورد الزمخشري أحاديث مشهورة معروفة بألفاظ لم ترد في كتب السنة وما أكثر ما علق الزيلعي على كثير من الأحاديث بقوله : غريب بهذا اللفظ ، ثم يتتبع الطرق والروايات ويجمع الألفاظ ويجتهد في الوقوف على أقرب الروايات اتفاقاً في اللفظ مع ما أورده الزمخشري ، وفي كثير من الأحيان لا يجد للفظه مقارباً ، ومن أمثلة ذلك :

* قال الزمخشري عند تفسير قوله تعالى ﴿ **أءذا متنا وكنا تراباً وعظاماً أءنا لمدينون** ﴾ من سورة الصافات[٣] : « يقال دانه ساسه ، ومنه الحديث (العاقل من دان نفسه) »[٥] .

قال الزيلعي : « غريب بهذا اللفظ ، والموجود (الكيس من دان نفسه) » ، ثم خرجه بهذا اللفظ من مصادر عدة .

* عند تفسير قوله تعالى ﴿ **إذ عرض عليه بالعشي الصافنات الجياد** ﴾[٦] قال الزمخشري : « وأما الصافن فالذي يجمع بين يديه ، وعن النبي ﷺ : (من سره أن يقوم الناس له صفوناً فليتبوأ مقعده من النار) أيّ واقفين كما خدم الجبابرة»[٧] .

---

(١) الكافي : (ص : ١٣٤) .
(٢) الحديث السادس عشر من سورة الأحزاب (ل ١٩٢/ أ) .
(٣) آية : (٥٣) .
(٤) الكشاف ع (٣/ ٣٠١) ، ك (٣/ ٣٤١) .
(٥) الحديث الثالث من سورة الصافات (ل ٢٠٣ / أ) .
(٦) آية : (٣١) .
(٧) الكشاف ع (٣/ ٣٢٧) ، ك (٣/ ٣٧٣) .

قال ابن حجر : « لم أجده هكذا »[1] ، وبين الزيلعي اللفظ المعروف للحديث وهو « من سرَّه أن يمتثل له الناس قياماً فليتبوأ مقعده من النار » ، وذكر بعد ذلك حديثاً آخر أخرجه أبو عبيد في غريبه وفيه لفظة « قمنا معه صفوناً » [2] .

(ح) التلفيق بين الأحاديث :

في بعض الأحيان يجمع الزمخشري بين حديثين ويلفق بينهما ويسوقهما على أنهما حديث واحد ، رغم أنهما حديثين منفصلين ، وربما كان لكل حديث راو وقصة تختلف عن الحديث الآخر ، ومع ذلك يجمع بينهما ، وأحياناً يكون الحديث ملفقاً من عدة أحاديث لا من حديثين فقط ، ومن أمثلة ذلك :

* قال الزمخشري في أثناء تفسيره سورة الزخرف : « في الحديث : إن عيسى عليه السلام ينزل على ثنية بالأرض المقدسة ، يقال لها : أفيق ، وعليه ممصرتان ، وشعر رأسه دهين ، بيده حربة ، وبها يقتل الدجال ، فيأتي بيت المقدس والناس في صلاة الصبح ، والإمام يؤم بهم فيتأخر الإمام فيقدمه عيسى ويصلي خلفه على شريعة محمد عليه السلام ، ثم يقتل الخنازير ويكسر الصليب ، ويخرب البيع والكنائس ، ويقتل النصارى إلا من آمن به » [3] .

قال الزيلعي : « وهو مفرق في غضون أحاديث » ثم خرجه فرد كل جزء من الحديث إلى سياقه الصحيح وذكر من أخرجه فإذا هذا الحديث لفظه مفرق في أربعة أحاديث من رواية ثلاثة من الصحابة [4] .

* أورد الزمخشري في أثناء تفسير سورة النساء حديثاً فقال : عن النبي ﷺ : استوصوا بالنساء خيراً فإنهن عوان في أيديكم أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله » [5] .

---

(١) الكافي : (ص : ١٤٢) .
(٢) الحديث الخامس من سورة (ص) (ل٢٠٥/ ب) .
(٣) الكشاف ع (٣/ ٤٢٤) ، ك (٣/ ٤٩٤) .
(٤) الحديث الخامس من سورة الزخرف (ل ٢١٦/أ) .
(٥) الكشاف ع (١/ ٢٥٨ ، ٢٥٩) ، ك (١/ ٥١٤) .

قال الزيلعي : « غريب بهذا اللفظ ، بل هو حديث مركب » ثم خرج كل جزء منه من مصادر الحديث وقال : « فتحرر أنه مركب من ثلاثة أحاديث » [١] .

(ط) الخطأ في ربط الروايات بالآيات :

أورد الزمخشري بعض الروايات على أنها مرتبطة بآيات بعينها ، أو يذكر أسباباً لنزول بعض الآيات وليست كذلك ، ومن أمثلة ذلك :

* في أثناء تفسير سورة يونس قال الزمخشري : « روي أنه لما نزلت : **﴿واصبر حتى يحكم الله﴾** [٢] جمع رسول الله ﷺ الأنصار فقال : (إنكم ستجدون بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني) [٣] .

قال ابن حجر : « القصة المذكورة متفق عليها من حديث عبد الله بن زيد في أثناء حديث ، ومن حديث أسيد بن حضير ، ليس في كون الآية سبب ذلك ، بل سببه قسمة غنائم حنين » [٤] .

* في معرض تفسير المائدة قال الزمخشري : « روي أن رسول الله ﷺ سئل عنهم ، يعني قوله تعالى **﴿ فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه ﴾** فضرب على عاتق سلمان وقال : هذا وذووه ، ثم قال : لو كان الإيمان معلقاً بالثريا لناله رجال من أبناء فارس » [٥] .

قال الزيلعي : « غريب ، وهذا في غير هذه الآية » ، ثم ذكر أن هذه الحادثة مروية في الصحيحين في قوله تعالى **﴿ وآخرين منهم لما يلحقوا بهم ﴾** [٦] من سورة الجمعة ، ثم قال : « وكأن المصنف وهم » [٧] ، من خلال ما سبق يتبين لنا عدم عناية الزمخشري بالسنة وضعف علمه بها ، وكثرة خلطه في رواياتها .

---

(١) الحديث السادس عشر من سورة النساء (ل٥٧/أ) .
(٢) سورة يونس : آية (١٠٩) .
(٣) الكشاف ع (٢/ ٢٠٦) ، ك (٢/ ٢٥٦) .
(٤) الكافي : (ص : ٨٦) .
(٥) الكشاف ع (١/ ٣٤٥) ، ك (١/ ٦٢١) ، سورة المائدة ، آية (٥٤) .
(٦) سورة الجمعة ، آية (٣) .
(٧) الحديث الثالث والعشرون من سورة المائدة (٨٠/أ) .

٥ - الاعتماد على الثعلبي :

إن أكثر ما وقع للزمخشري من أخطاء عجيبة في ما أورده من الأحاديث والآثار سببه الرئيس اعتماده على النقل من تفسير الثعلبي ، فجل ما مضى من الأمثلة كان الزمخشري ينقل رواياته عن الثعلبي ويدل على ذلك تطابق ألفاظه مع ما أورده الثعلبي في تفسيره كما حرص الزيلعي على توضيحه في كل حديث وجد فيه اختلافاً في ألفاظه ، أو خطأ في روايته ، وما أكثر الأحاديث والآثار التي أوردها الزمخشري ونص الزيلعي أنه لم يقف عليها إلا في تفسير الثعلبي ، وكثير منها بأسانيد واهية مظلمة ، وبعضها بلا إسناد ومن أمثلة ذلك :

* في تفسير سورة الروم أورد الزمخشري حديثاً قال فيه : « عن رسول الله ﷺ قال : من سره أن يكال له بالقفيز فليقل ﴿ **فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون** ﴾ »(١) .

قال الزيلعي في تخريجه : « رواه الثعلبي في تفسيره من حديث الحجاج ابن يوسف بن قتيبة بن مسلم ، ثنا بشر بن الحسين ، ثنا الزبيري ، عن أنس بن مالك ، قال رسول الله ﷺ : (من سره أن يكال له . .) إلى آخره »(٢) .

قال ابن حجر : « في إسناده بشر بن الحسين وهو ساقط »(٣) .

فهنا لم يجده الزيلعي وابن حجر إلا عند الثعلبي بنص المصنف نفسه ، وبسند ضعيف .

* في أثناء تفسير سورة النساء قال الزمخشري : « روي أن عبد الله بن سلام ، وأسداً وأسيداً ابني كعب ، وثعلبة بن قيس ، وسلاماً ابن أخت عبد الله بن سلام ، وسلمة بن أخيه ، ويامين بن يامين ، أتو رسول الله ﷺ ، وقالوا : يا رسول الله إنا نؤمن بك وبكتابك وموسى والتوراة وعزير ، ونكفر بما سواه من الكتب والرسل فقال

---

(١) سورة الروم آية رقم (١٧) ، الكشاف ع (٣/ ٢٠٠) ، ك (٣/ ٢١٧) ، والقفيز : مكيال يتواضع الناس عليه . (النهاية ٤/ ٩٠) .

(٢) الحديث الخامس من سورة الروم (ل ١٨٥/ أ) . (٣) الكافي : (ص : ١٢٩) .

النبي ﷺ بل آمنوا بالله ورسوله محمد وكتابه القرآن ، وبكل كتاب كان قبله ، فقالوا : لا نفعل ، فنزلت ﴿**يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب الذي أنزل من قبل**﴾ ، قال : فآمنوا كلهم »[1] .

قال الزيلعي : « ذكره الثعلبي في تفسيره من رواية الكلبي ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس ، قال : نزلت هذه الآية في عبد الله بن سلام . . فذكره بلفظه سواء وسنده إلى الكلبي في أول كتابه .

وذكره الواحدي في أسباب النزول له من قول الكلبي ، لم يسنده إلى ابن عباس »[2] .

فهذا الحديث أيضاً لم يقف عليه الزيلعي إلا عند الثعلبي ، والواحدي هو كذلك أحد النقلة المكثرين عن الثعلبي ، والحديث من رواية الكلبي وهو في غاية الضعف .

ومن أمثلة ما نقله الزمخشري عن الثعلبي مما لا إسناد له عنده :

* في أعطاف تفسير سورة الحجرات قال الزمخشري : « روي في قوله تعالى ﴿**لا يسخر قوم من قوم**﴾ قال : نزلت في ثابت بن قيس بن شماس ، وكان به وقر ، فكانوا يوسعون له في مجلس رسول الله ﷺ ، فأتى قوماً يقول : تفسحوا حتى انتهى إلى رسول الله ﷺ ، فقال لرجل : تنح ، فلم يتنح ، فقال : من هذا ؟ فقال الرجل : أنا فلان ، فقال : بل أنت ابن فلانة ، يريد أماً كان يعير بها في الجاهلية فخجل الرجل، فنزلت : فقال ثابت : لا أفخر على أحد في الحسب بعدها أبداً»[3] .

قال الزيلعي : « غريب ، وذكره الثعلبي ثم البغوي ، والواحدي في أسباب النزول عن ابن عباس هكذا من غير سند »[4] .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٣٠٤) ، ك (١/ ٥٧١) ، والآية في سورة النساء ، آية (١٣٦) .
(٢) الحديث السادس والسبعون من سورة النساء : (ل ٧١/أ) .
(٣) الكشاف ع (٤/ ١٤) ، ك (٣/ ٥٦٦ ، ٥٦٧) .
(٤) الحديث الثامن عشر من سورة الحجرات . (ل. ٢٣٠/ب) .

وهذا لم يجده الزيلعي وابن حجر إلا عند الثعلبي وهو بلا إسناد ولا وجود له في كتب السنة المعتبرة ، بل ولا كتب التفسير المأثورة الجامعة للمرويات الكثيرة مثل تفسير ابن جرير ، وابن أبي حاتم .

والواحدي تبع لشيخه ، والبغوي قد توسط في النقل عن الثعلبي في بعض المواضع وإن كان تجنب الكثير من الموضوع والضعيف ، ولذا قال ابن حجر في الكافي : « ذكره الثعلبي ومن تبعه عن ابن عباس بغير سند » (١) .

* في أوائل تفسير سورة القيامة قال الزمخشري : « قيل إن عدي بن أبي ربيعة ختن الأخنس بن شريق ، وهما اللذان كان رسول الله ﷺ يقول فيهما : اللهم اكفني جاري السوء ، قال لرسول الله ﷺ : يا محمد ، حدثني عن يوم القيامة متى يكون ؟ وكيف أمرها ؟ فأخبره رسول الله ﷺ ، فقال : لو عاينت ذلك اليوم لم أصدقك يا محمد ، ولم أؤمن به ، أو يجمع الله العظام ؟ ، فنزلت أي ﴿**بلى قادرين**﴾ (٢) .

قال الزيلعي : « غريب ، وهو في تفسير الثعلبي ، والبغوي ، وأسباب النزول للواحدي هكذا من غير سند ولا راو » (٣) .

وموافقات الزمخشري للثعلبي ونقله عنه كثيرة جداً ، والذي يظهر أن الزمخشري جعل كتاب الثعلبي عمدته فيما أورده من الأحاديث والآثار وهو المرجع الأول عنده ، ومما يدل على ذلك أن الأحاديث التي أوردها جاء تعليق الزيلعي أثناء تخريجها من الصحيحين أو كتب السنة المعروفة أو كتب التفسير المشهورة أن ألفاظها مختلفة وأن اللفظ المطابق لما أورده الزمخشري هو لفظ الثعلبي ، بل إن بعض ما بيض له الزيلعي ولم يخرجه هو مما نقله الزمخشري من تفسير الثعلبي ومثال ذلك :

* ما أورده الزمخشري في أثناء تفسير سورة آل عمران حيث قال : « عن النبي ﷺ أنه قال : الحجون والبقيع يؤخذ بأطرافهما وينثران في الجنة » (٤) .

---

(١) الكافي (ص : ١٥٧) .
(٢) الكشاف ع (٤/ ١٦٤) ك (٤/ ١٩٠) .
(٣) الحديث الأول من سورة القيامة (ل ٢٦١/ أ) .
(٤) الكشاف ع (١/ ٢٠٤) ، ك (١/ ٤٤٨) .

هذا الحديث قال عنه الزيلعي : « غريب جداً » [١] وتابعه ابن حجر فقال : «لم أجده» [٢]، ثم إن كل من بعدهما جعلوا العزو إلى الكشاف وأنه لا وجود له في الكتب كما نص على ذلك السخاوي في المقاصد ، والعجلوني في كشف الخفاء ، والقاري في الأسرار المرفوعة ، والشوكاني في الفوائد المجموعة، ثم وجدت الحديث بلفظه في تفسير الثعلبي بإسناده عن أنس ، كما سيأتي بيانه في النص المحقق [٣].

* الحديث الذي أورده الزمخشري في فضل آية الكرسي عن النبي ﷺ أنه قال: ما قرئت هذه الآية في دار إلا هجرتها الشياطين ثلاثين يوماً ولا يدخلها ساحر ولا ساحرة أربعين ليلة ، يا علي علمها ولدك وأهلك وجيرانك ، فما نزلت آية أعظم منها » [٤].

وبيض له الزيلعي ، وقال ابن حجر : « لم أجده » [٥]، ثم وجدته بلفظه عند الثعلبي في تفسيره بلا إسناد ، وقال فيه : ثلاثة أيام أو ثلاثين يوماً وقد وضحت ذلك في النص المحقق [٦].

وبهذا يتضح أن الزمخشري في كشافه يكشف عن ضعفه في الحديث من جهة ، وخطئه في اعتماده على الثعلبي من جهة أخرى ، إذ نقل عن من لا يوثق بنقله ، ولا يعتمد في رواية الحديث وعلمه ، ولم يكن هو عالماً بالحديث حتى يميز ويحسن في النقل والاختيار ، فضلاً عن أن ينقد ويبين الخطأ والعوار ، وليته ستر قلة علمه بالحديث بنقله عن أئمته المعتبرين ونقاده المشهورين ، وليته عوّل على كتب السنة المشهود لمصنفيها بالإمامة ، لكنه لم يفعل وعوّل على الثعلبي وهو وإن كان «فيه خير ودين لكنه لا خبرة له بالصحيح والسقيم من الأحاديث ، ولا يميز بين السنة والبدعة في كثير من الأقوال » [٧]وهو كما قال ابن تيمية «ليس من أهل العلم بالحديث» [٨] بل

(١) الحديث الثالث والعشرون من سورة آل عمران (ل٣٦/ ب) .
(٢) الكافي : (ص: ٢٨) . (٣) انظر (ص :) .
(٤) الكشاف ع (١/ ١٥٤) ، ك (١/ ٣٨٦) .
(٥) الكافي : (س : ٢٢) . (٦) انظر (ص :)
(٧) منهاج السنة (٧/ ١٢) . (٨) المرجع السابق (٧/ ٤٢) .

هـو من المفسرين المتقدمين « لكثرة ما يروونه من الحديث ويكون ضعيفاً بل موضوعاً »[(١)] ، وعندما ذكر السيوطي طرق تفسير ابن عباس قال : « وأو هى طرقه طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس ، فإذا انضم إلى ذلك رواية محمد بن مروان السدي فهي سلسلة الكذب ، وكثيراً ما يخرج منها الثعلبي والواحدي »[(٢)] ، وكما فعل السيوطي في الجمع بين الثعلبي وتلميذه الواحدي فعل الكتاني في رسالته المستطرفة حيث قال عن الواحدي : « ولم يكن له ولا لشيخه الثعلبي كبير بضاعة في الحديث ، بل في تفسيرهما - وخصوصاً الثعلبي - أحاديث موضوعة وقصص باطلة »[(٣)] ، وذلك لأن الثعلبي أخباري ، « والأخباري ليس له شغل إلا القصص واستيفاءها ، والأخبار عمن سلف سواء كانت صحيحة أو باطلة »[(٤)] ، وصدق من وصف الثعلبي بأنه «كان حاطب ليل ، ينقل ما وجد في كتب التفسير من صحيح وضعيف وموضوع »[(٥)] ، وأما ما نقله ابن خلكان عن عبد الغافر الفارسي أنه قال عن الثعلبي : «وهو صحيح النقل موثوق به »[(٦)] ، فقول يعوزه الدليل ، والواقع ينقضه ويرده ، وشهادات العلماء الذين ذكرت أقوالهم تتطابق مع تفسير الثعلبي الذي حوى أحاديث موضوعة مثل حديث فضائل سور القرآن سورة سورة ، وكذلك الأحاديث الموضوعة على ألسنة الشيعة التي ضمها كتابه دون تنبيه أو إشارة إلى وضعها[(٧)] ، إضافة إلى «التوسع إلى حد كبير في ذكر الإسرائيليات بدون أن يتعقب شيئاً من ذلك أو ينبه على ما فيه رغم استبعاده وغرابته »[(٨)] ، وهذا الذي حدا بالذهبي صاحب التفسير والمفسرون أن يقول «والحق أن الثعلبي رجل قليل البضائع في الحديث ، بل لا أكون قاسياً عليه إذا قلت إنه لا يستطيع أن يميز الحديث الموضوع من غير الموضوع ، وإلا لما روى في تفسيره أحاديث الشيعة الموضوعة على علي وأهل البيت ، وغيرها من الأحاديث التي اشتهر وضعها ، وحذر العلماء من روايتها »[(٩)] .

---

(١) المرجع السابق : (٧/ ١٣)
(٢) الاتقان (٢/ ١٨٩) .
(٣) الرسالة المستطرفة (ص : ٧٩)
(٤) الاتقان (٢/ ١٩٠) .
(٥) مجموع فتاوى ابن تيمية (١٣/ ٣٥٤) .
(٦) وفيات الأعيان (١/ ٨٠) .
(٧) التفسير والمفسرون (١/ ٢٢٦) .
(٨) المرجع السابق : (١/ ٢٢٥) .
(٩) المرجع السابق : (١/ ٢٢٧) .

هذا هو الثعلبي الذي جل ما في الكشاف من الحديث والأثر منقول عنه ، وقبل أن أطوي الحديث عن الثعلبي وتفسيره وعلمه بالأحاديث أسوق قطعة من مقدمته في التفسير لما فيها من الغرابة المثيرة للدهشة ، والمفارقة الدالة على التناقض ، بين دعاواه في مقدمته ، وصنيعه في كتابه .

قال الثعلبي متحدثاً عن جهود المفسرين قبله : « فألفيت المصنفين في هذا الباب فرقاً على طرق :

فرقة هم أهل البدع والأهواء ، معوجة المسالك والأداء ، مثل البلخي والجبائي والأصبهاني والرماني ، وقد أمرنا بمجانبتهم ، وترك مخالطتهم ، ونهينا عن الاقتداء بأفعالهم ، والعلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم .

وفرقة ألفوا فأحسنوا غير أنهم خلطوا أباطيل المبتدعين بأقوال السلف الصالحين ، فجمعوا بين الدرة والبعرة ، عثرة وغفلة لا عقداً ونية ، مثل أبي بكر القفال ، وابن حامد المقري ، هما من الفقهاء الكبار ، والعلماء الأخيار ، لكن لم يكن التفسير حرفتهم ، ولا علم التأويل صنعتهم ، لكل علم رجال ، ولكل مقام مقال .

وفرقة اقتصروا على الرواية والنقل ، دون الدراية والنقد ، مثل الشيخين أبي يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن إسحاق الحنظلي ، وأبي إسحاق إبراهيم بن إسحاق الأنماطي ، وبياع الدواء يحتاج إلى الأطباء .

وفرقة حُرِموا الإسناد الذي هو الركن والعماد ، فنقلوا من الصحف والدفاتر ، وجروا على هوى الخواطر ، وذكروا الغث والسمين والواهي والمتين . .[1] في عداد العلماء فصنت / الكتاب عن ذكرهم ، والقراءة والعلم سنة يأخذها الأصاغر عن الأكابر ، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء .

---

(١) كلمة غير مقروءة .

وفرقة حازوا قصب السبق ، في جودة التصنيف والحذق ، غير أنهم طولوا في كتبهم بالمعادات [(1)] ، وكثرة الطرق والروايات ، وحشوها بما ما منه بد [(2)] ، فقطعوا عنهم المسترشدين مثل الإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبري ، وشيخنا أبي محمد عبد الله بن حامد الأصبهاني ، وازدحام العلوم مضلة الفهوم .

وفرقة جردوا التفسير «عن» [(3)] بيان الأحكام ، وبيان الحلال والحرام ، والحل من الغوامض والمشكلات ، والرد على الزيغ والشبهات ، كمشايخ السلف الماضيين» [(4)] .

ثم أشار بعد ذلك إلى أنه لم يجد في كل ذلك ما يتطلع إليه الناس من كتاب جامع مهذب معتمد ، وزعم أنه كتابه هو المقصد المطلوب .

ولا تعليق على هذه المقدمة ، سوى ما ذكرته من أقوال الأئمة ، وما تشهد به مرويات تفسيره مما سيأتي مزيد توضيح لها في النص المحقق .

وبهذه العجالة وما جاء فيها من الأمثلة يتضح لنا ضعف جانب الحديث رواية ودراية في كشاف الزمخشري ، وهذا حال كثير من المبتدعة الذين لا يعتنقون مذهب أهل السنة ، ولا يعتنون بعلم السنة .

ومما يشار إليه في هذا البحث أن الزمخشري أورد في كتابه كثيراً من الأحاديث محتجاً بها على مسائل لغوية ، وليست متعلقة بتفسير الآيات مباشرة ، وهذا كثير في كشاف الزمخشري لعنايته باللغة ونبوغه فيها [(5)] .

---

(١) في المخطوط بالمعاداة ، والمقصود المكررات من الأسانيد والروايات .
(٢) في الأصل « بما منه بد » .
(٣) عن ساقطها واثباتها هو اللائق بالسياق .
(٤) تفسير الثعلبي (ل ١ / أ ، ب) .
(٥) سيأتي ذكر مسألة الاحتجاج بالحديث النبوي في اللغة (ص : ٤٠٨ - ٤١١) .

الباب الثاني

عصر الزيلعي وحياته

وفيه ثلاثة فصول

الفصل الأول : عصر الزيلعي .

الفصل الثاني : حياة الزيلعي الشخصية .

الفصل الثالث : حياة الزيلعي العلمية .

الفصل الأوّل

عصر الزيلعي

وَفيهِ مبحثان :

المبحث الأوّل : النّاحية السياسيّة .

المبحث الثّاني : النّاحية العلميّة .

المبحث الأول
الناحية السياسية

عاش الزيلعي في القرن الثامن الهجري وكانت وفاته سنة ٧٦٢هـ ، وقد أمضى الشطر الأكبر من عمره في مصر ، ومن ثم سأعرض بإيجاز للأحوال السياسية في مصر ويدخل معها ما انضوى تحت سلطانها من بلاد الشام وغيرها .

وقبل الخوض في أحداث القرن الثامن فإنه لا بد من الإشارة إلى أعظم حدث وقع في القرن السابع وكان له أثره الكبير على أحوال العالم الإسلامي في سائر البلاد ، ذلك الحدث هو سقوط بغداد سنة ٦٥٦ هـ [١] على أيدي التتار الذي اجتاحوا شرق العالم الإسلامي حتى أسقطوا الخلافة العباسية في بغداد وعاثوا فيها تخريباً وتدميراً ، وفي أهلها ذبحاً وتقتيلاً ، واستمرت حروب المسلمين مع التتار متواصلة على فترات متقطعة ، وفي جبهات متعددة حتى القرن الثامن .

والخلافة العباسية وإن كانت ضعيفة في آخر عهدها إلا أنها كانت رمزاً لوحدة المسلمين ، وبسقوطها انفرط عقدهم وظهرت قوى جديدة تحمل راية الإسلام وتدافع عن المسلمين وتصد المعتدين ، وكان المماليك [٢] أبرز القوى التي تصدت للتتار من جهة ، وواصلت مسيرة الأيوبيين في محاربة الصليبيين من جهة أخرى ، إضافة إلى أنهم احتضنوا الخلافة العباسية من جديد لكن بصورة ظاهرية شكلية لا حقيقة لها .

---

(١) انظر البداية والنهاية (١٣/ ٢٠٠) وما بعدها ، تاريخ الخلفاء للسيوطي (ص : ٤٧١) وما بعدها .

(٢) دولة المماليك نشأت في أعقاب الدولة الأيوبية عندما توفي الملك الصالح نجم الدين أيوب أثناء قتال الصليبيين سنة ٦٤٧هـ ، وتولت زوجته تدبير الأمور وأخفت نبأ وفاته ، ثم لما مات توران شاه ابن الملك الصالح ، تزوجت عز الدين أيبك وتولى السلطنة وكان هو أول سلاطين المماليك . انظر البداية والنهاية (١٣/ ١٧٧ ، ١٧٨) .

أما مواجهتهم للتتار فقد كانت بدايتها على يد الملك المظفر قطز صاحب مصر في العشر الأواخر من شهر رمضان سنة ٦٥٨ هـ في معركة عين جالوت [١] التي كتب الله فيها النصر للمسلمين .

وأما قضاؤهم على النصارى الصليبيين فكان بقيادة السلطان قلاوون الذي هزمهم في طرابلس وأجلاهم عنها سنة ٦٨٨ هـ [٢] .

وأما بالنسبة للخلافة فإن المسلمين ظلوا أكثر من ثلاث سنوات بلا خليفة ولا خلافة حتى بويع المستنصر بالله بالخلافة في مصر ، وكان هذا الخليفة معتقلاً ببغداد ونجا من الموت ثم أطلق وقصد إلى الملك الظاهر بيبرس الذي كان حاكماً لمصر ، وأثبت نسبه فبايعه القاضي ثم السلطان ثم الشيخ عز الدين عبد السلام ثم الأمراء ، فخطب له على المنابر ، وضرب اسمه على السكة [٣] ، وتتابعت من بعده الخلافه في بني العباس إسماً ورسماً ، لا فعلاً وحكماً وكان من هؤلاء الخلفاء في القرن الثامن :

١ - المستكفي بالله (٧٠١ هـ - ٧٤٠ هـ) [٤] .

٢ - الواثق بالله (٧٤٠ هـ - ٧٤١ هـ)[٥] .

٣ - الحاكم بأمر الله (٧٤٢ هـ - ٧٥٣ هـ) [٦] .

٤ - المعتضد بالله (٧٥٣ هـ - ٧٦٣ هـ) [٧] .

إلا أن هؤلاء الخلفاء لم يكن لهم حول ولا طول ، بل كان التصرف المطلق ، وتصريف الأمور بيد السلاطين من المماليك حتى ما يتعلق بالخليفة ، ففي عهد المستكفي « وقع بين الخليفة والسلطان أمر ، فقبض على الخليفة واعتقله بالبرج ، ومنعه من الإجتماع بالناس ثم نفاه في ذي الحجه سنة سبع (أي وثلاثين وسبعمائة)

---

(١) انظر البداية والنهاية (١٣/ ٢٢٠) ، تاريخ الخلفاء للسيوطي (ص: ٤٧٥) .
(٢) انظر البداية والنهاية (١٣/ ٣١٣) ، تاريخ الخلفاء للسيوطي (ص: ٤٨٢) .
(٣) انظر البداية والنهاية (١٣/ ٢٣١) ، تاريخ الخلفاء للسيوطي (ص: ٤٧٧) .
(٤) انظر البداية والنهاية (١٤/ ١٨) ، تاريخ الخلفاء للسيوطي (ص: ٤٨٤) .
(٥) انظر البداية والنهاية (١٤/ ١٩١) ، تاريخ الخلفاء للسيوطي (ص: ٤٨٨) .
(٦) انظر البداية والنهاية (١٤/ ١٩١) ، تاريخ الخلفاء للسيوطي (ص: ٤٩٠) .
(٧) انظر تاريخ الخلفاء للسيوطي (ص: ٥٠٠) .

إلى قوص[1] هو وأولاده وأهله ، ورتب لهم ما يكفيهم »[2] ، ومع ذلك فقد « كان بطول مدته يخطب له على المنابر حتى في زمن حبسه ومدة إقامته بقوص »[3] .

وقد كان السلطان يتدخل في ولاية العهد وتولية الخليفة « فلما مات المستكفي بقوص ، عهد إلى إبنه أحمد ، فلم يلتفت السلطان إلى ذلك ، وبايع إبراهيم ولقب بالواثق ، إلى أن حضرت السلطان الوفاة فندم على ما صدر منه ، وعزل إبراهيم هذا ، وبايع ولي العهد أحمد ولقب الحاكم »[4] .

وكان أشهر سلاطين المماليك وأطولهم مدة الناصر محمد بن قلاوون الذي استمرت ولايته الثالثة أكثر من ثلاثين عاماً (٧٠٩ هـ - ٧٤١ هـ) ثم استمرت السلطنة في أبنائه حتى سنة ٧٦٢ هـ .

وقد دخل تحت سلطان مصر بلاد الشام وبلاد الحرمين ، وصارت مصر بوجود الخليفة مقر الخلافة الإسلامية ، ورمز وحدة المسلمين ، ومركز القوة العسكرية التي أنهت وجود الصليبيين ، وكسرت شوكة التتار المعتدين .

---

(١) قُوص : بضم القاف وسكون ما بعدها ، ثم صاد مهملة ، هي مدينة كبيرة في صعيد مصر شرقي النيل (معجم البلدان (٤/ ٤١٣) .
(٢) تاريخ الخلفاء للسيوطي (ص : ٤٨٦) .
(٣) تاريخ الخلفاء للسيوطي (ص : ٤٨٧) .
(٤) تاريخ الخلفاء للسيوطي (ص : ٤٨٨) .

المبحث الثاني
الناحية العلمية

شهد القرن الثامن نشاطاً علمياً مزدهراً ، وخاصة في بلاد مصر والشام ، وساعد على ذلك إنتصار المسلمين على التتار والصليبيين ، وما سبق ذلك من زوال دولة الرافضة الفاطميين ومهد لهذا كله الدولة النورية على يد مؤسسها الملك العادل نور الدين زنكي الذي « أظهر بحلب السنة ، وغير البدعة التي كانت لهم في التأذين ، وقمع بها الرافضة ، وبنى بها المدارس ، ووقف الأوقاف وأظهر العدل ، وحاصر دمشق مرتين وفتحها في الثالثة ، فضبط أمورها ، وحصن سورها ، وبنى المدارس والمساجد . . . . ثم فتح الديار المصرية ، وكان العدو (أي الصليبيين) قد أشرف على أخذها ، ثم أظهر بها السنة ، وانقمعت البدعة »[١] .

ومن بعد الدولة النوريةجاءت الدولة الأيوبية التي كان من أشهر ملوكها صلاح الدين الأيوبي وهو الذي « قهر بني عبيد ، ومحا دولتهم »[٢] ، فلما جاء المماليك لم يكن للبدعة دولة وشكوكة ، وكانت المدارس والجوامع في ديار مصر والشام على السنة .

وقد برز في هذا العصر أئمة كبار تميز أكثرهم بنصرة السنة والمكافحة عن منهج السلف ، ورد البدع ، إضافة إلى اشتهار كثير من العلماء بالتفوق والجمع بين مختلف علوم الشريعة والعربية ، وكان لمعظمهم مصنفات موسوعية جامعة في شتى العلوم ، كما اتسمت مؤلفاتهم بالبعد عن التعصب المذموم للمذاهب وترجيح مقتضى الأدلة وإن خالف قول صاحب المذهب ، مع ظهور العناية بالأدلة والكلام عليها صحة وضعفاً .

---

(١) الروضتين (١/ ٥) .
(٢) سير أعلام النبلاء (٢١/ ٢٧٩) .

ومن أعلام علماء العصر :

١ - الإمام أبو الفتح تقي الدين محمد بن على القشيري المشهور بابن دقيق العيد (ت : ٧٠٢هـ) صاحب كتاب « الاقتراح في بيان الاصطلاح » و « إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام » و « الإمام » و « الإلمام » إضافة إلى شرحه مختصر أبي شجاع في فقه الشافعية [١] .

٢ - الإمام تقي الدين أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني (ت : ٧٢٨ هـ) صاحب «منهاج السنة النبوية » و « درء تعارض العقل والنقل » و « الاستقامة » وغيرها من الرسائل والفتاوى في موضوعات العقيدة وغيرها [٢] .

٣ - الإمام القاضي أبو عبد الله بدر الدين محمد بن إبراهيم بن جماعة (ت : ٧٣٣هـ) صاحب « التبيان في مبهمات القرآن » و « كشف المعاني عن المتشابه من المثاني » و « المنهل الروي في علوم الحديث النبوي » و « تذكرة السامع والمتكلم في آداب العالم والمتعلم » وغيرها من الكتب في الفقه واللغة والأدب [٣] .

٤ -الإمام أبو الفتح محمد بن محمد اليعمري المعروف بابن سيد الناس (ت : ٧٣٤هـ) صاحب « النفح الشذي شرح سنن الترمذي » و « عيون الأثر » في السيرة وغيرها ، وكانت ولادته سنة ٦٤٥ هـ ووفاته سنة ٧٣٤ هـ [٤] .

---

(١) انظر ترجمته في : تذكرة الحفاظ (٤/ ١٤٨١) ، الوافي بالوفيات (٤/ ١٩٣) ، طبقات الشافعية للسبكي (٩/ ٢٠٧) ، البداية والنهاية (١٤/ ٢٧) .

(٢) انظر ترجمته في : تذكرة الحفاظ (٤/ ١٤٩٦) ، الوافي بالوفيات (٧/ ١٥) ، البداية والنهاية (١٤/ ١٣٤) ، ذيل طبقات الحنابلة (٢/ ٣٨٧) .

(٣) انظر ترجمته في البداية والنهاية (١٤/ ١٦٣) ، طبقات الشافعية للسبكي (٩/ ١٣٩) النجوم الزاهرة (٩/ ٢٩٨) .

(٤) انظر ترجمته في : شذرات الذهب (٦/ ١٠٨) .

٥ - الإمام أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي المقدسي صاحب « تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق » و « الأحكام » ، و « المحرر » ، ولد في رجب سنة ٧٠٥هـ ، وتوفي سنة ٧٤٤ هـ [١]

٦ - الإمام أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن حيان الأندلسي نزيل مصر (ت : ٧٤٥) صاحب « البحر المحيط » و « شرح التسهيل » [٢] .

٧ - الإمام أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي الدمشقي المعروف بإبن القيم (ت : ٧٥١ هـ) صاحب « إعلام الموقعين عن رب العالمين » ، و «شرح تهذيب سنن أبي داود » و « الصواعق المرسله على الجهمية والمعطلة » و « زاد المعاد » وغيرها [٣] .

٨ - الإمام أبو سعيد صلاح الدين خليل بن كيكلدي العلائي (ت : ٧٦١ هـ) صاحب «جامع التحصيل في أحكام المراسيل » و « النقد الصحيح لأحاديث المصابيح » وغيرها [٤] .

٩ - الإمام عبد الله بن يوسف بن عبد الله بن هشام النحوي (ت : ٧٦١ هـ) صاحب «مغني اللبيب» و « شذور الذهب » و « قطر الندى » وغيرها [٥] .

---

(١) انظر ترجمته في : الوافي بالوفيات (٢/ ١٦١) ، البداية والنهاية (١٤/ ٢١٠) ، ذيل طبقات الحنابلة (٢/ ٤٣٦) .

(٢) انظر ترجمته في : غاية النهاية (٢/ ٢٨٥) ، طبقات الشافعية للسبكي (٩/ ٢٧٦) ، الرد الوافر (ص : ١١٨) .

(٣) انظر ترجمته في : البداية والنهاية (١٤/ ٢٣٤) ، ذيل طبقات الحنابلة (٢/ ٤٤٧) ، شذرات الذهب (٦/ ١٦٨) ، الرد الوافر (ص : ١٢٤) .

(٤) انظر ترجمته في : ذيل العبر للحسيني (٤/ ١٨٦) ، طبقات الشافعية للسبكي (١٠/ ٥) ، البداية والنهاية (١٤/ ٣٠٣) .

(٥) انظر ترجمته في : شذرات الذهب (٦/ ١٩٠) ، البدر الطالع (١/ ٤٠٠) .

١٠- الإمام مغلطاي بن قليج بن عبد الله الحنفي (ت : ٧٦٢ هـ) له شرح للبخاري ، وله على ابن ماجه « الإعلام بسنته عليه السلام » وغيرها [١] .

١١- الإمام أبو عبد الله شمس الدين محمد بن مفلح المقدسي (ت : ٧٦٣ هـ) صاحب «الآداب الشرعية » وغيرها [٢] .

١٢- الإمام صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي (ت : ٧٦٤ هـ) صاحب « الوافي بالوفيات » [٣] .

١٣- الإمام صلاح الدين محمد بن شاكر الكتبي (ت : ٧٦٤ هـ) صاحب « عيون التواريخ » و « فوات الوفيات » وغيرها [٤] .

١٤- الإمام أبو عمر عز الدين عبد العزيز بن محمد بن جماعة (ت : ٧٦٧هـ) صاحب « تخريج أحاديث الرافعي » وغيرها [٥] .

١٥- الإمام أبو نصر تاج الدين عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي (ت : ٧٧١هـ) صاحب « الطبقات الكبرى للشافعية » وغيرها [٦] .

١٦- الإمام أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (ت : ٧٧٤هـ)

---

(١) انظر ترجمته في : لحظ الألحاظ (ص : ١٣٣) ، شذرات الذهب (٦/ ١٩٧) ، الدرر الكامنة (٤/ ١٢٣) .

(٢) انظر ترجمته في : ذيل العبر للحسيني (٤/ ١٩٦) ، شذرات الذهب (٦/ ١٩٩) ، البداية والنهاية (١٤/ ٢٩٤) .

(٣) انظر ترجمته في : ذيل العبر للحسيني (٤/ ٢٠٣) ، طبقات الشافعية للسبكي (١٠/ ٥) ، شذرات الذهب (٦/ ٢٠٠) ، البداية والنهاية (١٤/ ٣٠٣) .

(٤) انظر ترجمته في : ذيل العبر للحسيني (٤/ ٢٠٦) ، شذرات الذهب (٦/ ٢٠٣) .

(٥) انظر ترجمته في : البدر الطالع (١/ ٣٥٩) ، الدرر الكامنة (٢/ ٤٨٩) ، ذيل تذكرة الحفاظ للسيوطي (ص : ٣٦٣) .

(٦) انظر ترجمته في : الدرر الكامنة (٣/ ٣٩) ، البدر الطالع (١/ ٤١٠) ، شذرات الذهب (٦/ ٢٢٣) .

صاحب التفسير ، و « جامع المسانيد والسنن » ، « وتخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب » وغيرها ، ولد سنة (٧٠٠هـ) ، ومات سنة (٧٧٤هـ) [(١)] .

١٧- الإمام جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن بن على الإسنوي (ت : ٧٧٥هـ) صاحب «طبقات الشافعية» [(٢)] .

١٨- الإمام محمد بن يوسف بن علي الكرماني (ت: ٧٨٦ هـ) صاحب « شرح البخاري » [(٣)] .

١٩- الإمام زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب (ت : ٧٩٥ هـ) صاحب «شرح الترمذي » ، و « شرح علله » ، و « جامع العلوم والحكم » ، و « طبقات الحنابلة» وغيرها [(٤)] .

٢٠- الإمام أبو حفص سراج الدين عمر بن رسلان البلقيني (ت : ٨٠٥ هـ) صاحب «محاسن الإصطلاح» وغيرها [(٥)] .

٢١- الإمام أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (٨٠٦ هـ) صاحب ألفية الحديث ، وتخريج أحاديث إحياء علوم الدين وغيرها [(٦)] .

---

(١) انظر ترجمته في : الدرر الكامنة (١/ ٣٩٩) ، إنباء الغمر (١/ ٤٥) ، البدر الطالع (١/ ١٥٣) .

(٢) انظر ترجمته في : البدر الطالع (١/ ٣٥٢) ، شذرات الذهب (٦/ ٢٢٤) .

(٣) انظر ترجمته في : إنباء الغمر (٢/ ١٨٢) ، النجوم الزاهرة (١١/ ٣٠٣) ، الدرر الكامنة (٥/ ٧٧) .

(٤) انظر ترجمته في : إنباء الغمر (٣/ ١٧٥) ، البدر الطالع (١/ ٣٢٨) ، الدرر الكامنة (٢/ ٤٢٨) .

(٥) انظر ترجمته في : البدر الطالع (١/ ٥٠٦) ، شذرات الذهب (٧/ ٥١) ، النجوم الزاهرة (١٢/ ٢٩) .

(٦) انظر ترجمته في : البدر الطالع (١/ ٣٥٤) ، إنباء الغمر (٥/ ١٧٠) ، شذرات الذهب (٧/ ٥٥) ، النجوم الزاهرة (١٢/ ٣٤) .

٢٢- الإمام أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت: ٨٠٧ هـ) صاحب «مجمع الزوائد ومنبع الفوائد» وغيره[(١)].

وهؤلاء الأعلام غيض من فيض، وقليل من كثير، وسيرد ذكر غيرهم من الأئمة الكبار كالمزي والذهبي وابن التركماني وابن عقيل عند ذكر شيوخ الزيلعي، وعندما نتأمل في أمثال هؤلاء ونتاجهم العلمي الضخم نجد أنفسنا أمام حركة علمية فتية تميزت بالإستفادة ممن سبق ويظهر ذلك من خلال الجمع الموسوعي، كما أنها تجاوزت قيود التقليد المحض إذ رجعت إلى الأصول والقرون المفضلة، ودارت مع الأدلة وإن خالفت المتبع في مذهب ما بعينه، إضافة إلى ما تحلت به من ترجيحات مؤلفيها وزياداتهم، وحسن تحريرهم، وقوة تأصيلهم، مما جعل كثيراً من مؤلفاتهم عمدة لمن جاء بعدهم.

ولعل هناك عوامل ساعدت على هذه النهضة العلمية ومن أهمها:

١ - الشعور بالحاجة إلى تعويض ما أحدثه غزو التتار لبلاد المسلمين وخاصة بغداد من فقدان الكثير من المصنفات وإتلاف للكتب والمكتبات.

٢ - كان هناك إشاعة للرفض، وإذاعة للتشيع طول فترة الدولة الفاطمية، فلما زالت كان هناك حماس لنصرة السنة ونشرها ومن المعلوم أنه «لما انقرضت الدولة الفاطمية على يد صلاح الدين يوسف بن أيوب أبطل مذاهب الشيعة من ديار مصر وأقام بها مذهب الإمام الشافعي ومذهب الإمام مالك واقتدى بالملك العادل نور الدين محمود بن زنكي، فإنه بنى بدمشق وحلب وأعمالهما عدة مدارس للشافعية والحنفية، وبنى لكل من الطائفتين مدرسة بمدينة مصر»[(٢)]

---

(١) انظر ترجمته في: إنباء الغمر (٥/ ٢٥٦)، البدر الطالع (١/ ٤٤١)، شذرات الذهب (٧/ ٧٠).

(٢) الخطط المقريزية (٢/ ٣٦٣).

وخلال هذه الفترة كان هناك توسع كبير في إنشاء المدارس والعناية بعمارتها ، وتكثير أوقافها حيث « اقتدى بالسلطان صلاح الدين في بناء المدارس بالقاهرة وغيرهما من أعمال مصر وبالبلاد الشامية والجزيرة أولاده وأمراؤه ، ثم حذا حذوهم من ملك مصر بعدهم من ملوك الترك وأمرائهم وأتباعهم »[1] .

٣ - ميل السلاطين إلى خدمة العلم وتوقير العلماء ، وجعل هذا الأمر من أسباب الاعتزاز والفخر .

(١) الخطط المقريزية (٢/ ٣٦٣) .

الفصل الثاني

حياة الزيلعي الشخصية

وفيه خمسة مباحث

المبحث الأول: كنيته ونسبه.

المبحث الثاني: لقبه ونسبته.

المبحث الثالث: عقيدته ومذهبه.

المبحث الرابع: أخلاقه وصفاته.

المبحث الخامس: ولادته ووفاته.

المبحث الأول
كنيتــــه ونسبــــه

هو أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد [1] بن أيوب بن موسى [2] الزيلعي .

كذا ذكر اسمه معظم من ترجموه [3]، وسماه بعضهم يوسف بن عبد الله [4] ، وتفرد البغدادي فذكره في هدية العرفين باسم عبد الله بن يونس [5] ، وأما بروكلمان فذكره باسم عبد الله بن إبراهيم الزيلعي [6] ، والأول هو المعتمد [7] .

---

(١) اقتصر أكثر المترجمين على ذكر اسمه واسم أبيه وجده .

(٢) تفرد بذكر هذه الزيادة في نسبه ابن فهد في لحظ الألحاظ (ص: ١٢٨) .

(٣) انظر ذيل العبر لابن العراقي (١/ ٥٦) ، الخطط المقريزية (   ) ، الدرر الكامنة (٢/ ٤١٧)، النجوم الزاهرة (١١/ ١٠) ، منية الألمعي (٤/ ٩) ، ذيل طبقات الحفاظ للسيوطي (ص: ٣٦٢) ، طبقات الحفاظ (ص: ٥٣١) ، حسن المحاضرة (١/ ٣٥٩) ، لحظ الألحاظ (ص: ١٢٨) ، الطبقات السنية (٤/ ٢٥٢) ، البدر الطالع (١/ ٤٠٢) ، كشف الظنون (٢/ ١٤٨١ , ٢٠٣٦) ، الرسالة المستطرفة (ص: ١٨٥) ، الأعلام (٤/ ١٤٧) ، معجم المطبوعات العربية والمعربة (١/ ٩٨٧) ، معجم المؤلفين (٦/ ١٦٥) ، تاريخ التراث العربي لسزكين (مج١/ ج٣/ ص: ٩٤) .

(٤) كذا ذكره في الفوائد البهية (ص: ٢٢٨) وهو تلخيص لكتاب « أعلام الأخيار » لمحمود بن سليمان الكفوي ثم علق اللكنوي على الكفوي فقال (ص: ٢٢٩) : « وقد وقع الاختلاف في تسمية الزيلعي صاحب الترجمة فسماه الكفوي كما تراه يوسف بن عبد الله ، ووافقه كلام صاحب الكشف عند ذكر الهداية . . . وكلامه عند ذكر الكشاف يدل على عكس ذلك حيث قال وممن خرج أحاديثه جمال الدين عبد الله بن يوسف الزيلعي الحنفي » ثم أشار إلى أن هذه التسمية الأخيرة مذكورة في « الدرر السنية فيما علا من الأسانيد الشنوانية» ، و «مدارج الإسناد» ، و « حصر الشارد » ثم قال : « وهو الموافق لما ذكره السيوطي » .

قلت : ترجيحه وتصويبه حسن ، ولكن ما ورد في كشف الظنون الذي رجعت إليه ليس فيه خطأ في كلا الموضعين عند ذكر الكشاف (٢/ ١٤٨١) وعند ذكر الهداية (٢/ ٢٠٣٦) .

(٥) (٦/ ٥٥٧) .

(٦) بروكلمان (٦/ ٣١٨) عند الكلام على كتاب الهداية للمرغيناني وشروحه ومختصراته .

(٧) وذلك لأمور منها :

١ - كثرة القائلين به .

٢ - ثبوت هذه التسمية في أول مخطوطات كتبه .

٣ - القائلون بذلك أقرب إلى عصره وأخبر به كابن العراقي (ت: ٨٢٦هـ) وابن حجر (ت: ٨٥٢هـ) ، والعراقي كان رفيقاً للزيلعي ، فابنه وتلميذه سيستمدان ترجمته منه وهو به أعرف .

المبحث الثاني
لقبه ونسبته

لقبه الذي ذكره معظم مترجميه مقروناً باسمه هو «جمال الدين» ، أما نسبته التي اشتهر وعرف بها فهي الزيلعي ، وهي نسبة إلى «زيلع» وهي قرية على ساحل البحر من ناحية الحبشة ، وأهلها جيل من السودان وهم مسلمون ويعرفون بالزيلع [1] .

وفي معجم سركيس [2] « الزيلعي القاهري » نسبة إلى القاهرة [3] ، وهي نسبة غير مشهورة وإنما ذكرها باعتبار إقامته في القاهرة ووفاته بها .

---

(١) انظر معجم البلدان (٣/ ١٦٤) ، وقال الكتاني في الرسالة المستطرفة (ص : ١٨٥) : «نسبة إلى زيلع موضع محط السفن على ساحل بحر الحبشة الصومال » .
ومن يعرف بهذه النسبة فخر الدين الزيلعي صاحب « تبيين الحقائق » وهو من شيوخ الزيلعي كما سيأتي .
قال محمد يوسف البنوري في مقدمة نصب الراية (١/ ٥) : « ونسب إليها عدة رجال من علماء زيلع الحنفيين ، وترجم لبعضهم كتاب « قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر » للشيخ أبي محمد محمد الطيب بن عبد الله من علماء القرن العاشر للهجرة » .

(٢) (١/ ٩٨٧) .

(٣) المدينة العظمى بمصر بناها جوهر غلام المعز بجوار مدينة الفسطاط ، انظر معجم البلدان (٤/ ٣٠١) .

المبحث الثالث

عَقيدته ومَذْهــبه

ما وقفت عليه من كتب من ترجموا للزيلعي لم أجد فيها أي عبارة أو إشارة لمعتقده ، ولكن الزيلعي إمام محدث حافظ فهو متصل اتصالاً وثيقاً بسنة المصطفى ﷺ مما يجعله آخذاً بموجبها ، معتقداً لمضمونها ، ومما يدل على ذلك :

١ - ثناء العلماء على الزيلعي ومكانته العلمية وخاصة في علم الحديث ، وهو ثناء مطلق يشمل علمه واعتقاده .

٢ - احتفاء العلماء بمؤلفاته ، واعتدادهم بها ، ونقلهم عنها ، دون أي إشارة إلى مخالفته في اعتقاد ، أو قدحه بانحراف ، بل على العكس من ذلك كانوا يجلونه ويثنون عليه .

٣ - وجود إشارات في كتبه تدل علي ميله لعقيدة أهل السنة ، ومجافاته ومخالفته للزائغين عنها ، ومن أمثلة ذلك :

[أ] عند تفسير قوله تعالى : ﴿ **للذين أحسنوا الحسنى وزيادة** ﴾ (١) نقل عن الزمخشري قوله : « وزعمت المجبرة أن الزيادة هي النظر إلى وجه الله تعالى وجاءت بحديث مرقوع : « إذا دخل أهل الجنة الجنة نودوا أن يا أهل الجنة ، فيكشف الحجاب ، فينظرون إليه فوالله ما أعطاهم الله شيئاً هو أحب إليه منه » .

قلت - والقائل الزيلعي - قال الطيبي : قوله : مرفوع هو عنده بالقاف أي : مرقع مفترى ، وهو عند أهل السنة بالفاء ، والحديث رواه مسلم في صحيحه . . والعجب أن الترمذي لما روى هذا الحديث في كتابه لم يحسنه ولم يصححه ولا قال : وفي الباب عن أحد من الصحابة ، وإنما قال : هكذا رفعه حماد بن سلمة ، وقد رواه

---

(١) سورة يونس ، آية (٢٦) .

سليمان بن المغيرة عن ثابت ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قوله ، لم يذكر فيه عن صهيب ، عن النبي ﷺ انتهى .

ثم إنه عقد بعد ذلك فصلاً ترجم له بقوله «أحاديث تفسير الزيادة بالنظر إلى وجه الله » وأورد فيه عدداً من الأحاديث والآثار وذكر تخريجها [1] .

فهنا نراه نقل قول الزمخشري مع أنه ليس من عادته ، ثم عرض بنقد الزمخشري بما نقله عن الطيبي ، مع أن عادته الاقتصار على ذكر الأحاديث والتعقيب بتخريجها ، ولكنه فعل ذلك للرد على تطاول الزمخشري .

ثم هو يصحح الحديث ويذكر طريقه ولفظه عند مسلم ، ويتعجب من عدم تحسين الترمذي أو تصحيحه للحديث ، وعدم ذكره الإشارة إلى شواهد الحديث كما هي عادته ، ثم يتولى هو ذلك بشيء من التفصيل من خلال الأحاديث والآثار التي أوردها .

[ب] عند تخريجه لأحاديث الجهر والإسرار بالبسملة في نصب الراية قال : «وإنما كثر الكذب في أحاديث الجهر على النبي ﷺ وأصحابه ، لأن الشيعة ترى الجهر ، وهم أكذب الطوائف فوضعوا في ذلك أحاديث ، وكان أبو علي بن أبي هريرة -أحد أعيان أصحاب الشافعي -يرى ترك الجهر بها ويقول : الجهر بها صار من شعار الروافض ، وغالب أحاديث الجهر نجد في روايتها من هو منسوب إلى التشيع»[2] .

وهذا النص يدل على ذمة للتشيع والرفض ، ومعرفته بالطوائف والفرق .

وأما مذهبه الفقهي فقد كان الزيلعي رحمه الله حنفياً ، وقد نص معظم مترجميه إلى نسبته للمذهب الحنفي ، وذكره في طبقات الحنفية بعض المصنفين كما مر بنا .

---

(١) (ل ١١٦/ب) .
(٢) نصب الراية (١/ ٣٥٧) .

وقد صرح الزيلعي بمذهبه في مواضع عديدة من كتابه « نصب الراية » إذ يعبر عن الحنفية بالأصحاب فيقول مثلاً : « أحاديث الأصحاب في عدم اشتراط الولي» [1] ويقول في موضع آخر : « واستدل ابن الجوزي لأصحابنا في عدم اشتراط الكفاءة . . . » [2] ، ويسمي أصحاب المذاهب الأخرى الخصوم .

كما أنه يسمي مذهب الحنفية مذهبنا فيقول : « والمقصود الأعظم من هذا الحديث [3] الدليل على جواز تقديم الكفارة على الحنث ، وعدم الجواز ، والأول : مذهب الشافعي ، والثاني : مذهبنا » [4] ، وتخريجه أحاديث الهداية يؤيد نسبته إلى الحنفية .

---

(١) نصب الراية (٣/ ١٨٢) .
(٢) نصب الراية (٣/ ١٩٧) .
(٣) يعني حديث « من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه » .
(٤) نصب الراية (٣/ ٢٩٧) .

المبحث الرابع
أخلاقه وصفاته

لم تسعفنا كتب التراجم بحديث مستقل عن أخلاق الزيلعي ولكن يمكن الوقوف على شيء من ذلك من خلال كتبه التي تبرز بعض سجاياه ، وتكشف عن بعض خلاله ومن أبرزها :

١ - **التواضع** : ويظهر ذلك من كثرة نقول الزيلعي عن أهل العلم في كتبه مع عزوه الأقوال إليهم رغم أن بعضهم ممن يُعدون في طبقته ، ويعتبرون من أقرانه ومعاصريه ، فقد أكثر النقل - مثلاً - عن ابن عبد الهادي من كتابه تنقيح التحقيق ووفاته سنة (٧٤٤هـ) ، كما نقل أيضاً عن ابن كثير في تفسيره ووفاته سنة(٧٧٤هـ) .

٢ - **الإنصاف** : تحلى الزيلعي بالإنصاف ، فلم يتعصب لمذهبه ، ولم يكن متبعاً لهواه ، بل كان مؤثراً للحق ، مقدماً للدليل ، منصفاً للخصم ، مع كمال الأدب وحسن العبارة ، وهذه خلة عظيمة تدل على تجرد وإخلاص وعلى اجتهاد ومجاهدة .

ومن دلائل إنصافه ما يلي :

[أ] ذكره لأدلة الخصوم والتوسع في إيرادها مع ذكر طرقها وألفاظها وبيان صحتها وضعفها ، والتعرض في بعض الأحوال لاستدلالات من احتج بها ، حتى جاء كتابه « نصب الراية » موسوعة حديثية رائعة شملت أحاديث المذاهب كلها ، بل معظم ما ورد من أحاديث وآثار تتعلق بالمسائل الفقهية ، حتى صار مرجعاً معتمداً لمن خرج أحاديث كتب المذاهب الأخرى كالشافعية ، « فمن كتاب الزيلعي في تخريج الهداية استمد الزركشي في كثير مما كتبه من تخريج الرافعي »(١) ، « بل منه استمد

(١) الدرر الكامنة (٢/ ٤١٧) .

كثيراً الحافظ ابن حجر في تخاريجه كتخريج أحاديث شرح الوجيز للرافعي »[1]، وذلك لأنه « اعتمد في كل باب أن يذكر أدلة المخالفين ثم هو في ذلك كثير الإنصاف، يحكي ما وجده من غير اعتراض ولا تعقب غالباً، فكثر إقبال الطوائف عليه»[2]، لأن « له في مباحث الحديث إنصاف لا يميل إلى الاعتساف »[3] وقد عدّ بعضهم هذا الإنصاف من آثار تزكيته لنفسه فقال: « وترى من آثار تزكيته نفسه أنه لا يتعصب لمذهبه شيئاً، بل يمشي مع الخصوم، ويسايرهم بغاية الإنصاف »[4].

ومن الأمثلة الواضحة علي ذلك أنه في فصل القراءة، من كتاب الصلاة تعرض لمسألة قراءة المأموم خلف الإمام وأورد أدلة الأحناف في عدم القراءة وبعد ذلك عقد فصلاً للأدلة المخالفة لخص فيه كلام الإمام البخاري فقال: « ملخص كلام البخاري في الجزء الذي وضعه في القراءة خلف الإمام » وطوّل في ذلك مع كون البخاري قصد الرد على الأحناف في كتابه[5].

[ب] تضعيفه لأدلة الأحناف على مقتضى قواعد علم الحديث، وكلام الأئمة من المحدثين، ومن الأمثلة على ذلك في المسائل المشهور مخالفة الحنفية فيها مسألة قتل المسلم بالذمي فقد أورد فيها الحديث الذي استدل به الأحناف[6] وذكر أنه روي مسنداً ومرسلاً وبين ضعف الروايتين، وساق بعد ذلك عدداً من الآثار وضعفها[7].

[ج] ذمه للتعصب ودعوته للعدل والإنصاف واتباع موجب الدليل، ويظهر ذلك جلياً في تعليقه الذي أورده بعد الكلام على أحاديث الجهر والإسرار بالبسملة

---

(١) الفوائد البهية (ص: ٢٢٨).
(٢) الطبقات السنية (٤/ ٢٥٢، ٢٥٣).
(٣) الفوائد البهية (ص: ٢٢٩).
(٤) مقدمة نصب الراية (١/ ٧) نقلاً عن الشيخ محمد أنور الكشميري الديوبندي.
(٥) نصب الراية (٢/ ١٩-٢١).
(٦) وهو أن النبي صلى الله عليه وسلم قتل مسلماً بذمي.
(٧) نصب الراية (٤/ ٣٣٥ - ٣٣٩).

حيث قال عن أحاديث الجهر : « وبالجملة فهذه الأحاديث كلها ليس فيها صريح صحيح بل فيها عدمهما ، أو عدم أحدهما ، وكيف تكون صحيحة وليست مخرجة في شيء من الصحيح ولا المسانيد ولا السنن المشهورة ، وفي روايتها الكذابون والضعفاء والمجاهيل الذين لا يوجدون في التاريخ ولا في كتب الجرح والتعديل » ثم ذكر بعض الرواة الضعفاء وقال : « وكيف يجوز أن تعارض برواية هؤلاء ما رواه البخاري ومسلم في صحيحهما من حديث أنس الذي رواه عنه غير واحد من الأئمة الأثبات ، ومنهم قتادة الذي كان أحفظ أهل زمانه ، ويرويه عنه شعبة الملقب بأمير المؤمنين في الحديث ، وتلقاه الأئمة بالقبول ، ولم يضعفه أحد بحجة إلا من ركب هواه ، وحمله فرط التعصب على أن علله ، ورد باختلاف ألفاظه مع أنها ليست مختلفة ، بل يصدق بعضها بعضاً كما بينا ، وعارضه بمثل حديث ابن عمر الموضوع ، أو بمثل حديث معاوية الضعيف ، ومتى وصل الأمر إلى مثل هذا ، فجعل الصحيح ضعيفاً ، والضعيف صحيحاً ، والمعلل سالماً من التعليل ، والسالم من التعليل معللاً سقط الكلام ، وهذا ليس بعدل ، والله يأمر بالعدل وما تحلى طالب العلم بأحسن من الإنصاف وترك التعصب » (١) .

---

(١) نصب الراية (١/ ٣٥٥) .

المبحث الخامس
ولادتـــه ووفاتـــه

ليس هناك خلاف بين المؤرخين في وفاة الزيلعي وأنها كانت في سنة (٧٦٢هـ)[١] وذكر بعضهم أنها في شهر الله المحرم [٢] ، وحدد بعضهم اليوم على أنه في الحادي والعشرين من المحرم [٣] ، وبعضهم على أنه الحادي عشر منه[٤] ، ونص بعضهم على أن وفاته كانت في القاهرة [٥] .

أما تاريخ ولادته فلم أقف عليه مصرحاً به في شيء من كتب التراجم وقد بيض له ابن فـهـد في لحظ الألحـاظ ، ومع ذلك يمكن استنبـاط تاريخ ولادته مما ذكـره ابن طولون في الغرف العلية [٦] عن ابن حجر أن الزيلعي توفي وهو في نحو الأربعين من العمـر وبالتـالي تكون ولادته في العـقـد الثاني من القـرن الثـامن أي في حـدود سنة (٧٢٢هـ) ، ويؤيد هذا التقدير ما ذكره السيوطي في ذيل تذكرة الحفاظ في آخر ترجمة الزيلعي [٧] حيث قال : « ومحله في الطبقة الآتية إلا أنه تقدمت وفاته فقدمته » ، والمراد تقدمت وفاته عن أقرانه وأهل طبقته فالإمام العراقي الذي كان قرينه وصاحبه في الاشتغال بالتخريج كانت وفاته سنة (٨٠٦هـ) .

---

(١) انظر جميع مصادر ترجمته المذكورة سابقاً .
(٢) انظر الدرر الكامنة (٢/ ٤١٧) ، البـدر الطالع (١/ ٤٠٢) ، ذيل تذكـرة الحـفـاظ للسيـوطي (ص: ٣٦٣) .
(٣) الخطط المقريزية (   ) ، النجوم الزاهرة (١١/ ١٠) .
(٤) الذيل على العبر (١/ ٥٦) ، لحظ الألحاظ (ص: ١٣٠) .
(٥) الدرر الكامنة (٢/ ٤١٧) ، الطبقات السنية (٤/ ٢٥٢) ، الرسالة المستطرقة (ص: ١٨٥) ، هدية العارفين (٦/ ٥٥٧) .
(٦) الغرف العلية في تراجم متأخري الحنفية (ل١٤٧/ ب) .
(٧) (ص : ٣٦٣) .

الفصل الثالث

حياة الزيلعي العلمية

وفيه ثلاثة مباحث

المبحث الأول : شيوخه وتلاميذه .

المبحث الثاني : علومه ومعارفه .

المبحث الثالث : مؤلفاته .

يعد الإمام الزيلعي من العلماء المشهورين من خلال مؤلفاته التي حظيت بالقبول، وصارت بين كتب التخريج من الأصول ، وكشفت عن ماله من رسوخ قدم في العلم، وطول باع في الإطلاع ، وقد وردت إشارات موجزة إلى حياته العلمية في ثنايا كتب التراجم لكنها تعد قليلة ونادرة ، ومع ذلك فإن مطالعة كتبه تضيف إلى تلك الإشارات مزيداً من المعلومات، وتقدم الأدلة والشواهد على ما ورد في حقه من الأوصاف والمسميات ، وهذه المباحث تسلط الضوء على حياة الزيلعي العلمية ، من خلال معرفة شيوخه ، والإطلاع على علومه ، والتعريف بمؤلفاته .

المبحث الأول
شيوخه وتلاميذه

أولاً : شيوخه

تلقى الزيلعي العلم على عدد من الشيوخ ، وقد ورد ذكر بعضهم ضمن ترجمة الزيلعي في عدد من المصادر ، وفي لحظ الألحاظ ذكر أكبر عدد من شيوخ الزيلعي ، وأحسب أن الزيلعي له شيوخ أكثر من هؤلاء لكنهم في الجملة يعتبرون قليلين ، ولعل ذلك لأن الزيلعي تقدمت وفاته ، إذ أنه ثبت أنه سمع من شيخه ابن جماعه في سنة ٧٥٤ هـ أي قبل وفاته بثماني سنوات فقط ، وله سماع لجامع الترمذي بقراءته هو سنة نيف وخمسين وسبعمائة [١] ، وهكذا كان الزيلعي من شدة حرصه على العلم وتواضعه يتلقى من شيوخه حتى بعد أن نال حظاً من العلم أهله لتصنيف كتبه المفيدة ، وقد تقدمت وفاته حتى إن عدداً من شيوخه كانت وفاتهم بعده .

ومع قلة شيوخ الزيلعي إلا أن معظمهم من كبار الأئمة وخاصة في الحديث إذ تلقى عن كبار حفاظ عصره كالمزي والذهبي وابن جماعة ، وكذلك الشأن في الفقه إذ

(١) انظر ترجمته كمال الدين أبو عيسى الدميري في المجمع المؤسس لابن حجر (٧٠٥) (٣/٣٣٩).

أخذ عن الفخر الزيلعي وابن التركماني من الحنفية ، كما أخذ عن ابن عدلان وابن قيس الأنصاري من الشافعية ، وأما اللغة فشيخه ابن عقيل من أنحى أهل عصره ، وإذا أضفنا إلى تتلمذ الزيلعي على هؤلاء الأعلام حرصه وهمته وكثرة اطلاعه ، أدركنا كيف تبلورت شخصيته العلمية ، وأهليته الحديثية في وقت قصير نسبياً حتى ألف هذه المدونات العظيمة التي تدل على تمكن وأهلية ودراية .

وها أنذا أورد من وقفت عليه من شيوخ الزيلعي الذين ذكروا في ترجمته وأضيف إليهم من استخرجت تتلمذه عليهم من خلال تصفح لأعلام عصره ، حتى جمعت له ثمانية عشر شيخاً ترجمت لهم ، وبينت من صرح الزيلعي بتتلمذه عليه في تخريجه للهداية أو الكشاف .

١ - شمس الدين العرضي :

هو الإمام شمس الدين ، أبو الحسن محمد بن أحمد بن محمد بن صالح العُرضي الدمشقي ، والعُرضي نسبة إلى عُرض من نواحي دمشق ، وقد سمع الزيلعي عليه جامع الترمذي ، وكان هو قارىء المجلس كما صرح بذلك ابن حجر في المجمع المؤسس ، وكانت وفاته سنة ٧٤٠ هـ[(١)] .

٢ - أبو الحجاج المزي :

هو الإمام جمال الدين ، أبو الحجاج يوسف بن الزكي عبد الرحمن بن يوسف المزي القضاعي الشافعي ، ولد بحلب سنة ٦٥٤ هـ ، ونشأ بالمزَّة ، حفظ القرآن ، وقرأ الفقه على المذهب الشافعي ، وحصل طرفاً من العربية وبرع في التصريف واللغة ، ثم شرع بعد ذلك في طلب الحديث بنفسه وله عشرون سنة ، ورحل في طلب العلم إلى حماة والحرمين وبعلبك ، وبرع في فنون الحديث وأقر له الحفاظ من مشايخه بالتقدم ، وحدث نحو خمسين سنة ، وسمع كثيراً من كتب الحديث مثل الكتب الستة والمسند

---

(١) انظر ترجمته في وفيات ابن رافع (١/ ٣٠٢) ، واللباب لابن الأثير (٢/ ١٣٢) ، وانظر سماع الزيلعي في المجمع المؤسس (٢/ ٤٦٧ ، ٤٧٤) (٣/ ١٠٥ ، ٣٣٩) .

ومعجم الطبراني والحلية ، وكان يعرف الحديث متناً وإسناداً ، وصار إليه المنتهى في معرفة الرجال وطبقاتهم ، قال عنه الذهبي : « أما معرفة الرجال فهو حامل لوائها ، والقائم بأعبائها ، لم تر العيون مثله » .

وكان ثقة ، حجة ، كثير العلم ، حسن الأخلاق ، كثير السكوت ، قليل الكلام ، كان ينطوي على سلامة باطن ، ودين ، وتواضع ، وفراغ من الرياسة ، وكان حسن السمت ، وحسن الإحتمال .

من أشهر تصانيفه : « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » « وتحفة الأشراف بمعرفة الأطراف » .

توفي يوم السبت ، الثاني عشر من صفر ، سنة ٧٤٢ هـ ودفن بمقابر الصوفية بالقاهرة ، (١) وقد صرح الزيلعي بتتلمذه عليه بقوله : «شيخنا المزي » في مواضع كثيرة من نصب الراية (٢) ، وتخريج أحاديث الكشاف (٣) .

٣ - الفخر الزيلعي :

هو الإمام فخر الدين ، أبو عمر عثمان بن علي بن يحيى بن يونس الزيلعي الحنفي .

قدم القاهرة سنة ٧٠٥ هـ ، ورأس بها ودرس وأفتى وصنف ، واشتهر بمعرفة الفقه ، والنحو ، والفرائض .

من مصنفاته : « تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق » « وبركة الكلام على أحاديث الأحكام الواقعة في الهداية وسائر كتب الحنفية » « وشرح الجامع الكبير للشيباني » في الفروع » توفي في رمضان سنة ٧٤٣ هـ ، ودفن بمصر (٤) .

---

(١) انظر ترجمته في شذرات الذهب (٦/ ١٣٦) ، تذكرة الحفاظ (٤/ ١٤٩٨) ، البداية والنهاية (١٤/ ٢٠٣) ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٣/ ٧٤) .

(٢) انظر نصب الراية (١/ ١٨١ ، ٣٢٥) (٢/ ٤٦٠) (٢/ ٤٦٠) (٣/ ٢٠٤) .

(٣) انظر تخريج (ح٦٩) ، سورة البقرة ، (ل ١٧/ ب) .

(٤) انظر ترجمته في الجواهر المضية (١/ ٣٤٤)، الدرر الكامنة (٣/ ٦١) ، تاج التراجم (ص ٤١)، الفوائد البهية (ص: ٩٨) ، مفتاح السعادة (٢/ ١٤٣) ، والأعلام (٤/ ٣٧٣) .

٤ - **التاج ابن التركماني :**

تاج الدين أحمد بن عثمان بن إبراهيم الماردیني المعروف بابن التركماني ، أخو علاء الدين ولد بالقاهرة سنة ٦٨١ هـ ، اشتغل بأنواع العلوم ، ودرس وأفتى ، وناب في الحكم ، وصنف في الفقه والحديث والعربية وغيرها من العلوم .

مات في أوائل جمادى الأولى سنة ٧٤٤ هـ [١] .

٥ - **شمس الدين الذهبي :**

هو الإمام شمس الدين ، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز التركماني الدمشقي الذهبي ، الإمام الحافظ محدث العصر ومؤرخ الإسلام .

ولد سنة ٦٧٣ هـ بدمشق ، وطلب الحديث وله ثمان عشرة سنة ، فسمع الكثير وعني بهذا الشأن وتعب فيه وخدمه إلى أن رسخت قدمه فيه ، ورحل إلى بلاد كثيرة فسمع بدمشق من عمر بن القواس ، وأحمد بن هبة الله بن عساكر وغيرهم ، وببعلبك من عبد الخالق بن علوان ، وزينب بنت عمر بن كندي وغيرهما ، وبمصر من الأبرقوهي وعيسى بن عبد المنعم ، وابن شهاب ، وابن دقيق العيد وغيرهم .

وجمع القراءات السبع على الشيخ أبي عبد الله بن جبريل المصري نزيل دمشق ، قال عنه تلميذه السبكي في الطبقات : « إمام الوجود حفظاً ، وذهب العصر معنى ولفظاً ، وشيخ الجرح والتعديل ، ورجل الرجال في كل سبيل » .

واستمر الإمام الذهبي يخدم ويرحل في طلبه حتى تمكن منه وبرع فيه وتعب الليل والنهار حتى صنف العديد من الكتب منها « تاريخ الإسلام» ، و «سير أعلام النبلاء » ، و « ميزان الاعتدال » ، و «تذكرة الحفاظ» ، و«المغني في الضعفاء »، وغيرها .

وكانت وفاته يوم الإثنين ثاني ذي القعدة سنة ٧٤٨ هـ بدمشق [٢] .

---

(١) انظر ترجمته في شذرات الذهب (٦/ ١٤٠) ، الغرف العلية (١٤٧/ ب) .

(٢) انظر ترجمته في ذيل تذكرة الحفاظ للسيوطي (ص : ٣٤) . طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٣/ ٥٥) ، شذرات الذهب (٦/ ١٥٣) ، البدر الطالع (٢/ ١١٠) : الدرر الكامنة (٣/ ٤٢٦) ، طبقات الشافعية للسبكي (٥/ ٢١٦) ، طبقات الحفاظ (ص: ٥٢١) .

وذكر الزيلعي مراراً أنه من تلاميذه بقوله « شيخنا الذهبي » في نصب الراية [1] وتخريج أحاديث الكشاف [2] .

٦ - **ابن قيس الأنصاري :**

هو الإمام شهاب الدين ، أبو العباس أحمد بن محمد بن قيس الأنصاري الشافعي ، المعروف بابن الأنصاري وابن الظهير ، فقيه الديار المصرية وعالمها .

قال عنه السيوطي : «ولد في حدود الستين وستمائة ، وكان إماماً في الفقه والأصلين » وقال أيضاً : « حدث بالإسكندرية والقاهرة ، وكان شيخ الشافعية في الديار المصرية ، وكان مدار الفتيا بالقاهرة عليه وعلى الشيخ شمس الدين ابن عدلان » . توفى بالطاعون ، سنة ٧٤٩ [3] .

٧ - **ابن عدلان :**

هو الإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن إبراهيم الكناني المصري الشافعي - المولود سنة ٦٦٣ هـ .

وكان إماماً يضرب به المثل في الفقه ، عارفاً بالأصلين ، والنحو والقراءات ، ذكياً فصيحاً ، ديناً ، وسمع وحدث ، وأفتى وناظر ، ودرس بعدة أماكن ، ناب في الحكم عن شيخ الإسلام تقي الدين ابن دقيق العيد ، وكان مدار الفتيا عليه بالقاهرة ، وعلى الشيخ شهاب الدين الأنصاري .

وقد تلقى الفقه على ابن السكري وغيره ، وقرأ الأصول على القرافي ، والنحو على ابن النحاس ، وسمع من العز الحراني ، والحافظ الدمياطي ، وابن الصواف .

من مصنفاته : « شرح مختصر المزني » ، ولم يكمله .

---

(١) انظر نصب الراية (١/ ٢٤) (٣/ ٣٤٧) (٤/ ١٩٠) .

(٢) انظر تخريج (ح١) ، سورة النساء ، (ل ٥٢ / ب) .

(٣) انظر ترجمته في طبقات الشافعية للسبكي (٩/ ٢٨) ، طبقات الشافعية للإسنوي(١/ ١٧٦) لحظ الألحاظ (ص : ١١٨ ، ١٢٩) ، حسن المحاضرة (١/ ٤٢٧) ، شذرات الذهب (٦/ ١٥٩).

مات بالطاعون ٧٤٩ هـ [١]

٨ - **تقي الدين اللخمي :**

تقي الدين أحمد بن عبد الرزاق بن عبد العزيز بن موسى اللخمي الإسكندري ، توفي بالإسكندرية سنة ٧٤٩ هـ [٢] .

٩ - **الشهـــاب التجـــيبي :**

شهاب الدين أحمد بن محمد بن فتوح التجيبي الإسكندري مسند الإسكندرية ، توفي بها سنة ٧٤٩ هـ [٣] .

١٠ - **جمال الدين ابن هبة الله :**

جمال الدين عبد الله بن أحمد بن هبة الله الإسكندري .

توفي بالإسكندرية سنة ٧٤٩ [٤] .

١١- **جلال الدين الجريري :**

جلال الدين أبوالفتوح علي بن عبد الوهاب بن حسن بن إسماعيل بن مظفر بن الفرات الجريري .

توفي بالإسكندرية سنة ٧٤٩ هـ [٥] .

١٢- **تاج الدين البلبيسي :**

تاج الدين محمد بن عثمان بن عمر بن كامل البلبيسي الكارمي الإسكندري .

---

(١) انظر ترجمته في طبقات الشافعية للسبكي (٩/ ٩٧) ، طبقات الشافعية للإسنوي (٢/ ٢٣٧)، طبقات الشافعية لإبن قاضي شهبة (٣/ ٥٤) ، حسن المحاضرة (١/ ٤٢٨) ، شذرات الذهب (٦/ ١٦٤) ، الدرر الكامنة (٢/ ٤٢٣) .

(٢) انظر ترجمته في لحظ الألحاظ لابن فهد (ص : ١١٧ ، ١٢٩) .

(٣) انظر ترجمته في لحظ الألحاظ لابن فهد (ص : ١١٨ ، ١٢٩) .

(٤) انظر ترجمته في لحظ الألحاظ لابن فهد (ص : ١٢٠ ، ١٢٩) .

(٥) انظر ترجمته في لحظ الألحاظ لابن فهد (ص : ١٢٠ ، ١٢٩) .

توفي في الإسكندرية في ليلة الثامن والعشرين من صفر سنة ٧٤٩ هـ[(١)] .

١٣- **علاء الدين ابن التركماني :**

هو الإمام علاء الدين علي بن عثمان بن إبراهيم بن مصطفى بن سليمان المارديني، الشهير بابن التركماني ، الفقيه الحنفي ، ولد سنة ٦٨٣ هـ .

من بيت علم وفضل ، كان إماماً بارعاً مدققاً متبحراً في الفنون النقلية والعقلية ، له اليد الطولى في الفقه والتفسير والحديث والأصول والفرائض والحساب والشعر والتواريخ .

أفتى ودرس وأفاد وصنف ، وتولى قضاء الحنفية بالديار المصرية في شوال سنة ٨٤٨ هـ إلى أن مات .

قال السيوطي : « انتهت إليه رئاسة الحنفية بالديار المصرية » .

وكانت له تصانيف كثيرة منها : « بهجة الأريب في بيان ما في كتاب الله العزيز من الغريب» ، و «الضعفاء والمتركون من أصحاب الحديث » ، و «الجوهر النقي في الرد على البيهقي » ، و « الكفاية في معرفة أحاديث الهداية » ، وقد قرأ الإمام الزيلعي هذا الكتاب الأخير ، وانتقده في مواضع كثيرة »[(٢)] .

توفي ابن التركماني في القاهرة ، سنة ٧٥٠ هـ وعليه الأكثر ، وقيل سنة ٧٣١هـ[(٣)] .

---

(١) انظر ترجمته في لحظ الألحاظ لإبن فهد (ص : ١٢١ ، ١٢٩) .

(٢) انظر على سبيل المثال نصب الراية (١/ ٢) ، (٢/ ٣٩٥) ، (٤/ ٢٣٥) .

(٣) انظر ترجمته في الجواهر المضية (١/ ٣٦٦) ، الدرر الكامنة (٣/ ١٥٦) ، النجوم الزاهرة (١٠/ ٢٤٦) ، تاج التراجم (ص : ٤٤) ، حسن المحاضرة (١/ ٤٦٩) ، الفوائد البهية (ص ١٠٤) ، لحظ الألحاظ (ص : ١٢٥) .

١٤ - أحمـــد بن الزيــات :

هو الإمام أحمد بن عبد العزيز بن أحمد الإسكندراني ابن الزيات ، سمع من ابن طرخان وغيره من أصحاب ابن البناء .

وحدث وسمع منه جمال الدين الزيلعي ، توفي سنة (٧٥٤ هـ) (١) .

١٥ - صدر الدين الميدومي :

هو الإمام صدر الدين ، أبو الفتح محمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي القاسم بن عفان الميدومي .

ولد في شعبان سنة ٦٦٤ هـ ، وبكر به أبوه فأسمعه من النجيب الحراني ، وابن علاق ، وابن عزون ، وسمع من والده وجماعة ، وهو خاتمة من سمع هؤلاء وفاة .

وحدث بالقاهرة كثيراً ، ورحل إلى القدس زائراً بعد الخمسين ، فأكثر أهلها عنه ، وقال ابن حجر : « هو أعلى شيخ عند شيخنا العراقي من المصريين ، وقد أكثر عنه »

وقد سمع الزيلعي منه عن النجيب الحراني أشياء ، صرح الزيلعي بسماعه في أثناء تخريجه لأحاديث الكشاف (٢) .

وتوفى الميدومي سنة ٧٥٤ هـ ، عن عمر يناهز التسعين عاماً (٣) .

١٦ - مظفر الدين ابن العطار :

هو الإمام مظفر الدين محمد بن يحيي بن عبد الكريم القرشي العسقلاني الأصل المصري المولد ، المعروف بابن العطار ، والد ابن النحاس ، صرح ابن حجر أن الزيلعي قرأ عليه من جامع الترمذي وكانت وفاة ابن العطار سنة ٧٦١ هـ (٤) .

---

(١) انظر ترجمته في الدرر الكامنة (١/ ١٨٤) .

(٢) انظر تخريج أثر علي بن أبي طالب بعد (ح٧٣) ، سورة آل عمران ، (ل ٤٨/أ) .

(٣) انظر ترجمته في الدرر الكامنة لابن حجر (٤/ ٢٧٤) ذيل العبر للحسيني (٤/ ١٦١) ، النجوم الزاهرة (١٠/ ٢٩١) .

(٤) انظر ترجمته في وفيات ابن رافع (٢/ ٢٣٥) ، وانظر سماعه في المجمع المؤسس لابن حجر (٢/٤٦٧ ، ٤٧٤)(٣/ ١٠٥ ، ٣٣٩) .

١٧ - العز بن جماعة :

هو الإمام عز الدين ، أبو عمر عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم بن جماعة الكناني الشافعي .

ولد سنة ٦٩٤هـ ، وحضر على عمر ابن القواس ، والأبرقوهي ، وأبي الفضل ابن عساكر ، وشرف الدين الدمياطي ، وجماعة ، ورحل فسمع بدمشق والحرمين والقاهرة ، وعني بهذا الشأن أتم عناية ، وأكثر السماع ، حتى قال عنه السيوطي : «فبلغ شيوخه ألفاً وثلاثمائة نفس » .

ولي القضاء بالديار المصرية أكثر من مرة .

وكان حسن الأخلاق ، كثير الفضائل ، محباً لأهل العلم .

من مصنفاته : « المناسك الكبرى على المذاهب الأربعة » و « المناسك الصغرى على مذهب الشافعي » و « تخريج أحاديث الرافعي » وغيرها .

سمع منه الزيلعي ، وروى عنه جزء ابن الطلابة في صفر سنة ٧٥٤ هـ ، بالقاهرة، كما صرح بذلك عند تخريج الحديث الرابع من سورة الإسراء [١] .

جاور بمكة سنة ٧٦٦ هـ إلى أن توفى بها ، في جمادى الآخرة ، سنة ٧٦٧ هـ[٢] .

١٨ - ابن عقيل :

هو الإمام بهاء الدين ، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن عقيل الشافعي الحلبي ، نزيل القاهرة .

ولد يوم الجمعة التاسع من المحرم سنة ٦٩٨ هـ .

---

(١) (ل ١٣٧/ب) .

(٢) انظر ترجمته في ذيل تذكرة الحفاظ للحسيني (ص: ٤١) ، ذيل تذكرة الحفاظ للسيوطي (ص: ٣٦٣) ، طبقات الحفاظ للسيوطي (ص: ٥٣٥) ، البدر الطالع (١/ ٣٥٩) .

قرأ القراءات السبع على الصايغ ، والفقه على الزين الكتامي ؛ ولازم العلاء القونوي في الفقه والأصلين والخلاف والعربية والمعاني والتفسير والعروض ، وبه تخرج وانتفع ، ثم لازم الجلال القزويني ، وقرأ النحو على أبي حيان ولازمه في ذلك اثنتي عشرة سنة ، حتى قال أبو حيان : « ما تحت أديم السماء أنحى من ابن عقيل » . وسمع حسن بن عمر الكردي ، والشرف ابن الصابوني وغيرهم .

وكان رئيس العلماء ، وصدر الشافعية بالديار المصرية .

ودرس بعدة مدارس ، فدرس بالقطبية ، والجامع الناصري بالقلعة ، ودرس التفسير بالجامع الطولوني بعد شيخه أبي حيان ، وختم به القرآن تفسيراً في مدة ثلاث وعشرين سنة .

من مصنفاته : « شرح ألفية ابن مالك في النحو » ، و « شرح التسهيل » و « الجامع النفيس على مذهب محمد بن إدريس في الفقه » .

وصرح الزيلعي بأنه من مشايخه في تخريجه لأحاديث الكشاف [(١)] .

كانت وفاته بالقاهرة في ليلة الأربعاء ، شهر ربيع الأول سنة ٧٦٩ هـ . [(٢)]

---

(١) في تخريج سورة البقرة ، (ل ٧/أ) .

(٢) انظر ترجمته في شذرات الذهب (٦/ ٢١٤) ، حسن المحاضرة (١/ ٣٠٠) ، غاية النهاية (١/ ٤٢٨) ، الدرر الكامنة (٢/ ٤٢٣) ، البدر الطالع (١/ ٣٨٦) . .

تلاميذه

لم يذكر أحد من ترجموا للزيلعي -فيما اطلعت عليه- أسماء أحد من تلاميذه ، بل إن بعضهم لم يشر إلى أنه كان له تلاميذ ، والموجود عند بعض مترجميه إشارة عابرة بأن الزيلعي « صنف وكتب وأفتى ودرس » [١] .

وقد اجتهدت في البحث في تراجم القرن الثامن من خلال الدرر الكامنة لعلي أظفر بمن يكون في ترجمته نص على تتلمذه على الزيلعي فلم أظفر بشيء .

ولعل تلاميذ الزيلعي - إن وجدوا - قليل وذلك لأسباب :

١ - تقدم وفاته ، وقد مر أنه إلى قبل وفاته بثماني سنوات كان يسمع عن شيوخه فربما لم يتفرغ للتدريس ، ولم يتصدر للتحديث .

٢ - طبيعة الزيلعي التي ذكرت في ترجمته وهي حبه للمطالعه وعكوفه عليها في مكتبات المدارس والأوقاف ، فقد كان هذا شغله الأكبر كما قال بعض مترجميه أنه «لازم مطالعة كتب الحديث» [٢] « وادام النظر والاشتغال » [٣] .

٣ - تفرغه لانجاز كتابيه العظيمين في تخريج أحاديث الهداية والكشاف اللذين انتفع وتأثر بهما العلماء .

وثمة إشارة وقفت عليها في مقدمة نصب الراية تحت عنوان « رواية الكتاب » ونصها : « يرويه غالب أصحاب الأثبات بطريق أمين الدين الأقصرائي ، عن الحافظ شمس الدين محمد بن الجزري المقريء ، عن المؤلف الزيلعي » [٤] .

---

(١) النجوم الزاهرة (١١/ ١٠) .

(٢) انظر الدرر الكامنة (٢/ ٤١٧) ، ذيل تذكرة الحفاظ للسيوطي (ص : ٣٦٣) ، الطبقات السنية (٤/ ٢٥٢) .

(٣) انظر الذيل على العبر (١/ ٥٦) ، لحظ الألحاظ (ص : ١٢٨) .

(٤) مقدمة نصب الراية (١/ ١٢) .

وليس في هذا النص جزم بأن ابن الجزري سمع من الزيلعي ، والحق أن هذا مستبعد لأن ابن الجزري ولد في الخامس والعشرين من رمضان سنة إحدى وخمسين وسبعمائه [١] ، فيكون عمره عند وفاة الزيلعي في محرم سنة ٧٦٢ هـ ، عشر سنوات وأربعة أشهر تقريباً ، إلا أن يكون له من الزيلعي إجازة ، لأنه ورد في ترجمة ابن الجزري أنه له إجازة من أبي الفداء إسماعيل ابن كثير الذي كانت وفاتة سنه ٧٧٤هـ[٢] .

---

(١) غاية النهاية (٢/ ٢٤٧) .

(٢) غاية النهاية (٢/ ٢٤٨) .

المبحث الثاني
علومه ومعارفه

أولاً : الحديث وعلومه :

تفوق الزيلعي في علوم عدة إلا أنه اشتهر وتعمق في علم الحديث أكثر من غيره من العلوم ، فهو معدود من المحدثين (١) الحفاظ (٢)، حيث « لازم مطالعة كتب الحديث » (٣) واشتغل كثيراً (٤) بل أدام النظر والاشتغال (٥) « وطلب الحديث واعتنى به فانتقى وخرج وألف وجمع وسمع (٦) ، وأخذ من جمهور كتب السنة » (٧) حتى برع في الحديث (٨) وصار من أئمته المعروفين وحفاظه المشهورين ، ونقاده المعتبرين ، وقد شهد له العلماء بكثرة الإطلاع وسعة الباع (٩) ، وهي شهادات لها إعتبارها لأنها بنيت على دراسة وممارسة فهذا اللكنوي يخبر أنه طالع نصب الراية ، ويقول : «وتخريجه شاهد على تبحره في فن الحديث ، وأسماء الرجال ، وسعة نظره في فروع الحديث إلى الكمال » وابن قطلوبغا وهو ممن إشتغل بكتب الزيلعي وقارنها بغيرها شهد له

---

(١) انظر النجوم الزاهرة (١١/ ١٠) ذيل تذكرة الحفاظ للسيوطي (ص : ٣٦٢) كشاف الظنون (٢/ ١٤٨١) معجم المؤلفين (٦/ ١٦٥) وفي الأعلام (٤/ ١٤٧) قال : عالم بالحديث .

(٢) انظر لحظ الألحاظ (ص ١٢٨) ، حسن المحاضرة (١/ ٣٥٩) ، الرسالة المستطرقة (ص : ١٨٥) .

(٣) انظر الدرر الكامنة (٢/ ٤١٧) ، ذيل تذكرة الحفاظ للسيوطي (ص : ٣٦٣) ، الطبقات السنية (٤/ ٢٥٢) .

(٤) ذيل تذكرة الحفاظ للسيوطي (ص : ٣٦٣) .

(٥) الذيل علي العبر (١/ ٥٦) ، لحظ الألحاظ (ص : ١٢٨) .

(٦) لحظ الألحاظ (ص : ١٢٩) .

(٧) منية الألمعي (ص : ٩) .

(٨) النجوم الزاهرة (١١/ ١٠) ، الفوائد البهية (ص: ٢٢٨) .

(٩) انظر الفوائد البهية (ص : ٢٢٨ ، ٢٢٩) ، و الرسالة المستطرفة (ص : ١٨٨) .

بتميزه فيها ، حيث ذكر في مقدمة « منية الألمعي » عدداً من كتب التخريج قبل الزيلعي ممن اعتنوا بتخريج أحاديث الهداية وغيرها ، ثم ذكر نصب الراية للزيلعي وقال : «وهو أوسعهم إطلاعاً ، وأكثرهم جمعاً » [1] .

والحافظ ابن حجر الذي لخص كتابي الزيلعي يقول كما في الغرف العلية [2] : « وأقبل على مطالعة كتب الحديث في أوقاف المدارس القديمة فقل ما فاته من الكتب المطولة والأثبات المشهورة » ، وقد قال الزيلعي في أثناء كتابه في تخريج أحاديث الكشاف [3] عن كتاب السبق بالخيل لأبي القاسم النخعي : « ونسخته موقوفة بالمدرسة الفاضلية من القاهرة » وهذا يدل على تردده على تلك المكتبات وملازمته الاطلاع فيها .

ومن دلائل الإطلاع الواسع ، والاستيعاب الجامع الذي تميز به الزيلعي ما تضمنه كتابه « نصب الراية » من فنون علمي الرواية والدراية ، مما بلغ به المنتهى والغاية ، من جمع الشواهد والمتابعات ، وتحرير الفرق بين ألفاظ الروايات ، والتعليق على مواطن الإستنباط والدلالات ، وبيان الأوهام وإيراد الاستدراكات ، وذكر الكتب المطولات ، والنقل عن الأجزاء والمختصرات ، والإطلاع على النسخ والروايات ، وأكثر ذلك له نظائر في تخريجه لأحاديث الكشاف باستثناء مباحث الفقه وما يتصل بها ، ولذا فقد وصف عمله في الكتابين بالإستيعاب كما قال ابن حجر : « خرج أحاديث الهداية وأحاديث الكشاف واستوعب ذلك استيعاباً بالغاً » [4] .

---

(١) منية الألمعي (ص : ٩) .
(٢) (ل : ١٤٧/ ب) .
(٣) (ل٩٩/ ب) .
(٤) الدرر الكامنة (٢/ ٤١٧) .

ولما كنت سأفصل القول بالنسبة لكتاب الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف في الباب الثالث ، ولما يوجد من تقارب بل تطابق في كثير من مزاياه «مع نصب الراية » لذا فإنني أوجز القول هنا بما يدل على علم الزيلعي بالحديث من خلال « نصب الراية » في نقاط محددة وأمثلة معدودة .

١ - سعة الإطلاع :

ويمكن أن يتضح ذلك من خلال المجالات التالية وأمثلتها :

(أ) التوسع في تخريج الحديث عن الصحابة :

ومثال ذلك تخريجه لحديث المسح على الخفين حيث قال : « قوله : المسح على الخفين جائز بالسنة والأخبار مستفيضة ، قلت : قال أبو عمرو بن عبد البر في كتاب الاستذكار : روي عن النبي ﷺ المسح على الخفين نحو أربعين من الصحابة ، وفي الإمام : قال ابن المنذر : روينا عن الحسن أنه قال : حدثني سبعون من أصحاب النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ مسح على الخفين ، انتهى ، وأنا أذكر من هذه الأحاديث ما تيسر لي وجوده مستعيناً بالله » (١) .

ثم خرج أحاديث ثبوت المسح على الخفين عن ثلاثة وأربعين صحابياً . (٢)

(ب) توسعه في تخريج الحديث من المصادر :

وذلك أنه يطيل النفس في تخريج الحديث بتتبعه في سائر المصادر ، وتخريج رواياته وتحرير ألفاظه ، وتخريج ما روي بمعناه ، ومن أمثلة ذلك تخريجه لحديث القلتين (٣) ، حيث طول النفس بذكر طرقه واضطرابه في اللفظ والمعنى ملخصاً ذلك من كلام ابن دقيق العيد ، فاستوعب في ذلك التلخيص استيعاباً بالغاً (٤) .

---

(١) نصب الراية (١/ ١٦٢) .

(١) نصب الراية (١/ ١٦٢-١٧٣) ، وانظر أمثلة أخرى في نصب الراية (١/ ١٠) صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم ، (٣/ ٣٤٦) في حد شرب الخمر .

(٣) المقصود به حديث « إذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث » .

(٤) أنظر نصب الراية (١/ ١٠٥-١١٢) وانظر أمثلة أخرى في نصب الراية (٣/ ١٨٤-١٨٧) (١/ ١٣٧-١٤١) ، (٢/ ١٦-٢١) .

(جـ) توسعة في الإحاطة بأحاديث الموضوع :

وتلك ميزة من المزايا الكبرى لنصب الراية ذلك أنه إذا فرغ من تخريج الحديث الوارد في الهداية تبعه بتخريج أحاديث أخرى في الباب بالتصريح والتفصيل حيث يذكر مظانها وطرقها وألفاظها وما قد يرد في نقدها ، ثم يتبع ذلك بأحاديث الخصوم، ويعني بها الأحاديث التي يحتج بها المخالفون لما استنبط من أحاديث الباب ، وبهذا الصنيع يستوعب ما في المسألة من الأحاديث التي احتج بها العلماء على اختلاف مذاهبهم ، ثم يخرجها ، ويحرر ألفاظها ، وينقدها حتى صار كتابه من أعظم الموسوعات في إيراد أحاديث الأحكام .

ومن أظهر الأمثلة على ما سبق ما صنعه عند تخريج أحاديث الجهر بالبسملة والإسرار بها فقد استوعب استيعاباً بالغاً وجمع الأحاديث وخرجها ، وذكر الطرق وبينها ، وأضاف إلى ذلك ما نقله عن العلماء في الحكم على الأحاديث ثم ما ختم به مما روي في المسألة من الآثار(١) .

٢ - العلم والمعرفة :

لم تكن صلة الزيلعي بالحديث مجرد إطلاع ، بل تلقى الحديث رواية عن المشايخ ، وعلماً بالمصطلحات ومعرفة بالمناهج وتمييزاً بين النسخ ، وتيقظاً للأوهام ، وتصويباً للأخطاء ، فقد كان رحمه الله محدثاً بارعاً ، وعالماً جليلاً ، وهذه بعض الدلائل التي تشير إلى ذلك .

(أ) ذكر مناهج المؤلفين في كتبهم :

أشار الزيلعي إلى كثير من الملامح المنهجية التي التزمها الأئمة في كتبهم ومن أمثلة ذلك :

* منهج المنذري في مختصر أبي داود :

أشار الزيلعي في ثنايا نصب الراية إلى ملامح منهجية لهذا الكتاب فهو مرة

---

(١) نصب الراية (١/ ٣٢٣-٣٦٣) ، وانظر أمثلة أخرى في نصب الراية (١/ ٣١٢) ، (٢/ ١٢٧) ، (٣/ ٣٠٧) .

يقول : « وكذلك المنذري في مختصره مقلداً للأطراف كما هو عادته »[١] فهو يشير إلى إعتماد المنذر في العزو علي كتب الأطراف ، ويؤكد ذلك بقوله في موضع آخر : « وهذا مما يقوي أنه كان يقلد أصحاب الأطراف »[٢] وفي موضع ثالث بقوله : « ومن هنا يظهر أنه كان يقلد أصحاب الأطراف »[٣] ، وهذا الأمر عرفه الزيلعي بالأدلة من خلال التتبع والمطابقة عند استدراكه على المنذري قصوره أو خطأه في العزو[٤] .

(ب) استدراكاته على العلماء :

رغم سعة دائرة اطلاع الزيلعي إلا أنه لم يكن مجرد مطلع ناقل ، بل كان متفحصاً وناقداً ولذا فقد استدرك على بعض العلماء ما أخطأوا فيه ، وبين ما وهموا فيه من معلومات ومن أمثلة ذلك .

* عند تخريجه لحديث « ما أدركتم فصلوا وما فاتكم » ذكر تخريجه عند الأئمة الستة وبين أنه عندهم بلفظ (وما فاتكم فأتموا) ، ثم ذكر أنه عند أحمد في مسنده ، وابن حبان في صحيحه عن سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ « وما فاتكم فاقضوا » ثم قال : « قال مسلم : أخطأ ابن عيينة في هذه اللفظة ولا أعلم رواها عن الزهري غيره ، وقال أبو داود : قال فيه ابن عيينة وحده : فاقضوا ، وقال البيهقي : لا أعلم روى عن الزهري « واقضوا » إلا ابن عيينة وحده وأخطأ . انتهى ، وفيما قالوه نظر فقد رواها أحمد في مسنده عن عبد الرزاق، عن معمر ، عن الزهري به، وقال : « فاقضوا » ، ورواه البخاري في كتابه المفرد في الأدب من حديث الليث عن الزهري وقال : « فاقضوا » ، ومن حديث سليمان عن الزهري به نحوه ، ورواه أبو نعيم في المستخرج عن أبي داود الطيالسي ،

---

(١) نصب الراية : (٣/ ٢٠٤) . (٢) نصب الراية : (٤/ ٢٧٣) .

(٣) نصب الراية : (٣/ ٢٥) .

(٤) وانظر أمثلة أخرى . كلامه على تساهل الحاكم في التصحيح في المستدرك (٢/ ٤١٨) ، (١/ ٣٤٢) ، وكلامه على أحكام عبد الحق (٤/ ٩٤) ، وعلى الوهم والإيهام لإبن القطان (١/ ٣١٤) .

عن ابن أبي ذئب ، عن الزهري به نحوه ، فقد تابع ابن عيينه جماعة »[١] .

فها هنا نراه يورد أقوال ثلاثة من كبار أئمة الحديث ومع ذلك لا ينقل عنهم مسلماً بل يتحرى أقوالهم منتقداً ومستدركاً[٢] .

(جـ) معرفته بالمسائل الحديثية ومذاهب العلماء فيها :

الإطلاع الواسع ، مع التلقي والتحري أتاح للإمام الزيلعي أن يعرف المسائل المشكلة في علم الحديث ، ويميز بين مذاهب المحدثين فيها ، ومواضع اتفاقهم ومن أمثلة ذلك :

* مسألة سماع الحسن البصري من سمرة فقد بين الزيلعي أن المحدثين فيها على ثلاثة مذاهب أحدها : أنه سمع منه مطلقاً ، والثاني : أنه لم يسمع منه شيئاً ، والثالث : أنه سمع منه حديث العقيقة فقط ، ثم بين من قال بكل قول ، والمصادر التي ذكرت هذه الأقوال ، واستوعب ذلك استيعاباً بالغاً ، ثم زاد فنقل عن البزار كلاماً مطولاً في المسألة ، ثم ختم كلامه بذكر القول في سماع الحسن من عتبة بن غزوان ، وأبي هريرة رضي الله عنهما[٣] .

٣ - التحري والدقة :

تميز الزيلعي بدقته في التخريج وتتبع الألفاظ ، وتحرير الروايات ، كما كان بالغ الدقة في عزوه ونقله ، وتحرير ألفاظ العلماء وتبيين مقاصدهم ومن دلائل ذلك وشواهده .

(أ) مقارنته بين النسخ :

كان الزيلعي يحرص على أن يطالع للكتاب الواحد عدة نسخ ويقارن بينها عند الإختلاف ويثبت ذلك من باب العلم والأمانة ، وتحرياً للدقة ومن أمثلة ذلك :

---

(١) نصب الراية : (٢/ ٢٠٠) .

(٢) أنظر أمثلة أخرى (٢/ ٤٣٤) استدراك على الدار قطني والبيهقي ، (٤/ ٢٧١) استدراك على الحاكم ، (٣/ ٢٩٩) استدراك بالتعجب على البخاري ، (٢/ ٢٢٧) استدراك على المنذري (٢/ ٢٣٦ ، ٢٣٧) استدراك على صاحب الهداية .

(٣) نصب الراية : (١/ ٨٩-٩١) .

* في أثناء تخريجه لبعض أحاديث المسح على الخفين ذكر حديثاً وخرجه عند ابن ماجه وذكر لفظه ، وما قيل في تضعيفه ثم قال : « وهذا الحديث مما استدركه شيخنا أبو الحجاج المزي على ابن عساكر إذ لم يذكره في أطرافه ، وكأنه ليس في بعض نسخ ابن ماجه ، وأنا وجدته في نسخة ولم أجده في أخرى ، والله أعلم »(١) .

[ب] دقة التحري في المنقول عن العلماء :

كان الزيلعي يتميز بأنه يرجع إلى الكتب ويطالعها بنفسه ويتحقق من الأقوال وعزوها ويبين ما يقع من خلل في ذلك ، ومن الأمثلة على ذلك :

* ذكر أن ابن المديني ممن قال بسماع الحسن من سمرة مطلقاً ، ثم بين أن هذا القول ذكره عنه البخاري في تاريخه الوسط ، وأن الترمذي نقله في كتابه عن البخاري ، ثم قال : «ولم يحسن شيخنا علاء الدين فقال مقلداً لغيره ، قال الترمذي سماع الحسن من سمرة عندي صحيح ، والترمذي لم يقل ذلك ، وإنما نقله عن البخاري عن ابن المديني كما ذكرناه ، ولكن الظاهر من الترمذي أنه يختار هذا القول فإنه صحح في كتابه عدة أحاديث من رواية الحسن عن سمرة »(٢) .

فتأمل ما بينه من أن الترمذي لم يقل هذا القول بل نقله عن غيره ، وبين بعد ذلك أن حكم الترمذي على عدد من أحاديث الحسن عن سمرة يدل على أخذه بهذا القول ، ومع ذلك لا يصح أن يقال إنه قاله تصريحاً بلفظه في كتابه ، وهذا ولا شك غاية في الدقة والتحري .

(جـ) دقته في مطابقة اللفظ عند التخريج :

يحرص الإمام الزيلعي عند تخريجه أن يخرج الحديث بلفظ المصنف أو بأقرب لفظ إلى لفظ المصنف ثم يتوسع في التخريج مبيناً في كل حديث وطريق لفظه حتى يعرف اختلاف الألفاظ ، بل وينص في بعض الأحيان على أن تخريج الحديث بمعناه دون لفظه ، ومن أمثلة ذلك :

---

(١) نصب الراية : (١/ ١٨١) وأنظر أمثلة أخرى في نصب الراية (١/ ٣١٣) نسخ أبي داود (٣/ ٢٠٤) نسخ الترمذي ، (١/ ٢١١) نسخ مسند البزار .

(٢) أنظر نصب الراية (١/ ٨٩) ، وأنظر أمثلة أخرى في نصب الراية (٢/ ١٦٤ ، ١٦٥) ، (١/ ٣٦٥ ، ٣٦٦) .

* عند تخريج الزيلعي لأول حديث في الكتاب [١] قال : « هذا حديث مركب من حديثين رواهما المغيرة بن شعبة جعلهما المصنف حديثاً واحداً » ، ثم بين الزيلعي بدقة متناهية من أخرج حديث المغيرة في المسح على الناصية والخفين ، ومن أخرج حديثه في البول عند السباطة ، ثم أوضح أن حديث السباطة روي كذلك من حديث حذيفة ، ثم قال : «ووقع لشيخنا العلامة علاء الدين في هذا الحديث وهم من وجهين :

أحدهما : أنه قال في حديث حذيفة بعد أن حكاه بلفظ البخاري وزيادة مسلم أخرجاه، وقد بينا أن مسلماً انفرد فيه بالمسح على الخفين ، وقد صرح بذلك عبد الحق في الجمع بين الصحيحين فقال : لم يذكر البخاري فيه المسح على الخفين .

الوهم الثاني : أنه جعل حديث الكتاب مركباً من حديث المغيرة أنه عليه السلام مسح بناصيته وخفيه ، ومن حديث حذيفة في السباطة والبول قائماً ، وهذا عجب منه لأن المصنف جعلهما من رواية المغيرة ، وقد بينا أن حديث السباطة والبول قائماً وأيضاً رواه المغيرة بن شعبة كما أخرجه عنه ابن ماجه ، وكان من الواجب أن يذكرهما من رواية المغيرة ليطابق عزو المصنف» [٢] .

فهنا يظهر حرص الزيلعي على تتبع الألفاظ عند التخريج ، دقته في وصف المطابقة والمخالفة في الألفاظ ، مع تأكيده على تخريج لفظ المصنف .

وبالنسبة لعلوم الحديث فقد تعرض الزيلعي لذكر عدد من أنواع الحديث وحكمها عند المحدثين ، وذلك في ثنايا ذكره لكلام العلماء على الأحاديث التي يخرجها ، كما ذكر كثيراً من الموضوعات والمسائل المتعلقة بعلوم الحديث ومن أمثلة ذلك :

١ - الحديث الصحيح :

يقول في شروط الصحيح : « إن شرط الحديث الثابت أن لا يكون شاذاً

---

(١) وهو قول صاحب الهداية : روي المغيرة بن شعبة أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى سباطة قوم فبال قائماً وتوضأ ، ومسح على ناصيته وخفيه » .

(٢) نصب الراية (١/١ ، ٢) ، وأنظر أمثلة أخرى (١/ ٢٩٩) (١/ ٤٢٠) ، (٢/ ٣٨٤) (٢/ ٣٩٠) (٣/ ١٦٠) (٤/ ٣٨) .

ولا معللاً » [1]

وقال في سياق تلخيصه لكلام قاله الدار قطني : « وأهل العلم بالحديث لا يحتجون بخبر ينفرد بروايته رجل غير معروف ، وإنما يثبت العمل عندهم بالخبر إذا كان راويه عدلاً مشهوراً أو رجلاً ارتفع عنه إسم الجهالة ، فصار حينئذ معروفاً » [2] .

وفي مراتبه قال : « وأعلى درجة الصحيح عند الحفاظ ما اتفق عليه الشيخان ، ولو في أصله فكيف إذا اتفقا على لفظه » [3] .

وتعرض لمن اشترطوا الصحة في كتبهم غير الشيخين وبين مذهب المحدثين في أحاديثهم وتصحيحهم فقال عن تصحيح الحاكم في مستدركه : « وتصحيح الحاكم لا يعتد به . . . فقد عرف تساهله في ذلك » [4] ، وقال في موضع آخر : « الحاكم عرف تساهله وتصحيحه للأحاديث الضعيفة ، بل الموضوعة » [5] وفي موضع ثالث قال عن الحاكم : « كثير الأوهام» [6] ، وبين رتبة تصحيحه عند المقارنة فقال : « وتوثيق الحاكم لا يعارض ما يثبت في الصحيح خلافه لما عرف من تساهله ، حتى قيل أن تصحيحه دون تصحيح الترمذي » [7] .

وقال عن تصحيح ابن خزيمة ، وابن حبان « تصحيحهما أرجح من تصحيح الحاكم بلا نزاع » [8] .

٢ - الحديث الحسن :

قال الزيلعي : « الحديث الحسن يحتج به لا سيما إذا تعددت شواهده وكثرت متابعاته » [9] ونقل الزيلعي تعريف الترمذي للحسن عن ابن دحيه في كتابه العلم المشهور [10] .

---

(١) نصب الراية (١/ ٣٥٤) .
(٢) نصب الراية (٤/ ٣٥٨) .
(٣) نصب الراية (١/ ٤٢١) .
(٤) نصب الراية (١/ ٣٤٤) .
(٥) نصب الراية (١/ ٣٦٠) .
(٦) نصب الراية (٣/ ٢٨ .) .
(٧) نصب الراية (١/ ٣٥٢) .
(٨) نصب الراية (١/ ٣٥٢) .
(٩) نصب الراية (٢/ ٢١٨) .
(١٠) نصب الراية (١/ ٣٣٣) .

٣ - الأنواع الأخرى :

ذكر الزيلعي أنواعاً أخرى فأشار إلى تعريفها ، أو ذكر حكمها ، فها هو يقول عن الحديث المضطرب : « الاضطراب في السند والمتن مما يوجب ضعف الحديث لأنه مشعر بعدم ضبطه »(١) .

وتعرض للتعارض بين الرفع والوقف فقال : « إذا رفع ثقه حديثاً ، ووقفه آخر أو فعلهما شخص واحد في وقتين ترجح الرفع ، لأنه أتى بزيادة ، ويجوز أن يسمع الرجل حديثاً فيفتي به في وقت ، ويرفعه في وقت آخر ، وهذا أولى من تغليط الراوي»(٢) ، وفي تعارض الوصل والارسال قال الزيلعي : « والثقة إذا وصل حديثاً يقدم وصله على الإرسال »(٣) ، وعن زيادة الثقة قال : « والزيادة من الثقة مقبولة »(٤)

إضافة إلى أن الزيلعي نقل عن علماء الحديث الكثير والكثير من الأقوال في أنواع الحديث ومسائله .

ثانياً : الفقه وأصوله :

نال الزيلعي حظاً وافراً من علم الفقه وأصوله ، وقد أشار ابن فهد إلى ذلك بقوله « تفقه وبرع »(٥) ، وقال ابن تغري بردي إنه كان « بارعاً في الفقه والأصول »(٦) ، وقال الزركلي : « فقيه »(٧) ، وقال كحالة : « أصولي »(٨) وقد تتلمذ الزيلعي على الفخر الزيلعي شارح الكنز وهو من فقهاء الأحناف المشهورين وكتاب « نصب الراية » خرج فيه الزيلعي أحاديث كتاب «الهداية » للميرغناني وهو من كتب الحنفية المشهورة ، وقد تعرض الزيلعي في كتابه إلى موضوعات تكشف بعض الأستار عن علمه بالفقه ، وهذه ملامح موجزة تشير إلى ذلك :

---

(١) نصب الراية (١/ ٣٥٤) .

(٢) نصب الراية (١/ ١٩) .

(٣) نصب الراية (١٠/ ٧٦) .

(٤) نصب الراية (١/ ٣٩) .

(٥) لحظ الألحاظ (١٢٨) .

(٦) النجوم الزاهرة (١١/ ١٠) ، ووصفه بالبراعة في الفقه والحديث اللكنوي في الفوائد البهية (ص:٢٢٨) والمقريزي في الخطط .

(٧) الأعلام (٤/ ١٤٧) .

(٨) معجم المؤلفين (٦/ ١٦٥)

١ - معرفته بمذهب أبي حنيفة :

الزيلعي حنفي المذهب يصرح بذلك بقوله « أصحابنا » يعني الأحناف وله اطلاع على دقائق المذهب ، ومعرفة بكتبه ، وعلم بمصطلحاته ، وهذه أمثلة تدل على ذلك :

(أ) في باب زكاة الزروع والثمار قال الزيلعي : «وأبو حنيفة يؤول حديث (ليس فيما دون خمسة أوسق صدقه) بزكاة التجارة ، كما في الكتاب ، ومن الأصحاب من جعله منسوخاً ، ولهم في ذلك قاعدة ذكرها السغناقي نقلاً عن الفوائد الظهيرية ، قال : إذا ورد حديثان : أحدهما عام ، والآخر خاص ، فإن علم تقديم العام على الخاص ، خص العام بالخاص ، كمن يقول لعبده : لا تعط أحداً شيئاً ، ثم قال له : أعط زيداً درهماً ، فإن هذا تخصيص بزيد ، وإن علم تأخير العام كان العام ناسخاً للخاص ، كمن قال لعبده : أعط زيداً درهماً ثم قال له ، لا تعط أحداً شيئاً فإن هذا ناسخ للأول » (١) .

(ب) في آخر باب المسح على الخفين عقد ترجمة نصها « أحاديث اشتراط اللبس على طهارة كاملة » وبين فيها أدلة الشافعية على ذلك ثم قال : « وليس فيها حجة ، لأنا نقول بعدم جواز المسح إلا بعد غسل الرجل ، ومحل الخلاف يظهر في مسألتين : إحداهما : إذا أحدث ثم مسح رجليه ، ثم لبس الخفين ، ثم مسح عليهما ، ثم أكمل وضوءه ، الثانية : إذا أحدث ثم توضأ فلما غسل إحدى رجليه لبس عليها الخف ، ثم غسل الأخرى ، ثم لبس عليها الخف ، فإن هذا المسح عندنا جائز في الصورتين خلافاً لهم ، هذا تحرير مذهبنا ، وهم يطلقون النقل عن مذهبنا ، ويقولون : الحنفية لا يشترطون كمال الطهارة في المسح ، وهذا يدخل فيه ما لو توضأ ولم يغسل رجليه ثم لبس الخفين ، وليس كذلك عندنا ، بل لا يجوز له المسح في هذه الصورة لأن الحدث باق في القدم ، كما ذكره في الكتاب » (٢) .

---

(١) نصب الراية (٢/ ٣٨٥) .
(٢) نصب الراية (١/ ١٩٠) .

وهكذا يتضح أن الزيلعي عالم بمذهب الأحناف ، ودقائق المسائل فيه ، وأمهات كتبه ومن جهة أخرى فإن انتصار الزيلعي لمذهب الأحناف في بعض المواضع يكشف أيضاً عن علمه بحججهم وردودهم على مخالفيهم ومن أمثلة ذلك :

(أ) في مقدار زكاة الفطر قال الزيلعي : « ومن الشافعية من جعل هذا الحديث (١) حجة لنا من جهة أن معاوية جعل نصف صاع من الحنطة عدل صاع من التمر والزبيب قال النووي في شرح مسلم : هذا الحديث معتمد أبي حنيفة رضي الله عنه ، ثم أجاب عنه بأنه فعل صحابي ، وقد خالفه أبو سعيد وغيره من الصحابة ممن هو أطول صحبة منه ، وأعلم بحال النبي عليه السلام ، وقد أخبر معاوية بأنه رأي رآه ، لا قول سمعه من النبي ﷺ ، انتهى كلامه . قلنا : أما قولهم : إن الطعام في العرف هو الحنطة ، فممنوع ، بل الطعام يطلق على كل مأكول ، وهنا أريد به أشياء ليست الحنطة منها ، بدليل ما جاء فيه عند البخاري عن أبي سعيد ، قال : كنا نخرج في عهد رسول الله ﷺ يوم الفطر صاعاً من طعام ، قال أبو سعيد : وكان طعامنا الشعير ، والزبيب ، والأقط ، والتمر ، انتهى .

وقول النووي : إنه فعل صحابي ، قلنا : قد وافقه غيره من الصحابة الجم الغفير ، بدليل قوله في الحديث : فأخذ الناس بذلك ، ولفظ : الناس للعموم ، فكان إجماعاً . وكذلك ما أخرجه البخاري ، ومسلم عن أيوب السختياني ، عن نافع عن ابن عمر ، قال : (فرض رسول الله ﷺ صدقه الفطر على الذكر والأنثى ، والحر والمملوك صاعاً من تمر ، أو صاعاً من شعير ، فعدل الناس به مدين من حنطة) ، ولا يضر مخالفة أبي سعيد لذلك ، بقوله : (أما أنا فلا أزال أخرجه) ، لأنه لا يقدح في الإجماع ، سيما إذا كان فيه الخلفاء الأربعة ، أو نقول : أراد بالزيادة على قدر الواجب تطوعاً ، والله أعلم » (٢) .

---

(١) المقصود الحديث الذي أخرجة الأئمة الستة عن أبي سعيد مطولاً ومختصراً في إخراج زكاة الفطر صاعاً من طعام أوصاعاً من أقط أو صاعاً من شعير أو صاعاً من زبيب ، قال أبو سعيد : فلم نزل نخرجه حتى قدم معاوية حاجاً أو معتمراً ، فكلم الناس في المنبر ، فكان فيما كلم به الناس أن قال : إني أرى أن مدين من سمراء الشام تعدل صاعاً من تمر ، فأخذ الناس بذلك ، قال أبو سعيد : أما أنا فلا أزال أخرجه أبداً ما عشت .

(٢) نصب الراية : (٢/ ٤١٧ ، ٤١٨) .

(ب) قال الزيلعي :

« فائدة : قال البخاري في صحيحه [1] - في كتاب الإجارات - (باب إذا استأجر أرضاً فمات أحدهما : وقال ابن عمر : أعطى النبي ﷺ خيبر بالشطر ، فكان ذلك على عهد النبي ﷺ وأبي بكر ، وصدراً من خلافة عمر ، ولم يذكر أن أبا بكر ، وعمر جددا الإجارة بعد ما قبض النبي ﷺ ، حدثني موسى بن إسماعيل ، ثنا جويرية بن أسماء ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر : قال : أعطى رسول الله ﷺ خيبر اليهود أن يعملوها ، ويزرعوها ، ولهم شطر ما يخرج منها ، وأن ابن عمر حدثه أن المزارع كانت تكرى على شيء سماه نافع لا أحفظه ، وأن رافع بن خديج حدث أن رسول الله ﷺ نهى عن كراء المزارع ، وقال عبيد الله ، عن نافع عن ابن عمر : حتى أجلاهم عمر ، انتهى) ، وكأن البخاري رحمه الله قصد التشنيع على أصحابنا في هذه المسألة ، ولا حجة له في هذا الحديث ، لأن مذهبنا أن الإجارة لا تنفسخ بموت أحد المتعاقدين ، إلا إذا كانت الإجارة لنفسه ، أما إذا كانت لغيره ، كالوكيل ، والوصي ، وقيم الوقف ، والإمام ، فإنها لا تنفسخ ، والنبي ﷺ هو إمام المسلمين كلهم ، والله أعلم» [2] .

وهو في هذه المسائل غير متعصب بل يقول بما أداه إليه اجتهاده ، وأظهر فيه أدلته ووجه فهمه ، ثم إنه في مواضع أخرى ينقل عن غير الحنفية ما يؤيد مذهب الحنفية ، فضلاً عن كونه يذكر من النصوص الحديثية ما يدل على صحة ما ذهب إليه [3] .

ومن دلائل إنصافه أنه يذكر الأدلة ويورد الأقوال على خلاف مذهب أبي حنيفة في كثير من المسائل [4] .

---

(١) انظر فتح الباري (٤/ ٤٦٢) .

(٢) نصب الراية : (٤/ ١٤٢) .

(٣) انظر أمثلة لذلك في نصب الراية (١/ ٢٣٨) في مسألة الإسفار والتغليس في صلاة الفجر (١/ ٣٩٣) في مسألة رفع اليدين في غير تكبيرة الإحرام ، وقد استند في المسألتين إلى نقول عن ابن دقيق العيد من كتابه الإمام ، كما أورد بعض الأحاديث في ذلك .

(٤) انظر من أمثلة ذلك في نصب الراية (٣/ ١٨٣-١٩٠) في أحاديث الخصوم في مسألة اشتراط الولي في صحة النكاح حيث أورد لهم أدلة كثيرة ، ونقل عن كثير من الأئمة مايدفع ما ورد على هذه الأدلة من نقد وما وجهوا به الاعتراضات على هذا الشرط ، وكذا في (٤/ ٣٨) في مسألة جواز التفرق قبل القبض ، وما نقله عن ابن الجوزي من رد على أبي حنيفة واحتجاج عليه بعدة أحاديث صحيحة .

٢ - معرفته بالمذاهب الأخرى :

كان الزيلعي مطلعاً على المذاهب الأخرى ، عارفاً بأدلتها ، عالماً بوجوه الإستدلال منها ، ويشهد لذلك ما يورده من أحاديث الأحكام في المسائل مستوعباً ما احتج به الحنفية وغيرهم ، كما أن في نصب الراية مواضع كثيره نص فيها على فقه أئمة المذاهب الثلاثة وغيرهم من الفقهاء، إضافة إلى ذكره بعض كتب أرباب المذاهب الأخرى ، وهذه أمثلة توضح ذلك :

(أ) لخص الزيلعي الأقوال في مسألة ضمان الأجير المشترك فقال : « والمسألة فيها ثلاثة مذاهب ، أحدها : يضمن مطلقاً وبه قال مالك ، الثاني : لا يضمن مطلقاً وهو مذهبنا ، الثالث : يضمن ما تلف بصنعه ولا يضمن ما تلف بغير صنعه ، وبه قال أحمد » (١) .

(ب) في أثناء تخريج أحاديث الصوم قال الزيلعي : « ومذهب الشافعي كراهية الصوم بعد نصف شعبان » ثم ذكر الدليل على ذلك ونقد العلماء له ، ثم قال : « وقال البيهقي أيضاً : قال الشافعي : أختار أن يفطر الرجل يوم الشك في هلال رمضان إلا أن يكون يوماً كان يصومه فأختار أن يصومه ، انتهى ، وهذا خلاف ما نقله صاحب الكتاب عن الشافعي » (٢) .

فها هو هنا ينقل مذهب الشافعي وينص عليه ، ثم ينقل عن أتباع مذهبه نص قوله في مسألة أخرى ويذكر الخلاف في ما نقل عنه .

(جـ) قال الزيلعي في باب الأنجاس من كتاب الطهارات : « وحمله (٣) بعض المالكية على الفرك بالماء ، وهذا ينتقض بما في مسلم أيضاً : (لقد رأيتني وإني لأحكه من ثوب رسول الله ﷺ يابساً بظفري) » (٤) .

فهو هنا ينص على قول بعض المالكية ويرده بنص الحديث ، وفي موضع آخر يذكر بعض كتب المالكية (٥) .

---

(١) نصب الراية (٤/ ١٤١) . (٢) نصب الراية (٢/ ٤٤١) .
(٣) المقصود حديث عائشة رضي الله عنها في المني على الثوب : « كنت أفركه من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيصلي فيه » .
(٤) نصب الراية (١/ ٢٠٩) .
(٥) ذكر صاحب المدونة من المالكية في نصب الراية (١/ ٨٤) .

د - في كتاب الحج نقل الزيلعي عن صاحب الهداية قوله « روي عن العبادلة الثلاثة وعبد الله بن الزبير : أشهر الحج شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة » ثم قال : « العبادلة في اصطلاح أصحابنا ثلاثة : عبد الله بن مسعود ، وعبد الله بن عمر ، وعبد الله بن عباس رضي الله عنهم ، وفي اصطلاح غيرهم أربعة : فأخرجوا بن مسعود وأدخلوا ابن عمرو بن العاص ، وزادوا ابن الزبير ، قاله أحمد بن حنبل وغيره ، وغلطوا صاحب الصحاح إذ أدخل ابن مسعود وأخرج ابن العاص ، قال البيهقي : لأن ابن مسعود تقدمت وفاته ، وهؤلاء عاشوا حتى احتيج إلى علمهم ، ويلتحق بابن مسعود كل من سمي بعبد الله من الصحابة وهم نحو من مائتين وعشرين رجلاً ، قاله النووي وغيره » [١] .

فها هنا بين إصطلاح الحنفية والحنابلة والشافعية مما يفيد المطلع على كتبهم عندما يمر به ذكر العبادلة .

وقد أشار الزيلعي إلى بعض المباحث الأصولية في سياق الاستدلال أو الرد ومن أمثلة ذلك :

[أ] قال الزيلعي : «والمصنف إنما استدل بهذا الحديث [٢] على وجوب الطهارة من الثياب ، والبيهقي في سننه استدل به على أصحابنا في وجوب الطهارة بالماء دون غيره من المائعات ، وهو مفهوم لقب لا يقول به إمامه » [٣] .

[ب] قال الزيلعي : واستدل ابن الجوزي في التحقيق للشافعي أن الإستنجاء لا يصح بالعظام والروث ، ويوجب إعادة الاستنجاء منهما بأحاديث النهي [٤] ، وليس فيها حجة إذ لا يلزم من النهي عدم الصحة » [٥] .

---

(١) نصب الراية (٣/ ١٢١) .

(٢) المقصود به حديث أسماء بنت أبي بكر قالت : جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : إحدانا يصيب ثوبها من دم الحيضة كيف تصنع به ؟ ، قال : تحتّه ، ثم تقرصه بالماء ، ثم تنضحه ، ثم تصلي فيه » .

(٣) نصب الراية (١/ ٢٠٧) .

(٤) المقصود أحاديث النهي عن الاستنجاء بالعظم والروث ومنها عن جابر قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نتمسح بعظم أو بعر .

(٥) نصب الراية (١/ ٢١٩ ، ٢٢٠) .

ومن خلال ما سبق من النقول النصية وما أشير إليه من الأمثلة يبدو لنا الإمام الزيلعي عالماً بالفقه مشاركاً في الأصول كما نص على ذلك مترجموه .

ثالثاً : اللغة العربية

الإمام الزيلعي المعدود من المحدثين الحفاظ ، والمشار إليه بالتقدم في العلم ، والحائزعلى ثناء العلماء لا شك أنه حصل حظه من علوم العربية ، كما هو شأن طلبة العلم والعلماء في ذلك العصر خاصة من يتصدون لعلم الحديث ، ويشاركون في الأصول والفقه ، وقد كان من شيوخه ابن عقيل اللغوي المشهور ، فلا بد أنه استفاد منه ، وتعليقاته على احتجاجات الزمخشري اللغوية تبين معرفته باللغة ومسائلها[١] .

وقد نص ابن تغري بردي في ترجمة الزيلعي على علمه باللغةوذلك في كتابه النجوم الزاهرة حيث جمع علومه فقال : « وكان -رحمه الله - فاضلاً بارعاً في الفقه والأصول والحديث والنحو واللغة »[٢] ، ويشهد لذلك مباحث غريب الحديث في كتب الزيلعي التي تفصح عن علمه وتدل على اطلاعه على أمهات المصادر والمعاجم اللغوية[٣] .

وبالجملة فإن علم الزيلعي تجلى في الحديث وعلومه وعنايته الخاصة بالتخريج ، ثم في الفقه ومع ذلك فإن من كان في مثل مكانته ، وعلى ما كان عليه من سعة إطلاع فالغالب أنه ألم بالعلوم الأخرى لا سيما التفسير وعلوم القرآن لأنه خرج أحاديث الكشاف بعد أن طالعه وتفحصه ، وتابعه وتعقبه ، إضافة إلى تخريجه النصوص الكثيرة من كتب التفسير المشهورة وكتب أسباب النزول والقراءات والتجويد .

---

(١) انظر (ص : ٤٠٨ - ٤١١) .

(٢) النجوم الزاهرة (١١/ ١٠) .

(٣) انظر (ص : ٣٩٧ - ٤٠٢) .

المبحث الثالث

مؤلفاته

من خلال المباحث السابقة مرت بنا أسماء بعض مؤلفات الزيلعي وشيء من مزاياها ، وفي هذا المبحث سأذكر المؤلفات كلها مع ذكر ما لم يذكر مما يحتاج إليه في التعريف بهذه الكتب .

أولاً : نصب الراية لأحاديث الهداية :

نصب الراية أشهر وأكبر كتب الزيلعي وهذه معلومات توضيحية عن الكتاب :

١ - إسم الكتاب : لم يذكر أحد من المتقدمين ممن ترجموا للزيلعي إسم « نصب الراية » واكتفوا بأنه خرج أحاديث الهداية (٣) ، والزيلعي نفسه لم يذكر لكتابه إسماً لأنه لم يجعل لكتابه مقدمة (٤) ، ومع ذلك فقد ثبت هذا الإسم في أول نسخ الكتاب المخطوطة (٥) وسماه عدد من المتأخرين « نصب الراية » (٦) .

٢ - نسبة الكتاب : أما نسبة الكتاب فقد أطبقت كتب التراجم التي ترجمت للزيلعي على نسبة الكتاب له .

---

(١) النجوم الزاهرة (١١/ ١٠) .
(٢) أنظر الدرر الكامنة (٢/ ٤١٧) ، ذيل تذكرة الحفاظ للسيوطي (ص : ٣٦٣) ، الطبقات السنية (٤/ ٥٥٢) ، البدر الطالع (١/ ٤٠٢) .
(٣) انظر مواضع ترجمته فيما سبق ، وقد ورد في بعض مخطوطاته تسميته « تخريج أحاديث الهداية في فقة الحنفية » ، وانظر الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط (قسم الحديث) (٣/ ١٦٩) .
(٤) وفي كشف الظنون (٢/ ٢٠٣٦) قال : وسماه نصب الراية لأحاديث الهداية كذا بخط السخاوي أوله : الحمد لله على التوفيق إلى الهداية . . الخ » .
(٥) انظر المخطوطة رقم (٣٦٨٤) فلم ، و (٣٦٨٥) فلم من مخطوطات مكتبة الحرم المكي ، انظر رسالة « الإمام الزيلعي محدثاً » (ص: ١١٧) لمحمد باجابر .
(٦) الرسالة المستطرفة (ص : ١٨٨) ، كشف الظنون (٢/ ٢٠٣٦) ، هدية العارفين (٦/ ٥٥٧) ، الأعلام (٤/ ١٤٧) ، معجم المؤلفين (٦/ ١٦٦) .

موضوع الكتاب : تخريج [١] أحاديث وآثار كتاب الهداية للمرغيناني .

كتاب الهداية هو شرح لمتن « بداية المبتدي » للمؤلف نفسه ، وهو من كتب الفقه الحنفي المعتبرة المشتهرة لأنه شرح فيه مسائل الجامع الصغير والقدوري ، [٢] ثم قام بشرحه شرحاً مطولاً ، وشرحه شرحاً مختصراً هو « الهداية شرح البداية » وقد قال المرغيناني في مقدمته : « وقد جرى على الوعد في مبدأ بداية المبتدي أن أشرحها شرحاً وأرسمه (بكفاية المنتهي) . . فصرفت العنان إلى شرح آخر موسوم (بالهداية) أجمع فيه بين عيون الرواية ، ومتون الدراية ، حتى إن من سمت همته إلى مزيد الوقوف يرغب في الأطول والأكبر ، ومن أعجله الوقت عنه يقتصر على الأقصر والأصغر » وقد اشتهر الكتاب شهرة كبيرة وأعتنى به الفقهاء شرحاً واختصاراً وتخريجاً [٣] .

ومؤلف الهداية هو الشيخ الإمام برهان الدين علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني [٤] المرغيناني [٥] من أكابر فقهاء الأحناف ، وكان فقيهاً محدثاً مفسراً ، وقد أقر له علماء عصره بالفضل والتقدم ، وقد صنف كتباً كثيرة ، وكلها جيدة مقبولة لا سيما الهداية « فإنه لم يزل مرجعاً للفضلاء ، ومنظراً للفقهاء » [٦] وقد توفي سنة ثلاث وتسعين وخمسمائة [٧] .

---

(١) سيأتي الكلام على التخريج ومعناه في الفصل الأول من الباب الثالث (ص : ١٤٠-١٤٥) .

(٢) انظر مقدمة نصب الراية (١/ ١٤) .

(٣) انظر كشف الظنون (٢/ ٢٠٣٢) ، مفتاح دار السعادة (٢/ ٢٣٨) .

(٤) الفَرغاني . بفتح الفاء وسكون الراء ، نسبة إلى فرغانه وهي مدينة وكورة واسعة بما وراء النهر بينها وبين سمرقند خمسون فرسخاً ، وقال الأصطرخي . فرغانه إسم الأقليم ، وقال السمعاني : هي ولاية ، وفرغان أوفرغانه إسم قرية من قرى فارس أيضاً ، انظر الأنساب ، (٩/ ٢٧٤ , ٢٧٥) ، معجم البلدان (٤/ ٢٥٣) .

(٥) المرغيناني : نسبة إلى مر غينان بفتح الميم وسكون الياء وهي بلدة بما وراء النهر من أشهر البلاد من نواحي فرغانة . انظر معجم البلدان (٥/ ١٠٨) .

(٦) الفوائد البهية (ص : ١٤٢) .

(٧) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢١/ ٢٣٢) ، الجواهر المضية (٢/ ٦٢٧-٦٢٩) ، الفوائد البهية (ص : ١٤١-١٤٣) .

وكتاب « نصب الراية » حوى علماً غزيراً ، وفوائد عزيزة ، في الحديث والفقه ، وأصبح مرجعاً لتخريج أحاديث الأحكام لأرباب المذاهب بسبب التوسع والشمول الذي انتهجه الزيلعي فصار كتابه مرغوباً مطلوباً من الجميع « يجد فيه الحنفي صفوة ما استدل به أئمة المذهب من أحاديث الأحكام ، ويلقى المالكي فيه نقاوة ما خرجه ابن عبد البر في (التمهيد) و (الاستذكار) ، وخلاصة ما بسطه عبد الحق في كتبه في أحاديث الأحكام ، والشافعي يرى فيه غربلة ما خرجه البيهقي في (السنن) ، و (المعرفة) وغيرهما ، وتمحيص ما ذكره النووي في (المجموع) و (شرح مسلم) و استعراض ما بينه ابن دقيق العيد في «الإلمام» و « الإمام» و « شرح العمدة » ، وكذلك الحنبلي يلاقي فيه وجوه النقد في كتاب (التحقيق» لابن الجوزي ، و (تنقيح التحقيق) لابن عبد الهادي، وغير ذلك من الكتب المؤلفة في أحاديث الأحكام »(١) .

مزايا الكتاب : ذكر محمد بن يوسف البنوري في مقدمة نصب الراية عدداً من مزايا الكتاب حيث قال : «منها أن هذا الكتاب الفذ ، خدمة جليلة للأحاديث النبوية - على صاحبها الصلوات والتحيات - أكثر مما هو خدمة للمذهب الحنفي ، فليكن أمام الباحث الحثيث ، أنه كما يحتاج إليه الفقيه المتمسك بالمذهب ، كذلك يحتاج إليه المحدث ، فأصبح مقياساً ونبراساً للفقهاء والمحدثين .

ومنها - أنه نفع الأمة في الأحاديث ، بتعقبها بجرح وتعديل ، مع سرد الأسانيد، ثم ذكر فقه الحديث وفوائده ، فالفقيه البارع يفوز بأربه من فقه الحديث ، والمحدث الجهبذ يقضي وطره من أحوال الرواة ولطائف الأخبار والتحديث .

ومنها : أنه وصل إلينا - بواسطة هذا العلق النفيس - نقول من الكتب القيمة في الحديث ، التي أصبحت بعيدة شاسعة عن متناول أيدي أهل العلم ، وأبحاث سامية فيما يتعلق بالرجال ، من كتب أضاعتها يد الحدثان .

---

(١) مقدمة نصب الراية للكوثري (١/ ١٨) .

ومنها - أنه نرى فيه كلمات في موضوع الجرح والتعديل ، من أئمة الفن ، وجهابذة الحديث ، ونقدة الرجال ، ما لا نشاهده في الذخيرة التي بين أيدينا ، من كتب أسماء الرجال المطبوعة المتداولة ، بحيث لو أفردت منه في جزء مجموع لأصبح كتاباً ضخماً في الموضوع .

فهذه خصائص عندي ، كلها على حيالها ، مزايا على حدة» [1] .

ومن دلائل تفوق « نصب الراية » وتميزه أنه صار عمدة في تخريج أحاديث الأحكام استفاد منه من صنفوا بعده لما فيه من الفوائد والاستيعاب ، فهذا ابن حجر يقول في مقدمة تلخيص الحبير : « فرأيت تلخيصه [2] في قدر ثلث حجمه مع الإلتزام بتحصيل مقاصده ، فمن الله بذلك ، ثم تتبعت عليه الفوائد الزوائد من تخاريج المذكورين معه ، ومن تخريج أحاديث الهداية في فقه الحنفية لأنه ينبه فيه على ما يحتج به مخالفوه ، وأرجو الله إن تم هذا التتبع أن يكون حاوياً لجل ما يستدل به الفقهاء في مصنفاتهم في الفروع » [3] ، وهذا القول ظاهر في اعتماده على نصب الراية وإشارة إلى سعة دائرته بإيراد أحاديث المخالفين وتخريجها .

ويمكن إيجاز القول في ملامح صنيع ومنهج الزيلعي في نصب الراية بما ذكره الدكتور عبد المهدي عبد القادر بقوله :

١ - استخرج ما في كتاب « الهداية من أحاديث سواء كانت مرفوعة أم غير مرفوعة ، وسواء ذكرت صراحة أو إشارة .

٢ - لم يكتف بجمع ما في كتاب « الهداية » من أحاديث ، وإنما يذكر كل ما في المسألة من أحاديث ، فيذكر ما فات صاحب « الهداية » فلم يذكره ، وما ذكره صاحب

---

(١) مقدمة نصب الراية للبنوري (١/ ٩ ، ١٠) .
(٢) المراد هنا « تخريج أحاديث الرافعي الكبير » .
(٣) تلخيص الحبير (١/ ٩) .

« الهداية» موقوفاً وفيه مرفوع ، وما ذكره بلفظ ضعيف وفيه أقوى من ذلك .

وبالجملة فلم يقتصر الزيلعي على ما ذكره المرغيناني ، وإنما استوعب كل ما يشهد للمذهب الحنفي ، مميزاً ما استدركه على المرغيناني بقوله : وفي الباب كذا ، ويسوق الأحاديث الزائدة ، وربما قال : ومن أحاديث الباب .

٣ - لم يقتصر على أدلة المذهب الحنفي ، وإنما يذكر الأحاديث التي في الباب ، واستدل بها غير الأحناف . معنوناً بـ « أحاديث الخصوم» . وعليه فهو يجمع كل أحاديث الباب ، سواء منها ما يشهد للأحناف وما يشهد لغيرهم .

٤ - بين من أخرج هذه الأحاديث من أئمة السنة في كتابه ، ومن رواها من الصحابة .

٥ - تناول هذه الأحاديث بالبحث من حيث الصحة وعدمها في الكثير الغالب ، فيناقش صحة الحديث أو حسنه أو ضعفه ، ناقلاً قول الأئمة في كثير من الأحيان، ودارساً باجتهاده هو في بعضها ، وفي ثنايا ذلك تحدث عن دقائق في علم الدراية ، كالكلام في الجرح والتعديل ، والكلام في مناقشة الأسانيد ، والكلام في الناسخ والمنسوخ .

وربما لم يدقق صاحب الهداية في سوق الحديث فينبه الزيلعي لذلك ، ويبين الصواب .

٦ - والزيلعى إذ يذكر الأحاديث التي تدل لمذهبه الحنفى ، والأحاديث التي تدل لغيرهم لم ينزل إلى دركة التعصب المذهبي ، فيقوي أدلة الأحناف على غيرها ، أو لا يذكر ما فى أدلة المذاهب الأخرى من قوة ، لا ، وإنما التزم الرجل المنهج العلمى السليم فهو يذكر ما فى المسألة من أدلة للأحناف ، ومن أدلة لغيرهم ، محققاً مدققاً في كل ما يذكر»[1] .

وقبل إنهاء الحديث عن نصب الراية أرى من المناسب تفنيد قول نقدي عن نصب

(١) طرق تخريج حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم (ص: ١٨٦-١٨٨) مع بعض الاختصار .

الراية لما له من أهمية ، حيث قال الشيخ بكر أبو زيد [1] في أثناء ذكره لكتب التخريج :

١ - تخريج أحاديث الهداية ، لابن التركماني ، المتوفى سنة (٧٥٠ هـ) رحمه الله تعالى .

٢ - وعنه : نصب الراية لتخريج أحاديث الهداية للزيلعي رحمه الله تعالى ، وهو مستل من الذي قبله ، فانظر كيف شرف به ، والأصل لغيره ، فرحم الله الجميع»

قلت : هذا الكلام يشير إلى أن الزيلعي استل كتابه من كتاب شيخه ، والسل انتزاع الشيء وإخراجه في رفق ، والسلالة ما انسل من الشيء ، وسلالة الشيء ما انسل منه [2] ومفهوم هذا مع قوله « والأصل لغيره » أن كتاب الزيلعي مأخوذ من كتاب ابن التركماني وهذا غير مسلم بل هو على التحقيق غير صحيح ، وبيان ذلك من وجوه :

الأول : أنه لم يذكر مثل هذا القول كل من ترجموا للزيلعي أو وصفوا كتابه من المتقدمين والمتأخرين ، وخاصة من اختصروه كابن حجر ، أو استدركوا عليه كابن قطلوبغا الذي ذكر في مقدمته عدداً ممن خرجوا أحاديث الهداية وعد منهم ابن التركماني ثم لما ذكر الزيلعي أثنى على كتابه فقال : « وهو أوسعهم اطلاعاً وأكثرهم جمعاً ، فقد شهد له كتابه بالأخذ من جمهور كتب السنة » [3] ، وهذا مشعر باختلاف الكتابين وتميز كتاب الزيلعي ولو كان هناك اختصار أواستمداد من غيره لذكره .

---

(١) في كتابه التأصيل لأصول التخريج (ص : ١٥٩) .
(٢) لسان العرب (١١/ ٣٣٨ ، ٣٣٩) .
(٣) منية الألمعي (ص : ٩) .

الثاني : الزيلعي حريص في كتبه على ذكر مصادره ونقل أقوال العلماء ونسبتها إليهم ولو طالت النصوص المنقولة ، فلو كان ملخصاً لكلام شيخه أو معتمداً عليه أو مستلاً منه لذكر ذلك .

الثالث : تعقب الزيلعي شيخه في مواطن عديدة فنقل قوله واستدرك عليه وذكر غير مرة أنه مقلد لغيره فيما وهم فيه ، فلو كان مستلاً منه لما ساغ منه مثل هذا الصنيع ، ولا نتقده العلماء ممن طالعوا الكتابين .

الرابع : ما وصف به كتاب ابن التركماني يظهر الفرق بين الكتابين ، فقد ذكر ابن قطلوبغا أن للقرشي كتابان في تخريج أحاديث الهداية ثم قال : «وابن التركماني فيما كتبه على الكتابين المذكورين ذاكراً لما وجد ، غير متعرض لما لم يجد ببياض للمحل ولا نفي لوجدانه » [(١)] ثم ذكر كتاب الزيلعي وأثنى عليه دون أدنى إشارة إلى الاقتباس ، بينما صرح بصلة كتاب ابن التركماني بما قبله .

وهذا وصف لملامح كتاب ابن التركماني اذكره مختصراً ممن اطلع عليه [(٢)] :

١ - كان غالباً لا يذكر السند وإنما يكتفي بذكر الصحابي وقليلاً ما يذكرهٔ .

٢ - كان يذكر الكتب التي يوجد فيها الحديث بالاسم وليس بالرمز .

٣ - كان يذكر أقوال علماء الجرح والتعديل في الأحاديث على سبيل الاختصار فيقول : ضعفه فلان ، أو صححه فلان ونحو ذلك .

٤ - إذا كان الحديث قد رواه عدد من الصحابه أشار إلى ذلك دون أن يذكر حديث كل صحابي ومن خرجه .

---

(١) منية الألمعي (ص : ٩) .

(٢) انظر رسالة « الإمام الزيلعي ومنهجه في التخريج » للباحثة : مريم إبراهيم هندي (ص : ٧٦ , ٧٧) وقارن بالأمثلة التي سبق ذكرها من نصب الراية وبالملامح المنهجية والأمثلة مما سبق ذكره عن نصب الراية .

٥ - كان يذكر تحت الحديث الذي يخرجه عدداً آخر من الأحاديث التي تدخل تحت معنى الحديث الذي يخرجه» .

وبالمقارنة مع نصب الراية تتضح فروق جلية كاستيعاب الزيلعي في تخريج الحديث عن كل صحابي مع تتبع الألفاظ وذكر الأسانيد والتوسع في النقد والكلام على الرجال وسعة النقل عن العلماء ، إضافة إلى إيراده أحاديث الخصوم وتخريجها فكيف يكون كتابه مستلا من كتاب ابن التركماني ؟!

ولا شك أن الزيلعي استفاد بشكل عام من كتب من تقدموه في تخريج أحاديث الهداية لأن الموضوع واحد ، والأحاديث مشتركة لكنه مع ذلك تميز وتفوق ومن ثم اشتهر كتابه وأنسى ما قبله في تخريج أحاديث الهداية ، بل اشتهر الزيلعي كعلم من أعلام العلماء في تخريج الحديث ، حتى إن الشيخ بكر أبو زيد لما ذكر أن التخريج لم يتعرض له إلا الحافظون الجامعون وسرد جملة من أئمتهم ومشاهيرهم عدّ منهم الزيلعي ولم يذكر ابن التركماني [١] .

الكتب المؤلفة على نصب الراية :

نظراً لمزايا « نصب الراية » وأهميته في علم التخريج ، وكثرة الرجوع إليه والاعتماد عليه فقد لقي عناية من العلماء بتأليف الكتب التي تقرّبه وتكمله ، ومن هذه الكتب :

الكتاب الأول : الدراية في منتخب تخريج أحاديث الهداية [٢] .

---

(١) انظر التأصيل لأصول التخريج (ص : ٤٢ ، ٤٣) .

(٢) انظر تسميته في كشف الظنون (٢/ ٢٠٣٦) ، الرسالة المستطرفة (ص :١٨٨) والإسم الثابت على الكتاب المطبوع « الدراية في تخريج أحاديث الهداية » والأول أولى لورود ما يدل على الإختصار .

هذا الكتاب ألفه الحافظ ابن حجر [1] ، وقال في مقدمته بعد الحمد لة والتشهد :

« أما بعد : فإنني لما لخصت تخريج الأحاديث التي تضمنها شرح الوجيز ، للإمام أبي القاسم الرافعي ، وجاء اختصاره جامعاً لمقاصد الأصل ، مع مزيد كثير ، كان فيما راجعت عليه تخريج أحاديث الهداية للإمام جمال الدين الزيلعي ، فسألني بعض الأحباب الأعزة أن ألخص الكتاب الآخر ، لينتفع به أهل مذهبه ، كما انتفع أهل المذهب ، فأجبته إلى طلبه ، وبادرت إلى وفق رغبته ، فلخصته تلخيصاً حسناً مبيناً ، غير مخل من مقاصد الأصل إلا ببعض ما قد يستغنى عنه ، والله المستعان في الأمور كلها ، لا إله إلا هو » [2] .

وقد أفاد ابن حجر في كتابه وأجاد ، فقد كان جيد التلخيص مع حسن الترتيب إضافة إلى ما زاده على الأصل في بعض التخاريج ، وما علق به على الأحاديث من نقد الرواة وتصحيح وتضعيف الأسانيد .

ومن أمثلة تعليقاته وزياداته ما ذكره في كتاب الفرائض حيث قال : « لم يخرج المصنف منها شيئاً ، وكأنه كتبها في المسودة ، ولم يتفق أن يبيضها فإنه أخلى في أصل المبيضة عدد كراريس بيض ، وقد أردت أن أخرج ما في الهداية ، من الأحاديث والآثار الواقعة فيها على طريقة الاختصار لتكملة الفائدة ، فراجعته فلم أجد فيه - أعني في كتاب الفرائض شيئاً يحتاج إلى تخريج ، فكأن المصنف أراد أن يخرج أحاديث الفرائض من حيث هي ، فمن مشهورها . . . . » [3] ثم ذكر عدداً من

---

(١) هو شيخ الإسلام الإمام شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد الكناني العسقلاني الشافعي ، حافظ عصره ، وفريد دهره في علم الحديث ، له المصنفات العظيمة ومن أشهرها «فتح الباري» و« تهذيب التهذيب » و « تقريب التهذيب » و « لسان الميزان » و « الإصابة في تمييز الصحابة » وغيرها كانت وفاته سنة (٨٥٢ هـ) . انظر البدر الطالع (١/ ٨٧) ، لحظ الألحاظ (٣٢٦-٣٤٢) .

(٢) الدراية (١/ ١٠) .

(٣) الدراية (٢/ ٢٩٦) .

أحاديث الفرائض وخرجها .

وهذه خلاصة نافعة في بيان ملامح صنيع ومنهج ابن حجر في الدراية وصلته بما في نصب الراية :

١ - إذا اختلفت الرواية التي ذكرها صاحب الهداية عن الرواية التي في الكتاب المخرج منه - كالبخاري - فإن الزيلعي يذكر رواية البخارى كاملة ليتضح الفارق بينها وبين الرواية المذكورة في كتاب الهداية . أما الحافظ ابن حجر فيذكر اللفظة - أو الألفاظ - المختلف فيها فقط .

٢ - إذا أجمل الزيلعي ثم فصل فإن الحافظ يترك الإجمال ، ويذهب إلى التفصيل مباشرة مع اختصاره .

٣ - إذا ذكر صاحب الهداية جزءاً من حديث ، فإن الزيلعي يذكر الحديث بتمامه ويخرجه ، أما الحافظ ابن حجر فيقتصر على ذكر الجزء ويخرجه .

٤ - الزيلعي يستقصي فيخرج الحديث من الصحيحين ومن غيرهما في الكثير الغالب، أما ابن حجر فيكتفي بتخريج الحديث من الصحيحين .

٥ - ولم يكن دور ابن حجر هو الاختصار فقط ، فيحذف هذا ، ويكتفى بهذا عن هذا، وإنما كانت له مع الإختصار إضافات علمية دقيقة ومفيدة ، وذلك بأن يحكم على إسناد لم يحكم عليه الزيلعي ، أو يبين راوياً ذكر بكنيته التي يشاركه فيها غيره ، أو ذكر باسمه مهملاً فيميزه ، أو يجيب على تعارض يخفى فيه وجه الجمع بين الروايتين ، أو يناقش قول أحد الأئمة .

وشخصية ابن حجر في الاختصار ظاهرة ، فهو يستدرك على الزيلعي في أشياء ، ويخالفه في أمور دقيقه [1] .

---

(١) طرق تخريج حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم (١٩٤ - ١٩٥) .

وقد أثار الدكتور الطحان إشكالاً حول فائدة كتاب الدراية وذلك عندما قال :

«والكتاب وإن كان ملخصاً مختصراً ، ربما يسهل على المبتدىء ، ويختصر له الوقت عند المراجعة فيه ، لكن ليس فيه كبير فائدة مع وجود الأصل لأنه من المعلوم أن مبنى التخريج النافع على استقصاء طرق الحديث وبيان مواضعه ، مع كمال التوضيح ، لتتم الفائدة ، ويكمل الانتفاع ، وتشفى الصدور في الوصول إلى أعماق تخريج الحديث . وكتاب الزيلعي هو كذلك ، وليس فيه استطراد أو حشو ، فكل تلخيص أو حذف لبعض طرق الحديث أو الدلالة على مواضعه بشكل كامل يقلل من قيمة الكتاب العلمية في موضوعه ، ويضعف الانتفاع بما جاء فيه ، ويخل بمقصوده الذي صنفه مؤلفه من أجله » (١) .

وما سبق ذكره من زيادات ابن حجر وفوائده يوضح هذا الإشكال ويظهر أن في كتاب ابن حجر فوائد مكملة وتعليقات نافعة واستدراكات صائبة .

الكتاب الثاني : منية الألمعي فيما فات من تخريج أحاديث الهداية للزيلعي :

وهو من تأليف إبن قطلوبغا (٢) ، وقد ذكر في مقدمته بعض كتب تخريج أحاديث الأحكام وأثنى على كتاب نصب الراية ثم قال : « وقد وقف على الجميع كثير من الأحاديث لم يتيسر لهم الوقوف عليها لا باللفظ ولا بالمعنى» ، وبين أنه لم يقع من المتأخرين استدراك ذلك على المتقدمين إلا النزر اليسير مما دفعه للتصدي لذلك كما يفصح عنه قوله الذي بين السبب وأشار إلى عمله وذلك حيث قال : « فحينئذ استخرت الله تعالى في إيراد ما تيسر لي مما لم يطلع عليه من ذكرته ، واعتمدت كتاب الزيلعي الذي بخطه لأنه عمدة المتأخرين ، إلا أني لا أتعرض له في كثير مما تتم فيه

---

(١) أصول التخريج ودراسة الأسانيد (ص : ٢٤) .

(٢) هو الحافظ زين الدين قاسم بن قطلوبغا بن عبد الله الجمال المصري الحنفي ، محدث فقيه له تصانيف مشتهرة منها « تخريج أحاديث البزدوي » و « تخريج شرح القدوري » وكانت وفاته سنة ٨٧٩ هـ - انظر شذرات الذهب (٧/ ٣٢٦) .

الفائدة وإن كان بغير لفظ الكتاب إلا ما رأيت أنه يحسن التنبيه عليه لإفادة خصوص لفظ الكتاب ، أو ما يقرب منه ، أو أورد حديثاً في المعنى أو بالمعنى ، إذ المقصود إثبات أدلة المذهب لا خصوص لفظ كتاب .

وقد بيض لبعض الأسانيد في أحاديث ذكرها فأوردها إن حضرتني ، وربما بحثت بعض البحث مع بعض ما نقل عنه ، وربما صحف أو حرف ، أو كدر في السند أو المتن فأبين ذلك ليصلح ، إذ قد يظن الناقل صوابه معتمداً خط المصنف ومرور مثل حافظ العصر عليه عند التلخيص وغيره ممن كتب خطه على النسخة ، وقد أصلحت كثيراً في خطه » (١) .

ويستخلص من كلام ابن قطلوبغا أنه قام بالآتي :

أولاً : الاستدراك بتخريج ما فات الزيلعي :

وذلك أنه قال « فحينئذ استخرت الله تعالى في إيراد ما تيسر لي مما لم يطلع عليه من ذكرته » ، ومن أمثلة ذلك قال ابن قطلوبغا :

الحديث الثاني عشر :

عن أنس رضي الله عنه أنه توضأ ثلاثا ثلاثا ، ومسح رأسه مرة واحدة وقال : هذا وضوء رسول الله ﷺ . قال : غريب من حديث أنس ، وعزى شيخنا علاء الدين مقلداً لغيره أنه رواه الطبراني في معجمه الأوسط ، وهذا لم أجده لا في الإلمام ، ولا في معجم الطبراني الأوسط .

قلت : بل هو فيه قال : ثنا إبراهيم بن هاشم البغوي ، ثنا إبراهيم بن الحجاج السامي ، ثنا بكار بن سقير ، حدثني راشد أبو محمد الحماني قال : رأيت أنس بن مالك بالزاوية فقلت : أخبرنى عن وضوء رسول الله ﷺ فإنه قد بلغني أنك كنت توضئه ، قال : نعم فدعا بوضوء ثم ساقه كما ذكر » (٢) .

---

(١) منية الألمعي (ص : ١٠) .
(٢) منية الألمعي (ص : ١٤) وانظر نصب الراية (١/ ٣٠) ، والدراية (١/ ٢٦) .

وقد أورد الهيثمي الحديث في مجمع الزوائد [1] ثم قال : «رواه الطبراني في الأوسط وإسناده حسن» [2] .

ويلاحظ أن كثيراً مما استدركه ابن قطلوبغا خرجه من مسند أبي حنيفة ومن كتب محمد بن الحسن ، ومن أمثله ذلك قوله : « باب الإستيلاد » :

الحديث الثاني : حديث سعيد قال : غريب ، قلت : رواه محمد بن الحسن في الإملاء » [3] .

وقوله : « باب الوطء الذي يوجب الحد : الحديث الأول : (ادرءوا الحدود بالشبهات) قال : غريب ، قلت : رواه الحارثي في مسند أبي حنيفة من حديث ابن عباس » [4] .

وإضافة إلى ذلك فإن تخريجه لما لم يجده الزيلعي قليل بالنسبة لمادة الكتاب ومع ذلك ففي بعضه نظر ومن أمثلة ذلك :

١ - قال ابن قطلوبغا : « كتاب الصوم : قوله : روي عن علي وعائشة رضي الله عنهما أنهما كانا يصومان يوم الشك تطوعاً ، قال : غريب ، قلت : روى سعيد بن منصور عن علي : (أصوم يوماً في شعبان أحب إليّ من أن أفطر يوماً من

---

(١) (١/ ٢٣١) .
(٢) انظر أمثلة أخرى في منية الألمعي : باب الشهيد ، الحديث الأول (ص : ٣٤) ، باب صلاة العيد : الحديث السادس « ص : ٣١) وغيرها .
(٣) منية الألمعي (ص : ٤٢) .
(٤) منية الألمعي (ص : ٤٢) وانظر أمثلة أخرى في تخريجه عن أبي حنيفة في مسنده (ص: ٣٥) وعن محمد بن الحسن في كتاب الآثار (ص: ٢١) ، وفي كتاب الأصل (ص: ٣٢ ، ٤٣ ، ٤٥ ، ٥٠ ، ٥١ ، ٥٥ ، ٥٦) وفي كتاب الإملاء (ص : ٢) .

رمضان) وروى أحمد مثله عن عائشة » [١] .

قلت : رواية علي ذكرها الزيلعي وخرجها عقب هذا الحديث بقليل فذكره بسنده ومتنه [٢] فلا استدراك عليه فيه ، وربما كان قصده أنه لم يجده بذلك اللفظ ، وحديث عائشة في مسند أحمد كما ذكره [٣] .

٢ - قال ابن قطلوبغا : « قوله : روي أنه عليه الصلاة والسلام كان يختم بالوتر يعني في تسبيحات الركوع والسجود ، قال : غريب جداً .

قلت : روى ابن ماجه عن حذيفه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول إذا ركع : سبحان ربي العظيم ثلاث مرات وإذا سجد قال : سبحان ربي الأعلى ثلاث مرات » [٤] .

قلت : ما أورده من رواية ابن ماجه لا يطابق لفظ صاحب الهداية ولا يتفق في معناه ، وغاية ما فيه أنه كان يسبح ثلاثاً ، ولا يدل على ما هو أكثر من الثلاث فضلاً عن دلالته أنه يختم بوتر كما في النص [٥] .

ثانياً : التنبيه على تخريج الزيلعي المخالف للفظ الكتاب :

وذلك من قول ابن قطلوبغا « إلا أني لا أتعرض له في كثير مما تتم به فيه الفائدة وإن كان بغير لفظ الكتاب إلا ما رأيت أنه يحسن التنبيه عليه لإفادة خصوص لفظ الكتاب» [٦] .

---

(١) منية الألمعي (ص : ٣٦) وانظر نصب الراية (٢/ ٤٤١ ، ٤٤٢) ، الدراية (١/ ٢٧٧) .
(٢) من طريق الشافعي بسنده عن فاطمة بنت الحسين عن علي بلفظه ، وانظر نصب الراية (٢/ ٤٤٤، ٤٤٥) .
(٣) انظر الفتح الرباني (٩/ ٢٥٦) .
(٤) منية الألمعي (ص : ٢٤ ، ٢٥) ، والحديث عند ابن ماجه في الصلاة ، باب : التسبيح في الركوع والسجود (٨٨٨) (١/ ٢٨٧) .
(٥) وانظر كذلك في منية الألمعي ، كتاب الطهارة ، الحديث الخامس (ص : ١١) .
(٦) منية الألمعي (ص : ١٠) .

ومن أمثلة ذلك :

حديث « يا أهل مكة أتموا صلاتكم فإنا قوم سفر » ، ذكر ابن قطلوبغا أن الزيلعي خرج الحديث عن أبي داود [1] ، والترمذي [2] ثم قال : « واللفظ الذي ذكره يا أهل مكة صلوا أربعاً فإنا سفر » .

قلت : ليس هو لفظ الكتاب ، ولفظ الكتاب هو ما رواه الطبراني [3] ومن معه بعد هذا حيث قال : « يا أهل مكة أتموا صلاتكم فإنا قوم سفر» [4] .

ولو تأملنا لما وجدنا كبير خلاف فإن قوله « صلوا أربعاً » يعني أنه أمرهم بإتمام الصلاة وقد ذكر الزيلعي اللفظين من مصادرهما ولا ضير من تقديمه للسنن على الطبراني وغيره .

وما وقفت عليه من صنيع ابن قطلوبغا في هذا الشأن جله إن لم يكن كله ليس فيه كبير غناء ، وهذا مثال آخر يشهد لذلك .

ذكر ابن قطلوبغا الحديث الثالث من كتاب الجنايات [5] ثم قال : « ذكر فيه أحاديث ليس فيها لفظ الكتاب [6] ، وهو عند محمد بن الحسن في الأصل » [7] .

---

(١) في كتاب الصلاة ، باب : متى يتم المسافر (١٢٢٩) (٢/ ٩) .
(٢) في كتاب الصلاة ، باب : ما جاء في التقصير في السفر (٥٤٥) (٢/ ٤٣٠) .
(٣) في المعجم الكبير (٥١٧) (١٨/ ٢٠٩) .
(٤) منية الألمعي (ص :) .
(٥) ولفظه كما في الهداية : « ألا إن قتيل الخطأ العمد قتيل السوط والعصا وفيه مائة من الإبل »
(٦) من الأحاديث التي ذكرها الزيلعي في تخريج الحديث ما رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « ألا إن دية الخطأ شبه العمد ما كان بالسوط والعصا مائة من الإبل منها أربعون في بطون أولادها » وهذا كما هو ظاهر بنفس معنى الحديث الأصلي ، ولفظه مقارب وفيه زيادة ، وانظر نصب الراية (٤/ ٣٣١ ، ٣٣٢) .
(٧) انظر أمثلة أخرى في منية الألمعي ، كتاب العتق ، الحديث الرابع (ص : ٤١) ، كتاب السير ، الحديث الثالث عشر (ص : ٤٤ ، ٤٥) .

ثالثاً : إكمال ما بيض له الزيلعي وأحال فيه :

وهذا ظاهر من قول ابن قطلوبغا « وقد بيض لبعض الأسانيد في أحاديث ذكرها فأوردها إن حضرتني » (١) .

والأمثلة على هذا كثيرة منها ما ذكره ابن قطلوبغا في الحديث التاسع من كتاب الطهارة حيث قال : « روى في تخليل اللحية ، قال : وينظر سند الحاكم والطبراني» (٢) ثم ذكر ابن قطلوبغا اسنادهما .

وذكر بعد ذلك عدة مواضع بيض فيها الزيلعي للسند ولم يذكره فذكره ابن قطلوبغا (٣) .

رابعاً : اصلاح أخطاء التصحيفات والسقط ونحو ذلك :

وهو الذي يتضح من قول ابن قطلوبغا « وربما بحثت بعض البحث مع بعض ما نقل عنه وربما صحف وحرف ، أو كدر في السند أو المتن فأبين ذلك ليصلح »(٤) .

وهذا الصنيع شمل عدة جوانب وهي :

١ - بيان السقط : ومثاله في السند ما علق به ابن قطلوبغا على سند حديث عند ابن ماجه ذكره الزيلعي فقال : عن جرير بن يزيد ، عن محمد بن المنكدر ، قال ابن قطلوبغا : « سقط من بينهما منذر »(٥) .

---

(١) منية الألمعي (ص : ١٠) .
(٢) انظرمنية الألمعي (ص : ١٢) ، نصب الراية (١/ ٢٤) والمقصود بالحديث هنا حديث عمار بن ياسر قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخلل لحيته » .
(٣) انظر أمثلة أخرى في منية الألمعي (ص : ١٢ ، ١٣ ، ١٦ ، ١٧ ، ٢٤ ، ٣٧ ، ٤٩) .
(٤) منية الألمعي (ص : ١٠) .
(٥) منية الألمعي (ص : ١٩) ، وانظر نصب الراية (١/ ١٨٠) .
والحديث من رواية جابر وفيه عن النبي صلى الله عليه وسلم : « إنما أمرت بالمسح » وهو عند ابن ماجه (٥٥١) (١/ ١٨٣) . وسنده كما ذكره ابن قطلوبغا .

ومثاله في المتن ماذكره في الحديث السابع من باب التمتع حيث نقل عن الزيلعي قوله : «وفيه خرج النبي ﷺ من المدينة في بضع عشرة من أصحابه» قال ابن قطلوبغا : «قلت : سقط مائة بعد عشرة» [(١)] .

٢ - إصلاح الخطأ : ومثاله في الأسماء ما نقله عن الزيلعي حيث قال : «لا يعرف لأبي عبد الله الجدلي سماع عن عمر» ، قال ابن قطلوبغا : «صوابه من خزيمة» [(٢)]

ومثاله في الكلام قول ابن قطلوبغا : «قال (أي الزيلعي) بعده في أحاديث حج الصبي لعدم الاحتجاج إليها ، وصوابه الإحتياج إليها» [(٣)] .

وأكثر هذه التصويبات «يتنبه إليها الفطن لظهور أنها من قبيل سبق القلم» [(٤)] .

ومما تجدر الإشارة إليه أن ابن قطلوبغا ضمن كتابه تعليقات وتعقبات على الزيلعي من كلام ابن حجر ومثاله ما ذكره ابن قطلوبغا بقوله :

«قال المخرج : ورأيت بعض مصنفي زماننا عزا هذا الحديث للبخاري ، يعني حديث أبي حسان : (أشهد أن الله أحل السلف المضمون إلى أجله) [(٥)] وهو غلط لم يخرج البخاري في صحيحه عن أبي حسان شيئاً [(٦)] ، قلت : قال حافظ العصر : سبب عزوه للبخاري أن البخاري علق منه شيئاً» [(٧)] .

---

(١) منية الألمعي (ص : ٣٩) وانظر نصب الراية (٣/ ١١٧) والنص فيه على الصواب وذلك في الغالب من استدراكات النساخ كما ذكر مقدمه منية الألمعي (ص : ٥) ، وانظر أمثلة أخرى في منية الألمعي (ص : ٣٦ ، ٤٠ ، ٤١) .

(٢) منية الألمعي (ص : ١٩) ، وانظر نصب الراية (١/ ١٧٧) ، وانظر أمثلة أخرى في منية الألمعي (ص : ١٧ ، ٤٣ ، ٤٧) .

(٣) منية الألمعي (ص : ٤٠) .

(٤) مقدمة منية الألمعي (ص : ٥) .

(٥) رواه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٨٦) .

(٦) انظر تقريب التهذيب (٢/ ٤١١) .

(٧) منية الألمعي (ص : ٥٠) ، وانظر نصب الراية (٤/ ٤٤ ، ٤٥ وانظر أمثلة أخرى في منية الألمعي (ص : ٢٤ ، ٥٣ ، ٥٦) .

وهذا التعليق ليس من الدارية [1] وإنما هو من تعليقات ابن حجر على هامش نسخة نصب الراية .

وربما أورد ابن قطلوبغا تعقباً على الزيلعي ثم رده مصوباً ما ذهب إليه الزيلعي ومن أمثلة ذلك قوله عن الزيلعي : « قال في أثناء الكلام على كتاب عمر : (وقد تابع سفيان بن حسين على رفعه سليمان بن كثير ، وهو ممن اتفق البخاري ومسلم على الإحتجاج بحديثه) ، انتهى ، ووجدت بخط بعض أهل العصر لم يحتجا بسليمان ، قلت : هذا سهو ، قد روى له البخاري [2] في حديثه عن حصين ، وعلق له عن الزهري ، وروى له مسلم [3] والباقون [4] وهكذا قال حافظ العصر في مقدمة شرح البخاري [5] فارجع إلى ذلك » [6] .

ومما يذكر في كتاب ابن قطلوبغا ميله الظاهر إلى مذهبه الحنفي وانتصاره له ودفاعه عنه ودفعه لما يُذكر عن أبي حنيفة من جرح ، وما يخالف قوله في مسائل المصطلح ، وهذه أمثلة على ذلك .

١ - قال ابن قطلوبغا : نقلاً عن الزيلعي أنه قال : ليس في شيء مما ذكره أنها آخر صلاة صلاها رسول الله ص وإنما التصريح بذلك في مسند أبي حنيفة ، ثم قال : « قال في أحاديث الخصوم : في هذا عن ابن حبان ثم أخذه عن حماد أبو حنيفة . قلت : هذا مما لا علم لابن حبان به ، وإنما ظن ذلك وهو ظن فاسد ، أبو حنيفة يقول : يصلي القائم خلف القاعد ، كيف يتصور له أن يستدل بقوله : (لا يؤمن أحد بعدى جالساً) ثم قال بعده بقليل : والمرسل عندنا ، وما لم يروسيَّان . قلت : لا عبرة بهذا عند غيرك ، قال شيخ الإسلام حافظ العصر العراقي :

(١) (١/ ٤٤ ، ٤٥) .
(٢) انظر رجال البخاري (٤٣٤) (١/ ٣١٢) .
(٣) انظر رجال مسلم (٥٩٠) (١/ ٢٧٣) .
(٤) انظر تقريب التهذيب (١/ ٣٢٤) .
(٥) هدي الساري (ص : ٤٠٨) .
(٦) منية الألمعي (ص : ٣٤) وانظر نصب الراية (٢/ ٢٣٨) .
وانظر أمثلة أخرى لرده على ابن حجر (ص : ٢٧ ، ٢٨ ، ٣٨) .

قال : محمد بن جرير الطبري : إن التابعين أجمعوا بأسرهم على قبول المرسل ولم يأت عنهم إنكاره ولا عن أحد من الأئمة بعدهم إلى رأس المائتين ، قال ابن عبد البر : كأن ابن جرير يعني أن الشافعي أول من أبى قبول المراسيل .

قال بعده بقليل : وفي هذا نقض الشريعة ، قال : والعجب أن أبا حنيفة يجرح جابراً ثم لما اضطره الأمر جعل يحتج بحديثه قلت : العجب منك أنت كيف تشهد على أبي حنيفة بما لا تعلم وأبو حنيفة لا يرى هذا الحكم ولا روى هذا الحديث »(1) .

٢ - قال ابن قطلوبغا : « وفيه : سمعت أبا السائب يقول : كنا عند وكيع فقال رجل ممن ينظر في الرأي أشعر(2) رسول الله ﷺ ، ويقول أبو حنيفة هو مثلة ، فقال الرجل : قد روى عن إبراهيم النخعي أنه قال : الإشعار مثلة ، فرأيت وكيعاً غضب غضباً شديداً ثم قال : أقول لك قال رسول الله ﷺ وتقول : قال إبراهيم ، ما أحقك بأن تحبس ثم لا تخرج حتى تنزع .

قلت :(القائل ابن قطلوبغا)في هذه الحكاية نظر ، لأن وكيعاً ما قال قال رسول الله ﷺ ووكيع ممن ينظر في الرأي وله أقوال رواها عنه ابن أبي شيبة وغيره ، وفيها ما هو على خلاف ما روي عن رسول الله ﷺ في ذلك الحكم قاله لدليل آخر صح عنده من ذلك المروي بخصوصه ، وليس مراد المجيب معارضة فعل النبي ﷺ بقول إبراهيم ، وإنما أراد أن هذا قول قال به من هو قبل أبي حنيفة من مشايخ مشايخك ولم ترد عليه ، وعندما قال أبو حنيفة بمثله تعترض عليه ، فدع أبا حنيفة وانقل الكلام إلى إبراهيم قبله إن كنت منصفاً وحاصله كأنه قال أبو حنيفة ليس بمبتدىء له في الإسلام بل مسبوق إليه »(3) .

---

(1) منية الألمعي (ص : ٢٧) وانظر نصب الراية (٢/ ٤٩) .
(2) الإشعار : هو أن يشق أحد جنبي سنام البدنة حتى يسيل دمها ويجعل ذلك علامة تعرف بها أنها هدي . النهاية (٢/ ٤٧٩) .
(3) منية الألمعي (ص : ٣٩) وانظر نصب الراية (٣/ ١١٨) ، وانظر أمثلة أخرى في منية الألمعي (ص : ٤٣ , ٤٨) .

ثانياً : الإسعاف بأحاديث الكشاف :

وسيأتي الكلام عليه تفصيلاً في الباب الثالث .

ثالثاً : مختصر معاني الآثار للطحاوي :

هذا الكتاب لم يذكره المتقدمون ممن ترجموا للزيلعي ، وذكره سزكين في تاريخ التراث العربي [(١)] ضمن مختصرات معاني الآثار ، وذكر أنه ضمن مخطوطات مكتبة كوبريلي في تركيا [(٢)] .

وذكره أيضاً محمد يوسف البنوري في مقدمة نصب الراية [(٣)] فقال : « وأفادني الأستاذ الكوثري أن من مؤلفات الإمام الزيلعي (مختصر معاني الآثار) للطحاوي ، وهو من محفوظات مكتبة رواق الأتراك بالأزهر ، والكوبريلي بالأستانة » ، وقد نص النعماني [(٤)] على أن الكوثري ذكر ذلك في كتابه « الحاوي في سيرة الإمام أبي جعفر الطحاوي » .

وموضوع الكتاب هو مختصر كتاب « معاني الآثار » أو « شرح معاني الآثار » للإمام الطحاوي [(٥)] ، وهو كتاب جليل القدر عظيم الفائدة رتبه على أبواب الفقه ، وأودع في كل باب الأحاديث والآثار مع ذكر نسخها وأقوال العلماء فيها ، وإقامة الحجة على الصحيح منها [(٦)] ، وهو أول تصانيف الطحاوي [(٧)] ، ولقي شهرة واسعة فكثرت شروحه ومختصراته وتراجم رجاله [(٨)] .

---

(١) المجلد الأول ، الجزء الثالث (ص ٩٤) . (٢) (٢/ ٤٣٢ ، ٤٣٣) . (٣) (١/ ٨) .

(٤) في كتابه ما تمس إليه الحاجة لمن يطالع سنن إبن ماجه » (ص : ١١٥) .

(٥) هو الإمام المحدث الفقيه أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي الطحاوي الحنفي ولد في طحا من أعمال مصر ، سنة تسع وثلاثين ومائتين ، له مؤلفات كثيرة منها « مشكل الآثار» و «اختلاف العلماء» و « أحكام القرآن» وغيرها ، وتوفي في القعدة سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة انظر سير أعلام النبلاء (١٥/ ٢٧-٣٣) ، الجواهر المضية (١/ ٢٧١-٢٧٧) .
والكتاب مطبوع بعنوان (شرح معاني الآثار) بتحقيق محمد زهري النجار من مطبوعات دار الكتب العلمية ببيروت - الطبعة الأولى - سنة ١٣٩٩هـ .

(٦) انظر كشف الظنون (٢/ ١٧٢٨) . (٧) انظر الجواهر المضية (١/ ٢٧٦) .

(٨) انظر كشف الظنون (٢/ ١٧٢٨) ، وتاريخ التراث العربي لسزكين (٣/ ١/ ٩٣ ، ٩٤) .
وانظر للتوسع في الكتاب والأقوال فيه (ما تمس إليه الحاجة) ص : (١١١-١١٨) .

وقد كتب على اللوحة الأولى من المخطوط عنوان الكتاب واسم المؤلف وهو «كتاب مختصر شرح الآثار للطحاوي ، اختصره الإمام الحافظ الناقد المحدث جمال الدين عبد الله الزيلعي الحنفي » .

وكما مر في الكتب السابقة فإن الزيلعي لم يصدر كتابه بمقدمة تبين غرضه من الإختصار ومنهجة فيه بل أوله : «بسم الله الرحمن الرحيم ، رب يسر ولا تعسر » ثم شرع في الكتاب فقال : « باب الماء يقع فيه النجاسة » . . . الخ .

وهذه ثلاثة نماذج من أبواب الكتاب أذكرها وألخص بعدها أهم ملامح منهج الاختصار عند الزيلعي .

النموذج الأول

باب التسمية على الوضوء

سمع رسول الله ﷺ يقول « لا صلاة لمن لا وضوء له ، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه » ، وعن أبي هريرة مثله ، ورواه جماعة من طرق ، وذهب قوم إلى هذه الآثار فقالوا لا يجوز وضوء من لم يسم الله .

وقال آخرون من لم يسم الله على وضوئه فقد أساء ويجوز وضوؤه ، واحتجوا في ذلك بما روي عن المهاجر بن قنفد أنه سلم على رسول الله ﷺ وهو يتوضأ فلم يرد عليه ، فلما فرغ من وضوئه قال : « إنه لم يمنعني أن أرد عليك إلا أني كرهت أن أذكر الله إلا على طهارة » .

ففي هذا دليل على أنه قد توضأ قبل أن يذكر الله ، وقوله « لا وضوء » يحتمل نفي الكمال في الثواب ، كما قال : « ليس المسكين الذي ترده التمرة والتمرتان»، فلم يرد أنه ليس بمسكين حتى تحرم عليه الصدقة ، فوجب أن يكون معناه موافقاً لمعاني حديث المهاجر حتى لا يتضادا (١) .

---

(١) (خ) غير مرقمة ، وانظر شرح معاني الآثار (١/ ٢٦-٢٨) .

النموذج الثاني

باب أكل الضبع

ذهب قوم إلى إباحة أكل لحم الضبع ، واحتجوا بحديث ابن أبي عمار أن رسول الله ﷺ قال : « هي من الصيد» ويؤكل ، وكذا روي عن جابر عن النبي ﷺ مثله ويؤكل .

فقال آخرون لا يؤكل ، وكان من الحجة لهم أن حديث جابر قد اختلف في لفظه لأن جريجاً روى عنه بخلاف ذلك ، فذكر عن ابن أبي عمار أنه سأل جابراً عن الضبع أصيد هي ؟ قال : نعم ، سمعت ذلك من رسول الله ﷺ ، قال : نعم ، فأخبر أنها صيد ، وليس كل صيد يؤكل ، فاحتمل الزيادة على ذلك - المذكورة في حديث جريج- من قول جابر ، فلما احتمل ذلك ووجدنا السنة قد جاءت عن رسول الله ﷺ أنه « نهى عن كل ذي ناب من السباع » ، والضبع ذو ناب .

عن علي بن أبي طالب قال : « نهى رسول الله ﷺ عن كل ذي ناب من السباع ، وكل ذي مخلب من الطير » رواه جماعة من طرق ، وتواترت به الآثار ، فلا يجوز أن يخرج من ذلك الضبع [١] .

---

(١) (خ) غير مرقمة ، وانظر شرح معاني الآثار (٤/ ١٨٩-١٩١) .

النموذج الثالث

باب شبه العمد هل يكون فيما دون النفس كما يكون في النفس

«قال قائل لما ثبت عن رسول الله ﷺ أن النفس قد يكون فيها شبه عمد كان كذلك فيما دون النفس ، وذكر في ذلك ، الآثار التي فيها : « ألا إن قتيل خطأ العمد بالسوط والعصا والحجر فيه مائة من الإبل منها أربعون خلفة في بطنها ولدها » .

فكان من حجتنا عليه أنه قد روي عن النبي عليه السلام في النفس ما قد روي عنه ، وقد روي عنه فيما دون النفس ما يخالف ذلك وهو ما قد ذكرنا في خبر الربيع «أنها لطمت جارية فكسرت » فأمر عليه السلام بالقصاص ، فقد رأيت اللطمة إذا أتت على النفس لم يجب فيها قود فثبت بذلك أن ما كان في النفس شبه عمد أنه فيما دون النفس عمد ، وهو قول أبي حنيفة وأصحابه»[1] .

وبمقارنة هذه النماذج مع أصل الكتاب يمكن أن نشير إلى ملامح منهج الزيلعي في مختصره وهي :

١ - حذف بعض الأحاديث المكررة والروايات المتعددة للحديث الواحد ، وربما كان هناك حذف لأحاديث غير مكررة من أحاديث الباب لأن غيرها يغني عنها ، ويكفي في الاستدلال على المقصود .

٢ - حذف أسانيد الأحاديث والاقتصار على الصحابي الراوي .

٣ - الإشارة إلى الأحاديث التي تشهد لأحاديث الباب وذلك بذكر الصحابي دون ذكر المتن بل يكتفي بقوله نحوه أو مثله .

٤ - لم يتعرض للتخريج والعزو فضلاً عن النقد والحكم ، وذلك لأن الكتاب الأصل كتاب رواية .

٥ - تلخيص كلام الطحاوي مع الاحتفاظ بمعناه .

---

(١) (خ) غير مرقمة ، وانظر شرح معاني الآثار (٣/ ١٨٩-١٩٠) .

وفي آخر الكتاب تنصيص على الناسخ وتاريخ النسخ ، وصورة المكتوب « تمت بحمد الله ومنّه وعونه وكرمه وحسن توفيقه على يد العبد الفقير إلى الله تعالى الراجي عفوه ومغفرته (علي قجا) أقل عبيد الله غفر الله له ولوالديه والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله ، وأرشدنا إلى دين نبيه محمد عليه السلام ، اللهم أمتنا على محبتك ومحبة نبيك عليه السلام ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين يا رب العالمين ، وكان الفراغ من نسخته يوم الإثنين سلخ ذي القعدة سنة خمس وأربعين وسبعمائة »(1) .

وكتاب الزيلعي هذا يكتسب أهميته من أهمية أصله وشهرته واهتمام العلماء به .

رابعاً : أحاديث الأصول الشافعية :

لم أقف على ذكر هذا الكتاب عند أحد من المترجمين لكن ذكر الزيلعي نفسه هذا الكتاب في كتاب الإسعاف لأحاديث الكشاف في أثناء تخريج الحديث الرابع والعشرين من سورة الأنفال(2) وهو قول الرسول ﷺ : « لو نزل من السماء عذاب لما نجا منه غير عمر بن الخطاب وسعد بن معاذ » لقوله : كان الإثخان في القتل أحب إليّ ، حيث قال في أثناء تخريجه : «ورواه ابن مردويه في تفسيره بسند متصل من حديث ابن عمر ، عن النبي ﷺ لم يذكر فيه سعد بن معاذ ، وقد ذكرته في (أحاديث الأصول الشافعية) ، ولفظه (لو نزل العذاب ما أفلت إلا ابن الخطاب) مختصر .

ولعل هذا الكتاب في تخريج أحاديث أصول الشافعية لأن في إشارته ما يدل على أنه في التخريج .

وثمة إشارة أخرى تتصل بمؤلفات الزيلعي ذكرها في آخر تخريج الحديث الثالث من سورة الحاقة وذلك حيث قال : « وقد استوفينا الكلام عليه في غير هذا الكتاب»(3) والحديث ليس في نصب الراية ، فربما كان في هذا الكتاب (أحاديث أصول الشافعية)، وربما كان في كتاب آخر له لم يرد ذكره ، والله أعلم .

---

(1) (خ) غير مرقمة (2) (ل١٠٠/ب) (3) (ل٢٦٢/ب) .

الفصل الأوّل

التعريف بالكتاب

وفيه اربعة مباحث

المبحث الأوّل : اسم الكتاب .

المبحث الثّاني : نسبة الكتاب إلى المؤلف .

المبحث الثّالث : موضوع الكتاب .

المبحث الرّابع : سبب اختيار الكشّاف .

الباب الثالث

دراسة كتاب الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف

وفيه سبعة فصول

الفصل الأول : التعريف بالكتاب .

الفصل الثاني : مصادر الكتاب عرضاً وتحليلاً .

الفصل الثالث : منهج الزيلعي في عرض مادة الكتاب .

الفصل الرابع : منهج الزيلعي في التخريج في الكتاب .

الفصل الخامس : منهج الزيلعي في نقد أحاديث الكتاب .

الفصل السادس : الفوائد سوى التخريج والنقد .

الفصل السابع : أهمية الكتاب وتأثيره .

المبحث الأول

إســـم الكـــتـــاب

في هذا الفصل سأذكر المعلومات الأساسية عن الكتاب تمهيداً بين يدي ذكر مصادر الزيلعي ومنهجه في الكتاب .

كثير ممن ترجموا للزيلعي ذكروا الكتاب بموضوعه ولم يتعرضوا لاسمه حيث ذكر بعضهم أنه خرج أحاديث الكشاف (١) ، وبعض المترجمين أوردوا ذلك بصبغة يفهم منها لتنمية الكتاب ، حيث قالوا : « له تخريج أحاديث الكشاف » (٢) .

وقد سمى الزيلعي نفسه هذا الكتاب بموضوعه حيث أورد في نصب الراية حديث عمرو بن العاص قال : « احتلمت في ليلة باردة وأنا في غزوة ذات السلاسل فأشفقت ان اغتسلت أن أهلك فتيممت ، ثم صليت بأصحابي الصبح ، ثم أخبرت النبي ﷺ وضحك ولم يقل شيئاً » ثم علق الزيلعي على الحديث قائلاً ورواه الحاكم وقال : على شرط الشيخين (٣) ، وفيه كلام طويل ذكرناه في أحاديث الكشاف » (٤) .

ولكنه صرح في موضع آخر باسم الكتاب فقال في فصل الكفاءة من كتاب النكاح واستدل ابن الجوزي في التحقيق على اشتراطها بحديث عائشة أنه عليه السلام قال : «تخيروا لنطفكم ، وأنكحوا الأكفاء » ، وهذا روي من حديث عائشة ، ومن حديث أنس ، ومن حديث عمر بن الخطاب ، من طرق عديدة كلها ضعيفة ، استوفيناها

---

(١) انظر ، النجوم الزاهرة (١١/ ١٠) ، ذيل العبر (١/ ٥٦) ، الدرر الكامنة (٢/ ٤١٧) ، ذيل تذكرة الحفاظ للسيوطي (ص : ٢٦٢) والطبقات السنية (٤/ ٢٥٢) وحسن المحاضرة (١/ ٣٥٩) ، والبدر الطالع (١/ ٤٠٢) ، الفوائد البهية (ص : ٢٢٩) .
(٢) لحظ الألحاظ (ص : ١٣٠) ، الرسالة المستطرفة (ص : ١٨٥) ، معجم المؤلفين (٦/ ١٦٥) ، الأعلام (٤/ ١٤٧)..
(٣) المستدرك (١/ ١٧٧) .
(٤) نصب الراية (١/ ١٥٦ ، ١٥٧) ، وأنظر أمثلة أخرى (٤/ ٣٢٦ ، ٣٢٧ ، ٣٤٧) .

والكلام عليها في كتاب الإسعاف « بأحاديث الكشاف » في أول سورة النساء ، والله أعلم »[١] .

وقد رأيت اعتماد هذه التسمية وإثباتها عنواناً للكتاب وذلك لعدة اعتبارات وهي :

١ - أنها تسمية من قبل المؤلف نفسه ، مذكورة في كتاب مشهور للمؤلف .

٢ - أنها تسمية لا تتعارض مع ذكر اسم الكتاب بموضوعه سيما أن المؤلف صنع ذلك فذكر الكتاب بموضوعه .

٣ - أن المؤلف صنع مثل هذا بالنسبة لكتاب « نصب الراية » حيث أحال إليه في عدد من المواضع من الإسعاف وسماه « أحاديث الهداية »[٢] وقد عرف الكتاب واشتهر باسم « نصب الراية » .

٤ - الاسم المذكور في أول النسخة المصرية[٣] ، يشير إلى أن التسمية الأخرى اجتهادية تعتمد على موضوع الكتاب ذلك أنه كتب في أولها « كتاب تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الكشاف للزمخشري »، فها هنا ذكر للآثار في تسمية الكتاب ، ولم يذكر ذلك المترجمون الذي ذكروا الكتاب بموضوعه ، مع أن الكتاب شامل للأحاديث والآثار .

٥ - السجع المعتاد في تسمية الكتب بالنسبة لعموم مؤلفات العصر وخصوص مؤلفات الزيلعي ، (فنصب الراية لأحاديث الهداية) ،(والإسعاف بأحاديث الكشاف) . ومختصرات ابن حجر تتوافق مع ذلك كما في الدراية في تخريج أحاديث الهداية، وقد سمى مختصره لهذا الكتاب « الكافي الشاف» .

---

(١) نصب الراية (٣/ ١٩٧) .

(٢) مثل الحديث الخامس من سورة الإسراء (ل١٤٠/ أ) ، والحديث الأول من سورة القتال (ل٢٢٢/ ب) .

(٣) سيأتي ذكر النسخ ووصفها في بداية قسم التحقيق .

المبحث الثاني
نسبة الكتاب إلى المؤلف

نسبة الكتاب إلى المؤلف الإمام الزيلعي ثابتة من وجوه :

الأول : نسبه إليه من ترجموا للزيلعي [١] .

الثاني : ثبت اسم الزيلعي في أوائل النسخ المخطوطة .

الثالث : نسبة الزيلعي الكتاب إلى نفسه في إحالات نصب الراية عليه .

الرابع : الإحالات الواردة في الكتاب على نصب الراية ومن أمثلتها إضافة على الرد على أبو زيد (منهج النصوص) .

المبحث الثالث
موضوع الكتـــاب

موضوع كتاب الإسعاف هو تخريج أحاديث وآثار الكشاف للزمخشري [٢] ، واستيفاء لموضوع هذا المبحث أذكر هنا خلاصة موجزة عن علم التخريج .

التخريج في اللغة :

أصل الاشتقاق اللغوي للتخريج من (خرج) ، والخروج نقبض الدخول ، والمخْرَج موضع الخروج وفلان خريج فلان إذا كان يتعلم منه ، والاستخراج كالاستنباط ودورانه على معنى الظهور لأن خارج كل شيء ظاهره ، وخرج فلان كأنه هو الذي أخرجه من حد الجهل أي أظهر علمه ، ومن أسماء يوم القيامة «يوم الخروج» أي يوم يبعث الناس فيخرجون من الأرض فهم يظهرون بعد خفاء تحت الأرض ، وإذا

(١) انظر مواضع ترجمته فيما مضى (ص : ٧٤) .
(٢) انظر الباب الأول عن الزمخشري وكتابه الكشاف .

اشتد الخفاء وصعب الإظهار فهو استخراج كأنه إخراج بجهد وهكذا [١] .

وملازم الظهور الانفصال للشيء من المكان الذي هو فيه إلى غيره ، لأن كل خروج فيه ظهور ناشئ عن الإنفصال .

التخريج في الإصطلاح [٢] :

هو عزو الأحاديث إلى مخرجيها من أئمة الحديث في كتبهم المسندة الأصلية مع الحكم عليها [٣] . وعلى هذا التعريف فإن الغرض من التخريج أمران :

الأول : معرفة مكان وجود الحديث .

الثاني : معرفة درجة الحديث من حيث الصحة والحسن والضعف .

والأول ظاهر نص عليه المناوي في فيض القدير [٤] حيث قال : «ولا أكتفي بعزوه

---

(١) انظر معجم مقاييس اللغة (٢/ ١٧٥ ، ١٧٦) ، الصحاح (١/ ٣٠٩ ، ٣١٠) ، المحكم (٥/ ٣-٥) ، لسان العرب (٢/ ٢٤٩-٢٥٤) .

(٢) هناك عدة اطلاقات استخدمها المحدثون فيما يتصل باشتقاقات التخريج ومنها :
(أ) التخريج : إخراج المحدث الأحاديث من بطون الأجزاء والمشيخات والكتب ونحوها وسياقتها من مرويات نفسه أو بعض شيوخه أو أقرانه أو نحو ذلك ، والكلام عليها وعزوها لمن رواها من أصحاب الكتب والدواوين مع بيان البدل والموافقه ونحوهما . . . وقد يتوسع في إطلاقه على مجرد الإخراج والعزو (فتح المغيث ٣/ ٣١٨) .
وهذا يتضمن معنيين وهما التخريج بمعنى الإخراج برواية الحديث بالسند وإخراجه للناس ومنه قولهم أخرجه البخاري ونحوه ، وكذلك العزو بمعنى الدلالة على مصدر الحديث الذي فيه الرواية بالسند ، وانظر علوم الحديث لابن الصلاح (ص : ٢٢٨) ، وفيض القدير (١/ ٢٠) .
(ب) المستخرج : والاستخراج أن يعمد حافظ إلى صحيح البخاري مثلا فيورد أحاديثه حديثاً حديثاً بأسانيد لنفسه غير ملتزم فيها ثقة الرواه وإن شذ بعضهم حيث جعله شرطاً من غير طريق البخاري إلى أن يلتقي معه في شيخه أو شيخ شيخه وهكذا ، ولو في الصحابي كما صرح به بعضهم ، (فتح المغيث ١/ ٤٤) .
(ج) التخريج : ويريدون به تخريج الساقط من الكلام عند النسخ وبيان كيفية كتابته وطريقة الحاقه بالأصل وتصحيحه . (أنظر فتح المغيث ٣/ ٨٥-٩١) ، وانظر للتوسع التأصيل (ص : ٥٥-٦٢) .

(٤) انظر فيض القدير (١/ ٢٠ ، ٢١) ، وانظر تعريفات اصطلاحية مشابهة في أصول التخريج (ص١٠) ، طرق تخريج حديث الرسول صلى الله عليه وسلم (ص ١٠) ، كشف اللثام (١/ ٢٨)، مقدمة تخريج أحاديث اللمع (ص : ١٠) .

- أى الحديث - إلى من ليس من أهله وإن جل كعظماء المفسرين » وذلك بعد أن بين أنه يعزوها إلى مخرجيها من أئمة الحديث مصنفي الجوامع والسنن والمسانيد ، [1] وقال السيوطي في مناهل الصفا في تخريج أحاديث الشفا [2] : « وراجعت الأصول المعتمدة والجوامع » أي عند العزو والتخريج .

وأما الحكم على الأحاديث فقد ذكر الحافظ العراقي في تخريج أحاديث الإحياء أنه بعد ذكر طرف الحديث وصحابيه ومخرجه يشر إلى « بيان صحته أو حسنه أو ضعفه فإن ذلك هو المقصود الأعظم عند أبناء الآخرة ، بل وعند كثير من المحدثين» [3] ، وقال ابن كثير في تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب : « ولا تتم فائدة الكتاب إلا بمعرفة سقمها (أي الأحاديث) من صحتها » ، وقال أيضاً : « وقد أذكر سند الحديث ليعفر حال صحته من سقمه ، وما لا يعرف له سند بالكلية كقليل من أحاديث الكتاب ، سألت عنه مشايخي في الحديث ونبهت عليه» [4] ، وقال ابن الملقن في خلاصة البدر المنير [5] : «وقد بيناها (أي الأحاديث) في الكتاب المذكور [6] على حسب أنواعها من الصحة والحسن والضعف »، وقال المناوي : « لا أعزو إلى شيء منها (أي مصادر الحديث) إلا بعد التفتيش عن حاله وحال مخرجه » [7] .

نشأة التخريج ومؤلفاته :

«التخريج بمعناه الإصطلاحي السالف الذكر علم متأخر النشأة لعدم الحاجة إليه

---

(١) انظر فيض القدير (١/ ٢٠ ، ٢١) . (٢) (ص : ٢٩) .
(٣) المغني عن حمل الأسفار (١/ ٢) .
(٤) (ص : ٩٨) ، (ص : ١٠٠)
(٥) (١/ ٤)(١/ ٣ ، ٤) .
(٦) المقصود الكتاب الأصلى « البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير .
(٧) فيض القدير (١/ ١٠) .

عند المتقدمين الذين أخرجوا الأحاديث بأسانيدها وتهيأ لهم نقدها والكلام على رواتها، وإنما «نشأ هذا الفن عندما استقر تدوين السنة النبوية في الجوامع، والمصنفات، والمسانيد، والسنن، والمعاجم، والصحاح، والفوائد، والأجزاء، وعندما ابتدأ علماء المسلمين بتصنيف علوم الشريعة الغراء، كالفقه وأصوله، والتفسير، وعلوم القرآن، والعقائد، واللغة، والزهد، وغيرها من العلوم، استدل هؤلاء المصنفون بأحاديث رسول الله ﷺ، وسنته الطاهرة باعتبارها ثاني مصدر تشريعي بعد كتاب الله الذي أمرنا عز وعلا بالتمسك بها، فذكروها بأسانيدها ولم يعزوها إلى مكانها من كتب السنة المعروفة والمشهورة، على طريقة المؤلفين القدامى في الاقتصار على الأسانيد والمتون، والبعض الآخر من المؤلفين ذكر متون الأحاديث، ولم يذكر أسانيدها ولا الكتب التي خرجت ورويت فيها، والبعض الآخر يذكر قول فقيه أو قاعدة فقهية فيصيرها حديثاً، ولذا عمد بعض علماء الحديث إلى تخريج هذه الأحاديث التي ذكرت في بعض المؤلفات، ليقف طالب العلم على حقيقة المرويات، وتطمئن نفسه للدليل الذي استدل به المؤلف، صحيحاً كان أو ضعيفاً سالماً من العلة، أو معلولاً، مسنداً إلى رسول الله، أم موقوفاً على من رواه»[1].

وقد اعتنى علماء الحديث بخدمة العلوم الشرعية الأخرى كالتفسير والعقيدة والفقه ونحوها وذلك بتخريج أحاديثها وآثارها، والتمييز بين صحيحها وضعيفها، وبيان رفعها ووقفها، وجمع طرقها وألفاظها، وكانت ثمرة ذلك مؤلفات كثيرة، كان أكثرها كتب تخريج أحاديث مؤلفات فقهية مثل نصب الراية للزيلعي، والبدر المنير وتلخيصه لابن الملقن، وتخريج أحاديث الأم للبيهقي. ومنها كتب في تخريج أحاديث مؤلفات في التفسير مثل: كتابنا هذا، والفتح السماوي في تخريج أحاديث

---

(١) مقدمة تخريج أحاديث اللمع (ص: ١٠، ١١)، وأنظر كذلك طرق تخريج حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم (ص: ١٠، ١١).

البيضاوي وتخريج أحاديث تفسير أبي الليث السمرقندي لابن قطلوبغا . ومنها كتب في تخريج أحاديث ومؤلفات في أصول الفقه مثل تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب لابن كثير ، والمعتبر في تخريج أحاديث المنهاج والمختصر للزركشي .

ومنها كتب في تخريج أحاديث العقائد واللغة والشمائل والأذكار والمواعظ ونحوها (1) .

فوائد التخريج :

كتب التخريج تشتمل على مادة علمية كثيرة إذ فيها جمع الطرق والألفاظ ، ونقل حكم العلماء ونقدهم للحديث والرواة ، وهذا يتيح للمطلع فوائد كثيرة ، ومنافع غزيرة منها :

١ - معرفة درجة الحديث : قال بعض العلماء « الباب إذا لم تجمع طرقه لا يوقف على صحة الحديث ولا على سقمه » (2) وكتب التخريج تضم ما يوصل إلى معرفة الحكم على الحديث من خلال أقوال العلماء ، أو نقد الرواة مع جمع الطرق والأسانيد .

٢ - معرفة الأخطاء بوجه عام : إذ أن من فوائد تتبع الطرق « الاطلاع على علة الخبر بانكشاف غلط الغالط وبيان التدليس ، وتوصيل المعنعن » (3) ، وقال علي بن المديني . « الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه » (4) .

٣ - الإعانة على فهم الحديث : جمع الألفاظ والطرق ، وبيان تفسير بعض الرواة يعين على الفهم ، وتتبع الطرق « يحصل به التمييز بين أهل الفهم في النقل

---

(1) انظر أسماء عدد من كتب التخريج في مقدمة تخريج أحاديث اللمع (ص : ١١ - ١٩) ، وتخريج أحاديث المدونة (١/ ٤٥-٥٨) ، الرسالة المستطرفة (ص : ١٨٥-١٩١) . ورسالة الإمام الزيلعي ومنهجه في التخريج (ص ٦٩-٩١) .

(2) فتح المغيث (٣/ ٢٩٩ - ٣٠٠) .

(3) فتح الباري : (١٠/ ٥٨٥) .

(4) فتح المغيث (١/ ٢٧١) .

وغيرهم »(١) ، وقد قال أبو حاتم الرازي : « لو لم نكتب الحديث من ستين وجهاً ما عقلناه »(٢) .

٤ - الجمع بين الأحاديث : قال ابن دقيق العبد : « إذا اجتمعت طرق الحديث يستدل ببعضها على بعض ويجمع بين ما يمكن جمعه ويظهر به المراد »(٣) .

٥ - الترجيح عند التعارض : لأن جمع الطرق والألفاظ يتوصل من خلاله عند التعارض إلى معرفة الراجح وتقديمه على المرجوح .

٦ - العلم بمراتب الرواة : لأن تتبع الطرق يوصل إلى « العلم بمراتب الرواة في الكثرة والقلة »(٤) ، ويرد على دعوى تفرد الراوي وجهالته .

٧ - بيان أسماء الرواة : بتعيين المبهم ، وتمييز المهمل ، وتسمية من ذكر بكنيته أو لقبه .

٨ - بيان أحوال المتن : وذلك بإيضاح المدرج من كلام الرواة ، أو إظهار الاختصار في لفظ الحديث ، وروايته بالمعنى .

وهناك فوائد أخرى من معرفة المصنفات الحديثية ومصطلحات مصنفيها ومناهجهم ونحو ذلك مما يجعل كتب التخريج تكاد تضم جل علوم الحديث وفوائده(٥) .

ومن خلال ما سبق يتجلى لنا موضوع الكتاب مع أهميته وفائدته ، وفيما يأتي من الفصول مزيد تفصيل وتدليل .

---

(١) فتح الباري (١٠/ ٥٨٥) .
(٢) فتح المغيث (٣/ ٢٩٩) .
(٣) فتح المغيث (٣/ ٣٠٠) .
(٤) فتح الباري (١٠/ ٥٨٥) .
(٥) انظر سرداً لعدد من الفوائد في التأصيل (ص : ٦٨-٧٣) ، وكذا في طرق تخريج حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم (ص ١١-١٤) وأمثلة تطبيقية للفوائد (ص ١٤-٢٠) .

المبحث الرابع
سبب اختيار الكشاف

يثور تساؤل عن سبب اختيار الزيلعي لكتاب الكشاف لتخريج أحاديثه ، ويجد الباحث صعوبة في الإجابة على هذ السؤال لأن الزيلعي لم يجعل لكتابه مقدمة يبين فيها السبب ، أو يشير إليه أو يتكلم عن كتاب الكشاف أو مؤلفه الزمخشري .

ومع ما سبق ذكره فإنني أذكر هنا أسباباً ربما كانت كلها أو بعضها سبباً لاختيار الزيلعي لتخريج أحاديث الكشاف ، وهذه الأسباب استنباطية اجتهادية ومنها :

١ - إن كتاب الكشاف لقي شهرة واسعة وصيتاً ذائعاً ورواجاً بين الناس حتى كثرت حواشيه ومختصراته ، ومع ذلك فإن بضاعته في الحديث مزجاة ، فكأن الزيلعي أراد أن يقدم للمشتغلين بالكتاب خدمة جليلة بتخريج الأحاديث والكلام عليها ، وبيان أخطاء الزمخشري فيها ، ولا يخفى أن كتاب الكشاف كان مقدماً في صناعة البلاغة وعليه المعول في بيانها في القرآن الكريم ، وصار مرجعاً في هذا الشأن يرجع إليه المفسرون واللغويون ولذا كان تخريج أحاديثه مهماً لتعريف الناقل عنه والمعتمد عليه بمواضع أحاديثه ودرجتها من الصحة والضعف .

٢ - أن كثيراً من المؤلفين انتقدوا الزمخشري على ما أظهر من اعتزاله وما بث من انحراف في معتقداته وكانت هناك كفاية في كشف زلل الكشاف في هذا الجانب ، وجاء الزيلعي ليكشف الجانب الثاني الذي كان فيه ضعف وخلل في الكشاف .

٣ - أن الزمخشري أكثر من إيراد الأحاديث النبوية للاستشهاد على المسائل اللغوية ، وجاء في ذلك بأحاديث غريبة عن كتب التفسير في الغالب والمطلع عليها لا يجدها في كتب التفسير المسندة أو التي لها عناية بذكر مخرج الحديث ودرجته ،

وبالتالي يعسر معرفتها والوقوف عليها فجاء عمل الزيلعي حلاً لهذه المشكلة وتيسيراً لهذه المعضلة .

٤ - تخريج أحاديث الكشاف يتضمن تخريج أحاديث كثير من كتب التفسير التي سبقته واعتمد عليها في الأحاديث كتفسير الثعلبي والواحدي والبغوي وكذلك فإنه يعتبر تخريجاً لسائر مختصرات الكشاف التي ذكرت أحاديثه كما هي في الأصل ، وبالتالي فإن خدمة هذا الكتاب هي خدمة لعدد من الكتب بالتبع .

الفصل الثاني



وفيه مبحثان

المبحث الأول : عرض مصادر الزيلعي في الكتاب .

المبحث الثاني : نظرة تحليلية في مصادر الزيلعي .

المبحث الأول
عرض مصادر الكتاب

إن ذكر مصادر الكتاب الكثيرة التي رجع إليها الزيلعي واستفاد منها تبين مدى سعة الاطلاع التي تميز بها الزيلعي ، كما أنها تعضد من أهمية الكتاب وفائدته وتفوقه على غيره ، فهذا ابن الملقن يبدي وجهاً من وجوه تميز كتابه البدر المنير» فيقول عنه إنه «اشتمل على زبد التآليف الحديثية أصولها وفروعها ، قديمها وحديثها ، زائدة على مائه تأليف نظرتها كما عددتها فيه لأن شرح الوجيز احتوى على غالب ما في كتب الأصحاب من الأقوال والوجوه والطرق ، وعلى ألوف من الأحاديث والآثار تنيف على أربعة آلاف بمكررها »[1] ، ثم يقول اعتماداً على ذلك أن من جمع بين البدر المنير والشرح الكبير « فقد جمع بين علمي الفقه والحديث ، وصار حافظ أوانه ، وشافعي زمانه ، وبرز على شيوخه عوضاً عن أقرانه ، لا يساوونه ولا يدانونه »[2] .

ومصادر الزيلعي أكثر رغم أن عدد الأحاديث التي خرجها أقل بل هي دون نصف العدد الذي ذكره ابن الملقن ، وقد حرصت على استقصاء المصادر كلها ، واجتهدت ألا يفوتني منها شيء ، وقبل ذكرها أذكر طريقة عرضها وترتيبها من خلال النقاط التالية :

١ - رتبت المصادر حسب الموضوعات ، فجعلت الجوامع على حدة ، وذكرت السنن مجتمعة ، وتابعت بين كتب الغريب ، وهكذا .

٢ - عرفت بإيجاز بنوع التصنيف فذكرت - على سبيل المثال - معنى المسانيد ومعنى المعاجم وهكذا .

---

(١) خلاصة البدر المنير (١/ ٣) .
(٢) خلاصة البدر المنير (١/ ٤) .

٣ - ذكرت بعض ما قيل من ثناء أو تميز لبعض المصادر المهمة ، وربما أشرت إلى موضوعها لما في ذلك من تقوية للكتاب باعتماده على أمهات المصادر .

٤ - ترجمت بإيجاز للمؤلفين .

٥ - المصادر التي وردت في النص المحقق (أي من البداية إلى نهاية سورة المائدة) ذكرت الطبعة التي اعتمدت عليها لما كان منها مطبوعاً ، وذكرت المخطوط منها مع ذكر مكانه وشيء من مضمونه وموضوعه ، وما لم يرد في النص المحقق لم أتكلم عنه .

٦ - لم أشر إلى أمثلة نصية لنقل الزيلعي عن هذه المصادر بل ولم أذكر إحالات رقمية لأنني جعلت ذلك في ملحق خاص في آخر البحث .

وهذا سرد للمصادر وفق ما سبق من ملحوظات :

[أ] كتب العقيدة :

المقصود بها الكتب التي صنفت في موضوعات التوحيد والإيمان أو أفردت في بعض الموضوعات كالأسماء والصفات ونحو ذلك .

١ - التوحيد :

تأليف : الحافظ محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر ، أبو بكر السلمي النيسابوري ، الفقيه الحجة ، شيخ الإسلام ، وصاحب التصانيف العظام ، ولد سنة (٢٢٣هـ) ، وتوفي سنة (٣١١هـ) وعمره تسعة وثمانين عاماً [١] .

٢ - البعث والنشور :

تأليف : عبد الله بن سليمان بن الأشعث ، أبو بكر السجستاني ، الإمام الحافظ

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٦٥) ، تذكرة الحفاظ (٢/ ٧٢٠-٧٣١) ، البداية والنهاية (١١/ ١٤٩) .

شيخ بغداد ، وصاحب « المصاحف » ، و « شريعة المقارىء » و « الناسخ والمنسوخ » وغيرها ولد بسجستان سنة (٢٣٠هـ) ، مات في ذي الحجة (٣١٦هـ)[(١)]

٣ – شعب الإيمان :

تأليف : الإمام أحمد بن الحسين بن علي بن موسى ، أبو بكر الخسروجردي البيهقي ، الحافظ الثبت ، والفقيه الجهبذ ، صاحب المصنفات العظيمة التي صارت عمدة في فنونها ومنها « السنن الكبرى » و « معرفة السنن والآثار » و « الأسماء والصفات » و « الزهد » و « الخلافيات » و « دلائل النبوة » وغيرها ، ولد سنة (٣٨٤هـ) وكانت وفاته سنة (٤٥٨ هـ) [(٢)] .

وقد اعتمدت على الطبعة الهندية للكتاب والتي تولى طباعتها في عام ١٤٠٦ هـ الدار السلفية ، بتحقيق الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد ، وهي الطبعة الأولى لكنها ناقصة حيث تنتهي بالباب السابع والأربعين ، وقد جاءت في اثني عشر مجلداً .

وهناك طبعة أخرى كاملة للكتاب تولى نشرها عام ١٤١٠هـ ، دار الكتب العلمية في بيروت ، بتحقيق محمد السعيد بسيوني زغلول ، وقد اعتمدت عليها في تتمتها على الطبعة الهندية الأجود تحقيقاً وتخريجاً .

٤ – حياة الأنبياء في قبورهم .

٥ – البعث والنشور :

وقد اعتمدت على طبعة مؤسسة الكتب الثقافية لعام ١٤٠٨هـ ، بتحقيق أبي هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول .

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٣/ ٢١٢) ، أخبار أصبهان (٢/ ٦٦) ، تاريخ بغداد (٩/ ٤٦٤ – ٤٦٨) .

(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٨/ ١٦٣) ، معجم البلدان (١/ ٥٣٨) ، طبقات الشافعية للسبكي (٤/ ٨-١٦) .

٦ - الأسماء والصفات :

وقد اعتمدت على طبعة دار الكتب العلمية عام ١٤٠٥هـ ، وقد طبع الكتاب مؤخراً بتحقيق عبد الله بن محمد الحاشدي ، في مجلدين ، من نشر مكتبة السوادي عام ١٤١٣هـ .

٧ - الإعتقاد :

وجميعها من تأليف الإمام البيهقي رحمه الله .

[ب] كتب التفسير وعلوم القرآن :

والمراد كتب تفسير كامل القرآن كتفسير الطبري وغيره ، أو ما كان تفسيراً لبعض الآيات كتفسير عبد الرزاق ، أو ما كان مختصاً بنوع من علوم القرآن كأسباب النزول .

٨ - تفسير عبد الرزاق :

تأليف الإمام عبد الرزاق بن همام بن نافع ، أبو بكر الصنعاني الحميدي مولاهم ، الحافظ الكبير عالم اليمن ومحدثها الموثوق ، توفي سنة ٢١١ هـ[١] .

واعتمدت الطبعة الوحيدة للكتاب ، والتي صدرت عام ١٤١٠هـ عن دار مكتبة الرياض بتحقيق الدكتور مصطفى مسلم .

٩ - تفسير سنيد بن داود :

تأليف : الإمام : حسين بن داود أبو علي المصيصي ، وسنيد لقب له اشتهر به ، من مؤلفاته « التفسير الكبير »[٢] ، وكانت وفاته سنة ٢٢٦ هـ[٣] .

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٩/ ٥٦٣) ، ميزان الاعتدال (٢/ ٦٠٩) ، وفيات الأعيان (٣/ ٢١٦) .

(٢) ذكره الكتابي في الرسالة المستطرفة ضمن كتب التفسير التي ذكرت الأحاديث والآثار بالأسانيد ، انظر (ص : ٧٧) .

(٣) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٠/ ٦٢٧) ، الجرح والتعديل (٤/ ٣٢٦) ، تهذيب التهذيب (٤/ ٢٤٤) .

١٠- تفسير عبد بن حميد :

تأليف : الإمام عبد بن حميد بن نصر الكشي ويقال الكسي بالإهمال ولد بعد سنة ١٧٠هـ ، وتوفي سنة ٢٤٩ هـ [١] .

١١- تفسير ابن أبي حاتم :

تأليف : عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس بن المنذر التميمي ، أبو محمد الرازي ، محدث ناقد ، وفقيه نابه ، ومفسر جامع ، له المصنفات المعتمدة المعتبرة ومنها «الجرح والتعديل» و «التفسير» و «الرد على الجهمية» ، ولد سنة ٢٤٠هـ وتوفي سنة ٣٢٧ هـ [٢] .

وتفسيره عامته آثار مسندة[٣] ، وقد اعتمدت على ما حققه الدكتور حكمت بشير ويشمل سورتي آل عمران والنساء ، كما أحلت إلى الجزء الأول المطبوع من سورة البقرة وهو بتحقيق الدكتور عبد الله الزهراني ، وطبع مكتبة الدار بالمدينة المنورة ، وما سوى ذلك أحلت إلى المخطوطة المصورة لدى مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى .

١٢- تفسير النسائي :

تأليف : الإمام أحمد بن شعيب بن علي بن سنان ، أبو عبد الرحمن النسائي الحافظ الناقد أحد أئمة الحديث والنقد صاحب «السنن» وكتاب «الضعفاء» ولد سنة (٢١٥ هـ) وتوفي سنة ٣٠٣ هـ [٤] .

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٢/ ٢٣٥) ، تهذيب التهذيب (٦/ ٤٥٥) .
(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٣/ ٢٦٣) ، طبقات الشافعية للسبكي (٣/ ٣٢٤) ميزان الاعتدال (٢/ ٥٨٧) .
(٣) الرسالة المستطرفة (ص : ٧٦) .
(٤) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٤/ ١٢٥) ، وفيات الأعيان (١/ ٧٧) .

واعتمدت على الطبعة التي أفردت تفسير النسائي في مجلدين بتحقيق كل من : صبري عبد الخالق الشافعي ، وسيد بن عباس الجليمي ، ونشر مكتبة السنة عام ١٤١٠هـ ، ولم أحل على التفسير في السنن الكبرى إلا في مواضع قليلة في أواخر النص المحقق ، وذلك لأن السنن الكبرى طبعت متأخرة عن التفسير .

١٣ - تفسير الطبري :

تأليف : محمد بن جرير بن يزيد بن كثير ، أبو جعفر الطبري ، الإمام المفسر المحدث الفقيه ، صاحب «تاريخ الأمم والملوك» والتفسير المسمى « جامع البيان عن تأويل آي القرآن » ، و « تهذيب الآثار » وغيرها من المصنفات وكانت وفاته سنة ٣١٠هـ (١) .

وتفسيره فريد قال عنه النووي : أجمعت الأمة على أنه لم يصنف مثل تفسيره ، وقال السيوطي : هو أجل التفاسير وأعظمها (٢) .

واعتمدت في الإحالة على المطبوع منه بتحقيق أحمد شاكر ، ومحمود شاكر ، وما لم يبلغه تحقيقهما أحلت فيه إلى طبعة دار الفكر عام ١٤٠٥ هـ .

١٤ - تفسير ابن مردويه :

تأليف : أحمد بن موسى بن مردويه بن فورك ، أبو بكر الأصبهاني الحافظ المجود

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٤/ ٢٦٧) ، وفيات الأعيان (٤/ ١٩١) ميزان الاعتدال (٣/ ٤٩٨) .

(٢) انظر الرسالة المستطرفة (ص : ٧٧) .

محدث أصبهان ، صاحب التفسير الكبير والتاريخ ، ولد سنة ٣٢٣ هـ ، ومات سنة (٤١٠ هـ) (١) .

وقد اجتهدت في توثيق الإحالة عليه وذلك بالعزو إلى تفسير ابن كثير الذي أكثر من النقل عنه وأورد كثيراً من مروياته بأسانيدها ومتونها ، وما لم يكن فيه أحلته على الدر المنثور للسيوطي .

١٥ - تفسير الثعلبي :

تأليف : أحمد بن محمد بن إبراهيم ، أبو إسحاق الثعلبي النيسابوري ، مفسر نحوي أخباري ، له التفسير المسمى بالكشف والبيان عن تفسير القرآن ، وله العرائس في قصص الأنبياء ، وفي كتبه الغرائب من الضعاف والموضوعات ، توفى سنة (٤٢٧هـ) (٢) .

وقد اعتمدت نسخته المخطوطة المصورة في مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى .

١٦ - التفسير الوسيط :

تأليف : علي بن أحمد بن محمد بن علي ، أبو الحسن الواحدي ، صاحب التفاسير الثلاثة المبسوط والوسيط والوجيز ، وله مصنف مستقل في أسباب النزول ، وغيرها ، ومات سنة (٤٦٨ هـ) (٣) .

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٧/ ٣٠٨) ، أخبار أصبهان (١/ ١٦٨) ، تذكرة الحفاظ (٣/ ١٠٥٠) .

(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٧/ ٤٣٥) ، إنباه الرواة (١/ ١١٩) ، وفيات الأعيان (١/ ٧٩) .

(٣) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٨/ ٣٣٩) ، وفيات الأعيان (٣/ ٣٠٣) ، الكامل (١٠/ ١٠١) .

قال الكتاني : « لم يكن له « أي الواحدي » ولا لشيخه الثعلبي كبير بضاعة في الحديث بل في تفسيريهما - وخصوصاً الثعلبي - أحاديث موضوعة وقصص باطلة»[1] ، ولم يتيسر لي الوقوف عليه إلا بعد الفراغ من التحقيق ، حيث طبع الكتاب فعملت أثناء تصحيح البروفات إلى العزو إلى طبعته الصادرة عام ١٤١٥هـ عن دار الكتب العلمية ببيروت بتحقيق كل من : عادل عبد الموجود ، علي معوض ، د. أحمد صيرة ، د. عبد الغني الجمل .

١٧ - تفسير البغوي :

تأليف : الحسين بن مسعود بن محمد ، أبو محمد البغوي ، محيى السنة المحدث المفسر الفقيه له التفسير المسمى « معالم التنزيل » ، وله « شرح السنة » و« مصابيح السنة» و«التهذيب» في الفقه الشافعي ، وكانت وفاته سنة (٥١٦هـ) [2] .

وقد اعتمدت في الإحالة إليه على طبعة دار المعرفة ، التي نشرتها عام ١٤٠٦هـ ، بتحقيق خالد بن عبد الرحمن العك ، ومروان سوار .

١٨ - حاشية الطيبي على الكشاف :

تأليف : الحسين بن محمد بن عبد الله الطيبي ، إمام في التفسير والحديث ، له شرح مشكاة المصابيح المسمى « الكاشف عن حقائق السنن » ، وله حاشية على الكشاف سماها « فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب » ، وكانت وفاته سنة (٧٤٣ هـ) [3] .

وهذه الحاشية أجل حواشي الكشاف [4] ، وقد أجاب فيها عما خالف مذهب السنة أحسن جواب [5] ، وقد اعتمدت مصورته المحفوظة في مركز البحث العلمي

---

(١) الرسالة المستطرفة (ص : ٧٩) .
(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٩/ ٤٣٩) ، وفيات الأعيان (٢/ ١٣٦) ، طبقات الشافعية للسبكي (٧/ ٧٥) .
(٣) انظر ترجمته في الدرر الكامنة (٢/ ١٥٦) .
(٤) انظر كشف الظنون (٢/ ١٤٧٨) .
(٥) انظر الدرر الكامنة (٢/ ١٥٦) .

بجامعة أم القرى ، من أول الفاتحة إلى نهاية آل عمران ، ثم اعتمدت مخطوطته المصورة في مكتبة الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة في سورتي النساء والمائدة .

وقد وصف الطيبي الكشاف في مقدمته فقال عنه : « مصنف لا يخفى مقداره ، ولا يشق غباره ، اتضح بيانه ، وأضاء برهانه ، وعمت أضواؤه ، وانجلت سماؤه ، تغرق الأفكار في بحار عباراته ، ولا تنتهي الأوهام إلى ساحل إشاراته . . الخ ، ثم وصف عمله في حاشيته فقال إنه « شرح مجمله ، وحل معضله ، وتلخيص مشكله ، وتخليص مبهمه ، ونشر عويصه ، وفك عقوده الموربة وتبيين قيوده النكربة »(١) .

١٩ - تفسير ابن كثير :(٢)

واعتمدت طبعة دار المعرفة ببيروت ، سنة ١٣٨٨ هـ .

* **كتب أسباب النزول :**

وهي الكتب التي أفردت ما روي في أسباب النزول مجرداً مرتباً على السور والآيات في كل سورة .

---

(١) (ل ١ / أ) .
(٢) سبقت ترجمته (ص : ٧٠) .

٢٠ - أسباب النزول :

تأليف : الواحدي [١] ، واعتمدت على طبعة دار القبلة ، التي نشرت بتحقيق سيد أحمد صقر .

* **كتب فضائل القرآن :**

وهي الكتب التي أفردت ما ورد في فضائل القرآن وتلاوته وحفظه وفضائل سوره وآياته .

٢١ - فضائل القرآن :

تأليف : القاسم بن سلام بن عبد الله ، أبو عبيد الهروي ، صاحب كتاب «الأموال» وله تصنيف في غريب الحديث ، وكذا في الناسخ والمنسوخ من القرآن ، ومؤلفاته كثيرة وجليلة ولد سنة (١٥٧ هـ) ، وتوفي سنة (٢٢٤ هـ) [٢] .

٢٢ - فضائل القرآن :

تأليف : عبد الله بن محمد بن القاضي أبي شيبة إبراهيم بن عثمان ، أبو بكر الكوفي العبسي مولاهم ، أحد كبار حفاظ الحديث ، صاحب « المصنف » و « المسند» و«التفسير» توفي سنة (٢٣٥ هـ) [٣] .

---

(١) سبقت ترجمته (ص : ١٥٥) .

(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٠/ ٤٩٠) ، تاريخ بغداد (١٢/ ٤٠٣) ، وفيات الأعيان (٤/ ٦٠) .

(٣) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١١/ ١٢٢) ، تاريخ بغداد (١٠/ ٦٦) ، الجرح والتعديل (٥/ ١٦٠) .

* **كتب المصاحف والقراءات :**

٢٣ – المصاحف :

تأليف : أبو بكر السجستاني [١] ، وقد اعتمدت على طبعته الوحيدة ، المطبوعاة في بيروت [٢] .

---

(١) سبقت ترجمته (ص : ١٥١) .

(٢) قام الزميل الدكتور محب الدين بتحقيق الكتاب ونال على ذلك درجة الدكتوراة من جامعة أم القرى .

ثالثاً : كتب الحديث الشريف :

* **الكتب الستة :**

٢٤ – صحيح البخاري :

تأليف : محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة ، أبو عبد الله البخاري الجعفي مولاهم ، أمير المؤمنين في الحديث ، وأول من صنف الصحيح ، الإمام الحافظ الناقد صاحب التاريخ الصغير والأوسط والكبير ، « وكتاب الضعفاء » و «المفرد في الأدب» و«القراءة خلف الإمام» وغيرها ، وكانت وفاته سنة (٢٥٦ هـ) [١] .

واعتمدت في الإحالة عليه على طبعة فتح الباري بترقيم الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي [٢] وهي من طبع رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد .

٢٥ – صحيح مسلم :

تأليف : مسلم بن الحجاج بن مسلم ، أبو الحسين القشيري النيسابوري ، الإمام الحافظ المحدث صاحب الصحيح وله « الطبقات » و « الأسامي والكنى » وغيرها وكانت وفاته سنة (٢٦١ هـ) [٣] .

والطبعة التي رقمها وفهرسها الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي ، هي التي اعتمدتها وأحلت عليها ، وهي من منشورات دار إحياء التراث العربي .

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٢/ ٣٩١) ، وفيات الأعيان (٤/ ١٨٨) ، الجرح والتعديل (٧/ ١٩١) .
(٢) وحقق سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز ثلاثة أجزاء من أولها .
(٣) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٢/ ٥٥٧) ، تاريخ بغداد (١٣/ ١٠٠) ، الجرح والتعديل (٨/ ١٨٢) .

٢٦ - سنن أبي داود :

تأليف : سليمان بن الأشعث بن شداد بن عمرو بن عامر ، أبو داود الأزدي السجستاني محدث البصرة ، الإمام الحافظ ، صاحب «السنن» ، «والمراسيل» ، ولد سنة ٢٠٢ هـ ، ومات سنة (٢٧٥ هـ) (١) .

واعتمدت في الإحالة على سنن أبي داود على الطبعة التي حققها وفهرسها الأستاذ عزت عبيد دعاس ، والأستاذ عادل السيد ، وهي من نشر دار الحديث ، الطبعة الأولى ، عام ١٣٨٨ هـ .

٢٧ - سنن الترمذي :

تأليف : محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك ، أبو عيسى السلمي الترمذي الضرير ، الإمام البارع ، صاحب« الجامع» ، «والعلل» ، ولد في حدود عام ٢١٠ هـ ، ومات في رجب سنة ٢٧٩ هـ بترمذ (٢) .

والطبعة التي اعتمدتها في الإحالات هي التي رقمها الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي وحقق أولها العلامة أحمد شاكر ، وهي من طبع دار إحياء التراث العربي .

٢٨ - سنن النسائي : (٣)

والمقصود بها السنن الصغرى فهي المعدودة في الأمهات وهي التي خرج الناس عليها الأطراف والرجال (٤) .

واعتمدت طبعتها التي نشرتها دار الكتب العلمية ببيروت ، وبحاشيتها «زهر الربى» للسيوطي .

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٣/ ٢٠٣) ، تاريخ بغداد (٩/ ٥٥) ، الجرح والتعديل (٤/ ١٠١) .

(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٣/ ٢٧٠) ، وفيات الأعيان (٤/ ٢٧٨) ، تذكرة الحفاظ (٢/ ٦٣٣) .

(٣) سبقت ترجمته (ص : ١٥٣) . (٤) الرسالة المستطرفة (ص : ١٢) .

٢٩ - سنن ابن ماجه :

تأليف : محمد بن يزيد ، أبو عبد الله ابن ماجه القزويني ، مصنف «السنن» و«التاريخ» و«التفسير» ، وحافظ قزوين في عصره ، ولد سنة ٢٠٩ هـ ، ومات سنة (٢٧٣ هـ) [١] .

والطبعة التي اعتمدتها هي التي حققها ورقمها الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي وهي من نشر دار إحياء التراث العربي عام ١٣٩٥ هـ .

* **بقية الصحاح :**

وهي الكتب التي اشترط أصحابها الصحة ووصفوا بها كتبهم وفق منهج ارتضوه لكن لم يسلم لهم ذلك كما سلم في الصحيحين .

٣٠ - صحيح ابن خزيمة : [٢]

واعتمدت طبعته التي حققها الدكتور محمد مصطفى الأعظمي ، وهي الطبعة الثانية الصادرة عام ١٤٠١هـ ، عن شركة الطباعة السعودية ، والمطبوع جزء من الكتاب .

٣١ - صحيح ابن حبان :

تأليف : محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد ، أبو حاتم التميمي البستي صاحب التصانيف المشهورة مثل «الثقات» و «المجروحين» وغيرهما ، وكانت

---

(١) أنظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٣/ ٢٧٧) ، وفيات الأعيان (٤/ ٢٧٩) .
(٢) سبق ترجمته (ص : ١٥٠) .

وفاته سنة (٣٥٤ هـ) [(١)] .

وكتابه «هو المسمى بالتقاسيم والأنواع» ، وترتيبه مخترع ، ليس على الأبواب ولا على المسانيد ، والكشف منه عسر جداً ، وقد رتبه ترتيباً حسناً علاء الدين أبو الحسن علي بن بلبان بن عبد الله الحنفي ، وسماه «الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان» .

وصحيح ابن حبان هذا موجود بتمامه بخلاف صحيح ابن خزيمة فقد عدم أكثر كما قاله السخاوي ، وقد قيل إن أصح من صنف في الصحيح بعد الشيخين ابن خزيمة فابن حبان » [(٢)] .

وقد اعتمدت على طبعة الإحسان الصادرة عن مؤسسة الرسالة في طبعتها الأولى في عام ١٤٠٨هـ بتحقيق شعيب الأرناؤوط .

٣٢ – المستدرك على الصحيحين :

تأليف : محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه ، أبو عبد الله الحاكم النيسابوري صنف كتباً منها « معرفة علوم الحديث» و « تاريخ النيسابوريين » وغيرها ولد سنة ٣٢١ هـ ، وتوفى في صفر سنة ٤٠٥ هـ [(٣)] .

وأراد في كتابه أن يستدرك على الصحيحين أحاديث صحيحة مما لم يذكراه وهو على شرطهما أو شرط أحدهما أو على غير شرط واحد منهما [(٤)] ، ولم يسلّم له ذلك واعترض عليه في كثير مما ذهب إليه ، ووصف بالتساهل في التصحيح [(٥)] .

واعتمدت طبعته المصورة الصادرة عن دار الكتب العلمية .

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٦/ ٩٢) ، ميزان الاعتدال (٣/ ٥٠٦) .
(٢) الرسالة المستطرفة (ص : ٢٠ ، ٢١) .
(٣) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٧/ ١٦٢) ، تاريخ بغداد (٥/ ٤٧٣) ، وفيات الأعيان (٤/ ٢٨٠) .
(٤) انظر الرسالة المستطرفة (ص : ٢١) .
(٥) انظر نكت ابن حجر على ابن الصلاح (١/ ٣١٢ ، ٣٢١) .

* **بقية السنن :**

والسنن هي الكتب المرتبة على الأبواب الفقهية من الطهارة والصلاة ونحوها وليس منها الموقوف لأنه لا يسمى في الاصطلاح سنة [1] .

٣٣ - السنن :

تأليف : موسى بن طارق ، أبو قرة الزبيدي ، المحدث الإمام ، قاضي زبيد ، وصاحب السنن ، توفى سنة ٢٠٣ هـ [2] .

لم أقف على هذه السنن ، وقد قال الذهبي في ترجمة قرة : « ألف سنناً » [3] ، وذكر ذلك ابن حجر في التهذيب فقال : « صنف كتاب السنن على الأبواب في مجلد رأيته ، ولا يقول في حديثه : حدثنا ، إنما يقول ذكر فلان ، وسئل الدار قطني عن ذلك فقال : أصابت كتبه علة فتورع أن يصرح بالإخبار » [4] .

٣٤ - سنن الشافعي :

تأليف : محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان ، أبو عبد الله القرشي ، المطلبي الشافعي ، عالم العصر ، ناصر الحديث ، فقيه الملة ، صاحب «الأم» و « اختلاف الحديث» و « الرسالة » وغيرها ، وكانت وفاته سنة (٢٠٤) هـ [4] .

---

(١) انظر الرسالة المستطرفة (ص : ٣٢) .

(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٩/ ٣٤٦) ، ميزان الاعتدال (٤/ ٢٠٧) ، والجرح والتعديل (٨/ ١٤٨) .

(٣) سير أعلام النبلاء (٩/ ٣٤٦) .

(٤) تهذيب التهذيب (١٠/ ٣٥٠) .

(٥) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٠/ ٥) ، تاريخ بغداد (٢/ ٥٦) ، وفيات الأعيان (٤/ ١٦٣) .

٣٥ - سنن سعيد بن منصور :

تأليف : سعيد بن منصور بن شعبة ، أبو عثمان الخراساني المروزي ، ثم البلخي جاور بمكة فنسب إليها ، وكان إماماً حافظاً صنف السنن المشهورة ، ومات بمكة سنة (٢٢٧هـ) [١] .

وسننه من مظان المعضل و المنقطع والمرسل [٢] .

واعتمدت في معظم الأحالات على الأجزاء التي حققها الدكتور سعد بن عبد الله آل حميد وهي من مطبوعات دار الصميعي بالرياض ، الطبعة الأولى عام ١٤١٤هـ ، وذلك لأن هذا القسم تضمن أبواب التفسير ، وهناك إحالات يسيرة إلى الأجزاء التي نشرها الدكتور حبيب الرحمن الأعظمي ، من طبع دار الباز ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٥هـ) .

٣٦ - سنن الدارمي :

تأليف : عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام ، أبو محمد التميمي الدارمي السمرقندي ، أحد الأعلام الذين برزوا في الحديث والرواية ، وصنف التصانيف ولد سنة ١٨١ هـ ومات في يوم التروية سنة (٢٥٥هـ) [٣] .

واعتمدت على الطبعة التي نشرتها دار إحياء السنة النبوية بعناية محمد أحمد دهمان .

واشتهر إطلاق اسم « مسند الدارمي » على سننه ، والزيلعي استخدم هذا الإسم أيضاً ، وإن كان الكتاب مرتباً ترتيب السنن لا ترتيب المسانيد .

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٠/ ٥٨٦) ، تذكرة الحفاظ (٢/ ٤١٦) ، ميزان الإعتدال (٢/ ١٥٩) .

(٢) الرسالة المستطرفة (ص : ٣٤) .

(٣) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٢/ ٢٢٤) ، تذكرة الحفاظ (٢/ ٥٣٤) .

٣٧ - سنن أبي بكر الفريابي :

تأليف : جعفر بن محمد بن الحسن بن المُستفاض ، أبو بكر الفريابي القاضي ، إمام حافظ ثبت ، ولد سنة ٢٠٧ هـ ، وتوفي ببغداد سنة (٣٠١ هـ) (١) .

٣٨ - سنن النسائي الكبرى : (٢)

اعتمدت على الطبعة الوحيدة التي نشرتها دار الكتب العلمية ببيروت بتحقيق الدكتور عبد الغفار سليمان البنداري ، والأستاذ سيد كسروي حسن وهي الطبعة الأولى الصادرة عام ١٤١١ هـ .

٣٩- سنن الدار قطني :

تأليف : علي بن عمر بن أحمد بن مهدي ، أبو الحسن الدار قطني ، المقرىء المحدث من أهل دار قطن ببغداد ، كان من أئمة النقاد ، وكبار الحفاظ له كتاب «العلل» و«الإلزامات» و«التتبع» و«المؤتلف والمختلف» وغيرها من الكتب النافعة ، وكانت ولادته سنة ٣٠٦ هـ ، ووفاته سنة ٣٨٥ هـ (٣) .

واعتمدت على طبعة عالم الكتب ببيروت ، وفي ذيلها التعليق المغني على الدار قطني لأبي الطيب العظيم آبادي .

٤٠ - السنن الكبرى للبيهقي : (٤)

وهي سنن عظيمة مستوعبة لأكثر أحاديث الأحكام ، قال الكتاني : لم يصنف في الإسلام مثلها (٥) .

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٤/ ٩٦) ، تاريخ بغداد (٧/ ١٩٩) .
(٢) تقدمت ترجمته (ص : ١٥٣) .
(٣) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٦/ ٤٤٩) ، وفيات الأعيان (٣/ ٢٩٧) .
(٤) سبقت ترجمة البيهقي (ص : ١٥١) .
(٥) الرسالة المستطرفة (ص : ٣٣) .

واعتمدت على الطبعة الأولى ، الصادرة عام ١٣٤٤ هـ عن دائرة المعارف النظامية بالهند ، وفي ذيلها الجوهر النقي لابن التركماني .

٤١ – شرح السنة للبغوي : [١]

واعتمدت في الإحالة إليه على طبعة المكتب الإسلامي الأولى ، الصادرة عام ١٣٩٨هـ ، بتحقيق شعيب الأرناؤوط ، وزهير الشاويش .

*** المستخرجات :**

« والمستخرج عندهم (أي أهل الحديث) أن يأتي المصنف إلى الكتاب فيخرج أحاديثه بأسانيد لنفسه من غير طريق صاحب الكتاب ، فيجتمع معه في شيخه أو في من فوقه ولو في الصحابي ، مع رعاية ترتيبه ومتونه وطرق أسانيده ، وشرطه أن لا يصل إلى شيخ أبعد حتى يفقد سنداً يوصله إلى الأقرب إلا لعذر من علو أو زيادة مهمة ، وربما أسقط المستخرج أحاديث لم يجد لها سنداً يرتضيه ، وربما ذكرها من طريق صاحب الكتاب» [٢] .

٤٢ – المستخرج على الصحيحين :

تأليف : أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب ، أبو بكر الخوارزمي البرقاني ، الشافعي ، ولد سنة ٣٣٦ هـ ، ومات سنة ٤٢٥ هـ [٣] .

---

(١) سبقت ترجمة البغوي (ص : ١٥٦) .
(٢) الرسالة المستطرفة (ص : ٢١) .
(٣) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٧/ ٤٦٤) ، معجم البلدان (١/ ٣٨٧) .

* الموطـــــآت :

٤٣ – موطأ مالك :

تأليف : مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر ، أبو عبد الله الأصبحي المدني إمام دار الهجرة ، علم المحدثين والناقد بن ، ومقدم العلماء والفقهاء ، ولد سنة ٩٣ هـ ، وتوفي سنة (١٧٩هـ) (١) .

والطبعة التي اعتمدت عليها من إصدارات دار إحياء الكتب العربية ، بتحقيق وترقيم الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي .

٤٤ – موطأ محمد بن الحسن :

تأليف : محمد بن الحسن بن فرقد ، أبو عبد الله الشيباني الكوفي ، فقيه العراق وصاحب أبي حنيفة ، له « الآثار » و « الإملاء » وغيرهما ، ولد بواسط سنة ١٣٢هـ ، وتوفي سنة (١٨٩هـ) (٢) .

وفي موطئه أحاديث يسيرة يرويها عن غير مالك ، وأخرى زائدة على الروايات المشهورة ، وهي أيضاً خالية عن عدة أحاديث ثابتة في سائر الروايات » (٣) .

وقد اعتمدت على طبعة دار السنة والسيرة في بومباي مع دار القلم ، وهي الطبعة الأولى المنشورة عام ١٤١٢هـ ، بتحقيق الدكتور تقي الدين الندوي .

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٨/ ٤٨) ، حلية الأولياء (٦/ ٣١٦) ، البداية والنهاية (١٠/ ١٧٤) .

(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٩/ ١٣٤) ، تاريخ بغداد (٢/ ١٧٢) ، وفيات الأعيان (٤/ ١٨٤) .

(٣) الرسالة المستطرفة (ص : ١٤) .

* المسانيد :

« وهي الكتب التي موضوعها جعل حديث كل صحابي على حدة صحيحاً كان أو حسناً أو ضعيفاً ، مرتبين على حروف الهجاء في أسماء الصحابة ، كما فعله غير واحد، وهو أسهل تناولاً ، أو على القبائل أو السابقة في الإسلام ، أو الشرافة النسبية، أو غير ذلك ، وقد يقتصر في بعضها على أحاديث صحابي واحد ، كمسند أبي بكر أو أحاديث جماعة منهم ، كمسند الأربعة أو العشرة ، أو طائفة مخصوصة جمعها وصف واحد كمسند المقلين و مسند الصحابة الذين نزلوا مصر إلى غير ذلك» [1] .

٤٥ – مسند أبي داود الطيالسي :

تأليف : سليمان بن الجارود ، أبو داود الفارسي الأسدي ، مولى آل الزبير بن العوام ، الحافظ الكبير صاحب المسند ، توفي بالبصرة سنة (٢٠٣ هـ) [2] .

والطبعة التي رجعت إليها هي طبعة مجلس دائرة المعارف النظامية في الهند الصادرة عام ١٣٢١هـ ، وتشمل الموجود من المسند لأن بعضه مفقود .

٤٦ – مسند الشافعي : [3]

والطبعة التي اعتمدت عليها هي التي طبع فيها مسند الشافعي بترتيب

---

(١) الرسالة المستطرقة (ص : ٦٠ ، ٦١) .
(٢) أنظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٩/ ٣٧٨) ، تاريخ بغداد (٩/ ٢٤) .
(٣) تقدمت ترجمته (ص : ١٦٤) .

المحدث محمد عابد السندي ، وتحقيق كل من يوسف على الزواوي الحسني ، والسيد عزت عطار الحسيني ، وهي من إصدارات دار الكتب العلمية في لبنان في عام ١٣٧٠هـ .

٤٧ - مسند ابن أبي شيبة : [١]

ولم أقف عليه ، والإحالات عليه قليلة نسبياً ، ووثقت بعضها من الدر المنثور للسيوطي إن وجد فيه .

٤٨ - مسند اسحاق بن راهوية :

تأليف : اسحاق بن إبراهيم ، أبو يعقوب ابن راهوية الإمام المحدث الحافظ ، شيخ المشرق ، ولد سنة ١٦١ هـ ، وتوفي سنة (٢٣٨هـ) [٢] .

وأحلت في مواضع يسيره إلى المطبوع منه وهو مسند أبي هريرة ومسند عائشة رضي الله عنهما ، وقد صدرت طبعته الأولى عام ١٤١٢هـ عن مكتبة الإيمان بالمدينة المنورة بتحقيق الدكتور عبد الغفور عبد الحق البلوشي .

ووجدت ضمن مصورات المخطوطات في الجامعة الإسلامية أجزاء من مسانيد أمهات المؤمنين وبعض الصحابيات وأحلت إلى ما وجدته في القسم المخطوط .

٤٩ - مسند الإمام أحمد :

تأليف : أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال ، أبو عبد الله الشيباني البغدادي ، إمام أهل السنة ، صاحب المسند العظيم ، وكتاب « الزهد » و « العلل » و «الأشربة» وغيرها ، ولد سنة ١٦٤هـ ، وتوفي سنة ٢٤١ هـ [٣] .

---

(١) تقدمت ترجمته (ص : ١٥٨) .
(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١١/ ٣٥٨) ، تاريخ بغداد (٦/ ٣٤٥) ، وفيات الأعيان (١/١٩٩) .
(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١١/ ١٧٧) ، الجرح والتعديل (١/ ٢٩٢) ، تاريخ بغداد (٤/ ٤١٢) .

« ومسنده أعلى المسانيد وهو المراد عند الإطلاق وإذا أريد غيره قيد »[1] ، والطبعة التي رجعت إليها طبعة دار صادر ، ورجعت في مواضع إلى الطبعة التي حقق قسماً منها الشيخ أحمد شاكر ، ورجعت في موضع واحد إلى الفتح الرباني .

٥٠ - مسند عبد بن حميد :[2]

واعتمدت على الطبعة التي نشرتها دار الأرقم بتحقيق مصطفى بن العدوي شلباية وهي الطبعة الأولى الصادرة عام ١٤٠٥ هـ .

٥١ - مسند الحارث بن أبي أسامه :

تأليف : الحارث بن محمد بن أبي أسامه ، أبو محمد البغدادي التميمي مولاهم، صاحب المسند المشهور الذي أفردت زوائده على الستة ، ولد سنة ١٨٦هـ، وتوفي سنة (٢٨٢ هـ)[3] .

ورجعت في الإحالة إليه على بغية الباحث في زوائد مسند الحارث الذي طبعته الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة بتحقيق الدكتور حسين أحمد صالح الباكري .

٥٢ - مسند البزار :

تأليف : أحمد بن عمرو بن عبد الخالق ، أبو بكر البصري البزار ، صاحب المسند الكبير ، المحدث الناقد ، مات سنة (٢٩٢ هـ)[4] .

وقد رجعت إلى المطبوع من المسند بتحقيق محفوظ الرحمن زين الله من طبع مكتبة العلوم والحكم بالمدينة المنورة ومؤسسة علوم القرآن ببيروت ، كما رجعت إلى

---

(١) الرسالة المستطرفة (ص : ٦١) .
(٢) تقدمت ترجمته (ص : ١٥٣) .
(٣) نظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٣/ ٣٨٨) ، ميزان الاعتدال (١/ ٤٤٢) .
(٤) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٣/ ٥٥٤) ، تذكرة الحفاظ (٢/ ٦٥٣) .

المحقق منه في الرسائل الجامعية وفي مواضع كثيرة رجعت إلى كشف الأستار في زوائد مسند البزار المطبوع بتحقيق حبيب الرحمن الأعظمي .

٥٣ — مسند أبي يعلى الموصلي :

تأليف : أحمد بن علي بن المثنى بن يحيى ، أبو يعلى التميمي الموصلي ، محدث الموصل ، صاحب «المسند» والمعجم ، ولد سنة ٢١٠ هـ ، وتوفى سنة ٣٠٧ هـ (١) .

وقد اعتمدت على المسند المطبوع بتحقيق حسين سليم أسد ، من مطبوعات دار المأمون للتراث ، ومع ذلك فإن عدداً من الأحاديث لم أجدها فيه بعد طول بحث ، وقد ذكر العلماء أن لأبي يعلى ثلاثة مسانيد والمطبوع واحد منها .

وما لم أجده في المطبوع التمسته في مجمع الزوائد أو الدر المنثور .

٥٤ — مسند الشاميين :

تأليف : سليمان بن أحمد بن أيوب بن عطير ، أبو القاسم الطبراني اللخمي ، صاحب المعاجم الثلاثة ، وله « السنة » و « دلائل النبوة » وغيرها ، ولد في صفر سنة ٢٦٠هـ ، وتوفي في ذي القعدة سنة ٣٦٠ هـ (٢) .

وقد صدر من الكتاب جزءان من نشر مؤسسة الرسالة ، بتحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، الطبعة الأولى عام ١٤٠٩ هـ ، وإلى هذه الطبعة اعتمدت في الإحالات .

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٤/ ١٧٤) ، تذكرة الحفاظ (٢/ ٣٠٧) ، البداية والنهاية (١١/ ١٣٠) .

(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٦/ ١١٩) ، وفيات الأعيان (٢/ ٤٠٧) ، ميزان الإعتدال (٢/ ١٩٥) .

* **المصنفــــات :**

وهي «كتب مرتبة على الأبواب الفقهية ، مشتملة على السنن وما هو في جيزها أو له تعلق بها ، بعضها يسمى مصنفاً ، وبعضها جامعاً » [1] ، والمقصود (بما في حيزها) أي أقوال الصحابة وفتاوى التابعين لأن المصنفات تشتمل على كثير منها .

٥٥ – المصنف للصنعاني : [2]

واعتمدت على الطبعة الثانية الصادرة عام ١٤١٣هـ عن المكتب الإسلامي بتحقيق حبيب الرحمن الأعظمي .

٥٦ – المصنف لابن أبي شيبه : [3]

واعتمدت الطبعة التي نشرتها الدار السلفية بتحقيق عامر العمري الأعظمي ومختار أحمد الندوي .

* **المعاجــم :**

والمعجم هو « ما تذكر فيه الأحاديث على ترتيب الصحابة أو الشيوخ أو البلدان أو غير ذلك ، والغالب أن يكونوا مرتبين على حروف الهجاء » [4] .

٥٧ – معجم أبي يعلي الموصلي :

٥٨ – المعجم الكبير للطبراني : [5]

وقد رتبه على « أسماء الصحابة على حروف المعجم ، عدا مسند أبي هريرة فإنه أفرده في مصنف ، يقال إنه أورد فيه ستين ألف حديث ، وفيه قال ابن دحية : هو أكبر معاجم الدنيا ، وإذا أطلق في كلامهم المعجم فهو المراد وإذا أريد غيره قيد » [6]

---

(١) الرسالة المستطرفة (ص : ٣٩ ، ٤٠) .
(٢) ، (٣) سبقت ترجمتهم (ص : ١٥٢ ، ١٥٨) (٤) الرسالة المستطرفة (ص : ١٣٥) .
(٥) سبقت ترجمتهم (ص : ١٧٢) . (٦) الرسالة المستطرفة (ص : ١٣٥) .

واعتمدت على المطبوع منه بتحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، من مطبوعات مكتبة ابن تيمية ، وما لم أجده فيه اجتهدت في عزوه إلى مجمع الزوائد ، والدر المنثور ، ومجمع البحرين .

٥٩ - المعجم الأوسط للطبراني :

وقد ألفه « في أسماء شيوخه ، وهم قريب من ألفي رجل ، حتى إنه روى عمن عاش بعده لسعة روايته ، وكثرة شيوخه ، وأكثر من غرائب حديثهم . . ويقال إن فيه ثلاثين ألف حديث ، وكان يقول فيه : هذا الكتاب روحي ، لأنه تعب فيه » (١) .

وقد اعتمدت على ما وجد في الأجزاء الثلاثة المطبوعة بتحقيق الدكتور محمود الطحان ونشر مكتبة المعارف بالرياض ، وما لم يكن فيها - وهو الأكثر - أحلت فيه إلى مجمع الزوائد أو إلى محمع البحرين .

وعند تصحيح مسودات الطبع صدر الكتاب كاملاً فاجتهدت أن أحيل إليه في كل المواضع قدر الاستطاعة .

٦٠ - المعجم الصغير للطبراني :

وهو الذي « خرج فيه عن ألف شيخ يقتصر فيه غالباً على حديث واحد عن كل واحد من شيوخه ، قيل هو عشرون ألف حديث ، والصواب أن فيه نحو ألف وخمسمائة حديث » (٢) والطبعة التي رجعت إليها هي طبعة دار الكتب العلمية ببيروت ، سنة ١٤٠٣هـ .

٦١ - معجم شرف الدين الدمياطي :

تأليف : عبد المؤمن بن خلف ، أبو محمد الشافعي الدمياطي ، الإمام العلامة الفقيه النسابة الحافظ شيخ المحدثين ، توفي فجأة سنة ٧٠٥ هـ أو ٧٠٦ هـ .

«وقد ضمن معجمه أسماء شيوخه وهم ألف وثلاثمائة» (٣) .

---

(١) الرسالة المستطرفة : (ص : ١٣٥ ، ١٣٦) .
(٢) الرسالة المستطرفة : (ص : ١٣٦) والطبراني سبقت ترجمته (ص : ١٧٢) .
(٣) الرسالة المستطرفة : (ص : ١٣٨) .

* **كتب أحاديث الأحكام :**

وهي كتب مجردة عن الأسانيد غالباً منتقاة من كتب الأحاديث المسندة ، اختارها مصنفوها في موضوع الأحكام الفقهية العملية ، وتوسع بعضهم في الكلام عليها من حيث الصحة والضعف .

٦٢ - المنتقى :

تأليف : عبد الله بن علي بن الجارود ، أبو محمد النيسابوري ، الحافظ الذي جاور بمكة ، وهو إمام من أئمة الأثر ، ولد في حدود ٢٣٠ هـ ، ومات سنة (٣٠٧هـ)[١] .

٦٣ - الخلافيات للبيهقي :[٢]

٦٤ - معرفة السنن والآثار للبيهقي :

وهذا هو الكتاب الذي قيل عنه « لا يستغنى عنه فقيه شافعي »[٣] ، وقد اعتمدت على طبعته الوحيدة الصادرة عام ١٤١٢هـ عن دار الوعي ، بتحقيق الدكتور عبد المعطي قلعجي .

٦٥ - الأحكام :

تأليف : عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحسين ، أبو محمد الأزدي الأندلسي الإشبيلي ، المعروف بابن الخراط ، صاحب «الجمع بين الصحيحين » ، والأحكام وهي صغرى وكبرى ووسطى ، مولده سنة ٥١٤ هـ ، ووفاته سنة (٥٨١)[٤]

ومنه قطعة مخطوطة بمركز البحث العلمي . بجامعة أم القرى ولكن لم أستطع الإحالة عليها لصعوبة ترتيبها ورداءة خطها .

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٤/ ٢٣٩) ، تذكرة الحفاظ (٣/ ٧٩٤) .

(٢) سبقت ترجمته (ص : ١٥١) .

(٣) الرسالة المستطرفة (ص : ٣٤) .

(٤) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢١/ ١٩٨) .

٦٦ - التحقيق :

تأليف : عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي بن عبيد الله ، أبو الفرج ابن الجوزي القرشي التيمي البغدادي ، الواعظ المشهور صاحب التصانيف الكثيرة منها «زاد المسير في التفسير» و«صفة الصفوة» و «تلبيس إبليس» ، توفي سنة (٥٩٧هـ) [١]

وقد أحلت إلى قسم منه في نسخته المخطوطة في جامعة أم القرىٰ ، وكذا أحلت إلى القسم الآخر منه ضمن مصورات المخطوطات بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة .

٦٧ - خلاصة الأحكام من مهمات السنن وقواعد الإسلام :

تأليف : يحيى بن شرف بن مري بن جسن ، أبو زكريا النووي ، الإمام المحدث الفقيه ، صاحب «شرح مسلم» ، و «المجموع شرح المهذب» ، ولد في محرم سنة ٦٣١ هـ وتوفي في سنة (٦٧٦هـ) [٢] .

وقد أحلت إلى نسخته المخطوطة المصورة في مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى .

٦٨ - الإلمام :

٦٩ - الإمام شرح الإلمام :

كلاهما لابن دقيق العيد [٣] .

والإمام في أحاديث الأحكام ، والإلمام مختصر منه ، ثم إن ابن دقيق العيد شرح الإلمام شرحاً عظيماً وسماه « الإمام شرح الإلمام» ولكنه لم يتمه ، وذكر بعضهم أنه أتمه

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢١/ ٣٦٥) .
(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء
(٣) تقدمت ترجمته (ص : ٦٧) .

لكن حسده عليه بعض العلماء فدس من سرق أكثره وأعدمه ، وفي كلام بعض العلماء ما يشير إلى أن « شرح الإلمام» كتاب آخر غير « الإمام » ، وقال آخرون : أن « الإلمام» مستمد من « الإمام» ، وما ذكرته أولاً هو الصواب وسبب الوهم واقع من أن ابن دقيق رحمه الله كرر إسم الكتاب الأصلي ، والكتاب الشارح فجعل كلاً منهما « الإمام » .

وقد بين ابن دقيق عمله في كتابه « الإمام » ، وهو عمل يكشف عن علم غزير ونفع كبير يجعل هذا الكتاب في مقدمة الكتب الحديثية الفقهية وهذا قول ابن دقيق يفصح عن هذه الحقيقة ، ويصدقه نصوص الكتاب التي استفاد منها العلماء وخاصة الزيلعي الذي أكثر من النقل عنه .

وقد أحلت على نسخة الإلمام المصورة في جامعة أم القرى وأحلت على نسخة الإمام المصورة في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة .

٧٠ - تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي :[١] .

طبع منه مجلدان من أول الكتاب إلى كتاب الزكاة مسألة « إذا وجبت في الحياة لم تسقط بالموت » ، بتحقيق الدكتورعامر حسن صبري من إصدارات المكتبة الحديثة بالإمارات العربية المتحدة ، وهي الطبعة الأولى الصادرة عام ١٤٠٩ هـ .

وقد اعتمدت كذلك على مخطوطته المصورة بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة .

* **كتب الترغيب والترهيب :**

وهي الكتب التي اختارت الأحاديث في الترغيب والترهيب وأفردتها بالتصنيف مرتبه على الأبواب ، وبعضها اقتصر على الترغيب وحده :

---

(١) تقدمت ترجمته (ص : ٦٨) .

٧١ - الترغيب :

تأليف : عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد ، أبو حفص البغدادي المعروف بابن شاهين ، له مصنفات منها « الثقات » و « ناسخ الحديث ومنسوخه » وغيرها ، ولد في صفر سنة ٢٩٧ هـ ، وتوفي في ذي الحجة سنة ٣٨٥ هـ(١) .

واعتمدت على نسخته المصورة في مركز البحث العلمي في جامعة أم القرى ضمن مخطوطات (المواعظ والأخلاق) بعنوان (الترغيب في فضائل الأعمال) .

٧٢ - الترغيب والترهيب :

تأليف : سليم بن أيوب بن سليم ، أبو الفتح الرازي الشافعي ، ولد سنة نيف وستين وثلاثمائة ، ومات في صفر سنة ٤٤٧ هـ(٢) .

٧٣ - الترغيب والترهيب :

تأليف : إسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي بن أحمد ، أبو القاسم القرشي التيمي الأصبهاني ، الملقب بقوام السنة ، صنف « الجامع في التفسير » و « المعتمد في التفسير » و « دلائل النبوة » وغيرها ، ولد سنة ٤٥٧ هـ ، ومات سنة ٥٣٥ هـ(٣) .

واعتمدت على طبعة مكتبة النهضة الحديثة ، التي خرج أحاديثها محمد السعيد بن بسيوني زغلول .

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٦/ ٤٣١) ، البداية والنهاية (١١/ ٣١٦) .
(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٧/ ٦٤٥) ، وفيات الأعيان (٢/ ٣٩٧) .
(٣) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢٠/ ٨٠) ، تذكرة الحفاظ (٤/ ١٢٧٧) .

* **كتب الزهد :**

٧٤ - الزهد :

تأليف : عبد الله بن المبارك بن واضح ، أبو عبد الرحمن الحنظلي مولاهم ثم المروزي الإمام الحافظ ، العابد الزاهد ، الغازي المجاهد ، ولد سنة ١١٨ هـ ، ومات في رمضان سنة (١٨١ هـ) (١) .

واعتمدت طبعة الكتاب التي نشرتها دار الكتب العلمية ، بتحقيق حبيب الرحمن الأعظمي .

٧٥ - الزهد لابن حنبل : (٢)

واعتمدت على الطبعة الأولى الصادرة عام ١٤٠٣هـ ، عن دار الكتب العلمية .

٧٦ - الزهد للبيهقي : (٣)

وأحلت على طبعته الأولى عام ١٤٠٨ هـ التي نشرتها مؤسسة الكتب الثقافية ، بتحقيق الشيخ عامر أحمد حيدر .

* **كتب الآداب :**

٧٧ - البر والصلة لابن المبارك : (٤) .

٧٨- الأدب لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي (٥) .

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٨/ ٣٧٨) ، وفيات الأعيان (٣/ ٣٢) ، حلية الأولياء (٨/ ١٦٢) .

(٢) ، (٣) ، (٤) ، (٥) تقدمت ترجمتهم (ص : ١٧٠ ، ١٥١ ، ١٧٩ ، ١٥٨) .

٧٩ – المفرد في الأدب للبخاري :[١] .

واعتمدت على طبعته التي عليها شرح فضل الله الجيلاني بعنوان « فضل الله الصمد في توضيح الأدب المفرد » ، وهي من مطبوعات المكتبة السلفية ، وطبعت في القاهرة سنة ١٣٧٨هـ .

٨٠ – الآداب :

تأليف : أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد ، أبو بكر الشيباني ، ووالمعروف بابن أبي عاصم ، إمام حافظ صنف « المسند » و « الآحاد والمثاني » و « الديات » وغيرها ، وكانت وفاته سنة ٢٨٧ هـ[٢] .

٨١ – مكارم الأخلاق للطبراني :[٣] .

* **كتب الفوائد :**

والفوائد هي « الكتب التي تجمع غرائب أحاديث الشيوخ ، ومفاريد مروياتهم ، وتشتمل على الصحيح والضعيف »[٤] .

٨٢– فوائد تمام :

تأليف : تمام بن محمد بن عبد الله بن جعفر بن عبد الله ، أبو القاسم بن أبي الحسين البجلي الرازي الدمشقي ، كان والده من الحفاظ المؤرخين ، وقد ولد تمام سنة

---

(١) تقدمت ترجمته (ص : ١٦٠) .

(٢) أنظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٣/ ٤٣٠) ، أخبار أصبهان (١/ ١٠٠) ، الجرح والتعديل (٢/ ٦٧) .

(٣) تقدمت ترجمته (ص : ١٧٢) .

(٤) الروض البسام (١/ ٥٢) .

٣٣٠ هـ وتوفي سنة ٤١٤ هـ [١] .

واعتمدت في الإحالة على فوائد تمام على كتاب « الروض البسام بترتيب وتخريج فوائد تمام » تصنيف جاسم بن سليمان الدوسري ، وطبع دار البشائر الإسلامية ، وهي الطبعة الأولى الصادرة عام ١٤٠٨ هـ .

* **كتب الفضائل :**

وهي الكتب التي اختصت بجمع فضائل عمل من الأعمال ، أو خلق من الأخلاق ، أو بلد من البلاد أو فضائل الصحابة ونحو ذلك .

٨٣ - فضائل الصحابة للدارقطني :

٨٤ - فضل العالم العفيف :

تأليف : أحمد بن عبد الله بن أحمد بن اسحاق ، أبو نعيم الأصبهاني ، الحافظ الثقة العلامة صاحب «الحلية» ، و « تاريخ أصبهان » و « دلائل النبوة » وغيرها ، ولد سنة ٣٣٦هـ ، وتوفى سنة ٤٣٠هـ [٢] .

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٧/ ٢٨٩) ، تذكرة الحفاظ (٣/ ١٠٥٦) ، الأعلام (٢/ ٨٧) .

(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٧/ ٤٥٣) ، وفيات الأعيان (١/ ٩١) ، معجم البلدان (١/ ٢١٠) .

٨٥ - جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله :

تأليف : يوسف بن عبد الله ابن محمد بن عبد البر ، أبو عمر النمري الأندلسي القرطبي ، صاحب « التمهيد » و « الاستذكار » و « الكافي » المحدث الحافظ الناقد الفقيه ، ولد سنة ٣٦٨ هـ ، وتوفي سنة ٤٦٣ هـ [١] .

٨٦ - فضائل شعبان :

تأليف : محمد بن ناصر بن محمد بن علي بن عمر ، أبو الفضل السلامي البغدادي كان أبوه محدثاً ، وقد تفرد هو بكثرة القراءة ، وتحصيل الأصول ، والإجازات العالية وكان بارعاً في العربية ، ولد سنة ٤٦٧ هـ وتوفي سنة ٥٥٠ هـ [٢]

٨٧ - فضائل شعبان :

تأليف : عبد العزيز بن أبي نصر محمود بن المبارك بن محمود ، أبو محمد الجنابذي البغدادي ، المعروف بابن الأخضر ، له تصنيف فيمن حدث هو وابنه من الصحابة ، وكتاب « من حدث عن الإمام أحمد » ، وغير ذلك ، ولد سنة ٥٢٤ هـ وتوفي سنة ٦١١ هـ [٣] .

٨٨ - العلم المشهور في فضائل الأيام والشهور :

تأليف : عمر بن حسن بن علي بن الجميل ، أبو الخطاب الكلبي الداني ،

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٨/ ١٥٣) ، وفيات الأعيان (٧/ ٦٦) .
(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢٠/ ٢٦٥) ، وفيات الأعيان (٤/ ٢٩٣)، الأنساب(٧/ ٢٠٢)
(٣) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢٢/ ٣١) ، النجوم الزاهرة (٦/ ٢١١) ، تذكرة الحفاظ (٤/ ١٣٨٣) .

المعروف بابن دحية ، ولي قضاء دانه وعزل ، له باع في اللغة ، وكذلك في الحديث على ضعف فيه ، وكان من المتساهلين ، ولد سنة ٥٤٦ هـ ، وتوفي سنة ٦٣٣ هـ[١]

* **كتب الدعوات :**

وهي الكتب التي أوردت دعوات النبي ﷺ في اليوم والليلة وفي سائر الأحوال .

٨٩ - عمل اليوم والليلة للنسائي :[٢]

واعتمدت طبعته التي حققها الدكتور فاروق حماده ، وهي الطبعة الثانية ، الصادرة عام ١٤٠٧هـ ، عن مؤسسة الرسالة في بيروت .

٩٠ - الدعاء للطبراني :[٣]

واعتمدت الطبعة الأولى ، الصادرة عام ١٤٠٧هـ ، عن دار البشائر الاسلامية بتحقيق الدكتور محمد سعيد بخاري .

٩١ - عمل اليوم والليلة :

تأليف : أحمد بن محمد بن اسحاق بن ابراهيم ، أبو بكر الدينوري الهاشمي الجعفري مولاهم ، المشهور بابن السني ، الإمام الحافظ الذي اختصر سنن النسائي ، ولد في حدود سنة ٢٨٠ هـ ، ومات سنة ٣٦٤ هـ[٤] .

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢٢/ ٣٨٩) ، وفيات الأعيان (٣/ ٤٤٨) ، ميزان الاعتدال (٢/ ٢٥٢) .

(٢) ، (٣) تقدمت ترجمتهم (ص : ١٥٣ ، ١٧٢) .

(٤) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٦/ ٢٥٥) ، تذكرة الحفاظ (٣/ ٩٣٩) ، طبقات الشافعية للسبكي (٣/ ٣٩) .

٩٢ - الدعوات الكبير للبيهقي :[١]

* **كتب المراسيل :**

وهي الكتب التي أفردت الروايات المرسلة التي لا يثبت فيها سماع الرواة عمن فوقهم .

٩٣ - المراسيل لأبي داود :[٢]

واعتمدت طبعته التي حققها الأستاذ محمد عبده الفلاح السلفي وهي من مطبوعات المكتبة القاسمية بباكستان .

٩٤ - المراسيل لابن أبي حاتم :[٣]

* **كتب المجاميع :**

وهي التي تجمع عدداً كبيراً من الأحاديث مجردة على الأسانيد مرتبة على حروف المعجم أو الموضوعات أو غير ذلك ، وقد تختص بجمع أحاديث كتب بعينها .

٩٥- نوادر الأصول :

تأليف : محمد بن علي بن الحسن بن بشر ، أبو عبد الله الحكيم الترمذي ، إمام حافظ زاهد ، كان ذا رحلة ومعرفة ، وله مصنفات وفضائل ، توفي سنة ٢٩٥هـ[٤] .

وقد اعتمدت على طبعة دار صادر .

---

(١) ، (٢) ، (٣) تقدمت ترجمتهم (ص : ١٥١ ، ١٦١ ، ١٥٣) .
(٤) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٣/ ٤٣٩) ، حلية الأولياء (١٠/ ٢٣٣) .

٩٦- مسند الشهاب :

تأليف : محمد بن سلامة بن جعفر بن علي ، أبو عبد الله القضاعي المصري الشافعي ، قاضي مصر في عصره ، صنف في أخبار الشافعي ، ومات في ذي الحجة سنة ٤٥٤هـ [١] .

ورجعت في الإحالة إليه إلى طبعة مؤسسة الرسالة ، وهي الطبعة الأولى الصادرة عام ١٤٠٥هـ ، بتحقيق حمدي عبد المجيد السلفي .

٩٧- الفردوس :

تأليف : شيرويه بن شهر دار بن شيرويه بن فنا خسروه ، أبو شجاع الديلمي الهمذاني ، له كتاب في تاريخ همدان ، ولد سنة ٤٤٥هـ ، ومات في رجب سنة ٥٠٩هـ [٢] .

وكتاب الفردوس «أورد فيه عشرة آلاف حديث من الأحاديث القصار مرتبة على حروف المعجم من غير ذكر إسناد » [٣] .

واعتمدت على طبعته الأولى الصادرة عام ١٤٠٦هـ عن دار الكتب العلمية ببيروت ، بتحقيق السعيد بن بسيوني زغلول .

٩٨- مسند الفردوس :

تأليف : شهر دار بن شيرويه بن شهر دار بن فنّا خسروه ، أبو منصور الديلمي الهمذاني ، أبوه الحافظ المؤرخ أبو شجاح الديلمي صاحب الفردوس ، وهم من ذرية

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٨/ ٩٢) ، وفيات الأعيان (٤/ ٢١٢) ، طبقات الشافعية للسبكي (٤/ ١٥٠) .
(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٩/ ٢٩٤) ، طبقات الشافعية للسبكي (٧/ ١١١) ، النجوم الزاهرة (٥/ ٢١١) .
(٣) الرسالة المستطرفة (ص : ٧٥) .

الضحاك بن فيروز الديلمي ، وألف شهر دار مسند الفردوس على كتاب أبيه ، ومات في رجب سنة ٥٥٨ هـ [١] .

٩٩ - الجمع بين الصحيحين لعبد الحق الاشبيلي [٢] :

١٠٠- جامع الأصول :

تأليف : المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد ، أبو السعادات الشيباني الجزري ، ابن الأثير القاضي العلامة صاحب « النهاية في غريب الحديث » ولد سنة ٥٤٤هـ ، وتوفي بالموصل سنة ٦٠٦هـ [٣] .

والطبعة التي اعتمدتها صادرة عام ١٣٨٩هـ ، عن عدة دور نشر بتحقيق عبد القادر الأرناؤوط .

١٠١ - الفائق في اللفظ الرائق :

تأليف : عبد المحسن بن غانم التنيسي [٤] :

وهذا الكتاب «جمع فيه من الألفاظ النبوية عشرة آلاف كلمة في الحكم والأمثال والمواعظ ، كل كلمة منها تامة البناء ، وافية المعنى ، محذوفة الأسانيد » [٥] .

وقد قال في مقدمته : « وقد استخرت الله سبحانه وجمعت في كتابي هذا من الألفاظ النبوية ، والآثار المروية ، عشرة آلاف كلمة شرعية ، كل كلمة منها تامة البناء، وافية المعنى ، ناطقة بالحكمة الحسنى ، كما أمر الله به نبيه فقال ﴿ **ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة** ﴾ [٦] ، وذلك مما سمعته من الآثار المبينة التي نقلتها من

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء(٢٠/ ٣٧٥) .
(٢) تقدمت ترجمته (ص : ١٧٥) .
(٣) انظر ترجمته سير أعلام النبلاء (٢١/ ٤٨٨) ، وفيات الأعيان (٤/ ١٤١) ، بغية الوعاة (٢/ ٢٧٤) .
(٤) لم أقف على ترجمته .
(٥) الرسالة المستطرفة (ص : ١٨١) .
(٦) سورة النحل ، آية (١٢٥) .

الرواة المشهورين ، وأخذتها عن الثقات المرضيين تحتوي على الآداب والحكم ، ومعجز البلاغة في منافع الكلم ، والوصايا الحميدة ، والأمثال والمواعظ الهادية من الضلال ، والأخبار عما كان ويكون ، والإنذار لذوى الغفلة والسكون ، وحذفت منها الأسانيد اختصاراً من التطويل والتفنيد ، ورتبتها مجردة من المتون ، متجانسة الفنون ، أبواباً مبوبة ، وفصولاً مرتبة ، وألفاظاً متقاربة ، يتعلق كل شيء منها بشكله ، ويشبه كل فصل منها بفصله ، وتتنوع الفصول على ما يوافق أول الكلمة ، كل كلمة منها من حروف المعجم ، ليتيسر علمها على العالم والمتعلم ، ويقرب تناولها على الآخذ لها ، ويسهل حفظ أفرادها وجملها ، وختمت كل ما يحويه كل حرف منها على (   )[1] ، بأدعية دعا بها صلى الله عليه وسلم ، وحض الأمة عليها ، وندبهم ترغيباً إليها ، وأعلمهم فضيلتها ، وضمن لهم وسيلتها »[2] .

وأحلت على نسخته المصورة في مكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة .

---

(١) كلمة غير واضحة .

(٢) الفائق (ل ٢/ ب) .

* **كتب الأجزاء الحديثة :**

« والجزء تأليف الأحاديث المروية عن رجل واحد من الصحابة أو من بعدهم ، وقد يختارون من المطالب معنى أو موضوعاً معيناً فيجمعون مروياته وألفاظه» [١] .

١٠٢ – المفرد في رفع اليدين للبخاري : [٢]

ويطلق عليه جزء رفع اليدين :

١٠٣ – المفرد في القراءة خلف الإمام البخاري : [٣]

ويطلق عليه جزء القراءة خلف الإمام .

١٠٤ – جزء أحاديث محمد بن حجادة للطبراني : [٤]

١٠٥ – جزء أحاديث حمزة الزيات للطبراني : [٥]

١٠٦ – جزء في جمع طرق حديث « من غشنا فليس منا » لأبي نعيم الأصبهاني : [٦]

١٠٧ – جزء ابن الطلابة :

وقد رواه الزيلعي بسنده عن شيخه ابن جماعة كما في تخريج الحديث الرابع من سورة بني إسرائيل [٧] .

---

(١) انظر الرسالة المستطرفة (ص : ٨٦) .
(٢) ، (٣) تقدمت ترجمته (ص : ١٦٠) .
(٤) ، (٥) تقدمت ترجمته (ص : ١٧٢) .
(٦) تقدمت ترجمته (ص : ١٨١) .
(٧) الإسعاف (ل/ ١٣٨ / أ) .

١٠٨ – جمع أحاديث سفيان :

تأليف : محمد بن أحمد بن حماد بن سعيد بن مسلم ، أبو بشر الدولابي الرازي الأنصاري ، الإمام الحافظ البارع ، ولد سنة أربع وعشرين ومائتين ومات سنة ٣١٠هـ[١] .

* **كتب المختصرات :**

١٠٩ – مختصر سنن أبي داود :

تأليف : عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله بن سلامة بن سعد ، أبو محمد المنذري الشامي ، صاحب « الترغيب والترهيب » ، ولد سنة ٥٨١ هـ ، وتوفي سنة ٦٥٦ هـ[٢] .

واعتمدت على المطبوع مع شرحه لابن القيم ، وهي النسخة التي حققها محمد حامد الفقي ، وقامت بنشرها دار المعرفة .

١١٠ – تلخيص المستدرك للذهبي :[٣]

وفي كتابه هذا « تعقب كثيراً منه – أي المستدرك للحاكم – بالضعف والنكارة أو الوضع »[٤] .

وهو مطبوع بهامش المستدرك الذي سبق ذكر طبعته .

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٠٩) ، وفيات الأعيان (٤/ ٣٥٢) ، ميزان الاعتدال (٣/ ٤٥٩) .
(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢٣/ ٣١٩) .
(٣) سبقت ترجمته (ص : ٨٧) .
(٤) الرسالة المستطرفة (ص : ٢١) .

* **كتب الشروح :**

١١١ – شرح معاني الآثار :

تأليف : أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة ، أبو جعفر الأزدي الطحاوي ، المحدث الفقيه العلامة صاحب « مشكل الآثار » ، ولد سنة ٢٣٩ هـ ، وتوفي سنة (٣٢١هـ) [١] .

١١٢ – التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد :

١١٣ : التقصي لما في الموطأ من الأحاديث والأسانيد :

كلاهما لابن عبد البري النمري [٢] ، والأول اعتمدت في الإحالة عليه على طبعة وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية في المملكة المغربية ، بتحقيق مجموعة من الباحثين ، والثاني رجعت إلى مصورة مخطوطته الموجودة في الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة .

١١٤ – كتاب ابن طاهر علي الشهاب :

تأليف : محمد بن طاهر بن علي بن أحمد ، أبو الفضل المقدسي ، له تصانيف كثيرة لكنه يهم كثيراً في كتبه ، وله حفظ ورحلة واسعة ، وله انحراف عن السنة إلى تصوف غير مرضي ، ولد سنة ٤٠٨هـ ، وتوفي سنة ٥٠٧ هـ [٣] .

١١٥ : مشكل الوسيط :

تأليف : عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان بن موسى ، أبو عمرو ابن الصلاح الشهرزودي الشافعي الإمام المحدث صاحب « علوم الحديث » ، وله فتاوي مشهورة ، وطبقات للشافعية وغير ذلك ، ولد سنة ٥٧٧ هـ ، ومات في جمادي الأولى (٦٤٣ هـ) [٤] .

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٥/ ٢٧) ، وفيات الأعيان (١/ ٧١) .
(٢) سبقت ترجمته (ص : ١٨٢) .
(٣) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٩/ ٣٦١) ، وفيات الأعيان (٤/ ٢٨٧) . ميزان الاعتدال (٣/ ٥٨٧) .
(٤) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢٣/ ١٤٠) ، وفيات الأعيان (٢/ ٢٤٣) ، طبقات الشافعية للسبكي (٨/ ٣٢٦) .

واعتمدت على نسخته المخطوطة المصورة في مكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

١١٦ - شرح مسلم :

تأليف : أحمد بن عمر بن إبراهيم ، أبو العباس الأنصاري القرطبي ، فقيه مالكي من أهل الحديث ، ولد بقرطبة سنة ٥٧٨ هـ ، وتوفي بالإسكندرية سنة (٦٥٦هـ) [١] .

* **كتب الناسخ والمنسوخ :**

١١٧ - الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار :

تأليف : محمد بن موسى بن عثمان نن موسى ، أبو بكر الحازمي الهمذاني ، إمام حافظ نسابة ، له «تخريج أحاديث المهذب» ولم يتمه ، و«عجالة المبتدي» في الأنساب وغيرها ، ولد سنة ٥٤٨هـ ، وتوفى سنة (٥٨٤ هـ) [٢] .

وطبعته التي رجعت إليها هي الطبعة الأولى الصادرة عام ١٣٨٦هـ عن مطبعة الأندلس في حمص ، بتعليق وتصحيح راتب حاكمي .

* كتب غريب الحديث :

وهي التي تختص ببيان معاني غريب الألفاظ الواقعة في أحاديث الرسول الكريم صلي الله عليه وسلم [٣] .

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢٣/ ٣٢٣) ، الأعلام (١/ ١٧٩) .
(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢١/ ١٦٧) ، وفيات الأعيان (٤/ ٢٩٤) ، طبقات الشافعية للسبكي (٧/ ١٣) .
(٣) سيأتي في الفصل السابع من الباب الثالث (ص :٣٩٧-٤٠٢) كلام عن الغريب وأشهر كتبه .

١١٨ - غريب الحديث لأبي عبد القاسم بن سلام الهروي : [(١)]

١١٩ - غريب الحديث :

تأليف : إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم بن بشير ، أبو إسحاق البغدادي الحربي ، الإمام الحافظ ، من أصحاب الإمام أحمد ، ولد سنة ١٩٨ هـ ، ومات في بغداد سنة (٢٨٥هـ) [(٢)] .

والمطبوع منه هو المجلدة الخامسة فقط ، تولت طبعها جامعة أم القرى بتحقيق الدكتور سليمان العايد ، ولم أجد شيئاً من الإحالات في النص المحقق في القسم المطبوع .

١٢٠ - غريب الحديث :

تأليف : قاسم بن ثابت بن حزم بن عبد الرحمن ، أبو محمد السرقسطي ، محدث لغوي ، رحل من الأندلس إلى مصر ثم مكه وسمع بها ، وقد توفى في سرقطة سنة ٣٠٢هـ [(٣)] .

واعتمدت على مصورته المخطوطة في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة .

---

(١) سبق ترجمته (ص : ١٥٨) .

(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٣/ ٣٥٦) ، تاريخ بغداد (٦/ ٢٨) ، تذكرة الحفاظ (٢/ ٥٨٤) .

(٣) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٤/ ٥٦٢) ، إنباه الرواة (١/ ٢٦٢) ، معجم الأدباء (١٦/ ٢٣٧) .

١٢١ - النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير الجزري :[١]

* **كتب مختلف الحديث :**

وهي الكتب التي عنيت ببيان مشكل الحديث ، والجمع بين الأحاديث التي ظاهرها التعارض .

١٢٢ - مشكل الآثار للطحاوي :[٢] .

* **الموضوعات :**

هي الكتب التي كشفت عن الأحاديث المختلقة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وبيان وضعها .

١٢٣ - الموضوعات للمقدسي :[٣] .

١٢٤ - الموضوعات لابن الجوزي :[٤] .

وقد « تساهل كثيراً بحيث أورد فيه الضعيف بل والحسن والصحيح مما هو في سنن أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه ومستدرك الحاكم وغيره بل من الكتب المعتمدة ، بل فيه حديث في صحيح مسلم ، بل وآخر في صحيح البخاري ، فلذلك كثر الانتقاد عليه »[٥] .

---

(١) ، (٢) ، (٣) ، (٤) تقدمت ترجمتهم (ص : ١٨٦ ، ١٣١ ، ١٩٠ ، ١٧٦) .
(٥) الرسالة المستطرفة (ص : ١٤٩) .

ورجعت في الإحالة عليه إلى الطبعة الأولى ، الصادرة عام ١٣٨٦هـ عن المكتبة السلفية بالمدينة المنورة ، بتحقيق عبد الرحمن محمد عثمان .

* **كتب الأطراف :**

وهي الكتب « التي يقتصر فيها على ذكر طرف الحديث الدال على بقيته مع الجمع لأسانيده إما على سبيل الاستيعاب ، أو على جهة التقيد بكتب مخصوصة »(١) .

١٢٥ - أطراف الصحيحين :

تأليف : خلف بن محمد بن علي بن حمدون ، أبو علي الواسطي ، الإمام الحافظ الناقد ، وكتابه أقل أوهاماً وأحسن ترتيباً من أطراف أبي مسعود الدمشقي ، وكان حافظاً لحديث شعبة ، وتوفي بعد الأربع مائة بيسير(٢) .

١٢٦ - تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف لأبي الحجاج المزي :(٣)

واعتمدت على الطبعة الثانية الصادرة عام ١٤٠٣ هـ ، عن المكتب الإسلامي بتحقيق عبد الصمد شرف الدين .

* **كتب العلل :**

وهي الكتب التي عنيت بكشف ما خفى من أسباب القدح في الحديث مع أن ظاهره السلامة(٤) .

---

(١) الرسالة المستطرفة (ص : ١٦٧) .
(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٧/ ٢٦٠) ، أخبار أصبهان (١/ ٣١٠) ، تاريخ بغداد (٨/ ٣٣٤) ، الرسالة المستطرقة (ص : ١٦٧) .
(٣) تقدمت ترجمته (ص : ٨٥ ، ٨٦) .
(٤) انظر الرسالة المستطرفة (ص : ١٤٧) .

١٢٧ - علل الحديث لابن أبي حاتم : [١] .

واعتمدت على طبعة دار المعرفة ببيروت الصادرة عام ١٤٠٥ هـ ، باعتناء محب الدين الخطيب .

١٢٨ - العلل للدارقطني : [٢] .

و«هو أجمع كتاب في العلل ، مرتب على المسانيد ، وليس من جمعه ، بل الجامع له تلميذه الحافظ أبو بكر البرقاني » [٣] .

واعتمدت طبعة دار طيبة بالرياض ، الصادرة عام ١٤٠٥هـ ، بتحقيق الدكتور محفوظ الرحمن زين الله السلفي .

١٢٩ - العلل المتناهية في الأحاديث الواهية لابن الجوزي : [٤] .

وعليه فيها كثير من الانتقادات ، وقد اعتمدت على طبعته الأولى الصادرة عن دار الكتب العلمية ببيروت ، عام ١٤٠٣هـ ، باعتناء خليل الميس .

١٣٠ - بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام :

تأليف : علي بن محمد بن عبد الملك بن يحيى بن إبراهيم ، أبو الحسن الحميري المغربي الفاسي ، المعروف بابن القطان الإمام الحافظ المجود ، وكانت وفاته سنة ٦٢٨هـ [٥] .

---

(١) ، (٢) تقدمت ترجمتهما (ص : ١٥٣ ، ١٦٦) .
(٣) الرسالة المستطرفة (ص : ١٤٨) .
(٤) تقدمت ترجمته (ص : ١٧٦) .
(٥) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢٢/٣٠٦) ، تذكرة الحفاظ (٤/١٤٠٧) .

* **كتب في موضوعات مخصوصة متفرقة :**

١٣١ - كتاب العقل :

تأليف : داود بن المحبر بن قحذم بن سليمان بن ذكوان ، أبو سليمان الطائي ، توفى سنة ٢٠٦ هـ [١] .

ونقل الكتاني عن الذهبي أنه قال : « أكثر كتاب العقل الذي صنفه موضوعات» [٢] .

١٣٢ - الأموال للقاسم بن سلام الهروي : [٣] .

واعتمدت على طبعته الأولى ، الصادرة عام ١٣٨٨هـ ، عن مكتبة الكليات الأزهرية ، بتحقيق محمد خليل هراس .

١٣٣ - الأموال :

تأليف : حميد بن مخلد بن قتيبة أبو أحمد الأزدي النسائي ، المعروف بابن زنجوية ، صاحب كتاب « الترغيب والترهيب » وكتاب « الآداب النبوية » وغيرها ، وكانت وفاته سنة ٢٤٧ هـ وقيل سنة ٢٤٨هـ ، وأشهر الأقوال أن وفاته كانت سنة ٢٥١ هـ [٣] .

وقد رجعت إلى طبعته الأولى الصادرة عام ١٤٠٦هـ عن مركز الملك فيصل للدراسات الإسلامية ، بتحقيق الدكتور شاكر ذيب فياض .

١٣٥ - الصلاة على النبي ﷺ لابن أبي عاصم : [٥]

---

(١) انظر ترجمته في تاريخ بغداد (٨/ ٣٥٩) ، ميزان الاعتدال (١/ ٣٢٤) .
(٢) الرسالة المستطرفة (ص : ٥٢) .
(٣) تقدمت ترجمته (ص : ١٥٨) .
(٤) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٢/ ١٩) ، تاريخ بغداد (٨/ ١٦٠) .
(٥) تقدمت ترجمته (ص : ١٨٠) .

١٣٥ - الآنـية :

تأليف : عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال ، أبو عبد الرحمن الشيباني ابن الإمام أحمد ، الإمام المحدث الحافظ ، راوي المسند وله فيه زيادات ، ولد سنة ٢٢٣هـ ، ومات سنة ٢٩٠هـ [١] .

١٣٦ - تعظيم قدر الصلاة :

تأليف : محمد بن نصر بن الحجاج أبو عبد الله المروزي الإمام الحافظ ، له كتاب «القسامة» وكتاب «رفع اليدين» وغيرهما ، وكان عظيم الاطلاع على اختلاف العلماء وله براعة في الفقه ، ولد سنة ٢٠٢ هـ ، وتوفي سنة ٢٩٤ هـ [٢] .

١٣٧ - الردة :

تأليف : محمد بن عمر بن واقد أبو عبد الله الأسلمي مولاهم الواقدي المديني ، صاحب المغازي إمام أخباري من أوعية العلم ، وقد ضعف في الحديث ، توفي سنة ٢٠٧هـ [٣] .

١٣٨ - الطاعة والمعصية :

تأليف : علي بن معبد [٤]

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٣/ ٥١٦) ، طبقات الحنابلة (١/ ١٨٠) ، تاريخ بغداد (٣/ ٣٧٥) .

(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٣) ، تاريخ بغداد (٣/ ٣١٥) ، طبقات الشافعية للسبكي (٢/ ٢٤٦) .

(٣) أنظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٩/ ٤٥٤) ، وفيات الأعيان (١/ ٥٠٦) ، ميزان الاعتدال (٣/ ٦٦٢) .

(٤) لم أقف عليه .

١٣٩ - الموالاة :

تأليف : أحمد بن محمد بن سعيد بن عبد الرحمن ، أبو العباس الكوفي ، المعروف بابن عقدة ، أحد الحفاظ الكبار ، كان واسع الدائرة في النقل والرواية ، وفيه ضعف ، ولد سنة ٢٤٩هـ ، ومات سنة ٣٣٢هـ [١] .

١٤٠ - الجنائز لابن شاهين : [٢]

١٤١ - غرائب مالك للدارقطني : [٣]

١٤٢ - العزلة :

تأليف : حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب ، أبو سليمان الخطابي البستي ، صاحب «أعلام السنن» و «معالم السنن» و «غريب الحديث» وغيرها أحد أئمة الحديث الكبار ، توفي سنة ٣٨٨هـ [٤] .

١٤٣ - الطب لأبي نعيم الأصبهاني : [٥]

١٤٤ - طب الفقراء لأبي نعيم : [٦]

١٤٥ - رسالة الأشعري للبيهقي : [٧]

١٤٦ - لفظ المنافع في الطب لابن الجوزي : [٨]

١٤٧ - التبيان في آداب حملة القرآن للنووي : [٩]

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٥/ ٣٤٠) ، تاريخ بغداد (٥/ ١٤) ، ميزان الاعتدال (١/ ١٣٦) .

(٢) ، (٣) ، (٥) تقدمت ترجمتهم (ص : ١٧٨ ، ١٦٦ ، ١٨١) .

(٤) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٧/ ٢٣) ، وفيات الأعيان (٢/ ٢١٤) ، الأنساب (٥/ ١٥٨) .

(٦) كذا ذكره الزيلعي وربما كان الكتابات كتاباً واحداً لأنني لم أجد لأبي نعيم إلا كتاباً واحداً في الطب ، وأنظر مؤلفات أبي نعيم في مقدمة معرفة الصحابة له (١/ ٤٧) .

(٧) ، (٨) ، (٩) تقدمت ترجمته (ص : ١٥١ ، ١٧٦ ، ١٧٦) .

١٤٨ – التنوير في مولد السراج المنير لابن رحية :[١]

١٤٩ – التذكار في أفضل الأذكار :

تأليف : محمد بن أحمد بن فرج ، أبو عبد الله القرطبي الأنصاري ، صاحب التفسير ، إمام في التفسير والفقه ، توفى سنة ٦٧١هـ[٢] .

١٥٠ – الرد على أبي بكر الخطيب الحافظ في مسألة الجهر بالبسملة لابن عبد الهادي :[٣]

١٥١ – السبق بالخيل :

تأليف : علي بن محمد أبو القاسم النخعي[٤] .

رابعاً : كتب علوم الحديث :

١٥٢ – معرفة علوم الحديث للحاكم :[٥]

١٥٣ – المدخل إلى السنن للبيهقي :[٦]

١٥٤ – الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع :

تأليف : أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي ، أبو بكر الخطيب البغدادي الإمام الحافظ المحدث صاحب التصانيف العظيمة منها « الكفاية » و «تاريخ بغداد» و « الفقيه والمتفقه » وغيرها ، ولد سنة ٣٩٢هـ ، وتوفي سنة ٤٦٣هـ[٧] .

---

(١) تقدمت ترجمته (ص : ١٨٢ ، ١٨٣) . (٢) انظر كشف الظنون (١/ ٣٨٣) .
(٣) تقدمت ترجمته (ص : ٦٨) (٤) لم أقف على ترجمته .
(٥) ، (٦) تقدمت ترجمتهم (ص : ١٦٣ ، ١٥١) .
(٧) انظر ترجمته في سير أعلم النبلاء (١٨/ ٢٧٠) ، وفيات الأعيان (١/ ٩٢) .

خامساً : كتب علم الرجال :

*** كتب الطبقات :**

وهي « الكتب التي تشمل على ذكر الشيوخ وأحوالهم ورواياتهم طبقة بعد طبقة وعصراً بعد عصر إلى زمن المؤلف »[(١)] .

١٥٥ – الطبقات الكبرى :

تأليف : محمد بن سعد بن منيع ، أبو عبد الله البغدادي ، كان من أوعية العلم وكان كاتباً للواقدي ، صاحب الطبقات الكبير ، والطبقات الصغير ، توفي سنة ٢٠٣هـ[(٢)] .

اعتمدت على طبعة دار صادر ببيروت .

١٥٦ – حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم الأصبهاني :

اعتمدت على طبعة دار الكتب العلمية ببيروت الصادرة عام ١٤٠٩ هـ

*** كتب الضعفاء :**

١٥٧ – الضعفاء الكبير :

تأليف : محمد بن عمرو بن موسى بن حماد ، أبو جعفر العقيلي ، كان ثقة جليل القدر ، عالماً بالحديث ، صاحب كتاب الضعفاء ، توفي سنة ٣٢٢هـ[(٣)] .

واعتمدت على الطبعة الأولى الصادرة عام ١٤٠٤هـ ، عن دار الكتب العلمية ببيروت ، بتحقيق الدكتور عبد المعطي أمين قلعجي .

---

(١) الرسالة المستطرفة (ص : ١٣٨) .

(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٠/ ٦٦٤) ، الجرح والتعديل (٧/ ٢٦٢) ، تاريخ بغداد (٥/ ٣٢١) .

(٣) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٥/ ٢٣٦) ، تذكرة الحفاظ (٣/ ٨٣٣) .

١٥٨ - كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين لابن حبان[١].

١٥٩ - الكامل في ضعفاء الرجال :

تأليف : عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد ، أبو أحمد الجرجاني ، الإمام الحافظ الناقد ، ولد سنة ٢٧٧هـ ، وتوفى سنة٣٦٥هـ[٢] .

وقد اعتمد الطبعة الأولى الصادرة عن دار الفكر ببيروت عام ١٤٠٤هـ .

١٦٠ - الضعفاء :

تأليف : محمد بن الحسين بن أحمد بن عبد الله ، أبو الفتح الأزدي الموصلي ، صاحب كتاب الضعفاء ، توفي في شوال سنة (٣٧٤ هـ)[٣] .

١٦١ - ميزان الاعتدال في نقد الرجال للذهبي :[٤]

وقد اعتمدت في الإحالات إليه على طبعة دار المعرفة ببيروت ، وهى بتحقيق : علي محمد البجاوي .

*** كتب الكنى :**

١٦٢ - الكنى للنسائي :[٥]

*** كتب مشتبه الأسماء :**

« وهي كتب في المتفق لفظاً وخطاً من الأسماء والألقاب والأنساب ونحوها ، وهو مفترق معنى ، وفي المؤتلف أي المتفق خطاً منها ، وهو مختلف لفظاً ، وفي المتشابه

---

(١) تقدمت ترجمته (ص : ١٦٢) .
(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٦/ ١٥٤) ، تاريخ جرجان (ص : ٢٢٥) ، طبقات الشافعية للسبكي (٣/ ٣١٥) .
(٣) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٦/ ٣٤٧) ، تاريخ بغداد (٢/ ٣٤٣) ، تذكرة الحفاظ (٣/ ٩٦٣) .
(٤) تقدمت ترجمته (ص : ٨٧) .
(٥) تقدمت ترجمته (ص : ١٥٣) .

المركب من النوعين ، وهو المتفق لفظاً وخطاً من اسمين أو نحوهما مع اختلاف اسم أبيهما لفظاً لا خطاً أو العكس »[1] .

١٦٣ - المؤتلف والمختلف للدارقطني :[2]

١٦٤ - الإكمال في المؤتلف والمختلف من أسماء الرجال :

تأليف : علي بن هبة الله بن علي الأمير أبو نصر العجلي ، المعروف بابن ماكولا ، صاحب التصانيف منها «الاكمال» ، و «مستمر الأوهام» ولد في سنة ٤٢٢هـ ، ومات قتلاً سنة ٤٧٥هـ[3] .

١٦٥ - المؤتلف للزمخشري :[4]

١٦٦ - تهذيب الأسماء واللغات للنووي :[5]

* **كتب المناقب :**

١٦٧ - مناقب الشافعي للحاكم :[6]

١٦٨ - مناقب الشافعي للبيهقي :[7]

---

(١) الرسالة المستطرفة (ص : ١١٤ ، ١١٥) .
(٢) تقدمت ترجمته (ص : ١٧٢) .
(٣) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٨/ ٥٦٩) ، وفيات الأعيان (٣/ ٣٠٥) .
(٤) ، (٥) ، (٦) ، (٧) تقدمت ترجمتهم ، وقد ورد ذكر مناقب الشافعي للحاكم في النص المحقق ولم أقف عليه .

سادساً : كتب السيرة والتاريخ :

* كتـــب السيـــرة النبويـــة :

١٦٩ – سيرة ابن اسحاق :

تأليف : محمد بن اسحاق بن يسار بن خيار ، أبو بكر وقيل أبو عبد الله القرشي المطلبي مولاهم ، الإمام الأخباري ، أحد مشاهير رواة السيرة والمغازي الذين يوثق بهم فيها ، وإن ضعف في الحديث وكان من المدلسين ، ولد سنة ٨٠هـ ، وكانت وفاته سنة ١٥٠هـ وقيل غير ذلك (١) .

١٧٠ – السيرة النبوية :

تأليف : محمد بن عبد الملك بن هشام بن أيوب ، أبو محمد الذهلي البصري ، العلامة النحوي نزيل مصر ، ومهذب سيرة ابن اسحاق ، وله مصنف في أنساب حمير وملوكها ، وكانت وفاته سنة ٢١٨هـ (٢) .

واعتمدت على طبعة مصطفى البابي الحلبي ، الصادرة عام ١٣٥٥هـ بتحقيق مصطفى السقا ، وإبراهيم الأبياري ، وعبد الحفيظ شلبي .

١٧٢ – الروض الأنف :

تأليف : عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد بن أصبغ ، السهيلي الأندلسي ، المالكي الضرير ، صنف « نتائج الفكر » و « تفسير سورة يوسف » وغير ذلك ، عمي وعمره ١٧ سنه ، وتوفي سنة ٥٨١هـ (٣) .

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٧/ ٣٣) ، وفيات الأعيان (٤/ ٢٧٦) ، ميزان الاعتدال (٣/ ٤٦٨) .

(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٠/ ٤٢٨) ، وفيات الأعيان (٣/ ١٧٧) .

(٣) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢١/ ١٥٧) ، تذكرة الحفاظ (٤/ ١٣٧) ، انباه الرواه (٢/ ١٦٢) .

وكتابه هذا عن سيرة ابن هشام جعله « في شرح غريب ألفاظها ، وكشف مستغلقها وذكر أنه استخرجه من مائه وعشرين مصنفاً ، وأجاد فيه وأفاد »[1] .

واعتمدت في الإحالة عليه على طبعته الصادرة عام ١٤١٠هـ ، عن مكتبة ابن تيمية بالقاهرة ، بتحقيق عبد الرحمن الوكيل .

١٧٢ – عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير لابن سيد الناس :

واعتمدت الطبعة التي حققها د . محمد العيد الخطراوي ، ومحي الدين مستو وهي الطبعة الأولى الصادرة عام ١٤١٣هـ عن دار التراث بالمدينة المنورة ، ودار ابن كثير بدمشق .

*** كتب المغازي :**

١٧٣ – المغازي للواقدي :[2]

ورجعت في الإحالات إلى طبعة عالم الكتب ، وهي الطبعة الثالثة الصادرة عام ١٤٠٤هـ ، بتحقيق الدكتور ماردسن جونس .

*** كتب الشمائل :**

١٧٤ – الشمائل المحمدية للترمذي :[3] .

---

(١) الرسالة المستطرفة (ص : ١٠٨ ، ١٠٩) .
(٢) ، (٣) تقدمت ترجمتهم (ص : ١٩٧ ، ١٦١) .

١٧٥ – الشفا بتعريف بحقوق المصطفى :

تأليف : عياض بن موسى بن عياض ، أبو الفضل اليحصبي الأندلسي الإمام الحافظ ، صاحب «الالماع» و « ترتيب المدارك » و «مشارق الأنوار» وغيرها من الكتب الكبار التي انتشرت واعتمدت ، ولد سنة ٤٧٦ هـ وتوفى سنة ٥٤٤هـ [١] .

١٧٦ – الوفا بأحوال المصطفى لابن الجوزي : [٢]

* **كتب دلائل النبوة :**

١٧٧ – دلائل النبوة لأبي نعيم الأصبهاني : [٣] .

واعتمدت على الطبعة التي حققها الدكتور محمد رواس قلعجي من مطبوعات دار النفائس وهي عبارة عن اختيارات من الكتاب .

١٧٨ – دلائل النبوة للبيهقي : [٤]

والطبعة التي رجعت إليها صدرت عام ١٤٠٥هـ ، عن دار الكتب العلمية ، بتحقيق الدكتور عبد المعطي قلعجي ، وهي الطبعة الأولى .

* **كتب التاريخ :**

١٧٩ – تاريخ مكة :

تأليف : محمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد بن الوليد بن عقبة ، أبو الوليد

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢٠/ ٢١٢) ، وفيات الأعيان (٣/ ٤٨٣) ، إنباه الرواة (٢/ ٣٦٣) .

(٢) ، (٣) ، (٤) سبقت ترجمتهم (ص : ١٧٦ ، ١٨١ ، ١٥١) .

المكي الأزرقي ، مؤرخ جغرافي ، أصله من اليمن ، توفى سنة (٢٢٣هـ) ، وقيل سنة ٢٢٤هـ وقيل سنة ٢٥٠هـ وهو الأقرب [١] .

واعتمدت في الإحالات على الطبعة الثالثة ، الصادرة عام ١٣٩٨هـ ، عن مطابع دار الثقافة .

١٨٠ - التاريخ الكبير للبخاري : [٢] .

واعتمدت على طبعته الصادرة عن مؤسسة الكتب الثقافية ببيروت .

١٨١ - التاريخ الأوسط للبخاري : [٣] .

١٨٢ - التاريخ :

تأليف أحمد بن أبي خيثمة زهير بن حرب ، أبو بكر النسائي ، صاحب « التاريخ الكبير » ، وقد أحسن فيه وأجاد وذكر فيه الثقات والضعفاء ، وقال الخطيب : لا أعرف أغزر فوائد منه [٤] .

١٨٣ - تاريخ واسط :

تأليف : أسلم بن سهل بن سلم بن زياد بن حبيب ، أبو الحسن الواسطي ، محدث صدوق ، يعرف ببحشل ، توفى سنة ٢٩٢هـ [٥] .

---

(١) انظر ترجمته في معجم المؤلفين (١٠/ ١٩٨) ، الأعلام (٦/ ٢٢٢) .

(٢) ، (٣) تقدمت ترجمته (ص : ١٦٠) .

(٤) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١١/ ٤٩٢) ، تاريخ بغداد (٤/ ١٦٢) ، لسان الميزان (١/ ١٧٤)

(٥) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٣/ ٥٥٣) ، تذكرة الحفاظ (٢/ ٦٦٤) .

١٨٤ – تاريخ جرجان :

تأليف : حمزه بن يوسف بن إبراهيم بن موسى ، أبو القاسم السهمي ، محدث جرجان ، الحافظ المتقن صاحب التصانيف ، ولد سنة نيف وأربعين وثلاثمائة . ومات سنة ٤٢٨هـ ، وقيل سنة ٤٢٧ هـ[١] .

واعتمدت على طبعته الرابعة الصادرة عام ١٤٠٧هـ ، عن عالم الكتب في بيروت وهي الطبعة التي تمت تحت مراقبة الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية .

١٨٥ – تاريخ أصبهان لأبي نعيم الأصبهاني :[٢]

ورجعت إلى طبعة الدار العلمية في الهند وهي الطبعة الثانية الصادرة عام ١٤٠٥هـ

١٨٦ – تاريخ بغداد للخطيب البغداي :[٣]

ورجعت إلى طبعة دار الكتب العلمية ببيروت .

* **سابعاً : كتب الفقه :**

١٨٧ – المناسك للنووي :[٤]

* **ثامناً : كتب الأخلاق والسلوك :**

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٧/ ٤٦٩) ، معجم البلدان (٢/ ١٢٢) ، الأنساب (٧/ ٢٠٢) .

(٢) ، (٣) ، (٤) تقدمت ترجمتهم (ص : ١٨١ ، ١٩٩ ، ١٧٦) .

١٨٨ - إحياء علوم الدين :

تأليف : محمد بن محمد بن محمد بن أحمد ، أبو حامد الطوسي الغزالي ، صاحب«تهافت الفلاسفة» و «المنقذ من الضلال» ، فقيه شافعي مشهور له «المستصفى» و« الوسيط » وأشياء أخرى ،مات سنة ٥٠٥هـ [١] .

* **تاسعاً : كتب اللغة :**

١٨٩ - الصحاح :

تأليف : إسماعيل بن حماد أبو نصر الجوهري التركي ، مصنف كتاب الصحاح وأحد من يضرب به المثل في ضبط اللغة ، وله مقدمة في النحو ، وكان حسن النظم والخط ، توفى في حدود سنة ٤٠٠ هـ [٢] .

والمصادر السابقة مصادر مباشرة نص الزيلعي على النقل منها وهناك مصادر غير مباشرة ذكرها الزيلعي في أثناء نقل كلام غيره من العلماء وهي :

١٩٠ - جامع معمر بن راشد :

تأليف : معمر بن راشد أبو عروة الأزدي مولاهم ، البصري نزيل اليمن ، من المحدثين الثقات ومن مشاهير الرواة الأثبات عن الزهري وله أوهام ، ولد سنة (٩٥هـ)، وتوفي سنة (١٥٣هـ وقيل سنة (١٥٤هـ) [٣] .

١٩١ - المبتدأ :

تأليف : أبو حذيفه اسحاق بن بشر بن محمد بن عبد الله بن سالم الهاشمي مولاهم ، أبو حذيفه البخاري ، مصنف كتاب المبتدأ ، وهو ضعيف تالف وكتابه فيه

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٩/ ٣٢٢) ، طبقات الشافعية للسبكي (٦/ ١٩١) ، وفيات الأعيان (٤/ ٢١٦) .

(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٧/ ٨٠) ، إنباه الرواة (١/ ١٩٤) ، بغية الوعاة (١/ ٤٤٦) .

(٣) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٧/ ٥) ، طبقات ابن سعد (٥/ ٥٤٦) ، تذكرة الحفاظ (١/ ١٩٠) .

بلايا وموضوعات ، مات سنة ٢٠٦ هـ [(١)] .

١٩٢ - الأنساب :

تأليف : الزبير بن بكار بن عبد الله بن مصعب القرشي الأسدي ، أبو عبد الله الزبيري ، العلامه النسابه له « نسب قريش » ولد سنه ١٧٢هـ ، مات سنة ٢٠٦هـ [(٢)] .

١٩٣ - اوهام المدخل للحاكم :

تأليف : عبد الغني بن سعيد بن علي بن سعيد ، أبو محمد الأزدي المصري الحافظ النسابه ، له « المؤتلف والمختلف » و « العلم » ، وهو من الحافظ المتقنين ، مات في سنة ٤٠٩ هـ [(٣)] .

١٩٤ - تجريد الصحاح :

تأليف : رزين بن معاويه بن عمار ، أبو الحسن العبدري السرقسطي له كتاب «تجريد الصحاح» جمع فيه الصحيحين والسنن الثلاثة والموطأ ، قال الذهبي : ادخل فيه زيادات لو تنزه عنها لآجاد ، ، مات بمكه سنة ٥٣٥ هـ [(٤)] .

١٩٥ - المصباح الزاهر في القراءات العشر البواهر :

تأليف : أبو الكرم المبارك بن الحسن بن أحمد بن علي الشهر زوري ، الإمام المقرىء ، قال ابن الجزري عن كتابه هذا : « من أحسن ما ألف في هذا العلم » ، وكان متقناً للقراءات ، وانتهى إليه علو الإسناد فيها ، مات سنة ٥٥٠ هـ [(٥)] .

وقد حقق الدكتور إبراهيم بن سعيد بن حمد الدوسري من أول الكتاب في نهاية أبواب الأصول ، ونال بذلك درجة الدكتوراه من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، وقد اعتمدت في الإحالة الوحيدة على هذا القسم .

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٩/ ٤٧٧) ، تاريخ بغداد (٦/ ٣٢٦) ميزان الاعتدال (١/ ١٨٤) .

(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٢/ ٣١١) ، تذكرة الحفاظ (٢/ ٥٢٨) وفيات الأعيان (٢/ ٣١١) .

(٣) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٧/ ٢٦٨) ، وفيات الأعيان (٣/ ٢٢٣) .

(٤) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢٠/ ٢٠٤) ، الصلة (١/ ١٨٦) ، العقد الثمين (٤/ ٣٩٨)

(٥) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢٠/ ٢٨٩) ، غاية النهاية (٢/ ٣٨) ، الأنساب (٧/ ٤٢٠)

المبحث الثاني

نظرة تحليلية في مصادر الزيلعي

إن تأمل المصادر التي رجع إليها الزيلعي ونقل منها مادة كتابه أمر مهم يبرز مزايا كتابه ، ويؤكد سعة اطلاعه ، ويجلي منهجه في التعامل مع هذه المصادر ، ويمكن معرفة ذلك من خلال النقاط التالية :

أولاً : كثرة المصادر :

رأينا فيما سبق أن ابن الملقن في كتابه الشهير « البدر المنير » ذكر أنه رجع إلى مائة مصدر وعدَّ هذا من مزايا كتابه ، وهنا نرى الزيلعي وقد رجع إلى ضعْفي هذا العدد من المصادر تقريباً ، وهو جهد له قيمته العلمية ، ودلالتُه على سعة الاطلاع والموسوعية .

ثانياً : تنوع المصادر :

تلك المصادر الكثيرة في عددها متنوعة وهي تشتمل على :

[أ] الأمهات المعتمدة في العلوم المختلفة ، ففي الحديث اعتمد - كما مرّ بنا - على أمهات كتب السنة المعتمدة المشهورة ، وكذلك في التفسير والسيرة والرجال وغيرها .

[ب] الكتب المختصة بموضوعات معينة أو لها صلة وتعلق بموضوعات الأحاديث فنراه مثلاً ، يرجع إلى فضائل شعبان ، إذا كان الحديث في فضائل شعبان ، وإلى أخبار أصبهان إذا كان الحديث في فضائل أهل فارس ، وهكذا ، كما أنه إذا كان الحديث في الأحكام الفقهية رجع إلى كتب الأحكام ونقل عنها أقوال العلماء كنقله الكثير عن (الإمام) و (الإلمام) و (أحكام عبد الحق) وتعليق ابن القطان وتعقباته عليه والتحقيق لابن الجوزي ، وتنقيحه لابن عبد الهادي ، ومن دلائل ذلك نقله الكثير عن

تفسير الثعلبي والبغوي والواحدي ، رغم أن تفسير الثعلبي فيه الموضوع والضعيف ، وعلة ذلك تأثر الزمخشري ونقله عنه ومتابعة الواحدي والبغوي للثعلبي في كثير مما رواه وأورده من الأحاديث والآثار في التفسير وأسباب النزول .

فقد اشتملت مصادر الزيلعي على الأصول والأمهات ، كما اشتملت على ما انفرد أو اختص ببعض الموضوعات .

ثالثاً : الاطلاع على المصادر :

صنيع الزيلعي يدل على أنه ما عزا إلى تلك المصادر أو نقل عنها إلا بعد اطلاعه عليها ، إذ لم يعتمد على حفظه ، ولا على نقل غيره سوى في مواضع ليست كثيرة ، ومما يؤكد أن معظم تلك المصادر كانت تحت يده وطالعها بنفسه عدة أمور منها :

[أ] تحديد موضع الحديث أو النص المنقول من المصدر ، فهو يذكر موضع الحديث بتحديد اسم الكتاب [(١)] أو رقم الباب [(٢)] ، وإذا كان الكتاب في التراجم حدد الموضع بذكر إسم المترجم [(٣)] ، ، وإذا كان في السيرة حدد الموضع بذكر الباب أو الحادثة [(٤)] ، وإذا كان على التقاسيم والأنواع ذكر رقم القسم والنوع [(٥)] ، وأمثلة ذلك كثيرة جداً ومتكررة في غالب الأحاديث .

---

(١) ومثال ذلك قوله في أول تخريج الحديث الحادي والثلاثين من سورة البقرة : « رواه البخاري في كتاب الاعتصام ، ومسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم » انظر (ل ١٠ / أ) .

(٢) ومثال ذلك قوله في أول تخريج الحديث الرابع والستين من سورة البقرة : « رواه البيهقي في شعب الإيمان في الباب الثالث والثلاثين » ، انظر (ل١٦/ ب) .

(٣) ومثال ذلك قوله في أول تخريج الحديث الثمانين من سورة البقرة : «رواه الدار قطني في كتابه المؤتلف والمختلف في ترجمة الصلب بن حكيم » انظر (ل ١٩/ ب) .

(٤) ومثال ذلك قوله في أول تخريج الحديث الخامس عشر من سورة آل عمران : « رواه البيهقي في دلائل النبوة ، في أبواب الوفود ، في باب : وفود نجران » انظر (ل ٣٥ / أ) .
وقوله في أثناء تخريج الحديث الحادي والأربعين من سورة آل عمران : « أخرجه ابن هشام في سيرته في عزوة أحد من قول ابن إسحاق بلفظ المصنف » (ل ٤١ / ب ، ل ٤٢ / أ) .

(٥) ومثال ذلك صحيح ابن حبان حيث قال الزيلعي في أول تخريج الحديث الثلاثين من سورة =

[ب] جزمه بالمطابقة اللفظية أو عدمها بين المصدر والكشاف ، فتارة يقول (بلفظ المصنف)[1] ، وتارة يقول (بنقص يسير)[2] أو (بتغيير يسير)[3] ، فهو إذن يقارن إستناداً إلى نصوص بين يديه ، يراها بعينيه ، وينقل عنها بالنص ، وصنيعه هذا كثير في كتابه وأمثلته في أكثر الأحاديث .

[ج] تمييزه لطريقة ذكر النص في المصدر فإن كان مسنداً ذكر إسناده أو بعض إسناده ، وإن كان غير مسند بين ذلك بطريقة عزوه ، أو بالتنصيص على ذلك بقوله (ذكره بلا سند)[4] أو (ذكره بلا سند ولا راو)[5] .

[د] وصفه لبعض الكتب أو ذكره لأماكن وجودها ، فهو مثلاً يصف كتاب الآداب لابن أبي عاصم بقوله : « وهو ثلاثة أجزاء حديثية »[6] ، ويقول عن كتابه في الصلاة على النبي ﷺ : « وهو جزء حديثي »[7] وقال عن أحاديث محمد ابن

= آل عمران : « روى ابن حبان في صحيحه في النوع الثامن والعشرين من القسم الثالث عن الحسن بن قزعة . . . الخ » أنظر (ل ٣٧ / ب) .

(١) ومثال ذلك ما قاله الزيلعي في آخر تخريج الحديث الرابع والعشرين من سورة المائدة : «وذكره الواحدي في أسباب النزول عن ابن عباس من قوله بلفظ المصنف » انظر(ل ٨٠/ ب) .

(٢) ومثال ذلك قول الزيلعي في أول تخريج الحديث السادس والخمسين من سورة النساء : «رواه الطبري عن السدي بنقص يسير » أنظر (ل ٦٦/ ب) .

(٣) ومثال ذلك قول الزيلعي في أول تخريج الحديث السابع والستين من سورة النساء : « رواه الترمذي ببعض تغير » انظر (ل ٦٨/ ب) .

(٤) ومثال ذلك قوله في آخر تخريج الحديث الثاني والثلاثين من سورة آل عمران « وذكره الثعلبي عن زيد بن أسلم من غيرسند » انظر (ل ٣٩/ ب) .

(٥) ومثال ذلك قوله في تخريج الحديث الرابع والسبعين من سورة آل عمران « وذكره الثعلبي هكذا من غير سند ولا راو » أنظر (ل ٥/ ب) .

(٦) أنظر تخريج (ح١٢) سورة يوسف ، (ل ١٢٤/ أ) .

(٧) أنظر تخريج (ح ٣٦) سورة الأحزاب ، (ل ١٩٨/ أ) .

جحادة : « وهو جزء لطيف خمس عشرة ورقة » [1] ، وكذلك قال عن كتاب « حياة الأنبياء في قبورهم » [2] للبيهقي ، ويقول عن « كتاب السبق بالخيل » : « وهو كتاب لطيف ، نسخته موقوفة بالمدرسة الفاضلية من القاهرة » [3]

[هـ] تنصيصه على اطلاعه على أكثر من نسخة من نسخ الكتاب ، كما ذكر ذلك عن كتاب الكشاف للزمخشري [4] ، وكما نقل بعض ما جاء في نسخ النسائي [5] وأبي داود [6] ، ونص على اطلاعه على نسخ ابن ماجة المعتمدة [7] ، وغير ذلك .

رابعاً : النقل عن المصادر :

نقل الزيلعي من تلك المصادر بأحد طريقتين :

الطريقة الأولى : النقل بالنص : أي أنه ينقل عن المصدر بحروفه ويدل على ذلك :

١ - نقله الأسانيد مع متونها ، كما ذكرنا في النقطة السابقه .

٢ - ذكره المطابقة مع لفظ الكشاف والمخالفة ، وقد ذكرته أيضاً .

٣ - بيانه زيادة ألفاظ بعض المصادر على بعض ، فقد ينقل الرواية عن مصدر ، ثم

---

(١) انظر تخريج ، (ح ٣٣) سورة البقرة (ل ٣٠/ أ) .
(٢) انظر تخريج ، (ح٣٦) سورة الأحزاب (ل ١٩٧/ب) .
(٣) انظر تخريج ، (ح ٢١) ، سورة الأنفال (٩٩/ب) .
(٤) انظر تخريج ، (ح٤٣) سورة البقرة (١٣/أ) .
(٥) انظر تخريج (ح ٢) ، سورة فصلت (ل ٢١١/ أ) .
(٦) انظر تخريج (ح ٦٩) سورة البقرة (ل ١٧/ب) .
(٧) انظر تخريج (ح ١٢) ، سورة النساء (٥٦/أ) .

يعزوها لمصدر آخر ويقول زاد فيه كذا وكذا [١] .

٤ - تصريحه بالنقل النصي في البداية والنهاية حيث يقول قال فلان أو رواه فلان ثم ينقل النص ويقول في آخره « انتهى» [٢] أو « انتهى كلامه » [٣] ، ونادراً ما يذكر النص ثم يعقبه بذكر المصدر كقوله بعد ذكر كلام « انتهى من الإمام » [٤]

الطريقة الثانية : النقل المختصر : ، وذلك عند الحاجة إلى ذلك إما لكونه سبق ذكر النص فيعزوه إلى مصدر آخر ويشير إلى أنه ذكره مختصراً ، أو لكون الكلام طويلاً فيختصره .

ومن الأمثلة على الأول : أنه يذكر أول الحديث ثم يقول : « الحديث بطوله » [٥] أو « ر « إلى آخره » [٦] أو يقول : « مختصر » [٧] .

ومن الأمثلة على الثاني : أنه يذكر أن القول في المسألة طويل ثم يقول قبل إيراد النص : وملخص كلامه » [٨] أو يقول : « وأنا أذكره مختصراً » [٩] ثم ينقل النص بتصرف واختصار .

---

(١) انظر تخريج ، (ح ٤٦) سورة البقرة (ل ١٤ / أ) .
(٢) انظر تخريج ، (ح ١) سورة الفاتحة (ل ٢ / أ) .
(٣) انظر تخريج ، (ح ٨) سورة الفاتحة (ل ٣ / أ) .
(٤) انظر تخريج ، (ح٥) سورة البقرة (ل ٥ / أ) .
(٥) انظر تخريج ، (ح ٢٤) سورة البقرة (ل ٨ / ب) .
(٦) انظر تخريج (ح٧٩) ، سورة آل عمران (ل ٥١/ أ) .
(٧) انظر تخريج ، (ح ١٧) سورة البقرة (ل ٧ / ب) .
(٨) انظر تخريج ، (ح١١) ، سورة الحج ، (ل ١٦١ / أ) .
(٩) انظر تخريج ، (ح ٨) سورة الأحقاف (ل ٢٢١ / أ) .

خامساً : تسمية المصادر :

الزيلعي ينص في الغالب على أسماء المصادر ولكنه لا يذكرها جميعاً بأسمائها كاملة ويتضح ذلك من خلال الآتي :

[أ] الكتب المشهورة يذكرها بما أشتهرت به من وصف ونسبة إلى مؤلفيها ، ويقدم إسم المصنف في الغالب على اسم الكتاب فيقول مثلاً : البخاري في صحيحه ، ابن حبان في صحيحه ، الحاكم في مستدركه ، الطبري في تفسيره ، البزار في مسنده ، ابن عدي في الكامل ، العقيلي في ضعفائه ، وهكذا مما يظهر بجلاء وكثرة في صنيعه مع كثير من المصادر المشهورة التي لم يذكر أسماءها كاملة ولا أسماء مؤلفيها [1] .

ونظراً لشهرة هذه الكتب وكثرة نقله منها فإن الزيلعي تجوز فأغفل ذكرها مستغنياً بشهرة مؤلفيها وانصراف التسمية عند الإطلاق إلى كتبهم المشهورة فنراه يقول مثلاً :

١ - « رواه البخاري ومسلم من حديث . . . » [2] ومراده في صحيحهما .

٢ - « رواه العقيلي وابن عدي في كتابيهما » [3] ومراده الضعفاء والكامل .

٣ - « رواه ابن أبي شيبة وعبد الرزاق »[4] ومراده في مصنفيهما .

وهكذا في كثير من الكتب المشهورة ، وهذا الصنيع قليل بالنسبة لذكره أسماء الكتب .

[ب] ذكره المؤلفين بكناهم وألقابهم وربما بكامل أسمائهم مع ذكر أسماء كتبهم ، ومن أمثلة ذلك :

---

(١) وهذا الصنيع مشى عليه كثير من العلماء ، وأمثلته مبثوثة في سائر أحاديث الكتاب .
(٢) انظر تخريج (ح١١٢) ، سورة البقرة ، (ل ٢٥/ ب) .
(٣) انظر تخريج (ح ٦) ، سورة الروم ، (ل ١٨٥/أ) .
(٤) انظر تخريج (ح ٧٤) ، سورة البقرة ، (ل١٩/ أ) .

١ - « رواه أبو عبد الله الترمذي الحكيم في كتابه نوادر الأصول »[(١)]

٢ - « رواه الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب الأموال »[(٢)]

٣ - « رواه أبو الهيثم حمزة بن يوسف السهمي في تاريخ جرجان »[(٣)]

٤ - « رواه أبو الفتح سليم بن أيوب الرازي الفقيه الشافعي في كتاب الترغيب »[(٤)]

٥ - « رواه الإمام أبو الفضل محمد بن ناصر السلامي في كتاب فضائل شعبان»[(٥)] .

وربما اختصر في اسم المؤلف فذكره بما هو مشهور به مع ذكره إسم الكتاب ومن أمثلة ذلك :

١ - « قال ابن دحيه في كتابه المسمى بالتنوير في مولد السراج المنير »[(٦)]

٢ - « رواه الخطيب البغدادي في كتاب الجامع لآداب الراوي والسامع »[(٧)]

٣ - « رواه أبو بكر ابن السني في كتابه عمل اليوم والليلة »[(٨)]

وربما عكس فذكر اسم المؤلف كاملاً واختصر اسم الكتاب ومن أمثلة ذلك قوله :

١ - « رواه الإمام محمد بن نصر المروزي الفقيه الشافعي في كتاب الصلاة »[(٨)]

٢ - قال القاضي أبو عبد الله محمد بن سلامة القضاعي في كتابه مسند الشهاب »[(٩)]

---

(١) انظر تخريج (ح٦٤) ، سورة البقرة ، (ل ١٧/ أ) .
(٢) انظر تخريج (ح٦٨) ، سورة البقرة ، (ل ١٧/ ب) .
(٣) انظر تخريج (ح٢٩) ، سورة النور ، (ل ١٧٠/ أ) .
(٤) انظر تخريج (ح ١) ، سورة الدخان ، (ل ٢١٧/أ) .
(٥) انظر تخريج (ح ١) ، سورة الدخان ، (ل ٢١٧/أ) .
(٦) انظر تخريج (ح ٢) ، سورة بني إسرائيل « الإسراء » ، (ل ١٣٨/ ب) .
(٧) انظر تخريج (ح ٦) ، سورة الملائكة « فاطر » ، (ل ١٩٩/أ) .
(٨) انظر تخريج (ح ٤) ، سورة القتال « محمد » ، (ل ٢٢٣/أ) .
(٩) انظر تخريج (ح ١٣) ، سورة الفتح ، (ل ٢٢٦/ ب) .

٣ - « رواه أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان - المعروف بابن شاهين - في كتاب الترغيب »(١) .

[ج] بعض المؤلفات ذكرها بموضوعاتها ومن ذلك قوله : « قال ابن طاهر في كلامه على أحاديث الشهاب »(٢) وذكر كتاب ابن عبد الهادي في الرد على الخطيب البغدادي (٣) .

وكذلك كتاب أبي بشر الدولابي الذي جمع فيه أحاديث سفيان ،(٤) وقوله : «هذا أبطله الحافظ عبد الغني في الكتاب الذي وضعه في أوهام المدخل للحاكم »(٥)

وفي مواضع قليله ذكر عموم موضوعات الكتب دون تعيينها كما صنع عند تحقيقه لاسم بعض الصحابة حيث قال : « وهو كذلك كعب بن عمرو في كتب الصحابة وأسماء الرجال »(٦) .

[د] روى الزيلعي بعض الأحاديث بأسانيده وذلك في النادر كما فعل في جزء ابن الطلابة حيث قال : « وأنا أرويه بسندي »(٧) ثم ساق السند والمتن ، وكذلك روى حديثاً عن شيخه الميدومي بسنده ومتنه(٨) .

كما أنه في مواضع أخرى ذكر أقوالاً من عند نفسه لم يعزها إلى مصدر وأكثر ذلك في الكلام على الرجال ، وأكثره مختصر ليس فيه تطويل ومن أمثلة ذلك :

---

(١) انظر تخريج (ح٤) ، سورة ق ، (ل ٢٢٣/ ب) .
(٢) انظر تخريج (ح٧) ، سورة آل عمران ، (ل ٣٣/أ) .
(٣) انظر تخريج (ح) ، سورة
(٤) انظر تخريج (ح٢) ، سورة الأعلى ، (ل ٢٧٤/ أ) .
(٥) انظر تخريج حديث بعد (ح ٦) ، سورة لقمان ، (ل ١٨٧/ ب) .
(٦) انظر تخريج (ح ٩) ، سورة هود ، (ل ١٢١/ أ) .
(٧) انظر تخريج (ح ٤) ، سورة بني إسرائيل « الإسراء » ، (ل ١٣٨/ ب) .
(٨) انظر أثر علي رضي الله عنه ، بعد تخريج (ح ٧٢) ، سورة آل عمران (ل ٥٠/ أ) .

[أ] قال بعد تخريج الحديث التاسع من سورة آل عمران : « وسهل بن زنجلة حافظ ثقة أخرج له ابن ماجة وروى عنه ابن عيينه والقطان »[1] .

[ب] قال في أثناء تخريج الحديث الحادي عشر من سورة الشورى : « وعلي ابن زيد بن جدعان لا يحتج به ، وأم محمد هذه مجهولة »[2] .

سادساً : تعليقات وفوائد :

أورد الزيلعي أثناء ذكره للمصادر فوائد وتعليقات نافعة ، كما أن مصادره التي ذكرها ونقوله التي أثبتها تحقق لنا فوائد عديدة ، ويمكن إيضاح ذلك من خلال الآتي :

١ - ذكره بعض مناهج العلماء في كتبهم على سبيل الإيجاز ومن ذلك :

[أ] في أثناء تخريج الحديث التاسع والثلاثون بعد المائة قال الزيلعي : وأصحاب الأطراف جعلوه حديثاً واحداً ،[3] وعزوه لمسلم والنسائي على عادتهم في الرجوع إلى أصل الحديث دون مراعاتهم لاختلاف ألفاظه »[4] .

[ب] في أثناء تخريج الحديث السادس من سورة آل عمران قال الزيلعي : «وذكره[5] عبد الحق في أحكامه ، في كتاب الجهاد من جهة النسائي ، وسكت عنه ، فهو صحيح عنده على قاعدته في ذلك »[6] .

[ج] في أثناء تخريج الحديث الخامس والعشرين من سورة آل عمران قال الزيلعي : « وذكره أبو شجاع الديلمي في كتاب الفردوس من حديث أنس بن مالك .. وهو على اصطلاحه في ذكر الراوي وحذف اسم النبي ﷺ »[7] .

---

(١) (ل ٣٣/ ب) . (٢) (ل ٢١٤/ب) .
(٣) المقصود به حديث « أوتيت خواتيم سورة البقرة من كنز تحت العرش لم يؤتهم بني قبلي » .
(٤) انظر تخريج (١٣٩) ، سورة البقرة (ل ٣١/أ) .
(٥) المقصود به حديث البراء في قصة الصخرة المعترضة في أثناء حفر الخندق .
(٦) (ل ٣٢/ ب) . (٧) (ل ٣٨/ أ) .

٢ - استدراكاته على ما ورد في تلك المصادر ، وبيانه لما وقع لمصنفيها من أوهام، وهذا كثير في صنيع الزيلعي وسيأتي تفصيله لاحقاً ، لكن ما تجدر الإشارة إليه أن الزيلعي أحسن في المصادر بنقله عن الكتب التي صنفها مؤلفوها للتعقب والاستدراك على كتب أخرى مشهورة ، فقد اعتمد على النقل عن ابن القطان في تعقباته على كتاب الأحكام لابن عبد الحق ضمن كتابه « الوهم والإيهام » ، وكذلك نقل عن « تنقيح التحقيق » الذي تعقب فيه ابن عبد الهادي كتاب ابن الجوزي ، وهكذا نقل الزيلعي النصوص ونقدها .

٣ - أورد الزيلعي بعض الأحاديث ذاكراً أسانيدها أو بعض أسانيدها رغم أن هذه المصادر التي عزا إليها مجردة عن الأسانيد فيما وصل إلينا من نسخها ، ومثال ذلك أن الزيلعي عزا إلى نوادر الأصول للحكيم الترمذي وذكر الأسانيد لأحاديثه، والكتاب مطبوع مجرداً عن الأسانيد ومن هنا نستفيد من كتاب الزيلعي هذه الأسانيد .

ومثال آخر نستفيد منه مثل ذلك وهو كتاب دلائل النبوة لأبي نعيم الأصبهاني لأن المطبوع منه إنما هو مختصر أو منتخب ، وثمة نصوص عزاها الزيلعي إليه وذكرها بأسانيدها ومتونها وهي ليست في المطبوع الذي بين أيدينا .

٤ - أورد الزيلعي ضمن مصادره كتباً لم تزل ضمن المخطوطات التي لم تطبع ، وبعضها ربما يدرج في عداد الكتب المفقودة ، ومن ثم فإن ذكر الزيلعي لهذه المصادر ونقله عنها فيه فوائد عديدة منها إثبات نسبة المؤلفات إلى مؤلفيها ، وبيان بعض ملامحها المنهجية وطريقتها ومادتها ، ومن هذه الكتب التاريخ الوسط للبخاري ، وأطراف خلف ، ومسند ابن أبي شيبة ، وفضائل شعبان وغيرها .

٥ - ويضاف إلى الفوائد ما سبق ذكره من وصف الزيلعي لبعض الكتب وأحجامها وعدد أوراقها ، وما أسلفت لحديث عنه من اطلاعه على نسخ متعددة لبعض الكتب .

سابعاً : ملحوظات وتعقبات :

أحسن الزيلعي في تخريجه توسعاً في الرجوع إلى المصادر ، وكثرة في الفوائد ، وتحرياً في النقل ، ودقة في التتبع والتعقب ، حتى جاء كتابه حافلاً جامعاً ، وصار مرجعاً مهماً ، ومع ذلك فإن كثرة الأحاديث والمصادر والنصوص جعلت الزيلعي يقصر في بعض المواطن ويصنع ما لا يتفق مع منهجه العام ويدخل في دائرة النقد ، وهذا لا يقلل من أهمية الكتاب ، ولا يغير من منهج الكتاب لقلته بالنسبة للكثير الباقي وبعضه يندرج تحت دائرة خلاف الأولى والأكمل فحسب .

وهذه بعض الجوانب التي لاحظتها مع أمثلتها .

١ - الإحالة إلى القاريء :

ذكرت فيما مضى أن الزيلعي رجع إلى المصادر بنفسه واطلع عليها ونقل منها وقارن بين نسخ بعضها ، وفصل نقله عنها عن غيره ، ومع ذلك فإنه قصر في بعض المواضع وترك الرجوع إلى المصدر والتحقق من المسألة أو النص وأشار إلى ذلك بعبارات أحال فيها على القاريء كأن يقول : فلينظر ، أو فليراجع ونحو ذلك ، ومن أمثلة ذلك :

[أ] في آخر تخريجه للحديث الستين من سورة البقرة قال : « وعزاه في جامع الأصول لأبي داود ، ينظر »[1] فهو لم يتأكد من وجوده في سنن أبي داود حتى يوافقه أو يستدرك عليه .

---

(١) (ل ١٦/أ) .

[ب] في أثناء تخريج الحديث الرابع والستين من سورة النساء قال الزيلعي : «وقيل : إنه عند النسائي أيضاً ، وينظر »(١) .

[ج] في آخر تخريج الحديث السادس عشر من سورة الأنفال نقل الزيلعي عن النووي أنه قال : « وقد روي : «يحت» بالحاء المهملة والتاء المثناة ، وعزاه لكتاب الأنساب للزبير بن بكار ، ويراجع كلامه » (٢) .

وبالجملة فهذا الصنيع قليل جداً بالنسبة لعامة أحاديث الكتاب .

٢ - القصور في العزو :

ذكرت أن الزيلعي اعتمد على أمهات المصادر ورجع إلى الأصول الكبار وأحال إلى الأجزاء والكتب المفردة في موضوعات مختصة ، ومع ذلك فقد وقع عنده في بعض المواضع قصور في العزو ، ومن أمثلة ذلك :

[أ] في أثناء تخريج الحديث السادس والأربعين من سورة البقرة قال الزيلعي : «وأما حديث عقبة بن عامر : فرواه أبو القاسم الأصبهاني في كتاب الترغيب والترهيب ، من حديث أبي مسلم الكجي ، ثنا عبد الله بن رجاء . . . . . الخ » (٣)

قال ابن حجر في الكافي (٤) : « أخرجه أبو مسلم في الجامع من السنن له » .

فهنا عزا الزيلعي للأصبهاني وهو يروي عن أبي مسلم الكجي من كتاب له معروف ، وكان حق الزيلعي أن يعزو له ليعلو .

[ب] وفي أثناء تخريج الحديث الخامس والعشرين بعد المائة من سورة البقرة قال الزيلعي : « ورواه ابن الجوزي في كتابه العلل المتناهية من طريق الدار قطني بسنده إلى إسحق بن أبي إسرائيل به سنداً ومتناً ثم قال : قال الدار قطني : تفرد به» (٥) .

---

(١) (ل ٦٩/ أ) .
(٢) (ل٩٧ / أ) .
(٣) (ل ١٤/ ب) .
(٤) (ص : ١١) .
(٥) (ل ٢٨/ ب) .

وقال ابن حجر في الكافي [1] : « رواه الدار قطني في الأفراد » .

[ج] في أثناء تخريج الحديث الثاني من سورة الإسراء قال الزيلعي : «قال البيهقي في دلائل النبوة : وقد روي حديث المعراج من طرق كثيرة بأسانيد ضعيفة ، قال : فمنها ما أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، وأسند إلى جويبر ، عن الضحاك ، عن ابن عباس . . الخ .

وقال ابن حجر في الكافي : [2] « أخرجه الحاكم في الإكليل ، والبيهقي عنه لكن لم يسق لفظه » .

وهكذا يتضح في هذا المثال أن الحاكم له رواية أصلية في كتابه ، والأولى العزو إليه لأنه أعلى وهو شيخ البيهقي .

وهذا الصنيع مع قلته في كتاب الزيلعي فهو من باب ترك الأولى لأنه عزا إلى كتب مسندة معتبرة معروفة ، وترك غيرها مما هو أعلى رتبة وإسناداً .

ويلحق بذلك ما اعتمد فيه تصريحاً على كتب بعينها نقل عنها العزو إلى المصادر ومن أمثلة ذلك :

أ - في أثناء تخريج الحديث الثلاثين من سورة البقرة قال الزيلعي : « وعزاه ابن كثير في تفسيره لابن مردويه في تفسيره » [3] .

ب - وفي أثناء تخريج الحديث السابع من سورة النساء قال الزيلعي : قال الشيخ تقي الدين في الإمام : وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه ، ورواه البيهقي في الخلافيات » [4] .

---

(١) (ص : ٢٢) .
(٢) (ص : ٩٧) .
(٣) (ص : ٩٧) .
(٤) (ل ٩ / ب) .

ج - في أثناء تخريج الحديث التاسع والثلاثين من سورة الأحزاب قال الزيلعي : «وفي شرح السنة للبغوي : رواه البخاري من طريق عبد الرزاق وعن همام بن منبه ، عن أبي هريرة

٣ - عدم المراعاة الكاملة لاختصاص الكتب بموضوعاتها :

ظهر فيما سبق أن الزيلعي يراعي عند العزو الكتب التي ختصت بموضوعات محددة ، فباستثناء الأمهات إذا كان النص متعلقاً بالتفسير خرجه من كتب التفسير ، وإن كان في الغريب أو السيرة أو نحو ذلك رجع إلى المصادر المختصة بموضوع النص ، ومع ذلك فإنه ولم يراع ذلك مراعة تامة في موضوع غريب الحديث على وجه الخصوص ، حيث نقل معانيه من كتب الشروح العامة ، ومن أمثلة ذلك :

أ - في آخر تخريج الحديث الثاني والثلاثين من سورة البقرة قال الزيلعي : «وبختيه : ضبطه الشيخ زكي الدين في حواشيه بالباء والخاء ، قال : والبخت من الإبل معرب ، وقيل : هو عربي ، وهي الطوال الأعناق ، وقيل : هي الغلاظ ذات سنامين، الواحد : بختي ، والأنثى : بختية ، وجمعها بخاتي ، غير مصروف ، ولك أن تخفف الياء » انتهى (١) .

فهنا نقل الغريب عن حواشي المنذري على سنن أبي داود وهو داخل في كتب المختصرات والشروح وليس كتاباً خاصاً في موضوع الغريب .

وكذلك نقل معنى كلمة « المرحل » أو « المرجل » من كتاب المنذري وابن عبد الحق في أحكامه (٢) .

---

(١) انظر تخريج (ح٣٢) ، سورة البقرة ، (ل ١٠/ أ) .
(٢) انظر تخريج (ح١٢) ، سورة آل عمران ، (ل ٣٤/ ب) .

٤ - **إبهام المصدر :**

في مواضع قليلة نسبياً كان الزيلعي ينسب القول إلى قائله مبهماً إسم المصدر ، وقد مر بنا أنه استعمل ذلك في بعض المصادر المشهورة بنسبتها إلى مؤلفيها والسياق يدل على تحديد المصدر غالباً ، لكنه في مواضع أخرى يعزو إلى القائل بما لا يعرف معه المصدر الذي ورد فيه القول ، ومن أمثلة ذلك :

[أ] في آخر تخرية الحديث الثاني والستين من سورة البقرة قال : « تفرد به مهران بن أبي عمر ، قال البخاري : في حديثه اضطراب » (١) .

فقولة البخاري لا يعرف مصدرها ، وله في الرجال كتب لا كتاب واحد ، وقد بينت أن قولته تلك في التاريخ الكبير .

[ب] في أثناء تخريج الحديث الثاني والستين من سنورة آل عمران قال الزيلعي ، «قال علي بن المديني : هذا حديث حسن الإسناد إلا أن حفص بن حميد مجهول . . الخ» (٢) .

[ج] في أثناء تخريج الأول من سورة الشورى قال الزيلعي : «وحسين الأشقر شيعي مختلق » (٣) .

فهنا أطلق القول من عند نفسه من غير ذكر القائل ولا المصدر .

وبالجملة فإن مصادر الزيلعي وطريقة تعامله معها تعطي للكتاب ومنزلة وقيمة علمية ستتضح بجلاء من خلال استفادة العلماء منه كما سيأتي في الفصل السابع .

---

(١) (ل ١٦/أ) .
(٢) (ل ٤٥/ب) .
(٣) (ل ٢١٢/ ب) .

الفصل الثالث



وفيه ثلاثة مباحث

المبحث الأول : ترتيب الكتاب وتراجمه .

المبحث الثاني : ترقيم الأحاديث .

المبحث الثالث: عرض النصوص .

في هذا الفصل سأوضح منهج الزيلعي في إيراد الأحاديث والآثار ، وتفريقه بينها وطريقته في ترتيبها وترقيمها ، ونحو ذلك مما يبرز صورة عامة لمادة الكتاب ومنهجه في عرضها .

المبحث الأول
ترتيب الكتاب وتراجمه

رتب الزيلعي كتابه على نسق الكشاف للزمخشري لأنه هو الأصل الذين خرج أحاديثه ، ولما كان الكشاف كتاب تفسير كان ترتيبه على السور ، وهكذا صنع الزيلعي حيث جعل التقسيمات الأصلية والتراجم الأساسية هي أسماء السور كما جاءت مرتبة في المصحف .

وقد وافق الزيلعي صاحب الكشاف في تسمية السور في معظم المواضع حتى في تلك التسميات التي اختارها الزمخشري رغم عدم شهرتها ، أو ارتباطها بمطلع السورة دون اسمها المعروف ، ومن تلك الموافقات ما يلي :

١ - تسميته سورة « فصلت » «سورة الملائكة» (١)

٢ - تسميته سورة « الشرح » « ألم نشرح» (٢)

٣ - تسميته سورة« الماعون» « أرأيت » (٣)

---

(١) انظر الكشاف ع (٣/ ٢٦٦) ، ك (٣/ ٢٩٧) ، والإسعاف (ل ١٩٨/ ب) .
(٢) انظر الكشاف ع (٤/ ٢٢٠) ، ك (٤/ ٢٦٦) ، والإسعاف (ل٢٧٧ / أ) .
(٣) انظر الكشاف ع (٤/ ٢٣٦) ، ك (٤/ ٢٨٨) ، والإسعاف (ل ٢٨١/ أ) .

٤ - تسميته سورة « المسد » تبت [(١)]

ومع ذلك فقد خالف الزيلعي في بعض تسميات السور التي ذكرها الزمخشري في كشافه وذلك في المواضع التالية :

١ - تسمية سورة « الإسراء » ، حيث سماها الزيلعي « سورة بني إسرائيل» [(٢)] .

٢ - تسمية سورة « السجدة » ، حيث سماها الزيلعي ، « الم تنزيل السجدة» [(٣)]

٣ - تسمية سورة « المؤمن » ، حيث سماها الزيلعي « سورة غافر المؤمن » [(٤)]

٤ - تسمية سورة « فصلت » ، حيث سماها الزمخشري في الكشاف « سورة السجدة» ، وسماها الزيلعي ، سورة حم السجدة » وبهذا ميزها الزيلعي لئلا تلتبس بغيرها [(٥)] .

٥ - تسمية سورة «محمد » ، حيث سماها الزيلعي سورة « القتال » [(٦)] .

٦ - تسمية سورة « سبح اسم ربك الأعلى» ، حيث سماها الزيلعي « سورة الأعلى » وهو اسمها المعروف [(٧)] .

٧ - تسمية سورة « البينة » ، حيث سماها الزمخشري سورة « القيمة » بينما سماها الزيلعي « سورة لم يكن » [(٨)] .

---

(١) انظر الكشاف ع (٤/ ٢٤٠) ، ك (٤/ ٢٩٥) ، والإسعاف (ل ٢٨٤/ ب) .
(٢) انظر الكشاف ع (٢/ ٣٥٠) ، ك (٢/ ٤٣٦) ، والإسعاف (ل١٣٧ / ب) .
(٣) انظر الكشاف ع (٣/ ٢١٨) ، ك (٣/ ٢٣٩) ، و الإسعاف (ل/ ١٨٨/ أ)
(٤) انظر الكشاف ع (٣/ ٣٥٩) ، ك (٣/ ٤١٢) ، والإسعاف (ل٢٠٩/ ب) .
(٥) انظر الكشاف ع (٣/ ٣٨١) ، ك (٣/ ٤٤١) ، والإسعاف (ل٢١١ / أ) .
(٦) انظر الكشاف ع (٣/ ٤٥٢) ، ك (٣/ ٥٢٩) ، والإسعاف (ل٢٢٢ / ب) .
(٧) انظر الكشاف ع (٤/ ٢٠٣) ، ك (٤/ ٢٤٢) ، والإسعاف (ل٢٧٣ / ب) .
(٨) انظر الكشاف ع (٤/ ٢٢٥) ، ك (٤/ ٢٧٤) ، والإسعاف (ل٢٧٩ / أ) .

٨ - تسمية سورة « العلق » حيث سماها الزيلعي « سورة القلم » [(١)] .

والخلاصة أن الزيلعي اعتمد ترتيب سور القرآن أساساً لترتيب كتابه، وجعل أسماءها تراجم للكتاب بمثابة الفصول والأبواب .

وتجدر الإشارة إلى أن الزيلعي عقد تراجم خاصة بغير أسماء السور في مواضع قليلة من كتابه، وذلك من خلال توسعه في روايات بعض الأحاديث أو استيعابه عدداً من الأحاديث في بعض الموضوعات ، ومن أمثلة ذلك :

١ - عقب تخريجه للحديث الثالث والثلاثين من سورة البقرة في شأن الشاة المسمومة بعد فتح خيبر عقد الزيلعي ترجمة خاصة لمرويات هذه الحادثة فقال : « ذكر ما جاء في ذلك من الأحاديث واختلاف رواياتها » [(٢)] .

٢ - في آخر سورة النساء عقد الزيلعي فصلاً ترجم له بقوله « ذكر ما ورد في آخر آية نزلت » [(٣)] .

٣ - وفي سورة يونس عقد باباً جعل ترجمته « أحاديث تفسير الزيادة بالنظر إلى وجه الله » [(٤)] .

٤ - وفي أثناء تخريج الحديث التاسع من سورة النحل قال الزيلعي : « ثم وقع لي في كتاب الموالاة للحافظ أبي العباس أحمد بن محمد بن سعيد المعروف بابن عقدة ، فوجدته رواه عن جماعة آخرين من الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين » [(٥)] .

---

(١) انظر الكشاف ع (٤/ ٢٢٣) ، ك (٤/ ٢٧٠) ، والإسعاف (ل ٢٧٨/ أ) .
(٢) الإسعاف (ل ١٠ / ب) .
(٣) الإسعاف (ل ٧٢/ب) .
(٤) الإسعاف (ل ١١٥/ب) .
(٥) الإسعاف (ل ١٣٥/ب) .

ويندرج في ذلك ما كان يذكره أحياناً بقوله « وفي الباب أحاديث »[1] قوله ونحو ذلك .

أما بالنسبة لترتيب الأحاديث المخرجة في السورة فإن الزيلعي اعتمد ترتيبها حسب ورودها في تفسير الزمخشري ، إذ أنه يستخرج ما ورد من الأحاديث من أول تفسير السورة حتى آخرها الأول فالأول ، بل لم يفصل بين الأحاديث والآثار ، إذ أدخل الآثار حسب مواضعها في الكشاف وبثها بين الأحاديث وهذا الذي سار عليه الزيلعي في الجملة ، وهو منهجه المطرد باستثناء أمرين لا يتفقان وهذا النهج ولا بد من ذكرهما وبيانهما :

الأمر الأول :

تقديم بعض الأحاديث عن مواضعها بحيث تذكر قبل غيرها ، رغم أنها وردت في الكشاف متأخرة ، أي أنه لم يذكر بعض الأحاديث والآثار حسب ترتيب ورودها بل قدمها .

وهذا سيتضح من خلال الأمثلة التي سأوردها في مبحث الثاني عند الكلام على ترقيم الأحاديث ، وهذا قليل بالنسبة لغيره .

الأمر الثاني :

عدم إيراده لبعض الأحاديث والآثار الواردة في الكشاف حيث أسقط عدداً من الأحاديث والآثار فاته ذكرها وتخريجها .

وفي هذا الموضوع قال ابن حجر في الكافي [2] : « وقد كنت تتبعت جملة كثيرة لا سيما من الموقوفات فاته تخريجها إما سهواً وإما عمداً ، ثم أخرت ذلك وأضفته إلى

---

(١) انظر الإسعاف (ل ١٠٢/ب) .
(٢) (ص : ٤) .

المختصر من هذا التلخيص ، واقتصرت في هذا على تجريد الأصل » ، وهذه العبارة من ابن حجر تدل على أنه فات الزيلعي من الأحاديث عدد غير قليل كما فاته عدد أكبر من الآثار ، وتدل كذلك على أن ابن حجر لم يستدرك عليه في الكافي ، وإنما في كتاب آخر ، لم أقف عليه ، ولم أجد من أشار إليه إشارة تدل على اطلاعه عليه ، ولذا تتبعت هذه النصوص الساقطة من الأحاديث والآثار وجمعتها حسب ترتيب ورودها في سورها ، وجعلتها في ملحق مستقل في آخر الرسالة .

ورغم التتبع لما فات الزيلعي من سورة الفاتحة ، إلى نهاية سورة المائدة إلا أنه لم يظهر لي سبب واضح لإهمال الزيلعي هذه النصوص ، وليس في قول ابن حجر : «إما عمداً » ما يفيد في معرفة السبب ، وهناك أسباب محتملة لكنها لا تثبت ومنها :

١ - أن الزيلعي تركها لأنه لم يجد لها تخريجاً في مظانها ليرجع إليها ويجتهد في تخريجها ، لكن يرد ذلك أن هناك أحاديث أوردها الزيلعي وبيض لها وسكت عنها فكان حق هذه الأحاديث أن يوردها كغيرها .

٢ - أن الزيلعي تركها لأنه لم يجد لها تخريجاً مطلقاً فيما بين يديه من المصادر، لكن يرد ذلك أنه أورد عدداً من الأحاديث وصرح بأنه لم يجدها ولم يتيسر له الوقوف عليها [1] .

ومما يزيد الإشكال والحيرة في هذا الإستفهام عن سبب تركه لتلك النصوص عدة أمور هي :

الأول : شهرة الزيلعي بالإستيعاب وحرصه على الاستقصاء كما مر بنا في ترجمته ، وكما سيأتي في بيان منهجه في التخريج ،وهذا لا يتفق مع تجاوزه لتلك الأحاديث والآثار واسقاطه لها رغم ورودها في الكشاف بصيغة صريحة في الرفع إلى

(١) سأذكر أمثلة لذلك في المبحث الحادي عشر من الفصل الثالث المخصص لبيان منهج التخريج (ص: ٣٣٠) .

النبي ﷺ ، ومن أمثلة ذلك :

١ - عند تفسير قوله تعالى : ﴿ **فمن اعتدى بعد ذلك منكم فله عذاب أليم** ﴾ [١] قال الزمخشري : «وعن قتادة : العذاب الأليم أن يقتل لا محالة ولا يقبل منه دية لقوله عليه السلام (لا أعافي أحداً قتل بعد أخذه الدية) [٢] .

فهذا الحديث الصريح الواضح لم يورده الزيلعي في كتابه .

٢ - عند تفسير قوله تعالى ﴿ **يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً . . .** الآية ﴾ [٣] قال الزمخشري : « وعن عدي بن حاتم : ما كنا نعبدهم يا رسول الله ، قال : أليس كانو يحلون لكم ويحرمون فتأخذون بقولهم ؟ ، قال : نعم ، قال : هو ذاك » [٤] .

وهذا أيضاً حديث مشهور ولم يذكره الزيلعي .

٣ - عند تفسير قوله تعالى : ﴿ **وسارعوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والأرض أعدت للمتقين** ﴾ [٥] ، قال الزمخشري : « أي عرضها عرض السموات والأرض كقوله ﴿ **عرضها كعرض السماء والأرض** ﴾ [٦] والمراد وصفها بالسعة والبسطة فشبهت بأوسع ما علمه الناس من خلقه وأبسط ،

---

(١) سورة البقرة : آية [١٧٨] .

(٢) الكشاف ع (١/ ١١١) ، ك (١/ ٣٣٣) ، والحديث أخرجه أبو داود في كتاب الديات ، باب : من قتل بعد أخذ الدية ، (٤٥٠٧) (٤/ ٦٤٦ ، ٦٤٧) ، وأحمد في مسنده (٣/ ٣٦٣) ، والطبري في تفسيره (٢٦٠٣) .

(٣) سورة آل عمران : آية [٦٤] .

(٤) الكشاف ع (١/ ١٩٤) ، ك (١/ ٤٣٥) ، والحديث أخرجه الترمذي في كتاب التفسير ، باب : سورة التوبة (٣٠٩٥) (٥/ ٢٧٨) ، والطبراني في المعجم الكبير (٢١٨) (١٧/ ٩٢) والبيهقي في سننه (١٠/ ١١٦) .

(٥) سورة آل عمران ، آية (١٣٣) .

(٦) سورة الحديث ، آية (٢١) .

وخص العرض لأنه في العادة أدنى من الطول للمبالغة كقوله ﴿ **بطائنها من استبرق** ﴾ (١) وعن ابن عباس رضي الله عنه كسبع سموات وسبع أرضين لو وصل بعضها ببعض) (٢) ، فأثر ابن عباس لم يذكره الزيلعي .

الثاني : استنبط الزيلعي من كلام الزمخشري بعض الأحاديث التي لم يوردها صريحة ثم خرَّجها ، كما أن الزمخشري أورد بعض الأحاديث وساقها على أنها من كلام الناس وأمثالهم فبين الزيلعي رفعها وخرَّجها (٣) .

ومع ذلك فإن الزيلعي ترك بعض الأحاديث والآثار مثل تلك ولم يذكرها ومن أمثلة ذلك :

١ - في تفسير سورة البقرة قال الزمخشري : « فإن قلت : لم وصف المهديون بالكثرة والقلة صفتهم ﴿ **وقليل من عبادي الشكور** ﴾ ، ﴿**وقليل ما هم**﴾ ، ﴿ **الناس كإبل مائة لا تجد فيها راحله** ﴾ (٤) فالزيلعي لم يورد الجملة الأخيرة وهي حديث مشهور (٥) .

٢ - عند تفسير قوله تعالى : ﴿ **إن الذين كفروا لن تغني عنهم أموالهم ولا أولادهم من الله شيئاً** ﴾ (٦) قال الزمخشري : « والمعنى : لن تغني عنهم من رحمة الله أو من طاعة الله (شيئاً) أي بدل رحمته وطاعته ، وبدل الحق ، ومنه ولا ينفع ذا الجد منك الجد ، أي لا ينفعه جده وحظه من الدنيا بذلك » (٧) ، وكما هو واضح

---

(١) سورة الرحمن ، آية (٥٤) .
(٢) أخرجه الطبري في تفسيره بمعناه (٧٨٣٠) (٧/ ٢٠٧) ولفظه « تقرن السموات الأرضون السبع كما تقرن الثياب بعضها إلى بعض ، فذاك عرض الجنة » .
(٣) ستأتي أمثلة على ذلك في المبحث الأول من الفصل القادم (ص : ٢٤٧ - ٢٥٠) .
(٤) الكشاف ع (١/ ٥٧ ، ٥٨) ، ك (١/ ٢٦٧) .
(٥) أخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة ، باب : قوله صلى الله عليه وسلم : الناس كإبل مائة لا تجد فيها راحلة (٦٠) (٢٥٤٧) (٤/ ١٩٧٣) .
(٦) سورة آل عمران : آية [١٠] .
(٧) الكشاف ع (١/ ١٧٦) ، ك (١/ ٤١٤) .

فإن قوله « ولا ينفع ذا الجد منك الجد » قطعة من حديث [1] ومع ذلك لم يذكره في كتابه .

الثالث : بعض الأحاديث والآثار التي أسقطها الزيلعي جاءت متصلة ببعض الأحاديث التي خرَّجها ، حيث جاءت قبلها أو بعدها مباشرة في تفسير الزمخشري ، ويستبعد لذلك أن يسهو عن تلك الأحاديث رغم أنه خرج أحاديث قبلها أو بعدها مباشرة وربما كان له في بعض ذلك عذر لكن بعضه الآخر يعد من التقصير ومن أمثلة ذلك :

١ - في تفسير قوله تعالى : ﴿ **وأن تعفوا أقرب للتقوى ولا تنسوا الفضل بينكم** ﴾ [2] ، قال الزمشخري : « وعن جبير بن مطعم : أنه تزوج امرأة وطلقها قبل أن يدخل بها فأكمل لها الصداق ، وقال أنا أحق بالعفو ، وعنه : أنه دخل على سعد بن أبي وقاص فعرض عليه بنتاً له فتزوجها ، فلما خرج طلقها وبعث إليها بالصداق كاملاً فقيل له : لم تزوجتها ؟ ، فقال : عرضها علي فكرهت رده ، قيل فلم بعثت بالصداق ؟ ، قال : فأين الفضل ؟ » [3] .

فالزيلعي خرج الأثر الأول عن جبير بن مطعم ، وترك الثاني [4] وهو وإن كان بمعناه إلا أنه رواية أخرى وفيها تفصيل واختلاف .

٢ - عند تفسير قوله تعالى ﴿ **ومنهم من يقول ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة**

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الآذان ، باب الذكر بعد الصلاة (٨٤٤) (٢/ ٣٢٥) .
(٢) سورة البقرة : آية [٢٣٧] .
(٣) الكشاف ع (١/ ١٤٥) ، ك (١/ ٣٧٥) .
(٤) أخرجه ابن جرير في تفسيره (٥٣٢١) (٥/ ١٥٢) ، (٥٣٢٣) (٥/ ١٥٣) ، وعبد الرزاق في مصنفه (١٠٨٦٢) (٦/ ٢٨٤ ، ٢٨٥) ، والدار قطني في سننه في باب المهر (٣/ ٢٧٩) ، والبيهقي في السنن الكبرى في كتاب النكاح ، باب أحكام الصداق (١٥) (٢/ ١٠) ، وعزاه في الدر المنثور (١/ ٢٩٣) إلى عبد بن حميد وابن المنذر .

حسنة وقنا عذاب النار ، أولئك لهم نصيب مما كسبوا والله سريع الحساب واذكروا الله في أيام معدودات . . ﴾ الآيـة [1] قال الزمخشري في سرعة الحساب : « روي أنه يحاسب الخلق في قدر حلب الشاة ، وروي في مقدار فواق ناقة ، وروي في مقدار لمحة »

وقال إثر ذلك مباشرة : « الأيام المعدودات أيام التشريق ، وذكر الله فيها التكبير في أدبار الصلوات وعند الجمار ، وعن عمر رضي الله عنه أنه كان يكبر في فسطاطه بمنى فيكبر من حوله حتى يكبر الناس في الطريق وفي الطواف » [2] .

قلت : ذكر الزيلعي الروايات الثلاث في سرعة الحساب ضمن أحاديث سورة البقرة وسكت عنها ، ولكنه لم يذكر أثر عمر رضي الله [3] عنه رغم وروده بعدها .

٣ - في آخر سورة البقرة قال الزمخشري : « وعن ابن عباس أن رسول الله ﷺ لما دعا بهذه الدعوات قيل له عند كل كلمة (قد فعلت) ، وعنه عليه السلام : (أوتيت خواتيم سورة البقرة من كنز تحت العرش لم يؤتهن نبي قبلي) وعنه عليه السلام (أنزل الله آيتين من كنوز الجنة كتبهما الرحمن بيده قبل أن يخلق الخلق بألفي سنة من قرأهما بعد العشاء الآخرة أجزأتاه عن قيام الليل)، فإن قلت : هل يجوز أن يقال قرأت سورة البقرة أو قرأت البقرة ، قلت : لا بأس بذلك ، وقد جاء في حديث النبي ﷺ من آخر سورة البقرة ، وخواتيم سورة البقرة ، وخواتيم البقرة، وعن علي رضي الله عنه : خواتيم سورة البقرة من كنز تحت العرش ، وعن عبد

---

(١) سورة البقرة : آية [٢٠٢][٢٠٣] .

(٢) الكشاف ع (١/ ١٢٥) ، ك (١/ ٣٥١) .

(٣) أخرجه البيهقي بتغيير يسير في السنن الكبرى ، كتاب صلاة العيدين ، باب : من قال يكبر في الأضحى خلف صلاة الظهر من يوم النحر (٣/ ٣١٢) ، وذكره البخاري تعليقاً في كتاب العيدين ، باب التكبير أيام منى ، وإذا غدا إلى عرفة (٢/ ٤٦١) .

الله بن مسعود رضي الله عنهما أنه رمى الجمرة ثم قال : من ها هنا والذي لا إله غيره رمي الذي أنزلت عليه سورة البقرة » (١) .

وقد اخرج الزيلعي سائر هذه الأحاديث المرفوعة ، والآثار الموقوفة ، وأهمل من بينها أثر علي رضي الله عنه فلم يذكره (٢) .

الرابع : بعض النصوص التي لم يذكرها الزيلعي داخلة ضمن أساب النزول ، ومرويات أسباب النزول مهمة في كتب التفسير وقد اعتني بها الزيلعي وذكر كثيراً منها وخرجها ، ومن مصادره التي أكثر من الإحالة إليها أسباب النزول » للواحدي فإهماله لما ورد من أسباب النزول رغم أهميته وتخريج نظائره مشكل أيضاً ومن أمثلة ما أهمله الزيلعي :

١ - عند تفسير قوله تعالى ﴿ **يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا** ﴾ (٣) ، قال الزمخشري : « روي أنها نزلت في ثقيف وكان لهم على قوم من قريش مال فطالبوهم عند المحل بالمال والربا » (٤) .

٢ - عند تفسير قوله تعالى ﴿ **إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا فإن الله غفور رحيم** ﴾ (٥) قال الزمخشري : قيل نزلت في الحارث بن سويد حين ندم على ردته وأرسل إلى قومه أن سلوا هل لي من توبه ؟ فأرسل إليه أخوه الجلاس بالآية

---

(١) الكشاف ع (١/ ١٧١) ، ك (١/ ٤٠٩) .
(٢) أخرجه الدارمي في سننه في كتاب فضائل القرآن ، باب : فضل أول سورة البقرة وآية الكرسي (٢/ ٤٤٩) وأخرجه ابن الضريس ، في فضائل القرآن ، باب : فضل سورة البقرة (١٦٩) (ص : ١٤٥) .
(٣) سورة البقرة : آية [٣٧٨] .
(٤) الكشاف ع (١/ ١٦٦) ، ك (١/ ٤٠١) ، وقد أخرجه أبو يعلى في مسنده من حديث ابن عباس بسياق أطول وفيه ذكر القصة (١/ ٢٦٦) (٥/ ٧٤ ، ٧٥) .
(٥) سورة آل عمران ، آية [٨٩] .

قأقبل إلى المدينة فتاب ، وقبل رسول الله توبته »[1] .

٣ - عند تفسير قوله تعالى ﴿ **ليس عليك هداهم ولكن الله يهدي من يشاء وما تنفقوا من خير فلأنفسكم وما تنفقون إلا ابتغاء وجه الله . . الآية** ﴾[2]

قال الزمخشري : « قيل حجت أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها فأتت أمها لتسألها - وهي مشركة - فأبت أن تعطيها فنزلت »[3] .

ومما سبق يتضح أن ما فات الزيلعي من الأحاديث والآثار التي لم يذكرها غير قليل وأن الآثار أكثر من الأحاديث ، وتبين أن الأسباب المحتملة لإسقاط الزيلعي لهذه النصوص تستبعد أن يكون السقط سهواً لكثرته من جهة ولأهميته أو ظهوره - كما بينت - من جهة أخرى .

---

(١) انظر الكشاف ع (١/ ٢٠٠) ، ك (١/ ٤٤٣) ، والحديث أخرجه النسائي في كتاب تحريم الدم ، باب توبة المرتد (٧/ ١٠٧) وليس فيه ذكر اسم الحارث بن سويد بل فيه (رجل من الأنصار) ، وأخرجه الحاكم في مستدركه ، في كتاب الفيء (٢/ ١٤٢) مثل النسائي ، وتسمية الحارث جاءت في تفسير الطبري (٧٣٦٣) (٧٣٦٤) (٦/ ٥٧٣ ، ٥٧٤) .

(٢) سورة البقرة : آية [٢٧٢] .

(٣) الكشاف ع (١/ ١٦٣) ، ك (١/ ٣٩٧) ، والقصة ذكرها الواحدي عن الكلبي في كتاب أسباب النزول (ص : ٨٣) .

المبحث الثاني

ترقـيم الأحاديـث

عقب تسمية السورة يذكر الزيلعي عدد الأحاديث المرفوعة الواردة فيها دون الآثار الموقوفة ، وقد قصر الأرقام على الأحاديث الأصلية التي استخرجها من الكشاف دون الأحاديث التي يوردها أثناء التخريج ، وقد وقع للزيلعي بعض الأخطاء والأوهام في أعداد الأحاديث ، وذلك في المواضع التالية :

١ - في أول سورة آل عمران [١] قال الزيلعي : « ذكر فيها سبعة وتسعين حديثاً » وفي أثناء تعداده للأحاديث كرر الرقم « السادس عشر » [٢] بعد ذكر الحديث السابع والستين جعل الذي بعده الحديث السابع والسبعين ، ولم تبلغ عدة أحاديث السورة سوى « ثمانية وثمانين » حديثاً ، كما أصلح ذلك وبيّنه الناسخ [٣] .

٢ - قال الزيلعي في أول سورة هود [٤] : « ذكر فيها أحد عشر حديثاً » ثم أورد الزيلعي فيها اثني عشر حديثاً .

٣ - في أول سورة المؤمنون [٥] قال الزيلعي : « ذكر فيها اثني عشر حديثا» ، وانتهى ترقيمه لأحاديثها إلى ثلاثة عشر حديثاً .

٤ - في بداية سورة الروم [٦] ذكر أن أحاديثها ستة عشر حديثاً ، ثم وصل تعداد الأحاديث حتى الرابع عشر ، وقال في الذي بعده « الحديث السادس عشر » . فالأحاديث خمسة عشر وتعداده أوصلها إلى ستة عشر حديثاً .

---

(١) الإسعاف (ل ٣٢ / أ) .
(٢) الإسعاف : (ل ٣٥/ أ)
(٣) الإسعاف : (ل ٥٢ / ب) .
(٤) الإسعاف : (ل ١١٩/ ب) .
(٥) الإسعاف : (١٦٢/ أ) .
(٦) الإسعاف : (١٨٤/ أ) .

٥ - بعد الحديث الخامس في سورة الأحقاف [١] قال : «الحديث الثامن» ، ثم مضي في الترقيم على هذا الأساس الخاطىء فبلغ تعداد الأحاديث اثني عشر حديثاً ، وقد قال في أولها « ذكر فيها اثني عشر حديثاً » .

ومما يجدر الإشارة إليه أن الزيلعي أهمل ذكر عدد الأحاديث في بداية بعض السور مخالفاً عادته في ذلك ، وهذه السور هي : سورة الفاتحة [٢] ، وسورة المعارج [٣] ، وسورة الفيل [٤] .

وطريقة الزيلعي أنه يجعل لكل حديث رقماً ، ويذكر الآثار بدون أرقام مصدراً لها بكلمة « قوله » ، ولكنه جعل لبعض الآثار أرقاماً إذا كانت لها روايات مرفوعة إلى النبي ﷺ ، وفي مواضع يسيرة أخل الزيلعي بهذا المنهج ، وربما قدم بعض الأحاديث على بعض على خلاف ترتيب ورودها في الكشاف ، وهذه أمثلة على ما ذكرت :

أ - **ترك الترقيم** : ترك الزيلعي ترقيم بعض الأحاديث وساقها بصيغة الآثار الموقوفة على الصحابة ومن ذلك :

١ - ترك ترقيم الأحاديث : بعد الحديث الحادي والثلاثين من سورة البقرة قال الزيلعي : قوله: وفي الحديث : « لو لم يستثنوا لما بُيِّنَت إلى آخر الأبد » [٥] .

فهنا ذكر هذا الحديث بالصيغة التي يذكر بها الآثار ، ولم يجعل له رقماً ، وترك كذلك تخريجه والتعليق عليه .

٢ - بعد الحديث السابع من سورة الكهف قال الزيلعي قوله : **﴿وكان تحته كنز لهما﴾** فقيل كنز من ذهب وفضة ، وقيل: لوح من ذهب مكتوب فيه . . . الخ » [٦] وقد بين عند تخريجه رفعه إلى رسول الله ﷺ ومع ذلك لم يجعل له رقماً .

---

(١) الإسعاف : (٢٢١/ أ) .
(٢) الإسعاف : (ل ٢ / أ) .
(٣) الإسعاف : (ل ٢٦٢ /ب) .
(٤) الإسعاف : (ل ٢٨٠/ب) .
(٥) الإسعاف (ل ١٠/ ١) .
(٦) الإسعاف : (١٤٧/أ) .

٣ - بعد الحديث العاشر من سورة الفتح قال الزيلعي : « الحديث الحادي عشر : روي عن النبي ﷺ أنه قال (لا تعلبوا صوركم) ، الحديث الثاني عشر : عن ابن عمر أنه رأى رجلاً قد أثر في وجهه السجود فقال : إن صورة وجهك أنفك فلا تعلب وجهك ولا تشن صورتك »(١) .

ب - التقديم والتأخير :

قدم الزيلعي بعض الأحاديث عن موضعها الصحيح حسب ترتيب ورودها وذلك في مواضع يسيرة من أمثلتها :

١ - الحديث الثالث والخمسون والحديث الرابع والخمسون من سورة البقرة ترتيبهما في الإسعاف على عكس ما ورد في الكشاف (٢)

٢ - الحديث التاسع والخمسون والحديث الستون من سورة آل عمران ذكرهما الزيلعي على خلاف ترتيبها في الكشاف (٣) .

٣ - الحديث الثمانون من سورة النساء أورد بعده الزيلعي أثراً في أوله قصة للحجاج، مع أن القصة والأثر وردت في الكشاف قبل الحديث (٤) .

جـ - جمع الأرقام :

جمع الزيلعي بين بعض الأحاديث وجعل أرقامها متتابعة وذلك لورودها في الكشاف بصيغة تستدعي جمعها ومن أمثلة ذلك :

١ - قول الزيلعي في تخريج أحاديث سورة البقرة : « الحديث السادس والسابع والثامن : قال : وسمى رسول الله ﷺ الصلاة عماد الدين ، وجعل الفاصل بين

---

(١) الإسعاف (ل ٢٢٦/ ب) .
(٢) الإسعاف (ل ١٥/ أ / ب)
(٣) الإسعاف : (ل ٤٦ / أ) .
(٤) الإسعاف : (ل ٥١ / ب) .

الإسلام والكفر ترك الصلاة ، وسمى الزكاة قنطرة الإسلام »[1]

٢ - قول الزيلعي في سورة البقرة أيضاً : « الحديث الثامن والأربعون ، والتاسع والأربعون ، والخمسون عن النبي ﷺ أنه قال : « عم الرجل صنوا أبيه » ، وقال في العباس « هذا بقية آبائي ، وقال : دوا علي أبي فإني أخشى أن تفعل به ردوا قريش ما فعلت ثقيف بعروة بن مسعود »[2]

وبين الزيلعي عقبهما أنه يروي موقوفاً ، ومع ذلك فقد جعل لهما رقمين ، فإن كان الأول جعل له رقماً لأن الزمخشري ذكره مرفوعاً ، فكيف جعل أثر ابن عمر حديثاً وأثبت له رقماً ؟

(١) الكشاف ع (١/ ٢٤) ، ك (١/ ١٢٤) .
(٢) الإسعاف (ل ١٤/ب) .

المبحث الثالث

عرض النصوص

لعل منهج الزيلعي في عرض وإيراد الأحاديث والآثار من مزايا كتابه التي تجعل الانتفاع منه سهلاً ميسوراً ، والاعتماد عليه ممكناً بل مقصوداً ذلك أن الزيلعي أورد النصوص كما جاءت في الكشاف بتمامها فلم يكن يذكر طرف الحديث والأثر ويكتفي به كما هو صنيع كثير ممن صنفوا في تخريج أحاديث الكتب ، كما أنه -في الغالب- لا يميل إلى اختصار النصوص بإيراد معظمها وحذف آخرها بل يذكرها كاملة ، وبالتالي فإن المطلع على كتابه يجد نص الحديث أو الأثر كاملاً بحيث يستغنى عن الرجوع إلى الكتاب الأصلي الذي ورد فيه النص ، فيكون الكتاب كأنه مستقل بذاته وإن كان استخرج النصوص من الكشاف ، ذلك أنه يحوي النص بتمام ألفاظه وبما ذكر في الأصل من رواياته كما يحوي بعد ذلك تخريجه .

وتبرز هذه المزية لكتاب الزيلعي إذا عرفنا أن كثيراً من كتب التخريج تكتفي في كثير من النصوص بذكر طرف الحديث أو الأثر فيتعذر على المطالع معرفة تمامه إلا بمراجعة الكتاب المخرج ، وأحياناً يذكر من النص كلمات معدودة فحسب فإذا أضيف إلى ذلك الاختصار في التخريج كانت الفائدة من الكتاب محدودة ، والإعتماد عليه متعذر ، ومن المناسب في هذا المقام عرض مقارنة بين صنيع الزيلعي في الإسعاف ، والمناوي في الفتح السماوي [١] في طريقه عرض النصوص .

منهج الزيلعي ذكر النص بتمامه ، أما المناوي فكثيراً ما يختصر النص ويقتصر على ذكر طرفه سيما إن كان النص طويلاً ومن أمثلة ذلك :

---

(١) الفتح السماوي في تخريج أحاديث البيضاوي ، وسيأتي الحديث عنه في الفصل السابع . (ص : ٤٤٥ - ٤٥٩) .

١ - في الفتح السماوي : [1] قوله صدقتك على المسكين . . الحديث ، وفي الاسعاف [2] : قال النبي ﷺ : « صدقتك على المسكين صلة ، وعلى ذي الرحم اثنتان : صدقه وصلة » .

٢ - في الفتح السماوي [3] : قوله : لما روي أن امرأة رفاعة . . الحديث .

وفي الإسعاف[4] : روي عروة عن عائشة أن امرأة رفاعة جاءت إلى النبي ﷺ فقالت إن رفاعة طلقني فبتَّ طلاقي ، وإن عبد الرحمن بن الزبير تزوجني ، وإن ما معه مثل هدبة الثوب ، فقال عليه السلام : أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة ؟ لا حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك » .

٣ - في الفتح السماوي [5] : قوله : وجاء زيد بن حارثة بفرس . . الحديث .

وفي الإسعاف[6] : روي أن زيد بن حارثة جاء بفرس ، وكان يحبها ، فقال : هذه في سبيل الله ، فحمل عليها رسول الله ﷺ أسامة بن زيد ، وكأن زيداً وجد في نفسه ، وقال : إنما أردت أن أتصدق به ، فقال رسول الله ﷺ : أما إن الله قد قبلها منك » .

٤ - في الفتح السماوي [7] : « قوله : روي أن عبد الرحمن بن عوف صنع مائدة ودعا نفراً من الصحابة . . الحديث » .

وفي الإسعاف [8] : «روي أن عبد الرحمن بن عوف صنع طعاماً وشراباً فدعا نفراً من أصحاب رسول الله ﷺ حين كانت الخمر مباحة ، فأكلوا وشربوا ، فلما ثملوا

---

(١) (١٠٥)(٢/٢٠٨)
(٢) (ح ٦٧) سورة البقرة ، (ل ١٧ / أ) .
(٣) (١٧٨)(١/٢٨٤)
(٤) (ح ١١٤) ، سورة البقرة (ل ٢٦ / ب) .
(٥) (٢٧١)(١/٣٧٢) .
(٦) (ح ١٨) ، سورة آل عمران (ل ٣٥ / ب) .
(٧) (٣٦٨)(٢/٤٩٠) .
(٨) (ح٣١) ، سورة النساء : (ل ٦٢ / أ) .

وجاء وقت صلاة المغرب ، قدموا أحدهم ليصلي بهم فقرأ « اعبد ما تعبدون ، وأنتم عابدون ما أعبد » فنزلت ، وكانوا لا يشربون عند أوقات الصلوات ، فإذا صلوا العشاء شربوها ، فلا يصبحون إلا وقد ذهب عنهم السكر وعلموا ما يقولون ثم نزل تحريمها » .

٥ - في الفتح السماوي [١] « وقيل : إشارة إلى ما روي أنه عليه السلام أتى قريظة ومعه الخلفاء الأربعة . . الخ » .

وفي الاسعاف [٢] : « روي أن رسول الله ﷺ أتى بني قريظة ومعه الشيخان وعلي رضي الله عنهم يستقرضهم دية مسلمين قتلهما عمرو بن أمية الضمري خطأ يحسبهم مشركين ، فقالوا : نعم يا أبا القاسم ، إجلس حتى نطعمك ونقرضك فأجلسوه في صفة وهموا بالفتك به ، وعمد عمرو بن جحاش إلى رحاً عظيمة يطرحها عليه ، فأمسك الله يده ، ونزل جبريل فأخبره فخرج » .

ومن خلال الأمثلة يتضح أن نقل الزيلعي للنص كاملاً يُغني عن الرجوع إلى الكشاف ويحقق الاستفادة الكاملة من الكتاب نفسه ، ويظهر الفرق بين سياق الزمخشري للحديث وبين وروده في المصادر الأساسية عند التخريج ، وقد التزم الزيلعي هذا النهج في العرض في كتابه كله ، حيث يذكر النص كاملاً ولو كان طويلاً ، وأكثر تلك النصوص يكون في موضوعات السيرة ومغازي الرسول ﷺ » [٣] .

---

(١) (٤٣٩) (٢/٥٥٦) .

(٢) (ح ١٢) ، سورة المائدة ، (ل ٧٥/ أ) .

(٣) انظر أمثلة لذلك :

(أ) (ح١٠٠) ، سورة البقرة ، (ل٢٣/أ) .

(ب) (ح٦) ، سورة آل عمران ، (ل ٣٢/ب) .

(ج) (ح٤١) ، سورة آل عمران ، (ل ٤١/أ) .

(د) (ح٢١) ، سورة المائدة (ل٧٩/ أ)

(هـ) (ح٥) ، سورة الأنفال ، (ل٩٤/ب) .

وجاء وقت صلاة المغرب ، قدموا أحدهم ليصلي بهم فقرأ « اعبد ما تعبدون ، وأنتم عابدون ما أعبد » فنزلت ، وكانوا لا يشربون عند أوقات الصلوات ، فإذا صلوا العشاء شربوها ، فلا يصبحون إلا وقد ذهب عنهم السكر وعلموا ما يقولون ثم نزل تحريمها » .

٥ - في الفتح السماوي [١] « وقيل : إشارة إلى ما روي أنه عليه السلام أتى قريظة ومعه الخلفاء الأربعة . . الخ » .

وفي الاسعاف [٢] : « روي أن رسول الله ﷺ أتى بني قريظة ومعه الشيخان وعلي رضي الله عنهم يستقرضهم دية مسلمين قتلهما عمرو بن أمية الضمري خطأ يحسبهم مشركين ، فقالوا : نعم يا أبا القاسم ، إجلس حتى نطعمك ونقرضك فأجلسوه في صفة وهموا بالفتك به ، وعمد عمرو بن جحاش إلى رحاً عظيمة يطرحها عليه ، فأمسك الله يده ، ونزل جبريل فأخبره فخرج » .

ومن خلال الأمثلة يتضح أن نقل الزيلعي للنص كاملاً يُغني عن الرجوع إلى الكشاف ويحقق الاستفادة الكاملة من الكتاب نفسه ، ويظهر الفرق بين سياق الزمخشري للحديث وبين وروده في المصادر الأساسية عند التخريج ، وقد التزم الزيلعي هذا النهج في العرض في كتابه كله ، حيث يذكر النص كاملاً ولو كان طويلاً ، وأكثر تلك النصوص يكون في موضوعات السيرة ومغازي الرسول ﷺ » [٣] .

---

(١) (٤٣٩) (٢/٥٥٦) .

(٢) (ح ١٢) ، سورة المائدة ، (ل ٧٥/ أ) .

(٣) انظر أمثلة لذلك :

(أ) (ح١٠٠) ، سورة البقرة ، (ل٢٣/أ) .

(ب) (ح٦) ، سورة آل عمران ، (ل ٣٢/ ب) .

(ج) (ح٤١) ، سورة آل عمران ، (ل ٤١/أ) .

(د) (ح٢١) ، سورة المائدة (ل٧٩/ أ)

(هـ) (ح٥) ، سورة الأنفال ، (ل٩٤/ ب) .

الفصل الرابع

منهج الزيلعي في التخريج في الكتاب

وفيه أحد عشر مبحثاً

المبحث الأول : استخراج النصوص .

المبحث الثاني : تخريج ما ذكر فيه الرواة من الصحابة .

المبحث الثالث : تخريج ما لم يذكر فيه الرواة من الصحابة .

المبحث الرابع : تقديم الصحيحين والعناية بهما .

المبحث الخامس : تقديم الكتب الستة والعناية بها .

المبحث السادس : تحديد مواضع النصوص في المصادر .

المبحث السابع : العناية بذكر الطرق والأسانيد .

المبحث الثامن : العناية ببيان المرسل والموصول والموقوف والمرفوع .

المبحث التاسع : العناية بالألفاظ وبيان اتفاقها واختلافها .

المبحث العاشر : الإحالات والتخريج .

المبحث الحادي عشر : ما ترك تخريجه من النصوص .

هذا الفصل مهم للغاية لأنه يتعلق بالتخريج الذي هو موضوع الكتاب ، وأساس شهرته ، كما أن علم التخريج هوالذي عرف به الزيلعي وبرع فيه ، وتميز فيه بالاستيعاب والدقة ، حتى صار علماً في هذا الفن ، وركناً من أركانه ، ولا أبالغ إذا قلت : إن الزيلعي في تخريجه كان مدرسة مستقلة لها خصائصها التي نالت الحظ الأوفى من الجودة والكمال في مجال التخريج ، وفرضت نفسها حتى غدت منارة يهتدى بها وصار نتاجها من الكتب معتمداً مشتهراً فكم من مقتبس منها ، وناقل عنها ، ومختصر لها ومشيد بها .

ومن خلال هذا الفصل ومباحثه سأفصل القول في منهج الزيلعي في التخريج في كتاب الإسعاف ، لتظهر معالم التميز ، ومواضع التفرد التي استحق الزيلعي بها تلك الشهرة العظيمة في ميدان التخريج خصوصاً ، ومجال الحديث عموماً .

وأشير قبل البدء في مباحث الفصل أنني - بعد التأمل والدراسة - رتبت المباحث ترتيباً متدرجاً فجعلت المبحث الأول في النصوص التي استنبطها الزيلعي من كلام الزمخشري وإن لم يكن الزمخشري صرح بكونها أحاديث ، ثم أعقبت ذلك بمنهج الزيلعي النصوص التي ذكر الزمخشري فيها الصحابة رواة الأحاديث ، وبعده مبحث خصصته للنصوص التي لم يذكر فيها الزمخشري أسماء الرواة من الصحابة وجعلت المبحث الرابع في عناية الزيلعي بالصحيحين في تخريجه ، وبعده مباشرة ذكرت عنايته بالكتب الستة ، ثم خصصت المبحث السادس لتحديد الزيلعي مواضع النصوص في المصادر ، وذكرت فيه ما له صلة به وهو ذكر الزيلعي لطبقات المخرجين ومن الذي روى عن الآخر ووافقه ، وجعلت المبحث السابع لذكر الطرق والأسانيد ، والذي بعده في

بيان أالمرفوع والموصول والمرسل ، ثم أفردت ألفاظ الروايات واتفاقها واختلافها بمبحث مستقل ، وألحقته بمبحث عن الإحالات في التخريج ، وختمت المباحث بالنصوص التي لم يخرجها الزيلعي .

المبحث الأول
استخراج النصوص

من دلائل استيعاب الزيلعي في التخريج أنه لم يكتف بتخريج النصوص الصريحة التي ذكرها الزمخشري من الأحاديث المرفوعة والآثار الموقوفة ، بل عمد إلى كلام الزمخشري الذي لم يكن فيه تصريح بالنصوص وعزوها فاستخرج منه نصوصاً ثم خرجها .

فهناك أحاديث ذكرها الزمخشري في سياق تفسيره على أنها من كلام الناس أو أمثالهم ، وهناك إشارات عابرة وردت في كلامه تشير إلى أن هذا الأمر من السنة ، أو أنه ورد في الأخبار ، فلا يترك الزيلعي ذلك بل يستخرجة ثم يخرجه ، وهذه أمثلة توضح المعنى المقصود :

المثال الأول : قال الزمخشري في تفسير سورة الفاتحة (١) : «ويوم الدين يوم الجزاء ، ومنه قولهم : كما تدين تدان ، وبيت الحماسة : ولم يبق سوى العدوا ن دناهم كما دانوا »

ومن هذا القول استخرج الزيلعي حديثاً وخرجه وذلك حيث قال : « قال المصنف رحمه الله ، ومنه قولهم : كما تدين تدان ، قلت : أورده هكذا مثلاً ، ولم يورده حديثاً وهو حديث مرفوع رواه البيهقي . . . الخ » (٢) .

المثال الثاني : عند تفسير قوله تعالى : ﴿ **الحق من ربك فلا تكونن من الممترين** ﴾ (٣) قال الزمخشري : « الحق من ربك خبر مبتدأ محذوف : أي هو الحق ، كقول أهل خيبر محمد والخميس » (٤) .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٩) ، ك (١/ ٥٧) .
(٢) ح [٣] ، سورة الفاتحة ، الإسعاف (ل ٢/ ب) .
(٣) سورة آل عمران ، آية [٦٠] .
(٤) الكشاف ع (١/ ١٩٢) ، ك (١/ ٤٣٣) .

وهذا النص ليس فيه حديث مرفوع لكن الزيلعي استخرج من الإشارة الواردة في قول أهل خيبر نصاً وخرجه ذلك أنه جعل هذا القول الحديث العاشر وقال : « هذه القطعة من حديث رواه البخاري ومسلم من حديث أنس في غزوة خيبر . . الخ »[(١)]

المثال الثالث : عند تفسير قوله تعالى ﴿ **فأخذتهم الرجفة فأصبحوا في دارهم جاثمين** ﴾[(٢)] : هامدين لا يتحركون موتى ، يقال : الناس جُثم أي قعود لا حراك بهم ولا ينبسون نبسة ، ومنه المجثمة التي جاء النهي عنها ، وهي البهيمة التي تربط وتجمع قوائمها لترمى »[(٣)] .

قال الزيلعي : « الحديث الثامن : قال المصنف : ومنه المجثمة التي ورد النهي عنها : وهي البهيمة التي تربط وتجمع قوائمها ، قلت : روي من حديث ابن عباس ومن حديث أبي الدرداء . . . الخ »[(٤)] .

فهذه الإشارة استخرجها الزيلعي وأفردها وبيَّن حديث النهي ، وخرجه عن سبعة من الصحابة مبيناً الطرق والألفاظ .

وكما صنع الزيلعي في استخراج الأحاديث صنع في شأن الآثار حيث استخرج ما لم يرد صريحاً منها ، ومن أمثلة ذلك :

المثال الأول : عند تفسير قوله تعالى : ﴿ **وادعوا شهداءكم من دون الله إن كنتم صادقين** ﴾[(٥)] قال الزمخشري : « يقال هذا دون ذاك : إذ كان أحط منه قليلاً ، ودونك هذا : أصله خذه من دونك ، أي من أدنى مكان منك فاختصر واستعير

---

(١) (ح ١٠) ، سورة آل عمران ، الإسعاف (ل ٣٣/ ب) .
(٢) سورة الأعراف ، آية [٧٨] .
(٣) الكشاف ع (٢/ ٧٢) ، ك (٢/ ٩١) .
(٤) (ح ٨) ، سورة الأعراف ، الإسعاف (ل ٩٠ / ب) .
(٥) سورة البقرة ، آية [٢٣] .

للتفاوت في الأحوال والرتب ، فقيل : زيد دون عمرو في الشرف والعلم ، ومنه قول من قال لعدوه وقد راءاه بالثناء عليه : أنا دون هذا ، وفوق ما في نفسك ، واتسع فيه فاستعمل في كل تجاوز حد إلى حد ، وتخطي حكم إلى حكم » (1) .

وقد استخرج الزيلعي من هذا النص أثراً فقال : « قوله : ومنه قول من قال لعدوه وقد راءاه بالثناء عليه : أنا دون هذا ، وفوق الذي في نفسك ، قلت : القائل : هو علي بن أبي طالب ، والمقول له ذلك هو : الأشعث بن قيس بن معدي كرب ، رواه البزار في مسنده . . . . الخ » (2) .

المثال الثاني : عند تفسير قوله تعالى ﴿ **ولا تقولن لشيء إني فاعل ذلك غداً إلا أن يشاء الله** ﴾ (3) ، قال الزمخشري في شأن الإستثناء في اليمين : « وعند عامة الفقهاء أنه لا أثر له ما لم يكن موصولاً ، ويحكى أنه بلغ المنصور أن أبا حنيفة خالف ابن عباس رضي الله عنه في الإستثناء المنفصل فاستحضره لينكر عليه ، فقال أبو حنيفة : هذا يرجع عليك ، إنك تأخذ البيعة بالأيمان افترضى أن يخرجوا من عندك فيستثنوا فيخرجوا عليك ، فاستحسن كلامه ورضي عنه » (4) .

وقد استخرج الزيلعي من قصة أبي حنيفة أثر ابن عباس في الاستثناء وخرجه (5)

المثال الثالث : عند تفسير قوله تعالى ﴿ **اقترب للناس حسابهم وهم في غفلة معرضون** ﴾ (6) ، قال الزمخشري : «وفي خطبة بعض المتقدمين ولت الدنيا حذاء ، ولم تبق إلا صبابة كصبابة الإناء ، وإذا كانت بقية الشيء وإن كثرت في نفسها قليلة

---

(1) الكشاف ع (1/ 49) ، ك (1/ 244) .
(2) الإسعاف (ل 7/ أ) .
(3) سورة الكهف ، آية (23) .
(4) الكشاف ع (2/ 386) ، ك (2/ 480) .
(5) الإسعاف (ل146/ أ)
(6) سورة الأنبياء ، آية [1]

بالإضافة إلى معظمه كانت خليقة بأن توصف بالقلة »[1] .

وقد استخرج الزيلعي من قوله وفي خطبة بعض المتقدمين أثراً ، حيث بين أن هذا من خطبة لعتبة بن غزوان رضي الله عنه »[2]

ومن خلال ما سبق من الأمثلة تظهر لنا دقة الزيلعي في استخراج النصوص من كلام الزمخشري وحرصه على التتبع للأحاديث والآثار .

(١) الكشاف ع (٣/ ٢) ، ك (٢/ ٥٦١) .
(٢) الإسعاف (ل ١٥٥/ ب)

المبحث الثاني

تخريج ما ذكر فيه الرواة من الصحابة

في أكثر الأحوال كان الزمخشري يصرح برفع الأحاديث إلى النبي ﷺ خلافاً لما ذكرته في المبحث السابق ، لكن الزمخشري أحياناً يذكر الصحابي راوي الحديث ، وأحيانا يهمل ذكره ، وللزيلعي منهج اتبعه في كلا الحالتين ، وهذا المبحث مخصص لمنهجه في النصوص التي ذكر فيها رواتها من الصحابة .

عند ذكر الصحابي فإن الزيلعي غالباً مايخرج الحديث من رواية ذلك الصحابي ويكتفي بذلك ولا يزيد عليه ولا يخرجه عن غيره لأنه يخرج أحاديث الكشاف كما وردت في الأصل المخرَّج ، وهذا ما سار عليه الزيلعي إلا في القليل النادر ، ومن أمثلته :

المثال الأول :

قال الزيلعي : « الحديث الثامن عشر [1] : عن سلمان قال : قال النبي ﷺ :(إن الله حيي كريم يستحي إذا رفع العبد إليه يديه أن يردهما صفراً حتى يضع فيهما خيراً).

قلت : روى من حديث سلمان ، ومن حديث أنس ، ومن حديث جابر ، ومن حديث ابن عمر » [2]

فهنا ورد الحديث في الكشاف من رواية سلمان ومع ذلك ذكر روايته عن غيره من الصحابة ثم خرج تلك الأحاديث كلها .

---

(١) من تخريج أحاديث سورة البقرة .
(٢) الإسعاف (ل ٨ / أ) .

المثال الثاني :

قال الزيلعي : « الحديث الثاني عشر : [1] عن عمر ، سمعت النبي ﷺ يقول : (إن من عباد الله عباداً ما هم بأنبياء ولا شهداء ، يغبطهم الأنبياء والشهداء يوم القيامة لمكانهم من الله ، قالوا : يا رسول الله : أخبرنا ما هم ؟ وما أعمالهم ؟ فلعلنا نحبهم فقال : قوم تحابوا في الله على غير أرحام بينهم ، ولا أموال يتعاطونها ، فوالله إن وجوههم لنور وإنهم على منابر من نور ، لا يخافون إذا خاف الناس ، ولا يحزنون إذا حزن الناس) ثم قرأ الآية » [2] .

وبعد أن خرج الزيلعي الحديث من رواية عمر قال : « وقد روي هذا الحديث من حديث أبي هريرة ، وأبي مالك الأشعري ، وابن عمر ، والعلاء بن زياد ، وأنس وأبي الدرداء » [3] ثم خرج أحاديثهم حديثاً حديثاً .

المثال الثالث :

قال الزيلعي : « الحديث التاسع والعشرون [4] : عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال في المقام المحمود : هو المقام الذي أشفع فيه لأمتي » .

قلت : روي من حديث سعد بن أبي وقاص ومن حديث أنس ، ومن حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ، ومن حديث ابن عمر ، ومن حديث ابن مسعود ، ومن حديث كعب بن مالك ، ومن حديث جابر ، ومن حديث الخدري ، ومن حديث أبي هريرة » [5] .

---

(١) من تخريج أحاديث سورة يونس .
(٢) المراد بالآية قوله تعالى ﴿ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون﴾ .
(٣) الإسعاف : (ل ١١٧ / ب) .
(٤) من تخريج أحاديث سورة الإسراء .
(٥) الإسعاف : (ل١٤٢/ب) .

ولعله في هذه المواضع توسع في تخريج الأحاديث لشهرتها وأهمية موضوعاتها فرأى من المناسب بسط القول فيها للفائدة .

وهناك مواضع ذكر الزمخشري فيها الصحابي راوي الحديث ، وعندما خرجه الزيلعي بين الخطأ في تسمية الصحابي ، أو ذكر أنه لم يجده إلا من رواية غيره ، فجاء هذا الصنيع من الزيلعي متضمناً التصويب لما أخطأ فيه الزمخشري ، وقد سبق ذكر الأمثلة على ذلك عند الكلام على الحديث في الكشاف [1] .

(١) انظر (ص : ٤٥ - ٥٤) .

المبحث الثالث

تخريج ما لم يذكر في الرواة من الصحابة

في كثير من الأحوال لا يذكر الزمخشري الصحابي الراوي للحديث ، وإنما يكتفي بذكر الحديث مرفوعاً إلى النبي ﷺ ، وطريقة الزيلعي عند تخريج هذه الأحاديث أن يبدأ بذكر أسماء من رُوى عنهم الحديث من الصحابة بحسب ما أداه إليه اطلاعه مع حرصه على التوسع وجمع أكبر عدد ممكن من الصحابة الذين رُوى عنهم الحديث ثم بعد ذلك يخرج حديث كل صحابي وحده .

وهذا الصنيع من دلائل توسع الزيلعي وسعة اطلاعه ، ومن مظاهر حرصه على الجمع والاستيعاب ذلك أنه يحرص على ذكر أكبر عدد ممكن من رواة الحديث ويخرج أحاديثهم ومن أمثلة ذلك :

المثال الأول : خرج الزيلعي الحديث السادس عشر من سورة البقرة من رواية اثني عشر صحابياً [١] .

المثال الثاني : عند تخريج الحديث التالي والسبعين من سورة آل عمران ذكر الزيلعي أنه روي عن أحد عشر صحابياً ثم خرج أحاديثهم [٢] .

المثال الثالث : خرج الزيلعي الحديث الرابع من سورة إبراهيم من رواية ثلاثة عشر صحابياً بعد أن صدر الحديث بذكر أسماء اثني عشر منهم [٣] .

ومن الجدير بالذكر أن الزيلعي توسع في تخريج بعض الأحاديث توسعاً كبيراً من حيث استيعاب حديث كل من روي الحديث من الصحابة ، مع استيعاب ألفاظ مختلفة

---

(١) انظر الإسعاف (ل ٧/أ) ، ولفظ الحديث « بشر المشائين في الظلم إلى المساجد بالنور التام يوم القيامة »

(٢) انظر الإسعاف (ل ٤٩/ أ) ، ولفظ الحديث : « من كتم علماً عن أهله ألجمه الله بلجام من نار » .

(٣) انظر الإسعاف (ل ١٢٨/ ب) ، ولفظ الحديث « من غشنا فليس منا » .

للحديث ، حتي كأنه جمع في المسألة كل حديث ، أو كأنه جمع جزءاً في أحاديث الموضوع أو عقد باباً خاصاً بذلك .

ومن أمثلة ذلك عند تخريج الحديث التاسع من سورة النحل [1] ، حيث ذكر أن الحديث روي عن اثني عشر صحابياً ثم خرج أحاديثهم وزاد رواية صحابي آخر فصار التخريج يشمل ثلاثة عشر صحابياً ثم بعد الفراغ من تخريج تلك الأحاديث قال : « ثم وقع لي في كتاب الموالاة للحافظ أبي العباس أحمد بن محمد بن سعيد المعروف بابن عقدة فوجدته رواه عن جماعة آخرين من الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين » ، ثم شرع في ذكر الصحابة الرواة مع تخريج أحاديثهم ، فذكر رواية أكثر من ثلاثين صحابياً [2] .

وفي بعض الأحاديث عدل الزيلعي عن طريقته في ذكر أسماء الصحابة أولاً ثم تخريج أحاديثهم بعد ذلك ، وكان يعمد مباشرة إلى ذكر كل حديث مخرجاً مع ذكر الصحابي الراوي ، وقد وجدت أن عدم ذكر أسماء الصحابة في البداية له مبررات وأسباب في بعض الأحوال ومن ذلك :

المثال الأول : قال الزيلعي في تخريج أحاديث سورة النمل : « الحديث الرابع روي أن النبي ﷺ ضحك حتى بدت نواجذه » ، ثم خرج الحديث من المصادر ذاكراً الأسانيد والرواة ، وقد بدأ بحديث واحد ، ثم قال : « ووردفيه أحاديث » ، وقد بلغ عدد الأحاديث التي خرجها أربعة عشر حديثاً عن اثني عشر صحابياً ، وكلها أحاديث مختلفة في سياقها وألفاظها والجامع بينها أنه ورد فيها جميعاً أن النبي ﷺ ضحك حتى بدت نواجذه [3] .

المثال الثاني : في تخريج سورة الأحزاب قال الزيلعي : « قوله والاحتياط أن يصلي على النبي ﷺ كلما ذُكر ، لما ورد من الأخبار ثم قال : « فيه أحاديث » وذكر عشرين حديثاً مختلفة في سياقها ورواتها والجامع بينها ذكر الصلاة على النبي ﷺ

---

(١) لفظ الحديث في شأن علي رضي الله عنه « اللهم عاد كل من عاداه » .
(٢) انظر الإسعاف : (ل ١٣٥/ أ) .
(٣) انظر الإسعاف : (ل ١٧٧/ ب) .

والحث عليها ، والذم لتركها [1] .

المثال الثالث : ذكر الزيلعي نقلاً عن الزمخشري سياق الحديث الحادي والأربعين من سورة النساء هو حديث ثوبان في محبته لرسول الله ﷺ وفيه « والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى أكون أحب إليه من نفسه وماله وأهله وولده والناس أجمعين » ، ثم قال : « قال المصنف : حكي ذلك عن جماعة من الصحابة » ، وبعد ذلك علق على حديث ثوبان وقال : «وأما ما حكي من ذلك عن جماعة من الصحابة فقد وقع لي نحو ذلك عن جماعة من الصحابة لكن لم تذكر أسماؤهم » ، وذكر بعد ذلك الأحاديث والروايات فبلغت خمسة أحاديث في معنى حديث ثوبان [2] .

فهذه الأمثلة يظهر فيها استيعاب وتوسع الزيلعي في التخريج ، وعدم ذكره لأسماء الصحابة علته اختلاف سياق الأحاديث وكونها متباينة في موضوعها وأحداثها فلا يصح أن يقال إنها حديث واحد روي عن عدد من الصحابة ، بل هي أحاديث مختلفة يجمع بينها المعنى أو اللفظ المذكور المراد تخريجه [3] .

ومع ذلك فإن الزيلعي قد ترك ذكر أسماء الصحابة في بداية التخريج في مواضع لم يظهر لي أن له في ذلك علة ، بل فيه مخالفة لما هي عادته في غالب الأحاديث . [4]

---

(١) انظر الإسعاف (ل ١٩٧/ أ)

(٢) انظر الإسعاف (ل ٦٤/ ب)

(٣) انظر أمثلة أخرى لذلك :
(أ) (ح١٢١) ، سورة البقرة ، الإسعاف (ل ٢٧/ أ) .
(ب) (ح ١٧) ، سورة النساء ، الإسعاف (٥٧/ أ) .
(ج) (ح ١) ، سورة الماعون ، الإسعاف (ل ٢٨١/ أ) .

(٤) انظر أمثلة لذلك :
(أ) (ح ٧٩) ، سورة البقرة ، الإسعاف (ل ١٩/ ب) .
(ب) (ح ٣٣) ، سورة المائدة ، الإسعاف (٨٢/ ب) .
(ج) (ح ٣٩) ، سورة الأحزاب ، الإسعاف (ل ١٩٨ / أ) .

المبحث الرابع
تقديم الصحيحين والعناية بهما

من المعلوم أن جمهور المحدثين يذهبون إلى أول من صنف الصحيح هو الإمام البخاري وتلاه الإمام مسلم ، وأن كتاب البخاري أصحهما صحيحاً وأكثرهما فوائد ، [1] ، ومن مزايا الصحيحين جلالة مصنفيها وتقدمهما في علم الحديث وإمامتهما في هذا الشأن ، وتلقي الأمة كتابيهما بالقبول ، [2] ومن ثم كانت لهما منزلة لا يدانيها كتاب آخر من كتب السنة ، وعلى هذا التوثيق والتقديم مشى الزيلعي فاحتفى بالصحيحين وجعلهما أهم مصادره واعتنى بهما عناية فائقة في تخريجه للأحاديث ، إذ ميزهما وذلك باكتفائه عند التخريج بالعزو إليهما ، وتقديمهما على غيرهما ، وهذه أهم المجالات التي تبرز ذلك في صنيع الزيلعي .

أولاً : الاكتفاء بالعزو إليهما أو إلى أحدهما :

في تخريج كثير من الأحاديث كان الزيلعي يقتصر على العزو إليهما أو إلى أحدهما دون أن يذكر غيرهما ممن أخرجوا الحديث ، وذلك استغناء بهما عن غيرهما ، لثبوت صحتهما وأمثلة ذلك كثيرة منها :

المثال الأول : قال الزيلعي في تخريج أحاديث سورة البقرة : (الحديث الرابع والتسعون : من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق خرج كهيئة يوم ولدته أمه) ، انتهى .

قلت : رواه البخاري ومسلم في الحج من حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ من حج لله فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه » [3] .

---

(١) انظر مقدمة ابن الصلاح (ص: ١٣-١٥) ، والنكت على ابن الصلاح لابن حجر (١/ ٢٨٦-٢٨٩) .

(٢) انظر النكت على ابن الصلاح لابن حجر (١/ ٣٧١ - ٣٧٩) .

(٣) الإسعاف (ل ٢١/ أ) .

المثال الثاني : قال الزيلعي في تخريج أحاديث سورة آل عمران : الحديث الثامن : يروى في الحديث : (ما من مولود يولد إلا والشيطان يمسه حين يولد ، فيستهل صارخاً من مس الشيطان إياه ، إلا مريم وابنها) ثم قال المصنف : الله أعلم بصحته .

قلت : رواه البخاري ومسلم في فضائل الأنبياء ، من حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ « ما من مولود . . . . » إلى آخره سواء ، وزاد : ثم قال أبو هريرة اقرأوا إن شئتم ﴿ **وإني أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم** ﴾ ، انتهى [(١)] .

وفي تخريج الزيلعي الحديث وعزوه للصحيحين ما يرد على قول الزمخشري : «فالله أعلم بصحته» .

المثال الثالث : قال الزيلعي في تخريج أحاديث سورة المائدة : « الحديث الخامس عشر : عن النبي ﷺ : (يقال للكافر يوم القيامة أرأيت لو كان لك ملء الأرض ذهباً أكنت تفتدي به ؟ ، فيقول نعم ، فيقال له : قد سئلت أيسر من ذلك) .

قلت : رواه البخاري في صحيحه في الرقاق ، ومسلم في صفة القيامة ، من حديث قتادة عن أنس أن النبي ﷺ قال : (يقال للكافر يوم القيامة : أرأيت لو كان لك ملء الأرض ذهباً أكنت تفتدي به ؟ فيقول : نعم . . .) إلى آخره سواء » [(٢)] .

وإن كان الحديث عن أحدهما اكتفى بتخريجه من كتابه ويعيب على غيره عدم العزو إلى الشيخين أو أحدهما ، ويستدرك على من فاته العزو إليهما ومن أمثلة ذلك :

المثال الأول : قال الزيلعي عند تخريج الحديث الثاني من سورة العنكبوت : «عن النبي ﷺ أنه قال : (قد كان من قبلكم يؤخذ فيوضع المنشار على رأسه فيفرق

---

(١) الإسعاف (ل ٣٣ / ب) .
(٢) الإسعاف (ل ٨٦ / ب) .

فرقتين ما يصرفه ذلك عن دينه ، ويمشط بأمشاط من الحديد ما دون عظمه من لحمة وعصب ، ما يصرفه ذلك عن دينه).

قلت : رواه البخاري في صحيحه في علامات النبوة ، وفي الإكراه من حديث خباب بن الأرث قال : شكونا إلى رسول الله ﷺ . . الحديث »[(1)]

المثال الثاني : قال الزيلعي في أثناء تخريج أحاديث سورة آل عمران : «الحديث الثالث والثمانون : قال رسول الله ﷺ : (ما الدنيا في الآخرة إلا مثل ما يجعل أحدكم أصبعه في اليم فلينظر بم يرجع ؟)

قلت : رواه مسلم في صحيحه في صفة القيامة من حديث مستورد بن شداد قال : قال رسول الله ﷺ . . . . . فذكره سواء ، الحديث »[(2)]

وهذه أمثلة الاعتداد بالصحيحين والنقد لمن لم يقدمهما :

المثال الأول : قال الزيلعي عند تخريج الحديث السادس من سورة الإسراء : «روي أن رجلاً من المشركين قال لرسول الله ﷺ : إني أرى أمرك هذا حقيراً ، فقال : إنه سيأمر .

قلت : غريب جداً[(3)] ، ولو استشهد المصنف بحديث الصحيحين لكان أولي أخرجاه في كتاب النبي ﷺ إلى هرقل . . . الخ »[(4)] .

---

(1) الإسعاف (ل ١٨٢/ أ)

(2) الإسعاف (ل ٥١ / ب) .

(3) وقال ابن حجر في الكافي (ص ٩٨) لم أجده .

(4) الإسعاف (ل ١٣٩/ أ) ، والحديث أخرجه البخاري في

فهنا استدرك الزيلعي على الزمخشري تركه الاستشهاد بحديث الصحيحين والاعتماد على غيرهما .

المثال الثاني : عند تخريج الحديث الثالث من سورة الشعراء قال الزيلعي : « روي أنه عليه السلام لما دخل مكه قال : (كل ربا في الجاهلية موضوع تحت قدمي هاتين، وأول ما أضعه ربا العباس) .

قلت : رواه مسلم في حديث جابر الطويل في الحج »[(١)] ثم ساق الحديث مختصراً وذكر اللفظ المطابق للفظ المصنف ، وبعد ذلك قال : «وغفل الطيبي فعزاه للترمذي ، وابن ماجه عن عمرو بن الأحوص سمعت رسول الله ﷺ يقول في حجة الوداع : ألا إن كل ربا في الجاهلية موضوع ، لكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تُظلمون »[(٢)] .

فهنا بين غفلة الطيبي ومخالفته للأولى من تقديم العزو إلى مسلم قبل غيره من كتب السنن .

المثال الثالث : قال الزيلعي في تخرية سورة الحجر : الحديث الرابع : في حديث « ليس منا من لم يتغن بالقرآن » .

قلت : رواه البخاري في صحيحه في كتاب التوحيد ، من حديث أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : (ليس منا من لم يتغن بالقرآن) . انتهي .

ورواه أبو داود في سننه ، في الصلاة من حديث سعد بن أبي وقاص بنحوه سواء .

---

(١) الإسعاف (ل ١٧٦/ ب) .
(٢) الإسعاف (ل ١٧٤/ ب) .

ورواه أيضاً من حديث أبي لبابة بنحوه ، وزاد في آخره : فقلت لابن أبي مليكة أرأيت إذا لم يكن حسن الصوت ؟ قال : يحسنه ما استطاع . انتهى .

وزاد في حديث سعد ، قال : وكيع وابن عيينه : يعني يستغني به . انتهى .

وذهل النووي في كتابه التبيان فعزاه لأبي داود فقط ، وقال : رواه أبو داود بإسنادين جيدين . انتهى .

وكذلك الطيبي عزاه لأبي داود فقط ، ولم يعزه المنذري في مختصر للبخاري .

وغلط القرطبي في كتابه التذكار فعزاه لمسلم ، ولم يعزه للبخاري ولا لأبي داود .

ولم يذكره صاحب جامع الأصول في كتابه أصلاً » (١)

فتأمل كيف قدم التخريج من صحيح البخاري ، ثم استدرك على النووي والطيبي والمنذري والقرطبي وابن الأثير وبين وهمهم لأنهم لم يذكروا الحديث عند البخاري .

هذا النهج من الإعتداد بالشيخين وتقديمهما والاكتفاء بهما هو الذي سار عليه الزيلعي في كتابه ولم يعدل عن ذلك بأن يورد مع التخريج عنهما غيرهما ، أو يقدم غيرهما عليهما إلا لعلة وسبب ، وقد وقفت على عدد من الأسباب الوجيهة التي عدل فيها الزيلعي عن صنيعه هذا والتي تبرز من جهة أخرى اهتمامه بأحاديث الصحيحين ، وهذه أهم الأسباب مع أمثلتها :

---

(١) الإسعاف (ل ١٣٠ / ب) .

١ - اختلاف الألفاظ والزيادة فيها :

المثال الأول : عند تخريج الحديث التاسع من سورة البقرة قال الزيلعي : « رواه البخاري في التفسير ، وفي الأدب ، وفي الطب ، ومسلم في المغازي كلاهما من حديث عروة بن الزبير . . . » ثم ساق اللفظ مختصراً وقال : «ورواه أحمد في مسنده وقال فيه : (فوالله لقد أعطاك الله الذي أعطاك) ، وكذلك البزار في مسنده »[١] .

فهنا لم يكتف بالتخريج عن الشيخين بل زاد ذكر مسند أحمد والبزار لأن هذه العبارة فيهما وليست في الصحيحين ، وهذه العبارة مطابقة للفظ المصنف .

المثال الثاني : قال الزيلعي في تخريج سورة البقرة : « الحديث الثاني والأربعون : روي عن النبي ﷺ : أنه أخذ بيد عمر ، قال : هذا مقام إبراهيم ، فقال عمر : أفلا نتخذه مصلى ؟ ، فقال : لم أؤمر بذلك ، فلم تغب الشمس حتى نزلت .

قلت : غريب بهذا اللفظ ، ويقرب منه ما رواه أبو نعيم في الحلية . . » ثم خرج الحديث وذكر السند والمتن ثم قال : « والحديث في الصحيحين ، بغير هذا اللفظ : عن أنس . . . »[٢] ثم ساق لفظهما .

فهنا أخَّر ذكر الصحيحين لأن لفظهما ليس هو الأقرب للفظ المصنف .

---

(١) الإسعاف : (ل ٥/ ب) ، وانظر أمثلة أخرى لتقديمهما وذكر غيرهما لاختلاف الألفاظ :
(أ) (ح ٦٣) ، سورة النساء ، (ل ٦٨/ ب) .
(ب) (ح٧) ، سورة الأنبياء ، (ل ٥٧/ أ) .
(ج) [ح٩) ، سورة الزمر ، (ل ٢٠٨/ ب) .

(٢) الإسعاف (ل ١٣/ أ) ، وانظر أمثلة أخرى لتقديم غيرهما عليهما لاختلاف اللفظ :
(أ) (ح٢) ، سورة آل عمران ، (ل ٣٢/ أ) .
(ب) (ح ١٧) سورة الأعراف ، (ل ٩٢ / ب) .
(ج) (ح ٢) ، سورة الشعراء ، (ل ١٧٤/ ب) .

٢ - **اختلاف السياق :**

في مرويات السيرة والمغازي يكثر اختلاف سياق الأحداث ، وأسماء من تنسب إليهم الأفعال والأقوال وهنا نجد الزيلعي يقدم التخريج من مصادر أخرى ثم يذكر التخريج عن الشيخين مبيناً سياقهما .

ومثال ذلك ما صنعه الزيلعي عند تخريجه الحديث الرابع والأربعين من سورة آل عمران في قصة شج النبي ﷺ وكسر رباعيته يوم أحد ، حيث خرج القصة عن عبد الرزاق في مصنفه ثم الطبري في تفسيره ، وابن سعد في الطبقات ثم قال : « والحديث في الصحيحين ليس فيه ذكر عتبة بن أبي وقاص ولا سالم مولى حذيفة » ثم ساق الرواية عندهما [١] .

٣ - **بيان الفوائد الحديثية :**

ومن ذلك بيان ما في الأسانيد من انقطاع ، ومثاله : ما صنعه الزيلعي عند تخريج الحديث الأربعين من سورة النساء إذ ذكر تخريجه عند الشيخين وذكر طريقهما عن الزهري ، عن عروة ، ثم قال : « هكذا أورده البخاري ، وفيه صورة انقطاع لأن عروة لم يسمع من أبيه الزبير ، وإنما سمع من أخيه عبد الله بن الزبير ، كما أخرجه النسائي وأحمد عن ابن شهاب أن عبد الله بن الزبير ، حدثه عن الزبير بن العوام أنه خاصم رجلاً من الأنصار . . . الحديث » [٢] .

فهنا زاد ذكر النسائي وأحمد ولم يكتف بالشيخين لبيان ما رآه انقطاعاً ، وإن لم يكن كذلك كما بينته في النص المحقق .

---

(١) الإسعاف (ل ٤٢/أ) ، وانظر أمثلة أخرى لذلك :
(أ) (ح٦٤) ، سورة آل عمران ، (ل ٤٧ / أ) .
(ب) (ح١٠) ، سورة هود ، (ل ١٢١/ أ) .
(ج) ح ١١) ، سورة الأحزاب ، (ل ١٩٠ / ب) .
(٢) الإسعاف (ل ٦٤ / أ) .

ومن ذلك بيان التحديث دفعاً لشبهة التدليس ، ومثال ذلك ما فعله الزيلعي في تخريج الحديث الثاني والثلاثين من سورة النور حيث قال : « رواه مسلم مختصراً في آخر صحيحه ، من حديث الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر . . . الحديث ، ثم قال : وورواه البزار في مسنده فقال فيه : عن الأعمش ، حدثني أبو سفيان ، قال البزار : « وفي هذا رد على من يقول : إن الأعمش لم يسمع من أبي سفيان وإنما هو صحيفة »[1]

فهنا زاد في التخريج رواية البزار لدفع شبهة التدليس وعدم سماع الأعمش من أبي سفيان .

٤ - بيان وهم الحاكم :

في مواضع عدة كان الزيلعي يتبع تخريج الحديث من الصحيحين أو أحدهما بتخريجه عند الحاكم ليبين أنه وهم في استدراك الحديث على الشيخين مع أنهما أخرجاه .

ومثال ذلك أن الزيلعي خرج الحديث الثالث والسبعين من سورة آل عمران عند الشيخين ثم قال : « ووهم الحاكم في مستدركه ، فقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه»[2] .

فهنا زاد ذكر الحاكم بعد الصحيحين لغرض بيان وهمه فيما استدركه على الشيخين [3] .

---

(١) الإسعاف : (ل ١٧٠ / ب) . (٢) الإسعاف : (ل ٥٠ / ب) .
(٣) وانظر أمثلة أخرى لذلك :
(أ) (ح ٤) ، سورة النحل (ل ١٣٢/ ب) .
(ب) ح ٢٨) ، سورة الأحزاب (ل ١٩٤/ أ) .
(ج) (ح ٥) ، سورة يس ، (ل ٢٠٢ / أ) .

ثانياً : ذكر تعاليق الصحيحين :

من عناية الزيلعي واهتمامه بالصحيحين أنه إذا لم يكن الحديث عندهما مسنداً وإنما ورد معلقاً أشار إلى ذلك ونص عليه ومن أمثلة ذلك :

المثال الأول : عند تخريج أثر ابن عباس في سورة البقرة ولفظه « إن العمرة لقرينة الحج » قال الزيلعي : « ذكره البخاري في صحيحه تعليقاً فقال : وقال ابن عباس إنها لقرينة الحج في كتاب الله تعالى قال : ﴿ **وأتموا الحج والعمرة** ﴾ . انتهى ، ثم ذكر تخريجه مسنداً من كتاب المعرفة للبيهقي .

المثال الثاني : قال الزيلعي أثناء تخريجه للحديث الخامس والأربعين من سورة النساء : « ولم يصل مسلم سنده به ، وإنما قال : وروي الليث بن سعد ، عن جعفر بن ربيعة ، عن جعفر بن هرمز عن عمير مولي ابن عباس فذكره ، وهذا عند المحدثين يسمى معلقاً »(١) .

ثالثاً : ذكر الصحيحين لأدنى علاقه :

من وجوه الرعاية التي أولاها الزيلعي للصحيحين في كتابه أن يذكرهما في التخريج لأدنى علاقة مع الحديث المخرَّج ، فإن ورد الحديث بمعناه في الصحيحين ذكره ، وإن كان أصل الحديث فيهما نص عليه ، وإن كانت قطعة منه وردت فيهما أو في أحدهما بين ذلك ، لما لهما من منزلة وأهمية وهذه أمثلة تدل على ذلك وتوضحه .

* أمثلة وجود جزء من النص في الصحيحين أو أحدهما :

المثال الأول : عند تخريج الحديث السابع عشر من سورة الأنفال (٢) وبعد أن عزاه الزيلعي لأبي داود والنسائي وابن ماجه قال : « وفي الصحيحين بعضه ، ولم

---

(١) الإسعاف (ل ٦٥/أ) ، وأنظر أمثلة أخرى لتعاليق البخاري :
(أ) (ح ١) ، سورة البقرة (ل ٣ / ب) .
(ب) (ح٢٢) ، سورة النساء (ل ٥٩/ أ) .
(ج) (ح١) ، سورة مريم ، (ل / ١٤٩/ أ) .
(٢) ولفظه : «عن عثمان وجبير بن مطعم أنهما قالا : يا رسول الله هؤلاء إخوتك بنو هاشم لا =

يحسن الطيبي إذ عزا هذا الحديث للبخاري ، فإن قوله : « لم يفارقوني . . إلى آخره ليس في البخاري » [1] .

المثال الثاني : عند تخريج الحديث الرابع من سورة الجمعة [2] بدأ الزيلعي بعزوه للبيهقي في الدلائل ، وابن هشام في السيرة وذكر ألفاظهما ثم قال : « وفي صحيح البخاري منه قطعة يسيرة ذكره في آخر حديث الهجرة : أن المسلمين تلقوا رسول الله . . . الخ » [3] .

المثال الثالث : في أثناء تخريج أحاديث سورة النساء قال الزيلعي : « الحديث السابع والأربعون : روي (لا تبدأ اليهودي بالسلام ، وإن بدأك فقل : وعليك)

قلت : روى مسلم بعضه في كتاب الاستئذان من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : لا تبدأ اليهودي ولا النصراني بالسلام ، وإذا لقيتم أحدهم فاضطروه إلى أضيق الطريق » انتهى [4] .

* أمثلة ورود المعنى في الصحيحين أو أحدهما :

المثال الأول : في أثناء تخريج الحديث الخامس والخمسين من سورة آل عمران قال الزيلعي : « ومعناه أيضاً في الصحيحين » ثم ساق روايتهما [5] .

= ينكر فضلهم لمكانك الذي جعلك الله منهم ، أرأيت إخواننا بني عبد المطلب أعطيتهم وحرمتنا وإنما نحن وهم بمنزلة واحدة ، فقال عليه السلام : « إنهم لم يفارقوني في جاهلية ولا إسلام ، إنما هم بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد » ، وشبك بين أصابعه » .

(١) الإسعاف (ل ٩٩/أ) .

(٢) ولفظه : روي أن أول جمعة جمعها رسول الله صلي الله عليه وسلم أنه لما قدم المدينة مهاجراً نزل قباء على عمرو بن عوف ، وأقام بها يوم الإثنين والثلاثاء والأربعاء والخميس ، فأسس مسجدهم ، ثم خرج يوم الجمعة عامداً المدينة ، فأدركته الجمعة في بني سالم بن عوف في بطن واديهم فخطب صلى الله عليه وسلم وصلى الجمعة .

(٣) الإسعاف (ل ٢٥٢ / أ) .

(٤) (ل ٦٥/ ب) .

(٥) (ل ٤٥ / أ) .

المثال الثاني : في بداية تخريج الحديث الثالث عشر بعد المائة من سورة البقرة قال الزيلعي : « أصل الحديث في البخاري عن عكرمة ، عن ابن عباس . . الخ» [1]

المثال الثالث : في آخر تخريج الحديث الثالث والستين من سورة آل عمران قال الزيلعي : «واعلم أن الحديث معناه في مسلم في الجهاد عن مسروق ، عن ابن مسعود . . . الخ » [2] .

---

(١) الإسعاف (ل ٢٥/ب) .

(٢) الإسعاف (٤٧/أ) . وانظر أمثلة أخرى لذلك .

(أ) (ح ٥٥) ، سورة البقرة (ل ١٥ / ب) .

(ب) (ح٣٠) ، سورة المائدة (ل ٨٢ / أ) .

(ج) (ح ١٠) ، سورة هود ، (ل/ ١٢١/ أ) .

المبحث الخامس
تقديم الكتب الستة والعناية بها

الكتب الستة اصطلاح مشهور بين المحدثين يشمل الصحيحين وسنن أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجة ، وقد اتفق المتقدمون من المحدثين على أن الخمسة هي أمهات أصول كتب الحديث واختلف في السادس حيث جعله ابن الأثير في (جامع الأصول) موطأ الإمام مالك [1] ، بينما جعله ابن طاهر في (شروط الأئمة) سنن ابن ماجه ، وهذا هو الذي اشتهر لاعتماد كثير من أصحاب الأطراف وكتب الرجال عليه لأن المقدسي بنى كتابه الكمال على ذلك وتبعه المزي في تهذيب الكمال ، وابن حجر في التهذيب والتقريب[2] ، وقد مشى الزيلعي على هذا الاصطلاح وأكثر من استعماله.

وكما اعتنى الزيلعي بالصحيحين كانت له عناية بالسنن الأربعة مجتمعة مع الصحيحين أو منفردة عنها ، ووجوه العناية بهذه الكتب عديدة منها :

أولاً : الاكتفاء بالعزو إليها :

إذا كان الحديث في الصحيحين والسنن الأربعة أو ثلاثة منها فإنه لا يقتصر على ذكر الصحيحين بل يحرص على عزو الحديث إليهم جميعاً فتظهر إلى جانب صحة الحديث شهرته ووروده في هذه الأمهات المعتبرة ، ومن أمثلة ذلك :

المثال الأول : عند تخريج الحديث الخامس والثمانين من سورة البقرة [2] قال الزيلعي : « رواه الأئمة الستة في كتبهم ، في البيوع من حديث عامر الشعبي ، عن النعمان بن بشير قال : قال رسول الله ﷺ : إن الحلال بين وإن الحرام بين . . .

---

(١) انظر جامع الأصول (١/ ٤٨ , ٥٠) وابن الأثير تابع في ذلك رزين العبدري الذي جمع بين الستة المذكورة .

(٢) انظر نكت ابن حجر على مقدمة ابن الصلاح (١/ ٤٨٧) .

الحديث » [1].

المثال الثاني : قال الزيلعي في تخريج الحديث العاشر من سورة النساء : «رواه الأئمة في كتبهم في الوصايا ، من حديث عامر بن سعد عن سعد ، بن أبي وقاص قال . جاء النبي ﷺ يعودني . . الحديث » [2] .

المثال الثالث : في تخريج الحديث الثالث من سورة المائدة قال الزيلعي : « رواه الأئمة الستة في كتبهم من حديث الشعبي عن عدي بن حاتم قلت يا رسول الله إني أرسل كلبي وأسمي . . . الحديث » [3] .

وغالب صنيع الزيلعي الاكتفاء بالعزو إلى الستة [4] وعدم الزيادة عليها بذكر مصادر أخرى وإلا لحاجة ، ومن أكثر أسباب ذلك مراعاة لفظ الكشاف عند التخريج حيث يضيف من المصادر ما يكون مطابقاً للفظ الكشاف أو أقرب إليه ، وكثيراً ما يقدم ذكر الكتب الستة ثم يذكر المصدر الآخر وما فيه من زيادة لفظ ونحوه ، وربما قدم تلك المصادر على الكتب الستة للغرض نفسه وهذا أقل ، ومن أمثلة ذلك :

المثال الأول : في تخريج الحديث الثامن والثلاثين من سورة البقرة قال الزيلعي : «رواه الأئمة الستة في كتبهم : فرواه البخاري في المغازي ، في باب شهود الملائكة بدراً من حديث عبد الرحمن بن يزيد ، عن علقمة ، عن أبي مسعود الأنصاري . . الحديث» ثم ذكر أن بقية السته أخرجوه من حديث عبد الرحمن بن يزيد ، عن أبي مسعود لم يذكروا فيه علقمة » ، ومن ثم قال : ورواه أحمد في مسنده بالوجهين ،

---

(١) الإسعاف (ل ٢٠/ب) . (٢) (ل ٥٥/ ب) .

(٣) الإسعاف (٧٣/أ)

(٤) انظر أمثلة أخرى :

(أ) (ح ١٠) ، سورة البقرة (ل ٥ / ب) .

(ب) (ح٨٢) ، سورة آل عمران (ل ٥١ / ب) .

(ج) (ح ٣) ، سورة النور ، (ل/ ١٦٤ / أ) .

ورواه الطبراني في معجمه ، وزاد فيه : ﴿**آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه**﴾ إلى آخر السورة .

المثال الثاني : في تخريج أحاديث سورة آل عمران قال الزيلعي : « الحديث السادس والسبعون : عن علي رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا قام من الليل يتسوك ثم ينظر إلى السماء ويقول ﴿ **إن في خلق السماوات والأرض . . الآية** ﴾ ثم ذكر الزيلعي تخريج الحديث من هذا الوجه عند الثعلبي وذكر سنده وبين مطابقة لفظه ثم قال : « وفي الكتب الستة في الصلاة - مطولاً ومختصراً - عن ابن عباس قال : بت عند خالتي ميمونة ، قالت : فتحدث النبي ﷺ مع أهله ساعة ، ثم رقد ، فلما كان ثلث الليل الأخير استيقظ فتسوك وتوضأ ثم نظر إلى السماء وهو يقول ﴿ **إن في خلق السموات والأرض** ﴾ حتى ختم السورة [(١)] .

فهنا قدم ذكر الثعلبي على الكتب الستة لأن فيه حديث الكتاب ولم يكتف بذلك بل ذكر رواية الكتب الستة بنحو حديث الكتاب لكن من رواية ابن مسعود لا من رواية علي رضي الله عنهما .

المثال الثالث : أثناء تخريج أحاديث سورة المائدة قال الزيلعي : « الحديث العاشر قال النبي ﷺ : من اتبع على مليء فليتبع » ، ثم أخرج الحديث من الكتب الستة وقال : «وفي لفظ لأحمد في مسنده : (وإذا أحيل أحدكم على مليء فليحتل) ، وهي عند البزار من حديث ابن عمر » [(٢)] .

فهنا زاد ذكر مسند أحمد ولفظ الحديث فيه لأن الزمخشري استشهد بالحديث على تعديه اتبع بعلى وقال : لأنه بمعنى أحيل .

وكما استخدم الزيلعي مصطلح (الستة) فإنه استعمل مصطلح (الجماعة) وهو

---

(١) الإسعاف (ل ٥١/ أ) .
(٢) الإسعاف (ل ٧٣/ ب) .

أيضاً مصطلح مشهور مستعمل في الدلالة على الصحيحين والسنن الأربعة إلا أن الزيلعي قصر استخدامه لهذا المصطلح في حالة واحدة وهي وجود الحديث عند الستة إلا واحداً منهم ، فإذا كان الحديث عند خمسة من الستة كان الزيلعي يستعمل هذا الاصطلاح فيقول : أخرجه الجماعة إلا فلاناً ، ولم يستخدم هذا المضطلح والاستثناء إلا إذا كان المستثنى واحداً فقط [(١)] ، ولم يكن الزيلعي يستخدم مصطلح الستة عند الاستثناء بأن يقول : رواه الأئمة الستة إلا فلاناً » ولم أقف على اخلال بهذا الاستخدام إلا في حالة واحدة عند تخريج الحديث السابع بعد المائة من سورة البقرة حيث قال : « رواه الأئمة الستة إلا ابن ماجة » [(٢)] .

ثانياً : تقديم السنن الأربعة مجتمعه ومنفردة :

من وجوه العناية التي حظيت بها السنن الأربعة أن الزيلعي التزم ذكرها في أول تخريج الحديث ، فهو يقدم السنن الأربعة على غيرها من الكتب التي سبقتها كمسند أحمد وموطأ مالك ، كما يقدمها على الكتب التي اشترط أصحابها الصحة كالحاكم في مستدركه ، وابن حبان في صحيحه ، وقد اطرد هذا الصنيع عند الزيلعي ولم أر له ما ينقضه إلا لعلة عارضة وهو قليل نادر .

ومن أمثلة تنصيصه على السنن الأربعة وتقديمها :

---

(١) انظر أمثلة لذلك :
(أ) رواه الجماعة إلا البخاري (ح ٦) ، سورة المائدة ، (ل ٧٣/ ب) .
(ب) رواه الجماعة إلا مسلماً (ح٧٨) ، سورة آل عمران (ل ٥١/ أ) .
(ج) رواه الجماعة إلا الترمذي (ح٤٢) سورة التوبة ، (ل)
(د) رواه الجماعة خلا النسائي (ح٤) ، سورة البقرة ، (ل ٥ / أ) .
(هـ) رواه الجماعة إلا ابن ماجة ، آخر سورة النساء في ذكر ما ورد في آخر أية نزلت (ل ٧٢/ب)
(٢) الإسعاف (ل ٢٤ / ب) .

المثال الأول : صدر الزيلعي تخريجه للحديث الخامس عشر من سورة النساء [1] بقوله : « رواه أصحاب السنن الأربعة في النكاح » ثم ساق ألفاظهم وقال «وعجبت من الشيخ زكي الدين (أي المنذري) كيف لم يعزه في مختصره لبقية السنن مع أنه التزم ذلك » ، ثم ذكر تخريجه في صحيح ابن حبان ومستدرك الحاكم ومعجم الطبراني ، ومسند أحمد ، ومسند الدارمي ، ومصنف ابن أبي شيبة وعبد الرزاق ، والحلية لأبي نعيم وإسحاق ، ومسند أبي يعلي ، وتفسير الثعلبي [2] .

المثال الثاني : بدأ الزيلعي تخريج الحديث الثاني والسبعين ، والثالث والسبعين من سورة النساء [3] بقوله : « رواه أصحاب السنن الأربعة » ثم ساق طريقهم ولفظهم وذكر بعد ذلك تخريج الحديث من صحيح ابن حبان ومستدرك الحاكم [4] .

المثال الثالث : افتتح الزيلعي تخريجه للحديث الثامن والثلاثين من سورة المؤمنون [5] بقوله : « رواه أصحاب السنن الأربعة » ثم حدد مواضعه في السنن وساق طريقه ومتنه ، وبعد ذلك ذكر تخريجه عن ابن حبان في صحيحه ، والحاكم في مستدركه ، وأحمد وإسحاق والطيالسي والدارمي وأبي يعلى والبزار في مسانيدهم ، وابن أبي شيبة وعبد الرزاق في مصنفيهما [6] .

---

(١) لفظ الحديث : « ما أصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من نسائه أكثر من اثنتي عشرة أوقية .

(٢) الإسعاف (ل ٥٦/ب ، ٥٧ / أ) .

(٣) لفظ الأول : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقسم بين نسائه ويقول : « هذا قسمي فيما أملك فلا تؤاخذني بما تملك ولا أملك » .

ولفظ الثاني : من كانت له امرأتان يميل مع إحداهما جاء يوم القيامة وأحد شقيه مائل » .

(٤) الإسعاف (ل ٧٠/ ب)) .

(٥) رلفظه : « إن أطيب ما يأكل المرء من كسبه ، وإن ولده من كسبه » .

(٦) الإسعاف (ل ١٧١/أ) ، وانظر أمثلة أخرى لتنصيصه على السنن الأربعة :

(أ) (ح ٩٦) ، سورة البقرة ، (ل ٢٢/ ب) .

(ب) (ح ٥٠) ، سورة النساء ، (ل ٦٦ / أ) .

(ج) (ح ٤) ، سورة التغابن ، (ل ٢٥٧/ ب) .

وهكذا كان صنيع الزيلعي في حالة تخريج الحديث وعزوه إلى بعض أهل السنن الأربعة أو واحد منهم حيث التزم تقديمهم على من سواهم [١] .

ومن وجوه العناية أيضاً أنه يشير إلى وجود الحديث في الكتب الستة أو السنن الأربعة أو بعضها بمعنى الحديث الذي يخرجه ولكن هذا قليل جداً في الكتاب ومن أمثلته :

المثال الأول : قال الزيلعي في أول تخريج الحديث الثامن من سورة الحج : [٢] «وبمعناه ما رواه الجماعة إلا البخاري» [٣] .

المثال الثاني : في أثناء تخريج الحديث الثالث والعشرين من سورة الأحزاب [٤] قال الزيلعي : « ومعنى الحديث في سنن أبي داود » [٥] .

المثال الثالث : صدَّر الزيلعي تخريجه للحديث التاسع من سورة الشورى [٦] بقوله : « روى ابن ماجه معناه في سننه » [٧] .

---

(١) أنظر أمثلة لذلك :
(أ) (ح ٨) ، سورة البقرة (ل ٣ / أ) (ب) (ح ٥٨) ، سورة البقرة (ل ١٦/ أ) .
(ج) (ح٦١) ، سورة البقرة (ل ١٦/ أ) ، والأمثلة كثيرة جداً .
(٢) ولفظه عند الزمخشري : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « البدنة عن سبعة ، والبقرة عن سبعة » .
(٣) الإسعاف (ل ١٦٠ / أ) .
(٤) ولفظه عند الزمخشري : « روي أن رسول الله ص لما أراد قتل عبد الله بن السرح ، واعترض عثمان بشفاعته له ، قال عمر : لقد كان عيني إلى عينك ، هلا تشير إلى فاقتله ؟ فقال : إن الأنبياء لا تومض ، ظاهرهم وباطنهم واحد » .
(٥) الإسعاف (ل١٩٣/ ب) .
(٦) ولفظه : عن علي رضي الله عنه ورفعه : « من عفى عنه في الدنيا عفى عنه في الآخره ، ومن في الدنيا لم يثن عليه العقوبة في الآخرة » .
(٧) الإسعاف (ل ٢١٤/أ) ، وانظر أمثلة أخرى لذلك .
(أ) (ح٤) ، سورة الأعراف (ل ٨٩/ب) (ب) (ح١١) سورة الشورى ، (٢١٤/ ب)
(ج) (ح١٠٥) ، سورة البقرة ، (ل ٢٤/ ب) .

المبحث السادس

تحديد مواضع النصوص في المصادر

من مزايا تخريج الزيلعي في الإسعاف وغيره أنه كثيراً ما يحدد موضع النص في المصدر الذي يعزو إليه تحديداً يعين على سرعة الوصول إليه للمراجع أو الراغب في الإطلاع من جهة ، ويطمئن الباحث على صحة العزو من جهة أخرى ، فالعزو إلى صحيح البخاري مطلقاً دون تحديد الكتاب أو الباب يصعب معه الوصول إلى الحديث فيه لغير الحافظ ، ويحتاج إلى وقت طويل وجهد كبير للباحث ، إضافة إلى أن العزو المطلق مظنة الخطأ بأن يعزو إلى مصدر لا وجود للحديث فيه ، بينما إذا عزاه محدداً الموضع كان ذلك أبعد - إلى حد ما - عن الخطأ .

والحق أن عناية الزيلعي بهذا الجانب مزية كبيرة خاصة وأن معظم مصادر الحديث من الأمهات الموسوعية التي يكون تحديد الموضع فيها خدمة جليلة تساعد على سرعة الوصول للحديث كما تشير إلى طريقة تصنيف الكتاب ، وقد سبق أن أشرت إلى هذه المزية في تحليل المصادر [١] ، وهذا تفصيل أوسع مع ذكر الأمثلة الموضحة .

١ - تحديد المواضع في الكتب المبوبة على الموضوعات :

الكتب الجوامع وضعها مصنفوها على الموضوعات وقسموها إلى كتب وأبواب في الأحكام الفقهية وغيرها ، والزيلعي يحدد مواضع النصوص فيها بذكر تراجم الكتب غالباً وأحياناً يزيد في التحديد فيذكر تراجم الأبواب ، ومن أمثلة عبارات الزيلعي في ذلك :

---

(١) انظر أول المبحث الثاني من الفصل الثاني من هذا الباب (ص : ٢١١) .

[أ] قال الزيلعي [1] « رواه الجماعة إلا ابن ماجه ، فرواه البخاري في كتاب بدء الخلق ، في باب قوله تعالى : ﴿ **واتخذ الله إبراهيم خليلاً** ﴾ [2] ، ومسلم في كتاب الفضائل ، وأبو داود في كتاب الطلاق ، والنسائي في كتاب المناقب » وفي آخره قال : «ورواه الترمذي في التفسير ، في سورة الأنبياء » [3] .

[ب] قال الزيلعي : [4] « رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في كتاب المغازي ، في باب غزوة بدر » [5] .

[ج] قال الزيلعي [6] « ورواه علي بن معبد في كتاب الطاعة والمعصية في باب مخالطة الناس » [7] .

٢ - تحديد المواضع في كتب التفسير :

ترتيب كتب التفسير معتمد على ترتيب السور ، وإذا ذكر الزيلعي في التخريج بعض كتب التفسير فإنه كثيراً ما يترك تحديد الموضع إعتماداً على ارتباط النص أو سبب النزول بالآية مما يدل على وجود النص في الموضع نفسه من ذلك المصدر من مصادر التفسير ، لكن إذا كان المفسر أخرج النص في غير الموضع الذي ذكره الزمخشري فيه نبه على ذلك بتحديد اسم السورة ومن عباراته في ذلك :

[أ] في أثناء تخريج الحديث الخمسين من سورة البقرة قال الزيلعي : «ورواه عبد الرزاق في تفسيره في سورة الرعد » [8] .

[ب] قال الزيلعي في أثناء تخريج الحديث الثامن والسبعين من سورة آل عمران : « رواه الثعلبي في تفسيره في سورة العنكبوت عند قوله تعالى ﴿ **ولذكر الله**

---

(١) في تخريج (ح ١١) من سورة البقرة .
(٢) سورة النساء ، آية (١٢٥) .
(٣) الإسعاف (ل٦/ أ) .
(٤) في تخريج (ح٤٣) من سورة آل عمران
(٥) الإسعاف (ل ٤٢٠/ أ) .
(٦) في تخريج أثر بعد (ح٦) من سورة المزمل
(٧) الإسعاف (ل ٢٦٥/ أ) .
(٨) الإسعاف (ل ١٤/ب ، ١٥/أ) .

أكبر ﴾ ، ورواه ابن مردويه في تفسيره في سورة الواقعة »[١] .

[ج] في أثناء تخريج الحديث الثالث والعشرين من سورة الأحزاب قال الزيلعي : روى الطبري في تفسيره في سورة الأنفال . . الخ »[٢] .

[د] في أثناء تخريج الحديث السابع من سورة النور قال الزيلعي : « ورواه الواحدي في تفسيره الوسيط في سورة الإسراء في قوله تعالى ﴿ **ولا تقربوا الزنا** ﴾ .[٣]

٣ - تحديد المواضع في كتب التراجم والتواريخ والمعاجم :

كثير من كتب التاريخ والتراجم تعتمد في تبويبها على أسماء الأعلام وترتيبهم على حروف المعجم أو على الطبقات ، وقد حدد الزيلعي في تخريجات كثيرة مواضع النصوص فيها بتعيين الترجمة أو الحرف ، ومن عباراته في ذلك .

[أ] قال الزيلعي : [٤] « ورواه ابن سعد في الطبقات في ترجمة عمر بن الخطاب »[٥]

[ب] قال الزيلعي :[٦] « رواه أبو نعيم في الحلية في ترجمة علي رضي الله عنه موقوفاً »[٧] .

[ج] قال الزيلعي : [٨] « رواه الخطيب في تاريخ بغداد في ترجمة محمد بن سعيد الطائفي » [٩] .

[د] قال الزيلعي : [١٠] « والبخاري في تاريخه الكبير ، في حرف الميم ، في ترجمة المعتمر بن نافع »[١١] .

---

(١) الإسعاف (ل ٥١/ أ) ، والآية في سورة العنكبوت آية (٤٥) .
(٢) الإسعاف (ل ١٩٣/ ب) . (٣) الإسعاف (ل ١٦٥/ أ) ورقم الآية (٣٢).
(٤) عند تخريج أثر بعد (ح٨) من سورة النساء . (٥) الإسعاف (ل ٥٥ / أ)
(٦) عند تخريج (ح٣٧) من سورة آل عمران . (٧) الإسعاف (ل ٤٠/ ب)
(٨) عند تخريج (ح١١) من سورة فاطر . (٩) الإسعاف (ل ٢٠٠/ أ) .
(١٠) عند تخريج (ح٧) من سورة الجمعة . (١١) الإسعاف (ل ٢٥٣/ ب) .

[هـ] قال الزيلعي :[1] « وفي تاريخ أصبهان في باب الحاء المهملة »[2] .

[و] قال الزيلعي :[3] « فرواه الطبراني في معجمه الصغير في باب الميم»[4].

[ز] قال الزيلعي :[5] « والطبراني في معجمه الوسط في ترجمة محمود الواسطي»[6] .

[ح] قال الزيلعي :[7] « رواه الطبراني في معجمه في باب الخاء في ترجمة خالد بن الوليد »[8] .

٤ - تحديد المواضع في المسانيد :

إن مجرد ذكر الصحابي الراوي يعتبر تحديداً لموضع الحديث في المسند ولذلك لم يكن هناك حاجة للتنصيص على الموضع ، وعند وجود حاجة كأن يكون الحديث موجوداً في غير مسند الصحابي الراوي ، أو هناك اختلاف فيه يبين الزيلعي ما يحدد الموضع ومن عباراته في ذلك :

[أ] عند تخريج الحديث الثامن من سورة الفاتحة بين الزيلعي أنه من رواية أبي هريرة ثم خرجه وقال في آخر تخريجه : « ورواه البزار في مسنده وسكت عنه ، ذكره في مسند أبي سعيد الخدري استطراداً »[9] .

[ب] عند تخريج الحديث الأربعين من سورة النساء ذكر اختلافاً في راوي الحديث هل هو عبد الله بن الزبير أو الزبير بن العوام ؟ثم قال : « وقد جعله أصحاب الأطراف في مسند عبد الله بن الزبير ، وساقه أحمد في مسند عبد الله بن الزبير »[10]

---

(١) عند تخريج (ح٧) من سورة الممتحنة .
(٢) الإسعاف (ل ٢٤٩/ ب)
(٣) عند تخريج (ح٢٢) من سورة آل عمران .
(٤) الإسعاف (ل ٣٧/ ب) .
(٥) عند تخريج بعد (ح١) من سورة الأحزاب .
(٦) الإسعاف (ل ١٨٩/ ب) .
(٧) عند تخريج (ح١٩) ، من سورة المائدة .
(٨) الإسعاف (ل ٧٨/ ب) .
(٩) الإسعاف (ل ٣ / أ) .
(١٠) الإسعاف (ل ٦٤/ أ) .

[ج] عند تخريج الحديث الثامن من سورة الإسراء ذكر أن الحديث من رواية عبد الله بن عمرو وخرجه ثم قال في آخره : « ورواه البزار في مسنده في الزوائد عقيب مسند ابن مسعود من حديث ابن عمر »[1] .

٥ - التحديد العام :

في بعض الأحيان لم يكن الزيلعي يحدد موضع النص من المصدر بدقة وإنما يكتفي بإشارة عامة تدل على وجوده في أول الكتاب أو آخره ومن عباراته في ذلك :

[أ] في بداية تخريج الحديث الثاني عشر من سورة البقرة قال الزيلعي : « أما المرفوع فرواه ابن عدي في أول كتابه الكامل » ، وقال في آخره : « واستشهد الطيبي للمرفوع بحديث رواه مالك في أواخر الموطأ »[2] .

[ب] في آخر تخريج الحديث الخامس والثلاثين من سورة آل عمران قال الزيلعي : « وذكره الدار قطني في أواخر كتابه العلل »[3] .

[ج] صدر الزيلعي تخريج الحديث الثالث من سورة الأحزاب بقوله : « رواه ابن أبي خيثمة في أول تاريخه »[4] .

[د] في أثناء تخريج الحديث الأول من سورة التوبة قال الزيلعي : « ورواه البيهقي في أواخر دلائل النبوة ، وفي أوائل المعرفة »[5] .

[هـ] في ثنايا تخريج الزيلعي لأثر أورده بعد الحديث الثاني من سورة المزمل قال « وروى الخطيب البغدادي في أوائل كتابه الجامع لآداب الراوي والسامع .. الخ»[6]

---

(١) الإسعاف (ل ١٣٩/ب)
(٢) الإسعاف (ل ٦/ أ) .
(٣) الإسعاف (ل ٤٠/ ب)
(٤) الإسعاف (ل ١٨٩/ ب) .
(٥) الإسعاف (ل ١٠١ / ب) .
(٦) الإسعاف (ل ٢٦٥ / أ) .

وإذا وجد النص في أكثر من موضع في المصدر فإن الزيلعي يذكر ذلك ويبينه ومن عباراته في ذلك :

[أ] في بداية تخريج الحديث الأربعين من سورة النساء قال الزيلعي : « رواه البخاري في التفسير ، وفي الشرب ، وفي الصلح ، ومسلم في الفضائل » (١)

[ب] في أول تخريج الحديث الثاني والسبعين من سورة آل عمران قال الزيلعي : « رواه مسلم في صحيحه في كتاب الإيمان » وفي آخره قال « وأعاده في الجهاد» (٢)

[ج] في أثناء تخريج الحديث الرابع والستين من سور آل عمران قال الزيلعي : «رواه الحاكم في مستدركه بهذا الإسناد في الجهاد وفي التفسير ، وقال في الموضعين : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه » (٣) .

[د] في أثناء تخريج الأثر المذكور بعد الحديث الحادي والعشرين من سورة الحجرات ذكر من ضمن مصادر التخريج شعب الإيمان فقال : « والبيهقي في شعب الإيمان في الباب الثاني والخمسين ، وفي الباب التاسع والستين » (٤) .

[هـ] ضمن تخريج الزيلعي للحديث الأول من سورة الممتحنة قال : «والروايتان في صحيح ابن حبان ذكر الأول في النوع الثاني من القسم الثالث . . ثم أعاده في النوع الحادي عشر منه » (٥) .

[و] في آخر تخريج الحديث الثلاثين من سورة آل عمران قال الزيلعي : « ولم يروه ابن أبي شيبة في مصنفه إلا موقوفاً ، رواه في الحج ، وفي الفتن » (٦) .

[ز] في بداية تخريج الحديث الرابع من سورة النساء ذكر الزيلعي تخريجه

---

(١) الإسعاف (ل ٦٤/ أ)
(٢) الإسعاف (ل ٤٩/ أ)
(٣) الإسعاف (ل ٤٧ / ب)
(٤) الإسعاف (ل ٢٣١/ ب)
(٥) الإسعاف (ل ٢٤٧/ أ)
(٦) الإسعاف (ل ٣٩/ أ)

من معـجم الطبرانـي ثـم قـال : « ذكـره في ترجمــة أم أيوب ، وذكـره في ترجـمـة ابن عباس »[1] .

وليت الزيلعي التزم تحديد الموضع دائماً إذاً لكانت هذه ميزه فريدة في كتابه ولكنه لم يلتزم ذلك بأطراد فقد ترك التحديد في مواطن غير قليلة اختصاراً وربما على اعتبار أن مضمونها يدل على موضعها .

---

(١) الإسعاف (ل ٥٣/ب) .

المبحث السابع
العناية بذكر الطرق والأسانيد

السند : هو الإخبار عن طريق المتن [١] ، وعلم الحديث عماده الإسناد ، والسنة مبناها على الرواية كما قال ابن المبارك : « الإسناد من الدين و لولا الإسناد لقال من شاء ما شاء » ، و قال أيضاً : بيننا وبين القوم القوائم يعنى الإسناد [٢] : لأن كثيراً من وجوه النقد متعلقة بالأسانيد من حيث تعديل الرواة وتجريحهم والنظر في الإتصال والتدليس ونحو ذلك .

ومما يضاف إلى محاسن تخريج الزيلعي أنه اعتنى بذكر الأسانيد وإيراد الطرق وانتهج في ذلك نهجاً مفيداً إذ أنه بعد ذكر المصدر وتحديد موضع النص فيه يسوق إسناده كاملاً أو يذكر بعضه ، ثم يتابع ذكر المصادر الأخرى ويذكر من أسانيدها ما يحتاج إليه لبيان مواضع الإلتقاء في الأسانيد إن وجدت وإظهار المتابعات والشواهد ، ويمكن أن نوجز الفوائد الأساسية من صنيع الزيلعي هذا في النقاط التالية :

١ - بيان التفرد والغرابة في الرواية من خلال ذكر أسانيد المصادر واجتماعها وظهور أن مدارها على بعض الرواة ، أو التنصيص على التفرد نقلاً عن تلك المصادر .

٢ - بيان كثرة الطرق والمتابعات للحديث مما يفيد في الحكم عليه .

٣ - بيان وجود شواهد للحديث من رواية صحابة مختلفين .

---

(١) تدريب الراوي (١/ ٤١) .
(٢) مقدمة صحيح مسلم (١/ ١٥) .

٤ - بيان طبقات المخرجين ومعرفة شيوخ بعضهم ومصادر رواياتهم من خلال التنصيص على أن رواية بعضهم عن البعض الآخر أو من طريقهم مما يوضح مراتب المخرجين .

٥ - بيان بعض أحوال الأسانيد من الاتصال والانقطاع والمزيد في متصل الأسانيد ونحو ذلك .

٦ - بيان نسبة الزيادات في المتن إلى الرواة ومعرفة زيادة كل راو . ومصادرهم في كتبهم .

٧ - المساعدة في معرفة موضع النص في المصدر إذا لم يذكره الزيلعي صراحة وذلك لأن ذكر الأسانيد يسهل ذلك من خلال الرجوع إلى كتب الأطراف أو كتب الرجال ، فضلاً عن وضوح ذلك في كتب المسانيد بطريقة مباشرة .

وتوضيحاً لذلك فإنني أسلط الضوء على منهج الزيلعي في هذا الشأن من خلال هذه الأقسام والأمثلة :

أولاً : بيان التفرد والغرابة :

الحديث الغريب : هو الحديث الذي يتفرد به بعض الرواة ، ويطلق كذلك على الذي يتفرد فيه بعض الرواة بأمر لا يذكره فيه غيره إما في متنه وإما في إسناده ، ومنه ما هو غريب متناً : وهو الحديث الذي يتفرد برواية متنه راو واحد ، ومنه ما هو غريب إسناداً لا متناً كالحديث الذي متنه معروف مروي عن جماعة من الصحابة إذا تفرد بعضهم بروايته عن صحابي آخر كان غريباً من ذلك الوجه مع أن متنه غير غريب [1] وصنيع الزيلعي في تخريجه وذكره للأسانيد يظهر التفرد ويبرز الغرابة ومثال ذلك :

---

(١) انظر مقدمة ابن الصلاح (ص : ٢٤٤) .

قال الزيلعي في تخريج الحديث الرابع والعشرين بعد المائة من سورة البقرة . : « رواه إسحاق بن راهويه في مسنده ، أخبرنا أبو عاصم عبد الله بن عبيد العباداني أنا علي بن زيد بن جدعان عن يوسف بن مهران ، عن ابن عباس قال : كنا نتذاكر . . الخ » .

ثم قال بعد سياق المتن بتمامه : « رواه البزار في مسنده ، والطبراني في معجمه من حديث أبي عاصم به ، قال البزار : (لا نعلم حدث به إلا يوسف بن مهران) عن ابن عباس ، ولا نعلم أحداً روي عن يوسف بن مهران إلا علي بن زيد وحده » ، رواه ابن مردويه في تفسيره ، في سورة مريم ، من حديث أبي عاصم العباداني به سواء »(١)

ومن هذا التخريج يتضح أن الحديث أخرجه ابن راهويه والبزار في مسنديهما ، والطبراني في معجمه ، وابن مردويه في تفسيره كلهم من طريق واحد عن العباداني ، عن ابن جدعان عن ابن مهران ، عن ابن عباس ، وصرح البزار بالتفرد في الإسناد من علي ابن جدعان إلى ابن عباس .

مثال آخر :

عند تخريج الحديث الثاني عشر من سورة الحجرات ، نقل الزيلعي عن البزار أنه قال : « لا نعلم رواه عن النبي ﷺ إلا ابن عمر ، ولا طريق له غير هذا الطريق » ، وذكر في التخريج أن الحديث أخرجه الحاكم في مستدركه ، والبزار وابن أبي أسامه في مسنديهما ، والثعلبي والواحدي في تفسيرهما ، والبيهقي عن الحاكم جميعهم من طريق كوثر بن حكيم ، عن نافع ، عن ابن عمر ، ونقل الزيلعي عن ابن عبد الهادي أنه

---

(٢) الإسعاف (ل ٢٨/ب)

قال في التنقيح : تفرد به كوثر بن حكيم »[1] .

وربما ذكر الزيلعي التفرد عن بعض المحدثين ثم أخرج من الطرق ما ينقض دعوى التفرد ومثال ذلك :

عند تخريج الحديث الثاني من سورة يوسف ذكر أنه أخرجه البزار وأبو يعلى في مسنديهما والبيهقي وأبو نعيم في دلائل النبوة لهما ، والطبري وابن أبي حاتم في تفسيريهما ، كلهم من طريق الحكم بن ظهير الفزاري عن السدي عن عبد الرحمن بن سابط عن جابر رضي الله عنه ، ونوه بأن ابن أبي حاتم في العلل وابن الجوزي في الموضوعات ، والعقيلي في الضعفاء ذكروه من هذا الطريق أيضاً ، ونقل الزيلعي عن البزار أنه قال : « لا نعلم يرويه إلا جابر ، ولا طريقاً عنه إلا هذا الطريق » ، ونقل عن البيهقي أنه قال : « تفرد به الحكم بن ظهير » ، وكان الزيلعي صدر تخريج الحديث بقوله : رواه الحاكم في مستدركه في كتاب الرؤيا من حديث عمرو بن حماد ، عن طلحة ، ثنا أسباط بن نصر عن السدي به .

ولذا قال في آخره : « وسند الحاكم وارد على البزار في قوله : (لا نعلم له طريقاً غيره) ، وعلى البيهقي في قوله (تفرد به الحكم بن ظهير) ولهما عذرهما »[2] .

ثانياً : ذكر المتابعات :

ذكر الأسانيد وتعداد الطرق وجه من وجوه توسع الزيلعي في التخريج وسعة إطلاعه على المرويات ، ومن خلال جهدة يقف المطلع على تخريج حديث ما على

---

(١) الإسعاف (ل ٢٢٩/ ب) ، وانظر أمثلة أخرى لذلك :
(أ) (ح٩) ، سورة المجادلة ، (ل ٢٤٤/ أ) .
(ب) (ح٤) ، سورة المدثر ، (ل ٢٦٦ / أ)

(٢) الإسعاف (ل ١٢٢/ أ) .

ما للحديث الواحد من طرق ويطلع من خلال ذلك على المتابعات ، ومن أمثلة ذلك :

عند تخريج الحديث الثامن والثلاثين من سورة آل عمران ذكر الزيلعي تخريجه عن الترمذي وابن ماجه في سننهما من طريق الربيع بن صبيح ، وحماد بن سلمة عن أبي غالب ، وعبد الرزاق في مصنفه ، وأحمد وابن راهويه في مسنديهما ، والطبراني في معجمه كلهم من طريق معمر عن أبي غالب عن أبي أمامة ، ثم قال : « وله سند آخر عند الطبراني رواه من حديث شهر بن حوشب عن أبي أمامه ، وله طريق آخر عند الحاكم ، رواه في كتاب قتل البغاة من حديث عكرمه بن عمار : ثنا عبد الله بن شداد قال : سمعت أبا أمامة . . . ورواه الطيالسي في مسنده عن حماد بن سلمة عن أبي غالب به ، ورواه أبو يعلي الموصلي في مسنده من حديث شريك عن الحماني عن أبي غالب به » (١) .

فالحديث مداره على أبي غالب والتخريج أظهر عدداً من الرواة الذي حدثوا به عنه وهذه متابعات قاصرة .

مثال آخر :

قال الزيلعي عند تخريجه للحديث التاسع من سورة الأنبياء : « رواه الترمذي في الدعوات والنسائي في اليوم والليلة من حديث إبراهيم بن محمد بن سعد ، عن أبيه ، عن جده سعد بن أبي وقاص » وذكر الحديث إلى منتهاه ، ثم ذكر أنه رواه الحاكم في المستدرك ، وعنه البيهقي في شعب الإيمان بسنده ومتنه ، وبعد ذلك ذكر له طريقاً آخر عند الحاكم من حديث مصعب بن سعد ، عن سعد ، وطريقاً ثالثاً عند ابن مردويه من طريق أبي أمامة بن سهل بن حنيف ، عن سعد (٢) .

فهؤلاء ، ثلاثة رواة تابع بعضهم بعضاً في الرواية عن سعد .

---

(١) الإسعاف (ل ٤٥ / أ) .   (٢) الإسعاف (ل١٥٧/ أ) .

ثالثاً : ذكر الشواهد :

من خلال حرص الزيلعي على التوسع والاستيعاب كان يذكر في تخريجاته ما يصل إليه بعد البحث من شواهد الحديث ، ومثال ذلك :

في تخريج الحديث الثالث والثلاثين من سورة النساء ساق الزيلعي الحديث من رواية الترمذي من حديث أبي سعيد الخدري ، ثم خرجه من مسند البزار من حديث سعد ، ومن معجم الطبراني من حديث أم سلمة ، ومن مسند البزار أيضاً لكن من حديث علي بن أبي طالب ، ثم من مسند أبي يعلى الموصلي من حديث ابن عباس (١)

فهذا الحديث مروي بألفاظ متقاربة ومعنى واحد عن خمسة من الصحابة وكلها يشهد بعضها لبعض ، وقد ساق الزيلعي أسانيد أكثرهم كاملة وذكر للبقية جزءاً من السند .

مثال آخر :

في تخريج الحديث الثالث من سورة الدخان قال الزيلعي : «غريب بهذا اللفظ وأقرب ما وجدته حديثان » ، ثم خرج الأول من شعب الإيمان للبيهقي من حديث أبي سعيد الخدري ، والثاني : من الدعوات الكبير للبيهقي من حديث عائشة ، وبعد ذلك ذكر ألفاظاً أخرى مقاربة للحديث وبمعناه ، فذكره عند ابن ماجه من حديث أبي موسى الأشعري ، وفي صحيح ابن حبان ومعجم الطبراني وشعب الإيمان من حديث معاذ بن جبل ، وفي مسند البزار وشعب الإيمان ، وضعفاء العقيلي ، والكامل لابن عدي من حديث أبي بكر الصديق ، وفي الشعب ومسند البزار من حديث عوف بن مالك مرفوعاً ، وعنهما أيضاً من حديث أبي هريرة (٢) .

---

(١) الإسعاف (ل ٦٢/ب ، ٦٣ / أ) .
(٢) الإسعاف (ل ٢١٧/ب) .

رابعاً : بيان الطبقات والمصادر :

من خلال عرض الزيلعي للمصادر وذكره للطرق يبين أن بعض المحدثين روى الحديث من طريق من هو أقدم منه طبقة وربما ذكر أنه رواه عنه فبالأول يعرف مصدر المصنف ، وبالثاني تعرف مشيخته ، ومثال ذلك :

قال الزيلعي في تخريج أثر عائشة في مباشرة الحائض [1] : « رواه مالك في موطئه عن نافع ، أن عبد الله بن عمر أرسل إلى عائشة يسألها : هل يباشر الرجل امرأته وهي حائض ؟ فقال : لتشد إزارها . . إلى آخره .

وعن مالك رواه محمد بن الحسن في موطئه .

ورواه عبد الرزاق في مصنفه في الحيض : أخبرنا ابن جريج عن سليمان بن موسى عن نافع ، أن ابن عمر سأل عائشة .

ورواه الدارمي في مسنده من طريق مالك .

وعن مالك أيضاً رواه الشافعي في سننه .

ومن طريق الشافعي رواه البيهقي في المعرفة » [2] .

ومن هذا التخريج والربط بين المصادر يتضح أن مالكاً من شيوخ الشافعي ، ومحمد بن الحسن ، وأنهما من طبقة واحدة ، كما يتضح أن مصدر الحديث في مسند الدارمي هو موطأ مالك فهو من طريقه وبسنده ، وكذلك الأمر بالنسبة لرواية البيهقي في المعرفة مصدرها الشافعي في سننه .

مثال آخر :

عند تخريج الحديث الثاني من سورة الأنفال قال الزيلعي : « رواه الإمام أحمد ،

---

(١) ذكره بعد (ح١٠٤) ، سورة البقرة

(٢) الإسعاف (ل ٢٤/ ب) .

وأبو بكر بن أبي شيبة في مسنديهما ، وأبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب الأموال قالوا : حدثنا أبو معاوية . . . الخ بسنده ومتنه .

ثم قال : « ومن طريق أحمد رواه الواحدي في أسباب النزول .

ومن طريق ابن أبي شيبة رواه إبراهيم الحربي في كتابه غريب الحديث .

ورواه الحازمي في كتابه الناسخ والمنسوخ من طريق أبي عبيد : ثنا أبو معاوية به سنداً ومتناً »[1] .

فهنا يتضح إتحاد الإمام أحمد وأبو بكر بن أبي شيبة وأبي عبيد في شيخ واحد فهم من طبقة واحدة ، وبقية التخريج يوضح ارتباط المصادر المتأخرة بالمصادر المتقدمة .

خامساً : بيان الفوائد الإسنادية :

من خلال ذكر الزيلعي للأسانيد المذكورة في المصادر تتجلى كثير من الفوائد الإسنادية ومثال ذلك :

في تخريج الحديث الأول من سورة البقرة من رواية البراء بن عازب خرّجه عن أبي داود والترمذي والنسائي في كتاب الجهاد من حديث المهلب بن أبي صفرة عمن سمع النبي ﷺ . . . الخ » .

ثم نقل عن الحاكم أنه قال : « والرجل الذي لم يسمه المهلب بن أبي صفرة هو : البراء بن عازب » ، ثم ذكر أن الحاكم أخرجه عن شريك ، عن أبي إسحاق ، عن المهلب بن أبي صفرة ، عن البراء بن عازب » .

وقد اخرج الحديث من رواية أنس أيضاً فقال : « وأما حديث أنس : فرواه الحافظ أبو نعيم الأصبهاني في كتابه دلائل النبوة ، في الثامن والعشرين ، في غزوة

---

(١) الإسعاف (ل ٩٤/ب) .

حنين ، حدثنا سليمان بن أحمد ، ثنا علي بن سعيد الرازي ، ثنا ابن أبي بزة ، ثنا مؤمل بن إسماعيل ، ثنا عمارة بن زاذان ، عن ثابت ، عن أنس . . . الخ » .

ثم قال : « وعن الطبراني أيضاً رواه ابن مردويه في تفسيره بسنده ومتنه وسمى ابن أبي بزه أحمد بن محمد بن القاسم بن أبي بزة ، ذكره في الأنفال .

ورواه الطبراني في معجمه الوسط بالسند والمتن المذكورين ، وسمى ابن أبي بزه كما سماه ابن مردويه »[1]

ففي حديث البراء بيان المهمل ، وفي حديث أنس تمييز المهمل .

مثال آخر : عند تخريج الحديث السادس من سورة الجمعة قال الزيلعي : « أما حديث أنس فله طرق ، منها : عند البزار في مسنده : عن عمر بن يونس اليمامي ، ثنا جهضم بن عبد الله بن أبي الطفيل ، ثني أبو طيبة ، عن عثمان بن عمير ، عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ . . . الخ » .

ثم قال : ورواه كذلك الطبري في تفسيره في سورة (ق) إلا أنه أدخل بين أبي طيبة وعثمان بن عمير رجلاً آخر ، فقال : ثني أبو ظبية ، عن معاوية العبسي عن عثمان بن عمير »[2] .

فها هنا زيادة في الإسناد الثاني ليست في الأول .

مثال ثالث : خرج الزيلعي الحديث الثاني والعشرين من سورة النساء من سنن أبي داود من حديث يحيى بن أيوب ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عمران بن أبي أنس عن عبد الرحمن بن جبير ، عن عمرو بن العاص .

ثم قال : « وسند أبي داود هذا فيه انقطاع لأن عبد الرحمن بن جبير لم يدرك عمرو بن العاص ، فلذلك ساقه أبو داود من طريق أخرى متصلة عن عبد الرحمن بن

---

(١) الإسعاف (ل ٤ / أ) . (٢) الإسعاف (ل ٢٥٣/ أ) .

جبير ، عن أبي قيس مولى عمرو ، أن عمرو بن العاص . . . . الخ » .

ثم قال : « ورواه أحمد في مسنده بالسند المنقطع . . . ورواه بالسند المتصل ابن حبان في صحيحه في النوع الخمسين من القسم الرابع ، وكذلك الحاكم في مستدركه . ورواه بالسندين والمتنين المذكورين الدار قطني والبيهقي في سننيهما ، والطبراني في معجمه ، ورواه اسحاق بن راهويه في مسنده بالسند المتصل »(١) .

فهذا مثال يبين ما يذكر في السند من انقطاع من بعض الطرق ، ووصله من طرق أخرى مع ذكر المصادر ومن الفوائد المتصلة بهذا المبحث بيان ألفاظ الحديث والزيادات فيها مع نسبتها وربطها بأسانيدها ، وسيأتي توضيح ذلك في المبحث الخاص بالألفاظ

---

(١) الإسعاف (ل ٥٩ / ب) .

المبحث الثامن

العناية ببيان المرسل والموصول والموقوف والمرفوع

قال ابن الصلاح : « المرفوع : هو ما أضيف إلى النبي ﷺ خاصة ، والموقوف : هو ما يروى عن الصحابة رضي الله عنهم من أقوالهم وأفعالهم ، والمقطوع : هو ما جاء عن التابعين موقوفاً عليهم من أقوالهم أو أفعالهم »[1] .

وهذه ثلاثة أنواع من أنواع علوم الحديث المتعلقة بالمتن ، وهي من أشهر الأنواع وأكثرها تداولاً لأنها تميز نسبة المتن إلى قائلة .

ومن أشهر الأنواع المتعلقة بالإسناد المرسل : الذي يقول فيه التابعي : قال رسول الله ﷺ[2] ، ويقابله المسند ، وهو المتصل المرفوع إلى النبي ﷺ[3] .

ومن الفوائد الجليلة التي تبرز لوناً من ألوان التوسع والاستيعاب في كتاب الزيلعي حرصه وعنايته ببيان الرفع والوقف ، والإسناد والإرسال حيث اجتهد في تخريجه أن يحيط بسائر روايات وطرق الحديث ، ومن ثم استدرك على صاحب الكشاف ما أخطأ فيه من رفع موقوف أو وقف مرفوع ، ونحوه ، كما أنه تتبع وجوه رواية الحديث في تلك الأنواع السالفة وغيرها .

وسأبدأ بتوضيح ما يتعلق بتخريج النصوص مرفوعة وموقوفة من خلال الأقسام والأمثلة التالية :

---

(١) انظر مقدمة ابن الصلاح (ص : ٤١- ٤٣) .

(٢) انظر مقدمة ابن الصلاح (ص : ٤٧) .

(٣) انظر مقدمة ابن الصلاح (ص : ٣٩) ، وذكر أن الحاكم اشترط الاتصال مع الرفع ، بينما اقتصر ابن عبد البر على الرفع دون اشتراط الإتصال .

١ - تخريج ما نص عليه الزمخشري :

بعض النصوص ذكر الزمخشري أنها رويت موقوفه ومرفوعة فالتزم الزيلعي تخريجها كما وردت من أمثلة ذلك :

[أ] قال الزمخشري : « عن أبي بكر قال - وروي مرفوعاً - إياكم والكذب فإنه مجانب الإيمان » (١) .

وذكر الزيلعي هذا الحديث وخرجه مرفوعاً وموقوفاً (٢) .

[ب] قال الزمخشري : « عن عبد الله بن مسعود في قوله تعالى ﴿ **اتقوا الله حق تقاته** ﴾ : هو أن يطاع فلا يعصى ، ويشكر فلا يكفر ، ويذكر فلا ينسى » ، وروي مرفوعاً (٣) .

وقد خرج الزيلعي هذا الحديث مرفوعاً وموقوفاً (٤) .

٢ - تخريج ما لم ينص عليه الزمخشري :

في نصوص كثيرة كان الزمخشري يذكرها موقوفة فحسب ، أو يذكرها مغفلة عما يبين رفعها أو وقفها حيث يوردها بصيغ ليس فيها ذكر للقائل ، وعندما يخرجها الزيلعي يبين أنها رويت بالرفع والوقف ومن أمثلة ذلك :

[أ] نقل الزيلعي عن الزمخشري « عن عمر رضي الله عنه : لو وزن إيمان أبي بكر بإيمان هذه الأمة لرجح به » (٥) .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٣٣) ، ك (١/ ١٧٨) .
(٢) (ح١٢) ، سورة البقرة ، الإسعاف (ل ٦ / أ) .
(٣) الكشاف ع (١/ ٢٠٦) ، ك (١/ ٤٥٠)
(٤) (ح ٣٣) ، سورة آل عمران آية (١٠٢) ، الإسعاف (ل٣٩/ ب) .
(٥) الكشاف ع (١/ ٢٣١) ، ك (١/ ٤٨١) .

وخرجه الزيلعي موقوفاً على عمر عند إسحاق ابن راهويه في مسنده ، والبيهقي في شعب الإيمان ، ثم ذكر روايته مرفوعاً من حديث ابن عمر عند ابن عدي في الكامل (١) .

[ب] بعد الحديث السابع من أحاديث سورة الكهف نقل الزيلعي عن الزمخشري قوله : ﴿ **وكان تحته كنز لهما** ﴾ (٢) ، فقيل : كنز من ذهب وفضه ، وقيل : لوح من ذهب مكتوب فيه عجبت لمن يعرف الموت كيف يفرح ، وعجبت لمن يعرف النار كيف يضحك ، وعجبت لمن يعرف الدنيا وتقلبها بأهلها ثم هو يطمئن إليها ، لا إله إلا الله محمد رسول الله » (٣) .

قال الزيلعي في تخريج الثاني من النصين : « روي مرفوعاً وموقوفاً » ، وطول النفس في تتبع روايته في المصادر فبين أنه روي مرفوعاً للنبي ﷺ من حديث أبي ذر في مسند البزار ، ومن حديث عمر بن علي بن أبي طالب يرفعه في تفسير ابن مردويه ، وعن أنس في التفسير الوسيط للواحدي ، وكتاب الجنائز لابن شاهين ، وذكر أن رواية الوقف عن ابن عباس مروية من ثلاثة طرق الأول ، عند الطبرني في كتاب الدعاء ، والثاني عند الدار قطني في غرائب مالك ، والثالث : عند ابن عدي في الكامل، وكذا عن علي في شعب الإيمان للبيهقي . (٤) .

٣ - تصويب ما أخطأ فيه الزمخشري :

نص الزمخشري على أن بعض المتون مرفوعة إلى النبي ﷺ ، وهي موقوفة ونص على أن بعضها الآخر موقوف ، مع أنه مرفوع ، والزيلعي يصوب ذلك عند تخريجه ، وقد أشرت إلى ذلك سابقاً ومثلت له (٥) .

---

(١) بعد (ح٦٧) ، سورة آل عمران ، الإسعاف (٤٧/ أ)
(٢) سورة الكهف ، آية [٨٢] . (٣) الكشاف ع (١/ ٤٠٠) ، ك (١/ ٤٩٦) .
(٤) (ل ١٤٧/ أ) .
(٥) انظر مبحث : « الحديث في الكشاف » وهو المبحث الثالث ، من الفصل الثاني ، من الباب الأول (ص : ٤٠ - ٦٠) .

وسأذكر في هذا المقام أمثلة من النص المحقق لمزيد من الإيضاح والبيان :

[أ] قال الزمخشري : « عن ابن مسعود : لعن الله الواشمات والمتنمصات والمستوشمات المغيرات خلق الله »[1].

وقال الزيلعي : « هكذا أورده المصنف موقوفاً ، وقد رواه أصحاب الكتب الستة مرفوعاً » ، ثم خرَّجه عنهم جميعاً [2].

[ب] في الحديث الأول من سورة المائدة نقل الزيلعي عن الزمخشري قوله : « عن النبي ﷺ : المائدة من آخر القرآن نزولاً ، فأحلوا حلالها وحرموا حرامها » [3].

ثم قال : « لم أجده مرفوعاً ، وإنما وجدته موقوفاً على عبد الله بن عمرو بن العاص ، وعلى عائشة » [4] .

وأما بالنسبة للمرسل والمسند فهذه الأمثلة توضح اهتمام الزيلعي ببيان ذلك واستيعابه في تخريجه .

المثال الأول : عند تخريج الحديث الثاني والعشرين من سورة آل عمران [5] قال الزيلعي : « روي من حديث جابر ، وأنس ، وسلمان ، وعمر ، وحاطب ، وكلها ضعيفة » ثم خرج الحديث عن أولئك جميعاً وقال في آخر التخريج : « وفيه حديث مرسل رواه عبد الرزاق في مصنفه في باب حرمة المدينة : أخبرنا يحيى بن العلاء العجلي وغيره ، عن غالب بن عبيد الله رفع الحديث إلى النبي ﷺ قال : من زارني كان في جواري . . . الخ » [6] .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢٩٩) ، ك (١/ ٥٦٥) . (٢) (ح ٧٠) ، سورة النساء ، (ل ٧٠/ ب) .

(٣) الكشاف ع (١/ ٣٢١) ، ك (١/ ٥٩١ ، ٥٩٢) .

(٤) (ل ٧٢/ ب) ، وانظر أمثلة أخرى لتخريج المرفوع والموقوف .

(أ) (ح٢٩) ، سورة النساء (ل ٦١/ب ، ٦٢ / أ) .

(ب) (ح١٨) ، سورة مريم (ل ١٥٢/ ب ، ١٥٣ / أ) .

(ج) (ح٩) ، سورة الروم (ل ١٨٥/ أ)

(٥) ولفظه : « من مات في أحد الحرمين بعث يوم القيامة آمناً » .

(٦) (ل ٣٦/ أ) .

المثال الثاني : في الحديث الثاني عشر من سورة النساء نقل الزيلعي عن الزمخشري قوله : « روى أبو أيوب عن النبي ﷺ قال : إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر »[(١)] ثم قال : « رواه الطبري في تفسيره : حدثنا محمد بن بشار ، ثنا معاذ بن هشام ، ثنا أبي عن قتادة ، عن العلاء بن زياد ، عن أبي أيوب بشير بن كعب أن النبي ﷺ قال : إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر ، انتهى وهذا مرسل .

وفيه أحاديث مسندة عن ابن عمر ، وعن عبادة بن الصامت وعن أبي هريرة »[(٢)]

وقد أوضح ابن حجر ذلك بقوله : « لم أجده من حديث أبي أيوب الأنصاري على ما يتبادر إلى الفهم من هذا الإطلاق ، وإنما أورده الطبري من طريق أبي أيوب بشير بن كعب ، وبشير تابعي معروف »[(٣)] .

المثال الثالث : قال الزيلعي : « الحديث الرابع[(٤)] : (عن النبي ﷺ أنه قال : «من صلى ركعتين بعد المغرب قبل أن يتكلم كتب صلاته في عليين) .

قلت : روي مرسلاً ومسنداً

فالمسند روي من حديث أنس ، ومن حديث عائشة » ، ثم خرج الحديث مسنداً ثم خرجه مرسلاً[(٥)] .

فهذه أمثلة توضح أن الزيلعي بين ما روي مرسلاً ومسنداً مع العزو إلى المصادر وذكر الطرق .

وقد بين الزيلعي أن بعض النصوص موقوفة على التابعين فهي من نوع المقطوع

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢٥٧) ، ك (١/ ٥١٢) .
(٢) (ل ٥٦/ أ)
(٣) الكافي (ص : ٤٠) .
(٤) من سورة (ق) .
(٥) (ل ٢٣٤/ أ)

رغم أن الزمخشري ربما ذكرها مرفوعة إلى النبي صلي الله عليه وسلم [١] .

ومن الجدير بالذكر أن الزيلعي فرق في تخريجاته بين ما جاء في المصادر مروياً بالأسانيد ، وما ورد مجرداً عنها ، وفي الغالب يؤخر ذكر المجرد عن الأسانيد ويجعله في آخر التخريج ، وهذا أيضاً من وجوه عنايته واهتمامه بالأسانيد .

وللزيلعي اصطلاح - يظهر بالاستقراء - يدل على الروايات المسندة وغير المسندة، حيث يقول في الأولى « رواه » أو « أخرجه» ، بينما في الثانية يقول « ذكره »، وربما نص على عدم الإسناد ومن أمثلة ذلك قوله :

١ - « ذكر الواقدي هذا الكلام في المغازي من غير سند » [٢] .

٢ - « وذكره الثعلبي من غير سند » [٣] .

٣ - وذكره الثعلبي ثم البغوي في تفسيرهما هكذا من غير سند ، وكذلك فعل الواحدي » [٤] .

٤ - وذكره السرقسطي في غريبة من غير سند » .

ولتأكيد تفريقه بين المسند وغيره فإن الزيلعي عندما روى عمن ذكرت في الأمثلة السابقة ما أورده مسنداً ذكره بصيغة « رواه وأخرجه » وأمثلة ذلك على الترتيب قوله :

١ - « ورواه الواقدي في كتاب المغازي . حدثني محمد بن عبد الله ، عن الزهري . . . الخ » [٥] .

٢ - « رواه الثعلبي ، أخبرني الحسين بن محمد بن عبد الله بن فنجويه ، ثنا أحمد بن جعفر بن حمدان . . الخ » [٦] .

---

(١) انظر المبحث الثالث ، من الفصل الثاني ، من الباب الأول (ص : ٤٨ ، ٤٩) .
(٢) آخر (ح٣٣) سورة البقرة ، (ل١٠/أ)
(٣) (ح٣٤) ، سورة البقرة ، (ل١٢ / أ) .
(٤) (ح٣٧) ، سورة النساء ، (ل ٦٢/ أ) .
(٥) (ح٤١) ، سورة آل عمران ، (ل ٤٠/ أ) .
(٦) (ح٧٧) ، سورة آل عمران ، (ل ٥٠/ أ) .

٣ - « وأما حديث ابن عباس : فرواه البغوي في تفسيره في آخر سورة بني إسرائيل فقال : أخبرنا . . . الخ »[١] .

وفي تأخيره لغير المسند ، رغم مطابقته للفظ المصنف ، مع إشعار بعدم اعتداده بغير المسند ، وعباراته تشير إلى ذلك كقوله « هكذا ذكره » .

---

(١) (ح ٢) ، سورة الفاتحة ، (ل ٢ / ب) .

المبحث التاسع
العناية بالألفاظ وبيان اتفاقها واختلافها

من الفوائد المهمة في التخريج جمع ألفاظ المتون وتحريرها ، ومن خلال إيراد الألفاظ يمكن معرفة زيادة الثقات ، وبيان ما شذ من الروايات ، وفصل المدرج عن المتن الأصلي ، واكتشاف التصحيف والتحريف ، والوقوف على ما يوجد أحياناً من اختلاف بين نسخ الكتب ، الى غير ذلك من الفوائد المتعلقة بالمتون (١) .

ومن روائع صنيع المحدثين في منهجيتهم الدقيقة ، وقواعدهم الفاحصة ، أنهم اشترطوا الدقة عند عزو الألفاظ إلى المصادر سيما في التخريج ، فإن لم يكن اللفظ مطابقاً تماماً كان العزو قاصراً مفتقراً إلى ما يبين الفرق ، فإن كان يسيراً أشار المصنف إلى ذلك بقوله « نحوه » أو « مثله » ، وإن كان فيه زيادة بيّنها ، وإن كان الفرق كبيراً قال « بمعناه » أو يسوق المتن ليظهر ما بينه وبين الأصل من فرق ، وقد مشى على هذا السنن أصحاب الأمهات من مصنفات كتب السنة فساقوا الأسانيد بألفاظها ، وجمعوا الطرق مع بيان اتفاق الألفاظ واختلافها ، ونبه أئمة الحديث إلى ضرورة الدقة في العزو فهذا ابن الصلاح يقول : « الكتب المخرجة على كتاب البخاري أو كتاب مسلم رضي الله تعالى عنهما لم يلتزم مصنفوها فيها موافقتهما في ألفاظ الأحاديث بعينها من غير زيادة ونقصان لكونهم رووا تلك الأحاديث من غير جهة البخاري ومسلم طلباً لعلو الإسناد فحصل فيها بعض التفاوت في الألفاظ .

وهكذا ما أخرجه المؤلفون في تصانيفهم المستقلة كالسنن الكبير للبيهقي وشرح السنة لأبي محمد البغوي وغيرهما مما قالوا فيه أخرجه البخاري أو مسلم ، فلا يستفاد بذلك أكثر من أن البخاري ومسلماً أخرج أصل ذلك الحديث مع احتمال أن يكون بينهما تفاوت في اللفظ ، وربما كان تفاوتاً في بعض المعنى ، فقد وجدت في ذلك ما فيه بعض التفاوت من حيث المعنى .

---

(١) انظر ما سبق من فوائد التخريج في الفصل الأول من هذا الباب (ص : ١٤٤ ، ١٤٥) .

وإذا كان الأمر في ذلك على هذا فليس لك أن تنقل حديثاً منها وتقول هو على هذا الوجه في كتاب البخاري أو في كتاب مسلم إلا أن تقابل لفظه ، أو يكون الذي خرجه قدقال : أخرجه البخاري بهذا اللفظ » (١) .

والزيلعي المحدث يفرق بين منهج المحدثين ومنهج الفقهاء فيما يتعلق باعتبار الألفاظ في الأحاديث ومطابقتها فيقول : « وظيفة المحدث أن يبحث عن أصل الحديث فينظر من خرَّجه ولا يضره تغير بعض ألفاظه ، ولا الزيادة فيه أو النقص ، وأما الفقيه فلا يليق به ذلك لأنه يقصد أن يستدل على حكم مسألة ، ولا يتم له هذا إلا بمطابقة الحديث لمقصوده » (٢) .

ويؤيد ذلك أن « أكثر المخرِّجين للمشيخات والمعاجم ، وكذا للأبواب يوردون الحديث بأسانيدهم ثم يصرحون بعد انتهاء سياقه غالباً بعزوه إلى البخاري أو مسلم أو إليهما معاً مع اختلاف الألفاظ وغيرها ، يريدون أصله » (٣) .

ومع ذلك فإن الزيلعي اختط لنفسه العناية بالألفاظ وبيان اتفاقها واختلافها وإن لم يترتب على ذلك أحكام لمسائل الفقه كما في الهداية ، فرغم أن نصوص هذا الكتاب تتعلق بالتفسير وأسباب النزول ونحو ذلك إلا أن الإمام الزيلعي التزم الدقة في عزو الألفاظ ، وجاء في ذلك بما فاق به غيره من المخرجين ، وأضاف بذلك مزية حسنة إلى مزايا كتابه ، وشاهداً من شواهد توسعه واستيعابه .

وهذه وجوه عنايته بالألفاظ مع أمثلتها ، أكمل بها ما سبق من عنايته بالأسانيد والطرق .

أولاً عنايته بلفظ المصنف :

١ - المطابقة مع لفظ المصنف :

من دقة الزيلعي في تخريجه حرصه على أن يخرج لفظ المصنف في الكشاف ، ويستدرك على من يتسرع في العزو إلى مصادر لا يتطابق لفظها مع لفظ الأصل المخرَّج

---

(١) مقدمة ابن الصلاح (ص : ١٩) . (٢) نصب الراية (١/ ٢٠٠) .
(٣) فتح المغيث (١/ ٤٧) .

ومن أمثلة ذلك : عند تخريج الحديث التاسع والعشرين بعد المائة من سورة البقرة ذكر الزيلعي أنه رواه الطبري في تفسيره ، ثم ساق بعض إسناده ومتنه بتمامه ، ثم قال : « وذكره الواحدي في أسباب النزول له من قول مسروق قال : كان الأنصاري من بني سالم . . فذكره بلفظ المصنف سواء ، وكذلك فعل البغوي في كتابه »[1] .

مثال آخر :

أورد الزيلعي أثر عمر بن الخطاب : « إني أنزلت نفسي من مال الله منزلة والي اليتيم ، إن استغنيت استعففت ، وإن افتقرت أكلت بالمعروف ، وإذا أيسرت قضيت » وقال في تخريجه : « رواه الطبري في تفسيره : أخبرنا أبو كريب ، ثنا وكيع ، ثنا إسرائيل وسفيان عن أبي إسحاق ، عن حارثة بن مضرب ، قال : قال عمر بن الخطاب : إني أنزلت نفسي من مال الله . . إلى آخره سواء ، ورواه كذلك الثعلبي .

ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في أبواب الفروض وتدوين الدواوين : حدثنا وكيع ، ثنا سفيان ، عن أبي إسحاق به ، لم يقل فيه : « وإذا أيسرت قضيت » .

وفي تفسير ابن كثير : ورواه ابن أبي الدنيا ، عن سعيد بن منصور ، ثنا أبو الأحوص ، عن أبي اسحاق ، عن البراء قال : قال لي عمر : . . . بلفظ المصنف ، ثم قال : هذا إسناد صحيح .

ومن طريق ابن أبي شيبة رواه البيهقي في المعرفة في قسم الفيء بسنده ومتنه سواء .

ورواه ابن سعد في الطبقات ، في ترجمة عمر بن الخطاب ، حدثنا وكيع بن الجراح ، ثنا سفيان ، عن أبي إسحاق به ، بلفظ المصنف بتمامه »[2] .

وهذا يوضح حرصه على تخريج لفظ المصنف ، وبيان ألفاظ مصادر التخريج ومطابقتها للأصل أو مخالفتها في بعض الألفاظ .

---

(١) (ل ٢٩/ ب) .

(٢) (ل ٥٥/ أ) ، وانظر أمثلة أخرى للتنصيص على لفظ المصنف :

(أ) حديث كعب بن عجرة بعد (ح٩٣) ، سورة البقرة ، (ل ٢١/ ب) .

(ب) (ح ٢٤) ، سورة التوبة ، (ل ١٠٦/ ب) .

(ج) (ح ٣ ، ٤) سورة القصص ، (ل ١٨٠/ أ) .

وأما أمثلة استدراكه على من لم يراع ذلك فكثيرة منها :

قال الزيلعي : « الحديث الرابع[1] : قال رسول الله ﷺ : (من قتل قتيلاً فله سلبه) .

قلت : رواه الجماعة خلا النسائي » ، ثم ذكر طريقه ومتنه وقال : « وعزاه الطيبي لأبي داود من حديث ابن عباس ، وهو غلط ، لأن الذي في أبي داود عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال يوم بدر : (من قتل قتيلاً فله كذا وكذا) لم يقل فيه (فله سلبه) ، هذا مع ذهوله عن الصحيحين وفيهما لفظ الحديث » .

مثال آخر :

قال الزيلعي : « الحديث الرابع :[2] عن النبي ﷺ قال : (تكلم أربعة في المهد وهم صغار ، ابن ماشطة بنت فرعون ، وشاهد يوسف ، وصاحب جريج ، وعيسى عليه السلام) .

قلت : استشهد له الطيبي بحديث الصحيحين ، عن أبي هريرة مرفوعاً : « لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة : عيسى بن مريم ، وصاحب جريج ، وصبي كان يرضع من أمه ، فمر رجل راكب دابة حسن الهيئة ، فقالت أمَّه : اللهم اجعل ابني مثل هذا ، فالتفت الصبي وقال : اللهم لا تجعلني مثله . . .) إلى آخره ، ذكره البخاري في بدء الخلق ، في قوله تعالى ﴿ **واذكر في الكتاب مريم** ﴾ [3] ، ومسلم في كتاب البر والصلة ، وهذا خطأ منه ، لأنه ليس حديث الكتاب .

وحديث الكتاب روي من حديث ابن عباس ، ومن حديث أبي هريرة »[4] ثم خرجه بعد ذلك مراعياً المطابقة مع لفظ المصنف .

---

(١) (ل ٥ / أ) .

(٢) من سورة يوسف عليه السلام .

(٣) سورة مريم ، آية (١٦) .

(٤) (ل ١٢٢/أ) ، وانظر مثالاً آخر على ذلك ،(ح٢) ، سورة يونس ، (ل ١١٥/ ب) .

ومن وجوه ربطه بين لفظ المصادر ولفظ المصنف بيانه اتفاق المصادر على لفظ يتضح من خلاله غرابة لفظ المصنف أو خطئه ، ومن أمثلة ذلك قال الزيلعي الحديث السادس والستون : [1] عن ابن مسعود قال : أن تؤتيه وأنت صحيح شحيح ، تأمل العيش ، وتخشى الفقر ، ولا تهمل حتى إذا بلغت الحلقوم ، قلت : لفلان كذا ، ولفلان كذا .

ثم خرجه مرفوعاً وموقوفاً عند عبد الرزاق في تفسيره ، وفي مصنفه ، والطبراني في معجمه ، والحاكم في مستدركه ، وأبو نعيم في الحلية ، والبيهقي في شعب الإيمان والطبري في تفسيره ، على اختلاف بينهم في رفعه ووقفه ولفظه ، ثم قال : « وكلهم لم أجد عندهم قوله : ولا تمهل . . إلى آخره ، وإنما هو في حديث أبي هريرة ، رواه البخاري ومسلم في صحيحهما عنه » [2] .

مثال آخر :

في الحديث الثاني والثلاثين من سورة آل عمران ساق الزيلعي لفظه من الكشاف مطولاً في قصة يوم بعاث وفيه أن الأوس والخزرج تنازعوا وابتدروا للسلاح فقال عليه الصلاة والسلام : « أتدعون الجاهلية وأنا بين أظهركم بعد إذ أكرمكم الله بالإسلام ، وقطع به عنكم أمر الجاهلية ، وألف بينكم » ، فعرف القوم أنه نزعة من الشيطان ، وكيد من عدوهم فألقوا السلاح وبكوا ، وعانق بعضهم بعضا ثم انصرفوا مع رسول الله ﷺ . . » .

وذكر الزيلعي في تخريجه أنه عند الطبري في تفسيره ، وابن هشام في سيرته والثعلبي في تفسيره ، والواحدي في أسباب النزول ، ثم قال : « وكلهم قالوا فيه

---

(١) من سورة البقرة .
(٢) (ل ١٧/أ) .

«أبدعوى الجاهلية » ، ليس عند أحد منهم « أتدعون » [(١)] .

٢ - المقاربة للفظ المصنف :

عندما لا يجد الزيلعي الحديث أو الأثر بلفظ المصنف فإنه يخرجه بلفظ يقاربه مع التنبيه على ذلك وبيانه بأساليب مختلفة أذكرها مع أمثلتها :

[أ] التنصيص على المقاربة قبل التخريج :

يصرح الزيلعي في مواضع كثيرة بأنه لم يجد اللفظ ، ويصدر تخريجه بألفاظ تدل على ذلك وتبين أن ثمة اختلاف مع لفظ المصنف ، فتارة يقول : « أخرجه فلان بتغيير يسير » ، وأحياناً « بنقص يسير » ، وتارة تكون عبارته « ويقرب منه ما رواه فلان» وتارة تكون عبارته أوضح بقوله : «أقرب ما وجدته للفظ المصنف كذا وكذا » وهذه أمثلة توضح ذلك :

المثال الأول : قال الزيلعي في تخريجه للحديث الثالث بعد المائة من سورة البقرة : « رواه الترمذي في تفسير سورة النور ، والنسائي وأبو داود في النكاح بتغيير يسير من حديث عمرو بن شعيب . . . الخ » [(٢)] .

المثال الثاني : قال الزيلعي في تخريجه للحديث الرابع والسبعين من سورة النساء : « غريب ، ويقرب منه ما رواه الامام أحمد في مسنده . . . الخ » [(٣)] .

المثال الثالث : قال الزيلعي في تخريجه للحديث السادس عشر من سورة

---

(١) (ل ٣٩/ ب) ، وانظر أمثلة أخرى لذلك :
(أ) (ح ١) ، سورة السجدة ، (ل ١٨٨ / أ) .
(ب) (ح٣٥) ، سورة الأحزاب ، (ل ١٩٦/ ب) .
(ج) (ح٣) ، سورة الصافات ، (ل ٢٠٣/ أ) .
(٢) (ل ٢٤ / أ) .
(٣) (ل ٧١ / أ) .

المائدة : «الحديث في الصحيحين وغيرهما بغير هذا اللفظ ، وأقرب شيء وجدته إلى لفظ المصنف ما رواه البيهقي في دلائل النبوة من طريق . . . الخ »[١] .

[ب] التنصيص على أقرب المصادر للفظ المصنف :

أحياناً يخرج الزيلعي الحديث من عدة مصادر ويذكر ألفاظها المقاربة للفظ المصنف ثم ينص على أن لفظ مصدر منها هو الأقرب للفظ الكتاب ومن أمثلة ذلك :

قال الزيلعي : الحديث التاسع والثلاثون بعد المائة[٢] : عن النبي ﷺ أنه قال : «أوتيت خواتيم سورة البقرة من كنز تحت العرش لم يؤتهن نبي قبلي » ثم خرجه من حديث حذيفة في سنن النسائي بلفظ « فضلنا على الناس بثلاث : جعلت لي الأرض كلها لنا مسجداً ، وجعلت تربتها لنا طهوراً ، وجعلت صفوفنا كصفوف الملائكة ، وأوتيت هؤلاء الآيات : آخر سورة البقرة من كنز تحت العرش ، لم يعط منه أحد قبلي ، ولا يعطى منه أحد بعدي » . انتهى ، ثم قال : « ووهم الحاكم في مستدركه ، فقال في باب فضائل القرآن : وقد خرج مسلم رحمه الله حديث أبي مالك الأشجعي عن ربعي بن حراش ، عن حذيفة أن رسول الله ﷺ قال : « أعطيت خواتيم سورة البقرة من كنز تحت العرش » . انتهى . وهذا وهم ، وإنما روى مسلم بهذا الإسناد أن النبي ﷺ قال : « فضلنا على الناس بثلاث : جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة ، وجعلت لنا الأرض كلها مسجداً ، وجعلت تربتها لنا طهوراً إذا لم نجد الماء » ، وذكر خصلة أخرى . انتهى بحروفه في الصلاة ، فلذلك عدلت عنه إلى لفظ النسائي ، فإنه أقرب إلى لفظ الكتاب ، وعجبت من شيخنا الذهبي كيف لم يتعقبه في مختصره

(١) (ل ٧٧/ أ) ، وانظر أمثلة أخرى لذلك :
(أ) (ح٦) ، سورة الأنعام ، (ل ٨٥/ ب) .
(ب) (ح٨) ، سورة الرعد ، (ل ١٢٧/ ب) .
(ج) (ح ٦) ، سورة الفرقان ، (ل ٢٧٣/ أ) .
(٢) من سورة البقرة .

وأصحاب الأطراف جعلوه حديثاً واحداً وعزوه لمسلم والنسائي ، على عادتهم في الرجوع إلى أصل الحديث ، دون مراعاتهم لاختلاف ألفاظه » .(1)

مثال آخر :

في الحديث العاشر من سورة هود ذكر الزيلعي تخريجه عند الترمذي والنسائي وذكر طريقهما ولفظهما ، ثم ذكر تخريجه عند الطبراني في معجمه ، والطبري في تفسيره ، والبزار في مسنده كلهم بلفظ النسائي ، ثم قال : « وأصل الحديث في الصحيحين » وخرجه منهما وقال : « ولفظ الترمذي والنسائي هو أقرب إلى لفظ الكتاب » (2) .

[ج] التنصيص على تخريج معنى لفظ المصنف :

من تعبيرات الزيلعي التي يبين بها وجود اختلاف بين لفظ المصدر ولفظ المصنف قوله : « أخرجه بمعناه » ثم يذكر لفظ المصدر ليتضح الفرق ، ومن أمثلة ذلك :

قال الزيلعي : « الحديث الخامس (3) : عن النبي ﷺ قال : (لقنني جبريل آمين عند فراغي من قراءة الفاتحة ، وقال : إنه كالختم على الكتاب) .

قلت : غريب بهذا اللفظ وبمعناه ما رواه ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الدعاء ، ثنا وكيع ، ثنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن أبي ميسرة ، أن جبريل أقرأ النبي ﷺ فاتحة الكتاب ، فلما قال : ولا الضالين ، قال له : قل آمين ، فقال : آمين . انتهى »(4) .

---

(1) (ل ٣١ / أ) .
(2) (ل ١٢١/أ) ، وانظر أمثلة أخرى لذلك :
(أ) (ح٣٨) ، سورة التوبة ، (ل ١١٠/ أ) .
(ب) (ح ٧) ، سورة النجم ، (ل ٢٣٦/ ب) .
(3) من سورة الفاتحة .
(4) (ل ٣ / أ) .

مثال آخر :

عند تخريج الحديث الثالث عشر من سورة الأنفال قال الزيلعي : « غريب بهذا اللفظ وروي البيهقي في دلائل النبوة معناه . . . الخ » وساق طريقه ومتنه [١] .

[د] ذكر اللفظ المقارب من مصدر التخريج :

في بعض المواضع يسوق الزيلعي في تخريجه سند المصدر أو بعضه ثم يذكر المتن كاملاً فيكون ذلك مغنياً في بيان الفرق بين الروايتين دون أن يصرح بالتغيير أو النقص أو المقاربة أو المعنى كما سبق بل يكتفي بالإشارة إلى عدم وقوفه على لفظ المصنف بقوله : « غريب » ، وهو إصطلاح يأتي الحديث عنه في المبحث القادم ، ومن أمثلة ذلك :

قال الزيلعي : « الحديث الرابع عشر [٢] : عن النبي ﷺ قال : « لا يطعم أحدكم طعم الإيمان حتى يحب في الله ويبغض في الله ، حتى يحب في الله أبعد الناس منه ، ويبغض في الله أقرب الناس إليه » .

قلت : غريب . وروى الطبراني في معجمه ، من حديث رشدين بن سعد ، عن عبد الله بن الوليد التجيبي ، عن أبي منصور مولى الأنصار ، عن عمرو بن الحمق أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « لا يجد العبد صريح الإيمان حتى يحب في الله ويبغض في الله » .

وأخرج أيضاً من طريق ابن لهيعة ، عن زبان بن فائد ، عن سهل بن أنس

---

(١) (ل ٩٧/ أ) ، وانظر أمثلة أخرى لذلك :
(أ) (ح ٤) ، سورة الصافات ، (ل ٢٠٣/ ب) .
(ب) (ح ٢٣) ، سورة الحجرات ، (ل ٢٣٢/ أ) .
(٢) من سورة التوبة .

الجهني ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ : « أفضل الإيمان أن تحب لله وتبغض لله »

روى البهيقي من طريق أبي داود ، ثنا مؤمل بن الفضل ، ثنا محمد بن شعيب ابن شابور عن يحيى بن الحارث ، عن القاسم ، عن أبي أمامة ، عن النبي ﷺ « من أحب لله وأبغض لله وأعطى لله ومنع لله ، فقد استكمل الإيمان » . انتهى .

ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده من حديث عبد الرحيم بن ميمون ، عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني ، عن أبيه معاذ مرفوعاً نحوه سواء [(١)] .

مثال آخر :

الحديث الخامس والعشرون : [(٢)] قال رسول الله ﷺ : « ذكر الله على فم كل مسلم » وروي : « في قلب كل مسلم » .

قلت : غريب بهذا اللفظ . وروى البيهقي ، والدار قطني ، من حديث أبي هريرة قال : سأل رجل رسول الله ﷺ : الرجل منا يذبح وينسى أن يسمي ، قال : « اسم الله على فم كل مسلم »[(٣)] .

وهكذا يتضح لنا أن الزيلعي أبرز ألفاظ مصادره وجعل من نهجه ربطها بلفظ المصنف بيان ما يتطابق معه وما يقرب منه وذلك فيه دليل على دقته في التخريج من جهة ، وتوسع في إيراد الأحاديث واستيعاب كثير منها مع بيان متونها من جهة أخرى .

---

(١) (ل ١٠٤ / أ) .
(٢) من سورة الأحزاب .
(٣) (ل ١٩٤ / أ) ، وانظر أمثلة أخرى لذلك :
(أ) (ح ٨٧) ، سورة البقرة ، (ل ٢٠ / ب) .
(ب) (ح ٥٥) ، سورة آل عمران ، (ل ٤٥ / أ) .
(ج) (ح١٧) ، سورة المائدة ، (ل ٧٧ / ب) .

ثانياً : عنايته بألفاظ المصادر :

رأينا فيما سبق أن الزيلعي اعتنى بألفاظ المصادر من حيث صلتها بلفظ المصنف ، لكن دائرة عنايته لم تكن مقصورة على ذلك بل توسع في إيراد المتون في مصادر التخريج بما هو زائد عن الحاجة للمقارنة مع لفظ المصنف ، وذلك لحرصه على الاستيعاب ، وبيان مواضع الاتفاق والاختلاف في المتون بصورة عامة ، وهذه بعض وجوه عنايته بألفاظ المصادر مع أمثلتها :

١ - ذكر لفظ مصدر التخريج بتمامه :

في كثير من الأحيان يكون لفظ المصنف في الكشاف عبارة عن جزء من الحديث أو الأثر ، بمعنى أن الزمخشري يورد من النص موضع الشاهد الذي يحتاجه في سياق كلامه ويقتصر عليه ، وفي هذه الحالة لا يكتفي الزيلعي عند تخريجه بالعزو إلى المصدر ثم بيان أن لفظ المصنف جاء في الحديث بل يعمد إلى ذكر اللفظ بتمامه لتكميل فائدة الانتفاع من النص ، ولبيان موضع لفظ المصنف في سياق النص الكامل وربما يكون النص وارداً في سياق قصة أو جواباً لسؤال أو نحو ذلك وإيراد الزيلعي للفظ بتمامه يفي بتوضيح ذلك كله ، ومن أمثلة ذلك :

قال الزيلعي : الحديث الأربعون [١] عن النبي ﷺ أنه قال : « الأنصار شعار والناس دثار » .

قلت : هذه قطعة من حديث رواه البخاري في صحيحه ، في كتاب المغازي ، في باب غزوة الطائف ، ومسلم في كتاب الزكاة ، كلاهما من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم أن رسول الله ﷺ لما فتح حنيناً قسم المغانم ، فأعطى المؤلفة قلوبهم ، فبلغه أن الأنصار يحبون أن يصيبوا ما أصاب الناس ، فقام رسول الله ﷺ فخطبهم ، فحمد

---

(١) من سورة آل عمران .

الله فأثنى عليه ، ثم قال : « يا معشر الأنصار ، ألم أجدكم ضلالاً فهداكم الله بي ؟! ، وعالة فأغناكم الله بي ؟! ، ومتفرقين فجمعكم الله بي ؟! » ويقولون : الله ورسوله أمنُّ ، فقال : « ألا تجيبوني ؟ » قالوا : الله ورسوله أمنُّ ، قال : « أما إنكم لو شئتم أن تقولوا : كذا وكذا من الأمر » - لأشياء عددها ، زعم عمرو ألا يحفظها - فقال : «ألا ترضون أن تذهب الناس بالشاة والإبل ، وتذهبون برسول الله إلى رحالكم الأنصار شعار والناس دثار ، ولولا الهجرة لكنت امرءا من الأنصار ، ولو سلك الناس وادياً أو شعباً لسلكت وادي الأنصار أو شعبهم ، إنكم ستلقون بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض »[١] .

مثال آخر :

الحديث الحادي والثمانون[٢] : عن النبي ﷺ أنه قال : « **لا عبادة كالتفكر** » .

قلت : رواه البيهقي في شعب الإيمان في الباب الثالث والثلاثين ، من حديث محمد بن عبد الله الحبطي - من أهل تستر - أبي رجاء : ثنا شعبة بن الحجاج ، عن أبي إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة ، عن علي أنه قال لابنه الحسن : يا بني ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا مال أعود من العقل ، ولا فقر أشد من الجهل ، ولا وحدة أشد من العجب ، ولا مظاهرة أوثق من المشاورة ، ولا عقل كالتدبير ، ولا ورع كحسن الخلق ، ولا عبادة كالتفكر ، وآفة الحديث الكذب ، وآفة العلم النسيان ، وآفة المال البغي ، وآفة الشجاعة الفخر ، يا بني لا تستحقر أحداً أبداً : « إن كان أكبر منك ، فاحسب أنه أبوك وإن كان مثلك فاحسب أنه أخوك ، أو أصغر منك فاحسب أنه ابنك» . انتهى . ثم قال : تفرد به الحبطي عن شعبة ، وليس بالقوي . انتهى[٣] .

---

(١) (ل ٤٠/ب ، ل ٤١ / ب) . (٢) من سورة آل عمران .

(٣) (ل ٥١/أ ، ٥١ /ب) . وانظر أمثلة أخرى لذلك :

(أ) (ح٧٨) ، سورة البقرة ، (ل ١٩/ ب) .

(ب) (ح٥٢) ، سورة التوبة ، (ل١١٣/ ب) .

(ج) (ح١٠) ، سورة الحج ، (ل١٦٠/ ب ، ١٦١ / أ) .

٢ - **دقته في بيان ألفاظ المصادر :**

في غالب الأحوال يذكر الزيلعي اللفظ في كل مصدر من مصادر التخريج ، وقد يختصر فلا يذكر اللفظ كاملاً لكنه يذكر منه ما فيه زيادة أو اختلاف عن بقية المصادر ، وبالتالي فإن المطلع على تخريجه يقف على النصوص معزوة إلى مصادرها مع معرفة ألفاظها ويظهر له الاتفاق والاختلاف بين تلك المصادر في الألفاظ ومن أمثلة ذلك :

قال الزيلعي : « الحديث الثاني : [(١)] عن الحسن بن علي : سمعت رسول الله ﷺ يقول : دع ما يريبك إلى ما لايريبك ، فإن الشك ريبة ، وإن الصدق طمأنينة » .

وذكر الزيلعي في تخريجه أنه رواه الترمذي ثم ساق طريقه ومتنه وهو « دع ما يريبك إلى ما لا يريبك فإن الصدق طمأنينة وإن الكذب ريبة » ثم قال : « ورواه أحمد في مسنده بالسند والمتن المذكورين ، وكذلك إسحاق بن راهويه في مسنده ، وأبو يعلى الموصلي ، والحاكم في مستدركه في كتاب الأحكام ، والطيالسي في مسنده ، ومن طريقه البزار .

ورواه ابن حبان في صحيحه في النوع الثالث والعشرين من القسم الثاني منه بالإسناد المذكور وقال فيه : « فإن الخير طمأنينة وإن الشك ريبة » .

ورواه الحاكم في مستدركه بالإسناد المذكور ، وقال فيه « فإن الخير طمأنينة وإن الشر ريبة » .

« ورواه البيهقي في شعب الإيمان . . . الخ » وذكر له طريقان لفظ الأول : « دع ما يريبك إلى ما لا يريبك ، فإن الشر ريبة والخير طمأنينة » ، والثاني : « فإن الصدق طمأنينة ، وإن الكذب ريبة » .

---

(١) من سورة البقرة .

ثم قال : « ورواه بلفظ المصنف الطبراني في معجمه ، من حديث شعبة بالإسناد المتقدم وقال فيه « فإن الشك ريبة ، وإن الصدق طمأنينة » ، وكذلك رواه البزار في مسنده ، وزاد فيه قنوت الوتر وتمرة الصدقة . . . الخ » (١) .

فها هنا نقف على لفظ الحديث في عدة مصادر ونعرف ما اتفق عليه بعضها ، ونضبط ما فيه اختلاف بين بعضها الآخر في توسع جميل واستيعاب حسن .

مثال آخر :

قال الزيلعي : « الحديث الثاني (٢) قال النبي ﷺ : « إنا معشر الأنبياء لا نورث ، وذكر في تخريجه أنه عند النسائي في سننه الكبرى وساق طريقه ولفظه « إنا معشر الأنبياء لا نورث ما تركناه فهو صدقة » وعند أحمد بلفظ « إنا معشر الأنبياء لا نورث ما تركت بعد مؤنة عاملي ، ونفقة نسائي صدقة ، وعند الصحيحين ليس فيه «إنا معشر الأنبياء » ولفظهما « لا نورث ما تركنا فهو صدقة » ، وعند الترمذي في غير جامعة « إنا معشر الأنبياء لا نورث ، ما تركنا صدقة » ، وعند النسائي في الكنى لفظه « إنا معشر الأنبياء لا نورث ما تركنا صدقة » (٣) .

وهكذا نرى توسع الزيلعي واهتمامه بألفاظ المصادر وإن تحقق ما يهدف إليه من مطابقة لفظ المصنف إلا أنه لم يجعل ذلك مانعاً من إيراد ألفاظ المصادر تكميلاً للفائدة واختصاراً لجهد المطالع بحيث يمكنه الاكتفاء بتخريج الزيلعي دون الرجوع للمصدر الأصلي لأنه قد أورد له الموضع والسند والمتن .

ومن دقة الزيلعي أنه ربما تتبع حرفاً واحداً أو كلمة واحدة في النص ليبين اتفاق المصادر واختلافها (٤) .

---

(١) (ل ٤/ب) .
(٢) من سورة آل عمران .
(٣) (ل ٣٢/ أ) وانظر أمثلة أخرى لذلك :
(أ) (ح ١٧) ، سورة النساء ، (ل ٥٧/ أ) (ب) (ح١٨) ، سورة النور ، (ل١٦٧/أ)
(ج) (ح٥) ، سورة الفرقان ، (ل ١٧٢/ب ، ١٧٣/ أ)
(٤) انظر (ح ١٠٢) ، سورة البقرة ، (ل ٢٣/ب / ، ٢٤/ أ) .
و(ح ١٢٣) ، سورة البقرة ، (ل ٢٧/ب ، ٢٨ / أ) .

٣ - **دقته في تحديد صاحب اللفظ عند اتفاق المصادر :**

عندما يتحد طريق بعض المصادر في الحديث فإن الزيلعي يجمع بينهم لكنه يراعي الدقة في عزو الألفاظ فيحدد صاحب اللفظ من بين تلك المصادر ، وربما ذكر لفظ أحد المصادر ثم اختصر في بقيتها مع بيان اتفاقها مع لفظ ذلك المصدر ، ومن أمثلة ذلك :

المثال الأول : قال الزيلعي في تخريج الحديث التاسع والسبعين من سورة آل عمران : « رواه الجماعة إلا مسلماً - واللفظ للبخاري - عن عمران بن حصين . . . الخ » [١] .

المثال الثاني : عند تخريج الحديث الثامن والثمانين من سورة البقرة ذكر الزيلعي أنه رواه أبو داود والترمذي ، والنسائي ، ثم بين لفظ النسائي ، وبعد ذلك ذكر أنه رواه ابن حبان في صحيحه ، والحاكم في مستدركه ، وأحمد وابن راهويه وأبو يعلي والطيالسي في مسانيدهم والطبري ، وعبد بن حميد وابن أبي حاتم وابن مردويه في تفاسيرهم ، والواحدي في أسباب النزول ، ونص على أن روايتهم كلهم بلفظ النسائي [٢] .

ثالثاً : تخريج المتون المركبة والمجملة والمفرقة :

سبقت الإشارة [٣] إلى أن الزمخشري يلفق بين بعض الأحاديث ويجمع بين المتون ويذكرها في سياق حديث واحد ، وفي مثل هذه النصوص يفصل الزيلعي في

---

(١) (ل ٥١/ أ) وانظر أمثلة أخرى لذلك :
(أ) (ح ٣١) ، سورة النساء ، (ل ٦٢/ أ) .
(ب) (ح٤) ، سورة السجدة ، (ل ١٨٩/ أ) .

(٢) (ل ٢٠/ ب) ، ومن أمثلة ذلك :
(أ) (ح ٣٤) ، سورة آل عمران ، (ل ٤٠ / أ) .
(ب) (ح ١٨) ، سورة التوبة ، (ل ١٠٥/ أ) .

(٣) في المبحث الثالث ، من الفصل الثاني ، من الباب الأول (ص : ٥٢ ، ٥٣) .

تخريجه ، ويعزو كل جزء من المتن إلى من أخرجه ، وكذا صنع في النصوص المجملة التي ذكرت في الكشاف في أفعال رسول الله ﷺ فقد فصل في تخريجها وجعل كلاً منها حديثاً مستقلاً وخرجه وهذا قليل نسبياً في أحاديث الكتاب ومن أمثلته :

قال الزيلعي : « الحديث الحادي والثلاثين [(١)] : روي أن رسول الله ﷺ كان يأكل الدجاج والفالوذ ، وكان يعجبه الحلواء والعسل ، وقال : إن المؤمن حلو يحب الحلاوة » .

قلت : « هذه أربعة أحاديث » ثم خرجها مفصلة : حديث أكل الدجاج ، حديث أكله الفالوذ ، حديث يعجبه الحلواء والعسل ، حديث المؤمن حلو يحب الحلاوة » [(٢)] .

مثال آخر :

قال الزيلعي في أول سورة القتال : « الحديث الأول : (روى أن النبي ﷺ منَّ علي أبي عزة الجمحي ، وعلى ثمامة بن أثال الحنفي ، وفادى رجلاً برجلين من المشركين .

قلت : هو ثلاثة أحاديث » ، ثم خرجها مفصلة ، المن على أبي عزة حديث ، والمن على ثمامة حديث ثان ، والفداء حديث ثالث [(٣)] .

مثال ثالث : قال الزيلعي في أول سورة البلد : « الحديث الأول : قتل النبي ﷺ ابن خطل وهو متعلق بأستار الكعبة ، ومقيس بن ضبابة وغيرهم ، وحرم دار أبي سفيان » .

---

(١) من سورة المائدة .

(٢) (ل ٨٢ / ب) .

(٣) (ل ٢٢٢/ب ، ٢٢٣ / أ) .

ثم خرج الزيلعي قتل ابن خطل حديثاً مستقلاً ، وقتل مقيس حديثاً آخر ، وتحريم دار أبي سفيان حديثاً ثالثاً [1] .

ومن خلال ما مضى يظهر حسن منهج الزيلعي في عنياته بالألفاظ ، ويتكامل مع اهتمامه بالأسانيد ، وبالتالي نجد في ثنايا كتابه ثروة كبيرة وأعداداً كثيرة من الأحاديث والآثار التي قاده منهجه إلى استيعابها وذكرها بطرقها ومتونها إما تفصيلاً واستقلالاً ، وإما إجمالاً وربطاً بغيرها من الطرق أو المتون .

---

(١) (ل ٢٧٥ / أ) .

المبحث العاشر
الإحالات في التخريج

هذا التفصيل في التخريج الذي سبق بيانه تركه الزيلعي في تخريج بعض الأحاديث إعتماداً على الإحالة إلى موضع فصل فيه تخريجه وذلك منعاً للتكرار وطلباً للاختصار ، ويمكن تقسيم الإحالات إلى قسمين :

القسم الأول : الإحالات على مواضع من الكتاب نفسه :

١ - الإحالة إلى موضع متقدم :

يخرج الزيلعي بعض الأحاديث ثم تتكرر بعد ذلك في مواضع أخرى وحينئذ يحيل إلى الموضع الأول للوقوف على تخريج الحديث، وهذا هو شأن أكثر الإحالات، ومن أمثلة ذلك :

قال الزيلعي في تخريج الحديث العشرين بعد المائة من سورة البقرة : « تقدم في أوائل البقرة » [١] .

قلت : خرجه الزيلعي في أول البقرة ، وهو الحديث الرابع منها بترقيمه [٢] .

مثال آخر :

قال الزيلعي في تخريج الحديث التاسع من سورة لقمان : « تقدم في أوائل البقرة» [٣] .

---

(١) (ل ٢٧ / أ) .
(٢) (ل ٥ / أ) .
(٣) (ل ١٨٧/ ب) .

قلت : وهو الحديث الثامن والعشرون من سورة البقرة وقد خرجه الزيلعي فيها [1] .

وفي بعض الأحيان يذكر جزءاً من التخريج يسير ثم يحيل إلى الموضع المفصل ومن أمثلة ذلك :

عند تخريج الحديث الثاني من سورة سبأ قال الزيلعي : « رواه البزار في مسنده ، وقد تقدم في سورة الأنبياء » [2] .

قلت : وقد خرجه مفصلاً في الحديث الأول من سورة الأنبياء [3] .

مثال آخر :

عند تخريج الحديث الأول من سورة الجن قال الزيلعي : « حديث عمر : كان الرجل منا إذا قرأ البقرة وآل عمران ، جدفينا ، وروى : في أعيننا .

قلت : غريب من حديث عمر ، وقد تقدم في أوائل البقرة من حديث أنس رواه أحمد » [4] .

قلت : الإحالة إلى الحديث الخامس عشر من سورة البقرة حيث استوفى تخريجه وأشار إلى موضع سورة الجن [5] .

وكما أحال الزيلعي في تخريج الأحاديث بكاملها أحال في أجزاء منها إذ يخرج بعض الحديث ويحيل في بعضه الآخر ، وإذا ورد بألفاظ مختلفة خرجه ثم أحال إلى موضع التخريج الأول أيضاً ، وفائدة الإحالة أن جمع التخريجين يحصل به كمال التخريج من كل وجه وبكل لفظ ، ومن أمثلة ذلك :

---

(1) (ل ٩ / ب) .
(2) (ل ١٩٨ / أ) .
(3) (ل ١٥٥/ب) .
(4) (ل ٢٦٣/ب) .
(5) (ل/٧ / أ) .

قـال الزيلعي في سـورة فـاطر (الملائكة) : « وفي حـديث أبي بكر : ذو بطن خارجة جارية » .

ثم ذكر تخريجه في موطأ مالك وساق طريقه ومتنه بتمامه ، وقال : « وعن مالك رواه محمد بن الحسن في موطئه بسنده ومتنه ، وتقدم بعضه في سورة الإسراء » [1] .

وفي سورة الإسراء قال : « قالت عائشة : نحلني أبو بكر كذا .

قلت : رواه مالك في الموطأ : أخبرنا ابن شهاب الزهري عن عروة عن عائشة : أن أبا بكر نحلني جذاذ عشرين وسقاً من ماله بالعالية ، فلما حضرته الوفاة قال : « ما من الناس أحد أحب إليّ . . . الحديث ، وسيأتي تمامه في سورة فاطر » [2] .

قلت : بجمع اللفظين والتخريج في الموضعين يكتمل الأمر .

مثال آخر :

خرج الزيلعي الحديث الثامن من سورة الصافات من غرائب مالك للدارقطني وساق طريقه وذكر متنه بتمامـه وهو طويـل جداً ، ثم خرجه من نوادر الأصول للحكيم الترمذي وقال : « وذكره المصنف في سورة يوسف بألفاظ ليست في هذا ، وقد تقدم » [3] .

قلت : الإحالة إلى الحديث السادس عشر من سورة يوسف وقد أخرجه هناك من تفسير الطبري من قول الحسـن ، ومن تفسـير الوسـيط للواحـدي من قول ثابت البناني [4] .

وهناك إحالات متبادلة بين المواضع المتقدمة والمتأخرة ، دون تخريج للنص في أي من الموضعين ، حيث يذكر الزيلعي في الموضع الأول أن الزمخشري أعاده في

---

(١) (ل ٢٠٠/ب) .

(٢) (ل ١٣٩/ أ) .

(٣) (ل ٢٠٤ / أ) .

(٤) (ل ١٢٤ /ب) .

الموضع الثاني ، وفي الموضع الثاني يشير مرة أخرى إلى الموضع الأول ، ومن أمثلة ذلك :

قال الزيلعي في الحديث الرابع والثلاثين بعد المائة من سورة البقرة : « في الحديث : لا يقول المؤمن كسلت ، وأعاده في سورة براءة » [1] .

وفي الحديث التاسع والعشرين من سورة براءة قال الزيلعي : « قال المصنف : قرأت في بعض الأخبار عن النبي ﷺ أنه كره للمؤمن أن يقول : كسلت ، قال المصنف : لأن المنافقين وصفوا بالكسل في قوله تعالى : ﴿ **وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى** ﴾ [2] ، وتقدم في أواخر البقرة » [3] ، فأحال في كل موضع على الآخر ولم يخرج الحديث في أي منهما ، وسيأتي الحديث عن ما لم يخرجه الزيلعي من النصوص في المبحث القادم .

مثال آخر :

قال الزيلعي في تخريج أحاديث سورة يوسف : « الحديث التاسع : قال النبي ﷺ : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يقفن مواقف التهم » .

قلت : « وأعاده في الأحزاب » [4] .

وفي الحديث الثامن والثلاثين من سورة الأحزاب كرر الحديث وقال : « غريب وتقدم في سورة يوسف » [5] .

القسم الثاني : الإحالات على نصب الراية :

في مواضع عديدة أحال الزيلعي في تخريج الأحاديث على تخريجه لأحاديث

---

(١) (ل ٣٠/ ب) .
(٢) سورة النساء : آية [١٤٢] .
(٣) (ل ١٠٧/ أ ، ب) .
(٤) (ل ١٢٣ / أ) .
(٥) (ل ١٩٧ / ب) .

الهداية وهذه الأحاديث جلها من أحاديث الفقه الواردة في تفسير آيات الأحكام ، ولما كان نصب الراية لتخريج الأحاديث الفقهية ، وكان منهج الزيلعي فيه هو التوسع باستيعاب أدلة المسألة وما ورد فيها من النصوص المؤيدة لأقوال المذاهب المختلفة ، كانت الإحالة عليها أمراً مناسباً ، ومع ذلك لا ننسى أن الزيلعي أحال في تخريج بعض الأحاديث في نصب الراية على كتاب الإسعاف ، وقد وجدت تلك الأحاديث متعلقة بالتفسير وذكرت في نصب الراية استطراداً عند توسعه في التخريج كما سيتضح من الأمثلة ، وكذلك هناك أحاديث تكررت في الكتابين وخرجها فيهما دون أي إحالات وبالتالي فهناك ثلاثة أنواع في موضوع الإحالة بين الإسعاف ونصب الراية ، وهذا ذكرها مع أمثلتها :

النوع الأول :

الإحالة من الإسعاف على نصب الراية :

وهذه الإحالات إما كلية بحيث لا يذكر في الإسعاف شيئاً من التخريج بل يكتفي بالإحالة على نصب الراية ، وإما جزئية بحيث يذكر التخريج مختصراً ويحيل على نصب الراية للتوسع ، ومن أمثلة الإحالات الكلية وهي الأقل :

قال الزيلعي في تخريج الحديث الخامس عشر بعد المائة[1] - وهو : « لعن الله المحلل والمحلل له » : « روى من حديث ابن مسعود ، ومن حديث علي ، ومن حديث جابر ، ومن حديث عقبة بن عامر ، ومن حديث أبي هريرة ، ومن حديث ابن عباس وقد استوفيناها في أحاديث الهداية » :

فهذا الحديث ورد في ثنايا تفسير آيات الطلاق وموضوعه متعلق بالفقه والأحكام، وقد خرجه في نصب الراية [2] عن أولئك الصحابة جميعهم ذاكراً لما ورد

---

(١) من سورة البقرة (ل ٢٦ / ب) .

(٢) الحديث الثالث ، من باب الرجعة ، في كتاب الطلاق .

في كل حديث من أقوال الأئمة النقدية في التصحيح والتضعيف ثم زاد حديثاً آخر في الباب ، وذكر كذلك في أحاديث الخصوم أثرين عن عمر وعلي رضي الله عنهما [١] .

مثال آخر :

قال الزيلعي في الإسعاف [٢] : « قال المصنف : وقد وردت الأخبار بالنهي عن المثلة .

قلت : رواه جماعة من الصحابة عن النبي ﷺ ، وهو مستوفى في أحاديث الهداية »

وقد خرجه في نصب الراية [٣] من حديث أنس ، وابن عمر ، وعبد الله بن يزيد الأنصاري ، وسمرة بن جندب ، وعمران بن حصين ، والمغيرة بن شعبة ، وأسماء بنت أبي بكر ، وعلي بن أبي طالب ، وأبي أيوب الأنصاري ، وعمر بن الخطاب ، وعن زيد بن خالد مرفوعاً [٤] .

ومن أمثلة الإحالة الجزئية :

قال الزيلعي في الإسعاف [٥] الحديث الثاني والسبعون : عن النبي ﷺ أنه كان يقسم بين نسائه ، فيعدل ويقول : « **هذا فيما أملك فلا تؤاخذني بما تملك ولا أملك** »، يعني : المحبة .

---

(١) انظر نصب الراية (٣/ ٢٣٨ - ٢٤١) .
(٢)
(٣) في كتاب الحج ، باب التمتع ، الحديث الثامن .
(٤) انظر نصب الراية (٣/ ١١٨ - ١٢٠) .
(٥) في تخريج أحاديث سورة النساء .

قلت : رواه أصحاب السنن الأربعة ، من حديث حماد بن سلمة ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن عبد الله بن يزيد ، عن عائشة أن النبي ﷺ قال : . . . فذكره ، إلا أنه قال : يعني : القلب .

ورواه ابن حبان في صحيحه ، في النوع التاسع من القسم الخامس ، والحاكم في مستدركه وقال : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه » ، وفيه كلام مبسوط في أحاديث الهداية .

الحديث الثالث والسبعون : في الحديث : « من كانت له امرأتان يميل مع إحداهما جاء يوم القيامة وأحد شقيه مائل » .

قلت : رواه أصحاب السنن الأربعة أيضاً ، من حديث همام بن يحيى ، عن قتادة ، عن النضر بن أنس ، عن بشير بن نهيك ، عن أبي هريرة ، واللفظ لأبي داود قال : قال رسول الله ﷺ : « من كانت له امرأتان فمال إلى إحداهما ، جاء يوم القيامة وشقه مائل » . انتهى ، قال الترمذي : لا يعرف مرفوعاً إلا من حديث همام بن يحيى، انتهى .

قال عبد الحق : وهمام بن يحيى ثقة حافظ . انتهى .

رواه ابن حبان في صحيحه ، في النوع التاسع والمائة من القسم الثاني ، والحاكم في مستدركه ، وقال : حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . وفيه أيضاً كلام استوفيناه في أحاديث الهداية [1] .

(١) (ل ٧٠/ ب) .

وقال في نصب الراية [1] :

الحديث الأول : قال عليه السلام : « من كان له امرأتان ، فمال إلى إحداهما في القسم جاء يوم القيامة وشقه مائل ، قلت : روى من حديث أبي هريرة ، ومن حديث أنس .

فحديث أبي هريرة : أخرجه أصحاب السنن الأربعة عن همام بن يحيى عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من كان له امرأتان ، فمال إلى إحداهما جاء يوم القيامة وشقه مائل » ، انتهى . قال الترمذي : لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث همام ، ورواه هشام الدستوائي عن قتادة ، قال : كان يقال ، انتهى . وقال في « علله الكبرى » وسألت محمداً عن هذا الحديث ، فقال : رواه حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة مرسلاً ، قال أبو عيسى : وحديث همام أشبه ، وهو ثقة حافظ ، انتهى . ورواه أحمد ، وإسحاق بن راهويه ، والبزار في «مسانيدهم» ومن طريق ابن راهويه رواه ابن حبان في « صحيحه » في النوع التاسع والمائة ، من القسم الثاني ، ورواه الحاكم في « المستدرك » ،وقال : حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه ، انتهى .

وقال البزار : لا نعلم رواه عن النبي ﷺ إلا أبو هريرة ، ولا طريقاً عنه إلا هذه الطريق ، انتهى .

وأما حديث أنس : فرواه الحافظ أبو نعيم في « كتاب تاريخ أصبهان - في ترجمة المحمدين » ، فقال : حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن جشيس المعدل - وكان ثقة أمينا - ثنا محمد بن هارون الحضرمي ثنا أحمد بن محمد بن أنس الدورقي ثنا محمد بن الحارث الحارثي ثنا شعبة عن عبد الحميد عن ثابت عن أنس ، قال : قال رسول الله

---

(١) في كتاب النكاح ، باب القسم .

ﷺ ، فذكره سواء .

الحديث الثاني : عن عائشة أن النبي ﷺ كان يعدل في القسم بين نسائه ، وكان يقول : « اللهم هذا قسمي فيما أملك ، فلا تؤاخذني فيما لا أملك » - يعني زيادة المحبة - ، قلت : أخرجه أصحاب السنن الأربعة عن حماد بن سلمة عن أيوب عن أبي قلابة عن عبد الله بن يزيد عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ يقسم فيعدل ، ويقول : « اللهم هذا قسمي فيما أملك ، فلا تلمني فيما تملك ولا أملك » - يعني القلب - ، انتهى .

قال الترمذي ، هكذا رواه حماد بن سلمة عن أيوب ، ورواه حماد بن زيد ، وغير واحد عن أيوب عن أبي قلابة مرسلاً ، وهو أصح من حديث حماد ابن سلمة ، انتهى . ورواه أحمد ، وإسحاق بن راهويه ، والبزار في « مسانيدهم » ، وابن حبان في « صحيحه » في النوع التاسع ، من القسم الخامس ، والحاكم في « المستدرك » وقال : حديث صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه ، وقال الدار قطني في « كتاب العلل » : وقد رواه عبد الوهاب الثقفي ، وابن علية عن أيوب عن أبي قلابة أن النبي ﷺ كان ، الحديث ، والمرسل أقرب إلى الصواب ، انتهى كلامه . وقال ابن أبي حاتم في « كتاب العلل » : قال أبو زرعه : لا أعلم أحداً تابع حماد بن سلمة على هذا ، ورواه ابن علية عن أيوب عن أبي قلابة عن النبي مرسلاً ، انتهى [1] .

(١) نصب الراية (٣/ ٢١٤ ، ٢١٥) .

وبالمقارنة بين تخريج الحديثين في الموضعين نجد الآتي :

١ - زيادة في مصادر التخريج في نصب الراية ، ففي الحديث الأول زاد مسند أحمد، وإسحاق بن راهويه ، والبزار ، كما خرج الحديث من رواية أنس إضافة إلى رواية عائشة رضي الله عنهم ، وفي الحديث الثاني زاد ذكر المسانيد الثلاثة .

٢ - تفصيل القول في نصب الراية فيما يتعلق برواية الحديث إسناداً وإرسالاً تصحيحاً وتضعيفاً ففي الحديث الأول نقل كلام الترمذي على الحديث من سننه وعلله الكبرى ، كما نقل عن البزار ما يتصل بالتفرد ، والأمر في الحديث الثاني أظهر فيما نقله عن الدار قطني وابن أبي حاتم في عللهما .

وقد ذكر الزيلعي في الإسعاف الجزء الأكبر والأهم من التخريج وأحال بعد ذلك على نصب الراية لما فيه من التوسع النسبي والنقد الحديثي : وهناك مواضع ذكر فيها الزيلعي أيضاً بعض التخريج في الإسعاف وأحال على نصب الراية وذكر فيه توسعاً كبيراً بحيث يجد المراجع فرقاً كبيراً بين التخريجين من حيث زيادة المصادر من جهة وتفصيل القول في الحكم على الحديث من جهة أخرى ومن أمثلة ذلك : قال الزيلعي : الحديث السادس والعشرون [1] .

روي أن رسول الله ﷺ فسَّر الاستطاعة : بالزاد والراحلة .

قلت : روي من حديث ابن عمر ، ومن حديث أنس .

أما حديث ابن عمر : فرواه الترمذي وابن ماجة ، من حديث إبراهيم بن يزيد الخوزي ، عن محمد بن عباد بن جعفر ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ أنه قال : «السبيل : الزاد والراحلة» . مختصر .

وأما حديث أنس : فرواه الحاكم في مستدركه ، من حديث سعيد بن أبي عروبه عن قتادة عن أنس في قوله تعالى : ﴿ **ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا** ﴾ قيل : يا رسول الله ، ما السبيل ؟ قال : « الزاد والراحلة » انتهى .

---

(١) من سورة آل عمران .

وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

وروي من طرق أخرى وفيه كلام طويل استوفيناه في أحاديث الهداية [١]

وفي نصب الراية خرجه من حديث ابن عمر ، وابن عباس وأنس ، وعائشة ، وجابر وعبد الله بن عمرو بن العاص ، وابن مسعود ، وذكر في حديث كل منهم المصادر والطرق والمتون وما قيل في إسنادها وإرسالها وصحتها وضعفها [٢] .

النوع الثاني : الإحالة من نصب الراية على الإسعاف :

المواضع التي أحال فيها الزيلعي في التخريج من نصب الراية على الإسعاف قليلة جداً ، والأحاديث المذكورة في تلك الإحالات ذكر أغلبها في نصب الراية استطراداً ، وتعلقها بالفقه والأحكام ليس كبيراً ، بل هي أكثر صلة بالتفسير وبيان المعاني ، ومن أمثلة ذلك :

قال الزيلعي في نصب الراية [٣] : « قوله [٤] : وقد نطق به غير واحد : من السنة ، يعني الإثم في القتل العمد ، قلت : الأحاديث في تحريم قتل المسلم كثيرة جداً فمنها . . . . الخ » ، فهنا نلاحظ أن الزيلعي من خلال منهجه الاستيعابي التوسعي علق على ورود تأثيم القاتل عمداً في السنة بذكر عدد كبير من الأحاديث في تحريم قتل المسلم والوعيد فيه ، وقال في أثناء ذلك : « حديث آخر : أخرجه الترمذي ، والنسائي ، عن ابن أبي عدي ، عن شعبة ، عن يعلي بن عطاء ، عن أبيه ، عن عبد

---

(١) (ل٣٨/ أ) .
(٢) انظر نصب الراية (٣/ ٧ - ١٠) ، وانظر أمثلة أخرى :
(أ) (ح ١١٨) ، سورة البقرة ، (ل٢٧/ أ) ، نصب الراية (٢/ ٤٣٣) .
(ب) (ح ٧) ، سورة الفاتحة ، (ل ٣/ أ) ، نصب الراية (١/ ٣٧٠) .
(ج) (ح ١١٦) ، سورة البقرة ، (ل ٢٦/ب ، ٢٧/ أ) ، نصب الراية (٣/ ٢٩٤) .
(٣) (٤/ ٣٢٣) .
(٤) المقصود به الميرغناني صاحب الهداية .

الله بن عمرو أن النبي ﷺ قال : « لزوال الدنيا أهون على الله من قتل رجل مسلم »، انتهى .

وأخرجاه عن محمد بن جعفر ، عن شعبة به موقوفاً ، قال الترمذي : وهو أصح من حديث ابن أبي عدي ، انتهى .

قلت : رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في الديات : حدثنا وكيع ، ثنا سفيان الثوري ، عن يعلى بن عطاء ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو فذكره مرفوعاً .

وكذلك رواه أبو يعلي الموصلي في مسنده ، وله طرق أخرى ذكرناها في أحاديث الكشاف »[1] .

وقال أيضاً : « حديث آخر . أخرجه ابن ماجه في سننه عن يزيد بن أبي زياد ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « من أعان على قتل مؤمن بشطر كلمة ، لقي الله تعالى مكتوب بين عينيه آيس من رحمة الله تعالى ، انتهى ، وهو حديث ضعيف .

وله طرق أخرى ذكرناها في أحاديث الكشاف[2] .

وبالرجوع إلى الإسعاف نجد أن الحديثين وردا في سياق تفسير قوله تعالى : **﴿ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذاباً عظيماً﴾**[3] .

وقد خرج الزيلعي الحديث الأول من رواية عبد الله بن عمرو بن العاص وتوسع في وجوه روايته مرفوعاً وموقوفاً ، ثم خرجه كذلك من حديث بريدة ، والبراء ، وأبي هريرة[4] .

---

(١) نصب الراية (٤/٣٢٦) . (٢) نصب الراية (٤/٣٢٦ ، ٣٢٧) .
(٣) سورة النساء ، آية [٩٣] .
(٤) (ح٥٢) ، سورة النساء ، (ل ٦٦/ب) .

وأما الحديث الثاني فقد خرجه من حديث أبي هريرة وابن عباس ، وابن عمر ، وعمر بن الخطاب ، وتكلم على نقدها وضعفها (١) .

وهذان الحديثان ذكرا في نصب الراية ضمن عدد كبير من الأحاديث وهما أليق بالتفسير ولذا فصّل فيهما في الإسعاف وأحال عليهما من نصب الراية (٢) .

النوع الثالث : التخريج وترك الإحالة :

هناك أحاديث ذكرت في الكتابين وخرجها الزيلعي فيهما دون أن يحيل من كتاب على آخر ، وكثير من هذه الأحاديث مما هو مخرج في الصحيحين أو السنن الأربعة وبالتالي لم ير الزيلعي ما يدعو إلى الإحالة لأنه في الغالب يقتصر على رواية الصحيحين أو السنن الأربعة أو الستة جميعاً فيذكر ذلك عند تخريج الحديث في كل كتاب ، ومن أمثلة ذلك : قال الزيلعي : الحديث السابع عشر : (٣)

قال النبي ﷺ : « يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب » .

قلت : رواه البخاري ومسلم ، واللفظ للبخاري في كتاب الشهادات ، كلاهما من حديث جابر بن زيد عن ابن عباس أن النبي ﷺ أريد على ابنة حمزة فقال : «إنها لا تحل لي ، إنها ابنة أخي من الرضاعة ، وإنه يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب» انتهى .

ولفظ مسلم « ما يحرم من الرحم » .

---

(١) (ح ٥٥) ، سورة النساء ، (ل ٦٧/ أ) .

(٢) أنظر أمثلة أخرى لذلك :

- نصب الراية (٤/ ٣٤٧) ، (ح٣) ، سورة الضحى ، (ل ٢٧٦/ ب) .
- نصب الراية (٣/ ١٩٧) ، (ح١) ، سورة النساء ، (ل ٥٢/ ب) .

(٣) من سورة النساء .

وروى الجماعة إلا ابن ماجه من حديث عائشة - واللفظ لمسلم - أن عمها من الرضاعة يسمى أفلح استأذن عليها فحجبته ، فأخبرت رسول الله ﷺ فقال : « لا تحتجبي منه ، فإنه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب ، انتهى . ولفظ الباقين ما يحرم من الولادة »[1] .

وهذا الحديث خرجه الزيلعي في نصب الراية في بيان المحرمات من كتاب النكاح[2] بمثل ما ذكر تقريباً بل بلفظه تقريباً .

مثال آخر :

قال الزيلعي : « الحديث الثالث »[3] :

قال النبي ﷺ لعدي بن حاتم : « وإن أكل منه فلا تأكل ، إنما أمْسَكَ على نفسه» .

قلت : رواه الأئمة الستة في كتبهم ، من حديث الشعبي ، عن عدي بن حاتم ، قلت : يا رسول الله ، إني أرسل كلبي وأسَمِّى ، فقال : « إذا أرسلت كلبك المعَلَّم فقتل فكل ، وإذا أكل فلا تأكل ، فإنما أمسك على نفسه » قلت : أرسل كلبي فأخذ معه كلب آخر ؟ قال : فلا تأكل ، فإنما سميت على كلبك ولم تسم على كلب آخر . انتهى[4] .

وهذا الحديث خرجه الزيلعي في نصب الراية في كتاب الذبائح[5] ، وفي كتاب الصيد[6] بمثل ما ذكر تماماً .

فهذه الأحاديث خرجها في الكتابين لأن تخريجها مختصر لا يستدعي الإحالة ، لكن ثمة أحاديث تخريجها مطول مفصل ومع ذلك خرجها في الكتابين بلا إحالة ومن أمثلتها :

---

(١) (ل ٥٧/ أ) .
(٢) (٣/ ١٦٨) .
(٣) من سورة المائدة .
(٤) (ل ٧٣ / ب) .
(٥) (٤/ ١٨٤) .
(٦) (٤ / ٣١٢) .

حديث : « إن الله كتب عليكم السعي ، فاسعوا » إذ خرجه الزيلعي في الإسعاف[1] .

وفي نصب الراية [2] من حديث ابن عباس ، وصفية بن أبي شيبة ، وحبيبة بنت أبي تجراة ، وتملك العبد ريَّة ، وبالمقارنة نجد تطابقاً بين التخريجين مع توسع وزيادة في المصادر في نصب الراية ، والأهم توسعه فيه فيما يتعلق بنقد الأحاديث [*] .

وفي بعض الأحاديث من هذا النوع تكشف لنا المقارنة أن التخريج في الإسعاف أكثر توسعاً واستيعاباً من نصب الراية ومثال ذلك :

حديث كعب بن عجرة « لعلك آذاك هوام رأسك » فقد خرجه في نصب الراية[3] من الكتب الستة وتوسع في ذكر ألفاظه فيها ، وفي الإسعاف [4] خرجه عنهم وزاد تخريجه من موطأ مالك ، ومعجم الطبراني ومسند اسحاق بن راهوية ، وسنن الدارقطني ، ولذلك علَّة وهي تتبعه للفظ الحديث وروايته كما جاءت في الكشاف [5] .

---

(١) (ح ٦٢) ، سورة البقرة ، (ل ١٦/ب) .

(٢) (٣/ ٥٥ - ٥٧) .

(٣) (٣/ ١٢٤ ، ١٢٥) .

(٤) (ل ٢١/ب ، ٢٢/ أ) .

(٥) أنظر أمثلة أخرى لذلك :
(أ) (ح٣٢) ، سورة المائدة ، (ل ٨٢/ب) ، نصب الراية (٣/ ٢٩٣) .
(ب) (ح١١٣) ، سورة البقرة ، (ل ٢٥/ب ، ٢٦/ أ) ، نصب الراية (٣/ ٢٤٤) .
(ج) (ح٧٠) ، سورة البقرة ، (ل ١٨/ أ) ، نصب الراية (٤/ ٢٠٨) .

(*) أنظر أمثلة أخرى :
(أ) نصب الراية ، باب السلم أول أثر (٤/ ٤٤ ، ٤٥) ، الإسعاف (ل ٣٠/ب) .
(ب) نصب الراية ، كتاب الصلاة (ح٢٧) (١/ ٣٨٣ ، ٣٨٤) ، الإسعاف (ح٤) ، سورة الجن (ل ٢٦٤/ أ) .
(ج) نصب الراية ، كتاب الطلاق (ح٢) (٣/ ٢٢١) ، الإسعاف (ح٣) ، سورة الطلاق (ل ٢٥٨/ أ) .

المبحث الحادي عشر
ما ترك تخريجه من النصوص

رغم ما سبق من بيان حسن تخريج الزيلعي وتوسعه إلا أنه ترك بعض الأحاديث لم يتعرض لتخريجها ، وبعد دراستي لهذه الأحاديث رأيت أن أعرضها وأبين منهج الزيلعي فيها من خلال هذا التقسيم .

القسم الأول : الأحاديث التي بيَّن أنه لم يجدها :

للزيلعي اصطلاح استخدمه للدلالة على عدم وقوفه على تخريج الحديث ، وعدم عثوره عليه فيما بين يديه من المصادر ، وهذا الاصطلاح هو إطلاق وصف الغرابة على ما لم يجده حيث يقول : غريب أو غريب جداً وله عبارات أخرى مرتبطة بالغرابة .

ومما يدل على أنه عبر بالغرابة - في الجملة - على عدم وجود الحديث في المصادر بالنسبه له ما يأتي :

١ - أن ابن حجر في تلخيصه استخدم عبارة « لم أجده » في مقابل كلمة «غريب عند الزيلعي ، فكان صنيعه توضيحاً لمعنى هذا الاصطلاح لأنه عممه في كتابه كله .

٢ - قال ابن قطلوبغا عن هذا المصطلح : (غير أنه « أي الزيلعي) يقول لما لم يجده : غريب ، وهو اصطلاح غريب فَعَله أيضاً العلامة أبو حفص عمر بن الملقن في تخريج أحاديث الرافعي ، فالله أعلم - هل تواردا أو أخذ أحدهما من الآخر »[١] .

٣ - تعبيرات الزيلعي في مواضع من كتابه ، حيث صرح في بعضها بقوله : لم أجده ، في مثل المواضع التي يقول فيها : غريب .

وبتتبع استخدام الزيلعي لهذا الاصطلاح في كتابه حصرت سائر العبارات التي استخدمها ، وهذا سرد لها مع بيان المقصود منها ، وبه يتضح ما أسلفته من الدلالة العامة لوصف الغرابة عنده .

---

(١) منية الألمعي (ص : ٩ ، ١٠) .

[أ] غريب جداً :

ومعنى هذه العبارة أنه لم يجد الحديث أو الأثر ، ولم يجد له مقارباً في لفظه أو معناه ولذا فإن معظم ما أطلق عليه هذه العبارة تركه من غير تخريج ، وفي مواضع قليله كان يشير إلى وجود النص في بعض المصادر لكن من غير سند ، وفي هذا إشعار بعدم اعتداده واعتباره لما روي من غير سند فكأنه لا وجود له ، وهذه الأمثلة توضح ذلك :

١ - الحديث السادس من سورة الفاتحة ذكره الزيلعي وقال : غريب جداً[١] .

٢ - الحديث الحادي والخمسون من سورة البقرة قال الزيلعي عقبه : غريب جداً[٢]

٣ - الحديث الثاني والأربعون من سورة النساء قال الزيلعي بعده : غريب جداً[٣] .

وجميعها لم يتعرض لتخريجها مطلقاً ، وكلها قال فيها ابن حجر : لم أجده[٤]

ومن أمثلة ذكره لتخريج النص في بعض المصادر من غير سند :

١ - قال الزيلعي عقب ذكر الحديث الثالث والستين من سورة البقرة : « غريب جداً ، وذكره الثعلبي هكذا من غير سند ولا راو »[٥] واستخدام الزيلعي في مثل هذا أقل من سابقه ، وثمة استخدام ثالث أقل منهما وهو إطلاقه عبارة « غريب جداً» ثم تخريج أحاديث في معنى الحديث الأصلي ، ومثال ذلك ما صنعه في الحديث الثالث من سورة الأعراف .

(١) (ل ٣/ أ) . (٢) (ل١٥/ أ) .
(٣) (ل ٦٥/أ) .
(٤) انظر على التوالي : الكافي (ص : ٣ ، ٦ ، ٤٦) .
(٥) (ل ١٦/ب) ، وانظر أمثلة أخرى لذلك :
(أ) (ح ٧٥) ، سورة آل عمران ، (ل ٥٠/ ب) .
(ب) (ح ٦) ، سورة الإسراء ، (ل ١٣٩/ أ) .
(ج) (ح ٩) ، سورة الحـج ، (ل ١٦٠/ب) .

[ب] غريب :

وقد استخدم هذا الاصطلاح فيما لم يجده وترك تخريجه ، وكذا فيما وجده في بعض المصادر بلا سند ، فوافق في ذلك العبارة السابقة ، ولكن استخدامه فيما ذكر قليل ، والأكثر أنه استخدم هذا الإطلاق فيما لم يجده كما ذكره المصنف إما لاختلاف اللفظ أو اختلاف الراوي فيقول غريب ثم يخرج معناه أو ما يقاربه أو ما وجده رغم اختلاف الراوي .

وهذه أمثلة توضح ذلك :

١ - عقب الحديث الخامس والثلاثين من سورة النساء قال الزيلعي : غريب [١] ، ثم لم يخرج الحديث مطلقاً ، وقال ابن حجر في الكافي [٢] : لم أجده .

٢ - بعد أن ذكر الزيلعي الحديث التاسع والثلاثين من سورة البقرة قال : «غريب ، وهو في تفسير الثعلبي هكذا من غير سند ولا راو » [٣] ، وقال ابن حجر في الكافي [٤] : « لم أجده مسنداً وهو في تفسير الثعلبي كذلك بلا سند ولا راو »

٣ - قال الزيلعي عقب الحديث السادس والثلاثين من سورة النساء : غريب [٥] ثم ذكر روايات أخرى في معنى الحديث ، وكذلك صنع ابن حجر في الكافي [٦] حيث قال : « لم أجده » ، ثم لخص ما ذكره الزيلعي .

٤ - عند تخريج الحديث السابع والعشرين من سورة المائدة قال الزيلعي «غريب من حديث أنس ولم أجده إلا من حديث عائشة » [٧] ثم خرجه من حديث عائشة ، وقد قال ابن حجر في الكافي [٨] : « لم أجده من حديث أنس » .

---

(١) (ل ٦٣/ أ) .
(٢) (ص : ٤٥) .
(٣) (ل ١٢/ ب) .
(٤) (ص : ١٠) .
(٥) (ل ٦٣/ أ) .
(٦) (ص : ٤٥) .
(٧) (ل ٨١/ ب) .
(٨) (ص : ٥٧) .

[ج] غريب بهذا اللفظ :

وهذه العبارة واضحة الدلالة بعد معرفة ما سبق ، فالمعنى أنه لم يجده بلفظ المصنف ، وإنما وجده بلفظ آخر يذكره من خلال التخريج من المصادر ، ومن أمثلة ذلك :

الحديث الثالث والأربعون بعد المائة من سورة البقرة حيث قال الزيلعي عقبه : «غريب بهذا اللفظ» ، والذي رواه مسلم . . . الخ »[1] .

وفي مواضع قليلة يستخدم هذه العبارة رغم أنه وقف على لفظ المصنف لكنه غير مسند ، فلما وجد ألفاظاً قريبة من لفظ المصنف مسندة خرجها ، ومثال ذلك ما صنع في الحديث السابع من سورة الأنعام حيث قال : « غريب بهذا اللفظ ، وأقرب ما وجدته إلى هذا اللفظ ما رواه ابن مردويه . . الخ » وطول في التخريج وقال في آخره : «وفي هذا الباب أحاديث كثيرة ، ولكن ما ذكرته أجودها إسناداً ، ولم أجد لفظ المصنف إلا في تفسير الثعلبي من غير سند ولا راو »[2] .

وقد عبّر الزيلعي عن مدلول تلك العبارات بالعبارات الصحيحة فقال في بعض الأحاديث « لم أجده »[3] ، وفي بعضها « لم أجده بهذا اللفظ »[4] فجاء مثل هذا التصريح تفسيراً واضحاً لمدلول تلك العبارات ، وبياناً شافياً لاصطلاح الزيلعي الذي سار عليه في هذا الكتاب ، وكذلك في نصب الراية .

---

(١) (ل ٣١/ب) ، وانظر أمثلة أخرى لذلك :
(أ) (ح ٦) ، سورة هود ، (ل ١٢٠/ب) .
(ب) (ح ٢١) ، سورة الإسراء ، (ل ١٤١/أ) .
(ج) (ح ٤٢) ، سورة البقرة ، (ل ١٣/ أ) .

(٢) (ل ٨٦/ أ) ، وانظر أمثلة أخرى لذلك :
(أ) (ح ٢٠) ، سورة يونس ، (ل ١١٩/ أ) .
(ب) (ح ١٥) ، سورة النحل ، (ل ١٧٣/ أ) .

(٣) (ح ٩٣) سورة البقرة ، (ل ٢١/ب) .

(٤) أثر أبي بكر ، مثل (ح٩٦) ، سورة البقرة ، (ل ٢٢/ أ) .

القسم الثاني : الأحاديث المسكوت عنها مطلقاً :

وهذا القسم يشمل أحاديث أو آثار أوردها الزيلعي من الكشاف ووضعها في ترتيبها من خلال السياق وجعل للأحاديث منها أرقاماً ، ثم تركها ولم يخرجها ولم يعلق عليها بشيء مطلقاً بل سكت عنها ، وبعضها بيض لها لكنه لم يكتب عنها شيئاً ، ولعله بيض لها ليعود إليها وينقر عنها ومن ثم يخرجها فلم يتيسر له ذلك - أي الرجوع أو لم يجدها بعد البحث فتركها .

ومن أمثلة ذلك في الأحاديث :

١ - الحديث الرابع بعد المائة من سورة البقرة [١] .

٢ - الحديث الرابع والثلاثون بعد المائة من سورة البقرة [٢] .

٣ - الحديث الأول من سورة إبراهيم [٣] .

ومن أمثلته في الآثار :

١ - أثر عائشة المذكور قبل الحديث الثامن والأربعين من سورة آل عمران [٤]

---

(١) (ل ٢٤/ أ ، ب) .
(٢) (ل ٣٠/ ب) .
(٣) (ل ١٢٨/ب) ، وانظر أمثلة أخرى للأحاديث .
(أ) (ح ٧) ، سورة التوبة ، (ل ١٠٣/ب) .
(ب) (ح١٤) ، سورة النحل ، (ل ١٣٧/ أ) .
(ج) (ح١٤) ، سورة الإسراء ، (ل ١٤٠/ أ) .
(٤) (ل ٤٣ / ب) .

٢ - أثر علي : « إذا أكل البازي فلا تأكل » في سورة المائدة [(١)] .

٣ - أثر ابن عباس : « الكلب منقطع الفؤاد يلهث إن حُمل عليه أو لم يُحمل عليه» في سورة الأعراف [(٢)] .

وفي مواضع محدودة صرح ابن حجر أو الناسخ بأن الزيلعي بيض لبعض الأحاديث ومثال ذلك :

١ - عند الحديث الحادي والعشرين من سورة المائدة قال الناسخ في الحاشية : «أقول بيض المخرج رحمه الله أكثر من كراسة ، ورأيت بخط الحافظ ابن حجر : هكذا بيض المصنف ، وهو منقول من تفسير الثعلبي هكذا ذكره بغير إسناد أيضاً ، . . . . ولعل المصنف أراد تلخيص ذلك في هذه الأوراق » [(٣)] .

٢ - عند الحديث السادس والعشرين من سورة التوبة قال الناسخ في الحاشية : «رأيت المخرج بيض لهذا الحديث ، ورأيت مكتوباً بخط الحافظ ابن حجر : هذا في حديث الهجرة ، وكأنه استدراك على المخرج » [(٤)] .

٣ - في الكافي [(٥)] قال ابن حجر معلقاً على تخريج الزيلعي للحديث السابع من سورة المؤمنون : « اقتصر المخرج في عزو الجملة الأولى إلى السهيلي عن الزبير ، وبيض للباقي » ، وقال في الأثر الذي بعده : « بيض له أيضاً » .

---

(١) (ل ٧٣/ أ) .
(٢) (ل ٩٢/ أ) ، وانظر أمثلة أخرى للآثار :
(أ) أثر ابن عباس : « ويحك اقرأ ما فوقها ، هذا للكفار » في سورة المائدة (ل ٧٦/ ب) .
(ب) أثر ابن عباس : « لو تمت تلك الذبحة لصارت سنة ، وذبح الناس أبناءهم » سورة الصافات (ل ٢٠٣ / ب) .
(ج) أثر مصعب بن عمير : «أنه قتل أخاه أبا عزيز يوم أحد ووقى رسول الله . . . الخ » سورة النازعات (ل ٢٦٩/ ب) .
(٣) (ل ٨٠/ أ) .
(٤) (ل ١٠٧/ أ) .
(٥) (ص : ١١٥) .

الفصل الخامس

منهج الزيلعي في نقد أحاديث الكتاب

وفيه ثلاثة مباحث

المبحث الأول : مفهوم النقد ومادته في الكتاب .

المبحث الثاني : معرفته بالرواة ونقدهم .

المبحث الثالث : الحكم على الأحاديث .

المبحث الأول
مفهوم النقد ومادته في الكتاب

كلمة النقد في اللغة مدارها على التمييز بين الجيد والرديء بعد الفحص والكشف ومن ذلك ما جاء في اللسان [1] : « النقد : تمييز الدراهم . . ونقدت الدراهم وانتقدتها إذا أخرجت منها الزيف » ، وفي معجم ابن فارس [2] : « نقد الدرهم : وذلك أن يكشف حاله في جودته أو غير ذلك ، ودرهم نقد : وازن جيد ، كأنه قد كشف عن حاله فعلم » .

وفي الاصطلاح « يمكن تعريفه : بأنه تمييز الأحاديث الصحيحة من الضعيفة والحكم على الرواة توثيقاً وتجريحاً » [3] .

والوصول إلى تلك النتيجة المهمة وهي صحة الأحاديث أو ضعفها ليس أمراً سهلاً ، وليست كلأً مباحاً يحق لكل أحد أن يتصدى له ويشتغل به ، بل هناك علم قائم بذاته وضعه العلماء لتحقيق هذه الغاية ، وهو علم الحديث دراية ورواية أو ما اشتهر بمصطلح الحديث ، الذي تفرعت منه مباحث كثيرة صار بعضها علماً مستقلاً برأسه ، وصنف العلماء فيها كتباً مفردة .

« فإن قيل فبماذا تعرف الآثار الصحيحة والسقيمة ، قيل : بنقد العلماء الجهابذة الذين خصهم الله عز وجل بهذه الفضيلة ، ورزقهم هذه المعرفة في كل دهر وزمان» [4] ، والنقد يتعلق بالرواة من رجال الأسانيد ، كما يتعلق بالأحاديث من حيث أحوال أسانيدها ومتونها .

---

(١) (٣/ ٤٢٥) . (٢) (٥/ ٤٦٧) .
(٣) منهج النقد عند المحدثين (ص : ٥)
(٤) الجرح والتعديل (١/ ٢) .

والأول : تنتظم مباحثه في علم الجرح والتعديل ، والثاني : يشمل علم علل الحديث وما يندرج تحتها من الأنواع المتعلقه بالسند والمتعلقه بالمتن ، وما كان منها ظاهراً وما كان خفياً لا يتوصل إليه إلا بالبحث والتنقير وجمع الطرق والأسانيد .

قال ابن أبي حاتم : « فلما لم نجد سبيلاً إلى معرفة شيء من معاني كتاب الله ولا من سنن رسول الله ﷺ إلا من جهة النقل والرواية وجب أن نميز بين عدول الناقلة والرواة وثقاتهم ، وأهل الحفظ والثبت والإتقان منهم ، وبين أهل الغفلة والوهم وسوء الحفظ ، والكذب واختراع الأحاديث الكاذبة » (١) .

وهذا يوضح أهمية نقد الرواة والحاجة إلى علم الجرح والتعديل ، ومن دقة العلماء وعظيم حرصهم على الحفاظ على السنه والذب عنها أنهم اعتنوا بالرواة فلم تقتصر علوم الرواة على الجرح والتعديل بل شملت معرفة الصحابة ، ومعرفة التابعين، ورواية الأكابر عن الأصاغر ، ورواية الأقران ، ورواية الآباء عن الأبناء والعكس ، ومعرفة من لم يرو عنه إلا راو واحد ، ومعرفة من ذكر بنعوت متعددة ، ومعرفة الأسماء ، والكني ، والألقاب ، ومواطن الرواة ، ومشيخاتهم ، ومن روي عنهم ، ووفياتهم وطبقاتهم ومعرفة المؤتلف والمختلف ، والمتفق والمفترق ونحو ذلك مما أفرد أكثره بمصنفات خاصة ، جعلت البحث عنهم ميسوراً .

وأما العلل فهي أشمل في تناولها سائر أسباب النقد في السند والمتن مما يقدح في الصحة بوجه من الوجوه ، وقد اختص نوع من التعليل الخفي بإسم « المعلول » : وهو «خبر ظاهره السلامه اطلع فيه بعد التفتيش على قادح » (١) ، وقد غلب استعمال «علم العلل» في هذا النوع وأكثره في أحاديث الثقات ، وإن كان تم استخدامه في العموم أيضاً .

وعلم العلل بالمعنى الخاص قال عنه الحاكم : « معرفة علل الحديث وهو علم برأسه غير الصحيح والسقيم والجرح والتعديل » (٢) ، وقال أيضاً : «وعلة الحديث

---

(١) فتح المغيث (١/ ٢٦١) .

(٢) معرفة علوم الحديث (ص : ١١٢) .

تكثر في حديث الثقات أن يحدثوا بحديث له علة فيخفى عليهم علمه فيصير الحديث معلولاً »[1] .

وهو بهذا أوسع في النقد من الجرح والتعديل « لأن الجرح والتعديل ينتهي بكلمة أو سطر أو صفحة أو مجموعة من الأقوال في الرجل موضع الجرح أو التعديل ، وأما هذا الذي معنا فإنه يواكب الثقة في حله وترحاله ، وأحاديثه عن كل شيخ من شيوخه ومتى ضبط ، ومتى نسي »[2] و « معظم علوم الحديث يدخل في العلل فقد يعلل الحديث بالانقطاع أو الإرسال أو الإعضال أو الإدراج أو القلب أو الاضطراب »[3] .

وقد تكلم الزيلعي في الإسعاف في المحالين معاً ، ونقل عن العلماء من أئمة الحديث ، وجهابذة العلل ما يكشف عن أحوال الرواة وأحكام الأحاديث ، وقَبْل الحديث عن ذلك بشيء من التفصيل أذكر هنا ملامح عامة حول مادة النقد في الإسعاف :

١ - أكثر مادة النقد من الكلام على الرواة أو الأسانيد منقولة عن العلماء ، وما استقل به الزيلعي قليل بالنسبة لما نقله .

٢ - أن الزيلعي اعتمد في النقد على المصادر المعتبرة المشهورة ففي الرجال نقل كثيراً عن ابن عدي في الكامل ، والعقيلي في الضعفاء ، وابن حبان في المجروحين والبخاري في تواريخه ، والذهبي في الميزان وغيرها وفي العلل اعتمد علل ابن أبي حاتم ، والدار قطني ، ونقل عن العلل المتناهية والموضوعات لابن الجوزي وغيرها من كتب السنة التي اشتملت على بعض وجوه الجرح والتعديل والتعليل كالترمذي في سننه ، والبزار في مسنده ، والحاكم في مستدركه .

---

(١) المصدر السابق : (ص : ١١٣) .
(٢) مقدمة شرح علل الترمذي لابن رجب (١/ ٢٥) .
(٣) المصدر السابق (١/ ٢٨) .

٣ - مادة النقد تعتبر قليلة بالنسبة بعموم مادة الكتاب رغم كثرة الأحاديث والآثار ، وذلك لأن النصوص المتعلقة بالتفسير ليست كتلك المتعلقة بالفقه ، فالأولى غالبها لا يترتب عليه معرفة الأحكام من الحلال والحرام ، بينما الثانية جلها يحتاجه المسلم في أمور الأحكام ولذا كانت عناية الزيلعي ببيان درجة الحديث والحكم عليه في نصب الراية أكثر من الإسعاف .

٤ - لم يلتزم الزيلعي الحكم على سائر الأحاديث والآثار في الإسعاف بل ترك كثيراً منها دون أن يتعرض لرواية بجرح ولا تعديل ، ولا لأسانيده بتصحيح ولا تعليل وله في بعض ذلك منهج واضح ، وفي بعضه عذر مقبول والباقي مما قد يدخل في دائرة التقصير وكثير منه اجتهد ابن حجر في بيانه باختصار شديد .

وهذا بيان لما تركه الزيلعي وعذره فيه :

[أ] الأحاديث التي عند الشيخين أو أحدهما لم يتعرض لها لصحتها عند أهل العلم بالحديث إذ أن « كتابيهما أصح الكتب بعد كتاب الله العزيز » (١) ، بل قد قال ابن الصلاح : « ما انفرد به البخاري أو مسلم مندرج في قبيل ما يقطع بصحته لتلقي الأمة كتابيهما بالقبول . . سوى أحرف يسيرة تكلم عليها بعض أهل النقد من الحفاظ كالدار قطني وهي معروفة عند أهل هذا الشأن » (٢) ، وقد اعترض عليه بعض العلماء اعتراضاً غير متجه ، ومراد ابن الصلاح أن الأمة أجمعت على تلقيهما بالقبول من حيث الصحة ، ولم يرد أنهم اتفقوا على العمل بها وإنما اتفقوا على صحتها (٣) ، ويؤيد مقالة ابن الصلاح قول ابن تيمية : « ومن الصحيح ما تلقاه بالقبول والتصديق أهل العلم بالحديث كجمهور أحاديث البخاري ومسلم فإن جميع أهل العلم

(١) انظر مقدمة ابن الصلاح (ص : ١٤) .
(٢) المصدر السابق : (ص : ٢٥) .
(٣) انظر الاعتراضات والرد عليها والانتصار لما ذهب إليه ابن الصلاح ومن قال بقوله من العلماء في النكت لابن حجر (١/ ٣٧١ - ٣٨٠) .

بالحديث يجزمون بصحة جمهــور أحاديث الكتابــين ، وسائر الناس تبع لهــم في معرفــة الحديث »[1] .

وصنيع الزيلعي يدل على اعتماده صحة ما في الصحيحين بل قد قال : « وأعلى درجة الحديث عند الحفاظ ما اتفق عليه الشيخان ولو في أصله »[2] ، وقال مختصراً لتصحيحه بعض الأحاديث : « يكفينا أنه حديث أودعه مسلم صحيحه »[3] ، وفي تضعيفه لما يعارضها قال : « وكيف يجوز أن تعارض برواية هؤلاء ما رواه البخاري ومسلم في صحيحهما »[4] ، وقد أكثر الزيلعي في تخريجاته من اطلاق الصحة بقوله « صحيح البخاري » و « صحيح مسلم » ، ولذا فإنه إذا خرج الحديث من الصحيحين أو أحدهما يكتفي بذلك ولا يتعرض للحكم على الحديث ، وكذلك صنع فيما خرجه من الكتب الستة[5] .

[ب] الاكتفاء بذكر الأسانيد كاملة أو إبراز جزء منها ، وهذا عذر عام لأن « من اسند لك فقد أحالك على البحث عن أحوال من سماه لك »[6] ، وبعض الأسانيد تشتمل على مشاهير من الرواة الضعفاء الذين قد تغني شهرتهم عن جرحهم فقد علق الزيلعي على حديث أخرجه الحاكم في المستدرك وفي سنده « رشدين بن سعد » فقال الزيلعي : «سكت عنه ، ولم يتعقبه الذهبي ، ثم علق ابن حجر على ذلك فقال : « إنما لم يتعقبه الذهبي لوضوح ضعف رشدين »[7] .

---

(١) علم الحديث (ص : ٧٢) .
(٢) نصب الراية (١/ ٤٢١) .
(٣) المصدر السابق : (١/ ٣٣٤) .
(٤) المصدر السابق (١/ ٣٥٥) .
(٥) وأمثلة ذلك كثيرة ويمكن مطالعتها في المبحث الثالث والرابع من الفصل الماضي .
(٦) التمهيد (١/ ٣) .
(٧) الإسعاف (ل) ، وكلام ابن حجر على هامش نسخة الزيلعي كما ذكر الناسخ .

[ج] في بعض الأحاديث ينص الزيلعي على ضعف بعض الرواة أو ينقل تضعيفهم عن العلماء ، وكثيراً ما يتكرر ذكرهم في أسانيد أخرى في عدة أحاديث ، ويسكت عنها الزيلعي اكتفاءً بما سبق ذكره عن أولئك الرواة ، ومن الأمثلة على ذلك :

قال الزيلعي في آخر تخريج الحديث الثاني والعشرين من سورة الأنفال : «وهذا سندٌ واه ، جويبر ضعيف ، والضحاك لم يلق ابن عباس »(١) .

وقد تكررت رواية جويبر عن الضحاك أكثر من مرة ولم يعلق الزيلعي عليها بشيء(٢) .

[د] بعض الأحاديث يظهر ضعفها من الأسانيد بموجب قواعد مصطلح الحديث دون الحاجة إلى التنصيص على ذلك ، ومن أمثلة ذلك أن يكون في الإسناد إبهام كرجل(٣) ، أو شيخ من بني فلان(٤) ، ونحو ذلك أو يكون فيه تعديل على الابهام كقول : أخبرني الثقة(٥) .

وهذه الأنواع مما يلتمس فيها العذر للزيلعي لعدم تعرضه لنقدها ، ولعله قصد ذلك وجعله منهجاً له ، ومع ذلك فإن ثمة أحاديث مماثلة تعرض لنقدها وربما توسع في ذلك .

---

(١) الإسعاف : (ل ١٠/ أ) .
(٢) انظر الإسعاف (ح٦) ، سورة النساء ، (ل ٥٤/ أ) ، و سورة التحريم (ل ٢٦/ أ) ، و(ح١) سورة عبس (ل ٢٧ / أ) ، (٤/ ١٥٧) .
(٣) انظر مثالاً لذلك (ح٨٣) سورة آل عمران (ل ٥١/ ب) .
(٤) أنظر مثالاً لذلك الأثر الذي بعد (ح١٣) ، سورة النور (ل ١٦٦/ أ) .
(٥) أنظر مثالاً لذلك (ح٣٢) ، سورة آل عمران (ل ٣٩/ أ) .

المبحث الثاني
معرفته بالرواة ونقدهم

أولاً : معرفته بالرواة :

[أ] معرفة الصحابة :

« معرفة الصحابة رضي الله عنهم علم كبير ، عظيم الفائدة ، فيه يعرف المتصل من المرسل »[1] ، والصحابة هم نقلة الحديث النبوي ، الذين حملوا السنة وحفظوها وبلغوها ، ولذا قال ابن حجر : إن من أشرف العلوم الدينية علم الحديث النبوي ، ومن أجل معارفه تمييز أصحاب رسول الله ﷺ ممن خلف بعدهم »[2] .

والصحابي : هو من لقي النبي ﷺ مؤمناً به ومات على الإسلام »[3] ، وتعرف الصحبة وتثبت « بطريق التواتر أنه صحابي ، ثم بالاستفاضة والشهرة ، ثم بأن يروى عن أحد من الصحابة أن فلاناً له صحبة مثلاً ، وكذا عن آحاد التابعين بناءً على قبول التزكيه من واحد وهو الراجح - ثم بأن يقول هو إذا كان ثابت العدالة والمعاصرة أنا صحابي »[4] .

ومن فوائد معرفة الصحبة ثبوت العدالة« لكونهم على الإطلاق معدّلين بنصوص الكتاب والسنة وإجماع من يعتد به في الإجماع من الأمة »[5] .

وقد ظهرت عناية الزيلعي في الإسعاف بما يتصل بالتنصيص على صحبتهم ، وتمييزهم عن غيرهم ، وبيان من اختلف في صحبته ونحو ذلك مما ذكره أو نقله ،

---

(١) التقريب للنووي (٢/ ٢٠٦) .
(٢) الإصابة (١/ ٢)
(٣) المصدر السابق : (١/ ٧) .
(٤) المصدر السابق : (١/ ٨) .
(٥) مقدمة ابن الصلاح : (ص : ٢٦٤) .

وهذه أمثلة على ذلك :

[أ] عند تخريج الحديث الثالث من سورة البقرة ذكر الخلاف في راوي الحديث هل هو عمير بن سلمة أو البهزي ؟ وختم ذلك بقوله : « وقال ابن عبد البر في التقصي : ومن أصحاب يحيى بن سعيد من يجعل هذا الحديث عن عمير بن سلمة عن النبي ﷺ لا يذكر فيه البهزي ، وعمير بن سلمة من الصحابة . انتهى كلامه »(١) .

فهنا نقل عن ابن عبد البر اثبات الصحبة لعمير بن سلمة لتزول شبهة الإرسال ، ومع ذلك فإن عميراً مختلف في صحبته(٢) ، فربما دل سكوت الزيلعي على موافقته لما ذهب إليه ابن عبد البر .

[ب] عند آخر تخريج الحديث السابع من سورة النساء استطرد الزيلعي فذكر رواية عند أبي داود في سننه من حديث امرأة معاذ بن عبد الله بن خبيب قالت : كان رجل منا يذكر عن رسول الله أنه سئل متى يؤمر الصبي بالصلاة ؟ فقال : « إذا عرف يمينه من شماله ، ثم قال : قال ابن القطان في كتابه الوهم والإيهام : هذه المرأة لا يعرف حالها ، ولا هذا الرجل الذي روت عنه ولا صحت له صحبه ، فأما معاذ وأبوه وجده فثقات ، ولكنه لا مدخل في هذا الإسناد » . انتهى .

قلت : قد جاء من رواية عبد الله بن معاذ عن أبيه ، ثم ساق رواية الطبراني بإسناده إلي معاذ بن عبد الله بن خبيب الجهني ، عن أبيه ، أن النبي . . . الخ ، ثم قال : « قال الطبراني : وعبد الله بن خبيب له صحبة ، ولا يروى عنه هذا الحديث إلا بهذا الإسناد تفرد به عبد الله بن نافع . انتهى »(٣) .

---

(١) (ل ٥/ أ) .
(٢) سيأتي ذكر ذلك في موضعه من النص المحقق .
(٣) (ل ٥٤/ ب) .

ولئن كان الزيلعي لم يتعرض هنا إلا لإثبات الصحبة دون ذكر خلاف مما يشير إلى موافقته على إثبات الصحبة فإنه في مواضع أخرى نص على وجود الخلاف في إثبات الصحبة وربما رجّح قولاً أو اكتفى بذكر الخلاف ومن أمثلة ذلك :

[أ] عند تخريج الحديث الأول من سورة الأعلى قال الزيلعي معلقاً : « وعبد الرحمن بن أبزى مختلف في صحبته ، قال البخاري : له صحبة ، وقال أبو حاتم : أدرك النبي ﷺ وصلى خلفه ، وقال ابن أبي داود : تابعي ، وكذا ذكره ابن حبان في ثقات التابعين »[(١)] .

ثم رجح الزيلعي القول الأول ودلل على ذلك برواية تدل على صحبته في صحيح البخاري ورواية أخرى عند أبي داود فيها تنصيص أنه صلى مع النبي ﷺ، ثم نقل عن ابن سعد قوله في الطبقات : « وكان عبد الرحمن بن أبزى من أصحاب النبي ﷺ » ، وبين أنه ذكره في من نزل مكة بعد الهجرة من الصحابة[(٢)] .

[ب] في آخر تخريج الحديث الرابع من سورة الطلاق قال الزيلعي : « قال عبد الحق في أحكامه ذهب البخاري إلى أن محموداً (أي محمود بن لبيد) له صحبة ، وقال أبو حاتم : لا يعرف له صحبة . انتهى »[(٣)] .

ولم يرجح الزيلعي أحد القولين هنا ، مع أنه قال في نصب الراية[(٤)] : « ومحمود بن لبيد صحابي مشهور » ، والحق أن الخلاف في صحبته قوي ، وثبوت صحبته ليس مشهوراً[(٥)] .

---

(١) (ل٢٦٣/ب) .
(٢) انظر ترجمته والخلاف في صحبته في الإصابة (٢/ ٣٨٨ ، ٣٨٩) وقد رجح ابن حجر صحبته وهو قول الجمهور .
(٣) (ل ٢٥٨/أ) .
(٤) (١/ ٢٣٦) .
(٥) انظر الإصابة (٣/ ٣٨٧) .

وفي مواضع أخرى بيّن الصحابي من التابعي لكشف من وهم في ذلك ومثاله :

عند تخريج الحديث الثامن من سورة الفاتحة قال في آخره : « ووهم صاحب جامع الأصول في أبي سعيد هذا فجعله ابن المعلى ، وليس كما قال ، فإن أبا سعيد بن المعلى صحابي أنصاري ، وهذا تابعي من موالي خزاعة »[1] .

*** معرفة الأسماء والكنى :**

« هذا فن مطلوب لم يزل أهل العلم بالحديث يعنون به ويتحفظونه ويتطارحونه فيما بينهم وينتقصون من جهله »[2] .

وقد تعرض الزيلعي بحسب الحاجة لبيان اسم من ذُكر بكنيته ، أو من عُرف بكنيته ولا يُعرف له اسم ، وذكر كذلك الكنى لبعض من ذُكروا بأسمائهم ، وربما توسع فذكر أقوالاً متعددة بل ربما رجح بين تلك الأقوال التي يذكرها أحياناً ، وهذه أمثلة على سائر ما ذكر على الترتيب :

*** ذكر أسماء أصحاب الكنى :**

[أ] ضمن تخريج الحديث السابع والستين من سورة البقرة ذكر رواية عند الطبراني في معجمه من حديث أبي طلحة ، وبعد سياق السند والمتن قال : « واسم أبي طلحة : زيد بن سهل ، وهو بدريّ »[3] .

[ب] في أثناء تخريج الحديث الخامس من سورة البقرة نقل عن ابن دقيق في الإمام قوله عن بعض الرواة المذكورين في السند : « وأبو إسرائيل الملائي اسمه إسماعيل بن أبي إسحاق ، روى عنه جماعة . . . الخ »[4] .

---

(١) (ل ٣/ أ) .
(٢) مقدمة ابن الصلاح (ص : ٢٩٧) .
(٣) (ل ١٧/ب) .
(٤) (ل ٥ / أ) .

* ذكر من عرف بكنيته ولا يعرف له اسم :

[أ] في آخر تخريج الحديث الثامن والخمسين من سورة البقرة قال الزيلعيّ : «قال ابن أبي حاتم في علله : قال أبو زرعة : أبو الورد لا يسمى »[1] .

[ب] في أثناء تخريج الحديث السادس والستين من سورة النساء قال نقل الزيلعي عن المنذري قوله : « وأبو راشد هذا سمع عماراً ، ولم ينسب ولم يسم »[2] .

* ذكر الكنى لأسماء بعض الرجال :

[أ] قال الزيلعي أثناء تخريج الحديث الأخير من سورة البقرة : « وهذا الحديث معلول بعيسى بن ميمون : وهو أبو سلمة الخواص ، وهو ضعيف لا يحتج به »[3] .

[ب] نقل الزيلعي عن ابن القطان قوله : « وميمون هذا هو مولى عبد الرحمن بن سمرة ، يكنى أبا عبد الله ، يروي عن زيد بن أرقم والبراء . . . الخ »[4] وذلك في أثناء تخريج الحديث السادس من سورة آل عمران .

* ذكر الاختلاف في الاسم أو الاشتراك في الكنية :

[أ] نقل الزيلعي عن ابن حبان قوله : « وأبو سنان هذا هو الشامي ، واسمه سعيد بن سنان ، وأبو سنان الكوفي اسمه : ضرار بن مرة »[5] وذلك في أثناء تخريج الحديث الحادي والستين من سورة البقرة .

[ب] في آخر تخريج الحديث التاسع من سورة هود قال الزيلعي : وأبو اليسر هذا قال القرطبيّ في شرح مسلم : اختلف في اسمه فقيل كعب بن عمرو ، وقيل عمرو بن غزية .

---

(١) (ل ١٦/ أ) .
(٢) (ل ٦٩/ أ) .
(٣) (ل ٣/ب) .
(٤) (ل ٣٢/ب) .
(٥) (ل ١٦/ب) .

قلت : الأكثر على الأول ، هكذا سماه الطبري في معجمه ، واقتصر الترمذي على أبي اليسر ، وزاد النسائي : ابن عمرو ، ولم يسمياه ، وهو كذلك : كعب بن عمرو في كتب الصحابة وأسماء الرجال ، والمصنف سماه عمرو بن غزية تبعاً للثعلبي»[1] .

وأما التوسع في ذكر الاختلاف في الكنية والاسم فمثاله الأظهر ما قاله في « أبي طيبة » أثناء تخريج الحديث الأخير من سورة الواقعة [2] .

وبالجملة فمادة التعريف بالرواة ليست كثيرة في الكتاب [3] ، وقسم منها استفاده الزيلعي من العلماء ، ونقله عنهم ضمن تعليقهم على الحديث في كتبهم .

---

(١) (ل ١٢١/ أ) . (٢) (ل ٢٤٠/ب) (ل ٢٤١/ أ ، ب) .

(٣) والمادة في نصب الراية أوسع بحكم كثرة أحاديثه وزيادة توسع الزيلعي في الاستيعاب والتوسع ، وللوقوف على ذلك ينظر الباب الثالث من رسالة « الإمام الزيلعي محدثاً » .

نقد الرواة :

الكلام في الرواة تعديلاً وتجريحاً به يعرف من تقبل روايته ، ومن ترد روايته استناداً إلى ما عرف من قواعد مصطلح الحديث ، وقد عدل الزيلعي بعض الرواة وجرح آخرين ، وهو في كثير من ذلك آخذاً بأقوال العلماء الذين اشتهرت مصنفاتهم في الرجال واعتبرت ، لكونهم من أهل هذا الشأن ، ولأنهم جمعوا أقاويل أئمة النقد من المتقدمين كابن معين وابن حنبل والبخاري والنسائي وغيرهم ، ومن أهم مصادره في ذلك ، الكامل لابن عدي ، والضعفاء للعقيلي والمجروحون لابن حبان ، والثقات له .

وكما نقل الزيلعي عن الكتب المختصة بالرجال ، فقد نقل عن كتب الرواية التي عني مصنفوها بالكلام على الرجال كالترمذي في سننه ، والبزار في مسنده ، وأبي نعيم في حليته ، والبيهقي في سننه وغيرها .

نماذج من نقد الزيلعي للرواة :

١ - التصريح بألفاظ التعديل :

[أ] قال الزيلعي : « سهل بن زنجلة : حافظ ثقة »[١] .

[ب] قال الزيلعي عن سفيان بن حبيب : « إنه من الثقات المشهورين »[٢] .

[ج] نقل الزيلعي عن ابن طاهر أنه قال : « الفريابي ثقة »[٣] والمراد به محمد بن يوسف الفريابي .

[د] نقل الزيلعي عن الترمذي أنه قال : « وقطبة بن عبد العزيز ثقة عند أهل الحديث »[٤] .

---

(١) (ل ٣٣/ب) ، عند تخريج (ح ٩) ، سورة آل عمران .

(٢) (ل ٣٨/ب ، ٣٩/ أ) ، عند تخريج (ح ٣٠) ، سورة آل عمران .

(٣) (ل ١٥٤/ أ) ، عند تخريج (ح ٥) ، سورة طه .

(٤) (ل ٢١٦/ب) ، عند تخريج (ح ٧) ، سورة الزخرف .

٢ - **التصريح بألفاظ التجريح :**

[أ] قال الزيلعي : « ابن لهيعة ضعيف »(١)

[ب] قال الزيلعي : « عبد الرحمن ضعيف جداً »(٢) ، والمراد عبد الرحمن بن زيد بن أسلم .

[ج] قال الزيلعي : « وفي سنده يعلى بن أبي يحيى ، ويقال بالعكس ، غير معروف قال ابن أبي حاتم في علله : سئل أبي عنه فقال : مجهول »(٣) .

[د] نقل الزيلعي عن ابن القطان أنه قال : « سليمان بن داود اليمامي المعروف بأبي الجمل ضعيف »(٤) .

٣ - **ذكر أقوال عدد من أئمة الجرح والتعديل في الراوي :**

[أ] قال الزيلعي أثناء تخريج الحديث السادس من سورة لقمان : « وعمارة بن غزية احتج به مسلم ، ووثقه أحمد وأبو زرعة ، وقال ابن معين : هو صالح الحديث وقال أبو حاتم : كان صدوقاً ، وقال ابن سعد : كان ثقة ، وضعفه ابن حزم وحده »(٥) .

فهنا ذكر عدد من أقوال الأئمة في توثيق الراوي مع احتجاج مسلم به وبين تفرد ابن حزم في التضعيف ، مما يدل على ترجيح قول الأكثرين المعتبرين .

[ب] عند آخر تخريج الحديث الثاني والستين من سورة آل عمران نقل الزيلعي عن ابن المديني أنه قال في حفص بن حميد : « مجهول ، لا أعلم روى عنه غير يعقوب بن عبد الله الأشعري القمي » ثم قال الزيلعي : « قيل : بل روى عنه أيضاً أشعث بن إسحاق ، وقال فيه ابن معين : صالح ، ووثقه النسائي وابن حبان »(٦) .

---

(١) (ل ٦٣/ ب ، ٦٤/أ) ، عند تخريج (ح ٣٩) ، سورة النساء .
(٢) (ل ٢٠٠/ أ ، ب) ، عند تخريج (ح ١١) ، سورة فاطر .
(٣) (ل ١٨/أ) ، عند تخريج (ج ٦٩) ، سورة البقرة .
(٤) (ل١٤/ب) ، عند تخريج (ح٤٧) ، سورة البقرة .
(٥) (ل ١٨٦/ب ، ١٨٧/ أ) (٦) (ل ٤٦/ ب)

فهنا رد الزيلعي الحكم على الراوي بالجهالة وأضاف بعض أقوال أهل العلم في توثيقه .

[ج] قال الزيلعي في تخريج الحديث الثالث من سورة الفاتحة : « أسند ابن عدي إلى البخاري أنه قال : محمد بن عبد الملك هذا منكر الحديث ، وإلى النسائي قال : متروك الحديث ، ووافقهما ابن عدي وقال : هو ضعيف جداً ، وكل أحاديثه لا يتابع عليها الثقات »(١) .

[د] في تخريج الحديث الثاني من سورة يوسف نقل الزيلعي أقوالاً عدة من مصادر مخلتفة في شأن الحكم بن ظهير ، وهي :

* عن البزار في مسنده : الحكم بن ظيهر ليس بالقوي ، وقد روى عنه جماعة من أهل العلم .

* عن النسائي في الكنى : الحكم بن ظهير أبو محمد ، كوفي ، ليس بثقة .

* عن الترمذي في السنن : الحكم بن ظهير ترك حديثه بعض أهل الحديث .

* عن ابن حبان في الضعفاء : الحكم بن ظهير كان يشتم الصحابة ، ويروي عن الثقات الأشياء الموضوعات ، قال ابن معين فيه : ليس بشيء .

* وذكر أن العقيلي رواه في الضعفاء وأعله بالحكم .

* وعن ابن الجوزي في الموضوعات كلام ابن حبان في الحكم(٢) .

---

(١) (ل ٢/ب) .
(٢) (ل ١٢١/ب ، ١٢٢/ أ) .

ملامح من منهج الزيلعي في توثيق الرواة وتضعيفهم :

١- توثيق الزيلعي لرجال الصحيحين :

قال ابن حجر : «ينبغي لكل منصف أن يعلم أن تخريج صاحب الصحيح لأي راوٍ كان مقتض لعدالته عنده وصحة ضبطه وعدم غفلته ولا سيما ما انضاف إلى ذلك من إطباق جمهور الأئمة على تسمية الكتابين بالصحيحين ، وهذا معنى لم يحصل لغير من خرَّج عنه في الصحيح فهو بمثابة إطباق الجمهور على تعديل من ذكر فيهما هذا إذا خرَّج له في الأصول ، فأما إن خرَّج له في المتابعات والشواهد والتعاليق فهذا يتفاوت درجات من أخرج له منهم في الضبط وغيره مع حصول اسم الصدق لهم ، وحينئذ إذا وجدنا لغيره في أحد منهم طعناً فذلك الطعن مقابل لتعديل هذا الإمام فلا يقبل إلا مبين السبب مفسراً بقادح يقدح في عدالة هذا الراوي وفي ضبطه مطلقاً أو في ضبطه لخبر بعينه لأن الأسباب الحاملة للأئمة على الجرح متفاوتة منها ما يقدح ومنها ما لا يقدح ، وقد كان الشيخ أبو الحسن المقدسي يقول في الرجل الذي يُخرّج عنه في الصحيح : هذا جاز القنطرة يعني بذلك أنه لا يلتفت إلى ما قيل فيه ، قال الشيخ أبو الفتح القشيري في مختصره : وهكذا نعتقد وبه نقول ولا نخرج عنه إلا بحجة ظاهرة وبيان شافٍ يزيد في غلبة الظن على المعنى الذي قدمناه من اتفاق الناس بعد الشيخين على تسمية كتابيهما بالصحيحين ، ومن لوازم ذلك تعديل رواتهما »(١) .

وقال السخاوي : « بل أفاد التقي ابن دقيق العيد أن إطباق جمهور الأمة أو كلهم على كتابيهما يستلزم إطباقهم أو أكثرهم على تعديل الرواة المحتج بهم فيهما إجتماعاً وانفراداً ، قال : مع أنه وجد فيهم من تكلم فيه »(٢) .

وهذه الأقوال واضحة الدلالة على أن من أخرج له الشيخان أو أحدهما محتجاً

---

(١) هدي الساري (ص : ٣٨٤) .
(٢) فتح المغيث (٢/١٩) .

به ذاكراً روايته في الأصول دون الشواهد والمتابعة والتعاليق والتراجم أنه يعتبر ثقة ، ومجرد تخريجهما أو أحدهما عنه على تلك الصفه يعتبر تعديلاً في الجملة ، بل قد توسع ابن القطان فقال : « والجمهور على أن من كان المشايخ قد روى عنه جماعة ولم يأت بما ينكر عليه أن حديثه صحيح » ، وتعقبه العراقي بقوله : « ما نسبه للجمهور لم يصرح به أحد من أئمة النقد إلا ابن حبان ، نعم هو حق فيمن كان مشهوراً بطلب الحديث والانتساب إليه » [(١)] وهذا التعقب مخصوص بنسبة القول للجمهور وإلا فقد وافقه على أن من اشتهر بالرواية والطلب ولم يرد فيه جرح ، ولم يكن في أحاديثه نكارة أنه يوثق .

ومما يدل على مزية تخريج الشيخين لرجل من الرواة أن ابن القطان ضرب مثلاً لمذهبه السابق ، فقال : « وفي رواة الصحيحين عدد كثير ما علمنا أن أحداً نص على توثيقهم » [(٢)] فتعقبه ابن حجر فقال : « ليس كذلك ، بل هذا شيء نادر ، لأن غالبهم معروفون بالثقة إلا من خرجا له في الاستشهاد » [(٣)] وقال أيضاً : « فأما جهالة الحال فمندفعة عن جميع من أخرج لهم في الصحيح لأن شرط الصحيح أن يكون راويه معروفاً بالعدالة فمن زعم أن أحداً منهم مجهول فكأنه نازع المصنف في دعواه أنه معروف ولا شك أن المدعى لمعرفته مقدم على من يدعي عدم معرفته لما مع المثبت من زيادة العلم ومع ذلك فلا تجد في رجال الصحيح أحداً ممن يسوغ إطلاق اسم الجهالة عليه أصلاً » [(٤)] .

والزيلعي اعتمد توثيق من احتج بهم الشيخان وأخرجا لهم في الأصول وفرق بين هؤلاء وبين من أخرجوا لهم في المتابعات والشواهد والتعاليق ، ومن شواهد ذلك :

---

(١) (٢) فتح المغيث (٢/ ١٣) .
(٣) لسان الميزان (٥/ ٣) .
(٤) هدي الساري (ص : ٣٨٤) .

[أ] قال الزيلعي في سياق توثيقه وتصحيحه لحديث من الأحاديث : « محمد بن حمير ، ومحمد بن زياد من رجال البخاري ، فهو على شرط البخاري »[١] .

[ب] قال الزيلعي معلقاً على حديث من رواية الطبراني[٢] : « فشيخ الطبراني هو مطين صاحب المسند إمام حافظ ، وباقي رجاله محتج بهم في الصحيح ، ليس فيهم من تكلم فيه غير محمد بن الحسن الأسدي المعروف بالتل ، وقد احتج به البخاري »[٣] .

[ج] قال الزيلعي في أثناء تخريج الحديث الحادي والعشرين من سورة الحجرات «ورواه ابن حبان في صحيحه في أول القسم الثاني : وهو سند صحيح ، فإن أوفى بن دلهم وثقه النسائي وابن حبان ، ولا يضره تفرد يحيى بن أكتم ، فإنه مقرون بالجارود بن معاذ ، وقد وثقه النسائي ، وقد روي عنه جماعة الأئمة ، وباقي رجاله رجال الصحيحين »[٤] .

ويظهر من الأمثلة السابقه أن كلام الزيلعي يدل على أنه يكتفي بكون الراوي من رجال الصحيحين أو محتج به عندهما أو عند أحدهما ، ويعتبر ذلك توثيقاً للراوي وأما من كان ذكره في الشواهد والتعاليق فقد ميزه بل ضعف بعض أولئك الرجال ، ومن أمثلته .

[أ] قال الزيلعي عن قرة بن عبد الرحمن المعافري : « فيه مقال ، قال الحاكم في مستدركه في أواخر الصلاة : وقد استشهد مسلم رحمه الله بقرة بن عبد الرحمن في موضعين من صحيحه »[٥] .

---

(١) (ل ٢٩/ أ) عند تخريج (ح ١٢٧) من سورة البقرة .
(٢) وهو« العلماء ورثة الأنبياء » ، وهو الحديث الأول من سورة النمل .
(٣) (ل ١٧٧/ أ) .
(٤) (ل ٢٣١/ أ ، ب) .
(٥) (ل ٢ / أ) . عند تخريج (ح١) من سورة الفاتحة .

[ب] قال الزيلعي في تخريج الحديث السابع من سورة المائدة : « وهو حديث ضعيف فعباد بن يعقوب : هو الرواجني ، متكلم فيه ، روى عنه البخاري مقروناً بآخر وقال ابن حبان فيه : رافضي داعية ، يروي المناكير عن المشاهير فاستحق الترك »[(١)] .

٢ - اعتبار الزيلعي لرجال الترمذي وابن حبان :

في مواضع يسيرة من الكتاب وقفت على اشارات تدل على اعتبار الزيلعي للرجال الذين أخرج لهم الترمذي مصححاً أو محسناً لحديثهم ومثال ذلك :

* في أثناء ذكر الزيلعي لأحاديث الصلاة على النبي ﷺ قال الزيلعي : « حديث آخر : رواه ابن ماجة في الصلاة من حديث عاصم بن عبيد الله العدوي ، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ قال : (من صلى عليّ صلت عليه الملائكة ما صلى عليّ ، فليقل عبد من ذلك أو ليكثر) انتهى .

وعاصم هذا وإن تكلم فيه فقد روي الترمذي في الجنائز ، من حديث عاصم بن عبيد الله هذا ، عن القاسم ، عن عائشة عن النبي ﷺ قبل عثمان بن مظعون وهو ميت» ، وقال فيه : حديث حسن صحيح »[(٢)] .

فسياق كلام الزيلعي يشير إلى أنه يستشهد لعدالة الراوي بتخريج الترمذي حديثه مع تصحيحه له .

ومثل هذا أيضاً وجدته فيما يتعلق بصحيح ابن حبان ومثاله :

* نقل الزيلعي عن الدار قطني وابن القطان تضعيف « عاصم بن رجاء » ثم قال : «وفيه نظر فإن عاصم بن رجاء قال فيه أبو زرعة : لا بأس به ، وقال ابن معين : صويلح ، وقال ابن عبد البر : ثقة مشهور ، وذكره ابن حبان في الثقات وروى له في صحيحه وروي عنه جماعة من الأئمة ، منهم : أبو نعيم الفضل بن دكين ، والحربي

---

(١) (ل ٧٤/ أ) .
(٢) (ل ١٩٧/ب) .

وغيرهما .

وداود بن جميل ، وكثير بن قيس ، ذكرهما ابن حبان في الثقات ، وروى لهما في صحيحه » [١] .

فهنا ثلاثة من الرواة يذكر في توثيقهم ذكر ابن حبان لهم في الثقات ، وروايته لهم في صحيحه .

وبالنسبة لرجال الترمذي وشرطه في كتابه فقد قال ابن طاهر : « وأما أبو عيسى الترمذي رحمه الله فكتابه وحده على أربعة أقسام : قسم صحيح مقطوع به ، وهو ما وافق فيه البخاري ومسلماً ، وقسم على شرط الثلاثة دونهما كما بينا [٢] ، وقسم أخرجه للضدية وأبان عن علته ولم يغفله ، وقسم رابع أبان هو عنه فقال : ما أخرجت في كتابي إلا حديثاً قد عمل به بعض الفقهاء » [٣] .

وقال ابن رجب : « واعلم أن الترمذي - رحمه الله - خرج في كتابه الحديث الصحيح ، والحديث الحسن ، وهو ما نزل عن درجة الصحيح ، وكان فيه بعض ضعف ، والحديث الغريب كما سيأتي .

والغرائب التي خرجها فيها بعض المناكير ، ولا سيما في كتاب الفضائل ، ولكنه يبين ذلك غالباً ولا يسكت عنه .

ولا أعلمه خرج عن متهم بالكذب ، متفق على اتهامه حديثاً بإسناد منفرد إلا أنه قد يخرج حديثاً مروياً من (طرق) ، أو مختلفاً في إسناده ، وفي بعض طرقه متهم »[٤]

---

(١) (ل ١٧٦/ ب) ، عند تخريج (ح١) سورة النمل .
(٢) المقصود شرط أبي داود والنسائي وقد نقل ابن طاهر عن ابن منده أن شرطهما : «إخراج أحاديث قوام لم يجمع على تركهم إذا صح الحديث باتصال الإسناد من غير قطع ولا إرسال ويكون هذا القسم من « الصحيح » ، (شروط الأئمة الستة - ص : ١٥) .
(٣) شروط الأئمة الستة (ص : ١٧) .
(٤) شرح علل الترمذي (٢/ ٦١١) .

وقال أيضاً : « والترمذي - رحمه الله - يخرج حديث الثقة الضابط ، ومن يهم قليلاً ، ومن يهم كثيراً ، ومن يغلب عليه الوهم ، يخرج حديثه نادراً ، ويبين ذلك ، ولا يسكت عنه »(١) .

وهذه الأقوال تفصح عن وجود قسم من رجال الترمذي موثقون معتبرون ، وأن فيهم من فيه وجوه من الضعف مختلفة .

وأما ابن حبان فقد أفصح عن شرطه في صحيحه حيث قال : « وأما شرطنا في نقله ما أودعناه كتابنا هذا من السنن فإننا لم نحتج فيه إلا بحديث اجتمع في كل شيخ من رواته خمسة أشياء :

الأول : العدالة في الدين بالستر الجميل .

والثاني : الصدق في الحديث بالشهرة فيه .

والثالث : العقل بما يحدث من الحديث .

والرابع : العلم بما يحيل من معاني ما يروي .

والخامس : المتعري خبره عن التدليس .

فكل من اجتمع فيه هذه الخصال الخمس احتججنا بحديثه ، وبنينا الكتاب على روايته ، وكل من تعرى عن خصلة من هذه الخصال الخمس لم نحتج به »(٢) .

وقول ابن حبان : العدالة في الدين بالستر الجميل فسره بقوله : « والعدالة في الإنسان هو أن يكون أكثر أحواله طاعة الله ، لأنا متى ما لم نجعل العدل إلا من لم يوجد منه معصية بحال ، أدانا ذلك إلى أن ليس في الدنيا عدل »(٣) .

وهذا القول بإشارة مذهبه في التعديل الذي يعتبر فيه « الراوي ثقة إذا كان معروف العين برواية ثقة عنه ولم يعلم عنه جرح ، إذ الناس على العدالة حتى يتبين

---

(١) المصدر السابق (٢/ ٦١٢) .

(٢) ، (٣) مقدمة صحيح ابن حبان (١/ ١٥١) .

منهم غير ذلك »[١]، وقد صرح بهذا المذهب ووضحه في الثقات حيث قال: « العدل من لم يعرف منه الجرح، ضد التعديل، فمن لم يعلم بجرح فهو عدل إذا لم يبين ضده، إذ لم يكلف الناس من الناس معرفة ما غاب عنهم، وإنما كلفوا الحكم بالظاهر من الأشياء غير المغيب عنهم »[٢].

وقد تعقب كثير من العلماء ابن حبان فيما ذهب إليه ومن ذلك قول ابن حجر: «وهذا الذي ذهب إليه ابن حبان من أن الرجل إذا انتفت جهالة عينه كان على العدالة إلى أن يتبين جرحه مذهب عجيب، والجمهور على خلافه »[٣].

وينبغي أن يعلم أن الزيلعي لم يوثق رجال الترمذي أو ابن حبان مطلقاً بل قد انتقد عليهما، وهو ممن يعرف ما ذكره العلماء من تساهلهما في التصحيح كما سيأتي[٤]، ولكنه يذكر ذلك استئناساً واستشهاداً حيث يوافقهما.

٣ - اعتداده بأقوال ابن عدي في الرجال:

قال ابن عدي: في مقدمة الكامل عن رجال كتابه ومنهجه في ذكرهم: «وأنا ذاكر أساميهم ومبين فيهم الوجه الذي استحقوا به قبول قولهم في رواة الأخبار، وذاكر في كتابي هذا كل من ذكر بضرب من الضعف، ومن اختلف فيهم فجرحه البعض وعدله البعض الآخر، ومرجح" قول أحدهما مبلغ علمي من غير محاباة، فلعل من قبح أمره أو حسنه تحامل عليه أو مال إليه، وذاكر لكل رجل منهم ما رواه ما يضعف من أجله، أو يلحقه بروايته له اسم الضعف لحاجة الناس إليها »[٥].

---

(١) رواة الحديث الذين سكت عليهم أئمة الجرح والتعديل (ص: ٦٥).
(٢) الثقات (١/ ١٣).
(٣) لسان الميزان (١/ ١٤).
(٤) في المبحث التالي مباشرة.
(٥) (١/ ١٥، ١٦).

وهذا القول يوضح أن ابن عدي لم يكن مجرد ناقل أو راو لأقوال أئمة الجرح والتعديل بل هو مجتهد يرجح بين أقوالهم إذا اختلفت ، ولذا أعتني الزيلعي بالنقل عنه وذكر آرائه ، سيما وأن شيخه الذهبي قد عده من المعتدلين المنصفين حيث قال : «وقسم كالبخاري وأحمد بن حنبل وأبي زرعه وابن عدي معتدلون منصفون » (١) .

ومن خلال دراسة صنيع الزيلعي في الإسعاف يظهر أنه معتن بكتاب الكامل ومكثر من النقل عنه ومعتبر لآراء ابن عدي بل يظهر ميلاً إلى موافقته في ترجيحاته ، ومن دلائل عنايته بالإفادة من كتاب الكامل لابن عدي ما يأتي :

* الاعتماد عليه في نقل أقوال أئمة الجرح والتعديل وبيان موافقته لهم .

اعتنى ابن عدي بأن يسند إلى الأئمة من أمثال البخاري والنسائي وابن معين وغيرهم أقوالهم في الرجال ، وقد جعل الزيلعي كتاب الكامل مصدراً أساسياً اعتمد عليه في العزو إلى هؤلاء وأمثالهم ومن أمثلة ذلك :

[أ] عند تخريج الحديث الثالث والسبعين من سورة آل عمران ذكر الزيلعي حديثاً أخرجه الطبراني في معجمه ثم قال : « وشيخ الطبراني فيه محمد بن الفضل السقطي ، وأعله ابن عدي في كامله به ، ونقل تضعيفه عن البخاري والنسائي وأحمد وابن معين،وأعله أيضاً بسوار بن مصعب ونقل تضعيفه عن البخاري والنسائي وابن معين ، وقال : عامة ما يرويه غير محفوظ » (٢) .

[ب] وفي تخريج الحديث الثاني والثلاثين من سورة النساء ذكر الزيلعي تخريج حديث عند ابن عدي في الكامل وساق طريقه ولفظه ثم قال : « وضعف (أي ابن عدي) عبد الله بن محرر عن النسائي والسعدي وابن معين والفلاس وعبد الله بن المبارك ، وقتادة ، ووافقهم وقال : أحاديثه غير محفوظه »(٣) .

---

(١) ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل (ص : ١٥٩) .
(٢) (ل ٤٩/ب) .
(٣) (ل ٦٢/ب) .

[ج] عند تخريج الحديث الرابع من سورة إبراهيم قال : « ورواه ابن عدي في الكامل ، وأعله بيحيى بن المتوكل أبي عقيل الباهلي ، وضعفه عن النسائي وأحمد وابن معين والسعدي والفلاس ووافقهم »[1] .

فهذه أمثلة اعتمد الزيلعي فيها على ما أورده ابن عدي في كتابه عن أئمة الجرح والتعديل وختمها بذكر قول ابن عدي وبيان موافقته لهم مما يدل على اعتباره واعتداده بآرائه .

* ذكر ترجيحات ابن عدي في الرجال واعتبارها :

في بعض الأحيان يذكر الزيلعي ما نقله ابن عدي عن الأئمة من تضعيف للراوي ثم يذكر رأي ابن عدي الذي رجحه وقد يعبر عنه بعبارته ومن أمثلة ذلك :

[أ] عند تخريج الحديث الثامن من سورة النساء قال الزيلعي : « ورواه ابن عدي في كامله ، وأعله بصالح بن رستم ، ونقل عن ابن معين أنه ضعفه ، ثم قال : هو عندي لا بأس به ، فإني لم أجد له حديثاً منكراً ، وقد روى عنه يحيى القطان مع شدة استقصائه »[2] .

[ب] عند تخريج الحديث الثامن من سورة البقرة قال الزيلعي : ورواه ابن عدي في كتابه الكامل ، ومن طريق ابن عدي رواه ابن الجوزي في كتابه العلل المتناهية وأعلاه بالضحاك بن حمرة ، قال ابن عدي : ضعفه النسائي وابن معين ، ومشاه ابن عدي وقال : إن أحاديثه حسان غرائب »[3] .

---

(١) (ل١٢٩/ب) ، وترجمة يحيى بن المتوكل في الكامل (٧/ ٢٦٦٣ - ٢٦٦٥) ، الميزان (٤/ ٤٠٤)
وانظر أمثلة أخرى على ذلك :
(أ) (ح٢٦) ، سورة النساء ، (ل ٦٠/ ب ، ٦١/ أ) في الكلام على عباد بن كثير .
(ب) (ح٥٥) ، سورة النساء ، (ل ٦٧/ أ) في الكلام على يزيد بن أبي زياد .
(٢) (ل ٥٥/ أ) . (٣) (ل ٥/ ب) .

[ج] عند تخريج الحديث الرابع من سورة النمل ذكر الزيلعي حديثاً أخرجه الدارقطني في سننه من جهة زمعة بن صالح ، وذكر طريقه ومتنه ثم قال : « وزمعة ضعيف إلا أن ابن عدي مشاه »(١) .

وهذه الأمثلة تظهر بوضوح اعتداد الزيلعي بالشخصية النقدية لابن عدي إذ يبين ما نقل من الضعف ثم يبين رأي ابن عدي ، واحتماله لحديث الراوي ، بل الزيلعي يعبر عن ذلك بقوله « مشاه ابن عدي » وبغض النظر عن صحة ما ذهب إليه ابن عدي (٢) فإن صنيع الزيلعي يظهر ميلاً له أو على الأقل يذكر ذلك كقول لإمام كبير قَبل رواية الراوي ودفع عنه شدة التضعيف .

*** ذكر أقوال ابن عدي باستقلال :**

في بعض المواضع اقتصر الزيلعي على ذكر قول ابن عدي في الرجل دون أن يذكر من نقل عنهم كلاماً فيه ، ومن أمثلة ذلك :

[أ] عند تخريج الحديث السادس عشر من سورة البقرة قال الزيلعي : « وأما حديث زيد بن حارثة فرواه الطبراني أيضاً عن سليمان بن أحمد الواسطي ، عن الوليد بن مسلم ، عن ابن لهيعة ، عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن ، عن عروة ، عن أسامة بن زيد ، عن أبيه زيد بن حارثة مرفوعاً . . . فذكره .

ورواه ابن عدي في كتابه الكامل وقال : لم يبلغني هذا الحديث بهذا الإسناد إلا عن سليمان هذا ، وهو عندي مما يسرق الحديث ويشتبه عليه ، وإنما بهذا الإسناد أن النبي ﷺ نضح فرجه »(٣) .

---

(١) (ل ١٧٨/أ) وترجمة زمعة في الكامل (٣/ ١٠٨٤-١٠٨٧) ، والميزان (٢/ ٨١) .
(٢) قال ابن حجر عن زمعة بن صالح : « ضعيف ، وحديثه عند مسلم مقرون » ، (التقريب ١/ ٢٦٣) .
(٣) (ل ٧/ب) .

[ب] عند تخريج الحديث السابع والثلاثين بعد المائة من سورة البقرة قال الزيلعي : « ورواه ابن عدي في الكامل من حديث الوليد بن عباد ، عن أبان بن أبي عياش عن عاصم بن بهدلة ، عن زر بن حبيش ، عن علقمة بن قيس ، عن أبي مسعود الأنصاري عن النبي ﷺ : « إن الله أنزل . . إلى آخره ، ثم قال : الوليد بن عباد ليس بمعروف ، وليس حديثه بمستقيم . انتهى » (١) .

[ج] عند تخريج الحديث الثاني والسبعين من سورة آل عمران قال الزيلعي : «وأما حديث طلق بن علي : فرواه الطبراني من حديث حماد بن محمد الحنفي الفزاري، عن أيوب بن عتبة ، عن قيس بن طلق ، عن أبيه طلق بن علي مرفوعاً .

ورواه ابن عدي في كامله ، وأعله بأيوب بن عتبة ، وقال : «انه ضعيف» (٢)

(١) (ل٣٠/ب) .
(٢) (ل٤٩/ب) .

المبحث الثالث

نقـــد الأحاديـــث

نقـد الرجـال جـزء يتـعلق بنقـد الأحـاديـث ، وواحـد من أسبـاب التـصـحـيح والتضعيف ، وثمة أسباب أخرى بعضها يتعلق بالإسناد وبعضها الآخر يرتبط بالمتن ، وقد تعرض الزيعلي لتصحيح الأحاديث وتضعيفها نقلاً عن الأئمة تارة ، واجتهاداً منه تارة أخرى ، وسأذكر في هذا المبحث ما يتعلق بذلك مبتدئاً بالحكم على الأحاديث بالصحة ثم الحسن ثم الضعف وأخيراً الوضع ، مشيراً في أثناء ذلك إلى بعض الملامح المنهجية التي تظهر من صنيع الزيلعي ، ومبرزاً للأئمة الذين اعتمد أقوالهم في هذا الشأن :

أولاً : الحكم على الأحاديث بالصحة :

١ - الحكم على الأحاديث بالصحة :

عمد الزيلعي في بعض الأحاديث بالحكم على أسانيدها بالصحة من خلال توثيق رجال الاسناد ، ومن أمثلة ذلك :

[أ] عند تخريج الحديث السابع والعشرين من سورة البقرة ذكر الزيلعي أن الحديث عند أبي داود في سننه ثم ذكر طريقه ومتنه وقال : « وسنده رجال الصحيحين إلا شيخه مسدداً فانفرد عنه البخاري » ، ثم ذكر أنه عند أحمد في مسنده من طريقين ، وعلق على الأول قائلاً : « وهذا أيضاً سند الصحيحين » ، وعلى الثاني قائلاً : « وهذا الإسناد على شرط البخاري »[1] .

فهذا توثيق للإسناد لكون رجاله من رجال الصحيحين أو أحدهما .

---

(١) (ل ٩ / أ) .

[ب] عند تخريج الحديث الثاني من سورة الأعلى قال الزيلعي : « رواه النسائي في سننه الكبرى ، في كتاب المناقب : ثنا سفيان ، عن سلمة بن كهيل ، عن ذر ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى ، عن أبيه قال : صلى رسول الله ﷺ الفجر فترك آية ، فقال : « أفي القوم أبي بن كعب » ، فقال أبي : يا رسول الله أنسخت آية كذا وكذا أم نسيتها ؟ قال : لا بل نسيتها . انتهى .

ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه ، وفي مسنده ، والطبراني في معجمه وقالا فيه : فضحك ثم قال : « بل نسيتها » . انتهى .

وكذلك البخاري في كتابه المفرد في الأدب ، في القراءة خلف الإمام بسنده ومتن الطبراني .

وإسناده على شرط الشيخين [(١)] .

[ج] عند تخريج الحديث الثاني من سورة فصلت عزا الزيلعي الحديث إلى مصادر عديدة ثم قال : « وهو سند صحيح رجاله كلهم ثقات » [(٢)] .

وقد عبر بتعبيرات أخرى في تقوية السند كقوله : « سند جيد » [(٣)] أو « إسناد صالح» [(٤)] ، ودونه قوله «لا بأس برجاله » [(٥)] .

٢ - نقل الحكم على صحة الإسناد :

نقل الزيلعي حكم العلماء على أسانيد الأحاديث في أثناء تخريجه لبعض وأكثر ذلك من تعقيبات المصنفين على الأحاديث التي أخرجوها في كتبهم ومن أمثلة ذلك :

[أ] عند تخريج الحديث الحادي والستين من سورة النساء ذكر الزيلعي أنه في سنن الدارقطني ثم ساق طريقه ومتنه ثم قال : « قال الدارقطي : إسناده صحيح» [(٦)] .

---

(١) (ل ٢٧٣/ب) . (٢) (ل ٢١٢/أ) .
(٣) عند تخريج (ح١٠) ، سورة المجادلة ، (ل ٢٤٤/ ب) .
(٤) عند تخريج (ح ١) ، سورة فصلت ، (ل ٢١١/ب) .
(٥) عند تخريج (ح ١) ، سورة الفجر ، (ل ٢٧٤/ب) .
(٦) (ل ٦٨/ب) .

[ب] عند تخريج الحديث الثاني والستين من سورة النساء ذكر الزيلعي أنه رواه النسائي وساق طريقه ومتنه ثم قال : « ورواه البيهقي في سننه وقال : إسناده صحيح »[1] .

[ج] عند تخريج الحديث السادس من سورة طه ذكر الزيلعي أنه في عدة مصادر وذكر طرقها ومتونها وفي آخره قال : « قال النووي في الخلاصة : وسنده صحيح »[2] .

قال ابن الصلاح : « قولهم : هذا حديث صحيح الإسناد أو حسن الإسناد ، دون قولهم : هذا حديث صحيح أو حديث حسن » ، لأنه قد يقال : هذا حديث صحيح الإسناد ، ولا يصح ، لكونه شاذاً أو معللاً ، غير أن المصنف المعتمد منهم إذا اقتصر على قوله إنه صحيح الإسناد ولم يذكر له علة ، ولم يقدح فيه فالظاهر منه الحكم له بأنه صحيح في نفسه ، لأن عدم العلة والقادح هو الأصل والظاهر والله أعلم »[3] .

لأجل هذه المقالة لابن الصلاح رأيت أن أفرق بين ما كان نص الزيلعي فيه على تصحيح الإسناد ، وما كان نص الزيلعي فيه على تصحيح الحديث ، وإن كان اطلاق التصحيح على الإسناد من الأئمة المعتبرين من غير تعليل مشعر بالصحة كما قال ابن الصلاح ، وذلك لأن الزيلعي استخدم الأسلوبين ، إذا أطلق في مواضع من كتابه الحكم على الأحاديث بالصحة ، مختصراً تارة ، ومفصلاً بعض الشيء تارة أخرى ومن الأمثلة التي توسع فيها الزيلعي فذكر أقوال العلماء وعقب عليها مستدركاً ، وذكر طرقاً أخرى لدفع وجوه التضعيف ما صنعه في تخريج الحديث الأول من سورة النمل وهو قوله ﷺ : « العلماء ورثة الأنبياء » ، وأنا أنقل النص بطوله ليتضح المقصود منه :

---

(١) (ل ٦٨/ب) .
(٢) (ل ١٥٥/ أ) .
(٣) مقدمة ابن الصلاح (ص : ٣٥) .

قال الزيلعي : قلت : روي من حديث أبي الدرداء ، والبراء بن عازب ، وعبد الله بن عمرو ، وجابر ، وابن مسعود .

فحديث أبي الدرداء : رواه أبو داود ، والترمذي في كتاب العلم ، وابن ماجة في السنة ، فأبو داود ، وابن ماجة ، من حديث عاصم بن رجاء بن حيوة : عن داود بن جميل ، عن كثير بن قيس قال : كنت جالساً مع أبي الدرداء في مسجد دمشق ، فجاءه رجل فقال : يا أبا الدرداء ، إني جئتك من مدينة الرسول ، لحديث بلغني أنك تحدثه عن رسول الله ﷺ ما جئت لحاجة ، قال : فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : «من سلك طريقاً يطلب فيه علماً ، سلك به طريقاً من طرق الجنة ، وإن الملائكة لتضع أجنحتها رضئ لطالب العلم ، وإن العالم ليستغفر له من في السموات والأرض ، والحيتان في جوف الماء ، وإن فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب ، وإن العلماء ورثة الأنبياء ، وإن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً ، وإنما ورثوا العلم ، فمن أخذه ، أخذ بحظ وافر » . انتهى .

قال الترمذي : لا يعرف هذا الحديث إلا عن عاصم بن رجاء بن حيوة ، وليس إسناده عندي بمتصل ، هكذا حدثنا محمود بن خداش هذا الحديث ، وإنما يروى هذا الحديث عن عاصم بن رجاء بن حيوة ، عن داود بن جميل ، عن كثير بن قيس ، عن أبي الدرداء ، عن النبي ﷺ وهذا أصح من حديث محمود بن خداش . انتهى .

وقال المنذري في مختصره وقد اختلف في هذا الحديث اختلافاً كثيراً ، فقيل فيه : كثير بن قيس ، وقيل : قيس بن كثير ، وفي بعضها أن كثير بن قيس ذكر أنه جاءه رجل من المدينة ، وفي بعضها عن كثير بن قيس قال : أتيت أبا الدرداء وهو جالس في مسجد دمشق ، وفي بعضها : جاءه رجل من أهل المدينة وهو بمصر ، ومنهم من أثبت في إسناده داود بن جميل ، ومنهم من أسقطه ، وروي عن كثير بن قيس ، عن يزيد بن سمرة ، عن أبي الدرداء ، وروي عن يزيد بن سمرة ، عن كثير بن قيس قال : أقبل رجل من أهل المدينة إلى أبي الدرداء . انتهى كلامه .

ورواه ابن حبان في صحيحه في النوع الثالث ، من القسم الأول كرواية أبي داود .

وخالفه الدارقطني فذكره في العلل ، وأعله بالاضطراب وضعف راويه ، فقال : وعاصم بن رجاء ومن فوقه إلى أبي الدرداء ضعفاء ، ولا يثبت . انتهى .

وأعله ابن القطان أيضاً في كتاب الوهم والإيهام فقال : داود بن جميل وكثير بن قيس لا يعلمان في غير هذا الحديث ، ولا نعلم روى عن كثير غير داود والوليد بن مرة ولا نعلم روى عن داود غير عاصم بن رجاء . . . إلى أن قال : فالمتحصل من علته هو الجهل بحال راويين من رواته ، والاضطراب فيه ممن لم تثبت عدالته ، يعني : عاصماً انتهى .

وفيه نظر فإن عاصم بن رجاء قال فيه أبو زرعة : لا بأس به ، وقال ابن معين : صويلح ، وقال ابن عبد البر : ثقة مشهور ، وذكره ابن حبان في الثقات وروي له في صحيحه ، وروى عنه جماعة من الأئمة منهم : أبو نعيم الفضل بن دكين ، والخربي وغيرهما ، وداود بن جميل ، وكثير بن قيس ذكرهما ابن حبان في الثقات وروى لهما في صحيحه ، وروى عن كثير جماعة : داود بن جميل ، والوليد بن مرة ، والأوزاعي وروايته عنه في المعجم الكبير للطبراني ، وذكر ابن حبان في الثقات : أنه روى عنه يريد بن سمرة ، نعم لم أر من روى عن داود بن جميل غير عاصم ، ولهذا قال ابن عبد البر في كتاب العلم : إنه مجهول لا يعرف هو ولا أبوه ولا نعلم أحداً روى عنه غير عاصم بن رجاء ، وذكره الأزدي أيضاً في الضعفاء .

وله طريق آخر : عند أبي داود عن الوليد بن مسلم قال : لقيت شبيب بن شيبة فحدثني به عن عثمان بن أبي سودة ، عن أبي الدرداء بمعناه مرفوعاً ، وعثمان بن أبي سودة ، قال فيه مروان بن محمد : ثقة ثبت ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وتوقف فيه ابن القطان لعدم معرفته بثقته ، وأما شبيب بن شيبة فلم أزله ذكراً إلا في هذا الحديث .

وقد رواه الطبراني في معجمه الكبير من حديث مسلم ، عن شعيب بن رزيق : سمعت عثمان بن أبي سودة ، قال : قدم رجل من المدينة على أبي الدرداء فقال له أبو الدرداء : أما الذي قدمت له . . فذكر الحديث ، وفيه : « العلماء ورثة الأنبياء » ليس فيه : « إن » ، وهذه الرواية أشبه من رواية أبي داود ، وإسناده جيد ، وشعيب ابن رزيق قال فيه دحيم : لا بأس به ، وقال الدار قطني : ثقة . انتهى .

*** وللحديث طريق سالمة من الضعف والاضطراب :**

رواه الطبراني في معجمه الكبير : حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ، ثنا عمر بن محمد بن الحسن الأسدي ، ثنا أبي ، ثنا شيبان بن عبد الرحمن ، عن عتبة بن عبد الله ، عن يونس بن يزيد ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن أبي الدرداء . . فذكره .

فشيخ الطبراني هو مطين صاحب المسند إمام حافظ ، وباقي رجاله محتج بهم في الصحيح ، ليس فيهم من تكلم فيه غير محمد بن الحسن الأسدي المعروف بالتل ، وقد احتج به البخاري ، وقال أبو داود : صالح ، وقال ابن عدي : لم أر بحديثه بأساً ، وضعفه ابن معين وابن حبان ويعقوب الفسوي ، والله أعلم»[(١)] .

فهذا المثال يوضح عدة أمور :

* نقل الزيلعي قول الترمذي والمنذري والدار قطني وابن القطان في الحديث .
* تعقب ابن القطان فيما ذهب إليه من تجهيل وتضعيف بعض الرواة .
* ذكر للحديث طريقاً عند أبي داود ، وآخر عند الطبراني في معجمه الكبير ومال إلى تصحيحه
* ذكر للحديث طريقاً دفع بها ما ذكر من الاضطراب ، ووثق رجاله .

٣ - نقل الحكم بالصحة على وجه العموم :

من أمثلة نقله الحكم بالتصحيح مطولاً عن غيره من العلماء : ما نقله عن ابن القطان عند تخريجه الحديث العاشر بعد المائة من سورة البقرة ، حيث ذكر تخريجه من طريقين من عدة مصادر ، ثم نقل عن ابن القطان تصحيح الحديث من الطريقين مطولاً .

---

(١) (ل ١٧٦/ب ، ١٧٧/ أ) .

وأما أمثلة نقله الحكم بالصحة مختصراً فأكثر ذلك كان فيما خرجه عند ابن حبان في صحيحه والحاكم في مستدركه حيث ينقل حكم الحاكم الذي يذكره عقب الحديث، وقد اكتفى في مواطن كثيرة بذكر رواياتهم ونقل أحكامهم كالمقر لها أو على أقل تقدير كحكم معزو إلى إمام معروف من أئمة الحديث عرف منهجه وطريقة حكمه على الأحاديث .

وأمثلة ذكر الزيلعي لروايات ابن حبان في صحيحه والحاكم في مستدركه مع الميل إلى الموافقة في التصحيح أو التصريح بذلك أو السكوت ومنها :

[أ] قال الزيلعي في أثناء تخريج الحديث الثاني عشر من سورة النساء :

وفيه أحاديث مسندة عن ابن عمر ، وعن عبادة بن الصامت ، وعن أبي هريرة . فحديث ابن عمر : رواه الترمذي في الدعوات ، وابن ماجة في الزهد ، من حديث عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان ، عن أبية ، عن مكحول ، عن جبير بن نفير ، عن عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر » . انتهى

قال الترمذي حديث حسن غريب ، ورواه ابن حبان في صحيحه ، في النوع الأول من القسم الأول ، والحاكم في مستدركه ، في كتاب التوبة ، وقال : صحيح الإسناد .

ثم ذكر مصادر أخرى للتخريج وقال : ابن القطان في كتابه : « هذا الحديث عندي يحتمل أن يقال فيه : صحيح ، إذ ليس في إسناده من تكلم فيه إلا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان ، فقال ابن معين : صالح الحديث ، وقال أبو زرعة : لا بأس به ، ووثقه أبو حاتم ، وقال ابن حنبل : أحاديثه مناكير ، وأظن أن الترمذي لم يصححه من أجله . انتهى كلامه [1] .

---

(١) (ل ٥٦/ أ) .

ومثال آخر :

عند تخريج الحديث السابع والستين من سورة البقرة قال الزيلعي « ورواه ابن حبان في صحيحه ، وذكر ابن طاهر في إسناده اختلافاً ، ثم قال : ولهذا الاختلاف لم يخرجاه في الصحيح . انتهى .

ويكفينا صحيح ابن حبان ، والحاكم في مستدركه ، وقال : صحيح الإسناد»[1] ولم يكن ليغيب عن الزيلعي ما يذكر من تساهل ابن حبان والحاكم في التصحيح بل قد تكلم هو في ذلك حيث قال : «ومن أكثرهم -أي من استدركوا على الصحيحين- تساهلاً الحاكم أبو عبد الله في (كتابه المستدرك) ، فإنه يقول : هذا حديث على شرط الشيخين ، أو أحدهما ، وفيه هذه العلة ، إذ لا يلزم من كون الراوي محتجاً به في الصحيح أنه إذا وجد في أي حديث ، كان ذلك الحديث على شرطه ، لما بيناه ، بل الحاكم كثيراً ما يجيء إلى حديث لم يخرج لغالب رواية في الصحيح ، كحديث روي عن عكرمة عن ابن عباس ، فيقول فيه : هذا حديث على شرط البخاري (يعني لكون البخاري أخرج لعكرمة - ، وهذا أيضاً تساهل ، وكثيراً ما يخرج حديثاً بعض رجاله للبخاري ، وبعضهم لمسلم ، فيقول : هذا على شرط الشيخين ، وهذا أيضاً تساهل ، وربما جاء إلى حديث فيه رجل قد أخرج له صاحبا « الصحيح » عن شيخ معين لضبطه حديثه وخصوصيته به ، ولم يخرجا حديثه عن غيره لضعفه فيه ، أو لعدم ضبطه حديثه ، أو لكونه غير مشهور بالرواية عنه ، أو لغير ذلك ، فيخرجه هو عن غير ذلك الشيخ ، ثم يقول : هذا على شرط الشيخين ، أو البخاري أو مسلم ، وهذا أيضاً تساهل ، لأن صاحبي الصحيح لم يحتجا به إلا في شيخ معين ، لا في غيره ، فلا يكون على شرطهما ، وهذا كما أخرج البخاري ومسلم حديث خالد بن مخلد القطواني ،عن سليمان بن بلال وغيره ، ولم يخرجا حديثه عن عبد الله بن المثنى ،

---

(١) (ل ١٧/ أ) .

فان خالداً غير معروف بالرواية عن ابن المثنى ، فإذا قال قائل في حديث يرويه خالد بن مخلد عن ابن المثنى : هذا على شرط البخاري ومسلم كان متساهلاً ، وكثيراً ما يجيء إلى حديث فيه رجل ضعيف أو متهم بالكذب ، وغالب رجاله رجال الصحيح ، فيقول : هذا على شرط الشيخين أو البخارى ، أو مسلم ، وهذا أيضاً تساهل فاحش، ومن تأمل كتابه (المستدرك) تبين له ما ذكرناه »(١) .

وقال في موضع آخر : « وتوثيق الحاكم لا يعارض ما يثبت في الصحيح خلافه ، لما عرف من تساهله ، حتى قيل : إن تصحيحه دون تصحيح الترمذي ، والدار قطني ، بل تصحيحه كتحسين الترمذي ، وأحياناً يكون دونه ، وأما ابن خزيمة ، وبن حبان فتصحيحهما أرجح من تصحيح الحاكم بلا نزاع »(٢) .

ومع هذا التساهل فللحاكم في مستدركه أحاديث صحيحه وحسنة ، والزيلعي يعرف ذلك لأن شيخه الذهبي قال : « في المستدرك جملة وافرة على شرطهما ، وجملة كثيرة على شرط أحدهما ، وهو قدر النصف ، وفيه نحو الربع مما صح سنده أو حسن »(٣) .

وقد اعتنى الزيلعي بنقل تعقبات شيخه الذهبي على الحاكم في مستدركه مبيناً بذلك خطأه في التصحيح ومن أمثلة ذلك .

[أ] في آخر تخريج الحديث الرابع والثلاثين من سورة آل عمران ذكر أن حديث ابن مسعود عند الحاكم في مستدركه ثم ساق طريقه ومتنه ثم قال : « وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، فإنهما لم يحتجا بصالح بن عمر ، قال الذهبي في مختصره : صالح خرج له مسلم ، لكن إبراهيم الهجري ضعيف . انتهى »(٤) .

(١) نصب الراية (١/ ٣٤٢) . (٢) نصب الراية (١/ ٣٥٢) .
(٣) النكت على ابن الصلاح لابن حجر (١/ ٣١٤) ، وفيه توسع ابن حجر في الكلام على منهج الحاكم وأحاديث كتابه .
(٤) (ل ٤٠ / أ) .

[ب] عند تخريج الحديث الأول من سورة النساء عن عائشة قال الزيلعي : «ورواه الحاكم في مستدركه كذلك ، وسكت عنه ، ثم رواه من حديث عكرمه بن إبراهيم عن هشام بن عروة به ، وقال : حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . انتهى . وتعقبه شيخنا الذهبي في مختصره فقال : الحارث : متهم ، وعكرمة : ضعفوه »(١) .

[ج] في أثناء تخريج رجوع ابن عباس عن القول بالمتعة قال الزيلعي « وروى الحاكم في مستدركه في البيوع من حديث حيان بن عبيد الله العدوي . . وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وتعقبه الذهبي في مختصره بأن حيان بن عبيد الله العدوي ضعيف »(٢) .

بل إن الزيلعي تعقب شيخه الذهبي فيما سكت عليه مما فيه ضعف من أحاديث المستدرك ، ففي أثناء تخريجه للحديث الثالث عشر من سورة يونس قال : « وأعاده الحاكم في كتاب الرؤيا ، وقال : عن أبي سلمة قال : نبئت عن عبادة بن الصامت . . فذكره ، وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وشاهده حديث أبي الدرداء ، ثم أخرجه عن أبي الدرداء وسكت عنه .

قلت : ظاهر هذا اللفظ الانقطاع ، فكيف يكون على شرط الشيخين أو صححاه بالجملة ، قال ابن عساكر في أطرافه : وأبو سلمة لم يسمع من عبادة ، والعجب من الذهبي كيف أقره على ذلك »(٣) .

وكذلك ضعف بعض ما رواه ابن حبان في صحيحه ومثال ذلك أن الزيلعي قال في أثناء تخريجه للحديث الحادي عشر من سورة النساء : « وفي صحيح ابن حبان بعضه مرفوعاً ، رواه في النوع الثاني والسبعين من القسم الثالث من حديث زياد بن

---

(١) (ل ٥٢/ ب) .
(٢) (ل ٥٨/ أ) .
(٣) (ل ١١٧/ب) .

المنذر ، عن نافع بن الحارث . . الخ ، ثم قال : « ورواه ابن عدي في كتابه الكامل ، وأعله بزياد بن المنذر ، ونقل عن أحمد أنه قال فيه : متروك الحديث ، وعن ابن معين أنه قال فيه : كذاب » (١) .

ثانياً : الحكم على الأحاديث بالحُسْن :

الأحاديث التي حكم عليها الزيلعي بالحسن أو نقل تحسينها عن غيره من العلماء أقل من الأحاديث الصحيحة وكذلك هي أقل من الأحاديث الضعيفة ، ومن أمثلة ما استقل الزيلعي بتحسينه :

عند تخريج الحديث الثامن والأربعين من سورة آل عمران من رواية أبي بكر قال الزيلعي : « فحديث أبي بكر رواه أبو داود والترمذي في كتاب الدعاء من حديث عثمان بن واقد ، عن أبي نصيرة ، عن مولى لأبي بكر ، عن أبي بكر قال : قال رسول الله ﷺ : (ما أصر من استغفر ولو فعله في اليوم سبعين مرة) . انتهى

قال الترمذي : هذا حديث غريب ، إنما نعرفه من حديث أبي نصيرة ، وليس إسناده بالقوى . انتهى .

وكذلك رواه أبو يعلي الموصلي في مسنده ، وعن أبي يعلى رواه ابن السني في كتابه عمل اليوم والليلة .

وكذلك رواه البزار في مسنده ، وقال فيه : (ولو عاد) ثم قال : (هذا حديث لا يحفظ عن النبي ﷺ من وجه من الوجوه إلا عن أبي بكر ، وعثمان بن واقد مشهور ، وأبو نصيرة ومولى أبي بكر : فلا يعرفان ، ولكن لما كان هذا الحديث لا يعرف إلا من

---

(١) (ل ٥٥/ب ، ٥٦/ أ) .

هذا الوجه ، لم نجد بدأ من كتابته ه ، ونبهنا عليه) انتهى .

قلت : عثمان بن واقد وثقه أحمد وابن معين وشيخه أبو نصيرة اسمه : مسلم ابن عبيد الوسطي ، وثقه أحمد وابن حبان ، ومولى أبي بكر هو : أبو رجاء ، وباقي رجاله ثقات مشهورون ، وقول الترمذي : (ليس إسناده بالقوي) الظاهر أنه لأجل جهالة ، مولى أبي بكر ولكن جهالة مثله لا تضر ، لأنه تابعي كبير ، وتكفيه نسبته إلى أبي بكر الصديق ، فالحديث حسن . والله أعلم» .

وأما نقل الزيلعي للتحسين عن العلماء فأكثره عن الترمذي في سننه لأن كتابه «أصل في معرفة الحسن ، وهو الذي نوه باسمه ، وأكثر من ذكره في جامعه» [(١)] .

والترمذي عباراته في التحسين متعددة ، وقد نقل عنه الزيلعي الحكم بالحسن المجرد [(٢)] ، وكذا قوله : « حسن غريب » [(٣)] وكذا « حسن صحيح » [(٤)] ولم يكن خافياً عن الزيلعي ما قيل في أحكام الترمذي أيضاً ، ويظهر تأثره في ذلك بشيخه الذهبي الذي تكلم في ذلك في مواضع متعددة من ميزان الإعتدال ومنها :

١ - في ترجمة كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني ، قال « قال ابن حبان : له عن أبيه ، عن جده نسخة موضوعة ، وأما الترمذي فروى من حديثه (الصلح جائز بين المسلمين) وصححه ، فلهذا لا يعتمد العلماء على تصحيح الترمذي » [(٥)] .

وقد ذكر الزيلعي في تخريجه للحديث الثامن والخمسين من سورة آل عمران

---

(١) مقدمة ابن الصلاح (ص : ٣٢) .
(٢) عند تخريج (ح ٦٧) ، سورة البقرة ، (ل ١٧ / أ) .
(٣) عند تخريج (ح١٨) ، سورة البقرة ، (ل ٨ / أ) .
(٤) عند تخريج (ح٥٥) ، سورة البقرة ، (ل ١٥ / ب) .
(٥) ميزان الإعتدال (٣/ ٤٠٦) .

حديثاً عن كثير بن عبد الله بن عمرو ، عن أبيه عن جده ، ثم قال : « ورواه ابن عدي في كامله ، وأغلظ القول في كثير بن عبد الله نقلاً عن النسائي وأحمد وابن معين »[1]. وذكر حديث . الصلح في نصب الراية [2] وقال : « وقال الذهبي هو حديث واه » .

٢ - في ترجمة يحيى بن يمان العجلي الكوفي ، نقل تضعيفه عن ابن معين والنسائي وابن عدي ، ثم ذكر حديثاً عنه ، عن المنهال بن خليفة عن حجاج بن أرطأة عن عطاء ، عن ابن عباس أن النبي ﷺ دخل قبراً ليلاً فأسرج له سراج ، وقال : «حسنه الترمذي مع ضعف ثلاثة فيه ، فلا يغتر بتحسين الترمذي فعند المحاققة غالبها ضعاف » [3] .

وذكره الزيلعي في نصب الراية [4] عن الترمذي ، وقال : « قال : حديث حسن وأنكر عليه ، لأن مداره على الحجاج بن أرطأة وهو مدلس ولم يذكر سماعاً ، قال ابن القطان : ومنهال بن خليفة ضعفه ابن معين ، وقال البخاري رحمه الله : فيه نظر » .

٣ - في ترجمة محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني الكوفي ، ذكر تضعيفه ثم ذكر له حديث « من شغله قراءة القرآن عن دعائي ومسألتي أعطيته أفضل ثواب الشاكرين » ثم قال : « حسنه الترمذي ولم يُحسن » [5] .

وهذا الحديث ذكره الزيلعي عند تخريج الحديث السادس من سورة غافر حيث قال : « وفي الترمذي في فضائل القرآن بسند ضعيف عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ : يقول الله تعالى : من شغله . . . الخ » [6] .

---

(١) (ل ٤٦/ أ) .
(٢) (٤/ ١١٢) .
(٣) ميزان الإعتدال (٤/ ٢١٦) .
(٤) (٢/ ٣٠٠) .
(٥) ميزان الإعتدال (٣/ ٥١٤ ، ٥١٥) .
(٦) (ل ٢١/ ب) .

وقال الذهبي في سير أعلام النبلاء[1] : « جامعه قاضٍ بإمامته وحفظه وفقهه، ولكن يترخص في قبول الأحاديث ، ولا يشدد ، ونفسه في التضعيف رخو » .

ثالثاً : الحكم على الأحاديث بالضعف :

هذا القسم أوسع من سابقيه ، وأحاديثه أكثر ، وفيه أحاديث كثيرة استقل الزيلعي بتضعيفها ، وأخرى نقل تضعيفها عن عدد كبير من العلماء ، وبعضها كان التعليل فيه متعلقاً بالإسناد ، وقليل منها علته متصلة بالمتن ، وتأكيداً لما قدمت به هذا الفصل ، ولبيان نوعي التضعيف بشكل عام أنقل هنا قول ابن رجب في ذلك حيث قال :«اعلم أن معرفة صحة الحديث وسقمه تحصل من وجهين :

أحدهما : معرفة رجاله وثقتهم وضعفهم ، ومعرفة هذا هين ، لأن الثقات الضعفاء قد دونوا في كثير من التصانيف ، وقد اشتهرت بشرح أحوالهم التواليف .

والوجه الثاني : معرفة مراتب الثقات وترجيح بعضهم على بعض عند اختلاف إما في الإسناد وإما في الوصل والإرسال ، وإما في الوقف والرفع نحو ذلك ، وهذا هو الذي يحصل من معرفته واتقانه وكثرة ممارسته الوقوف على دقائق علل الحديث»[2] .

وهذا عرض يوضح أهم ما ذكرته من وجوه التضعيف مقسماً سائر ذلك على قسمين :

القسم الأول : التضعيف بالعلل الظاهرة .

القسم الثاني : التضعيف بالعلل الخفية أو المختلف فيها .

---

(١) (١٣/٢٧٦) .

(٢) شرح علل الترمذي (٢/ ٦٦٣) .

* ونبدأ بالقسم الأول ويشمل :

١ - التضعيف المتعلق بالإسناد :

[أ] تضعيف الرواة :

مر بنا كثير من أمثلة ذلك في المبحث السابق واذكر هنا مثالاً جامعاً للتضعيف من خلال الكلام على الرواة .

[ب] التضعيف بانقطاع السند :

اتصال السند من أهم شروط الصحة ، والانقطاع له صور كثيرة .

المعضل :

مثاله : عند آخر تخريج الحديث الأول من سورة الفاتحة قال الزيلعي : « رواه الإمام إسحاق بن راهويه في مسنده : حدثنا بقية بن الوليد ، ثنا شعيب بن أبي حمزة ، عن الزهري قال : قال رسول الله ﷺ : « كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله أكتع»

قال بقية : والأكتع : الذي ذهبت أصابعه ، وبقي كفه . انتهى بحروفه ، وهذا معضل »[1] .

المرسل :

مثاله : عند تخريج الحديث الثامن عشر من سورة آل عمران قال الزيلعي :

« **قلت** : رواه الطبري في تفسيره : حدثني يونس بن عبد الأعلى ، أنا ابن وهب ، حدثني داود بن عبد الرحمن المكي ، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين ، عن عمرو بن دينار قال : لما أنزلت هذه الآية : ﴿ **لن تنالوا البر حتي تنفقوا مما**

---

(١) (ل ٢ / أ) .

تحبون ﴾ جاء زيد بفرس له ، يقال له : سبل ، فقال : يا رسول الله ، تصدق بهذه ، قال : فأعطاها النبي ﷺ ابنه أسامه بن زيد بن حارثة ، فكأن زيداً وجد في نفسه . . إلى آخره ، وهذا مرسل »[1] .

المنقطع :

مثاله : « قال الزيلعي عند تخريج الحديث الخامس والسبعين من سورة النساء : رواه الطبري في تفسيره ، فقال : حدثنا عن عبد العزيز بن محمد ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ أنه لما نزلت هذه الآية : ﴿ **إن يشأ يذهبكم أيها الناس ويأت بآخرين وكان الله على ذلك قديراً** ﴾ ضرب بيده على ظهر سلمان ، وقال : « هم قوم هذا » يعني : عجم الفرس ، وفيه انقطاع فإن الطبري لم يسمع من شيخه »[2] .

*** ومن أمثلة توسعه في التضعيف :**

عند تخريج الحديث السابع من سورة المائدة قال الزيلعي : رواه الدار قطني في سننه من حديث عباد بن يعقوب ، ثنا القاسم : محمد بن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن جده عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ كان إذا توضأ أدار الماء على مرفقيه . انتهى .

ومن طريق الدار قطني ، رواه البيهقي في سننه ، وسكت عنه .

وهو حديث ضعيف ، فعباد بن يعقوب : هو الرواجني ، متكلم فيه ، روي عنه البخاري مقروناً بآخر ، وقال ابن حبان فيه : رافضي داعية ، يروي المناكير عن المشاهير فاستحق الترك . انتهى .

وعبد الله بن محمد بن عقيل أيضاً فيه مقال ، وكذلك ابن ابنه القاسم بن محمد بن عبد الله بن عقيل ، قال فيه ابن معين : ليس بشيء ، وذكر ابن أبي حاتم عن أبيه

---

(١) (ل ٣٥/ ب) .

(٢) (ل ٧١/ أ) .

قال : كان متروك الحديث ، وذكر عن أبي زرعة أنه قال : أحاديثه منكرة ، وهو ضعيف الحديث أيضاً ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال : يروي عن جده عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن جابر ، وروى عنه إسحق بن محمد العزرمي انتهى . ذكره في أتباع التابعين من كتابه .

ورواه البيهقي أيضاً من حديث سويد بن سعيد ، عن القاسم بن محمد العقيلي ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن جابر ، أما القاسم وجده فتقدما ، وأما سويد بن سعيد فهو ، وإن أخرج له مسلم ، فقد قال ابن معين : هو حلال الدم ، وقال ابن المديني : ليس بشيء ، وقال النسائي : ليس بشيء ، وقال أبو حاتم : صدوق إلا أنه كثير التدليس ، وقيل : إنه عمي في آخر عمره ، فربما لقن ما ليس في حديثه ، فمن سمع منه وهو بصير فحديثه عنه حسن ، وسكت عنه البيهقي هنا ، وقال في باب : من قال لا يقرأ : تغير بآخره ، فكثر الخطأ في روايته . انتهى .

والعجب من البيهقي كيف سكت عن القاسم هنا ، وقد قال في باب : لا يطهر بالمستعمل : لم يكن بالحافظ ، وأهل العلم مختلفون في الاحتجاج برواياته . انتهى [1] .

---

(١) (ل ٧٤/ أ) .

القسم الثاني : التضعيف بالعلل الخفية أو المختلف فيها :

١ - الاختلاف في الوصل والإرسال والرفع والوقف :

من أشهر العلل التي فيها اختلاف ، وتدور عليها كثير من وجوه النقد ، التعارض بين الوصل والإرسال ، والرفع والوقف ، قال ابن الصلاح :

« الحديث الذي رواه بعض الثقات مرسلاً وبعضهم متصلاً اختلف أهل الحديث في أنه ملحق بقبيل الموصول أو بقبيل المرسل » ثم مثل له بمثال وقال : « فحكى الخطيب الحافظ ان أكثر أصحاب الحديث يرون الحكم في هذا وأشباهه للمرسل ، وعن بعضهم أن الحكم للأكثر ، وعن بعضهم : أن الحكم للأحفظ ، فإذا كان من أرسله أحفظ ممن وصله فالحكم لمن أرسله ، ثم لا يقدح ذلك في عدالة من وصله وأهليته . ومنهم من قال : (من أسند حديثاً قد أرسله الحفاظ فإرسالهم له يقدح في مسنده وفي عدالته وأهليته) . ومنهم من قال : الحكم لمن أسنده إذا كان عدلاً ضابطا ، فيقبل خبره وان خالفه غيره سواء كان المخالف له واحداً أو جماعة) قال الخطيب : (هذا القول هو الصحيح)».

ثم جمع الرفع والوقف مع الوصل والإرسال فقال : « ويلتحق بهذا إذا كان الذي وصله هو الذي أرسله ، وصله في وقت وأرسله في وقت .

وهكذا إذا رفع بعضهم الحديث إلى النبي ﷺ ووقفه بعضهم على الصحابي ، أو رفعه واحد في وقت ووقفه هو أيضاً في وقت آخر ، فالحكم على الأصح في كل ذلك لما زاده الثقة من الوصل والرفع ، لأنه مثبت وغيره ساكت ولو كان نافياً فالمثبت مقدم عليه لأنه علم ما خفي عليه » (١) .

---

(١) مقدمة ابن الصلاح (ص : ٦٤ ، ٦٥) .

وزاد ابن الصلاح في الاحتجاج لرأيه والرد على مخالفه عندما تعرض مرة أخرى للمسأله عند الكلام على زيادة الثقات حيث قال :

« وأما زيادة الوصل مع الإرسال فان بين الوصل والإرسال من المخالفة نحو ما ذكرناه ، ويزداد ذلك بأن الإرسال نوع قدح في الحديث ، فترجيحه وتقديمه من قبيل تقديم الجرح على التعديل ، ويجاب عنه بأن الجرح قدم لما فيه من زيادة العلم ، والزيادة ههنا مع من وصل ، والله أعلم »[1] .

قلت : ترجيح الوصل على الإرسال مطلقاً هو أحد المذاهب في المسألة وقد ذهب إليه الخطيب البغدادي ووافقه ابن الصلاح ، « وقد تبع الخطيب أبو الحسن ابن القطان على اختيار الحكم للرفع أو الوصل مطلقاً » [2] .

« وعزاه النووي للمحققين من أصحاب الحديث » [3] . وفي المسألة مذاهب أخرى وهي :

المذهب الثاني : ترجيح الإرسال على الوصل :

وذلك عند كون المرسل ثقة فيكون إرساله قدحاً في وصل من وصله ، وقد نسب الخطيب هذا القول إلى أكثر أصحاب الحديث [4] ، ونصَّ ابن القطان على ذلك عندما قال عن المذهب الأول : «وكذا اختاره من المحدثين طائفة منهم : أبو بكر البزار ، لكن أكثرهم (يعني المحدثين) على الرأي الأول ، يعني تقديم الإرسال على الوصل » [5] .

---

(١) مقدمة ابن الصلاح (ص : ٧٩) .
(٢) النكت على ابن الصلاح لابن حجر (٢/ ٦٠٣ ، ٦٠٤) .
(٣) فتح المغيث (١/ ٢٠٠) .
(٤) الكفاية (ص : ٤١١) .
(٥) النكت على ابن الصلاح لابن حجر (٢/ ٦٠٤) .

المذهب الثالث : الترجيح بحسب المرجحات :

وهذا المذهب يميل إلى أنه لا يحكم في المسألة بحكم كلي ، وقد ذكر هذا المذهب وعضده ابن حجر ونقل عن ابن سيد الناس عن المحدثين أنه ليس لهم في ذلك عمل مطرد ، ثم قال : « وما اختاره ابن سيد الناس سبقه إلى ذلك شيخه ابن دقيق العيد فقال في مقدمة شرح الإلمام :

(من حكى عن أهل الحديث أو أكثرهم أنه إذا تعارض رواية مرسل ومسند أو رافع وواقف أو ناقص وزائد أن الحكم للزائد فلم يصب في هذا الإطلاق ، فإن ذلك ليس قانوناً مطرداً وبمراجعة أحكامهم الجزئية يعرف صواب ما نقول) .

وبهذا جزم الحافظ العلائي فقال : (كلام الأئمة المتقدمين في هذا الفن كعبد الرحمن بن مهدي ويحيى بن سعيد القطان وأحمد بن حنبل والبخاري وأمثالهم يقتضي أنهم لا يحكمون في هذه المسألة بحكم كلي بل عملهم في ذلك دائر مع الترجيح بالنسبة إلى ما يقوى عند أحدهم في كل حديث حديث) .

قلت : وهذا العمل الذي حكاه عنهم إنما هو فيما يظهر لهم فيه الترجيح وأما ما لا يظهر فيه الترجيح ، فالظاهر أنه المفروض في أصل المسألة وعلى هذا فيكون في كلام ابن الصلاح إطلاق في موضع التقييد »(١) .

وأيد ذلك أيضاً السخاوي حيث قال : « فالحق حسب الاستقراء من صنيع متقدمي الفن كابن مهدي ، والقطان ، وأحمد ، والبخاري ، عدم اطراد حكم كلي بل ذلك دائر مع الترجيح ، تارة يترجح الوصل ، وتارة يترجح الإرسال »(٢) .

---

(١) النكت على ابن الصلاح لابن حجر (٢/ ٦٠٤ ، ٦٠٥) .
(٢) فتح المغيث (١/ ٢٠٣) .

وهذا المذهب الأخير هو الذي يتفق مع صنيع أصحاب العلل كالدار قطني وغيره(١) .

ويؤخذ من كلام ابن الصلاح تماثل مسألة الرفع والوقف مع مسألة الوصل والإرسال ، وبالتالي يشملها سائر ما ذكر .

«ونقل الحافظ العلائي عن شيخه ابن الزملكاني أنه فرق بين مسألتي تعارض الوصل والإرسال والرفع والوقف بأن الوصل في السند زيادة من الثقة فتقبل وليس الرفع زيادة في المتن فتكون علة، وتقرير ذلك أن المتن إنما هو قول النبي ﷺ فإذا كان من قول صحابي فليس بمرفوع فصار منافياً له لأن كونه من قول الصحابي مناف لكونه من كلام النبي ﷺ ، وأما الموصول والمرسل فكل منهما موافق للآخر في كونه من كلام النبي ﷺ » وعلق العلائي على ذلك قائلاً : « وهذه التفرقة قد تقوى في بعض الصور أكثر من بعض ، فأما إذا كان الخلاف في الوقف والرفع على الصحابي بأن يرويه عنه تابعي مرفوعاً ، ويوقفه عليه تابعي آخر لم يتجه هذا البحث ، لاحتمال أن يكون حين وقفه أفتى بذلك الحكم ، وحين رفعه رواه ، إلا أن يتبين أنهما مما سمعاه منه في مجلس واحد فحينئذ يفزع إلى الترجيح ، والله أعلم »(٢) .

وهذا مشعر بأن الفرق - إن وجد - ففي حالات بعينها ، والتطبيق العملي يظهر توافقاً كثيراً بين المسألتين في كون مرجعهما إلى وجود الاختلاف ، وكونه مبنياً على زيادة الثقة وقبولها على الاطلاق أو بشروط .

وسبقت الإشارة إلى بيان عناية الزيلعي ببيان الوصل والإرسال ، والرفع والوقف (٣) من حيث الرواية ، وقد تعرض لذكر الاختلاف في الوصل والإرسال

---

(١) انظر أقوالاً أخرى وتفصيلاً شاملاً مع التدليل والترجيح في رسالة : الحديث المرسل بين القبول والرد ، الفصل الثامن (تعارض الوصل والإرسال) (ص: ٧١٨-٧٥٠) ، والأمثلة على ذلك (ص ٧٥٢-٧٩٢) .

(٢) النكت على ابن الصلاح لابن حجر (٢/ ٦٩٥ ، ٦٩٦) .

(٣) انظر ص (٢٩١-٢٩٧) .

والرفع والوقف وذكر عن الأئمة أقوالهم في الترجيح ، وربما لم يصرح لوضوح ذلك مقارنة بكثرة الرواة أو ضعف المتفرد عنهم ، وأحياناً يذكر تعقبات العلماء على بعض في ذلك ، وربما ذكر من الروايات ما يدل على ترجيحه لرأي بعينه ، وهذه أمثلة توضح التعليل في الجانبين :

*** أمثلة الإختلاف في الوصل والإرسال :**

[أ] قال الزيلعي في تخريج الحديث الأول من سورة الفاتحة من رواية أبي هريرة : « وهذا الحديث أُعلَّ من وجهين : أنه قد روي مرسلاً ، أخرجه كذلك أبو داود والنسائي ، عن أبي سلمة عن النبي ﷺ ، ليس فيه أبو هريرة ، قال النسائي : والمرسل أولى بالصواب »[1] .

[ب] - عند تخريج الحديث العاشر بعد المائة من سورة البقرة ذكر الزيلعي أن الدارقطني رواه من طريقين وقال عن الطريق الثاني : « رواه من حديث إدريس عبد الكريم المقرىء : ثنا ليث بن حماد ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، ثنا إسماعيل بن سميع الحنفي ، عن أنس . . . » ، فذكره ، ثم قال : « هكذا قال : عن أنس والصواب عن إسماعيل بن سميع عن النبي ﷺ مرسلاً ، وقال في علله : وهم فيه ليث بن حماد ، وإنما هو : عن إسماعيل بن سميع » ، عن أبي رزين الأسدي مرسلاً . انتهى .

وهذا المرسل عن أبي رزين رواه أبو داود في مراسيل عنه ، قال : جاء رجل . . فذكره .

ورواه ابن أبي شيبة وعبد الرزاق في مصنفيهما في الطلاق ، قال ابن أبي شيبة : حدثنا أبو معاوية ، وقال عبد الرزاق : أنا سفيان الثوري ، قالا : أنا إسماعيل بن سميع ، عن أبي رزين . . . فذكره .

---

(١) (ل ٢ / أ) .

وكذلك رواه أحمد في مسنده ، ورواه عبد الرزاق وابن مردويه وابن أبي حاتم في تفاسيرهم .

قال ابن القطان في كتاب الوهم والإيهام : روى الدار قطني في سننه هذا الحديث من طريقين عن أنس ، وجعله عن أبي رزين ، عن النبي ﷺ مرسلاً أصح ، وعندي أن الطريقين صحيحان »[1] ، وذكر بعد ذلك وجه التصحيح عند ابن القطان .

[ج] قال الزيلعي : « الحديث التاسع والعشرون[2] : وعن النبي ﷺ قال : (التمسوا الرزق بالنكاح) .

قلت : لم يروه بهذا اللفظ إلا الثعلبي .

ورواه بمعناه الحاكم في المستدرك في النكاح ، من حديث أبي السائب سلم ابن جنادة : ثنا أبو أسامة ، ثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ : (تزوجوا النساء فإنهن يأتينكم بالمال) . انتهى .

وقال حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، لتفرد سلم بن جنادة به مسنداً ، وهو ثقة مأمون . انتهى .

ورواه الدار قطني في علله ، والبزار في مسنده كذلك ، وقال : وغير أبي السائب يرويه مرسلاً ، وهو أصح . انتهى .

قلت : هكذا رواه ابن أبي شيبة في مصنفه : حدثنا أبو أسامة ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ مرسلاً .

وكذلك رواه أبو داود في مراسيله ، من حديث أبي توبة : عن أبي أسامة ، عن هشام به مرسلاً .

لكن رواه أبو الهيثم حمزة بن يوسف السهمي في تاريخ جرجان ، فقال : حدثنا الحافظ أبو أحمد بن عدي ، ثنا أبو العباس أحمد بن محمد بن أحمد بن الفضل

---

(١) (ل ٢٥/ أ) . (٢) من أحاديث سورة النور

الجرجاني ، ثنا أبو بشر محمد بن عبد المؤمن الجرجاني ، ثنا عبد المؤمن بن عبد العزيز العطار ، ثنا حسين بن علوان ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة . . . فذكره ، فقد تابعه عبد المؤمن العطار كما تراه .

ورواه ابن مردويه في تفسيره : حدثنا أبو بكر محمد بن إسحاق ، ثنا عبد الله ابن ناجية ، ثنا سلم بن جنادة ، ثنا أبو أسامة به مسنداً ، فقد تابعه أيضاً ابن ناجية .

وسند الثعلبي : أخبرنا الحسين بن محمد بن فنجويه ، ثنا علي بن أحمد بن تصرويه ، ثنا عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب ، أنا أبو زرعة ، ثنا إبراهيم بن موسى الفراء ، ثنا مسلم بن خالد ، عن سعيد بن أبي صالح ، عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ المصنف سواء » (١) .

فها هنا ذكر الإرسال ونقل تصحيحه عن الدار قطني ، ثم ذكر متابعات أخرى لأبي السائب كأنما يدفع تفرده بالإرسال ، وقد علق ابن حجر على ذلك فقال : **(تنبيه)** : ظن المخرج أن هذا يرد على كلام البزار والدارقطني ، وليس كما ظن لأنه قال : تابعه عبد المؤمن العطار ، وقال أيضاً : تابعه عبد الله بن ناجية فأما الأول : فالمتابع إنما هو الحسين شيخ عبد المؤمن ، وقد قلنا : إنه لا يساوي شيئاً ، وأما الثاني : « فإنما رواه ابن ناجية عن أبي السائب نفسه فظهر تفرد أبي السائب بوصله من بين الثقات ، وأما الحسين بن علوان فلا تفيد متابعته شيئاً لوهنه » (٢) .

*** أمثلة الإختلاف في الرفع والوقف :**

[أ] قال الزيلعي « الحديث السادس والستون (٣) : عن ابن مسعود قال : أن تؤتيه وأنت صحيح شحيح ، تأمل العيش ، وتخشى الفقر ، ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم ، قلت : لفلان كذا ، ولفلان كذا .

---

(١) (ل ١٧٠/ أ) .

(٢) الكافي (ص ١١٩) .

وانظر أمثلة أخرى لذلك : أ - (ح٩٠) ، سورة البقرة ، (ل٢١/ أ ، ب) .

ب - (ح٣٤) ، سورة الأحزاب ، (ل١٦٩/ أ ، ب) .

(٣) من أحاديث سورة البقرة .

قلت : هكذا ذكره المصنف غير مرفوع ، وقد روي موقوفاً ومرفوعاً ، فرواه عبد الرزاق في تفسيره ، وفي مصنفه في كتاب الوصايا ، حدثنا سفيان الثوري ، عن زبيد ، عن مـرة بن شراحيل ، عن عبد الله بن مسعـود ، قال في قوله تعالى : **﴿وآتى المال على حبه ذوي القربى﴾** ، قال : أن تؤتـيه وأنـت صحيح تأمل العيش ، وتخاف الفقر . انتهى .

ومن طريق عبد الرزاق ، رواه الطبراني في معجمه ، ورواه الحاكم في مستدركه كذلك ، وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

ورواه أبو نعيم في الحلية ، في ترجمة مسعر ، عن زبيد ، عن مرة ، عن ابن مسعود موقوفاً « ثم قال : هكذا رواه شعبة ، والناس عن زبيد موقوفاً ، وتفرد برفعه مخلد بن يزيد ، فرفعه عن سفيان الثوري ، عن زبيد ، ثم ساقه بسنده إلى مخلد بن يزيد ، عن سفيان الثوري ، عن زبيد ، عن مرة ، عن ابن مسعود » ، عن النبي ﷺ . . فذكره .

ورواه البيهقي في شعب الإيمان ، في الباب الثاني والعشرين ، عن شعبة ، عن زبيـد ، عن مـرة ، عن ابن مسـعـود ، مـوقـوفاً ، ثم قـال : وقد رواه سلام بن سليم المدائني ، عن محمد بن طلحة ، عن زبيد ، فرفعه وهو ضعيف . انتهى .

ورواه الطبري في تفسيره من ثلاثة طرق ، كلها موقوفة »[1] .

فهنا أبرز الزيلعي أن روايات الوقف أصح وأكثر ، ونقل عن البيهقي تضعيف الرفع .

[ب] عند تخريج الحديث الخامس والعشرين بعد المائة من سورة البقرة[2] ذكر الزيلعي أن الحديث رواه أبو يعلى ، وابن مردويه في تفسيره ، والطبري في تفسيره من

---

(١) (ل ١٧/ أ) .
(٢) وهو حديث موسى عليه السلام أنه سأل الملائكة : أينام ربنا ؟ . . الخ .

حديث اسحاق بن أبي إسرائيل ، ثنا هشام بن يوسف ، عن أمية بن شبل ، عن الحكم بن أبان ، عن عكرمة ، عن أبي هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يحكي عن موسى عليه السلام . . وذكره بمتنه كاملاً ، ثم قال : «ورواه البيهقي في كتاب الأسماء والصفات ، عند كلامه على : القيوم من أسماء الله تعالى ، عن أبي عبد الله الحاكم بسنده إلى إسحاق بن أبي إسرائيل بسنده ومتنه ، ثم رواه موقوفاً ، قال : وهذا هو الأشبه ، انتهى .

ورواه ابن الجوزي في كتابه العلل المتناهية ، من طريق الدار قطني بسنده إلى إسحاق بن أبي إسرائيل به سنداً ومتناً ، ثم قال : قال الدار قطني : تفرد به الحكم ابن أبان ، عن عكرمة ، وتفرد به أمية ، عن الحكم ، وتفرد به هشام عن أمية ، وقال الخطيب : هكذا رواه أمية بن شبل ، عن الحكم بن أبان موصولاً مرفوعاً ، وخالفه معمر بن راشد ، فرواه عن الحكم ، عن عكرمة قوله : لم يذكر فيه النبي ﷺ ولا أبا هريرة ، وقال ابن الجوزي : وهذا الحديث لا يثبت عن رسول الله ﷺ وغلط من رفعه .

والظاهر أن عكرمة رأى هذا في كتب اليهود فرواه ، ولم يزل عكرمة يروي عنهم أشياء ، ومثل هذا فلا يجوز أن يخفى على نبي الله موسى ، وهو أجل من أن يجوز على الله تعالى النوم .

وقد روى عبد الله بن أحمد بن حنبل في كتاب السنة : عن سعيد بن جبير قال : إن بني إسرائيل قالوا لموسى : هل ينام ربنا ؟ وهذا هو الصحيح ، فإن القوم كانوا جهالاً بالله تعالى . انتهى كلامه »[1] .

وهنا أيضاً أظهر الزيلعي ترجيح الوقف على الرفع .

---

(١) (ل ٢٨/ ب ، ٢٩/ أ) .

[ج] قال الزيلعي : « قوله : عن ابن مسعود قال : العسل شفاء من كل داء والقرآن شفاء لما في الصدور ، فعليكم بالشفاءين القرآن والعسل .

قلت : رواه ابن أبي شيبة في مصنفه في فضائل القرآن : ثنا وكيع ، عن مسعر ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله ، قال : العسل شفاء من كل داء ، والقرآن شفاء لما في الصدور . انتهى .

وحدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن خيثمة ، عن الأسود ، عن عبد الله ، قال : عليكم بالشفاءين : القرآن والعسل انتهى .

ومن طريق ابن أبي شيبه رواه الثعلبي في تفسيره ، كذلك مفرقاً .

وقد روي بعضه مرفوعاً ، رواه ابن ماجة في سننه ، في كتاب الطب ، من حديث زيد بن الحباب ، عن سفيان الثوري ، عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : (عليكم بالشفاءين العسل والقرآن) . انتهى

وبهذا الإسناد رواه الحاكم في مستدركه ، في الطب ، من طريق ابن خزيمة ، حدثنا علي بن سلمة ، ثنا زيد بن الحباب به ، وقال : صحيح على شرط الشيخين ، قال : وقد وقفه وكيع ، عن سفيان ، ثم أخرجه من طريق ابن أبي شيبة كذلك . انتهى .

قلت : قد رواه سفيان بن وكيع ، عن وكيع فرفعه أيضاً ، رواه ابن عدي في الكامل كذلك ، عن سفيان بن وكيع ، عن أبيه وكيع ، عن الثوري ، عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : (عليكم بالشفاءين : العسل شفاء من كل داء ، والقرآن شفاء لما في الصدور) انتهى .

ثم قال : وهذا روي عن الثوري مرفوعاً من رواية زيد بن الحباب عنه ، وأما عن وكيع فلم يرفعه عنه إلا ابنه سفيان ، وهو في الأصل موقوف . انتهى .

وقال الدار قطني في علله : الصحيح أنه موقوف . انتهى» [(١)] .

وهكذا نجد عناية الزيلعي ظاهرة في تسليط الضوء على الروايات لإظهار الإختلاف في الوصل والإرسال والوقف والرفع ، ثم بيان أقوال العلماء في الراجح من هذه الروايات .

٢ - علة الاضطراب :

« المضطرب من الحديث : هو الذي تختلف الرواية فيه فيرويه بعضهم على وجه، وبعضهم على وجه آخر مخالف له ، وإنما نسميه مضطرباً إذا تساوت الروايتان، أما إذا ترجحت إحداهما بحيث لا تقاومها الأخرى بأن يكون راويها أحفظ أو أكثر صحبة للمروي عنه ، أو غير ذلك من وجوه الترجيحات المعتمدة ، فالحكم للراجحة ، ولا يطلق حينئذ وصف المضطرب ولا له حكمه .

ثم قد يقع الاضطراب في متن الحديث ، وقد يقع في الإسناد ، وقد يقع بين رواة له جماعه ، والاضطراب موجب لضعف الحديث لإشعاره بأنه لم يُضبط ، والله أعلم » [(٢)] .

ومن وجوه التعليل التي ذكرها الزيلعي الاضطراب ، وتوسع في بيان وجه الاختلاف من خلال الروايات المختلفة في المصادر ، ومن أمثلة ذلك :

[أ] عند تخريج الحديث العشرين من سورة التوبة [(٣)] ذكر الزيلعي روايات متعددة وهي :

---

(١) (ل ١٣٢/ب ، ١٣٣/ أ) ، وانظر أمثلة أخرى لذلك :
[أ] (ح١٢) ، سورة البقرة ، (ل ٦/ أ) .
[ب] (ح ٦١) ،سورة البقرة ، (ل ١٦/ أ ، ب) .

(٢) مقدمة ابن الصلاح (ص : ٨٤ ، ٨٥) .

(٣) ولفظه : « لما نزلت ﴿ والذين يكنزون الذهب والفضة . . ﴾ الآية ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : تباً للذهب ، تباً للفضة ، قالها ثلاثاً ، قالوا : أي مال نتخذ ، قال : لساناً ذاكراً وقلباً خاشعاً وزوجة تعين أحدكم على دينه » .

(رواية ثوبان) :

* عند الترمذي في سننه : حدثنا عبد بن حميد ، ثنا عبيد الله بن موسى ، عن إسرائيل عن منصور ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن ثوبان وذكر القصة ، ونقل الترمذي عن البخاري أن سالماً لم يسمع ثوبان .

* عند الطبراني في معجميه الوسط والصغير من طريق الأعمش عن منصور به .

* عند الواحدي في أسباب النزول بسند الطبراني ومن طريقه .

* عند الطبري في التفسير بنفس طريق الطبراني .

* عند أحمد في الزهد من طريق عبد الرحمن بن مهدي ، عن إسرائيل به .

ونقل الزيلعي عن ابن أبي حاتم أن سالماً لم يدرك ثوبان ، وأن بينهما معدان .

(رواية عمر بن الخطاب) :

* عند ابن ماجة في سننه وأبو يعلى الموصلي في سننه من طريق وكيع ، عن عبد الله بن عمرو بن مرة ، عن أبيه ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن ثوبان ، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه مرفوعاً .

* عند عبد الرزاق في تفسيره ، لم يذكر فيه ثوبان ، فقال : أخبرنا الثوري ، عن منصور عن عمرو بن مرة ، عن سالم بن أبي الجعد ، فذكر قصنه عن عمر بن الخطاب .

* عن أحمد في مسنده ، ولم يذكر فيه عمر ، فقال حدثنا وكيع ، حدثني عبد الله بن عمرو بن مرة ، عن أبيه ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن ثوبان ، فساق القصة ولفظ الحديث وليس فيه ذكر لعمر بن الخطاب .

* عند أبي نعيم في الحلية مثل ما عند أحمد في مسنده .

(رواية بريدة) :

* عن ابن مردويه في تفسيره من حديث الحكم بن ظيهر ، ثنا علقمة بن مرثد ، عن سلميان بن بريدة ، عن أبيه .

* (رواية علي بن أبي طالب) .

* عند عبد الرزاق في تفسيره ، أخبرنا الثوري ، أخبرني أبو حصين ، عن أبي الضحى عن جعده بن هبيرة ، عن علي .

وقال الزيلعي : « وله طريق آخر عند أحمد في مسنده : ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ثني سالم بن عطية ، سمعت عبد الله بن أبي الهذيل قال حدثني صاحب لي ، أن رسول الله ﷺ . . . الخ » .

وبعد هذه الجولة الواسعة في ذكر الروايات والاختلافات قال الزيلعي : «الحاصل أنه حديث ضعيف لما فيه من الاضطراب» (١) .

[ب] عند تخريج الحديث الحادي عشر من سورة الواقعة ذكر الزيلعي مصادر عديدة ، وأورد الأسانيد والألفاظ بشكل موسع ثم قال : « فقد تبين ضعف هذا الحديث من وجوه :

أحدها : الانقطاع كما ذكره الدار قطني ، وابن أبي حاتم في علله نقلاً عن أبيه .

الثاني : نكارة متنه كما قال أحمد .

الثالث : ضعف رواته كما ذكر ابن الجوزي .

الرابع : الاضطراب ، فمنهم من يقول : أبو طيبة (أحد الرواة) بالطاء المهملة بعد ياء آخر الحروف ، كما ذكر الدار قطني ، ومنهم من يقول : بظاء معجمه بعدها باء موحدة ، ومنهم من يقول : أبو فاطمة ، كما ذكرهما البيهقي ، ومنهم من يقول : أبو شجاع ومنهم من يقول : عن أبي شجاع ، وقد اجتمع على ضعفه الامام أحمد ، وأبو حاتم ، وابنه والدار قطني ، والبيهقي ، وابن الجوزي تلويحاً وتصريحاً ، والله أعلم» (٢) .

---

(١) (ل ١٠٥/ب ، ١٠٦ / أ) .
(٢) (ل ٢٤٢ / أ ، ب) .

وقد مر بنا في التصحيح مثال للاضطراب ودفع الزيلعي له بذكر طريق سالمة من الاضطراب [١] أما التعليل بالمتن فلم أقف في كتاب الإسعاف إلا على نزر يسير منه وهو مع ذلك مختصر ومن أمثلة ذلك :

[أ] عند الحديث الذي فيه ذكر سؤال موسى عليه السلام للملائكة : أينام ربنا[٢]، ذكر الزيلعي تضعيف رفعه كما ذكرته آنفاً [٣] ، ونقل عن ابن الجوزي قوله : «والظاهر أن عكرمة رأى هذا في كتب اليهود فرواه ، ولم يزل عكرمة يروي عنهم أشياء ، ومثل هذا فلا يجوز أن يخفى على نبي الله موسى ، وهو أجل من أن يجوز على الله تعالى النوم » .

وأكد الزيلعي ذلك بقوله : « والظاهر أن هذا الخبر من الاسرائيليات المنكرة ، وإلا فكيف يجوز موسى عليه السلام النوم على الله عز وجل وهو يقول « لا تأخذه سنة ولا نوم » [٤] .

وهذا فيه توهين للحديث بنقد متنه لاشتماله على أمر منكر ، وهذا من قواعد نقد المتون « ويراد بها ما ينكر صدوره من النبي ﷺ أو من غيره من الأنبياء لأن إيمانهم بالله يمنع من نسبة المنكر إلى أحدهم ، كما يشمل ما تنكره طبائع الناس وعقولهم وما عرفوه من شرع الله وأحكامه » ووجود مثل هذا يضعف الحديث بل يحكم لأجل ذلك بوضعه[٥] .

[ب] عند تخريج الحديث الثالث من سورة الإنسان [٦] ، نقل عن الحكيم

---

(١) انظر ما سبق (ص : ٣٦٧ ، ٣٦٨) .
(٢) وهو الحديث الخامس والعشرين بعد المائة من سورة البقرة .
(٣) انظر ما سبق (ص : ٣٨٧) . (٤) (ل ٢٩/ أ) .
(٥) انظر مقاييس نقد متون السنة (ص : ٢٢١) .
(٦) والحديث فيه ذكر مرض الحسن والحسين ، وأنه لم يكن عند علي وفاطمة طعاماً فاستقرض علي من يهودي شعيراً ، وهيأت فاطمة الطعام وكانوا صياماً فلما أرادوا أن يفطروا طرقهم مسكين فآثروه بالطعام ولم يذوقوا إلا الماء ، وتكرر ذلك ثلاثة أيام ، حتى بلغوا من الجهد مبلغاً فلما رآهم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ما أشتد ما يسوؤني مما أرى بكم » .

الترمذي أنه قال : « ومن الأحاديث التي تنكرها القلوب حديث رووه عن مجاهد عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ **يوفون بالنذر** ﴾ [1] قال : مرض الحسن والحسين . . الخ ، ثم قال : هذا حديث مزوق مفتعل ، لا يروج إلا على أحمق جاهل ، وكيف يظن بعلي مثل هذا فيجهد نفسه وعياله ، وأطفالاً صغاراً على جوع ثلاثة أيام ، وقد قال تعالى : ﴿ **يسألونك ماذا ينفقون قل العفو** ﴾ [2] .

وقال عليه الصلاة والسلام : « خير الصدقه ما كان عن ظهر غنى» ، وقال : «كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت » . انتهى كلامه

ونقل عن ابن الجوزي قوله : « وهذا حديث لا يشك في وضعه ، ولو لم يدل عليه إلا هذه الألفاظ الركيكة ، والأشعار الرديئة ، والأفعال التي تنزه عنها أولئك السادة [3] .

«ومخالفة الحديث للأصول الشرعية والقواعد المقررة ، أو المفاهيم والتصورات التي عهد من الشارع الاعتناء بها وتثبيتها في نفوس الناس دليل على عدم صحته وبالتالي نفي نسبته إلى رسول الله ﷺ ، لأن الاتفاق بين أصول الشريعة وقواعدها وأحكامها هو الأمر الذي لا يمكن أن تشوبه شائبة ولا ينقضه خبر مهما بلغ إسناده من الصحة » [4] .

رابعاً : الحكم على الحديث بالوضع :

الحديث الموضوع : «هو المختلق المصنوع ، وهو شر الأحاديث الضعيفة ، ولا

---

(١) سورة الإنسان ، آية (٧) .
(٢) سورة البقرة ، آية (٢١٩) .
(٣) (ل ٢٦٧/ب ، ٢٦٨ / أ) .
(٤) مقاييس نقد متون السنة (ص : ٢٠٥) .

تحل روايته لمن يعلم وضعه إلا مقروناً ببيان وضعه»[1] ، ولم أقف في الكتاب على حديث حكم عليه الزيلعي بالوضع من عند نفسه ، وسائر ما وقفت عليه هو نقل الحكم بالوضع عن أئمة الحديث ومنهم ابن أبي حاتم[2] ، والذهبي[3] ، وقد أكثر في هذا الشأن من النقل عن ابن الجوزي في العلل المتناهية[4] ، والموضوعات[5] .

«ولما كان ابن الجوزي في كتابه (الموضوعات) أكثر من إخراج الضعيف الذي لم ينحط إلى رتبة الوضع ، بل ومن الحسن ، ومن الصحيح»[6] لذا انتقده كثير من العلماء وتعقبوا أحكامه[7] ، والزيلعي أورد بعض ما خولف فيه ابن الجوزي ، ورد عليه ومن أمثلة ذلك :

في أثناء تخريج الحديث السابع والعشرين بعد المائة من سورة البقرة قال الزيلعي «وأورده ابن الجوزي أيضاً في الموضوعات ، وأنكر عليه بعض المتأخرين ، وخطأه في ذلك وقال : إنه حديث صحيح »[8] .

---

(١) انظر مقدمة ابن الصلاح (ص : ٨٩) .
(٢) انظر أثر علي بعد (ح ٢٩) ، سورة البقرة ، (ل ٩ /ب) .
(٣) انظر (ح ٣) ، سورة التوبة ، (ل ١٠٢/ أ) .
(٤) انظر أثر عائشة بعد (ح ٩) ، سورة المائدة ، (ل ٧٥ / أ) .
(٥) انظر (ح٢٢) ، سورة آل عمران ، (ل ٣٦/ ب) .
(٦) اللالىء المصنوعة (١/ ٢) .
(٧) ألف في ذلك السيوطي للالئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة ، وألف ابن عراق « تنزيه الشريعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة » .
(٨) (ل ٢٩/ أ) .

الفصل السادس

الفوائد سوى التخريج والنقد

وفيه ثلاثة مباحث

المبحث الأول : غريب الحديث .

المبحث الثاني : شرح الحديث .

المبحث الثالث : التعليقات اللغوية .

بعد هاتين الجولتين في منهج التخريج والنقد ، نقف هنا مع بعض الفوائد التي ضمَّنها الزيلعي كتابه وليست ذات صلة بالتخريج ولا بالنقد ، وهي فوائد جليلة إلا أن مادتها بالنسبه لما سبق قليلة ، وقد اتضح مما أوردته في الفصلين الماضيين أن مادة الكتاب معظمها في التخريج والنقد لأن هذا موضوع الكتاب .

وهذه الفوائد تتعلق بالأحاديث بياناً لغريبها أو توضيحاً لمعناها ، أو جمعاً - عند الاختلاف - بينها ، ونحو ذلك ، وثمة فوائد تتعلق باللغة كبيان علة إيراد الزمخشري للنصوص ووجه استدلاله اللغوي منها .

والحق أن هذه الفوائد وإن كانت ليست متصلة بموضوع الكتاب وهو التخريج ، وذكرها إنما ورد استطراداً في أكثر المواضع إلا أنها مع ذلك من مزايا الكتاب لأنها تكمل للقاريء الفائدة المتعلقة بالحديث وخاصة في بعض ما تشتد إليه الحاجة كبيان معنى غريب الحديث ، ولذا أفردت هذا الفصل للإشارة إلى هذه الفوائد والتمثيل لها من خلال المباحث التالية :

المبحث الأول
غريب الحديث

قال الخطابي : « الغريب من الكلام إنما هو الغامض البعيد من الفهم ، كالغريب من الناس ، إنما هو البعيد عن الوطن المنقطع عن الأهل ، ومنه قولك للرجل إذا نحيته وأقصيته : اغرب عني : أي أبعد ، ومن هذا قولهم : نوى غربة : أي بعيدة ، وشأو مغرب ، وعنقاء مُغرب : أي جائية من بعد ، وكل هذا آخذ بعضه من بعض »(١) .

فمدار الغريب في اللغة على البعد ، واستخدامه في ذلك كثير مع اختلاف ما يتعلق به البعد .

---

(١) غريب الحديث للخطابي (١/ ٧٠ ، ٧١) .

وأما الغريب في الاصطلاح : « فهو عبارة عما وقع في متون الأحاديث من الألفاظ الغامضة البعيدة من الفهم لقلة استعمالها »[١] .

وكلام الخطابي فيه تفصيل حسن حيث ذكر أنه يتناول وجهين : «أحدهما : أن يراد به بعيد المعنى غامضه ، لا يتناوله الفهم إلا عن بعد ومعاناة فكر ، والوجه الآخر : أن يراد به كلام من بَعدت به الدار ، ونأى به المحل من شواذ قبائل العرب ، فإذا وقعت إلينا الكلمة من لغاتهم استغربناها وإنما هي كلام القوم وبيانهم »[٢] .

وغريب الحديث «فن مهم يقبح جهله بأهل الحديث خاصة ثم بأهل العلم عامة ، والخوض فيه ليس بالهين والخائض فيه حقيق بالتحري جدير بالتوقي »[٣] .

ولذا حرص الزيلعي على العناية بالغريب وبيان معانيه فجاء كتابه حافلاً بذلك رغم أنه في موضوع التخريج ، ومن أهم ما يشار إليه أن الزيلعي اعتمد في ذكر الغريب على أمهات الكتب وجوامعها في هذا الفن .

فمن أشهر مصادره غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام ، وقد صنفه في أربعين سنة ، وكان يسأل العلماء عن تفسير الحديث[٤] ، وذكره ابن الأثير فقال في وصفه : « الذي صار - وإن كان أخيراً - أولاً ، لما حواه من الأحاديث والآثار الكثيرة، والمعاني اللطيفة ، والفوائد الجمة . فصار هو القدوة في هذا الشأن »[٥] .

ومن مصادره غريب الحديث لإبراهيم الحربي « وهو كتاب كبير ذو مجلدات عدة، جمع فيه القول وشرح ، واستقصى الأحاديث بطرق أسانيدها ، وأطاله بذكر متونها وألفاظها ، وإن لم يكن فيها إلا كلمة واحدة غريبة ، فطال لذلك الكتاب ، وبسبب طوله ترك وهجر ، وإن كان كثير الفوائد ، وجم المنافع »[٦] .

---

(١) مقدمة ابن الصلاح (ص : ٢٤٥) .
(٢) غريب الحديث للخطابي (ص : ٧١) .
(٣) مقدمة ابن الصلاح (ص : ٢٤٥) .
(٤) المصدر السابق (ص : ٧٠) .
(٥) النهاية (١/ ٦) .
(٦) النهاية (١/ ٦) .

ونقل الزيلعي أيضاً من كتاب غريب الحديث للسرقسطي كثيراً ، وهو كتاب نفيس وصفه القفطي فقال : « بلغ فيه الغاية من الإتقان والتجويد حتى حسد عليه » ونقل عن أبي علي القالي أنه قال : « لم يؤلف بالأندلس كتاب أكمل منه » [١] .

والغريب أن الزيلعي وهو يخرج أحاديث الكشاف للزمخشري لم ينقل من كتاب الفائق للزمخشري ، وهو فائق كما قال ابن الأثير : « ولقد صادف هذا الاسم مسمى ، وكشف من غريب الحديث كل معمى » [٢] ، وربما استغنى الزيلعي بكتاب النهاية لابن الأثير لأنه أفاد من الزمخشري كثيراً مصرحاً بالأخذ عنه تارة ، ومغفلاً ذكره تارة أخرى [٣] ، ولأنه من أوسع كتب الغريب إن لم يكن أوسعها ، ذلك أنه جمع بين كتاب أبي عبيد أحمد بن محمد الهروي ، وكتاب أبي موسى بن محمد المديني وهما في غريب القرآن والحديث ، وزاد عليهما - كما قال : « من كتب الحديث المدونة المصنفة في أول الزمان وأوسطه وآخره ، فتتبعتها واستقريت ما حضرني منها ، واستقصيت مطالعتها من المسانيد والمجاميع وكتب السنن والغرائب قديمها وحديثها ، وكتب اللغة على اختلافها » [٤] .

وقال السيوطي عن النهاية : « هو أحسن كتب الغريب ، وأجمعها وأشهرها الآن وأكثرها تداولاً » .

وقد نقل الزيلعي أيضاً عن الصحاح للجوهري وهو من كتب اللغة .

والزيلعي ذكر عن أولئك الأئمة أقوالهم في بيان معنى الغريب ، وذلك في أحاديث غير قليلة ومن أمثلة ذلك :

١ - عند آخر تخريج حديث «مثل المنافق مثل الشاة العائرة بين الغنمين » [٥] قال الزيلعي : « قال الجوهري : الكر : هو الرجوع ، وتعير بالعين المهملة أي : تردد وتذهب » [٦] .

---

(١) إنباه الرواة (١/ ٢٩٧) . (٢) النهاية (١/ ٩) .
(٣) انظر مقدمة منال الطالب في شرح طوال الغرائب (١/ ٣١ ، ٣٢) .
(٤) النهاية (١/ ١٠ ، ١١) .
(٥) (ح١٣) ، سورة البقرة ، (ل ٦ / أ) . (٦) (ل ٦ / أ) .

٢ - أثناء تخريج حديث « ما زالت أكلة خيبر تعادُّني فهذا أوان انقطاع أبهري »[١]، قال الزيلعي : « قال أبو عبيد : قال الأصمعي ، وتعادني : من العداد ، وهو الشيء الذي يأتي لوقت دون وقت ، كحمى الربع والغب ونحو ذلك ، والأبهر : عرق متصل بالقلب إذا انقطع لم تكن معه حياة . انتهى.» [٢] .

٣ - عند تخريج أثر ابن عباس الذي فيه « أنه أنشد وهو محرم : وهن يمشين بناهميسا إن تصدق الطير ننك لميسا » [٣] .

قال الزيلعي : « قال السرقسطي في غريبه : الهميس : ضرب من السير لا يسمع له وقع ، وفي الحديث : أنه عليه السلام كان إذا أخذ مضجعه همس ، أي : ذكر الله في مضجعه ، هكذا فسره أبو حاتم عن أبي عبيد » [٤] .

٤ - عند تخريج « فإنهن عوان في أيديكم » [٥] قال الزيلعي : « وفي غريب الحديث لإبراهيم الحربي ، العوان : جمع عانية ، وهي : الأسيرة ، انتهى » [٦] .

وفي بعض المواضع يذكر عدة أقوال في الكلمة الواحدة ومن أمثلة ذلك :

١ - « عند تخريج حديث « من سبقت عينه استئذانه فقد دمر » [٧] .

قال الزيلعي : « قال أبو عبيد : والدمور : أن يدخل عليهم بغير إذن ، فإن دخل بإذن ، فليس بدمور . انتهى .

وقال إبراهيم الحربي ، يقال : دمر يدمر دموراً ، إذا دخل بغير إذن . انتهى .

ودمَّر بالتشديد أي : أهلك . انتهى» [٨] .

---

(١) (ح٣٣) ، سورة البقرة ، (ل ١٠/ أ) .
(٢) (ل ١٠/ ب) .
(٣) بعد (ح٨٢) ، سورة البقرة (ل ٢٠/ أ) .
(٤) (ل ٢٠/ أ) .
(٥) (ح١٦) ، سورة النساء ، (ل ٥٧/ أ) .
(٦) (ل ٥٧ / أ) .
(٧) (ح١٨) ، سورة النور ، (ل ١٦٧/ أ) .
(٨) (ل ١٦٧/ أ) .

٢ - عند تخريج حديث « الخلافه بعدي ثلاثون سنة ، ثم يملك من يشاء فيصير ملكاً ، ثم يصير بِزّيزى . . . الحديث » [١] قال الزيلعي « وقال صاحب النهاية في حديث أبي عبيدة : (أنه سيكون نبوة كذا وكذا ، ثم تكون بزيزى : قِطع سبيل وأخذ أموال بغير حق) البزيزى : بكسر الباء وتشديد الزاي الأولى والقصر ، ومعناه : السلب والغلبة ، وقطع سبيل : عطف بيان أو بدل . انتهى .

وقال السرقسطي في كتابه : البز : الغلبة والسلب ، يقال : ابتز الرجل إذا جرد من ثيابه ، والاسم : البزيزى ، والبزة : الهيئة الحسنة من اللباس » [٢] .

٣ - عند تخريج حديث « ما لم يكن نقع ولا لقلقة » [٣] ، قال الزيلعي : «قال أبو عبيد : والنقع عندنا رفع الصوت ، وهو قول أكثر أهل العلم ، وقال بعضهم : هو رفع التراب على الرأس ، وقال آخرون : هو شق الجيوب ، قال : وأما اللقلقة : فهي شدة الصوت ، ولم أسمع فيه خلافاً . انتهى .

وقال إبراهيم الحربي : قال الأصمعي : النقع : الصياح ، وقال أبو سلمة : هو وضع التراب علي الرأس . انتهى . . . ورواه ابن سعد في الطبقات ، في ترجمة خالد بن الوليد : أخبرنا وكيع ، ثنا الأعمش به بلفظ عبد الرزاق ، وزاد : قال وكيع : والنقع : الشق ، واللقلقة : الصوت . انتهى » [٤] .

والزيلعي لم يلتزم إيضاح الغريب في كل حديث وأثر ، لأن هذا ليس مقصود الكتاب ولذا فقد ترك في مواضع عديدة ذكر الغريب وبيان معناه ، بل إنه ترك ذلك في نصوص معظم كلماتها من الغريب ومن أمثلة ذلك :

---

(١) (ح٣٦) ، سورة النور .
(٢) (ل ١٧١/ أ) .
(٣) (ح١) ، سورة العاديات
(٤) (ل ٢٧٩/ب) .

١ - في الحديث الثاني والخمسين من سورة البقرة ذكر التخريج من شفاء القاضي عياض ولفظه « إلى الأقيال العباهلة ، والأرواع والمشابيب ، . . . الخ »[١] ولم يذكر شيئاً من الغريب .

٢ - أثر ابن عباس وفيه : « إن كنت تبغي ضالتها وتلوط حوضها ، وتهنأ جرباها . . . الخ »[٢] ولم يتعرض أيضاً لشيء مما فيه من الغريب .

---

(١) (ل ١٥/ أ) .

(٢) بعد ح (٨) ، سورة النساء ، (ل ٥٥ / أ) .

المبحث الأول
شرح الحديث

في مواضع غير كثيرة كان الزيلعي يستطرد ويورد في أثناء التخريج أو بعده شيئاً من بيان معنى الحديث واختلاف العلماء فيه ، أو ذكر شيء من فقه الحديث وأحياناً يتعرض لما قد يظهر من تعارض بين الأحاديث ويذكر وجه الجمع بينها ودفع اختلافها ، ونحو ذلك مما فيه فوائد متعددة ، وها أنذا أوضح ذلك وأضرب له الأمثلة .

[١] بيان معنى الحديث :

ذكر الزيلعي بعد الفراغ من تخريج بعض الأحاديث شروحاً موجزة تبين معانيها وتوضح دلالتها ، وفي بعض المواضع كان ينقل ذلك عن غيره من العلماء ، ومن أمثلة ذلك :

[أ] في آخر تخريج حديث « من قرأ الآيتين الأخيرتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه »[١] قال الزيلعي : « واختلفوا في قوله : (كفتاه) : فقيل أجزأتاه عن قيام الليل ، وقيل : كفتاه عن كل شيطان ، وقيل : كفتاه ما يكون من الآفات تلك الليلة ، وقيل : أي : فضلاً وأجراً »[٢] .

[ب] في آخر تخريج حديث : « لا تراءى ناراهما »[٣] قال الزيلعي : « قال المنذري في حواشيه : الترائي تفاعل من الرؤية ، يقال : تراءى القوم إذا رأى بعضهم بعضا ، وإسناد الترائي إلى النار مجاز من قولهم : داري تنظر دار فلان أي : تقابلها ، تقول : ناراهما مختلفتان ، هذه تدعو إلى الله ، وهذه تدعو إلى الشيطان ، فكيف تتفقان ؟ انتهى .

---

(١) (ح ١٣٨) ، سورة البقرة . (٢) (ل ٣١/ ب) .
(٣) (ح١٩) ، سورة المائدة .

وقال أبو عبيد في غريبه : له معنيان أحدهما : لا يحل لمسلم أن يسكن بلاد المشركين ، فيكون معهم بقدر ما يرى كل واحد منهما صاحبه ، والآخر : أن يكون المراد بالنار نار الحرب ، أي ناراهما مختلفتان ، هذه تدعو إلى الله وهذه تدعو إلى الشيطان » (١) .

[ج] في آخر تخريج حديث « إن جدالاً في القرآن كفر » (٢) قال الزيلعي : « قال ابن عبد البر في كتاب العلم : ومعنى الحديث : المراء الذي يؤدي إلى جحدها أو وقوع الشك فيها فهذا هو الكفر ، وأما التنازع في معاني القرآن وأحكامه فجائز إجماعاً» (٣) .

وربما توسع الزيلعي في بيان المعنى بذكر اختلاف العلماء فيه وحجة كل منهم كما صنع في تخريج الحديث الرابع من سورة الحجر، وهو « ليس منا من لم يتغن بالقرآن» ، حيث قال : « واعلم أن العلماء مختلفون في هذا الحديث على قولين : فمنهم : من حمله على الغناء الممدود ، وهو رفع الصوت به ، ومنهم : من حمله على الغناء المقصود وهو اليسار » (٤) ثم ذكر حجج كل فريق ومال إلى ترجيح القول الأول وعزاه للجمهور وأيده ، ورد على حجج القول الثاني .

وأحياناً يذكر الإشكالات الواردة على معنى الحديث ويوضحها (٥) .

[٢] بيان مختلف الحديث :

مختلف الحديث : هو أن يوجد حديثان متضادان في المعنى في الظاهر فيجمع بينهما أو يرجح أحدهما (٦) .

---

(١) (ل ٧٨/ ب) . (٢) (ح١) ، سورة غافر .
(٣) (ل ٢١٠/ب) . (٤) (ل ١٣١/ أ) .
(٥) أنظر (ح٣٨) ، سورة الإسراء ، (ل ١٤٤/ ب ، ١٤٥ / أ) .
(٦) انظر المقنع في علوم الحديث (٢/ ٤٨٠) ، المنهل الراوي (ص : ٦٠) .

وثمة أحاديث اجتهد الزيلعي فذكر أثناء تخريجها ما يظهر من تعارضها مع غيرها ثم ذكر وجه الجمع بينها ، ومثال ذلك :

قال الزيلعي : « الحديث الثالث [1] : عن الزهري أول ما نزلت سورة ﴿ **اقرأ باسم ربك** ﴾ إلى قوله : ﴿ **ما لم يعلم** ﴾ قال فحزن رسول الله ﷺ وجعل يعلو شواهق الجبال فناداه جبريل عليه السلام : إنك نبي الله ، فرجع إلى خديجة وقال : « دثروني وصبوا عليَّ ماء بارداً » نزلت : ﴿ **يا أيها المدثر** ﴾ .

قلت : رواه الطبري في تفسيره : حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، ثنا ابن ثور ، عن معمر ، عن الزهري قال : كان أول شيء أنزل على النبي ﷺ : ﴿ **اقرأ باسم ربك** ﴾ حتى بلغ ﴿ ما لم يعلم ﴾ ، ثم فتر الوحي فترة ، فحزن لذلك ﷺ ، وجعل يغدو إلى شواهق الجبال ليتردى منها ، فكلما وافى بذروة جبل ، تبدى له جبريل عليه السلام فيقول له : إنك نبي الله ، قال : (فبينما أنا أمشي يوماً إذ رأيت الملك الذي كان يأتيني بحراء على كرسي بن السماء والأرض فجثت منه رعباً ، ورجعت إلى خديجة ، وقلت : دثروني) ، فدثرناه ، وأنزل الله : ﴿ يأيها المدثر ﴾ . انتهى .

وفي مستدرك الحاكم من طريق محمد بن إسحاق : عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة قالت : إن أول ما نزل من القرآن : ﴿ **اقرأ باسم ربك الذي خلق** ﴾ . انتهى

ولا يعارض ذلك ما رواه مسلم في صحيحه ، من حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن قال : سألت جابر بن عبد الله الأنصاري : أي القرآن أنزل قبل ؟ قال : ﴿ **يأيها المدثر** ﴾ فقلت أو : ﴿ **اقرأ باسم ربك** ﴾ قال جابر : أحدثكم ما حدثنا رسول الله ﷺ قال : (إني جاورت بحراء شهراً ، فلما قضيت جواري نزلت فاستبطنت بطن الوادي فنوديت ، فنظرت أمامي وخلفي وعن يميني وعن شمالي ، ثم نظرت إلى السماء فإذا هو على العرش في الهواء - يعني جبريل - فأخذتني رجفة ، فأتيت

---

(١) من سورة المدثر .

خديجة فأمرتهم فدثروني ، ثم صبوا عليَّ الماء ، وأنزل الله علي : ﴿ **يأيها المدثر قم فانذر** ﴾ ، انتهى .

قال الواحدي في أسباب النزول : وذلك لأن جابراً سمع آخر القصة ولم يسمع أولها ، فتوهم أن سورة المدثر أول ما نزل وليس كذلك ، ولكنها أول ما نزل عليه بعد سورة اقرأ ، يدل عليه ما رواه البخاري ومسلم من طريق عبد الرزاق : أنا معمر ، عن الزهري ، أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن ، عن جابر قال : سمعت رسول الله ﷺ وهو يحدث عن فترة الوحي ، فقال في حديثه : بينما أنا أمشي إذ سمعت صوتاً من السماء فرفعت رأسي فإذا الملك الذي جاءني بحراء جالس على كرسي بين السماء والأرض ، فجئت منه رعباً ، فرجعت فقلت : زملوني ، فدثروني ، فأنزل الله تعالى : ﴿ **يأيها المدثر** ﴾ ، انتهى .

قال : فظهر بهذا أن الوحي كان قد فتر بعد نزول : ﴿**اقرأ باسم ربك**﴾ ، ثم نزلت : ﴿**يأيها المدثر**﴾ يوضحه قوله فيه : « إن الملك الذي جاء بحراء جالس» ، فدل على أن هذه القصة كانت بعد نزول سورة اقرأ . انتهى»[(١)]

[٣] تعليقات فقهية :

فقه الحديث والأحكام العقدية والعملية التي تستنبط منه هي المقصود الأعظم ، وهذه المباحث لها كتبها التي عنيت بها وأفردتها بالبحث ككتب العقائد ، وكتب أحاديث الأحكام ، أما كتب التخريج فلا تعنى بذلك في الأساس ، وخاصة إذا كان الكتاب في غير تخريج أحاديث الأحكام ، مثل كتابنا هذا ، ومع ذلك فقد ذكر الزيلعي عند تخريج بعض الأحاديث خلاصات موجزة عن بعض المسائل الفقهية المتعلقة بالحديث ، ومثال ذلك :

---

(١) (ل ٢٦٦/ أ) ، وانظر أمثلة أخرى :
(أ) (ح٢) ، سورة الفتح ، (ل ٢٢٤/ أ) .
(ب) (ح٢) ، سورة التغابن ، (ل ٢٥٧/ أ ، ب) .

الحديث العشرين من سورة النور وهو : « عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : كنت عند النبي ﷺ وعنده ميمونة ، فأقبل ابن أم مكتوم وذلك بعد أن أمرنا بالحجاب - فدخل علينا فقال لنا عليه السلام : احتجبا منه ، فقلنا : يا رسول الله ، أليس أعمى لا يبصرنا ؟ قال : أفعمياوان أنتما ، ألستما تبصرانه » ، قال الزيلعي : « واستدل ابن حبان في صحيحه بحديث أم سلمة على تحريم نظر المرأة إلى الرجال الأجانب مطلقاً، وبه قال جماعه من العلماء ، ويعكر عليهم حديث عائشة المذكور ، وحديث فاطمة بنت قيس في مسلم أن النبي ﷺ قال لها : (اعتدي في بيت ابن أم مكتوم ، فإنه رجل أعمى ، تضعين ثيابك عنده) ، وفي لفظ : (فإنك إذا وضعت خمارك لم يرك) ، وفي لفظ (اعتدي في بيت ابن عمك ابن أم مكتوم فإنه ضرير البصر ، تلقين ثوبك عنده . . . الحديث ، وذكره أيضاً في أول حديث الجساسة (انتقلي إلى ابن عمك عبد الله بن عمرو بن أم مكتوم) [1] .

---

(١) (ل ١٦٧ / ب) ، وانظر مثالاً آخر : مسألة الاستثناء في اليمين (ل ١٤٦ / أ) .

المبحث الثالث
التعليـــقات اللغــوية

أكثر الزيلعي من تعليقه على وجه استشهاد الزمخشري بالنصوص من الناحية اللغوية وأمثلة ذلك كثيرة منها :

[أ] عند تخريج حديث « زعموا مطية الكذب »[1] قال الزيلعي : « والمصنف رحمه الله استشهد بالحديث على الإسناد إلى لفظ الفعل نحو : قام فعل ماض ، وفي ما ذكرناه مقصوده وإن كان خلافه »[2] .

[ب] عند تخريج حديث أبي بكر : « صبَّ في دفزان ، وهو يحرش بعيره بمحجن »[3] قال الزيلعي : « احتج به المصنف على حذف مفعول صب ، قال : ومعنى أفاض : من إفاضة الماء ، وهو : صبه بكثرة ، وأصله : أفضتم أنفسكم ، فنزل ذكر المفعول كما نزل دفعوا من موضوع كذا ، وصبرا . انتهى »[4] .

[ج] عند تخريج حديث « أنه ﷺ نهى عن خطفة السبع »[5] قال الزيلعي : «والمصنف احتج به على التسمية بالمصدر كالقبضة »[6] .

وأحياناً يذكر استشهاده في بيان المعاني ومن أمثلة ذلك :

[أ] عند تخريج حديث النبي ﷺ : « اللهم اجعلها ريحاً ولا تجعلها رياحاً »[7] قال الزيلعي : « والمصنف قد استدل به على أن الرياح هي الجنوب والشمال والصب وهي رياح الرحمة ، والدبورهي ريح العذاب »[8] .

---

(١) (ح١٤) ، سورة البقرة .
(٢) (ل ٦/ أ) .
(٣) بعد (ح ٩٥) ، سورة البقرة .
(٤) (ل ٢٢/ب) .
(٥) (ح ١٠) ، سورة الزمر
(٦) (ل ٢٠٩/ أ)
(٧) (ح ١٠) ، سورة الروم
(٨) (ل ١٨٥/ب)

[ب] عند تخريج حديث لما رأى ﷺ الشمس قد وقبت ، قال : « هذا حين حلها»[1] قال الزيلعي : « والمصنف احتج به على أن وقب بمعنى غاب »[2] .

وذكر الزيلعي لاستشهادات واتجاجات الزمخشري بالحديث في مجال اللغة فائدة مهمة ، لأن مسألة الاحتجاج بالحديث في اللغة فيها خلاف بين النحاة ، ولما كان الزمخشري من علماء اللغة المعتبرين ، وله في كثير من فروعها مصنفات معتمدة مشتهرة كان إظهار مذهبه وطريقته في ذلك مهما ومفيداً لأن الزمخشري ممن له ذكر واعتبار في المذاهب النحوية ، فهذا البغدادي في خزانة الأدب يذكر طبقات الشعراء ومن يستشهد بشعره منهم ويقول عن الطبقة الرابعة : « المولدون : ويقال لهم المحدثون ، وهم من بعدهم[3] إلى زماننا كبشار بن برد وأبي نواس ، فالطبقتان الأوليان : يستشهد بشعرهما إجماعاً ، وأما الثالثة : فالصحيح صحة الاستشهاد بكلامها . . . وأما الرابعة : فالصحيح أنه لا يستشهد بكلامهم مطلقاً ، وقيل يستشهد بكلام من يوثق به منهم ، واختاره الزمخشري ، وتبعه الشارح المحقق ، فإنه استشهد بشعر أبي تمام في عدة مواضع من هذا الشرح ، واستشهد الزمخشري أيضاً في تفسير أوائل البقرة من الكشاف ببيت من شعره »[4] .

فها نحن نرى الزمخشري صاحب قول في اللغة ، وله من يتبعه وجعل البغدادي الكشاف مرجعه في بيان مذهب الزمخشري ، ومن ثم فإن صنيع الزيلعي يكشف عن مذهب الزمخشري في مسألة الاستشهاد والاحتجاج للغة بالحديث النبوي .

وهذه المسألة شاع فيها القول بمنع النحاة المتقدمين لصحة الاحتجاج في اللغة بالحديث النبوي ، واشتهرت في ذلك مقالة أبو الحسن ابن الضائع (ت : ٦٨٠ هـ)

---

(١) (ح١) ، سورة الفلق .
(٢) (ل ٢٨٥ / أ) .
(٣) المراد من بعد الطبقة الثالثة .
(٤) خزانة الأدب (١/ ٦ ، ٧) .

حيث قال : « تجويز الرواية بالمعنى هو السبب عندي في ترك الأئمة كسيبويه وغيره ، الاستشهاد على إثبات اللغة بالحديث ، واعتمدوا في ذلك على القرآن وصريح النقل عن العرب ، ولولا تصريح العلماء بجواز النقل بالمعنى في الحديث لكان الأولى في إثبات فصيح اللغة كلام النبي ﷺ لأنه أفصح العرب »[1] وهذا القول يذكر ترك المتقدمين للاحتجاج بالحديث في اللغة على أنه مسألة مسلمة وثابتة ويجتهد في تعليل ذلك ، ويمثل له بسيبويه صاحب الكتاب .

وجاء أبو حيان (ت٧٤٥ هـ) فزاد في التعميم والقطع بحكم المسألة ، وأكثر من التمثيل وذلك في معرض انتقاده لشيخه ابن مالك حيث قال : « قد أكثر المصنف من الاستدلال بما وقع في الأحاديث على إثبات القواعد الكلية في لسان العرب ، وما رأيت أحداً من المتقدمين والمتأخرين سلك هذه الطريقة غيره ، على أن الواضعين لعلم النحو ، المستقرئين للأحكام من لسان العرب - كأبي عمرو بن العلاء وعيسى بن عمر والخليل وسيبويه من أئمة البصريين ، والكسائي والفراء وعلي بن المبارك الأحمر وهشام الضرير من أئمة الكوفيين - لم يفعلوا ذلك ، وتبعهم على ذلك المسلك المتأخرون من الفريقين ، وغيرهم من نحاة الأقاليم كنحاة بغداد وأهل الأندلس»[2] ، وقد طول القول في العلة التي ذكرها ابن الضائع .

وتأثر بهاتين المقالتين من جاء بعدهما ، بل تأثر بها من لم يسلم بترك الاحتجاج بالحديث مطلقاً ، وجوزوا ذلك فيما عرف أنه روي بعين لفظه ، ومن هؤلاء الشاطبي (٧٩٠هـ) حيث قال : « لم نجد أحداً من النحويين استشهد بحديث رسول الله ﷺ . . »[3] ثم انتقد ذلك عليهم وجوز الاحتجاج فيما نقل بلفظه ، لكنه صاغ عبارته

---

(١) المصدر السابق (١/ ١٠) .
(٢) خزانة الأدب (١/ ١٠) .
(٣) المصدر السابق (١/ ١٢) .

مسلماً بأن النحاة المتقدمين لم يحتجوا بالحديث ، والسيوطي (٩١١هـ) قال بقوله وزاد « أن المروي من الحديث بلفظه لا بمعناه نادر جداً » [١] .

والزمخشري قبل هؤلاء جميعاً ، وهو من النحاة المشهورين ، وقد أبرز الزيلعي استشهاداته واحتجاجاته بالأحاديث والآثار مما يدفع مثل هذه المقالات ، بذكر النصوص من كشاف الزمخشري .

وقد رد على هذه المقالة البدر الدماميني [٢] ، وصوب رأي ابن مالك ، وزيف رأي ابن حبان ، لكن الدكتور محمد ضاري حمادي أبدع في نقض هذه المسألة من أساسها ودحض ترك النحاة للاحتجاج بالحديث ، وذلك أنه درس مصنفات كبار النحاة عبر القرون من القرن الثالث حتى القرن الثالث عشر ، من نحاة البصرة والكوفة القدماء ومن بعدهم ، وأثبت أن فيها استشهاداً واحتجاجاً بالحديث النبوي والآثار عن أصحابه [٣] ، ونص على أن الزمخشري ممن يستشهدون بالحديث ولكنه ذكر ذلك عنه من كتاب الفائق ، والمفصل في النحو ، وأساس البلاغة ، ولم يذكر أمثلة من كتاب الكشاف ، وبذلك تكون تعليقات الزيلعي إضافة مستقلة في هذه المسألة المهمة [٤] .

---

(١) المصدر السابق (١/ ١٣) . (٢) المصدر السابق (١/ ١٤، ١٥) .

(٣) انظر الحديث النبوي الشريف وأثره في الدراسات اللغوية والنحوية (ص ٣١٥-٣٢٠) ، (ص: ٣٣٦ - ٣٤٣) ، وقد رد المؤلف كذلك على حجج القائلين بمنع الاحتجاج بالحديث (ص : ٣٥٨-٣٧١) وذلك كله في فصل (الاحتجاج بالحديث خلال العصور) .

(٤) انظر نماذج من إحتجاجات الزمخشري بالحديث في اللغة في كتاب « موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث » (ص : ١٦٠-١٦٩) ، وكلها من كتب أخرى للزمخشري وليس فيها مثال من الكشاف ، وهذا الكتاب دراسة وافية لموقف النحاة من الاحتجاج مع التمثيل .
والكتابان ذكرا أقوال المعاصرين الذين قرروا أن مذهب النحاة ترك الاحتجاج بالحديث ، ثم نقضا ذلك بالأمثلة النصية من كلام عدد كبير من أئمة النحو ، وفي كتاب « موقف النحاة » دراسة ممتازة أوردت استشهاد واحتجاج أبي حيان نفسه بالحديث من خلال أهم كتبه ، (انظر ص ٣١٩ - ٣٦٥) .

الفصل السابع



وفيه اربعة مباحث

المبحث الأول : أولية الكتاب .

المبحث الثاني : مختصر ابن حجر .

المبحث الثالث : تأثير الكتاب في الفتح السماوي .

المبحث الرابع : تأثير الكتاب في تحفة الراوي .

بعد انتهاء جولتنا مع الكتاب بداية باسمه وموضوعه ، ومروراً بطريقة عرض مادته ، وانتهاء بمنهج المؤلف في التخريج والنقد إضافة إلى الفوائد الأخرى ، بعد ذلك كله ، نمضي في جولة ثانية مع الكتاب خارج دفتيه ، لنقف على موضع الكتاب ومنزلته التي تبوأها بين كتب الفن ، ومدى استفادته ممن قبله ، كما نطل على تأثير الكتاب فيما جاء بعده من الكتب في الموضوع نفسه ، وهذا ما سأذكره في مباحث هذا الفصل الذي أختتم به دراسة الكتاب ، حيث سأوضح أولية الكتاب وأهمية في مبحث ، وسأخصص المبحث الثاني لمختصر ابن حجر ، أما الثالث والرابع فجعلتهما في بيان أثر الكتاب في كتاب تخريج أحاديث تفسير البيضاوي للمناوي ، ولابن همات .

المبحث الأول
أوليــة الكــتاب

من أبرز الوجوه التي تكشف عن أهمية الكتاب ، وتظهر رفعة منزلته أنه جاء أولياً سابقاً في موضوعه ، ومن المعلوم أنه قد ألف غير واحد من العلماء في علم التخريج قبل الزيلعي كالبيهقي وغيره ، كما أن الزيلعي سُبق بتخريج بعض شيوخه لأحاديث الهداية (*) لكن الزيلعي - فيما اطلعت علي - نال قصب السبق في التأليف في تخريج أحاديث كتاب من كتب التفسير حيث كان المفتتح لذلك بكتابه هذا في تخريج أحاديث الكشاف للزمشخري .

وقد تتبعت المؤلفات في التخريج في الرسالة المستطرفة (1) ، وفي فهارس المخطوطات (2) ، والمشهور من كتب المؤلفات (*) وعند من حاول من المعاصرين جمع أكبر قدر ممكن من كتب التخريج (3) فلم أجد أحداً أسبق من الزيلعي في تخريج أحاديث كتاب في التفسير .

ومن كتاب التخريج لأحاديث التفسير بعد الزيلعي :

١ - تخريج أحاديث تفسير أبي الليث السمرقندي ، للحافظ قاسم بن قطلوبغا . (ت : ٨٧٩ هـ) (4) .

---

(١) (ص : ١٨٦) .
(٢) الفهرس الشامل (الحديث وعلومه) (١/ ٣٤٧-٣٥٣) .
(٣) مقدمة تخريج أحاديث المدونة (١/ ٤٥-٥٨) ، مقدمة تخريج اللمع (ص : ١١-١٩) ، الإمام الزيلعي ومنهجه في التخريج (ص : ٦٩ - ٩٢) .
(٤) الرسالة المستطرفة (ص : ١٨٦) .
(*) من الكتب التي خرجت أحاديث الهداية : تخريج أحاديث الهداية لابن التركماني شيخ الزيلعي وقد سبق ذكره في المبحث الثالث من الفصل الأول من هذا الباب .
(*) كشف الظنون (١/ ٣٨٠) ، إيضاح المكنون (٣/ ٢٦٩ ، ٢٧٠) .

٢ - الكافي الشاف لابن حجر ، (ت : ٨٥٢ هـ) وهو تلخيص لهذا الكتاب[١]

٣ - نواهد الأبكار وشوارد الأفكار تخريج ما في تفسير البيضاوي من الأحاديث والآثار » للسيوطي (ت : ٩١١) . [٢]

٤ - الفتح السماوي بتخريج أحاديث تفسير البيضاوي ، لعبد الرؤوف المناوي (ت : ١٠٣١هـ) [٣] .

٥ - تحفة الراوي في تخريج أحاديث تفسير البيضاوي لابن همات الحنفي (ت : ١١٧٥) [٤] .

ومن الملاحظ أن أكثر تلك الكتب في تخريج أحاديث البيضاوي الذي يعتبر مختصراً للكشاف ، وبالتالي فتخريج أحاديث الكشاف يعتبر تخريجاً لأحاديث البيضاوي ، ومن هنا كان تقدم الزيلعي في التصنيف سبباً في كون كتابه مقدماً استفاد منه من بعده واعتمدوا عليه ، كما سيأتي في المباحث التالية .

ولا تنتقض هذه الأولية بحاشية الطيبي (ت : ٧٤٣ هـ) على الكشاف والتي سماها « فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب » وذلك لأسباب منها :

١ - أن حاشية الطيبي ليست كتاباً في التخريج ، وإنما هي شروح وتعليقات على كلام الزمخشري في الكشاف ، وأكثرها مباحث لغوية ، وذكر فيها الأحاديث ذكراً عارضاً .

٢ - أن الطيبي ذكر بعض الأحاديث والآثار وأهمل البعض الآخر ، وما تركه كثير جداً ، يدل على أنه لم يقصد تخريج أحاديث الكتاب أصلاً .

---

(١) سيأتي تفصيل القول عنه في المبحث القادم .
(٢) مقدمة الفتح السماوي (١/ ٥٩) .
(٣) الرسالة المستطرفة (ص : ١٨٦) ، وسيأتي عنه كلام مستقل في المبحث الثالث .
(٤) الرسالة المستطرفة (ص : ١٨٦) ، وهو المخصوص بالمقارنة في المبحث الرابع .

٣ - أن ما تعرض لتخريجه من الأحاديث وقعت له فيه أوهام كثيرة تعقبه الزيلعي فيها وأكثر من ذلك كما سبق ذكر بعض منه في مباحث منهجه في التخريج [١] .

٤ - أن مصادره في التخريج محدودة جداً ، ولذا جاءت تخريجاته مختصرة جداً وربما نص على أنه لم يجد للحديث تخريجاً لأنه لم يجده فيما بين يديه من المصادر فيأتي الزيلعي ويستدرك عليه مبيناً تخريج الحديث من مصادر عديدة .

وها أنذا أضرب الأمثلة وأعقد المقارنة بين الكتابين ليتضح ما سبق ذكره :

أولاً : نماذج من الأحاديث التي ترك الطيبي تخريجها :

ترك الطيبي تخريج أحاديث كثيرة جداً وهذه نماذج لبعضها في بعض السور :

[أ] سورة البقرة :

١ - الحديث الثامن ٢ - الحديث الستون ٣ - الحديث الثالث عشر بعد المائة

[ب] سورة آل عمران :

١ - الحديث الأول ٢ - الحديث العشرون ٣ - الحديث التاسع والعشرون

[ج] سورة النســـاء :

١ - الحديث الأول ٢ - الحديث الثاني ٣ - الحديث التاسع عشر

ثانياً : نماذج من أوهام الطيبي التي ذكرها الزيلعي :

[أ] عند تخريج حديث « من قتل قتيلاً فله سلبه » [٢] ، قال الزيلعي : « وعزاه الطيبي لأبي داود ، وهو غلط ، لأن الذي في أبي داود عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال يوم بدر : (من قتل قتيلاً فله كذا ، وكذا) ، لم يقل فيه : فله سلبه ، هذا مع

---

(١) انظر (ص : ٢٦٠ ، ٢٦١) .
(٢) (ح٤) ، سورة البقرة

ذهوله عن الصحيحين وفيهما لفظ الحديث » [1] .

[ب] عند تخريج حديث « كان الرجل إذا قرأ البقرة وآل عمران جد فينا » [2] قال الزيلعي : « والحديث في الصحيحين ليس فيه : وكان الرجل إذا قرأ البقرة وآل عمران جد فينا ، ثم ذكر روايتهما وقال : « ووهم الطيبي فعزاه للبخاري ومسلم ولم يخرجا فيه لفظ المصنف كما ذكرناه » [3] .

[ج] عند تخريج حديث « لا يُقبل منه صرف ولا عدل » [4] ذكر الزيلعي روايات الحديث عند الشيخين ثم قال : « وذهل الطيبي فعزاه لأبي داود من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ (من تعلم صرف الكلام ليسبي به قلوب الناس لم يقبل الله منه يوم القيامه صرفاً ولا عدلاً) انتهى ، وهذا عجز منه وذهول» [5] .

وثمة أحاديث فيها ما ينتقد على الطيبي لكن الزيلعي - فيما يظهر - لم يتتبعه في كل حديث ، وهذا ما يوضح ذلك :

قال الزيلعي نقلاً عن الزمخشري : « وسمى رسول الله ﷺ الصلاة عماد الدين ، وجعل الفاصل بين الإسلام والكفر ترك الصلاة ، وسمى الزكاة قنطرة الإسلام » وقد خرج الزيلعي هذه الأحاديث الثلاثة بعين ألفاظها من مصادر متعددة وذكر ما في بعضها من وجوه الضعف بينما قال الطيبي : « روينا عن الترمذي وابن ماجه عن معاذ في حديث طويل : رأس الأمر الإسلام وعموده الصلاة وذروة سنامه الجهاد .

قوله : وجعل الفاصل بين الإسلام والكفر ترك الصلاة : روينا عن الإمام أحمد

---

(١) (ل ٥/ أ) ، وانظر حاشية الطيبي (ورقة : ٧٢) .
(٢) (ح ١٥) ، سورة البقرة .
(٣) (ل ٧ / أ) ، وانظر حاشية الطيبي (ورقة ١٦٣) .
(٤) (ح٢٩) ، سورة البقرة .
(٥) (ل ٩ / ب) ، وانظر حاشية الطيبي (ورقة ٢١١) .

ابن حنبل عن بريدة عن رسول الله ﷺ يقول : العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر » .

قوله : سمى الزكاة قنطرة الإسلام : هذا الحديث ضعفه الصغاني.» [1] .

وها هنا عدة أوهام واستدراكات :

١ - حديث معاذ ليس فيه لفظ المصنف وهو « الصلاة عماد الدين » وقد خرجه الزيلعي بهذا اللفظ من شعب الإيمان للبيهقي .

٢ - ما ذكره في مسند أحمد خرجه الزيلعي من صحيح مسلم بلفظ « بين الرجل والكفر ترك الصلاة » .

٣ - الحديث الثالث لم يذكر تخريجه واكتفى بذكر تضعيفه .

ثالثاً : قلة مصادر الطيبي في التخريج مقارنة بالزيلعي وتوسعه :

عند مقارنة بعض الأحاديث التي خرجها الطيبي والزيلعي يظهر لنا الفرق واضحاً وهذه أمثلة ذلك :

[أ] قال الطيبي : « ويؤيد دليل الوجوب (أي وجوب السعي) ما رواه المصنف (أي الزمخشري) : (اسعوا فإن الله كتب عليكم السعي) الحديث مخرج في مسند أحمد بن حنبل » [2] .

فهنا ذكر تخريج الحديث من مسند الإمام أحمد فقط ، بينما الزيلعي توسع في تخريجه فقال : « روي من حديث ابن عباس ، ومن حديث صفية بنت شيبة ومن حديث حبيبة بنت أبي تجراة ، ومن حديث تملك العبدرية » ثم خرج كل

---

(١) حاشية الطيبي (ورقة : ٧٢) .

(٢) المصدر السابق (ورقة ٣٠٥) .

حديث من مصدره فذكر مصادر شتى وألفاظاً وروايات وطرقاً وأسانيد [1] .

[ب] قال الطيبي : « قوله : أن رسول الله ﷺ فسر الاستطاعة بالزاد والراحلة ، الحديث أخرجه ابن ماجه عن ابن عباس » [2] .

وأما الزيلعي فقد ذكر تخريجه عند الترمذي وابن ماجه من حديث ابن عمر ، وعند الحاكم من حديث أنس ثم قال : « وروي من طرق أخرى وفيه كلام طويل استوفيناه في أحاديث الهداية » [3] .

[ج] قال الطيبي : « قوله : (من مات ولم يحج) الحديث أخرجه الترمذي عن علي رضي الله عنه مع تغيير يسير » [4] ، أما الزيلعي فقد خرجه من حديث علي ، ومن حديث أبي أمامة ومن حديث أبي هريرة من مصادر متعددة [5] .

ولما كانت مصادر الطيبي محدودة فإنه كثيراً ما يصرح أنه لم يجد الحديث مع أنه موجود في كتب مشهورة ، وقد استدرك الزيلعي عليه في مواضع ومنها :

[أ] في حديث « من استرجع عند المصيبة ، جبر الله مصيبته ، وأحسن عقباه ، وجعل له خلفاً صالحاً يرضاه » قال الزيلعي : « قال الطيبي : ما وجدته » ، ونص كلامه في حاشيته : « ما وجدته في الكتب المعتبرة» [6] ، ثم خرج الزيلعي الحديث من معجم الطبراني ، وشعب الإيمان للبيهقي ، وتفسير الطبري . [7]

---

(١) (ح ٦٢) ، سورة البقرة (ل ١٦/ ب) .
(٢) حاشية الطيبي : (ورقة : ٤٦٥) .
(٣) (ح٢٦) ، سورة آل عمران (ل٣٧/ أ) .
(٤) حاشية الطيبي : (ورقة : ٤٦٦) .
(٥) (ح٢٧) سورة آل عمران ، (ل ٣٧/ أ) .
(٦) حاشية الطيبي : (ورقة : ٢٩٢) .
(٧) (ح٥٩) ، سورة البقرة ، (ل ١٦/ أ) .

[ب] قال الطيبي : قوله : « بدليل قوله : دعي الصلاة أيام إقرائك ، وقوله للأمة : وعدتها حيضتان ، الحديثين ما وجدتهما في الأصول » [1] .

قلت : ذكر الزيلعي الحديثين وخرج الأول من سنن الدار قطني ، ومشكل الآثار للطحاوي ، والثاني : من سنن أبي داود والترمذي وابن ماجه ومستدرك الحاكم وغيرها [2] .

[ج] قال الطيبي : « وأما حديث ثابت [3] فقد ذكره الأئمة بروايات شتى وليس فيها رفعت جانب الخباء ، إلى قوله : وأقبحهم وجهاً ، بل فيه أن ثابتاً ضربها فكسر يدها » [4] .

فهنا نلاحظ أن الطيبي لم يخرج الحديث إذ أنه لم يذكر مصادر محددة ، كما أنه نفى وجود بعض ألفاظ الرواية ، والحديث خرجه الزيلعي وطول النفس فيه وذكر اختلاف الروايات بين المصادر المختلفة .

وها هنا نرى الطيبي يشير إلى الأئمة إشارة عامة ، وفي المثال الذي سبقه ذكر أنه لم يجده في الأصول أو الكتب المعتبرة ، وفي مقدمته قال : « ولم آل جهداً في جهات المنقول ، سيما إسناد الأحاديث إلى الأصول » [5] ، وهذا كله عموم لا يشفي عليلاً ، ولا يروي غليلاً ، سيما وأن كثيراً مما ترك تخريجه ، أو نص على أنه لم يجده موجود في كتب معروفه مشهورة من كتب الرواية ، وقد علق المناوي على ذلك تعليقاً نافعاً حيث ذكر قول الطيبي في حديث ثابت وقال : « والقدر الذي أنكره الطيبي هو (إني

---

(١) حاشية الطيبي : (ورقة : ٣٥٥) .
(٢) (ح١٠٨) ، (ح١٠٩) ، سورة البقرة ، (ل ٢٤/ ب ، ٢٥ / أ) .
(٣) المراد به حديث ثابت بن قيس ، وفيه اختلاع زوجته منه .
(٤) حاشية الطيبي : (ورقة : ٣٥٩) .
(٥) حاشية الطيبي : (ورقة : ٣) .

رفعت) إلى آخره ، ورد في بعض الطرق إلا أن الطيبي أكثر ما يخرج من الكتب الستة ومسندي أحمد والدارمي ، وليس هو فيها فلذلك نفاه »[1] ، وهذا يكشف عن مصادر الطيبي أو أهمها على أقل مما يظن أنه مراده بالأصول ، كما أنني فيما طالعته من حاشية الطيبي لم أره ذكر غير هذه الكتب التي بينها المناوي .

بهذا يتضح أن حاشية الطيبي لا يمكن إعتبارها كتاباً في تخريج أحاديث الكشاف ولم يعتبرها المصنف كذلك ، وقد جاء تخريجه للأحاديث عارضاً ، غير متتبع للأحاديث والآثار كلها ، بل ترك الكثير منها ، ثم هو في تخريجه غير مستقص ولا متوسع بل قنع بالرجوع إلى بعض الأمهات والعزو إليها عزواً مختصراً ، اشتمل في بعضه على أوهام ، ولم يكن له في سائره منهج متبع .

والطيبي رغم محدودية مصادره واختصاره الشديد في التخريج إلا أنه يستفاد من كتابه في الاستدراك على كتاب الزيلعي ، لأن الطيبي خرج بعض الأحاديث التي أسقطها الزيلعي ولم يوردها في كتابه مع وجودها في الكشاف ، ومن أمثلة الأحاديث والآثار التي خرجها الطيبي وأغفلها الزيلعي ما يأتي :

[أ] قال الطيبي : « قوله : ومنه (ولا ينفع ذا الجد منك الجد) ، روينا عن مسلم، وأبي داود والنسائي عن أبي سعيد قال : كان رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع قال : (اللهم لك الحمد[2] ملء السموات والأرض ، وملاء ما شئت من شيء بعد،

---

(١) الفتح السماوي (١/ ٢٨٠) ، وهذا النص نقله المناوي دون عزو لقائله ، وقد ذكره ابن همات في تحفة الراوي (ل ٣٦/ أ) ونص على أنه من قول السيوطي .

(٢) سقطت (لك الحمد) من الأصل .

أهل الثناء والمجد ، أحق ما قال العبد - وكلنا لك عبد - [1] اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت ، ولا ينفع ذا الجد منك الجد » [2] .

[ب] قال الطيبي : قوله : لا أعافي أحداً قتل بعد أخذ الدية ، في رواية أبي داود عن جابر أن رسول الله ﷺ قال : لا أعفي من قتل بعد الدية » [3] .

وهذه التخريجات على وجازتها مهمة لأنها تمثل إضافة إلى كتاب الزيلعي حيث لم يذكر تلك النصوص وأمثالها في كتابه .

ويبدو أن الزيلعي استفاد من حاشية الطيبي فائدة محدودة بقدر ما جاء فيه ، لكنه لم يعتمد عليه ، بل كان يبحث ويستقصي فيأتي بما لم يأت به الطيبي ويكشف عن أوهامه بما يثبت عنده بعد الرجوع إلى المصادر ، والفرق بين مادة التخريج في الكتابين تظهر فرقاً شاسعاً ، وتفوقاً ظاهراً للزيلعي لأنه قصر كتابه على التخريج وكان ممن تفرد فيه بمنهج متميز كما مر معنا .

---

(١) في الأصل : (وكلنا لنا) .
(٢) سبق تخريجه (ص : ٢٣٣) .
(٣) سبق تخريجه (ص : ٢٣١) .

المبحث الثاني
مختصر ابن حجر

أوثق الكتب صلة بكتاب الزيلعي ، وأكثرها استمداداً منه وتأثراً به ، هو مختصر ابن حجر للكتاب ، لأنه فرع وكتاب الزيلعي هو الأصل ، والاختصار ضرب من التأليف إذ « التأليف على سبعة أقسام لا يؤلف عالم عاقل إلا فيها وهي : إما شيء لم يسبق إليه فيخترعه أو شيء ناقص يتممه ، أو شي مغلق يشرحه ، أو شيء طويل يختصره دون أن يخل بشيء من معانيه ، أو شيء متفرق يجمعه ، أو شيء مختلط يرتبه ، أو شيء أخطأ فيه مصنفه فيصلحه ، وينبغي لكل مؤلف كتاب في فن قد سبق إليه أن لا يخلو كتابه من خمس فوائد : استنباط شيء كان معضلاً ، أو جمعه إن كان مفرقاً ، أو شرحه إن كان غامضاً ، أو حسن نظم وتأليف ، أو إسقاط حشو وتطويل » (١) .

واختصار ابن حجر للكتاب يبرز أهميته ، ويكشف عن رفيع منزلته ويشهد لحسنه وتميزه ، وذلك لأمور :

١ - جلالة المختصر وهو الحافظ ابن حجر - واشتهار مصنفاته .

٢ - اختيار ابن حجر للكتاب لاختصاره دليل على أهميته وتميزه ، وبالتالي رأى ابن حجر اختصاره لتيسير الاستفادة منه .

٣ - حسن منهج الاختصار واشتماله على فوائد زائدة على الأصل مما جعل للكتاب قبولاً ، وعَوَّل عليه من بعده من المصنفين ، فكان ذلك إبرازاً للأصل من خلال المختصر .

---

(١) كشف الظنون (١/ ٣٥) .

وسأعرض لهذا المختصر مبيناً منهجه وفائدته على الترتيب نفسه الذي جعلته لكتاب الزيلعي .

أولاً : التعريف بالمختصر :

* إسم الكتاب : لم يذكر ابن حجر في مقدمته إسماً لكتابه ، لكن قال صاحب كشف الظنون [1] : « وممن خرج أحاديثه (أي الكشاف) الإمام المحدث جمال الدين عبد الله بن يوسف الزيلعي الحنفي ، المتوفي سنة (٧٦٢) اثنتين وستين وسبعمائة ، ولخص كتابه الحافظ الكبير شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي ابن حجر في كتاب سماه (الكافي الشاف في تحرير أحاديث الكشاف) في مجلد ، واستدرك عليه في مجلد آخر » .

وهو مذكور في فهارس مخطوطات صنعاء [2] بإسم « الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف » ، وفي فهارس مخطوطات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية [3] باسم « الشافي في تخريج أحاديث الكشاف » ، وفي بعض الفهارس « تخريج أحاديث الكشاف » [4] .

* منهج الاختصار : قال ابن حجر في مقدمته- بعد البسملة والحمد لله - «أما بعد ، فهذا تخريج الأحاديث الواقعة في التفسير المسمى بالكشاف الذي أخرجه الإمام أبو محمد الزيلعي ، لخصته مستوفياً لمقاصده ، غير مخل بشيء من فوائده ، وقد كنت تتبعت جملة كثيرة لا سيما الموقوفات فاته تخريجها إما سهواً وإما عمداً ، ثم أخرت ذلك وأضفته إلى المختصر من هذا التلخيص ، واقتصرت في هذا على تجريد الأصل ، والله المستعان » [5] .

---

(١) (٢/ ١٤٨١) .
(٢) (١/ ٤٣٣) .
(٣) المجلد الثاني (٣/ ٤٩٣) .
(٤)
(٥) الكافي (ص : ٢) .

وهذه الكلمات - على وجازتها - تضع بعض ملامح منهج ابن حجر في الاختصار الذي يتلخص في أمرين :

الأول : أن الاختصار دقيق مستوعب لما في الأصل من الفوائد والمقاصد ، وأن ما حذف في الاختصار لا يخل بالانتفاع من الأصل .

الثاني : ان الاختصار معتمد على الأصل تماماً ، اذ هو تجريد له ، لا زيادة فيه عليه .

وفي كلا الأمرين قصور ، فالأول : وصف عام لا يكشف عن حقيقة الاختصار وطريقته بشيء من التفصيل ، والثاني . غير دقيق لأن ابن حجر له في كتابه هذا زوائد على الأصل ، بعضها في ذكر نصوص لم يستخرجها الزيلعي من الكشاف ولم يذكرها في كتابه ، وبعضها زيادة في مصادر تخريج الأحاديث المذكورة عند الزيلعي ، وبعضها تعليقات وفوائد ، وبعضها استدراكات وتعقبات كما سيأتي بيانه بعد قليل بشيء من التفصيل .

ثانياً : مصادر ابن حجر في المختصر :

مصادر ابن حجر في المختصر هي مصادر الزيلعي في الأصل غالباً ، إلا أن ابن حجر زاد في تخريجاته وذكر مصادر لم ترد عند الزيلعي ، وهي عنده مصادر مباشره في التخريج ومنها :

١ - صحيح أبي عوانة .
٢- السنة لإبن أبي عاصم .
٣ - السنن لأبي مسلم الكجي .
٤ - تفسير عبد الغني بن سعيد الثقفي .
٥ - النكاح لابن المبارك .
٦ - أخبار مكة للفاكهي .
٧ - زيادات مسند مسدد لمعاذ بن المثنى .
٨ - جزء الذراع ، لأبي بكر أحمد بن نصر بن عبد الله بن الفتح الذراع .
٩ - مسند يحيى الحماني .
١٠- مشيخة الجوهري .
١١- الإكليل للحاكم .

١٢- حديث المخلص (أبو طاهر محمد بن عبد الرحمن بن العباس المخلص » ، تخريج البقال .

١٣- الناسخ والمنسوخ لأبي الشيخ الأصبهاني .

١٤- كتاب العظمة لأبي الشيخ الأصبهاني .

١٥- جزء أبي السكين ، لزكريا بن يحيى أبي السكين الطائي .

١٦- معجم ابن جميع .

١٧- المعرفة لابن مندة .

١٨- تفسير مقاتل بن حيان .

١٩- عشرة النساء للطبراني .

٢٠- إيضاح الإشكال لعبد الغني بن سعيد الحافظ .

ومن الملاحظ أن معظم هذه المصادر الإضافية استفادها ابن حجر من الزيلعي في تخريجه ، إذ كان يخرج الحديث من مصدر متأخر ويذكر الإسناد الذي يتضح من خلاله وجود مصدر متقدم فيذكره ابن حجر حينئذ ، وهو صنيع حسن من ابن حجر لأن صنيع الزيلعي يعد نزولاً أو قصوراً في العزو ، كما بينته وأوضحت أمثلته [٢] .

كما ذكر ابن حجر مصادر غير مباشرة أحال إليها للتوسع ومنها بعض مصنفاته وهذه أمثلة لذلك :

١ - حاشية الأطراف لابن حجر ، قال في آخر تخريج سورة القيامة [٣] : « واختلف فيه على إسماعيل على أوجه أخرى ذكرتها في حاشية الأطراف » .

٢ - شرح البخاري لابن حجر ، قال في تخريج سورة الفتح [٤] : « وفي عددهم أقوال غير هذه بسطتها في شرح البخاري » .

---

(١) انظر على التوالي الكافي (ص ٢ ، ٣ ، ١١ ، ١٧ ، ٢٠ ، ٣٥ ، ٣٥ ، ٣٨ ، ٣٨ ، ٩٧ ، ٩٨ ، ١٠٠ ، ١٤٤ ، ١٤٥ ، ١٥٤ ، ١٥٦ ، ١٦٦ ، ١٧٥ ، ١٨٥ .

(٢) انظر المبحث الثاني من الفصل الثاني من هذا الباب (ص : ٢٢١ - ٢٢٣) .

(٣) الكافي (ص : ١٨٠)

(٤) الكافي (ص : ١٥٣) .

٣ - جزء في سجود السهو للحافظ العلائي ، قال ابن حجر في تخريج سورة الماعون : [1] « وقد بسط العلائي القول فيه في جزء مفرد » .

ثالثاً : منهج ابن حجر في عرض مادة الكتاب مقارنة بالأصل :

١ - ترتيب الكتاب وتراجمه :

سار ابن حجر على سنن الأصل ، ووافقه في الترتيب على السور ، وذكر الأحاديث والآثار حسب ورودها في الكشاف ، إلا أنه ربما قدم وأخر في بعض النصوص في مواضع يسيرة ، ووافق في بعض هذه المواضع ترتيب ذكر النصوص في الكشاف ، وخالف في بعضها الآخر .

ومن أمثلة ذلك :

[أ] ذكر الزيلعي الحديث الثالث والخمسين ، والحديث الرابع والخمسين من سورة البقرة على خلاف ورودهما في الكشاف ، وخالف بينهما ابن حجر فقدم المتأخر وأوردهما على ترتيب ورودهما في الكشاف [2] .

[ب] ذكر الزيلعي الحديث العشرين ، والحديث الحادي والعشرين وفق ترتيب ورودها في الكشاف ، وعكس ابن حجر ترتيبهما [3] .

أما التراجم فاكتفى ابن حجر بأسماء السور ، ولم يعقد تراجم منفصلة كما صنع الزيلعي في مواضع يسيرة [4] .

---

(١) الكافي (ص : ١٨٨) .
(٢) انظر الكافي (ص : ١٢) ، وانظر ما سبق في مثل ذلك عن الزيلعي .
(٣) انظر الكافي (ص : ٦) .
(٤) عقد الزيلعي ترجمة لروايات الشاة المسمومة ، وترجمة لما روي في آخر آية نزلت ، وترجمة لأحاديث تفسير الزيادة بالنظر لله عز وجل ، ولم يصنع ذلك ابن حجر ، انظر على التوالي ، الكافي (ص : ٨ ، ٥١ ، ٨٤) .

٢ - ترقيم الأحاديث :

بدأ الزيلعي كل سورة بذكر عدد أحاديثها ، ورقم أحاديث كل سورة دون الآثار أما ابن حجر فلم يصنع من ذلك شيئاً بل اختصر فلم يذكر عدد الأحاديث في بداية السورة ، ولم يرقم الأحاديث ولا الآثار ، وإنما اكتفى بأن يفصل بين كل حديث والآخر بقوله : « حديث فلان » ويذكر اسم الصحابي والمتن أو « حديث كذا » فيذكر لفظ الحديث .

٣ - عرض النصوص :

إذا كان الحديث أو الأثر قصيراً فإن ابن حجر يذكره كاملاً ، أما النصوص الطويلة فكان يذكر طرفاً منها ، ومن أمثلة ذلك ومثال ذلك :

قال ابن حجر : « حديث : أن رسول الله ﷺ بعث عبد الله بن جحش على سرية في جمادي الآخرة قبل قتال بدر بشهرين لترصد عيراً لقريش فيها عمرو بن عبد الله الحضرمي وثلاثة معه . . . الحديث » (١) .

رابعاً : منهج ابن حجر في التخريج مقارناً بالأصل :

١ - سبقت الإشارة إلى أن الزيلعي يلتزم تخريج الحديث عن الصحابي المذكور في الكشاف ، وأما إذا وجد الحديث من غير ذكر الصحابي اجتهد في تخريجه عن أكبر عدد ممكن من الصحابة ، وعادة ما يبدأ بذكر أسماء الصحابة الرواة ثم يشرع في تخريج أحاديثهم ، وابن حجر تابع الزيلعي فيما خرجه من الأحاديث ولم يزد عليه شيئاً في الغالب لكنه لم يكن يذكر أسماء الرواة قبل التخريج بل يشرع في تخريج الأحاديث مباشرة مبيناً عند كل حديث راويه من الصحابة .

---

(١) الكافي (ص : ١٧) وانظر أمثلة أخرى :
(أ) رقم (٢١٥) (ص : ٢٦) . (ب) رقم (٢٦٣) (ص : ٣٢) .
(ج) رقم (٣٧١) (ص : ٤٥) .

وقد سبق التمثيل [1] بالحديث السادس عشر من سورة البقرة ، والثاني والسبعين من سورة آل عمران ، والرابع من سورة إبراهيم ، وأن الزيلعي ذكر في الأول والثالث أثني عشر صحابياً وفي الثاني أحد عشر صحابياً ، وابن حجر ساق الأحاديث مباشرة دون إفراد أسماء الصحابة [2] .

٢ - تقديم الصحيحين والسنن الأربعة والعناية بها :

وافق ابن حجر الزيلعيَّ في تقديم الصحيحين والاكتفاء بهما إذا وجد الحديث عندهما ، بل إن ابن حجر كان يكتفي بهما فيما أخرجه الستة وهذه أمثلة لذلك :

[أ] عند تخريج حديث : «فعليه بالصوم ، فإنه له وجاء» قال الزيلعي : «رواه الأئمة الستة في كتبهم» [3] ، وقال ابن حجر : «متفق عليه من حديث ابن مسعود» [4] .

[ب] عند تخريج حديث عائشة «كنت أطيب رسول الله ﷺ لحله وحرمه» قال الزيلعي رواه الأئمة الستة في كتبهم» [5] ، وقال ابن حجر : «متفق عليه من حديثها» [6] .

[ج] عند تخريج حديث سعد «إنك إن تترك ولدك أغنياء خير من أن تدعهم

---

(١) في المبحث الثاني من الفصل الرابع من هذا الباب (ص : ٢٥٤) .
(٢) انظر على التوالي الكافي (ص : ٦ ، ٣٥ ، ٩٢) .
(٣) (ح٧٦) ، سورة البقرة ، (ل ١٩/ أ) .
(٤) الكافي (ص : ١٤) .
(٥) (ح١٩) ، سورة آل عمران ، (ل ٣٥/ب) .
(٦) الكافي (ص : ٢٧) .

عالة يتكففون الناس » ، قال الزيلعي : « رواه الأئمة الستة في كتبهم » [١] ، وقال ابن حجر : « متفق عليه من حديث سعد بن أبي وقاص في قصة » [٢] .

ولم يعتن ابن حجر ببيان أوهام الحاكم في مستدركه بذكر روايته بعد الشيخين لبيان أن استدراكه خطأ ، بينما كان الزيلعي معتنياً بذلك كما سبق ذكره [٣] .

ووافق ابن حجر الزيلعي في العناية بالصحيحين من حديث ذكر ما جاء فيهما معلقاً ، وقد مثلت لذلك عند الزيلعي في تخريج أثر ابن عباس « إن العمرة لقرينة الحج» ، وحديث « أن النبي ﷺ يتمم لرد السلام » ، وقد قال ابن حجر ضمن تخريج الأول : « البخاري معلقاً » [٤] ، وقال في أثناء تخريج الثاني : « ورواه مسلم معلقاً» [٥] .

ومشى ابن حجر على خطى الزيلعي في ذكر الشيخين وإن كان ليس عندهما إلا جزء من الحديث [٦] ، بينما حذف التنصيص على الشيخين إذا كان الحديث عندهما إنما هو بمعنى الحديث المخرج .

وأما بالنسبة لتقديم السنن الأربعة فصنيع ابن حجر مطابق للزيلعي إذ تابعه على التقديم [٧] .

---

(١) (ح١٠) ، سورة النساء ، (ل ٥٤/ب) .
(٢) الكافي : (ص : ٣٩) .
(٣) انظر المبحث الرابع ، من الفصل الرابع ، من هذا الباب (ص: ٢٦٤) .
(٤) الكافي (ص : ١٦) .
(٥) الكافي : (ص : ٤٦) .
(٦) انظر الكافي رقم (٧٠) (ص : ٧٠) ، رقم (١٥٣) (ص : ١٧٠) .
(٧) انظر الكافي : رقم (٣٣٤) (ص : ٤٠) ، رقم (٤٠٧) (ص : ٤٩) .

٣ - تحديد مواضع النصوص في المصادر مقارنة بالأصل :

حذف ابن حجر - ضمن اختصاره - ما يتعلق بتحديد مواضع النصوص في المصادر ، ولم يذكر الكتب والأبواب ، أو أرقامها إلا في مواضيع يسيره [١] .

ومن مزايا اختصار ابن حجر أنه - في الغالب - لا يختصر في ذكر المصادر التي أوردها الزيلعي في تخريج الحديث ، بمعنى أنه لا يهمل ذكر بعض المصادر ويقتصر على ذكر البعض الآخر ، بل إن ابن حجر كان يزيد في مصادر تخريج الحديث على الزيلعي في بعض المواضع ، وخاصة تلك المواضع التي لم يذكر الزيلعي فيها إلا مصدراً واحداً للتخريج وربما كان ذلك المصدر من المصادر غير المعتمدة في الحديث كتفسير الثعلبي ، وهذا العمل من محاسن كتاب ابن حجر لتضمنه ما في الأصل وزيادته عليه ، فهو لم يكن مجرد ناقل مختصر ، بل أفاد وأجاد -بماله من علم واطلاع- بما أضاف وزاد .

وهذه أمثلة تبين زيادات ابن حجر في مصادر التخريج وما اشتملت عليه من الفوائد :

أ - في آخر حديث من سورة الفاتحة [٢] ذكر الزيلعي تخريجه في تفسير الثعلبي وزاد ابن حجر فقال : « وله شاهد في مسند الدارمي عن ثابت بن عجلان قال : كان يقال : إن الله ليريد بأهل الأرض ، فإذا سمع تعليم الصبيان بالحكمه صرف ذلك عنهم ، يعني بالحكمة : القرآن » [٣] .

---

(١) انظر قوله « وابن مردويه في تفسير الحج » رقم (٣١) (ص : ٥) وقوله : « وذكره أبو نعيم في ترجمة مسعر » رقم (٩٥) (ص : ١٣) ، وقوله : « وهو عند أبي شيبة في البيوع » رقم ٣٢٣ (ص : ٣٨) ، وقوله : « أخرجه البيهقي في الشعب في السادس والثلاثين » ، رقم (٣٨٨) (ص : ٤٧) .

(٢) (ل ٣/ أ) .

(٣) الكافي رقم (١٢) (ص : ٣) .

ب - قال الزيلعي : « الحديث الخمسون »[1] : روي أنه مر برسول الله ﷺ أعرابي وهو يقرؤها[2] فقال : كلام من هذا ؟ قال : كلام الله ، قال : بيع والله بربح لا نقيله ولا نستقيله ، فخرج إلى الغزو فاستشهد .

قلت : ذكره الثعلبي عن الحسن قال : مر أعرابي بالنبي ﷺ وهو يقرأ هذه الآية ﴿**إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم . . .**﴾ إلى آخرها ، فقال : كلام من هذا ؟ ، قال : كلام الله ، قال : بيع والله مربح . . إلى آخره وسنده إلى الحسن في أول كتابه »[3] .

وقال ابن حجر في الكافي[4] : « أخرجه ابن أبي حاتم ، وابن مردويه من طريق أبي شيبة عن عطاء الخراساني ، عن جابر ، قال : نزلت هذه الآية على رسول الله ﷺ وهو في المسجد ﴿ **إن الله اشترى** ﴾ فكبر الناس في المسجد ، فأقبل رجل من الأنصار ، فقال : أنزلت هذه الآية ؟ فقال : نعم ، فقال : بيع رابح لا نقيل ولا نستقيل .

وأخرج عبد بن حميد حدثنا إبراهيم ، هو ابن الحكم بن أبان ، عن أبيه ، عن عكرمة لما نزلت هذه الآية ﴿ **إن الله اشترى** ﴾ الآية ، قال رجل من الأنصار : يا لها بيعة ما أربحها ، والله لا نقيل ولا نستقيل .

وأخرج الطبري من طريق محمد بن كعب وغيره قالوا : قال عبد الله بن رواحة لرسول الله ﷺ : اشترط لربك ولنفسك ماشئت قال : اشترط لربي أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً ، واشترط لنفسي أن تمنعوني مما تمنعون منه أنفسكم وأموالكم ، قالوا : فإذا فعلنا ذلك فما لنا ؟ قال : الجنة ، قالوا : ربح البيع لا نقيل ولا نستقيل » .

---

(١) من سورة التوبة .
(٢) المقصود آية ﴿إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم . . الآية ﴾ .
(٣) (ل ١١٣/ أ) .
(٤) رقم (١٥٦) (ص : ٨١) .

ج - قال الزيلعي : « الحديث السابع »[1] قال النبي ﷺ : لا تسبوا مضر ولا ربيعة فإنهما كانا مسلمين ، ولا تسبوا قيساً فإنه كان مسلماً ، ولا تسبوا الحارث بن كعب ولا أسد بن خزيمة ، ولا تميم بن مر ، فإنهم كانوا على الإسلام ، وما شككتم فيه من شيء فلا تشكو أن تُبعاً كان مسلماً .

قلت : في أول الروض الأنف للسهيلي قال : وفي الحديث المرفوع : لا تسبوا مضر ولا ربيعة فإنهما كانا مؤمنين ، ذكره الزبير بن بكار . انتهى .[2]

وقال ابن حجر : « اقتصر المخرِّج في عزو الجملة الأولى إلى السهيلي ، عن الزبير ، وبيض للباقي ، وقد أخرجه ابن سعد والبلاذري من طريق سعد بن أبي أيوب ، عن عبيد الله بن خالد أنه بلغه أن رسول الله ﷺ قال : (لا تسبوا مضر فإنه كان مسلماً) .

وأما . . . تبع فروى الفاكهي من طريق عمر بن جابر ، عن سهل بن سعد رفعه : لا تسبوا تبعاً فإنه قد أسلم ، وأخرج الحاكم من طريق ابن جريج ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة قالت : كان تُبع رجلاً صالحاً . . . الحديث موقوف[3]

ولا يخفى ما في هذه الأمثلة من فرق ظاهر بين تخريج الزيلعي وتخريج ابن حجر وهذا من أجل فوائد مختصر ابن حجر .

٤ - ذكر الطرق والأسانيد :

اعتنى ابن حجر بالإبقاء على ذكر الطرق مكتفياً بأقل ما يمكن ذكره قبل الصحابي من رجال السند حسب الحاجة ، واستغنى ابن حجر بذكر الطرق عن تحديد

---

(١) من سورة المؤمنون .
(٢) (ل ١٦٣/ أ) .
(٣) الكافي رقم (٤٢) (ص : ١١٥ ، ١١٦) .

مواضع النصوص في المصادر ، وكان يجمع المصادر التي يتحد طريقها فيسردها متتابعة ثم يذكر طريقها وسياق اللفظ باختصار .

أما الأسانيد الكاملة من المصنفين إلى منتهى الإسناد فإن ابن حجر كان يحذفها اختصاراً ، ونادراً ما كان يذكر الإسناد كاملاً عن مصدر التخريج [١] .

وكان ابن حجر - رغم اختصاره - حريصاً على أن يظهر من خلال إيراد الطرق وذكر جزء من الإسناد التفرد [٢] والمتابعات [٣] والشواهد [٤] عند وجودها ، ونحو ذلك من الفوائد الإسنادية ، إلا أنه أهمل العناية ببيان طبقات المخرجين وروايات بعضهم عن بعض أو عن طريق بعض وذلك للاختصار .

وحرص ابن حجر على متابعة الزيلعي في بيان الوصل والإرسال ، والرفع والوقف ، عند تخريج الأحاديث [٥] .

٥ - عنايته بالألفاظ مقارنة بالأصل :

اعتنى ابن حجر - تبعاً للأصل - ببيان ألفاظ المصادر لكنه حذف ما يستغنى عنه للاختصار [٦] ، ومع ذلك فقد اشتمل مختصر ابن حجر على تعقبات على الزيلعي وعلى الزمخشري فيما يتصل بالألفاظ وتحريرها ، وقبل أن أورد أمثلة ذلك ، أذكر طريقة ابن حجر في بيان الفرق بين الألفاظ ، إذ كان الزيلعي في كثير من المواضع يسوق ألفاظ مصادر التخريج بتمامها ويتضح الفرق بالمقارنة بينها وبين لفظ الأصل ، أما ابن حجر فكان يختصر لفظ المصدر ويكشف عن

---

(١) انظر ذكره لإسناد ابن أبي شيبة كاملاً ، الكافي رقم (٧٨) (ص : ١١) .
(٢) انظر الكافي رقم (١٨٠) (ص : ٢٢) ، ورقم (٢٢) (ص : ١٥٦) .
(٣) انظر الكافي رقم (٢٤٩) (ص : ٣٠) .
(٤) انظر رقم (٣٦٤) (ص : ٤٤) ، رقم (٩٦) (ص : ١٣) .
(٥) انظر رقم (٩١) (ص : ١٢ ، ١٣) ، رقم (٤٤٢) (ص : ٥٢ ، ٥٣) .
(٦) انظر الكافي رقم (٤٤٦) (ص : ٥٣) ، رقم (٤٨٠) (ص : ٥٩ ، ٦٠) .

الزيادة والنقص في لفظ المصدر ، ومثال ذلك :

عند تخريج الحديث الثاني والثمانين من سورة البقرة وهو : أن عمر رضي الله عنه واقع أهله بعد صلاة العشاء الآخرة ، فلما اغتسل أخذ يبكي ويلوم نفسه فأتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، إني أعتذر إلى الله وإليك من نفسي الخاطئة ، وأخبره بما فعل ، فقال رسول الله ﷺ : ما كنت جديراً بذلك يا عمر ، فقام رجال فاعترفوا بما كانوا يصنعون بعد العشاء ، فنزلت ﴿ **أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم** ﴾ (١) ثم ذكر تخريجه عند الطبري في تفسيره وذكر سنده ومتنه كاملاً (٢) .

وأما ابن حجر فإنه ذكر طرفاً من الحديث عند الطبري وقال : « فذكره ليس فيه فقام رجال فاعترفوا » (٣) .

وأما فوائد ابن حجر وزوائده في شأن الألفاظ فهذه أقسامها مع أمثلتها :

*** التنبيه على مخالفة لفظ المصنف أو المصدر :**

حرص ابن حجر على الدقة التي انتهجها الزيلعي في الحرص على تخريج اللفظ الوارد في الكشاف وبيان مطابقته أو مخالفته لما في مصادر التخريج ، ومن ثم تعقب ابن حجر الزيلعيَّ فيما لم يكن مطابقاً للفظ المصنف فنبه عليه وكذا ما كان فيه مخالفة للفظ المصدر ونحو ذلك ، ومن أمثلة ذلك :

[أ] عند تخريج حديث « من أدرك رمضان فلم يغفر له . . . » (٤) ذكر الزيلعي أنه في سنن الترمذي وساق إسناده ولفظه ، وتعقب ذلك ابن حجر باختصار شديد

---

(١) سورة البقرة ، آية رقم [١٨٧] .
(٢) (ل ٢٠/ أ) .
(٣) الكافي رقم (١١٦) (ص : ١٥) ، وانظر أمثلة أخرى : رقم (٤٣) (ص : ٧) ، رقم (٤٨٠) (ص : ٥٩ ، ٦٠) ، رقم (٤٠٥) (ص : ١٥٠ ، ١٥١) .
(٤) (ح٧٨) ، سورة البقرة ، (ل١٩/ب)

فقال : ليس هذا موافقاً للفظ المصنف ، والموافق له ما أخرجه ابن حبان »[1] .

فهذا تصريح من ابن حجر بما فيه موافقة للفظ المصنف ، وكلامه في عدم مطابقة لفظ الترمذي للمصنف صحيح .

[ب] عند تخريج حديث شاة خيبر المسمومة قال الزيلعي[2] : «ورواه الطبري : حدثنا محمد بن بشار ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا عوف ، عن ميمون بن عبد الله ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ، قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى خيبر . . فذكر القصة بطولها إلى أن قال : فلما اطمأن رسول الله ﷺ - يعني بخيبر - أهدت . . الخ» وساق لفظاً طويلاً[3] .

قال ابن حجر : من قوله : « فلما اطمأن . . الخ ، ليس هو من حديث بريدة وإنما هو من كلام الطبري ، وهو في مغازي ابن اسحاق بهذا اللفظ »[4] .

فهنا نبه ابن حجر إلى وهم وقع فيه الزيلعي أو على الأقل يحصل من طريقة سياقه للنص اللبس والوهم فبين ابن حجر ذلك بوضوح .

[ج] عند تخريج حديث « أنا سيد ولد آدم ولا فخر » خرجه الزيلعي من رواية عدد من الصحابة ، وخرجه من رواية ابن عباس من مصادر عديدة وذكر طرقها وألفاظها ثم قال : « واعلم أن الحديث رواه مسلم في صحيحه ، في الفضائل من حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ »[5] .

وقال ابن حجر مستدركاً : « دون قوله (ولا فخر) »[6] .

---

(١) الكافي رقم (١١٢) (ص : ١٥) .
(٢) (ح٣٣) ، سورة البقرة .
(٣) (ل ١٠/ أ) .
(٤) الكافي رقم (٥٨) (ص : ٨) .
(٥) (ح١٢) ، سورة يوسف .
(٦) الكافي رقم (٢١٢) (ص : ٩٠) .

٣ - التنبيه على ما أدرجه الزيلعي من كلام الزمخشري :

في عدد من المواضع كان الزيلعي يسوق النص ملحقاً به بعض التعليقات للزمخشري على أنها من النص ، ويدل على ذلك أنه يشير إلى ذلك في أثناء التخريج ، وقد أحسن ابن حجر صنعاً عندما حرص على التنبيه على ذلك باستمرار ومن أمثلة ذلك .

[أ] قال الزيلعي : « الحديث الثلاثون »(١) « روي عن النبي ﷺ في حق بني إسرائيل والبقرة (لو اعترضوا أدنى بقرة لكفتهم ولكن شددوا فشدد الله عليهم ، والاستقصاء شؤم) .

ولما خرج الزيلعي الحديث قال : غريب ، ثم خرجه من عدد من المصادر ونص على أنه ليس فيها قوله « والإستقصاء شؤم »(٢) ، فقوله غريب على اصطلاحه أنه لم يجده هكذا بلفظه ، وتنصيصه أن هذه الألفاظ ليست في مصادر التخريج دليل على أنه جعل السياق كله من ضمن الحديث ، وربما سار على ذلك لما رأى من تخليط الزمخشري وخبطه في الحديث بالخطأ في أسماء الرواة أو رفع الموقوف أو العكس ونحو ذلك فلم يستغرب أن يسوق الأحاديث والآثار مشتملة على ألفاظ لا وجود لها في المصادر .

وأما ابن حجر فقد تنبه لذلك وبينه فقال : « قوله : (والاستقصاء شؤم) ، من كلام الزمخشري »(٣) .

[ب] في تخريج المائدة قال الزيلعي نقلاً عن الزمخشري : « وعن عمر رضي الله عنه أنه رأى رجلاً يتوضأ فترك باطن قدميه ، فأمره أن يعيد الوضوء تغليظاً عليه»(٤) .

---

(١) من سورة البقرة . (٢) (ل ١٠/ أ) .
(٣) الكافي رقم (٥٣) (ص : ٨) . (٤) أثر عمر بعد (ح٩) سورة المائدة ، (ل ٧٤/ ب) .

وقال ابن حجر : « تنبيه : قوله (تغليظاً عليه) من كلام صاحب الكشاف »[1]

٣ - التنبيه على أخطاء الزمخشري :

*** التنبيه على أخطاء سياق الروايات :**

اعتنى ابن حجر بالتنبيه والاستدراك على سياق ألفاظ النصوص من الأحاديث والآثار وذلك بالتصريح بوجه الخطأ ، بينما كان الزيلعي يكتفي - غالباً - بالتخريج وذكر ألفاظ المصادر ليتضح الفرق بالمقارنة دون أن يصرح بأخطاء الزمخشري إلا في مواضع قليلة ، ومن أمثلة ذلك :

[أ] قال الزمخشري : « وروي أن المسلمين كانوا يوم حنين اثني عشر ألفاً الذين حضروا فتح مكة منضماً إليهم ألفان من الطلقاء ، ومن هوازن وثقيف وهم أربعة آلاف فيمن ضامهم من أمداد العرب ، وكانوا الجماء الغفير فلما التقوا ، قال رجل من المسلمين : لن نغلب اليوم من قلة ، فساءت رسول الله ﷺ ، وقيل : قائلها رسول الله ﷺ ، وقيل أبو بكر وذلك قوله : ﴿ **إذ أعجبتكم كثرتكم** ﴾ فاقتتلوا قتالاً شديدا ، وأدركت المسلمين كلمة الإعجاب بالكثرة ، وزل عنهم أن الله هو الناصر لا كثرة الجنود ، فانهزموا حتى بلغ فُلُّهم مكة ، وبقي رسول الله وحده لا يتحلحل ، وليس معه إلا عمه العباس ، آخذ بلجام دابته ، وأبو سفيان ابن الحارث ابن عمه ، وقال : (يا رب ائتني بما وعدتنى) قال للعباس - وكان صيتا - صيِّح بالناس ، فنادى الأنصار فخذاً فخذاً ، ثم نادى ياأصحاب الشجرة يا أصحاب البقرة ، فكروا عنقاً واحداً ، وهم يقولون : لبيك لبيك ، ونزلت الملائكة عليهم البياض على خيول بلق ، فنظر عليه الصلاة والسلام إلى قتال المسلمين ، فقال : (هذا حين حمي الوطيس) ، ثم أخذ كفا من تراب فرماهم به ثم قال : (انهزموا ورب الكعبة) . فانهزموا ، قال وكأني أنظر إلى رسول الله ﷺ يركض خلفهم على بغلته »[2] .

---

(١) الكافي رقم (٤٤٢) (ص : ٥٣) .

(٢) الكشاف ع (٢/ ١٤٥ ، ١٤٦) ، ك (٢/ ١٨٢) .

أورد ابن حجر هذا النص وعلق عليه قائلاً : « لم أجده بهذا السياق ، وقوله:إن رسول الله ﷺ قالها ، قد ورد عنه أنه قال : لن تغلب اثنا عشر ألف عن قلة ، في حديث غير هذا ، وأما هذا فإن كان المصنف وقع على شيء من ذلك فما كان قوله : (وأدركتهم كلمة الإعجاب بالكثرة ونزل عنهم - الخ) بلائق ، وأما قوله : (وقيل قائلها أبو بكر) ، فلم أقف عليه ، وقوله : من هوازن وثقيف في أربعة آلاف . .) والصواب أن هوازن وثقيف كانوا من المشركين » [1] .

والزيلعي لم يتعرض لشيء من ذلك واكتفى بالتخريج ذاكراً ألفاظ المصادر لتظهر الفروق بين الروايات .

[ب] قال الزيلعي : « الحديث الرابع عشر» [2] : عن حذيفة أنه استأذن في قتل أبيه ، وهو في صف المشركين فقال له : «دعه يليه غيرك » ، وقد ترك الزيلعي تخريجه[3] .

وقال ابن حجر : « لم أجده ، ولا يصح عن والد حذيفة أنه كان في صف المشركين فإنه استشهد بأحد مع المسلمين خطأ ، وهم يحسبونه من الكفار ، كما في صحيح البخاري ، لكن نحو القصة المذكورة وردت لأبي عبيدة بن الجراح » [4] .

*** التنبيه على أن لفظ الزمخشري مركب :**

ومثال ذلك أن الزيلعي خرج الحديث الثامن والأربعين من سورة التوبة من المعجم الأوسط للطبراني وذكر إسناده ومتنه [5] .

---

(١) الكافي رقم (١٠٤) (ص : ٧٤) .
(٢) من سورة الإسراء .
(٣) (ل١٤٠ / أ) .
(٤) الكافي رقم (٢٨٥) (ص : ٩٩) .
(٥) (ل ١١٣ / أ) .

أما ابن حجر فقال : « لم أجده هكذا ، وكأنه ملفق من حديثين : ذكر المخرج أولهما من الطبراني في الأوسط قال : حدثنا الهيثم بن خلف الدوري بسنده إلى ابن عباس رضي الله عنهما قال : الخ ، وساقه كما ذكره الزيلعي ثم قال : « وهذا فيه من المخالفة بين السايقين ما لا يخفى ، وأما الثاني : فروى ابن مردويه من طريق ابن عباس نحوه »[1] .

٦ - الإحالات في التخريج :

وافق ابن حجر الزيلعي في الإحالات إلى مواضع أخرى من الكتاب وتابعه فيها[2] ، أما ما أحال به على الهداية فإن ابن حجر لخص التخريج في موضعه وأعفى القارىء من الإحالة ومراجعة كتاب آخر ، ومثال ذلك :

[أ] أحال الزيلعي على الهداية عند تخريج حديث لعن النبي ﷺ المحلل والمحلل له ، وأما ابن حجر فقال : « قوله : حديث أنه ﷺ لعن المحلل والمحلل له ، روي عن ابن مسعود ، وعلي ، وجابر ، وعقبة بن عامر ، وأبي هريرة .

قلت : أحال بها على تخريج الهداية ، وحديث ابن مسعود أخرجه الترمذي والنسائي وصححه ابن دفيق على شرط البخاري ، وحديث ابن عباس أخرجه ابن ماجة ، وحديث علي أخرجه أحمد وأبو داود ، وحديث أبي هريرة رواه أحمد والبيهقي ، وحديث عقبة بن عامر أخرجه ابن ماجه ، وحديث جابر ذكره الترمذي »[3] .

ومع ذلك فقد أحال في أحد المواضع لكن لا على تخريج الهداية بل على تخريجه هو لأحاديث الرافعي[4] ، كما اقتصر على ما ذكره الزيلعي من تخريج مختصر وأهمل الإحالة لمزيد من التفصيل[5] .

---

(١) الكافي رقم (١٥٤) (ص : ٨١) .
(٢) انظر الكافي رقم (١٧٢) (ص : ٢١) ، رقم (١٩٣) (ص : ٢٣) .
(٣) الكافي رقم (١٦٤) (ص : ٢٠) .
(٤) الكافي رقم ( ) (ص :) .
(٥) انظر الكافي رقم (١٠) (ص : ٣) .

٧ - **ما ترك الزيلعي تخريجه من النصوص :**

مر بنا سابقاً أن الزيلعي ذكر بعض النصوص وترك تخريجها ، وقد تابعه ابن حجر في أكثر المواضع على السكوت ، وأما ما كان الزيلعي يعبر عن عدم وجوده بقوله : غريب ، فإن ابن حجر يعبر عنه بقوله لم أجده [١] ، وما كان يقول الزيلعي فيه : غريب بهذا اللفظ ، أو غريب عن فلان ، فإن ابن حجر يقول : لم أجده هكذا ، أو لم أجده عن فلان [٢] .

ومن الفوائد المهمة لمختصر ابن حجر أنه خرج بعض الأحاديث التي سكت عنها الزيلعي ، ومن أمثلة ذلك :

[أ] ذكر الزيلعي حديث « لو لم يستثنوا لما بُيِّنت لهم آخر الأبد » وسكت عنه [٣] ، وقال ابن حجر : « أخرجه ابن جرير من طريق ابن جريج مرفوعاً وهو معضل » [٤] .

[ب] ذكر الزيلعي الحديث الرابع والأربعين من سورة البقرة ، وسكت عنه [٥] ، وقال ابن حجر : «الفاكهي في كتاب مكة من رواية الضحاك بن مزاحم . . » ، ثم ذكر له عدة طرق في كتاب الفاكهي وآخرها طريق عن سفيان ، ثم قال : « وهكذا هو في جامع سفيان بن عيينة » [٦] .

---

(١) انظر الكافي رقم (١٨٢) (ص : ٢٢) ، رقم (٣٦٧) (ص : ٤٥) .
(٢) انظر الكافي رقم (٢٤٠) (ص : ٢٩) ، رقم (٣) (ص : ٢) .
(٣) بعد (ح ٣١) ، سورة البقرة ، (ل ١٠/ أ) .
(٤) الكافي رقم (٥٤) (ص : ٨) .
(٥) (ل ١٣/ أ) .
(٦) الكافي رقم (٧٣) (ص : ١٠) .

خامساً : منهج الزيلعي في النقد مقارناً بالأصل :

من أعظم فوائد مختصر ابن حجر أنه عني بالنقد عناية كبير ، وزاد فيه على الأصل كثيراً ، فجاء عمله هذا مكملاً لعمل الزيلعي ، وإن لم يكن مطرداً في كل الأحاديث ، ويشتمل نقده على نقد الرواة ، وعلى الأحاديث إذ حكم على كثير منها بالصحة أو الحسن أو الضعف أو الوضع .

١- نقد الرواة :

الأمثلة :

[أ] عند تخريج الحديث الثاني من سورة الفاتحة (١) ذكر الزيلعي الحديث من رواية عبد الله بن عمرو ، وعبد الله بن عباس ، وذكر المصادر ، وساق الطرق والأسانيد ولم يتكلم عليها ، وقال ابن حجر في حديث ابن عباس : «وفيه نصر بن حماد وهو ضعيف »(٢) .

[ب] عند آخر تخريج الحديث الثاني والعشرين من سورة آل عمران (٣) ذكر الزيلعي حديثاً مرسلاً من رواية يحيى بن العلاء العجلي ، عن غالب بن عبيد الله رفع الحديث إلى النبي ﷺ . . . الحديث » وسكت عليه ، وقال ابن حجر : « يحيى وغالب ضعيفان جداً » (٤) .

[ج] عند تخريج الحديث السابع والثلاثين من سورة آل عمران (٥) ذكر أن أبو نعيم رواه في الحلية وساق سنده ولفظه وسكت عليه ، وقال ابن حجر : « وهو من طريق اسحاق بن بشر ، عن مقاتل ، وهما ساقطان » (٦) .

---

(١) (ل ٢/ أ) .
(٢) الكافي رقم (٤) (ص : ٢) .
(٣) (ل ٣٧/ ب) .
(٤) الكافي رقم (٢٣١) (ص : ٢٧) .
(٥) (ل ٤٠/ أ) .
(٦) الكافي رقم (٢٤٨) (ص : ٣٠) .

٢ - نقد الأحاديث :

[أ] الحكم بالصحة :

المثال : خرج الزيلعي أثر عمر : « لو وزن إيمان أبي بكر بإيمان هذه الأمة لرجح بها» [١] فذكر روايته في مسند اسحاق بن راهويه وساق طريقه ، وقال ابن حجر : «إسناده صحيح» [٢] .

[ب] الحكم بالحسن :

المثال : خرج الزيلعي الحديث السابع من سورة الفاتحة من سنن أبي داود وساق طريقه [٣] ، وقال ابن حجر : « إسناده حسن »[٤] .

[ج] الحكم بالضعف :

المثال : خرج الزيلعي آخر حديث في سورة التوبة [٥] من تفسير الثعلبي وذكر إسناده ومتنه ، وقال ابن حجر « رواه الثعلبي من حديث عائشة بإسناد واه » [٦] .

[د] الحكم بالوضع : هو الأقل وصيغته فيه ليست جازمة

المثال : خرج الزيلعي الحديث الخامس من سورة الشورى [٧] من تفسير الثعلبي وذكر إسناده ومتنه ، وقال ابن حجر : « وآثار الوضع عليه لائحة ، ومحمد ومن فوقه اثبات والآفة ما بين الثعلبي ومحمد » [٨] .

---

(١) (ل ٤٧/ أ) .
(٢) الكافي رقم (٢٨٧) (ص : ٣٤) .
(٣) (ل ٣/ أ) .
(٤) الكافي رقم (١٠) (ص : ٣) .
(٥) (ل ١١٥/ أ) .
(٦) الكافي رقم (١٦٧) (ص : ٨٣) .
(٧) (ل ٢١٣/ أ) .
(٨) الكافي رقم (٣٥٤) (ص : ١٤٥) .

سادساً : الفوائد والتعليقات :

اختصر ابن حجر معظم ما ذكره الزيلعي من غريب الحديث ، كما حذف تعليقاته على إحتجاج الزمخشري بالأحاديث في اللغة ، ومع ذلك فإن مختصره تضمن فوائد وتعليقات بعضها شرح وبيان ، وبعضها تعقب واستدراك ، وبعضها دفع للتعارض[1] ونحو ذلك .

وتميز مختصر ابن حجر بحسن الترتيب في ذكر المصادر والربط بينها وبين ألفاظها .

ولهذه المحاسن مع الاختصار وشهرة المختصر وجلالته لقي الكتاب شهرة كبيرة وتداوله العلماء واعتمدوا عليه ، وربما استسهلوا الرجوع إليه واستعاضوا به عن الأصل ، حتى صار يطلق عليه كتاب تخريج الكشاف لابن حجر دون إشارة إلى كونه مختصراً .

---

(١) انظر أمثلة لذلك في الكافي :
رقم (١٨٣) (ص : ٨٥ ، ٨٦) وفيه رد على الزمخشري ، ومثله رقم (٩٣) (ص : ٧٣) ، رقم (١٥) (ص : ٦٢) . (تعقب وتصويب للزيلعي رقم (١٩١) (ص : ٨٦) ، (١٩٤) ، (ص: ١٣١) . شرح وتعليق رقم (٢٩٤) (ص : ١٠٠) ، دفع تعارض رقم (٣٧٠) (ص:١٠٩) .

المبحث الثالث
تأثير الكتاب في الفتح السماوي

كتاب « الفتح السماوي بتخريج أحاديث تفسير القاضي البيضاوي » من تأليف : زين الدين عبد الرؤوف المناوي [1] ، ولما كان هذا الكتاب مختصاً بتخريج أحاديث البيضاوي الذي يعد سيد المختصرات من الكشاف [2] ، كان تخريجه وطيد الصلة بتخريج أحاديث الكشاف لوجود عدد كبير من الأحاديث والآثار في الكتابين معاً ، لأن البيضاوي نقل عن الزمخشري جل الأحاديث والآثار من الكشاف كما هي ، بل وافقه وتابعه فذكر حديث فضائل السور الموضوع ، وبالتالي فإن كل من خرج أحاديث البيضاوي يعد مخرجاً لأحاديث الكشاف بالتبع ، وبالتالي فلا بد له من الإستفادة ممن ألف في تخريج الكشاف وأولهم وعمدتهم الزيلعي [3] ، وقد قال المناوي في مقدمته « إنني وقفت على عدة تخاريج للأحاديث الواقعة في الكشاف ، ولم أقف على من أفرد تخريج الأحاديث الواقعة في تفسير القاضي » [4] . وهذا فيه إشارة إلى اطلاعه واستفادته من تلك الكتب .

---

(١) هو محمد عبد الرؤف بن تاج الدين بن نور الدين علي بن زيد العابدين الشافعي المناوي ، ولد سنة ٩٥٢ هـ ، بالقاهرة ، وحفظ القرآن صغيراً ، ونشأ في أسرة علمية ، فحصل علوم التفسير والحديث والفقه ، وتولى التدريس ، واشتهر ذكره وأكثر من التأليف ، ومن أشهر مصنفاته (فيض القدير شرح الجامع الصغير) و (الجامع الأزهر من حديث النبي الأنور) ، وكانت وفاته سنة ١٠٣١ هـ .
انظر ترجمته في خلاصة الأثر للمحبي (٢/ ٤١٢-٤١٦) ، فهرس الفهارس (٢/ ٥٦٠-٥٦٢) البدر الطالع (٢/ ٢-٤) ، الأعلام الزركلي (٦/ ٢٠٤) ، وانظر ترجمة موسعة في مقدمة الفتح السماوي (١/ ١٧-٤٨) .

(٢) انظر كشف الظنون (٢/ ١٤٨١) ، التفسير والمفسرون (١/ ٢٨٣) .

(٣) انظر المبحث الأول من هذا الفصل (ص : ٤١٤-٤٢٢) .

(٤) (١/ ٨٧, ٨٨) .

ومن خلال دراسة الكتاب قال محققه : « إن كتاب المناوي هذا ملخص ما في الكتب التالية :

١ - الكافي الشاف في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف (للزمخشري) للحافظ ابن حجر العسقلاني .

إذا وجد المناوي تخريجاً لحديث أو أثر في الكشاف ينقله حرفياً حتى نجد الموافقة في الخطأ الذي في نسخة الكافي الشاف ، وفي عامة الأحوال لا يحيل إلى الحافظ ، نعم إذا كان هناك بيان بدرجة حديث فيعزوه للحافظ لزاماً فيقول : فيه فلان وهو ضعيف كما قال الحافظ ، أو يقول : قال الحافظ : فيه فلان وهو ضعيف ، أو يقول : قال الحافظ ، إسناده ضعيف أو ساقط .

٢ - تخريج الزيلعي لأحاديث الكشاف ، وهو الذي لخصه الحافظ ابن حجر في الكافي الشاف مثل تلخيصه (نصب الراية) في (الدراية) .

مع أن تخريج الزيلعي أصل الكافي الشاف ، لكن المناوي لا ينقل عن الزيلعي مباشرة ، بل ينقل من الكافي الشافي كما تقدم ، لكنه أحياناً يرجع إلى الزيلعي في حالة عدم عثوره على تخريج حديث أو أثر فيقول : قال الزيلعي : لم أجده .

٣ - حاشية الطيبي على تفسير الكشاف المسمى بفتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب .

٤ - حاشية الولي العراقي على الكشاف .

٥ - حاشية السيوطي على تفسير البيضاوي المسماة بـ (نواهد الأبكار وشوارد الأفكار)

هذه هي خمسة مراجع اعتمد عليها المناوي اعتماداً كلياً في حل تخريجاته ، وأنا على يقين من أن المناوي لم يتجاوز ما في هذه المراجع ولا يكلف نفسه عناء مراجعة المصادر الأصلية إلا نادراً .

والدليل على ذلك أنه يقول أحياناً : أخرجه فلان وفلان من حديث فلان كما قال الحافظ ابن حجر ، أو كما قال السيوطي ، ويقول هذا حتى في الأحاديث التي في الكتب الستة »[1] .

قلت : سبق بيان القول في حاشية الطيبي وتفوق كتاب الزيلعي عليها واشتماله على ما فيها مع الزيادة والتوسع ، والاختصاص بالتخريج[2] .

وبينت في المبحث السابق[3] القول في مختصر ابن حجر وأن عمدته كتاب الزيلعي وإن تضمن فوائد وزوائد .

وأما حاشية السيوطي فقد قال محقق الفتح السماوي : « أما تخريج السيوطي فلم أعثر عليه حتى أتمكن من وصفه والمقارنة بينه وبين الكتب الأخرى ، لكن تبين لي أن طريقة تخريجه هي الطريقة التي اختارها في الدر المنثور ، أعني أنه يعزو الحديث عزواً مختصراً بذكر جميع المصادر التي فيها ذاك الحديث ، ولا يتكلم على درجة الحديث من حيث الصحة والضعف إلا نادراً ، وكأنه اقتصر على ما في الكافي الشاف في الأحاديث التي وجدها فيه ، وتبين لي هذا من نقول كل من المناوي ، وابن همات ، والمدراسي لأقوال السيوطي ، وتوافق هذه النقول لما في الكافي الشاف ، فكأن كل واحد نقل من الحافظ أو من السيوطي ، والسيوطي نقل من الحافظ نقلاً حرفياً ، حتى إذا لم يخرج السيوطي حديثاً يقول ابن همات والمدراسي : لم يخرجه السيوطي أو بيض له السيوطي »[4] .

ومعلوم أن السيوطي كان كثير النقل والإيراد لكلام من سبقه، واشتهر بالجمع ، وتأثره بشيخه ابن حجر كبير ، واعتماده عليه كثير، وسيأتي في الأمثلة ما يوضح ذلك.

---

(١) مقدمة محقق الفتح السماوي (١/ ٧٠ ، ٧١) .
(٢) انظر المبحث الأول من هذا الفصل (ص : ٤١٤-٤٢٢) .
(٣) وهو المبحث الثاني من هذا الفصل (ص : ٤٢٣-٤٤٤) .
(٤) مقدمة الفتح السماوي (١/ ٦٠ ، ٦١) .

وأما ولي الدين العراقي فهو أبو زرعة أحمد بن زين الدين عبد الرحيم العراقي المتوفى سنة ٨٢٦ هـ [١] ، فحاشيته على الكشاف جاءت بعد كتاب الزيلعي وهو ممن امتدح الزيلعي وأثنى على تخريجاته [٢] ، وبالتالي فإن من البدهي أن يستفيد من كتابه ، ومن شواهد ذلك وأدلته أنه يبيض لما لم يخرجه الزيلعي ، ونجد وضوح ذلك عندما نرى أن كثيراً من الأحاديث التي لم يجد لها الزيلعي تخريجاً تتابع الأئمة بعده من ابن حجر والعراقي والسيوطي على التنصيص أنهم لم يجدوها ، وسيتضح ذلك من الأمثلة التي ستأتي .

ومما سبق يتضح أن الأمر آل في آخره إلى أن الكتاب الأساسي الذي تأثر به من خرج أحاديث الكشاف ، ومن خرج أحاديث البيضاوي ، هو كتاب الزيلعي ، وأن الأكثرين اعتمدوا عليه اختصاراً له ، ونقلاً عنه ، أو استفادة منه ومن مختصره .

واختياري للفتح السماوي لثلاثة أمور :

الأول : لأنه كتاب مستقل في التخريج فهو ليس حاشية من ضمن ما فيها تخريج الأحاديث ، ولعله كما يظهر من مقدمته أول من أفرد أحاديث البيضاوي بالتخريج .

الثاني : لأنه كتاب مطبوع متداول بين الناس .

الثالث : وهو الأكثر أهمية لأنه ضم بين دفتيه أقوال عدد من المخرجين الذين لم أقف على كتبهم ، ففيه نقول عن ولي الدين العراقي من حاشيته على الكشاف ، ونقول من حاشية السيوطي على البيضاوي ، كما سبق ذكره ، وهذا يتيح عند المقارنة وضرب الأمثلة بيان عظمة تأثير كتاب الزيلعي ليس في الفتح السماوي فحسب بل في كتب من خرجوا الأحاديث في حواشيهم على الكشاف ، أو على تفسير البيضاوي .

---

(١) انظر مؤلفاته في مقدمة ذيل العبر (١/ ٣١) .
(٢) انظر ذيل العبر (١/ ٥٦) .

وها أنذا أعرض لبيان تأثر المناوي ومن ذكرهم من العلماء بكتاب الزيلعي مباشرة، أو عن طريق مختصره لابن حجر .

أولاً : تأثر المناوي الشديد بمختصر ابن حجر :

من خلال الدراسة والمقارنة يظهر التأثر الشديد الواضح للمناوي بمختصر ابن حجر حتى كأنه استبطن كتابه كاملاً وأودعه في ثنايا كتابه مشيراً إلى ذلك في بعض المواضع وخاصة عند نقل الجرح والتعديل والحكم على الأحاديث ، ومهملاً الإشارة إلى ذلك في مواضع كثيرة ، وهذه أمثلة على كل :

[أ] أمثلة على نقله عن ابن حجر تصريحاً :

* قال المناوي : قوله : وعن علي (ما أخذ الله على أهل الجهل أن يتعلموا حتى أخذ على أهل العلم أن يُعلموا) .

رواه الثعلبي في تفسيره من طريق الحارث ، هكذا اقتصر عليه الجلال السيوطي وهو اختصار مخل ، فاستمع لما يتلى عليك :

قال الحافظ ابن حجر : الحارث بن أبي أسامة أنا عبد الوهاب الخفاف وحدثنا الحسن بن عمارة حدثني الحكم بن عتيبة ، عن يحيى بن الجزار سمعت علياً يقول ، فذكره ، والحسن متروك .

ومن طريق الحارث رواه الثعلبي ، ورويناه في جزء الذراع ، قال : كتب إلى الحارث بن أبي أسامة ، فذكره .

وذكر ابن عبد البر في العلم وقال : ويروى عن علي وذكره ، وذكره صاحب الفردوس عن علي فكأنه وقف عليه مرفوعاً » (١) .

---

(١) الفتح السماوي رقم (٣١٤) (١/ ٤٣٦ - ٤٣٨) .

※ عند تخريج حديث « من كتم علماً عن أهله ألجم بلجام من نار » ساق المناوي تخريجه مطولاً كما في مختصر ابن حجر ثم قال : « كذا حرره أمير المؤمنين في الحديث أبو الفضل ابن حجر ، وقد أبهم الجلال السيوطي في مقام البيان وأجمل في محل التفصيل حيث عزى الحديث إلى أبي داود ، والترمذي ، وابن ماجه ، والحاكم بلفظ (من سئل عن علم فكتمه ألجمه الله بلجام من نار) وسكت على ذلك ، ولم يبين شيئاً مما ذكره الحافظ ، وهذه عادته في مثل هذه المضايق وتشعب الطرق .

وقول القاضي كالزمخشري (عن أهله) قد تعقبه الحافظان الكبيران بأنه لا أصل له في الحديث . وعبارة الولي العراقي : لم أجد في ألفاظ هذا الحديث من كتم علماً عن (أهله) .

وعبارة الحافظ ابن حجر : ليس في شيء من طرقه (عن أهله) [1] .

ويلاحظ هنا تعقباته الشديدة على السيوطي والاستدراك عليه بكلام ابن حجر وهذا يكشف عن مادة حاشية السيوطي وطبيعتها من جهة ، ويكشف عن اعتماد المناوي على ابن حجر من جهة أخرى ، مع أن كلام ابن حجر ملخص عن الزيلعي ، وسيأتي في الأمثلة القادمة مزيد توضيح لهذا .

[ب] أمثلة على النقل الحرفي من مختصر ابن حجر من غير عزو إليه :

※ قال المناوي :

« قوله : [كما قال عليه السلام] السورة التي يذكر فيها البقرة ، فسطاط القرآن ،

---

(١) الفتح السماوي (٣١٣) (١/ ٤٢٧ - ٤٣٦) ، الكافي رقم (٢٩٤) (ص : ٣٥) وقارن بالزيلعي (ح٧٣) ، سورة البقرة .
وأمثلة تصريحه بالنقل عن ابن حجر كثيرة منها :
(١/ ١٤٢ ، ٢٦٢ ، ٢٦٥ ، ٢٨٨ ، ٢٩٦ ، ٣٠٨ ، ٣٧٨ ، ٣٨٥ ، ٣٨٩ ، ٣٩٣)
(٢/ ٤٦١ ، ٤٧٣ ، ٤٧٨ ، ٤٨٥ ، ٥٢١ ، ٥٥٩ ، ٥٦٧ ، ٥٨٦ ، ٦١٦ ، ٦٤٥ ، ٦٤٨)

الحديث .

أخرجه الديلمي في مسند الفردوس من حديث أبي سعيد الخدري ، وأصله في صحيح مسلم من حديث أبي أمامة مرفوعاً : (اقرأوا سورة البقرة ، فإن أخذها بركة وتركها حسرة ، لا تستطيعها البطلة) .

قال معاوية - أحد رواته - : بلغني أن البطلة (سحرة) وفي الباب عن بريدة عن الثعلبي ، والبغوي .

تنبيه : ذكر المصنف حديثاً في السور مستدلاً به لمن قال : السورة التي يذكر فيها كذا ، وما قبله على الجواز ، وفاته في المرفوع ما رواه الطبراني في الأوسط في «المحمدين» من حديث موسى بن أنس بن مالك ، عن أبيه رفعه : « لا تقولوا : سورة البقرة ، ولا سورة آل عمران » وكذلك القرآن كله ، ولكن قولوا : التي يذكر فيها البقرة والتي يذكر فيها آل عمران ، وكذلك القرآن كله ، وفي إسناده عيسى بن ميمون أبو سلمة الخواص وهو ساقط »[1] .

* قال المناوي :

« قوله : وكلالة من ليس بوالد ولا ولد .

هذا حديث أخرجه ابن أبي شيبة والطبري وسعيد بن منصور من رواية الشعبي قال : قال أبو بكر لما سئل عن الكلالة قال : أقول فيها برأيي فإن كان صواباً فمن الله ، وإن كان خطأ فمني ومن الشيطان ، والله منه بريء (الكلالة ما خلا الوالد والولد) .

---

(١) الفتح السماوي (٢٣٣) (١/ ٣٣٩-٣٤٢) ، الكافي رقم ٢٠٣ ، ٢٠٤) (ص : ٢٤) ، وقارن بالزيلعي (ح١٤٣) ، سورة البقرة .

وفي رواية سعيد ، والطبري كلام عمر أيضاً»[1] .

فهذه التخريجات موجودة بنصها في مختصر ابن حجر ، الذي استفادها ولخصها من الزيلعي إذ هو الأساس ، ومع ذلك فإن المناوي ساق الكلام دون أدنى إشارة إلى الأصل الذي نقل عنه ، ولهذا نظائر كثيرة[2] .

ثانياً : تأثر السيوطي بمختصر ابن حجر :

في كتاب المناوي نقول ونصوص تدل على استفادة السيوطي من ابن حجر ونقله منه دون تصريح ، ومن العجيب أن المناوي - وقد فعل مثل السيوطي كما بينته سابقاً - عاب على السيوطي وغيره ما ذكروه في تخريجاتهم على أنه من قولهم وهو منقول عن غيرهم وانتقدهم انتقادات جارحة شديدة ، ورد عليهم ببيان أن أقوالهم تلك مستفادة من ابن حجر ، ولم يشر للزيلعي مع أنه هو الأسبق ، والأجدر أن تنسب إليه تلك الأقوال ، وابن حجر إنما هو مختصر لكلامه ، مهذب ومرتب لتخريجاته .

وها أنذا أذكر أمثلة توضح ما أسلفته ، ونقف من خلالها على تأثر السيوطي بابن حجر ، وتجاهل المناوي للزيلعي ، وتناقضه لوقوعه فيما عابه على غيره .

---

(١) الفتح السماوي (٣٤٣) (٢/ ٤٦٤ ، ٤٦٥) ، وقارن بمختصر ابن حجر رقم (٣٢٩) (ص : ٣٩ ، ٤٠) . وأثر أبو بكر بعد (ح١١) ، سورة النساء .

(٢) انظر أمثلة أخرى في الفتح السماوي مقارنة بمختصر ابن حجر :
[أ] الفتح (٢٨٥) (١/ ٣٩٨) - المختصر رقم (٢٥٠) (ص : ٣٠) .
[ب] الفتح (٤٠٣) (٢/ ٥٢٣) - المختصر رقم (٤٠٠) (ص : ٤٩) .
[ج] الفتح (٣٧٤) (٢/ ٤٩٨) - المختصر رقم (٢٧٢) (ص : ٤٥) .

المثال الأول :

ذكر المناوي حديث « هذه قريش جاءت بخيلائها وفخرها . . الخ ، وفيه أن النبي ﷺ رمى في وجوههم بقبضة من الحصباء ، ثم قال :

« أخرجه ابن جرير عن عروة مرسلاً وليس فيه (أمر جبريل له بذلك ، وروى ابن جرير وابن مردويه (أمر جبريل بذلك) عن ابن عباس ، ولم يقف عليه الطيبي فقال : لم يذكر أحد من أئمة الحديث أن هذه الرمية كانت يوم بدر ، وإنما هي يوم حنين .

واغتر به الشيخ سعد الدين فقال : (المحدثون على أن الرمية لم تكن إلا يوم حنين) .

(وليس كما قال الطيبي وإن كان له إلمام بالحديث ، لكنه لم يبلغ فيه درجة الحافظ ، ومنتهى نظره الكتب الستة والموطأ ومسند أحمد ومسند الدارمي لا يخرج من غيرها ، وكثيراً ما يورد صاحب الكشاف الحديث المعروف فلا يحسن تخريجه ، ويعدل إلى ذكر ما هو في معناه مما في هذه الكتب وهو قصور في التخريج) .

كذا ذكر هذا التعقيب على (الطيبي) الجلال السيوطي ، وأبرق وأرعد وأوهم أن ذلك من عندياته التي لم يسبق إليها .

ولا كذلك وقد نبه على ذلك قبله الحافظ ابن حجر وغيره ، قال الحافظ بعد حكايته ذلك عن الطيبي ما نصه :

وهذا تعقب غير مرضي ، فقد روى الواقدي ذلك في المغازي في يوم بدر أيضاً من عدة طرق .

قال : وكذا ابن جرير الطبري من طرق ثم ساقها »[١] .

---

(١) الفتح السماوي (٥٣٤) (٢/ ٦٥٠ - ٦٥٣) .

فتأمل كيف نعى على السيوطي فعله ، وتأمل كذلك نسبته البيان لابن حجر[١] مع أن ابن حجر استفاد إيراد الإشكال والرد عليه من الزيلعي حيث ذكر ذلك في تخريجه[٢] .

المثال الثاني :

قال المناوي « قوله : لما روي أنه عليه السلام كان يأخذ منه قبضة فيجعلها للكعبة ثم يقسم ما بقي على خمسة ، الحديث .

أخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب « الأموال » ، وأبو داود في المراسيل ، وابن جرير عن أبي العالية مرسلاً ، كذا أفاده الحافظ ابن حجر ، وذكره الجلال السيوطي من غير عزوه إليه على عادته ثم تبجح به فقال : لم يخرجه الطيبي لعزته ، وخرج ما بعده لكونه في الأصول المشهورة »[٣] .

وهذا كسابقه يكشف عن تأثر السيوطي بابن حجر ، واعتماد المناوي عليه ، وليس فيه دلالة ولا إشارة إلى تخريج الزيلعي وقد خرج الحديث بتمامه مع ذكر الأسانيد والألفاظ ،[٤] وليس فيه لابن حجر سوى الإختصار .

وهناك مواضع أخرى تناول فيها المناوى بالنقد على هذا النحو غير السيوطي وهي تعطي دلالات أظهر وأكبر ، وهذه أمثلة لها :

---

(١) انظر الكافي رقم (٦٤) (ص : ٦٨) .
(٢) (ح ١١) ، سورة الأنفال ، (ل ٩٧/ أ) .
(٣) الفتح السماوي(٥٤٠) (٢/٦٥٧) ، وانظر الكافي رقم (٧١) (ص : ٧٠) .
(٤) (ح١٨) ، سورة الأنفال ، (ل ٩٩/ أ) .

المثال الأول :

ذكر المناوي تخريج حديث « كن أبا خيثمة » في قصة غزوة تبوك ونقل عن ابن حجر ثم قال : « وقع للشيخ سعد الدين [1] هنا تبجح وذلك أن صاحب الكشاف أورد قطعة من حديث كعب بن مالك في تخلفه وفيه (فقيل : ما خلفه إلا حسن برديه والنظر في عطفيه ، فقال : معاذ الله ، ما أعلم إلا فضلاً وإسلاماً) .

هكذا وقع له قال : وقديماً كان يختلج في صدري أنه ليس بحسن الانتظام أن يقول النبي ﷺ مثل هذا الكلام .

ثم يرد عليه كالمغضب وينهى عن مكالمته حتى تبين لي باتفاق مطالعتي تفسير الوسيط وجامع الأصول أن هذا تحريف وتصحيف ، والصواب : فقال معاذ : والله ، يعني معاذ بن جبل صرح بذلك فيهما وهذا المقام مما لم يتنبه له أحد من الناظرين في الكتاب .

ومن العجب العجاب من الفاضل الطيبي ، فلقد كان في غاية التصفح بكتب الأحاديث والتفحص عن القصص ، انتهى .

فانظر إلى هذا التبجح في هذه الجراءة التي هي عبارة عن « واو » سقطت من ناسخ » [2] .

فها نحن نرى المناوي ينقل لنا من كتاب آخر هو حاشية التفتازاني ، ثم ينتقده بشده ، ويعد صنيعه من الجراءة .

قلت : إنما العجب من تعجل المناوي وجرأته على التخطئة ، وهذا الملحظ ذكره

---

(١) المقصود به سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (ت : ٧٩٢) وكلامه ي حاشيته على الكشاف ، وهي حاشية مشهورة ، ملخصة من حاشية الطيبي مع زيادة تعقيد في العبارة ولم يتمها بل وصل فيها إلى سورة الفتح : (كشف الظنون ٢/ ١٤٧٨) .

(١) الفتح السماوي (٥٩٧) (٢/ ٧٠٩ ، ٧١٠) .

الزيلعي بأتم وأحسن من هذا وأكده بمطالعته لعدة نسخ من الكشاف ، وذلك أنه خرج الحديث من صحيح البخاري ومسلم ثم قال : « والحديث بطوله سائر في الصحاح والمسانيد لم يقل فيه أحد إلا هكذا : فقال معاذ بن جبل ، وكأن الوهم من المصنف فإني رأيته في عدة نسخ معتمدة »[1] ، وتابعه في ذكر هذا الوهم ابن حجر في الكافي وعزاه له فقال: « قال المخرج : الوهم فيه من المصنف»[2] ، وهو في نسختي الكشاف المطبوعه كما ذكروه[3] .

فهذا الإستدراك سبق الزيلعي إليه ، وعزا التصحيح إلى الصحيحين وغيرها من الكتب المعتمدة ، والمناوي لم يلتفت لذلك رغم وجوده في مختصر ابن حجر .

المثال الثاني :

عند تخريج حديث « تكلم في المهد أربعة صغار ، ابن ماشطة فرعون ، وشاهد يوسف ، وصاحب جريج ، وعيسى » قال المناوي : « قال الطيبي : يرده دلالة الحصر في حديث الصحيحين عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : (لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة : عيسى ابن مريم وصاحب جريج ، وصبي كان يرضع أمه فمر راكب حسن الهيئة فقالت أمه : اللهم اجعل ابني مثل هذا ، فقال الصبي : اللهم لا تجعلني مثله) .

قال بعضهم : (وهذا منه على جاري عادته من عدم الاطلاع على طرق الأحاديث ، والحديث الذي أورده المصنف صحيح أخرجه أحمد في مسنده ، وابن حبان في صحيحه والحاكم في المستدرك وصححه من حديث ابن عباس مرفوعاً .

ورواه الحاكم أيضاً من حديث أبي هريرة وقال : صحيح على شرط الشيخين .

وفي حديث الصحيحين المذكور آنفاً زيادة عن الأربعة : الصبي الذي كان يرضع

---

(١) (ح٥٤) ، سورة التوبة ، (ل ١١٣ / أ ، ب) .
(٢) الكافي رقم (١٦٢) (ص : ٨٢) .
(٣) الكشاف ع (٢ / ١٧٦) ، ك (٢/ ٢١٩) .

أمه ، فصاروا خمسة وهم أكثر من ذلك .

ففي صحيح مسلم (تكلم الطفل في قصة أصحاب الأخدود) .

وروي الثعلبي بإسناده (عن الضحاك أنهم ستة زاد معهم يحيى بن زكريا) [(١)]

فهذا أيضاً استدراك نقله المناوي عن مجهول لم يصرح باسمه ، وإن كان الظاهر أنه من أحد حواشي الكشاف لتعليقه على كلام الطيبي ، والمهم أن هذا التخريج وأوسع منه موجود في تخريج الزيلعي بذكر المصادر والأسانيد والألفاظ ، وفيه أيضاً ذكر صنيع الطيبي والاعتراض عليه [(٢)] ، ولخص ذلك ابن حجر في الكافي [(٣)] ، وعبارته أقرب إلى العبارة المنقوله هنا .

ثالثاً : تأثر ولي الدين العراقي بالزيلعي :

من خلال النقول التي أوردها المناوي عن ولي الدين العراقي يظهر أنه متأثر بالزيلعي ومستفيد منه ، وذلك من خلال المقارنة بينه وبين الزيلعي حيث نجد توافقاً بينهما في ترك تخريج عدد غير قليل من الأحاديث ، كما أن هناك تطابقاً في التخريجات والأقوال في تخريج بعض الأحاديث ، وهذه أمثلة على ذلك :

المثال الأول :

عند تخريج حديث « من أحبني فقد أحب الله ، ومن أطاعني فقد أطاع الله . . الخ » قال المناوي : « قال الولي العراقي : لم أقف عليه هكذا ، وقال الحافظ ابن حجر : لم أجده » [(٤)] .

---

(١) الفتح السماوي (٢/ ٧٢٩ ، ٧٣٠) .
(٢) (ح٤) ، سورة يوسف ، (ل ١٢٢ / أ ، ب) .
(٣) رقم (٢٠٤) (ص : ٨٩)
(٤) الفتح السماوي (٣٨٠) (٢/ ٥٠٤) .

قلت : قال الزيلعي فيه : « غريب جداً »[١] ، وهذه موافقة في ترك التخريج ، ولها نظائر كثيرة[٢] .

المثال الثاني :

عند تخريج قصة عبد الله بن صوريا وقول اليهود عن جبريل ذاك عدونا من الملائكة قال المناوي : « قال الولي العراقي : لم أقف له على سند ، وأورده الثعلبي والبغوي والواحدي في أسباب النزول بلا سند »[٣] .

قلت : قال الزيلعي : « غريب ، وذكره الثعلبي ثم البغوي ، والواحدي في أسباب النزول من غير سند »[٤] ، وهذه موافقة ظاهرة ولها نظائر[٥] .

المثال الثالث :

عند تخريج سبب نزول قوله تعالى ﴿ **قل لا أسألكم عليه أجراً إلا المودة في القربى** ﴾[٦] قال المناوي : « أخرجه ابن أبي حاتم ، والطبراني ، والحاكم في مناقب الشافعي من رواية حسين الأشقر ، عن قيس بن الربيع ، عن الأعمش ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس .

قال الولي العراقي : (حسين الأشقر شيعي مختلق ، وهذه الآية مكية ، ولم يكن لفاطمة حينئذ أولاد)[٧]

قلت : التخريج يعد تلخيصاً لتخريج الزيلعي وفيه : « حسين الأشقر : شيعي

---

(١) (ح٤٢) ، سورة النساء ، (ل ٦٥ / أ) .
(٢) انظر الفتح السماوي (٤٨) (١/ ١٥٥ ، ١٥٦) .
(٣) الفتح السماوي (٧١) (١/ ١٧٧) .
(٤) (ح٣٥) ، سورة البقرة ، (ل ١٢ / أ) .
(٥) انظر الفتح السماوي (٥٨٧) (٢/ ٦٩٨-٧٠١) ، (٦٠٨) (٢/ ٧٢٠) .
(٦) سورة الشورى ، آية (٢٣) .
(٧) الفتح السماوي (٨٦٩) (٣/ ٩٨٠) .

مختلق وذكر نزول هذه الآية في المدينة بعيد ، فإنها مكية ، ولم يكن إذ ذاك لفاطمة أولاد بالكلية ، فإنها لم تتزوج بعلي إلا بعد بدر من السنة الثانية » (١) .

وهكذا يظهر هذا التوافق أن الولي العراقي يغلب على الظن أنه استفاد من كتاب الزيلعي وتخريجاته وإن لم يصرح بذلك .

وبالجملة فإن كتاب المناوي يضم أقوال ابن حجر تصريحاً وبدون تصريح ويشمل ذلك قسماً كبيراً من الكتاب ، كما يضم أقوال المخرجين وأصحاب الحواشي على الكشاف ، كالتفتازاني والسيوطي والعراقي ، وأكثر تلك الأقوال مأخوذ بعضها من بعض ، وجلها مستفاد من الزيلعي ، ومع ذلك فإن المناوي أهمل ذكر الزيلعي إلا في مواضع قليلة جداً (٢) .

ومما يشار إليه أيضاً أن من فوائد الفتح السماوي اشتماله على بعض النصوص التي لم يذكرها الزيلعي وهي في الكشاف ، فيمكن بمراجعته الوقوف على تخريج تلك الأحاديث والآثار مما يستدرك على الزيلعي اغفاله (٣) .

---

(١) (ح٢) ، سورة الشورى ، (ل ٢١٢/ ب) .
(٢) انظر الفتح السماوي (١١) (١/ ١٠٧ ، ١٠٨) ، (٤٨) (١/ ١٥٥ ، ١٥٦) .
(٣) انظر الفتح السماوي (١١٢) (١/ ٢١٦) .

المبحث الرابع

تأثير الكتاب في تحفة الراوي

كتاب « تحفة الراوي في تخريج أحاديث البيضاوي » من تأليف ابن همات الحنفي المتوفي سنة ١١٧٥ هـ ، [(١)] ويصح فيه ما قلته في الفتح السماوي ولكنني اخترت هذا الكتاب لبيان أثر الزيلعي فيه لعدة أمور أهمها :

١ - أنه لم يقتصر على مختصر ابن حجر بل كان كثير الرجوع إلى الأصل وهو كتاب الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف ، ولذا ورد ذكره والنقل عنه والإحالة عليه بصورة أكبر من الفتح السماوي .

٢ - أنه لم يقتصر على النقل ممن سبقة كالزيلعي والولي العراقي وابن حجر والسيوطي ، بل كان يبحث ويجتهد ويزيد في تخريجاته .

٣ - أن الكتاب أورد عدداً كبيراً من الأحاديث والآثار الموقوفة والمقطوعة وأقوال التفسير من كتاب البيضاوي ، إذ اجتهد واستقصى وذكر عدداً من النصوص لم يوردها المناوي وغيره ، ومنها نصوص لم يذكرها الزيلعي في كتابه .

٤ - أنه اعتنى بذكر النصوص من الكشاف وبيان الفرق بينها وبين ما ذكر في تفسير البيضاوي ، فهو أيضاً يرجع إلى الكتاب الأصلي في التفسير كما يرجع إلى الكتاب الأصلي في التخريج .

---

(١) هو شمس الدين أبو عبد الله محمد بن حسن المعروف بابن همات زاده ، ولد سنة ١٠٩١هـ ، ورحل إلى مكة وتلقى بها الحديث ، وله مصنفات جليله ، أمتعها تخريج أحاديث البيضاوي، وتوفي سنة ١١٧٥هـ .
انظر ترجمته في سلك الدرر (٤/ ٣٧) ، الرسالة المستطرفة (ص : ١٨٦) ، الأعلام (٦/ ٩١) ، فهرس الفهارس (٢/ ٩٣٠) .

٥ - أنه جمع مادة واسعة تعرض فيها للتخريج ، والنقد والجرح والتعديل ، وبيان المعاني ، وشرح الغريب ، ودفع التعارض ، وضبط الكلمات إلى غير ذلك من الفوائد ، فهو كتاب حافل جدير بالاهتمام ، تميز مؤلفه على سائر من سبقوه في جمعه وتحريره وزياداته .

ولست في هذا المقام بصدد ذكر مزايا وفوائد الكتاب ، وإنما سأذكر بإيجاز ما يتعلق بتأثره بالزيلعي ، مع الإشارة إلى أن تحفة الراوي فيه ما في الفتح السماوي مما ذكرته عن السيوطي والولي العراقي لأنه نقل عنهما وعن ابن حجر مع التصريح بالنقل في معظم المواضع ، ولذا سأكتفي بأثر الزيلعي في الكتاب من خلال النقاط التالية :

١ - تصريح ابن همات باعتماد تخريج الكشاف للزيلعي :

صرح ابن همات في مقدمة كتابه بأهم المصادر التي استقى منها مادة كتابه وبدأها بتخريج الكشاف للحافظ الزيلعي [(١)] ، وجعل لكل مصدر رمزاً يدل عليه ، لكنني لم يتبين لي في الكتاب استخدامه للرموز ، اضافة إلى أنه صرح بأسماء العلماء عند النقل والإحالة .

٢ - التصريح بالنقل والعزو إلى الزيلعي :

في مواضع كثيرة صرح ابن همات بالنقل عن الزيلعي ومن أمثلة ذلك :

[أ] قال ابن همات : « قوله عليه السلام (إنما أن بشر ، وأنتم تختصمون إلى ، ولعل بعضكم ألحن بحجته من بعض فأقضي له على نحو ما أسمع منه ، فمن قضيت له بشيء من حق أخيه فإنما أقضي له قطعة من نار) ، رواه أبو داود في سننه في القضاء من حديث أم سلمة أن أن النبي ﷺ أتاه رجلان يختصمان في مواريث وأشياء قد

(١) تحفة الراوي (ل ١/ب) .

درست ، فذكره ، وفيه زيادة ، وهي : فلا يأخذ منه شيئاً فإنما أقضي له بقطعة من النار ، فبكيا وقال كل واحد منهما حقي لصاحبي .

قلت : وهكذا هو في الكشاف ، قال الزيلعي الحافظ : ورواه الحاكم في مستدركه في كتاب الأحكام ، وقال صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، ورواه أحمد ، وأبو يعلي الموصلي ، واسحاق بن راهويه ، في مسنديهما [١] ، وابن أبي شيبة في مصنفه به ، ورواه الدار قطني في سننه في الأقضية وبعضه في الصحيحين »[٢] .

[ب] قصة شاس بن قيس اليهودي ، وتذكيره للأوس والخزرج بيوم بعاث وفيها ذكر أن النبي ﷺ قال : أتدعون بدعوى الجاهلية . . الخ» وعند تخريج هذا الحديث اختصر ابن همات تخريج الزيلعي ثم قال : « وكلهم قالوا فيه (أبدعوى الجاهلية) ، ليس عند أحد منهم (أتدعون) ، قاله الزيلعي الحافظ »[٣] .

[ج] خرج ابن همات حديث « خير النساء امرأة إذا نظرت إليها سرتك وإذا أمرتها أطاعتك . . الخ من رواية أبي هريرة مختصراً جداً ثم قال : «وفي الباب عن ابن عباس ، وأبو أمامة ، وعبد الله بن سلام أخرج أحاديثهم الزيلعي الحافظ »[٤] .

٢ - اختصار تخريج الزيلعي مع عدم العزو :

في مواضع عديدة كان ابن همات يتصرف في التخريج ويختصر الأسانيد ويظهر من المقارنة أنه استفاد ذلك من الزيلعي ، لأن اختصاره لا يتطابق مع اختصار ابن حجر ولا يذكر ما يزيده ابن حجر من وجوه النقد ، ومن أمثلة ذلك :

---

(١) هكذا في تحفة الراوي بالتثنية ، وفي الإسعاف « مسانيدهم » بالجمع .
(٢) تحفة الراوي (ل ٢٨/ ب ، ل ٢٩/ أ) ، وقارن مع الإسعاف .
(٣) تحفة الراوي (ل ٢٧/ ب) وهو عند الزيلعي (ح٣٢) ، سورة آل عمران (ل٣٩/ أ ، ب) .
(٤) تحفة الراوي (ل ٧٤/ب) وهو عند الزيلعي (ح٢٤) ، سورة النساء (ل ٦٠/ أ ، ب) .

[أ] قال ابن همات : « قوله : (القبر روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار) ، أخرجه الترمذي في أواخر كتاب الزهد ، من حديث أبي سعيد الخدري ، وقال حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه . انتهى .

ولفظه : (دخل رسول الله ﷺ مصلاه ، فرأى ناساً يكثرون ، فقال : أما إنكم لو أكثرتم ذكر هادم اللذات لشغلكم عما أرى ، إلى أن قال : وقال رسول الله ﷺ : (إنما القبر روضة من رياض الجنة) الحديث .

ورواه الطبراني في معجمه الأوسط من حديث أبي هريرة بلفظ المصنف »[1]

وهذا التخريج مثل الذي ذكره الزيلعي مع حذف في الأسانيد فقط ، ويؤكد النقل أنه ذكر من لفظ الحديث عن الترمذي ما ذكره الزيلعي تماماً .

[ب] قال ابن همات : « قوله : وعنه عليه السلام : (من أحب أن يرتع في رياض الجنة فليكثر ذكر الله) ، أخرجه ابن أبي شيبة في مسنده ، وفي مصنفه في كتاب الدعاء من حديث معاذ قال : قال رسول الله ﷺ فذكره ، ومن طريق ابن أبي شيبة رواه الطبراني في معجمه ، وكذلك الثعلبي ، ورواه اسحاق بن راهويه في مسنده، ومن طريق ابن راهوية رواه الثعلبي في تفسيره في سورة العنكبوت عند قوله تعالى ﴿ولذكر الله أكبر﴾[2] ، ورواه ابن مردويه في سورة الواقعة سنداً ومتناً »[3] .

وعند المقارنة بتخريج الزيلعي يظهر بجلاء أن كلام ابن همات مستمد منه مع بعض الاختصار في الأسانيد ، لأن طريقة ذكر المصادر وترتيبها وتحديد المواضع في المصادر متطابق تماماً .

---

(١) تحفة الراوي (ل ٦٥/ ب- ل ٦٦/ أ) وهوعند الزيلعي (ح٧٠)، سورة آل عمران (ل٤٨/ ب)
(٢) سورة العنكبوت ، آية (٤٥) .
(٣) تحفة الراوي(ل ٦٩/ ب - ل ٦٧/ أ) ، وهو عند الزيلعي (ح٧٧)، سورة آل عمران (ل٥١/ أ)

[ج] عند تخريج ما ذكر في سبب نزول قوله تعالى ﴿ وما كان لنبي أن يغل ﴾[1] وفيه أنه عليه الصلاة والسلام قال : (بل ظننتم أنا نغل ولا نقسم لكم) ، قال ابن همات : ذكره الثعلبي والواحدي في أسباب النزول عن الكلبي ومقاتل قالا : نزلت في غنائم أحد حين ترك الرماة المركز إلى آخره »[2] .

قلت : هذا القول بنصه في تخريج الزيلعي بلا اختلاف مطلقاً .

وهكذا يظهر تأثر ابن همات بالزيلعي واستفادته منه ونقله عنه أكثر مما صنع المناوي الذي اعتمد على مختصر ابن حجر .

---

(١) سورة آل عمران، آية (١٦١) .

(٢) تحفة الراوي (ل ٦٣/ب) ، وهو عند الزيلعي (ح٥٩) ، سورة آل عمران (ل ٤٦/ أ) وانظر أمثلة أخرى لذلك .
[أ] تحفة الراوي (ل ١٠ / أ ، ب) - الزيلعي (ح٢) ، سورة البقرة (ل ٤/ أ ، ب)
تحفة الراوي (ل ٢٢ / أ ، ب) - الزيلعي (ح٥٥) ، سورة البقرة (ل ١٥/ب) .
تحفة الراوي (ل ٣٦ / أ ، ب) - الزيلعي (ح١٠٦) ، سورة البقرة (ل ٢٤/ب) .

مُقَدِّمَةُ التَّحْقِيق

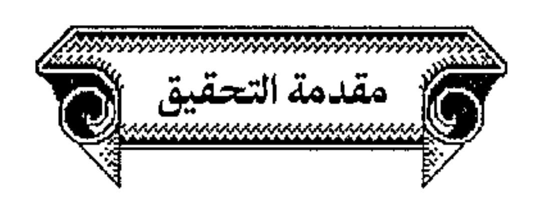
أَوَّلًا : وَصْفُ النُّسَخِ المَخْطُوطَة .

ثانيًا : نَمَاذِج مِن النُّسَخِ المَخْطُوطَة .

ثَالِثًا : النُّسَخ المَطْبُوعَة .

رَابِعًا : عَمَلِي فِي الكِتَاب .

بسم الله الرحمن الرحيم



مقدمة التحقيق

أولاً : وصف النسخ المخطوطة :

وقفت - بحمد الله - على ثلاث نسخ مخطوطة للكتاب ، وسأذكرها مع وصفها ، وبيان استفادتي منها مع التعليل والتمثيل .

١ - النسخة الأصلية :

* مصدرها : هذه النسخة محفوظة بدار الكتب المصرية تحت رقم (١٣٢) حديث وهي من مصورات مركز إحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة برقم (٤٥٠) حديث .
* عدد الأجزاء واللوحات : تقع هذه النسخة في جزء واحد يضم (٢٨٦) لوحة .
* عدد الأسطر : عدد الأسطر في الصفحة (٣٢) سطراً تقريباً .
* نوع الخط : نسخي حسن
* الحالة العامة : النسخة جيدة وواضحة ليس بها طمس ولا رطوبة ، وهي كاملة ليس فيها خرم .
* الناسخ : علي بن سودون بن عبد الله الإبراهيمي الحنفي .
* تاريخ النسخ : جاء في آخر النسخة ما نصه « هذا آخر ما وجدته من تخريج أحاديث الكشاف ، وكتبه من خط مؤلفه العبد الفقير ، الراجي عفو ربه القدير ، المعترف بالخطأ والتقصير ، علي بن سودون بن عبد الله الإبراهيمي الحنفي ، في الثاني والعشرين من جمادى الأول ، سنة اثنتين وستين وثمانمائة » .
* توثيق النسخة ومزاياها :

[أ] أنها منقوله عن نسخة بخط المؤلف .

[ب] أنها مقابلة على الأصل التي نقلت منه ، وقد جاء في آخرها ما نصه : «بلغ كاتبه مقابلة بقدر الإمكان والطاقة على نسخة بخط المخرج الزيلعي تغمده الله بالرحمة والرضوان في الثالث من جمادي الآخرة سنة اثنين وستين وثمانمائة » .

[ج] أن بهامشها تعليقات للمخرج نفسه بعضها كأنه استدراك أو تنبيه .

[د] أن النسخة طالعها الحافظ ابن حجر وله بهامشها تعليقات نافعة أثبتها الناسخ .

[هـ] أن تاريخ نسخها قريب من المؤلف نسبياً عند المقارنة بغيرها من النسخ .

[و] أن الناسخ راجع تعليقات ابن حجر وقابلها بمختصره وذكر في ذلك فوائد وملحوظات مفيدة ، إضافة إلى تنبيهه لما وقع من خطأ في ترقيم الأحاديث ونقله عن ابن حجر في المختصر لبعض استدراكاته وتنبيهاته .

[ز] على غلاف النسخة كتب العنوان كالآتي :

« كتاب تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الكشاف للزمخشري » تأليف الشيخ الإمام العالم العلامة فخر المحدثين ، مفيد الطالبين : جمال الدين عبد الله بن يوسف الزيلعي - رحمة الله عليه آمين .

وهناك تملك ووقف بجوار العنوان .

ولهذا اخترت هذه النسخة لتكون هي الأصل ، ورغم مزاياها فقد وجدت فيها سقطاً في عدة مواضع ولكنه يعد قليلاً ويسيراً .

٢ - النسخة الثانية :

* مصدرها : هذه النسخة محفوظة بالخزانة العامة في الرباط بالمغرب تحت رقم ٤٥٥/ ق ، وهي من مصورات مكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة تحت رقم (٢٠٠١) فلم .

* عدد الأجزاء واللوحات : تقع هذه النسخة في جزء واحد يضم (٣٦٧) لوحة .

* عدد الأسطر : عدد الأسطر في اللوحة (٣٣) سطراً .
* الحالة العامة : النسخة جيدة وكاملة .
* نوع الخط : نسخي واضح .
* الناسخ وتاريخ النسخ : ذكر في آخر النسخة ما ذكر في آخر النسخة الأصلية بنصه.
وهذه النسخة منقولة عن الأصلية ، وشاهد ذلك عدة أمور :

[أ] تطابق الكلام في آخر النسخة عن الناسخ وتاريخ النسخ مع النسخة الأصلية .

[ب] وجود سقط متكرر أكثره عند تكرر الكلمات في النصوص ، وهذا السقط ظاهر أنه مما يقع عند النقل والنسخ ، والمقابلة تظهر أن السقط موجود في الأصل بصورة يتضح معها أن النقل من النسخة الأصلية .

[ج] تطابق ما وجد من الحواشي في الهوامش مع النسخة الأصلية ، وبصيغة الناسخ الأصلي .

[د] أن ما سقط من النسخة الأصلية وألحقه الناسخ بالتخريج في الهامش مع الإشارة والتصحيح نراه مدرجاً في موضعه ضمن النص .

[هـ] الموافقة للنسخة الأصلية في المواضع التي فيها سقط وكذا ما كان فيه خطأ في إسم أو نحوه ، بل حتى الخطأ البين في الآيات .

ولذلك لم ألتفت لهذه النسخة بعد تأكدي أنها منسوخة عن التي قبلها ، إضافة إلى أن فيها تصحيفات كثيرة تدل على أن الذي نسخها ليس من العلماء ، وكذلك فيها سقط كثير عن الأصلية ، وربما استفدت منها قليلاً في توضيح بعض الكلمات غير الواضحة في الأصل ورمزت لها بالرمز (ط).

٢ - النسخة الثالثة :

* مصدرها : هذه النسخة محفوظة بخدابخش ببيته بالهند ، وهي من مصورات الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة برقم (١٧٦٠) (١٧٦١) فلم .
* عدد الأجزاء : تقع هذه النسخة في جزءين :

الجزء الأول : من بداية الكتاب حتى نهاية سورة الكهف .

يقع في (٢٢٨) صفحة عدد الأسطر (١٩) سطراً في اللوحة .

الجزء الثاني : من بداية سورة مريم إلى نهاية الكتاب .

يقع في (١٩٧) صفحة ، عدد الأسطر (١٩) سطراً في اللوحة .

* في هذه النسخة زيادة فيها كلام مطول عن حديث فضائل سور القرآن .
* نوع الخط : نسخ جميل وكبير .
* تاريخ النسخ : في آخر النسخة ذكر أن نسخها في الأول من رمضان سنة ١٣٠٩هـ

وهذه النسخة رمزت لها بالرمز (هـ) واعتبرتها النسخة الثانية وثمة ملحوظات حول هذا الأمر وهي :

[أ] في بداية هذه النسخة اضطراب كبير وتقديم وتأخير ، وزيادة ونقص وتصرف في العبارة والترتيب حتى إنني استبعدتها في بداية الأمر لكنها بعد ذلك صارت منتظمة ومتفقة في الجملة مع الأصل ؛ ولذا فإن القسم المضطرب الذي شمل سورة الفاتحة وقسماً يسيراً من سورة البقرة ، لم أعتمد اثبات الفرق بين النسختين لأنه اختلاف كبير بل جذري ، ومع ذلك فقد استفدت من الزيادات وخاصة ما يتطابق مع ما ذكره ابن حجر في تلخيصه للكتاب ، إذ في ذلك دليل على أنه من الأصل ، والاضطراب شمل نحو (١٣) لوحة ، من البداية حتى الحديث التاسع والعشرين من سورة البقرة .

[ب] الترقيم للأحاديث في هذه النسخة مختلف كثيراً عن الأصل وفيه اضطراب وتصرف كبير وفي مواضع كثيرة من الجزء الثاني ترك للترقيم ، وبالتالي لم أعتمد على هذا الترقيم ولم أعتد بخلافه ، ولم اثبته في الفروق بين النسختين .

[ج] وجدت في هذه النسخة استدراكاً لمواضع سقط في النسخة الأصلية يعضدها مختصر ابن حجر ، ويؤيدها مراجعة أصول مصادر التخريج ،

وهذا من دلائل توثيق النسخة ، ولذا فقد استعنت بها وجعلتها رديفة للأصل ، وكان وجودها مساعداً على إكمال النص وحسن إخراجه .

[د] في النسخة بعد انتظامها أخطاء ، وسقط كلمات في مواضع شتى ، وتصحيفات بينتها في الهوامش .

[هـ] الزيادة التي في آخر النسخة والمتعلقة بأحاديث فضائل السور ، هي من أصل المؤلف وألحقها بآخر الكتاب لإيضاح القول في وضع الحديث ، والذي يدل على ذلك ما جاء في النسخة الأصلية عند تخريج آخر حديث في سورة آل عمران وهو في فضل قراءتها وهو جزء من هذا الحديث ، حيث ورد في التخريج قول الزيلعي : «وهو في آخر الكتاب إن شاء الله تعالى »(1) .

ثانياً : نماذج من النسخ المخطوطة :

١ - نماذج من النسخة الأصلية :

[أ] على هامش أثر ابن عباس في أول سورة البقرة ما نصه : « حاشية : رأيت بخط الحافظ ابن حجر على هامش نسخة المصنف ما نصه : سقط معاوية بن صالح .

وأما في تلخيصه فقال : رواه البيهقي في كتاب الأسماء والصفات من حديث معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة . انتهى »(2)

[ب] في الهامش الأيسر عند ذكر ما جاء في روايات قصة الشاة المسمومة في خيبر ما نصه : «بلغ مقابلة على نسخة المخرج بخطه ولله الحمد والمنة »(3) .

[ج] عند تخريج حديث عقبة بن عامر في تعريف الكبر ، ورد في النص : « فقال له رجل يقال له أبو دجانة : يا رسول الله إني لأحب الجمال . . . الخ » ، وفي الهامش الأيسر ما نصه : « لعله أبو ريحانة ، هكذا رأيته بخط الحافظ ابن حجر على نسخة المخرج »(4) .

---

(1) (ل ٥٢ / أ) .
(2) (ل ٣ / ب) .
(3) (ل ١٠ / ب) .
(4) (ل ١٤ / ب) .

[د] عند الحديث السادس عشر من آل سورة عمران قال الناسخ في الهامش الأيمن :
« أقول إن المخرج رحمه الله قال في أول هذا الحديث ما نصه : (الحديث السادس عشر : روي أن أهل الكتاب اختصموا) وقد قال قبلة : (الحديث السادس عشر : روي أن رجلاً قال يا رسول الله إلى آخره) ، فكرر العدد ، وقد نبهت على ذلك وغيره في آخر حديث من هذه السورة كاتبه عفا الله عنه »(١) .

٢- **نماذج من النسخة المغربية :**

* **أمثلة الموافقة في الحواشي :**

[أ] الهامش المذكور في النسخة الأصلية تعليقاً على أثر ابن عباس في أول سورة البقرة ، مثبت بنصه في هذه النسخة (٢) .

[ب] عند الحديث التاسع من سورة آل عمران حاشية عبارة عن تعليق في الهامش الأيمن نصها : « كرامة لسيدتنا فاطمة الزهراء » (٣) وهذا مطابق للنسخة الأصلية .

[ج] التعليق على ترقيم الأحاديث المذكور في الحاشية عند الحديث السادس عشر من سورة آل عمران مطابق لما في النسخة الأصلية (٤) .

* **أمثلة الموافقة على الخطأ :**

[أ] عند تخريج الحديث الأول من سورة الفاتحة قال الزيلعي : « وأما حديث كعب بن مالك : فرواه الطبراني في معجمه ، حدثنا أحمد بن المعلى الدمشقي ، حدثنا عبد الله بن يزيد الدمشقي ، حدثنا صدقة بن عبد الله ، عن محمد بن عبد الوليد الزبيدي . . . الخ » .

وقوله : (محمد بن عبد الوليد) خطأ ، صوابه (محمد بن الوليد) ، وهكذا ورد النص في النسخة الأصلية ، ووافقتها النسخة المغربية (٥) .

---

(١) (ل ٣٥ / أ) . (٢) (ص : ٦) .
(٣) (ص : ٨٠) ، وانظر الأصلية (ل ٣٣ / ب) . (٤) (ص : ٨٤) .
(٥) (ص : ٢) ، وانظر الأصلية (ل ٢ / ب) .

[ب] عند تخريج أول أثر في سورة البقرة جاء في النسخة الأصلية : « محمد ابن طلحة بن السجاد » وهو خطأ ، والصواب : «محمد بن طلحة السجاد » .

ووردت عبارة في السياق مكررة وهي « فقال محمد يومئذ لعائشة ، فقال محد يومئذ لعائشة » .

قلت : والنسخة المغربية متطابقة مع الأصلية فيما ذكرته [١] .

[ج] عند ذكر حديث (الزكاة قنطرة الإسلام) جاء في الإسناد عند تخريج الحديث من شعب الإيمان « الضحاك بن حمزة » بالزاي المعجمة ، وهو خطأ والصواب «الضحاك بن حُمرة » بالحاء المهملة المضمومة بعدها ميم ساكنة وراء مهملة ، وهذا الخطأ موجود في النسختين الأصلية والمغربية [٢]

[د] ورد في النسخة الأصلية خطأ في قوله تعالى ﴿ **آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه**﴾ ورغم وضوح الخطأ ، فإنه جاء كذلك في النسخة المغربية [٣] .

*** أمثلة السقط :**

[أ] عند تخريج الحديث الثالث والأربعين ، جاء في النسخة الأصلية ما نصه : «ثم وجدت في نسخة أخرى من الكشاف معتمدة (وفيها بالواو ، وهو الصواب ، الحديث الخامس والأربعون : روي أن الله تعالى أنزل البيت) ياقوته من يواقيت الجنة له بابان . . . . الخ » .

قلت : ما بين القوسين سقط من النسخة المغربية ، والساقط هو سطر كامل من أوله إلى آخره ، مما يدل أنها منسوخه من الأصلية وزاغ بصر ناسخها فأسقط سطراً كاملاً [٤] .

---

(١) (ص : ٥) وانظر الأصلية (ل ٣/ ب) .
(٢) (ص : ١٠) وانظر الأصلية (ل ٥ / ب) .
(٣) انظر النسخة المغربية (ص : ٧٣) ، والأصلية (ل ٣١/ أ) .
(٤) أنظر النسخة المغربية (ص : ٢٩) ، والأصلية (ل ١٣ / أ) .

[ب] جاء في النسخة الأصلية في تخريج الحديث السابع ما نصه : « كان عمر بن الخطاب يومئذ - يعني يوم الخندق - يضرب بالمعول (إذ صادف حجراً صلداً ، فأخذ رسول الله ﷺ منه المعول) وهو عند جبل بني عبيد ، فضرب ضربة فذكره بنحوه »[1] .

قلت : ما بين القوسين سقط من النسخة المغربية ، وظاهر أن الناسخ زاغ بصره من كلمة المعول الأولى إلى كلمة المعول الثانية .

٣ - **نماذج النسخة الهندية :**

*** نماذج الاضطراب والاختلاف :**

[أ] جاء في النسخة الهندية ما نصه : « سورة الفاتحة ، ذكر فيها عشرة أحاديث منها اثنان موقوفان .

- الحديث الأول : عن ابن عباس : من ترك البسملة فقد ترك مائة وأربع عشر آية من كتاب الله .

حكى عن ابن الحاجب أنه قال : صوابه وثلاث عشرة آية ، قال : لأن براءة غير مبسملة ، وقال : الوهم من الزمخشري نفسه لأن المنقول عن ابن عباس مائة وثلاث عشرة حكاه عنه الإمام أبو الكرم المبارك الشهرزوري في كتابه المسمى بالمصباح الزاهر وقال فيه : وإنما لم يقل وأربع عشرة لأن براءة لا بسملة فيها .

قلت : غريب ، وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان في الباب التاسع عشر عن أحمد بن حنبل قال : (من لم يقرأ مع كل سورة بسم الله الرحمن الرحيم فقد ترك مائة وثلاث عشرة آية) ، رواه عن أبي عبد الله الحاكم بسنده إليه ، ثم أخرجه أيضاً عن عبد الله بن المبارك أيضاً : من ترك بسم الله الرحمن الرحيم في فواتح السور فقد ترك مائة وثلاث عشر آية ، ثم

(١) انظر النسخة المغربية (ص : ٧٩) ، والأصلية (ل ٣٣ / أ) .

قال : قال عبد الله بن المبارك وأخبرنا حنظلة بن عبد الله ، عن شهر بن حوشب عن ابن عباس قال : (من ترك بسم الله الرحمن الرحيم فقد ترك آية من كتاب الله تعالى) انتهى ، ورواه عن الحاكم أيضاً بسنده إليه »[1] .

وهذا النص جاء في النسخة الأصلية على النحو التالي :

قوله : عن ابن عباس : من ترك البسملة ، فقد ترك مائة وأربع عشرة آية من كتاب الله .

قلت : غريب ، والذي وجدته عن ابن عباس أنه قال : من ترك البسملة ، فقد ترك آية من كتاب الله) ، رواه البيهقي في كتابه شعب الإيمان في الباب التاسع عشر منه ، عن الإمام أبي عبد الله الحاكم بسنده إلى ابن المبارك ، أنا حنظلة بن عبد الله ، عن شهر بن حوشب ، عن ابن عباس قال : (من ترك بسم الله الرحمن الرحيم فقد ترك آية من كتاب الله تعالى) انتهى .

وبالمقارنة يتضح اختلاف الترتيب بالتقديم والتأخير ، واختلاف الصياغة بالتصرف في العبارة .

[ب] جاء في النسخة الهندية ما نصه : « عند الحديث الثالث والعشرون : عن ابن التيهان أنه قال في بيعة العقبة لرسول الله ﷺ : يا رسول الله إن بيننا وبين القوم حبالاً ونحن قاطعوها ، فنخشى إن الله أعزك فأظهرك أن ترجع إلى قومك .

قلت : حديث بيعه العقبة الثانية عزاه ط إلى كتاب الوفاء لابن لجوزي ، وعزاه القرطبي في المولد إلى ابن اسحاق في قصة العقبة الثالثة . وهي طويلة ورواه أحمد في مسنده ، وهو حديث طويل ، حدثنا يعقوب ، ثنا أبي ، عن ابن اسحاق ، حدثني معبد بن كعب ، عن أخيه عبد الله بن كعب بن مالك ، أن أباه كعب بن مالك – وكان ممن شهد العقبة وبايع رسول الله ﷺ بها – قال : خرجنا في حجاج قومنا من المشركين وقد صلينا

---

(١) (ل١ / أ) .

(٢) (ل١ / أ) .

وفقهنا ، ومعنا البراء بن معرور كبيرنا وسيدنا ، إلى أن قال : فتكلم رسول الله ﷺ ودعا إلى الله ، ورغب في الإسلام ، وقال : أبايعكم على أن تمنعوني مما تمنعون منه نساءكم وأبناءكم ، قال : فأخذ البراء بن معرور بيده ، ثم قال : نعم ، والذي بعثك بالحق يا رسول الله ، فنحن والله أهل الحرب وأهل الحلقة ، ورثناها كابراً عن كابر ، وقال : فاعترض من القول - والبراء يكلم رسول الله ﷺ -أبو الهيثم بن التيهان حليف بني عبد الأشهل فقال : يا رسول الله إن بيننا وبين الرجال حبالاً وإنا قاطعوها - يعني اليهود - فهل عسيت إن نحن فعلنا ذلك ثم أظهرك الله أن ترجع إلى قومك وتدعنا ، قال : فتبسم رسول الله ﷺ وقال : بل الدم الدم ، والهدم الهدم ، أنا منكم وأنتم مني ، أحارب من حاربتم ، وأسالم من سالمتم . . . الحديث .

ورواه البيهقي في دلائل النبوة حدثنا أبو عبد الله الحافظ ، ثنا أبو العباس محمد ابن يعقوب ، ثنا أحمد بن عبد الجبار العطاردي ، ثنا يونس بن بكير ، عن ابن اسحاق به سنداً ومتناً ، وبوب عليه باب العقبة الثانية .

ثم أسند ورواه الطبراني في معجمه أيضاً من حديث ابن اسحاق به سنداً ومتناً .

ورواه الطبراني أيضاً من حديث مالك بن التيهان ، وكان من الصحابة بدرياً لم يزل بالمدينة حتى توفي بها سنة عشرين ، أخرجه من حديث أبي لهيعة ، عن أبي الأسود ، عن عروة بن الزبير ، عن أبي الهيثم بن التيهان وكان أول من بايع رسول الله ﷺ يوم العقبة وقال : يا رسول الله إن بيننا وبين الناس حبالاً ، والحبال : الحلف والمواثيق ، فلعلنا نقطعها ثم ترجع إلى قومك وقد قطعنا الحبال ثم حاربنا الناس فيك ، فضحك رسول الله ﷺ من قوله ، وقال : الدم الدم والهدم الهدم الحديث بطوله .

ورواه ابن هشام في السيرة عن زياد بن عبد الله البكائي ، عن ابن اسحاق ، حدثني معبد بن كعب بن مالك بسنده ومتنه المتقدمين »[(١)] .

---

(١) (ل ١١ / ب ، ل ١٢ / أ) .

وأما النص في النسخة الأصلية فقد ورد كما يأتي :

الحديث الرابع والعشرون : عن ابن التيهان أنه قال في بيعة العقبة لرسول الله ﷺ يا رسول الله ، إن بيننا وبين القوم حبالاً ونحن قاطعوها فنخشى إن الله أعزك وأظهرك أن ترجع إلى قومك .

قلت : هذه قطعة من حديث بيعة العقبة ، رواه ابن هشام في السيرة ، والإمام أحمد في مسنده ، والطبراني في معجمه ، والبيهقي في دلائل النبوة ، كلهم من حديث محمد بن إسحاق ، حدثني معبد بن كعب ، عن أخيه عبيد الله بن كعب بن مالك ، أن أباه كعب بن مالك - وكان ممن شهد العقبة ، وبايع رسول الله ﷺ بها - قال : اخرجنا في حجاج من المشركين وقد صلينا ، ومعنا البراء بن معرور كبيرنا وسيدنا . . . إلى أن قال : فتكلم رسول الله ﷺ ، ودعا إلى الله ، ورغب في الإسلام، وقال : « أبايعكم على أن تمنعوني مما تمنعون منه نساءكم وأبناءكم ، فأخذ البراء بن معرور بيده ، ثم قال : نعم والذي بعثك بالحق يا رسول الله ، فبايعنا يا رسول الله ، فنحن والله أهل الحرب ، وأهل الحلقة ، ورثناها كابراً عن كابر ، قال : فاعترض القول - والبراء يكلم رسول الله ﷺ - أبو الهيثم بن التيهان ، حليف بني عبد الأشهل، فقال : يا رسول الله ، إن بيننا وبين القوم حبالاً - يعني : اليهود - وإنا قاطعوها ، فهل عسيت إن نحن فعلنا ذلك ، ثم أظهرك الله ، أن ترجع إلى قومك وتدعنا ؟ فقال رسول الله ﷺ - وقد تبسم - : « بل الدم الدم والهدم الهدم ، أنا منكم وأنتم مني ، أحارب من حاربتم ، وأسالم من سالمتم . . . » الحديث بطوله [1] .

ويلاحظ هنا ما يأتي :

١ - الاختلاف التام في الترتيب والصياغة .

٢ - الزيادة بذكر الطرق والألفاظ على خلاف الأصل .

٣ - الاختلاف في الترقيم .

٤ - الأخطاء الظاهرة في الكلمات التي تحتها خط .

---

(١) (ل ٨/ب) .

* نماذج الزيادات التي تكمل النسخة الأصلية :

ستأتي الأمثلة على ذلك فيما يأتي من الكلام على النسخة المطبوعة .

ثالثاً : النسخة المطبوعة للكتاب

في أواخر عام ١٤١٤هـ صدر عن دار ابن خزيمة بالرياض الطبعة الأولى للكتاب كاملاً بعنوان « تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري » باعتناء (سلطان بن فهد الطبيشي) ، وتقديم (الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن السعد) .

وصدِّر الكتاب بمقدمة الشيخ السعد وهذا ملخص لما جاء فيها :

١ - **ذكر بعض أقسام التفسير** ، وبين أن منها ما لم يهتم بالرواية ومنها كتاب الكشاف للزمخشري .

٢ - **الزيلعي يتصف بثلاث صفات هي :**

[أ] الحفظ وسعة الإطلاع .

[ب] الدقة والضبط .

[ج] الإنصاف وعدم التعصب .

٣ - **ميزات الكتاب :**

[أ] موضوعه مهم لأنه في بيان درجة أحاديث وآثار تتعلق بالتفسير .

[ب] استيعاب المصنف لأحاديث وآثار الكتاب وبيان طرقها وشواهدها .

[ج] نقد المؤلف كثيراً من الأحاديث نقلاً أو استقلالاً .

[د] كلام المؤلف في كثير من الرجال جرحاً وتعديلاً من كلامه ، ومن كلام النقاد وهو الأكثر .

[هـ] بيان المؤلف للأوهام التي وقعت لمن سبقه .

[و] اشتمال الكتاب على نقول من كتب معدودة في عداد الكتب المفقودة .

[ز] رد المؤلف في بعض المواضع على اعتزال صاحب الكشاف .

*** وبدأ المعتني بالكتاب بترجمة موجزة للزيلعي ثم بين عمله في الكتاب فقال :**

١ - تتبعت كلام الحافظ ابن حجر في مختصره واستخرجت منه ما يلي :

[أ] ما تكلم فيه على بعض الأحاديث بالضعف أو الحسن أو التصحيح .

[ب] ما تكلم فيه على بعض الرجال كذلك .

[ج] ما تعقبه على المؤلف .

[د] ما زاده ابن حجر في تخريج بعض الأحاديث والآثار التي أهملها المؤلف ، ولم يذكرها ، فذكرت ذلك ووضحت أنه من زوائد ابن حجر في الهامش وهي قليلة جداً .

[هـ] ذكرت تخريج ابن حجر لبعض الأحاديث التي بيض لها المؤلف ولم يخرجها .

[و] ذكرت ما زاده ابن حجر لبعض من أخرج الحديث ممن لم يذكره المؤلف .

٢ - تتبعت -حسب الاستطاعة- ما سكت عنه المؤلف وابن حجر على بعض الأحاديث وهي قليلة ، وكذلك ما قال فيه المؤلف : أنه غريب أو غريب جداً ، وما قال فيه ابن حجر : لم أجده ، وبحثت عنه فإن وجدت شيئاً ذكرته وإلا تركته ، وميزت كلامي بلفظ (قلت) بعد كلام ابن حجر وفي سطر جديد .

٣ - زدت ما وجدت في هامش النسخة المصرية ، وهيَ الأصل الذي اعتمدت عليه في الكتاب .

٤ - رقمت الأحاديث والآثار المذكورة ووضعت لها فهارس مرتبة على حروف الهجاء في آخر الكتاب .

٥ - إذا كان الحديث قد سبق تخريجه من قبل في سورة أخرى ذكرت رقم الحديث

ليرجع إليه .

٦ - في بعض الأحيان أجد نفسي مضطراً للرجوع إلى تفسير الكشاف لمعرفة بعض الكلمات وزيادة كلمات أخرى ، وهذا قليل (١) .

*** ثم تحدث عن النسخ الخطية فقال :**

اعتمدت في إخراج الكتاب على نسختين خطيتين :

١ - النسخة المصرية : وهي نسخة كاملة للكتاب ، وهي موجودة بدار الكتب المصرية ومحفوظة برقم (١٣٢ حديث) وعليها تاريخ النسخ (٨٦٢ هـ) عن نسخة المؤلف ، وهي ٢٨٤ ولوحة ، مقاس الورقة ١٨ × ٢٨ سم .

والناسخ هو : على بن سودون بن عبد الله الإبراهيم الحنفي ، وهو أحد تلاميذ شيخ الإسلام ابن حجر .

وجعلت هذه النسخة هي الأصل ، لجمال خطها وقلة الأخطاء فيها عن النسخة الثانية .

٢ - نسخة مصورة عن الخزانة العامة بالرباط كاتبها هو كاتب النسخة السابقة ، وهي نسخة كاملة ، وفيها سقط بعض الأسطر ، وهي ٣٧٣ ورقة ، مقاس الورقة ٣٣سم ، وهي محفوظة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية على الفيلم ٦٢٥٨ وهي نسخة عن الأولى .

٣ - نسخة ثالثة مخرومة ، تبدأ من سورة مريم إلى آخر الكتاب ، لكن لا يعرف كاتبها ولا وقت نسخها ، وخطها جميل ، وهذه لم أستفد منها إلا في آخر الكتاب ، في ثلاثة مواضع أو أربعة ، وهي موجودة عند أحد الإخوة أحضرها مصورة من الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، ولم أطلع عليها كاملة بل بعض المواضع التي احتجت إليها .

٤ - هناك عدة نسخ في كل من تركيا والهند ، لكن لا أعلم عنها شيئاً ، هل هي كاملة

---

(١) (١/ ١٥) .

أم ناقصة ؟ [1] .

قلت : نسخته الأولى هي الأصلية ، والثانية هي المغربية ، والثالثة هي الجزء الثاني من الهندية - فيما يظهر - لأنها تبدأ بسورة مريم ، ولأن في آخرها الكلام على حديث فضائل السور .

وهذا العمل الذي قام به (سلطان الطبيشي) له محاسن وعليه مآخذ :

أما المحاسن فأهمها :

١ - تتبعة لتعليقات وزوائد ابن حجر واثباتها في الهامش .

٢ - ترقيم الأحاديث والآثار .

٣ - الإشارة إلى مواضع الإحالات المتقدمة والمتأخرة بذكر رقم النص .

٤ - تخريجه لبعض ما سكت عنه الحافظان ، أو ذكره لورود النص في بعض كتب التفسير .

أما المآخذ فأهمها :

١ - اعتماده على نسخة واحدة ، لأن النسخة الثانية منقولة عن الأولى كما بينته سابقاً ، ونص هو على ذلك أيضاً ، والنسخة الثانية لم يستفد منها ، ولم يجتهد في الحصول عليها رغم معرفته بمصدرها في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، ولعله لم يعلم بهذه النسخة ويحصل عليها إلا بعد أن قطع مرحلة كبيرة من النسخ .

المهم أن عدم حصوله على النسخة الهندية جعل في النص الذي أخرجه سقطاً في مواضع مختلفة وهذه أمثلة على ذلك :

[أ] في أثناء تخريج الحديث السابع والعشرين بعد المائة جاء في النص المطبوع « ثم روى عن الحاكم أيضاً بسنده إلى سالم الخياط ، عن الحسن ومختار ، عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : (من قرأ آية الكرسي دبر كل صلاة لم يكن بينه وبين أن يدخل الجنة إلا أن يموت) انتهى ، ومحمد بن حمير ،

---

(١) (١/١٦) .

ومحمد بن زياد من رجال البخاري فهو على شرط البخاري »[1] .

وها هنا سقط ظاهر إذ ليس في إسناد الحاكم محمد بن حمير ، ولا محمد بن زياد .

وتمام النص من النسخة الهندية بعد قوله انتهى : « ثم قال : وهذا إسناد ضعيف انتهى ، والأول : رواه ابن الجوزي في الموضوعات ثم قال : هذا حديث لا يصح ، وحبة العزي لا يعرف ، ونهشل كذبه أبو داود الطيالسي وابن راهويه ، وقال النسائي وأبو حاتم الرازي : متروك ، وقال ابن حبان : لا يحل كتب حديثه إلا على سبيل التعجب . انتهى كلامه .

وصدر الحديث رواه النسائي في اليوم والليلة ، وابن حبان في صحيحه من حديث محمد بن حمير ، ثنا محمد بن زياد الألهاني ، عن أبي امامه الباهلي قال : قال رسول لله ﷺ : من قرأ آية الكرسي دبر كل صلاة لم يكن بينه وبين أن يدخل الجنة إلا أن يموت . انتهى » .

وهذا كله من النسخة الهندية ، وقد نقل هو في الهامش قول ابن حجر : «إسناده ضعيف ، وصدر الحديث أخرجه النسائي وابن حبان من حديث أبي امامة بإسناد صحيح » .

[ب] في أول تخريج الحديث الخامس والعشرين من سورة آل عمران جاء في النص المطبوع : «غريب وروى العقيلي في كتابه الضعفاء : عن الحسن بن رشيد ، عن ابن جريج عن عطاء ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : (من صبر في حر مكة ساعة من نهار ، تباعدت منه جهنم مسيرة مائتي عام) »[2] .

وعلق عليه في الهامش تعليقين فقال في الأول : «قال العقيلي بعده : هذا باطل لا أصل له ، والحسن بن رشيد يحدث بالمناكير » .

وقال في الثاني : تنبيه في المطبوع لضعفاء العقيلي : المتن ليس هذا بل (من صبر

---

(١) (١/ ١٦٠ ، ١٦١) .

(٢) (١/ ٢٠١) .

في حر مكة ساعة ، باعد الله جهنم منه سبعين خريفاً) ، وكذا ذكره ابن حجر في المختصر [1] .

قلت : هذه التعليقات كلها لا داعي لها لأن في النص سقطاً واستدراكه من الهندية ونصه : « (من صبر على حر مكة ساعة ، باعد الله منه جهنم سبعين خريفاً) ، انتهى ، ثم قال : حديث باطل لا أصل له ، والحسن بن رشيد هذا في حديثه وهم ويحدث بالمناكير . انتهى .

وذكره أبو الوليد بن عبد الله الأزرقي في آخر كتابه تاريخ مكة بغير إسناد فقال : قال رسول الله ﷺ : « من صبر على حر مكة ساعة من نهار تباعدت منه جهنم مسيرة مائتي عام » انتهى » .

٢ - عدم رجوعه إلى مصادر التخريج إلا نادراً [2] ، وبالتالي فاته تصحيح ما في الأصل من خطأ أو تصحيف فجاء النص عنده مشتملاً على أخطاء ، ومثال ذلك :

عند تخريج الحديث الخمسين من البقرة جاء في المطبوع : « قلت : رواه الحاكم في مستدركه مطولاً من حديث سليمان بن داود بن علي بن عبد الله بن عباس ، أنا عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن أبيه ، عن ابن عباس . . . الخ » [3] .

والإسناد فيه خطأ صوبته وعلقت عليه ، وصوابه « أنا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس » .

٣ - عدم نقله للهوامش التي كتبها الناسخ من تنبيهات الزيلعي ، أو تعليقات ابن حجر ، أو ملحوظاته هو ، وهذا فيه نقص وقصور من جهة التحقيق ، وفيه ترك لفوائد وتنبيهات نافعة ، ومثال ذلك أن كل ما أوردته من أمثلة للنسخة الأصلية [4] لم يذكره مطلقاً .

وأما قوله : « زدت ما وجدت في هامش النسخة المصرية وهي الأصل الذي اعتمدت

---

(١) (١/ ٢٠١) .
(٢) انظر حاشية (٢) (١/ ٢٤) .
(٣) (١/ ٢٢٩) .
(٤) انظر (ص : ٤٧١ ، ٤٧٢) .

عليه في الكتاب » فإن مراده به – كما دل عليه عمله – الإلحاقات التي سقطت من الناسخ فعمل لها تخريجاً وصحح إلحاقها بالنص الأصلي ، فلا تعد زيادات .

٤ – إهماله لبيان أرقام لوحات المخطوطة ، ونهاية كل وجه وكل لوحة مما هو من متطلبات التحقيق والتوثيق .

٥ – عدم ترقيم الأحاديث التي تذكر أثناء التخريج .

وهذه النسخة المطبوعة لم تصدر إلا بعد نسخي ومقابلتي للنص وتحقيقي وتخريجي لمعظم النص ، وبالتالي لم أشر في الهوامش إلى ما فيها من خطأ أو قصور ، وقد استفدت منها – لسهولة الإطلاع على المطبوع – وذلك في ملحق المصادر ، وملحق المقابلة مع الفتح السماوي .

رابعاً : عملي في تحقيق الكتاب :

[أ] اخراج النص وتصحيحه :

* قمت بنسخ القسم المقرر من الكتاب من النسخة الأصلية المخطوطة ، وسميتها (الأصل) .

* بعد إنهاء النسخ قابلت ما نسخته من المخطوط ، مع النسخة الأصلية للتدقيق والمراجعة .

* السقط الذي استدركه الناسخ في هوامش المخطوطة ألحقته بالأصل ، وبينت أنه من إلحاق الناسخ وتصحيحه ، وأشرت إلى موضعه في لوحة المخطوط .

* قابلت ما نسخته من المخطوطة الأصلية مع النسخة الهندية ، وأثبت الإختلاف والنقص والزيادة في الهوامش ، ورمزت للنسخة الهندية بالرمز (هـ) .

* أشرت إلى السقط الذي استدركته من النسخة الهندية ، واجتهدت ألا ألحق الزيادات إلا بعد التأمل في السياق ، ومراجعة مختصر ابن حجر ، للتأكد من لزوم الاستدراك وصحته .

* رجعت إلى مصادر السنة المروية ، وإلى كتب الرجال ، لتقويم النص وتصحيحه ، ولم أغير في النص الأصلي إلا ما كان ظاهر الخطأ لازم التغيير ، وأشرت إلى ذلك

في الهوامش ، أما ما كان له وجه أو فيه قولان وروايتان أوله احتمال فلا أغيره في النص بل أكتفي بذكر الإختلاف في الهوامش .

* استفدت من تخريجات أحاديث البيضاوي ، وخاصة كتاب تحفة الراوي لابن همات الحنفي ، في توضيح ما خفي من النص ، وذلك لكثرة نقله عن الزيلعي .
* ما اكتشفته من سقط في النُّسخ بعد مراجعة الأصول استدركته وأثبته في النص الأصلي وأشرت إلى ذلك ، ولم أثبت إلا ما كان لازماً كسقط الإسناد ونحوه .
* اختلاف الألفاظ بين الأصل والمصادر لم أثبته في الأصل وإنما أشرت إليه في الهوامش ، لاحتمال اعتماد المصنف على نسخ أخرى ، أو ذكره للمعنى دون التزام اللفظ .
* كتبت النص على القواعد الإملائية المعروفة ، وغيرت في الأصل ما خالفها ، كما صوبت الأخطاء اللغوية التي ليس لها وجه نحوي مطلقاً ونحو ذلك ، ومن أمثلة ذلك :
  - الخطأ في المطابقة بين العدد والمعدود ، مثل : أربعة عشر آية ، صوابها : أربع عشرة آية .
  - الخطأ الإملائي : مثل : تلى ، صوابها : تلا .

  وقد جعلت ذلك قاعدة عامة ولم أشر إليه في الهوامش ، وهو في الجملة قليل جداً
* قمت بضبط ما يحتاج إليه من النص ، وما كان يحتاج ضبطه إلى تعليق أو فيه اختلاف ذكرته في الهوامش .

[ب] العزو والإحالة :

* عزوت الآيات فذكرت أسماء السور وأرقام الآيات .
* عزوت النصوص الأساسية المنقولة عن الزمخشري إلى كتاب الكشاف بطبعتيه ، ورمزت لطبعة دار المعرفة بالرمز (ع) ، وطبعة دار الفكر بالرمز (ك) ، وبينت الإختلاف في الألفاظ إن كان مهماً أو كثيراً .

* ما ذكره المصنف من المصادر محدداً الكتاب والباب ، أو رقم الباب أو رقم النوع ونحو ذلك من تحديده لموضع النص في المصدر ، اكتفيت بذكر الجزء والصفحة ، وأما طبعات الكتب التي اعتمدت عليها فقد قدمتها عند ذكر المصادر فاستغنيت عن إعادتها .
* في حالة وجود اختلاف في الكتاب أو الباب ، أو رقم الباب في إحالات المصنف عما هو موجود فيما بين أيدينا من تلك المصادر أشرت إليه في الهامش ولم أغير شيئاً في الأصل .
* إذا ذكر المصدر خالياً من تحديد الكتب والأبواب ونحو ذلك التزمت ذكر ذلك .
* إذا لم يتيسر وجود المصدر ، فإنني اجتهد في ذكر مصادر أخرى نصت على وجود النص في المصدر ، وأكثر ذلك من كتب الزوائد ، وما لم أجده مطلقاً تركته .

[ج] التعليقات والمناقشات :

* ذكرت في الهوامش غريب الحديث وبينته معزواً إلى مصادره .
* أسماء البلدان والمواضع ذكرت في الهوامش مواقعها مع العزو للمصادر .
* ترجمت للصحابة الرواة ولم استثن سوى العشرة المبشرين بالجنة والمكثرين من الرواية كأبي هريرة وأنس ، وابن مسعود ، وابن عباس ، وجابر بن عبد الله ، وعائشة ، وأم سلمة ونحوهم .
* ترجمت لمن تعرض المصنف للكلام عليه من الرجال ، وعزوت إلى مصادر ترجمته مجتهداً في الاستيعاب وذكر أكبر عدد ممكن من المصادر الأصلية .
* ذكرت زوائد ابن حجر وتعليقاته في مختصرة في الهوامش .
* ذكرت في الهوامش تعليقات الناسخ التي نقلها عن المخرج أو عن ابن حجر ، أو كتبها من عنده ، كما أثبت إشارات الناسخ إلى مقابلته لنسخته .
* ما ذكر المصنف فيه اختلافاً ، أو ظهر لي بالرجوع إلى المصادر اختلاف في القول ، أو خطأ فإنني أعلق على ذلك معتمداً على المصادر مبيناً الإشكال والإختلاف والترجيح مع الحرص على الإختصار وعدم إثقال الحواشي بالتعليقات .
* زدت في بعض المواضع مصادر أخرى للتخريج حسب الحاجة .

* اجتهدت في تخريج ما ترك تخريجه الزيلعي وابن حجر قدر الاستطاعة ووفقت بحمد الله بالوقوف على بعض ما تركا تخريجه في مصادر مختلفة .

[د] الحكم على الأحاديث :

* ما تكلم عليه المصنف من تصحيح أو تضعيف وثقته بالعزو إلى ما أحال إليه من المصادر ، وزدت عليه كلام ابن حجر ، وربما أيدته بأقوال أئمة آخرين .
* ما لم يتكلم عليه الزيلعي نقلت فيه كلام ابن حجر ، وكثيراً ما أقتصر عليه .
* نقلت أقوال العلماء في الحديث مثل مجمع الزوائد ، وفتح الباري ، وفيض القدير ، وتحفة الراوي ونحوها ، وكذا من كلام الدار قطني والبيهقي في سننهما ، أومن كلام أئمة الجرح والتعديل في كتب الرجال ، وربما اجتهدت في الحكم على بعض النصوص بأخصَر عبارة وأقصر طريق فإن كان في الإسناد رجال ضعفاء اكتفيت بتضعيف واحد منهم ، وربما زدت في هذا الباب أو اختصرت حسب ما دعت إليه الحاجة .
* بالنسبة لتراجم الرواة والحكم عليهم جعلت من منهجي أنه إذا كان القول بتضعيف الراوي مجمعاً عليه أو هو الأكثر عند الأئمة أن أكتفي بنقل القول فيه من تقريب ابن حجر ، وإن كان غير ذلك ذكرت فيه الأقوال وختمتها بما في التقريب ، ومن لم يكن من رجال الكتب الستة حرصت على نقل أقوال الأئمة فيه من المصادر التي بين يدي .

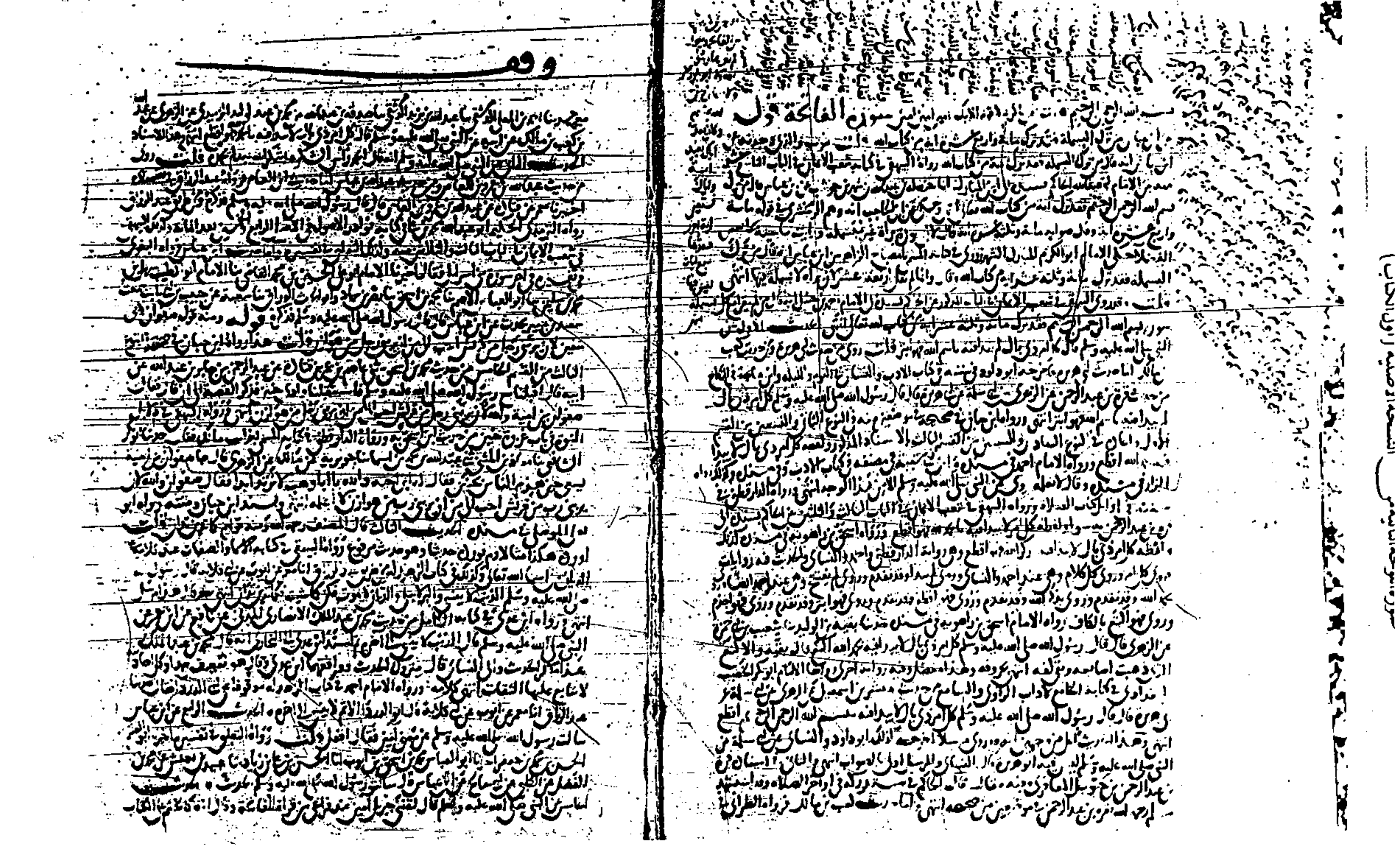
القسم الثاني

النص المحقق

صورة اللوحة الأولى من النسخة الأصلية (لوحة العنوان)

كتاب تخريج الأحاديث
والآثار الواقعة في الكشاف
للزمخشري تأليف الشيخ الإمام
العالم العلامة فخر المحدثين
مفيد الطالبين جمال
الدين عبد الله بن
يوسف الزيلعي
الحنفي رحمه
الله عليه
آمين

صورة اللوحة الثانية من النسخة الأصلية (أول الكتاب)


بسم الله الرحمن الرحيم
سورة الفاتحة

صورة اللوحة الاخيرة من النسخة الاصلية (ختام الكتاب)

عنهما. قلت: غريب بهذا اللفظ. وروى مسلم في صحيحه من حديث عقبة بن عامر الجهني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ألم تر آيات أنزلت هذه الليلة لم ير مثلهن قط: قل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس. وروى ابن حبان في صحيحه في النوع الأول من القسم الأول من حديث أسلم بن عمران عن عقبة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: لن تقرأ سورة أحب إلى الله ولا أبلغ من قل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس، فإن استطعت أن لا تدعهما في صلاة فافعل. انتهى.

هذا آخر ما وجدته من تخريج أحاديث الكشاف، فكتبته من خط مؤلفه.

العبد الفقير الراجي عفو ربه القدير، المعترف بالخطأ والتقصير، علي بن سودون بن عبد الله الإبراهيمي الحنفي، عامله الله بلطفه الخفي، في الثاني والعشرين من شهر جمادى الأولى سنة اثنين وستين وثمانمائة، أحسن الله عاقبتها.

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

تسليما دائما أبدا

إلى يوم الدين

وهو حسبنا الله

ونعم الوكيل

ولا حول

ولا قوة

إلا بالله

العلي

العظيم

المكتبة: دار الكتب المصرية — رقم المخطوط ١٢٢ حديث — رقم الفيلم ١٤٢ ...

اسم الكتاب: تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري

اسم المؤلف: الحافظ جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي ٧٦٢هـ

تاريخ النسخ: ٨٦٢ هـ نسخة جيدة

عدد الأوراق: ... — قياس ١٨ × ٢٨ سم

الملاحظات:

آخر النسخة

تمت تصويرا بدار الكتب المصرية

في يوم السبت ٢٦ من ذي القعدة ١٣٦٦ هـ

الموافق ١١ من أكتوبر ١٩٤٧ م

بسم الله الرحمن الرحيم رب اعن يا كريم لا قوة الا بك امين

سورة الفاتحة قوله

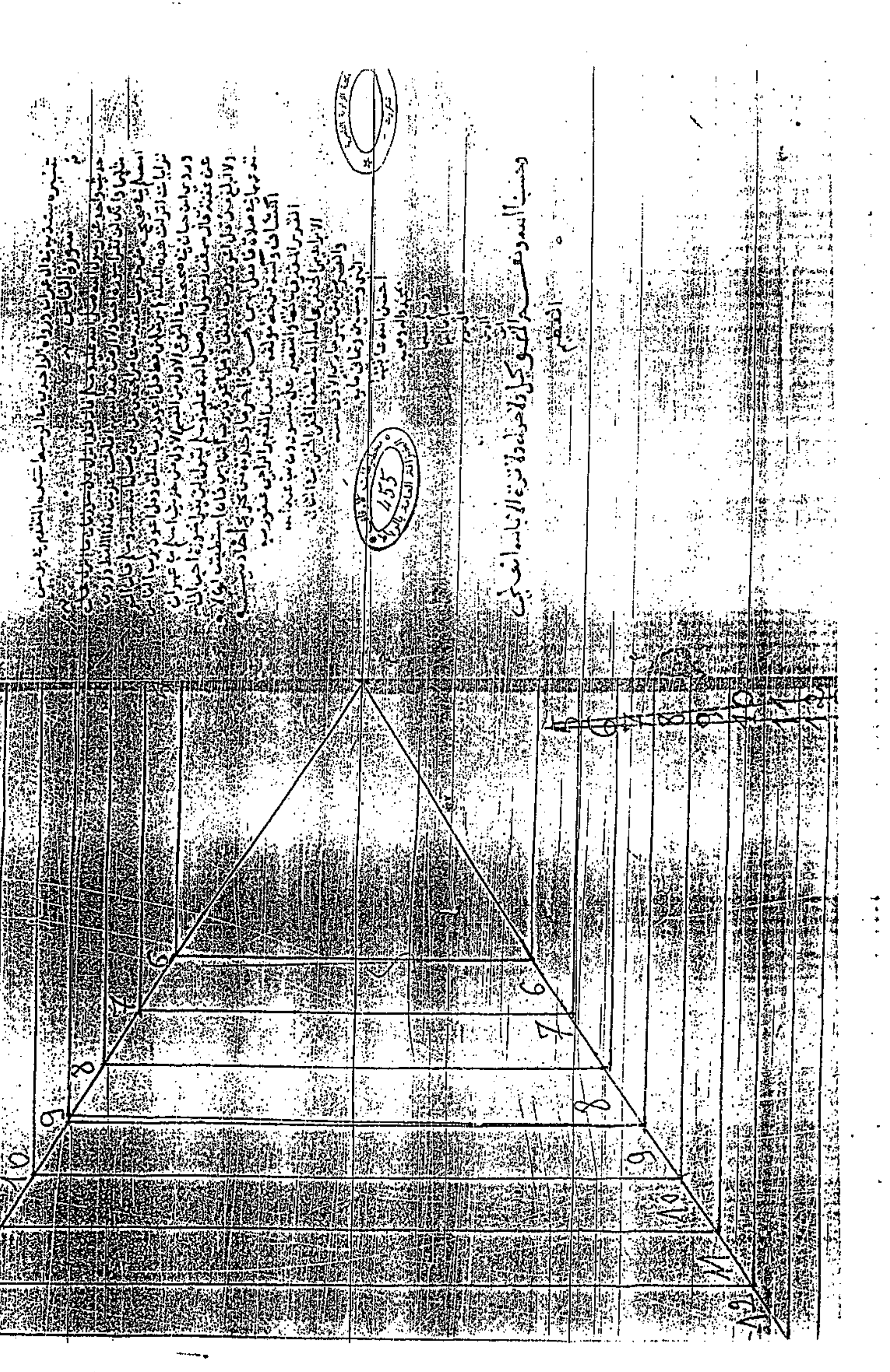
عن ابن عباس من ترك البسملة فقد ترك مائة واربع عشرة اية من كتاب الله قلت غريب والذي وجدته عن ابن عباس انه قال من ترك البسملة فقد ترك اية من كتاب الله رواه البيهقي في كتابه شعب الايمان في الباب التاسع عشر منه عن الامام ابي عبد الله الحاكم بسنده الى ابن المبارك حدثنا حنظلة ابن عبد الله عن شهر بن حوشب عن ابن عباس قال من ترك بسم الله الرحمن الرحيم فقد ترك اية من كتاب الله تعالى انتهى وحكى عن ابن الحاجب انه وهم الزمخشري في قوله مائة واربع عشرة اية وقال صوابه مائة وثلاث عشرة اية قال لان سورة براءة غير مبسملة ورايت ما نسبه بخط بعض الفضلاء حكى الامام ابو الكرم المبارك الشهرزوري في كتابه المسمى بالمصباح الزاهر عن ابن عباس انه قال من ترك البسملة فقد ترك مائة وثلاث عشرة اية من كتاب الله وقال وانما لم يقل اربع عشرة لان براءة لا بسملة فيها انتهى قلت وقد روى البيهقي في شعب الايمان في الباب المذكور عن الحاكم بسنده الى الامام احمد بن حنبل انه قال هي اية من اول كل سورة بسم الله الرحمن الرحيم فقد ترك مائة وثلاث عشرة اية من كتاب الله تعالى وقال وانما لم يقل اربع عشرة انتهى

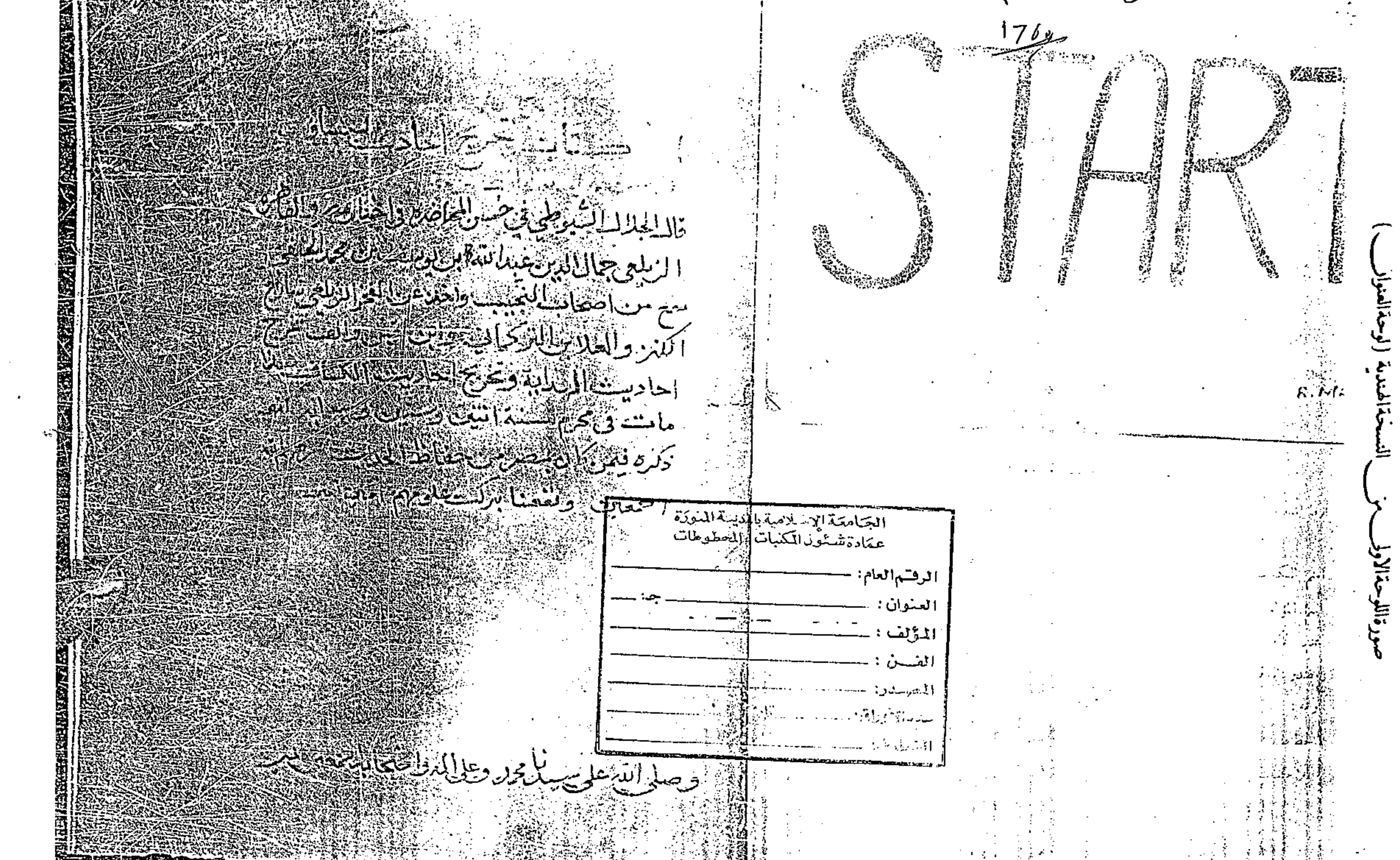
الحديث الاول

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل امر ذي بال لم يبدأ فيه باسم الله فهو ابتر قلت روي من حديث ابي هريرة ومن حديث كعب بن مالك اما حديث ابي هريرة فاخرجه ابو داود في سننه في كتاب الادب والنسائي في اليوم والليلة وابن ماجه في النكاح [illegible]

عن [illegible] عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل امر ذي بال لم يبدأ فيه باسم الله فهو ابتر انتهى ورواه ابن حبان في صحيحه في موضعين منه في النوع الثاني والتسعين من القسم الاول واعاده في النوع السادس والستين من القسم الثالث بالاسناد المذكور ولفظه كل امر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله اقطع ورواه الامام احمد في مسنده وابن ابي شيبة في مصنفه في كتاب الادب وفي مسنده ايضا وقد رواه البزار في مسنده وقال لا نعلمه روي عن النبي صلى الله عليه وسلم الا من هذا الوجه انتهى ورواه الدارقطني في سننه في اوائل الكتاب كتاب الصلاة ورواه البيهقي في شعب الايمان في الباب الثالث والثلاثين عن الحاكم بسنده الى قرة بن عبد الرحمن به سواء ولفظه كل امر لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو اقطع ورواه اسحاق بن راهويه في مسنده كذلك ولفظه كل امر ذي بال لا يبدأ فيه بذكر الله فهو اقطع وفي رواية الدارقطني واحمد والنسائي والحديث فيه روايات فروي كل امر وروي كل كلام وفي عند احد والنسائي وروي لم يبدأ وقد تقدم وروي لا يفتتح وفي عند احمد ايضا وروي بحمد الله وقد تقدم وروي بذكر الله وقد تقدم وروي فهو اقطع وقد تقدم وروي فهو ابتر وقد تقدم وروي اكتع وروي اجذم وروي فهو اكتع بالكاف رواه الامام اسحاق بن راهويه في مسنده حدثنا [illegible] بن الوليد ثنا شعيب بن ابي حمزة عن الزهري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل امر ذي بال لا يبدأ فيه بذكر الله اكتع قال بقية والاكتع الذي ذهبت اصابعه [illegible] انتهى مرسلا وفيه رواية اخرى رواها الامام ابو بكر الخطيب البغدادي في كتابه الجامع لاداب الراوي والسامع من حديث مبشر بن اسماعيل عن [illegible] الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل امر ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم اقطع انتهى وهذا الحديث اعرف من وجهين انه قد روي مرسلا اخرجه كذلك ابو داود والنسائي عن ابي سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم ليس فيه ابو هريرة قال النسائي والمرسل اولى بالصواب انتهى والثاني في اسناده قرة بن عبد الرحمن بن حيوئيل المعافري وفيه مقال قال الحاكم في مستدركه في اواخر الصلاة وقد استشهد مسلم رحمه الله بقرة بن عبد الرحمن في موضعين من صحيحه انتهى واما حديث كعب بن مالك فرواه الطبراني في معجمه حدثنا احمد بن المعلى الدمشقي ثنا عبد الله بن يزيد الدمشقي ثنا صدقة بن عبد الله عن محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري عن عبد الله بن كعب بن مالك عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل امر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو اقطع انتهى وهذا الاسناد الحديث الثاني عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الحمد راس الشكر ما شكر الله عبد لا يحمده قلت روي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ومن حديث عبد الله بن عباس اما حديث ابن العاص فرواه الرزاق

صورة اللوحة الأخيرة من النسخة المغربية (نسخة الرباط "ط")





صورة اللوحة الاولى من النسخة الهندية (لوحة العنوان)

بسم الله الرحمن الرحيم

اللهم أعن يا كريم لا قوة إلا بك. سورة الفاتحة ذكر فيها عشرة أحاديث منها اثنان موقوفان
الحديث الأول عن ابن عباس من ترك البسملة فقد ترك مائة وأربع عشرة آية من كتاب الله
حكي عن ابن الحاجب أنه قال صوابه مائة وثلاثة عشر آية قال لأن براءة غير مبسملة وقال الوهم من
الزمخشري في نفسه لأن المنقول عن ابن عباس مائة وثلاثة عشر حكاه عنه الإمام أبو الكرم المبارك الشهرزوري في كتابه المسمى بالمصباح الزاهر وقال فيه واعلم ... وأربعة عشر ... براءة لا بسملة
فيها قلت غريب وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان في الباب التاسع عشر عن أحمد بن حنبل قال من لم
يقرأ مع كل سورة بسم الله الرحمن الرحيم فقد ترك مائة وثلاث عشرة آية رواه عن أبي عبد الله الحاكم بسنده
إليه ثم أخرجه أيضا عن عبد الله بن المبارك أيضا من ترك بسم الله الرحمن الرحيم في فواتح السور فقد ترك
مائة وثلاث عشرة آية قال قال عبد الله ابن المبارك أخبرنا حنظلة بن عبد الله عن شهر بن حوشب عن ابن
عباس قال من ترك بسم الله الرحمن الرحيم فقد ترك آية من كتاب الله تعالى انتهى رواه عن الحاكم أيضا
بسنده إليه الحديث الثاني عن النبي صلى الله عليه وسلم كل أمر ذي بال لم يبدأ فيه باسم الله فهو أبتر قلت
أخرجه أبو داود في الأدب والنسائي في اليوم والليلة وابن ماجه في النكاح من حديث قرة بن عبد الرحمن
عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل أمر ذي بال لم يبدأ فيه
بحمد الله فهو أبتر انتهى في إسناده قرة بن عبد الرحمن بن حيوئيل المعافري ... ضعيف قال
الحاكم في مستدركه في أواخر الصلاة وقد استشهد مسلم في صحيحه بقرة بن عبد الرحمن في موضعين منه
انتهى ورواه أبو داود والنسائي أيضا مرسلا عن أبي سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم ليس فيه أبو هريرة
قال النسائي والمرسل أولى بالصواب انتهى وأخرجه أحمد في مسنده وكذلك الدارقطني في سننه بسند
وقال لا يصح ... عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا من هذا الوجه وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه

في كتاب الأدب وكذلك في مسنده والحديث فيه روايات فروي كل أمر وقد تقدم وروي
كل كلام وهو عند أحمد والنسائي وروي لم يبدأ وقد تقدم وروي لم يفتتح وهي عند أحمد
أيضا وروي بحمد الله وقد تقدم وروي بذكر الله وهي عند أحمد وروي باسم الله وهي عنده
وروي فيه بالحمد وقد تقدم وروي فهو أجذم وروي فهو أقطع وهي عند أحمد والنسائي
وابن أبي شيبة والبزار ورواه ابن حبان في صحيحه في النوع الثاني والتسعين من القسم الأول عن
قرة به وأعاده في النوع ٦٦ من القسم الثالث به سندا ومتنا ولفظه كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد
الله أقطع ورواه الطبراني في معجمه الكبير من حديث عبد الله بن كعب عن أبيه مرفوعا كل أمر ذي
بال لا يبدأ فيه بالحمد أقطع وسند الطبراني في حديث كعب حدثنا أحمد بن المعلى الدمشقي ثنا
عبد الله بن يزيد الدمشقي ثنا صدقة بن عبد الله عن محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري عن عبد الله
بن كعب بن مالك عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد
أقطع أو أجذم انتهى ورواه البيهقي في شعب الإيمان في الباب الثالث والثلاثين من طريق
الحاكم بسند السنن ولفظه كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو أقطع وعلقه في هذا
الحديث انتهى ورواه البيهقي إسحق بن راهويه في مسنده من حديث قرة به وقال فيه بذكر الله
فهو أقطع وعنده في هذا الحديث روايتين غريبتين إلا أن حديثهما معضل فقال حدثنا بقية بن الوليد
ثنا شعيب بن أبي حمزة عن الزهري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل أمر ذي بال لا يبدأ
فيه بحمد الله أكتع قال بقية والأكتع هو الذي ذهبت أصابعه وبقي كفه انتهى ...
وأغرب منه ما رواه الإمام أبو بكر الخطيب البغدادي في كتاب الجامع من حديث مبشر بن إسمعيل
عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعا كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم
أقطع انتهى الحديث الثالث قال المصنف ونشر قولهم كان التذمر... ...

وابو بكر بن السني في كتاب عمل يوم وليلة من حديث ابن لهيعة حدثني زبان بن فايد عن سهل بن معاذ عن ابيه معاذ بن انس الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرا اول سورة الكهف وآخرها كانت له نورا من قرنه الى قدمه ومن قراها كلها كانت له نورا من الارض الى السما انتهى بلفظ احمد ولفظ ابن السني هو لفظ المصنف وبهذا السند رواه البغوي في تفسيره ورواه الطبراني في معجمه من حديث رشدين بن سعد عن زبان بن فايد به بلفظ احمد وبهذا السند رواه الثعلبي في تفسيره وكذلك ابن مردويه في تفسيره ... عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قرا عند مضجعه قل انما انا بشر مثلكم كان له في مضجعه نورا يتلالا الى مكة حشو ذلك النور ملائكة يصلون عليه حتى يقوم وان كان مضجعه بمكة كان له نورا يتلالا من مضجعه الى البيت المعمور حشو ذلك النور ملائكة يصلون عليه حتى يستيقظ قلت رواه اسحق بن راهويه في مسنده مختصرا اخبرنا النضر بن شميل ثنا ابو قرة الاسدي ثم الصيداوي رجل من اهل البادية قال سمعت سعيد بن المسيب يحدث عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرا في ليلة فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه احدا كان له نور من عدن ابين الى مكة حشوه الملائكة انتهى وكذلك رواه البزار في مسنده بهذا السند والمتن بحروفه وقال هذا حديث لا نعلم يروى عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم الا من هذا الوجه بهذا الاسناد انتهى وبهذا الاسناد رواه الثعلبي في تفسيره لكن زاد يصلون عليه ويستغفرون له انتهى ورواه ابن مردويه في تفسيره بسنده المذكور في آل عمران وبين المصنف سكوا

تم الجزء الاول وهو النصف ...

وكان الفراغ من تصحيحه على نسخة عتيقة صحيحة بمدينة حيدر آباد الدكن ... شهر شوال عام الف وثلثمائة وتسع سنة من الهجرة النبوية على صاحبها افضل الصلاة والسلام

تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في كتاب الكشاف للزمخشري

تأليف : الإمام الزيلعي

بسم الله الرحمن الرحيم ، ربِّ أعنْ ياكريم ، لاقوة إلا بك آمين ، آمين ، آمين .

سورة الفاتحة (١)

[١] قوله : عن ابن عباس : « **من ترك البسملة فقد ترك مائة وأربع عشرة آيةً من كتاب الله** » (٢) .

قلت : غريب . (٣)

[٢] والذي وجدته عن ابن عباس أنه قال : «**من ترك البسملة فقد ترك آيةً من كتاب الله**» .

رواه البيهقي في كتاب شعب الإيمان ، في الباب التاسع عشر منه (٤) ، عن الإمام أبي عبدالله الحاكم بسنده إلى ابن المبارك ، أنا حَنْظَلة بن عبدالله ، عن شَهْر بن حَوْشَب ، عن ابن

---

(١) استخرج ابن حجر من خطبة الكشاف قولاً واستنبط منه حديثاً وخرجه ، فقال في الكافي (ص: ٢): «قوله : (ففرغ في مقدار خلافة أبي بكر رضي الله عنه ، وكان يقدر تمامه ثلاثين سنة) انتهى .
كانت مدة خلافة أبي بكر رضي الله عنه سنتين وثلاثة أشهر على الصواب ، وكأنه لمح بذكر الثلاثين إلى حديث سفينة مرفوعاً : " الخلافة بعدي ثلاثون سنة " ، أخرجه الترمذي وغيره .
فكأنه قال : يقدر تمامه في مدة الخلفاء الراشدين فيسره الله في قدر مدة أولهم وأفضلهم ، وكانت أيضاً أقصر من كل الثلاثة الذين بعده ، لأن خلافة عمر رضي الله عنه كانت عشراً وأشهراً ، وعثمان رضي الله عنه اثنتي عشرة سنة ، وعلي رضي الله عنه خمس سنين إلا شهراً ، وقتل علي رضي الله عنه بعد النبي صلى الله عليه وسلم بتسع وعشرين سنة ونصف ، وأكمل النصف مدة الحسن بن علي رضي الله عنه ، والله أعلم » .
قلت : حديث سفينة أخرجه الترمذي ، في كتاب الفتن ، باب : ماجاء في الخلافة (٢٢٢٦) (٤/ ٥٠٣) .
وأخرجه أبو داود ، في كتاب السنة ، باب : في الخلفاء (٤٦٤٦) (٥/ ٣٦) .
وأخرجه أحمد في المسند (٥/ ٢٢٠ ، ٢٢١) .

(٢) الكشاف ع (١/ ٤)، ك (١/ ٢٦) عند تفسير البسملة .

(٣) قال ابن حجر في الكافي (ص: ٢) : موقوف ، ليس بمعروف عنه .

(٤) وهو باب : في تعظيم القرآن ، فصل ابتداء السورة بالتسمية سوى براءة (٢١٣٥) (٥/ ٢٧٧) .

عباس : « من ترك بسم الله الرحمن الرحيم فقد ترك آيةً من كتاب الله تعالى » . انتهى [1] .

وحُكي عن ابن الحاجب [2] أنه وهَّم الزمخشريَّ في قوله مائة وأربع عشرة آية ، وقال : صوابه مائة وثلاث عشرة آية ، قال : لأن سورة براءة غير مبسلمة .

[٣] ورأيت حاشية بخط بعض الفضلاء : حكى الإمام أبو الكرم المبارك الشَّهْرَزُوري[3] .

في كتابه المسمى بالمصباح الزاهر [4] ، **عن ابن عباس أنه قال : «من ترك البسملة فقد ترك مائة وثلاث عشرة آيةً من كتاب الله »** ، وقال : وإنما لم يقل أربع عشرة لأن براءة لا بسملة فيها . انتهى [5] .

---

(١) في سنده حَنْظَلة السَّدوسي ، واختلف في اسم أبيه فقيل : عبدالله ، وقيل عبيدالله وقيل : عبد الرحمن ، وحنظلة ضعيف ، كما في التقريب (١/ ٢٠٦) .

(٢) هو عثمان بن أبي بكر بن يونس الإسنائي المالكي ، جمال الدين أبو عمرو بن الحاجب ، ولد بصعيد مصر الأعلى في مدينة إسنا ، في أواخر سنة ٥٧٠هـ ، وتوفي سنة ٦٤٦هـ ، وهو صاحب المختصر المشهور في علم الأصول ، كان فقيهاً نحوياً قارئاً .
انظر البداية والنهاية (١٣/ ١٧٦)، بغية الوعاة (٢/ ١٣٤) ، الديباج المذهب (٢/ ٨٦). غاية النهاية (١/ ٥٠٨) .

(٣) تقدمت ترجمته (ص : ٢٠٩) .

(٤) قال ابن الجزري في غاية النهاية (٢/ ٣٩) : وألف كتاب : " المصباح الزاهر في العشر البواهر " من أحسن ما ألف في هذا العلم ، وذكره في النشر (١/ ٩٠) .

(٥) في هذا الموضع كتب في الحاشية مانصه : قال الحافظ ابن حجر رحمة الله عليه في تلخيصه على هذا التخريج قلت : [وقفت على سبب الغلط] في منقول الزمخشري ، وذلك أن الحاكم روى في ترجمة [عبدالله بن] المبارك ، عن [علي] الكاشاني قال : رأيت [عبدالله بن المبارك] رفع يديه في أول تكبيرة على الجنازة ، ثم الثانية [أخفض قليلاً] والصلوات مثل ذلك ، قال علي : قال عبدالله : [من ترك بسم الله الرحمن الرحيم في فواتح السور فقد ترك مائة [وثلاث] عشرة آية .
قال عبدالله : [وأنا] حنظلة بن عبد [الله] ، عن شهر بن حوشب ، عن ابن عباس رضي الله عنه قال : من ترك بسم [الله] الرحمن الرحيم فقد ترك آية في كتاب الله تعالى ، [فلما لم] يخص ابن عباس سورة دون سورة حمله ابن المبارك على] الكل ، إلا براءة فكان مائة وثلاث عشرة آية . انتهى .
قلت : وما بين المعقوفات إما مطموس أو غير واضح وتم استداركه من تلخيص ابن حجر ، انظر الكافي (ص: ٢) .

[٤] قلت : وقد روى البيهقي في شعب الإيمان في الباب المذكور[(١)] **عن الحاكم بسنده إلى الإمام أحمد بن حنبل أنه قال : « من لمْ يقرأ مع كلِّ سورة بسم الله الرحمن الرحيم ، فقد ترك مائة وثلاث عشرة آيةً من كتاب الله تعالى»** . انتهى .

الحديث الأول :

عن النبي ﷺ قال : « كل أمر ذي بالٍ لم يبدأ فيه باسم الله فهو أبتر» [(٢)]

قلت : روي من حديث أبي هريرة ، ومن حديث كعب بن مالك .

[٥] أما حديث أبي هريرة :

فأخرجه أبو داود في سننه في كتاب الأدب [(٣)] والنسائي في اليوم والليلة [(٤)] وابن ماجة في النكاح [(٥)] ، من حديث قُرَّةَ بن عبدالرحمن ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، **عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « كل أمر ذي بال لم يبدأ فيه باسم الله فهو أبتر»** . انتهى .

---

(١) الشعب (٢١٣٤) (٥/ ٢٧٦) .

(٢) الكشاف ع (١/ ٥)، ك (١/ ٣١)، عند تفسير البسملة .

(٣) باب : الهدي في الكلام (٤٨٤٠) (٥/ ١٧٢) ولفظه " كل كلام لايبدأ فيه بالحمدلله فهو أجذم " .

(٤) باب : مايستحب من الكلام عند الحاجة (٤٩٤) (ص: ٣٤٥) ولفظه " كل أمر ذي بال لايبدأ فيه بحمد الله فهو أقطع " .
ومن طريق أخرى أخرجه عن سعيد بن عبد العزيز ، عن الزهري ورفعه (٤٩٥) (ص: ٣٤٥)، وأخرجه مرسلاً من طريق عقيل ، عن الزهري : (٤٩٦) (ص: ٣٤٦) .

(٥) كتاب النكاح ، باب : خطبة النكاح (١٨٩٤) (١/ ٦١٠) ولفظه « كل أمر ذي بال لايبدأ فيه بالحمد أقطع » .
قال ابن حجر في الكافي (ص: ٢) : « لم أره هكذا ، والمشهور فيه حديث أبي هريرة من رواية قرة ، عن الزهري ، عن أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ " لايبدأ فيه بحمد الله أقطع» .
قلت : سياق المصنف يوهم أن الحديث عند أبي داود ، والنسائي ، وابن ماجة بلفظ " لم يبدأ فيه باسم الله " مع أنه عندهم بلفظ " الحمدلله " كما ذكرته آنفاً .
والحديث بلفظ البسملة سيذكره المصنف لاحقاً .

ورواه ابن حبان في صحيحه في موضعين منه في النوع الثاني والتسعين من القسم الأول [1]، وأعاده في النوع السادس والستين من القسم الثالث [2] بالإسناد المذكور، ولفظه « **كل أمر ذي بال لايبدأ فيه بحمد الله أقطع** » .

ورواه الإمام أحمد في مسنده [3] وابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الأدب [4] . وفي مسنده ، و كذلك رواه البزار في مسنده [5] ، وقال : لانعلمه روي عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه . انتهى

ورواه الدار قطني في سننه في أوائل كتاب الصلاة [6] ، ورواه البيهقي في شعب الإيمان في الباب الثالث والثلاثين [7] عن الحاكم بسنده إلى قُرَّةَ بن عبدالرحمن به سواء ولفظه : « **كل أمر ذي بال لايبدأ بالحمد الله فهو أقطع** » .

ورواه إسحاق بن راهويه في مسنده [8] كذلك ولفظه « **كل أمر ذي بال لايبدأ فيه بذكر الله فهو أقطع** » .

---

(١) المقدمة ، باب : ما جاء في الإبتداء بحمد الله تعالى (٢) (١/ ١٧٤) .

(٢) (١) (١/ ١٧٣) .

(٣) المسند (٢/ ٣٥٩) ، من طريق ابن المبارك ، عن الأوزاعي ،عن قرة به ، ولفظه "كل كلام أو أمر ذي بال لايفتح بذكر الله فهو أبتر أو أقطع " .

قال ابن حجر في الكافي (ص: ٢) : ولأحمد من هذا الوجه « لايفتتح بذكر الله فهو أبتر أو أقطع » .

(٤) باب : ماقالوا فيما يستحب أن يبدأ به من الكلام (٦٧٣٤) (٩/ ١١٦) ولفظه: « كل كلام ذي بال لايبدأ فيه بالحمد الله فهو أقطع » .

(٥) (٥٩٩) (١/ ٢٦٨) من طريق الأوزاعي ، عن قرّة به .

(٦) (١/ ٢٢٩) ولفظه " كل أمر ذي بال لايبدأ فيه بحمد الله أقطع " .

(٧) باب : في تعديد نعم الله عزوجل ، وما يجب من شكرها (٤٠٦٢) (٨/ ٣٢٦).

(٨) الحديث ليس ضمن الموجود المطبوع من مسند أبي هريرة .

وهي رواية الدار قطني[1] وأحمد[2] والنسائي[3] .

والحديث فيه روايات :

فروي(كل أمر)[4] وروي (كل كلام)، وهي عند أحمد والنسائي[5] وروي (لم يبدأ)، وقد تقدم[6] وروي(لم يفتتح) ، وهي عند أحمد أيضاً وروي (بحمد الله) وقد تقدم[7] وروي(بذكر الله) وقد تقدم[8] وروي (فهو أقطع) وقد تقدم[9] .

وروي (فهو أبتر) وقد تقدم[10] .

وروي (فهو أجذم)[11] .

وروي (فهو أكتع) بالكاف .

---

(١) الدار قطني في الموضع السابق (٢) (١/ ٢٢٩) ، ومراده بقوله وهي رواية الدار قطني ، أي المطابقة في لفظ «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بذكر الله أقطع».

(٢) انظر ما سبق وروايته على الشك ، " فهو أبتر أو أقطع "

(٣) في عمل اليوم والليلة عن الحسن بن عمر عن الزهري مرسلاً ، ولفظه : «كل كلام لايبدأ في أوله بذكرالله فهو أبتر (٤٩٧) (ص: ٣٤٦) .

(٤) وهي رواية النسائي في عمل اليوم والليلة، وابن ماجة في السنن، والبيهقي في الشعب ، وانظر ماسبق.

(٥) انظر ماسبق ، وهي رواية ابن أبي شيبة أيضاً .

(٦) وهي رواية النسائي في عمل اليوم والليلة ، وأبو داود ، وابن ماجة، والدار قطني في سننهم ، والبيهقي في الشعب ، وعند أحمد على الشك كما سبق .

(٧) عند من سبق في (٦) إلا مسند أحمد .

(٨) عند النسائي في عمل اليوم والليلة ، وأحمد في المسند .

(٩) البيهقي في الشعب ، وابن ماجة في السنن، وابن حبان في صحيحه ، وابن أبي شيبة في المصنف ، والدار قطني في السنن ، والخطيب في الجامع ، وأحمد على الشك في روايته .

(١٠) النسائي في عمل اليوم والليلة ، وعند أحمد على الشك .

(١١) وهي رواية أبي داود .

رواه الإمام إسحاق بن راهويه في مسنده (١) ، حدثنا بقية بن الوليد ، ثنا شعيب بن أبي حمـــزة ، عن الزهـري قال : قال رسول الله ﷺ : « **كل أمر ذي بال لايبدأ فيه بحمد الله أكتع** ».

قال بقية : والأكتع الذي ذهبت أصابعه وبقي كفه (٢) . انتهى بحروفه

وهذا معضل (٣).

وفيه رواية أخرى رواها الإمام أبو بكر الخطيب البغدادي في كتابه الجامع لآداب الراوي والسامع (٤) من حديث مُبَشّر بن إسماعيل ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « **كل أمر ذي بال لايبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم أقطع** » . انتهى

وهذا الحديث أُعِلّ من وجهين :

أنه قد روي مرسلاً ، أخرجه كذلك أبو داود (٥) والنسائي (٦) عن أبي سلمة عن النبي ﷺ ، ليس فيه أبو هريرة .

قال النسائي : والمرسل أولى بالصواب . انتهى (٧) .

والثاني : في إسناده قُرَّة بن عبدالرحمن بن حَيْوَيل المَعَافِري ، وفيه مقال . (٨)

---

(١) ليس في القسم الموجود منه .

(٢) في تاج العروش (١١/ ٤١٦) والأكتع من رجعت أصابعه إلى كفه ، وظهرت رواجبه .

(٣) المعضل : هو عبارة عما سقط من إسناده اثنان متتاليان فصاعداً ، انظر مقدمة ابن الصلاح بتحقيق نور الدين عتر (ص : ٥٩) ، تدريب الراوي (١/ ٢١١).

(٤) (١٢١٠) (٢/ ٦٩) .

(٥) و (٦) انظر ماسبق (ص : -٤٩٠) ، وقد قال أبو داود : (رواه يونس ، وعقيل ، وشعيب ، وسعيد بن عبدالعزيز عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً) .
وهؤلاء أكثر وأوثق من قرة الذي وصله ، فالحكم للإرسال أصح وأولى .

(٧) لم أقف عليه من قول النسائي ، وقال الدار قطني : والمرسل هو الصواب (السنن ١/ ٢٢٩) ، فلعله سبق قلم أراد الدار قطني فذكر النسائي .

(٨) قرة بن عبدالرحمن بن حيويل (حيوئيل) المعافري أبو محمد المصري ، ضعفه أكثر الأئمة ، ومنهم أحمد ، وابن معين ، وأبو حاتم ، وأبو زرعة ، والنسائي ، وأبو داود ، وغيرهم ، لكن قال ابن عدي لم أرله حديثاً منكراً جداً وأرجو أنه لابأس به ، كما نقل عن الأوزاعي أنه قال : ماأحد أعلم بالزهري من قرة بن عبدالرحمن .
وكلام الأوزاعي تعقب بأنه ليس بشيء ، وكيف يكون قرة أعلم الناس بالزهري وكل شيء روى عنه ستون حديثاً ، وسياق ابن عدي لمقالة الأوزاعي هو : « عن قرة قال : لم يكن للزهري كتاب إلا=

قال الحاكم في مستدركه في أواخر الصلاة : وقد استشهد مسلم رحمه الله بقُرَّة بن عبدالرحمن في موضعين من صحيحه [1] . انتهى

[٦] وأما حديث كعب بن مالك : [2]

فرواه الطبراني في معجمه/[3] ، حدثنا أحمد بن المعلَّى الدمشقي ، ثنا عبدالله بن ٢/ب يزيد الدمشقي ، ثنا صدقة بن عبد الله ، عن محمد بن الوليد [4] الزبيدي ، عن الزهري ، **عن عبدالله بن كعب بن مالك ، عن أبيه عن النبي ﷺ قال : « كل أمر ذي بال لايبدأ فيه بالحمد لله فهو أقطع »**. انتهى

وهذا الإسناد [5]

كتاب فيه نسب قومه ، وكان الأوزاعي يقول : ما أحد أعلم بالزهري من ابن حيوئيل» فيظهر من القصة أن مراد الأوزاعي أنه أعلم بحال الزهري من غيره ، لافيما يرجع إلى ضبط الحديث قال ابن حجر في التهذيب : « وهذا هو اللائق » ، ورد ابن حبان هذا التفسير بالطعن في سند الرواية ، وذكره في ثقاته ، وذكره العجلي في الثقات ، وقال : يكتب حديثه، وكذا ذكره ابن شاهين في الثقات ، وأطال السبكي في توثيقه. سيما في حديث الزهري ، وذكر أن ابن الصلاح حسن الحديث محتجاً بأن رجاله رجال الصحيحين سوى قرة ، وقد لخص ابن حجر القول في قرة فقال : في التقريب (٢/ ١٢٥) : «صدوق له مناكير». انتهى .

قال المناوي : في فيض القدير (٥/ ١٣) رمز المصنف (أي السيوطي) لحسنه تبعاً لابن الصلاح ، قال : وإنما لم يصح لأن فيه قرة بن عبد الرحمن ضعفه ابن معين وغيره ، وأورده الذهبي في الضعفاء، وقال : قال أحمد : منكر الحديث جداً ، ولم يخرج له مسلم إلا في الشواهد .

وأميل إلى عدم الحكم بصحة الحديث لأن ماذكر من خصوصية رواية قرة عن الزهري ، ليس بصريح إضافة إلى أن الفاظ جرح الأئمة لقرة شديدة ، فأحمد قال : منكر الحديث جداً ، وابن معين قال : ضعيف الحديث، وأبو حاتم والنسائي قالا : ليس بقوي ، فالغالب ترجيح ضعفه والله أعلم .

انظر التهذيب (٨/ ٣٧٢)، الميزان (٣/ ٣٨٨) ، الكامل (٦/ ٢٠٧٦) ، الضعفاء للعقيلي (٣/ ٤٨٥) ، الجرح والتعديل (٧/ ١٣١) ، الثقات لابن حبان (٧/ ٢٤٢) ، وللعجلي (ص: ٣٩٠)، طبقات السبكي (١/ ٨-٢١)إرواء الغليل (١/ ٣٠-٣٢)، الكاشف (٢/ ١٣٤) .

(١) المستدرك (١/ ٢٣١) ، رجال صحيح مسلم (٢/ ١٤٢) .

(٢) كعب بن مالك الأنصاري السلمي ، شهد العقبة وبايع بها وتخلف عن بدر ، وشهد أحداً وما بعدها، وهو أحد المخلفين الثلاثة عن تبوك ، الذين نزلت توبتهم في القرآن ، مات بالشام في خلافة معاوية. انظر أعلام النبلاء (٢/ ٥٢٣-٥٣٠) ، الإصابة (٣/ ٣٠٢) .

(٣) الكبير(١٤١) (١٩/ ٧٢) ولفظه « كل أمر ذي بال لايبدأ فيه بالحمد لله أقطع أو أجذم» .

(٤) في الأصل " محمد بن عبدالوليد " والتصويب من (هـ) والمعجم الكبير ، وانظر التقريب (٢/ ٢١٥).

(٥) هكذا في الأصل ، وكلمة " الإسناد جاءت في نهاية سطر ، وعدم اكتمال المعنى يدل على أن في الكلام سقطاً ، وربما يكون سياق الكلام : وهذا الإسناد ضعيف ، والإسناد بالفعل ضعيف لأن فيه=

الحديث الثاني :

عن النبي ﷺ أنه قال : « الحمدُ رأسُ الشكر ، ماشكرالله َعبدٌلم يحمده» [1] .

قلت : روي من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص ، ومن حديث عبدالله بن عباس .

[٧] **أما حديث ابن العاص :**

فرواه عبدالرزاق في تفسيره [2] ، أخبرنا معمر ،عن قتادة ، **عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال : قال رسول الله ﷺ . . فذكره .**

ومن طريق عبدالرزاق رواه التِّرمذي الحكيم أبو عبدالله محمد بن علي في كتابه نوادر الأصول ، في الأصل الرابع والخمسين بعد المائة ، [3] وكذلك البيهقي في شعب الإيمان في الباب الثالث والثلاثين منه [4] ، وكذلك الثعلبي في تفسيره [5] .

= صدقة بن عبد الله السَّمين ، أبو معاوية أو أبو محمد الدمشقي ، قال ابن حجر في التقريب (١/ ٣٦٦) : ضعيف .

والذي يدل على أن هناك سقطاً من الناسخ أن ابن حجر في تلخيصه لم يذكر تخريج الحديث عن كعب مطلقاً ، ولوكان في أصل المصنف مثل هذا القطع لعرج عليه ابن حجر وذكره .

(١) الكشاف ع (١/ ٧) ، ك(١/ ٤٧) ، عند تفسير قوله تعالى : ﴿ الحمد لله رب العالمين ﴾ .

(٢) في الأصل الكلمة غير واضحة ، وهي أقرب إلى أن تكون « في تفسيره »، وهي واضحة جداً في النسخة الأخرى (ط)، وأرجح أن الكلمة (في مصنفه) وذلك لأنني لم أجد الحديث في تفسيره ، وهو في مصنفه في كتاب الجامع ، باب : شكر الطعام (١٩٥٧٤) (١٠/ ٤٢٤) إلا أن في آخره "ما شكر الله عبدٌ لايحمده " ، وفيه "أن عبدالله بن عمر قال" وهو تصحيف كما سيتضح من تتمة التخريج لاحقاً ، وقد عزاه السيوطي في الدر المنثور (١/ ١١) ، والجامع الصغير (٣/ ٤١٨) إلى مصنف عبدالرزاق عن عبدالله بن عمروبن العاص.

(٣) في المطبوع في الأصل الثاني والخمسين بعد المائة (ص : ١٩٦) ، وهو فيه بلا إسناد.

(٤) وهو باب في تعديد نعم الله عز وجل وما يجب من شكرها (٤٠٨٥) (٨/ ٣٤٧) ولفظه "لايحمده" ، وروايته من طريق عبدالرزاق بالإسناد نفسه عن عبدالله بن عمرو.

(٥) (ج١) (ل ١٠/ أ) بإسناده من طريق عبدالرزاق به .

قال ابن حجر في الكافي (ص : ٢) : فيه انقطاع.

قلت : أخرجه البغوي في شرح السنة من طريق عبدالرزاق بالإسناد نفسه عن عبدالله بن عمرو ، (١٢٧١) (٥/ ٥٠)، وكذا الخطابي في غريب الحديث (١/ ٣٤٥، ٣٤٦) والإنقطاع بين قتادة وعبدالله بن عمرو لأنه لم يسمع منه ، وقال المناوي في فيض القدير (٣/ ٤١٨) : قال المصنف في شرح التقريب رواه الخطابي في غريبه ، والديلمي في الفردوس بسند رجاله ثقات لكنه منقطع ، وفي حاشية القاضي منقطع بين قتادة وابن عمرو. انتهى =

[٨] **وأما حديث ابن عباس :**

فرواه البغوي في تفسيره في آخر سورة بني إسرائيل [(١)] فقال : أخبرنا الإمام أبو علي الحسين بن محمد القاضي ، ثنا الإمام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان ، ثنا أبو العباس الأصم، ثنا محمد بن إسحاق ، ثنا نَصْر بن حمَّاد أبو الحارث الوَرَّاق ، ثنا شعبة ، عن حبيب بن أبي ثابت ، سمعت سعيد بن جبير ، يحدث عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ . . . . فذكره . [(٢)]

قوله : **ومنه قول صفوان [(٣)] لأبي سفيان : لأن يَربُّني رجل من قريش أحب إلى من أن يَربَّني رجل من هوازن [(٤)].**

[٩] قلت : هذا رواه ابن حبان في صحيحه في النوع الثالث من القسم الخامس [(٥)] من

= وقال الحاكم : لم يسمع قتادة من صحابي غير أنس ، وذكر عن ابن حنبل مثله كما نفى ابن حنبل وابن معين وغيرهما سماعه لعدد كبير من التابعين فضلاً عن الصحابة ، كما جاء في تهذيب التهذيب (٨/ ٣٥٥، ٣٥٦) ، وانظر المراسيل لابن أبي حاتم (ص:١٦٨) وجامع التحصيل للعلائي (ص: ٢٥٤) .

وقال ابن همات في تخريج أحاديث البيضاوي (ل٣/ ب) : إلا أنه منقطع بين قتادة وعبدالله بن عمرو بن العاص.

(١) (٣/ ١٤٣) ولفظه بهذا الإسناد مختلف جداً ، وهو : « أول ما يدعى إلى الجنة يوم القيامة الحمّادون الذين يحمدون الله في السراء والضراء » .

وفي الموضع نفسه أخرج البغوي حديث عبدالله بن عمرو بإسناد عبدالرزاق ومتنه .

قلت : لعل المصنف وهم فجعل السند المذكور للمتن الذي ساقه البغوي من طريق عبدالرزاق .

(٢) قال ابن حجر في الكافي (ص: ٢) : « وفيه نصر بن حماد ، وهو ضعيف » ، وانظر تخريج ابن همات (ل٤/ أ).

قلت : هو نَصْر بن حَمَّاد بن عجلان البَجَلي ، أبو الحارث الوَرَّاق البصري ، قال في التقريب (٢/ ٢٩٩) : ضعيف .

وورد في الأصل : نصر بن حماد وأبو الحارث الوراق .

(٣) صفوان بن أمية بن خلف ، أبو وهب الجمحي القرشي ، قتل أبوه يوم بدر كافراً ، تأخر إسلامه ، وهرب يوم الفتح ، وأتي له بأمان من رسول الله صلى الله عليه وسلم وحضر حنين قبل أن يسلم ثم أسلم بعد ذلك ونزل على العباس بالمدينة ثم أذن له النبي صلى الله عليه وسلم فرجع حتي مات بها في مقتل عثمان وقيل غير ذلك .

انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٥٦٢-٥٦٧) ، الإصابة (٢/ ١٨٧ ، ١٨٨).

(٤) الكشاف ع (١/ ٨) ، ك(١/ ٥٣) ، عند تفسير قوله : (رب العالمين).

ومعني يربني : أي يكون سيداً لي ومالكاً ، لأن الربّ في اللغة يطلق على المالك والسيد والمدبر والمنعم . النهاية (٢/ ١٧٩).

(٥) في كتاب السير ، باب : الخروج وكيفية الجهاد (٤٧٧٤) (١١/ ٩٥)، ولفظه " لأن يليني " .

حديث محمد بن إسحاق ، ثنا عاصم بن عمر بن قتادة ، عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله ، عن أبيه قال : أقبلنا مع رسول الله ﷺ فاستقبلنا وادي حنين ، فذكر القصة إلى أن قال : فقال صفوان بن أميه : « والله لَأَن يَرُبَّني رجل من قريش أحب إلي من أن يَرُبُّني رجل من هوازن » [(١)] . انتهى

ورواه البيهقي في دلائل النبوة في باب غزوة حنين ، [(٢)] من حديث ابن إسحاق به .

[١٠] ورواه الدار قطني في كتابه المسمى بغرائب مالك فقال : حدثنا أبو بكر الشافعي ، ثنا معاذ بن المثنى ، ثني عبدالله بن محمد بن أسماء ، ثنا جويرية،عن مالك ، **عن الزهري قال : « جاء صفوان بن أمية يسعى حين هزم الناس بحنين فقال له ابن أخيه : والله يا أبا وهب لاتَرتدُّ أبداً ، فقال صفوان : « والله لَأَن يَرُبُّني رب من قريش أحب إلي من أن يَرُبُّني ربٌ من هوازن لا أعلمه »** . انتهى

وبسند ابن حبان ومتنه رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده [(٣)] .

---

(١) في الكافي المطبوع (يرثني) ، وفي طبعتي الكشاف (يربني) وهو الأصح لأنه قال بعده : « تقول ربه يربه فهو رب » وسياق ما بعده يدل على ذلك ، والزمخشري إنما أورده تدليلاً على الإستعمال اللغوي لكلمة " الرب" بمعنى السيد المالك .

(٢) الدلائل (٥/ ١٢٦) ولفظه " يربني "

(٣) (١٨٦٢) (١٨٦٣) (٣/ ٣٨٧ ، ٣٨٨) .

قال ابن حجر في الكافي (ص : ٣) «وقع فيه (أي في الكشاف) أن صفوان قال ذلك لأبي سفيان ، والذي في مرسل الزهري أنه قاله لابن أخيه ، والذي في المغازي أنه قاله لأخيه ابن أمه كلدة » .

قلت : الظاهر أنه قاله لكلدة أخيه من أمه لأن هذا هو الوارد في المغازي وهو الذي ذكره ابن هشام في السيرة من رواية ابن اسحاق (٤/ ٨٥-٨٦) ، وكذا عند ابن حبان ، وأبي يعلى ، كلهم من الطريق نفسه .

وفي تاريخ الطبري وسيرة ابن هشام توضيح لموقف أبي سفيان ، ونص السياق : فقال أبو سفيان بن حرب : لاتنتهي هزيمتهم دون البحر ، والأزلام معه في كنانته ، وصرخ كلدة بن الحنبل وهو مع أخيه صفوان بن أمية ، وكان أخاه لأمه . . . فقال له صفوان : اسكت . . . القصة (تاريخ الطبري ٣/ ١٢٨) .

وقد رواه الطبري بإسناده من طريق ابن اسحاق بالسند المذكور نفسه ، وفيه بيان لمقالة أبي سفيان ، ثم ذكر لمقالة كلدة وأن صفوان وجه القول له ، وأما سياق الدار قطني الذي فيه أنه قاله لابن أخيه فهو مرسل ، وأما إسناد أبي يعلى فقد قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ١٨٠) : « وفيه ابن اسحاق ، وقد صرح بالسماع في رواية أبي يعلى ، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح » . انتهى ، وقد أخرجه =

الحديث الثالث :

قال المصنف رحمه الله : « ومنه قولهم كما تدين تدان» [(١)] .

قلت : أورده هكذا مثالاً ولم يورده حديثاً .

[١١] وهو حديث مرفوع رواه البيهقي في كتابه الأسماء والصفات عند كلامه : " **الديان** من أسماء الله تعالى " [(٢)] ، وكذلك في كتاب الزهد له [(٣)] من طريق عبدالرزاق ، **أنا معمر** ، عن أيوب ، **عن أبي قلابة قال : [قال]** [(٤)] **رسول الله ﷺ : (الذنبُ لايُنسى والبرُّ لايبلى ، والديانُ لايموت ، فكن كما شئتَ ، فكما تدينُ تدان)** . انتهى ، **ثم قال : هذا مرسل** . انتهى

[١٢] ورواه ابن عدي في كتابه الكامل [(٥)] من حديث محمد بن عبدالملك الأنصاري المدني ، **عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال : الذنبُ لايُنسى . . . إلى آخره** .

ثم أسند ابن عدي إلى البخاري أنه قال : محمد بن عبدالملك هذا منكر الحديث [(٦)] ، وإلى النسائي قال : متروك الحديث [(٧)] . ووافقهما ابن عدي وقال : هو ضعيف جداً ، وكل

= أحمد (٣/ ٣٧٦) ولم يذكر فيه قول صفوان ، ورواية البزار مثله ، وقال عقب الحديث : لا نعلمه يروى عن جابر إلا بهذا الإسناد كشف الأستار : (١٨٣٤) (٢/ ٣٥١) .

(١) الكشاف ع (١/ ١٢) ، ك (١/ ٥٧) عند تفسير قوله تعالى ﴿ مالك يوم الدين ﴾ .

(٢) الأسماء والصفات (ص : ١٠٠) ، ولفظه « البر لا يبلى والإثم لا ينسى . . . إلى آخره » .

(٣) الزهد (٠/ ٧) (ص : ٢٧٧) بلفظ الأسماء والصفات .

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل ، واستدراكه لازم .

(٥) الكامل (٦/ ٢١٦٨) .

(٦) الكامل (٦/ ٢١٦٧) وفيه تقييد بروايته عن ابن المنكدر ، إذ نص قول البخاري كما أسنده إليه ابن عدي «محمد بن عبدالملك أبو عبد الله منكر الحديث عن ابن المنكدر » ، وهو في التاريخ الكبير (١/ ١٦٤) ولفظه : « محمد بن عبد الملك أبو عبد الله الأنصاري عن ابن المنكدر ، منكر الحديث » .

(٧) الكامل (٦/ ٢١٦٧) ، وانظر الضعفاء للنسائي (ص: ٢١٥) .
وانظر تضعيفه في الضعفاء للدار قطني (ص: ٣٣٧) ، وللعقيلي (٤/ ١٠٣) ، والمجروحين (٢/ ٢٦٩) ، والجرح والتعديل (٨/ ٤) ، وميزان الإعتدال (٣/ ٦٣١) .

أحاديثه لاتتابع [1] عليها الثقات . انتهى كلامه

[١٣] ورواه الإمام أحمد في كتاب الزهد له [2] موقوفاً على أبي الدرداء [3] **فقال :** حدّثنا عبدالرزاق ، أنا معمر ، عن أيوب ، **عن أبي قلابة : قال أبو الدَّرْدَاء : الإثمُ لايُنسى . . . إلى آخره [4] .**

الحديث الرابع :

عن ابن عباس سألت رسول الله ﷺ عن معنى آمين فقال : افعل [5] .

[١٤] **قلت :** رواه الثعلبي في تفسيره [6] أخبرنا أبو القاسم الحسن بن محمد بن جعفر ، أخبرنا أبو العباس محمد بن اسحاق بن أيوب ، أنا الحسن بن علي بن زياد ، **ثنا عُبيد بن يَعِيش** ، عن محمد بن الفضل [7] ، عن الكلبي ، عن أبي صالح ، **عن ابن عباس قال : سألت رسول الله ﷺ .... الحديث [8] .**

---

(١) هكذا في الأصل ، وفي الكامل (٦/ ٢١٧٠) : « وكل أحاديثه مما لايتابعه الثقات عليه ، وهو ضعيف جداً » .

(٢) (ص : ١٧٦) .

(٣) انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٣٣٥-٣٥٣) الإصابة (٣/ ٤٥ ، ٤٦) وأبو الدرداء مشهور بكنيته ومختلف في اسمه واسم أبيه فقيل : عويمر بن زيد ، وقيل : عويمر بن عامر ، وقيل غير ذلك ، وجده هو قيس بن أمية ، وأبو الدرداء أنصاري خزرجي ، أسلم يوم بدر ، وشهد أحداً ، ولي قضاء دمشق في خلافة عمر ، سنة اثنتين وثلاثين .

(٤) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٣) : وهذا منقطع مع وقفه .

قلت : والحديث من رواية البيهقي مرسل ، ومن رواية ابن عدي عن ابن عمر ضعيف لضعف محمد بن عبدالملك .

قال ابن حجر في الكافي (ص : ٢) « وأخرج ابن أبي عاصم في السنة عن أبي أيوب الخبائري ، عن سعيد بن موسى ، عن رباح بن زيد ، عن معمر ، عن الزهري ، عن أنس حديثاً موضوعاً وفيه : أن الله تعالى قال : ياموسى كما تدين تدان ، والمتهم بوضعه سعيد بن موسى » .

قلت : هو في السنة (٦٩٦) (١/ ٣٠٥ ، ٣٠٦) ولفظه طويل . سعيد بن موسى هو الأزدي ، قال الذهبي في الميزان (٢/ ١٥٩) : اتهمه ابن حبان بالوضع . انتهى ، وساق له هذا الحديث عن ابن أبي عاصم في السنة وحكم بوضعه .

(٥) الكشاف ع (١/ ١٢) ، ك (١/ ٧٤) عقب تفسير ﴿ ولا الضالين ﴾ .

(٦) (ج١) (ل١٣/ ب)

(٧) في تفسير الثعلبي : محمد بن فضيل .

الحديث الخامس :

[١٥] **عن النبي ﷺ قال : (لَقَّنني جبريل آمين عند فراغي من قراءة الفاتحة ، وقال : إنه كالخَتْم على الكتاب**)/٣/أ [١] .

قلت : غريب بهذا اللفظ [٢] .

[١٦] وبمعناه مارواه ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الدعاء[٣] **ثنا** وكيع ، **ثنا** إسرائيل ، **عن** أبي إسحاق ، **عن أبي ميسرة** [٤] **: أن جبريل أقرأ النبي ﷺ فاتحة الكتاب فلما قال : ولا الضالين ، قال له : قل آمين ، فقال : آمين** [٥] انتهى .

الحديث السادس :

[١٧] **روى أنس ، وعبدالله بن المُغَفَّل عن النبي ﷺ : الإخفاء بآمين** [٦] .

قلت : غريب جداً [٧] .

---

(٨) قال : ابن حجر في الكافي (ص : ٣) : أخرجه الثعلبي من رواية أبي صالح عنه بإسناد واه .

(١) الكشاف ع (١/ ١٢) ، ك(١/ ٧٥) عند آخر تفسير الفاتحة .

(٢) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٣) : لم أجده هكذا .

(٣) لم أقف عليه في كتاب الدعاء كله (١٠/ ١٨٥-٤٥٥) .

(٤) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٣) : « أحد كبار التابعين » .

(٥) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٣) : « وعند أبي دواد عن أبي زهير قال آمين ، مثل الطابع على الصحيفة » .

وروى ابن مردوية عن أبي هريرة مرفوعاً (آمين خاتم رب العالمين على عباده المؤمنين) ، وهو في الدعاء للطبراني » .

قلت : الأول في سنن أبي داود ، كتاب الصلاة ، باب : التأمين وراء الإمام (٩٣٨) (١/ ٥٧٧) ، وقال السيوطي في الدر المنثور (١/ ١٧) : سنده حسن .

والثاني : في الدعاء للطبراني ، باب : التأمين بعد الدعاء (٢١٨) (٢/ ٨٨٨ ، ٨٨٩) .

وفي (هـ) : ذكر تخريج أبي داود ثم قال : ورواه الطبراني في معجمه كذلك ، حدثنا عبدالله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم ، ثنا محمد بن يوسف الفريابي بسند أبي داود .

قلت : هو في المعجم الكبير (٧٥٦) (٢٢/ ٢٩٦) ، وقال ابن عبد البر : « إسناده ليس بالقائم » (عون المعبود ٣/ ٢١٥) .

وفي تفسير الثعلبي (ج١) (ل١٣/ ب) : روى عنه صلى الله عليه وسلم : لقنني جبريل . . . بلفظ الزمخشري سواء .

(٦) الكشاف ع (١/ ١٢) ، ك (١/ ٧٥) عند آخر تفسير الفاتحة .

(٧) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٣) : « لم أجده عن واحد منهما » .

قلت : قال ابن همات الحنفي في تخريج أحاديث البيضاوي (ل/ ب) بعد نقله كلام ابن حجر : وقال=

الحديث السابع :

عن وائل بن حجر أن النبي ﷺ كان اذا قرأ ولا الضالين قال : آمين، ورفع بها صوته [(١)] .

[١٨] **قلت** : رواه أبو داود في سننه [(٢)] من حديث سفيان الثوري ، عن سَلَمَةَ بن كُهَيْل ، عن حُجْر بن عَنْبَس ، عن وَائل بن حُجْر أن النبي صلى الله عليه وسلم . . . الحديث [(٣)] .

= الشيخ ولي الدين العراقي : لم أقف عليه ، قلت : (القائل ابن همات) : ولعله انقلب على المصنف، وإنما الثابت عنهما أحاديث الأخفاء بالبسملة . أ. هـ ، ثم ذكر أحاديث الإخفاء بالبسملة وخرجها .
وقال : المناوي في الفتح السماوي (١/ ١١٣) : قال الولي العراقي : لم أقف عليه ، وروى الطبراني في الكبير عن أبي وائل : كان علي وعبدالله - يعني ابن مسعود - لايجهران بالتأمين . أ. هـ .
قلت : هو في الطبراني الكبير (٩٣٤)، (٩/ ٣٠١) وفي سنده أبو سعد البقال، وهو سعيد بن المرزبان مولى حذيفة بن اليمان ضعفه ابن معين والنسائي ، وقال أبو زرعة : " لين الحديث مدلس " ، وقال البخاري : منكر الحديث ، وقال أبو حاتم : لايحتج بحديثه، وفي التقريب (١/ ٣٠٥) : ضعيف مدلس .
انظر تهذيب التهذيب (٤/ ٧٩)، المجروحين (١/ ٣١٧) ، والجرح والتعديل (٤/ ٦٢)، ضعفاء النسائي (ص: ٢١٧).
قلت : عبد الله بن مُغَفَّل المُزَني ، أبو سعيد أو أبو زياد ، كان أحد البكائين في غزوة تبوك ، وشهد بيعة الشجرة ، ومات بالبصرة سنة تسع وخمسين وقيل سنة ستين .
انظر الإصابة (٢/ ٣٧٢) ، سير أعلام النبلاء (٢/ ٤٨٣-٤٨٥) .

(١) الكشاف ع(١/ ١٢)، ك(١/ ٧٥) عند آخر تفسير الفاتحة.
قلت : وائل بن حجر بن ربيعة بن وائل أبو هنيدة الحضرمي ، كان أبوه من أقيال اليمن ، نزل الكوفة، وأقطعه النبي صلى الله عليه وسلم أرضاً ، ومات في أول خلافة معاوية .
انظر الإصابة (٣/ ٦٢٨ ، ٦٢٩) ، سير أعلام النبلاء (٢/ ٥٧٢-٥٧٤) .

(٢) كتاب الصلاة ، باب : التأمين ، وراء الإمام (٩٣٢) (١/ ٥٧٤).

(٣) قال ابن حجر [الكافي (ص: ٣)] : إسناده حسن .
قلت : أخرجه الترمذي في أبواب الصلاة ، باب : ماجاء في التأمين (٢٤٨) (٢/ ٢٧) وحسنه الترمذي ثم قال : وبه يقول غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين من بعدهم ، يرون أن الرجل يرفع صوته بالتأمين ولا يخفيها ، وبه يقول الشافعي وأحمد واسحاق . انتهى (٢/ ٢٨).
قلت : وأخرجه ابن ماجة في كتاب إقامة الصلاة ، باب : الجهر بآمين (٨٥٥) (١/ ٢٧٨) من حديث عبد الجبار بن وائل عن أبيه قال : صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما قال : ولا الضالين ، قال : آمين فسمعناها .
وأخرجه النسائي من طريق عبدالجبار أيضاً في الصلاة ، باب : رفع اليدين حيال الأذنين (٢/ ١٢٣)، ولفظه كما ذكره .
وعبد الجبار لم يسمع من أبيه ، وإنما أرسل عنه كما في التقريب (١/ ٤٦٦) .

وفيه كلام طويل استوفيته في كتابي على أحاديث الهداية فمن أراد الوقوف عليه فليسارع إليه إن شاء الله تعالى [١].

الحديث الثامن :

عن النبي ﷺ أنه قال لأبيّ بن كعب [٢] ألاَ أخبرك بسورة لم تنزل في التوراة والإنجيل والقرآن مثلها، قلت : بلى يارسول الله : قال :"فاتحة الكتاب، إنها السَّبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته"[٣].

[١٩] **قلت** : رواه الترمذي في فضائل القرءآن [٤] ، والنسائي في التفسير [٥] من حديث عبدالحميد بن جعفر، عن العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه ، **عن أبي هريرة أن النبي ﷺ خرج**

وأخرجه أحمد في المسند (٣/ ٣١٥، ٣١٦) من طريق حجر بن عنبس عن وائل ولفظه : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قرأ ولا الضالين فقال : آمين يمد بها صوته.

(١) نصب الراية (١/ ٣٧٠، ٣٧١) ، وانظر التوسع في تخريجه في الفتح السماوي (١/ ١١٠).

(٢) أبي بن كعب بن قيس الأنصاري البخاري ، كان من أصحاب العقبة ، وشهد بدراً والمشاهد كلها ، وهو من القراء واختلف في وفاته فقيل سنة تسع عشرة ، وقيل عشرين ، وقيل اثنين وعشرين ، وصحح ابن عبد البر أن وفاته في خلافة عمر ، وصحح غيره أنه مات في خلافة عثمان وهو الأصح . انظر الإصابة (١/ ٢٠) ، سير أعلام النبلاء (١/ ٣٨٩-٤٠٢) .

(٣) الكشاف (١/ ١٢) ، ك(١/ ٧٥) عند آخر تفسير الفاتحة .

(٤) باب : ماجاء في فضل فاتحة الكتاب (٢٨٧٥) (٥/ ١٥٥) ، وفي كتاب التفسير ، باب تفسير سورة الحجر (٣١٢٥) (٥/ ٢٩٧) وكلاهما عن العلاء بن عبدالرحمن ، إلا أن الأول عن عبدالعزيز بن محمد عنه ، والثاني عن عبدالحميد بن جعفر عنه دون ذكر القصة ، وفي آخره " وهي مقسومة بيني وبين عبدي " .

(٥) عند تفسير قوله : ﴿ يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول . . . ﴾ في سورة الأنفال (٢٢٥) (١/ ٥٢٣) ، ولفظه مقارب .

على أبيٍّ بن كعب فقال له : يا أبيُّ - وهو يصلي - ، فلم يجبْه ، فخفَّف ثم انصرفَ إلى رسول الله ﷺ فقال : السلام عليك يارسول الله، إني كنت في الصلاة ، قال : ألم تجد فيما أوحي ﴿ استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم ﴾ [1] قال : بلى ولا أعود إن شاء الله ، قال : تحب أن أعلمك سورة لم تنزل [2] في التوراة ولا في الإنجيل ، ولا في الزبور، ولا في الفرقان مثلها ، قال : نعم ، قال : كيف تقرأ في الصلاة ؟ ، فقرأ أمَّ القرآن ، فقال رسول الله ﷺ : « والذي نفسي بيده ما أنزل في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الزبور ولا في القرآن مثلها وإنها سبع من المثاني والقرآن العظيم الذي أُعْطيته ». انتهى

قال الترمذي : حديث حسن صحيح . انتهى [3] .

ورواه الحاكم في مستدركه ، كذلك [4] ، وقال : حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه [5] . انتهى

وعن الحاكم رواه البيهقي في شعب الإيمان في الباب (١٩) [6]

ورواه أحمد في مسنده كذلك [7] .

ورواه البزار في مسنده ، وسكت عنه ، وذكره في مسند أبي سعيد الخدري استطراداً .

---

(١) سورة الأنفال ، آية (٢٤) .

(٢) في الترمذي : لم ينزل ، وكذا في الكشاف (١/ ١٢) .
وفي تلخيص ابن حجر (الكافي ، ص: ٣) : وكذا في تفسير النسفي : ما أنزل.

(٣) الترمذي (٥/ ١٥٦) .

(٤) في كتاب : فضائل القرآن (١/ ٥٥٧) ، وفي كتاب : التفسير (٢/ ٢٥٦ ، ٣٥٨).

(٥) وافقه الذهبي في موضعين .

(٦) هكذا في الأصل رقماً لا كتابة ، وهو في الشعب الباب التاسع عشر : باب في تعظيم القرآن ، فصل في فضائل السور والآيات (٢١٣٩) (٥/ ٢٨٤).

(٧) (٢/ ٤١١ ، ٤١٢) ، وفي زوائد عبد الله (٥/ ١١٤) ، وفيه اختصار .

ورواه مالك في موطئه [1] عن العلاء بن عبدالرحمن أن أباسعيد مولى عامر بن كُرَيْز أخبره أن النبي ﷺ نادى أبيّ بن كعب فذكره .

وهذا ظاهره أنه منقطع [2] ، إن لم يكن أبو سعيد هذا سمعه من أبيّ بن كعب ، فإن كان سمعه منه فهو على شرط مسلم ، والله أعلم [3] .

ووهمَ صاحبُ جامع الأصول في أبي سعيد هذا فجعله ابن المعلّى ، وليس كما قال فإن أبا سعيد بن المعلّى صحابي أنصاري [4] ، وهذا تابعي من موالي خزاعة [5] .

[٢٠] واعلم أن هذا الحديث رواه البخاري في صحيحه **من حديث أبي سعيد بن المعلّى أن النبي ﷺ مربه وهو يصلي** فدعاه، بعينه سواء [6] .

---

(١) باب : ماجاء في أم القرآن (١/ ١٠٤، ١٠٥).

(٢) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٣) : وهو مرسل لأن أباسعيد هذا تابعي.

(٣) أبو سعيد مولى عبد الله بن عامر بن كريز الخزاعي ، روى عن أبي هريرة والحسن البصري ، ولم تذكر له رواية عن أبي بن كعب، وقد أشار إلى الإنقطاع ابن كثير في تفسيره. انظر تهذيب التهذيب (١٢/ ١١١)، تفسير ابن كثير (١/ ١٠).

قلت : في التهذيب " مولى عبدالله بن عامر " وكذا في تفسير ابن كثير ، وشعب البيهقي مولى ابن عامر ، وعند المصنف وفي الموطأ، وفتح الباري (٨/ ١٥٧) مولى عامر.

وقال البيهقي في شعب الإيمان (٥/ ٢٨٦) : ورواه مالك بن أنس عن العلاء بن عبدالرحمن ، أن أبا سعيد مولى ابن عامر بن كريز أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأبي بن كعب ، فذكره مرسلاً .

(٤) أبو سعيد بن المعلى الأنصاري ، يقال : اسمه رافع بن أوس بن المعلى ، ويقال : الحارث بن أوس بن المعلى ، ويقال : الحارث بن نفيع الخزرجي وهذا أصح ما قيل فيه ، وكانت وفاته سنة أربع وسبعين وقيل سنة ثلاث وسبعني للهجرة .

انظر الإصابة (٤/ ٨٨) ، تهذيب التهذيب (١٢/ ١٠٧) .

(٥) انظر جامع الأصول (٦٢٣٥) (٨/ ٤٦٦) .

قلت : قال ابن عبد البر : « هو (أي أبو سعيد مولى عامر) تابعي مدني لايوقف له على اسم »، وفي تهذيب الكمال : أبو سعيد مولى عبد الله بن عامر ، وذكر أنه روى عن الحسن وأبي هريرة ، ولم يذكرلهما ثالثاً ، ومن الرواة عن مالك من قال : عن أبي سعيد ، عن أبي بن كعب . انظر شرح الموطأ للزرقاني (١/ ١٧٢)، وفتح الباري (٨/ ١٥٧)، وتهذيب الكمال (٣٣/ ٣٥٨ ، ٣٥٩).

(٦) البخاري، كتاب التفسير ، باب : ماجاء في فاتحة الكتاب (٤٤٧٤) (٨/ ١٥٦)، وفي تفسير سورة الأنفال ، باب : ﴿ إن شر الدواب عند الله الصم البكم ﴾ (٤٦٤٧) (٨/ ٣٠٧) ، وفي تفسير سورة الحجر ، باب : (ولقد آتيناك سبعاً من المثاني والقرءآن العظيم) (٤٧٠٣) (٨/ ٣٨١) ، وفي كتاب فضائل القرآن : باب فضل فاتحة الكتاب (٥٠٠٦) (٩/ ٥٤).

ولم يخرِّج مسلم في صحيحه لأبي سعيد بن المعلَّى شيئاً ، ولا أخرج له البخاري إلا هذا الحديث [1] .

قال البيهقي في شعب الإيمان [2] : ويشبه أن يكون هذا صدر من النبي لكلا الرجلين أبي ابن كعب وأبي سعيد بن المعلَّى إلا أن حديث ابن المعلَّى رجاله أحفظ . انتهى كلامه .

الحديث التاسع :

عن حذيفة بن اليمان أن النبي ﷺ قال : « إن القومَ ليبعث الله عليهم العذاب حتماً مقضياً فيقرأ صبي من صبيانهم في الكتاب ، الحمد الله رب العالمين ، فيسمعه الله تعالى فيرفع [3] عنهم بذلك العذاب أربعين سنة » [4] .

[٢١] **قلت** : رواه الثعلبي في تفسيره من حديث أبي معاوية الضرير ، عن أبي مالك الأشجعي ، عن ربعي بن حراش [5] عن حذيفة عن النبي ﷺ فذكره سواء .

---

(١) رجال صحيح البخاري (٢/ ٨٣٠ ، ٨٣١) .
(٢) شعب الإيمان للبيهقي (٦/ ٢٨٧) .
(٣) في تفسير الثعلبي (فيدفع) .
(٤) الكشاف (ع) (١/ ١٢) ، ك (١/ ٧٥) في آخر تفسير الفاتحة .
قلت : حذيفة بن اليمان العبسي ، كان أبوه حليفاً لبني عبد الأشهل ، شهد مع أبيه أحداً ، وشهد حذيفة الخندق ، وشهد فتوح العراق ، واستعمله عمر في خلافته على المدائن ، ومات سنة ست وثلاثين بعد مقتل عثمان بقليل .
انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٣٦١-٣٦٩) ، الإصابة (١/ ٣١٧ ، ٣١٨) .
(٥) في الأصل (ربعي بن خـ اش) بالخاء المعجمة ، والتصويب من تفسير الثعلبي (ج١) (ل٦/ ب) .
قلت : قال ابن حجر في الكافي (ص : ٣) : أخرجه الثعلبي من رواية أبي معاوية ، عن أبي مالك الأشجعي عن ربعي عنه ، قلت (أي ابن حجر) : إلا أن دون معاوية من لايحتج به ، وله شاهد في مسند الدارمي عن ثابت بن عجلان قال : "كان يقال إن الله ليريد العذاب بأهل الأرض ، فإذا سمع تعليم الصبيان بالحكمة صرف ذلك عنهم " ، يعني بالحكمة القرءآن .
قلت : الشاهد المشار إليه أخرجه الدارمي في كتاب فضائل القرءآن ، باب : تعاهد القرءآن (٢/ ٤٣٨) .
قال المناوي في الفتح السماوي (١/ ١١٩) : أخرجه الثعلبي في تفسيره وهو موضوع .
قال الولي العراقي : فيه أحمد بن عبدالله الجُوَيْبَاري ، ومأمون بن أحمد الهَرَوي كذابان ، وهو من وضع أحدهما .
قلت : الجُوَيْبَاري قال عنه الدار قطني في الضعفاء : كذاب ، وقال النسائي عنه : كذاب ليس بثقة ، وقال عنه ابن حبان دجال من الدجاجلة كذاب ، وانظر ترجمته في الضعفاء للدار قطني =

سورة البقرة

ذكر فيها مائة وثلاثة وأربعين حديثاً

قوله : قال قاتل محمد بن طلحة السَّجَّاد وهو شريح بن أبي أوفى العنسي :

يُذَكِّرُني حَاميمَ والرُّمحُ شاجرٌ فَهلاَّ تَلا حَاميمَ قبلَ التَّقدُّمِ (١)

[٢٢] قلت : ذكره البخاري ٣/ ب في صحيحه معلقاً (٢) في التفسير في سورة المؤمن(٣)

قال : ويقال إن حم اسم ، لقول شريح ابن أبي أوفى العنسي (٤) :

يذكرني حاميم والرمح شاجر فهلا تلا حاميم قبل التقدم (٥). انتهى

= (ص: ١١٤) ، وللنسائي (ص: ٥٩) ، المجروحين (١/ ١٤٢) . الميزان (١/ ١٠٦)، والكامل (١/ ١٨١)، واللسان (١/ ١٩٣).

والهروي قال عنه ابن حبان : كان دجالاً من الدجاجلة ، وانظر الميزان (٣/ ٤٢٩)، المجروحين (٣/ ٤٥) .

وقال ابن حجر في الكافي (ص: ٣) حديث أبي بن كعب عن فضائل القرآن سورة سورة، أخرجه الثعلبي من طرق عن أبي كلها ساقطة، وأخرجه ابن مردوية من طريقين ، وأخرجه الواحدي في الوسيط، وله قصة ذكرها الخطيب ثم ابن الصلاح عمن اعترف بوضعه ، ولهذا روي عن أبي عصمة أنه وضعه، وسيأتي مع التعليق عليه في آخر سورة آل عمران .

قلت: انظر الفتح السماوي (١/ ١١٧ , ٤٥٢)، وتخريج ابن همات (ل٨٠/أ) . .

(١) الكشاف ع (١/ ١٣) ، ك(١/ ١٣) عند كلامه على " الم " في أول سورة البقرة.

(٢) المعلق : ماسقط من أول إسناده راوٍ فأكثر، انظر مقدمة ابن الصلاح (ص: ٢٠) وتدريب الراوي (١/ ٢١٩) .

(٣) (٨/ ٥٥٣) .

(٤) هكذا في الأصل ، وعند تخريجه من صحيح البخاري قال : لقول شريح بن أبي أوفى العنسي ، وهو كذا في الكشاف ، والصواب شريح بن أوفى العبسي ، كما ذكره ابن حجر في الفتح (٨/ ٥٥٤) حيث قال: " وقع في رواية القابسي " شريح بن أبي أوفى ، وهو خطأ هـ ، وعبارة العيني في العمدة (١٩/ ١٤٧) أوضح حيث قال : وقع ابن أبي أوفى في رواية القابسي وليس كذلك بل هو شريح بن أوفى العبسي» ، وقد اتفق ابن حجر والعيني على النسبة أنها " العبسي " لا "العنسي" ، وكذلك ذكره ابن حجر في الكافي (ص: ٣) وفي الإصابة (٣/ ٣٧٧).

(٥) الفتح (٨/ ٥٥٣) .

ووجدت في مستدرك الحاكم أن قاتل محمد بن طلحة ، وقائل هذا الشعر غير شريح بن أبي أوفى [١] رواه في كتاب الفضائل [٢] ، في باب فضائل محمد بن طلحة [٣] السَّجَّاد [٤] رضي الله عنه ، من طريق محمد بن عمر الواقدي ، حدثني محمد بن الضحاك بن عثمان الحزامي [٥] **عن أبيه قال : كان محمد بن طلحة بن عبيد الله السَّجَّاد يوم الجمل مع علي بن أبي طالب ونهى علي عن قتله [٦] وقال : من رأى صاحب البُرنُس [٧] الأسود فلا يَقتلْهُ ، يعني محمد بن طلحة ، (فقال محمد يومئذ لعائشة) [٨] : ياأماه ما تأمريني ، قالت : أرى أن تكون كخير ابنَيْ آدم أن تكف يدك ، فكفَّ يده ، فقتله رجلٌ من بني أسد بن خزيمة يقال له**

---

(١) انظر ماسبق في الحاشية قبل السابقة .

(٢) في المطبوع في كتاب معرفة الصحابة (٣/ ٣٧٥) .

(٣) في الأصل " محمد بن طلحة بن السجاد " والتصويب من مصادر التخريج وهو لازم .

(٤) وهو محمد بن طلحة بن عبيدالله السَجَّاد ، والسَجّاد لقب أطْلق عليه لعبادته وتألهه ، وهو صيغة مبالغة من السجود ، وكانت ولادته في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ، وقتل شاباً في وقعة الجمل سنة ٣٦ هـ ، وأبوه طلحة أحد العشرة المبشرين بالجنة ، وأمه حمنة بنت جحش.
انظر سير أعلام النبلاء (٤/ ٣٦٨)، الإصابة (٣/ ٣٧٦)، طبقات ابن سعد (٥/ ٥٢-٥٥).

(٥) في الأصل بالراء المهملة " الحرامي " ، والتصويب بالإعجام " الحزامي " هو منسوب إلى خالد بن حزام أخو حكيم بن حزام ، وتمام النسب محمد بن الضحاك بن عثمان بن عبدالله بن خالد بن حزام الأسدي ، وضبط النسبة بكسر الحاء وفتح الزاي .
انظر تهذيب التهذيب (٤/ ٤٤٧) ، ميزان الإعتدال (٢/ ٣٢٤)، الجرح والتعديل (٤/ ٤٦٠)، والمؤتلف والمختلف (٢/ ٥٧٧) ، والإكمال (٢/ ٤١٥) ، وتبصير المنتبه (٢/ ٤٩٢) ، ومشارق الأنوار (١/ ٢٢٦).

(٦) في هذا الموضع حاشية في أعلى الصفحة نصها : " ومن ثم قال الحافظ ابن حجر في ملخصه : ونسب ذلك إلى غير شريح ، ففي الطبقات لابن سعد ، والمستدرك للحاكم من رواية الواقدي عن محمد بن الضحاك بن عثمان ، عن أبيه ، قال : كان محمد بن طلحة مع أبيه ، فنهى علي عن قتله ، وقال : من رأى صاحب البرنس الأسود فلايقتله - يعنيه - فقتله رجل من بني أسد بن خزيمة يقال [له] طلحة بن مدلج ، وقيل شداد بن معاوية العبسي ، وقيل عصام بن مقشعر ، وعليه الأكثر . انتهى

(٧) البرنس : هو كل ثوب رأسه منه ملتزق به ، وقال الجوهري : قلنسوة طويلة كان النساك يلبسونها في صدر الإسلام . (النهاية ١/ ١٢٢) .

(٨) هذه العبارة بتمامها مكررة في الأصل .
قلت : انظر الكافي (ص: ٤).
وعلى يسار اللوحة حاشية أخرى في الموضع نفسه ، ونصها : قول(كان) سقط من قلم المخرج لفظ (ما) بعد قوله ثنى محمد ، عن الضحاك بن عثمان الحزامي ، عن أبيه قال : كان محمد بن طلحة ينبغي أن يقول : قال : ماكان محمد بن طلحة يوم الجمل مع علي بن أبي طالب ، لأن سياق الكلام يدلك عليه=

طلحة بن مدلج من بني منقذ بن طريف ، ويقال : قتله شداد بن معاوية القيسي[1] ، ويقال : قتله عصام بن مقشعر البصري ، وعليه أكثر الحديث ، وهو الذي يقول في قتله حين قال له محمد : أذكرك حاميم فطعنه ثم قال :

وأَشْعَثَ قَوَّامٍ بآياتِ رَبِّهِ ... قَليلِ الأَذى فِيمَا يَرى النّاسُ مُسْلِمِ [2]

ذَلَقْتُ لهُ بالرُّمْحِ مِنْ تَحْتِ بَزِّهِ ... فَخَرَّ صَرِيعاً لليَدَيْنِ وَلِلفَمِ [3]

شَكَكْتُ إليهِ بالسِّنَانِ قَمِيصَهُ ... فَأَرْدَيْتُهُ عَنْ ظَهْرِ طِرْفٍ مُسَوَّمِ

يذكرني حاميمَ والرُّمْحُ شَاجِرٌ ... فَهَلاَّ تَلا حَاميمَ قَبْلَ التَّقَدُّمِ

عَلى غَيْرِ شَيءٍ [4] غَيْرَ أَنْ لَيسَ تَابعاً ... عَلِيّاً ، وَمَنْ لاَيَتَّبعِ الحَقَّ يَنْدَمِ [5] .

= لأنه لوكان مع علي لما نهى عن قتله ، ويدلك عليه شعر قاتله (على غير شيء غير أن ليس تابعاً علياً) البيت . انتهى قائل ذلك .

قلت : وهذا يزيل الإشكال ، ومما يزيد الأمر وضوحاً أنه ورد في آخر رواية الحاكم مانصه : " فقال علي رضي الله عنه لما رآه صريعاً : صرعه هذا المصرع برأبيه "

قلت : وفي الأصل عند الحاكم (برأسه) والصواب ماذكرته ، ويؤيده مافي طبقات ابن سعد (٥/ ٥٥) أن علياً لما رأى السجاد قتيلاً قال : أبوه صرعه هذا المصرع ، وقال : لولا أبوه وبره به ماخرج ذلك المخرج لورعه وفضله .

(١) هكذا في الأصل وصوابه العبسي كما في الوافي بالوفيات (٣/ ١٧٥) ، وتاريخ الطبري ، (٥/ ٢١٤) والكامل لابن الأثير(٣/ ١٢٧) ، وفتح الباري(٨/ ٥٥٤) والكافي (ص : ٤) ، وطبقات ابن سعد (٥/ ٥٤) ، والمستدرك (٣/ ٣٧٥) .

وبينهم اختلاف في تسميته ، ففي الفتح ، والإصابة والكافي والمستدرك : شداد بن معاوية ، وفي الوافي والطبري والكامل والطبقات : معاوية بن شداد .

(٢) في الفتح وعمدة القاري وتاريخ الطبري والكامل والوافي والطبقات والبداية والنهاية (٧/ ٢٤٣) :-

وأشعث قوام بآيات ربه ... قليل الأذى فيما ترى العينُ مسلم

(٣) في الفتح ، وتاريخ الطبري والكامل والوافي والطبقات البداية والنهاية .

هتكت له بالرمح جيب قميصه ... فخر صريعاً لليدين وللفم

وفي عمدة القاري :

هتكت بصدر الرمح جيب قميصه ... فخر صريعاً لليدين وللفم

(٤) في المستدرك (٣/ ٣٧٥) : « على غير ذنب » .

(٥) في المستدرك : " ومن لايتبع الحق يظلم " وبقية المصادر المذكورة فيها : يندم .

وكذلك ذكره ابن سعد في الطبقات [١] عن الواقدي ، وزاد قال : وأفرج الناس يوم الجمل عن ثلاثة عشر ألف قتيل ، وقال علي حين قال له ابنه الحسن : ماكان أغناك عن هذا : ود أبوك لو مات قبل هذا اليوم بعشرين سنة . . انتهى .

قوله : عن ابن عباس : أقسم الله بهذه الحروف يعني الم وأخواتها [٢] .

[٢٣] قلت : رواه البيهقي في كتاب الأسماء والصفات[٣] من طريق عثمان بن سعيد الدرامي ، ثنا عبدالله بن صالح ، (**عن** معاوية بن صالح) [٤] ، **عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس أنه قال في الحروف المقطعة في أوائل السور : «كلها أقسام أقسم الله بها »** انتهى .

= قلت : قد اختلف في قاتل محمد بن طلحة وقائل هذا الشعر على أقوال مر بنا هنا بعضها ، وقال ابن جرير في تاريخه (٥/ ٢١٤) : «واجتمع عليه (أي السجاد) نفرٌ فكلهم ادعى قتله المُكَعْبر الأسدي ، والمكعبر الضبي ، ومعاوية بن شداد العبسي ، وعفان بن الأشقر النصري » ، وقد أوضح ابن حجر نسبة كثير من هذه الأقوال في الفتح (٨ : ٥٥٤) فقال : « روى هذه القصة عمر بن شبه في كتاب الجمل له من طريق داود بن أبي هندقال : كان على محمد بن طلحة بن عبيد الله يوم الجمل عمامة سوداء ، فقال علي : لاتقتلوا صاحب العمامة السوداء ، فإنما أخرجه بره بأبيه ، فلقيه شريح بن أبي أوفى فأهوى له بالرمح فتلاحَم فقتله ، وحكى أيضاً عن ابن اسحاق أن الشعر المذكور للأشتر النخعي ، وقال : وهو الذي قتلَ محمد بن طلحة ، وذكر أبو مخنف أنه لمدلج بن كعب السعدي ، ويقال كعب بن مدلج ، وذكر الزبير بن بكار أن الأكثر على أن الذي قتله عصام بن مقشعر ، قال المرزباني : هو الثابت . ثم ذكر الأبيات وقال : ويقال إن الشعر لشداد بن معاوية العبسي ، ويقال اسمه حديد من بني أسد بن خزيمة حكاه الزبير ، وقيل عبدالله بن معكبر ، وذكر الحسن بن المظفر النيسابوري في كتاب " مأدبة الأدباء " قال : « كان شعار أصحاب علي يوم الجمل (حم) ، وكان شريح بن أبي أوفى مع علي ، فلما طعن شريح محمداً قال : حم ، فأنشد شريح الشعر » .

(١) الطبقات (٥/ ٥٥) .

(٢) الكشاف ع(١/ ١٤) ، ك(١/ ٩١) عند تفسير " الم " في أول سورة البقرة .

(٣) (ص: ١١٩) وفيه : حدثنا عبدالله بن صالح ، عن معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة به ، وهذا يدل على أن في السند الذي أورده المصنف سقطاً ، ويؤيده رواية ابن مردويه التي بعدها ، وما أشار إليه الناسخ في حاشيته ، وكذلك سند الحديث الآتي برقم [١٧٨] .

(٤) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من الأسماء والصفات ، وفي هذا الموضع حاشية على يسار اللوحة مكتوب فوقها (حاشية) ونصها : « رأيت بخط الحافظ ابن حجر مانصه على هامش نسخة المصنف مانصه : سقط معاوية بن صالح ، وأما في تلخيصه فقال : رواه البيهقي في الأسماء والصفات من طريق معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة » .
انظر : (الكافي ص: ٤) ، وقال عنه : موقوف . انتهى

ورواه ابن مردويه في تفسيره في سورة طه [1]، فقال: ثنا عبدالله بن جعفر، ثنا إسماعيل بن عبدالله، ثنا أبو صالح عبدالله بن صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي ابن أبي طلحة، عن ابن عباس قال: «طه وأشباه ذلك قسم أقسم الله بها وهي من أسماء الله تعالى»، انتهى [2].

الحديث الأول:

عن النبي ﷺ أنه قال: "حم لاينصرون"[3].

روي من حديث البراء بن عازب، ومن حديث أنس، ومن حديث شَيْبَة بن عثمان الحَجَبي، ومن حديث أبي دُجَانة الأنصاري.

[٢٤] أما حديث البراء بن عازب: [4]

فرواه أبو داود [5]، والترمذي [6] والنسائي [7] في كتاب الجهاد **من حديث المهلب**

(١) عزاه له السيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٢).
وقد أخرجه ابن جرير من الطريق نفسه، عن ابن عباس (١٥/ ١٣٦) ط. دار الفكر.
(٢) قال السيوطي في الإتقان (ص: ١٨٨): وقد ورد عن ابن عباس في التفسير ما لا يحصى فمن جيدها طريق علي بن أبي طلحة الهاشمي عنه قال أحمد بن حنبل: بمصر صحيفة رواها علي بن أبي طلحة لو رحل رجل فيها إلى مصر قاصداً ماكان كثيراً... قال ابن حجر: وهذه النسخة كانت عند أبي صالح كاتب الليث، رواها عن معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، وهي عند البخاري عن أبي صالح، وقد اعتمد عليها في صحيحه كثيراً فيما يعلقه عن ابن عباس.... وقال قوم: لم يسمع ابن أبي طلحة من ابن عباس التفسير، وإنما أخذه عن مجاهد أو سعيد بن جبير، قال ابن حجر: بعد أن عرفت الواسطة وهو ثقة، فلا ضير في ذلك».
قلت: قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٣٩): «علي بن أبي طلحة أرسل عن ابن عباس ولم يره، صدوق قد يخطىء».
وفي المراسيل لابن أبي حاتم (ص: ١٤٠): «لم يسمع من ابن عباس التفسير»، وفيه «إنما يروي عن مجاهد والقاسم بن محمد، وراشد بن سعد، ومحمد بن زيد»، وانظر جامع التحصيل (ص: ٢٤٠، ٢٤١).
(٣) الكشاف (٢) ع (١/ ١٥)، ك (١/ ٩٢)، عند تفسير "الم".
(٤) البراء بن عازب بن الحارث الأَوْسِيُّ الأنصاري، استُصْغر يوم بدر، وشهد أربع عشرة غزوة، وافتتح الري، وشهد غزوة تستر، وكان مع علي في الجمل وصفين، ونزل الكوفة، ومات سنة اثنتين وسبعين.
انظر سير أعلام النبلاء (٣/ ١٩٤-١٩٦)، الإصابة (١/ ١٤٢، ١٤٣).
(٥) كتاب الجهاد، باب: في الرجل ينادي بالشعار (٢٥٩٧) (٣/ ٧٤).
(٦) كتاب الجهاد، باب: ما جاء في الشعار (١٦٨٢) (٣/ ١٩٧).
(٧) في السنن الكبرى في كتاب السير، باب الشِّعار (٨٨٦١) (٥/ ٢٧٠) بالسند المذكور. =

ابن أبي صفرة عن من سمع النبي ﷺ يقول : « إنْ بَيَّتَكُم العدُوُّ فليكنْ شعارُكُم حم لايُنْصَرُون » [(١)] .

ورواه أحمد في مسنده [(٢)] .

والحاكم في مستدركه [(٣)] في كتاب الجهاد ، وقال : إنه صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، إلا أن فيه إرسالاً قال : والرجل الذي لم يسمه المهَلَّب بن أبي صُفْرَة هو البراء بن عازب .

[٢٥] [ثم أخرجه عن شريك ، عن أبي إسحاق ، عن المهَلَّب بن أبي صُفْرَة ، **عن البراء بن عازب**] [(٤)] **عن النبي ﷺ قال : « إنكم تلقون عدُوَّكم غداً فليكنْ شِعَارُكُم حم لايُنْصَرُون»** ، انتهى ، وسكت عنه [(٥)] .

قال الترمذي [(٦)] وفي الباب عن سَلَمَةَ بن الأَكْوَع ، وهكذا رواه غير الثوري عن أبي إسحاق . وروي عنه عن المهَلَّب بن أبي صُفْرَة عن النبي ﷺ مرسلاً . انتهى

[٢٦] وهذا المرسل الذي أشار اليه الترمذي [رواه النسائي في اليوم والليلة [(٧)] **عن زهير** عن أبي إسحاق، **عن المهَلَّب بن أبي صُفْرَة ، عن النبي ﷺ مرسلاً**] [(٨)] .

= وفي عمل اليوم والليلة (٦١٧) (ص: ٣٩٩) عن شريك عن أبي إسحاق ، عن المهلب به ، وكذلك هو في تحفة الأشراف (١٥٦٧٩) (١١/ ٢٠٩) حيث عزاه للنسائي في اليوم والليلة ، وفي السنن الكبرى، كما أورده في موضع آخر (١٨٠٠) (٢/ ٣٧).

(١) في هذا الموضع حاشية على يسار اللوحة ونصها : " الترمذي عن سفيان الثوري ، عن أبي اسحاق ، عن المهلب، والنسائي عن شريك عن أبي إسحاق ، وأبو داود (بياض بمقدار كلمتين) له بخط المخرج.

قلت : عند أبي داود (٣/ ٧٤) عن سفيان عن أبي اسحاق .

(٢) المسند (٤/ ٦٥) ، (٥/ ٣٧٧) .

(٣) المستدرك (٢/ ١٠٧) ، ووافقه الذهبي على التصحيح .

(٤) مابين المعقوفين من الهامش ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه.

(٥) الموضع السابق نفسه ، وكذا سكت عنه الذهبي.

(٦) (٤/ ١٩٧) .

(٧) باب : كيف الشعار (٦١٨) (ص: ٣٩٩ ، ٤٠٠) .

(٨) مابين المعقوفين من الهامش ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

ورواه النسائي [1] أيضاً من حديث الأَجْلَح عن أبي إسحاق ، **عن البراء بن عازب قال : قال لنا رسول الله ﷺ : «إنكم ستلقونَ العدوَّ غداً وإن شعارَكُم حم لايُنْصَرُون»** . انتهى

وكذلك رواه أحمد في مسنده [2] ، والحاكم في مستدركه وسكت عنه [3] .

قال النسائي : والأَجْلَح ليس بقوي ، كان مسرفاً في التشيع . انتهى [4] .

وأخرجه النسائي أيضاً عن شيبان،عن أبي إسحاق،عن البراء مرفوعاً نحوه [5] .

[٢٧] وأما حديث أنس :

فرواه الحافظ أبو نعيم الأصبهاني في كتابه دلائل النبوة في الثامن والعشرين في غزوة حنين [6] حدثنا سليمان بن أحمد ، ثنا علي بن سعيد الرازي ، **ثنا ابن أبي بَـزَّةَ، ثنا مُؤَمَّلُ** بن إسماعيل ، ثنا عُمَارة بن زَاذَان ، عن ثابت ، **عن أنس ، قال : انهزم المسلمون بحنين**

---

(١) في عمل اليوم والليلة في الموضع السابق (٦١٦) (ص: ٣٩٨ , ٣٩٩) عن يعلى بن عبيد ، عن الأجلح .

(٢) (٤/ ٢٨٩) من طريق ابن نمير عن الأجلح .

(٣) (٢/ ١٠٧) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة ، عن ابن نمير ، وإبراهيم عن الأجلح .

(٤) قاله في عمل اليوم والليلة (ص : ٣٩٩) ، وفي تهذيب الكمال أنه قال عنه : ضعيف ليس بذاك ، وكان له رأي سوء .

قلت : هو أجلح بن عبد الله بن حجية ، ويقال : أجلح بن عبد الله بن معاوية الكندي أبو حجيفة الكوفي ، والد عبد الله بن الأجلح .

وقد اختلف فيه فقال ابن معين : ثقة ، وقال مرة : صالح ، وثالثة : ليس به بأس ، ووثقه العجلي وقال الفسوي : ثقة في حديثه لين ، وقال ابن عدي ، والفلاس : مستقيم الحديث صدوق ، وقال أبو حاتم : لين ، ليس بالقوي ، يكتب حديثه ولا يحتج به ، وقال ابن حنبل : روى أجلح غير حديث منكر ، وقال الجوزجاني : مفتري ، وقال ابن سعد : كان ضعيفاً جداً ، وقال العقيلي : روى عن الشعبي أحاديث مضطربه لا يتابع عليها ، وقال ابن حبان : لا يدري ما يقول ، وفي التقريب (١/ ٤٩) : صدوق شيعي .

انظر تهذيب الكمال (٢/ ٢٧٥-٢٨٠) ، تهذيب التهذيب (١/ ١٨٩ ، ١٩٠) الجرح والتعديل (٢/ ٣٤٦ ، ٣٤٧) تاريخ ابن معين (٢/ ١٩) ، تاريخ الدارمي (ص: ٧٧) ، الضعفاء للعقيلي (١/ ١٢٢ ، ١٢٣) ، ثقات العجلي (ص: ٥٧) الكامل (١/ ٤١٧-٤١٩) ، ميزان الاعتدال (١/ ٧٨ ، ٧٩) ، المجروحين (١/ ١٧٥) ، الضعفاء لابن الجوزي (١/ ٦٤) .

(٥) اليوم والليلة(٦١٥) (ص: ٣٩٨) وانظر تحفة الأشراف (١٨٥٧) (٢/ ٥٠٢) .

(٦) لم أجده في الدلائل المطبوع ، ولا يوجد فيه غزوة حنين، والمطبوع إنما هو منتخب من الدلائل كما في مقدمة محققه (١/ ٢١) .

ورسول الله ﷺ على بغلته ٤/أ الشهباء ، وكان يقال لها دُلْدُل فقال لها رسول الله ﷺ دُلْدُل البدي فألصقت بطنها بالأرض ، فأخذ رسول الله ﷺ حفنة من تراب فرمى بها في وجوههم ، وقال: "حم لاتنصرون"، فانهزم القوم وما رمينا بسهم ولاطَعَنَّا برمح . انتهى [١].

وعن الطبراني أيضاً رواه ابن مردويه في تفسيره بسنده ومتنه ، وسمى ابن أبي بَزَّةَ أحمد بن محمد بن القاسم [٢] بن أبي بَزَّةَ ذكره في الأنفال [٣].

ورواه الطبراني في معجمه الوسط [٤] بالسند والمتن المذكورين وسمى ابن أبي بَزَّةَ كما سماه ابن مردويه .

[٢٨] **وأما حديث شَيْبَة بن عثمان الحَجَبي :** [٥]

[فرواه الطبراني في معجمه [٦] **من طريق ابن المبارك ، عن أبي بكر الهذلي،عن عكرمة قال : قال شيبة بن عثمان الحَجَبي]** [٧]**: لما غزا النبي ﷺ يوم حنين . . . فذكر القصة بطولها**

---

(١) عزاه السيوطي في الدر المنثور (٥/ ٣٤٥) لأبي نعيم في الدلائل .

(٢) أحمد بن محمد بن عبد الله بن القاسم بن أبي بزة أبو الحسن المكي إمام في القراءة ، وقد ضعفه أبو حاتم ، وقال : لاأحدث عنه ، وقال العقيلي : منكر الحديث .
وانظر ترجمته في الجرح والتعديل (١/ ٧١) ، والميزان (١/ ١٤٤)، والضعفاء للعقيلي (١/ ١٢٣).

(٣) لم أقف على من عزاه له .

(٤) (٣٩٩٠) (٤/ ٥٧٧) وقال : « لم يرو هذا الحديث عن ثابت إلا عمارة بن زاذان ، تفرد به مؤمل » .
قلت : ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ١٨٣) ثم قال : « رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه أحمد بن محمد بن القاسم وهو ضعيف » .

(٥) شيبة بن عثمان بن أبي طلحة العبدري الحجبي ، أبو عثمان ، قتل أبوه يوم أحد كافراً ، وأسلم هو يوم فتح مكة ، وأعطاه النبي صلى الله عليه وسلم مفتاح البيت ، وشهد حنيناً وثلث فيها ، مات سنة تسع وخمسين وقيل غير ذلك .
انظر سير أعلام النبلاء (٣/ ١٢ ، ١٣) ، الإصابة (٢/ ١٦١) .

(٦) ليس في المطبوع من المعجم الكبير حديث شيبة الحجبي ، ولم أقف عليه في مجمع البحرين في باب غزوة حنين (٥/ ١٢٤-١٣١) ولا في غيره ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ١٨٤) . وقال : «رواه الطبراني وفيه أبو بكر الهذلي وهو ضعيف » .
قلت : قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٤٠١) عنه : « أخباري متروك الحديث » .

(٧) ما بين المعقوفين من الهامش الأيمن ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

إلى أن قال : فتناول رسول الله ﷺ من الحصباء ، فنفخ في وجوههم وقال : « شاهت الوجوه حم لا ينصرون » ، انتهى .

[٢٩] وأما حديث أبي دجانة الأنصاري ، واسمه سِمَاك بن خَرَشَة [١] :

فرواه البيهقي في آخر كتابه دلائل النبوة [٢] من حديث عبدالله بن زيد بن خالد ، ثنا أبي زيد بن خالد ، ثنا أبي خالد بن أبي دجانة ، سمعت أبي أبا دجانة يقول : شكوت إلى رسول الله ﷺ فقلت يا رسول الله بينا أنا مضطجع في فراشي إذ سمعت صريراً كصرير الرَّحَى ، ودوياً كدَوِيِّ النحل ، ولمعاً كلمع البرق ، فرفعت رأسي فزعاً مرعوباً ، فإذا بظل أسود يعلو ويطول في صحن داري فأهويت إليه بيدي فإذا جلده كجلد القنفذ فرمى في وجهي مثل شرر النار ، فقال رسول الله ﷺ :« ومثلك يؤذى يا أبا دجانة ؟ هذا عامر الدار عامر سوء »، ثم قال : «ائتوني بدواة وقرطاس » ، فأتي بهما فناولهما علي بن أبي طالب ، وقال : اكتب يا أبا الحسن»، قال : وما أكتب يارسول الله ؟ قال : اكتب بسم الله الرحمن الرحيم : من محمد رسول رب العالمين إلى من طرق الدار من العمار والزوار والصالحين إلا طارقاً يطرق بخير يارحمن ، أما بعد فإن لنا ولكم [٣] في الحق سعة فإن تك عاشقاً مولعاً ، أوفاجراً مقتحماً أو مدعي حق مبطلاً ، هذا كتاب الله ينطق علينا وعليكم بالحق إنا كنا نَسْتَنْسِخ ماكنتم تعملون ورسلنا يكتبون ما تمكرون،اتركوا صاحب كتابي هذا وانطلقوا إلى عبدة الأصنام وإلى من يزعم أن مع الله إلهاً آخر ، لاإله الا هو كل شيء هالك إلا وجهه له الحكم وإليه ترجعون، يُغلبون حم لاينصرون ، حمعسق تفرق أعداء الله ، وبلغت حجة الله ، ولا حول ولا قوة الا بالله ، فسيكفيكهم الله وهو السميع العليم .

---

(١) أبو دجانة ، سِمَاك بن خرشة ، وقيل ابن أوس بن خرشة بن لَوْذان الساعدي ، صحابي جليل، شهد بدراً ، وفي يوم أحد أبلى بلاءاً حسناً في الدفاع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقيل إنه استشهد يوم اليمامة .
انظر سير أعلام النبلاء (١/ ٢٤٣-٢٤٥) والإصابة (٤/ ٥٨) .

(٢) (٧/ ١١٨ -١٢٠) .

(٣) في الأصل « فإنا ولكم » وفي الدلائل للبيهقي : (فإن لنا ولكم) وهو الأصح ، وانظر موضوعات ابن الجوزي (٣/ ١٦٩) ، واللآلي المصنوعة (٢/ ٣٤٧) .

قال أبو دجانة : فأخذت الكتاب فأدرجته وحملته إلى داري وجعلته تحت رأسي وبت ليلتي فما انتبهت إلا من صراخ صارخ يقول : ياأبا دجانة أحرقتنا بالنار فبحق صاحبك إلا مارفعت عنا هذا الكتاب فلا عود لنا في دارك ولا في موضع يكون فيه هذا الكتاب ، فقلت : لا وحق صاحبي رسول الله لارفعته حتى أستأمر رسول الله ﷺ (١) .

قال أبو دجانة : فلقد طالت عليَّ ليلتي مما سمعت من أنين الجن وبكائهم ، حتى أصبحت ، فغدوت إلى رسول الله ﷺ فأخبرته بما تمَّ لي معهم ، فقال : ياأبا دجانة ارفع عن القوم فوالذي بعثني بالحق إنهم ليجدون أَلَمَ العذاب إلى يوم القيامة . انتهى

قال البيهقي : (٢) وقد روي في حِرْزِ أبي دجانة حديث موضوع لاتحل روايته . انتهى

وهذا الذي أشار إليه رواه ابن الجوزي في الموضوعات (٣) وقال : ليس في الصحابة من اسمه ، موسى . انتهى

قال المنذري في حواشي السنن (٤) الشِّعَار : العلامة كانوا يتعارفون بها في الحرب ليعرف الرجل بها رفيقه .

---

(١) لايجوز الحلف بغير الله عز وجل ، والحديث كما سيأتي موضوع ، وانظر مجموع فتاوى ابن تيمية (١/ ١١٢ ، ١٤٠ ، ١٤١ ، ٢٨٩ -٢٩٥) .

(٢) في دلائل النبوة (٧/ ١٢٠) .
قلت : قال الذهبي في سير أعلام النبلاء (١/ ٢٤٥) : « وحرز أبي دجانة شيء لم يصح ما أدري من وضعه » .

(٣) الموضوعات (٣/ ١٦٨ ، ١٦٩)، قال ابن الجوزي : « هذا حديث موضوع بلا شك وإسناده مقطوع ، وليس في الصحابة من اسمه موسى أصلاً ، وأكثر رجاله مجاهيل لايعرفون» .
قلت : وفي لفظه عند ابن الجوزي اختلاف ، وآخره « ارفع عنهم فإن عادوا بالسيئة فعدعليهم بالعذاب، فوالذي نفس محمد بيده مادخَلَت هذه الأسماء داراً ولا موضعاً ولا منزلاً إلا هرب إبليس وذريته وجنوده والغاوون » .
قوله : " ليس في الصحابة من اسمه موسى أصلاً " مقصوده ما أورده في سنده ، حيث أخرجه ابن الجوزي من طريق إبراهيم بن موسى الأنصاري ، عن أبيه ، قال : اشتكى أبو دجانة ..... الحديث .
وعليه استدراك ، فقد ذكرا بن عبد البر في الإستيعاب (على هامش الإصابة ٣/ ٥٠٦) وابن حجر في الإصابة (٣/ ٤٦٨) ذكرا من الصحابة (موسى بن الحارث بن خالد القرشي التيمي) ، وبعد ترجمته أورد ابن حجر موسى الأنصاري المذكور فقال : «موسى الأنصاري والد إبراهيم، أخرج ابن الجوزي في الموضوعات حرز أبي دجانة من طريقه » .

(٤) في الأصل غير واضحة من حيث الإعجام ، والنص في مختصر السنن =

قال : وقال ثعلب [1] في قوله:(لاينصرون) إنه خبر ولو كان دعاءً لكان مجزوماً أي قولوا حم فإنهم لاينصرون ، واختار أبو عبيد أن يروى بالجزم جواباً للأمر ، أي إن قلتم حم لاتنصرون . انتهى ، وهذا الذي نقله عن أبي عبيد ذكره أبو عبيد وهو القاسم بن سلام في كتاب فضائل القرآن [2] فقال : « المحدثون يقولونه لاينصرون بالنون ، وإعرابه لاينصروا » . انتهى

الحديث الثاني :

عن الحسن بن علي سمعت رسول الله ﷺ يقول : (دَعْ مَايَرِيْبُكَ إلى ٤/ب مَالَايَرِيْبُكَ، فإن الشك ريبة ، وإن الصدق طمأنينة) [3] .

[٣٠] **قلت** : روى الترمذي في آخر كتاب الطب [4] من حديث شعبة ، **عن بريد بن** أبي مريم ، عن أبي الحوراء السعدي عن **الحسن بن علي ، عن جده النبي ﷺ أنه قال : «دع مايريبك إلى مالايريبك ، فإن الصدق طمأنينة وإن الكذب ريبة »** . انتهى .

قال : وفي الحديث قصة ، هذا حديث صحيح . انتهى

ورواه أحمد في مسنده بالسند والمتن المذكورين [5] وكذلك إسحاق بن راهويه في مسنده وأبو يعلى الموصلي [6] والحاكم في مستدركه في كتاب الأحكام [7] والطيالسي في

= وفي مختصر السنن للمنذري (٣/ ٤٠٨) : « فإنهم جعلوا هذه الكلمة علامة بينهم يتعارفون بها لأجل ظلمة الليل ، فيعرف بها الرجل رفقاءه » ، وليس فيه قول ثعلب وأبي عبيد ، وانظر في معنى الشعار النهاية (٢/ ٤٧٩) .

(١) هو أحمد بن يحيى بن يزيد بن سيار أبو العباس النحوي الشيباني مولاهم المشهور بثعلب إمام الكوفيين في النحو واللغة ، كان ثقة حجة، مشهوراً بالحفظ ، قال عن نفسه إنه حفظ كتب الفراء ، وأنه سمع من القواريري مائة ألف حديث، وله كتاب " معاني القرآن و " اختلاف النحويين" ، ولد سنة مائتين ومات سنة إحدى وتسعين ومائتين.
انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء : (١٤/ ٥) ، إنباه الرواة (١/ ١٧٣) .

(٢) قلت : نقل الخطابي في معالم السنن (٢/ ٢٥٨) كلام ثعلب .

(٣) الكشاف ع (١/ ١٩)، ك (١/ ١١٣) عند تفسير قوله ﴿ لاريب فيه ﴾.

(٤) كتاب صفة القيامة (٢٥١٨) (٤/ ٦٦٨) وليس في كتاب الطب كما ذكر المصنف ، وقد وافقه ابن حجر في الكافي (ص: ٤)، وفي الترمذي : حديث حسن صحيح قال: وفي الحديث قصة .

(٥) المسند (١/ ٢٠٠) وفي أوله ذكر القصة المشار إليها عند الترمذي، وفي آخره دعاء القنوت علمه النبي صلى الله عليه وسلم للحسن .

(٦) في مسنده (٦٧٦٢) (١٢/ ١٣٢).

(٧) (٤/ ٩٩).

مسنده [1] ، ومن طريقه البزار [2] .

ورواه ابن حبان في صحيحه [3] في النوع الثالث والعشرين من القسم الثاني منه بالإسناد المذكور ، وقال فيه : « **فإن الخير طمأنينة وإن الشك ريبة** » .

ورواه الحاكم في مستدركه بالإسناد المذكور ، وقال فيه : « **فإن الخير طمأنينة ، وإن الشر ريبة** » ، ذكره في البيوع [4] .

ورواه البيهقي في شعب الإيمان في الباب التاسع والثلاثين [5] من حديث الحسن بن عبيد الله ، عن بريد بن أبي مريم ، **عن أبي الحوراء ، عن الحسن بن علي قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول لرجل أتاه : «دع مايريبك إلى ما لا يريبك ، فإن الشر ريبة والخير طمأنينة »** .

ثم قال : ورواه شعبة عن بريد بن أبي مريم فقال فيه : **(فإن الصدق طمأنينة وإن الكذب ريبة)** ، انتهى .

ورواه بلفظ المصنف الطبراني في معجمه [6] من حديث شعبة بالإسناد المتقدم ، وقال فيه : « **فإن الشك ريبة وإن الصدق طمأنينة**» .

---

(١) ص : (١٦٣)، وعنده وعند الحاكم " يزيد بن أبي مريم " وهو تصحيف ، والصواب (بريد) لأنه هو راوي القنوت كما ذكر ابن حجر في تبصير المنتبه (٤/ ١٤٩٠)، وانظر المؤتلف والمختلف (١/ ١٧١)، والإكمال (١/ ٢٢٧)، تصحيفات المحدثين .

(٢) (١٣٣٦) (٤/ ١٧٥) وقال « وهذا الحديث لا نعلم يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا اللفظ إلا الحسن بن علي » ، وفيه ذكر ثمرة الصدقة ودعاء القنوت .

(٣) (٢/ ٧٧٢) .

(٤) (٢/ ١٣)، وتصحفت " عن أبي الحوراء في المستدرك إلى " أبي الجوزاء " بالإعجام ، قال ابن حجر : " أبو الحوراء راوي حديث القنوت عن الحسن بن علي ، روى عن بريد بن أبي مريم فرد " تبصير المنتبه (١/ ٤٧٠) وانظر المؤتلف والمختلف (١/ ٥٢٤)، والإكمال (٢/ ١٦٦) ، وتصحيفات المحدثين (٢/ ٦٧٨).

قلت : قال الحاكم عقب الحديث : « هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه" ، ووافقه الذهبي ، وفي الموضع السابق(٤/ ٩٩) سكت عنه الحاكم ، وقال الذهبي : "سنده قوي" .

(٥) الفصل الثالث في طيب المطعم والملبس واجتناب الحرام ، واتقاء الشبهات (٥٣٦٣) (١٠/ ٣٢٢) .

(٦) الذي وجدته في المعجم الكبير طريقان : الأول (٢٧٠٨) (٣/ ٧٥) : من طريق الحسن بن عبيد الله ، عن بريد بن أبي مريم ، عن أبي الحوراء ، عن الحسن بن علي ، ولفظه " فإن الشر ريبة والخير طمأنينة" .
والثاني : (٢٧١١) (٣/ ٧٦) : من طريق الحسن بن عمارة عن بريد بن أبي مريم إلى منتهاه باللفظ السابق نفسه ، وليس في روايته عن الحسن لفظ " الشك " .
وله عنده طرق أخرى كثيرة فيها دعاء القنوت وليس فيها لفظ الحديث ، ومنها رواية شعبة أخرجها من طريقين أحدهما : عن عمرو بن مرزوق ، والثاني : عن عفان كلاهما عن شعبة ، عن بريد بن أبي مريم به ، ليس فيه إلا دعاء القنوت (٢٧٠٧) (٢٧١٠) (٣/ ٧٥ ، ٧٦) . =

وكذلك رواه البزار في مسنده [1] وزاد فيه قنوت الوتر وتمرة الصدقة ، والله أعلم .

وكذلك رواه ابن سعد في الطبقات [2] في ترجمة الحسن بن علي ، وهي الطبقة الخامسة فيمن مات النبي ﷺ وهم أَحْدَاث الأَسْنَان ، والله الموفق .

الحديث الثالث :

قال المصنف رحمه الله : ومنه أنه مر بظبي حاقف فقال : « لايريبه أحد بشيء [3] .

[٣١] قلت : روى البزار في سننيه الكبرى [4] والصغرى [5] في كتاب الحج من حديث عيسى بن طلحة ، عن عمير بن سلمة الضمري ، **عن البهزي أن رسول الله ﷺ خرج يريد مكة وهو محرم حتى إذا كان بالأُثَاية [6] بين الرُّوَيْثَة [7] والعَرْج [8] إذا ظَبْيٌ حَاقِفٌ [9] في**

= وقد أخرجه من حديث واثلة ابن الأسقع (١٩٣)، (٢٢/ ٧٨) (١٩٧) (٢٢/ ٨١) ولفظ الأخير " فإن الصدق طمأنينة والشك ريبة " ، وكذا أخرجه من حديث وابصة بن معبد (٣٩٩)، (٢٢/ ١٤٧) ولفظه " دع ما يريبك إلى مالا يريبك " .

قلت : متابعة الحسن بن عبيدالله لشعبة صحيحة ، الحسن بن عبيد الله بن عروة النخعي، أبو عروة الكوفي ، ثقة فاضل ، انظر التقريب (١/ ١٦٨) وانظر إرواء الغليل (٢٠٧٤) ، (٧/ ١٥٥).

وأما الحسن بن عمارة فمتروك كما في التقريب (١/ ١٦٩).

(١) الموضع السابق ذكره (١٣٣٦) (٤/ ١٧٥) من طريق شعبة ، ورواه بعد ذلك (١٣٣٧) (٤/ ١٧٦) .

(٢) من طريق أبي اسحاق عن بريد بن أبي مريم به وليس فيه إلا دعاء القنوت ، ثم قال : « وقد رواه شعبة عن بريد ، عن أبي الحوراء ، عن الحسن بن علي ، وزاد فيه أبو اسحاق ، عن بريد بن أبي مريم ، عن أبي الحوراء ، عن الحسن علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقول في قنوت الوتر ، ولم يقل شعبة في قنوت الوتر ، فلذلك كتبناه » .

وذكره عنه الذهبي في سير أعلام النبلاء (٣/ ٢٤٧) وذكره سنده من طريق أبي اسحاق عن بريد ، لكنه لم يذكر لفظه كاملاً بل فيه : « علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمات أقولهن في القنوت : (اللهم اهدني فيمن هديت) .

(٣) الكشاف ع (١/ ١٩) ، ك (١/ ١١٣) في الموضع السابق.

(٤) هكذا في الأصل ، وأحسبه سبق قلم ، وإنما هو (النسائي في سننيه) وهو فيهما .

(٥) في باب ما يجوز للمحرم أكله من الصيد ، الكبرى (٣٨٠٠) (٢/ ٣٦٩ ، ٣٧٠) الصغرى (٥/ ١٨٢ , ١٨٣) وفي أوله قصة .

(٦) الأُثَاية : بضم الهمزة ، موضع بطريق الجحفة بينه وبين المدينة ستة وأربعون ميلاً وفيها مسجد الأثاية، وهي منتهى حد الحجاز ، ورواه بعضهم بالنون ' الأثانة ' والمشهور والصواب الأول . انظر مشارق الأنوار (١/ ٥٧)، وفاء الوفا (٣/ ١٠١٣) .

(٧) في الأصل نقطُها غير واضح ، وضبط الموقع : الرُّوَيْثَة . منهل بين مكة والمدينة بعد وادي الروحاء ، بينها وبين المدينة ليلتين على بعد ستين ميلاً .

مشارق الأنوار (١/ ٣٠٥) ، وفاء الوفا (٤/ ١٢٢٥) .

(٨) العَرْج : بفتح العين وسكون الراء ، قرية جامعة من عمل الفرع وعمل المدينة ، بينه وبينها نحو ثمانية وسبعين ميلاً ، وهو أول تهامة . مشارق الأنوار(٢/ ١٠٨)، وفاء الوفا (٤/ ١٢٦٤) .

(٩) حاقف : أي نائم قد انحنى في نومه ، وقيل : هو الكائن في أصل حقف من الرمل ، أي ما انعطف من الرمل . النهاية (١/ ٤١٣) . الفائق (١/ ٢٩٩).

ظل وفيه سهم، فأمر رسول الله ﷺ رجلاً أن يقف عنده لايريبه أحد من الناس حتى تجاوزوه .

وكذلك رواه مالك في موطئه في الحج [(١)] ، أخبرنا يحيى بن سعيد ،عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن عيسى بن طلحة به .

ومن طريق مالك رواه ابن حبان في صحيحه [(٢)] في أول النوع الثالث من القسم الرابع .

ورواه اسحاق بن راهويه في مسنده أخبرنا ، جرير ،عن يحيى بن سعيد ، عن محمد بن ابراهيم التيمي ، عن عيسى بن طلحة به ، ولفظه : **فقال رسول الله ﷺ لبعض القوم : « قف حتى تمر الناس فلا يريبه أحد بشيء » .**

ورواه الدار قطني في كتابه العلل [(٣)] من حديث حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم التيمي ، عن عيسى بن طلحة به ، ولفظه ، فقال رسول الله ﷺ خرج من المدينة حتى أتى الرَّوْحَاء [(٤)] إلى أن قال ، فجاء رجل من بهز فذكره ، ثم تكلم عليه كلاماً طويلاً ، وملخصه أن جماعة جعلوا الحديث من رواية البَهْزِيّ [(٥)] عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وإنما هو من رواية عُمَيْر بن سَلَمَة [(٦)] ، عن النبي ﷺ ، ومنهم هشيم، وحماد بن زيد، قال : والذين قالوا فيه عن (البهزي) إنما هو لكونه صاحب القصة لا أن عمير بن سلمة رواه عنه .

---

(١) الموطأ ، في كتاب الحج ، باب : مايجوز للمحرم أكله من الصيد (١/ ٣٢٣).

(٢) كتاب الهبة ، باب : ذكر إباحة الجماعة الهبة الواحدة المشاعة (٥١١١) (١١/ ٥١١).

(٣) لم أجده فيما طبع منه .

(٤) الَروحَاء : بفتح الراء ، من عمل الفرع من المدينه بينه وبين المدينة نحو أربعين ميلاً ، وفي كتاب مسلم هي على ستة وثلاثين ميلاً ، وفي كتاب ابن أبي شيبة ثلاثون ميلاً .
مشارق الأنوار (١/ ٣٠٥) .

(٥) البَهْزي : صحابي ، قيل إن اسمه زيد بن كعب ، له حديث واحد هو المذكور هنا في قصة الظبي الحاقف .
انظر التهذيب (٣/ ٤٢٤)، وانظر الإصابة (١/ ٥٧١).

(٦) عمير بن سلمة بن منتاب بن جدي بن ضمرة الضمري ، قال ابن عبدالبر: " لااختلاف في صحبته " ، وقال ابن منده : " مختلف في صحبته ، وذكره ابن حبان في ثقاته في التابعين ، بعد أن ذكره في الصحابة .
انظر ، التهذيب (٨/ ١٤٧) ، الإصابة (٣/ ٣٢).

قال : ورأيت سليمان بن حرب يقول : الحديث من رواية عمير بن سلمة ، انتهى كلامه ملخصاً .

وذكر عبدالحق في أحكامه هذا الحديث في كتاب الصيد[1] من جهة مالك وسكت عنه ، وأقره ابن القطان عليه فهو صحيح عندهما والله أعلم .

ومن طريق مالك أيضاً رواه البيهقي في المعرفة [2] .

[٣٢] ورأيت في مسند أبي يعلى الموصلي [3] روى عن مُخَوَّل البهزي حديثاً قريباً من هذا ، ولم أعرف هل هو هذا البهزي أو غيره ، ولفظه قال : نصبت حبائل لي بالأَبْوَاء فوقع فيها ظبي فأفلت والحبل في رجله ، فخرجت أَقْفُوه فسبقني ٥/أ إليه رجل ، فاختصمنا ثم ترافعنا إلى النبي ﷺ فجعله بيننا نصفين [4] .

وقال ابن عبد البر في التَّقَصِّي [5] : ومن أصحاب يحيى بن سعيد من يجعل هذا الحديث عن عمير بن سلمة عن النبي ﷺ لايذكر فيه البهزي ، وعمير بن سلمة من الصحابة [6] . انتهى كلامه

---

(١) الأحكام الوسطى (٤/ ١١٤) .

(٢) كتاب المناسك ، باب : مايأكل المحرم من الصيد (١٠٥٩٧) ، (٧/ ٤٣٣) .

(٣) (١٥٦٨) ، (٣/ ١٣٧) .

قال البخاري في التاريخ الكبير (٨/ ٢٩) : " مخول بن يزيد البهزي يعد في أهل الحجاز " ثم أورد له هذا الحديث ، وفي مجمع الزوائد (٧/ ٣٠٤) ، البهزي ثم السلمي .

(٤) عند أبي يعلى للحديث تتمة طويلة فيها أسئلة من البهزي لرسول الله صلى الله عليه وسلم وفي آخره قال للرسول صلى الله عليه وسلم : أوصني ، فأوصاه .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ٣٠٥) : « في إسناد أبي يعلى محمد بن سليمان بن مسمول ، وهو ضعيف » .

(٥) (ل ٧٥/ أ) .

قلت : محمد بن سليمان بن مسمول ، قال البخاري : منكر ، وقال النسائي : ضعيف ، وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث ، وقال ابن عدي : عامة ما يرويه لا يتابع عليه .

انظر الضعفاء الصغير (ص : ١٠٥) ، الضعفاء والمتروكون للنسائي (ص: ٢١٢) ، الجرح والتعديل (٧/ ٢٦٧) ، الكامل (٦/ ٢٢١٣ ، ٢٢١٤) ، ميزان الاعتدال (٣/ ٥٦٩ ، ٥٧٠) .

(٦) وتتمة كلام ابن عبد البر في التقصي : « والبهزي هو صائد الحمار ، فكأنه قال عن قصة البهزي » .

الحديث الرابع :

قال رسول الله ﷺ : « من قتل قتيلاً فله سَلَبُه » [1] .

[٣٣] **قلت** : رواه الجماعة خلا النسائي **من حديث أبي قتادة** [2] **قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حنين ، فلما التقينا كانت للمسلمين جولة ... إلى أن قال : وجلس رسول الله ﷺ فقال : « من قتل قتيلاً له عليه بَيِّنَةٌ فله سَلَبُه »** ، مختصر ذكروه في الجهاد [3] وعزاه الطيبي [4] لأبي داود من حديث ابن عباس وهو غلط لأن الذي في أبي داود :

[٣٤] **عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال يوم بدر : « من قتل قتيلاً فله كذا وكذا »** ، لم يقل فيه فله سلبه [5] هذا مع ذهوله عن الصحيحين ، وفيهما لفظ الحديث .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢٠) ، ك (١/ ١١٨) عند تفسير قوله تعالى ﴿ هدى للمتقين ﴾ .

(٢) أبو قتادة بن ربعي الأنصاري الخزرجي ، المشهور أن اسمه الحارث ، وقيل النعمان وقيل عمرو ، شهد أحداً وما بعدها ، وكان يقال له فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مات سنة أربع وخمسين للهجرة .
انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٤٤٩-٤٥٦) ، الإصابة (٤/ ١٥٨ ، ١٥٩) .

(٣) أخرجه البخاري ، في كتاب فرض الخمس ، باب : من لم يخمس الأسلاب (٣١٤٢) (٦/ ٢٤٧) ، وفي كتاب المغازي ، باب : قوله تعالى ﴿ ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئاً ﴾ (٤٣٢١) (٨/ ٣٤) ، وفي كتاب : الأحكام ، باب : الشهادة تكون عند الحاكم في ولايته القضاء أوقبل ذلك للخصم (٧١٧٠) (١٣/ ١٥٨) ، وأخرجه مختصراً وليس فيه اللفظ المذكور في كتاب : البيوع ، باب : بيع السلاح في الفتنة وغيرها (٢١٠٠) (٤/ ٣٢٢) ولم يذكره في الجهاد.
وأخرجه مسلم في كتاب : الجهاد والسير ، باب : استحقاق القاتل سلب القتيل (١٧٥١) (٣/ ١٣٧١) .
وأخرجه أبو داود ، في كتاب : الجهاد ، باب : في السَّلَبِ يعطي القاتل (٢٧١٧) (٣/ ١٥٩)
وأخرجه : الترمذي ، في كتاب : السير ، باب : ماجاء في من قتل قتيلاً فله سلبه (١٥٦٢) (٤/ ١٣١) .
وأخرجه ابن ماجة ، في كتاب الجهاد ، باب : المبارزة والسَّلَب (ح٢٨٣٧ ، ٢/ ٩٤٦) ولفظه عن أبي قتادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نفله سلب قتيل قتله يوم حنين.

(٤) في حاشيته على الكشاف (ص : ٧١) .

(٥) أبو داود ، كتاب : الجهاد ، باب : في النفل (٢٧٣٨) (٣/ ١٧٦). والقول ماقاله المصنف.

الحديث الخامس :

عن ابن عباس : « **إذا أراد أحدكم الحج فليُعَجِّل ، فإنه يمرض المريض ، وتَضِلُّ الضَّالة ، وتلف** [1] **الحاجة** » [2].

قلت : هكذا ذكره المصنف موقوفاً .

[٣٥] وهو حديث مرفوع ، رواه ابن ماجه في سننه في أول كتاب الحج [3] عن وكيع ، ثنا أبو إسرائيل،عن فضيل بن عمرو ، عن سعيد بن جبير ، **عن ابن عباس عن الفضل أو أحدهما عن الآخر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من أراد الحج فليتعجل فإنه قد يمرض المريض ، وتضل الضالة ، وتَعْرِضُ الحاجة»** . انتهى

ورواه أحمد في مسنده [4]، وكذلك إسحاق ابن راهويه في مسنده ، **وذهل الطيبي** أيضاً [5] فعزاه لأبي داود فقط ، وقال : ليس فيه الزيادات : يعني قوله : **فإنه قد يمرض المريض** . . . . إلى آخره ، وليس فيه فائدة لأن المصنف احتج به **وبحديث من قتل قتيلاً على** تسمية الشيء باعتبار مايؤول إليه .

[٣٦] وأبو داود رواه [6] من حديث مهران عن ابن عباس به مختصراً [7] .

---

(١) هكذا في الأصل ، ولعلها " تكتنف الحاجة " كما هو في الكشاف طبعة (دار المعرفة) ، وفي الطبعة الأخرى تكتف ، وهو خطأ .

(٢) الكشاف ع (١/ ٢٠) ، ك (١/ ١١٨)، في الموضع السابق .

(٣) باب : الخروج الى الحج (٢٨٨٣) (٢/ ٩٦٢) .

(٤) المسند (١/ ٢١٤) .

(٥) (ص : ٧٢) ولفظه : « إن صح فهو موقوف على ابن عباس ، وهو من رواية أبيْ داود عنْ ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من أراد الحج فليتعجل) وليس فيه الزيادات» .

(٦) في كتاب المناسك ، (١٧٣٢) (٢/ ٣٥٠) .

(٧) قال الزمخشري في الكشاف ع (١/ ٢٠) : « فإن قلت فلم قيل هدى للمتقين ، والمتقون مهتدون؟ »، ثم أجاب بوجه من الوجوه ثم قال :"ووجه آخر وهو أنه سماهم عند مشارفتهم لاكتساء لباس التقوى . متقين ، كقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : من قتل قتيلاً فله سلبه ، وعن بن عباس : إذا أراد أحدكم الحج فليعجل فإنه يمرض المريض ، وتضل الضالة ، وتكتنف الحاجة".
قلت : قول المصنف : ليس فيه فائدة . . . . الخ ، مراده أن الزمخشري أورد الحديثين للإستدلال علي تسمية الشيء باعتبار مايؤول إليه ، فالقتيل لايقتل والمريض لايمرض ولكن المراد المشرف على الموت ، والمشرف على المرض أطلق عليهما الوصف لقرب صيرورتهما إليه ، فيكون كلام الطيبي لافائدة فيه إذ أخرج رواية أبي داود المختصرة عن ابن عباس لأن موضع الشاهد محذوف منها .

وأبو إسرائيل المُلاَئِيُّ ، اسمه إسماعيل بن أبي إسحاق روى عنه جماعة منهم وكيع .

قال أحمد : يكتب حديثه [1] ، وقال ابن معين : صالح [2] ، وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ولايحتج به ، فإنه سيئ الحفظ [3] ، وقال أبو زرعة : كوفي صدوق .[4] انتهى من الإمام [5] .

---

(١) انظر الجرح والتعديل (٢/ ١٦٦) ، تهذيب التهذيب (١/ ٢٩٣) وفيه أنه قال : خالف الناس في أحاديث .
قلت في علل الإمام أحمد (١/ ٣٨٢) : « هو كذا ، خالف الناس في أحاديث » ، فقال له ابنه عبد الله : « إن بعض من قال هو ضعيف ، قال : لا ، خالف في أحاديث » .

(٢) انظر الجرح والتعديل (٢/ ١٦٦) ، وفي تهذيب التهذيب (١/ ٢٩٣) ثلاثة أقوال لابن معين : صالح الحديث ، ضعيف ، أصحاب الحديث لا يكتبون حديثه .
قلت : في تاريخ ابن معين (٢/ ٣٣) : أبو اسرائيل الملائي : ثقة ، وكذا في تاريخ الدارمي (ص: ٧٨) ، وكذا أسنده إليه ابن عدي في الكامل (١/ ٢٨٦) .

(٣) انظر الجرح والتعديل (٢/ ١٦٦ ، ١٦٧) .

(٤) انظر الجرح والتعديل (٢/ ١٦٧) وتمام كلامه : « صدوق كوفي إلا أن في رأيه غلواً » ، وكذا هو في تهذيب التهذيب (١/ ٢٩٣) .
قلت : ذكره أبو زرعة في كتابه الضعفاء ترجمة (١٥) (٢/ ٥٩٩) .

(٥) ليس في القسم الموجود من الكتاب .
قلت : أبو اسرائيل الملائي هو إسماعيل بن أبي إسحاق خليفة العبسي ، وقيل اسمه : عبد العزيز ، ضعفه غير واحد من الأئمة فقال النسائي : « ليس بثقة » ، وقال مرة : « ضعيف » ، وقال الجوزجاني : «مفتر زائغ » وقال العقيلي : « في حديثه وهم واضطراب ، وله مع ذلك مذهب سوء » ، وقال الدار قطني « ضعيف » ، وقال الترمذي : « ليس بالقوي عند أصحاب الحديث » ، وقال أبو أحمد الحاكم : « متروك الحديث » ، وقال ابن حبان : « منكر الحديث » ، وخفف بعضهم القول فيه كما ذكر المصنف وقال ابن عدي : « عامة ما يرويه يخالف الثقات ، وهو في جملة من يكتب حديثه » ، وقال ابن سعد : « يقولون إنه صدوق » .
وقال ابن حجر في التقريب (١/ ٦٩) : « صدوق سيء الحفظ ، نسب إلى الغلو في التشيع » .
انظر تهذيب الكمال (٣/ ٧٧-٨٣) ، تهذيب التهذيب (١/ ٢٩٣ ، ٢٩٤) ، الضعفاء للعقيلي (١/ ٧٥) ، وللنسائي (ص : ٥٢) ، وللدار قطني (ص : ١٣٢) ، ولابن الجوزي (١/ ١٠٩) والمجروحين (١/ ١٢٤) ، الكامل (١/ ٢٨٥) ، الأسامي والكنى (١/ ٤٠٣) .
قلت : قال البوصيري في مصباح الزجاجة (٢/ ١٢٥) : لم ينفرد اسماعيل بإخراجه من هذا الوجه فقد رواه أبو داود في سننه من طريق الحسن بن عمرو ، عن مهران بن عمران ، عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ « من أراد الحج فليتعجل » ، ثم ذكر أن الحاكم رواه من طريق الحسن بن عمرو عن أبي صفوان (مهران) به ، وصححه .
قلت : فيه مهران أبو صفوان قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٢٧٩) : كوفي مجهول .
وهذه المتابعة مع رواية الملائي الذي يكتب حديثه ووصف بأنه صدوق ، تحسن الحديث ، وانظر إرواء الغليل (٤/ ١٦٨ ، ١٦٩) .

الحديث السادس والسابع والثامن :

قال : وسمى رسولُ الله ﷺ الصلاةَ عمادَ الدين وجعل الفاصل بين الإسلام والكفر ترك الصلاة ، وسمى الزكاة قنطرة الإسلام [(١)] .

[٣٧] **قلت** : الحديث الأول : رواه البيهقي في شعب الإيمان في الباب العشرين منه [(٢)] عن أبي عبدالله الحاكم بسنده إلى عكرمة ، **عن عمر قال : جاء رجل فقال : يارسول الله أي شيء أحب عندالله ؟** ، فقال : « **الصلاة لوقتها ، ومن ترك الصلاة فلا دين له ، والصلاة عماد الدين** » . انتهى

ثم قال البيهقي : وعكرمة لم يسمع من عمر ، وأراه عن ابن عمر ، انتهى كلامه [(٣)] .

قلت : الظاهر أن عكرمة هذا هو عكرمة بن خالد بن سعيد بن العاص [(٤)] ، لا عكرمة مولى ابن عباس ، وهو أوثق من مولى ابن عباس [(٥)] .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢٤) ، ك(١/ ١٢٤) عند تفسير قوله : ﴿ الذين يؤمنون بالغيب ﴾ .

(٢) الشعب في الباب الحادي والعشرون وهو باب في الصلاة (٢٥٥٠) (٦/ ٩٨) .

(٣) في الشعب نسبة هذا القول للحاكم حيث قال البيهقي : قال أبو عبدالله : عكرمة لم يسمع من عمر ، وأظنه أراد عن ابن عمر .
قلت : والذي في الشعب أليق بالسياق لأن قوله الأخير يحتمل أنه يتعقب كلاماً لغيره ، وسياق ابن حجر في الكافي (ص : ٤) يشير إلى ذلك إذ فصل بين القولين ، وإن كان لم يذكر القول من كلام الحاكم ، وصرح به السخاوي في المقاصد الحسنة (ص : ٢٦٦) فقال : " ونقل عن شيخه - أي شيخ البيهقي - الحاكم أنه قال : عكرمة لم يسمع من عمر ، قال : وأراه ابن عمر " ، فربما كان القول الأخير من كلام البيهقي .
قلت : قال المناوي في فيض القدير (٤/ ٢٤٨) : « قال الحافظ العراقي في حاشية الكشاف : فيه ضعف وانقطاع » .

(٤) هكذا في الأصل ، وكرر المصنف الإسم بتمامه فيما نقله عن ابن القطان وفي هذا إشكال ، لأن الأقوال التي ذكرها الزيلعي ، ونقلها عن ابن القطان مذكورة في ترجمة عكرمة بن خالد بن العاص بن هشام المخزومي ، وهذا هو صواب الإسم ليس فيه (سعيد) .
انظر تهذيب الكمال (٢٠/ ٢٤٩-٢٥١) ، تهذيب التهذيب (٧/ ٢٥٨ ، ٢٥٩)، التقريب (٢/ ٢٩) .

(٥) قال ابن حجر عن عكرمة بن خالد المخزومي في التقريب (٢/ ٢٩) «ثقة»، وقال عن عكرمة مولى ابن عباس (١/ ٣٠) : « ثقة ثبت ، عالم بالتفسير ، لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ، ولا يثبت عنه بدعة»=

وروى ابن أبي حاتم في مراسيله [1] عن أحمد بن حنبل أنه قال : لم يسمع عكرمة بن خالد من عمر إنما سمع من ابن عمر .

بل قال أبو زرعة : عكرمة بن خالد عن عثمان مرسل فضلاً عن عمر [2] ، انتهى

وقال ابن القطان في كتابه الوهم والإيهام : عكرمة بن خالد رجلان وكلاهما مخزوميان ، أحدهما عكرمة بن خالد بن سعيد بن العاص وهو تابعي يروي عن ابن عمر وابن عباس ، وروى عنه عمرو بن دينار ، وإبراهيم بن مهاجر ، وابن جريج ، وعامر الأَحْوَل ، وحنظلة بن أبي سفيان ، وثقه النسائي ، وابن معين ، وأبو زرعة ، ولم يسمع فيه تضعيف قط ، وقد أخرج له البخاري ومسلم .

والآخر : عكرمة بن خالد بن سلمة يروي عن أبيه ، وعنه مسلم بن إبراهيم ، ونصر بن علي ، ذكره إلياس في الضعفاء [3] .

قال البخاري وأبو حاتم : هو منكر الحديث . [4]

= قلت : قال الإمام أحمد : « عكرمة بن خالد المخزومي أوثق من عكرمة مولى ابن عباس » وكلاهما وثق لكن الأول ليس فيه كلام ، وأما مولى ابن عباس فقد قيل إنه كان يرى رأي الخوارج وردَّ عليه ، وتكلم فيه ، وتوثيقه أشهر وأظهر ، وانظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢٠/ ٢٦٤-٢٩٢) ، تهذيب التهذيب (٧/ ٢٦٣-٢٧٣) .

(١) المراسيل (ص : ١٥٨) .

(٢) انظر المراسيل ، الموضع نفسه ، والتهذيب (٧/ ٢٥٩) وليس فيهما (فضلاً عن عمر).

(٣) عكرمة بن خالد بن سلمة بن العاص بن هشام المخزومي ، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٣٠) : «ضعيف» .

(٤) انظر التاريخ الكبير (٧/ ٤٩) ، الجرح والتعديل (٧/ ٩) ، وانظر مزيداً من الأقوال في تضعيفه في ترجمته في تهذيب الكمال (٢٠/ ٢٥١ ، ٢٥٢) ، تهذيب التهذيب (٧/ ٢٥٩ ، ٢٦٠) .

[٣٨] وروى أبو القاسم الأصبهاني في كتابه الترغيب والترهيب عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «الصلاة عماد ٥/ب الإسلام، والجهاد سنام العمل». انتهى [١].

والحارث ضعيف جداً [٢]، وذهل ابن الصلاح في كتابة مشكل الوسيط فقال: إن هذا الحديث غير صحيح، ولا معروف [٣]، فقد روي من وجهين، كما بيناه [٤]، وكأنه لم يظفر به أصلا [٥].

---

(١) في باب الصاد، (١٩٨٩) (٢/ ٨١١)، وقال السيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٩٦): «وأخرج الديلمي عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: الصلاة عماد الدين».
قلت: هو في الفردوس (٣٧٩٥) (٢/ ٤٠٤) وتمامه: «والجهاد سنام العمل، والزكاة يثبت ذلك»، وفي فيض القدير (٥١٨٧) (٤/ ٢٤٨) وكشف الخفاء (٢/ ٣١) «والزكاة بين ذلك»، وفي المقاصد الحسنة (ص: ٢٦٧): «والزكاة تبين ذلك»، والأليق بالمعنى «والزكاة بين ذلك».

(٢) هو أبو زهير الحارث بن عبد الله (وقيل بن عبيد) الهمداني الأعور، كان غالياً في التشيع، واهياً في الحديث، وصفه الشعبي بالكذب، وقال أبو زرعة: لايحتج بحديثه، وقال أبو حاتم ليس بقوي، ولا ممن يحتج بحديثه، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال الدار قطني: ضعيف، وقال ابن عدي: عامة مايرويه غير محفوظ، وذكر أن يحيى بن معين قال عنه: ثقة، لكن قال عثمان الدرامي: ليس يتابع ابن معين على هذا، وقال عنه مرة: ضعيف، وذكره العجلي في الثقات، وقال ابن شاهين، قال أحمد بن صالح: ثقة ما أحفظه، وكانت وفاته سنة (٦٥) هـ، وقال ابن حجر في التقريب (١/ ١٤١): «كذبه الشعبي في رأيه، ورمي بالرفض وفي حديثه ضعف».
قلت: والقول بتضعيفه أكثر وأظهر وهو الراجح.
انظر تهذيب الكمال (٥/ ٢٤٤-٢٥٣) تهذيب التهذيب (٢/ ١٤٥)، والضعفاء الكبير (١/ ٢٠٨)، الكامل (٢/ ٦٠٤)، الضعفاء والمتروكون للنسائي (ص: ٧٧)، وللدار قطني (ص: ١٧٥)، ميزان الإعتدال (١/ ٤٣٥)، المجروحين (١/ ٢٢٢)، الجرح والتعديل (٣/ ٧٨)، والثقات للعجلي (ص: ١٠٣) ولابن شاهين (ص: ٧١)، تاريخ ابن معين (٢/ ٩٣)، تاريخ الدارمي (ص: ٩٠، ٩١)

(٣) مشكل الوسيط، أول كتاب الصلاة (ل ٥١/ ب).

(٤) قلت: الحديث ضعيف من الطريقين الأول: للإنقطاع، والثاني: لضعف الحارث الأعور، وقد نص على ضعفه المناوي في فيض القدير (٤/ ٢٤٨) نقلاً عن العراقي كما مر، وانظر قول الشوكاني في الفوائد المجموعة (ص: ٢٧)، والشيباني في تمييز الطيب (ص: ١١٢).

(٥) قال ابن حجر في التلخيص (١/ ١٧٣): قال في الوسيط: قال صلى الله عليه وسلم: "الصلاة عماد الدين" فقال النووي في التنقيح: هو منكر باطل، قلت: (والقائل ابن حجر): وليس كذلك بل رواه أبو نعيم شيخ البخاري في كتاب الصلاة، عن حبيب بن سليم، عن بلال بن يحيى، قال: جاء رجل .... الحديث، وهو مرسل رجاله ثقات =

[٣٩] الحديث الثاني من الثلاثة أحاديث المذكورة : رواه مسلم في صحيحه في كتاب الإيمان [(١)] من حديث أبي سفيان طلحة ، **عن جابر بن عبدالله ، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : «بين الرجل وبين الكفر ترك الصلاة»** انتهى

[٤٠] الحديث الثالث : رواه البيهقي في شعب الإيمان في الباب الحادي والعشرين منه[(٢)] عن بَقِيَّة بن الوليد ، عن الضَّحَّاك بن حُمْرَة [(٣)] عن حِطَّان بن عبدالله الرَّقَاشِيّ ، **عن أبي الدرداء قال : قال رسول الله ﷺ : «الزكاة قنطرة الإسلام»** .

ورواه إسحاق بن راهويه في مسنده ، أخبرنا بَقِيَّة بن الوليد به سنداً ومتناً .

ومن طريق ابن راهويه رواه الطبراني في معجمه [(٤)] ، ورواه ابن عدي في كتابه الكامل [(٥)] .

ومن طريق ابن عدي رواه ابن الجوزي في كتابه العلل المتناهية [(٦)] وأعلّه بالضَّحَّاك بن حُمْرَة [(٧)] .

= وذكر ذلك السخاوي في المقاصد (ص : ٢٦٧) ، والعجلوني في كشف الخفاء (٢/ ٣١) وقال : «قال المناوي : ورده ابن حجر ، أي لأن فيه ضعفاً وانقطاعاً ، وليس بباطل » .
وذكر الرد على النووي وابن الصلاح ابن همات في تخريج أحاديث البيضاوي ، وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٤) والطيبي عزاه لتخريج الترمذي من حديث معاذ ففيه " وعمود الصلاة " ولا يخفى بعده .
قلت : هو في (ص : ٧٢) من حاشية الطيبي ، والحديث عند الترمذي في كتاب الإيمان ، باب : ما جاء في حرمة الصلاة (٢٦١٦) (٥/ ١١) وقال عنه : حسن صحيح .

(١) باب : بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة (٨٢) (١/ ٨٨) ولفظه : "إن بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة " .

(٢) الشعب ، الباب الثاني والعشرون ، وهو باب في الزكاة (٣٠٣٨) (٦/ ٤٨٣) .

(٣) في الأصل (الضحاك بن حمزة) بإعجام الزاي ، والصواب (الضحاك بن حمرة) بحاء مهملة مضمومة ، وميم ساكنة ، وراء مهملة مفتوحة انظر الإكمال (٢/ ٥٠١) تبصير المتنبه (١/ ٤٥٨) ، والمؤتلف والمختلف (٢/ ٥٩٥) ، وهكذا هو في شعب البيهقي ، وغيره من المصادر كما سيأتي .

(٤) لا يوجد في المطبوع من المعجم الكبير حديث أبي الدرداء ، وهو في المعجم الأوسط (٨٩٣٢) ((٩/ ٤٣٢ ,٤٣٣) عن المقدام ، عن أسد بن موسى ، عن بقية به ، وقد عزاه الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ٦٢) فقال : « رواه الطبراني في الكبير والأوسط » .
قلت : لعل إسناده في المعجم الكبير من طريق ابن راهويه كما ذكر المصنف . وعزاه المنذري في الترغيب والترهيب (٦) (١/ ٥١٧) للطبراني أيضاً .

(٥) الكامل (٤/ ١٤١٧) . (٦) (٨١٤) (٢/ ٤٩٣) .

(٧) هو الضحاك بن حُمرة الأملوكي الواسطي ، شامي نزل بواسط ، قال عنه يحيى بن معين : ليس بشيء ، وقال النسائي : ليس بثقة ، وقال الدار قطني : ليس بالقوي ، وقال الجوزجاني : غير محمود في الحديث ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وكذا ابن شاهين نقل توثيقه عن إسحاق بن راهويه ، =

قال ابن عدي : ضعفه النسائي وابن معين [1] ومشاه ابن عدي ، وقال : إن أحاديثه حسان غرائب [2] .

ورواه كذلك القضاعي في مسند الشهاب [3] ، وأبو القاسم الأصبهاني في كتابه الترغيب والترهيب [4] .

قوله : روي أن أصحاب عبدالله بن مسعود ذكروا أصحاب رسول الله ﷺ وإيمانهم ، فقال عبدالله بن مسعود : إن أمر محمد كان أمراً بَيِّناً لِمَنْ رَآهُ ، والذي لاإله إلا هو ما آمن مؤمن أفضل من إيمان بغيب ، [5] ثم قرأ : ﴿ الذين يؤمنون بالغيب . . ﴾ الآية [6] .

= وحسن الترمذي حديثه ، وقال ابن حجر في التقريب (١/ ٣٧٢) : ضعيف ، قلت : وتضعيفه أشهر وأظهر وهو الراجح .
انظر أحوال الرجال (ص: ١٧١) ، الضعفاء للعقيلي (٢/ ٢٢٠)، وللنسائي (ص: ١٤١) ، وللدار قطني (ص: ٢٥٢) ولابن الجوزي (٢/ ٥٩) والجرح والتعديل (٤/ ٤٦٢) ، تهذيب الكمال (١٣/ ٢٥٩-٢٦١) وتهذيب التهذيب (٤/ ٤٤٣ ، ٤٤٤) ، ميزان الإعتدال (٢/ ٣٢٢) ، وتاريخ ابن معين (٢/ ٢٧٢) ، (٤/ ٣٨٠) ، والثقات لابن حبان (٦/ ٤٨٤) ، والثقات لابن شاهين (ص: ١٢٠).

(١) الكامل (٤/ ١٤١٦) . (٢) الكامل (٤/ ١٤١٨)، وقال ابن حجر في تهذيب التهذيب (٤/ ٤٤٤) : « وقال في بعض النسخ : متروك الحديث » .

(٣) (٢٧٠) (١/ ١٨٣). (٤) (١٤٤٠) (٢/ ٦٠١) .
قلت : الحديث ضعيف لضعف الضحاك بن حمرة ، قال ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/ ٤٩٣) : لايصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال ابن حجر في الكافي (ص: ٤) : وفيه الضحاك وهو ضعيف ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ٦٢) : «رواه الطبراني في الكبير ، والأوسط ورجاله موثوقون ، إلا أن بقية مدلس وهو ثقة » وبمثله قال السخاوي في المقاصد الحسنة (ص: ٢٣٣) وزاد عليه فقال : « وهو عند إسحاق بن راهويه في مسنده وفيه الضحاك بن حمرة ضعيف» ، وتابعه العجلوني في كشف الخفاء (١/ ٤٣٩) ، واقتصر الشيباني في تمييز الطيب (ص: ٩٩) على تدليس بقية .
قلت : قد صرح بالتحديث في رواية البيهقي ، لكن مداره على الضحاك بن حمرة وهو ضعيف ، ولعل الهيثمي اعتمد على توثيق إسحاق للضحاك .
قلت : في إسناد ابن عدي في الكامل ، وابن الجوزي من طريقه في العلل ذكر أبان بين الضحاك وحطان وكذا في ميزان الاعتدال ، ولم أقف في تهذيب الكمال ولا التهذيب على التنصيص على رواية الضحاك عن أبان ، ولا عن حطان .

(٥) في الكشاف (ع) و(ك) : إنَّ أمر محمد كان بيناً . . . . الخ ، ويبدو أن كلمة (أمراً) زائدة ، ويؤيده ما سيأتي في رواية الحاكم ، وهي مطابقة كما ذكر المصنف .

(٦) الكشاف ع (١/ ٢٢)، ك(١/ ١٢٧) عند تفسير قوله ﴿ الذين يؤمنون بالغيب ﴾

[٤١] قلت : رواه الحاكم في مستدركه [(١)] من حديث عبدالرحمن بن يزيد ، قال : ذكروا عند عبدالله بن مسعود . . . إلى آخره سواء ، وقال : حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه . انتهى .

الحديث التاسع :

عن سعد بن عبادة أنه قال لرسول الله ﷺ في حق عبدالله بن أُبَيٍّ : يارسول الله اعف عنه واصفح ، فوالله لقد أعطاك الله الذي أعطاك ولقد اصطلح أهل هذه البُحَيْرة [(٢)] أن يعصبوه بالعصابة ، فلما رَدَّ الله ذلك بالحق الذي أَعْطَاكَهُ شَرِقَ بذلك . [(٣)]

[٤٢] قلت : رواه البخاري في التفسير [(٤)] ، وفي الأدب [(٥)] ، وفي الطب [(٦)]، ومسلم في المغازي [(٧)] كلاهما من حديث عروة بن الزبير ، **عن أسامة** [(٨)] **أن رسول الله ﷺ ركب على**

---

(١) كتاب التفسير، باب : سيدة آي القرآن آية الكرسي (٢/ ٢٦٠) ، وقد صححه على شرط الشيخين كما قال المصنف ، وأقره الذهبي .
قلت : قال ابن حجر في الكافي (ص : ٥) : «وإسناده صحيح» ، وقال السيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٦) : وأخرج سفيان بن عيينة ، وسعيد بن منصور ، وأحمد بن منيع في مسنده، وابن أبي حاتم، وابن الأنباري في المصاحف، والحاكم ، وصححه ، وابن مردوية عن الحرث بن قيس ، أنه قال لابن مسعود عند الله يحتسب ما سبقتمونا إليه . . . . . . الحديث بنحوه.

(٢) البحيرة بالتصغير : يطلق على القرية وعلى البلد ، والبحرة البلدة ، انظر النهاية (١/ ١٠٠) ، والفتح (٨/ ٢٣٢).

(٣) الكشاف ع (١/ ٣٢) وفيه سعيد بن عبادة وهو خطأ، ك (١/ ١٧٦) عند تفسير قوله تعالى ﴿ في قلوبهم مرض فزادهم الله مرضاً ﴾ .

(٤) تفسير سورة آل عمران ، قوله تعالى : ﴿ ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب . . . ﴾ الآية . (٤٥٦٦) (٨/ ٢٣٠).

(٥) باب : كنية المشرك ، (٦٢٠٧) (١٠/ ٥٩١).

(٦) هو في كتاب المرضى ، باب عيادة المريض ، راكباً أو ماشياً أو ردفاً على حمار (٥٦٦٣) (١٠/ ١٢٢) ، وكذلك أخرجه في كتاب الإستئذان ، باب التسليم في مجلس فيه أخلاط من المسلمين والمشركين (٦٢٥٤) (١١/ ٣٨) ، وأخرجه مختصراً بالإقتصار على ذكر الإرداف في كتاب الجهاد ، باب : الردف على الحمار (٢٩٨٧) (٦/ ١٣١)، وفي كتاب اللباس ، باب : الإرتداف على الدابة (٥٩٦٤) (١٠/ ٣٩٥).

(٧) كتاب الجهاد والسير، باب : في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم وصبره على أذى المنافقين (١٧٩٨) (٣/ ١٤٢٢).

(٨) أسامة بن زيد بن شراحيل الكلبي ، الحب بن الحب ، ولد في الإسلام ، وأمره الرسول صلى الله عليه وسلم على الجيش فمات قبل إنفاذه فأنفذه أبو بكر رضي الله عنه ، وكان أسامة ممن اعتزل الفتنة ، وسكن المزة ، ثم عاد إلى المدينة ومات بها سنة أربع وخمسين للهجرة .
انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٤٩٦-٥٠٧) ، الإصابة (١/ ٣١) .

حمار على قطيفة فَدَكِيَّة [1] **وأردف أسامة بن زيد ، وراءه يعود سعد بن عبادة في بني الحارث ابن الخزرج فذكره بطوله ، إلى أن قال : فقال عليه السلام لسعد : ألم تسمع ما يقول أبو حباب؟، يريد عبد الله بن أبي ، قال : كذا وكذا فقال سعد بن عبادة : يارسول الله اعف عنه واصفح ، فوالله الذي أنزل عليك الكتاب لقد جاء الله بالحق الذي أنزل عليك ولقد اصطلح أهل هذه البحيرة على أن يُتَوِّجُوه فيعصبونه بالعصابة ، فلما أَبَى الله ذلك بالحق الذي أعطاك الله شَرِقَ بذلك ، فعفا عنه ﷺ** : مختصر .

ورواه أحمد في مسنده [2] ، وقال فيه : «والله لقد أعطاك الله الذي أعطاك» ، وكذلك البزار في مسنده .

الحديث العاشر :

قال رسول ﷺ : « نُصِرْتُ بالرُّعبِ مسيرة شهر » [3] .

[٤٣] قلت : رواه الأئمة الستة في كتبهم [4] من حديث جابر بن عبدالله قال : قال رسول الله ﷺ : **« أعطيت خمساً لم يعطهن أحدٌ من الأنبياء قبلي : نصرت بالرعب مسيرة شهر ، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصلِّ ،**

---

(١) القطيفة : قال ابن حجر في الفتح (٨/ ٢٣١) : "كساء غليظ" ، وفي النهاية (٣/ ٨٤) : «كساء له خَمل » ، وفدكية : نسبة إلى فَدَك : وهي مدينة بينها وبين المدينة يومان ، وقيل على ثلاث مراحل منها ، وأهلها يهود ، لما فتحت خيبر طلبوا من رسول الله صلى الله عليه وسلم الأمان ، فكانت له خاصة . (المشارق) (٢/ ١٦٧)، وفاء الوفا (٤/ ١٢٨٠ ، ١٢٨١) .

(٢) (٥/ ٢٠٣).

(٣) الكشاف ع (١/ ٣٢) ،ك(١/ ١٧٧) عند تفسير قوله تعالى : ﴿في قلوبهم مرض﴾ .

(٤) البخاري في أول كتاب التيمم (٣٣٥) (١/ ٤٣٥) ، وفي كتاب : الصلاة ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً (٤٣٨) (١/ ٥٣٣)، وفي كتاب : الخمس في باب : قول النبي صلى الله عليه وسلم : أحلت لكم الغنائم (٣١٢٢) (٦/ ٢٢٠) والأخير مختصر ومقتصر على ذكر حل الغنائم .

مسلم في أول كتاب المساجد ومواضع الصلاة (٥٢١) (١/ ٣٧٠).

والنسائي في كتاب : الغسل والتيمم، باب : التيمم بالصعيد (أ/ ٢٠٩) .

كلهم من حديث جابر ، كما ذكر المصنف ، وأما بقية الستة ، فقد أخرجوا الحديث من غير حديث جابر وبألفاظ مختلفة . =

وأُحِلَّتْ لي الغنائم ولم تحل لأحد من قبلي ، وأعطيت الشفاعة ، وكان النبي يبعث إلى قومه وبعثت إلى الناس عامة ». انتهى

قوله : وخُوَيِّصَةَ أحدكم [1].

[٤٤] قلت : رواه مسلم في صحيحه في كتاب الفتن [2] من حديث زياد بن رباح [3] **عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : بادروا بالأعمال ستاً : الدُّخان ، والدَّجال ، ودابة الأرض، وطلوع الشمس من مغربها ، وأمر العامة ، وخُوَيِّصَةَ أحدكم** ، انتهى .

= أخرجه أبو داود في كتاب : الصلاة ، باب : المواضع التي لاتجوز فيها الصلاة (٤٨٩) (١/ ٣٢٨ ، ٣٢٩) من حديث أبي ذر ولفظه « جعلت لي الأرض طهوراً ومسجداً » ، وأخرجه الترمذي في كتاب: السير ، باب : ماجاء في الغنيمة (١٥٥٣) (٤/ ١٢٣) من حديث أبي أمامة ، ولفظه : « إن الله فضلني على الأنبياء ، أو قال: أمتي على الأمم ، وأحَلَّ لنا الغنائم » وكذلك من حديث أبي هريرة في الموضع نفسه ولفظه " فضلت على الأنبياء بست : أعطيت جوامع الكلم ، ونصرت بالرعب ، وأحلت لي الغنائم، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً ، وأرسلت إلى الخلق كافة ، وختم بي النبيون " .

وأخرجه إبن ماجة في كتاب : الطهارة ، سننها ، وأول أبواب التيمم (٥٦٧) (١/ ١٨٧) من حديث أبي هريرة ولفظه " جلعت لي الأرض مسجداً وطهوراً " .

قلت : الحديث من رواية جابر عند الشيخين والنسائي كما في التحفة (٣١٣٩) (٢/ ٣٨٩) ، وهو مروي عن عدد غير قليل من الصحابة بألفاظ مختلفة .

انظر مجمع الزوائد (١/ ٢٦٠ ، ٢٦١) ، (٦/ ٦٥) ، (٨/ ٢٥٨ ، ٢٥٩) نصب الراية (١/ ١٥٨ ، ١٥٩) ، تلخيص الحبير (١/ ١٤٨ ، ١٤٩) فتح الوهاب (٦٩٥) (٢/ ٢٢٤) ، خلاصة البدر المنير (٢٠٢) (١/ ٦٨) ، إرواء الغليل (٢٨٥) (١/ ٣١٥ -٣١٧)، غوث المكدود (١٢٤) (١/ ١٢٧-١٢٩) ، وسنن الترمذي (٤/ ١٢٣).

(١) خُوَيِّصة : قال النووي في شرح مسلم (١٨/ ٨٧): خويصة تصغير خاصة .
قلت : لم أقف عليه في الكشاف في هذا الموضع .

(٢) (٢٩٤٧) (١٢٩) (٤/ ٢٢٦٧) وفيه تقديم الدجّال على الدخّان، وله طريق آخر عن أبي هريرة وفيه تقديم وتأخير واستخدام حرف العطف (أو).

(٣) في الأصل زياد بن رباح بالموحدة التحتية ، وهو كذلك المسند (٢/ ٤٠٧) وفي مسلم (٤/ ٢٦٦٧) زياد بن رياح بالمثناة التحتية ، قلت : قال ابن حجر في تهذيب التهذيب (٣/ ٣٦٦) : زياد بن رياح ، ويقال : ابن رباح ، وقال في تبصير المنتبه (٢/ ٥٨٨) : "وزياد بن رياح ، عن أبي هريرة في أشراط الساعة، وليس في الصحيحين سواه، وحكى فيه البخاري بالموحدة " ، وقال ابن ناصر الدين في التوضيح (٢/ ٣٦) : « لم يذكره البخاري في التاريخ « إلا بالمثناة التحتية» قلت : هو في التاريخ الكبير (٣/ ٣٥١) بالموحدة التحتية ، وقال النووي في شرح مسلم (١٨/ ٨٧) : هو بكسر الراء وبالمثناه هكذا قال عبدالغني المصري والجمهور وحكى البخاري وغيره فتح المثناة والموحدة مع فتح الراء.

وزاد أحمد في ٦/أ مسنده قال قتادة : أمرالعامة : أي أمر الساعة [١].

الحديث الحادي عشر :

روي عن النبي ﷺ قال : « إن ابراهيم كذب ثلاث كذبات» . [٢]

قلت : رواه الجماعة إلا ابن ماجة .

[٤٥] فرواه البخاري في كتاب بدء الخلق ، في باب قوله تعالى ﴿ **واتخذ الله إبراهيم خليلاً** ﴾ [٣] ، ومسلم في كتاب الفضائل [٤] ، وأبو داود في كتاب الطلاق [٥]، والنسائي في كتاب المناقب [٦] كلهم من حديث محمد بن سيرين ، **عن أبي هريرة -واللفظ للبخاري-، قال : قال رسول الله ﷺ لم يكذب إبراهيم إلا ثلاث كذبات ، ثنتين منهن في ذات الله عز وجل ، قوله : إني سقيم ، وقوله : ﴿بل فعله كبيرهم هذا﴾ ، قال : وبينما هو ذات يوم وسارة إذ أتيا على جبار من الجبابرة فقيل له : إن هاهنا رجلاً معه امرأة من أحسن الناس، فأرسل إليه فسأله عنها ، فقال:من هذه؟ قال : أختي ، ثم أتى سارة فقال لها : ياسارة ليس على وجه الأرض مؤمن غيري وغيرك ، وإن هذا سألني عنك فأخبرته أنك أختي فلا**

---

(١) المسند (٢/ ٤٠٧) وفيه تقديم وتأخير وذكر عقبه قول قتادة ، وأخرجه من طرق أخرى عن أبي هريرة في (٢/ ٣٣٧) (٢/ ٣٧٢) (٢/ ٥١١).

(٢) الكشاف ع (١/ ٣٣) ،ك (١/ ١٧٨) ، عند تفسير قوله ﴿ ولهم عذاب أليم بما كانوا يكذبون﴾

(٣) كتاب : الأنبياء ، باب : قوله تعالى : ﴿ واتخذ الله ابراهيم خليلا ﴾ (٣٣٥٨) (٦/ ٣٨٨)، وقد أخرجه أيضاً في كتاب : البيوع ، باب : شراء المملوك من الحربي وهبته وعتقه (٢٢١٧) (٤/ ٤١٠)، واختصره في كتاب : النكاح، باب : اتخاذ السراري ومن أعتق جارية ثم تزوجها (٥٠٨٤) (٩/ ١٢٦) ، وأخرجه مختصراً من غير ذكر الكذبات الثلاث في كتاب الهبة ، باب : إذا قال أخدمتك هذه الجارية على ما يتعارف الناس فهو جائز (٢٦٣٥) (٥/ ٢٤٦) ، وفي كتاب : الإكراه، باب : إذا استكرهت المرأة على الزنا فلا حدَّ عليها (٦٩٥٠) (١٢/ ٣٢١) .

(٤) باب : من فضائل إبراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم (٢٣٧١) (٤/ ١٨٤٠) .

(٥) باب : في الرجل يقول لامرأته : يا أختي (٢٢١٢) (٤/ ٦٥٩) .

(٦) من السنن الكبرى ، باب : سارة رضي الله عنها : (٨٣٧٤) (٨٣٧) (٥/ ٩٨).

تكذبيني ، فأرسل اليها ، فلما دخلت عليه ذهب فتناولها بيده فَأُخِذَ ، فقال لها : ادعي الله لي وأنا لا أَضُرُّك ، فدعت الله فَأُطْلِق ، ثم تناولها الثانية ، فَأُخِذَ مثلها أو أشد ، فقال : ادعي الله لي وأنا لاأَضُرُّك ، فدعت الله فَأُطْلِق فدعا بعض حَجَبَتِهِ فقال : إنكم لم تأتوني بإنسان إنما أتيتموني بشيطان ، فَأَخْدَمَها هاجر ، فأتت إبراهيم وهو قائم يصلي ، فأومأ بيده : مَهِيم؟ ، قالت : رَدَّ الله كيد الكافر أو الفاجر في نحره وأخدم هاجر.

قال أبو هريرة : تلك أمكم يابني ماء السماء . انتهى .

ورواه الترمذي في التفسير في سورة الأنبياء (١) من حديث أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة فذكره .

الحديث الثاني عشر :

عن أبي بكر قال :-وروي مرفوعاً« إياكم والكذب فإنه مجانب للإيمان » (٢).

قلت : أما المرفوع :

[٤٦] فرواه ابن عدي في أول كتابه الكامل (٣) من طريقين دائرين على إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم ، **عن أبي بكر الصديق قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « الكذب مجانب الإيمان »** . انتهى

وأما الموقـوف :

[٤٧] فرواه أحمـــد في مسنده (٤) ، وابن أبي شيبه في مصنفه في كتاب الأدب (٥) ، ثنا وكيع ، ثنا إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم ، **عن أبي بكر الصديق قال : «إياكم والكذب ، فإن الكذب مجانب الإيمان »** .

---

(١) (٣١٦٦) (٥/ ٣٢١) .
(٢) الكشاف ع(١/ ٣٣)،ك (١/ ١٧٨) ، عند تفسير قوله تعالى ﴿ ولهم عذاب أليم بما كانوا يكذبون﴾ .
(٣) (١/ ٤٣) ، الباب العشرون (الكذاب يكون مجانباً للإيمان ، وقال عقبه : فهذا الحديث لا أعلمه رفعه عن اسماعيل بن أبي خالد غير ابن أبي عقبة ، وجعفر الأحمر .
(٤) المسند (١/ ٥) ولفظه : « يا أيها الناس إياكم والكذب فإن الكذب مجانب للإيمان» .
(٥) باب ماجاء في الكذب (٥٦٥٤) (٨/ ٥٩٢) .

وكذلك رواه ابن المبارك في كتاب الزهد والرقائق [(١)] وفي كتاب البر والصلة .

قال الدار قطني في كتابه العلل : « هذا حديث لم يرفعه إلا إسماعيل بن أبي خالد واختلف عنه فرفعه عنه يحيى بن عبد الملك ، وجعفر بن زياد الأحمر ، وعمرو بن ثابت ، ووقفه عنه غيرهم وهو أصح ، وروي عن أبي أسامة ، ويزيد بن هارون أنهما رفعاه ، ولا يثبت عنهما » انتهى .

[٤٨] واستشهد الطيبي [(٣)] للمرفوع بحديث رواه مالك في أواخر الموطأ [(٤)] **عن صفوان بن سُلَيم قلنا [(٥)] : يارسول الله المؤمن يكون جباناً ؟ ، قال : نعم ، قلنا : أيكون بخيلاً؟ ، قال : نعم ، قلنا: أيكون كذاباً ؟ ، قال : لا** . انتهى

وهو مرسل وليس بلفظ الكتاب .

الحديث الثالث عشر :

قال النبي ﷺ : « مثل المنافق مثل الشاة العَائرة بين الغنمين ، تَعِير إلى هذه مرة وإلى هذه مرة » . [(٦)]

[٤٩] قلت : رواه مسلم في صحيحه في كتاب المنافقين [(٧)] ، من حديث موسى بن عقبة ، عن نافع ، **عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال : مثل المنافق . . . الى آخره سواء .**

وفي رواية لمسلم تَكِرُّ ، بكسر الكاف [(٨)] .

---

(١) باب : من كذب في حديثه ليضحك به القوم (٧٣٦) (ص : ٢٥٥) .
(٢)
(٣) في حاشيته (ص : ١١٥) .
(٤) في كتاب الكلام ، باب : ما جاء في الصدق والكذب (١٩) (٢/ ٩٩٠) .
(٥) هكذا في الأصل ، وفيه إيهام أن صفوان شاهد للسؤال ، وأنه من الصحابة وليس كذلك ففي الموطأ عن مالك ، عن صفوان بن سليم ، أنه قال : قيل لرسول الله أيكون المؤمن . . . . الخ ، وصفوان بن سليم هو المدني أبو عبد الله الزهري مولاهم ، قال في التقريب (١/ ٣٦٨) : « ثقة مفت عابد ، رمي بالقدر من الرابعة » ، فالحديث مرسل أو معضل .
(٦) الكشاف ع (١/ ٣٣)، ك(١/ ١٧٩) عند تفسير قوله : ﴿ ولهم عذاب أليم بما كانوا يكذبون﴾ .
(٧) (٢٧٨٤) (٤/ ٢١٤٦).
(٨) الموضع السابق نفسه .

قال الجوهري : والكَرُّ هو الرجوع [1] ، وتعير بالعين المهملة **أي تَتَرَدَّدُ** وتذهب [2].

الحديث الرابع عشر :

[٥٠] قال المصنف : « ومنه زعموا مَطِيَّة الكذب » [3].

قلت : ذكره المصنف في التغابن حديثاً مرفوعاً عن النبي ﷺ [4] ، ولم أجده بهذا اللفظ ، والذي وجدته **« بئس مطية الرجل زعموا »**.

[٥١] رواه البخاري في كتابه المفرد في الأدب [5] ، حدثنا يحيى بن موسى ، **ثنا عمر بن** يونس اليَمَامِي ، ثنا يحيى بن عبدالعزيز ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي قلابة . **عن أبي المهلب ، أن عبدالله بن عامر قال : ياأبا مسعود : ماسمعت ٦/ ب رسول الله ﷺ يقول في زعموا؟ ، قال : سمعته يقول : « بئس مطية الرجل زعموا »** .

ورواه ابن المبارك في كتاب الزهد ، [6] أخبرنا الأوزاعي ، عن يحيى بن كثير ، عن أبي قلابة ، عن أبي مسعود الأنصاري فذكره .

---

(١) الصحاح (٢/ ٨٠٥).

(٢) ظاهره أنه من كلام الجوهري ، ولم أجده فيه بهذا اللفظ وإنما (٢/ ٧٦٣) : **عار في الأرض يعير : أي** ذهب ، وعار الفرس : أي انفلت وذهب هاهنا وهاهنا.
وفي النهاية (٣/ ٣٢٨) : الشاة العائرة : المترددة بين قطيعين لاتدري أيهما تتبع .

(٣) الكشاف ع (١/ ٣٣) ،ك (١/ ١٨٢) ، عند تفسير قوله : ﴿ وإذا قيل لهم آمنوا كما . . . . ﴾.

(٤) الكشاف ع (٤/ ١٠٥) ،ك(٤/ ١١٤) ، عند تفسير قوله : ﴿ زعم الذين كفروا أن لن يبعثوا ﴾.
وهو عند الزيلعي الحديث الأول من سورة التغابن (ل ٢٥/ أ) ، وأحال في تخريجه على هذا الموضع من سورة البقرة فقال : « وقد تقدم في أوائل البقرة في الحديث الرابع عشر » .

(٥) باب : ما يقول الرجل إذا زُكِّي (٧٦٣) (٢/ ٢٣٣) ولفظه « جواباً على السؤال سمعته يقول : بئس مطية الرجل ، وسمعته يقول " لعن المؤمن كقتله » .

(٦) باب : حفظ اللسان (٣٧٧) (ص : ١٢٧) .

ومن طريق ابن المبارك رواه أبو يعلى الموصلي [1]، وأحمد في مسنده بسنده ومتنه [2].

[٥٢] ورواه إسحاق بن راهويه في مسنده أخبرنا وكيع ، **ثنا الأوزاعي به ، قال: قال أبو مسعود الأنصاري لحذيفة بن اليمان ،أوحذيفة بن اليمان لأبي مسعود [3] : ماسمعت من رسول الله ﷺ في زعموا ؟ فقال : سمعته يقول : « بئس مطية الرجل زعموا» .**

[٥٣] ورواه القضاعي في مسند الشهاب [4] من طريق الإمام أبي جعفر الطحاوي ، ثنا محمد بن عبدالله بن ميمون البغدادي ، ثنا الوليد بن مسلم ، عن الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي قلابة ، حدثني **أبو عبدالله قال : قال رسول ﷺ : « بئس مطية الرجل زعموا »** . انتهى

قال القضاعي : وأبو عبد الله هذا أظنه حذيفة بن اليمان [5] انتهى.

والمصنف رحمه الله استشهد بالحديث على الإسناد إلى لفظ الفعل نحو قام فعل ماض، وفي ما ذكرناه مقصوده وإن كان خلافه .

---

(١) ليس في مسند أبي يعلى المطبوع مسند أبي مسعود الأنصاري .
(٢) المسند (٤/ ١١٩)
(٣) في مسند أحمد (٥/ ٤٠١) مثل هذا الشك .
(٤) (١٣٣٥) (٢/ ٢٦٨).
(٥) مسند الشهاب (٢/ ٢٦٨) وتمام كلام القضاعي : " لأنه - أي حذيفة - كان مع أبي مسعود بالكوفة، وكانوا يتجالسون ، ويسأل بعضهم بعضاً ، وكنية حذيفة أبو عبدالله " .
قلت : والتصريح بأن أبا عبدالله هو حذيفة ذكره أحمد في المسند (٥/ ٤٠١) مصرحاً به في سند الحديث ، ولذا ذكره في مسند حذيفة ، وكذا صرح به أبو داود حيث أخرج الحديث في كتاب الأدب ، باب : في قول الرجل زعموا (٤٩٧٢) (٥/ ٢٥٤) ثم قال عقبة : " أبو عبدالله هذا حذيفة" (٥/ ٢٥٥) ، لكن في عون المعبود (١٣/ ٣١٦) أن المنذري قال : " أبو قلابة عبدالله بن زيد الجرمي البصري ذكر الحافظ أبو مسعود الدمشقي في الأطراف أنه لم يسمع منهما ، يعني حذيفة وأبا مسعود رضي الله عنهم " .
وقال المزي في التحفة (٣/ ٤٥) بعد قول أبي داود : قال أبو القاسم : لم يسمع منهما أبو قلابة .
وقال ابن حجر في النكت الظراف (٣/ ٤٥) تعليقاً على قول أبي داود : " في تفسير أبي عبدالله " في الحديث بأنه حذيفة نظر ، لأن الوليد بن مسلم روى هذا الحديث عن الأوزاعي أنه حدثه قال : ثنا يحيى بن أبي كثير ، ثنا أبو قلابة ، حدثني أبو عبدالله ، هكذا أخرجه الحسن بن سفيان في " مسنده " عن دحيم ، عن الوليد ، فعلى هذا فأبو عبدالله آخر غير حذيفة ، لأن أبا قلابة ماأدرك حذيفة " =

. . . .

= وقد صرح ابن حجر في التهذيب (٥/ ٢٢٥) بعدم سماع أبي قلابة من حذيفة حيث قال : " وأرسل عن عمر وحذيفة وعائشة " وقال في الفتح (١٠/ ٥٥١): ورجاله ثقات إلا أن فيه انقطاعاً .

وذكر العلائي في جامع التحصيل (ص: ٢١١) رواية أبي قلابة عن عائشة وحذيفة وأبي ثعلبة وابن عباس ثم قال : والظاهر في ذلك كله الإرسال .

وقد أيد السخاوي في المقاصد الحسنه (ص: ١٤٩) كلام ابن حجر ووضحه وانتصر له فقال : " قال شيخنا : كذا قال ، وفيه نظر ، لأن أبا قلابة لم يدرك حذيفة ، وقد صرح في رواية الوليد بأن أبا عبدالله حدثه ، الوليد أعرف بحديث الأوزاعي من وكيع " .

ثم قال : ما أشار إليه شيخنا يتأيد بأن ابن منده جزم بأنه غيره ، وقد جزم ابن عساكر بأن أبا قلابة لم يسمع من أبي مسعود أيضاً ، ويستأنس له بما رواه الخرائطي في المساوئ له من حديث يحيى بن عبدالعزيز الأزدي، عن يحيى بن أبي كثير (مثل سند ابن المبارك الذي مضى) .

وقال الذهبي في السير (٤/ ٤٦٨) في ذكر من حدَّث عنهم أبو قلابة : " وعن حذيفة في سنن أبي داود ولم يلحقه .

قلت : وأبو قلابة يدلّس كما ذكر الذهبي في السير (٤/ ٤٦٩) ،وقال كذلك (٤/ ٤٧٢) : "قد روى عن عمر بن الخطاب ولم يدركه فكان يرسل كثيراً " ، وقد ذكر ابن حجر في التهذيب (٥/ ٢٢٥) كثيراً من إرساله عن الصحابة الذين روى عنهم ولم يلقهم ، أواختلف في سماعه منهم ، وكذا ذكر ابن أبي حاتم في المراسيل (١٠٩ ، ١١٠) مثل ذلك .

ومما سبق يترجح أن أباقلابة لم يسمع من حذيفة ولا من أبي مسعود ، وأن أبا عبدالله المذكور ليس حذيفة ، ولا يكفي في معارضة ذلك ظن القضاعي أو قول أبي داود أو حكاية السند في مسند أحمد ويؤيد ذلك أمور :

١ - رواية البخاري في الأدب المفرد فيها بين أبي قلابة وأبي مسعود أبو المهلب وعبدالله بن عامر .

٢ - في رواية أحمد وابن المبارك في الزهد وإسحاق عنعنة لأبي قلابة وليس في واحدة منها تصريح بالتحديث، وكذا في أحد طرق القضاعي (١٣٣٦) (٢/ ٢٦٩) .

٣ - رواية القضاعي التي فيها تصريح أبي قلابة بالتحديث عن أبي عبدالله ، تعتبر دليلاً على أن أبا عبدالله المذكور هنا رجل آخر غير حذيفة كما قال ابن حجر في النكت الظراف .

وعلى هذا فالحكم على طرق الحديث على النحو التالي :

١ - رواية ابن المبارك في الزهد، وإحدى روايات القضاعي في الشهاب ، ورواية أبي يعلى، وابن حنبل ، وإسحاق في مسانيدهم فيها انقطاع لأن أبا قلابة لم يسمع من حذيفة ولا من أبي مسعود ولا صرح في أسانيدهم بالسماع .

٢ - رواية القضاعي التي فيها تصريح أبي قلابة من أبي عبدالله قال فيها الألباني في الصحيحة (٢/ ٥٤٩) «هذا اسناد صحيح، رجاله ثقات الشيخين ، وأبو قلابة قد صرح بالتحديث في رواية الوليد بن مسلم قال : ناالأوزاعي ، نايحيى بن أبي كثير ، نا أبو قلابة ، نا أبو عبدالله مرفوعاً به » وذكر تخريجه عند الطحاوي وابن منده ، ثم مال إلى أن أبا عبدالله هو حذيفة خلافاً لما قررته آنفاً . =

[٥٤] وروى ابن سعد في الطبقات في ترجمة شريح، أخبرنا محمد بن عبدالله الأسدي، ثنا سفيان، عن الأعمش، عن شريح أنه قال: " زعموا كنية الكذب ". [(١)] انتهى

قوله: روي أن عبدالله بن أبي وأصحابه خرجوا ذات يوم فاستقبلهم نفر من أصحاب رسول الله ﷺ، فقال عبدالله: انظرو كيف أردُّ هؤلاء السفهاء عنكم، فأخذ بيد أبي بكر رضي الله عنه وقال: (مرحباً بالصديق سيد بني تيم، وشيخ الإسلام، وثاني رسول الله في الغار، الباذل نفسه وماله)، ثم أخذ بيد عمر وقال: (مرحباً بسيد بني عدي، الفاروق القوي في دين الله، الباذل نفسه وماله لرسول الله ﷺ)، ثم أخذ بيد علي وقال: (مرحباً بابن عم رسول الله وخَتَنَه [(٢)]، سيد بني هاشم ماخلا رسول الله ﷺ).

= قلت: وذكر السخاوي في المقاصد الحسنة (ص: ١٤٩) تخريج الحديث عن الحسن بن سفيان، والطحاوي ومن طريقه القضاعي بالسند نفسه، ثم قال: " وسنده صحيح متصل، أمن فيه من تدليس الوليد وتسويته ".

قلت: في مسند الشهاب للقضاعي (١٣٣٥) (٢/ ٢٦٨) فيه عنعنة الوليد بن مسلم عن الأوزاعي، ولم يذكر في السند التصريح بالسماع، والذي اعتمد عليه هو قول ابن حجر الآنف الذكر في النكت الظراف، حيث ذكر تصريح الوليد بالسماع.

وبالجملة إن ثبت تصريح الوليد بالسماع، فالحديث صحيح من هذا الطريق، وأبو عبدالله غير حذيفة.

٣ - رواية البخاري في الأدب المفرد من طريق يحيى بن عبدالعزيز، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، أن عبدالله بن عامر قال: يا أبا مسعود . . . . الحديث.

قال الألباني في الصحيحة (٢/ ٥٤٩): - " وهذه رواية شاذة، بل منكرة، فإن يحيى هذا ليس مشهوراً بالحفظ والضبط، ولهذا قال الحافظ: مقبول، يعني عند المتابعة وإلا فلين عند التفرد كما هو اصطلاحه ".

لكن قال السخاوي في المقاصد الحسنة (ص: ١٤٩): " ورجاله موثوقون فثبت اتصاله وتأكد الجزم أنه عن أبي مسعود ".

قلت: يحيى بن عبدالعزيز نقل الحافظ في التهذيب (١١/ ٢٥١) عن ابن معين أنه قال: ماأعرفه، وعن أبي حاتم قال: مابحديثه بأس.

(١) الطبقات (٦/ ١٤١).

(٢) خَتَنَه: أي زوج ابنته كما في النهاية (٢/ ١٠)، قال والأختان من قبل المرأة، والأحماء من قبل الرجل.

ثم افترقوا ، فقال لأصحابه : كيف رأيتموني فعلت ؟ ، فأثنوا عليه خيراً ، فنزلت: ﴿وإذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا . . ﴾ الآية [1] .

[٥٥] قلت : رواه الواحدي في أسباب النزول له [2] ، أخبرنا أحمد بن محمد بن إبراهيم، أنا شيبة بن محمد ، ثنا علي بن محمد بن برد ، ثنا أحمد بن محمد بن نصير ، ثنا يوسف بن بلال، ثنا محمد بن مروان ، عن الكلبي ، عن أبي صالح ، **عن ابن عباس قال : نزلت هذه الآية في عبدالله بن أُبَيّ وأصحابه ، وذلك أنهم خرجوا ذات يوم ، فذكره ، وفي آخره:فرجعوا إلى رسول الله ﷺ فأخبروه فنزلت** [3] .

---

(١) سورة البقرة ، آية (١٤).
وهو في الكشاف ع (١/ ٣٤) ، ك (١/ ١٨٤) ، عند تفسير الآية المذكورة نفسها.
وفي الحاشية اليسرى عند هذا الموضع مانصه : «زاد في نسخة (فقال له علي: اتق الله ياعبدالله ، ولا تنافق فإن المنافق . . . الله تعالى ، فقال له عبدالله : مهلاً ياأبا الحسن ، إن إيماننا كإيمانكم وتصديقنا كتصديقكم).
قلت : لعل الكلمة غير الواضحة تكون (عدو) فيكون اللفظ : (فإن المنافق عدو الله تعالى) .
(٢) أسباب النزول للواحدي (ص: ٢٠).
(٣) قلت : قال ابن حجر في الكافي (ص: ٥) : «ومحمد بن مروان متروك ، متهم بوضع الحديث، وسياقه في غاية النكارة».
وقال السيوطي في الدر المنثور (١/ ٣١) : أخرج الواحدي والثعلبي بسند واهٍ عن ابن عباس . . . ثم ساق الأثر، وقال في الباب النقول (ص: ١٨) : « هذا الإسناد واهٍ جداً فإن السدي الصغير كذاب، وكذا الكلبي، وأبو صالح ضعيف" .
وقال ابن همات في تخريج أحاديث البيضاوي (ل ١٢/ أ،ب): قال الحافظ ابن حجر في كتابه أسباب النزول : أبو صالح ضعيف ، والكلبي متهم بالكذب، والسدي الصغير كذاب ، قال : وهذا الإسناد سلسلة الكذب لاسلسلة الذهب، قال : وآثار الوضع لائحة على هذا الكلام إذ سورة البقرة نزلت في أوائل ماقدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ، كما ذكره ابن اسحاق وغيره ، وعلي إنما تزوج فاطمة في السنة الثانية من الهجرة.
وانظر ترجمة الكلبي : محمد بن السائب وجرح العلماء له في الجرح والتعديل(٧/ ٢٧٠)، والتهذيب (٩/ ١٧٨) ، والمجروحين (٢/ ٢٥٣) ، والضعفاء للنسائي (ص: ٢١١) ، وللعقيلي (٤/ ٧٦) ، والكامل (٦/ ٢١٢٧).
وانظر ترجمة السدي الصغير في الجرح والتعديل(٨/ ٨٦)، والتهذيب (٩/ ٤٣٦)، والمجروحين، (٢/ ٢٨٦) ، والضعفاء للنسائي (ص: ٢١٩) ، وللعقيلي (٤/ ١٣٦)، والكامل (٦/ ٢٢٦٦).

قوله : بلغنا بإسناد صحيح عن إبراهيم، عن علقمة أنه قال : « كل مانزل فيه ﴿ياأيها الناس﴾ فهو مَكِي ، وما نزل فيه ﴿ ياأيها الذين آمنوا ﴾ فمَدَني » [١] .

[٥٦] قلت : رواه ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب فضائل القرآن [٢] ، حدثنا وكيع ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، **عن علقمة قال : « كل شيء نزل فيه ﴿ ياأيها الناس ﴾ فهو بمكة ، وكل شيء نزل فيه ﴿ يا أيها الذين آمنوا ﴾ فهو بالمدينة »** انتهى

وكذلك رواه الواحدي في أسباب النزول من حديث سفيان الثوري ، عن الأعمش به سنداً ومتناً [٣] وهذا مرسل [٤] .

وقد أسند عن عبدالله بن مسعود :

[٥٧] رواه الحاكم في مستدركه في آخر كتاب الهجرة [٥] ، عن يحيى بن معين ، ثنا وكيع ، عن أبيه، عن الأعمش ، **عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبدالله بن مسعود فذكره سواء** .

وعن الحاكم رواه البيهقي في أواخر كتابه دلائل النبوة [٦] بسنده ومتنه .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٤٤) ، ك(١/ ٢٢٤) عند تفسير : ﴿ يا أيها الناس اعبدوا ربكم ﴾ .
قلت : في الأصل : « وما نزل فيه (يا أيها النبي ، فمدني) ، والتصويب من طبعتي الكشاف ومصادر التخريج التي ذكرها المصنف وألفاظها ، تدل على أن ما في الأصل خطأ وهو سبق قلم من المصنف ، أو سهو وخطأ من الناسخ .
واللفظ في في طبعتي الكشاف : « كل شيء نزل فيه . . وكل شيء نزل فيه . . . » .

(٢) باب : مانزل من القرآن بمكة والمدينة (١٠١٩١) (١٠/ ٥٢٢) ولفظه كل شيء في القرآن(ياأيها الذين آمنوا) ، أنزل بالمدينة ، وكل شئ في القرآن (ياأيها الناس) أنزل في مكة » ، وسنده « حدثنا وكيع ، عن الأعمش ، عن ابراهيم قال : . . . . " وليس فيه ذكر علقمة ، ومن الواضح أن اسم علقمة سقط خطأ لأن السيوطي قال في الدر المنثور (١/ ٣٣) : أخرج أبو عبيد ، وابن أبي شيبة وعبد بن حميد ، وابن الضريس ، وابن المنذر ، وأبو الشيخ ابن حيان في التفسير عن علقمة ، قال : كل شيء . . الخ ، ويدل عليه الوصف بالإرسال . وكذلك الروايات الأخرى عن ابن مسعود من رواية علقمة ، وكذا رواية الواحدي .

(٣) أسباب النزول (ص : ٢٠) ، وفيه عن إبراهيم عن علقمة ، ولفظه مطابق لما في الكشاف .

(٤) وصف الإرسال ليس من قول الواحدي كما قد يتوهم من السياق ، بل هو من قول الزيلعي ، وقد قال الزركشي في البرهان (١/ ١٨٩) : «وهذا مرسل قد أسند عن عبدالله بن مسعود » فأوضح علة إطلاق وصف الإرسال عليه .

(٥) المستدرك (٣/ ١٨) وسكت عنه هو والذهبي .

(٦) باب ذكر السور التي نزلت بمكة والتي نزلت بالمدينة (٧/ ١٤٤) .

وكذلك رواه البزار في مسنده [(١)] عن قيس ، عن الأعمش ، **عن إبراهيم، عن علقمة** ، عن عبدالله فذكره ، ثم قال : «وهذا يرويه غير قيس عن علقمة مرسلاً ، **ولا نعلم أحداً أسنده** إلا قيس » [(٢)] انتهى كلامه .

ورواه ابن مردوية في تفسيره في سورة الحج [(٣)] من حديث وكيع بن الجراح ، **ثنا أبي** ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبدالله .

[٥٨] وروى في آخر الكتاب عن عروة بن الزبير نحوه [(٤)] .

واعترض على هذا بأن ﴿ **يا أيها الناس** ﴾ قد ورد في المَدَنِـيّات ٧/أ ، و﴿ **ياأيها الذين آمنوا**﴾ قد ورد في المكِيَّات [(٥)] .

والجواب بعد تقرير المكي والمدني [(٦)] يطلق على ثلاثة اصطلاحات :

أولها : هو المشهور أن المكي ما نزل قبل الهجرة وإن كان بالمدينة ، والمدني مانزل بعد الهجرة وإن كان بمكة .

الثانـــي : أن [المكي] [(٧)] مانزل بمكة ، والمدني مانزل بالمدينة .

---

(١) (١٥٣١) (٤/٣٣٦) .

(٢) قال ابن حجر في الكافي (ص: ٥) بعد ذكر قول البزار : " واعترض بمارواه **الحاكم والبيهقي في** الدلائل عنه ، وابن مردوية في التفسير " .
قال ابن همات (ل١٢/ب) : وأخرجه البزار في مسنده ، والحاكم في آخر كتاب **الهجرة من** المستدرك ، والبيهقي عن الحاكم في آخر كتابه دلائل النبوة عن ابن مسعود بسند صحيح ، **فلا التفات** إلى توقف المصنف في صحته ، كما لا التفات إلى توقف الطيبي في تخريجه **في كتب الحديث، وأراد** بالرفع في قوله : "إن صح رفعه" إضافته إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، **ولو حكماً بقول** الصحابي مالا مجال للعقل فيه كهاهنا ، وأما قول التابعي بدون إضافة فمقطوع ، **وليس بمرفوع** بالإتفاق . انتهى .

(٣) و (٤) عزاه له السيوطي في الدر المنثور (١/ ٣٣) عن ابن مسعود . وعن عروة .

(٥) مثل لهذه الاعتراضات ابن همات بقوله (ل١٢/ ب) : استشكل باشتمال المدنيات **كسورة البقرة** والحجرات على (ياأيها الناس) واشتمال المكيات كسورة الحج – سوى ما استثني – **على (ياأيها** الناس) .
قلت : قال القرطبي في تفسيره (٥/ ١) : « وأما من قال : إن قوله (يا أيها الناس) **مكي حيث وقع** فليس بصحيح ، فإن البقرة مدنية وفيها قوله (يا أيها الناس) في موضعين » ، **وقال أيضاً (١/ ١٢٥):** «قال علقمة ومجاهد : كل آية أولها (يا أيها الناس) فإنما نزلت بمكة ، **وكل آية أولها (يا أيها الذين** آمنوا) فإنما نزلت بالمدينة .
قلت : (القائل القرطبي) : وهذا يردّه أن هذه السورة (أي البقرة) والنساء مدنيتان **وفيهما (يا أيها** الناس) ، وما قولهما في (يا أيها الذين آمنوا) فصحيح » .

(٦) في الأصل (لم يطلق) ، وهو مشكل ، واستقامة الكلام تكون بحذف **أداة النفي لم، أو إضافة " إلا** بعد كلمة « يطلق » .

(٧) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

الثالث : أن المكي ماوقع خطاباً لأهل مكة ، والمدني ما وقع خطاباً لأهل المدينة ، **وعليه** يُحمل هذا الأثر ، لأن الغالب كان على أهل مكة الكفر ، فَخُوطِبُوا بيا أَيُّها الناس ، **وإن كان** غيرهم داخلاً فيهم ، وكان الغالب على أهل المدينة الإيمان ، فَخُوطِبُوا بيا أَيُّها الذين آمنوا وإن كان غيرهم داخلاً فيهم ، وقد اختلف في سورة النساء هل هي مكيّة أو مدنيّة وفيها ياأيها الناس ، ويا أيها الذين آمنوا . [1]

من فوائد شيخنا قاضي القضاة بهاء الدين ابن عقيل رحمه الله [2] .

الحديث الخامس عشر :

عن أنس قال : كان الرجل إذا قرأ البقرة وآل عمران جَدَّ فينا [3] .

[٥٩] **قلت** : هذه قطعة من حديث رواه الإمام أحمد في مسنده [4] ، وكذلك ابن أبي شيبة في مسنده فقالا : حدثنا يزيد بن هارون ، عن حميد **عن** [5] **أنس : « أن رجلاً كان يكتب للنبي ﷺ ، وقد قرأ البقرة وآل عمران ، وكان الرجل إذا قرأ البقرة وآل عمران جَدَّ فينا ، يعني عَظُم ، فارتَدَّ ذلك الرجل عن الإسلام ولحق بالمشركين فرفعوه وقالوا : هذا كان يكتب لمحمد فأعجبوابه ، فما لبثوا أن قصم الله عنقه فيهم فحفروا له فَوَارَوْه ، فأصبحت الأرض وقد نَبَذَتْه على وجهها ، فحفروا له وَوَارَوْه فأصبحت الأرض وقد نَبَذَتْه على وجهها فحفرو له وَوَارَوْه فأصبحت الأرض وقد نَبَذَتْه على وجهها فتركوه منبوذا »** انتهى .

---

(١) انظر البرهان (١/) الإتقان (١/ ٩) ، مناهل العرفان (١/ ١٩٥-١٩٧) المدخل لدراسة القرآن (ص: ٢٢١ ، ٢٢٢) .
قلت : انظر الاختلاف في سورة النساء وهل هي مكية أو مدنية ، الإتقان (١/ ١٢) تفسير القرطبي (٥/ ١) ، زاد المسير (٢/ ١) ، روح المعاني (٤/ ١٧٨) ، فتح القدير (١/ ٤١٦) .

(٢) لم أقف ضمن مصنفات ابن عقيل على كتاب بإسم الفوائد ، ولعل مراد المصنف أن هذا مما استفاده منه مشافهة بالتلقي .
قلت : أشار الزمخشري إلى أن هذا الأثر مروي عن الحسن كما في الكشاف ع(١/ ٤٤)، ك (١/ ٢٢٦)، وقد نقل ابن همات (ل١٢/ ب) عن السيوطي أنه قال : لم أقف على قول الحسن مسنداً

(٣) الكشاف ع (١/ ٤٨) ، ك (١/ ٢٤١) عند تفسير قوله تعالى ﴿ وإن كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا ﴾

(٤) (٣/ ١٢٠) .

(٥) في الأصل (حميد بن أنس) والصواب (عن أنس)، كما في مصادر التخريج .

والحديث في الصحيحين ليس فيه ، وكان الرجل إذا قرأ البقرة وآل عمران جَدَّ فينا .

رواه البخاري ، في علامات النبوة [1] من حديث عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس .

ورواه مسلم في كتاب المنافقين [2] من حديث ثابت ، **عن أنس قال : كان مِنّا رجل من بني النجار ، قد قرأ البقرة وآل عمران وكان يكتب لرسول الله ﷺ فانطلق هارباً حتى لحق بأهل الكتاب ، قال : فرفعوه ، . . . . الحديث .**

ووهم الطيبي [3] فعزاه للبخاري ومسلم ، ولم يخرجا فيه لفظ المصنف كما ذكرناه .

ورواه ابن حبان في صحيحه [4] وقال فيه : وكان الرجل مِنّا إذا قرأ البقرة وآل عمران عُدَّ فينا ذو شأن .

وذكر المصنف هذا الحديث في سورة الجن من رواية عمر [5] ، ولم أجده إلا من رواية أنس هذه ، والله أعلم ، ولم يُعزه صاحب الصحاح من حديث أنس ، أعني الجوهري [6] .

قوله : ومنه قول من قال لِعَدُوِّه وقد رَاءَاهُ [7] بالثناء عليه : «أنا دون هذا وفوق الذي في نفسك» .

قلت : القائل هو علي بن أبي طالب ، والمقول له ذلك هو الأشعث بن قيس بن معدي كرب [8] .

---

(١) (٣٦١٧) (٦/ ٦٢٤) . (٢) (٢٧٨١) (٤/ ٢١٤٥) .
(٣) في حاشيته (ص : ١٦٣) ولفظه : « روينا عن البخاري ومسلم ، عن **أنس أن رجلاً كان يكتب للنبي** صلى الله عليه وسلم ، وكان قد قرأ القرآن جد فينا . . . الحديث » .
(٤) لم أقف عليه .
(٥) الكشاف ع(٤/ ١٤٦) ، ك (٤/ ١٦٧) ، وذكره الزيلعي في أول سورة الجن (ل٢٦٣/ ب) **وقال :** «غريب من حديث عمر ، وقد تقدم في أوائل البقرة من حديث أنس **رواه أحمد » ، وقال ابن حجر** في الكافي (٤/ ١٧٨) : « لم أره عن عمر بل هو عن أنس » .
(٦) (٢/
(٧) راءاه : من المراءاة لا من الرؤية .
(٨) هو الأشعث بن قيس بن معدي كرب بن عدي ، من كندة ، له صحبة ورواية ، **وقد ارتد ثم أسلم ،** وكان عاملاً لعثمان على أذربيجان ، توفي سنة أربعين للهجرة .
انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٣٧) ، الإصابة (١/ ٥١) .

[٦٠] رواه البزار في مسنده [١] ، حدثنا عمرو بن علي ، ثنا وهب بن إسماعيل الأسدي ، ثنا سعيد بن عبيد الطائي ، **عن علي بن ربيعة ، قال : جاء رجل إلى علي بن أبي طالب فجعل يثني عليه ، وكان يبلغه عنه خلاف ذلك ، فقال : «أنا دون هذا الذي تقوله ، ولكني فوق مافي نفسك»** انتهى ، وسكت عليه .

الحديث السادس عشر :

قال رسول الله ﷺ : «بَشِّر المشَّائين في الظُّلَمِ إلى المساجد بالنُّور التَّام يوم القيامة» [٢] .

قلت : روي من حديث بُرَيْدَة بن الحُصَيْب ، ومن حديث أنس ، ومن حديث سهل بن سعد الساعدي ، ومن حديث أبي الدرداء ، ومن حديث ابن عباس ، ومن حديث ابن عمر ، ومن حديث زيد بن حارثة ، ومن حديث أبي موسى الأشعري ، ومن حديث أبي أمامة ، ومن حديث عائشة ، ومن حديث أبي سعيد الخدري ، ومن حديث حَارِثَة بن وَهْب الخزاعي رضي الله عنهم أجمعين .

[٦١] **أما حديث بُرَيْدَة :** [٣]

فرواه أبوا داود [٤] ، والترمذي في الصلاة [٥] من حديث اسماعيل بن سليمان ، عن عبدالله بن أوس ، **عن بُرَيْدَة بن الحُصَيْب عن النبي ﷺ قال : بشر المشائين . . . الحديث .**

قال الترمذي : حديث غريب [٦] . انتهى

ورواه الدار قطني في سننه ، وقال تفرد به إسماعيل بن سليمان الضبي ، **عن عبدالله ابن أوس** [٧] . انتهى .

---

(١) لم أقف عليه في مسند علي .

(٢) الكشاف ع (١/ ٥١)، ك (١/ ٢٥٣) عند تفسير قوله تعالى ﴿وبشر الذين آمنوا وعملوا الصالحات أن لهم جنات تجري من تحتها الأنهار . . . ﴾ .

(٣) بريدة بن الحصيب بن عبد الله الأسلمي ، أسلم أثناء هجرة المصطفى صلى الله عليه وسلم ، وقيل منصرفه من بدر ، ثم قدم المدينة بعد أحد ، وغزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ست عشر غزوة وسكن البصرة لما فتحت ، ومات سنة ثلاث وستين للهجرة .
انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٤٦٩-٤٧١) ، الإصابة (١/ ١٤٦) .

(٤) كتاب الصلاة ، باب : ماجاء في المشي إلى الصلاة في الظلام (٥٦١) (١/ ٣٧٩).

(٥) أبواب الصلاة ، باب : ماجاء في فضل العشاء والفجر في جماعة (٢٢٣) (١/ ٤٣٥).

(٦) كلام الترمذي كاملاً نصه : «هذا حديث غريب من هذا الوجه مرفوع، صحيح مسند وموقوف إلى أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسند إلى النبي صلى الله عليه وسلم» (١/ ٤٣٥).

(٧) لم أقف عليه في سننه ولا في المطبوع من علله .

ورواه البزار في مسنده ، والنسائي في كتاب الكنى ، وسكت عنه [١] .

[٦٢] وأما حديث أنس ٧/ ب :

فرواه ابن ماجة [٢] حدثنا مجزأة [٣] بن سفيان ، ثنا سليمان بن داود الطائفي ، **عن ثابت البناني، عن أنس** مرفوعاً نحوه .

ورواه الحاكم في مستدركه [٤] ، وسكت عنه [٥] ، وسنده **عن داود بن سليمان بن مسلم**، ثنا أبي ، عن ثابت البناني به .

وكذلك رواه النسائي في كتاب الكنى نحو الحاكم .

قال ابن طاهر : لم يتابع داود عليه ، وهو غير ثابت . [٦] انتهى

---

(١) قلت : قال المنذري في الترغيب والترهيب (١/ ٢١٢) : " **ورجال إسناده ثقات**" ، **قلت : لكن** إسماعيل بن سليمان الكحال الضبي قال عنه ابن حجر في التقريب (١/ ٧٠) : " **صدوق يخطئ**" ، ونقل في التهذيب (١/ ٣٠٤) عن أبي حاتم أنه قال : صالح الحديث ، وأن ابن حبان ذكره في الثقات ، وقال : يخطئ كما ذكره في الضعفاء ، وقال ينفرد عن المشاهير بمناكير .
وعبدالله بن أوس الخزاعي قال عنه ابن حجرفي التقريب (١/ ٤٠٢) : "لين الحديث" ، وذكر في التهذيب (٥/ ١٥١) عن ابن القطان أنه قال عنه : "مجهول الحال لانعرف له رواية إلا هذا الحديث من هذا الوجه " ، وذكره ابن حبان في الثقات .
وعلى هذا ففي إطلاق التوثيق لرجال الإسناد نظر ، لكن قال الأستاذ أحمد شاكر ، وتفرد إسماعيل وعبدالله به لايضر ، لأنه له شواهد كثيرة بمعناه وبعضها بلفظه أو بنحوه ، وبعض أسانيدها صحاح ، وبعضها حسان من أحاديث بعض الصحابة . (سنن الترمذي ١/ ٤٣٦).

(٢) سنن ابن ماجة ، كتاب المساجد والجماعات ، باب : المشي إلى الصلاة (٧٨١) (١/ ٢٥٦) .

(٣) في الأصل " مجرأة " براء مهملة والصواب بزاي معجمة كما في كتاب التقريب (٢/ ٢٣٠) والتهذيب (١٠/ ٤٦) .

(٤) كتاب العلم (١/ ٢١٢) .

(٥) أورد الحاكم الحديث من وراية سهل بن سعد وصححه ثم قال : وله شاهد في رواية مجهولة عن ثابت عن أنس ، وساق الرواية بسندها المذكور ، وقال الذهبي في التلخيص : ويروى عن ثابت عن أنس نحوه مرفوعاً . (المستدرك ١/ ٢١٢) .
قلت : داود بن سليمان بن جبير كذا ذكره ابن حجر في اللسان (٢/ ٤١٨) ثم قال : ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : روى عنه موسى بن إسماعيل ، وقال الأزدي : بصري زائغ ، وروى عن أبيه عن ثابت عن أنس رضي الله عنه رفعه " بشر المشائين في الظلم إلى المساجد بالنور التام " وهو مجهول ، وأفاد العقيلي أن سليمان والده هو ابن مسلم ، وانظر الثقات (٦/ ٢٨٠) ، وميزان الإعتدال (٢/ ٨) .

(٦) قال البوصيري في مصباح الزجاجة (١/ ١٦) : « هذا إسناد ضعيف ، سليمان بن داود قال فيه العقيلي : (لا يتابع على حديثه ،روى عن ثابت ،وقيل : عن أبيه ، عن ثابت) ، وليس لداود هذا عند ابن ماجه سوى هذا الحديث » ثم ذكر تخريج الحاكم وإسناده للحديث وقال : «فاضطرب إسناده» .

[٦٣] **وأما حديث سهل بن سعد الساعدي :** [(١)]

فرواه ابن ماجة أيضاً[(٢)] من حديث زهير بن محمد التميمي ، عن أبي حازم ، عن سهل ابن سعد الساعدي مرفوعاً فذكره .

ورواه الحاكم في مستدركه [(٣)] وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه[(٤)]، وله شاهد، ثم أخرجه عن أنس وسكت عنه [(٥)] .

[٦٤] **وأما حديث أبي الدرداء :**

فرواه ابن حبان في صحيحه في النوع الأول من القسم الأول [(٦)] عن مكحول ، عن أبي إدريس الخولاني ، عن أبي الدرداء مرفوعاً فذكره .

[٦٥] **وأما حديث ابن عباس :**

فرواه الطبراني في معجمه [(٧)] ثنا محمد بن زكريا الغَلَابيُّ ، ثنا العبَّاس بن بَكَّار الضبي ،

---

(١) سهل بن سعد بن مالك الأنصاري الساعدي ، يُقال كان اسمه حزناً فغيره النبي صلى الله عليه وسلم وهو من صغار الصحابة مات النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن خمس عشرة سنة ، وهو آخر من مات بالمدينة وذلك سنة إحدى وتسعين للهجرة .
انظر سير أعلام النبلاء (٣/ ٤٢٢-٤٢٤) ، الإصابة (٢/ ٨٨) .

(٢) سنن ابن ماجة ، الموضع السابق ، (٧٨٠) (١/ ٢٥٦) .

(٣) كتاب العلم (١/ ٢١٢) .

(٤) ووافقه الذهبي .

(٥) مضى أنه حكم على الرواية بالجهالة .

(٦) كتاب الصلاة ، باب : الإمامة والجماعة (٢٠٤٦) (٥/ ٣٩٤) ولفظه " من مشى في ظلمة الليل إلى المساجد ، آتاه الله نوراً يوم القيامة " .
قلت : قال الهيثمي في المجمع (٢/ ٣٠) : «ولأبي الدرداء أيضاً عند الطبراني : (من مشى في ظلمة الليل إلى مسجد آتاه الله نوراً يوم القيامة) ، وفيه جنادة بن أبي خالد ولم أجد من ترجمه ، وبقية رجاله ثقات » .
وأورد قبله عن أبي الدرداء ، رواية عن أبي الدرداء بلفظ (من مشى في ظلمة الليل إلى المسجد لقي الله عز وجل بنور يوم القيامة)، ثم قال : «رواه الطبراني في الكبير ، ورجاله ثقات»، وقال المنذري في الترغيب (١/ ٢١٢) : «رواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن ، وابن حبان في صحيحه».
قلت : وجنادة بن أبي خالد ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢/ ٥١٥). وابن حبان في الثقات (٦/ ١٥٠) والبخاري في التاريخ الكبير (٢/ ٢٣٤) ولم يذكروا سوى اسمه، ومن روى عنه ، ولم يذكروا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقال الذهبي في الميزان (١/ ٤٢٤) : لايعرف .

(٧) الكبير (١٠٦٨٩) (١٠/ ٣٥١) .

ثنا أبو هلال ، عن قتادة ، عن سعيد بن المُسَيِّب،عن ابن عباس مرفوعاً فذكره [1] .

[٦٦] وأما حديث ابن عمر :

فرواه الطبراني أيضاً [2] ، حدثنا أحمد بن داود المكي ، ثنا إسماعيل بن عبدالله بن زرارة ، ثنا داود بن الزِّبْرِقَان ، عن زيد بن أسلم ، عن ابن عمر نحوه [3] .

[٦٧] وأما حديث زيد بن حارثة : [4]

فرواه الطبراني أيضاً [5] عن سليمان بن أحمد الواسطي ، عن الوليد بن مسلم، عن ابن لهيعة ، عن أبي الأسود محمد بن عبدالرحمن ، عن عروة،عن أسامة بن زيد ، عن أبيه زيد بن حارثة مرفوعاً فذكره .

---

(١) في سنده العباس بن بكار قال الدار قطني عنه : كذاب ، وقال العقيلي : الغالب على أحاديثه الوهم ، والمناكير ، وقال ابن حبان : لايجوز الإحتجاج به بحال ولاكتابة حديثه إلا على سبيل الإعتبار للخواص.
وانظر الضعفاء والمتروكين للدار قطني (٣٢١) ، والضعفاء للعقيلي (٣/ ٢٦٣) ، والمجروحين (٢/ ١٩٠) ، ميزان الإعتدال (٢/ ٣٨٢) ، لسان الميزان (٣/ ٢٣٧) .
وفيه شيخ الطبراني محمد بن زكريا الغلابي ، قال الدار قطني : يضع الحديث : ، وقال ابن منده : تكلم فيه ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : يعتبر حديثه إذا روى عن الثقات لأن في روايته عن المجاهيل بعض المناكير.
وانظر الثقات (٩/ ١٥٤) ، اللسان (٥/ ١٦٨) ، ، الضعفاء والمتروكين للدار قطني (٣٥٠) سؤالات الحاكم للدار قطني (١٤٨) .

(٢) في المعجم الكبير (١٣٣٣٥) (١٢/ ٣٥٨).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢/ ٣٠) : «وفيه داود بن الزبرقان ضعفه ابن معين وابن المديني وأبو زرعة ، وقال البخاري مقارب الحديث » .
قلت : وقال عنه النسائي : ليس بثقة ، وقال أبو داود : ضعيف ترك حديثه ، وقال ابن حبان : صدوق فيما وافق الثقات ، إلا أنه لايحتج به إذا انفرد ، وقد بين التوفيق بين قول ابن معين وابن حنبل فيه ، وخلاصته أنه كثير الوهم والغلط ، وقال ابن عدي : عامة مايرويه لايتابع عليه ، وهو في جملة الضعفاء الذين يكتب حديثهم ، وفي التقريب (١/ ٢٣١) : «متروك كذبه الأزدي » .
وانظر : الضعفاء ، والمتروكون للنسائي : (٩٩) ، والمجروحين (١٠/ ١٩٢) ، وميزان الاعتدال (٢/ ٧) ، وتهذيب التهذيب (٣/ ١٨٥) ، والجرح والتعديل (٣/ ٤١٢) ، والكامل (٣/ ٩٦٥).

(٤) زيد بن حارثه بن شراحيل الكعبي ، كان يدعى زيد بن محمد ، حتى نزلت ﴿ ادعوهم لآبائهم ﴾ ، شهد بدراً وما بعدها ، واستشهد في مؤتة وهو أمير ، ولم يذكر في القرآن تسمية أحد باسمه إلا هو باتفاق .
انظر سير أعلام النبلاء (١/ ٢٢٠-٢٣٠) ، الإصابة (١/ ٥٦٣ ، ٥٦٤) .

(٥) المعجم الكبير (٤٦٦٢) (٥/ ٨٦) .

ورواه ابن عدي في كتابه الكامل ، وقال : « لم يبلغني هذا الحديث بهذا الإسناد إلا عن سليمان هذا ، وهو عندي ممن يسرق الحديث ويشتبه عليه ، وإنما بهذا الإسناد أن النبي ﷺ نضح فرجه » . (١) انتهى .

[٦٨] وأما حديث أبي موسى الأشعري : (٢)

فرواه الطبراني في معجمه أيضاً (٣) .

ورواه البزار في مسنده (٤) من حديث علي بن زيد ، عن الحسن ، عن أبي موسى مرفوعاً .

[٦٩] وأما حديث أبي أمامة : (٥)

فرواه الطبراني أيضاً (٦) .

---

(١) الكامل (٣/ ١١٤٠) .
وسليمان بن أحمد الواسطي ، كذبه يحيى ، وضعفه النسائي ، وقال البخاري : فيه نظر ، وقال أبو حاتم : كتب عنه أبي وأحمد ويحيى ثم تغير وأخذ في الشراب والمعازف فتُرك .
وانظر الضعفاء والمتروكون للنسائي (١٢٠) ، ولسان الميزان (٣/ ٧٢) ، وميزان الاعتدال (٢/ ١٩٤) والجرح والتعديل (٤/ ١٠١) .

(٢) أبو موسى الأشعري ، عبد الله بن قيس بن أسلم ، مشهور بكنيته واسمه ، أسلم وهاجر إلى الحبشة ، قدم المدينة بعد فتح خيبر ، واستعمله النبي صلى الله عليه وسلم على اليمن ، وشهد فتوح الشام ، واستعمله عمر على البصرة ، وعثمان على الكوفة ، وكان أحد الحكمين في صفين ، ومات سنة اثنتين وأربعين وقيل غير ذلك .
انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٣٨٠-٤٠٢) ، الإصابة (٢/ ٣٥٩ ، ٣٦٠) .

(٣) نسبه له الهيثمي في المجمع (٢/ ٣١) من معجمه الكبير .

(٤) كشف الأستار (١/ ٢١٧) ولفظه « بشر المشائين في الظلمات إلى المساجد بنور عظيم عند الله يوم القيامة » .
قال الهيثمي في المجمع (٢/ ٣١) : « وفيه محمد بن عبدالله بن عمر بن عبيد وهو منكر الحديث » .
قلت : قال عنه النسائي : متروك الحديث، وقال البخاري : منكر الحديث ، وقال : ليس بذاك الثقة ، وقال ابن معين : ضعيف ، وقال عنه ابن حبان : كان ممن يقلب الأسانيد من حيث لايفهم من سوء حفظه ، فلما فحش ذلك منه استحق مجانبته ، وقال أبو زرعة : لين الحديث ، وقال ابن عدي : وهو مع ضعفه يكتب حديثه .
وانظر الجرح والتعديل (٧/ ٣٠٠) ، والمجروحين (٢/ ٢٥٧) ، وميزان الإعتدال (٣/ ٥٩٠) ، والضعفاء والمتروكين للنسائي (٢١٤) ، الكامل (٦/ ٢٢٢٥) .

(٥) أبو أمامة هو صُدي بن عجلان بن الحارث الباهلي ، مشهور بكنيته ، روي بسند ضعيف أنه شهد أحداً ، أرسله رسول الله صلى الله عليه وسلم داعية لقومه ، وكان مع علي بصفين ومات سنة ست وثمانين وقيل سنة إحدى وثمانين .
انظر سير أعلام النبلاء (٣/ ٣٥٩-٣٦٣) ، الإصابة (٢/ ١٨٢) .

(٦) المعجم الكبير (٧٦٣٣) (٨/ ١٦٧) ، ولفظه « بشر المدلجين إلى المساجد في الظلم بمنائر من نور يوم القيامة يفزع الناس ولا يفزعون » ، وكذا في (٨١٢٥) (٨/ ٣٥) بلفظ " بمنابر " ، وقال الهيثمي في=

[٧٠] **وأما حديث عائشة :**

فرواه الطبراني في معجمه الوسط [(١)] حدثنا أحمد بن محمد بن صدقة ، **ثنا أبو الحسين** الرَّهَاوي ، ثنا قتادة بن الفضيل[(٢)] بن قتادة ، عن الحسن بن علي الشَّرَوي ، **عن عطاء ، عن** عائشة ، عن النبي ﷺ فذكره ، ثم قال : لم يروه **عن** عطاء عن عائشة **إلا الحسن ، تفرد به ،** قتادة بن الفضيل [(٣)] .

[٧١] **وأما حديث الخدري :**

فرواه أبو داود الطيالسي في مسنده [(٤)] ، ثنا عبدالحكم ، **ثنا أبو الصِّدِّيق النَّاجِي ، عن** أبي سعيد مرفوعاً فذكره .

وأعله ابن الجوزي في كتابه العلل المتناهية [(٥)] **بعبد الحكم السدوسي ،** ونقل عن ابن حبان أنه قال : لايحل كتب حديثه [(٦)] ، وأخرجه **أبو يعلى الموصلي**

= المجمع (٢/ ٣١) : وفيه سلمة العبسي عن رجل من أهل بيته ، ولم أجد من ذكرهما ، **وقال المنذري** في الترغيب (١/ ٢١٣) : وفي إسناده نظر .

قلت : جهالة الراوي جهالة عين ضعف في الحديث .

(١) (١٢٩٧) (٢/ ١٦٠) ونسبه له الهيثمي في المجمع (٢/ ٣٠) ، وهو في مجمع البحرين (٦٧٩) (٢/ ٤٢).

وقال الهيثمي : « وفيه الحسن بن علي الشَّرَوي قال الذهبي : لايعرف ، وفي حديثه نكرة ، وقال الأزدي : لايتابع عليه » .

قلت : قال العقيلي : لايتابع على حديثه ، وهو مجهول بالنقل .

وانظر الضعفاء للعقيلي (١/ ٢٣٤) ، ميزان الإعتدال (١/ ٥٠٣) .

(٢) و (٣) في الأصل ، وفي المعجم الأوسط (قتادة بن الفضل بن قتادة) ، وفي مجمع البحرين (قتادة بن الفضيل بن قتادة) وهو الصواب كما في تهذيب الكمال (٢٣/ ٥١٨) ، تهذيب التهذيب (٨/ ٣٥٦) ، تقريب التهذيب (٢/ ١٢٣) .

(٤) (ص : ٢٩٤). (٥) (٦٨٩) (١/ ٤١٠) .

(٦) وقال الهيثمي في المجمع (٢/ ٣٠) : « وفيه عبدالحكم بن عبدالله وهو ضعيف » .

قلت : وعبدالحكم هو ابن عبدالله القَسْملي ، وليس السدوسي ، وما نقله **ابن الجوزي عن ابن حبان** هو عن القسملي ، قال البخاري : منكر الحديث ، وقال ابن حبان : **لايكتب حديثه إلا على جهة** التعجب ، وقال ابن معين : لاأعرفه ، وقال ابن عدي : عامة أحاديثه مما لايتابع عليه ، **وقال أبو حاتم** ضعيف الحديث ، منكر الحديث ، وفي تقريب التهذيب (١/ ٤٦٦) : ضعيف .

وانظر الكامل (٥/ ١٩٧١) ، والمجروحين (٢/ ١٤٣) ، الضعفاء للعقيلي (٣/ ١٠٥) ، **تهذيب الكمال** (١٦/ ٤٠٢ ، ٤٠٣) وتهذيب التهذيب (٦/ ١٠٧) والجرح والتعديل (٦/ ٣٥) ، **والتاريخ الكبير** (٦/ ١٢٩) .

قلت : لم يذكر أحد في نسبه السدوسي ، ولكن عبد الحكم بن ذكوان السدوسي أحد **رجال ابن ماجة** هو الذي يقال فيه عبد الحكم السدوسي ، وقد ذكره المزي وابن حجر وابن **أبي حاتم والبخاري في** كتبهم قبل ترجمة القسملي .

في مسنده [1] عن عبدالحكم بن عبدالله القاص، ثنا أبو الصِّدِّيق النَّاجِي به [2].

[٧٢] **وأما حديث حارثة بن وهب الخزاعي** [3]:

فرواه أبو حفص عمر بن شاهين في كتاب الترغيب له [4] حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن، ثنا ابراهيم بن موسى الجوزي [5]، ثنا عبدالرحيم بن يحيى الدبيلي، ثنا ابن عطاء ابن مسلم، عن أبيه، عن إبراهيم النخعي، عن معبد بن خالد الجهني، عن حارثة بن وهب الخزاعي مرفوعاً فذكره، وزاد قال: يعني صلاتي الفجر والعشاء. انتهى

الحديث السابع عشر:

عن النبي ﷺ قال: « والذي نفس محمد بيده إن الرجل من أهل الجنة ليتناول الثمرة ليأكلها فما هي بِوَاصِلَةٍ إلى فيه حتى يُبَدِّل الله مكانها مثلها» [6].

[٧٣] **قلت:** رواه الحاكم في مستدركه في كتاب الفتن [7] من حديث يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، حدثني أبو أسماء الرَّحَبِي، **عن ثوبان، عن النبي ﷺ قال: إن ربي زوى لي الأرض، فذكره بطوله إلى أن قال: زعم أن النبي ﷺ قال: « لاينزع رجل من أهل الجنة من ثمرها شيئاً إلا أَخْلَفَ الله مكانها مثلها»** مختصر، وقال حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه [8].

ورواه الطبراني في معجمه [9]، والبزار في مسنده [10] كلاهما من حديث ريحان بن

---

(١) (١١١٣) (٢/ ٣٦١). (٢) قال ابن حجر في الكافي (ص: ٦): إسناده ضعيف.

(٣) حارثة بن وهب الخزاعي، وهو أخو عبيد الله بن عمر لأمه، وله رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم، وحديثه في الصحيحين، وذكره ابن سعد ولم يترجم له.
انظر طبقات ابن سعد (٦/ ٢٦)، الإصابة (١/ ٢٩٩).

(٤) باب فضل الخطى إلى المساجد (ل ١٦/ ب).

(٥) في الأصل إعجامها غير واضح، وهي كذلك في الترغيب.
قلت: في إسناده عثمان بن عطاء بن أبي مسلم، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ١٢): ضعيف.

(٦) الكشاف ع (١/ ٥٣)، ك (١/ ٢٦١) ولفظه في الطبعتين (مثلها)، عند تفسير قوله تعالى ﴿ كلما رزقوا منها من ثمرة رزقاً.. ﴾ الآية. (٧) (٤/ ٤٤٩).

(٨) وتتمة كلامه: ولم يخرجاه بهذه السياقة وإنما أخرج مسلم حديث معاذ بن هشام، عن قتادة، عن أبي قلابة، عن أسماء الرحبي عن ثوبان مختصرا، ووافقه الذهبي.

(٩) الكبير (١٤٤٩) (٢/ ١٠٢) ولفظه « إن الرجل إذا نزع من الجنة عادت مكانها»، وفي المجمع (١٠/ ٤١٤): "إن الرجل إذا نزع ثمرة..... الحديث" والظاهر أن كلمة "ثمرة" سقطت.

(١٠) كشف الأستار (٣٥٣٠) (٤/ ٢٠٠)، وأخرجه أيضاً من طريق ابن إسحاق وابن إدريس، عن أبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي أسماء عن ثوبان برقم (٣٥٣١).

سعيد ، عن عباد بن منصور ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن أبي أسماء ٨/أ الرَّحَبِي ، **عن ثوبان**[١] **أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : «لا ينزع رجل من أهل الجنة من ثمرها إلا أُعِيدَ في مكانها مثلها»** . انتهى

وسكت عنه البزار [٢] ولفظه فيه " إلا أعيد في مكانها مثلاها " على التثنية ، وهكذا أورده المصنف في سورة الزخرف [٣] ، وسيأتي إن شاء الله تعالى .

الحديث الثامن عشر :

عن سلمان قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله حَيِيٌّ كريم يستحي إذا رفع العبدُ إليه يديه أن يَرُدَّهُما صِفْرَاً ، حتى يضع فيهما خَيراً » . [٤]

قلت : روي من حديث سلمان ، ومن حديث أنس ، ومن حديث جابر ، ومن حديث ابن عمر .

[٧٤] **أما حديث سلمان :** [٥]

---

(١) ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، صحابي مشهور ، اشتراه النبي صلى الله عليه وسلم ثم أعتقه ، وظل يخدم رسول الله عليه الصلاة والسلام إلى أن مات ، ثم تحول إلى الرملة ثم إلى حمص وبها مات سنة أربع وخمسين للهجرة .
انظر الطبقات الكبرى (٧/ ٤٠٠) ، الإصابة (١/ ٢٠٤) .

(٢) قال البزار كما في كشف الأستار (٤/ ٢٠٠) : « لانعلمه عن ثوبان من وجه متصل أحسن من هذا »- يعني طريق إسحاق - ، ثم قال : « ولا نعلم روى حديث أيوب إلا عَبَّاد ، ولاعنه إلا ريحان ، ولا روى حديث يحيى بن أبي كثير إلا إسحاق » .
قلت : عزاه الهيثمي في مجمع الزوائد(١٠/ ٤١٤) للطبراني والبزار وقال : « رجال الطبراني ، وأحد إسنادي البزار ثقات » .
قلت : وهو عجيب من الهيثمي لأنه في موضع آخر (٦/ ٣١٤) ضعف عَبَّاد بن منصور ، وفي التقريب (١/ ٣٩٣) :« صدوق رمي بالقدر ، وكان يدلس ، وتغير بأخرة » وهو هنا قد عنعن ، وسيأتي الكلام على تضعيفه في الحديث الثلاثين .

(٣) الكشاف ع (٣/ ٤٢٦) ، ك (٣/ ٤٩٩) ، ولفظه في (ع) : « مثلاها » ، وكذا ذكره المصنف في الحديث السادس من سورة الزخرف (ل٢١٦/ أ ، ب) فقال : « عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (لا ينزع رجل في الجنة ثمرة إلا نبت مكانها مثلاها) ، قلت : رواه البزار في مسنده من حديث ثوبان ، وقد تقدم في سورة البقرة » ، وكذا ورد في الكافي لابن حجر (ص: ١٤٧) بالتثنية مثل رواية البزار .

(٤) الكشاف ع (١/ ٥٤) ، ك (١/ ٢٦٣) ، وفيهما معاً " إذا رفع إليه العبد " ، عند تفسير قوله تعالى ﴿إن الله لا يستحي أن يضرب مثلاً ما بعوضة فما فوقها﴾ .

(٥) سلمان الفارسي ، يكنى بأبي عبد الله أصله من رَامَ هُرْمُز ، وقيل من أصبهان ، أسر وبيع في المدينة ، أسلم وكان أول مشاهده الخندق ، وشهد بعدها بقية المشاهد ، وفتوح الشام بعد ذلك وولي المدائن ، ومات سنة ست وقيل سبع وثلاثين للهجرة .
انظر سير أعلام النبلاء (١/ ٥٠٥-٥٥٧) ، الإصابة (٢/ ٦٢-٦٣) .

فرواه أبو داود في سننه في الصلاة [١] ، والترمذي [٢] ، وابن ماجة في الدعاء [٣] ، من حديث جعفر بن ميمون ، عن أبي عثمان النهدي ، **عن سلمان الفارسي قال : قال رسول الله ﷺ : « إن ربكم حيي كريم يستحي من عبده إذا رفع يديه إليه أن يردهما صفراً »**. انتهى .

قال الترمذي [٤] : حديث حسن غريب ، ورواه بعضهم ولم يرفعه . انتهى

ورواه ابن حبان في صحيحه في النوع السابع والعشرين من القسم الثالث [٥] ، ولم يقل فيه:حتى يضع فيهما خيراً .

ورواه الحاكم في مستدركه في كتاب الدعاء كذلك وسكت عنه [٦] .

ثم رواه من حديث سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي ، عن سلمان مرفوعاً ، وقال : حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه [٧] . انتهى

[٧٥] وأما حديث أنس :

فرواه الحاكم في مستدركه [٨] من طريق أبي بكر بن أبي الدنيا ، ثنا بشر بن الوليد القاضي ، ثنا عامر بن يَسَاف ، عن حفص بن عمر بن عبدالله بن أبي طلحة الأنصاري **حدثني أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال : « إن الله رحيم حيي كريم يستحي من عبده أن يرفع إليه يديه ثم لا يضع فيهما خيراً »** . انتهى ، وقال : إسناد صحيح [٩] .

---

(١) باب : الدعاء (١٤٨٨) (٢/ ١٦٥).
(٢) في كتاب الدعوات (٣٥٥٦) (٥/ ٥٥٦).
(٣) باب رفع اليدين في الدعاء (٣٨٦٥) (٢/ ١٢٧١) ولفظه على الشك " فيردهما صفراً ، أو قال : خائبتين " .
(٤) (٥/ ٥٥٧).
(٥) كتاب الرقائق ، باب : الأدعية (٨٧٦) (٣/ ١٦٠) بلفظ السنن ، ومن حديث سليمان التيمي ،عن أبي عثمان النهدي به (٨٨٠) (٣/ ١٦٣) بلفظ « فيردهما خائبتين » .
(٦) (١/ ٤٩٧) ولفظه " أن يبسط إليه يديه ثم يردهما خائبتين " .
(٧) (١/ ٤٩٧) ووافقه الذهبي ، ولفظه " أن يبسط العبد إليه يديه فيهما خيراً فيردهما خائبتين " .
(٨) (١/ ٤٩٧ ، ٤٩٨) .
(٩) لكن قال الذهبي : عامر ذو مناكير .
قلت : عامر بن يَسَاف اليَمَامي قال عنه ابن عدي : منكر الحديث عن الثقات ، ومع ضعفه يكتب حديثه ، وقال أبو حاتم : صالح، وقال أبو داود : ليس به بأس رجل صالح ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال العجلي : يكتب حديثه وفيه ضعف .
وانظر الثقات لابن حبان (٨/ ٥٠١) ، اللسان (٣/ ٢٢٤) ، الكامل (٥/ ١٧٣٩) والميزان (٢/ ٣٦١)، والجرح والتعديل (٦/ ٣٢٩) .

ورواه عبدالرزاق في مصنفه في الصلاة ، أخبرنا معمر ، عن أبان ، عن أنس مرفوعاً فذكره [١] .

وكذلك رواه الحافظ أبو نعيم الأصبهاني في كتاب الحلية في ترجمة فضيل بن عياض ، عن فضيل بن عياض ، عن أبان ، عن أنس مرفوعاً فذكره [٢] .

[٧٦] وأما حديث جابر :

فرواه أبو يعلي الموصلي في مسنده [٣] ، حدثنا عبدالله بن معاذ ، ثنا ذكوان ، عن يوسف بن محمد بن المنكدر ، عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : **«إن الله تعالى حيي كريم يستحي من عبده أن يرفع إليه يديه فيردهما صفراً ليس فيهما شئ»** ، انتهى .

قال ابن طاهر : ويوسف متروك [٤] .

[٧٧] وأما حديث ابن عمر :

فرواه الطبراني في معجمه [٥] .

---

(١) مصنف عبد الرزاق في كتاب الجامع ، باب : الدعاء (١٩٦٤٨) (١٠/ ٤٤٣) .
وأبان هو ابن أبي عياش : متروك كما في التقريب (١/ ٣١) .

(٢) (٨/ ١٣١) ، ولفظه : « إن الله حيي كريم يكره إذا بسط الرجل يده أن يردها صفراً ليس فيها شيء »
وقال عقبه : « هكذا رواه فضيل عن أبان ، وهو غريب مشهور من حديث أبي عثمان النهدي عن سلمان» .

(٣) (١٨٦٧) (٣/ ٣٩١) .

(٤) قلت : قال الهيثمي في المجمع (١٠/ ١٤٩) « وفيه يوسف بن محمد المنكدر ، وقد وثق على ضعفه ، وبقية رجاله ثقات » قلت : قال النسائي ، والأزدي ، والدولابي : متروك ، وضعفه أبو داود ، والدارقطني ، وقال العقيلي : لايتابع على حديثه ، وقال ابن حبان : بطل الإحتجاج به ، وقال أبو زرعة : صالح ، وقال ابن عدي : أرجو أن لابأس به ، وقال أبو حاتم : ليس بقوي يكتب حديثه ، وقال ابن حجر في التقريب «ضعيف» .
وانظر التقريب (٢/ ٤٥٢) ، الجرح والتعديل (٩/ ٢٢٩) ، التهذيب (١١/ ٤٢٢) ، والمجروحين (٣/ ١٣٥) ، الضعفاء والمتروكين للنسائي (ص: للعقيلي (٤/ ٤٥٦) ، والكامل (٧/ ٢٦١٢) .
قلت : والحديث حسن بشواهده .

(٥) المعجم الكبير (١٣٥٥٧) (١٢/ ٤٢٣) ولفظه : " إن ربكم حيي كريم . . يستحي أن يرفع العبد يديه فيردهما صفراً لاخير فيهما ، فإذا رفع أحدكم يديه فليقل : ياحي لا إله إلا أنت ياأرحم الراحمين ثلاث مرات ، ثم إذا ردّ يديه فليفرغ ذلك الخير إلى وجهه " وقال الهيثمي في المجمع (١٠/ ١٦٩) : «وفيه الجارود بن يزيد وهو متروك» .
قلت : وكذا قال النسائي ، والدار قطني والعقيلي ، وقال أبو حاتم : كذاب ، وقال البخاري : منكر الحديث ، وقال ابن معين ليس بشيء . =

الحديث التاسع عشر :

[٧٨] **في الحديث:اصْطَرَبَ رسول الله ﷺ خاتماً من ذهب** (١)

قلت : غريب (٢) .

[٧٩] وفي البخاري (٣) عن عبدالعزيز ، **عن أنس قال : اصْطَنَعَ النبي ﷺ خاتماً ونقش فيه .**

[٨٠] وفي مسلم (٤) عن الزهري ، **عن أنس أنه رأي في يد النبي ﷺ خاتماً من ورق يوماً واحداً ، ثم إن الناس اضْطَرَبُوا الخواتم من وَرِقٍ فلبسوها .**

الحديث العشرون :

قال المصنف رحمه الله : سمعنا في صحيح مسلم عن إبراهيم ، عن الأسود، قال: دخل شابان من قريش على عائشة رضي الله عنها وهي بمنى ، وهم يضحكون ، فقالت : مايضحككم ؟ ، قالوا : فلان خَرَّ على طُنْب (٥) فُسْطَاط (٦) فكادت عنقه أو عينه أن تذهب ، فقالت : لاتضحكوا ، إني سمعت رسول الله ﷺ : يقول « مامن مسلم يُشَاك شوكةً فما فوقها إلا كتب الله له بها درجة وحَطَّ عنه بها خطيئة» . (٧)

= انظر الضعفاء والمتروكون للنسائي (٧٢) ، وللدار قطني (١٧٤) ، لسان الميزان (٢/ ٩٠) ميزان الإعتدال (١/ ٣٨٤)، والمجروحين (١/ ٢٢٠) ، والضعفاء للعقيلي (١/ ٢٠٢) (٣/ ٢٥٠) ، الجرح والتعديل (٢/ ٥٢٥) .

(١) الكشاف ع (١/ ٥٥) ، ك (١/ ٢٦٤) في الموضع السابق .

(٢) اكتفى ابن حجر في الكافي (ص: ٦) بتخريجه عن أنس عند مسلم لتطابق لفظ الإضطراب .
قلت : لم أجده بهذا اللفظ.

(٣) كتاب اللباس ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: لاينقش على نقش خاتمه (٥٨٧٧) (١٠/ ٣٢٧)، ولفظه اتخذ خاتماً من فضة ونقش فيه . . . الحديث .
ومن طريق عبدالعزيز عن أنس في باب الخاتم في الخنصر بلفظ " صنع النبي صلى الله عليه وسلم خاتماً (٥٨٧٤) ولم أجد فيه من هذا الطريق بلفظ " اصطنع " بل هذا اللفظ وارد من رواية ابن عمر (٥٨٧٦) (١٠/ ٣٢٥)، وهو - أي حديث أنس - عند مسلم في اللباس والزينة ، باب لبس النبي صلى الله عليه وسلم خاتماً من ورق (٢٠٩٢) (٣/ ١٦٥٦) من طريق عبدالعزيز عن أنس وباللفظ نفسه.

(٤) مسلم ، كتاب اللباس والزينة ، باب في طرح الخواتم (٢٠٩٣) (٦٠) (٣/ ١٦٥٨).

(٥) الطُّنب : الحبل الذي يشد إلى الوتد، وقال الخطابي : والطنب من أطناب الفسطاط ، وقال الزمخشري : هي حبال للبيوت.
انظر الفائق (٢/ ٣٦٩) ، مشارق الأنوار (١/ ٣٢٠) ، غريب الخطابي (١/ ٣٠٠) .

(٦) الفسطاط : ضرب من الأبنية في السفر دون السرادق ، وهو بضم الفاء ، وكسرها ، ويطلق على المدينة التي فيها مجتمع الناس ، وكل مدينة فسطاط . النهاية (٣/ ٤٤٥).

(٧) الكشاف ع(١/ ٥٦) ،ك (١/ ٢٦٥) ، في الموضع السابق .

[٨١] قلت : رواه مسلم في كتاب البر والصلة [١] ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن الأسود به بلفظه سواء ، ولم نضبط [٢] للمصنِّف حديثاً غيره .

الحديث الحادي والعشرون :

[٨٢] وعن النبي ﷺ ، قال : « ما أصابَ المؤمنَ من مكروهٍ فهو كفارةٌ لخطاياه حتى نُخْبَةِ النَّمْلة » [٣] .

قلت : غريب جداً [٤] .

---

(١) باب ثواب المؤمن فيما يصيبة من مرض أو حزن (٢٥٧٢) (٤/ ١٩٩١) .

(٢) فراغ في الأصل وفوقه كلمة كذا وبعده : للمصنف . . . الخ وفي النسخه الهنديه « ولم يعز المصنف في كتابه حديثاً قط غير هذا» وفي تخريج البيضاوي لابن همات (ل١٣/ ب) قال الزيلعي الحافظ في تخريج أحاديثه : « لم نضبط في كتابه حديثاً غير هذا » ، والفراغ والسياق جعلني أثبت اللفظ مقتبساً من تحفة الراوي .

(٣) الكشاف ع (١/ ٥٧) ، ك (١/ ٢٦٥) في الموضع السابق .

قلت : قال الزمخشري في الكشاف « نخبة النملة أي : عضتها » ، وفي النهاية (٥/ ٣٠) قال : «النخبة : العضة والقرصة ، والنخب : خرق الجلد » .

(٤) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٦) : لم أجده ، ونقل العجلوني في كشف الخفاء (٢/ ١٧٧) كلام ابن حجر ثم قال : « وأقول لكن يشهد له حديث (ما أصاب المؤمن مما يكره فهو مصيبة) ، رواه الطبراني عن أبي أمامة ، ويشهد له ما رواه الشيخان عن أبي سعيد وأبي هريرة بلفظ (ما يصيب المسلم من نصب ولا وصب ولاهم ولا حزن ولا أذى ولا غم حتى الشوكة يشاكها إلا كفر الله بها من خطاياه » .

قلت : يشهد له أحاديث كثيرة ، انظرها في الدر المنثور (٢/ ٢٢٨ ، ٢٢٩) .

وقال المناوى في الفتح السماوي (١/ ١٥٦) قال الطيبي لم أقف له على رواية ، وقال الولى العراقي : لم أقف عليه بهذا اللفظ ، وكذا في تخريج البيضاوي لابن همات (ل ١٣/ ب) .

الحديث الثاني والعشرون ٨/ب :

وقدضربَ رسولُ الله ﷺ جناحَ البعوضةِ مثلاً للدُّنيا [١] .

[٨٣] **قلت :** كأنه يشير إلى حديث رواه الترمذي[٢] **عن سهل بن سعد قال : قال رسول الله ﷺ : «لو كانت الدنيا تَعْدِل عند الله جناح بعوضة ما سَقَى منها كافراً شربة ماء»[٣] .**

وسيأتي في الزخرف إن شاء الله [٤] .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٥٧) ، ك (١/ ٢٦٥) في الموضع السابق .

(٢) كتاب الزهد ، باب : ما جاء في هوان الدنيا على الله عز وجل (٢٣٢٠) (٤/ ٥٦٠) .

(٣) في الترمذي : « شربة ماء » ، وقال عقبه : « هذا حديث صحيح غريب من هذا الوجه » .
قلت : فيه عبد الحميد بن سليمان هو الخزاعي ، قال ابن حجر في التقريب (١/ ٤٦٨) : ضعيف .

(٤) الكشاف ع (٣/ ٤١٩) ، ك (٣/ ٤٨٧) ، عند تفسير قوله تعالى ﴿ وإن كل ذلك لما متاع الحياة الدنيا﴾ وذكره الزيلعي في الحديث الثاني من الزخرف (ل٢١٥/ ب ، ل ٢١٦/ ب) ، وخرجه من حديث سهل بن سعد ، وأبي هريرة ، وابن عباس ، وابن عمر ، ونقل عن المقدسي تضعيفه من كل طرقه التي أوردها .

الحديث الثالث والعشرون :

قالت عائشة رضي الله عنها في حق عبدالله بن عمروبن العاص : ياعجباً لابن عمرو هذا[(١)] .

[٨٤] **قلت** : هذه قطعة من حديث رواه مسلم في الحيض [(٢)] عن عبيد بن عمير قال : بلغ عائشة رضي الله عنها أن عبدالله بن عمرو بن العاص كان يأمر النساء إذا اغتسلن أن ينقضن رؤسهن ، فقالت عائشة : « **ياعجباً لابن عمرو هذا ، يأمر النساء إذا اغتسلن أنْ يَنْقُضْنَ رُؤُسَهُنَّ ، أَفَلا يأمُرهُنَّ أن يحلقن رؤسهن ، لقد كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد وما أزيد على أن أفرغ على رأسي ثلاث إفراغات** » . إنتهى .

الحديث الرابع والعشرون :

عن ابن التَّيِّهَان [(٣)] أنه قال في بيعة العقبة لرسول الله ﷺ : يارسول الله إن بيننا وبين القوم حِبَالاً ﷺ ونحن قاطعوها فنخشى إن الله أعزَّكَ وأظهركَ أن ترجع إلى قومك [(٤)] .

قلت : هذه قطعة من حديث بيعة العقبة .

[٨٥] رواه ابن هشام في السيرة [(٥)] ، والإمام أحمد في مسنده[(٦)] ، والطبراني في معجمه [(٧)] ، والبيهقي في دلائل النبوة [(٨)]

---

(١) الكشاف ع (١/ ٥٧) ، ك (١/ ٢٦٦) عند تفسير قوله ﴿ ماذا أراد الله بهذا مثلاً ﴾ .

(٢) باب : حكم ضفائر المغتسلة (٣٣١) (١/ ٢٦٠) .

(٣) هو مالك بن التَّيِّهان بن مالك أبو الهيثم البلوي ، شهد العقبة الأولى والثانية ، وشهد بدراً وأحداً والمشاهد كلها ، وتوفي في خلافة عمر سنة عشرين أوإحدى وعشرين ، وقيل قتل يوم صفين سنة سبع وثلاثين ، وقيل بعدها بقليل ، والأول أولى .
الإصابة (٤/ ٢١٢ ، ٢١٣) في الكنى ، سير أعلام النبلاء (١/ ١٨٩) .

(٤) الكشاف ع (١/ ٥٨) ، ك(١/ ٢٦٨) عند تفسير قوله ﴿ الذين ينقضون عهدالله من بعد ميثاقه ﴾ .

(٥) ذكره في بيعة العقبة الثانية من حديث كعب بن مالك (٢/ ٨٣) وهو طويل وقول ابن التيهان في (٢/ ٨٥)، بلفظ مقارب .

(٦) المسند (٣/ ٤٦٠ - ٤٦٢) .

(٧) المعجم الكبير (١٧٤) (١٩/ ٨٧ - ٩٠) .

(٨) (٢/ ٤٤٤ - ٤٤٩) .
قلت : في المسند والمعجم (عبد الله بن كعب) وفي سيرة ابن هشام ودلائل البيهقي . =

كلهم من حديث محمد بن إسحاق ، حدثني معبد بن كعب،عن أخيه عبيد الله بن كعب ابن مالك ، **أن أباه كعب بن مالك ، وكان ممن شهد العقبة وبايع رسول الله ﷺ بها ، قال : خرجنا في حُجَّاج من المشركين وقد صلينا ومعنا البراء بن مَعْرُور ، كبيرنا وسيدنا ، . . . إلى أن قال : فتكلم رسول الله ﷺ ودعا إلى الله ورَغَّبَ في الإسلام ، وقال : أبايعكم على أن تمنعوني مما تمنعون منه نساءكم وأبناءكم ، فأخذ البراء بن معرور بيده ، ثم قال : نعم والذي بعثك بالحق يا رسول الله ، فبايعنا رسول الله ، فنحن والله أهل الحروب ، وأهل الحَلْقَة** (١) **ورثناها كابراً عن كابر ، قال : فاعترض القول - والبراء يكلم رسول الله ﷺ - أبو الهيثم بن التَّيْهَان حليف بني عبد الأَشْهَل ، فقال : يارسول الله إن بيننا وبين القوم حبالاً - يعني العهود - وإنا قاطعوها فهل عسيت إن نحن فعلنا ذلك ثم أظهرك أن ترجع إلى قومك وتدعنا ، فقال رسول الله ﷺ [وقد تَبَسَّم]** (٢) **: «بل الدَّم الدَّم ، والهدم الهدم ، أنا منكم وأنتم مني ، أحارب من حاربتم ، وأسالم من سالمتم»** ، الحديث بطوله(٣) .

قوله : **عن ابن مسعود قال : « إن أحب الكلام إلى الله ماقاله أبونا آدم حين اقترف الخطيئة سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ، ولا إله غيرك ، لا إله إلا أنت ، ظلمت نفسي فاغفرلي إنه لا يغفر الذنوب الا أنت»** (٤) .

= (عبيد الله بن كعب) ، قلت : وعبدالله وعبيدالله ابنان من أبناء كعب ، وكلاهما روى عن أبيه كعب ، وكلاهما أيضاً روى عنه أخوه (معبد بن كعب).

(١) في الأصل " أهل الحربُ وأهل الحلفَة " بالفاء الموحدة وبالضمة على باء (الحرب) ، وهذا خطأ ففي سيرة ابن هشام (٢/ ٨٥) : « فنحنَ والله أبناء الحروب وأهل الحَلْقَة » ، وفي المعجم الكبير (١٩/ ٨٩) " أهل الحروب " ، وفي مسند أحمد (٣/ ٤٦٢) . مثله دون لفظ القسم ، وفي الدلائل للبيهقي (٢/ ٤٤٧) بإفراد الحرب .
والظاهر أن الأصل فيه خطأ إذ كتبت الواو فوق الباء بدلاً من أن تكتب قبلها ، فيكون النص " فنحن والله أهل الحروب وأهل الحَلْقَة " ، كما أثبته .
والحلقة : السلاح عاماً ، وقيل هي الدروع خاصة ، كما في النهاية (١/ ٤٢٧).

(٢) ما بين المعقوفين من الهامش الأيسر ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٦/ ٤٥): « ورجال أحمد رجال الصحيح غير ابن إسحاق وقد صرح بالسماع » .

(٤) الكشاف ع (١/ ٦٣) ، ك(١/ ٢٧٤) ، عند تفسير قوله ﴿ فتلقى آدم من ربه كلمات . . . ﴾ ، واللفظ فيهما ليس فيه « ولا إله غيرك ».

وعن ابن عباس قال : يارب ألم تخلقني بيدك ؟ قال : بلى ، يارب ألم تَنفخْ فيَّ الروح من روحك ؟ قال : بلى ، يارب ألم تَسبقْ رحمتُك غضبَك؟، قال : بلى ، قال : (ألم) تُسكنِّي جنتك ؟ ، قال : بلى ، قال : يارب إن تبتُ وأصلحتُ أَرَاجعي أنت إلى الجنة ؟ ، قال : نعم [1] .

[٨٦] **قلت : أما حديث ابن مسعود :**

فرواه ابن أبي شيبة في مصنفه في أوائل الصلاة [2] وليس فيه ذكر آدم ، **فقال** : حدثنا ابن فضيل وأبو معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم التيمي ، عن الحارث بن سويد ، قال : **قال ابن مسعود : إن أحب الكلام إلى الله أن يقول الرجل سبحانك اللهم وبحمدك . . . إلى** آخره .

[٨٧] **وأما حديث ابن عباس :**

فرواه الحاكم في مستدركه في كتاب الفضائل في فضائل آدم [3] **عن المنهال بن عمرو**، عن سعيد بن جبير ، **عن ابن عباس قال في قوله تعالى ﴿ فتلقى آدم من ربه كلمات فتاب عليه﴾ ، قال : يارب ألم تخلقني بيدك** . . . إلى آخره .

وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

الحديث الخامس والعشرون :

كان رسول الله ﷺ إذا حزبه أمر فزع إلى الصلاة [4] .

[٨٨] **قلت** : رواه أبو داود في سننه في صلاة الليل [5] من حديث ٩/أ عبدالعزيز أخي حذيفة[6] ، **عن حذيفة قال : «كان النبي ﷺ إذا حزبه أمر صلى»** . انتهى .

[٨٩] قال أبو داود : وقد روي عن عبدالعزيز عن النبي مرسلاً . انتهى

---

(١) الكشاف ع (١/ ٦٤)، ك (١/ ٢٧٤) في الموضع السابق. وكلمة (لم) ساقطة من الأصل والإستدراك من الكشاف .

(٢) باب فيما يفتتح به الصلاة (١/ ٢٣٢) ولفظه " إن من أحب الكلام . . الحديث" وفيه "لاإله غيرك" كما ذكره الزيلعي ، ولعلها سقطت من الكشاف في طبعيته.
قلت : فيه الأعمش سليمان بن مهران الأسدي الكوفي كان يدلس ، والإسناد فيه عنعنته . انظر التقريب (١/ ٣٣١) .

(٣) المستدرك في كتاب التاريخ في ذكر آدم عليه السلام (٢/ ٥٤٥) ، ووافقه الذهبي على التصحيح.

(٤) الكشاف ع (١/ ٦٦)، ك (١/ ٢٧٧) عند تفسير قوله : ﴿ واستعينوا بالصبر والصلاة ﴾.

(٥) كتاب الصلاة ، باب : وقت قيام النبي صلى الله عليه وسلم من الليل (١٣١٩) (٢/ ٧٨).

(٦) في السنن " عبدالعزيز ابن أخي حذيفة " .

وكذلك رواه أحمد في مسنده (١) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٢) ورواه مطولاً بقصة الخندق وكلها في كتابه دلائل النبوة (٣) ، ورواه الطبري في تفسيره بلفظ الكتاب (٤) .

قوله : وعن ابن عباس أنه نعى إليه أخوه قُثَم وهو في سفر فاسْتَرجع وتنحى عن الطريق، وصلى ركعتين أطال فيهما الجلوس ثم قام يمشي إلى راحلته وهو يقول : واستعينوا بالصبر والصلاة (٥) .

[٩٠] قلت : رواه البيهقي في شعب الإيمان في الباب السبعين (٦) من حديث سعيد بن منصور، أنا إسماعيل بن إبراهيم بن عُلَيَّة ، ثنا عيينة بن عبدالرحمن ، عن أبيه أن ابن عباس نعي إليه أخوه قثم . . . . إلى آخره .

---

(١) المسند (٥/ ٣٨٨) وفيه عبد العزيز أخو حذيفة .

(٢) لم أقف عليه في مظانه فيه .

(٣) في باب إرسال الرسول صلى الله عليه وسلم حذيفة إلى عسكر المشركين ، وقد جاء النص في آخر القصة وهي طويلة (٣/ ٤٥١ - ٤٥٣) ، وفي سنده "عبدالعزيز ابن أخي حذيفة" .

(٤) (٨٤٩) (٨٥٠) (٢/ ١٢) وفيه : عن عبد العزيز بن اليمان أخي حذيفة عنه " .

قلت : ماوقع من الخلاف في عبد العزيز ، هل هو أخو حذيفة أم ابن أخيه ؟ قال عنه ابن حجر في الإصابة (٣/ ١٥٧) عند ذكره رواية هذا الحديث : عند أحمد وأبي داود من رواية عكرمة بن عمار ، عن محمد بن عبدالله الدؤلي ، عن عبدالعزيز ابن أخي حذيفة بهذا ، قال أبو نعيم : هذا هو الصواب ، ومشى ابن فتحون على ظاهر ماوقع عند الباوردي فقال : صحبة عبدالعزيز لاتنكر لأن أباه اليمان استشهد بأحد .

ثم قال : وليس عبدالعزيز ولد اليمان ، بل نسب إليه في هذه الرواية لكونه جدّه ، وأما الحديث الذي فيه عبدالعزيز ابن أخي حُذيفة ولم يسم فيه أبوه فهو المعتمد .

وقد أشار إلى هذا الخلاف المزي في تحفة الأشراف (٣/ ٥٠) ، وابن حبان في الثقات (٥/ ١٢٤) ولم يرجحا .

قلت : والملاحظ أن بعض الأسانيد توضح أنه " ابن اليمان أخو حذيفة " أي ليس منسوباً إلى جده ، وذلك ظاهر في سندي ابن جرير ، حيث ذكر في أحدهما عبدالعزيز بن اليمان ، وفي الآخر أخو حذيفة ، ولذا قال أحمد شاكر معلقاً على ترجيح ابن حجر : «ولكن أكثر الرواة ذكروا أنه أخوه ، ولم يخالفهم إلا " محمد بن عيسى شيخ أبي داود فيما رأيت ، فلا أدري مم هذا الترجيح ؟ بل الذي أراه ترجيح رواية الأكثر ، ومنهم النضر بن محمد " وكان مكثراً للرواية عن عكرمة بن عمار ، وبذلك جزم ابن أبي حاتم في ترجمة عبدالعزيز بن اليمان في الجرح والتعديل لم يذكر خلافاً ولا قولاً آخر» .

وانظر تفسير ابن جرير (٢/ ١٣) ، والجرح والتعديل (٥/ ٣٩٩) .

(٥) الكشاف (١/ ٦٧) ، ك(١/ ٢٧٧) عند تفسير قوله : ﴿ واستعينوا بالصبر والصلاة ﴾ الآية .

(٦) وهو باب في الصبر على المصائب وعما تنزع إليه النفس من لذة وشهوة (٩٦٨٢) (٧/ ١١٤) طبعة دار الكتب العلمية .

ورواه الطبري في تفسيره [1] ثنا محمد بن العلاء، ويعقوب بن إبراهيم قالا: ثنا ابن علية به.

الحديث السادس والعشرون، والسابع والعشرون:

قال رسول الله ﷺ: وجعلت قرة عيني في الصلاة، وكان يقول: "يابلال رَوِّحْنَا"[2].

قلت: هما حديثان.

[٩١] الأول: رواه النسائي في سننه الكبرى والصغرى [3] في كتاب عشرة النساء [من طريقين أحدهما]: [4] من حديث سَيَّار بن حاتم، عن جعفر بن سليمان الضُّبَعِيِّ، عن ثابت، **عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: حُبِّبَ إلى من الدنيا النساء والطيب، وجعلت قرة عيني في الصلاة**. انتهى.

وبهذا الإسناد والمتن رواه الحاكم في مستدركه في كتاب النكاح [5] وقال: حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه [6] انتهى.

الطريق الثاني: رواه من حديث سَلَّام بن سليمان أبي المنذر، عن ثابت به [7].

وبهذا الإسناد رواه أحمد[8]، وابن أبي شيبة، والبزار [9] في مسانيدهم.

---

(١) (٨٥٢) (٢/ ١٤)، وقال الأستاذ أحمد شاكر: إسناده صحيح.

(٢) الكشاف ع (١/ ٦٧)، ك (١/ ٢٧٨) في الموضع السابق.

(٣) السنن الصغرى، كتاب عشرة النساء، باب حب النساء (٧/ ٦١، ٦٢) وفي السنن الكبرى (٨٨٨٨) (٥/ ٢٨٠).

(٤) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه.

(٥) (٢/ ١٦٠).

(٦) ووافقه الذهبي.

(٧) في الموضع نفسه من السنن الكبرى (٨٨٨٧) (٥/ ٢٨٠)، وكذا في الصغرى (٧/ ٦١).

(٨) المسند (٣/ ١٢٨، ١٩٩، ٢٨٥).

(٩) (٢٩٩) (٣/ ٦٦٧).

ورواه ابن عدي في الكامل [١] ، وأعله بسَلاَّم [٢] ، ونقل عن البخاري أنه قال فيه : منكر الحديث ، وعن ابن معين أنه قال فيه : ضعيف ، قال ابن عدي : وأرجو أنه لابأس به[٣] .

ورواه العقيلي أيضاً في ضعفائه [٤] وأعله بسلام [٥] ثم قال : وقد روي من غير هذا الوجه (رواية) فيها لين [٦] وكأنه يشير إلى الطريق الأول [٧] ، وقال الدار قطني في علله [٨] : " هذا حديث رواه سلام بن سليمان أبو المنذر [٩] وسلام بن أبي الصهباء [١٠] ، وجعفر بن

---

(١) (٣/ ١١٥٠) من طريق سلام بن أبي خبزة عن ثابت ، وقال : « وقد رواه أيضاً عن أنس سلام أبو المنذر وجعفر بن سليمان الضبعي من رواية سيار عنه » ، وأخرجه أيضاً (٣/ ١١٥١) من طريق سلام بن أبي الصهباء ، عن ثابت ، وقال (٣/ ١١٥٢) : وقد رواه عن ثابت مع سلام ، ابن أبي خبزة ، وجعفر ابن سليمان الضبعي .

(٢) الذي ترجمه ابن عدي هو سلام بن أبي الصهباء وكناه بأبي المنذر ولم يترجم لسلام بن سليمان وستأتي تراجمهم والكلام عليهم لاحقاً .

(٣) الكامل (٣/ ١١٥٢) ، وهو حكمه على سلام بن أبي الصهباء .

(٤) (٢/ ١٦٠) . (٥) قال العقيلي عنه : لايتابع على حديثه .

(٦) في الأصل « من غير هذا الوجه فيها لين » ، وفي ضعفاء العقيلي : " أما الحديث الأول ففيه رواية من غير هذا الوجه فيها لين ، قلت : فلعل الصواب : " وقد روى من غيرهذا الوجه رواية فيها لين " وتكون كلمة " رواية " سقطت من الناسخ ولذا أضفتها .

(٧) المقصود به طريق سيار ، عن جعفر ، عن ثابت .

قلت : قال الذهبي في الميزان (٢/ ١٧٧) ، (تعليقاً على كلام العقيلي) : « وحديث عفان أخرجه النسائي وإسناده قوي » . والمراد به طريق سيار التي ذكرها المصنف عند النسائي .

(٨) لم أقف عليه في المطبوع منه .

(٩) هو سلام بن سليمان أبو المنذر القارئ ، قال عنه ابن معين : لابأس به ، وفي رواية أخرى عنه قال : لاشئ، قال الذهبي : ويحتمل أن يكون أراد سلاماً الطويل ، وقال أبو حاتم : صدوق صالح الحديث، وقال العقيلي : لايتابع على حديثه ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال عنه : صدوق ، وقال ابن حجر : في التقريب (١/ ٣٤٢) : صدوق يهم .

وانظر الجرح والتعديل (٤/ ٢٥٩) ، الضعفاء للعقيلي (٢/ ١٦٠) ، والميزان (٢/ ١٧٠) ، التاريخ الكبير (٤/ ١٣٤)، وثقات ابن حبان (٦/ ٤١٦) ، والتهذيب (٤/ ٢٨٤) ، تهذيب الكمال (١٢/ ٢٨٨) .

(١٠) هو سلام بن أبي الصهباء أبو بشر العدوي البصري ، وقال الذهبي : أبو المنذر البصري الفزاري ، قال البخاري : منكر الحديث ، وقال ابن حبان : لايجوز الإحتجاج به إذا انفرد ، وقال أبو حاتم : شيخ ، وقال ابن معين : ضعيف ، وقال أحمد : حسن الحديث .

وانظر المجروحين (١/ ٣٤٠) ، والتاريخ الكبير (٤/ ١٣٥) ، والجرح والتعديل (٤/ ٢٥٧) ، الميزان (٢/ ١٨٠) ، الكامل (٣/ ١١٥١) ، ولسان الميزان (٣/ ٥٨) .

قلت : ظاهر كلام الزيلعي : أن الذي أعل ابن عدي به الحديث ، هو سلام بن سليمان ، وليس كذلك ، إذ كل ما نقله عن ابن عدي مذكور في ترجمة ابن أبي الصهباء .

سليمان الضُّبَعِي [1] ، عن ثابت ، عن أنس ، فرفعوه ، وخالفهم حماد بن زيد فرواه عن ثابت مرسلاً ، وكذلك رواه محمد بن عثمان بن ثابت البصري مرسلا ، والمرسل أشبه بالصواب » . انتهى

وقد ذكر المصنف الحديث بتمامه في سورة آل عمران [2] .

الحديث الثاني :

[٩٢] رواه أبو داود في سننه في كتاب الأدب [3] **من حديث سالم بن أبي الجعد قال : قال رجل ، قال مِسْعَر : أحسبه من خزاعة ، قال سمعت النبي ﷺ يقول : « يابلال أقم الصلاة وأرحنا بها »** . انتهى .

وسنده رجال الصحيحين إلا شيخه مُسَدَّداً [4] فانفرد عنه البخاري .

ورواه أحمد في مسنده [5] ، ثنا وكيع ، ثنا مسعر ، عن عمرو بن مرة ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن رجل من أسلم ، وهذا أيضاً سند الصحيحين .

---

(١) هو جعفر بن سليمان الضُّبعي : أبو سليمان البصري ، وثقه ابن معين ، وابن سعد ، وقال ابن حنبل : لابأس به ، وقال ابن عدي : " وأحاديثه ليست بالمنكرة ، وهو عندي ممن يجب أن يقبل حديثه " ، وقال ابن المديني : " أكثر عن ثابت وكتب مراسيل وفيها أحاديث مناكير ، عن ثابت ، عن النبي صلى الله عليه وسلم " ، وقال أبو حاتم : " جعفر بن سليمان من الثقات المتقنين " ، وبين أنه لم يكن داعية لبدعته ، وقال ابن حجر في التقريب (١/ ١٣١) : « صدوق زاهد لكنه كان يتشيع » .
وانظر تهذيب الكمال (٥/ ٤٣) ، التهذيب (٢/ ٩٥) ، الجرح والتعديل (٢/ ٤٨١) ، وثقات ابن حبان (٦/ ١٤٠) ، وثقات ابن شاهين (٥٥) ، وثقات العجلي (ص: ٩٧) ، والكامل (٢/ ٥٦٧) . وطبقات ابن سعد (٧/ ٢٨٨) . والضعفاء للعقيلي (١/ ١٨٨) ، تاريخ ابن معين (٢/ ٩٦) .
قلت : أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٧/ ٧٨) من طريقين عن سلام بن أبي المنذر ثم قال : « تابعه سيار بن حاتم عن جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس ، وروى ذلك جماعة من الضعفاء عن ثابت والله أعلم » .

(٢) الكشاف ع (١/ ٢٠٤) ، ك (١/ ٤٤٧) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ فيه آيات بينات مقام إبراهيم ﴾ وانظر (ص:) .

(٣) باب : في صلاة العتمة (٤٩٨٥) (٥/ ٢٦٢) ، وفيها " أرحنا بها " بدون واو .

(٤) هو مُسدّد بن مسَرْهَد بن مُسَرْبَل الأسدي أبو الحسن البصري ، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٢٤٢) : « ثقة حافظ » ، وانظر رجال البخاري (٢/ ٧٤٣) .

(٥) (٥/ ٣٦٤)

[٩٣] ورواه أحمد أيضاً[(١)] ثنا عبدالرحمن بن مهدي ، ثنا إسرائيل ، عن عثمان بن المغيرة **عن سالم بن أبي الجعد [(٢)] ، أن محمد ابن الحنفية قال : دخلت مع أبي على صهر لنا من الأنصار فحضرت الصلاة فقال : ياجارية إئتيني بوضوء لعلي أصلي فأستريح ، فرأى أننا أنكرنا ذلك عليه ، فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول [لبلال] [(٣)] : قم يابلال فأرحنا بالصلاة . انتهى**

وهذا الإسناد على شرط البخاري ، وقد زاد فيه محمد بن الحنفية كما تراه .

وكذلك رواه أبو داود في سننه عن . . . . [(٤)]

ورواه إبراهيم بن الحربي في كتابه غريب الحديث [(٥)] ، حدثنا أبوبكر ثنا ، ابن نمير ، عن سفيان الثوري ، عن عثمان بن المغيرة ، **عن سالم ، عن ابن الحنفية ، قال : قال النبي ﷺ**
٩/ب **لبلال : « يابلال أقم الصلاة وأرحنا بها »** . انتهى

قال : ومعناه نصلي ونروح إلى منازلنا ، وليس من الإستراحه ، وإلا لقال : أرحنا منها انتهى .

وهذا يرده ما [تقدم] [(٦)] في لفظ أحمد فأستريح [(٧)] والله أعلم .

---

(١) (٥/ ٣٧١) .
(٢) في المسند : عن سالم بن أبي الجعد ، عن عبدالله بن محمد بن الحنفية قال : دخلت مع أبي . . . . الحديث ، وهذا الإسناد ذكره الدار قطني في علله أيضاً وسيأتي .
(٣) ما بين المعقوفين من الهامش الأيمن ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .
(٤) بياض بالأصل وفوقه كلمة كذا ، والحديث في سنن أبي داود في الموضع السابق (٤٩٨٦) (٥/ ٢٦٢)، عن محمد بن كثير ، عن إسرائيل به .
(٥) لم أقف عليه في القسم المطبوع منه .
(٦) ما بين المعقوفين من الهامش الأيمن ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .
(٧) قال ابن الأثير في النهاية (٢/ ٢٧٤) في « معنى أرحنا بها يابلال » : أي أذن بالصلاة نسترح بأدائها من شغل القلب بها ، وقيل : كان اشتغاله بالصلاة راحة له ، فإنه كان يعدُّ غيرها من الأعمال الدنيوية تعباً فكان يستريح بالصلاة لما فيها من مناجاة الله تعالى .
وفي عون المعبود (١٣/ ٣٣٠) حول المعنى نفسه : "فاسترحت" : أي بالإشتغال بالصلاة لكونه مناجاة مع الرب تعالى ، أو بالفراغ لاشتغال الذمة بها قبل الفراغ عنها .
وكلام المصنف في اعتراضه على الإمام الحربي جيد متجه ويؤيده ماسبق .

[٩٤] ورواه الدار قطني في كتابه العلل [(١)] من حديث أبي خالد القرشي ، ثنا سفيان الثوري ، عن عثمان بن المغيرة ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن ابن الحنفية ، عن علي قال ، قال رسول الله ﷺ : « يابلال أرحنا بالصلاة » . انتهى ، ثم قال : لم يسنده عن علي غير أبي خالد القرشي [(٢)] .

[٩٥] ثم رواه من حديث حسين بن علوان ، ثنا أبو حمزة الثمالي ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن محمد ابن الحنفية ، عن بلال [(٣)] ، أن النبي ﷺ قال له : « يابلال أرحنا بالصلاة » . انتهى وسكت عنه [(٤)] .

الحديث الثامن والعشرون :

ومنه الحديث في جَذَعَة ابن نِيَار [(٥)] تجزي عنك ولا تجزي عن أحد بعدك [(٦)] .

[٩٦] **قلت** : رواه البخاري [(٧)] .

---

(١) (٤/ ١٢٠) . (٢) (٤/ ١٢١) .

(٣) بلال بن رباح الحبشي المؤذن كان رقيقاً فأعتقه أبو بكر ، فلزم النبي صلى الله عليه وسلم ، وشهد معه المشاهد كلها ، وخرج بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الشام إلى أن مات بها في زمن عمر بطاعون عمواس سنة عشرين للهجرة . انظر سير أعلام النبلاء (١/ ٣٤٧ - ٣٦٠) .

(٤) في العلل : « ورواه عمرو بن مرة ، وحمزة الثمالي ثابت بن أبي صفية ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن رجل من خزاعة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، لم يذكر علياً ولا ابن الحنفية .
وقيل : عن أبي حمزة ، عن سالم ، عن ابن الحنفية ، عن بلال . وقال محمد بن ربيعة : عن أبي حمزة ، عن سالم ، عن ابن الحنفية ، عن بلال ، وقول عمرو بن مرة أصح » .
قلت : فها هنا طريقان عن أبي حمزة الثمالي ، نص الدار قطني على أن رواية ابن الجعد ، عن رجل من خزاعة أصح من الثاني الذي من مسند بلال رضى الله عنه ، والله أعلم .

(٥) في الأصل سقطت الألف من (ابن) ، والصواب:جذعة ابن نيار ، والجَذَعَة وصف لسن معين من بهيمة الأنعام ، وأصل الجَذَع من أسنان الدَّواب ، وهو ماكان منها شاباً فتياً ، فهو من الضأن ما أكمل السنة وهو قول الجمهور ، ومن البقر والمعز مادخل في السنة الثانية ، وقيل البقر في الثالثة ، ومن الإبل مادخل في السنة الخامسة .
وانظر النهاية (١/ ٢٥٠) ، والفتح (١٠/ ٥) والمقصود هنا الجذعة من المعز ، انظر الفتح (١٠/ ١٢) .

(٦) الكشاف ع (١/ ٦٧) ، ك (١/ ٢٧٨) ، عند تفسير قوله تعالى ﴿ واتقوا يوماً لا تجزي نفس عن نفس شيئاً ﴾ .

(٧) في كتاب العيدين ، باب : الأكل يوم النحر (٩٥٥) (٢/ ٤٤٧ ، ٤٤٨) ، وباب : الخطبة بعد العيد : (٩٦٥) ، و باب : التبكير إلى العيد (٩٦٨) (٢/ ٤٥٦) ، وباب : استقبال الإمام الناس في خطبة العيد : (٩٧٦) (٢/ ٤٦٥) وفيه " فقام رجل " من غير تسميته ، وباب : كلام الإمام والناس في خطبة العيد (٩٨٣) (٢/ ٤٧١) ، وفي كتاب الأضاحي ، باب : سنة الأضحية (٥٥٤٥) (١٠/ ٣) وباب : قول النبي صلى الله عليه وسلم لأبي بردة : .... (٥٥٥٦) (١٠/ ١٢) ، (٥٥٥٧) (١٠/ ١٢ ، ١٣) ، وباب الذبح بعد الصلاة (٥٥٦٠) (١٠/ ١٩) ، وباب : من ذبح قبل الصلاة أعاد (٥٥٦٣) (١٠/ ٢٠) .

ومسلم في الأضحية [1] من حديث البراء بن عازب قال ضحَّى [خالي أبو بُرْدَةَ ابن نِيَار قبل الصلاة فقال له] [2] رسول الله ﷺ : « شاتك شاة لحم »، قال : يارسول الله إن عندي جذعة، قال : « إذبحها ولن تجزي عن أحد بعدك ». انتهى

الحديث التاسع والعشرون :

ومنه الحديث : « لايقبل منه صرف ولاعدل » [3] .

[٩٧] **قلت :** رواه البخاري في الجهاد [4] ، ومسلم في الحج [5] ، وفي العتق [6] بزيادة « ومن ادَّعَى إلى غير أبيه وانتمى إلى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لايقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً ».

من حديث إبراهيم التيمي ، عن أبيه ، **عن علي بن أبي طالب قال : ما كتبنا عن النبي ﷺ إلا القرآن وما في هذه الصحيفة ، قال النبي ﷺ : « المدينة حرام مابين عَائِر إلى**

---

(١) كتاب الأضاحي ، باب : وقتها (١٩٦١) (٣/ ١٥٥٢ - ١٥٥٥) .

(٢) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٣) الكشاف ع(١/ ٦٧) ، ك(١/ ٢٧٩) عند تفسير قوله تعالى ﴿ ولا يقبل منها شفاعة ولا يؤخذ منها عدل﴾ .

(٤) الذي في كتاب الجهاد ، باب : فكاك الأسير (٣٠٤٧) (١٦٧) مختصر وليس فيه الشاهد المطلوب وهو "لايقبل منه صرف ولا عدل " ، وكذا في كتاب العلم ، باب : كتابة العلم (١١١) (١/ ٢٠٤) ، وفي كتاب الديات ، باب : العاقلة (٦٩٠٣) (١٢/ ٢٤٦) ، وباب : لايقتل المسلم بالكافر (٦٩١٥) (١٢/ ٢٦٠) .

والحديث بتمامه متضمناً الشاهد المذكور ، أخرجه البخاري في كتاب فضائل المدينة باب : حرم المدينة (١٨٧٠) (ع/ ٨١) ، وفي كتاب الجزية ، باب : ذمة المسلمين وجوارهم واحدة (٣١٧٢) (٦/ ٢٧٣) وباب : إثم من عاهد ثم غدر (٣١٧٩) (٦/ ٢٧٩)، وفي كتاب الفرائض ، باب : إثم من تبرأ من مواليه (٦٧٥٥) (١٢/ ٤١) ، وفي كتاب الإعتصام بالكتاب والسنة ، باب : ما يكره من التعمق والتنازع والغلو في الدين ، والبدع (٧٣٠٠) (١٣/ ٢٧٥).

(٥) باب : فضل المدينة (١٣٧٠) (٢/ ٩٩٤ - ٩٩٩).

(٦) باب : تحريم تولي العتيق غير مواليه (١٣٧٠) (٢/ ١١٤٧) .

كذا [1] فمن أحدث حدثاً أو آوى مُحْدِثاً [2] ، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لايقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل ، وذمة المسلمين واحدة ، يسعى بها أدناهم ، فمن أَخْفَرَ مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لايقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل». انتهى

ورواه عبد الرزاق في مصنفه [3]، وقال في آخره : «والصرف والعدل : التطوع والفريضة » . [4] انتهى .

[٩٨] وأخرجه مسلم [5] عن عاصم الأحول ، عن أنس بنحوه ، ليس فيه « ذمة المسلمين واحدة » .

---

(١) عند مسلم في روايته " مابين عير إلى ثور " وقال الحافظ في الفتح (٤/ ٨٢) : " اتفقت روايات البخاري كلها على إبهام الثاني " ونقل عن صاحب المشارق والمطالع قوله : " أكثر رواة البخاري ذكروا عيراً ، وأما ثور فمنهم من كنى عنه بكذا ، ومنهم من ترك مكانه بياضاً " ، لكن جاء في الفتح (٤/ ٨٣) : " وأما قول ابن التين أن البخاري أبهم اسم الجبل عمداً لأنه غلط فهو غلط منه ، بل إبهامه من بعض رواته ، فقد أخرجه في الجزية فسماه " .
قلت : الرواية التي سمى فيها البخاري جبل ثور هي التي في كتاب الفرائض (٦٧٥٥) (١٢/ ٤١).
وعير - ويقال عائر - وثور جبلان بالمدينة المنورة ، الأول معروف ، والثاني مختلف فيه ، بل نقل عن مصعب الزبيري قوله : " ليس بالمدينة عير ولا ثور " ، وأنكر كثيرون وجود جبل يسمى " ثوراً " بالمدينة مطلقاً ، ومن هؤلاء أبو عبيدة القاسم بن سلام في غريبه (١/ ١٨٩) ، وابن الأثير في النهاية (١/ ٢٩٩ ، ٢٣٠) ، وياقوت الحموي في معجم البلدان (٢/ ٨٧) ، والقاضي عياض في مشارق الأنوار (١/ ١٣٦) ، وغيرهم ، لكن صحح القول ابن حجر في الفتح (٤/ ٨٢ ، ٨٣) وذكر أنه جبل صغير عن يسار أحد ، وذكر ذلك عن أبي محمد عبدالسلام البصري ، وشيخه أبي بكر بن حسين المراغي ، كما توسع محمد فؤاد عبد الباقي في إثبات ذلك ونقله عن الفيروز أبادي في القاموس المحيط (١/ ٣٨٥) وعدد من المؤرخين المعاصرين ، صحيح مسلم (٢/ ٩٩٧ ، ٩٩٨).
قلت : وأيد وجوده السمهودي في وفاء الوفا (٤/ ١٢٦٩ ، ١٢٧٠) وقال : عير إسم للجبل الذي في قبلة المدينة شرقي العقيق . . وفوقه جبل آخر يسمى باسمه ويقال له (عير الصادر) وللأول (عير الوارد) ، ثم ذكر بعض روايات لأحاديث ضعيفة وفيها ذكر جبل عير مع جبل أحد .

(٢) المُحدث : بكسر الدال وفتحها على الفاعل والمفعول ، والحَدَث بالفتح : الأمر الحادث المنكر الذي ليس بمعتاد ولا معروف في السنة ، فالمحدث بالكسر الرجل المبتدع ، وإيواؤه : نصره وإجارته ، والمحدَثُ بالفتح الأمر المبتدَع ، وإيواؤه الرضا به والصبر عليه ، وانظر النهاية (١/ ٣٥١).

(٣) باب : حرمة المدينة (١٧١٥٣) (٩/ ٢٦٣) .

(٤) المصنف (٩/ ٢٦٣) ، وهو قول الجمهور ، وفيه أقوال أخرى ذكرها ابن حجر في الفتح ، (٤/ ٨٦).

(٥) كتاب الحج ، باب : فضل المدينة (١٣٦٦) (٢/ ٩٩٤)، قلت : وقد أخرجه البخاري عن عاصم الأحول ، عن أنس في كتاب فضائل المدينة ، باب حرم المدينة (١٨٦٧) (٤/ ٨١) وفي كتاب الإعتصام بالكتاب والسنة ، باب : إثم من آوى مُحْدثاً (٧٣٠٦) (١٣/ ٢٨١) .

[٩٩] وأخرجه البخاري أيضاً عن أبي صالح، **عن أبي هريرة** (١) **أن النبي ﷺ قال: «المدينة حرم، فمن أحدث فيها حدثاً أو آوى مُحْدِثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لايقبل الله منه يوم القيامة صرف ولا عدل»**. انتهى

وأخرج في العتق بهذا السند: «من تولّى قوماً بغير إذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكه والناس أجمعين لايقبل منه صرف ولاعدل». انتهى وأخرجه البخاري (٢).

[١٠٠] وذهل الطيبي (٣) فعزاه لأبي داود من **حديث أبي هريرة** (٤) **عن النبي ﷺ «من تعلم صرف الكلام لِيَسْبِيَ به قلوب الناس لم يقبل الله منه يوم القيامة صرفاً ولا عدلاً**. انتهى

وهذا عجز منه وذهول.

---

(١) ظاهر هذا السياق أن البخاري أخرج حديث أبي هريرة المذكور، وأنه هو الذي أخرج الحديث الآخر بالسند نفسه، وليس كذلك، إذ ليس عند البخاري في صحيحه حديث أبي هريرة هذا، بل هو عند مسلم في كتاب الحج، باب: فضل المدينة (١٣٧١) (٢/ ٩٩٩) بالسند والمتن المذكور سوى أن في آخره " عدل ولاصرف "، ومسلم هو الذي أخرج بالسند نفسه الحديث الآخر " من تولى قوماً... الحديث " في كتاب العتق، باب: تحريم تولي العتيق غير مواليه (١٥٠٨) (١٩) (٢/ ١١٤٦) بالسند والمتن المذكور مع الاختلاف المذكور في الحديث السابق.

قلت: فلعل صحة النص « وأخرجه مسلم أيضاً » ويؤيده ذكر رواية أنس عند مسلم قبل هذه الرواية وهناك إحتمال آخر سيأتي.

ولم أقف على الحديث عند البخاري من رواية أبي هريرة، ويؤيد ماذكرت أن المزي في التحفة (٩/ ٣٥٢، ٣٥٣) أورد السند المذكور وجمع المتن معاً وخرج الحديث عند مسلم، ولم يذكر البخاري، وكذلك قال ابن حجر في تسديد القوس: متفق عليه عن علي، وأحمد بن منيع،عن أنس، وفي الباب عن أبي هريرة [انظر الفردوس (٤/ ٢٢٧، ٢٢٨)] إلا أن البيهقي أخرج الحديث في سننه في كتاب الحج، باب: ماجاء في حرم المدينة (٥/ ١٩٦) من طريقين كلاهما عن الأعمش عن أبي صالح، عن أبي هريرة ثم قال: " أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث زائدة وغيره عن الأعمش، لكن عبارة ابن حجر في الكافي (ص: ٧) توضح ماذكرته، وذلك حيث قال: " اتفقا عليه من حديث أنس نحوه، ولمسلم من حديث أبي صالح عن أبي هريرة رفعه " المدينة حرم فمن أحدث... فذكره "، وهذا يبين أن فيما جاء في سنن البيهقي خطأ أو وهمٌ.

قلت: وسياق المصنف يوقع في الإشكال، وربما كان هناك سقط من الناسخ كأن يكون النص: " وأخرجه البخاري عنه أيضاً ولمسلم عن أبي صالح... " ويكون الناسخ أسقط كلمة " ولمسلم "، والذي يدعو لهذا القول أن ابن حجر في الكافي، لم يشر إلى وجود خطأ أو وهم في كلام المصنف وذكر اتفاق الشيخين في إخراج حديث أنس، وانفراد مسلم بحديث أبي هريرة، ويدل على وجود الإشكال والاضطراب في العبارة كما هي عند الناسخ ماياتي بعد هذا.

(٢) هكذا في الأصل " وأخرجه البخاري وذهل الطيبي... " ويفهم منه مرة أخرى أن البخاري أخرج حديث أبي هريرة، وليس كذلك كما أوضحت آنفاً.

(٣) في حاشيته ص (٢١١).

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب الأدب، باب: ماجاء في المتشدق في الكلام (٥٠٠٦) (٥/ ٢٧٤).

[١٠١] **قوله : عن علي رضي الله عن : «ه من لَبِسَ نَعْلاً صفراء قَلَّ هَمُّه»** (١) .

قلت : غريب عن علي (٢)

[١٠٢] ولم أجده إلا عن ابن عباس رواه الطبراني في معجمه (٣) **حدثنا موسى بن** هارون ، **ثنا** سهل بن صالح ، ثنا ابن العذراء ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، **عن ابن عباس قال : « من لبس نعلاً صفراء لم يزل في سرور مادام لابسها »** . انتهى .

ورواه العقيلي في كتاب الضعفاء (٤) من حديث الحسن بن علي النميري ، **عن فضل بن** الربيع ، عن ابن جريج به وزاد : ثم قرأ ﴿ **صَفْرَاءُ فَاقِعٌ لَوْنُهَا تَسُرُّ النَّاظِرِيْن** ﴾ . **قال** : **والحسن** [هذا] (٥) مجهول (٦) .

ورواه في ترجمة الفضل بن الربيع أيضاً (٧) ، وقال : **لايتابع عليه من وجه يثبت** ، وإنما تابعه من هو دونه (٨) ، انتهى ، فقال (٩) ابن أبي حاتم في علله: (١٠) **سألت أبي عن** حديث رواه سهل بن عثمان العسكري ، عن ابن العذراء به ، فقال : **أبي : هذا حديث كذب** موضوع . انتهى

ورواه الخطيب البغدادي في كتابه الجامع (١١) ، عن سهل بن عثمان به سنداً ومتناً .

---

(١) الكشاف (١/ ٧٤) ، ك(١/ ٢٨٧) ، عند تفسير قوله تعالى : ﴿صفراء فاقع لونها تسر الناظرين﴾ .
(٢) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٧) : موقوف لم أجده.
(٣) الكبير (١٠٦١٢) (١٠/ ٣١٩ ، ٣٢٠) وعزاه له السيوطي في الدر المنثور (١/ ٧٨) ، **والهيثمي في** المجمع (٥/ ١٣٨ ، ١٣٩) حيث قال : « رواه الطبراني ، وفيه ابن العررا غير مسمى ، **ولم أعرفه** ، وبقية رجاله ثقات » .
قلت : كذا في المجمع وصوابه " ابن العذراء" .
وابن العذراء قال عنه ابن حجر في اللسان (٧/ ١٥٣) : " ابن العذراء ، عن ابن جريج **له حديث في** النعل الأصفر ، لاشئ ، قال ابن أبي حاتم ، عن أبيه : هذا من حديث النوكى ، **وهو حديث** موضوع " ، وانظر الميزان (٤/ ٥٩٤) .
(٤) (١/ ٢٣٥) .
(٥) مابين المعقوفين من الهامش الأيمن ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .
(٦) الضعفاء للعقيلي (١/ ٢٣٥) .
(٧) (٨) الضعفاء للعقيلي (٣/ ٤٤٦) .	(٩) كذا في الأصل (فقال) .
(١٠) (٢/ ٣١٩) .
(١١) (٩١٥) (١/ ٣٩٢) .

الحديث الثلاثون :

روي عن ١٠/أ النبي ﷺ في حق بني إسرائيل والبقرة :"لو اعترضوا أدنى بقرة لكفتهم ، ولكن شددوا فشدد الله عليهم"، والاستقصاء شؤم . (١)

[١٠٣] **قلت :** غريب : رواه الطبري في تفسيره (٢) موقوفاً على ابن عباس ، ولم يقل فيه " والاستقصاء شؤم " .

[١٠٤] وكذلك رواه أيضاً من كلام أبي العالية (٣) .

[١٠٥] ورواه عبد الرزاق في تفسيره من كلام عَبِيْدَة السَّلْمَاني . (٤)

[١٠٦] وعزا ابن كثير في تفسيره (٥) لابن مردويه في تفسيره عن سرور بن المغيرة بن زاذان ، عن عباد بن منصور ، عن الحسن ، عن حريث بن رافع ، **عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : لولا أن بني إسرائيل قالوا : (وإنا إن شاء الله لمهتدون). ما أعطوا أبداً ، ولوا أنهم اعترضوا . . . . إلى آخره ، لم يقل فيه :** " والاستقصاء شؤم " (٦) .

وروى البزار في مسنده (٧) من حديث عباد بن منصور ، عن الحسن ، عن أبي رافع ، **عن**

---

(١) الكشاف ع(١/ ٧٤) ، ك (١/ ٢٨٨) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ قالوا ادع لنا ربك يبين لنا ماهي إن البقر تشابه علينا ﴾ وفيهما " لو اعترضوا أدنى بقرة فذبحوها لكفتهم " ، وكذا ذكره ابن حجر في الكافي (ص: ٧) .

(٢) (١٢٣٥) (٢/ ٢٠٤) ولفظه " لو أخذوا أدنى بقرة اكتفوا بها لكنهم شددوا فشدد الله عليهم " ، وقال ابن كثير في تفسيره (١/ ١١٠) بعد أن نقل إسناد ابن جرير هذا ، قال : إسناد صحيح وقد رواه غير واحد عن ابن عباس.

(٣) (١٢٤٣) (٢/ ٢٠٥، ٢٠٦) ولفظه : « لو أن القوم حين أمروا أن يذبحوا بقرة استعرضوا بقرة فذبحوها لكانت إياها ، ولكنهم شددوا فشدد الله عليهم ، ولولا أن القوم استثنوا فقالوا (وإنا إن شاء الله لمهتدون) لماهدوا إليها أبداً » .

(٤) القسم الأول (١/ ٤٨) مطولاً وفيه قصة القتل ، وفي آخره « فلو اعترضوا بقرة فذبحوها أجزأت عنهم فسألوا وشددوا فشدد الله عليهم » .

(٥) (١/ ١١١) عند تفسير قوله ﴿ وإنا إن شاء الله لمهتدون ﴾ وعزاه السيوطي في الدر المنثور (١/ ٧٧) لابن مردويه ، وفي تفسير ابن كثير عن سرور بن المغيرة ، عن زاذان ، وهو خطأ ، وسرور بن المغيرة بن زاذان هو ابن أخي منصور بن زاذان ، قال أبو حاتم : شيخ ، وسكت عنه البخاري ، وقال الذهبي: ذكره الأزدي وتكلم فيه وذكره ابن حبان في الثقات ، وفي اللسان : إنما قال الأزدي عند مناكير عن الشعبي .
انظر التاريخ الكبير (٤/ ٢١٦) ، الجرح والتعديل (٤/ ٣٢٥) ، ثقات ابن حبان (٦/ ٤٣٧) ، (٨/ ٣٠١) ، الميزان (٢/ ١١٦) ، اللسان (٣/ ١١ ، ١٢) .

(٦) قال ابن حجر في الكافي (ص: ٨) " والاستقصاء شؤم " ليس هو في المرفوع ولا الموقوف ، وقوله " والاستقصاء شؤم " من كلام الزمخشري .
قلت : قول المصنف غريب يعني أنه لم يجده بلفظه ، وذلك لأنه اعتبر قوله (والاستقصاء شؤم) من تمام الأثر، وإلا فإن في روايات الطبري ورواية البزار مطابقة للفظ .
قلت : قول المصنف غريب يعني أنه لم يجده بلفظه ، وذلك لأنه اعتبر قوله (والاستقصاء شؤم) من تمام الأثر ، وإلا فإن في روايات الطبري ورواية البزار مطابقة للفظ .

(٧) كشف الأستار (٢١٨٨) (٣/ ٤٠) =

أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « إن بني اسرائيل لو أخذوا أدنى بقرة لَأَجْزَأَتْهُم » . انتهى

الحديث الحادي والثلاثون :

في الحديث : « أعظم الناس جرماً من سأل عن شيء لم يحرَّم فَحُرِّمَ من أجل مسألته » . انتهى [1] .

[١٠٧] **قلت :** [رواه البخاري في صحيحه في كتاب الإعتصام [2] .

ومسلم في فضائل النبي ﷺ [3] من حديث عامر بن سعد ، **عن أبيه سعد بن أبي وقاص أن النبي ﷺ قال : « إن أعظم الناس جرماً من سأل عن شيء لم يحرم فحرم من أجل مسألته »** . انتهى

[١٠٨] **قوله] :** [4]**وفي الحديث : « لولم يَستثنوا لما بُيِّنَتْ لهم آخر الأبد »** [5] .

= قلت : قال ابن كثير معلقاً عليه (١/ ١١١) : « هذا حديث غريب من هذا الوجه وأحسن أحواله أن يكون من كلام أبي هريرة » ، وقال البزار عقب روايته للحديث (كشف الأستار ٣/ ٤٠) : لانعلمه ، يروى عن أبي هريرة إلا بهذا االإسناد .

وقال الهيثمي في المجمع : (٦/ ٣١٤) : " رواه البزار وفيه عباد بن منصور ، وهو ضعيف ، وبقية رجاله ثقات ، وكذا قال ابن حجر في الكافي (ص: ٨) .

قلت : عباد هو ابن منصور الناجي أبو سلمة البصري ، قال عنه النسائي : ضعيف قد تغير ، وعن ابن معين : ليس بشيء ، وعن أبي داود : ليس بذلك ، وعنده أحاديث فيها نكاره ، وقالوا : تغير .

وقال أبو حاتم : ضعيف يكتب حديثه ، وقال ابن حجر في التقريب (١/ ٣٩٣) : صدوق رمي بالقدر وكان يدلس وتغير بآخره .

وانظر ترجمته في الضعفاء للنسائي (ص: ١٧٤) ، وللعقيلي (٣/ ١٣٤) ، والكامل (٤/ ١٦٤٤)، والميزان (٢/ ٣٧٦) ، والمجروحين (٢/ ١٦٥ ، ١٦٦) ، الجرح والتعديل (٦/ ٨٦) ، تهذيب الكمال (١٤/ ١٥٦) ، وتهذيب التهذيب (٥/ ١٠٣) .

(١) الكشاف ع (١/ ٧٥) ، ك (١/ ٢٨٨) ، عند تفسير قوله تعالى ﴿قالوا ادع لنا ربك يبين لنا ما هي . . الآية﴾ .

(٢) باب : مايكره من كثرة السؤال ومن تكلف مالايعنيه (٧٢٨٩) (١٣/ ٢٦٤).

(٣) باب : توقيره صلى الله عليه وسلم وترك إكثار سؤاله عما لاضرورة إليه (٢٣٥٨) (٤/ ١٨٣١).

(٤) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه.

(٥) يظهر أن هنا سقط حيث ذكر الحديث ولم يذكر تخريجه ، والحديث مذكور في الكشاف ع (١/ ٧٥)، : (١/ ٢٨٨) ، وقال ابن حجر في الكافي : أخرجه ابن جريج من طريق ابن جريج مرفوعاً وهو معضل . =

الحديث الثاني والثلاثون :

روي عن عمر رضي الله عنه أنه ضحى ببُخْتِيَّة[1] بثلاثمائة [2] دينار [3] .

[١٠٩] **قلت :** رواه أبو داود في كتاب الحج[4] من حديث خالد بن يزيد [5] **عن الجهم** بن الجارود عن سالم بن عبدالله ، **عن أبيه عبدالله بن عمر قال : « أهدى عمربن الخطاب بختية (فأعطي بها ثلاثمائة دينار فأتى النبي ﷺ فقال:يا رسول الله إني أَهْدَيتُ بختيةً) [6] فأعطيت بها ثلاثمائة دينار ، أفأبيعها وأشتري بثمنها بدناً قال :" لا ، إنحرها إياها".** انتهى [7] .

= قلت : وهو في تفسير ابن جرير (١٢٤٢) (٢/ ٢٠٥) وقال عنه أحمد شاكر : وهو مرسل لا تقوم به الحجة .

قلت : في الهامش الأيمن مانصه : «أن عمر ومعاذاً قالاً للنبي صلى الله عليه وسلم : أفتنا في الخمر فإنها مذهبة للعقل مسلبة للمال ، فقد تسببا وسألا ، والحديث يأتي في الحديث المائة من أحاديث سورة البقرة " أن عمر ومعاذاً ونفراً من الصحابة . . . إلى آخره » .

قلت الحديث : - سيأتي في (ص:) ، والجواب على هذا الاشكال .

(١) البُخْتية : بضم الباء ، وإسكان الخاء وكسر التاء وتشديد الباء ، وهي الأنثى من الجمال البخت ، والذكر بختيّ ، وهي جمال طوال الأعناق ، والجمع بُخْتٌ وبخَاتي ، وهي لفظه معربة . انظر النهاية (١/ ١٠١) .

(٢) في الأصل بلا باء والتصويب من (هـ) .

(٣) الكشاف ع (١/ ٧٦) ، ك(١/ ٢٨٩) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ فقلنا اضربوه ببعضها ﴾ . وفيها " بنجيبة " وسيأتي ما يوضح الروايات .

(٤) باب : تبديل الهدي (١٧٥٦) (٢/ ٣٦٥) وفيه " أهدى عمر بن الخطاب نجيباً " ، وفي عون المعبود (٥/ ١٧٧) : " بختياً " قال : وفي بعض النسخ "نجيباً " بفتح النون وكسر الجيم ثم الياء ، والنجيب ، والنجيبة الناقة ، والجمع النجائب ، قال في النهاية : النجيب الفاضل من كل حيوان ، ثم قال : وقد تكرر ذكر النجيب من الإبل مفرداً ومجموعاً ، وهو القوي منها الخفيف السريع " .

(٥) هكذا في الأصل و(هـ) ، وفي سنن أبي داود « خالد بن أبي يزيد » ، وهو خال محمد بن سلمة ، قال في تهذيب الكمال (٨/ ٢١٧) : « خالد بن يزيد » ، ويقال ابن أبي يزيد ، وهو المشهور» ، ثم ذكر أنه روى عن الجهم بن جارود عند أبي داود ، وأنه خال محمد بن سلمة كماهو في سند أبي داود .

(٦) ما بين القوسين ساقط من الأصل والإستدراك من (هـ) .

(٧) قال أبو داود عقبة : " هذا لأنه كان أشعرها " ، والإشعار : أن يشق أحد جنبي سنام البدنة حتى يسيل الدم ، ثم يسلته ، ويكون ذلك في صفحة سنامها الأيمن ، وهو علامة على كونها هدياً ، والإشعار : العلامة ، وانظر النهاية (٢/ ٤٧٦) ، عون المعبود (٥/ ١٧٤ ، ١٧٥) .

قال البخاري : لايُعرف [١] للجهم سماعٌ من سالم [٢]، هكذا نقله [٣] **ابن القطان عنه** في كتابه الوهم والإيهام ، وزاد : إنه مجهول لايعرف روى عنه غير أبي عبدالرحيم خالد بن يزيد ، قال : ولم يذكره البخاري ، وأبو حاتم بأكثر من ذلك [٤] . انتهى

وبُخْتِيَّة : ضبطه الشيخ زكي الدين [٥] في حواشيه بالباء والخاء ، قال : والبُخْتُ من الإبل معرَّب ، وقيل : هو عربي ، وهي الطّوال الأعناق ، وقيل : هي الغلاظ [٦] ذات سنامين ، الواحد بختي ، والأنثى بختية ، وجمعها بَخَاتِيّ غير مصروف ، ولك أن تخفف الياء . [٧] انتهى

وسيأتي الحديث بتمامه في سورة الحج إن شاء الله تعالى [٨] .

الحديث الثالث والثلاثون :

قال النبي ﷺ عند موته : « مازالت أَكْلَةُ خيبر تُعَادُّني [٩] ، فهذا أَوَانُ قَطَعَتْ أَبْهَرِي » [١٠] .

[١١٠] **قلت :** رواه البزار في مسنده [١١] حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، ثنا سعيد بن محمد الورّاق ، ثنا محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، **عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : (مازالت أكلة خيبر تعادّني حتى هذا أَوَانُ قَطَعَتْ أَبْهَرِي)** . انتهى .

---

(١) في الأصل ، و (هـ) : (لا يُعرف) بالمثناة التحتية ، وفوق الياء ضمة بالبناء للمجهول ، لكن جاء في النسختين : (لا يعرف للجهم سماعاً) .

(٢) التاريخ الكبير (٢/ ٢٣٠) .

(٣) في (هـ) : « نقل ابن القطان عنه » .

(٤) كل من ذكر الجهم ذكروا أنه روى عن سالم بن عبد الله ، وروى عنه خالد بن أبي يزيد الحراني ونص الذهبي أنه ما حدث عنه سوى خالد ، ونص البخاري على أنه لم يسمع من سالم .
انظر تهذيب الكمال (٥/ ١٥٨) ، تهذيب التهذيب (٢/ ١٢١) ، التاريخ الكبير (٢/ ٢٣٠) الجرح والتعديل (٢/ ٥٢٢) ، ثقات ابن حبان (٦/ ١٥٠) .
وقال ابن حجر في التقريب (١/ ١٣٥) : مقبول .

(٥) المقصود به (زكي الدين عبد العظيم المنذري)

(٦) في (هـ) « وهي الطول » ، « وقيل هي الغلظ » .

(٧) لم أجده في تهذيبه للسنن ، وانظر النهاية (١/ ١٠١) ، لسان العرب (٢/ ٩) ، القاموس المحيط (١/ ١٤٣) .

(٨) الكشاف ع (٣/ ٣٢) ، ك(٣/ ١٣)، وفي تخريج الزيلعي ، الحديث السادس من سورة الحج (ل ١٥٩/ ب) .

(٩) تعادني : أي تراجعني ويعاودني : ألم سمِّها في أوقات معلومة . النهاية (٣/ ١٨٩) ، وقال الأصمعي : هو من العداد ، وهو الشيء الذي يأتيك لوقت ، وقال أبو عبيد : وأصله من العدَدَ لوقت معلوم (غريب أبي عبيد ١/ ٥٢) .

(١٠) الكشاف ع (١/ ٨٠) ، ك(١/ ٢٩٥) عند تفسير قوله : ﴿ففريقاً كذبتم وفريقاً تقتلون﴾ ، وفيهما (تعاودني) بدل (تعادّني) .

(١١) (٧٠٧) (١/ ٣١٢) .

ثم قال : وسعيد بن محمد الورَّاق من أهل الكوفة ، وليس بالقوي ، وقد حدث عنه جماعة من أهل العلم واحتملوا حديثه (١) .

ورواه كذلك أبو نعيم في كتاب الطب له ، عن سعيد بن محمد به ، وقال فيه : تعادني كل عام . . . . الحديث .

ورواه ابن عدي في الكامل (٢) ، وأعله بسعيد بن محمد (٣) ونقل تضعيفه عن النسائي وابن معين (٤) .

[١١١] ورواه الطبري (٥) حدثنا محمد بن بشار ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا عوف ، عن ميمون بن عبد الله ، عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى خيبر فذكر القصة بطولها .

إلى أن قال : (٦) فلما اطمأن رسول الله ﷺ ، يعني بخيبر ، أهدت زينب بنت الحارث إليه شاةً مَصْلِيَّةً (٧) ، وقد جعلت فيها من السم ، وكان معه بشر بن البراء (٨) فتناولا منها ،

---

(١) في هذا الموضع في (هـ) : انتهى ، وكلام البزار أوله : « هذا الحديث لا نعلم رواه عن محمد ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة إلا سعيد بن محمد ، ولم نسمعه إلا من إبراهيم بن سعيد ، وسعيد بن محمد . . . الخ » .

(٢) (٣/ ١٢٣٩) . (٣) قال ابن عدي : يتبين على حديثه ورواياته الضعف .

(٤) قال النسائي في الضعفاء (ص: ١٢٨) : ليس بشيء ، وقال يحيى بن معين : ضعيف وقال كذلك : ليس بثقة ، وفي رواية ثالثة قال : ليس حديثه بشيء ، وضعفه ابن سعد وأبو داود ، وأبو خيثمة ، وقال أحمد : ليس بذاك ، وقال أبو حاتم : ليس بالقوى ، وعن الجوزجاني : غير ثقة ، وقال الدارقطني : متروك، وذكره ابن حبان في الثقات ، ووثقه الحاكم ، قال ابن حجر في التقريب : (١/ ٣٠٤) ضعيف ، وكذا قال في الكافي .
انظر الميزان (٢/ ١٥٦) ، الجرح والتعديل (٤/ ٥٨ , ٥٩) ، التاريخ الكبير (٣/ ٥١٥) ، تاريخ ابن معين (٢/ ٢٠٦) ، تهذيب الكمال (١١/ ٤٧) ، تهذيب التهذيب (٤/ ٧٧) ، الكافي (ص: ٨) .

(٥) لم أقف عليه في هذا الموضع من سورة البقرة ، ولا في آيات غزوة الخندق في سورة الأحزاب .

(٦) في الهامش الأيمن حاشية ، نصها : «رأيت بخط الحافظ ابن حجر على نسخة المخرج مانصه فلما اطمأن . . . . حديث بريدة فيما أحسب فيحرر» . انتهى
قلت : قال ابن حجر في الكافي ص (٨) : من قوله (فلما اطمأن . . . . . الخ) ليس هو في حديث بريدة ، وإنما هو من كلام الطبري ، وهو في مغازي ابن اسحاق بهذا اللفظ الأول .

(٧) شاة مصلية : أي مشوية ، يقال : صليت اللحْم - بالتخفيف - أي شويته فهو مصليّ . (النهاية ٣/ ٥٠) .

(٨) هو بشر بن البراء بن معرور ، أحد كبار البدريين ، وهو من النقباء ، شهد المشاهد ، جعله النبي صلى الله عليه وسلم سيد قومه ، ومات بعد خيبر متأثراً بأكل الشاة المسمومة ، انظر سير أعلام النبلاء (١/ ٢٦٩)، الإصابة (١/ ١٥٠) .

فقال عليه السلام : « (إنَّ) [1] **هذا العظم يخبرني أنه مسموم** » ، فدعا بها فاعترفت وقالت : إن كنت نبياً فستُخْبَر ، وإن كنت غير ذلك استرحنا منك ، ومات بشر من أكلته تلك ، وقال النبي عليه السلام : « **يا أم بشر مازالت أكلة خيبر التي أكلت مع ابنك**[2] ١٠/ب **تعادّني فهذا أَوَانُ قَطَعَتْ أَبْهَرِي** » . مختصر .

[١١٢] وروى أبو عبيد القاسم بن سلام في كتابه غريب الحديث [3] ثنا سفيان بن عيينة، عن العلاء بن أبي العباس ، **عن أبي جعفر يرفعه إلى النبي ﷺ أنه قال : « مازالت أكلة خيبر تعادّني فهذا أَوَانُ قَطَعَتْ أَبْهَرِي »** . انتهى

[١١٣] ورواه الإمام أبو إسحاق إبراهيم الحربي في كتابه غريب الحديث [4] ، حدثنا إسحاق بن إسماعيل ، ثنا سفيان ، عن العلاء بن أبي العباس ، **سمع محمد بن علي يقول : قال رسول الله ﷺ [فذكره]** [5] بلفظ أبي عبيد ، وكلاهما معضلان .

قال أبو عبيدة : قال الأصمعي : وتعادني من العِدَاد ، وهو الشيء الذي يأتي لوقت دون وقت كحمّى الربع ، والغب [6] ونحو ذلك .

والأَبْهَر : عرق متصل بالقلب إذا انقطع لم تكن معه حياة . انتهى

قال ابن دحية : " وأوان " ضبطناه بالرفع على أنه خبر المبتدأ ، وبالنصب على البناء لإضافته إلى مبني وهو الماضي .

ذكر ماجاء في ذلك من الأحاديث واختلا[ف] [7] **رواتها فيها** [8] .

[١١٤] روى الحاكم في مستدركه في كتاب وفاة النبي ﷺ [9] من **حديث عنبسة** ، **ثنا** يونس ، عن الزهري ، عن عروة ، **عن عائشة قالت : كان النبي ﷺ يقول في مرضه الذي**

---

(١) ما بين القوسين ساقط من (هـ) (٢) في (هـ) : « مع أبيك » وهو خطأ .

(٣) غريب أبي عبيد (١/ ٥٢) ولفظه : الأبهر عرق مستبطن الصلب والقلب متصل به فإذا انقطع لم تكن معه حياة » وقوله : " مستبطن الصلب أي الظهر " كما في الفتح (٨/ ١٣١) .

(٤) (١/ ١٦٩) وهو فيه بلا إسناد .

(٥) مابين المعقوفين من الهامش الأيمن ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٦) الغب : من أوراد الإبل : أن ترد الماء يوماً وتدعه يوماً ثم تعود ، ثم نقل إلى الزيارة ، يقال عن الرجل إذا جاء زائراً بعد أيام . (النهاية ٣/ ٣٣٦) .

(٧) الفاء ساقطة من الأصل ، وهي ثابته في (هـ) .

(٨) في الهامش الأيسر مقابل هذا الموضع ما نصه : بلغ مقابلة على نسخة المخرج بخطه ولله الحمد والمنة

(٩) (٣/ ٥٨) .

مات فيه : «يا عائشة مازلت أجد أَلَمَ الطعام الذي أكلت بخيبر فهذا أَوَانُ وَجَدْتُ انقطاع أَبْهَرِي من ذلك السم» . انتهى

(ثـم)[1] قـال : حديث صحيـح على شـرط الشيخين وقـد أخرجـه البخاري تعليقاً[2] . انتهى .

قلت : رواه البخاري في صحيحه تعليقاً في آخر كتاب المغازي[3] ، ولفظه " وقـال يونس عن الزهري ، قال عروة : قالت عائشة فذكره .

وعن الحاكم رواه البيهقي في دلائل النبوة في أواخر الكتاب بسنده ومتنه[4] ورواه البزار في مسنده[5] كذلك ، وقال : لانعلم رواه عن يونس إلا عنبسة .

[١١٥] وروى[6] البخـاري فـي الهـبة[7] ، ومسلـم في الطـب[8] من حديث هشـام ابن زيد ، **عن أنس أن امـرأة يهـودية أتت النبي ﷺ بشاة مسمـومة فأكل منها ، فجيء بها إلى رسول الله ﷺ فسألها عن ذلـك ، فقالـت : أردت قتلـك ، فقال : ماكان الله ليسلـطك**

---

(١) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من (هـ) .

(٢) النص في المستدرك : وقد أخرجه البخاري فقال : « وقال يونس » وقد وافقة الذهبي .

(٣) باب : مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته (٤٤٢٨) (٨/ ١٣١) .

(٤) باب : ماجاء في إشارته إلى عائشة عند ابتداء مرضه بمايشبه النعي (٧/ ١٧٢) .

(٥) لم أقف عليه .

(٦) ورد في (هـ) : ورواه .

(٧) باب : قبول الهدية من المشركين (٢٦١٧) (٥/ ٢٣٠) ، وفيه اختصار، وأخرجه في المغازي ، باب : الشاة التي سُمت للنبي صلى الله عليه وسلم بخيبر من حديث أبي هريرة (٤٢٤٩) (٧/ ٤٩٧) بلفظ مختصر جداً " لما فتحت خيبر أهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاة فيها سم ، وقد أخرجه مطولاً دون ذكر المرأة في كتـاب الجزية ، باب : إذا غـدر المشـركـون بالمسلمين ، هل يعـفى عنهم (٣١٦٩) (٦/ ٢٧٢) ، وفي كتـاب الطب ، باب : مـايذكـر في سم النبي صلى الله عليـه وسلم (١٠/ ٢٤٤).

(٨) باب : السم (٢١٩٠) (٤/ ١٧٢١).

عليَّ ، فقالوا : يارسول الله أنقتلها ؟ ، قال : لا ، قال [1] فمازلت أعرفها في لَهَوَاتِ [2] النبي ﷺ . انتهى .

[١١٦] وروى ابن هشام في سيرته [3] عن ابن إسحاق في قصة خيبر قال : **فلما اطمأن رسول الله ﷺ - يعني بخيبر - أهدت زينب بنت الحارث ، إمرأة سلام بن مشكم شاة مَصْلِيَّة ، وقد سألت أي عضو من الشاة أحب إليه ، فقيل لها الذراع ، فأكثرت فيه من السم ، ثم جاءت فوضعته بين يدي رسول الله ﷺ ، وكان معه بشر بن البراء بن معرور ، فتناولا منه ، فأمّا بشر فإنه أَسَاغَها ، وأما النبي فإنه لاكها ثم لفظها وقال : « إن هذا العظم يخبرني أنه مسموم » ، ثم دعا بها فاعترفت وقالت : إن كنت ملكاً استرحنا منك ، وإن كنت نبياً فستخبر ، فتجاوز عنها رسول الله ﷺ ، ومات بشر من أكلته التي أكل .**

[١١٧] قال ابن إسحاق [4] : **فحدثني مروان بن عثمان بن أبي سعيد المعَلَّى أن النبي ﷺ قال لأم بشر وقد دخلت عليه : « يا أم بشر إن هذا الأوان وجدت [5] انقطاع أَبْهَرِي من الأكلة التي أكلت مع ابنك [6] بخيبر » .**

قال : فإن كان المسلمون ليرون أن رسول الله ﷺ مات شهيداً مع ما أكرمه الله (به) [7] من النبوة . انتهى

---

(١) في الأصل و (هـ) : (قالت) ، وصوابه كما في الصحيحين (قال) وهو المناسب للسياق .
(٢) لهوات : جمع لهاة وهي اللحمة الحمراء والمعلقة في سقف أقصى الفم . النهاية (٤/ ٢٨٤) .
(٣) (٣/ ٣٥٢) وفي الألفاظ إختلاف يسير لايضر .
(٤) سيرة ابن هشام (٣/ ٣٥٣) .
(٥) في سيرة ابن هشام : إن هذا الأوان وجدت فيه انقطاع أبهري " بزيادة فيه " .
(٦) ورد في (هـ) « مع أبيك » وفي سيرة ابن هشام : " مع أخيك " وفي أول الخبر عنده " أم بشير بنت البراء بن معرور ، وكذا ذكرها ابن حجر في الإصابة (٤/ ٤٣٥) ، ثم قال : قيل اسمها خليدة ، وقيل السلاف ، والذي ظهر لي بعد البحث أن خليدة والدة بشر بن البراء .
وفي الإستيعاب (هامش الاصابة ٤/ ٤٣٥) : « أم بشر ابنة البراء بن معرور الأنصارية» ، وعلى هذا القول فالبراء أخوها .
(٧) ما بين القوسين سقط من الأصل ، والإستدراك من (هـ) .

[١١٨] (وروى الطبراني في معجمه [١] ، وأبو نعيم في كتابه دلائل النبوة في باب المغازي [٢] من حديث ابن لهيعة ، ثنا أبو الأسود ، **عن عروة بن الزبير فذكر القصة إلى أن قال : « فلما دخل رسول الله ﷺ ومعه بشر بن البراء قدمت إليه زينب بنت الحارث اليهودية ، وهي بنت أخي مرحب . . .** [٣] **وتناول بشر عظماً آخر فَنَهَشَهُ ، فقال عليه السلام : « إن كتف هذه الشاة يخبرني أنه قد بغي فيها » ، فقال بشر : والله يا رسول الله لقد وجدت ذلك ولكن كرهت أن أبغضك طعاماً ، ولم يقم بشر من مكانه حتى عاد لونه كالطَّيْلَسَان** [٤] **، ومات من وجعه ، وبقي رسول الله ﷺ ثلاث سنين حتى كان وجعه الذي مات فيه . انتهى،وهذا مرسل .**

قال ابن عبد البر [٥] وأم بشر اسمها خُلَيْدَة بنت قيس أسلمت وتابعت وروت عن النبي ﷺ ، قاله ابن سعد في الطبقات) [٦] .

[١١٩] وروى الحاكم في مستدركه في الفضائل [٧] من طريق أحمد بن حنبل ، ثنا إبراهيم بن خالد ، ثنا رباح بن أبي معروف ، عن معمر ، عن الزهري ، عن عبدالرحمن بن

---

(١) لم أقف عليه في المعجم الكبير ، ولا في مجمع البحرين .
(٢) ليس في المطبوع غزوة خيبر ، ولم أقف عليه في مظان أخرى من الكتاب .
(٣) في أصل النسخة (هـ) الكلام متصل ، وواضح من السياق أن هناك سقطاً ينبغي أن يذكر فيه أن زينب قدمت شاة مصلية فتناول منها النبي صلى الله عليه وسلم عظماً وتناول بشر عظماً آخر . . . الخ ، كما في الروايات التي مضت والتي ستأتي .
(٤) الطيلسان : ضرب من الأكسية ، والطيلسان : الأسود ، والمراد أنه عاد لونه أسود كالطيلسان ، انظر تاج العروس (٨/ ٣٤١) .
(٥) في أصل النسخة (هـ) : ابن البر ، وقد ذكرته في النص الذي قبله .
(٦) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من (هـ) ، ويؤيده أمران :
(أ) أن ابن حجر في الكافي ذكره في هذا الموضع في تلخيصه فقال (ص : ٨) بعد ذكره لسائر ما مضى من الروايات : «وكذا أخرجه الطبراني ، وأبو نعيم في الدلائل من رواية أبي الأسود عن عروة مختصراً » .
(ب) في هذا الموضع يوجد في الهامش الأيسر حاشية نصها :.« وأم بشر اسمها خليدة بنت قيس أسلمت وبايعته وروت عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قاله ابن سعد في الطبقات ، كذا بخط المخرج » ، وهذا مطابق لما في آخر ما أضفته من نسخة (هـ) .
قلت : قال ابن سعد في الطبقات (٣/ ٦١٨) في ترجمة البراء بن معرور : « وكان للبراء من الولد بشر بن البراء شهد العقبة وبدراً ، وأمه خليدة بنت قيس » ثم ذكر أن له من الأبناء : « مبشر ، وهند مبايعة ، وسلافة مبايعة ، والرباب مبايعة ، وأمهم حُميمة بنت صيفي » .
وعند ابن سعد أيضاً (٣/ ٦٢٠) : « عن خارجه قال لما صرفت القبلة يوم صُرفت قالت أم بشر : يا رسول الله هذا قبر البراء فكبر عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم في أصحابه .
وفي ترجمة بشر في الطبقات (٣/ ٥٧٠) : « وأمه خليدة بنت قيس » .
(٧) (٣/ ٢١٩) .

عبدالله بن كعب بن مالك ، عن أبيه ، **عن أم بشر**[1] **قالت : دخلت على رسول الله ﷺ في وجعه الذي قبض فيه ، فقلت : بأبي أنت وأمي يارسول الله ماتتهم بنفسك ؟ ، فإني لا أتهم بابني إلا الطعام الذي أكله معك بخيبر، وكان ابنها بشر** ١١/أ **بن البراء بن معرور مات قبل النبي ﷺ فقال : « وأنا لا أتهم غيرها فهذا أوان انقطع أبهري » . انتهى ، وقال : صحيح** على شرط الشيخين ولم يخرجاه[2] .

وهكذا رواه أحمد في مسنده[3] .

ثم أخرج الحاكم[4] عن حماد بن سلمة ، عن محمد بن عمرو الليثي ، **عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن امرأة يهودية أتت النبي ﷺ بشاة مصلية [فحملته إلى النبي ﷺ وأصحابه يأكلون ، فوضع لقمة ثم قال لهم : أمسكوا إن هذه الشاة مسمومة]**[5] **فقال لليهودية ، ويلك لأي شيء سممتني؟ ، قالت : أردت أن أعلم إن كنت نبياً (لايضرك)**[6] **وإن كنت غير ذلك أن أريح الناس منك ، فأكل منها بشر بن البراء فمات ، فقتلها رسول الله ﷺ** . انتهى

وقال : صحيح على شرط مسلم[7] .

---

(١) في المستدرك أم مبشر ، قال ابن عبدالبر في الإستيعاب (٤/ ٤٣٥) : ويقال لها أم مبشر أيضاً ، وعند ابن سعد في الطبقات (٣/ ٦٢٠) عن خارجة قال : لما صرفت القبلة يوم صُرِفت قالت أم بشر : يارسول الله هذا قبر البراء ، فكبر عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم في أصحابه .
وفي ترجمة بشر في الطبقات (٣/ ٥٧٠) : لم يذكر أن أمه كانت تكنى بأم بشر ، وظاهر هذه الأقوال أن أم بشر أخت بشر بن البراء لا أمه ، لكن ورد التصريح بأنها أمه في روايات أخرى كرواية الحاكم الآتية .
(٢) ووافقه الذهبي .
(٣) (٦/ ١٨) .
(٤) المستدرك (٣/ ٢١٩ ، ٢٢٠) .
(٥) من الهامش الأيمن ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه ، وأوله مطموس غير واضح واستدركته من نص المستدرك للحاكم .
(٦) ورد في (هـ) : فإنه لا تضرك ، وما في الأصل مطابق لما في المستدرك .
(٧) في الأصل سواد فوق الكلمة لكنها تقرأ كما أثبتها وذلك مطابق لما في المستدرك .

[١٢٠] وروى البيهقي في أواخر كتابه دلائل النبوة [١] قصة خيبر بطولها من حديث الزهري وقال في آخر القصة : قال الزهري : قال جابر بن عبدالله : **واحتجم رسول الله ﷺ يومئذ على الكَاهِل** [٢] ، **وبقي رسول الله بعده ثلاث سنين حتى كان وجعه الذي توفي فيه فقال : «مازلت أجد من الأكلة التي أكلت من الشاة يوم خيبر عداداً حتى كان هذا أوان انقطع الأبهر مني» ، فتوفي رسول الله ﷺ شهيداً** . انتهى

[١٢١] وروى الدار قطني في سننه في الحدود [٣] من حديث إسحاق بن بهلول الأنباري ، ثنا ابن فديك ، عن يحيي بن عبدالرحمن بن أبي لبيبة ، **عن جده لبيبة الأنصاري** [٤] **قال : أهدت يهودية إلى رسول الله ﷺ شاة مسمومة مصلية فأكل منها (هو)** [٥] **وبشربن البراء بن معرور ، فمرضا مرضاً شديداً ثم إن بِشْراً مات ، فأرسل رسول الله ﷺ إلى اليهودية فقال لها : «ويحك ما أطعمتينا ؟ » قالت السم ، قال : « ماحملك على هذا ؟ » قالت : إن كنت نبياً علمت أنها لاتضرك ، وإن كنت غير ذلك فأردت أن أريح الناس منك ، ثم أمر بها رسول الله ﷺ فصلبت** . انتهى

وهكذا رواه الطبراني في معجمه [٦] .

وروى أبو داود في سننه في كتاب الديات [٧] ، حدثنا سليمان بن داود المهري ، ثنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، **عن ابن شهاب قال : كان جابر بن عبدالله يحدث أن يهودية من أهل خيبر سَمَّتْ شاة مصلية ثم أهدتها لرسول الله ﷺ ، فأخذ رسول الله ﷺ الذراع فأكل منها ، وأكل رهط من أصحابه معه ، ثم قال لهم رسول الله ﷺ : " ارفعوا أيديكم " ، وأرسل**

---

(١) وقصده في باب : جماع أبواب مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ووفاته ، ولم أجده فيه ، وفيه حديث عائشة المتقدم [١١٩] ، وأما هذا الحديث من رواية الزهري فهو في الدلائل ، في جماع أبواب غزوة خيبر ، باب : ما جاء في الشاة التي سمت (٤/ ٢٦٣ ، ٢٦٤) .

(٢) في مشارق الأنوار (١/ ٣٤٨) : الكاهل من الإنسان مابين كتفيه ، وقيل موصل العنق في الصلت ، وهو الكتد، وقال الخليل : هو مقدم أعلى الظهر مما يلي العنق ، وهو الثلث الأعلى فيه ست فقرات . وفي النهاية (٤/ ١٤٩) : الكتد : " مجتمع الكتفين ، وهو الكاهل " ، وفيه أقوال أخرى انظرها في المشارق (١/ ٣٣٥) .

(٣) (١٣٠) (٣/ ١٢٠ ، ١٢١) وفي ألفاظه اختلاف يسير .

(٤) لبيبة الأنصاري ، ويقال أبو لبيبة ، قال ابن حجر : ذكره الطبراني وغيره ، وذكر له رواية عن سعد بن أبي وقاص ، وأخرى عن الرسول صلى الله عليه وسلم . انظر الإصابة (٣/ ٣٢٥) .

(٥) ما بين القوسين سقط في الأصل ، والإستدراك من (هـ) ، وسنن الدار قطني .

(٦) الكبير (٤٩٣) (١٩/ ٢٢١) .

(٧) باب : فيمن سقى رجلاً سماً ، أو أطعمه فمات . . أيقاد منه ؟ (٤٥١٠) (٤/ ٦٤٨) .

رسول الله ﷺ إلى اليهودية فدعاها، فقال لها : « أسَمَمْتِ هذه الشاة ؟ » ، قالت اليهودية : من أخبرك ؟ قال : « أخبرتني هذه في يدي » للذراع ، قالت : نعم ، قال : « فما أردتِ إلى ذلك ؟ » ، قالت : قلت : إن كان نبياً فلن يضره ، وإن لم يكن نبياً استرحنا منه ، فعفى عنها رسول الله ولم يعاقبها ، وتوفي بعض أصحابه الذين أكلوا من الشاة ، واحتجم رسول الله ﷺ على كاهله . انتهى

[١٢٢] حدثنا وهب بن بقية [١] ، ثنا خالد ، عن محمد بن عمرو ، **عن أبي سلمة : أن رسول الله ﷺ أهدت له يهودية بخيبر شاة مصلية ، نحو حديث جابر قال : فمات بشر بن البراء بن معرور فأرسل إلى اليهودية : « ماحملكِ على الذي صنعت ؟ » [٢] ، ثم أمر بها رسول الله ﷺ فقتلت ، ولم يذكر الحجامة** . انتهى

وهذا الثاني مرسل ، وقد تقدم للحاكم مسنداً ، [٣] من حديث حماد بن سلمة ، عن محمد بن عمرو الليثي ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة فذكره وقال : على شرط مسلم ، وذكر عبدالحق في أحكامه [٤] هذا المرسل ، فقط ، وأعله بالإرسال ، ثم قال : والصحيح حديث أنس .

وحديث أنس تقدم عند البخاري ومسلم [٥] .

قال السهيلي [٦] في الروض الأنف [٧] : « ووجه الجمع بين الروايتين (أنه عليه السلام قتلها ، وأنه لم يقتلها) [٨] ، أنه عليه السلام صفح عنها في الأول لأنه كان لاينتقم لنفسه فلما مات بشر بن البراء من تلك الأكلة قتلها ، وذلك أنه لم يزل معتلاً ١١/ب حتى مات بعدحول .

[١٢٣] وقد روى معمر بن راشد في جامعه [٩] **عن الزهري أنه قال : أسلمت فتركها رسول الله ﷺ** ، قال معمر : هكذا قال الزهري أسلمت ، والناس يقولون قتلها وأنها لم تسلم » . انتهى كلامه .

---

(١) سنن أبي داود ، في الموضوع السابق (٤٥١١) (٤/ ٦٥٠) .
(٢) في سنن أبي داود " فذكر نحو حديث جابر فأمر بها . . . . الحديث " .
(٣) انظر ما سبق ص (   ) وروي مسنداً أيضاً عند البزار ، كما في رقم [١١٠] عن سعيد بن محمد الوراق ، عن محمد بن عمرو به .
(٤) الأحكام الوسطى ، في كتاب الديات والحدود (٤/ ٤٨ ، ٤٩) .
(٥) انظر ماسبق رقم [١١٥] .   (٦) ورد في (هـ) « البيهقي » وهو خطأ .   (٧) (٦/ ٥٧١) .
(٨) ما بين القوسين ساقط من (هـ) (٩) لم أجده في جامع معمر بن راشد المطبوع مع المصنف .

وقال البيهقي في المعرفة ، في القصاص [١] في الجمع بين الروايتين كما قال السهيلي [٢] وقال ابن سعد في الطبقات في باب غزوة خيبر [٣] : « وفي الغزوة سَمَّت زينب بنت الحارث امرأة سلام بن مشكم رسول الله ﷺ أهدت له شاة مسمومة فأكل منها هو وناس من أصحابه فيهم بشر بن البراء بن معرور فمات منها ، فيقال : [٤] إن رسول الله ﷺ قتلها ، وهو الثبتُ عندنا .

ثم روى في آخر سيرة النبي ﷺ [٥] عن أبي سلمة بن عبدالرحمن مرسلاً : أن بشر بن البراء لما مات أمر بها عليه السلام فقتلت .

ثم قال : [٦] : حدثنا محمد بن عمر [٧] وهو الواقدي ، حدثني إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة ، عن داود بن الحصين ، عن أبي سفيان ، عن أبي هريرة .

[١٢٤] قال : وحدثنا محمد بن عبدالله بن أخي الزهري ، (عن الزهري) [٨] ، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك ، عن جابر بن عبدالله قالا [٩] : لما فتح رسول الله ﷺ خيبر واطمأن ، عمدت زينب بنت الحارث إلى شاة فَصَلَتْها وشاورت يهود في سُمٍّ تجعله فيها فأجمعوا لها على سم بعينه لايطني [١٠] ، يقول : يقتل من ساعته ، فسمّت الشاة وأكثرت

(١) كتاب الجراح ، باب : قتل العمد وشبه العمد والخطأ (١٥٨٤١) (١٢/ ٥٣ ، ٥٤) .
(٢) وقد صرح البيهقي بالترجيح حيث قال : « فيحتمل أنه لم يتعرض لها في الإبتداء ، فلما مات منه بشر بن البراء أمر بقتلها وهذا هو الأظهر » .
وقال ابن حجر في الفتح : (٧/ ٤٩٧) : « يحتمل أن يكون تركها لكونها أسلمت ، وإنما أخر قتلها حتى مات بشر لأن بموته تحقق وجوب القصاص بشرطه » .
قلت : ذكرها ابن حجر في الإصابة (٤/ ٣١٤) فقال : زينب بنت الحارث الإسرائيلية ذكر معمر في جامعه عن الزهري : أنها اليهودية التي كانت دست الشاة المسمومة للنبي صلى الله عليه وسلم ، فأسلمت فتركها . . وقال غيره إنه قتلها ، وقيل إنما قتلها قصاصاً لبشر ابن البراء .
(٣) طبقات ابن سعد (٢/ ١٠٧) . (٤) في (هـ) : فقال .
(٥) طبقات ابن سعد (٢/ ٢٠٠) . (٦) المصدر السابق (٢/ ٢٠١) .
(٧) ورد في (هـ) : محمد بن عمر هو الواقدي .
(٨) ما بين القوسين ساقط في الأصل ، والإستدراك من (هـ) وطبقات ابن سعد .
(٩) في الأصل و (هـ) : قالا وفي الطبقات : وحدثني أبو بكر بن عبدالله أبي سبرة ، عن يونس بن يوسف ، عن سعيد بن المسيب ، وحدثني عمر بن عقبة ، عن شعبة ، عن ابن عباس ، زاد بعضهم على بعض ، قالوا : لما فتح . . . . . الخبر ، وفي رواية المصنف اختصار واختلاف ألفاظ .
(١٠) في الأصل لا يطبي ، وفي (هـ) والطبقات : « لا يطني » بالموحدة الفوقية ، وهو الصواب ، وجاء في النهاية (٣/ ١٤١) : « سم لا يطني » أي لا يسلم عليه أحد ، يقال : رماه الله بأفعى لا تطني ، أي لا يفلت لديغها » ، زاد في اللسان (١٥/ ١٦) : وضربه ضربة لا تطني ، أي لا تلبثه حتى تقتله .

منه في الكتف فلما صلى رسول الله ﷺ المغرب وجلس أتت إليه فقالت : يامحمد هدية أهديتها إليك ، ثم وضعتها بين يديه فقال لأصحابه : « **ادنوا ، فتعشوا** » فتناول عليه السلام الذراع فانتهشها ، وتناول بشر بن البراء عظماً آخر فانتهشه ، فقال عليه السلام : « **ارفعوا أيديكم فإن هذه الذراع تخبرني أنها مسمومة** » .

فقال بشر : والله يارسول الله لقد وجدت منها ماوجدت ولكن كرهت أن أنغصك [1] طعامك ، فلم يقم بِشْرٌ من مكانه حتى عاد لونه كالطَّيْلَسَان وتمادى به وجعه سنة ثم مات ، وقال بعضهم لم يَرِمْ من مكانه حتى مات ، قال : وطرح منها لكلبٍ فأكل فلم يَتْبَعْ يده حتى مات ، فدعاها عليه السلام ، فسألها عن ذلك ، فقالت : قتلتم أبي وعمي وزوجي ، وقلت : إن كنت نبياً فَسَتُخْبَر [2] وإن كان غير ذلك استرحنا منه ، فدفعها عليه السلام إلى ولاة بشر بن البراء فقتلوها ، وهو الثبت عندنا ، واحتجم عليه السلام على كاهله ، وأمر أصحابه فاحتجموا في رؤوسهم ، وعاش عليه السلام بعد ذلك ثلاث سنين ، وقال : «**مازلت أجد من أكلة خيبر عِداداً حتى كان هذا أوان انقطاع أبهري**» ، وتوفي رسول الله ﷺ شهيداً . انتهى

قلت : ذكر الواقدي هذا الكلام في المغازي[3] من غير سند ، ولم يقل فيه فدفعها عليه السلام إلى أولياء بشر فقتلوها ، وإنما قال : وقد اختلف علينا [4] في هذه المرأة فقال قائل : [إنه] [5] عليه السلام قتلها ، وقال قائل إنه عفى عنها ، وقال فيه : إنه أكل منها مع النبي عليه السلام غير بشر ثلاثة نفر إلا أنهم لم يسيغوا ، ولم يسغ منها [6] غير النبي عليه السلام وبشر .

قوله : عن علي إنه كان يطوف بين الصفين في غلالة ، فقال له ابنه الحسن : ما هذا بزي المحاربين ، فقال : يابني لايبالي أبوك سقط على الموت أم الموت سقط عليه [7] .

---

(١) في الطبقات : " كرهت أن أبْغض إليك طعامك ، وفي (هـ) : كرهت أن أبغضك ، وفي مغازي الواقدي : أنغص إليك طعامكَ .

(٢) في الطبقات : " إن كان نبياً فسيخبره الذراع " ، وقال بعضهم ، : " وإن كان ملكاً استرحنا منه » ، وفي (هـ) : فسيخبر .

(٣) (٢/ ٦٧٧ ، ٦٧٨) .

(٤) في الأصل ، و (هـ) : « عليها » ، والتصويب من مغازي الواقدي ولفظه : « فاختلف علينا فيها » .

(٥) مابين المعقوفين من الهامش الأيمن ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٦) ورد في (هـ) : لم يسغ فيها .

(٧) الكشاف ع (١/ ٨٢)، ك (١/ ٢٩٧) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ فتمنوا الموت إن كنتم صادقين ﴾ .

وعن حذيفة أنه كان يتمنى الموت ، فلما احتُضِر قال : حبيب جآء على فاقة [1] **، وقال عمار بصِفِّين : الآن ألاقي الأحبَّة محمداً وحزبه** [2] .

[١٢٥] قلت : أما حديث حذيفة : فرواه الحاكم في مستدركه ، في كتاب الفتن [3] من حديث يحيى بن أبي كثير ، عن زيد بن سلام ، عن أبيه ، **عن جده أن حذيفة بن اليمان لما احتضر قال : «حبيب جآء على فاقة»** انتهى ، وقال : صحيح الإسناد [4] .

[١٢٦] وأما حديث عمار [5] :

فرواه الطبراني في معجمه [6] ، والبزار في مسنده [7] ، كلاهما من **حديث ربيعة بن ناجد قال : فدعا عمار يوم صفين : اليوم ألاقي الأحبة محمداً وحزبه ، ولقد قاتلت ١٢/أ بهذه الراية ثلاثاً مع رسول الله ﷺ وهذه الرابعة »** . انتهى

---

(١) الفاقة : الحاجه والفقر . (النهاية ٣/ ٤٨٠) .

(٢) الكشاف ع (١/ ٨٢) ، ك (١/ ٢٨٧) في الموضع السابق .
قلت : لم يذكر المصنف تخريجاً لقول علي رضي الله عنه ، وكذا ابن حجر في الكافي ، وقال ابن همات في التحفة (ل١٧/ ب) : أخرجه ابن عساكر في تاريخه .

(٣) (٤/ ٥٠٢) بلفظ أطول من هذا ، وفيه عقب المتن المذكور " لاأفلح من ندم " قال في الكشاف : يعني على التمني ، وقال ابن همات في التحفة (ل١٨/ أ) : فلا أفلح من كان يتمنى الموت فندم على التمني إذ جاءه .

(٤) (٤/ ٥٠٢) قال : " صحيح الإسناد ولم يخرجاه " ، ووافقه الذهبي ، وفيه سلام بن أبي سلام الحبشي الشامي قال ابن حجر في التقريب (١/ ٣٤٢) مجهول .

(٥) عمار بن ياسر بن عامر بن مالك ، كان من السابقين إلى الإسلام هو وأبوه وأمه ، هاجر إلى المدينة ، وشهد المشاهد كلها ، ثم شهد اليمامة ، واستعمله عمر على الكوفة ، وقتل مع علي بصفين سنة سبع وثلاثين للهجرة .
وانظر سير أعلام النبلاء (١/ ٤٠٦-٤٢٨) ، الإصابة (٢/ ٥١٢ ، ٥١٣) .

(٦) لم أقف عليه بالإسناد الذي ذكره المصنف ، والذي وقفت عليه في المعجم الأوسط (٦٤٦٧) (٧/ ٢٤٢) قال : حدثنا محمد بن عبد الله بن عرس ، قال حدثنا حرملة بن يحيى ، قال : حدثنا ابن وهب ، قال : حدثني إبراهيم بن سعد ، عن أبيه ، عن جده ، قال : سمعت عمار بن ياسر بصفين في اليوم الذي أصيب فيه - وهو ينادي : « إني لقيت الجبار ، وتزوجت الحور العين ، اليوم نلقى الأحبة محمداً وحزبه ، عهد إلي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن آخر زادك من الدنيا ضياح من لبن» .
ثم قال : لم يُرو هذا الحديث عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف إلا من حديث ولده ، ولا رواه عن إبراهيم بن سعد إلا ابن وهب ، تفرد به حرملة بن يحيى .
قلت : وهو في مجمع البحرين (٣٨٤٩) (٦/ ٣٦٦ ، ٣٦٧) ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/ ٢٩٥ ٢٩٦) وقال : « رواه الطبراني في الأوسط ، وأحمد باختصار ، ورجالهما رجال الصحيح » .

(٧) (١٤١٠) (٤/ ٢٤٣) ، وهو في كشف الأستار (٢٦٩٠) (٣/ ٢٥٣) ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/ ٢٦٩) : « ورواه البزار بنحوه بإسناد ضعيف » .
قلت : في إسناده يحيى بن سلمة بن كهيل ، قال عنه ابن حجر في التقريب (٢/ ٣٤٩) : « متروك وكان شيعياً » .

قال البزار : لانعلم روى (ربيعة) [1] بن ناجد، عن عمار إلا هذا الحديث .

[١٢٧] ورواه أبو نعيم في الحلية في ترجمة عمار [2] **عن أبي سنان الدُّؤَلي [3] قال : رأيت عمار بن ياسر يوم صفين دعا بشراب فأُتِيَ بِقَدَحٍ من لبنٍ فشرب منه ثم قال : صدق الله ورسوله : اليوم ألقى الأحبة محمداً وحزبه [4] .**

الحديث الرابع والثلاثون :

[١٢٨] **روي عن النبي ﷺ قال : « لو تمنوا الموت - يعني اليهود - لَغَصَّ كلُّ أحدٍ [5] بريقه فمات مكانه » [6] .**

قلت : غريب بهذا اللفظ [7] .

[١٢٩] وروى البخاري في صحيحه في كتاب بدء الخلق [8] من حديث عبدالكريم الجزري ، عن عكرمة ، **عن ابن عباس قال : قال أبو جهل : إن رأيت محمداً عند الكعبة لآتينه حتى أَطَأَ على عنقه ، فقال النبي عليه السلام : « لو فعل لأَخَذَتْه الملائكة [9] عياناً ، ولو أن اليهود تمنوا الموت لماتوا ورأوا مقاعدهم من النار » .**

---

(١) في الأصل (ومعة) ، والتصويب من (هـ) ومصادر التخريج وهو ربيعة بن ناجد الأزدي ، ويقال : الأسدي، قال ابن حجر في التقريب (١/ ٢٤٨) : ثقة .

(٢) (١/ ١٤١ - ١٤٢) .

(٣) هو يزيد بن أمية أبو سنان الدؤلي ، عده ابن عبد البر في الصحابة وقال : « ولد عام أحد في حين الوقعة » ، وقال ابن حجر : « قال أبو حاتم : ولد في زمن النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا أخذه عن الواقدي ولا يثبت . انظر الإستيعاب (٣/ ٦٦٠) ، الإصابة (٣/ ٦٧٢) .

(٤) في هذا الموقع في (هـ) : انتهى .
قلت : قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/ ٢٩٧) : « عن أبي سنان الدؤلي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : رأيت عمار بن ياسر دعا غلاماً له . . ثم قال : صدق الله ورسوله اليوم ألقى الأحبة محمداً وحزبه . . الخ » ثم قال : « رواه الطبراني وإسناده حسن » .

(٥) ورد في (هـ) : كل إنسان .

(٦) الكشاف ع (١/ ٨٢) ،ك (١/ ٢٩٨) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ فتمنوا الموت إن كنتم صادقين ﴾ ، واللفظ فيهما (كل إنسان) ،وفيه زيادة : " وما بقي على وجه الأرض يهودي" وكذا ذكره ابن همات (ل ١٨/ أ) .

(٧) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٩) : " لم يخرجه ، وقد أخرجه الطبري . . . . . الخ " ، وظاهر لفظ المصنف هنا أنه لم يقف عليه بهذا اللفظ من قول النبي صلى الله عليه وسلم ، مع أنه خرجه عن البيهقي في الدلائل بلفظ مقارب .

(٨) كذا ذكره وليس في كتاب بدء الخلق هذا الحديث ، وإنما هو في كتاب التفسير ، تفسير سورة إقرأ ، باب : قوله تعالى : ﴿ كلا لئن لم ينته لنسفعن بالناصية ﴾ (٤٩٥٨) (٨/ ٧٢٤) .

(٩) إلى هنا إنتهى لفظ الحديث عند البخاري ثم قال : " تابعه عمرو بن خالد ، عن عبيد الله ، عن عبدالكريم " ، وبالنسبة للزيادة الواردة هنا فقد وضح ابن حجر القول فيها (٨/ ٧٢٤) بقوله : (وزاد الإسماعيلي في آخره من طريق معمر ، عن عبدالكريم الجزري قال ابن عباس : « لو تمنى اليهود الموت=

[١٣٠] وروى البيهقي في دلائل النبوة [(١)] من حديث الكلبي،عن أبي صالح ، **عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال لليهود : إن كنتم صادقين في مقالتكم فقولوا : اللهم أمتنا ، فوالذي نفسي بيده لايقولها رجل منكم إلا غَصَّ بريقه ومات مكانه ، فأبوا ، فأنزل الله ﴿ ولن يتمنوه ﴾** الآية [(٢)].

وذكره الثعلبي من غير سند [(٣)] فقال : وروى ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال فذكره بلفظ المصنف.

[١٣١] ورواه الطبري في تفسيره موقوفاً على ابن عباس بلفظ المصنف سواء [(٤)].

الحديث الخامس والثلاثون :

روي أن عبد الله بن صوريا حاج رسول الله ﷺ [وسأله] [(٥)] عمن يهبط عليه بالوحي

= لماتوا ولو خرج الذين يباهلون رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجعوا لا يجدون أهلاً ولا مالاً " ، وذكر مثل هذا التوضيح في الكافي (ص : ٩) وزاد : وأخرجه ابن مردوية من هذا الوجه مثله وزاد بعد قوله " لماتوا ، ورأوا مقاعدهم من النار " ، وهذا هو الذي ذكره في الفتح أيضاً وذكر فيه " لأخذته الملائكة عياناً »

قلت : والحديث أخرجه الترمذي في التفسير ، سورة إقرأ (٣٣٤٨) (٥/ ٤٤٣ ، ٤٤٤) من طريق البخاري المذكورة ، ولفظه " لو فعل لأخذته الملائكة عياناً ".

وقد تابع الزيلعي على هذا التخريج بهذا اللفظ عن البخاري ابن همات (ل١٨/ أ) وزاد تخريج الترمذي له ، وكذا المناوي في الفتح السماوي (١/ ١٧٦) إلا أنه لم يعين كتاب بدء الخلق ، ومشى على ذلك السيوطي في الدر المنثور (١/ ٨٩) حيث قال : « وأخرج أحمد والبخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن مردوية وأبو نعيم عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لو أن اليهود تمنوا الموت لماتوا ولرأوا مقاعدهم من النار» .

قلت : والحديث عند أحمد (١/ ٢٤٨) من طريق عبد الكريم بالزيادة التي ذكرها ابن حجر عن الإسماعيلي.

قلت : أخرجه النسائي في السنن الكبرى (١١٦٨٥) (٦/ ٥١٨) من الطريق المذكورة بلفظ : « لو فعل أبو جهل لأخذته الملائكة عياناً » .

(١) (٦/ ٢٧٤) . (٢) ورد في (هـ) : انتهى . (٣) (ج١) (ل٣٧/ أ).

(٤) أخرجه الطبري من عدة طرق عن ابن عباس موقوفاً ، فقد أخرجه من طريق عبدالكريم الجزري (١٥٦٨) (٢/ ٣٦٣) ولفظه : " لوتمنوا الموت لماتوا " ، ومن طريق الأعمش، عن ابن عباس (١٥٦٧) (٢/ ٣٦٣) ولفظه " لو تمنوا الموت لشرق أحدهم بريقه " ، ومن طريق محمد بن أبي محمد ، عن سعيد أو عن عكرمة (١٥٧٠) (٢/ ٣٦٣) : ولفظه" لو تمنوه يوم قال ذلك لهم مابقي على ظهر الأرض يهودي إلا مات »

كما أخرجه من طريق أخرى عن عبدالكريم ، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً: « لوأن اليهود تمنوا الموت لماتوا ، ولرأوا مقاعدهم من النار ، ولو خرج الذين . . . . . . الحديث بتمامه ».

(٥) مابين المعقوفين من الهامش الأيمن وهو ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه.

فقال : ذاك جبريل ، فقال : ذاك عدونا [1] ولو كان غيره لآمنَّا بك وقد عادانا مراراً، وأشدها أنه أنزل على نبينا أن بيت المقدس سَيُخَرِّبُه بخت نصر فبعثنا إليه من يقتله فلقيه ببابل غلاماً مسكيناً فدفعه عنه جبريل ، وقال : إن كان الله أمره بهلاككم فلن يسلطكم عليه ، وإن لم يكن إياه [2] فعلى أي شيء تقتلونه ، فَصَدَّقَه صاحبنا ورجع عنه ، ثم إن بخت نصر كبر وقوي فغزانا وخرب بيت المقدس ، فلذلك نتخذه عدونا ، فأنزل الله الآية [3] .

[١٣٢] **قلت** : حديث غريب ، وذكره الثعلبي [4] ثم البغوي [5] والواحدي [6] في أسباب النزول من غير سند فقالوا : وروى ابن عباس أن حَبْرَاً من أحبار اليهود من فَدَك يقال له : عبدالله بن صُوريًا حاجَّ النبي ﷺ إلى آخره سواء . [7]

الحديث السادس والثلاثون :

روي أنه كان لعمر أرض بأعلى المدينة وكان ممره على مدراس [8] اليهود وكان [9] يجلس إليهم ويسمع كلامهم فقالوا : ياعمر قد أحببناك ، وإنا لنطمع فيك ، فقال : والله ما أجيئكم [10] لحبكم ، ولا أسألكم لأني شاكٌّ في ديني ، وإنما أدخل عليكم لأزداد بصيرة في أمر محمد ، وأرى آثاره في كتابكم ، ثم سألهم عن جبريل ، فقالوا : ذاك عدونا يطلع محمداً على أسرارنا ، وهو صاحب كل خسف وعذاب ، وإن ميكائيل يجيء بالخصب والسلام، فقال لهم : ومامنزلتهما من الله ؟ قالوا : أقرب منزلة ، جبريل عن يمينه وميكائيل عن يساره، وميكائيل عدو لجبريل .

فقال عمر : لئن كانا كما تقولون فماهما بعدُوَّين ، ولأَنْتُم أكفر من الحمير ، من كان عدواً لأحدهما كان عدواً للآخر ، ومن كان عدواً لهما كان عدواً لله ، ثم رجع عمر فوجد جبريل قد سبقه بالوحي ، فقال النبي ﷺ : « لقد وافقك ربك ياعمر » ، فقال عمر : لقد [11] رأيتني في دين الله بعد ذلك أصلب من الحجر . [12]

---

(١) في (هـ) : ذلك عدونا .

(٢) في الأصل بالموحدة التحتية (أباه) والصواب (إياه) بالمثناة التحتية ، وهو كذلك في الكشاف والنسخة (هـ) .

(٣) الكشاف ع(١/ ٨٣) ، ك (١/ ٢٩٨) عند قوله تعالى : ﴿ قل من كان عدواً لجبريل ﴾ .

(٤) (ج١) (ل٣٧/ أ) وفي لفظه زيادات يسيره .

(٥) (١/ ٨٤) ط.دار الفكر . (٦) (ص : ٢٨) .

(٧) قال ابن حجر في الكافي : لم أقف له على سند ، ولعله من تفسير الكلبي عن أبي صالح عنه .

(٨) ورد في (هـ) : مدارس ، والمدراس : هو البيت الذي يدرسون فيه ، وصيغة مفعال غريبة في اسم المكان، ويطلق أيضاً على صاحب دراسة كتبهم كما في حديث اليهودي الزاني : " فوضع مِدْراسُها كفَّه على آية الرجم " . انظر النهاية (٢/ ١١٣) .

(٩) ورد في (هـ) : فكان . (١٠) ورد في (هـ) : أجيتكم . (١١) ورد في (هـ) : فلقد .

(١٢) الكشاف ع (١/ ٨٣) ، ك(١/ ٨٣) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ قل من كان عدواً لجبريل ﴾ وفيهما " مدارس " بدلاً من مدراس " .

[١٣٣] قلت : رواه الطبرى في تفسيره [١] ، حدثنا موسى بن هارون ، ثنا عمرو بن حماد، ثنا أسباط ، **عن السدي قال في قوله تعالى : ﴿ قل من كان عدواً لجبريل فإنه نزله** [٢] **على قلبك . . . ﴾ الآية** [٣] ، **قال : كان لعمر بن الخطاب أرض بأعلى المدينة فذكره إلى** آخره، **إلا أنه قال : فوجد جبريل قد سبقه بالوحي ، قال : فدعاه النبي ﷺ فقرأ عليه ، فقال عمر : والذي بعثك بالحق لقد/جئتك وما أريد إلا أن أخبرك** . انتهى **١٢/ب**

[١٣٤] ورواه الواحدي في أسباب النزول له [٤] أخبرنا أبو بكر الأصبهاني ، **أنا أبو** الشيخ الحافظ ، أنا أبو يحيى الرازي ، ثنا سهل بن عثمان ، ثنا علي بن مسهر ، **عن داود ،** عن الشعبي ، قال : كان لعمر ، فذكره بلفظ المصنف ، وزاد في أثنائه زيادة يسيره [٥] .

[١٣٥] [١٣٦] وذكره الثعلبي [٦] ، ثم البغوي [٧] عن قتادة ، وعكرمة ، والسدي ، من غير سند لكن سنده إليهم مذكور في أول كتابه [٨] .

الحديث السابع والثلاثون :

عن ابن عباس أن ابن صُورِيًّا قال لرسول الله ﷺ : ماجئتنا بشيء نعرفه ، وما أنزل عليك من آية فنتبعك لها ، فنزلت [٩] .

[١٣٧] **قلت :** رواه الطبري [١٠] حدثنا أبو كريب ، ثنا يونس بن بكير ، **ثنا محمد بن** إسحاق ، ثنا محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت ، حدثني سعيد بن جبير أو عكرمة ، **عن ابن عباس قال : قال ابن صُوريًّا لرسول الله ﷺ : ماجئتنا . . . إلى آخره ، قال : فأنزل الله تعالى ﴿ ولقد أنزلنا إليك آيات بينات وما يكفر بها إلا الفاسقون ﴾** . انتهى ، وذكره الثعلبي [١١] من غير سند .

---

(١) (١٦٠٣) (٢/ ٣٨٤) مع اختلاف يسير في الألفاظ . (٢) ورد في (هـ) : نزل .
(٣) سورة البقرة آية (٩٧) . (٤) أسباب النزول (ص : ٢٧) بألفاظ مقاربة .
(٥) قلت : هو منقطع لأن الشعبي لم يسمع من عمر ، ولم يدرك زمانه ، وإنما أرسل عنه ، ولكن القصة رويت من وجوه وطرق أخرى كثيرة ذكرها ابن حجر في الفتح وقال : « وهذه طرق يقوي بعضها بعضاً » .
انظر تفسير ابن كثير (١/ ١٣١) ، فتح الباري (٨/ ١٦٦) ، جامع التحصيل (ص : ٢٠٤) .
(٦) (ج١) (ل٣٧/ أ ، ب) وفي لفظه زيادات ، وليس فيه " ولأنتم أكفر من الحمير " ، وفي (هـ) : وذكر الثعلبي .
(٧) (١/ ٨٤ ، ٨٥) . (٨) انظر معالم التنزيل (١/ ٤ ، ٦) .
(٩) الكشاف ع (١/ ٨٤) ، ك(١/ ٣٠٠) ، عند تفسير قوله تعالى : ﴿ ولقد أنزلنا إليك آيات بينات ، وما يكفر بها إلا الفاسقون ﴾ .
(١٠) (١٦٣٨) (٢/ ٣٩٨) .
قلت : محمد بن أبي محمد الحرشي الأنصاري ، مولى زيد بن ثابت ، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٢٠٥) « مجهول ، تفرد عنه ابن اسحاق » .
(١١) (ج١) (ل٣٧/ ب) ولم يذكر فيه ابن عباس ، ولفظه نحوه ، وفيه : وما أنزل الله عليك من آية بينة ، فننقاد لها » .

الحديث الثامن والثلاثون :

روي أن سعد بن معاذ سمعها من اليهود ، يعني قولهم : رَاعِنَا ، فقال : يا أعداء الله عليكم لعنة الله ، والذي نفسي بيده لئن سمعتها من رجل منكم يقولها لرسول الله ﷺ لأضربن عنقه[1] .

[١٣٨] **قلت** : رواه الحافظ أبو نعيم في كتابه دلائل النبوة [2] أخبرنا إبراهيم بن أحمد المقري ، ثنا أحمد بن فرح ، ثنا أبو عمر الدوري ، ثنا محمد بن مروان، عن محمد بن السائب الكلبي ، عن أبي صالح ، عن **ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ لاتقولوا راعنا ﴾، (قال: راعنا)** [3] **بلسان اليهود : السب القبيح ، وكانت اليهود يقولونها لرسول الله ﷺ سراً، فلما سمعوا أصحابه أعلنو بها ، فكانوا يقولونها ويضحكون منها فسمعها سعد بن معاذ منهم فقال: يا أعداء الله . . . إلى آخره سواء .**

الحديث التاسع والثلاثون :

[١٣٩] **روي أن فنحاص بن عازورا، وزيد بن قيس ، ونفر من اليهود قالوا لحذيفة بن اليمان ، وعمار بن ياسر بعد وقعة أحد : ألم تروا ما أصابكم ، ولو كنتم على الحق ماهُزمتم فارجعوا إلى ديننا فهو خير لكم وأفضل ، ونحن أهدى منكم سبيلا ، فقال عمار : كيف نقض العهد فيكم ؟ ، قالوا : شديد ، قال : فإني عاهدتُ أن لا أكفر بمحمد ماعشت ، فقال اليهود : أمَّا هذا فقد صبأ، وأما حذيفة فقال : رضيت بالله رباً ، وبمحمد نبياً ، وبالإسلام ديناً وبالقرآن إماماً ، وبالكعبة قبلة ، وبالمؤمنين إخواناً ، ثم أتيا رسول الله ﷺ فأخبراه فقال : أصبتما خيراً وأفلحتما . (فنزلت)** [4]

---

(١) الكشاف ع (١/ ٨٧) ،ك (١/ ٣٠٢) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ياأيها الذين آمنوا لاتقولوا راعنا﴾، وتتمة الخبر فيه " فقالوا : أولستم تقولونها ؟ فنزلت.

(٢) لم أقف عليه بهذا اللفظ وفيه عن ابن عباس رضي الله عنه « لا تقولوا راعنا » وذلك أنه سبة بليغة بلغة اليهود . . الخ ، الدلائل (١/ ٤٤) .
قال ابن حجر في الكافي (ص: ٩): " والسدي هذا الصغير متروك، وكذا شيخه " ، وقد تقدم ذكرهما وتضعيفهما .

(٣) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٤) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، الكشاف ع (١/ ٨٧) ، ك (١/ ٣٠٣) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ ومن يتبدل الكفر بالإيمان فقد ضل سواء السبيل﴾ وفي آخره : "فنزلت " .

قلت : غريب ، وهو في تفسير الثعلبي [١] هكذا من غير سند ولا راو .

الحديث الأربعون :

روي [٢] **أن وفد نجران لما قدموا على رسول الله ﷺ أتاهم أحبار اليهود فتَنَاظَرُوا حتى ارتفعت أصواتهم ، فقالت اليهود : ما أنتم على شيء وكفروا بعيسى والإنجيل ، وقالت النصارى لهم نحوه وكفروا بموسى والتوراة** [٣] .

[١٤٠] **قلت** : رواه الطبري في تفسيره [٤] من حديث محمد بن إسحاق ، ثني محمد ابن أبي محمد مولى زيد بن ثابت ، ثني سعيد بن جبير أو عكرمة ، **عن ابن عباس قال : لما قدم أهل نجران من النصارى على رسول الله ﷺ أتتهم أحبار يهود فتنازعوا عند رسول الله ﷺ ، فقال رافع بن حريملة : ما أنتم على شيء ، وكفر بعيسى وبالإنجيل ، فقال رجل من أهل نجران من النصارى لليهود : ما أنتم على شيء ، وجحد نبوة موسى ، وكفر بالتوراه ، فأنزل الله تعالى : ﴿وقالت اليهود ليست النصارى على شيء وقالت النصارى . . . . . ﴾** الآية .

الحديث الحادي والأربعون :

قال رسول الله ﷺ : « ألاَ لاَ ١٣ / أ يَحُجَنَّ بعد هذا العام مشرك ، ولا يَطُوفَنَّ بالبيت عريان» [٥] .

[١٤١] **قلت** : رواه البخاري في تفسير سورة براءة [٦] ، ومسلم في الحج [٧] ، من حديث حميد بن عبدالرحمن ، **عن أبي هريرة : أن أبا بكر بعثه في الحجة التي أمَّره رسول الله ﷺ**

---

(١) (ج١) (ل٤١/ب) .
وقال ابن حجر في الكافي (ص١٠٠) : لم أجده مسنداً ، وهو في تفسير الثعلبي كذلك بلاسند ولا راو .
(٢) ورد في (هـ) : ما روي .
(٣) الكشاف ع(١/ ٨٩) ، ك(١/ ٣٠٦) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ وقالت اليهود ليست النصارى على شيء ، وقالت النصارى ليست اليهود على شيء﴾ .
(٤) (١٨١١) (٢/ ٥١٣ , ٥١٤) .
(٥) الكشاف ع (١/ ٩٠) ، ك (١/ ٣٠٦) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ ومن أظلم ممن منع مساجد الله أن يذكر فيها اسمه وسعى في خرابها ﴾ .
(٦) باب : ﴿ فسيحوا في الأرض أربعة أشهر واعلموا أنكم غير معجزي الله ﴾ (٤٦٥٥) (٨/ ٣١٧) ، وأخرجه البخاري كذلك في كتاب الصلاة ، باب : مايستر من العورة (٣٦٩) (١/ ٤٧٧ ، ٤٧٨) ، وفي كتاب الحج ، باب : لايطوف بالبيت عريان ولا يحج مشرك (١٦٢٢) (٣/ ٤٨٣) ، وفي كتاب الجزية ، باب : كيف ينبذ إلى أهل العهد (٣١٧٧) (٦/ ٢٧٩) ، وفي كتاب المغاري ، باب : حج أبي بكر بالناس في سنة تسع (٤٣٦٣) (٨/ ٨٢) .
(٧) باب : « لايحج بالبيت مشرك ولايطوف في البيت عريان » (١٣٤٧) (٢/ ٩٨٢) .

عليها قبل حجة الوداع في رهط يؤذنون في الناس يوم النحر : **أَلاَ لاَيحجن بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان**. انتهى

زاد البخاري قال حميد : ثم أردف رسول الله ﷺ بعليٍّ فأمره أن يؤذن ببراءة قال أبو هريرة : فأذن معنا عليٌّ في أهل منى يوم النحرة ببراءة ، وألا يحجن بعد العام[1] مشرك ولا يطوف بالبيت عريان . انتهى .

الحديث الثاني والأربعون :

روي عن النبي ﷺ أنه أخذ بيد عمر وقال : «هذا مقام إبراهيم» ، فقال عمر : أفلا نتخذه مصلى ؟ ، فقال : «لم أؤمر بذلك» ، فلم تغب الشمس حتى نزلت[2].

[١٤٢] **قلت** : غريب بهذا اللفظ .

[١٤٣] ويقرب منه ماورواه أبو نعيم في الحلية في ترجمة مجاهد[3] من حديث جعفر بن محمد المدائني ، حدثني أبي ، عن هارون الأعور ، عن أبان بن تَغْلِب ، عن الحكم ، عن مجاهد ، **عن ابن عمر أن النبي ﷺ أخذ بيد عمر فمرَّ على المقام ، فقال له : يانبي الله ، هذا مقام ابراهيم ؟ ، قال : نعم ، قال : ألا[4] نتخذه مصلى ؟ فأنزل الله : ﴿واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى . .﴾** الآية . انتهى

ثم قال : « غريب من حديث مجاهد ، عن ابن عمر تفرد به محمد بن جعفر المدائني[5] عن هارون[6] رواه تابعي ، عن تابعي ، عن تابعي ، فإن أبان بن تَغْلِب[7] لقي أنس بن مالك ، والحكم[8] لقي عدة من الصحابة ، ومجاهد لقي أكابر الصحابة ، والحديث [صحيح][9]

(١) ورد في (هـ) : وأن لا يحج بعد هذا العام .
(٢) الكشاف ع (١٠/ ٩٣) ، ك(١/ ٣١٠) ، عند تفسير قوله تعالى : ﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى﴾ .
(٣) (٣/ ٣٠٢) .   (٤) ورد في (هـ) : لا نتخذه .
(٥) في الأصل و (هـ) : « تفرد به جعفر بن محمد المدائني » ، وهو خطأ لأن روايته عن أبيه ، والصواب : « تفرد به محمد بن جعفر المدائني » وهو كذلك في الحلية ، وهو المتفرد عن هارون .
قلت : محمد بن جعفر أبو جعفر المدائني ، قال في التقريب (٢/ ١٥١) « صدوق فيه لين » . وأما ابنه جعفر فقد ذكره ابن حبان في الثقات (٨/ ١٦٢) فقال : « جعفر بن محمد بن جعفر المدائني ، يروي عن يزيد بن هارون وأبيه ، روى عنه أهل واسط ».
(٦) هو هارون بن سعد العجلي ، أو الجعفي ، الكوفي الأعور ، صدوق رمي بالرفض ، ويقال رجع عنه (التقريب ٢/ ٣١١) .
(٧) أبان بن تغلب أبو سعد الكوفي ، ثقة تكلم فيه للتشيع (التقريب ١/ ٣٠).
(٨) هو الحكم بن عتيبة الكندي مولاهم ، أبو محمد الكوفي ، قال في التقريب (١/ ١٩٢) : « ثقة ثبت فقيه ، إلا أنه ربما دلس » .
(٩) ما بين المعقوفين من الحاشية اليمنى ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه . =

ثابت من حديث جعفر بن محمد ، عن أبيه ، انتهى .

[١٤٤] والحديث في الصحيحين [١] بغير هذا اللفظ عن أنس قال : **قال عمر : وافقني ربي في ثلاث ، قلت : يارسول الله لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى ، فنزلت : ﴿واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى﴾ ، وآية الحجاب ، واجتمع نساء النبي ﷺ في الغيرة فقلت لهن : ﴿عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجاً خيراً منكن﴾ فنزلت** . انتهى .

الحديث الثالث والأربعون:

عن جابر بن عبد الله : أن رسول الله ﷺ استلم الحجر ورَمَلَ [٢] ثلاثة أشواط ومشى أربعة ، حتى إذا فرغ عمد إلى مقام إبراهيم فصلى خلفه ركعتين ثم قرأ : ﴿واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى﴾ [٣] .

[١٤٥] **قلت** : هكذا لفظه ، والذي في **حديث جابر الطويل** [٤] **في الحج أنه قرأ الآية قبل صلاته ، ولفظه : « حتى إذا أتينا البيت معه استلم الركن فَرَمَلَ ثلاثاً ، ومشى أربعاً ثم نفذ**

= قلت : تحسينه أولى لما ذكرته في رجاله ، ففيهم هارون وهو صدوق ، والمدائني لم يوثقه سوى ابن حبان .

(١) أخرجه البخاري في كتاب الصلاة ، باب : ماجاء في القبلة ومن لايرى الإعادة (٤٠٢) (١/ ٥٠٤)، وفي كتاب التفسير ، سورة البقرة ، باب : ﴿ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ﴾ (٤٤٨٣) (٨/ ١٦٨)، وفي سورة التحريم ، باب : ﴿عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجاً خيراً منكن﴾ (٤٩١٦) (٨/ ٦٦٠) مختصراً ليس فيه إلا قصة الغيرة .
وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة ، باب : فضل عمر بن الخطاب (٢٣٩٩) (٤/ ١٨٦٥) وفيه ذكر أسارى بدر ولم يذكر الغيرة .
قلت : ظاهر كلام المصنف يقتضي أن رواية الشيخين عن أنس وليس كذلك إذ رواية مسلم المذكورة آنفاً من طريق ابن عمر ، عن عمر ، وليس لهذا الحديث رواية عن أنس عند مسلم .
وفي موافقات عمر ، قال ابن حجر في الفتح (١/ ٥٠٥) : «ليس في تخصيصه العدد بالثلاث ماينفي الزيادة عليها ، لأنه حصلت له الموافقة في أشياء غير هذا ، من مشهور قصة أسارى بدر ، وقصة الصلاة على المنافقين ، وهما في الصحيح ، وصحح الترمذي من حديث ابن عمر أنه قال : ما نزل بالناس أمر قط فقالوا فيه ، وقال فيه عمر إلا نزل القرآن فيه على نحو ماقال عمر ، وهذا دال على كثرة موافقته ، وأكثر ماوقفنا منها بالتعين على خمسة عشر لكن ذلك بحسب المنقول» .

(٢) الرمل : الإسراع في المشي ، يقال : رمل يرمل رملاً ورَمَلانا إذا أسرع في المشي وهز منكبيه . (النهاية ٢/ ٢٦٥) .

(٣) الكشاف ع (١/ ٩٣)، (١/ ٣١٠) عند تفسير قوله تعالى : ﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى﴾ .

(٤) صحيح مسلم ، كتاب الحج ، باب حجة النبي ، (١٢١٨) (٢/ ٨٨٦ - ٨٩٢) .

إلى مقام إبراهيم عليه السلام ، فقرأ : ﴿ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ﴾ ، فجعل المقام بينه وبين البيت ، وصلى ركعتين ، قرأ فيهما ﴿ قل هو الله أحد ﴾ و﴿ قل يا أيها الكافرون ﴾ الحديث بطوله .

ثم وجدت في نسخة أخرى من الكشاف معتمدة بالواو ، وهو الصواب [1] .

الحديث الرابع والأربعون :

[١٤٦] روي أن الله تعالى أنزل البيت ياقوتة من يواقيت الجنة له بابان شرقي وغربي ، وقال لآدم : أهبطت لك مايطاف (به)[2] كما يطاف حول عرشي ، فتوجه آدم من أرض الهند إليه ماشياً ، وتَلَقَّتْهُ الملائكة فقالوا : بِرَّ حجك ياآدم لقد حججنا هذا البيت قبلك بألفي عام[3] .

---

(١) في طبعتي الكشاف بالواو " وقرأ " والعطف بالواو يزيل الإشكال الوارد في العطف بثم التي تقتضي الترتيب مع التراخي .

(٢) ما بين القوسين سقط من (هـ) .

(٣) الكشاف ع (١/ ٩٤) ، ك (١/ ٣١١) ، عند تفسير قوله تعالى ﴿ وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت ﴾ .

وفي الهامش الأيمن في هذا الموضع حاشية صغيرة غير مقروءة .

قلت : قال ابن حجر في الكافي (ص: ١٠) في تخريج هذا الحديث : " الفاكهي في كتاب مكة من رواية الضحاك هو ابن مزاحم ، قال : قال حذيفة وسلمان الفارسي سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن الله أنزل البيت من ياقوتة حمراء ، نزلت به الملائكة مع آدم ، فنزلت به في الحرم ، ونزل آدم في الهند في جبل يقال له واشب بأرض الهند ، ونزل إبليس بالحرم ، فحول الله إبليس إلى أرض الهند وحول آدم إلى الحرم . . . . الحديث " ، وفي إسناده ضعف وانقطاع .

ورواه أيضاً من طريق ابن إدريس ، عن أبيه ، عن عطاء أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه سأل كعباً قال : أخبرني عن بناء هذا البيت ، ما كان أمره ، فقال : " إن هذا البيت أنزله الله من السماء ياقوتة حمراء مجوفة مع آدم " ، وفي رواية النهاس بن قهم : " سمعت عطاء يقول قال آدم: " يارب أين توجهني؟ ، قال : تبني لي بتهامة بيتاً مما يلي البحر يطاف حوله كما تطوف الملائكة حول عرشي ، ويصلى عنده كما تصلي الملائكة عند عرشي ، فأقبل نحو البيت مما يلي الصفا ، فطاف بالبيت وصلى عنده " .

قال النهاس : وحدثني عقيل بن سفيان ، حدثنا عطاء ، عن عبدالله بن عمرو مثله .

وقال الفاكهي في كتاب مكة أيضاً : حدثنا ابن عمرو ، حدثنا سفيان ، عن ابن أبي لبيد قال : " حج آدم فتلقته الملائكة فقالوا : أبرَّ نسكك ، فقد حججنا هذا البيت قبلك بألفي عام " ، وهكذا هو في جامع سفيان بن عيينة .

قلت : لم أقف على شيء من هذه النصوص في أخبار مكة للفاكهي رغم تكرار البحث .

الحديث الخامس والأربعون :

قال النبي ﷺ : أنا دعوة أبي إبراهيم ، وبشرى عيسى ، ورؤيا أمي (1) .

قلت : روي من حديث عرباض بن سارية ، ومن حديث أبي أمامة ، ومن حديث شداد بن أوس .

[١٤٧] فحديث عِرْبَاض بن سَارية : (2)

رواه ابن حبان في صحيحه (3) في النوع التاسع والمائة من القسم الثاني من (4)حديث سعيد بن سويد (5) عن عبد الأعلى بن هلال السلمي ، **عن العِرْبَاض بن سَارية ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : إني عبدالله وخاتم النبيين وأبي آدم مُجَنْدَل في طينته ، وسأخبركم عن ذلك ، أنا دعوة أبي إبراهيم وبشارة عيسى ورؤيا أمي التي رأت ، وإنَّ**
١٣/ب **أم رسول الله ﷺ رأت حين وضعته نوراً أضاءت** (6) **له قصور الشام ، ثم تلا : ﴿ يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً . . ﴾** الآية .

وكذلك رواه الحاكم في مستدركه في تفسير سورة الأحزاب (7) ، وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه (8) ، ورواه أحمد في مسنده (9) ، والطبراني في

---

(1) الكشاف ع (١/ ٩٤) ، ك (١/ ٣١٢) ، عند تفسير قوله تعالى ﴿ ربنا وابعث فيهم رسولاً منهم يتلو عليهم آياتك . . . ﴾ الآية .

(2) هو العرباض بن سارية السلمي ، أبو نجيح ، صحابي جليل من أعيان أهل الصفة ، وهو ممن نزل فيهم قوله تعالى : ﴿ ولا على الذين إذا ماأتوك لتحملهم ﴾ ، نزل حمص ، ومات سنة (٧٥) هـ .
سير أعلام النبلاء (٣/ ٤١٩) ، الإصابة (٢/ ٤٧٣) .

(3) كتاب التاريخ ، باب صفته صلى الله عليه وسلم وأخباره ، (٦٤٠٤) (١٤/ ٣١٢، ٣١٣) .

(4) ورد في (هـ) : عن .

(5) الكلمة في الأصل غير واضحة وعليها سواد ، والتصويب من مصادر التخريج والنسخ الأخرى (هـ) ، (ط) .

(6) ورد في (هـ) : أضاء .

(7) (٢/ ٤١٨) من طريق معاوية بن صالح ، عن سعيد بن سويد به .

(8) ووافقه الذهبي ، وقد أخرجه أيضاً في التاريخ (٢/ ٦٠٠) من طريق آخر عن أبي بكر بن أبي مريم الغساني ، عن سعيد بن سويد ، وليس فيه ذكر الآية ، وقال : هذا صحيح الإسناد ، لكن قال الذهبي : أبو بكر ضعيف .

(9) (٤/ ١٢٧) من طريقين كلاهما عن معاوية بن صالح ، عن سعيد بن سويد ، وليس في الأول ذكر الرؤيا ، وليس فيها ذكر الآية ، وفي (٤/ ١٢٨) من طريق أبي بكر بن أبي مريم ، عن سعيد بن سويد ، عن العرباض .

معجمه [1] ، وابن راهويه في مسنده ، وأبو يعلى الموصلي في مسنده [2] ، والبزار في مسنده ، وقال : سعيد بن سويد ليس به بأس [3] ، ورواه البيهقي في شعب الإيمان [4] ، وفي دلائل النبوة [5] .

---

(١) الكبير (٦٢٩) (٦٣٠) (٦٣١) (١٨/ ٢٥٢ , ٢٥٣) من ثلاثة طرق عن معاوية وأبي بكر بن أبي مريم .

(٢) لم أقف عليه ، وليس في المطبوع مسند للعرباض بن سارية ، ولم يذكره من خرجوا حديث العرباض كالهيثمي في الزوائد (٨/ ٢٢٣) ، وابن حجر في الكافي (ص : ١٠) .

(٣) كشف الأستار (٢٣٦٥) (٣/ ١١٢ , ١١٣) من طريق أبي بكر ، عن سعيد بن سويد ، وقال : لانعلمه يروى بأسناد أحسن من هذا ، وسعيد بن سويد شامي ليس به بأس .

(٤) باب حب النبي صلى الله عليه وسلم ، فصل في شرف أصله وطهارة مولده (١٣٢٢) (٣/ ٥٤٧) .

من طريق معاوية ، عن سعيد ، ثم أشار البيهقي إلى رواية أبي بكر بن أبي مريم عن سعيد ولم يسندها .

(٥) في باب ذكر مولد المصطفى والآيات التي ظهرت عند ولادته وقبلها وبعدها (١/ ٨٣) من طريق أبي بكر بن أبي مريم الغساني ، عن سعيد بن سويد ، عن العرباض ، وليس فيه ذكر عبد الأعلى ، ولذا قال البيهقي عقبه : " قصّر أبو بكر بن أبي مريم بإسناده فلم يذكر فيه عبدالأعلى بن هلال " .

وأخرجه من طريق معاوية بن صالح ، عن سعيد في أبواب المبعث ، باب : الوقت الذي كتب فيه محمد صلى الله عليه وسلم نبياً (٢/ ١٣٠) .

قلت : معاوية ، هو ابن صالح بن حُدير ، قال في التقريب (٢/ ٢٥٩) : «صدوق له أوهام» .

وأبو بكر بن أبي مريم الغساني قيل اسمه بكير ، وقيل عبدالسلام ، قال في التقريب (٢/ ٣٩٨) : «ضعيف ، وكان قد سرق بيته فاختلط » .

ومدار الحديث من كل الطرق على سعيد بن سويد وعبدالأعلى بن هلال ، وسعيد بن سويد هو الكلبي ، ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٣/ ٤٧٦) ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤/ ٢٩) ، وابن حبان في الثقات (٦/ ٣٦١) ولم يذكروا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد مضى قول البزار فيه وأنه ليس به بأس .

وعبد الأعلى بن هلال السلمي ، ويقال عبدالله بن هلال ، ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٦/ ٦٨) ، وابن حبان في الثقات (٥/ ١٢٨) .

قال الهيثمي في المجمع (٨/ ٢٢٣) : «رواه أحمد بأسانيد والبزار والطبراني بنحوه ، ثم قال : وأحد أسانيد أحمد رجاله رجال الصحيح غير سعيد بن سويد وقد وثقه ابن حبان » .

قلت : طريقان من طرق أحمد فيهما " عبدالأعلى " وليس من رجال الصحيح ، والطريق الثالث من رواية سعيد بن سويد عن العرباض بإسقاط عبدالأعلى ، وهو انقطاع كما مر .

[١٤٨] **وأما حديث أبي أمامة :** (١)

فرواه أحمد (٢) ، وأبو داود الطيالسي (٣) في مسنديهما ، والبيهقي في شعب الإيمان (٤) ، كلاهما من حديث فرج بن فضالة ، عن لقمان بن عامر ، **عن أبي أمامة قال : قلت يارسول الله ماكان بدوُّ أمرك ، قال : دعوة أبي إبراهيم ، وبشرى عيسى ، ورأت أمي أنه خرج منها نور أضاءت منه قصور الشام** . انتهى

زاد البيهقي فيه (٥) قال : (أما) (٦) دعوة إبراهيم فهي قوله **﴿ربنا وابعث فيهم رسولاً﴾** (٧) وأما بشارة عيسى فهي أن الله تعالى أمر عيسى أن يبشر به قومه ، وأما رؤيا أمه . . . ثم ساق بسنده إلى ابن إسحاق قال : كانت آمنة بن وهب أم رسول الله ﷺ تُحدّث أنها أُتِيَتْ حين حملت بمحمد ﷺ فقيل لها إنك قد حملت بسيد هذه الأمة ، فإذا وقع على الأرض فقولي : أعيذه بالواحد * من شر كل حاسد * في كل برّ عاهد* وكل عبد رائد * يرود غير رائد * فإنه عبدالحميد الماجد* حتى أراه قد أتى المشاهد ، قال : وآية ذلك [يخرج] (٨) معه نور يملؤ قصور بُصْرَى ، فإذا وقع فسميه محمداً(فسميته) (٩) بذلك . انتهى

---

(١) أبو أمامة هو صُدَيُّ بن عجلان بن الحارث الباهلي ، مشهور بكنيته ، من أجلاء الصحابة ، سكن الشام ومات سنة ست وثمانين وقيل : إحدى وثمانين للهجرة .
انظر سير أعلام النبلاء (٣/ ٣٥٩) ، الإصابة (٢/ ١٨٢) .

(٢) (٥/ ٢٦٢). (٣) (ص: ١٥٥).

(٤) لم أقف على حديث أبي أمامة في الشعب ، وإنما هو في الدلائل (١/ ٨٤) بإسنادين مدارهما على الفرج بن فضالة.

(٥) هذه الزيادة موجودة مفرقة في الشعب ، ففي (٣/ ٥٤٩ ، ٥٥٠) ذكر دعوة إبراهيم وبشارة عيسى ، وفي (١٣٢٥) (٥٥٣ ، ٥٥٤) ذكر سند ابن اسحاق ، وساق قوله وفي آخره زيادة قبل قوله " فسمته بذلك " ونص الزيادة : " فإن اسمه في التوراة أحمد ، يحمده أهل الأرض والسماء ، واسمه في الإنجيل أحمد ، يحمده أهل الأرض والسماء ، واسمه في القرآن محمد فسميه بذلك " .
والزيادة أيضاً أوردها البهيقي في الدلائل (١/ ٨١ ، ٨٢) وفي الألفاظ شرح وتطويل في ذكر دعوة إبراهيم ، ومنه الزيادة المذكورة في آخره بنصها غير أن في آخرها " فسميته بذلك " .
وقال الهيثمي في المجمع (٨/ ٢٢٢): «رواه أحمد وإسناده حسن ، وله شواهد تقويه ».
قلت : والفرج بن فضالة : ضعيف كما في التقريب (٢/ ١٠٨).

(٦) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من (هـ) .

(٧) سورة البقرة ، آية (١٢٩).

(٨) مابين المعقوفين من الحاشية اليسرى ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٩) ليست واضحة في الأصل ، والرسم يحتملها ، ورجحتها لموافقتها لمصادر التخريج والنسخ الأخرى (هـ) ، (ط) .

[١٤٩] وللحديث طريق آخر عند الحاكم رواه في كتاب الفضائل من المستدرك[١]، **من** طريق ابن إسحاق، عن ثور بن يزيد، **عن خالد بن معدان، عن أصحاب رسول الله ﷺ قالوا: [يارسول الله][٢] أخبرنا عن نفسك، قال: دعوة أبي إبراهيم، وبشرى عيسى، ورأت أمي أنه يخرج منها نور أضاءت منه قصور الشام**. انتهى، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه[٣]. انتهى، والله أعلم.

[١٥٠] وأما حديث شَدَّاد بن أوس: [٤]

فرواه أبو يعلى الموصلي في مسنده[٥]، ثنا يحيى بن حجر بن النعمان **السامي، ثنا** محمد بن يعلى الكوفي، ثنا عمر بن صبيح، عن ثور بن يزيد، عن مكحول، **عن شداد بن**

---

(١) (٢/ ٦٠٠).

(٢) مابين المعقوفين من الحاشية اليسرى ملحق بالأصل لأنه تتمة للكلام وعلى امتداد السطر.

(٣) تمام كلام الحاكم: "خالد بن معدان من خيار التابعين، صحب معاذ بن جبل فمن بعده من الصحابة، فإذا أسند حديثاً إلى الصحابة فإنه صحيح الإسناد وإن لم يخرجاه". وقد وافقه الذهبي على التصحيح.
قلت: قال ابن كثير في البداية (٢/ ٢٧٥): هذا سند جيد قوي.
وفي مقدمة الدارمي (١/ ٨) عن خالد بن معدان، عن عبدالرحمن بن عمرو السلمي، عن عتبة بن عبد السلمي أنه حدثهم وساق قصة شق الصدر، وفي آخره عن أم النبي صلى الله عليه وسلم قالت: إني رأيت حين خرج مني يعني نوراً أضاءت منه قصور الشام". وكذا عند الحاكم في مستدركه (٢/ ٦١٦) عن خالد بن معدان، عن عتبة بن عبدالسلمي، وقال في آخره: "صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه" ووافقه الذهبي.
وخالد بن معدان له رواية عن عبد الرحمن، وعن عتبة كما في تهذيب الكمال (٨/ ١٦٨) وهذا يؤيد كلام الحاكم في رواية خالد بن معدان عن الصحابة، وسيأتي الكلام على هذا في النوع من الإرسال بالتفصيل.

(٤) شداد بن أوس بن ثابت، أبو يعلي، وأبو عبد الرحمن الأنصاري الخزرجي، وهو ابن أخي حسان بن ثابت شاعر رسول الله صلى الله عليه وسلم، نزل بيت المقدس، ومات سنه ثمان وخمسين للهجرة.
انظر سير أعلام النبلاء (٣/ ٤٦٠)، الإصابة (٢/ ١٣٩).

(٥) لم أقف عليه في المسند المطبوع، ولم أجد من عزاه له، بل لم أقف على من ذكره من حديث شداد بن أوس فقد ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/ ٢٢٢، ٢٢٣)، والسيوطي في الدر المنثور (٥/ ٢٠٧)، (٦/ ٢١٣، ٢١٤)، وفي الجامع الصغير (٣/ ٤٦)، وفي جامع الأحاديث (٢/ ١٨٨)، (٣/ ٢٢٩، ٢٣٠)، وكذا الألباني في السلسلة الصحيحة (١٥٤٥) (١٥٤٦) (٤/ ٥٩-٦٢)، كلهم لم يذكروا حديث شداد بن أوس.

أوس قال: قال النبي ﷺ: «أنا دعوة أبي إبراهيم، وبشرى أخي عيسى ابن مريم، وإن أمي رأت في المنام أن في بطنها نوراً، قالت: فجعلتُ أُتْبِعُ بصري النور، فجعل النور يسبق بصري حتى أضاء لي مشارق الأرض ومغاربها». مختصر

الحديث السادس والأربعون:

في الحديث: "الكبر أن تسفَه الحق وتغمض الناس" (١)

قلت: روي من حديث أبي هريرة، ومن حديث ابن مسعود، ومن حديث عبدالله بن عمرو بن العاص، ومن حديث ريحانة، ومن حديث ثابت بن قيس بن شماس، ومن حديث سواد بن عمرو الأنصاري، ومن حديث ابن عباس [ومن حديث ابن عمر] (٢)، ومن حديث جابر بن عبدالله، ومن حديث عقبة بن عامر، ومن حديث الحسين بن علي رضي الله عنهم أجمعين.

[١٥١] أما حديث أبي هريرة:

فرواه ابن حبان في صحيحه في النوع الخامس والستين من القسم الثالث (٣) عن أبي يعلى الموصلي (٤) بسنده إلى محمد بن سيرين، **عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يارسول الله إني حبب إليَّ الجمال فما أحب أن يفوقني أحد فيه بشراكٍ (٥) أفمن الكبر هذا؟ قال: لا، قال: إنما الكبر من سفه الحق وغمص (٦) الناس**. انتهى

---

(١) الكشاف ع(١/ ٩٥)، ك (١/ ٣١٢) عند تفسير قوله ﴿إلا من سفه نفسه﴾ في الأصل و (هـ): "تغمض" بإعجام الصاد، وفي الكشاف بإهمالها.
قلت: في روايات هذا الحديث عدة ألفاظ فيروى.« تغمص » بالصاد المهملة وترد بصيغة المصدر (غَمْص) والماضي (غَمَصَ) وهي الرواية الأكثر وروداً كما سيأتي، وروي بالطاء المهملة (يغمط) و(غَمَط).
غمصَ الناس: أي احتقرهم ولم يرهم شيئاً، والغمط: الإستهانة والاستحقار وهو مثل الفحص.
انظر النهاية (٣/ ٣٨٦، ٣٨٧)، اللسان (٧/ ٣٦٤).

(٢) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر على امتداد السطر ملحق بالأصل بتصحيح الناسخ.

(٣) كتاب الزينة والتطيب، (٥٤٦٧) (١٢/ ٢٨١).

(٤) في الهامش الأيسر حاشية نصها: «بيّض ولعل هنا بعض شيء سقط بين أبي يعلى وابن حبان، ثم رأيت بخط الحافظ ابن حجر ما نصه: ماسقط شيء ياقاضي تاج الدين، فإن ابن حبان مكثر عن أبي يعلى».

(٥) الشراك: أحد سيور النعل التي تكون على وجهها. النهاية (٢/ ٤٦٧، ٤٦٨).

(٦) في الأصل بإعجام الضاد، والصواب إهمالها كما عند ابن حبان، وهو كذلك في (هـ).

ورواه الحاكم في مستدركه في كتاب اللباس [١]، وقال: صحيح الإسناد. [٢] انتهى.

[١٥٢] وأما حديث ابن مسعود:

فرواه الحاكم أيضاً [٣] من حديث ابن عون، عن عمرو بن سعيد، عن حميد بن عبدالرحمن، عن ابن مسعود **أن مالك بن مرارة الرهاوي [٤] قال: يارسول الله إن بي من الجمال ماترى وإني لاأحبُّ ١٤/ أ أحداً يَفْضُلَني بِشِرَاكين فما فوقهما أفهذا من البغي؟، قال: «لا، إنما البغي من سفه الحق، وغمط الناس».**

قال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه [٥].

ورواه كذلك اسحاق بن راهويه [٦]، وأبو يعلى الموصلي [٧] في مسندهما، ثنا [٨] النضر ابن شميل، ثنا ابن عون به وزاد فيه قال النضر: غَمَطَ الناس: أي احْتقَرَهم [٩]. انتهى

[١٥٣] [١٠] أما حديث عبدالله بن عمروبن العاص:

فرواه الطبراني في معجمه [١١] من حديث محمد بن إسحاق [١٢] عن عمروبن دينار،

---

(١) (٤/ ١٨١، ١٨٢) من طريق أبي بحر عبدالرحمن بن عثمان البكراوي، عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين به، وفيه (غمص) بإهمال الصاد.

(٢) ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي فقال: عبدالرحمن بن عثمان أبو بحر، قال أحمد: طرح الناس حديثه.

قلت: أبو بحر البكراوي، قال عنه ابن حجر في التقريب (١/ ٤٩٠): ضعيف.

ورجال ابن حبان رجال البخاري، وقد أخرجه أبو داود في كتاب اللباس، باب: ماجاء في الكبر (٤٠٩٢) (٤/ ٣٥٢) من طريق محمد بن المثنى، عن عبدالوهاب بإسناد ابن حبان.

(٣) الموضع السابق (٤/ ١٨٢).

(٤) مالك بن مرارة (ويقال ابن مرة) بن مزرد الرهاوي، بفتح الراء وضمها، سكن الشام، بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى همدان وأوصى به خيراً.

الإصابة (٣/ ٣٥٤، ٣٥٥).

(٥) ووافقه الذهبي.

(٦) لم يعزه له السيوطي من حديث ابن مسعود، انظر الدر المنثور (٤/ ١١٤).

(٧) الذي وجدته في مسند أبي يعلى من طريق أبي خيثمة، عن يزيد بن هارون، عن ابن عون به (٥٢٩١) (٩/ ١٩٤، ١٩٥) ولفظه: «لا، ولكن البغي من سفه الحق، وغمص الناس».

(٨) كلمة (مسندهما) غير واضحة في الأصل، والتوضيح من (هـ)، والكافي (ص: ١١).

(٩) ورد في (هـ): أي أجهدهم.

(١٠) ورد في (هـ) (وأما)، بزيادة الواو.

(١١) مسند عبد الله بن عمرو ليس ضمن المعجم الكبير المطبوع، ولم أقف عليه - بعد البحث - في مجمع البحرين، ولا مجمع الزوائد، وقول عبد الله بن عمرو مروي من حديث فاطمة بنت الحسين عن أبيها أن عبد الله بن عمرو ... الخ، وسيأتي برقم [١٦١].

(١٢) في الأصل (بن) غير واضحة، والتوضيح من (هـ).

عن عبدالله بن عمروبن العاص][1] **قلت : يارسول الله أَمِنَ الكبْرِ أن ألبس الثوب الحسن ، قال : لا ، قلت : يارسول الله فما الكبر؟ قال : أن تسفه الحق وتغمص الناس»**. مختصر[2].

ورواه البخاري في كتابه المفرد في الأدب[3] حدثنا سليمان بن حرب ، **ثنا حماد بن زيد** عن ، الصَّقْعب بن زهير ، عن زيد بن أسلم قال : لاأعلمه إلا عن عطاء بن يسار ، **عن عبدالله بن عمرو قال : جاء رجل فقال : يارسول الله الكبر أن يكون لأحدنا حلة يلبسها؟ ، قال : لا ، قال : فهو أن يكون له نعلان حسنتان ؟ ، قال : لا ، قال : فهو أن يكون له دابة يركبها؟ ، قال : لا ، قال : فهو أن يكون له أصحاب يجلسون إليه ؟، قال : لا ، قال : يارسول الله فماالكبر؟ ، قال :«سفه الحق وغمص الناس »** [4] مختصر.

ورواه أحمد في كتابه الزهد [5] حدثنا علي بن ثابت ، ثنا هشام بن سعد، [6] عن زيد بن أسلم به .

ورواه البخاري في كتاب الأدب[7] أيضاً **ثنا عبدالله بن مسلمة ، ثنا عبدالعزيز ،عن زيد ابن** أسلم (به) [8].

ورواه البزار في مسنده [9] عن أبي بكر بن أبي سَبْرَة [10] ، **عن زيد بن أسلم ، عن عطاء** ابن يسار ، عن عبدالله بن عمرو ، فذكره وسكت عنه [11] .

---

(١) مابين المعقوفين من الهامش الأيمن ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه.

(٢) لفظه من الطريق الذي ذكرته في الكبير ومجمع البحرين ومجمع الزوائد : يارسول الله ، **أمن الكبر** أن يكون لأحدنا النجيبة الفارهة ؟ ، قال : لا ، قال : فمن الكبر أن تكون لأحدنا الحلة الحسنة ؟ ، قال : لا ، قال : فمن الكبر أن يكون لأحدنا النعلان الحسنتان ؟ ، قال : لا ، قال : فمن الكبر أن أتخذ طعاماً فأدعو قومي فيمشون خلفي ، ويأكلون عندي ؟ ، قال : لا ، قال : فما الكبر يارسول الله . . . الحديث.
قلت : في الأصل : (تغمض) بإعجام الضاد ، وفي (هـ) ، والمعجم الكبير ومجمع البحرين ومجمع الزوائد بإهمالها .

(٣) باب : الكبر (٥٤٨) (٢/ ٤ ، ٥) ، وفي أوله قصة طويلة ، وهو بهذا الإسناد في مسند أحمد (٢/ ١٦٩ ، ١٧٠) وفيه : أظنه عن عطاء .

(٤) في الأصل بإعجام الضاد (غمض) ، وفي (هـ) والأدب المفرد بالصاد المهملة .

(٥) (ص : ٦٨) ولفظه أن " أن تسفه الحق وتغمص" . (٦) ورد في (هـ) : هشام بن سعيد .

(٧) باب : الكبر (٢/ ٧). (٨) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٩) (٢٤٣٣) (٦/ ٤٠٧ ، ٤٠٨) وهو في كشف الأستار (٢٩٦٦) (٣/ ٣٦٩) .

(١٠) في الأصل : أبي بكر بن سبرة به ، والتصويب من (هـ) ومسند البزار .

(١١) في إسناده أبو بكر بن عبد الله بن محمد بن أبي سبرة قال عنه ابن حجر في التقريب (٢/ ٣٩٧) : «رموه بالوضع» ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/ ١٣٣) : « رواه البزار وأحمد في حديث طويل . . ورجال أحمد ثقات » .

[١٥٤] **وأما حديث أبي ريحانة :** (١)

فرواه الطبراني في معجمه (٢)، والبيهقي في شعب الإيمان في الباب السادس والخمسين (٣) كلاهما من حديث حريز بن عثمان (٤)، عن سعيد بن مرثد الرَّحبي ، عن عبدالرحمن بن حوشب ، عن ثوبان بن شهر الأشعري ، قال سمعت كُرَيْب بن أَبْرَهَة بن الصباح ، وهو جالس مع عبدالملك بن مروان على سطح وذكروا الكبر ، **فقال كريب : سمعت أبا ريحانة يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : إنه لايدخل شيء من الكبر الجنة ، فقال رجل : يارسول الله إني أحب أن أتجمل في جلان (٥) سوطي ، وشَسْع نعلي ، فقال عليه السلام : إن ذلك ليس بالكبر ، إن الله جميل يحبُّ الجمال ، إنما الكبر سفه الحق وغمص الناس** (٦). انتهى

ورواه أحمد في مسنده كذلك (٧) .

[١٥٥] **وأما حديث ثابت بن قيس بن شَمَّاس** (٨) :

---

(١) أبو ريحانة هو شمعون (بالمهمله ويقال بالمعجمة) بن زيد بن خنافة الأزدي ، حليف الأنصار ، له صحبة وشهد فتح دمشق ، وسكن بيت المقدس ، ودخل مصر ، ورابط بميافارقين وعسقلان .
انظر تهذيب الكمال (١٢/ ٥٦١) ، الإصابة (٢/ ١٥٦ ، ١٥٧) .

(٢) في مجمع الزوائد (٥/ ١٣٣) ذكره عن كريب بن أبرهة عن أبي ريحانة بلفظ مقارب ، وذكر أنه رواه الطبراني في الكبير والأوسط .
قلت : لم أجده في المعجم الكبير المطبوع ، وهو في مجمع البحرين (٤٩٣٨) (٨/ ١٨٩ ، ١٩٠) ولكن من طريق آخر عن مجاهد ، عن أبي ريحانة قال : ذكر قوم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم الكبر ، **فقلت** : يارسول الله إني لأحب الجمال حتى في علاقة سوطي وزمام نعلي ، فهل تخشى علي في ذلك شيئاً ؟ **قال** : لا ، قلنا : فما الكبر؟ ، قال : الذي يبطر الحق ويغمص الناس .

(٣) في المطبوع الباب : السابع والخمسون ، وهو باب في حسن الخلق ، فصل : في التواضع (٨١٥٣) (٦/ ٢٧٩ ، ٢٨٠) وفي آخره " وغمص الناس بعينيه " .

(٤) في الأصل الإعجام غير واضح ، وفي (هـ) : جريز ، وفي الشعب المطبوع (جرير) والصواب ما أثبته وهو (حريز بن عثمان) وانظر تهذيب الكمال (٥/ ٥٦٨) : تهذيب التهذيب (٢/ ٢٣٧) .

(٥) في الشعب ومجمع البحرين (علاقة سوطي) ، وفي مجمع الزوائد (سير سوطي) ، وعند أحمد (بسبق سوطي)، ولم أقف على معنى الزوائد (سير سوطي) وفي النهاية (١/ ٢٨٩) : «جلة السوط : أي غلظه» **فلعل** غلظ السوط هو المقصود بالتجمل .

(٦) في الأصل (غمض) بإعجام الضاد ، وفي (هـ) بإهمالها ، وهو كذلك في مجمع الزوائد .

(٧) المسند (٤/ ١٣٣) وفيه زيادة " بعينيه " كما في الشعب ، وهو من طريق أبي المغيرة ، عن حريز به ، مسنده متفق مع الطبراني والبيهقي ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/ ١٣٣) : «رواه أحمد ورجاله ثقات» .

(٨) ثابت بن قيس بن زهير ، أبو محمد وقيل أبو عبد الرحمن الأنصاري الخزرجي ، شهد أحداً وما بعدها وبايع بيعة الرضوان ، وهو خطيب الأنصار ، كان جهير الصوت بليغاً ، بشره الرسول عليه الصلاة والسلام بالجنة قاتل يوم اليمامة حتى استشهد .
انظر سير أعلام النبلاء (١/ ٣٠٨ - ٣١٤) ، الإصابة (١/ ١٩٥) .

[فرواه الطبراني في معجمه [1] من حديث (ابن أبي ليلى) [2]، عن **أخيه عيسى ، عن أبيه** [3] عبدالرحمن بن أبي ليلى ، عن ثابت بن قيس بن شماس] [4] **عن النبي ﷺ نحوه .**

ورواه البزار في مسنده [5]، وابن مردويه في تفسيره [6] .

[١٥٦] وأما حديث سَوَاد بن عمرو الأنصاري : [7]

[فرواه الطبراني أيضاً [8] **عن المعافى بن عمران ، عن هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين** ،**عن** سَوَاد بن عمرو الأنصاري] [9] **عن النبي ﷺ** نحوه .

[١٥٧] وأما حديث ابن عمر :

فرواه البزار في مسنده [10] من طريق محمد بن إسحاق ،عن عمرو بن دينار ، **عن ابن عمر : قيل يارسول الله أَمِنَ الكِبْرِ أن يتخذ الرجل الطعام فيكون عليه الجماعة ؟ أو يلبس القميص النظيف ؟ ، قال : « ليس ذلك بالكبر ، إنما الكبر أن يسفه الحق ويغمص الناس»** [11]، وذكر فيه قصة ، وقال : لانعلم أحداً رواه عن عمرو ، عن ابن عمر إلا ابن إسحاق [12] .

---

(١) الكبير (١٣١٨) (٢/ ٦٩)، وأخرجه عن ثابت من طريق آخر (١٣١٧) (٢/ ٦٩).

(٢) ليست واضحة تماماً ، والتوضيح من (هـ) والمعجم ، والرسم يحتملها .

(٣) ورد في (هـ) : نايبه .

(٤) مابين المعقوفين من الهامش الأيمن ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/ ١٣٤) : رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، والبزار بنحوه ، وفيه محمد بن أبي ليلى ، وهو سيء الحفظ وحديثه حسن بالشواهد التي تقدمت في هذا الباب لكن عبدالرحمن لم يسمع من ثابت » .

(٥) كشف الأستار (٣٥٧٨) (٤/ ٢٢٢).

(٦) لم أقف عليه ولم يعزه له السيوطي في الدر المنثور (٤/ ١١٥) .

(٧) سواد ، ويقال (سوادة) بن عمرو بن عطية الأنصاري ، هو الذي طعنه رسول الله صلى الله عليه وسلم في بطنه أثناء تعديل الصفوف قبل القتال يوم بدر ، وفي بعض الروايات أن المطعون هو سواد بن غزية ، قال ابن حجر : لا يمتنع التعدد لا سيما مع اختلاف السبب .

انظر الإصابة (٢/ ٩٥ ، ٩٦) .

(٨) الكبير (٦٤٧٧) (٧/ ٩٦) ، وله طريقان آخران كلاهما من طريق محمد بن سيرين (٦٤٧٨) (٧/ ٩٦ ، ٩٧) ، (٦٤٧٩) (٧/ ٩٧).

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/ ١٣٤) : «رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح » .

(٩) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه.

(١٠) كشف الأستار ، كتاب الأذكار ، باب : فضل لاإله إلا الله (٣٠٦٩) (٤/ ٨ ، ٩).

(١١) في الأصل بإعجام الضاد (يغمض) ، وفي (هـ) وكشف الأستار بإهمالها .

(١٢) تتمة كلامه كما في كشف الأستار (٤/ ٩) " ولا نعلم حدث به عن أبي معاوية إلا إبراهيم بن سعيد" ، قلت : قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٨٤) : « رواه البزار ، وفيه محمد بن إسحاق وهو مدلس ، وهو ثقة ، وبقية رجاله رجال الصحيح » .

ورواه الطبراني في مسند الشاميين [1] من حديث موسى بن عيسى القرشي[2] **ثنا عطاء الخراساني** ، عن نافع ، عن ابن عمر ، ورواه في المعجم الوسط [3] ، **ثنا أبو زرعة** عبدالرحمن بن عمرو ، ثنا سليمان بن عبد الرحمن ، ثنا عيسى بن موسى الدمشقي [4] به .

[١٥٨] وأما حديث ابن عباس :

فرواه عبد بن حميد في مسنده [5] ، ثنا يزيد بن هارون ، أنا سالم بن عبيد [6] **عن أبي** عبدالله ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، **سمع ابن عباس يقول : قال رجل من الأنصار : يارسول الله إني أحب أن أتجمل بِحِمَالَة سيفي ، وبِغَسْل ثيابي [7] من الدَّرَن ، وبحسن الشِّراك والنَّعل ، فقال رسول الله ﷺ : « ليس ذاك [8] أعني ، إنما الكبر من سفه الحق ، وغمص [9] الناس »** . [10] مختصر .

[١٥٩] وأما حديث جابر :

فرواه عبد بن حميد أيضاً في مسنده [11] ، أخبرنا عبيدالله بن موسى عن (موسى بن

---

(١) لم أقف عليه في المطبوع منه .

(٢) موسى بن عيسى القرشي ، أبو عيسى ، ذكره ابن حبان في الثقات (٩/ ١٥٩) وذكر روايته عن عطاء الخراساني، عن نافع ، ثم قال : " ربما خالف " ، وفي الميزان (٤/ ٤١٦) قال الذهبي : " موسى بن عيسى ، عن عطاء الخراساني ، شيخ شامي مجهول " ثم ذكر روايته لهذا الحديث بعينه ، ولم يذكر الذهبي له نسبة ، وذكره ابن حجر في اللسان (٦/ ١٢٦) وذكر كلام الذهبي بنصه ، ثم قال : « ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : ربما خالف»، وكذا هو صنيع الهيثمي في مجمع الزوائد(٥/ ١٣٣) لكنه ذكر نسبة أخرى ، حيث قال : «رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه موسى بن عيسى الدمشقي ، قال الذهبي : مجهول ، وبقية رجاله رجال الصحيح » .

(٣) (٤٢٤٢) (٧/ ١٦٤ ، ١٦٥) .

(٤) هكذا في الأصل وهو كذلك في المعجم الأوسط ، وفي مجمع البحرين « موسى بن عيسى الدمشقي»، وهو الصواب .
قلت : في سياق سند الطبراني في مسند الشاميين ذكر المصنف نسبتة " القرشي " كما عند ابن حبان ، وفي سياق سند الطبراني في الأوسط ذكرها " الدمشقي " كما في سند المصنف وكما عند الهيثمي .

(٥) المنتخب (٦٧٢) (١/ ٥٦٩ ، ٥٧٠) .

(٦) في المنتخب (١/ ٥٦٩) ، سالم بن عبدالله ، لكن قال محققه (١/ ٥٧٠) : فيه سالم بن عبيد لم نقف على ترجمته.

(٧) في المنتخب " مابي من الدرن " ، وفي (هـ) : بغسل ساقي .

(٨) ورد في (هـ) : ليس ذلك .

(٩) في الأصل بالضاد المعجمة وفي المنتخب " وغمص الناس " بالمهملة، وكذا في (هـ) .

(١٠) في آخره تفسير مطول للسفه والغمص.
قلت : في

(١١) المنتخب (١١٤٩) (٣/ ٧٩) .

عبيدة [1]، عن زيد بن أسلم، عن جابر بن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «**أَلاَ أُخبركم بشيء أَمَرَ به نوح ابنه**»، إلى أن قال: **فقال معاذ: يارسول الله الكبر أن يكون لأحدنا الدابة فيركبها أو ١٤/ب [2] النَّعلان يلبسهما، أو الثياب يلبسها أو الطعام يجمع عليه أصحابه، قال: لا، ولكنَّ الكبر أن تسفه الحق وتغمص المؤمنين** [3]. مختصر [4]

[١٦٠] وأما حديث عُقْبَة بن عامر: [5]

فرواه أبو القاسم الأصبهاني في كتاب الترغيب والترهيب [6] من حديث أبي مسلم الكشي [7]، ثنا عبدالله بن رجاء، أنا عبدالحميد، عن شَهْر بن حَوْشَب قال: سمعت رجلاً يحدث عن عقبة بنِ عامر الجُهَني أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «**ما من رجل يموت وفي قلبه حبة من خردل من كبرٍ يَحِلُّ له الجنة أن يريح ريحها ولا يراها**»، **فقال له رجل يقال له (أبو دجانة)** [8]: **يارسول الله إني لأحب الجمال، حتى إني لأحبه في علاقة سوطي، وفي شِراك نعلي، فقال رسول الله ﷺ: «ليس ذاك كبراً** [9]**، إن الله جميل يحب الجمال، ولكن الكبر من سفه الحق، وغمص الناس»** [10]. انتهى

---

(١) في (هـ): عبيد الله بن موسى بن عبيدة.

(٢) في الأصل تكرر العطف بأو، فحذفتُ "أو" الثانية.

(٣) في (هـ): يسفه، يغمص، وفي الأصل بالضاد المعجمة، وفي المنتخب بالصاد المهملة وتاء المخاطب (تغمص).

(٤) وتمامه: "وسأنبئك بخلال من كن فيه فليس بمتكبر، اعتقال الشاه، وركوب الحمار، ومجالسة فقراء المؤمنين، وليأكل أحدكم مع عياله، ولبس الصوف".
قلت: في سنده موسى بن عبيدة، وهو الربَذيّ، أبو عبدالعزيز قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٢٨٦): ضعيف.

(٥) عقبة بن عامر الجهني، مختلف في كنيته، كان من أصحاب الصفة، وهو ممن جمع القرآن وكان فصيحاً شاعراً عالماً بالفرائض، مات في خلافة معاوية سنة ثمان وخمسين للهجرة.
انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٤٦٧)، الإصابة (٢/ ٤٨٩).

(٦) باب: الترهيب: من الكبر وذم المتكبرين (٢٣٢٩) (٢/ ٩٥٥).

(٧) ورد في (هـ): الكسي، بإهمال السين.

(٨) هكذا في الأصل، وأمامها في الهامش الأيسر مانصه: لعله أبو ريحانة، رأيته بخط الحافظ ابن حجر على نسخة المخرج.

(٩) سقطت ألف التنوين من (هـ).

(١٠) في الأصل بإعجام الضاد، وفي الترغيب بإهمالها، وكذا في (هـ).
وفي الترغيب: أبو ريحانة، لكن في الحاشية إشارة إلى أن الذي في الأصل: "أبو دجانة.
وفي مجمع الزوائد (١/ ٩٨): أبو ريحانة.
قلت: قال ابن حجر في الكافي (ص: ١١): "وعن عقبة بن عامر أخرجه أبو مسلم في الجامع من السنن له".
وقال الهيثمي في المجمع (١/ ٩٨): «رواه أحمد، وفي إسناده شهر عن رجل لم يسم».

[١٦١] **وأما حديث الحسين بن علي :**

فرواه الطبراني في معجمه [(١)] من حديث عبدالحميد بن سليمان، عن عمارة بن غزية[(٢)]، **عن فاطمة بنت الحسين، عن أبيها أن عبدالله بن عمرو قال : يارسول الله أمن الكبر أن ألبس الحلة الحسنة ؟، قال : لا، قال : أمن الكبر أن أركب الناقة البُخْتِيَّة ؟ [(٣)] قال : لا، قال : فما الكبر ؟ قال : أن تسفه الحق وتغمص الناس** [(٤)]. انتهى

ذكره في ترجمة الحسين بن علي.

الحديث السابع والأربعون :

قال رسول الله ﷺ : « لاصلاة لجار المسجد إلا في المسجد » [(٥)].

قلت : روي من حديث أبي هريرة، ومن حديث جابر، ومن حديث عائشة.

[١٦٢] **أما حديث أبي هريرة :**

فرواه الحاكم في مستدركه في كتاب الصلاة [(٦)] من حديث يحيى بن إسحاق، عن سليمان بن داود اليمامي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، **عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : لاصلاة** .... الحديث، وسكت عنه [(٧)]

وكذلك رواه الدارقطني في سننه [(٨)].

قال ابن القطان في كتاب الوهم والإيهام : سليمان [(٩)]بن داود اليمامي المعروف بأبي الجمل ضعيف، وعامة مايرويه بهذا الإسناد لايتابع عليه [(١٠)]. انتهى

---

(١) الكبير (٢٨٩٨) (٣/ ١٣٢). (٢) ورد في (هـ) عمارة بن عرنة.

(٣) ورد في (هـ) وفي المعجم (النجيبة)، وفي المعجم في هذا الموضع زيادة نصها " قال : **أفمن الكبر أن** أصنع طعاماً فأدعو قوماً يأكلون عندي ويمشون عقبي ؟ قال : لا.

قال الهيثمي في المجمع (٥/ ١٣٣) : « رواه الطبراني في الأوسط والكبير وفيه عبدالحميد بن سليمان وهو ضعيف ».

(٤) في الأصل بإعجام الضاد وفي المعجم بإهمالها، وكذا في (هـ).

(٥) الكشاف ع (١/ ٩٥)، ك(١/ ٣١٣) عند تفسير قول تعالى : ﴿ إن الله اصطفى لكم الدين فلاتموتن إلا وأنتم مسلمون ﴾.

(٦) (١/ ٢٤٦).

(٧) وقال عقبة : « وقد صحت الرواية فيه عن أبي موسى، عن أبيه : من سمع النداء فلم يجب ... الحديث ».

ثم ذكر حديث " من سمع النداء " بعده بسنده، وقد وافقه الذهبي في تصحيحه.

(٨) كتاب الصلاة، باب : الحث لجار المسجد على الصلاة فيه إلا من عذر (١/ ٤٢٠).

(٩) ورد في (هـ) : لسليمان.

(١٠) قال عنه ابن معين : ليس بشيء، وقال البخاري : منكر الحديث، وقال ابن حبان : ضعيف، وقال ابن عدي : عامة مايرويه بهذا الإسناد (المذكور) لايتابعه عليه أحد، وقال ابن حبان : ضعيف كثير الخطأ، وقال : يقلب الأخبار وينفرد بالمقلوبات عن الثقات، وقال ابن أبي حاتم : صدوق.

[١٦٣] **وأما حديث جابر .**

فرواه الدارقطني في الصلاة [(١)] من حديث محمد بن سُكين الشَّقْري [(٢)]، عن عبدالله ابن بكير الغنوي ، عن محمد بن سوقة ، عن محمد بن المنكدر عن جابر مرفوعاً نحوه .

ورواه ابن عدي في الكامل [(٣)] ، وأعله بمحمد بن سُكين [(٤)] وقال إنه ليس بمعروف ، وذكره العقيلي في ضعفائه [(٥)] .

قال ابن القطان : « ودون محمد بن سكين من لايعرف حاله ، وهما زكريا بن يحيى الطائي [(٦)] ، وجنيد بن حكيم » [(٧)] . انتهى .

= انظر المجروحين (١/ ٣٣٤)، ميزان الإعتدال (٢/ ٢٠٢) ، الكامل (٣/ ١١٢٥)، التاريخ الكبير (٤/ ١١)، الجرح والتعديل (٤/ ١١٤)، اللسان (٣/ ٨٣)، وقال ابن حجر في الكافي (ص: ١١) : «وفيه سليمان بن داود وهو ضعيف» .

(١) في الموضع السابق (١/ ٤١٩، ٤٢٠) .

(٢) في الأصل : السفري ، والتصويب في (هـ) وسنن الدار قطني .

(٣) لم أقف عليه مسنداً من حديث جابر ، لكن رواه من حديث أبي هريرة بلفظ : "من سمع النداء فلم يجب فلاصلاة له " (٣/ ١١٢٦) ، ومن حديث ابن عباس من طريقين ، وفيهما استثناء العذر (٧/ ٢٦٧٠) ، ومن حديث ابن عمر بلفظ « من سمع الفلاح فلم يجبه فلا هو معنا ولا هو وحده (٢/ ٥٦٦).

(٤) فقال ابن عدي في الكامل (٦/ ٢٢٣٣) : « محمد بن مسكين أبو جعفر الكوفي مؤذن مسجد بني شقرة، ونقل عن البخاري أن في إسناده نظراً ، وقال : محمد بن مسكين هذا ليس بالمعروف ولم يحضرني له شئ فأذكره » . هكذا أسماه ابن عدي (محمد بن مسكين) .

(٥) (٤/ ٨٠، ٨١) ، وسماه كما عند المصنف " محمد بن سكين " ، وقد روى العقيلي الحديث بسنده من طريق محمد بن سكين به.
قلت : قال الذهبي في الميزان (٣/ ٥٦٧) : " لايعرف، وخبره منكر" ، ونقل تضعيفه عن الدارقطني، وفي الجرح والتعديل (٧/ ٢٨٣) أنه مجهول، والحديث منكر . ومثل ذلك ذكره ابن حجر في اللسان (٥/ ١٨١).

(٦) زكريا بن يحيى بن عمر ، أبو شيبة الطائي الكوفي ، ذكره ابن حبان في الثقات (٨/ ٢٥٤)، وقال : يروي عن المحاربي ، وأبي أسامة ، حدثنا عنه إبراهيم بن جعفر بن الوليد وغيره ، مات سنة (٢٥١)هـ ، وذكره الخطيب في تاريخ بغداد (٨/ ٤٥٦، ٤٥٧) وقال : «وكان ثقة» .

(٧) جنيد بن حكيم بن جنيد أبو بكر الأزدي الدقاق ، قال عنه الدار قطني : ليس بالقوي ، وقال ابن عدي : وكان من أصحاب الحديث .
انظر الميزان (١/ ٤٢٥) ، اللسان (٢/ ١٤١) ، تاريخ بغداد (٧/ ٢٤١) .
وقال ابن حجر في الكافي (ص: ١١) : « وفيه محمد بن مسكين ، وهو ضعيف » .

[١٦٤] **وأما حديث عائشة :**

فرواه ابن الجوزي في العلل المتناهية [١] من طريق الدارقطني ، عن ابن حبان بسنده إلى عمر بن راشد ، عن ابن أبي ذئب ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة مرفوعاً نحوه ، ثم قال : هذا حديث لايصح عن رسول الله ﷺ [٢] .

قال أحمد بن حنبل : عمر بن راشد لايساوي حديثه شيئاً [٣] .

وقال ابن حبان : يضع الحديث ، لايحل ذكره إلا على سبيل القدح [٤] . انتهى

وقال ابن حزم : هو صحيح من قول علي [٥] .

قلت : هكذا رواه ابن أبي شيبة في مصنفه [٦] موقوفاً على علي . [٧] .

الحديث الثامن والأربعون ، والتاسع والأربعون ، والخمسون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « عَمُّ الرجلِ صِنْوُ أبيه » [٨]

---

(١) (٦٩٥) (١/ ٤١١) .

(٢) قال ابن حجر في تلخيص الحبير (٢/ ٣١) : " حديث .. لاصلاة لجار المسجد إلا في المسجد " «مشهور بين الناس ، وهو ضعيف ، ليس له إسناد ثابت » .

(٣) في علل الإمام أحمد (٢/ ١٦٣) : « حديث ضعيف ، حدث عن يحيى بن أبي كثير أحاديث مناكير ، ليس حديثه حديثاً مستقيماً » . وانظر تهذيب الكمال (٢١/ ٣٤١) ، تهذيب التهذيب (٧/ ٤٤٦) والجرح والتعديل (٦/ ١٠٨) .

(٤) المجروحون (٢/ ٨٣) وعمر بن راشد أبو حفص اليمامي المديني ، قال أبو حاتم : وجدت حديثه كذباً وزوراً ، وقال العقيلي: منكر الحديث ، وقال النسائي : ليس بثقة ، وقال الدار قطني ضعيف ، وقال البخاري يضطرب في حديثه ، وقال ابن عدي : هو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق ، وذكره العجلي في الثقات وقال : لا بأس به ، وفي التقريب (٢/ ٥٥) : ضعيف .
وانظر الضعفاء للدارقطني (ص: ٢٩٨) ، والنسائي (ص: ١٩١) ، وللعقيلي (٣/ ١٥٨ ، ١٥٩) والكامل (٥/ ١٦٧٥) ، والميزان (٣/ ١٩٥) ، والجرح والتعديل (٦/ ١٠٨) وتهذيب الكمال (٢١/ ٣٤٠-٣٤٣) ، والثقات للعجلي (ص : ٣٥٧) .

(٥) ذكره ابن حزم في المحلى (٢/ ٣٨٣) من طريقين عن علي ، وقال السخاوي في المقاصد الحسنة : (ص: ٤٦٨) " وقد قال ابن حزم : « هذا الحديث ضعيف ، وقد صح من قول علي » ، وقال ابن حجر في الكافي (ص: ١١) « وقد صح موقوفاً عن علي رضي الله عنه » .

(٦) ورد في (هـ) : في مصنفه في الصلاة .

(٧) لم أقف عليه .

(٨) الكشاف ع (١/ ٩٦) ، ك (١/ ٣١٤) عند تفسير قوله تعالى ﴿ قالوا نعبد إلهك وإله آبائك ﴾ .

وقال في العباس: هذا بقية آبائي.

وقال: ردوا علي أبي فإني أخشى أن تفعل[1] به قريش ما فعلت ثقيف بعروة بن مسعود[2].

قلت: الحديث الأول:

[١٦٥] رواه البخاري [3] ومسلم في الزكاة[4] من حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال لعمر: «يا عمر أما شعرت أن عم الرجل صِنْو[5] أبيه». مختصر[6].

والحديث الثاني:

[١٦٦] رواه ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الفضائل[7] ثنا سفيان بن عيينة، عن داود ابن شابور[8]، عن مجاهد قال: قال رسول الله ﷺ: «احفظوني في العباس فإنه بقية آبائي وإن عم الرجل صِنْو أبيه». انتهى.

---

(١) في الأصل و (هـ) «أن يفعل» بالمثناة التحتية، والصواب «أن تفعل» بالمثناة الفوقية كما في الكشاف، وكما سيأتي في التخريج.

(٢) الكشاف ع (١/ ٩٦)، ك (١/ ٣١٤) عند تفسير قوله تعالى ﴿قالوا نعبد إلهك وإله آبائك﴾.

(٣) كتاب الزكاة، باب: قول الله تعالى ﴿وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله﴾ (١٤٦٨) (٣/ ٣٣١).

(٤) باب: في تقديم الزكاة ومنعها (٩٨٣) (٢/ ٦٧٦).

(٥) «الصِّنو: المثل، وأصله أن تطلع نخلتان من عرق واحد، يريد أن أصل العباس وأصل أبي واحد، وهو مثل أبي أو مثلي، وجمعه صنوان» من النهاية (٣/ ٥٧).

(٦) في أوله قصة وهي أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث عمر على الصدقة، فقيل: منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس، فأجاب النبي صلى الله عليه وسلم عن ابن جميل وخالد والعباس.
قلت: لفظ البخاري لا يطابق المذكور هنا حيث قال «وأما العباس فعم النبي صلى الله عليه وسلم فهي عليه صدقة ومثلها معها» وليس فيه ذكر «عم الرجل صنو أبيه» وإنما هو في مسلم بنصه، ويدل عليه أن ابن حجر قال في الفتح (٣/ ٣٣٣): ودلت رواية مسلم على أنه صلى الله عليه وسلم التزم بإخراج ذلك عنه لقوله «فهي علي»، وفيه تنبيه على سبب ذلك وهو قوله «إن العم صنو الأب» تفضيلاً وتشريفاً.
وفي الكافي (ص: ١١) ذكر أنه متفق عليه من حديث أبي هريرة ولم يفصل.

(٧) (١٢٢٦٠) (١٢/ ١٠٩).

(٨) في الأصل إعجام الشين غير واضح والتوضيح من (هـ)، وفي المصنف بالسين المهملة، والصواب الإعجام، وانظر تهذيب الكمال (٨/ ٣٩٩)، وهو داود بن شابور أبو سليمان المكي، قال في التقريب (١/ ٢٣٢): ثقة.

ورواه عبدالرزاق في/تفسيره في سورة الرعد[1] أنا معمر ، عن ابن عيينة به . **١٥/ أ**

وعن عبدالرزاق رواه الطبري [2] في تفسيره [3] عند قوله تعالى **﴿صنوان وغير صنوان﴾** وهو مرسل[4] .

[١٦٧] ورواه الطبراني في معجمه الوسط [5] من حديث موسى بن عبدالله بن موسى ابن عبدالله بن الحسن[6] بن الحسن (بن علي)[7] بن أبي طالب ، عن أبيه عبدالله (بن موسى)[8] ، عن أبيه [موسى ، عن أبيه][9] عبدالله ، **عن أبيه الحسن[10] ، عن أبيه الحسن (بن علي) [11] بن أبي طالب ، عن النبي ﷺ قال: احفظوني . . . الحديث بحروفه[12]** .

والحديث الثالث:

[١٦٨] رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في كتاب المغازي ، في باب فتح مكة [13] حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد عن أيوب ، **عن عكرمة قال: لما وادع رسول الله ﷺ أهل مكة . . . ، فذكر الحديث بطوله إلى أن قال: فانطلق العباس فركب بغلة النبي ﷺ الشَّهْبَاء ، فانطلق[14] إلى قريش ليدعوهم إلى الله فأبطأ عليه فقال رسول الله ﷺ: « ردوا عليَّ أبي ،**

---

(١) الجزء الأول (٢/ ٣٣١) وفيه: « عبد الرزاق ، عن ابن عيينة ، عن داود بن شابور ».

(٢) ورد في (هـ) : الطبراني .

(٣) (٨/ ١٠١) ط . دار الفكر .

(٤) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير موصولاً (١١١٠٧) (١١/ ٨٠) من طريق العوام بن حوشب ، عن مجاهد ، عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وسيأتي برقم (١٦٩) .

(٥) (٤٢٢١) (٥/ ١١٥) ، وفي المعجم الصغير (١/ ٢٠٧) وسيأتي ، وهو في مجمع البحرين (٣٧٦٤) (٦/ ٣١٥ ، ٣١٦) .

(٦) (١٠) في الأصل « الحسين » ، والتصويب من (هـ) ، والمعجم الأوسط والصغير ومجمع البحرين .

(٧) (١١) في الأصل « الحسن بن أبي طالب » وما بين القوسين ساقط من الأصل ، وهو خطأ والتصويب من (هـ) والمعجم الصغير ومجمع البحرين .

وفي المعجم الأوسط في الموضعين (الحسين بن علي بن أبي طالب) فهو فيه من حديث الحسين لا من حديث الحسن ، لكنه في الأصل ، و (هـ) ، والمعجم الصغير ، ومجمع البحرين : (الحسن) ، وفي مجمع الزوائد (٩/ ٢٦٩) ذكره من حديث الحسن بن علي ، وهو الصواب .

(٨) ما بين القوسين ساقط من (هـ) ، وكذا المعجم الصغير .

(٩) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل ، والإستدراك من (هـ) وبقية المصادر المذكورة .

(١٢) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/ ٢٦٩) : « رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه جماعة لم أعرفهم » .

(١٣) (١٨٧٤٨) (١٤/ ٤٨٠ - ٤٨١) .

(١٤) ورد في (هـ) : وانطلق .

فإن عم الرجل صنو أبيه ، إني إخاف أن تفعل[1] به قريش ما فعلت ثقيف بعروة بن مسعود[2] دعاهم إلى الله فقتلوه ، أما والله لئن ركبوها منه لأضرمنها عليهم ناراً » . مختصر .

[١٦٩] **الحديث الثاني** : أسنده الطبراني في معجمه الكبير[3] فقال ثنا عبدان بن أحمد، ثنا زيد بن الحريش ، ثنا عبدالله بن خراش[4] ، عن العَوّام بن حَوْشَب ، عن مجاهد، **عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «احفظوني في العباس فإنه بقية آبائي وإن عم الرجل صنو أبيه»** . انتهى .

وروى أيضاً[5] حدثنا علي بن محمد العلوي ، ثنا موسى بن عبدالله بن موسى بن عبدالله بن الحسن بن علي بن أبي طالب ،[حدثني أبي ، عن أبيه موسى بن عبدالله ، عن أبيه عبد الله بن الحسن ، **عن أبيه الحسن بن علي بن أبي طالب]**[6] **قال: قال رسول الله ﷺ: «احفظوني في العباس فإنه بقية آبائي»**[7]

وهذا رواه في معجمه الصغير[8] وقال: لا يروى عن الحسن إلا بهذا الإسناد تفرد به علي بن محمد العلوي[9] . انتهى .

[١٧٠] وروى في معجمه الكبير[10] أيضاً حدثنا الحسين بن محمد الحناط[11] الرامهرمزي، ثنا أحمد بن رشد بن خثيم، ثنا عمي سعيد بن خثيم ، ثنا حنظلة بن أبي سفيان، عن طاوس، **عن ابن عباس أن أباه[12] العباس أتى النبي ﷺ فقام إليه وقبل ما بين عينيه وأقعده عن يمينه ثم قال: "هذا عمي فمن شاء فليباهي بعمه » ، فقال العباس: بعض القول يا رسول الله ، قال: « ولم لا أقول وأنت عمي بقية آبائي والعم والد»**[13] . مختصر .

---

(١) ورد في (هـ) : أن يفعل ، بالمثناة التحتية .

(٢) عروة بن مسعود بن معتب الثقفي ، قيل أسلم سنة تسع ، « وفي رواية ابن اسحاق أنه اتبع أثر النبي صلى الله عليه وسلم لما انصرف بين الطائف فأسلم ، وأستأذنه أن يرجع إلى قومه فقال : « إني أخاف أن يقتلوك قال : لو وجدوني نائماً ما أيقظوني ، فأذن له فرجع فدعاهم إلى الإسلام ونصح لهم فعصوه وأسمعوه من الأذى ، فلما كان من السحر قام على غرفة له فأذن فرماه رجل من ثقيف بسهم فقتله » فلما بلغ ذلك النبي صلي الله عليه وسلم قال : مثل عروة بن مسعود مثل صاحب ياسين دعا قومه إلى الله فقتلوه . الإصابة (٢/ ٤٧٧ ، ٤٧٨) .

(٣) (١١١٠٧) (١١/ ٨٠) ، ولفظه « استوصوا بعمي العباس خيراً فإنه بقية . . . الحديث » .

(٤) ورد في (هـ) : عبد الله بن حراش ، بإهمال الحاء . (٥) في المعجم الصغير كما سيذكر .

(٦) ما بين المعقوفين من الهامش الأيمن ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٧) في (هـ) : زيادة (انتهى) . (٨) (١/ ٢٠٧) .

(٩) هذا مذكور في المعجمين الأوسط والصغير .

(١٠) (١٠٥٨٠) (١٠/ ٢٨٩، ٢٩٠) . (١١) ورد في (هـ) : الخياط ، وما في الأصل مطابق للمعجم الكبير.

(١٢) الحديث في المعجم من مسند أم الفضل وفيه : عن ابن عباس قال : حدثتني أم الفضل بنت الحارث قالت : بينا أنا مارة . . . القصة ، وفيها هذه الألفاظ بتمامها سواء ، وهو كذلك في مجمع الزوائد (٩/ ٢٧٥) عن ابن عباس ، عن أم الفضل بن الحارث .

(١٣) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/ ٢٧٦) : «إسناده حسن» .

الحديث الحادي والخمسون:

[١٧١] قال النبي ﷺ: يا بني هاشم لا يأتيني الناس بأعمالهم وتأتوني بأنسابكم [(١)] .

قلت: غريب جداً [(٢)] .

قوله: قال عدي بن حاتم: إني من دين، يعني: من أهل دين [(٣)] .

[١٧٢] هكذا رواه ابن سعد في الطبقات في ترجمة عدي بن حاتم [(٤)] ، أخبرنا عارم بن

---

(١) الكشاف ع (١/ ٩٦) ، ك (١/ ٣١٤) ، عند قوله تعالى: ﴿ تلك أمة قد خلت لها ما كسبت ولكم ما كسبتم . . ﴾ .

(٢) وقال ابن حجر في الكافي (ص: ١٢): « لم أجده » ، وفي تحفة الراوي (ل٢١/أ): « قال الشيخ ولي الدين العراقي: لم أقف عليه ، قلت (والقائل ابن همات): يعني هذا اللفظ ، وفي معناه ما أخرجه ابن أبي حاتم من مرسل الحكم بن ميناء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « يا معشر قريش إن أولى الناس بالنبي المتقون فكونوا أنتم بسبيل من ذلك ، فانظروا أن لا يلقاني الناس يحملون الأعمال، وتلقوني بالدنيا تحملونها فأصدعنكم بوجهي »

قلت: أخرج الطبراني حديثاً ، بمعناه في معجمه الكبير (٣٥٤) (١٨/ ١٦١) من حديث عمران بن حصين قال: جمع النبي صلى الله عليه وسلم بني هاشم ذات يوم فقال لهم: يا بني هاشم لا أغني عنكم من الله شيئاً ، يا بني هاشم إن أوليائي منكم المتقون ، يا بني هاشم اتقوا النار ولو بشق تمرة ، يا بني هاشم لا ألفينكم تأتون بالدنيا تحملونها على ظهوركم ويأتون بالآخرة ويحملونها » .

وبمعناه أيضاً ما ذكره الحكيم الترمذي في نواد الأصول (ص: ٢٦٥) : عن « أبي هريرة رضي الله عنه قال: دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على فاطمة وعندها صفية عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال: يا بني عبد مناف ، يا بني عبد المطلب ، يا فاطمة بنت محمد ، يا صفية عمة رسول الله ، اشتروا أنفسكم من الله لا أغني عنكم من الله شيئاً ، سلوني من مالي ما شئتم ، واعلموا أن أولى الناس بي يوم القيامة المتقون ، وأن تكونو أنتم مع قرابتكم فذلك ، لا يأتيني الناس بالأعمال، وتأتوني بالدنيا تحملونها على أعناقكم ، فتقولون: يا محمد ، فأقول: هكذا ، ثم تقولون: يا محمد ، فأقول هكذا ، أعرض بوجهي عنكم ، فتقولون: يا محمد أنا فلان ابن فلان ، فأقول: أما النسب فأعرف وأما العمل فلا أعرف ، نبذتم الكتاب فارجعو إلى قرابة بيني وبينكم » .

قلت: وانظر نصوصاً أخرى بنحوها ذكرها السيوطي في الدر المنثور (٥/ ٩٦) .

(٣) الكشاف ع (١/ ٩٦) ، ك (١/ ٣١٤) عند تفسير قوله تعالى ﴿ قل بل ملة إبراهيم حنيفاً ﴾ .

(٤) لم أجده في ترجمة عدي في الطبقات (٦/ ٢٢) ، وأورد ابن سعد في الطبقات في وفادات أهل اليمن: وفد طيء (١/ ٣٢١ ، ٣٢٢) قصة إسلام عدي بن حاتم ، وليس فيها هذا الحديث .

والحديث أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب المغازي ، باب إسلام عدي بن حاتم الطائي (١٨٤٥٥) (١٤/ ٣٢٤) قال: حدثنا حسين بن محمد ، قال: أخبرنا جرير بن حازم ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي عبيدة بن حذيفة أن رجلاً قال: قلت: أسأل عن حديث عن عدي بن حاتم ، وأنا في ناحية الكوفة ، فأكون أنا الذي أسمعه منه ، فأتيته . . . وفيه « فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ياعدي بن حاتم أسلم تسلم ، قلت: إني من أهل دين ، قال: أنا أعلم بدينك منك ، قال: قلت: أنت أعلم بديني مني ؟! قال: نعم أنا أعلم بدينك منك . . إلى آخر الحديث وفيه كلام طويل . =

الفضل، ثنا حماد بن زيد، ثنا أيوب وهشام، عن محمد بن سيرين، عن أبي عبيدة بن حذيفة، قال: « **قال عدي بن حاتم لما بعث رسول الله ﷺ فذكر قصة إسلامه، وفيه فقال له النبي ﷺ: « يا عدي أسلم تسلم، قال: إني من دين، قال: أنا أعلم بدينك منك»** الحديث بطوله.

الحديث الثاني والخمسون:

وعن النبي ﷺ أنه قال: وأنطوا الثبجة [1].

[١٧٣] قلت: ذكره القاضي عياض في الشفا في الفصل[2] الأول في فصل فصاحته[3] عليه الصلاة و السلام[4] **قال: ومن كتابه عليه الصلاة السلام [5] لوائل بن حجر: إلى الأقْيَال**[6]

= وأخرجه أحمد في مسنده (٤/ ٢٥٧) عن يزيد، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي عبيدة، عن رجل بنحوه، وفيه: قال إني على دين، قال: أنا أعلم بدينك منك».

وأخرجه كذلك البيهقي في دلائل النبوة في باب: وفدطيء (٥/ ٣٤٢) من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، عن ابن سيرين به، ولفظه كما في مسند أحمد، وأخرجه كذلك من طريقين آخرين (٥/ ٣٤٣) عن ابن سيرين به.

قلت: وهذه الطرق كلها فيه عن أبي عبيدة بن حذيفة، عن رجل، فالراوي عن عدي مجهول، والسند الذي ذكره المؤلف عن أبي عبيدة بن حذيفة قال: قال عدي، فلم يذكر الرجل وليس فيه سماع.

وأبو عبيدة بن حذيفة بن اليمان الكوفي، قال في التقريب (٢/ ٤٤٨): « مقبول». ومدار الحديث عليه ولم أجد له متابعاً.

(١) الكشاف ع (١/ ٩٩)، ك (١/ ٣١٧) عند تفسير قوله تعالى ﴿ وكذلك جعلناكم أمة وسطاً ﴾.

(٢) ورد في (هـ) في الباب الأول.

(٣) الشفا، الباب الثاني: في تكميل الله تعالى له المحاسن خلقاً وخلقاً، فصل: فصاحة اللسان وبلاغة القول (١/ ٩٩، ١٠٠).

(٤)، (٥) في الأصل: عليه السلام، وفي (هـ): عليه الصلاة والسلام.

(٦) الأقيال: جمع قَيْل، والأقيال: ملوك اليمن دون الملك الأعظم، يكون كل واحد منهم ملكاً على قومه ومخلافه، وأصل قَيْل: قَيِّلٌ من القول، كأنه الذي له قول نافذ مسموع. (منال الطالب: ص: ٦٧، ٦٨).

العَبَاهِلة [1]، والأَرْوَاع [2] المشَابِيْب [3] وفيه: في التِّيعَة [4] شاة لامُقْوَرَّة [5] الأَلْيَاط [6]، ولاضِنَاك [7] وأَنْطُوا [8] الثَّبجة [9]، وفي السُّيُوب [10] الخمس، ومَنْ زَنَامِ [11] بكر

---

(١) العَبَاهلة: الذين أُقِرّوا على ملكهم، لا يُزالون عنه ولا يُمنعون منه، من عَبْهَلَهُ إذا أهمله، وكل شيء أهملتَه فلا تمنعه مما يريد. (منال الطالب، ص: ٦٩).

(٢) الأرواع: الذين يروعون الناس بحسن المنظر وجمال الهيئة، والمفرد: رائع، وأصله من راعني الشيء يروعني أي أفزعني، وهو أن يفرط في حسنه حتى يفزع من نظر إليه (منال الطالب، ص: ٧٠).

(٣) في الأصل و (هـ): المشانيب وهو خطأ، والتصويب من مصادر التخريج كما ستأتي، والمشابيب: الزهر المستنيرو الوجوه، كأنما شُبَّت وجوههم أي أوقدت، والمفرد: مشبوب، والرجل المشبوب: الأبيض الوجه مع سواد الشعر وحسن المنظر (منال الطالب، ص: ٧٠). »

(٤) في الأصل و (هـ): بالباء الموحدة التحتية (التبعة) والصواب بالياء المثناة التحتيه (التيعة) كما في المصادر، والتِّيعَة: الأربعون من الغنم، أصله من تاع إليه يتيع إذا ذهب إليه، وهي (أي الأربعون) أقل ما يكون للسعاة إليه سبيل فيذهبون لصاحبها لجباية الزكاة، (منال الطالب، ص: ٧٠).

(٥) مُقْوَرَّة: أي مسترخية الجلود من هزالها، مأخوذ من قولهم دار قوراء أي واسعة لأنه يفضل حينئذ عن الجسم ويتسع وهذه الشياه لا تؤخذ في الصدقة لهزالها (منال الطالب، ص: ٧١).

(٦) في الأصل و (هـ) (الألباط) بالباء الموحدة التحتية والصواب (الألياط) بالياء المثناة التحتية، والألياط جمع الليط، وهو القشر اللاصق بالشجر والقصب من لاط حبه بقلبي إذا لصق به، فاستعير للجلد لا لتزاقه باللحم، وورد بالجمع لأن المراد التصاق الجلد بكل عضو (منال الطالب، ص: ٧١).

(٧) الضِّناك: بكسر الضاد والتشديد، المكتنزة اللحم، من الضنك: الضيق لأن الإكتناز تضام وتضايق (منال الطالب، ص: ٧١).

(٨) الإنطاء: الإعطاء، أنطى ينطي، كأعطى يعطي، (منال الطالب، ص: ٧٢).

(٩) الثَّبجة: الوسط، والأصل: الثَّبج وألحقت به تاء التأنيث لانتقاله من الإسمية إلى الوصفية، والمراد أعطوا: المتوسطة بين الخيار والرّذال. (منال الطالب، ص: ٧٢).

(١٠) السُّيُوب: الركاز، وهو المال المدفون في الأرض أو المعدن، والمفرد: سَيْبٌ وهو العطاء لأنه من فضل الله على من أصابه، وقيل: السُّيوب: عروق من الذهب والفضة تسيبُ في المعدن أي تجري فيه. (منال الطالب، ص: ٧٢).

(١١) م بكر: أصلها (من بكر) قلبت النون ميماً وهو قلب مطرد إذا أعقب النون الساكنة باء، وأما (م ثيب) فأصلها أيضاً (من ثيب) وقلب النون ميماً هنا لغة يمانية كما يبدلون لام التعريف ميماً، كذا في الفائق (١/ ١٨)، ومنال الطالب (ص: ٧٦)، وقال الخطابي في الغريب (١/ ٢٨٣): م بكر: يريد من بكر، وقد تتعاقب الميم والنون كقولهم حلاّن وحلاّم، وذام، وذان.

قلت: في (هـ): « من بكر »، « من ثيب »، بإثبات النون في كل منهما.

فاصْقَعُوه [1] مائة واسْتَوْفِضُوه [2] عاماً ، ومَنْ زَنَامِ[3] ثَيِّب فَضَرِّجُوه[4] بالأَضَامِيم[5] ، ولا تَوْصِيم في الدِّيْن [6] ، ولا غُمَّة[7] في فرائض الله ، وكل مُسْكر حرام ، ووائل يَتَرَفَّل[8] على الأَقْيَال . انتهى .

قلت : غريب أيضاً [9] وأعاده في سورة الكوثر [10] .

الحديث الرابع والخمسون: [11]

عن ابن عباس قال : كانت قبلة النبي ﷺ بمكة بيت المقدس إلا أنه كان يجعل الكعبة بينه وبينه[12] .

[١٧٤] قلت : روى البزار في مسنده[13] ثنا محمد بن المثنى ، ثنا يحيى بن حماد/ ١٥/ب ثنا أبوعوانة، عن سليمان ، عن مجاهد ، **عن ابن عباس قال : « كان رسول ﷺ يصلي بمكة نحو (بيت) [14] المقدس والكعبة بين يديه ، وبعدما هاجر المدينة ستة عشر شهراً »** . انتهى .

---

(١) الصقع : الضرب على الرأس ، والمراد هنا عموم الضرب . (منال الطالب ، ص: ٧٧) .

(٢) الإستيفاض : التغريب والنفي والطرد ، مأخوذ من وفض إذا أسرع . (منال الطالب ص: ٧٧) .

(٣) سبق ذكر الكلام عليه عند قوله « م بكر » .

(٤) التضريج : التَّدمية ، ومنه ثوب مضرج أي ملطخ بالدماء . (منال الطالب ،ص: ٧٧) .

(٥) الأضاميم : جمع إضمامة ، وهي الحجارة ، والمراد الرجم للزاني (منال الطالب ، ص: ٧٧)..

(٦) التَّوصيم : الفتور والتواني ، والمراد لا تساهل في إقامة الحدود ، وأصله من الوصم : أي الصدع (منال الطالب ، ص: ٧٧) ، وقد جاء في الأصل و (هـ) : بإعجام الضاد ، وفي الشفا ومصادر الغريب بإهمالها وهو الصواب .

(٧) الغُمّة : الستر والتغطية ، والمراد لا تُستر فرائضه ولا تخفى (منال الطالب ، ص: ٧٧) .

(٨) يَتَرَفَّل : أي يتأمر ويترأس (غريب الخطابي ١/ ٢٨٤) ، الفائق (١/ ١٤) .

(٩) ولم يخرجه ابن حجر كما في الكافي (ص: ٨٥) في سورة يونس و (ص: ١٨٨) في سورة الكوثر ، قلت : وأخرجه الخطابي في غريب الحديث (١/ ٢٨٠ ، ٢٨١) ، وأخرج بعضه أبوعبيد في غريبه (١/ ١٣٠) ، وذكره الزمخشري في الفائق (١/ ١٤) .

(١٠) الكشاف ع (٤/ ٢٣٧) ، ك (٤/ ٢٩٠) ، وهو عند الزيلعي الحديث الثاني من سورة الكوثر (ل٢٨١/ ب) وعزاه للشفا ولم يذكر لفظه ، وأحال فيه على هذا الحديث .

(١١) تقدم الحديث الرابع والخمسون على الثالث والخمسون ، وهو على خلاف ترتيب ورود النصوص في الكشاف ، وجاء في (هـ) على الترتيب المطابق للكشاف .

(١٢) الكشاف ع (١/ ١٠٠) ، ك (١/ ٣١٨) ، عند تفسير قوله تعالى ﴿ وما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلا لنعلم من يتبع الرسول ﴾ .

(١٣) كشف الأستار (٤١٨) (١/ ٢١٠ ، ٢١١) بالسند المذكور ولفظه « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي نحو بيت المقدس ستة عشر شهرا » .

(١٤) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

وقال: لا نعلم أحداً رواه إلا الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عباس، ولا عن الأعمش إلا أبوعوانه[1].

ورواه الطبراني في معجمه[2] عن يحيى بن حماد به.

ورواه إسحاق بن راهويه في مسنده من طريق أبي عوانه (به)[3]

وكذلك ابن سعد في الطبقات[4].

الحديث الثالث والخمسون:

روي أن الأمم يوم القيامة يجحدون تبليغ الأنبياء فيطالب الله تعالى الأنبياء بالبَيِّنَة على أنهم قد بلغوا ـ وهو أعلم ـ، فيؤتى بأمة محمد ﷺ فيشهدون، فتقول الأمم: من أين عرفتم فيقولون علمنا ذلك [بإخبار الله][5] في كتابه الناطق على لسان نبيه الصادق، فيؤتى بمحمد ﷺ فيسأل عن حال أمته، فيزكيهم ويشهد بعدالتهم وذلك قوله ﴿ فكيفَ إذَا جِئْنَا مِنْ كل أُمَّةٍ بِشَهِيْدٍ.. ﴾ الآية[6].

[١٧٥] قلت: رواه الطبري في تفسيره[7] من قول زيد بن أسلم.

---

(١) في كشف الأستار (١/ ٢١١): «لا نعلم أحداً رواه إلا الأعمش»، وهو مدلس والإسناد معنعن.

(٢) الكبير (١١٠٦٦) (١١/ ٦٧) ولفظه: «كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وهو بمكة نحو بيت المقدس والكعبة بين يديه وبعدما هاجر ستة عشر شهراً ثم انصرف إلى الكعبة».

(٣) ما بين القوسين ساقط من (هـ).

(٤) (١/ ٢٤٣) وفي آخره (ثم وجِّه إلى الكعبة)، وأخرجه من الطريق نفسه أحمد في مسنده (١/ ٣٢٥)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ١٢): «رواه أحمد والطبراني في الكبير، والبزار، ورجاله رجال الصحيح».

(٥) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه.

(٦) الكشاف ع(١/ ٩٩)، ك (١/ ٣١٧)، عند تفسير قوله تعالى ﴿ لتكونوا شهداء على الناس ﴾.

(٧) من طريق عبدالرزق، عن معمر، عن زيد بن أسلم (٢١٩٢) (٣/ ١٥١) وفيه أن قوم نوح يقولون لم يبلغنا نوح، ثم يقال من شهودك؟ فيقول: أحمد صلى الله عليه وسلم وأمته... الخبر بمعنى ما ذكره المصنف.

[١٧٦] ورواه في سورة النساء أيضاً [١] من قول السدي .

[١٧٧] وبعض الحديث في البخاري [٢] **عن أبي سعيد الخدري قال: يدعى نوح يوم القيامة فيقول: لبيك وسعديك يارب ، فيقول: هل بلغت ؟ فيقول: نعم، فيقال لأمته : هل بلغكم ؟ ، فيقولون: ما أتانا من نذير ، فيقول: من يشهد لك ؟ فيقول: محمد وأمته ، فيشهدون أنه بلغ، ثم قرأ رسول الله ﷺ ﴿ وكذلك جعلناكم أمة وسطا ﴾ [٣] الآية** . انتهى .

[١٧٨] وروى البيهقي في كتاب البعث والنشور [٤] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا أحمد بن عبدالجبار ، ثنا أبومعاوية ، عن الأعمش ، عن أبي صالح، **عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول ﷺ: يجيءُ النبيُّ يوم القيامة ومعه الثلاثه والأربعة والرجلان ، حتى يجيءَ النبيُّ وليس معه أحد ، فيقال لهم: هل بلغتم ؟ فيقولون: نعم قال: فيدعى [٥] قومهم ، فيسألون هل بَلّغُوكم ؟ ، فيقولون: لا ، فيقال: للنبيين من يشهد لكم أنكم بَلّغْتُم ؟ ، فيقولون: أمة محمد ، قال: فتدعى [٦] أمة محمد فيشهدون أنهم قد بلغوا، فيقال لهم: وما علمكم أنهم بلغوا ؟ فيقولون: جاءنا رسولنا [٧] بكتاب أخبرنا فيه أنهم قد بلغوا فصدقناه ، قال: فيقال صَدَقْتُم،وذلك قوله تعالى ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ . الآية** . انتهى ،وهو قريب للفظ الكتاب .

الحديث الخامس والخمسون:

عن ابن عباس رضي الله عنه قال: لما وُجِّه رسول الله ﷺ إلى الكعبة ، قالوا: كيف بمن مات قبل التحويل من إخواننا،فنزلت ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ ﴾ [٨]

[١٧٩] **قلت**: رواه أبوداود في كتاب السنة [٩]

---

(١) (٩٥١٥) (٨/ ٣٦٩) بمعناه ولفظه مختلف جداً .

(٢) كتاب الأنبياء ، باب: قول الله عز وجل ﴿ ولقد أرسلنا نوحاً إلى قومه ﴾ (٣٣٣٩) (٦/ ٣٧١) وفي كتاب التفسير ، سورة النساء ، باب: ﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطاً ﴾(٤٤٨٧) (٨/ ١٧١) ، وفي كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب: ﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطاً﴾ (٧٣٤٩) (١٣/ ٣١٦) .

(٣) سورة البقرة ، آية (١٤٣)

(٤) لم أقف عليه بعد طول بحث في أحاديث الكتاب كله.

(٥) في الأصل: « فتدعى » ، والتصويب من (هـ) وهو الأنسب الموافق للسياق .

(٦) ورد في (هـ) : فيدعى .

(٧) ورد في (هـ) : رسول .

(٨) الكشاف ع (١/ ١٠٠) ، ك (١/ ٣١٩) ، عند تفسير قوله ﴿وما كان الله ليضيع إيمانكم﴾ .

(٩) باب: الدليل على زيادة الإيمان ونقصه (٤٦٨٠) (٥/ ٥٩ ، ٦٠) .

والترمذي في التفسير[1] كلاهما من حديث سماك ، عن عكرمة ، **عن ابن عباس قال: لما وُجِّهَ النبي ﷺ إلى الكعبة قالوا: يا رسول الله كيف إخواننا الذين ماتوا وهم يصلون إلى البيت المقدس ؟ فأنزل الله ﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ ﴾** . الآية . قال الترمذي : حديث حسن صحيح .

ورواه الحاكم في مستدركه[2] وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه[3] .

قال (عبيد الله بن موسى) [4] : وهذا الحديث يخبرك أَنَّ الصلاة من الإيمان[5] انتهى .

[١٨٠] ومعنى الحديث في البخاري [6] **من حديث البراء[7] قال: كان (الذي مات على القبلة) [8] قبل أن تُحوَّل قِبَلَ البيت رجال قتلوا لم ندر ما نقول فيهم فأنزل الله تعالى ﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ ﴾** [9] . الآية .

الحديث السادس والخمسون :

وكان رسول الله ﷺ يتوقع من ربه أن يُحَوَّلَ إلى الكعبة لأنها قبلة أبيه إبراهيم[10] .

قلت: هو في الحديث بعده

---

(١) سورة البقرة (٢٩٦٤) (٥/ ٢٠٨) . (٢) كتاب التفسير (٢/ ٢٦٩) . (٣) ووافقه الذهبي .

(٤) ورد في (هـ) : عبد الله بن موسى ، وهذا القول في المستدرك (٢/ ٢٦٩) ، والقائل هو عبيد الله بن موسى أحد رجال الإسناد عند الحاكم ، وهو : عبيد الله بن موسى العبسي مولاهم ، أبو محمد الكوفي .

(٥) قلت : كون الصلاة من الإيمان قال فيه أبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب الإيمان (ص : ١١) : «والشهيد على أن الصلاة من الإيمان قول الله عز وجل ﴿ وما كان الله ليضيع إيمانكم إن الله بالناس لرؤوف رحيم ﴾ وإنما نزلت في الذين توفوا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهي على الصلاة إلى بيت المقدس ، فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية ، فأي شاهد يلتمس على أن الصلاة من الإيمان بعد هذه الآية ؟! » .

ومذهب أهل السنة والجماعة أن الإيمان اعتقاد وقول وعمل ، وأن الأعمال داخلة في مسمى الإيمان ، وأن الإيمان يزيد بالطاعات وينقص بالمعاني .

وانظر تقرير هذا الاعتقاد وأقوال الأئمة فيه وذكر الأدلة عليه في : الإيمان للقاسم بن سلام (ص: ١٠-١٩) ، الإيمان لابن أبي شيبة (ص : ١٦-٢٠) ، الإيمان لابن منده (٢/ ٣٤١-٤٠٨) ، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي (٥/ ٨٩٠-٩٦٤) ، وفتاوى ابن تيمية (٧/ ١٧٩-١٨٤) ، (٥٦٢-٥٧٤) .

(٦) في كتاب الإيمان ، باب: الصلاة من الايمان ، (٤٠) (١/ ٩٥) ، وفي التفسير ، سورة البقرة باب: قوله تعالى﴿ سيقول السفهاء من الناس ما ولاهم ﴾ (٤٤٨٦) (٨/ ١٧١) .

(٧) البراء بن عازب بن الحارث الأنصاري الأوسي ، له ولأبيه صحبة ، لم يشهد بدراً لصغره ، وشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس عشرة غزوة ، وافتتح الري سنة أربع وعشرين ، وشهد تستر مع أبي موسى ، ونزل الكوفة ومات سنة اثنتين وسبعين للهجرة .

انظر سير أعلام النبلاء (١/ ١٩٤-١٩٦) ، الإصابة (١/ ١٤٢) .

(٨) ورد في (هـ) : الذي مات فيه على القبلة . (٩) سورة البقرة ، آية (١٤٣) .

(١٠) الكشاف ع (١/ ١٠٠) ، ك (١/ ٣١٩) ، عند تفسير قوله تعالى ﴿ قد نرى تقلب وجهك في السماء ﴾ .

الحديث السَّابع والخمسون:

عن البراء بن عازب قال: « قدم النبي ﷺ المدينه فصلى نحو بيت المقدس/ستة عشر ١٦/أ شهراً ثم وُجّهَ إلى الكعبة[١] .

[١٨١] قلت: رواه البخاري[٢]

ومسلم في الصلاة[٣] من حديث أبي إسحاق، **عن البراء: « أن النبي ﷺ صلى إلى بيت المقدس ستة عشر أو سبعة عشر شهراً وكان يعجبه أن (تكون)[٤] قبلته قِبَلَ البيت[٥]، وأنه صلى أول صلاة صلاها العصر وصلى معه قوم فخرج رجل ممن كان صلى معه فمرَّ على أهل المسجد وهم راكعون فقال: أشهد بالله لقد صليت مع رسول الله ﷺ قبَل مكة فَدَارُوا كَما هُم نحو البيت »**. انتهى.

ولفظ ابن حبان فيه: « وكان يحب أن يحول نحو البيت»[٦] .

قوله[٧]: وقيل كان ذلك في رجب بعد زوال الشمس قبل قتال بدر بشهرين ورسول الله ﷺ في مسجد بني سَلَمة وقد صلى بأصحابه ركعتين من صلاة الظهر فتحول في الصلاة واستقبل الميزاب، وحول الرجال مكان النساء، والنساء مكان الرجال، فسمي المسجد مسجد القبلتين[٨] .

ذكره أبو الفتح اليعمري في سيرته نقلاً عن الواقدي[٩] .

---

(١) الكشاف ع (١/ ١٠١)، ك (١/ ٣٢٠) عند تفسير قوله تعالى ﴿ فولِّ وجهك شطر المسجد الحرام﴾.

(٢) في كتاب الإيمان، باب: الصلاة من الإيمان (٤٠) (١/ ٩٥)، وفي كتاب الصلاة، باب: التوجه نحو القبلة حيث كان (٣٩٩) (١/ ٥٠٢)، وفي كتاب التفسير، سورة البقرة، باب: قوله تعالى ﴿سيقول السفهاء من الناس﴾ (٤٤٨٦) (٨/ ١٧١)، وفي كتاب أخبار الآحاد، باب: ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق (٧٢٥٢) (١٣/ ٢٣٢)، ومختصراً في كتاب التفسير، سورة البقرة، باب: قوله تعالى ﴿ولكل وجهة هو موليها﴾ (٤٤٩٢) (٨/ ١٧٤).

(٣) باب: تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة (٥٢٥) (١/ ٣٧٤).

(٤) ورد في (هـ): أن يكون قبلته.

(٥) البخاري (٤٠) (١/ ٩٥)، وفي (٣٩٩) (١/ ٥٠٢) و (٧٢٥٢) (١٣/ ٢٣٢) (وكان يحب أن يوجّه إلى الكعبة)، وظاهر صنيع المصنف يوحي أن في الصحيحين مثل هذا اللفظ أو معناه، غير أن الحديث عند مسلم ليس فيه هذا اللفظ ولا معناه.

(٦) الإحسان، كتاب الصلاة، باب: ذكر القدر الذي صلى فيه المسلمون إلى بيت المقدس قبل الأمر باستقبال الكعبة (١٧١٦) (٤/ ٦١٧، ٦١٨) ولفظه (كان يحب أن يوجّه إلى الكعبة.

(٧) في الأصل (قلت) وهو خطأ، لأن النص مذكور في الكشاف فنقله ثم خرجه كما هو صنيعه المعتاد وفي (هـ) (قوله)، وكذا عدّه ابن حجر في الكافي (ص: ١٢) نصاً من الكشاف.

(٨) الكشاف ع (١/ ١٠١)، ك (١/ ٣٢٠)، في الموضع السابق.

(٩) عيون الأثر، تحويل القبلة (١/ ٣٦٥)، وورد في (هـ) عقب ذلك كلمة: انتهى.

وفي الطبقات لابن سعد قال الواقدي(١) : ويقال إن النبي ﷺ صلى في مسجد بني سلمة بأصحابه(٢) الظهر ثم أُمِرَ في الركعتين أن يتوجه إلى الكعبة فاستدار إلى الكعبة واستقبل الميزاب فسمي المسجد مسجد القبلتين وذلك يوم الإثنين للنصف من رجب على رأس سبعة عشر شهراً(٣) ، قال الواقدي : هذا الثبت عندنا (٤) .

---

(١) (١/ ٢٤١، ٢٤٢) .

(٢) في الطبقات : ويقال : بل زار رسول الله صلى الله عليه وسلم أم بشر بن البراء بن معرور في بني سلمة فصنعت له طعاماً ، وحانت الظهر فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بأصحابه . . . الخبر)
وساق قبل ذلك قولاً آخر حيث قال : ويقال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين من الظهر في مسجده بالمسلمين ثم أمر أن يوجه إلى المسجد الحرام فاستدار إليه ، وادار معه المسلمون .

(٣) تتمته في الطبقات : وفرض صوم شهر رمضان في شعبان على رأس ثمانية عشر شهراً .

(٤) ورد في (هـ) : وهذا أثبت عندنا ، ذكر ابن حجر في الفتح (١/ ٩٦، ٩٧) الروايات التي جزمت بأن تحويل القبلة كان بعد ستة عشر شهراً ، والتي جزمت بأنه كان بعد سبعة عشر شهراً ، والروايات التي جاءت بالشك ثم قال : (والجمع بين الروايتين سهل بأن يكون من جزم بستة عشر لفق من شهر القدوم وشهر التحويل شهراً وألغى الزائد ، ومن جزم بسبعة عشر عدهما معاً ، ومن شك تردد في ذلك ، وذلك أن القدوم كان في شهر ربيع الأول بلا خلاف ، وكان التحويل في نصف شهر رجب من السنة الثانية على الصحيح ، وبه جزم الجمهور ، ورواه الحاكم بسند صحيح عن ابن عباس وقال ابن حبان : سبعة عشر شهراً وثلاثة أيام وهو مبني على أن القدوم كان في ثاني عشر شهر ربيع الأول) ، ثم ذكر روايات شاذة في تعيين المدة ، وأشار إلى ضعفها .
وبالنسبة لتعيين الصلاة التي تحول فيها إلى الكعبة ، والمسجد الذي كان يصلي فيه وقتها فهو موضع خلاف لخصه ابن حجر في الفتح (١/ ٥٠٣) حيث قال : « واختلفت الرواية في الصلاة التي تحولت القبلة عندها ، وكذا في المسجد ، فظاهر حديث البراء هذا أنها الظهر ، وذكر ابن سعد في الطبقات (وذكر القولين المذكورين في الحاشية (٢) بنصهما) ، وأخرج ابن أبي داود بسند ضعيف عن عمارة بن رويبة قال : (كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في إحدى صلاتي العشيِّ حين صرفت القبلة فدار ودرنا معه في ركعتين) ، وأخرج البزار من حديث أنس انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيت المقدس وهو يصلي الظهر بوجهه إلى الكعبة ، وللطبراني نحوه من وجه آخر عن أنس ، وفي كل منهما ضعف » .
وفي الفتح (١/ ٩٧) ذكر الخلاف في كونها صلاة الظهر أو العصر ثم قال : (والتحقيق أن أول صلاة صلاها في بني سلمة لما مات بشر بن البراء بن معرور الظهر ، وأول صلاة صلاها بالمسجد النبوي العصر ، وأما الصبح فهو من حديث ابن عمر بأهل قباء) .
وفي هذا إشكال إن كان يقصد أول صلاة صلاها عند الأمر بتحويل القبلة لأن بشر بن البراء بن معرور مات من سم الشاة بعد غزوة خيبر .
والذي يدل على هذا الإشكال أن حديث ابن عمر صريح في كونه وقت نزول الأمر بتحويل القبله وفيه (٤٠٣) (١/ ٥٠٦) : بينا الناس بقباء في صلاة الصبح إذ جاءهم آت فقال : (إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه الليلة قرآن وقد أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة)
وفي الجمع بين ما ورد في حديث البراء أن الصلاة هي الظهر ، والرواية الأخري (٣٩٩) (١/ ٥٠٢) وفيها : أن رجلاً خرج بعد ما صلى فمر على قوم من الأنصار في صلاة العصر . . الخ ، قال ابن حجر (١/ ٥٠٦) : «ولا منافاة بين الخبرين ، لأن الخبر وصل وقت العصر إلى من هو داخل المدينة وهم بنو حارثة وذلك في =

الحديث الثامن والخمسون:

في الحديث: «تمامُ النِّعْمة دخولُ الجَنَّة»[1].

[١٨٢] **قلت**: رواه الترمذي في كتاب الدعوات[2] من حديث أبي الوَرْد، عن اللَّجْلَاج[3] حدثني معاذ[4] **أن رسول الله ﷺ أتى على رجل[5] وهو يقول: اللهم إني أسألك تمام نعمتك، فقال له عليه الصلاة والسلام: «هل تدري ما تمام النعمة»؟ قال: يا رسول الله دعوة دعوت بها أرجو الخير[6] قال: «إن تمام النعمة دخول الجنة، وفوز من النار»**. مختصر[7].

وسيأتي بتمامه في سورة الرحمن[8].

= حديث البراء، ... ووصل الخبر وقت الصبح إلى من هو خارج المدينة وهم بنو عمرو بن عوف أهل قباء وذلك في حديث ابن عمر».

قلت: قال السمهودي في وفاء الوفا (١/ ٣٦٤) نقلاً عن الحافظ ابن حجر: «التحقيق أن أول صلاة صلاها في بني سلمة الظهر، وأول صلاة بالمسجد النبوي العصر»، وهذا النقل ليس فيه تحديد زمن الصلاة التي في بني سلمة فيزول بذلك الإشكال.

وانظر الأقوال في مدة الصلاة إلى بيت المقدس وتاريخ تحويلها (وفاء الوفا ١/ ٣٥٨-٣٦٥).

ونقل ابن همات في التحفة (ل٢٣/أ) عن السيوطي أنه قال في حديث الصلاة في بني سلمة: هذا تحريف للحديث فإن قصة بني سلمة لم يكن فيها النبي صلى الله عليه وسلم إماماً ولا هو الذي تحول في الصلاة.

ثم نقل ابن همات تخريج الزيلعي وما نقله عن طبقات ابن سعد إلا أنه قال في آخره: «قال الواقدي: وهذا لم يثبت عندنا»، وهو خطأ.

(١) الكشاف ع (١/ ١٠٣)، ك (١/ ٣٢٣)، عند تفسير قوله تعالى ﴿فلا تخشوهم واخشوني ولأتم نعمتي عليكم﴾.

(٢) باب: ٩٤، (٣٥٢٧) (٥/ ٥٤١).

(٣) في الأصل و (هـ) (اللحلاح) بالحاء المهملة والتصويب من المصادر، وهو اللجلاج العامري من بني صعصعة، مولى بني زهرة، له صحبة، وروى عن معاذ، ومات بدمشق.
تهذيب الكمال (٢٤/ ٢٤٥)، انظر الإصابة (٣/ ٣٢٨).

(٤) معاذ بن جبل بن عمرو الأنصاري الخزرجي، المقدم في علم الحلال والحرام، شهد كل المشاهد، وبعثه الرسول صلى الله عليه وسلم إلى اليمن، وعاد في خلافة أبي بكر، ومات في الشام بالطاعون سنة سبع عشرة أو ثمان عشرة للهجرة.
انظر سير أعلام النبلاء (١/ ٤٤٣-٤٦١)، الإصابة (٣/ ٤٢٦، ٤٢٧).

(٥) ورد في (هـ): أتى على ابن جبل، وما في الأصل مطابق لما في الترمذي والمصادر.

(٦) ورد في (هـ): أرجو الجنة.

(٧) وتمامه: (وسمع رجلاً يقول: ياذا الجلال والإكرام قال: استجيب لك فسل، وسمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً وهو يقول: اللهم إني أسألك الصبر، فقال: سألت الله البلاء فسله العافية».

(٨) الكشاف ع (٤/ ٥٢)، ك (٤/ ٤٦)، عند تفسير قوله ﴿ويبقى وجه ربك ذو الجلال والاكرام﴾ والمذكور منه ما يتعلق بياذا الجلال والإكرام فقط، وهو عند الزيلعي الحديث الثاني من سورة الرحمن (ل٢٣٨/ ب)، وقد ذكره بتمام لفظه، وأعاد تخريجه وذكر معظم المصادر التي ذكرها هنا.

ورواه أحمد في مسنده[1] ، والبزار في مسنده ، وعبد بن حميد في مسنده[2] ، وابن أبي شيبة في مسنده[3] .

ومن طريق ابن أبي شيبة رواه الطبراني في معجمه[4] .

ومن طريق الطبراني رواه البيهقي في كتاب الأسماء والصفات[5] .

ورواه البخاري في كتابه المفرد في الأدب[6] .

كلهم من حديث سعيد الجُريري[7] ، عن أبي الورد[8] به .

قال ابن أبي حاتم في علله[9] : قال أبو زرعة : أبو الورد لا يسمى . انتهى كلامه .

الحديث التاسع والخمسون:

قال النبي ﷺ : « من استرجع عند المصيبه جَبَرَ الله مصيبته ، وأحسن عقباه ، وجعل له خلفاً صالحاً يرضاه »[10] .

---

(١) (٥/ ٢٣١) وفيه تقديم وتأخير وليس فيه ذكر ما يتعلق بقول (ياذا الجلال والاكرام) .

(٢) ورد في (هـ) وعبد بن حميد في مسنده والبزار في مسنده ، وهو في المنتخب من مسند عبد بن حميد (١٠٧) (١/ ١٥٧) .

(٣) وأخرجه في المصنف ، في كتاب الدعاء ، باب : ما ذكر فيمن سأل النبي صلى الله عليه وسلم أن يعلمه ما يدعو به فعلمه (٩٤٠٥) (١٠/ ٢٦٩ ، ٢٧٠) .

(٤) الكبير (٩٧) (٢٠/ ٥٥ ، ٥٦) وله عنده طرق كلها من رواية الجريرى ، عن أبي الورد ، عن اللجلاج (٢٠/ ٥٦) .

(٥) باب : ما جاء في الجلال والجبروت (ص : ١٧٠) .

(٦) باب : من سأل الله العافية (٧٢٥) (٢/ ١٨٧) .

(٧) هو سعيد بن إياس الجُريرى ، أبو مسعود البصرى ، ثقة اختلط قبل موته بثلاث سنين . التقريب (١/ ٢٩١) .

(٨) هو أبو الورد بن ثمامة بن حَزْن القُشَيري البصري ، روى عنه الجريري ، قال الدار قطني : ما حدَّث عنه غيره ، لكن قال المزي في تهذيب الكمال (٣٤/ ٣٨٩) : (وقد روى عنه أيضاً أبو طلحة الراسبي) ، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٤٨٦) : مقبول .

(٩) (٢/ ١٨٩) .
قلت : حسَّن الترمذي الحديث (٥/ ٥٤١) ، فقال : « حديث حسن » ، ورواية الترمذي عن سفيان الثوري ، عن الجريري ، وسفيان سماعه منه صحيح لأنه سمع منه قبل اختلاطه كما في ثقات العجلي (ص : ١٨١) وتهذيب التهذيب (٤/ ٧) .

(١٠) في الأصل (يرضا) بدون الهاء ، والتصويب من (هـ) والمصادر ، وهو كذلك في الكشاف ع (١/ ١٠٤) ، ك (١/ ٣٢٣) عند تفسير قوله تعالى ﴿ وبشر الصابرين الذين إذا أصابتهم مصيبة ﴾ .

قلت : قال الطيبي ما وجدته[1] .

[١٨٣] والحديث رواه الطبراني في معجمه[2] عن بكر بن سهل ، ثنا عبدالله بن صالح ، (حدثني معاوية بن صالح)[3] ، عن علي بن أبي طلحة ، **عن ابن عباس قال في قوله تعالى : ﴿الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله . .﴾ الآية[4] : إن المؤمن إذا سَلَّم لأمر الله[5] واسترجع عند المصيبة أَحْرَزَ[6] ثلاث خصال من الخير : الصلاة (من الله)[7] ، والرحمة ، وتحقيق سبيل الهدى ، وقال رسول الله ﷺ : من استرجع عند المصيبة جبر الله مصيبته . . . ، إلى آخره .**

ورواه البيهقي في شعب الإيمان في الباب السبعين[8] من طريق عثمان بن سعيد ، أنا عبدالله بن صالح به سواء .

ورواه الطبري في تفسيره[9] حدثنا المثنى ، ثنا عبدالله بن صالح به سواء .

الحديث الستون :

روي أنه طُفِئَ سراج لرسول الله ﷺ[10] فقال : إنا لله وإنا إليه راجعون ، قيل : يا رسول الله أمصيبة ؟ قال : «نعم كل شيء يؤذي المؤمن فهو له مصيبة»[11] .

---

(١) وفي الفتح السماوي (١/ ٢٠١) : قال الطيبي : ما وجدته في الكتب المعتبرة .
قلت : وتمام كلامه في حاشيته (ص: ٢٩٢) : « ما وجدته في الكتب المعتبرة ، وأما معناه فهو ما رويناه عن مالك ومسلم والترمذي وأبي داود عن أم سلمة ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم تصيبه مصية فيقول ما أمره الله : (إنا لله وإنا إليه راجعون ، اللهم أجرني في مصيبتي واخلف لي خيراً منها) إلا أخلف الله له خيراً منها . . . الحديث » .

(٢) الكبير (١٣٠٢٧) (١٢/ ٢٥٥) .

(٣) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٤) في الطبراني : (قال : أخبرنا الله عز وجل أن المؤمن . . .) .

(٥) في الطبراني : (ورجع واسترجع)

(٦) في الطبراني : (كتب ثلاث خصال) .

(٧) ما بين القوسين ليس في معجم الطبراني .

(٨) (٩٦٨٩) (٧/ ١١٦) ط . دار الكتب العلمية ، وهي مطابقة لرواية الطبراني إلا أن فيها (الصلاة من الله) .

(٩) (٢٣٢٩) (٣/ ٢٢٣) مثل رواية البيهقي .
قال الهيثمي في المجمع (٤/ ٣٣١) : « رواه الطبراني في الكبير ، وفيه على بن أبي طلحة وهو ضعيف» ، وانظر ما سبق من تعليق على الحديث رقم [٢٣] .

(١٠) ورد في (هـ) : للنبي صلى الله عليه وسلم .

(١١) الكشاف ع (١/ ١٠٤) ، ك (١/ ٣٢٣) في الموضع السابق ، وفيهما (طفىء سراج رسول الله) .

[١٨٤] قلت: رواه (أبوداود)[١] في المراسيل[٢] **من حديث عمران القصير**[٣]**، قال: طفئ مصباح النبي ﷺ فاسترجع، فقالت عائشة: إنما هذا مصباح، فقال: «كُلُّ مَاسَاءَ**[٤]**المؤمن فهو مصيبة»**. انتهى[٥].

الحديث الحادي والستون:

عن النبي ﷺ قال[٦]**: إذا مات وَلَدُ العَبْد قال الله تعالى/(للملائكة)**[٧]**أقبضتم** ١٦/ب **ولد عبدي؟ فيقولون: نعم، (فيقول: أقبضتم ثمرة فؤاده؟، فيقولون: نعم)**[٨]**، فيقول الله تعالى: ماذا قال عبدي؟، فيقولون حمدك**[٩]**واسترجع، فيقول الله: ابنوا لعبدي بيتاً في الجنة وسموه بيت الحمد.**

[١٨٥] **قلت:** رواه الترمذي في الجنائز[١٠] من حديث حماد بن سلمة، **عن أبي سنان** قال: دفنت ابني سناناً وأبوطلحة الخولاني جالس على شَفِير القبر، فلما أردت الخروج أخذ بيدي وقال: ألا أبشرك يا أبا سنان، قلت: بلى، قال: ثني الضحاك بن عبدالرحمن بن عَرْزَب، **عن أبي موسى الأشعري أن رسول الله ﷺ قال: «إذا مات ولد العبد قال الله تعالى**

---

(١) ما بين القوسين ساقط من (هـ).

(٢) في ما جاء في الجنائز (٣٧٥) (ص: ١٦٧)، وليس فيه مراجعة عائشة.

(٣) ورد في (هـ): عمران الفضل.

(٤) ورد في (هـ): كلما أساء المؤمن.

(٥) قلت: قال السيوطي في الدر المنثور (١/ ١٥٧): «أخرج عبد بن حميد، وابن أبي الدنيا في العزاء عن عكرمة قال: طفىء سراج النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إنا لله وإنا إليه راجعون، فقيل: يا رسول الله أمصيبة هي؟، قال: نعم، وكل ما يؤذي المؤمن فهو مصيبة له وأجر»، «وأخرج ابن أبي الدنيا عن عبد العزيز بن أبي رواد قال: بلغني أن المصباح طفىء فاسترجع النبي صلى الله عليه وسلم وقال: كل ما ساءك مصيبة».

قلت: وروي مرفوعاً نحوه في انقطاع شسع النعل، فروى الطبراني في معجمه الكبير (٧٨٢٤) (٨/ ٢٤٠، ٢٤١): عن أبي أمامة قال: انقطع قبال رسول الله صلي الله عليه وسلم فاسترجع، فقالوا: أمصيبة يا رسول الله؟، قال: ما أصاب المؤمن مما يكره فهو مصيبة».

القبال: زمام النعل (النهاية ٤/ ٨)، والحديث ضعفه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٣٣١) والسيوطي في الدر المنثور (١/ ١٥٧).

وروى البيهقي في شعب الإيمان، الباب السبعون، وهي في الصبر على المصائب (٩٦٩٣) (٧/ ١١٧): عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا انقطع شسع أحدكم فليسترجع فإنه من المصائب».

(٦) ورد في (هـ): أنه قال.

(٧) ما بين القوسين ساقط من (هـ).

(٨) ما بين القوسين ساقط من (هـ).

(٩) ورد في (هـ): حمد واسترجع.

(١٠) باب: فضل المصيبة إذا احتسب (١٠٢١) (٣/ ٣٤١).

للملائكة[١]، . . . فذكره إلى آخره ، وقال: حديث حسن غريب .

ورواه ابن حبان في صحيحه[٢] في النوع الأول من القسم الأول عن حماد بن سلمة به سنداً ومتناً ، ثم قال: وأبوسنان هذا هو الشامي واسمه سعيد بن سنان [٣] وأبوسنان الكوفي اسمه ضِرَار بن مُرَّة[٤] . انتهى

ورواه أحمد[٥] ، وعبد بن حميد[٦] ، وأبوداود الطيالسي[٧] في مسانيدهم

ومن طريق أبي داود الطيالسي رواه البيهقي في شعب الإيمان في الباب السبعين[٨] .

[١٨٦] قال البيهقي: وقد رواه أبو أسامة ، عن أبي سنان [فوقفه على أبي موسى كما أخبرنا أبوعبد الله الحافظ ، وأسند إلى أبي أسامة عن أبي سنان][٩] عن الضحاك بن

---

(١) ورد في (هـ) : لملائكته ، وهو كذلك في سنن الترمذي .

(٢) كتاب الجنائز ، باب: ذكر بناء الله بيت الحمد في الجنة لمن استرجع وحمد الله عند فقد ولده (٢٩٤٨) (٧/ ٢١٠) .

(٣) هذا وهم من ابن حبان رحمه الله والصواب أن أباسنان المذكور هنا هو عيسى بن سنان القسملي كما نص على ذلك المزي في التحفة (٦/ ٤٢٠) ، وترجمه في تهذيب الكمال (٢٢/ ٦٠٦-٦٠٩) وذكر روايته عن أبي طلحة الخولاني عند الترمذي ، وسماع حماد بن سلمة منه ، وكذا هي تسميته وكنيته في التاريخ الكبير (٦/ ٣٩٦) ، والجرح والتعديل (٦/ ٢٧٧) ، وقد ذكره ابن حبان نفسه في الثقات (٧/ ٢٣٥، ٢٣٦) ، وصرح البيهقي في الشعب باسمه في السند (٩٧٠٠) (٧/ ١١٩) ط. دار الكتب العلمية .
وأما سعيد بن سنان الشامي فآخر ، لم يخرج له سوى ابن ماجه ، وهو كما ذكر ابن حجر في التقريب من الطبقة الثامنة ، وعيسى بن سنان من السادسه ، وانظر التقريب (١/ ٢٩٨) ، وتهذيب الكمال (١٠/ ٤٩٥-٤٩٨) .
وهناك ثالث كنيته أبوسنان ، واسمه سعيد بن سنان البُرْجُمي ، الشيباني الأصغر ، وقد أخرج له الترمذي وهو من السادسة لكن لم يذكر له سماع من حماد ، ولا رواية عن الخولاني .
وانظر التقريب (١/ ٢٩٨) ، تهذيب الكمال (١٠/ ٤٩٢-٤٩٥) .
وعيسى بن سنان ، أبوسنان القسملي ضعفه أحمد ، والنسائي ، وابن معين وأبوزرعة ، وأبوحاتم ، وقال العجلي: لا بأس به ، وقال الذهبي: وهو ممن يكتب حديثه على لينه ، وقواه بعضهم ، وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ٩٨) : لين الحديث .
وانظر إضافة إلى ما سبق تهذيب التهذيب (٨/ ٢١١، ٢١٢) ، الضعفاء للعقيلي (٣/ ٣٨٣) ، والكامل (٥/ ١٨٩٣) ، الميزان (٣/ ٣١٢) ، ثقات العجلي (ص: ٣٧٩) .

(٤) هو ضرار بن مرة الكوفي ، أبو سنان الشيباني الأكبر ، قال ابن حجر في التقريب (١/ ٣٧٤) : ثقة ثبت . انظر ترجمته في تهذيب الكمال (١٣/ ٣٠٦-٣٠٩) ، التاريخ الكبير (٤/ ٣٣٩) ، الجرح والتعديل (٤/ ٤٦٥) .

(٥) (٤/ ٤١٥) . (٦) المنتخب (٥٥٠) (١/ ٤٨٧) .

(٧) (٥٠٨) (ص: ٦٩) وفيه اختصار من أوله .

(٨) (٩٦٩٩) (٧/ ١١٨، ١١٩) ط. دار الكتب العلمية ، مثل رواية الطيالسي .

(٩) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه ، وبعض الكلمات غير واضحة ، والتوضيح من النسخ الأخرى ، (هـ) و (ط) والشعب للبيهقي .

عبدالرحمن ، عن أبي موسى قال : إذا قبض (الله ولد العبد . فذكره موقوفاً)[1]

الحديث الثاني والستون :

قال النبي ﷺ : « اسْعُوا فإن الله كتب عليكم السعي » [2] .

قلت : روي من حديث ابن عباس ، ومن حديث صفية بنت شيبة[3] ، ومن حديث حبيبة بنت أبي تجْراة ، ومن حديث تَمْلِك العَبْدَرِيّة [4] .

[١٨٧] **فحديث ابن عباس :**

رواه الطبراني في معجمه[5] ثنا محمد بن النضر الأزدي ، عن معاوية بن عمرو ، عن المفضَّل بن صدقة ، عن ابن جريج وإسماعيل بن مسلم ، عن عطاء بن أبي رباح ، **عن ابن عباس قال : سئل رسول الله ﷺ عام حجَّ عن الرَّمْل**[6] **فقال : « إن الله كتب عليكم السعي فاسْعُوا »** . انتهى[7] .

---

(١) ما بين القوسين ساقط من (هـ) وهو في الشعب في الموضع السابق (٩٧٠٠) (٧/ ١١٩) ط . دار الكتب العلمية .

(٢) الكشاف ع (١/ ١٠٤) ، ك (١/ ٣٢٤) عند تفسير قوله تعالى ﴿ إن الصفا والمروة من شعائر الله﴾ .

(٣) ورد في (هـ) : ومن حديث شيبة ، وهو خطأ .

(٤) ورد في (هـ) : ملك العبدرية .

(٥) الكبير (١١٤٣٧) (١١/ ١٨٤) .

(٦) في الطبراني المطبوع « الرمي » وهو خطأ .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٣/ ٢٤٨) : « رواه الطبراني في الكبير ، وفيه المفضل بن صدقة متروك
قلت : قال ابن معين : ليس بشيء ، وقال النسائي : متروك الحديث ، وقال أبوحاتم : ليس بقوي يكتب حديثه ، وقال أبوزرعة : ضعيف الحديث ، وقال ابن عدي : ما أرى بحديثه بأساً وكان أحمد بن محمد بن سعيد يثني عليه ثناء تاماً .
انظر الجرح والتعديل (٨/ ٣١٥) ، الكامل (٦/ ٢٤٠٤) ، اللسان (٦/ ٨٠) ، الميزان (٤/ ١٦٨) .

[١٨٨] وأما حديث صفية بنت شيبة :[١]

فرواه الطبراني أيضاً[٢] ثنا محمد بن عبدالله الحضرمي ، ثنا علي بن حكيم الأودي ، ثنا حميد بن عبدالرحمن ، عن المثنى بن الصبَّاح ، عن المغيرة بن حكيم ، **عن صفية بنت شيبة قالت : قال رسول الله ﷺ : « اسْعُوا فإن الله كتب عليكم السعي »** . انتهى[٣] .

[١٨٩] وأما حديث حبيبة بنت أبي [تجْرَاة[٤] **:**

فرواه أحمد[٥] ، وإسحاق بن راهويه[٦] ، والشافعي[٧] في مسانيدهم من حديث عبدالله بن المؤمل ، عن عمر بن عبدالرحمن بن][٨] محيصن ، عن عطاء بن أبي رباح ، **عن حُبيبة بنت أبي تجراة قالت : رأيت رسول الله ﷺ يطوف بين الصفا والمروة والناس بين يديه ، وهو وراءهم وهو يسعى ، حتى إني لأرى ركبتيه من شدة السعي ، وهو يقول : « اسْعُوا فإن الله كتب عليكم السعي »** . انتهى .

---

(١) صفية بنت شيبة بن عثمان بن أبي طلحة ، أم منصور العبدرية المكية الحجبية ، مختلف في صحبتها ، وأبعد من قال لا رؤية لها ، وفي سنن ابن ماجة أنها رأت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح ، وقال الذهبي : أحسب أنها عاشت إلى دولة الوليد بن عبد الملك .
انظر سير أعلام النبلاء (٣/ ٥٠٧) ، الإصابة (٤/ ٣٤٨) .

(٢) المعجم الكبير (٨١٣) (٢٤/ ٣٢٣) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣/ ٢٤٨) : « رواه الطبراني في الكبير وفيه المثنى بن الصباح وثقه ابن معين في رواية وضعفه جماعة » .
قلت : قال أحمد : لايسوى حديثه شيئاً ، مضطرب الحديث ، وقال النسائي : متروك ، وقال أبو زرعة : لين الحديث ، وضعفه ابن معين في عدة روايات ، وأبو حاتم ، والدار قطني ، وابن عدي والترمذي ، وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ٢٢٨) : ضعيف ، وانظر تهذيب الكمال (٢٧/ ٢٠٣) ، الجرح والتعديل (٨/ ٣٢٤) ، الضعفاء والمتروكون للنسائي (ص : ٢٣٠) وللدار قطني (ص : ٣٧٤) ، والضعفاء للعقيلي (٤/ ٢٤٩) ، والكامل (٦/ ٢٤١٧) ، والمجروحون (٣/ ٢٠) ، العلل للإمام أحمد (١/ ٣٥٦) ، تاريخ الدارمي (ص : ٢١٢) .

(٤) حبيبة بنت أبي تجراة العبدرية الشيبية ، قيل اسمها (حَبيبة) بفتح الحاء ، وقيل (حُبيبة) بالتصغير بضم الحاء ، و(تجراة) ، ضبطها الدار قطني بفتح المثناة الفوقية ، وقال ابن حجر : بكسر المثناة وسكون الجيم ، وقد اختلف في صحبتها أيضاً .
انظر الإصابة (٤/ ٢٦٩) ، الفتح (٣/ ٤٩٨) ، المؤتلف والمختلف (١/ ٣١٥) ، تبصير المشتبه (١/ ٦٦) .

(٥) المسند (٦/ ٤٢١) ، كما ذكر المصنف ، وله طريق آخر (٦/ ٤٢١ ، ٤٢٢) عن عبد الله بن المؤمل ، عن صفية بنت شيبة ، عن حبيبة ، ولفظ الطريقين متقارب .

(٦) (ل٢٦٨/ أ) وفيه عن عبد الله بن المؤمل ، عن محمود بن عبد الرحمن السهمي ، عن عطاء ، عن صفية بنت شيبة عن حبيبة .

(٧) (٩٠٧) (١/ ٣٥١) ، وطريقه كما ذكر المصنف .

(٨) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

ومن طريق الشافعي رواه الدار قطني في سننه[1]

ومن طريق أحمد رواه الطبراني في معجمه[2]

ورواه الحاكم في مستدركه كذلك[3] ، وسكت عنه

ورواه في كتاب الفضائل[4] من طريق آخر عن عبدالله بن نبيه[5]، عن جدته صفية ، **عن حبيبة بنت أبي تجراة قالت : اطلعت من كُوَّة بين الصفا والمروة فأشرفت على رسول الله ﷺ وإذا هو يسعى ويقول لأصحابه : اسْعُوا فإن الله كتب عليكم السعي** . انتهى ، وسكت عنه أيضاً[6].

---

(١) كتاب الحج ، باب : المواقيت (٨٧) (٨٨) (١/ ٢٥٦) ، وهو عنده من غير طريق الشافعي عن ابن المؤمل (٨٦) (٢/ ٢٥٥) .

(٢) الكبير (٥٧٣) (٢٤/ ٢٢٦) ، وأخرجه من غير طريق أحمد عن عبدالله بن المؤمل (٥٧٢) (٢٤/ ٢٢٥) وليس في سنده عطاء ، (٥٧٤) (٥٧٥) (٢٤/ ٢٢٦) ، وعنده أيضا من غير طريق عبدالله بن المؤمل (٥٧٦) (٢٤/ ٢٢٧) .

(٣) (٤) كتاب معرفة الصحابة (٤/ ٧٠) .

(٥) كذا في الأصل و (هـ) ، وفي المستدرك : « سمعت ابن أبي نبيه » ، وقال ابن حجر في الكافي (ص: ١٣) : « وأخرجه الحاكم من طريق آخر عن عبد الله بن شيبة ، عن جدته » ، ولم أجد في ترجمتها عبد الله بن نبية أو عبد الله بن شيبة فيمن روى عنها .

انظر تهذيب الكمال (٣٥/ ٢١١ ، ٢١٢) ، تهذيب التهذيب (١٢/ ٤٣٠) .

(٦) وقال الذهبي : « أورد لها (أي حبيبة) حديث « اسعوا فإن الله كتب عليكم السعي » لم يصح » .

قلت : أكثر هذه الطرق والروايات مدارها على عبدالله بن المؤمل العائذي ، وهو ضعيف قال ابن حنبل : حديثه مناكير ، وقال أبوداود : منكر الحديث ، وقال أبوزرعة وأبوحاتم : ليس بقوي ، وضعفه ابن معين ، والنسائي ، وابن عدي ، وفي روايه عن ابن معين : ليس به بأس ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وكذا ابن شاهين وقال : صالح ، ووثقه ابن سعد ، وفي التقريب (١/ ٤٥٤) : ضعيف الحديث .

انظر (تهذيب الكمال (١٦/ ١٨٧-١٩١) ، والجرح والتعديل (٥/ ١٧٥) ، والمجروحون (٢/ ٢٧ ، ٢٨) والكامل (٣/ ١٤٥٤) ، والضعفاء للنسائي (ص: ١٤٨) ، وللعقيلي (٢/ ٣٠٢ ، ٣٠٣) ، ثقات ابن حبان (٧/ ٢٨) ، وابن شاهين (ص: ١٣١) .

وإضافة إلى ضعف ابن المؤمل فقد اضطرب في هذا الحديث كما قال الزيلعي في نصب الراية (٣/ ٥٦) نقلاً عن ابن القطان أنه قال : «وابن المؤمل سيء الحفظ وقد اضطرب في هذا الحديث اضطراباً كثيراً ، فأسقط عطاء مرة ، وابن محيصن أخرى ، وصفية بنت شيبة أخرى ، وأبدل ابن محيصن بابن أبي حسين أخرى ، وجعل المرأة عبدرية تارة ، ويمنية أخرى ، وفي الطواف تارة ، وفي السعي بين الصفا والمروة أخرى ، وكل ذلك دليل على سوء حفظه وقلة ضبطه » . =

[١٩٠] وأما حديث تَمْلِك العَبْدَرِيَّة:(١)

فرواه البيهقي في سننه(٢) (والطبراني في معجمه من حديث مهران بن أبي عمر، ثنا سفيان، ثنا المثنى بن الصباح، عن المغيرة بن حكيم، عن صفية بنت شيبة)(٣)، **عن تَمْلِك العَبْدَرِيَّة قالت: نظرت إلى رسول الله ﷺ وأنا في غرفة لي بين الصفا والمروة وهو يقول: «أيها الناس إن الله كتب عليكم السعي فاسْعَوا»**. انتهى.

= فالحديث من طريقه ضعيف لا يصح كما ذكره الذهبي، وللحديث طرق أخرى منها:

١ - ما رواه الدار قطني في سننه (٨٤) (٢/ ٢٥٥)، والبيهقي في سننه (٥/ ٩٧) من طريق ابن المبارك، عن معروف بن مشكان، عن منصور بن عبدالرحمن، عن أمه صفية قالت: أخبرتني نسوة من بني عبدالدار... الحديث).

قال الزيلعي في نصب الراية (٣/ ٥٦): «قال صاحب التنقيح: «إسناده صحيح، ومعروف بن مشكان باني كعبة الرحمن صدوق لا نعلم من تكلم فيه، ومنصور هذا ثقة مخرج له في الصحيحين»

قال ابن حجر في الفتح (٣/ ٤٩٨): «واختلف على صفية بنت شيبة في اسم الصحابية التي أخبرتها به، ويجوز أن تكون أخذته عن جماعة، فقد وقع عند الدارقطني عنها (أخبرتني نسوة من بني عبدالدار) فلا يضر الإختلاف» وعند البيهقي في السنن (٥/ ٩٨) مثله.

٢ - ما رواه ابن خزيمة في صحيحه (٢٧٦٤) (٤/ ٢٣٢)، والطبراني في المعجم الكبير (٥٧٦) (٢٤/ ٢٢٧)، والحاكم في المستدرك (٤/ ٧٠) من طريق محمد بن عمر المقدمي، عن الخليل بن عثمان، عن عبدالله بن نبيه، عن جدته صفية بنت شيبة عن حبيبة... الحديث

قال ابن حجر في الفتح (٣/ ٤٩٨): «له طريق أخرى في صحيح ابن خزيمة مختصرة وعند الطبراني عن ابن عباس كالأولى (وقد مرت) وإذا انضمت إلى الأولى قويت».

٣ - ما رواه ابن خزيمة (٢٧٦٥) (٤/ ٢٣٣) من طريق محمد بن يحيى، عن عبدالرزاق، عن معمر، عن واصل مولى أبي عيينة، عن موسى بن عبيد، عن صفية بنت شيبة أن امرأة اخبرتها... الحديث) وقال عقبه: المرأة التي لم تسم في هذا الخبر حبيبة بنت أبي تجراة.

(١) تملك العبدرية الشيبية من بني شيبة بن عثمان، تعدّ في أهل مكة، روت عنها صفية بنت شيبة حديث السعي، وذكرها ابن حجر باسم (تماضر).
انظر الإستيعاب (٤/ ٢٥٥)، الإصابة (٤/ ٢٥٦).

(٢) كتاب الحج، باب: وجوب الطواف بين الصفا والمروة (٥/ ٩٨).

(٣) ما بين القوسين ساقط من الأصل، والإستدراك من (هـ)، وهو مطابق لما في الكافي (ص: ١٣) وللحاشية الموجودة في هامش الأصل الموجود في هذا الموضع ونصها: «ورأيت بخط الحافظ ابن حجر على هذا المكان: علة الخبر المثنى، فهو ضعيف».

تفرد به مهران بن أبي عمر[1] ، قال البخاري : في حديثه اضطراب[2] .

الحديث الثالث والستون:

(عن النبي ﷺ أنه قال :«ويل لمن قرأ هذه الآية فمجَّ بها»[3] .

قلت : غريب جداً[4] .

[١٩١] وذكره الثعلبي هكذا من غير سندٍ ولا راوٍ[5] ، كتب في آل عمران ولعل الذي بعده أيضاً في آل عمران[6]) .

---

(١) في سنن البيهقي (تفرد به مهران بن أبي عمر ، عن الثوري) .

(٢) التاريخ الكبير (٧/ ٤٢٩) ، قلت : وأخرجه الطبراني في الكبير (٥٢٩) (٢٤/ ٢٠٦، ٢٠٧) من طريق مهران بن أبي عمر ، عن الثوري ، عن المثنى بن الصباح ، عن المغيرة ، عن صفية ، عن تملك .

(٣) الكشاف ع (١/ ١٠٥، ١٠٦) ، ك (١/ ٣٢٦) عند تفسير قوله تعالى ﴿ إن في خلق السموات والارض واختلاف الليل . . . يعقلون ﴾ وقال الزمخشري موضحاً المعنى : (فمجّ بها) : أي (لم يتفكر فيها ، ولم يعتبر بها) ، وقال ابن همات الحنفي في تحفة الراوي (ل٢٤/ أ) : والمج : بالميم المفتوحة والجيم ، الرّمي ، والباء زائدة وهو كناية عن عدم التفكر والاعتبار) .

(٤) أي بهذا اللفظ ، وذكره المصنف في آل عمران ، في الحديث الخامس والسبعين عند تفسير قوله تعالى ﴿إن في خلق السموات والأرض﴾ولفظه (ويل لمن قرأها ولم يتفكر فيها) .
ولم يذكره ابن حجر في الكافي في هذا الموضع ، واكتفى بذكره في آل عمران (الكافي ص : ٣٦) ولم يخرجه .
وقال ابن همات في تحفة الراوي (ل٢٤/ أ) : قال الشيخ ولي الدين : « لم أقف عليه ، وقال السيوطي : لم يرد في هذه الآية ، ولا في التي في آل عمران بهذا اللفظ » ، وجعل المناوي هذا من قول العراقي لا من قول السيوطي (الفتح السماوي ١/ ٢٠٤) .

(٥) (ج١) (ل٥٣/ أ) وقال بعده : أي لم يتفكر فيها ، ولم يعتبر بها .

(٦) ما بين القوسين سقط من (هـ) ، و في الهامش الأيسر حاشية نصها : (ورأيت بخط المخرج كتب في آل عمران ، ولعل الذي بعده أيضاً في آل عمران ، وشطب على الحديث الثالث والستين) .
قلت : قوله (ولعل الذي بعده أيضاً في آل عمران) مشكل ، ولعل المراد أنه سيأتي في آل عمران هو والذي بعده أي حديث آخر بعده في تفسير الآية نفسها . وهو كذلك لأنه ذكر في تفسير آل عمران حديثين هما الخامس والسبعون والسادس والسبعون . والمقصود أنه لم يجده بلفظ « فمج بها » وأنه سيخرجه في آل عمران ، باللفظ المذكور فيها .

الحديث الرابع والستون:

عن النبي ﷺ أنه قال : « يقول الله تعالى : إني والجن والإنس في نبأ عظيم ، أخلق ويُعبَد غيري ، وأرزق ويُشكر غيري) » (1) .

[١٩٢] **قلت:** رواه البيهقي في شعب الإيمان في الباب الثالث والثلاثين(2) أخبرنا **١٧/أ** أبوعبدالله الحافظ ، أنا جعفر الخلدي ، ثنا أبوالعباس بن مسروق ، ثنا مهنى بن يحيى ، ثنا بقية ، ثنا صفوان بن عمرو ،(3) ثني عبدالرحمن بن جبير بن نفير ، وشريح بن عبيد الحضرميان ، **عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ قال: قال الله عز وجل ، إني والجن والانس ...** إلى آخره سواء .

ورواه الإمام أبوعبدالله الترمذي الحكيم في كتابه نوادر الأصول في الأصل التاسع والثمانين بعد المائة(4) حدثنا عمر بن أبي عمر يرفعه إلى أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ فذكره .

ورواه الطبراني في كتابه مسند الشاميين(5) حدثنا موسى بن عيسى بن المنذر الحمصي ، ثنا حيوة بن شريح ، ثنا بقية به (6) .

الحديث الخامس والستون:

قال النبي ﷺ « أحلت لنا ميتتان ودمان » (7) .

---

(1) الكشاف ع (١/ ١٠٧) ، ك (١/ ٣٢٩) ، عند تفسير قوله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم واشكروا لله ﴾ . . . الآية .

(2) وهو باب في تعديد نعم الله عز وجل وما يجب من شكرها (٤٢٤٣) (٨/ ٤٥٥، ٤٥٦) .

(3) ورد في (هـ) صفوان بن عمر ، وفي الأصل (عمر) لكن كتب فوقها «عمرو» والتصويب من الشعب، ومسند الشاميين .

(4) في المطبوع في الأصل السابع والثمانين بعد المائة (ص: ٢٢٥) بلا سند وليس فيه ذكر الصحابي الراوي وقال المناوي في فيض القدير (٤/ ٤٦٩): (لكن الحكيم لم يذكر له سنداً فكان اللائق عدم عزوه إليه).

(5) (٩٧٥) (٢/ ٩٣، ٩٤) ، وكذا (٩٧٤) عن خير بن عرفة ، عن حيوة ، عن بقية به .

(6) قلت : رجاله ثقات ، وبقية صرح بالتحديث فزالت علة التدليس .

(7) الكشاف ع (١/ ١٠٨) ، ك (١/ ٣٢٩) عند تفسير قوله تعالى ﴿إنما حرم عليكم الميته والدم . .﴾ .

[١٩٣] قلت: رواه ابن ماجة في سننه في كتاب الأطعمة [(١)] من حديث عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عبدالله بن عمر قال: **قال رسول الله ﷺ: «أحلت لنا ميتتان ودمان، فأما الميتتان فالحوت والجراد [(٢)]، وأما الدّمان فالكبد والطحال»**. انتهى.

ورواه أحمد [(٣)]، (وعبد) [(٤)] بن حميد [(٥)]، والشافعي [(٦)] في مسانيدهم، ورواه الدار قطني في سننه [(٧)]، وفيه كلام استوفيته في كلامي [(٨)] على أحاديث الهداية [(٩)].

---

(١) باب: الكبد والطحال، (٣٣١٤) (٢/ ١١١٠، ١١٠٢)، وأخرجه بلفظ (أحلت لنا ميتتان الحوت والجراد) من الطريق نفسه في كتاب الصيد، باب: صيد الحيتان والجراد (٣٢١٨) (٢/ ١٠٧٣).

(٢) في (هـ) فأما الميتتان فالسمك والجراد. (٣) (٢/ ٩٧). (٤) ما بين القوسين ساقط من (هـ).

(٥) المنتخب (٨١٨) (٢/ ٤١). (٦) كتاب الصيد والذبائح (٦٠٧) (٢/ ١٧٣).

(٧) باب الصيد والذبائح والأطعمة (٢٥) (٤/ ٢٧١، ٢٧٢). (٨) ورد في (هـ) استوفيته في كتابي.

(٩) نصب الراية، كتاب الذبائح، الحديث الرابع والعشرون (٤/ ٢٠١، ٢٠٢).

وخلاصة قوله: أن رواية ابن ماجة وأحمد والشافعي وعبد بن حميد من طريق عبدالرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف كما ذكر عنه ابن حبان في المجروحين (٢/ ٥٧، ٥٨)، ولكن أخرجه الدار قطني (٤/ ٢٧١، ٢٧٢) عن عبد الله وعبدالرحمن ابني زيد بن أسلم، وأخرجه ابن عدي (١/ ٣٨٨)، ثم نقل عن أحمد بن حنبل أنه قال: عبدالله ثقة، وعن يحيى بن معين أن أبناء زيد بن أسلم الثلاثة ضعفاء، وذكر ابن عدي أن ابن وهب يرويه عن سليمان بن بلال موقوفاً، وصوّبه الدار قطني في العلل، وله طريق آخر عند ابن مردويه في تفسير سورة الأنعام من حديث أبي هشام الأيلي قال: سمعت زيد بن أسلم يحدث عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يحل من الميته اثنتان... الحديث).

قلت: رواه البيهقي من حديث ابن وهب، عن سليمان بن بلال، عن زيد، عن عبدالله بن عمر موقوفاً، ثم قال: (هذا إسناد صحيح، وهو في معنى المسند، وقد رفعه أبناء زيد عن أبيهم) ثم أسند عن عبدالرحمن وأسامة وعبدالله أبناء زيد عن أبيهم، عن ابن عمر مرفوعاً، ثم قال: «أولاد زيد كلهم ضعفاء، جرحهم يحيى بن معين، وكان أحمد بن حنبل وعلى بن المديني يوثقان عبدالله بن زيد، إلا أن الصحيح من هذا الحديث هو الأول) أي الموقوف.

قال ابن التركماني: (إذا كان عبدالله ثقة على قولهما دخل حديثه فيما رفعه الثقة ووقفه غيره على ما عرف، لا سيما وقد تابعه على ذلك أخواه، فعلى هذا لا نسلم أن الصحيح هو الأول).

قلت: قال البيهقي في المعرفة (١٣/ ٤٦٦) بعد روايته للحديث مرفوعاً وموقوفاً: «هذا (أي الموقوف) أصح» ويؤيد كلام البيهقي ما جاء في العلل لابن أبي حاتم (٢/ ١٧) عن أبي زرعة قال: «الموقوف أصح»، وكذا قال الموصلي في الوقوف على الموقوف (ص: ٤٥)، لكن قال البيهقي في المعرفة: «وهو في معنى المرفوع»، وقال ابن حجر في تلخيص الحبير (١/ ٢٦) عن رواية الوقف: «هي في حكم المرفوع، لأن قول الصحابي أحل لنا، وحرم علينا كذا. مثل قوله: أمرنا بكذا ونهينا عن كذا. فيحصل الاستدلال بهذه الرواية لأنها في معنى المرفوع».

وعبدالله بن زيد وإن وثقه ابن حنبل وابن المديني فقد روى عن ابن المديني أنه قال: (ليس في ولد زيد بن أسلم ثقه)، وقد ضعفه ابن معين. والنسائي، وابن حبان. وقال أبوحاتم: ليس به بأس، وقال ابن عدي: وهو مع ضعفه يكتب حديثه. ولخص ابن حجر القول فيه فقال: صدوق فيه لين، وقال في الكافي: (ص: ١٤) =

الحديث السادس والستون:

عن ابن مسعود قال: أن تؤتيَهُ وأنت صحيح شحيح تأمل العيش وتخشى الفقر ولا تُمهِل حتى إذا بلغت الحُلْقُوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا[(١)] .

قلت: هكذا ذكره المصنف (غير مرفوع، وقد روي)[(٢)] موقوفاً ومرفوعاً.

[١٩٤] فرواه عبد الرزاق في تفسيره[(٣)] .

وفي مصنفه في كتاب الوصايا[(٤)] حدثنا سفيان الثوري، عن زبيد، عن مرة بن شراحيل، **عن عبدالله بن مسعود قال في قوله تعالى ﴿ وآتى المال على حبه ذوي القربى ﴾ قال: « أن تؤتيه وأنت صحيح تأمل العيش وتخاف الفقر »** انتهى.

ومن طريق عبدالرزاق رواه الطبراني في معجمه[(٥)] .

ورواه الحاكم في مستدركه كذلك[(٦)] ، وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه[(٧)] .

= وانظر تهذيب الكمال (١٤/ ٥٣٥-٥٣٨)، الضعفاء للنسائي (ص: ١٥١)، المجروحين (٢/ ١٠)، الكامل (٤/ ١٥٠٢)، والتاريخ الكبير (٥/ ٩٤)، والجرح والتعديل (٥/ ٥٩)، تاريخ ابن معين (٢/ ٢٢)، تاريخ الدارمي (ص: ١٥٢)، وعلل الإمام أحمد (١/ ٢٨٦).

(١) الكشاف ع (١/ ١٠٩)، ك (١/ ٣٣٠) عند تفسير قوله تعالى ﴿ وآتى المال على حبه ذوي القربى واليتامى ﴾ .

(٢) ما بين القوسين ساقط من (هـ).

(٣) عند تفسير قوله تعالى ﴿ وآتى المال على حبه ذوي القربى ﴾ (١/ ٦٦)، وفيه عن زيد، بدل زبيد وهو خطأ.

(٤) باب: في وجوب الوصية (١٦٣٢٤) (٩/ ٥٥)، وفيهما (وأنت صحيح شحيح) و (تخشى الفقر).

(٥) الكبير (٨٥٠٣) (٩/ ٩٣) ولفظه مطابق للفظ عبدالرزاق.

(٦) في كتاب التفسير، سورة البقرة (٢/ ٢٧٢).

(٧) ووافقه الذهبي.

ورواه أبو نعيم في الحلية في ترجمة مِسْعر [1] ، عن زبيد ، عن مرة ، عن ابن مسعود [موقوفاً ، ثم قال : هكذا رواه مسعر [2] والناس [3] عن زبيد موقوفاً ، وتفرد برفعه (مخلد بن يزيد فرفعه) [4] عن سفيان الثوري عن زبيد [5] .

[١٩٥] ثم ساقه بسنده إلى مخلد بن يزيد ، عن سفيان الثوري ، عن زبيد ، عن مرة ، عن ابن مسعود] [6] عن النبي ﷺ فذكره .

ورواه البيهقي في شعب الإيمان في الباب الثاني والعشرين [7] عن شعبة ، عن زبيد ، عن مرة ، عن ابن مسعود [8] موقوفاً ، ثم قال : وقد رواه سلام بن سليم المدائني ، عن محمد بن طلحة ، عن زبيد (فرفعه) [9] ، وهو ضعيف . انتهى .

ورواه الطبري [10] في تفسيره من ثلاثة طرق كلها موقوفة [11] .

---

(١) (٧/ ٢٣٨) .

(٢) في الأصل (زبيد) وفوقه مكتوب (صوابه مسعر) ، وفي (هـ) : زبيد وما أثبته هو الصواب المناسب للسياق إذ الحديث في ترجمة مسعر ، والسند عنه عن زبيد ، وكذلك ذكره ابن حجر في الكافي (ص : ١٣) ، وفي الحلية : (هكذا رواه شعبة والناس) والرواية عن شعبة كثيرة ولا إشكال إذ الرواية عنهما ثابتة .

(٣) ورد في (هـ) : الياس .

(٤) ما بين القوسين سقط من (هـ) .

(٥) في الحلية (عن زيد) وهو خطأ .

(٦) مابين المعقوفين من الهامش الأيمن ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٧) وهو باب : الإختيار في صدقة التطوع (٣١٩٧) (٧/ ٨٣، ٨٤) .

(٨) ورد في (هـ) : عن مرة ، عنه موقوفاً .

(٩) ليست في الشعب ، وهي كلمة لازمة وتزيل الوهم الذي قد ينشأ من أن المراد بقوله (ضعيف) هو زبيد .

(١٠) ورد في (هـ) : الطبراني .

(١١) (٢٠٢١) (٣/ ٣٤٠) من طريق ليث ، عن زبيد ، (٢٠٢٢) (٣/ ٣٤٠، ٣٤١) من طريق سفيان ، عن زبيد ، (٢٠٢٣) (٢٠٢٤) (٣/ ٣٤١) من طريق شعبة ، عن زبيد ، (٢٠٣١) (٣/ ٣٤٤) من طريق منصور ، عن زبيد ، وكذا أخرجه (٢٠٢٩) ، (٣/ ٣٤٣) من طريق السدي ، عن مرة ، كلها موقوفة على ابن مسعود .
قلت : أكثر الطرق المروية على الوقف ، وأسانيد بعضها صحيحه كما صحح الحاكم روايته ووافقه الذهبي ، وقال ابن كثير في تفسيره (١/ ٢٠٨) : (وقد رواه وكيع عن الأعمش ، وسفيان ، عن زبيد ، عن مرة ، عن ابن مسعود موقوفاً وهو أصح) وذكر البيهقي أن سلام بن سليم المدائني رواه عن محمد بن طلحة ، عن زبيد به مرفوعاً ، قال ابن حجر في الكافي (ص : ١٣) : (وسلام ضعيف) .
قلت : هو سلام بن سلْم ، وقيل : بن سليم ، وقيل : بن سليمان ، أبو أيوب المدائني ، وقال ابن حجر في التقريب (١/ ٣٤٢) : متروك . =

وكلهم لم أجد عندهم قوله (ولا تمهل) إلى آخره .

[١٩٦] وإنما هو في حديث **أبي هريرة** : رواه البخاري ومسلم في صحيحهما عنه **قال : قال رجل للنبي ﷺ : يا رسول الله أي الصدقة أفضل؟ قال : أن تصدق وأنت صحيح شحيح تأمل الغنى وتخشى الفقر ولا تمهل** [١] **حتى إذا بلغت الحلقوم قلت : لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان »** [٢] . انتهى .

وفي لفظ لمسلم [٣] « **أما وأبيك لَتُنَبَّأَنَّهُ : أن تصدق** [٤] **وأنت صحيح شحيح . . . الحديث إلى آخره »** .

الحديث السابع والستون :

قال النبي ﷺ [٥] : « **صدقتك على المسكين صلة ، وعلى ذي الرحم اثنتان : صدقه وصلة »** [٦] .

= وذكر أبونعيم أن مخلد بن يزيد رواه عن سفيان ، عن زبيد به مرفوعاً . =

قلت : مخلد بن يزيد القرشي الحّراني ، وثقه ابن معين وأبوداود ويعقوب بن سفيان ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال أبوحاتم : صدوق ، وقال ابن حنبل : لا بأس به وكان يهم وقال الساجي : كان يهم ، وفي التقريب (٢/ ٢٣٥) : « صدوق له أوهام » .

قلت : ولعل رفعه الحديث من أوهامه لأن من وقفوه أكثر وأحفظ .

وانظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢٧/ ٣٤٣-٣٤٥) ، تهذيب التهذيب (١٠/ ٧٧ ، ٧٨) والجرح والتعديل (٨/ ٣٤٧) تاريخ ابن معين (٢/ ٥٥٤) والمعرفة والتاريخ (٢/ ٤٥٩) ، وثقات ابن حبان (٩/ ١٨٦) .

(١) ورد في (هـ) : يمهل .

(٢) البخاري ، كتاب الزكاة ، باب : فضل صدقة الصحيح الشخيح (١٤١٩) (٣/ ٢٨٤ ، ٢٨٥) وفي كتاب الوصايا ، باب الصدقة عند الموت ، (٢٧٤٨) (٥/ ٣٧٣) ولفظه هنا : وأنت صحيح حريص .

(٣) كتاب الزكاة ، باب : بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح (١٠٣٢) (٢/ ٧١٦) .

(٤) ورد في (هـ) : من أن تصدق .

(٥) في الأصل تكررت العبارة فذكرت مرتين فحذفت إحداهما .

(٦) ورد في (هـ) لأنها صدقة وصلة ، الكشاف ع (١/ ١٠٩) ، ك (١/ ٣٣٠) عند تفسير قوله تعالى ﴿وآتى المال على حبه ذوي القربى واليتامى﴾ وفي طبعتي الكشاف (لأنها صدقة وصلة) .

[١٩٧] **قلت:** رواه الترمذي[1] ، والنسائي[2] ، وابن ماجه[3] في الزكاة من حديث حفصة بنت سيرين ، عن الرَّباب أم الرَّائح[4] بنت صُلَيْع ، **عن سلمان بن عامر[5] ، قال: قال رسول الله ﷺ: الصدقة على المسكين . . . . . إلى آخره .**

قال الترمذي: حديث حسن

ورواه ابن حبان في صحيحه[6]

وذكر ابن طاهر في إسناده اختلافاً ثم قال[7]: ولهذا الاختلاف لم يخرجاه في الصحيح . انتهى[8] .

---

(١) كتاب الزكاة ، باب: ما جاء في الصدقة على ذي القرابة (٦٥٨) (٣/ ٤٦، ٤٧) وفي أوله (إذا أفطر أحدكم فليفطر على تمر فإنه بركة ، فإن لم يجد تمراً فالماء ، فإنه طهور) وهذان يرويان معاً بإسناد واحد ، وبعضهم يقتصر على أحدهما دون الآخر ، وقد أخرج الترمذي ما يتعلق بالفطر على التمر في كتاب الصوم ، باب: ما جاء ما يستحب عليه الإفطار (٣/ ٧٨) وليس فيه ذكر الصدقة .

(٢) كتاب الزكاة ، باب: الصدقة على الأقارب (٥/ ٩٢) فيه ذكر الصدقه فقط .

(٣) كتاب الزكاة ، باب: فضل الصدقة (١٨٤٤) (١/ ٥٩١) .

(٤) في الأصل: « أم الرابح » بلا همز ولا إعجام ، وفي (هـ) : « أم الرابح » بالباء ، والتصويب من السنن ومصادر الترجمة .

(٥) سلمان بن عامر بن أوس بن حجر الضبي ، سكن البصرة ، عاش إلى خلافة معاوية على الصواب ، وقيل إلى خلافة عمر ، وقيل: عثمان .
انظر الإصابة (٢/ ٦٢) .

(٦) كتاب الزكاة ، باب: ذكر البيان بأن الصدقه على ذي الرحم تشتمل على الصلة والصدقة (٣٣٤٤) (٨/ ١٣٢، ١٣٣) .

(٧) ورد في (هـ) : اختلافاً وقال .

(٨) ومن هذا الإختلاف ما أشار إليه الترمذي بعد روايته الحديث عن ابن عيينه عن عاصم حيث قال (٣/ ٤٧): (وهكذا روى سفيان الثوري ، عن عاصم ، عن حفصة بنت سيرين ، عن الرباب ، عن سلمان بن عامر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه .
وروى شعبة ، عن عاصم ، عن حفصة بنت سيرين ، عن سلمان بن عامر ، ولم يذكر فيه (عن الرباب) .
قلت: ولكنه في الصوم (٣/ ٧٨) وضح وفصل فقال: (وقد روى أصحاب شعبة هذا الحديث عن شعبة ، عن عاصم الأحول ، عن حفصة بنت سيرين ، عن الرباب ، عن سلمان بن عامر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم) ، ثم ذكر رواية شعبة بإسقاط الرباب وقال: « والصحيح ما رواه سفيان الثوري ، وابن عيينة وغير واحد عن عاصم الأحول ، عن حفصة بنت سيرين ، عن الرباب ، عن سلمان بن عامر » ، وقال المزي في تحفة الأشراف (٤/ ٢٥) : « وحديث الثوري وابن عيينة أصح ، وهكذا روى ابن عون ، وهشام بن حسان ، عن حفصة ، عن الرباب ، عن سلمان » .
ومن الإختلاف أيضاً ما أشار إليه المزي في تحفة الأشراف (٤/ ٢٥) حيث قال: (وعن سليمان بن عبيدالله عن أبي قتيبة ـ وهو سلم بن قتيبة - ، عن هشام ، وعن محمد بن بشار ، عن غندر ، عن شعبة ، عن عاصم ، وعن إبراهيم بن يعقوب ، عن سعيد بن عامر ، عن شعبة ، عن خالد الحذاء ـ ثلاثتهم عن حفصة ، عن سلمان به ، ولم يذكروا الرباب . =

ويكفينا صحيح ابن حبان [١]، والحاكم في مستدركه [٢] وقال: صحيح الإسناد [٣].

[١٩٨] ورواه الطبراني في معجمه [٤] من حديث أبي طلحة فقال: **حدثنا علي بن سعيد الرازي، ثنا هارون بن موسى بن راشد المستملي، ثنا عمر (بن) [٥] أيوب الموصلي، عن مصاد بن عقبة، ١٧/ب عن يحيى بن أبي إسحاق، عن أنس بن مالك، عن أبي طلحة أن رسول الله ﷺ قال: الصدقة على المسكين ..... الحديث.**

= قلت: روايه هشام في مسند أحمد (٤/ ١٧-١٨، ٢١٤) والمعجم الكبير (٦٢٠٦) (٦/ ٢٧٥)، **ورواية شعبة** في مسند أحمد (٤/ ١٨-١٩، ٢١٥) وليس فيها ذكر الصدقة.

وأشار أيضا إلى ورود اختلاف في وقفه ورفعه فقال: « وعن عبدالله بن الهيثم عن يوسف بن يعقوب، وحماد بن مسعدة ـ فرقهما ـ كلاهما عن هشام، عن حفصة عن الرباب عنه به موقوفاً، **قال هشام**: وحدثني عاصم أن حفصة ترفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم ـ يعني عن الرباب، عن سلمان » **قلت: هو** في مسند أحمد (٤/ ٢١٣-٢١٤).

قلت: ويضاف إلى ما ذكر من الطرق المرجحة لرواية الحديث عن حفصة، عن الرباب، عن سلمان أن الطبراني رواه كذلك في المعجم الكبير (٦٢٠٧-إلى-٦٢١٢) (٦/ ٢٧٥-٢٧٦) من طرق عدة، وكذا أحمد في مسنده (٤/ ١٧-١٨، ٢١٣-٢١٥).

والرباب: هي الرباب بنت صُليع، أم الرائح الضبية البصرية، روت عن عمها سلمان بن عامر الضبي، وروت عنها حفصة بنت سيرين، وذكرها ابن حبان في الثقات وعدها الذهبي في المجهولات من النساء، وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ٥٩٨): مقبولة.

انظر تهذيب الكمال (٣٥/ ١٧١) تهذيب التهذيب (١٢/ ٤١٧)، الثقات (٤/ ٢٤٤)، الميزان (٤/ ٦٠٥).

وسلمان بن عامر هو الضبي له صحبة، وسكن البصرة، مات في خلافة عثمان.

انظر تهذيب الكمال (١١/ ٢٤٤)، الإصابة (٢/ ٦٢).

(١) انظر ما تقدم (ص: ٣٥٧، ٣٥٨)، (ص: ٣٧٠ - ٣٧٣).

(٢) كتاب الزكاة (١/ ٤٠٧).

(٣) ووافقه الذهبي.

(٤) الكبير (٤٧٢٣) (٥/ ١٠١)، وقال الهيثمي في المجمع (٣/ ١١٦): « وفيه من لم أعرفه ».

قلت: سعيد بن علي الرازي، قال الدار قطني: ليس في حديثه بذاك، وقال ابن يونس: تكلموا فيه، وقال الذهبي: حافظ رحال. انظر سؤالات السهمي (ص: ٢٤٤)، ميزان الإعتدال (٣/ ١٣١)، لسان الميزان (٤/ ٢٣١، ٢٣٢).

هارون بن موسى بن راشد المستملي، ذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان يتعاطى الحفظ، (الثقات ٩/ ٢٤٠) عمر بن أيوب الموصلي، صدوق له أوهام (التقريب ٢/ ٥٢)، مصاد بن عقبة، قال عنه ابن حبان في الثقات: مستقيم الحديث على قلته، وذكره ابن أبي حاتم وسكت عنه. (الثقات ٧/ ٤٩٧)، (الجرح والتعديل ٨/ ٤٤٠، ٤٤١) يحيى بن أبي إسحاق هو الحضرمي، صدوق ربما أخطأ. (التقريب ٢/ ٣٤٢).

قلت: فرجاله معروفون، وبعضهم مضعفون ضعفاً غير شديد، والغالب عليهم الصدق.

(٥) ما بين القوسين سقط من (هـ).

ورواه أحمد[1] ، وابن أبي شيبة[2] ، والدارمي[3] في مسانيدهم ، أعني حديث سلمان بسند السنن[4] .

[١٩٩] ورواه الطبراني في معجمه[5] من حديث أبي أمامة بنحوه .

واسم أبي طلحة : زيد بن سهل ، وهو بدري[6] .

الحديث الثامن والستون:

قال عليه (الصلاة)[7] والسلام : « أفضل الصَّدقة على ذي الرَّحم الكَاشِح »[8] .

قلت: روى من حديث أبي أيوب ، ومن حديث حكيم بن (حزام)[9] ، ومن حديث أم كلثوم ، ومن حديث أبي هريرة .

[٢٠٠] **أما حديث أبي أيوب**[10]:

رواه أحمد[11] ، وابن أبي شيبة[12] ، وإسحاق بن راهويه في مسانيدهم ،

---

(١) (٤/ ١٧-١٨، ٢١٣-٢١٥) ، وقد مر تفصيل بعضها في التعليق على الحديث من رواية سلمان .

(٢) في المصنف ، كتاب الزكاة ، باب: ما قالوا في الرجل يدفع زكاته إلى قرابته (٣/ ١٩٢) .

(٣) كتاب الزكاة ، باب الصدقة على القرابة (١/ ٣٩٧) .

(٤) ورد في (هـ) : بشد السين .

(٥) الكبير (٧٨٣٤) (٨/ ٢٤٤) ولفظه (إن الصدقة على ذي قرابة يضعف أجرها مرتين) .
قلت : قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ١١٧) : « رواه الطبراني في الكبير ، وفيه عبيد الله بن زجر وهو ضعيف » .

(٦) أبو طلحة زيد بن سهل بن الأسود بن حرام الأنصاري الخزرجي ، مشهور بكنيته ، وهو زوج أم سليم التي كان إسلامه مهرها ، وقد شهد بدراً ، وكان من المدافعين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد ، توفي سنة خمسين أو إحدى وخمسين للهجرة .
انظر الإصابة (١/ ٥٦٦ ، ٥٦٧).

(٧) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من (هـ) .

(٨) الكشاف ع (١/ ١٠٩) ، ك (١/ ٣٣٠) ، في الموضع السابق ، والكاشح : العدو الذي يضمر عداوته ويطوي عليها كشحه : أي باطنه ، والكشح : الخَصْر ، أو الذي يطوي عنك كشحه ولا يألفك ، النهاية (٤/ ١٧٥) .

(٩) ورد في (هـ) : حرام ، بالحاء المهملة بعدها راء مهملة .

(١٠) أبو أيوب : هو خالد بن زيد الأنصاري ، من بني النجار ، كان ممن شهد العقبة وشهد بدراً وما بعدها ، ونزل عليه النبي صلى الله عليه وسلم عند قدومه إلى المدينة ، لزم الجهاد ومات في غزو القسطنطينية سنة اثنتين وخمسين للهجرة .
انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٤٠٢) ، الإصابة (١/ ٤٠٥) .

(١١) (٥/ ٤١٦)

(١٢) لم يذكره ابن حجر في الكافي (ص : ١٣) واقتصر على ذكر أحمد واسحاق والطبراني .

والطبراني في معجمه(1) كلهم من حديث الحجّاج بن أَرْطَأة ، عن ابن شهاب الزهري ، عن حكيم بن بشير ، **عن أبي أيوب الأنصاري قال : قال رسول الله ﷺ « إن أفضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح »** انتهى .

قال الدار قطني في علله(2) : لم يروه عن الزهري غير الحجاج بن أرطأة ولا يثبت . انتهى .

[٢٠١] وأما حديث حكيم بن حزام :(3)

فرواه أحمد في مسنده(4) من حديث سفيان بن حسين ، عن الزهري ، عن أيوب بن بشير الأنصاري ، **عن حكيم بن حزام أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن الصدقات أيها أفضل ؟ ، قال : «على ذي الرحم الكاشح »** . انتهى .

وكذلك رواه الدارمي في مسنده(5)

ورواه الطبراني في معجمه(6) من حديث الحجاج بن أرطأة ، عن ابن شهاب الزهري ، عن أيوب بن بشير ، عن حكيم بن حزام فذكره .

---

(١) الكبير (٣٩٢٣) (٤/ ١٣٨-١٣٩) ، (٤٠٥١) (٤/ ١٧٣) .

(٢) (٦/ ١١٩) .

قلت : قال الهيثمي في المجمع (٣/ ١١٦) : « رواه أحمد والطبراني في الكبير ، وفيه حجاج ابن أرطأة وفيه كلام » .

قلت : قال ابن حجر في التقريب (١/ ١٥٢) : (صدوق كثير الخطأ والتدليس) ونصّ على عدم سماعه من الزهري أبو حاتم (الجرح والتعديل ٣/ ١٥٦) ، وابن عدي (الكامل ٣/ ٦٤٦) ، وابن أبي حاتم في المراسيل (ص :٤٧) ، وقال العلائي في جامع التحصيل (ص : ١٦٠) : « قال عباد بن العوام ويحيى بن معين ومحمد بن يحيى الذهلي وأبو زرعة وأبو حاتم وغيرهم : إنه لم يسمع من الزهري شيئاً ولم يره » . وقد أنكر المصنف في نصب الراية (٢/ ٣٠٠) تحسين الترمذي لحديث فيه الحجاج فقال : (قال (أي الترمذي) : حديث حسن ، وأنكر عليه لأن مداره على حجاج بن أرطأة وهو مدلس ولم يذكر سماعاً) .

قلت : قال المناوي في فيض القدير (٢/ ٣٨) : « قال الزين العراقي في شرح الترمذي : وفيه الحجاج بن أرطأة ضعيف » .

(٣) حكيم بن حزام بن خويلد الأسدي ، ابن أخي خديجة بنت خويلد ، وهو من سادات قريش العالمين بأنسابها وأخبارها ، أسلم عام الفتح ، وشهد حنيناً ، وعاش عشرين ومائة سنة ، واختلف في وفاته فقال بعضهم سنة خمسين ، وقيل أربع ، وقيل ثمان وخمسين ، وقيل سنة ستين .

انظر سير أعلام النبلاء (٣/ ٤٤) ، الإصابة (١/ ٣٤٩) .

(٤) (٣/ ٤٠٢) .

(٥) كتاب الزكاة ، باب : الصدقة على القرابة (١/ ٣٩٧) .

(٦) الكبير (٣١٢٦) (٣/ ٢٠٢-٢٠٣) ، وقال الهيثمي في المجمع (٣/ ١١٦) : « رواه أحمد والطبراني في الكبير وإسناده حسن » . =

[٢٠٢] **وأما حديث أم كلثوم:**[(١)]

فرواه الحاكم في مستدركه، في آخر كتاب الزكاة[(٢)] من حديث **سفيان بن عيينة، عن الزهري**، عن حميد بن عبدالرحمن، **عن أمه أم كلثوم بنت عقبة، قال سفيان: - وكانت ممن صلت القبلتين مع [النبي ﷺ - أن النبي]**[(٣)] **ﷺ قال: «أفضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح»**. انتهى، وقال: حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه[(٤)].

ورواه عبد الرزاق في مصنفه[(٥)].

ومن طريقه رواه البيهقي في شعب الإيمان[(٦)]

وكذلك رواه الطبراني في معجمه[(٧)].

[٢٠٣] **وأما حديث أبي هريرة:**

فرواه الإمام أبوعبيد القاسم بن سلام في كتاب الأموال[(٨)] حدثنا علي بن ثابت، عن إبراهيم بن يزيد المكي، عن ابن شهاب الزهري، عن سعيد بن المسيب، **عن أبي هريرة أن النبي ﷺ سئل أي الصدقة أفضل؟، فقال: «الصدقة على ذي الرحم الكاشح»**. انتهى.

= قلت: عند أحمد عن سفيان بن حسين، عن الزهري، وسفيان بن حسين (ثقة في غير الزهري) كما في التقريب (١/ ٣١٠)، وتابعه عند الطبراني (حجاج بن أرطأة) وسماعه من الزهري لا يثبت كما مر، فالحديث ضعيف من هذا الطريق، نقل المناوي في فيض القدير (٢/ ٣٨) عن ابن حجر أنه قال عن إسناد الحديث من طريق سفيان بن حسين إنه معلول.

(١) أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط الأموية، هاجرت وحدها عام الحديبية، وهي أول مهاجرة إلى المدينة بعد الهجرة النبوية، ولحق بها أخواها ليرداها فنزلت آية الإمتحان فامتحنها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يردها.

انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٢٧٦)، الإصابة (٤/ ٤٩١).

(٢) (١/ ٤٠٦). (٣) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه.

(٤) ووافقه الذهبي.

(٥) لم أقف عليه في مصنفه ولا في تفسيره بعد طول بحث، ولم يعزه له السيوطي في الجامع الصغير (٢/ ٣٨)، ولا في الدر المنثور (١/ ١٧١)، بل ذكره المصنف في نصب الراية (٤/ ٤٠٦) ولم يعزه له واقتصر على عزوه للحاكم، وذكره الألباني في إرواء الغليل (٣/ ٤٠٥) ولم يعزه له.

(٦) في الباب الثاني والعشرين، فصل الاختيار في صدقة التطوع (٣١٥٤) (٧/ ٣٨).

(٧) الكبير (٢٠٤) (٢٥/ ٨٠).

قال المنذري في الترغيب والترهيب (٢/ ٣٧): (رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح)، وقال الهيثمي في المجمع (٣/ ١١٦) مثله، وقال الزيلعي في نصب الراية (٤/ ٤٠٦): (قال ابن طاهر: سنده صحيح).

(٨) كتاب الصدقة وأحكامها وسننها، باب: فضائل الصدقة والثواب في إعطائها (٩١٣) (ص: ٤٩١).

[٢٠٤] ثم قال: ورواه عقيل بن خالد، عن ابن شهاب فلم يسنده، **حدثنا بذلك** عبدالله بن صالح، عن الليث، عن عقيل بن خالد، عن ابن شهاب الزهري، **عن سعيد بن** المسيب عن النبي ﷺ مثل ذلك. انتهى[١].

الحديث التاسع والستون:

قال النبي ﷺ: «للسائل حَقٌّ وإن جاء على ظهر فَرَسِه»[٢].

قلت: روي من حديث علي بن أبي طالب، ومن حديث ابنه الحسين **بن علي، ومن** حديث أمه فاطمة الزهراء، ومن حديث أبي هريرة، ومن حديث الهرماس بن زياد **رضي الله** عنهم.

[٢٠٥] **أما حديث علي:**

فرواه أبوداود في سننه في كتاب الزكاة[٣] من حديث مصعب بن محمد، **عن فاطمة** بنت الحسين، عن أبيها الحسين بن علي، **عن علي، عن النبي ﷺ قال: «للسائل حق وإن جاء على فرس»**. انتهى.

ومصعب بن محمد بن عبدالرحمن بن شرحبيل العَبْدَري من بني عبدالدار، **سئل عنه** أحمد فقال: لا أعلم إلا خيراً، ووثقه ابن معين، وقال أبوحاتم: **يكتب حديثه ولا يحتج به**[٤].

---

(١) في الأموال (ص: ٤٩١) عقب الحديث، قال: (وحدثنا عبدالله بن صالح، عن الليث بن سعد، عن عقيل بن خالد، عن ابن شهاب، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك، ولم يسنده)
قلت: في السند المرفوع إبراهيم بن يزيد الخوزي، أبواسماعيل المكي قال ابن حجر في التقريب (١/ ٤٦): متروك الحديث.
وإرسال ابن شهاب موجب ضعف، وقد صح حديث ابن عيينة، عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أم كلثوم كما مر.

(٢) الكشاف ع (١/ ١٠٩)، ك (١/ ٣٣١) عند تفسير قوله (وآتى المال على حبه... والسائلين).

(٣) باب: حق السائل (١٦٦٦) (٢/ ٣٠٧) وسنده عن علي ليس فيه مصعب بن محمد، وإنما هو في سند الحديث التالي عن الحسين، وسند حديث علي عند أبي داود هو: (حدثنا محمد بن جامع، حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا زهير عن شيخ، قال: رأيت سفيان عنده، عن فاطمة بنت الحسين، عن أبيها، عن علي) وكذا ذكره المزي في التحفة (١٠٠٧١) (٧/ ٣٦٣)، وكذا ذكره أيضاً البيهقي عندما روى الحديث من طريق أبي داود في شعب الإيمان (٣١٢٥) (٦/٧) وفي السنن الكبرى (٧/ ٢٣)، ونص عليه العلائي في النقد الصحيح (ص: ٤١)، والسيوطي في اللآلي المصنوعة (٢/ ١٤٠).

(٤) انظر تهذيب الكمال (٢٨/ ٤٣) وسيأتي الكلام عليه.

[٢٠٦] **وأما حديث الحسين:**

فرواه أبو داود أيضاً[١] عن مصعب بن محمد ، عن يعلى بن أبي يحيى ، عن فاطمة بنت الحسين ، **عن أبيها الحسين بن علي بن أبي طالب قال: قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .**

وحديث الحسين هذا لا يوجد في بعض نسخ أبي داود[٢] فلذلك لم يذكره ابن عساكر في أطرافه لأبي داود إلا من رواية علي .

وعزاه شيخنا أبو الحجاج المزي[٣] في أطرافه لأبي داود من الروايتين[٤] .

ويقوي ذلك أن البيهقي رواه في شعب الإيمان في الباب الحادي والعشرين[٥] منه من طريق أبي داود عن علي[٦] ، وعن الحسين[٧] أيضاً .

وقد اختلف في سماع الحسين على قولين:

قال المنذري في مختصره[٨] : قال أبو علي بن السَّكَن : قد روي من وجوه صحيحة حضور الحسين رسول الله ﷺ ، ولعبه بين يديه ، وتقبيله إياه ، قال: فأما الأحاديث التي تأتي عن الحسين بن علي ، عن النبي ﷺ فكلها مراسيل ، وكذلك قال أبو القاسم البغوي .

---

(١) في الموضع السابق (١٦٦٥) (٢/ ٣٠٦) .

(٢) قال ابن كثير في الباعث الحثيث (ص: ٤١): (الروايات عن أبي داود بكتابه السنن كثيرة جداً ويوجد في بعضها من الكلام ، بل والأحاديث ما ليس في الأخرى) .
وقال السيوطي في تدريب الراوي (١/ ١٧٠): (عدة أحاديث كتاب أبي داود أربعة آلاف وثمانمائة حديث ، وهو روايات أتمها رواية أبي بكر بن داسة ، والمتصلة الآن بالسماع رواية أبي علي اللؤلؤي) .

(٣) ورد في (هـ) : المزني .

(٤) التحفة : من رواية علي (١٠٠٧١) (٧/ ٣٦٣) ، ومن رواية الحسين (٣٤١٠) (٣/ ٦٥) .

(٥) في المطبوع الثاني والعشرون وهو كتاب الزكاة ، فصل: في كراهية رد من جاء سائلاً .

(٦) (٣٢١٥) (٧/ ٦) .

(٧) (٣٢١٤) (٧/ ٥) .

(٨) (١٥٩٨) (٢/ ٢٥٠ ، ٢٥١) .

وقال أبوعبد الله محمد بن يحيى بن الحذاء[1] : سمع الحسين النبي ﷺ ورآه ولـم يكن بينه وبين الحسن إلا طهر واحد . انتهى كلامه[2] .

وبالجملة فالحديث معلول ، وفـي سنـده أيضاً يعلى بن أبي يحيى[3] ، ويقال بالعكس[4] غير معروف .

قال ابن أبي حاتم في علله[5] : سئل أبي عنه فقال : مجهول . انتهى .

ورواه أحمد[6] ، وابن أبي شيبة[7] ، والبزار[8] في مسانيدهم

ورواه الطبراني في معجمه[9] ، وأبونعيم في الحلية[10] .

---

(١) ورد في (هـ) : محمد بن يحيى بن الحسن .

(٢) قال ابن حجر في الإصابة (١/ ٣٣٢) : « قال جعفر بن محمد : لم يكن بين الحمل بالحسين بعد ولادة الحسن إلا طهر واحد ، قلت (القائل ابن حجر) : فإذا كان الحسن ولد في رمضان وولد الحسين في شعبان احتمل أن يكون ولد لتسعة أشهر ، ولم تطهر من النفاس إلا بعد شهرين ، وقد حفظ الحسين أيضاً عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وروى عنه أخرج له أصحاب السنن أحاديث يسيره ، وروى ابن ماجه وأبو يعلى عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : ما من مسلم تصيبه مصيبة . . . الحديث ، لكن في إسناده ضعف » .

(٣) في الأصل (حيى) وهو خطأ ، وفي (هـ) على الصواب .

(٤) لم أقف على من نص على تسميته (يحيى بن أبي يعلى) ولم يرد ذكره بهذا في الأسانيد إلا ما ذكره المزي في أحد الأسانيد التي ساقها للحديث (٣٢/ ٤٠٣) .

(٥) لم أجده في العلل لابن أبي حاتم ، وهو في الجرح والتعديل (٩/ ٣٠٣) قال : يعلى بن أبي يحيى روى عن فاطمة بنت الحسين عن أبيها ، روى عنه مصعب بن محمد بن شرحبيل العبدري سمعت أبي يقول ذلك ، قال سئل أبي عن يعلى بن أبي يحيى فقال : مجهول .

(٦) المسند (١/ ٢٠١) .

(٧) هو في المصنف في كتاب الزكاة ، باب : ما جاء في الحث على الصدقة وأمرها (٣/ ١١٣) بالسند المذكور عند أبي داود .

(٨) (١٣٤٣) (٤/ ١٨٦) .

(٩) الكبير (٢٨٩٣) (٣/ ١٣٠-١٣١) .

(١٠) (٨/ ٣٨٩) قلت : ضُعِّفَ هذا الحديث من وجوه :

الأول : الحديث من رواية علي فيه مبهم (زهير عن شيخ) ، قال العلائي في النقد الصحيح (ص : ٤١) : « والظاهر أنه (أي يعلى بن أبي يحيى) هو الشيخ المبهم » . قلت : هو الذي عليه مدار =

. . . .

=الحديث من رواية الحسين ، ويعلى بن أبي يحيى ـ إن كان هو المبهم ـ نص على جهالته أبوحاتم في الجرح والتعديل (٩/ ٣٠٣) ، والذهبي في الميزان (٤/ ٤٥٨) ، وابن حجر في التقريب (٢/ ٣٧٩) ، وذكره البخاري في التاريخ الكبير (٨/ ٤١٦) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات (٧/ ٦٥٢) وسكوت البخاري وتوثيق ابن حبان لا ينقضان الحكم بالجهالة .
الثاني : قال السخاوي في المقاصد الحسنة (ص : ٣٣٨) : « هو من رواية فاطمة بنت الحسين بن علي واختلف عليها فقيل عنها ، عن أبيها عن علي (سنن أبي داود) ، وقيل بدون علي أي عن أبيها الحسين ابن علي وهي رواية أخرى عند أبي داود وكذا عند أحمد ، وابن أبي شيبة ، والطبراني ، وأبي نعيم) وقيل عنها عن جدتها فاطمة الكبرى وهذه الرواية عند إسحاق بن راهويه » .
قلت : ورواه البيهقي في السنن الكبرى (٧/ ٢٣) عنها (أي فاطمة بنت الحسين) عن النبي صلى الله عليه وسلم .
الثالث : الإختلاف في سماع الحسين من النبي صلى الله عليه وسلم وروايته عنه وقد سبق .
ونقل ابن الجوزي في الموضوعات (٢/ ٢٣٦) عن الإمام أحمد أنه قال : لا أصل له ، ورد ذلك القول العراقي حيث قال : « وقول ابن الصلاح عن أحمد : (أربعة أحاديث تدور في الأسواق لا أصل لها منها هذا) لا يصح عن أحمد ، بدليل إخراجه لهذا الحديث في مسنده » ، وتبع السيوطي العراقي في ذلك في اللآلي المصنوعة (٢/ ٢٤٠) .
قلت : حَسَّن العلائي في النقد الصحيح (ص : ٤٠-٤١) هذا الحديث وأجاب عن وجوه التضعيف فقال : والطريق الأولى (يعني التي عن الحسين) حسنة ، ومصعب بن محمد وثقه يحيى بن معين ، ويعلى بن أبي يحيى قال فيه أبوحاتم مجهول ، وعرفه ابن حبان فذكره في الثقات والظاهر أنه هو الشيخ المبهم في الرواية الثانية ، وزهير بن معاوية من رجال الصحيحين ، وقد أثبت أبوعبدالله بن الحذاء سماع الحسين رضي الله عنه من النبي صلى الله عليه وسلم وإن لم يكن كذلك فهو مرسل صحابي لا يجيء فيه الخلاف الذي في المرسل ، وقد تبين بالرواية الثانية اتصاله بذكر علي رضي الله عنه والحديث حسن الاسناد .
وقال السخاوي في المقاصد الحسنة (ص : ٣٢٧-٣٢٨) عن سند رواية الحسين : « وسنده جيد كما قاله العراقي وتبعه غيره ، وسكت عنه أبوداود لكن قال ابن عبدالبر: « إنه ليس بالقوي » .
وقال السيوطي في اللآلي المصنوعة (٢/ ١٤٠-١٤١) نقلاً عن العراقي : « إسناده جيد ورجاله ثقات» وأشار إلى صحته في الجامع الصغير (فيض القدير ٥/ ٢٩٠) و انتصر لتصحيحه أحمد محمد شاكر في تخريج المسند (١٧٣٠) (٣/ ١٧٣) .
قلت : جهالة يعلى ، والإختلاف في الحديث ، ترجح جانب التضعيف ، لكن مع الشواهد يتقوى .

[٢٠٧] وأما حديث فاطمة الزهراء:

فرواه إسحاق بن راهويه في مسنده[(١)] من حديث مصعب بن محمد بن شرحبيل ، **ثني** يعلى بن أبي يحيى[(٢)] ، عن فاطمة بنت الحسين ، **عن فاطمة رضي الله عنها ، عن النبي ﷺ أنه قال: «للسائل حق وإن جاء على ظهر فرس»** ، انتهى .

[٢٠٨] وأما حديث أبي هريرة:

فرواه ابن عدي في كامله من طريقين :

أحدهما : عن عبدالله بن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن أبي صالح ، **عن أبي هريرة** مرفوعاً نحوه[(٣)] .

[وضعف عبدالله بن زيد بن أسلم عن ابن معين ، ووثقه عن أحمد][(٤)] .

[٢٠٩] ورواه مالك في آخر الموطأ[(٥)] أخبرنا زيد بن أسلم **أن رسول الله ﷺ قال،** فذكره مرسلاً[(٦)] .

---

(١) عزاه له السخاوي في المقاصد الحسنة (ص : ١٤١) .

(٢) في الأصل رسمت هكذا : يحلى ، وهو خطأ ، وفي (هـ) على الصواب .

(٣) الكامل (٤/ ١٥٠٣ ، ١٥٠٤) .

(٤) في هذا الموضع في الأصل: (وضعف عمر بن يزيد وقال : إنه منكر الحديث) وهو خطأ ، وموضعه بعد الطريق الثاني ، ولذا تكررت العبارة نفسها بعد الطريق الثاني .
ومابين المعقوفين من الهامش الأيسر ، وليس هناك إشارة إلحاق وتصحيح من الناسخ ، وهكذا هو في هذا الموضع في النسخة (هـ) وهو مناسب للسياق ومطابق لمافي الكامل .
وسبق الكلام على عبدالله بن زيد وإخوانه عند رقم [١٩٣] .

(٥) كتاب الصدقة ، باب الترغيب في الصدقة (٢/ ٩٩٦) .

(٦) قال ابن عبدالبر في التمهيد (٥/ ٢٩٤): « لا أعلم في إرسال هذا الحديث خلافاً بين رواة مالك وليس في هذا اللفظ مسند يحتج به فيما علمت » .
قلت: ذكر الزرقاني في شرحه على الموطأ (٤/ ٤٢١) أن ابن عدي وصله من طريق عبدالله بن زيد ، وذكر تضعيف عبدالله ثم قال: « والحاصل أن المرسل صحيح ، وتتقوى رواية الوصل بتعدد الطرق باعتضادها بالمرسل » .

والآخر[1]: عن عمر بن يزيد المدائني ، عن عطاء ، عن أبي هريرة مرفوعاً نحوه ، وضعف عمر بن يزيد وقال: إنه منكر الحديث[2] .

[٢١٠] وأما حديث الهرماس بن زياد[3] :

فرواه الطبراني في معجمه[4]، حدثنا الحسن بن جرير الصُّوري ، **ثنا سليمان بن** عبدالرحمن الدمشقى ، ثنا عثمان بن فائد[5]: عن عكرمة بن عمار ، **عن الهرماس بن زياد قال: قال رسول الله ﷺ : « للسائل حق وإن جاء على فرس »** . انتهى .

الحديث السبعون :

روي في الحديث : « نسخت الزكاةُ كلَّ صدقة »[6] .

[٢١١] **قلت:** رواه الدار قطني[7] ، ثم البيهقي[8] في سننهما في (كتاب)[9] **الأضحية** من حديث المسيب بن واضح ، ثنا المسيب بن شريك ، عن عتبه بن اليقظان ، عن **الشعبي** ، عن

---

(١) الكامل (٥/ ١٦٨٧) .

(٢) انظر ترجمته في تاريخ بغداد (١١/ ٨٤) ، وميزان الإعتدال (٣/ ٢٣١) لسان الميزان (٤/ ٣٤٠) .

(٣) الهرماس بن زياد بن مالك ، أبو حدير الباهلي ، هو أحد بني سهم بن عمرو ، من رهط أبي أمامة الباهلي ، قيل إنه بقي حياً إلى سنة تسعين للهجرة .
انظر سير أعلام النبلاء (٣/ ٤٥٠ ، ٤٥١) ، الإصابة (٣/ ٦٠٠ ، ٦٠١) .

(٤) الكبير (٥٣٥) (٢٢/ ٢٠٣-٢٠٤) ، مجمع البحرين (١٣٩٧) (٣/ ٤٣) ، ولم أجده في الأوسط وكذا نبه عليه محقق مجمع البحرين .

(٥) في الأصل بنقطتين فوق القاف (قائد) والتصويب من (هـ) والمعجم .
قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ١٠١): « رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه عثمان بن فائد وهو ضعيف » .
قال عنه ابن حجر في التقريب (٢/ ١٣): ضعيف .
والخلاصة أنه لا يخلو طريق من طرق هذا الحديث ولا شاهد من شواهده من كلام ، والاعتماد على كلام العراقي السابق ذكره غير مقبول بعد ثبوت جهالة (يعلى) والاضطراب في الرواية ، وتوثيق ابن حبان غير معتمد لتساهله ، وانظر مزيداً من التفاصيل في السلسلة الضعيفة (١٣٧٨) (٣/ ٥٥٨-٥٦٢) ، ومن حسنه إنما قال ذلك بمجموع الطرق ، وردوا على من حكم بوضعه .

(٦) الكشاف ع (١/ ١٠٩ ، ١١٠) ، ك (١/ ٣٣١) في الموضع السابق نفسه .

(٧) السنن باب: الصيد والأطعمة وغير ذلك (٣٩) (٤/ ٢٨١) ، وله عنده طريقان آخران ، أحدهما: عن الهيثم بن سهل ، عن المسيب بن شريك ، عن عبيد المكتب ، عن عامربه ، والثاني: عن الحارث بن نبهان ، عن عتبة بن يقظان ، عن شعبة ، عن علي ولفظه مختصر .

(٨) السنن الكبرى أول كتاب الضحايا ، (٩/ ٢٦١-٢٦٢) ، من طريقين الأول: عن المسيب بن شريك، عن عبيد المكتب ، والثاني: عنه عن عتبة بن اليقظان =

مسروق ، عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: « **نسخت الزكاةُ كلَّ صدقة ، ونسخ صومُ رمضان كل صوم ، ونسخ غُسْلُ الجنابة كل غسل ، ونسخت الأضاحي كل ذبح** » . انتهى .

ثم قال الدار قطني : المُسَيَّب بن واضح ضعيف[1] ، والمُسَيَّب بن شريك[2] ، وعتبة بن اليقظان[3] متروكان . انتهى .

ورواه ابن عدي في الكامل ، وضعّف المسيب بن شريك عن ابن معين والسعدي ، والنسائي[4] .

[٢١٢] ورواه عبدالرزاق في مصنفه في آخر أبواب النكاح موقوفاً على علي(٥) .

الحديث الحادي والسبعون :

روي « **ليس في المال حق سوى الزكاة** »[6] .

---

(٩) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(١) سنن الدار قطني (٤/ ٢٨٠) ، قال أبوحاتم: « صدوق يخطئ كثيراً ، فإذا قيل له لم يقبل» ، وقال ابن عدي: «كان النسائي حسن الرأي فيه ، ويقول الناس: يؤذوننا فيه ، أي يتكلمون فيه» ثم ساق له أحاديث فيها أخطاء وقال: « وهو لا بأس به» ، ونقل الذهبي عن ابن عدي أنه قال: «أرجو أن باقي حديثه مستقيم وهو ممن يكتب حديثه» وقال الساجي: « تكلموا فيه في أحاديث كثيرة» ، وذكره ابن حبان في الثقات ، ولم أجد من أطلق تضعيفه سوى الدار قطني .
وانظر الجرح والتعديل (٨/ ٢٩٤) ، والكامل (٦/ ٢٣٨٣) ، الميزان (٤/ ١١٦-١١٧) ، اللسان (٦/ ٤٠-٤١) ، والثقات (٩/ ٢٠٤) .

(٢) المسيب بن شريك أبوسعيد التميمي ضعفه الأئمة ونص على أنه متروك البخاري والنسائي والدار قطني ومسلم والفلاس والساجي ، وانظر ترجمته في الجرح والتعديل (٨/ ٢٩٤) ، الميزان (٤/ ١١٤) ، واللسان (٦/ ٣٨) ، التاريخ الكبير (٧/ ٤٠٨) وقال: سكتوا عنه ، الضعفاء للنسائي (ص: ٢٢٨) ، وللعقيلي (٤/ ٢٤٣) ، وللدار قطني (ص: ٣٦٠) ، الكامل (٦/ ٢٣٨٢) ، العلل لأحمد (٢/ ٧٨, ٧٩) .
قلت : قال المصنف في نصب الراية (٤/ ٢٠٨) : « قال البيهقي إسناده ضعيف بمرة ، والمسيب بن شريك متروك » ، وقال في التنقيح : (قال الفلاس : أجمعوا على ترك حديث المسيب بن شريك » .

(٣) عتبة بن يقظان ، أبو عمر الراسبي: ضعيف ـ التقريب (٢/ ٥) .
قال ابن حجر في الكافي (ص: ١٤): إسناده ضعيف .

(٤) الكامل (٦/ ٢٣٨٢) ، وفيه تضعيفه عن ابن معين ، وعن البخاري: متروك الحديث ، وليس فيه نقل عن السعدي والنسائي ، وفي تاريخ الدارمي (ص: ٢١٤) عن ابن معين : ليس بشيء ، وفي التاريخ الكبير (٧/ ٤٠٨) ، والصغير (٢/ ٢١٩) ، والضعفاء الصغير (ص: ١١٥) : سكتوا عنه .

(٥) (١٤٠٤٦) (٧/ ٥٠٥) .

(٦) الكشاف ع (١/ ١١٠) ، ك (١/ ٣٣١) في الموضع السابق .

[٢١٣] **قلت :** رواه ابن ماجة في سننه في كتاب الزكاة من حديث شريك ، **عن أبي** حمزة ، عن الشعبي ، **عن فاطمة بنت قيس**[١] **أنها سمعت ـ يعني النبي ﷺ - يقول : « ليس في المال حق سوى الزكاة »**، (وهو كذلك)[٢] انتهى .

ذكره في باب : ما أدى زكاته فليس بكنز[٣] ، هكذا وجدت هذا الحديث بهذا اللفظ في عدة نسخ من سنن ابن ماجه ، ولم يعزه ابن عساكر في أطرافه لابن ماجة .

[٢١٤] وإنما عزا إليه بهذا الإسناد : « إن في المال حقاً سوى الزكاة » .

وهو كذلك عند الترمذي[٤]

وكذلك في معجم الطبراني[٥]

فهذا اضطراب في المتن[٦] واختلاف في النسخ . فلينظر .

---

(١) فاطمة بنت قيس بن خالد الفهْرِيَّة صحابية مهاجرة ، أخت الضحاك بن قيس ، حديثها في السكنى والنفقة للمبتوتة مشهور وتوفيت في خلافة معاوية .
انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٣١٩) ، الإصابة (٤/ ٣٤٨) .

(٢) ما بين القوسين ساقط من (هـ) ، ولا محل له ، وإنما اثبته لاحتمال أن يكون من كلام المصنف إشارة للاختلاف في الحديث ولفظه في نسخ سنن ابن ماجة ، وليس في سنن ابن ماجة هذا القول .

(٣) (١٧٨٩) (١/ ٥٧٠) .

(٤) كتاب الزكاة ، باب : ما جاء أن في المال حقاً سوى الزكاة (٦٥٩ ، ٦٦٠) (٣/ ٤٨-٤٩) .

(٥) الكبير (٩٧٩ ، ٩٨٠) (٢٤/ ٤٠٣-٤٠٤) .

(٦) قال ابن الصلاح في المقدمة (ص : ٩٣-٩٤) : المضطرب من الحديث : « هو الذي تختلف الرواية فيه ، فيرويه بعضهم على وجه وبعضهم على وجه آخر مخالف له ، وإنما نسميه مضطرباً إذا تساوت الروايتان) ثم قال : (ثم قد يقع الاضطراب في متن الحديث ، وقد يقع في الإسناد ، وقد يقع ذلك من راو واحد ، وقد يقع بين رواه له جماعة ، والاضطراب موجب لضعف الحديث لإشعاره بأنه لم يضّبط) .
قلت : فلا يحكم بالاضطراب إلا عند التساوي وعدم الجمع أو الترجيح ، ولا شك أن في ألفاظ الروايتين تعارضاً بيناً ، وقال المناوي في فيض القدير (٥/ ٣٧٥) : «وقال الحافظ ابن حجر : هذا حديث مضطرب المتن ، والاضطراب موجب للضعف ، وذلك لأن فاطمة روته عن المصطفى صلى الله عليه وسلم بلفظ (إن في المال حقاً . . .) فرواه عنها الترمذي ، وروته بلفظ (ليس في المال حق) فرواه عنها ابن ماجة كذلك وتعقبه الشيخ زكريا (النووي) بأن شرط الاضطراب عدم إمكان الجمع ، وهو ممكن بحمل الأول على المستحب والثاني على الواجب » .

ثم وجدت الشيخ تقي الدين في الإمام[1] ذكره بهذا اللفظ في كتاب الزكاة وعزاه لابن ماجه، وقال: هكذا وقع في روايتنا وقد أدرجه ابن ماجه تحت ترجمة ما أدى زكاته فليس بكنز، وهو دليل على أن لفظ الحديث كذلك، وقد قال البيهقي/[2]: «والذي يرويه ١٨/ب أصحابنا في التعاليق (ليس في المال حق سوى الزكاة) لا أحفظ له إسناداً»[3]. ويجب أن يتنبه لشيء وهو أن الترمذي روى بهذا الإسناد بعينه حديثاً ضد هذا الحديث «إن في المال حقاً سوى الزكاة». انتهى كلامه.

وقال النووي في الخلاصة[4]: «حديث ليس في المال حق سوى الزكاة حديث منكر»، ثم نقل كلام البيهقي بِرُمَّته.

وبالجملة فالحديث كيف ما كان ضعيف بأبي حمزة ميمون الأَعْور ضعفه الترمذي، وقال البيهقي[5]: «لا يثبت إسناده تفرد به أبو حمزة الأعور وهو ضعيف ومن تابعه أضعف منه[6]». انتهى.

وقال الترمذي[7]: «هذا حديث ليس إسناده بذاك، وأبو حمزة ميمون الأعور يضعَّف في الحديث، وقد روى بيان وإسماعيل بن سالم هذا[8] الحديث عن الشعبي قوله، وهو أصح[9]»، انتهى.

---

(١) ورد في (هـ): الإلمام، ولم أجده في أجزائه المخطوطة الموجودة.

(٢) أخرج البيهقي الحديث في سننه الكبرى، كتاب الزكاة، باب: الدليل على أن من أدى فرض الله في الزكاة فليس عليه أكثر منه (٤/ ٨٤) وذكر بعده هذه المقالة.

(٣) إلى هنا من كلام البيهقي وقال عقبه: (والذي رويت في معناه ما قدمت ذكره).

(٤) (خ) (غير مرقمة)، في كتاب الزكاة، باب: وجوبها وأنه لا يجب غيرها، وقتال مانعها، وأخذها منه، تمام كلامه: «ومن ضعيف الباب: حديث فاطمة بنت قيس مرفوع: (إن في المال حقاً سوى الزكاة) حديث منكر»، ثم نقل قول البيهقي، ونقل المناوي في فيض القدير (٥/ ٣٧٥) عن النووي أنه قال: «ضعيف جداً».

(٥) في معرفة السنن والآثار (٦/ ١٢)، وفي السنن الكبرى (٤/ ٨٤) قال: «هذا حديث يعرف بأبي حمزة ميمون الأعور، كوفي، وقد جرحه أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين فمن بعدهما من حفاظ الحديث».

(٦) ورد في (هـ): ومن تابعه الأعور أضعف منه.

(٧) في السنن (٣/ ٤٩).
وأبو حمزة الأعور قال في التقريب (٢/ ٢٩٢): ضعيف.

(٨) ورد في (هـ): بهذا. (٩) ورد في (هـ) واضح.

ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده[1] حدثنا بشر بن الوليد الكندي ، ثنا شريك به بلفظ الترمذي .

الحديث الثاني والسبعون:

قال النبي ﷺ : « المسلمون تتكافؤ دماؤهم »[2] .

قلت : روي من حديث علي ، ومن حديث عبدالله بن عمرو بن العاص ، ومن حديث عائشة [ومن حديث ابن عباس ، ومن حديث مَعْقِل بن يَسَار ، ومن حديث جابر][3] .

[٢١٥] **أما حديث علي :**

فرواه أبوداود[4] ، والنسائي[5] في سننهما في كتاب . . . . .[6] عن قيس بن عباد[7] قال : دخلت أنا والأَشْتَر على علي بن أبي طالب يوم الجمل فقلت : هل عَهِدَ إليك رسول الله ﷺ عهداً دون العامة ؟ قال : لا ، إلا هذا وأخرج من قُرَاب سيفه[8] فإذا فيها : **« المؤمنون تتكافؤ دماؤهم ، ويسعى[9] بذمتهم أدناهم وهم يد على من سواهم ، لا يقتل مؤمن**

---

(١) ليس في المسند المطبوع مسند لفاطمة بنت قيس .

(٢) الكشاف ع (١/ ١١٠) ، ك (١/ ٣٣١) عند تفسير قوله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى . . . ﴾ الآية .

(٣) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٤) كتاب الديات ، باب : أيقاد المسلم بالكافر ؟ (٤٥٣٠) (٤/ ٦٦٦-٦٦٩) .

(٥) كتاب القسامة ، باب : القود بين الأحرار والمماليك في النفس (٨/ ١٩-٢٠) .

(٦) بياض في الأصل بمقدار كلمتين وفوقه بخط صغير « كذا » ، وفي (هـ) في هذا الموضع إعادة قوله « أما حديث علي » لكن بخط ضعيف ، وبموازاته في الهامش الأيسر مكتوب بياض بالأصل ، وذكره المصنف في نصب الراية (٣/ ٣٩٤) ، (٤/ ٣٣٤) ولم يذكر فيه إسم الكتاب أصلاً .

(٧) ورد في (هـ) : روي عن قيس بن عباد .

(٨) القراب : اسم لغمد السيف . (تاج العروس ٢/ ٣٠٨) .

(٩) في (هـ) : يسعى ، بإسقاط الوادو .

بكافر، ولاذو عهدٍ في عهده » . انتهى[1] .

ورواه الحاكم في مستدركه في كتاب قسم الفيء[2] من طريق أحمد بن حنبل بسنده إلى قيس به ، وقال : حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه[3] . انتهى .

[٢١٦] وأما حديث ابن العاص :

فرواه أبو داود[4] ، وابن ماجه **من حديث عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده قال : قال [رسول الله ﷺ] :[5] « المسلمون تتكافؤ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم ، ويُجِيرُ عليهم أقصاهم ، وهم يَدٌ على من سواهم »**[6] .

---

(١) وتتمة الحديث فيهما (من أحدث حدثاً فعلى نفسه ، أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين) وقوله انتهى يوهم أن المتن انتهى بما ذكره ، وهو كذلك عند النسائي (٧/ ٢٠) من طريق قتادة، عن أبي حسان ، عن علي ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (المؤمنون . . . . ولا ذو عهد في عهده) وليس فيه قصة .

(٢) (٢/ ١٤١) ومتنه إلى (ولا ذو عهد في عهده) دون زيادة .

(٣) ووافقه الذهبي ، قلت : رجاله ثقات وفيه عنعنة الحسن ، عن قيس بن عبادة .

قلت : والحديث عند البخاري عن علي رضي الله عنه من أكثر من طريق ، لكن ليس فيها كلها لفظ (المؤمنون تتكافأ دماؤهم وهم يد على من سواهم) وأكثرها مختصر وبعضها لفظه مطابق سوى ما ذكرته وانظر الفتح (٣١٧٩) (٦/ ٢٧٩-٢٨٠) ، (٦٧٥٥) (١٢/ ٤١-٤٢) ، وكذا (١١١) (١/ ٢٠٤) ، (٣٠٤٧) (٦/ ١٦٧) ، (٦٩٠٣) (١٢/ ٢٤٦) ، (٦٩١٥) (١٢/ ٢٦٠) (٣١٧٢) (٦/ ٢٧٣) ، (٣١٧٩) (٦/ ٢٧٩-٢٨٠) ، (٧٣٠٠) (١٣/ ٢٧٥) ، وكذا أخرجه مسلم (١٣٧٠) (٢/ ٩٩٤-٩٩٨) (١٣٧٠) (٢/ ١١٤٧) .

وخرجه المصنف في نصب الراية (٣/ ٢٩٣-٢٩٤) عند الشيخين ثم قال : « وذهل شيخنا علاء الدين مقلداً لغيره فذكر حديث علي من جهة أبي داود والنسائي فقط » .

قلت : لذا لم يخرجه المصنف من صحيح البخاري ولا مسلم لطلبه مطابقة اللفظ الذي ذكره الزمخشري (المسلمون تتكافأ دماؤهم) .

(٤) كتاب الجهاد ، باب : في السرية تردُّ على أهل العسكر (٢٧٥١) (٣/ ١٨٣-١٨٤) وتتمة اللفظ عند أبي داود : « يردّ مُشدُّهم على مُضْعفهم ، ومتسريهم على قاعدهم ، لا يقتل مؤمن بكافر ، ولا ذو عهد في عهده » .

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل وكذا هو في المصادر ، والإضافة لازمة .

(٦) كتاب الديات ، باب : المسلمون تتكافأ دماؤهم (٢٦٨٥) (٢/ ٨٩٥) . =

. . . .

= ولفظه: (يد المسلمين على من سواهم، تتكافأ دماؤهم وأموالهم، ويجير على المسلمين أدناهم ويردُّ على المسلمين أقصاهم).

قلت: حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده فيه اختلاف على أقوال ملخصها:

١ - التوثيق والقبول:

[أ] قال البخاري: «رأيت أحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، وإسحاق بن راهويه، وأبا عبيد، وعامة أصحابنا يحتجون بحديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، ما تركه أحد من المسلمين، فمن الناس بعدهم».

انظر تهذيب الكمال (٢٢/ ٦٩)، التاريخ الكبير (٦/ ٣٤٢، ٣٤٣)، سنن الترمذي (٢/ ١٤٠)، زاد المعاد (٥/ ٤٣٤).

[ب] قال الحاكم في المستدرك (٢/ ٦٥): «وقد أكثرت في هذا الكتاب الحجج في تصحيح روايات عمرو بن شعيب إذا كان الراوي عنه ثقة».

[ج] وقال الذهبي في السير (٥/ ١٦٧): «احتج به أرباب السنن الأربع وابن خزيمة وابن حبان في بعض الصور والحاكم».

[د] قال النووي في تهذيب الأسماء واللغات (٢/ ٢٩، ٣٠): «الصحيح المختار صحة الاحتجاج به عن أبيه عن جده كما قال الأكثرون».

[هـ] قال ابن تيمية في فتاواه (١٨/ ٨): «وأما أئمة الإسلام وجمهور العلماء فيحتجون بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده إذا صح النقل إليه».

[و] قال ابن القيم في زاد المعاد (٣/ ٤٥٨) عن صحيفة عمرو بن شعيب بهذا الإسناد: «وهي من أصح الأحاديث، وكان بعض أئمة أهل الحديث يجعلها في درجة: أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، والأئمة الأربعة وغيرهم احتجوا بها».

[ز] ووثقه العجلي والنسائي، انظر تهذيب الكمال (٢٢/ ٧٢)، ثقات العجلي (ص: ٣٦٥).

٢ - التضعيف والرد:

[أ] قال ابن المديني: «ما روى عن أبيه، عن جده فإنما هو كتاب وجده فهو ضعيف».

انظر سير أعلام النبلاء (٥/ ١٦٩)، تهذيب التهذيب (٨/ ٥٣).

[ب] عن ابن المديني، عن سفيان بن عيينة قال: «كان إنما يحدث عن أبيه، عن جده، وكان حديثه عند الناس فيه شيء».

انظر الجرح والتعديل (٦/ ٢٣٨)، تهذيب الكمال (٢٢/ ٦٨).

[ج] قال الإمام أحمد: «عمرو بن شعيب له أشياء مناكير، وإنما يكتب حديثه يعتبر به، فأما أن يكون حجة فلا».

انظر الضعفاء للعقيلي (٣/ ٢٧٤)، تهذيب الكمال (٢٢/ ٦٨).

[د] قال الآجري: «سئل أبو داود عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أحجة عندك؟، قال: لا، ولا نصف حجة».

انظر سير أعلام النبلاء (٤/ ٢٨٦)، تهذيب الكمال (٢٢/ ٧١، ٧٢). =

. . . .

[هـ] قال ابن حبان في المجروحين (٢/ ٧٢) : « إذا روى عن أبيه عن جده ففيه مناكير كثيرة ، لا يجوز الاحتجاج عندي بشيء رواه عن أبيه عن جده » .

٣ - الاضطراب :

اضطرب فيه قول ابن معين فتارة يقول : « روى عنه الأئمة » (الجرح والتعديل ٦/ ٢٣٩) ، وتارة سئل عنه فقال : كأنه ليس بذاك ، فسئل عن روايته عن سعيد بن المسيب ، فقال : عمرو بن شعيب ثقة ، (الجرح والتعديل (٦/ ٢٣٩) ، المجروحين (٢/ ٧٢) ، وفي تاريخ الدوري (٢/ ٤٤٦) : « إذا حدث عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، فهو كتاب ، هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص وهو يقول عن أبي ، عن جدي ، عن النبي صلى الله عليه وسلم فمن هنا جاء ضعفه » ثم ذكر توثيق روايته عن ابن المسيب وبعض الثقات .

قلت : المضعفون ذكروا علة التضعيف ، قال ابن حبان في المجروحين (٢/ ٧٢) : « لأن هذا الإسناد لا يخلوا من أن يكون مرسلاً أو منقطعاً ، لأنه : عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو ، فإذا روى عن أبيه فأبوه : شعيب ، وإذا روى عن جده وأراد عبد الله بن عمر جد شعيب ، فإن شعيباً لم يلق عبد الله بن عمرو ، والخبر بنقله هذا منقطع ، وإن أراد بقوله : عن جده ، الأدنى فهو : محمد بن عبد الله بن عمرو ، ومحمد بن عبد الله بن عمرو لا صحبة له ، فالخبر بهذا النقل يكون مرسلاً » ونحو ذلك ذكره ابن عدي في الكامل (٥/ ١٧٦٧ ، ١٧٦٨)

قلت : رد العلماء هاتين العلتين ، فالانقطاع ردّ بثبوت السماع الذي صرح به البخاري والترمذي والدار قطني والبيهقي والذهبي ، وقال النووي في تهذيب الأسماء واللغات (٢/ ٢٩) عن إنكار سماع شعيب من جده عبد الله بن عمرو : « فبطل قول من قال : إنه منقطع » ، وانظر سنن الترمذي (٢/ ١٤٠) ، (٣/ ٣٣) ، سنن الدار قطني (٣/ ٥٠ ، ٥١) ، سنن البيهقي (٧/ ٣٩٧) ميزان الاعتدال (٣/ ٢٦٦) ، تهذيب التهذيب (٨/ ٥٤ ، ٥٥) ، وأما علة الإرسال فهي معتمدة على الاحتمال بأن يكون المقصود بالجد محمد بن عبد الله بن عمرو » والاحتمال لا يبطل به الاستدلال ، وقد ذكر ابن القيم حديثاً بهذا الإسناد وفيه تصريح بأن جده « عبد الله بن عمرو» لا « محمد » ثم قال (زاد المعاد (٥/ ٤٣٤) : « وقد صرح بأن الجد هو : عبد الله بن عمرو فبطل قول من يقول : لعله محمد والد شعيب فيكون الحديث مرسلاً » وذكر الذهبي أمثلة لأسانيد فيها التصريح باسم الجد في سير أعلام النبلاء (٥/ ١٧٠-١٧٣) ثم قال : « وعندي عدة أحاديث سوى ما مر يقول : عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، فالمطلق محمول على المقيد المفسر بعبد الله » .

وبهذا يظهر قبول حديثه عن أبيه عن جده ، وأنه إن لم يكن من قبيل الصحيح فلا يقل عن رتبة الحسن والله أعلم .

[٢١٧] **وأما حديث عائشة:**

فرواه الدار قطني في سننه في الحدود[١] من حديث مالك بن محمد بن عبدالرحمن، عن عمرة، **عن عائشة قالت: وجد في قائم سيف رسول الله ﷺ كتابان في أحدهما: «المؤمنون تتكافو دماؤهم [ويسعى بذمتهم أدناهم»** مختصر[٢].

ورواه البخاري في تاريخه[٣].

[٢١٨] **وأما حديث ابن عباس رضى الله عنهما:**

فرواه ابن ماجه في الديات[٤]، عن المعتمر بن سليمان، عن حَنَش، عن عكرمة، **عن ابن عباس مرفوعاً: «المسلمون تتكافؤ دماؤهم]**[٥] **وهم يَدٌ على من سواهم».**

وأما حديث مَعْقِل بن يَسَار:[٦]

فرواه ابن ماجه أيضاً[٧] عن عبدالسلام بن أبي الجَنُوب[٨]، عن الحسن، **عن معقل بن يسار مرفوعاً «المسلمون يد على من سواهم تتكافؤ دماؤهم»**. انتهى.

---

(١) (١٥٥) (٣/ ١٣١).
(٢) وتتمته عند الدار قطني: «لا يقتل مسلم بكافر، ولا ذو عهد في عهده، ولا يتوارث أهل ملتين».
(٣) لم أقف عليه ولم يذكره في ترجمة مالك بن أبي الرجال (وهو مالك بن محمد بن عبد الرحمن الأنصاري) (٧/ ٣١٣).
قلت: في سنده عند الدار قطني عبيد الله بن عبدالرحمن بن عبدالله بن موهب، قال في التقريب (١/ ٥٣٦): «ليس بالقوي».
(٤) باب: المسلمون تتكافأ دماؤهم (٢٦٨٣) (٢/ ٨٩٥).
(٥) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه.
قلت: في سنده حنش، وهو حسين بن قيس الرحبي، قال ابن حجر في التقريب (١/ ١٧٨): «متروك».
(٦) معقل بن يسار المزني البصري، كنيته أبو علي، صحابي جليل شهد بيعة العقبة، ومات بالبصرة في آخر خلافة معاوية.
انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٥٧٦)، الإصابة (٣/ ٤٤٧).
(٧) الموضع السابق (٢٦٨٤) (٢/ ٨٩٥).
(٨) في الأصل و (هـ) (الجيوب) والتصويب من سنن ابن ماجه وكتب التراجم، قال ابن حجر في التقريب (١/ ٥٠٥): (ضعيف، لا يغتر بذكر ابن حبان له في الثقات فإنه ذكره في الضعفاء).

[٢١٩] **وأما حديث جابر :**

فرواه الطبراني في معجمه الوسط[١] حدثنا محمد بن عيسى بن شيبة ، ثنا سعيد بن يحيى ابن سعيد الأموي ، ثنا أبوالقاسم بن أبي الزناد ، أخبرني إبراهيم بن نافع ، عن أبي الزبير ، عن جابر أن النبي ﷺ قال : « **المسلمون [يَدٌ على من سواهم][٢] تتكافؤ دماؤهم ، ويسعى بذمتهم أدناهم** »[٣] . انتهى .

الحديث الثالث والسبعون :

روي أن حيين من العرب كان بينهما دَم[٤] في الجاهلية ، وكان لأحدهما طول على الآخر ، فأقسموا لنَقتلَنَّ[٥] الحر منكم بالعبد ، والذكر بالأنثى ، والإثنين بالواحد ، فتحاكموا إلى رسول الله ﷺ حين جاء الله بالإسلام فنزلت ﴿ الحر بالحر والعبد بالعبد ﴾[٦] الآية ، وأمرهم أن يتباوؤا[٧] .

قلت : غريب جداً[٨]

---

(١) (٦٤٧٤) (٧/ ٢٤٧) ، وهو في مجمع البحرين (٢٤٧٣) (٤/ ٢٨٣) .

(٢) مابين المعقوفين من الهامش الأيمن ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٣) في أوله (المسلم أخو المسلم لا يخونه ولا يخذله) قال الهيثمي في المجمع (٦/ ٢٨٣) : «رواه الطبراني في الأوسط وقال : (لم يروه عن إبراهيم بن نافع إلا القاسم بن أبي الزناد ولم أجد لأبي الزناد ابناً اسمه القاسم ، وإنما اسمه أبوالقاسم بن أبي الزناد والله أعلم) .
قلت : في إسناد المصنف (أبوالقاسم) وهو الصواب ، وكذا في بعض نسخ المعجم الأوسط ، ولعل كلمة (أبو) سقطت من نسخة الهيثمي ، وانظر مجمع البحرين ، وأبوالقاسم بن أبي الزناد المدني قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٤٦٣) : (ليس به بأس) .
قلت : وفي الحديث عنعنة أبي الزبير عن جابر .

(٤) في طبعتي الكشاف (دماء) .

(٥) ورد في (هـ) : ليقتلن . (٦) ورد في (هـ) ﴿ والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى ﴾ .

(٧) الكشاف ع (١/ ١١٠) ، ك (١/ ٣٣١) عند تفسير قوله ﴿ الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى ﴾ ، قال الزمخشري في الفائق (١/ ١٣٣) في معنى يتباوؤا : (هو أن يتقاصوا في قتلاهم على التساوي الحر بالحر ، والعبد بالعبد ، يقال : هم بواء أي أكفاء في القصاص) .

(٨) ونقل عنه ابن حجر أنه لم يجده ، وقال ابن همات في تحفة الراوي (ل٢٦/ ب) : « قال الشيخ ولي الدين العراقي : (لم أقف عليه) ، وقال الزيلعي الحافظ : (غريب جداً ، وقال السيوطي : أخرجه ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير وهو مرسل) وحكى القرطبي نحوه عن الشعبي وقتادة » . =

الحديث الرابع والسبعون:

قال النبي ﷺ: « واعفوا اللحى »[1] .

[٢٢٠] **قلت:** رواه البخاري في اللباس[2] ، ومسلم في الطهارة[3] من حديث نافع ، عن ابن (عمر)[4] عن النبي ﷺ قال: « **أحفوا الشوارب**[5] **وأعفوا اللحى** » . انتهى .

قوله: عن عائشة : أن رجلاً أراد أن يوصي وله عيال وأربع مائة دينار ، فقالت: ما أرى فيه (فضلاً)[6] **، وأراد آخر أن يوصي ، فسألته كم مالك ؟ فقال: ثلاثة آلاف قالت:**[7] **كم عيالك ؟ قال/: أربعة ، قالت: إنما قال الله ﴿ إن ترك خيراً ﴾ وإن هذا لَشيء يَسِير**[8] ١٩/ أ **فاتركه لعيالك**[9] .

وعن علي: أن مولى له أراد أن يوصي وله سبع مائة فمنعه وقال: قال الله﴿ إن ترك خيراً ﴾ والخير: المال الكثير[10] .

= قلت: وفي تفسير القرطبي (٢/ ٢٤٤): « وقال الشعبي في قوله تعالى ﴿ الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى﴾ قال: أنزلت في قبيلتين من قبائل العرب اقتتلتا ، فقالوا نقتل بعبدنا فلان بن فلان ، وبأمَتنا فلانه بنت فلان »، ونحوه عن قتاده .

(١) الكشاف ع (١/ ١١٠) ، ك (١/ ٣٣٢) ، عند تفسير قوله تعالى ﴿ فمن عفي له من أخيه شيء ﴾ .

(٢) باب: إعفاء اللحى (٥٨٩٣) (١٠/ ٣٥١) ، ولفظه : (أنهكوا الشوارب وأعفوا اللحى) ، وفي باب تقليم الأظافر (٣٨٩٢) (١٠/ ٣٤٩) بلفظ : (خالفوا المشركين ،ووفروا اللحى ،وأحفوا الشوارب).

(٣) باب: خصال الفطرة (٢٥٩) (١/ ٢٢٢) .

(٤) ورد في (هـ) : عمران .

(٥) إحفاء الشوارب : المبالغة في قصها . (النهاية ١/ ٤١٠) .

(٦) ما بين القوسين ليس في الأصل ، ولا في (هـ) وهي مثبتة في الكشاف ، وفي المصادر التي سيأتي ذكرها ، والسياق يقتضيها .

(٧) في الأصل (قال) والسياق يقتضى ما أثبته وهو كذلك في الكشاف وفي (هـ) .

(٨) هكذا في الأصل مضبوطاً ، وفي طبعتي الكشاف ، و(هـ): (إن هذا الشيء يسير) .

(٩) الكشاف ع (١/ ١١٢) ، ك (١/ ٣٣٣-٣٣٤) ، عند تفسير قوله تعالى ﴿ إن ترك خيراً الوصية للوالدين ﴾ .

(١٠) الكشاف في الموضع السابق ، عند تفسير الآية السابقة ، وفي الطبعتين: (والخير هو المال ، وليس لك مال) .

(١) باب: الرجل يوصي وماله قليل ، (١٦٣٥٤) (٩/ ٦٣) .

[٢٢١] قلت: الأول: رواه عبدالرزاق في مصنفه في كتاب الوصايا(١)، أخبرنا سفيان الثوري، عن منصور بن صفيه، ثنا عبدالله بن عبيد بن عمير، **أن عائشة سُئلت عن رجل مات وله أربع مائة دينار، وله عدة من الولد فقالت عائشة: «مافي هذا فضل عن ولده»**. انتهى.

أخبرنا(٢) ابن جريج، أنا منصور بن عبدالرحمن، عن أمه، **عن عائشه مثل حديث الثوري، وزاد فلامته عائشة، وقالت: «إن ذلك (لقليل)(٣)»**. انتهى(٤)

الثاني:

[٢٢٢] رواه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الوصايا(٥)، ثنا أبومعاوية، عن محمد بن شريك، عن ابن أبي مليكة، **عن عائشة أن رجلاً قال لها: إني أريد أن أوصي، فقالت: كم مالك؟ قال: ثلاثة آلاف قالت: فكم عيالك؟، قال: أربعة، فقالت إن الله يقول: ﴿إن ترك خيراً﴾ فإنه(٦) شئ يسير فدعه لعيالك(٧)**.

---

(٢) المصدر السابق (١٦٣٥٥) (٩/ ٦٣).

(٣) ما بين القوسين ساقط من (هـ).

(٤) قال ابن حجر في الكافي (ص: ١٤): (منصور بن عبد الرحمن، هو ابن صفية، فكأنه سمعه من أمه ومن عبدالله كلاهما عن عائشة رضي الله عنها).

قلت: رجاله ثقات، منصور بن صفية هو ابن عبد الرحمن العبدري الحجبي، ثقة (التقريب ٢/ ٢٧٦) وعبد الله بن عبيد بن عمير الليثي المكي، ثقة (التقريب ١/ ٤٣١)، لكن قال ابن حجر في تهذيب التهذيب (٥/ ٣٠٨): «قال ابن حزم في المحلى: لم يسمع من عائشة».

قلت: لم أجد من صرح بعدم سماعه غير ابن حزم فيما نقله عنه ابن حجر، ولم أقف على مثل قول ابن حزم في كتب المراسيل ولا مصادر ترجمته، مع وجود التنصيص على إرسال روايته عن بعض الصحابة، وكذا ذكر روايته عن عائشة دون ذكر السماع وعدمه، وعبد الله بن عبيد له حديث واحد في الكتب الستة عن عائشة وهو عند ابن ماجه في كتاب الأطعمة، باب التسمية عند الطعام (٣٢٦٤) (٢/)، وانظر تحفة الأشراف (١٦٢٦٧) (١١/ ٤٦٣)، لكن هذا الحديث نفسه رواه أبو داود والترمذي في سننهما والنسائي في اليوم والليلة من حديث عبد الله بن عبيد بن عمير، عن امرأة منهم يقال لها أم كلثوم، عن عائشة (تحفة الأطراف ١٢/ ٤٤٣)، وصرح البوصيري في مصباح الزجاجة (٢/ ١٧٥) بالانقطاع لكن مستنده كلام ابن حزم، والرواية الأخرى تحتمل اثبات الانقطاع، أو يكون إسنادها من المزيد في متصل الأسانيد، ويرجح الاحتمال الأول كثرة الرواة لهذا الطريق الذي فيه ذكر أم كلثوم، من غير طريق يزيد بن هارون مع أنه قد وافق ابن ماجه في إسناده من طريق يزيد بن هارون أحمد في المسند (٦/ ١٤٣)، والدارمي (٢/ ٩٤)، وابن حبان (٥٢١٤) (١٢/ ١٣، ١٤) والله أعلم

(٥) باب: في الرجل يكون له المال الجديد القليل أيوصي فيه؟ (١٠٩٩٣) (١١/ ٢٠٨).

قلت: رجاله ثقات، أبو معاوية هو محمد بن خازم أبو معاوية الضرير الكوفي، ثقة (التقريب ٢/ ١٥٧) وقد روى له الستة، ومحمد بن شريك أبو عثمان المكي ثقة (التقريب ٢/ ١٧٠)، وابن أبي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله ثقة (التقريب ١/ ٤٣١).

(٦) ورد في (هـ): وإنه.

(٧) في مصنف ابن أبي شيبه (فدعه لعيالك فإنه أفضل).

الثالث :

[٢٢٣] رواه ابن أبي شيبة(١) ، وعبد الرزاق(٢) واللفظ له ، قال ابن أبي شيبة أنا أبو خالد الأحمر وقال عبدالرزاق : أنا معمر قالا : **أنا هشام بن عروة ، عن أبيه قال : دخل على علي مولى له في الموت ، فقال له : ألا أوصي ؟ فقال علي : إنما قال الله تعالى ﴿إن ترك خيراً﴾ ، وليس له كبير(٣) مال(٤) ، وكان له سبع مائة درهم** . انتهى .

الحديث الخامس والسبعون:

قال النبي ﷺ : « إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه ، ألاَ لاَ وَصِيَّةَ لوارث »(٥) .

قلت : روي من حديث أبي أمامة ، ومن حديث عمرو بن خارجة(٦) ، ومن حديث أنس .

[٢٢٤] أما الأول :

فرواه أبوداود في البيوع(٧) ، والترمذي فيه(٨) ، وفي الوصايا(٩) .

وابن ماجه في الوصايا(١٠) من حديث إسماعيل بن عياش(١١) **عن شرحبيل بن مسلم** ،

---

(١) في مصنفه ، في الموضع السابق ، (١٠٩٩٢) (١١/ ٢٠٨) .
(٢) في مصنفه في الموضع السابق ، (١٦٣٥١) (٩/ ٦٢) . (٣) ورد في (هـ) : كثير .
(٤) في مصنف عبدالرزاق : (ليس لك كثير مال) .
قلت : معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً (التقريب ٢/ ٢٦٦) ، وتابعه أبو خالد الأحمر وهو سليمان بن حيان الأزدي صدوق يخطىء التقريب (١/ ٣٢٣) وكلاهما روى له أصحاب الكتب الستة .
(٥) الكشاف ع (١/ ١١٢) ، ك (١/ ٣٣٤) ، في الموضع السابق .
(٦) عمرو بن خارجة بن المنتفق الأسدي ، وقيل خارجة بن عمرو والأول الصحيح ، كان حليفا لآل أبي سفيان ، صحابي سكن الشام . الإصابة (١/ ٤٠١) ، (٢/ ٥٣٤) .
(٧) باب : في تضمين العارية ، (٣٥٦٥) (٢/ ٨٢٤) أوله المتن المذكور وبعده تتمة طويلة .
(٨) باب : ما جاء في أن العارية مؤداة (١٢٦٥) (٣/ ٥٦٥) وليس فيه الشاهد المذكور عند المصنف .
(٩) أي عندهما معاً ، وهو عند أبي داود في كتاب الوصايا ، باب : ما جاء في الوصية للوارث (٢٨٧٠) (٣/ ٢٩٠-٢٩١) ومتنه مطابق ومقتصر على ما ذكره المصنف ، وعند الترمذي ، في باب : ما جاء لا وصية لوارث (٢١٢٠) (٣/ ٤٣٣) بلفظ طويل .
(١٠) باب : لا وصية لوارث (٢٧١٣) (٢/ ٩٠٥) وهو عنده في كتاب الصدقات .
باب : العارية مؤداة (٢٣٩٨) (٢/ ٨٠١) بلفظ مختصر ليس فيه لفظ المصنف .
(١١) في الأصل بدون إعجام « إسماعل بن عباس » ، وفي (هـ) بالباء الموحدة : « اسماعيل بن عباس » والتصويب من السنن .

عن أبي أمامة سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث».

وفيه قصة قال الترمذي: حديث حسن [1].

[٢٢٥] وأما الثاني:

فرواه الترمذي [2]، والنسائي [3]، وابن ماجه [4] من حديث **شَهْر بن حَوْشَب، عن عبدالرحمن بن غَنْمٍ، عن عمرو بن خارجة، أن النبي ﷺ خطب على ناقته وأنا تحت جِرَانِها [5] وهي تَقْصَع [6] بِجِرَّتها [7] فسمعته يقول: إن الله قد أعطى... فذكره.**

قال الترمذي: حديث حسن صحيح [8].

---

(١) في المطبوع (حسن صحيح)، وإسماعيل بن عياش بن سليم العنسي أبوعتبه الحمصى، قال ابن حجر في التقريب (١/ ٧٣): (صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم)، وروايته في هذا الحديث عن شرحبيل بن مسلم بن حامد الخولاني الشامي في تهذيب الكمال (١٢/ ٤٣١) قال ابن حنبل عنه: «من ثقات الشاميين»، وفي التقريب (١/ ٣٤٩): (صدوق فيه لين)، فحديثه من قبيل الحسن، ولذا حسنه الترمذي وذكر رواية إسماعيل عن الشاميين وغيرهم.
وقال المصنف في نصب الراية (٤/ ٥٨): (قال صاحب التنقيح: رواية اسماعيل بن عياش عن الشاميين جيدة، وشرحبيل من ثقات الشاميين، قاله الإمام أحمد، ووثقه أيضاً العجلي وابن حبان وضعفه ابن معين).
وقال أيضاً في (٤/ ٤٠٣): (قال في التنقيح: قال أحمد والبخاري وجماعة من الحفاظ: ما رواه اسماعيل بن عياش عن الشاميين فصحيح، وما رواه عن الحجازيين فغير صحيح، وهذا رواه عن شامي ثقة).
قلت: تابع شرحبيل في روايته عن أبي أمامة صفوان الأصم الطائي عند الطبراني في الكبير (٧٦٢١) (٨/ ١٦٢)، وحاتم بن حريث، عند ابن حبان (٥٠٩٤) (١١/ ٤٩١)، والطبراني في الكبير (٧٦٣٧) (٨/ ١٦٩).

(٢) في الموضع السابق (٢١٢١) (٤/ ٤٣٤).

(٣) كتاب الوصايا، باب: إبطال الوصية للوارث (٦/ ٢٤٧) من طريق قتادة، عن شهر بن حوشب، عن عبدالرحمن بن غنم، عن عمرو بن خارجة، ومن طريق قتادة عن عمرو بن خارجة بلا واسطة.

(٤) في الموضع السابق (٢٧١٢) (٢/ ٩٠٥) ومتنه طويل وفيه اختلاف.

(٥) الجران: باطن العنق. (النهاية ١/ ٢٦٣).

(٦) القصع: المضغ بشدة. (النهاية ١/ ٢٥٩).

(٧) الجرة، ما يخرجه البعير من بطنه ليمضغه ثم يبلعه، من الاجترار (النهاية ١/ ٢٥٩).

(٨) ومداره على شهر بن حوشب الأشعري الشامي، قال ابن حجر في التقريب (١/ ٣٥٥): «صدوق كثير الإرسال والأوهام»، ونقل الترمذي (٤/ ٤٣٤) عن الإمام أحمد أنه قال: لا أبالي بحديث شهر ونقل أيضاً توثيق البخاري له، واعتمد لذلك تحسين حديثه.

[٢٢٦] وأما الثالث :

فرواه ابن ماجه[(١)] ثنا هشام بن عمار ، ثنا محمد بن شعيب بن شابور[(٢)] ، ثنا عبدالرحمن بن يزيد بن جابر ، عن سعيد بن أبي سعيد أنه حدثه **عن أنس بن مالك قال : إني لتحت ناقة رسول الله ﷺ يسيل [(٣)] عليَّ لُعَابُها [فسمعته][(٤)] يقول : « إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث»** . انتهى[(٥)] .

وفيه كلام مستوفى في أحاديث الهداية[(٦)] .

الحديث السادس والسبعون :

قال النبي ﷺ : «فعليه بالصوم فإن الصوم (له) [(٧)] وجاء» [(٨)] .

[٢٢٧] **قلت :** رواه الأئمة الستة في كتبهم **من حديث ابن مسعود أن النبي ﷺ قال : « يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء »** . انتهى .

رواه البخاري [(٩)] ، ومسلم في النكاح [(١٠)] ، وكذلك أبو داود[(١١)]

---

(١) في الموضع السابق (٢٧١٤) (٢/ ٩٠٦) .

(٢) في الأصل ، وفي (هـ) بدون إعجام (سابور) والتصويب من سنن ابن ماجه ومصادر الترجمة .

(٣) ورد في (هـ) : فسيل .

(٤) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٥) قال البوصيري في مصباح الزجاجة (٢/ ٩٨) : « هذا إسناد صحيح رجاله ثقات » .

(٦) نصب الراية ، (٤/ ٥٧-٥٨) في كتاب الكفالة من حديث أبي أمامة وأنس وابن عباس وكذا في كتاب الوصايا (٤/ ٤٠٣ ، ٤٠٥) من حديث أبي أمامة ، وعمرو بن خارجة ، وأنس ، وابن عباس ، وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، وجابر ، وزيد بن أرقم ، والبراء ، وعلي بن أبي طالب ، وخارجة بن عمرو الجمحي .

(٧) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٨) الكشاف ع (١/ ١١٢) ، ك (١/ ٣٣٤) عند تفسير قوله ﴿ كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون﴾ والمراد من الحديث أن الصوم يضعف شهوة الجماع كما يحصل بالوجاء ، وهو في الأصل أن تُرَضَّ أنثيا الفحل رضاً شديداً يذهب شهوة الجماع ، وقيل : هو أن توجأ العروق والخصيتان بحالهما ، وانظر (النهاية ٥/ ١٥٣) .

(٩) كتاب الصوم ، باب : الصوم لمن خاف على نفسه العزبة (١٩٠٥) (٤/ ١١٩) ، وفي كتاب النكاح ، باب : قول النبي صلى الله عليه وسلم : «من استطاع الباءة فليتزوج» (٥٠٦٥) (٩/ ١٠٦) وفي أوله قصة ، وفي باب : من لم يستطع الباءة فليصم (٥٠٦٦) (٩/ ١١٣) .

(١٠) باب : استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ووجد مؤنة (١٤٠٠) (٢/ ١٠١٨-١٠١٩) .

(١١) كتاب النكاح ، باب : التحريض على النكاح (٢٠٤٦) (٢/ ٥٣٨) .

والترمذي[1] ، وابن ماجه[2] ورواه النسائي في الصوم[3] .

قوله[4] : عن أبي عبيدة بن الجراح أنه قال : « لم يرخّص الله لكم في فطره وهو يريد أن يشقّ عليكم في قضائه »[5] ، وعن علي وابن عمر أنه يقضي كما فات متتابعاً[6] .

[٢٢٨] قلت : حديث أبي عبيدة رواه الدار قطني[7] .

[٢٢٩][٢٣٠] وحديث علي وابن عمر رواه عبد الرزاق في مصنفه قالا : يقضيه تباعاً[8] .

الحديث السابع والسبعون:

قال ﷺ : « من صام رمضان إيماناً ١٩/ب واحتساباً (غفر له) »[9] .

---

(١) كتاب النكاح ، باب : ما جاء في فضل التزويج والحث عليه (١٠٨١) (٣/ ٣٩٢) .
(٢) كتاب النكاح ، باب : ما جاء في فضل النكاح (١٨٤٥) (١/ ٥٩٢) .
(٣) باب : فضل الصيام (٤/ ١٦٩-١٧١) ورواه في كتاب النكاح ، باب : الحث على النكاح (٦/ ٥٦-٥٨) .
(٤) في الأصل (قلت) وهو خطأ لأن هذا أثر من الكشاف ، وما أثبته موافق لطريقته كما مر وهكذا هو في (هـ) .
(٥) الكشاف ع (١/ ١١٣) ، ك (١/ ٣٣٥) ، عند تفسير قوله تعالى ﴿ يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر﴾ ، وفي آخره : (إن شئت فواتر ، وإن شئت ففرّق) .
(٦) الكشاف في الموضع السابق .
(٧) في الصيام ، باب القبلة للصائم (٦٣) (٢/ ١٩٢) وفي آخره : « فأحص العدة ، واصنع ما شئت» .
قال أبو الطيب في التعليق المغني (٢/ ١٩٢) : « رواته كلهم ثقات ليس فيهم مجروح» .
(٨) كتاب الصيام ، باب : قضاء رمضان (٧٦٥٨) (٧٦٦٠) (٤/ ٢٤٢) .
قلت : ومن طريق عبدالرزاق أخرجهما البيهقي في السنن الكبرى (٤/ ٢٥٩) ثم ذكر عن الحارث عن علي أنه كان لا يرى به متفرقاً بأساً ، وأسند عن ابن عمر أنه كان لا يفرق قضاء رمضان ، ثم قال (٤/ ٢٦٠) : (هكذا قال ابن عباس ، واختلف فيه على علي بن أبي طالب ، وراويه الحارث الأعور ، والحارث ضعيف) .
(٩) الكشاف ع (١/ ١١٣) ، ك (١/ ٣٣٦) ، عند تفسير قوله تعالى ﴿شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن﴾ والمذكور في الكشاف أوله دون قوله (غفرله) ، وكذا في (هـ) .

[٢٣١] قلت: رواه البخاري[١] ، ومسلم في الصلاة[٢] **من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: « من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه ، ومن قام ليلة القدر[٣] إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه** . (انتهى)[٤] .

الحديث الثامن والسبعون:

قال ﷺ: « من أدرك رمضان فلم يغفر له »[٥] .

[٢٣٢] **قلت:** هذا[٦] قطعة من حديث رواه الترمذي في كتاب الدعوات[٧] **حدثنا محمد** ابن إبراهيم الدَّورقي ، ثنا رِبْعيٌّ بن إبراهيم ، عن عبدالرحمن بن إسحاق ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، **عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « رَغِمَ أنفُ رجل[٨] ذكرتُ عندَه فلم يصلِّ[٩] ، ورغم أنف رجل دخل عليه رمضان ثم انسلخ قبل أن يغفر له ، ورغم أنف رجل أدرك عنده أبواه الكبر فلم يدخلاه الجنة » ، قال عبدالرحمن: وأظنه قال: أو أحدهما** . انتهى .

وقال: حديث حسن غريب من هذا الوجه ، وربعي بن إبراهيم هو أخو إسماعيل بن إبراهيم وهو ابن عليه ، وهو ثقه[١٠] . انتهى .

---

(١) في كتاب الإيمان ، باب: صوم رمضان احتساباً من الإيمان (٣٨) (١/ ٩٢) ، وفي كتاب الصوم ، باب: من صام رمضان إيماناً واحتساباً ونية (١٩٠١) (٤/ ١١٥) ، وفي كتاب فضل ليلة القدر ، باب: فضل ليلة القدر (٢٠١٤) (٤/ ٢٥٥) .

(٢) كتاب صلاة المسافرين ، باب: الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح (٧٦٠) (١/ ٥٢٣-٥٢٤) .

(٣) ورد في (هـ) : ومن قام رمضان .

(٤) ما بين القوسين سقط من (هـ) .

(٥) الكشاف في الموضع السابق .

(٦) ورد في (هـ) : هذه .

(٧) باب: قول رسول الله صلى الله عليه وسلم « رغم أنف رجل » (٣٥٤٥) (٥/ ٥٥٠) .

(٨) رغم أنف رجل: أي لصق بالرغام وهو التراب ، ثم استعمل في الذل والعجز عن الإنتصاف والإنقياد على كره (النهاية ٢/ ٢٣٨) .

(٩) في الترمذي: « فلم يصل عليّ » .

(١٠) قال عنه ابن حجر في التقريب (١/ ٢٤٣): ثقة صالح .

والمصنف احتج بهذا الحديث والذي قبله على خلو رمضان عن شهر[1] .

الحديث التاسع والسبعون:

روي عن النبي ﷺ قال: « نزلت صحف إبراهيم أول ليلة من رمضان ، وأنزلت التوراة لست مضين ، والإنجيل لثلاث عشرة والقرآن لأربع وعشرين » [2] .

[٢٣٣] **قلت:** رواه أحمد في مسنده[3] ، والطبراني في معجمه[4] ، والبيهقي في شعب الإيمان في الباب التاسع عشر منه[5] كلهم من حديث عبدالله بن رجاء ، عن عمران بن دَاور[6] القطان ، عن قتادة ، عن أبي المليح ، **عن وَاثِلَةَ بن الأَسْقَع[7] أن رسول الله ﷺ قال: « أنزلت صحف إبراهيم في أول ليلة من رمضان، وأنزلت التوراة لست مضين منه ، والإنجيل لثلاث عشرة خلت والقرآن[8] لأربع وعشرين خلت من رمضان »** . انتهى .

---

(١) المراد ذكر رمضان دون إضافته إلى الشهر ، حيث قال الزمخشري في الكشاف: (فإن قلت: فإذا كانت التسميه (أي شهر رمضان) واقعة مع المضاف والمضاف إليه جميعاً فما وجه ما جاء في الأحاديث من نحو قوله عليه الصلاة والسلام (من صام رمضان إيماناً واحتساباً) (من أدرك رمضان فلم يغفر له) ، قلت: هو من باب الحذف لا من باب الإلباس .

قلت: قال ابن حجر في الكافي (ص: ١٥) « ليس هذا موافقاً للفظ المصنف والموافق له ما أخرجه ابن حبان » .

قلت: أخرجه ابن حبان (٩٠٨) (٣/ ١٨٩) من حديث عبدالرحمن بن اسحاق به سنداً ومتناً إلا أنه قال: (دخل عليه شهر رمضان) وأخرج (٩٠٧) (٣/ ١٨٨) عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم صعد المنبر فقال: آمين آمين آمين ، وسئل عن ذلك فقال: أتاني جبريل فقال: من أدرك (شهر رمضان) ولم يغفر له . . » وهذا هو الذي عناه ابن حجر ، إلا أن الحديثين فيهما « شهر رمضان » والمصنف استشهد بالحديث على ذكر رمضان مجرداً عن الإضافة ، فلعل الزيلعي أخذ معنى الحديث وراعى أن يكون اللفظ بدون إضافة ليوافق مراد الزمخشري .

(٢) الكشاف ع (١/ ١١٤) ، ك (١/ ٣٣٦) في الموضع السابق ، وفي الكشاف « لأربع وعشرين مضين » .

(٣) (٤/ ١٠٧) .

(٤) الكبير (١٨٥) (٢٢/ ٧٥) ، وفيه قبل ذكر القرآن (وأنزل الزبور لثمان عشرة خلت من رمضان) .

(٥) وهو باب في تعظيم القرآن ، فصل: في الإستكثار من القراءة في شهر رمضان (٢٠٥٣) (٥/ ١٩٩) وفيه زيادة كما في المعجم الكبير .

(٦) في الأصل و (هـ) : عمران بن داود ، وهو خطأ ، والصواب : « عمران بن داور » كما في تهذيب الكمال (٢٢/ ٣٢٨) ، سير أعلام النبلاء (٧/ ٢٨٠) .

(٧) في الأصل : « واثلة بن الأصقع » وهو خطأ والتصويب من (هـ) ، وهو واثلة بن الأسقع بن كعب بن عامر ، وقيل ابن الأسقع بن عبد الله بن عبد ياليل بن ناشب الليثي ، صحابي جليل ، أسلم قبل غزوة تبوك وشهدها ، وكان من أصحاب الصفة ، وسكن الشام ، وكان آخر من مات بها من الصحابة عام ثلاثة وقيل خمسة وثمانين للهجرة .

انظر سير أعلام النبلاء (٣/ ٣٨٣ - ٣٨٦) ، الإصابة (٣/ ٦٢٦) .

(٨) في الأصل كلمة (القرآن) كتبت مرتين ، وعلى الثانيه ما يشبه الضرب .

وكذلك رواه الواحدي في أول أسباب النزول [(١)]، وكذلك رواه الطبري في تفسيره [(٢)] .

[٢٣٤] ورواه الثعلبي في تفسيره [(٣)] من حديث أبي ذر فقال: **حدثنا أبوبكر محمد بن** أحمد بن عبدوس (المزكي) [(٤)]، أنا عبدالله بن محمد بن الحسن الشرقي، **ثنا أحمد بن جعفر بن** عبد الله، ثنا منصور بن جعفر، ثنا نَهْشَل بن سعيد، عن عمرو بن دينار، **عن طارق بن** إياس، عن شهاب بن طارق، **عن أبي ذر الغِفَاري** [(٥)]**، عن النبي ﷺ نحوه سواء .**

[٢٣٥] ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده [(٦)] حدثنا سفيان بن وكيع، **ثنا أبي، عن عبيد** الله بن أبي حميد، عن أبي المليح، **ثنا جابر بن عبدالله، فذكره موقوفاً على جابر نحوه .**

---

(١) (ص: ١٤) وفيه ذكر الزبور أيضاً .

(٢) (٢٨١٤) (٣/ ٤٤٦)، وقال أحمد شاكر: « إسناده صحيح »، لكن قال الهيثمي في المجمع (١/ ١٩٧): « فيه عمران القطان ضعفه يحيى، ووثقه ابن حبان، وقال أحمد: أرجو أن يكون صالح الحديث، وبقيه رجاله ثقات » .

قلت: قال فيه ابن حجر في التقريب (٢/ ٨٣): (صدوق يهم رمي برأي الخوارج)، وفي تهذيب الكمال (٢٢/ ٣٢٩-٣٣٠) ذكر تضعيفه عن ابن معين والنسائي، وأبي داود، وفيه عن أحمد: صالح الحديث، ورواية عن ابن معين وأخرى عن أبي داود فيه ذكره بالخير، وعن ابن عدي قال: هو ممن يكتب حديثه، وذكره ابن حبان في الثقات، واستشهد به البخاري .

ولذا حسن الحديث الألباني في الصحيحة (١٥٧٥) (٤/ ١٠٤) وقال: « هذا إسناد حسن رجاله ثقات وفي القطان كلام يسير » .

(٣) (ج١) (ل٦٢/ ب) ولفظه: « أنزلت صحف إبراهيم في ثلاث مضين من رمضان، وأنزلت توراة موسى في ست ليال مضين من رمضان، وأنزل إنجيل عيسى في ثلاث عشرة ليلة مضت من رمضان، وأنزل زبور داود في ثمان عشرة ليلة مضت من رمضان، وأنزل الفرقان على محمد في الرابعة والعشرين لست بقين بعدها » .

قلت: فيه نهشل بن سعيد بن وردان الورداني: « متروك وكذبه إسحاق بن راهويه » (التقريب ٢/ ٣٠٧) .

(٤) ورد في (هـ): المزني .

(٥) أبو ذر الغفاري جندب بن جنادة، يقال: إن اسلامه كان بعد أربعة وانصرف إلى بلاد قومه ثم قدم المدينة بعد بدر وأحد، وكانت وفاته بالربذة سنة إحدى وثلاثين وقيل اثنتين وثلاثين وعليه الأكثر، وصلى عليه ابن مسعود .

انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٤٦-٧٨) الإصابة (٤/ ٦٣، ٦٤) .

(٦) (٢١٩٠) (٤/ ١٣٥) وفيه نزول الزبور لإحدى عشرة ليلة خلت، قال في مجمع الزوائد (١/ ١٩٧): «رواه أبويعلى، وفيه سفيان بن وكيع وهو ضعيف» قلت: في التقريب (١/ ٣١٢): ساقط الحديث وفي الكاشف (١/ ٣٠٢): ضعيف .

الحديث الثمانون :

روي أن أعرابياً قال لرسول الله ﷺ : أقريب ربنا فنُنَاجِيه ، أم بعيد فنُنَاديه؟ ، فنزلت ﴿وإذا سألك عبادي عني﴾ . الآية[1] .

[٢٣٦] **قلت :** رواه الدار قطني في كتابه المؤتلف والمختلف في ترجمة الصُّلْب بن حكيم[2] ، فقال : ثنا القاضي الحسين بن إسماعيل المحاملي ، ثنا يوسف[3] ، ثنا جرير ، عن عبدة[4] بن أبي برزة السجستاني ، عن الصلب بن حكيم بن معاوية بن حَيْدَة ، عن أبيه ، **عن جده معاويه بن حَيْدَة[5] أن أعرابياً قال : يا رسول الله أقريب ربنا فنناجيه أم بعيد فنناديه ، فسكت عنه فأنزل الله ﴿ وإذا سألك عبادي عني ﴾** الآية .

---

(١) الكشاف ع (١/ ١١٤) ، ك (١/ ٣٣٧) عند تفسير قوله تعالى﴿وإذا سألك عبادي عني فإني قريب﴾ .

(٢) (٣/ ١٤٣٥-١٤٣٦) ، وهو في المؤتلف (الصُّلب بن حكيم) بالباء الموحدة التحتية ، وذكره المصنف بالمثناة الفوقية (الصَّلت بن حكيم) ، وهو كذلك في الأصل ، و (هـ) بالمثناة الفوقية ، وهو خطأ .

(٣) في الأصل غير واضحة لا تقرأ والتوضيح من (ط) و (هـ) والمؤتلف .

(٤) وردف في (هـ) : عن أبي عبيدة .

(٥) في المؤتلف : (قال القاضي : كذا قال : عن رجل من الأنصار ، عن أبيه ، عن جده) .

قلت : قال في الإكمال (٥/ ١٩٦) : « وأما الصُّلب بضم الصاد ، وبالباء المعجمة بواحدة فهو الصلب بن حكيم عن أبيه ، عن جده ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، روى عنه عبدة بن أبي برزة السجستاني ، وقيل عبيدة السجستاني ، رواه عن السجستاني ، جرير بن عبدالحميد ، واختلف عليه ، فرواه محمد بن حميد الرازي عنه كذلك ، وقال يوسف بن موسى القطان عنه ، عن عبدة ، عن الصلب بن حكيم عن رجل من الأنصار عن أبيه عن جده » .

قلت : ما ذكره ابن ماكولا أسنده الخطيب البغدادي في تلخيص المتشابه (١/ ٤٦٢ ، ٤٦٣) :

(أ) من طريق محمد بن إسحاق الصغاني ، عن محمد بن حميد عن جرير به ، وفيه (عبدة السجستاني) .

(ب) من طريق أحمد بن صالح الأنط ، عن محمد بن حميد ، عن جرير به ، وفيه (عبده السجستاني وكلاهما عن الصلب بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده .

ثم قال : « خالف يوسف بن موسى القطان محمد بن حميد ، فرواه عن جرير ، وقال فيه : عن الصلب بن حكيم عن رجل من الأنصار ، عن أبيه » ، ثم ساق إسناده من طريق أبي بكر بن أبي داود، عن يوسف به ، وفيه (عبدة السجستاني) .

وفي تبصير المنتبه (٣/ ٨٣٩) : (والصلب بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده ، يشتبه بالصلت بن حكيم عن جعفر بن سليمان) ،

وفي التوضيح (٥/ ٤٣٧) : بحديث واحد ليس له غيره ، في سنده اضطراب ، وهو في سبب نزول قوله تعالى ﴿ وإذا سألك عبادي عني فإني قريب ﴾ رواه جرير بن عبدالحميد ، عن عبدة ابن أبي برزة، عن صلب .

قلت : وساق المصنف نسب الصلت فقال : (الصلت بن حكيم بن معاوية بن حيدة) وهذا يشير إلى أنه أخو بهز بن حكيم بن معاوية بن حيدة القشيري (تهذيب الكمال ٤/ ٢٥٩-٢٦٠) ، لكن قال الخطيب في تلخيص المتشابه (١/ ٤٦٢) (وقيل أن الصلب بن حكيم أخو بهز بن حكيم ولا يصح) وكذا ذكره ابن ماكولا في الإكمال (٥/ ١٩٦) ، وابن حجر في تبصير المنتبه (٣/ ٢٨٩) وذكره ابن ناصر الدين في التوضيح (٥/ ٤٣٧) بصيغة التمريض وسكت عنه . =

ورواه الطبري [(١)] ، وابن أبي حاتم [(٢)] ، وابن مردويه [(٣)] في تفاسيرهم عن جرير به .

الحديث الحادي والثمانون :

عن النبي ﷺ قال : « هو بينكم وبين أعناق رواحلكم » [(٤)] .

[٢٣٧] **قلت :** رواه البخاري [(٥)] .

ومسلم [(٦)] من حديث أبي عثمان النهدي ، **عن أبي موسى الأشعري قال [(٧)] : كنا مع**

= قلت : مما سبق نلحظ الآتي :

١ - المصنف سماه (الصلت بن حكيم) وهو (الصلب بن حكيم) .

٢- رواية يوسف عن جرير التي ذكرها المصنف ، ذكر عن رجل عن الأنصار عن أبيه عن جده ، وكذا هو في مؤتلف الدار قطني ، وتلخيص الخطيب وذكره ابن ماكولا .

٣- ساق المصنف نسبه « الصلت بن حكيم بن معاوية بن حيدة » ولم يرد كذلك في مؤتلف الدار قطني ولم أره عند غيره ممن ذكرت ، وسياقه للسند فيه إظهار أنه أخو « بهز بن حكيم » وهو قول نفى صحته الخطيب ومن بعده .

قلت : صواب اسمه « الصلب بن حكيم » ، وليس له إلا هذا الحديث ، ولا يصح أنه أخو بهز بن حكيم .

لكن وافق المصنف على ما ذهب إليه ابن حجر في لسان الميزان (٣/ ١٩٥) حيث سماه الصلت ثم قال : (ذكره الدار قطني في المؤتلف وحكى الإختلاف هل آخره بالموحدة أو بالمثناة ؟ ، وقال : إنه حكيم بن معاوية بن حيدة فهو أخو بهز بن حكيم المحدث المشهور) وقد رأينا أن ابن حجر مال إلى غير هذا في التبصير ، وقال أحمد شاكر : تفسير الطبري (٣/ ٤٨١) : (وهذا اضطراب شديد من الحافظ ابن حجر) ثم قال : (والراجح عندي ما ذهب إليه الذهبي ، وابن حجر ، وابن أبي خيثمة ، وعبدالغني الأزدي : أنه صلب بضم الصاد وبالموحدة في آخره ، وأنه مجهول هو وأبوه وجده) وأشار إلى أنه لا صلة بينه وبين بهز وأبيه وجده ، ثم قال : (وهذا الحديث ضعيف جداً ، منهار الإسناد بكل حال) .

قلت : معاوية بن حيدة المذكور في سند المصنف هو معاوية بن حيدة بن معاوية بن قشير ، وفد على النبي صلى الله عليه وسلم فأسلم وصحبه ، وهو جد بهز بن حكيم ، ونزل البصرة ثم خراسان ومات بها .

انظر طبقات ابن سعد (٧/ ٣٥) ، الإصابة (٣/ ٤٣٢) .

(١) في (هـ) : الطبراني ، وهو في تفسير الطبري (٢٩٠٤) (٣/ ٤٨٠-٤٨١) وفيه عن الصلب بن حكيم عن أبيه عن جده .

(٢) ج١ (ل١٢١/ أ) قال : حدثنا أبي ، ثنا يحيى بن المغيرة ، ثنا جرير به سواء .

(٣) عزاه له السيوطي في الدر المنثور (١/ ١٩٤) .

(٤) الكشاف ع (١/ ١١٤) ، ك (١/ ٣٣٧) عند تفسير الآية السابقة .

(٥) في كتاب الجهاد ، باب ما يكره من رفع الصوت في التكبير (٢٩٩٢) (٦/ ١٣٥) ، وفي كتاب المغازي ، باب : غزوة خيبر (٤٢٠٥) (٧/ ٤٧٠) ، وفي كتاب الدعوات ، باب : الدعاء إذا علا عقبة (٦٣٨٤) (١١/ ١٨٦) ، وباب لا حول ولا قوة إلا بالله (٦٤٠٩) (١١/ ٢١٣) ، وفي كتاب القدر ، باب : لا حول ولا قوة إلا بالله (٦٦١٠) (١١/ ٥٠٠) ، وفي كتاب التوحيد ، باب : ﴿ وكان الله سميعاً عليماً ﴾ (٧٣٨٦) (١٣/ ٣٧٢) .

وجميع الروايات ليس فيها قوله : « هو بينكم وبين أعناق رواحلكم » .

(٦) كتاب الذكر والدعاء والتوبة ، باب : استحباب خفض الصوت بالذكر (٢٧٠٤) (٤/ ٢٠٧٦) وليس فيه قوله « هو بينكم وبين أعناق رواحلكم » .

(٧) ورد في (هـ) : قال : قال .

رسول الله ﷺ في غزوة فلما قَفَلْنَا أشرفنا على المدينة/فَكَبَّرَ الناس ورفعوا أصواتهم فقال ٢٠/ أ
عليه السلام: «إن ربكم ليس بأصم ولا غائب، هو بينكم وبين رؤس رواحلكم». (انتهى

ورواه الترمذي(١) وقال فيه: هو بينكم وبين رؤس رواحلكم)(٢).

الحديث الثاني والثمانون: (٣)

روي أن عمر رضي الله عنه واقع أهله بعد صلاة العشاء الآخرة (٤) فلما اغتسل أخذ يبكي ويلوم نفسه فأتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إني أعتذر إلى الله وإليك من نفسي الخاطئة، وأخبره بما فعل فقال ﷺ: «ما كنت جديراً بذلك يا عمر»، فقام رجال فاعترفوا بما كانوا صنعوا (٥) بعد العشاء، فنزلت ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ (٦).

[٢٣٨] قلت: رواه الطبري في تفسيره(٧) حدثني محمد بن سعد، حدثني أبي، ثني عمي، ثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس في قوله تعالى ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ﴾ الآية قال: كان الناس أول ما أسلموا إذا صاموا يطعمون من الطعام فيما بين المساء والعتمة فإذا صلوا العتمة حرم عليهم الطعام حتى يُمْسُوا(٨) من الليلة القابلة، وأن عمر بن الخطاب بينما هو نائم إذ سولت له نفسه فأتى أهله، فلما اغتسل أخذ يبكي ويلوم نفسه، ثم أتى النبي ﷺ فقال يا رسول الله إني أعتذر إلى الله وإليك من نفسي الخاطئة، وأخبره بما فعل، فقال: «لم تكن(٩) حقيقاً بذلك يا عمر»، فلما بلغ بيته نزلت ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ الآية، فأرسل إليه وأنبأه بعذره (١٠). انتهى

(١) في كتاب الدعوات، باب: ما جاء في فضل التسبيح والتكبير والتهليل والتحميد (٣٤٦١) (٥/ ٥٠٩)، وفيه «هو بينكم وبين رؤوس رحالكم».

(٢) ما بين القوسين ساقط من (هـ)، وفي نص الأصل إشكال لأن رواية البخاري ومسلم ليس فيها لفظ الزمخشري في الكشاف، والعبارة تدل على أنه فيهما، لكن ما بعده وهو قوله: «ورواه الترمذي وقال فيه: هو..» يدل على أن هناك فرقاً بين روايته ورواية الشيخين، وأن هذا اللفظ ليس عندهما، فربما كان ذكر«هو بينكم» مقروناً بأوله عند الشيخين خطأ وقع من الناسخ أو سبق قلم من المصنف والصواب حذفه وهو الأنسب للسياق، بحيث يذكر رواية الشيخين ولفظهما ثم يذكر رواية الترمذي مبيناً أن فيها لفظ المصنف.

(٣) ورد في (هـ): الحديث الحديث (٤) ورد في (هـ): بعد العشاء الأخيرة (٥) ورد في (هـ): يصنعون

(٦) الكشاف ع (١/ ١١٥)، ك (١/ ٣٣٧) عند تفسير قوله تعالى ﴿أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم﴾.

(٧) (٢٩٤٣) (٣/ ٤٩٧، ٤٩٨) وفيه اختلاف في بعض ألفاظه، وليس فيه: (فقام رجال فاعترفوا).

(٨) في الأصل (يمشوا) بإعجام الشين، وهو خطأ، والتصويب من (هـ) وتفسير الطبري.

(٩) في الأصل «يكن» بالمثناة التحتية، والتصويب من (هـ) وتفسير الطبري.

(١٠) قلت: محمد بن سعد شيخ الطبري هو محمد بن سعد بن محمد بن الحسن العوفي، وأبوه سعد بن محمد وعم سعد هو الحسين بن الحسن بن عطية العوفي [انظر سند (٣٠٥) (١/ ٢٦٣) من تفسير الطبري] ضعفه ابن معين وأبو حاتم، والنسائي وابن سعد، وذكره العقيلي في الضعفاء وأسند تضعيف ابن معين له، وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج بخبره، وقال الجوزجاني: واهي الحديث.

انظر الجرح والتعديل (٣/ ٤٨)، ميزان الاعتدال (١/ ٥٣٢)، الضعفاء للعقيلي (١/ ٢٥٠) المجروحين (١/ ٢٤٦).

[٢٣٩] ثم أخرجه عن السدي[(١)] فذكر فيه قصة ، وفيها : وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه وقع على جارية له في ناس من المسلمين لم يملكوا أنفسهم فأتى عمر[(٢)] النبي ﷺ فاعتذر إليه وقال : يا رسول الله فذكره[(٣)] نحوه .

قوله[(٤)] : روي[(٥)] عن ابن عباس أنه أنشد وهو مُحْرِم :

وَهُنَّ يَمشينَ بنا هَميسَا[(٦)] إن تَصْدُقِ الطَّير نَنِكْ لَميسَا[(٧)] .

فقيل له : أرفثت ؟ ، فقال : الرَّفَث ما كان عند النساء[(٨)] .

[٢٤٠] قلت : رواه الحاكم في مستدركه[(٩)] عن زياد بن الحصين ، عن أبي العالية ، **عن ابن عباس أنه تمثل بهذا البيت وهو محرم فقال له أبو العالية : أترفث وأنت محرم؟، فقال : إنما الرفث ما روجع به النساء** . انتهى .

ثم قال : حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه[(١٠)] .

---

(١) (٢٩٤٩) (٣/ ٥٠١) ، وقد مر بنا تضعيف السدي .

(٢) ورد في (هـ) : فأتى عمر إلى .

(٣) ورد في (هـ) : فذكر .

(٤) في الأصل (قلت) وهو خطأ ، و هو في (هـ) على الصواب .

(٥) الكشاف ع (١/ ١١٥) ، ك (١/ ٣٣٧) في الموضع السابق .

(٦) ورد في (هـ) : هميشاً ، بإعجام الشين .

(٧) قال أحمد شاكر في تفسير الطبري (٤/ ١٢٦) : (لم أعرف قائله ، وهو رجز كثير الدوران في الكتب) . والهمس : الكلام الخفي لا يكاد يفهم وهو حسُّ الصوت في الفم فهو كلام مهموس في الفم كالسِّر ، وتهامس القوم إذا تساروا ، والمراد صوت نقل أخفاف الإبل وهي تمشي يشبه الهمس في خفائه (اللسان ٦/ ٢٥١) (النهاية ٥/ ٢٧٣) والمراد بقوله : « إن تصدق الطير » ما كان معهوداً من زجر الطير ثم التفاؤل أو التشاؤم فهو يشير إلى أن زجره جاء بالتفاؤل ودلَّه على أن مقتضاه أن يلتقي لميسا محبوبته وقد صرح فيه بالنَّيك وهو صريح الوطء والجماع ولم يكنِّ عنه ، ولذا ظنّ السامع أنه من الرفث .

(٨) الرفث : الجماع ، والرفث أيضاً : الفحش من القول ، وكلام النساء في الجماع (الصحاح ١/ ٢٨٣)، وهو كلمة جامعة لكل ما يريده الرجل من المرأة (اللسان ٢/ ١٥٤) ، وقال ابن الأثير في النهاية (٢/ ٢٤١) : كأنه (أي ابن عباس) يرى الرفث الذي نهى الله عنه ما خوطبت به المرأة ، فأما ما يقوله ولم تسمعه امرأة فغير داخل فيه ، وانظر الفائق (٤/ ١١٤) .

(٩) كتاب التفسير (٢/ ٢٧٦) .

(١٠) ووافقه الذهبي .

ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه[١] والطبري في تفسيره كذلك[٢] .

قال السرقسطي في غريبه[٣] : « الهَمِيس ضرب من السير لا يسمع له وقع .

[٢٤١] وفي الحديث : أنه عليه السلام كان إذا أخذ مضجعه[٤] همس[٥] ، أي ذكر الله في مضجعه ، هكذا فسره أبو حاتم ، عن أبي عبيدة »[٦] .

الحديث الثالث والثمانون:

عن عَدِيّ بن حَاتم قال : عمدت إلى عقالين أبيض وأسود فجعلتهما[٧] تحت وسادتي فكنت أقوم من الليل فأنظر إليهما فلا[٨] يتبيَّن لي الأبيض من الأسود ، فلما أصبحت غدوت إلى رسول الله ﷺ فأخبرته فضحك وقال : « إن كان وسادك لعريضاً » ، وفي رواية : « إنك لعريض القفا ، إنما ذاك بياض النهار وسواد الليل »[٩] .

[٢٤٢] **قلت :** رواه البخاري في التفسير[١٠] .

---

(١) لم أقف عليه .

(٢) وله أكثر من طريق عن ابن عباس (٣٥٧٣) (٣٥٧٤) (٤/ ١٢٦) ، (٣٥٨٠) (٤/ ١٢٧) ، (٣٥٩٨) (٤/ ١٣٠) .

(٣) (ج٣) (ورقة : ٧٣) ، وقد ساق كلام ابن عباس بإسناده من طريق زياد بن حصين به .

(٤) ورد في (هـ) : أخذ في مضجعه .

(٥) لم أقف له على تخريج .

(٦) في (هـ) زيادة : انتهى ، وفي غريب السرقسطي : أي ذكر الله في نفسه .

(٧) ورد في (هـ) : فجعلتها .

(٨) ورد في (هـ) : فلمَّا .

(٩) الكشاف ع (١/ ١١٦) ، ك (١/ ٣٣٩) عند تفسير قوله تعالى ﴿حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود﴾ .

(١٠) سورة البقرة ، باب : ﴿وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر﴾ (٤٥٠٩) (٨/ ١٨٢) ، وقد أخرجه أيضاً في كتاب الصوم ، باب : قول الله تعالى ﴿وكلوا واشربوا حتى . . ﴾ الآية . (١٩١٦) (٤/ ١٣٢) وليس فيه ذكر الوساد ولا القفا .

ومسلم في الصوم[1] من حديث الشعبي ، **عن عدي بن حاتم[2] أنه أخذ عقالاً أبيض ، وعقالاً أسود حتى كان بعض الليل نظر فلم يستبينا ، فلما أصبح أتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله جعلت تحت وسادتي ، قال : «إن وسادك إذاً لعريض ، إن كان الخيط الأبيض والأسود تحت وسادتك »**. انتهى .

ورواية : « **إنك لعريض القفا** » عند البخاري[3] ، رواها أيضاً من حديث الشعبي ، **عن عدي قلت : يا رسول الله ما الخيط الأبيض من الأسود أهما الخيطان ؟ ، قال : « إنك لعريض القفا إن أبصرت الخيطين ، ثم/ قال : «لا بل هو سواد الليل وبياض النهار »**[4] انتهى ٢٠/ب

الحديث الرابع والثمانون:

عن سهل بن سعد الساعدي إن الآية نزلت ولم ينزل ﴿ من الفجر ﴾[5] وكان رجال إذا أرادوا الصوم ربط أحدهم في رجله الخيط الأبيض والخيط الأسود فلا يزال يأكل ويشرب حتى يتبينا له فنزل بعد ذلك [﴿ من الفجر ﴾ فعلموا أنه إنما يعني بذلك الليل والنهار[6] .

[٢٤٣] **قلت** : رواه البخاري في التفسير[7] ، ومسلم في الصوم [8] من حديث أبي حازم ، **عن سهل بن سعد قال : أنزلت[9] ﴿وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض**

---

(١) باب : بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر (١٠٩٠) (٢/ ٧٦٦-٧٦٧) .

(٢) عدي بن حاتم بن عبد الله الطائي ، أسلم سنة تسع ، وقيل عشر ، وكان نصرانياً قبل ذلك ، وشهد فتوح العراق ، وشهد صفين مع علي ، ومات بعد الستين ، وقيل سنة ثمان وستين للهجرة .
انظر سير أعلام النبلاء (٣/ ١٦٢-١٦٥) ، الإصابة (٢/ ٤٦٨ ، ٤٦٩) .

(٣) في التفسير ، الموضع السابق (٤٥١٠) (٨/ ١٨٢) .

(٤) في الهامش الأيمن آخر اللوحة (بلغ مقابلة ولله الحمد والمنّة) .

(٥) جزء من آية الصوم ﴿وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر﴾ .

(٦) الكشاف ع (١/ ١١٦) ، ك (١/ ٣٣٩) عند تفسير قوله تعالى ﴿ أحل لكم ليلة الصيام . . . الآية﴾ .

(٧) سورة البقرة ، باب : قوله تعالى ﴿ وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم ﴾ (٤٥١١) (٨/ ١٨٢ ، ١٨٣) ، وأخرجه أيضاً في الصوم ، باب : قوله تعالى ﴿ وكلوا واشربوا . . . الآية﴾ (١٩١٧) (٤/ ١٣٢) .

(٨) في كتاب الصوم ، باب : بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر (١٠٩١) (٢/ ٧٦٧) .

(٩) في مسلم (لما نزلت) .

الأَبْيَضُ مِنَ الخَيْطِ الأَسْوَدِ﴾ ولم ينزل] [1] **﴿من الفجر﴾ وكان رجال إذا أرادوا الصوم ربط أحدهم في رجليه** [2] **الخيط الأبيض والخيط الأسود فلا يزال يأكل حتى يتبين له رؤيتهما فأنزل الله بعده ﴿من الفجر﴾ فعلموا أنه إنما يعني الليل والنهار** . انتهى .

الحديث الخامس والثمانون :

قال رسول الله ﷺ : « إن لكل ملك حِمَى ، وحِمَى الله (تعالى) [3]**محارمه ، فمن وقع حول الحمى يُوشِكُ أن يقع فيه »** [4] .

[٢٤٤] **قلت:** رواه الأئمة الستة في كتبهم في البيوع [5] من حديث عامر الشعبي ، **عن النُّعْمَان بن بشير** [6] **قال : « قال رسول الله ﷺ : « إن الحلال بين وإن الحرام بين وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس ، فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام، كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يقع فيه ، ألا وإن لكل ملك حمى** [7] **وحمى الله تعالى محارمه »** انتهى .

والحديث روي بألفاظ متقاربة مختلفة .

---

(١) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٢) ورد في (هـ) : رجله .

(٣) ما بين القوسين سقط من (هـ) .

(٤) الكشاف ع (١/ ١١٧) ، ك (١/ ٣٤٠) عند تفسير آخر آية الصوم السابقة وفيها ﴿ تلك حدود الله فلا تعتدوها﴾ .

(٥) أخرجه البخاري ، في كتاب الإيمان ، باب: فضل من استبرأ لدينه (٥٢) (١/ ١٢٦) ، وفي كتاب البيوع ، باب: الحلال بين والحرام بين (٢٠٥١) (٤/ ٢٩٠) وفي لفظه في هذا الموضع اختلاف .
وأخرجه مسلم في كتاب المساقاة، باب: أخذ الحلال وترك الشبهات (١٥٩٩) (٣/ ١٢١٩، ١٢٢٠) .
وأخرجه أبوداود في أول كتاب البيوع ، باب: في اجتناب الشبهات (٣٣٢٩) (٣/ ٦٢٣، ٦٢٤) .
وأخرجه الترمذي في كتاب البيوع ، باب: ترك الشبهات (١٢٠٥) (٣/ ٥١١) .
وأخرجه النسائي في كتاب البيوع ، باب: اجتناب الشبهات في الكسب (٧/ ٢٤١-٢٤٣) .
وأخرجه ابن ماجة في كتاب الفتن ، باب: الوقوف عند الشبهات (٣٩٨٤) (٢/ ١٣١٨، ١٣١٩) .

(٦) النعمان بن بشير بن سعد بن ثعلبة الأنصاري الخزرجي ، له ولأبيه صحبة ، وهو بن صغار الصحابة لكن له رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وكان خطيباً ، ولي قضاء دمشق ، واستعمله عثمان الكوفة ثم حمص، وبعد وفاة معاوية بن يزيد دعا لابن الزبير ثم لنفسه ، فقاتله مروان بن الحكم فقتل النعمان وذلك سنة خمس وستين للهجرة .
انظر سير أعلام النبلاء (٣/ ٤١١ ، ٤١٢) ، الإصابة (٣/ ٥٥٩) .

(٧) في الأصل سقطت كلمة(ملك) ، والاستدراك من (هـ) ومصادر التخريج .

الحديث السادس والثمانون:

عن النبي ﷺ أنه قال للخصمين: « إنما أنا بشر وأنتم تختصمون إليَّ ولعلَّ بعضكم أَلْحَنَ (١) **بِحُجَّته من بعض فأقضي له على نحو ما أسمع منه ، فمن قضيت له بشيء من حق أخيه فلا يَأْخُذَنّ** (٢) **منه شيئاً فإنما أقضي له بقطعة من النار » ، فبكيا وقال كل واحدمنهما : حقي لصاحبي ، فقال: « اذهبا فَتَوخَّيَا** (٣) **ثم** (٤) **اسْتَهِمَا** (٥) **ثم ليحلل كل واحد منكما** (٦) **صاحبه** (٧) .

[٢٤٥] قلت : رواه أبوداود في سننه في القضاء (٨) من حديث أسامة بن زيد ، عن عبدالله بن رافع مولى أم سلمة ، **عن أم سلمة أن النبي ﷺ أتاه رجلان يختصمان في مواريث وأشياء قد دَرَسَتْ . . . . فذكره .**

ورواه الحاكم في مستدركه في كتاب الأحكام (٩) وقال : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه (١٠) .

---

(١) المراد : إن بعضكم يكون أعرف بالحجة وأفطن لها من غيره ، وأصل اللحن : الميل عن جهة الاستقامة ، وقال ابن فارس : (له بناء ان يدل أحدهما على إمالة شيء من جهته ويدل الآخر على الفطنة والذكاء) . وانظر (النهاية ٤/ ٢٤١) ، ومقاييس اللغة (٥/ ٢٣٩ ، ٢٤٠) .

(٢) ورد في (هـ) : يأخذ .

(٣) في رواية أبي داود : « فتوخيا الحق » كما سيأتي ، والمراد : اقصدا الحق فيما تصنعانه من القسمة ، يقال : توخيت الشيء أتوخاه توخياً إذا قصدت إليه وتعمدت فعله . انظر النهاية (٥/ ١٦٤ ، ١٦٥).

(٤) ورد في (هـ) : فتوخيا ، انتهى . ثم استهما .

(٥) استهما : أي اقترعا ، يعني ليظهر سهم كل واحد منكما ، وأصله من السهام التي يضرب بها في الميسر وهي القداح ، ثم سمي ما يفوز به الواحد سهمه ، ثم كثر حتى صار كل نصيب سهماً . انظر النهاية (٢/ ٤٢٩) .

(٦) في الأصل : منهما ، وفي (هـ) : منكما ، وهو كذلك في المصادر ، وهو المناسب للسياق .

(٧) الكشاف ع (١/ ١١٧) ، ك (١/ ٣٤٠) ، عند تفسير قوله تعالى ﴿ ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل . . ﴾ الآية .

(٨) باب : في قضاء والقاضي إذا أخطأ (٣٥٨٤) (٤/ ١٤) ، والرواية بتمامها في (٣٥٨٣) (٤/ ١٢-٢٤)

(٩) (٤/ ٩٥) .

(١٠) وقال الذهبي في تلخيصه : صحيح .

الحديث السابع والثمانون:

روي أن معاذ بن جبل (1)، وثعلبة بن عَنَمة الأنصاري (2) قالا: يا رسول الله ما بال الهلال يبدو دقيقاً مثل الخيط ثم يزيد حتى يستوي، ثم لا يزال ينقص حتى يعود كما بدأ، فنزلت ﴿ يسألونك عن الأهلة﴾ . الآية(3) .

[٢٤٦] **قلت:** غريب، ونقله الواحدي في أسباب النزول (4)عن الكلبي أنه قال: نزلت ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَهِلَّةِ﴾ في معاذ بن جبل وثعلبة بن عَنَمة (5) الأنصاري، قالا: فذكره(6) وهو عند الثعلبي (7) كما ذكره المصنف .

الحديث الثامن والثمانون:

روي أن رجلاً من المهاجرين حَمَلَ على صفِّ العدو، وصاح به الناس: ألقى بيده إلى

---

(١) معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس، أبو عبد الرحمن الأنصاري الخزرجي، المقدم في علم الحلال والحرام، شهد المشاهد كلها، وبعثه النبي صلى الله عليه وسلم إلى اليمن وقدم منها في خلافة أبي بكر، وتوفي بالطاعون في الشام سنة سبع عشرة للهجرة .
انظر سير أعلام النبلاء (١/ ٤٤٣-٤٦١)، الإصابة (٣/ ٤٢٦، ٤٢٧) .

(٢) في الأصل، و (هـ)، وطبعتي الكشاف: ثعلبة بن غنم الأنصاري، وهو خطأ، والصواب ما أثبته: ثعلبة بن عنمة بفتح العين المهملة والنون، ابن عدي بن نابي بن عمرو بن سواد بن غنم بن كعب بن سلمة الأنصاري السلمي الخزرجي، ذُكر فيمن شهد العقبة وبدراً وأحداً، وكان ممن يكسر أصنام بني سلمة، قيل قتل شهيداً يوم الخندق، وقيل يوم خيبر .
انظر طبقات ابن سعد (٣/ ٥٨٠)، الإستيعاب (١/ ١٩٩)، أسد الغابة (١/ ٢٩١)، الإصابة (١/ ٢٠١) .
قلت: صرح ابن حجر أنه هو المذكور في هذه القصة وذلك حيث قال: « وذكر ابن الكلبي أنه ممن سأل عن الهلال كيف يبدو صغيراً ثم يكبر فنزل قوله تعالى ﴿ يسألونك عن الأهله . . الآية ﴾ .
ولم أجسد في الإستيعاب ولا أسد الغابة ولا الإصابة من الصحابة من اسمه ثعلبة بن غنم الأنصاري ولم أجسد من ذكر في ترجمة ثعلبة بن عنمة أنه ينسب إلى جدة المتأخر « غنم » والله أعلم .

(٣) الكشاف ع (١/ ١١٧)، ك (١/ ٣٤٠) عند تفسير قوله تعالى ﴿ يسألونك عن الأهلّة ﴾ .

(٤) (ص: ٤٧) .

(٥) في الأصل وفي (هـ) (ثعلبة بن غنم) وهو كذا في الكشاف، وفي أسباب النزول، ولباب النقول على الصواب كما مر .

(٦) قال السيوطي في لباب النقول (ص: ٣٥): أخرج أبونعيم، وابن عساكر في تاريخ دمشق من طريق السدي الصغير، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس: أن معاذ بن جبل . . . الأثر .
وقال في الدر المنثور (١/ ٢٠٣): أخرج ابن عساكر بسند ضعيف عن ابن عباس نحوه وفيه زيادة .

(٧) (ج١) (ل٦٨/ أ) وفيه زيادة في آخر السؤال نصها: ألا يكون على حالة واحدة ؟

التَّهْلُكَة، فقال أبو أيوب الأنصاري: نحن أعلم بهذه الآية، وإنما أنزلت فينا، صحبنا رسول الله ﷺ فنصرناه، وشهدنا معه المشاهد، وآثرناه على أهالينا (وأموالنا)[1] وأولادنا، فلما فشا الإسلام وكثر أهله ووضعت الحرب أوزارها رجعنا إلى أهالينا وأولادنا وأموالنا نُصْلِحُها ونقيم فيها وكانت التهلكة: (الإقامة في)[2] الأهل والمال، وترك الجهاد[3].

[٢٤٧]**قلت:** رواه أبوداود في الجهاد[4] والترمذي[5]، والنسائي في التفسير[6] **من حديث أسلم** أبي عمران قال: خرجنا من المدينة نريد القُسْطَنْطِينَة وعلى الجماعة عبدالرحمن بن خالد بن الوليد[7]، فخرج من المدينة صف عظيم من الروم، وصَفَفْنَا لهم صفاً عظيماً من المسلمين، فحمل رجل من المسلمين على صف الروم حتى دخل (بهم)[8]، فصاح الناس: **ألقى بيده إلى** التهلكة، **فقال/أبو أيوب الأنصاري: يا أيها الناس إنكم تتأولون هذه الآية على هذا** ٢١/أ **التأويل، وإنما أنزلت هذه الآية فينا معشر الأنصار، لما نصر الله نبيه صلى الله عليه وسلم وأظهر الإسلام قلنا: هل نقيم في أموالنا ونصلحها؟ فأنزل الله تعالى ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾، والإلقاء بأيدينا إلى التهلكة: أن نقيم في أموالنا ونصلحها وندع الجهاد.**

قال أبوعمران: فلم يزل أبوأيوب الأنصاري يجاهد في سبيل الله حتى دفن بالقسطنطينة. انتهى.

قال الترمذي: حديث حسن صحيح[9]، وقال: فضالة بن عبيد عوض عبدالرحمن بن خالد.

---

(١) (٢) ما بين القوسين ساقط من (هـ).

(٣) الكشاف ع (١/ ١١٩)، ك (١/ ٣٤٣) عند تفسير قوله تعالى: ﴿ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة﴾.

(٤) باب في قوله تعالى ﴿ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة﴾ (٢٥١٢) (٣/ ٢٧).

(٥) في كتاب تفسير القرآن، باب: سورة البقرة (٢٩٧٢) (٥/ ٢١٢).

(٦) باب: قوله تعالى ﴿ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة﴾ (٤٨) (١/ ٢٣٦)، (٤٩) (١/ ٢٣٨).

(٧) قال الشيخ شاكر تعليقاً على هذا: «وقوله في تلك الرواية: (وعلى الجماعة عبدالرحمن بن خالد بن الوليد) يدل على أن هذه الغزوة كانت في سنة ٤٦هـ أو قبلها لأن عبدالرحمن مات تلك السنة، وهذه الغزوة غير الغزوة المشهورة التي مات فيها أبوأيوب الأنصاري وقد غزاها (أي القسطنطينية) يزيد بن معاوية بعد ذلك سنة ٤٩هـ، ومعه جماعات من سادات الصحابة، ثم غزاها يزيد سنة ٥٢هـ، وهي التي مات فيها أبوأيوب رضي الله عنه» الطبري (٣/ ٥٩٢).

(٨) ورد في (هـ): بينهم، وما في الأصل مطابق لرواية النسائي، وفي الترمذي وأبي داود والمستدرك وابن حبان (فيهم).

(٩) في السنن (٥/ ٢١٢) قال: هذا حديث حسن صحيح غريب.

وقال النسائي : على أهل مصر عقبة بن عامر ، وعلى أهل الشام فضالة[1] .

رواه ابن حبان في صحيحه في النوع الرابع والستين من القسم الثالث[2] .

ورواه الحاكم في مستدركه[3] وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه[4] ولفظهما كالنسائي .

ورواه أحمد[5] ، وإسحاق بن راهويه ، وأبو يعلى الموصلي[6] ، وأبو داود الطيالسي[7] في مسانيدهم ، ورواه الطبري[8] ، وعبد بن حميد[9] ، وابن أبي حاتم[10] ، وابن مردويه[11] في تفاسيرهم ، وكذلك رواه الواحدي في أسباب النزول[12] كلهم بلفظ النسائي .

ورواه الثعلبي في تفسيره [13] من طريق عثمان بن سعيد الدارمي ، ثنا عبدالله بن صالح ، ثنا الليث بن سعد [14] ، عن سويد بن أبي حبيب [15] ، عن أسلم أبي عمران فذكره بلفظ المصنف سواء .

وعن الحاكم رواه البيهقي في المعرفة بسنده ومتنه[16] .

---

(١) قال شاكر على رواية (وعلى أهل الشام فضالة بن عبيد) : هذا هو الصواب الثابت في رواية الطيالسي وابن عبدالحكم والحاكم ، ووقع في رواية الترمذي (وعلى الجماعة فضالة بن عبيد) وهو وهم لعله من الترمذي أو من شيخه عبد بن حميد) . الطبري (٣/ ٢٩٥) .

(٢) كتاب السير ، باب : فرض الجهاد (٤٧١١) (١١/ ٩) .

(٣) في كتاب الجهاد (٢/ ٨٤، ٨٥) وفي كتاب التفسير (٢/ ٢٧٥) . (٤) ووافقه الذهبي .

(٥) لم أقف عليه في مسند أبي أيوب ، بهذه الألفاظ ، وفيه (٥/ ٤٢٠) من طريق يزيد بن أبي حبيب أن أسلم أبا عمران حدثهم أنه سمع أبا أيوب يقول : « صففنا يوم بدر فبدرت منا بادرة أمام الصف فنظر إليهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال : معي معي » انتهى .

(٦) لم أقف عليه وليس لأبي أيوب مسند في المطبوع . (٧) (ص : ٨١، ٨٢) .

(٨) (٣١٧٩) (٣/ ٥٩٠) ، (٣١٨٠) (٣/ ٥٩٠، ٥٩١) . (٩) عزاه له السيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٠٧) .

(١٠) ج١ (ل١٢٧/ ب، ل١٢٨/ أ) من حديث ابن وهب ، عن حيوة وابن لهيعة ، عن يزيد ، عن أسلم بن عمران به ، وفيه (غزونا القسطنطينية ، وعلى أهل مصر عقبة ، وعلى الجماعة عبدالرحن بن خالد بن الوليد . . . إلى آخره نحوه) .

(١١) عزاه له السيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٠٧) . (١٢) (ص : ٥١، ٥٢) .

(١٣) (ج١) (ل٧٠/ أ) ، وفي أوله : غزونا القسطنطينية وعلى أهل مصر عقبة بن عامر الجهني صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعلى أهل الشام فضالة بن عبيد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعلى الجماعة عبدالرحمن بن خالد بن الوليد ، فصففنا صفين لم أرقط لا أعرض ولا أطول منهما ، والروم ملصقون ظهورهم بحائط المدينة ، قال : فحمل رجل منّا على صف الروم . . . الى آخره مثله .

(١٤) ورد في (هـ) : سعيد .

(١٥) كذا في الأصل ، و (هـ) ، وتفسير الثعلبي ، وفي سائر مصادر الحديث من رواية « يزيد بن أبي حبيب » .

(١٦) في كتاب السير ، باب : تفريع فرض الجهاد (١٧٦٩٩) (١٣/ ١٣٨) .

الحديث التاسع والثمانون:

روي أنه قيل لرسول الله ﷺ: العمرة واجبة مثل الحج؟، قال: «لا، وَلكن أَنْ تَعْتَمِر خير لك» (1).

[٢٤٨] **قلت:** رواه الترمذي(2) من حديث الحجاج بن أرطأة، عن محمد بن المنكدر، **عن جابر أن النبي ﷺ سئل عن العمرة أواجبة هي؟ قال: لا، وأن تعتمروا هو (3) أفضل.** انتهى.

وقال: حديث حسن صحيح.

ورواه الطبراني في معجمه(4) من حديث سعيد بن عفير (5)، **ثنا يحيى بن أيوب**، عن عبيد الله بن المغيرة، عن أبي الزبير، **عن جابر فذكره، وقال: «وأن تعتمر خير لك»**.

ورواه الدار قطني في سننه(6) بالسندين، والمتنين

وهو ضعيف من الطريقين، وقد بينته في أحاديث الهداية(7).

---

(١) الكشاف ع (١/ ١١٩)، ك (١/ ٣٤٣)، عند تفسير قوله تعالى ﴿ وأتموا الحج والعمرة لله ﴾.

(٢) في كتاب الحج، باب:ما جاء في العمرة أواجبة هي؟ (٩٣١) (٣/ ٢٧٠).

(٣) ورد في (هـ): وأن تعتمر فهو، وما في الأصل مطابق لما في السنن.

(٤) الصغير (٢/ ٨٩). (٥) ورد في (هـ): سعيد بن عمير.

(٦) في كتاب الحج، باب المواقيت (٢٢٣) (٢/ ٢٨٥)، (٢٢٤) (٢٢٥) (٢/ ٢٨٦) من طريق الحجاج، و (٢٢٦) (٢/ ٨٦) من طريق يحيى بن أيوب.

(٧) ذكر في الهداية (٣/ ١٥٠) تخريج الترمذي وقوله حسن صحيح ثم قال: « قال الشيخ في الامام: هكذا وقع في رواية الكرخي، ووقع في رواية غيره: حديث حسن لاغير، قال شيخنا المنذري: وفي تصحيحه له نظر، فإن الحجاج لم يحتج به الشيخان في صحيحهما قال ابن حبان: تركه ابن المبارك، ويحيى بن القطان، وابن مهدي، ويحيى بن معين وأحمد بن حنبل والله أعلم، ورواه الدار قطني ثم البيهقي وضعفاه، قال الدار قطني: الحجاج بن أرطأة لا يحتج به، وقد رواه ابن جريج عن ابن المنكدر عن جابر موقوفاً، وقال البيهقي: رفعه الحجاج بن أرطأة وهو ضعيف ». انتهى.

ثم ذكر الطريق الآخر عن أبي الزبير، عن جابر، ثم قال: « قال الطبراني: وعبيد الله هذا الذي رواه عن أبي الزبير هو عبيد الله بن أبي جعفر المصري، لم يروه عن أبي الزبير غيره، والمشهور أنه من حديث الحجاج بن أرطأة عن محمد بن المنكدر). انتهى.

ويحيى بن أيوب ضعيف، قال الذهبي في الميزان: «وتفرد به سعيد عنه عن جابر».

قلت: يحيى بن أيوب هو الغافقي، من رجال الستة، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٢٤٣): «صدوق ربما أخطأ»، ولكن الحديث معروف عن الحجاج كما قال الطبراني.

وذكر الزيلعي للحديث طريقاً ثالثاً فقال: « أخرجه ابن عدي في الكامل عن أبي عصمة نوح بن أبي مريم، عن محمد بن المنكدر، عن جابر مرفوعاً نحوه، وأسند تضعيف نوح عن البخاري وابن معين، قال: =

الحديث التسعون :

قال النبي ﷺ : « الحج جهاد ، والعمرة تطوع » [1] .

قلت : روي من حديث طلحة بن عبيد الله ، ومن حديث ابن عباس ، ومن حديث ميمونة

[٢٤٩] أما حديث طلحة :

فرواه ابن ماجه في سننه[2] من حديث إسحاق بن طلحة ، **عن أبيه طلحة بن عبيد الله سمع رسول الله ﷺ يقول : « الحج جهاد والعمرة تطوع »** . انتهى .

[٢٥٠] وأما حديث ابن عباس :

فرواه الطبراني في معجمه[3] حدثنا أحمد بن الجعد ، ثنا محمد بن بكّار ، ثنا محمد بن الفضل بن عطية ، عن سالم الأَفْطَس ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس مرفوعاً نحوه[4] .

[٢٥١] وأما حديث ميمونه :

فرواه الإمام أبوبكر عبدالله بن أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني في كتاب

= وهذا يعرف بالحجاج بن أرطأة ، عن محمد بن المنكدر ، ولعل أبا عصمة سرقه منه » .
قلت : نوح بن أبي مريم المروزي ، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٣٠٩) : « كذبوه في الحديث ، وقال ابن المبارك : كان يضع » .
وقال ابن حجر في التلخيص (٢/ ٢٢٦) : «وفي تصحيحه (أي الترمذي) نظر كبير من أجل الحجاج فإن الأكثر على تضعيفه والإتفاق على أنه مدلّس ، وقال النووي : ينبغي أن لا يغتر بكلام الترمذي في تصحيحه ، فقد اتفق الحفاظ على تضعيفه ، وقد نقل الترمذي عن الشافعي أنه قال : ليس في العمرة شئ ثابت أنها تطوع» .
قلت : روى البيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٣٤٩) الحديث من طريق الحجاج ، عن ابن المنكدر ، عن جابر مرفوعاً وموقوفاً ، ثم قال بعد رواية الموقوف : « هذا هو المحفوظ عن جابر موقوف غير مرفوع وروي عن جابر مرفوعاً بخلاف ذلك وكلاهما ضعيف » .

(١) الكشاف ع (١/ ١١٩) ، ك (١/ ٣٤٣) عند تفسير قوله تعالى ﴿واتموا الحج والعمرة لله﴾ .

(٢) في كتاب الحج ، باب : العمرة (٢٩٨٩) (٢/ ٩٩٥) ، من حديث عمر بن قيس ، عن طلحة بن يحيى ، عن عمه إسحاق بن طلحة . قال البوصيري في مصباح الزجاجة (٢/ ١٣٨) : هذا إسناد ضعيف عمر بن قيس المعروف بسندل ضعفه أحمد وابن معين والفلاس وأبو زرعة والبخاري وأبو حاتم وأبو داود والنسائي وغيرهم، والحسن الراوي عنه ضعيف » .
قال المصنف في نصب الراية (٣/ ١٥٠) : « قال الشيخ في الإمام : وعمر بن قيس متكلم فيه» .
قلت : قال عنه ابن حجر في التقريب (٢/ ٦٢) : «متروك» ، وفي علل ابن أبي حاتم (١/ ٢٨٦) عن أبيه : هذا حديث باطل .

(٣) الكبير (١٢٢٥٢) (١١/ ٤٤٢) .

(٤) قال المصنف في نصب الراية : « ومن دون سالم ثلاثة مجاهيل لا يعرفون ، قاله ابن حزم » .
قلت : نقل الذهبي في الميزان (٣/ ٤٩٢) أن ابن حزم حكم على ابن بكار وابن الفضل بأنهما مجهولان ثم قال : «أما ابن بكار فصحيح أنه مجهول ، وأما ابن الفضل فتكلم فيه أحمد وابن أبي شيبة ، والسعدي والفلاس ، والنسائي ، وابن حبان ، فلا يقال لا يُدرى من هو ، وهو من رجال الترمذي وابن ماجة ، وهو ضعيف متروك بالإجماع على زهده وعبادته» .

المصاحف[1]فقال: حدثنا يعقوب بن عبدالله بن أبي مخلد، ثنا أبومنصور، **ثنا عمر بن قيس**، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة عن عمه، **عن ميمونة، عن النبي ﷺ قال: «الحج جهاد والعمرة تطوع»**. انتهى.

[٢٥٢] قال الدار قطني في علله[2]: «هذا الحديث رواه الحارث بن منصور، عن عمر ابن قيس، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، (عن عمه[3]، **عن معاوية [4]، عن النبي ﷺ قال: «الحج جهاد والعمرة تطوع»** [5].

وهذا وهم، ولعله أراد إسحاق بن يحيى بن طلحة،)[6] عن عمه عيسى بن طلحة، لأن هذا الحديث ليس من رواية إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة ولا يثبت عن معاوية.

[٢٥٣] وإنما يعرف من رواية معاوية بن إسحاق بن طلحة، عن عمته عائشة بنت طلحة، عن عائشة، ومن حديث حبيب بن أبي عمرة، عن عائشة بنت طلحة، **عن عائشة أم المؤمنين**[7].

وقال في موضع آخر:[8]

[٢٥٤] هذا حديث يرويه معاوية بن إسحاق، **عن أبي صالح، [عن أبي هريرة.**

[٢٥٥] وخالفه أصحاب شعبة منهم غندر ومحمد بن كثير وعفان، رووه عن شعبة، **عن معاوية بن إسحاق، عن أبي صالح]**[9] **مرسلاً**[10]. انتهى.

---

(١) (ص: ١٠٢)

(٢) سؤال (١٢٢٤) (٧/ ٧١).

(٣) عمه هو أنس بن مالك كما في تهذيب الكمال (٢/ ٤٤٤)، (٣/ ٣٥٤)، وأما إسحاق بن يحيى بن طلحة، فعمه هو عيسى بن طلحة بن عبيد الله كما في تهذيب الكمال (٢/ ٤٨٩).

(٤) معاوية بن أبي سفيان صخر بن حرب القرشي الأموي الصحابي الجليل قيل أسلم في عمرة القضاء ولم يظهر إسلامه إلا في يوم الفتح: ولاه عمر الشام، وأقره عليها عثمان، واستقل بها ولم يبايع علياً ثم تولى: الخلافة ومات في رجب سنة ستين للهجرة.
انظر سير أعلام النبلاء (٣/ ١١٩-١٦٢)، الإصابة (٣/ ٤٣٣، ٤٣٤).

(٥) لم أقف على الحديث من رواية معاوية، ولم أجد معاوية فيمن روى عنهم أنس.

(٦) ما بين القوسين ساقط من (هـ).

(٧) لم أقف على الحديث من رواية عائشة.

(٨) لم أجده في القسم المطبوع.

(٩) ما بين المعقوفين من الهامش الأيمن ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه.

(١٠) أخرجه من هذا الطريق الشافعي في مسنده (٧٣٧) (١/ ٢٨١) عن سعيد بن سالم، عن سفيان الثوري، عن معاوية به، ومن طريق الشافعي أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٤/ ٣٤٨)، وأورده ابن حزم في المحلى (٧/ ٤٠).

ونقل ابن القطان هذا الكلام في كتابه الوهم والإيهام [1] ثم قال : « وقد رواه ابن أبي شيبة مسنداً فقال : حدثنا جرير ، عن معاوية بن إسحاق ، **عن أبي صالح/ ٢١/ب عن أبي هريرة مرفوعاً فذكره** » . انتهى .

قلت : لم أجده في مصنف ابن أبي شيبة إلا مرسلاً [2] **بهذا الإسناد عن أبي صالح ماهان** عن النبي ﷺ ليس فيه أبو هريرة والله أعلم .

قال البيهقي [3] : وقد روي من حديث شعبة عن معاوية بن إسحاق ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة موصولا ، والطريق فيه إلى شعبة طريق ضعيف [4] . انتهى .

قوله عن ابن عباس : « إن العُمْرَةَ لَقَرِيْنَةُ الحج » . [5]

[٢٥٦] (قلت : ذكره البخاري في صحيحه[6] تعليقاً فقال : **وقال ابن عباس : إنها لقرينة الحج**)[7] **في كتاب الله تعالى : قال ﴿ وَأَتِمُّوا الحَجَّ والعُمْرَةَ لِلّه ﴾** . انتهى .

ورواه البيهقي في كتاب المعرفة[8] من طريق الشافعي أخبرنا ابن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن طاوس ، **عن ابن عباس قال : إنها لقرينة الحج في كتاب الله ﴿وَأَتِمُّوا الحَجَّ والعُمْرَةَ لِلّه﴾** [9] .

---

(١) (ج١) (ل ١٢٠/أ) ولفظه فيه إشكال ، حيث قال : « وأعرف هذا الحديث موصولاً عند ابن أبي شيبة ، قال : أخبرنا جرير ، عن معاوية بن إسحاق ، عن أبي صالح ماهان ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الحج جهاد والعمرة تطوع » ثم ساقه من طريق عبد الرزاق عن أبي صالح مرسلاً أيضاً ، والإشكال أنه قال : موصولاً عند ابن أبي شيبة » ، ثم ذكره مرسلاً كما ذكره الزيلعي هنا ، فالله أعلم .

(٢) لم أقف عليه في المصنف . (٣) السنن الكبرى (٤/ ٣٤٨) .

(٤) قال ابن حجر في تلخيص الحبير (٢/ ٢٢٦) : « وفي الباب عن أبي صالح عن أبي هريرة رواه الدارقطني وابن حزم والبيهقي ، وإسناده ضعيف » .
قلت : قال ابن حزم في المحلى (٧/ ٤١) : « ومن طريق عبد الباقي بن قانع ، نا بشر بن موسي ، نا ابن الأصبهاني ، نا جرير وأبو الأحوص ، عن معاوية بن إسحاق عن أبي صالح ، عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم : (الحج جهاد والعمرة تطوع) » .

(٥) الكشاف ع (١/ ١١٩) ، ك (١/ ٣٤٣) في الموضع السابق .

(٦) في أول كتاب العمرة ، باب : العمرة ، وجوب العمرة وفضلها (٣/ ٥٩٧) .

(٧) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٨) في كتاب المناسك ، باب : العمرة هل تجب وجوب الحج ؟ (٩٢٧٤)(٧/ ٥٥) ، ولفظه " والذي نفسي بيده إنها لقرينتها . . . . . الأثر " والمراد قرينة فريضة الحج .

(٩) ورد في (هـ) زيادة : انتهى .

الحديث الحادي والتسعون:

عن عمر رضي الله عنه أن رجلاً قال له: إنى وجدت الحج و العمرة مكتوبين عليَّ فَأَهْلَلْتُ بهما جميعاً، فقال: هُدِيْتَ لِسُنَّةِ نبيك[1].

[٢٥٧] **قلت:** رواه أبو داود[2] والنسائي[3]، وابن ماجه[4] من حديث أبي وائل قال أتى الصُّبَيُّ بن معبد إلى عمر بن الخطاب فقال: يا أمير المؤمنين إني أسلمت وأنا حريص على الجهاد، وإني وجدت الحج والعمرة مكتوبين عليّ فأهللت بهما، **فقال عمر: هديت لسنة نبيك ﷺ**. انتهى.

وعند النسائي فيه قصة[5]، ورواه ابن حبان في صحيحه[6] في النوع العاشر من القسم الخامس من حديث ابن عيينة [عن عبدة][7] عن أبي لبابة، عن أبي وائل به.

الحديث الثاني والتسعون:

عن النبي ﷺ قال: «من كُسِرَ أو عرج فقد حَلَّ وعليه الحج من قابل».[8]

---

(١) الكشاف ع (١/ ١٢٠)، ك (١/ ٣٤٣)، في الموضع السابق.
(٢) في كتاب الحج، باب: في القرآن (١٧٩٨) (٢/ ٣٩٣).
(٣) في كتاب المناسك، باب القرآن (٥/ ١٤٦-١٤٨)
(٤) في كتاب المناسك، باب: من قرن الحج والعمرة (٢٩٧٠) (٢/ ٩٨٩)
(٥) ونحوها عند ابن ماجه وابن حبان وملخصها: أن الصُّبَيَّ بن معبد كان نصرانياً فأسلم وأنه أتى رجلاً من عشيرته يسأله عن الحج والعمرة، فقال له: " اجمعهما ثم اذبح ماتيسر من الهدي "، ثم سمعه اثنان وهو يهل بهما معاً فأنكرا عليه، فأتى عمر وسأله.
(٦) في كتاب الحج، باب: القرآن (٣٩١٠) (٣٩١١) (٩/ ٢١٩، ٢٢٠).
قلت: الحديث صحيح ورجاله رجال الشيخين ماعدا الصبي بن معبد وهو ثقة كما في التقريب (١/ ٣٦٥).
(٧) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه.
(٨) الكشاف ع (١/ ١٢٠)، ك (١/ ٣٤٤) في الموضع السابق.

[٢٥٨] **قلت:** رواه أصحاب السنن الأربعة [(١)] **من حديث الحَجَّاج بن عَمْرُو بن غَزِيَّة الأنصاري[(٢)] قال: قال رسول الله ﷺ «من كُسِرَ أو عرج فقد حَلَّ وعليه حجة أخرى» انتهى.**

ورواه الحاكم في مستدركه [(٣)] عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن الحجاج بن عمرو به، وقال: حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه [(٤)]. انتهى.

ورواه عبدالرزاق في مصنفه [(٥)]، ثنا معمر، عن يحي بن أبي كثير، عن عكرمة، عن عبدالله بن رافع مولى أم سلمة، عن الحجاج بن عمرو به.

وعن عبدالرزاق رواه أحمد في مسنده [(٦)].

ومن طريق أحمد رواه الطبراني في معجمه [(٧)].

ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه [(٨)]، وإسحاق بن راهويه في مسنده[(٩)].

---

(١) أبو داود في كتاب الحج، باب الإحصار (١٨٦٢) (٢/ ٤٣٣، ٤٣٤)
والترمذي في كتاب الحج، باب: ماجاء في الذي يهل بالحج فيكسر أو يعرج (٩٤٠) (٣/ ٢٧٧)
والنسائي، في كتاب المناسك، باب: فيمن أحصر بعدو (٥/ ١٩٨، ١٩٩)
وابن ماجه في كتاب الحج، باب: المحصر (٣٠٧٧) (٢/ ١٠٢٨)

(٢) الحجاج بن عمرو بن غزية بن ثعلبة الأنصاري، الخزرجي، شهد صفين مع الإمام علي وقد صرح أصحاب السنن بسماعه من النبي صلى الله عليه وسلم كما مر بنا، وذكره بعضهم في التابعين الإصابة (١/ ٣١٣، ٣١٤)، التقريب (١/ ١٥٣)، الطبقات الكبرى (٥/ ٢٦٧).

(٣) في كتاب المناسك (١/ ٤٧٠)، (١/ ٤٨٣) بإسنادين أحدهما عن عكرمة عن الحجاج، والآخر عن عكرمة عن عبدالله بن رافع عنه.

(٤) ووافقه الذهبي في الموضعين.

(٥) لم أقف عليه بعد طول بحث.

(٦) (٣/ ٤٥٠) لكنه ليس من طريق عبدالرزاق، وإنما هو من طريق يحيى بن سعيد، عن حجاج الصواف، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة به، وفيه تصريح بسماع عكرمة من الحجاج بن عمرو الأنصاري.

(٧) الكبير (٣٢١٣) (٣/ ٢٢٤) ومن غير طريق أحمد (٣٢١١) (٣٢١٢) (٣٢١٤) (٣/ ٢٢٤، ٢٢٥).

(٨) لم أقف عليه بعد طول بحث.

(٩) قلت: قال الترمذي (٣/ ٢٧٧): "هذا حديث حسن صحيح، وهكذا رواه غير واحد عن الحجاج الصواف نحو هذا الحديث، وروى معمر ومعاوية بن سلام هذا الحديث عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن عبدالله بن رافع، عن الحجاج بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث.
وحجاج الصواف لم يذكر في حديثه عبدالله بن رافع، وحجاج ثقة حافظ عند أهل الحديث.
وسمعت محمداً يقول: « رواية معمر، ومعاوية بن سلام أصح ». =

الحديث الثالث والتسعون :

روي أن النبي ﷺ نَحَرَ هَدْيَه حين أُحْصِر .

قال المصنف : كان محصره طرف الحديبية [1] الذي أسفل مكة وهو من الحرم .

[٢٥٩] **قال : وعن الزهري أنه عليه السلام نحر هديه في الحرم .** [2] .

[٢٦٠] قلت : روى البخاري في الشهادات [3] من **حديث ابن عمر أن رسول الله ﷺ خرج معتمراً فحال كفار قريش بينه وبين البيت فنحر هديه وحلق رأسه بالحديبية ، وقاضاهم على أن يعتمر العام القابل** ، . . . . . الحديث .

وحديث الزهري : لم أجده .

[٢٦١] لكن [4] روى الطبري في تفسيره [5] حدثني الفضل بن سهل ، مُخوّل بن إبراهيم ثنا إسرائيل ، عن مَجْزَأة بن زاهر الأسلمي ، عن أبيه ، **عن نَاجِية بن جُنْدُب الأَسْلَمي** [6] **قال : أتيت النبي ﷺ حين صُدَّ عن الهدي فقلت : يا رسول الله ابعث معي** [7] **بالهدي فَلْنَنْحَرْه**

= وذكر البيهقي في السنن (٥/ ٢٢٠) الخلاف في الرواية ثم قال : قال علي بن المديني : الحجاج الصواف عن يحيى بن أبي كثير أثبت " .

وفي حاشية الأطراف (٣/ ١٧) ذكر أن الحديث رواه ابن قانع في معجم الصحابة من طريق حسين المعلم عن يحيى بن أبي كثير ، مثل رواية حجاج الصواف ، ثم ورد التعليق الآتي : «فهذا حسين المعلم الثقة المأمون وافق حجاجاً الصواف في إسقاط عبدالله وذكر سماع عكرمة من الحجاج بن عمرو» .

قلت : حجاج ثقة ، وفي بعض الروايات تصريح بالسماع ، فكلا الروايتين مقبولة والزيادة تدخل في المزيد في متصل الأسانيد ، والكلام إنما هو في الترجيح بين الروايتين أيهما أصح .

(١) ورد في (هـ) : الحديبة .

(٢) الكشاف ع (١/ ١٢٠) ، ك (١/ ٣٤٤) في الموضع السابق .

(٣) بل في كتاب الصلح ، باب : الصلح مع المشركين (٢٧٠١) (٥/ ٣٠٥) ، وكذلك في كتاب المغازي باب : عمرة القضاء (٤٢٥٢) (٧/ ٤٩٩) .

(٤) ورد في (هـ) : ولكن .

(٥) (٣٣٠٧) (٤/ ٤٥) .

(٦) ناجية بن جندب بن عمير الأسلمي وقيل ناجية بن كعب ، شهد الحديبية ، واستعمله رسول الله صلى الله عليه وسلم على هديه حين توجه إلى الحديبية ، مات في المدينة في خلافة معاوية بن أبي سفيان . انظر الطبقات الكبرى (٤/ ٣١٤) ، الإصابة (٣/ ٥٤١ ، ٥٤٢) .

(٧) كلمة « معي » ليست واضحة والتوضيح من تفسير الطبري .

بالحرم، قال: كيف تصنع به[1]؟ قال: آخُذُ به أَوْدِية فلا يقدرون عليه، فانطلقت به حتى نحرته بالحرم. انتهى[2].

---

(١) ورد في (هـ) « فلننحره في الحرم، قال: كيف يصنع به ».
(٢) قال ابن حجر في الإصابة (٣/ ٥٤٢): « أخرجه ابن منده من طريق مجزأة بن زاهر، عن أبيه، عن ناجية بن جندب . . . الحديث قال ابن منده: (تفرد به مخول بن إبراهيم، عن إسرائيل، عنه، ورواه عنه أبو حاتم الرازي وغيره)، كذا قال، وقد أخرجه النسائي من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل مثله، وأخرجه أبو نعيم من طريق محمد بن عمرو بن محمد العبقري، عن إسرائيل لكن قال فيه: عن ناجية، عن أبيه، وكذا أخرجه الطحاوي من طريق مخول ».
قلت: هو عند النسائي في السنن الكبرى (٤١٣٥) (٢/ ٤٥٣) من الطريق التي ذكرها ابن حجر لكن فيه عن مجزأة قال: حدثني جندب.
وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٢٤٢) من حديث إبراهيم بن أبي داود، عن مخول به، وفيه: عن ناجية بن جندب الأسلمي عن أبيه.
قلت: مجزأة بن زاهر روى عن أبيه، وروى عن ناجية أيضاً فلا إشكال (انظر تهذيب التهذيب ١٠/ ٤٥، ٤٦)، لكن لم أجد عن ناجية عن أبيه، انظر تهذيب الكمال (٢٩/ ٢٥٢، ٢٥٣) تهذيب التهذيب (١٠/ ٣٩٩).
ومخوَّل بن إبراهيم بن مخول النهدي قال أبو حاتم: صدوق، وقال الذهبي رافضي بغيض، صدوق في نفسه، وقال ابن عدي: أكثر روايته عن إسرائيل وقد روى عنه ما لم يرو غيره، وذكره العقيلي في الضعفاء، وذكره ابن حبان في الثقات.
انظر الجرح والتعديل (٨/ ٣٩٩)، ميزان الاعتدال (٤/ ٨٥)، لسان الميزان (٦/ ١١)، الكامل (٦/ ٢٤٣١، ٢٤٣٢)، الضعفاء للعقيلي (٤/ ٢٦٢)، الثقات لابن حبان (٧/ ٥١٥)، لكن تابعه عند النسائي عبيد الله بن موسى بن أبي المختار باذام العبسي الكوفي قال عنه ابن حجر في التقريب (١/ ٥٣٩): « ثقة كان يتشيع، قال أبو حاتم: كان أثبت في إسرائيل من أبي نعيم ».
وإسرائيل هو ابن يونس بن أبي اسحاق السبيعي، قال ابن حجر في التقريب (١/ ٦٤): « ثقة تكلم فيه بلا حجة ».
ومجزأة بن زاهر بن الأسود الأسلمي، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٢٣٠): ثقة وأبوه معدود في الصحابة» (التقريب ١/ ٢٥٦)، وسماعه عن ناجية صحيح كما تقدم، وشيخ النسائي هو أحمد بن سليمان، أبو الحسين الرهاوي، قال في التقريب (١/ ١٦): ثقة حافظ، فالحديث من هذا الطريق مع غيره صحيح.
أما بالنسبة للحديبية وهل هي من الحل أو من الحرم؟ فقد قال الزمخشري: « كان محصره طرف الحديبية الذي أسفل مكة وهو من الحرم »، ونقل عن الزهري أن النحر كان في الحرم.
قلت: يفهم من كلامه أن طرف الحديبية من الحرم وأن غيره من الحل، ويؤيد ذلك ما رواه البيهقي في السنن الكبرى (٥/ ٢١٧، ٢١٨) عن الشافعي أنه قال: « والحديبية موضع من الأرض منه ما هو في الحل، ومنه ما هو في الحرم، وإنما نحر الهدي عندنا في الحل. وفيه مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي بويع فيه تحت الشجرة ».
وروى الفاكهي في أخبار مكة (٢٨٦٩) (٥/ ٧٥) عن مجمع بن يعقوب، عن أبيه قال: لما صُدَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضى الله عنهم حلقوا بالحديبية ونحروا، بعث الله عز وجل ريحاً عاصفاً فاحتملت أشعارهم فألقتها في الحرم . . الخ » وهذا يدل على ما سبق من أن موضع نحرهم من الحديبية كان في الحل.
وقال ابن سعد في الطبقات (٢/ ٩٦) عن الحديبية: « وهي طرف الحرم على تسعة أميال من مكة ». =

(قوله)[1] عن كعب بن عُجْرَة أن رسول الله ﷺ قال له: لَعَلَّك آذاك هَوَامٌّ رأسك، قال: نعم يارسول الله، قال: «احْلِقْ رأسك وصم ثلاثة أيام، أو أطعم ستة مساكين، أو انْسُكْ»

وروي: أنه قال له وقد قَرِحَ[2] رأسه: كفى بهذا أذىً وأمره أن يحلق ويطعم أو يصوم.

[٢٦٢] قلت رواه الأئمة الستة في كتبهم.

فرواه البخاري في الحج[3] وفي المغازي[4] وفي التفسير[5] وفي الطب[6]، ورواه الباقون في الحج[7]، - واللفظ للبخاري- عن عبدالله بن معْقل[8] **عن كعب بن عجرة،[9] قال حملت إلى النبي ﷺ والقمل تتناثر على وجهي فقال: ما كنت أرى أن الجهد بلغ بك ما أرى**

= وصرح البيضاوي في تفسيره (١/ ٢٢٤) بأن النحر في الحل حيث قال: «لأنه عليه الصلاة والصلام ذبح عام الحديبية بها وهي من الحل».

والمسألة مختلف فيها، قال ابن عبد البر في الإستذكار (١٢/ ٨٠): «واختلف في نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية هل كان في الحل أو الحرم»؟

فكان عطاء يقول: لم ينحر رسول الله صلى الله عليه وسلم هديه يوم الحديبية إلا في الحرم وهو قول ابن إسحاق، وقال غيره من أصحاب المغازي وغيرهم: لم ينحر رسول الله صلى الله عليه وسلم هديه يوم الحديبية إلا في الحل، وهو قول الشافعي.. وقال أبو حنيفة: على المحصر أن يقدم الهدي ولا يجوز له أن ينحره إلا في الحرم». وانظر معرفة السنن والآثار (٧/ ٤٨٦-٤٨٨)، فتح القدير لابن الهمام (٣/ ١٢٦-١٢٩).

(١) ما بين القوسين ليس في (هـ)، وورد بدلاً منه: «الحديث الرابع والتسعون».

(٢) القَرْح باسكان الراء وضم القاف وفتحها: الجرح، وقيل هو بالضم الإسم وبالفتح المصدر (النهاية ٤/ ٣٥).

(٣) في كتاب المحصر، باب قول الله تعالى: ﴿فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه..﴾ (١٨١٤) (٤/ ١٢) وباب قول الله تعالى: ﴿أو صدقة﴾ (١٨١٥) (٤/ ١٦)، باب: الاطعام في الفدية نصف صاع (١٨١٦) (٤/ ١٦)، وباب: النسك شاة (١٨١٧) (١٨١٨) (٤/ ١٨).

(٤) باب: غزوة الحديبية (٤١٥٩) (٧/ ٤٤٤)، وكذا (٤١٩٠) (٤١٩١) (٧/ ٤٥٧)

(٥) في سورة البقرة، باب: ﴿فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه﴾ (٤٥١٧) (٨/ ١٨٦)

(٦) باب: الحلق من الأذى (٥٧٠٣) (١٠/ ١٥٤)، وأخرجه كذلك في كتاب المرضى، باب: مارخص للمريض أن يقول: إني وجع (٥٦٦٥) (١٠/ ١٢٣)، وفي كتاب كفارات الأيمان، باب: قول الله تعالى ﴿فكفارته إطعام عشرة مساكين﴾ (٦٧٠٨) (١١/ ٥٩٣، ٥٩٤) وكلاهما عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة، وهو الطريق الثاني الذي سيذكره المصنف.

(٧) مسلم في الحج، باب: جواز حلق الرأس للمحرم (١٢٠١) (٢/ ٨٥٩-٨٦٢).
وأبو داود في الحج، باب في الفدية (١٨٥٦) (٢/ ٤٣٠، ٤٣١).
والترمذي في الحج، باب: ماجاء في المحرم يحلق رأسه في إحرامه ماعليه (٩٥٣) (٣/ ٢٨٨)، وفي تفسير سورة البقرة (٢٩٧٣) (٢٩٧٤) (٥/ ٢١٢، ٢١٣)
والنسائي، في المناسك، باب: في المحرم يؤذيه القمل في رأسه (٥/ ١٩٤، ١٩٥).
وابن ماجه في المناسك، باب: فدية المحصر (٣٠٧٩) (٣٠٨٠) (٢/ ١٠٢٨، ١٠٢٩)

(٨) في الأصل عبدالله بن مغفل " بالموحدة للعين والفاء، والتصويب من (هـ) والمصادر.

(٩) كعب بن عجرة بن أمية بن عبيد البلوي، تأخر إسلامه، وشهد الحديبية، ونزلت فيه قصة الفدية وآياتها، توفي بالمدينة سنة إحدى وقيل اثنتين وقيل ثلاث وخمسين للهجرة.
انظر سير أعلام النبلاء (٣/ ٥٢-٥٤)، الإصابة (٣/ ٢٩٧، ٢٩٨).

وفي رواية: أيؤذيك (هوام رأسك)[1]، قال: نعم، قال: «احلق/واذبح شاة، ٢٢/أ أو صُمْ ثلاثة أيام، أو أطعم ستة مساكين، كل مسكين نصف صاع من طعام»، فنزلت: ﴿ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيْضَاً أَوْ بِهِ أَذىً مِنْ رَأْسِهِ ﴾ [2] فيّ خاصة، وهي للمسلمين عامة، انتهى، وفي ألفاظه اختلاف.

ورواه مالك في الموطأ [3] بلفظ المصنف قال أبو مصعب، حدثنا مالك، عن حميد بن قيس، عن مجاهد، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، **عن كعب بن عجرة أن رسول الله ﷺ قال له: لعلك يؤذيك هوام رأسك قال: قلت نعم، قال: «احلق رأسك وصم ثلاثة أيام، أو أطعم ستة مساكين، أو انسك شاة»**. انتهى.

وأما الرواية الثانية فيقرب منها:

مارواه الطبراني في معجمه [4] حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، حدثني محمد بن حميد الرازي، ثنا هارون بن المغيرة، ثنا عمرو بن أبي قيس، عن الزبير بن عدي، **عن أبي وائل قال: لقيت كعب بن عجرة بالسوق فسألته عن حلق رأسه، فقال: لقيني رسول الله ﷺ فمسح رأسي فتناثر القمل فقال: «كفى بهذا أذىً، إنْطَلَقْ فاحْلِقْ وتصدق على ستة مساكين»**. انتهى.

ورواه إسحاق بن راهويه في مسنده، ولفظه فقال: **«إن هذا لأذىً، وأمره أن يحلق وأن ينسك أو يصوم أو يطعم»**.

وهو كذلك في لفظ عندالدار قطني في سننه[5].

---

(١) ما بين القوسين تكرر في (هـ).　　(٢) سورة البقرة، آية رقم (١٩٦).

(٣) في كتاب الحج، باب: فدية من حلق قبل أن ينحر (٢٣٨) (١/ ٤١٧)، ومن طريق آخر (٢٣٧) (١/ ٤١٧).

(٤) الكبير (٢١٣) (١٩/ ١٠٦) وله عنده طرق كثيرة جداً من الحديث رقم (٢٠٩) إلى الحديث رقم (٢٥٨) (١٩/ ١٠٤-١٢١) ومن الحديث رقم (٢٩٩) إلى الحديث رقم (٣٠٣) (١٩/ ١٣٦-١٣٨)
قلت: طريق أبي وائل أخرجها النسائي في سننه (٥/ ١٩٥) عن عبد الرحمن بن عبد الله الدشتكي، عن عمرو بن أبي قيس به.
قال الألباني في إرداء الغليل (٤/ ٢٣٢): «إسناده جيد». وهو كما قال.

(٥) في كتاب الحج (٢٨٣) (٢/ ٢٩٩) ولفظه أن النبي صلى الله عليه وسلم مر به (أي كعب) وله وفرة وبأصل كل شعرة وبأعلاها قملة أو صؤاب (بيضة القملة). فقال له: إن هذا لأذى أمعك نسك؟ قال: لا. قال: «فإن شئت فصم ثلاثة أيام أو أطعم ثلاثة آصع من تمر بين كل مسكين صاع».

الحديث الرابع والتسعون :

قال النبي ﷺ : « من حجَّ هذا البيت [1] فلم يَرْفُثْ ولم يفسق خرج كهيئته يوم ولدته أمه » [2].

[٢٦٣] **قلت** : رواه البخاري [3]

ومسلم في الحج [4] **من حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « من حج لله فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه »** . انتهى

الحديث الخامس والتسعون :

عن ابن عمر أن رجلاً قال له : (إنا) [5] قوم نُكْري [6] في هذا الوجه وإن قوماً زعموا [7] أن لاحج لنا ، فقال : سأل (رجل) [8] رسول الله ﷺ عما سألت فلم يرد عليه حتى نزلت ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُم ﴾ [9] فَدَعَا به فقال : أنتم حجاج [10].

---

(١) ورد في (هـ) : من حج بهذا البيت .

(٢) الكشاف ع (١/ ١٢٢) ، ك (١/ ٣٤٧) عند تفسير قوله تعالى ﴿ الحج أشهر معلومات ...... ﴾ الآية .

(٣) في كتاب الحج ، باب : فضل الحج المبرور (١٥٢١) (٣/ ٣٨٢) ، وفي كتاب المحصر باب : قول الله تعالى ﴿ فلا رفث ﴾ (١٨١٩) (١٨٢٠) (٤/ ٢٠) .

(٤) باب في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة (١٣٥٠) (٢/ ٩٨٣ ، ٩٨٤) وعنده لفظ آخر نصه " من أتى هذا البيت فلم يرفث .... الحديث » .

(٥) ما بين القوسين سقط من (هـ) .

(٦) نُكْري : من الكراء ، وهو أجر المستأجر ، يقال أكرى دابته يكري فهو مكرٍ ، وكري (النهاية ٤/ ١٧٠)

(٧) ورد في (هـ) : يزعمون .

(٨) مابين القوسين سقط من (هـ)

(٩) سورة البقرة ، آية (١٩٨) ، وورد في (هـ) : الآية ، فدعا به .

(١٠) الكشاف ع (١/ ١٢٣) ، ك (١/ ٣٤٧) ، عند تفسير قوله تعالى ﴿ ليس عليكم جناح أن تبتغوا ﴾

[٢٦٤] **قلت** : أخرجه أبو داود في الحج [١] من حديث العلاء بن المسيَّب، **ثنا أبو أمامة التيمي قال : كنت أكرى في هذا الوجه [وكان ناس يقولون إنه ليس لك حج فلقيت ابن عمر فقلت : يا أبا عبدالرحمن إني رجل أكري [٢] في هذا الوجه][٣] وإن ناساً يقولون إنه ليس لك حج ، فقال ابن عمر : ألست تُحْرِمُ وتُلَبِّي وتَطوفُ بالبيت وتُفِيضُ من عرفات وتَرمِي الجمار ؟ قلت : بلى ، قال : فإن لك حجاً ، جاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله ماسألتني فلم يجبه حتى نزلت ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ الآية ، فأرسل [إليه] [٤] عليه السلام وقرأ عليه الآية وقال : لك حج** . انتهى

ورواه أحمد [٥] ، وأبو داود الطيالسي [٦] في مسنديهما

ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه [٧] وعبدالرزاق [٨]

ومن طريق عبدالرزاق رواه الطبري [٩] كلهم من حديث العلاء بن المسيب به

وكذلك رواه الحاكم في مستدركه [١٠] وقال : حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه [١١] .

---

(١) باب الكري ، (١٧٣٣) (٢/ ٣٥٠ ، ٣٥١)

(٢) كلمة " رجل " غير واضحة ، وقريب منها " أكرى " ، والتوضيح من (هـ) وسنن أبي داود .

(٣) مابين المعقوفين من الهامش الأيمن ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٤) مابين المعقوفين من الهامش الأيمن ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٥) (٢/ ١٥٥) ، من طريق سفيان ، عن العلاء ، عن رجل من بني تيم الله .

(٦) (ص : ٢٥٩) ، من طريق أبي الأحوص سلام بن سليم ، عن العلاء قال : أخبرني رجل . . الخ .

(٧) لم أقف عليه بعد طول بحث ، ثم وجدت في حاشية محقق سنن سعيد بن منصور أنه في القسم الأول من الجزء الرابع المطبوع مفرداً (٣٠١٣) (ص: ٤٦٧ ، ٤٦٨) من طريق محمد بن فضيل ، عن العلاء ، عن رجل من بكر بن وائل . . الخ .

(٨) ورد في (هـ) : ورواه ابن أبي شيبة وعبدالرزاق في مصنفيهما ، ولم أقف عليه في مصنف عبد الرزاق ولا في تفسيره ، وقد عزاه له السيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٢٢) ، وابن كثير في تفسيره (١/ ٢٤٠) .

(٩) في التفسير (٣٧٨٩) (٤/ ١٦٩) ، عن طريق سفيان الثوري ، عن العلاء بن المسيب ، عن رجل من بني تيم الله ، قال : جاء رجل إلى ابن عمر . . . الخ . وعنده طريق آخر عن أسباط ، عن الحسن بن عمرو ، عن أبي أمامة (٣٧٦٥) (٤/ ١٦٤) ، وكذا من طريق الحسن بن عرفة ، عن شبابة ، عن شعبة ، عن أبي أميمة موقوفاً على ابن عمر (٣٧٧٠) (٤/ ١٦٥) ، وصوب أحمد شاكر أنه أبو أمامة .

(١٠) في المناسك (١/ ٤٤٩) .

(١١) ووافقه الذهبي .

ورواه إسحاق بن راهويه في مسنده أخبرنا أسباط بن محمد ، ثنا الحسن بن عمرو الفُقَيْمِي [١] عن أبي أمامة التيمي به [٢] .

قوله : عن عمر رضي الله عنه أنه قيل له : هل كنتم تكرهون التجارة في الحج؟ ، فقال : وهل كانت معايشنا إلا من التجارة في الحج [٣] .

[٢٦٥] قلت : رواه الطبري [٤] حدثني أحمد بن إسحاق ، ثنا أبو أحمد ، ثنا مِنْدَل ، عن عبدالرحمن بن المهاجر ، **عن أبي صالح مولى عمر قال : قلت : ياأمير المؤمنين كنتم تتجرون في الحج ؟ ، قال : وهل كانت معايشنا إلا في الحج** . انتهى .

[٢٦٦] **قوله : في حديث أبي بكر : « صَبَّ في ذَفِرَان [٥] وهو يَخْرِشُ [٦] بَعِيْرَه بِمِحْجَنِهِ» [٧] .**

---

(١) وكذا رواه الإمام أحمد في مسنده (٢/ ١٥٥) من طريق أسباط ، عن الفقيمي به .

(٢) قلت : سبقت الإشارة إلى أنه روي موقوفاً على ابن عمر من قوله كما عند الطبري في تفسيره (٣٧٧٠) (٤/ ١٦٥) ، ونقل ذلك ابن كثير في تفسيره (١/ ٢٤٠) وقال : « وهذا موقوف ، وهو قوي جيد ، وقد روي مرفوعاً » .
والموقوف من رواية شعبة عن أبي أمامة ولفظه مختصر ، قال : سمعت ابن عمر - وسئل عن الرجل يحج ومعه تجارة - فقرأ ابن عمر ﴿ ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم ﴾ .
وقد ذكرا ابن كثير رواية الرفع من طرق متعددة مدارها على العلاء بن المسيب ، وفي أكثرها التصريح بأن الرجل هو أبو أمامة التيمي ، وألفاظها مفصلة ، وقال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على المسند (٩/ ١٧٠) : « ورواية شعبة كما ترى مختصرة ، والعلاء من المسيب رواه مفصلاً مطولاً ، فذكر الموقوف والمرفوع والعلاء ثقة مأمون فزيادته مقبولة دون تردد » .
والحسن بن عمرو الفقيمي ثقة ثبت (التقريب ١/ ١٦٩) ، وقد تابع العلاء بن المسيب على الرفع فزاده قوة ، ونفى تفرده بالرفع .

(٣) الكشاف ع (١/ ١٢٣) ، ك (١/ ٣٤٨) في الموضع السابق .

(٤) في التفسير (٣٧٨٨) (٤/ ١٦٨ ، ١٦٩) ، وفي سنده « مندل » مثلث الميم ساكن الثاني ، ابن علي العنزي يقال اسمه عمرو ، ومندل لقب وهو ضعيف : (التقريب ٢/ ٢٧٤) ، وقال ابن حجر في الكافي (ص :١٧) «في إسناده مندل بن علي وهو ضعيف» .

(٥) ذفران : بالموحدتين الفوقيتين وكسر الفاء واد قرب وادي الصفراء ، أو تصحيف لدقران بالدال المهملة والقاف المثناة ، كذا في القاموس المحيط (٢/ ٣٥) ، وفي لسان العرب (٤/ ٣٠٨) مانصه : " وفي حديث مسيره إلى بدر : أنه جزَعَ الصفراء ثم صبَّ في ذفران ، هو بكسر الفاء واد هناك " ، وفي هامش الكشاف ك (١/ ٣٤٨) أن في : نسخ الكشاف اختلافاً في اللفظ ، وقد ورد في بعض النسخ " ذفران " وفي بعضها " دقران "

(٦) يخرش بعيره : أي يضربه بالمحجن ثم يجذبه إليه ، يريد تحريكه للإسراع وهو شبيه بالخدش والنّخس . (النهاية ٢/ ٢٢) .

(٧) المحجن : عصاً معقّفه الرأس كالصولجان . النهاية (١/ ٣٤٧) .

قلت : احتج به المصنف على حذف مفعول صب ، (قال : ومعنى أفاض من إفاضة الماء) [١] وهو صبه بكثرة ، وأصله (أفضتم أنفسكم) فترك ذكر المفعول كما ترك دفعوا من موضع كذا وصبوا [٢] . انتهى

وهذا الحديث لم أجده بهذا اللفظ .

[٢٦٧] والذي وجدتـه في غريب أبي عبيد [٣] القاسم بن سلام قال : **حدثت عن ابن** عيينة ، عن محمد بن المنكدر ، عن عبدالرحمن بن سعيد بن يربوع ، **عن جبير بن الحويرث قال : « رأيت أبا بكر على قُزَح [٤] وهو يخرش بعيره بمحجنه »** . انتهى

وكذلك رواه إبراهيم الحربي في كتابه غريب الحديث/ [٥] حدثنا أبو بكر بن ٢٢/ ب أبي شيبة ، عن سفيان بن عيينة به قال : **رأيت أبا بكر على قزح كأني أنظر إلى فخذه قد انكشف مما يخرش بعيره بمحجنه** . انتهى

وكذلك رواه البيهقي في المعرفة [٦] من طريق الشافعي ، ثنا سفيان ، عن محمد بن المنكدر به سواء

وكذلك رواه ابن سعد في الطبقات [٧] أخبرنا سفيان بن عيينة به .

الحديث السادس والتسعون :

عن النبي ﷺ قال : « الحج عرفة فمن أدرك عرفة فقد أدرك الحج » [٨] .

---

(١) ورد في (هـ) : قال : وكان ، ومعنى أفاض من إفاضته الماء .

(٢) قال ابن مالك في الألفية : (وحذف فضلة أجز ، إن لم يضر كحذف ماسيق جواباً أو حصر

وقال ابن عقيل شارحاً : " والفضلة مايكن الإستغناء عنه كالمفعول به فيجوز حذف الفضلة إن لم يضر، ثم مثل لذلك ثم قال : " فإن ضر حذف الفضلة لم يجز حذفها ، كما إذا وقع المفعول جواب سؤال نحو أن يقال : من ضربت؟ ، فتقول : ضربتُ زيداً أو وقع محصوراً ، نحو ماضربت إلا زيداً فلا يجوز حذف " زيداً " في الموضعين شرح ابن عقيل (١/ ٣٧٣ ، ٣٧٤) .

قلت : والمفعول في المثال المذكور لايضر حذفه .

(٣) (٢/ ٦، ٧)

(٤) وفي لفظ في غريب أبي عبيد " جُمع " ، وقزح هو القرن الذي يقف عنده الإمام بالمزدلفة (النهاية ٤/ ٥٨)

(٥) غير موجود في المطبوع .

(٦) في كتاب المناسك ، باب : الإختيار في الدفع من المزدلفة (٧/ ٣٠٢) .

(٧) لم أقف عليه في الطبقات قلت : وهذا إسناد رواته ثقات . ابن عيينة ثقة إمام (التقريب ١/ ٣١٢) وابن المنكدر ثقة (التقريب ٢/ ٢١٠)، وكذا عبدالرحمن بن سعيد بن يربوع المخزومي ثقة (التقريب ٢/ ٤٨٢) وأما جبير بن الحويرث فقد ذكره ابن حبان في الثقات (٤/ ١١٢) . وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢/ ٥١٢) ولم يذكر فيه جرحاً ولاتعديلاً

(٨) الكشاف ع (١/ ١٢٤) . ك (١/ ٣٤٨) في موضع السابق .

[٢٦٨] **قلت** : رواه أصحاب السنن الأربعة (١) من حديث عبدالرحمن بن يَعْمُر ، عن النبي ﷺ لكن بألفاظ مختلفة .

فلفظ أبي داود قال : **جاء ناس من أهل نجد فقالوا : يارسول الله كيف الحج ؟ ، قال : فأمر منادياً فنادى « الحج الحج يوم عرفة ، من جاء قبل صلاة الصبح من ليلة جُمع فقد تم حجه »**. مختصر

ورواه الترمذي كذلك إلا أنه لم يكرر لفظ الحج (٢) ورواه في تفسير سورة البقرة (٣) وقال : **« الحج عرفات ، من أدرك عرفة قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك الحج »** ، وحسنه وصححه .

ورواه الحاكم في مستدركه (٤) على الشك **« الحج عرفة أو عرفات »** ، وصححه (٥) .

الحديث السابع والتسعون :

روى جابر أن النبي ﷺ لما صلى الفجر - يعني بالمزدلفة بِغَلَس (٦) - ركب ناقته حتى أتى المشعر الحرام فدعا وكبَّر وهلَّل ، ولم يزل واقفاً حتى أَسْفَر (٧) .

---

(١) أبو داود ، كتاب الحج ، باب : من لم يدرك عرفة (١٩٤٩) (٢/ ٤٨٥ ، ٤٨٦) .

الترمذي ، كتاب الحج ، باب : ماجاء فيمن أدرك الإمام بجمع فقد أدرك الحج (٨٨٩) ، (٣/ ٢٣٧) .

النسائي ، كتاب المناسك ، باب فرض الوقوف بعرفة (٥/ ٢٥٦) .

ابن ماجه ، كتاب الحج ، باب : من أتى عرفة قبل الفجر ليلة جمع (٣٠١٥) (٢/ ١٠٠٣) .

(٢) سنن الترمذي (٣/ ٢٣٧)

(٣) (٢٩٧٥) (٥/ ٢١٤) .

(٤) في كتاب التفسير (٢/ ٢٧٨) .

(٥) قال الحاكم : هذا حديث صحيح ولم يخرجاه .

(٦) الغلس : هو ظلمة آخر الليل إذا اختلطت بضوء الصباح (النهاية ٣/ ٣٧٧)

(٧) الكشاف ع (١/ ١٢٤) ، ك (١/ ٣٤٨) ، في الموضع السابق ، وأسفر الصبح : إذا انكشف وأضاء . (النهاية ٢/ ٣٧٢) .

[٢٦٩] **قلت :** رواه مسلم (١) **في حديث جابر الطويل قال : ثم أتى المزدلفة فصلى بها المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين ولم يُسَبِّحْ بينهما (٢) ثم اضطجع رسول الله ﷺ حتى طلع الفجر وصلى (٣) الفجر حين تبين له الصبح بأذان وإقامة ، ثم ركب القَصْوَاء حتى أتى المشعر الحرام فاستقبل القبلة ودعاه وكبره وهلله وَوَحَّدَهُ ، فلم يزل واقفاً حتى أسفر جداً ، فدفع (قبل) (٤) أن تطلع الشمس مختصر .**

الحديث الثامن والتسعون :

[٢٧٠] **روي أنه يحاسبُ الخلائق في قدر حلب شاة .**

[٢٧١] **وروي في مقدار فواق ناقة (٥) .**

[٢٧٢] **وروي في مقدار لمحة (٦) .**

قوله : عن عبدالله بن سَلَّام (٧) أنه استأذن رسول الله ﷺ أن يقيم على السَّبت ، وأن يقرأ من التوراة في صلاته بالليل (٨) .

---

(١) في كتاب الحج ، باب : حجة النبي صلى الله عليه وسلم (١٢١٨) (٢/ ٨٨٦-٨٩٢) .
(٢) في صحيح مسلم " لم يسبح بينهما شيئاً " .
(٣) ورد في (هـ) : فصلى .
(٤) ما بين القوسين سقط من (هـ) .
(٥) فواق : بفتح الفاء وضمها هو قدر مابين الحلبتين من الراحة (النهاية ٣/ ٤٧٩) .
(٦) الكشاف ع (١/ ١٢٥) ، ك (١/ ٣٥١) في الموضع السابق .
قلت : لم يخرج الزيلعي هذه الروايات ، ولم يذكر مايبين أنه لم يجد تخريجها كما فعل في مواضع سابقة حيث كان يصرح بقوله : لم أجده ، أو بقوله : غريب جداً ، وكذا فعل ابن حجر في الكافي حيث اكتفى بذكر الروايات .
قلت : ولم أقف - رغم البحث - على من أخرجها ، إذ لم يذكر ذلك السيوطي في الدر المنثور ، ولاغيره ممن توسعوا في إيراد الآثار كابن جرير ، وابن أبي حاتم ، والشوكاني في فتح القدير ، كما لم أجد شيئاً من هذه الروايات في كتب الموضوعات ، والإشارة الوحيدة التي وجدتها أن القرطبي قال في تفسيره (٢/ ٤٣٥) عند تفسير " إن الله سريع الحساب " : " وفي الخبر " إن الله يحاسب في قدر حلب شاة " ، ولم يذكر للحديث راوياً ولاتخريجاً . والله أعلم .
(٧) عبد الله بن سلام بن الحارث ، أبويوسف وقيل أبو الحارث الإسرائيلي حليف الأنصار وهو من ذرية يوسف عليه السلام ، انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٤١٣-٤٢٦) ، (٢/ ٣٢٠ ، ٣٢١) .
كان من أحبار اليهود ، وأسلم بعد الهجرة بقليل ، توفي بالمدينة سنة ثلاث وأربعين للهجرة .
(٨) الكشاف ع (١/ ١٢٧) ، ك (١/ ٣٥٣) ، عند تفسير قوله تعالى ﴿ ياأيها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة ﴾ .

[٢٧٣] قلت : روى الطبري في تفسيره (١) حدثنا الحسين ، حدثني حجاج ، عن ابن جريج ، **عن عكرمة في قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ قال : نزلت في أناس من اليهود أسلموا كعبد الله بن سلام وثعلبة وابن يَامِين وأسد بن كعب (٢) وطائفة من يهود استأذنوا رسول الله ﷺ أن يسْبِتُوا وأن يقوموا بالتوراة ليلاً (٣) ، فأمرهم الله تعالى بإقامة شعائر الإسلام والرَّغبة عما عداها فقال : ﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً ﴾** (٤) . الآية . انتهى

[٢٧٤] وروى الواحدي في أسباب النزول له (٥) أخبرني أبو نعيم الأصبهاني فيما أذن لي في روايته عنه ، أنا أبو القاسم سليمان بن أحمد ، ثنا بكر بن سهل ، ثنا عبدالغني بن سعيد ، عن موسى بن عبدالرحمن الصنعاني ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، **عن ابن عباس قال : نزلت هذه الآية في عبدالله بن سلام وأصحابه وذلك أنهم حين آمنوا بالنبي ﷺ آمنوا بشريعته وشريعة موسى فعظموا السَّبت وكرهوا لُحْمَان الإبل وألبانها بعد ما أسلموا فأنكر ذلك عليهم المسلمون فقالوا : إنا نقوى على هذا وهذا ، وقالوا للنبي ﷺ : إن التوراة كتاب الله فدعنا فَلْنَعمَلْ بها فأنزل الله هذه الآية ﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً ﴾** . (٦) انتهى

---

(١) (٤٠١٦) (٤/ ٢٥٥، ٢٥٦) وقال فيه : « حدثنا القاسم قال : حدثنا الحسين . . . به» .

(٢) في تفسير الطبري « وأسد وأسيد ابني كعب ، وسعيه بن عمرو ، وقيس بن زيد » .

(٣) هذه الرواية بالمعنى وفي تفسير الطبري : (قالوا : يا رسول الله ، يوم السبت يوم كنا نعظمه ، فدعنا لنسبت فيه ، وإن التوراة كتاب الله ، فدعنا فلنقم بها بالليل فنزلت ﴿ يا أيها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافه . . . الآيه﴾ .

(٤) ورد في (هـ) : ﴿ ولا تتبعوا خطوات الشيطان ﴾ تكميلاً للآية . (٥) (ص : ٥٩) .

(٦) قلت : ضعف ابن حجر في الكافي (ص : ١٧) الطريقين :
فقال الأول : « ابن جريج لم يسمع من عكرمه » .
وقال في الثاني : « عبد الغني بن سعيد الثقفي في تفسيره ، عن موسى بن عبد الرحمن الصنعاني ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس قال : نزلت هذه الآية . . . الخ . وهي نسخة موضوعة »
قلت : أما الطريق الأول فقد قال العلائي في جامع التحصيل (ص : ٢٢٩ ، ٢٣٠) : « وذكر ابن المديني أيضاً أصحاب ابن عباس ، ثم قال : ولم يلق - يعني ابن جريج - منهم جابر بن زيد ولا عكرمة ولا سعيد بن جبير» ، وقال ابن حجر في التقريب (١/ ٥٢٠) عن ابن جريج : « كان يرسل ويدلس » ، ونقل في تهذيب التهذيب (٦/ ٤٠٥) عن الدار قطني أنه قال : « تجنب تدليس ابن جريج فإنه قبيح التدليس لا يدلس إلا فيما سمعه من مجروح » .
وأما الطريق الثاني : فالواضح علته من موسى بن عبد الرحمن الصنعاني ، قال فيه ابن حبان : «شيخ دجال يضع الحديث ، روي عنه عبد الغني بن سعيد الثقفي ، وضع على ابن جريج ، عن عطاء عن ابن عباس كتاباً في التفسير جمعه من كلام الكلبي ومقاتل بن سليمان ، وألزقه بابن جريج عن عطاء ، عن ابن عباس ولم يحدث به ابن عباس ولا عطاء سمعه ، ولا ابن جريج سمع من عطاء ، وإنما =

الحديث التاسع والتسعون :

روي أن رسول الله ﷺ بعث عبدالله بن جَحْش [1] على سرية في جمادى الآخرة قبل قتال بدر بشهرين ليترصد عِيْرَاً لقريش فيها عمرو بن عبدالله الحضرمي وثلاثة معه ، فقتلوه وأسروا اثنين واستاقوا العِيْرَ وفيها من تجارة الطائف ، وكان ذلك أول يوم من رجب وهم يظنونه من جمادى الآخرة فقالت قريش : قد استحل محمد الشهر الحرام شهراً يأمَنُ فيه الخائف ، ويَبْذَعِرُّ فيه [2] الناس إلى معايشهم ، فوقف/رسول الله ﷺ العير ، ٢٣/ أ وعظم ذلك على أصحاب السرية وقالوا : مانبرح حتى تنزل توبتنا ، ورد رسول الله ﷺ العير والأسارى [3] .

[٢٧٥] **قلت :** رواه البيهقي في دلائل النبوة في أول باب المغازي [4] بتغيير يسير أخبرنا أبو عبدالله الحافظ ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا أحمد بن عبدالجبار ، ثنا يونس بن بكير ، عن ابن إسحاق ، حدثني يزيد بن رَوْمَان ، **عن عروة بن الزبير أن رسول الله ﷺ بعث سرية من المسلمين ، وأمر عليهم عبد الله بن جحش الأسدي وقال له : كن بها – يعني**

= وإنما سمع ابن جريج من عطاء الخراساني عن ابن عباس في التفسير أحرفاً شبيهاً بجزء ، وعطاء الخراساني لم يسمع من ابن عباس شيئاً ولا رواه » ، وانظر المجروحين (٢/ ٢٤٢) ، ميزان الاعتدال (٤/ ٢١١ ، ٢١٢) . (٦/ ٢٣٤٨) ، ونقل العلائي في جامع التحصيل (ص : ٢٣٠) ، وابن حجر في تهذيب التهذيب (٦/ ٤٠٦) عن يحيى بن سعيد القطان أنه قال : « ابن جريج عن عطاء الخراساني ضعيف ، إنما هو كتاب دفعه إليه » .

وفي تهذيب التهذيب (٧/ ٢١٢ ، ٢١٣) : روى عن الصحابة مرسلاً ، وعن الدار قطني وأبي داود أنه لم يدرك ابن عباس ولم يره .

وقال السيوطي في الإتقان (٢/ ١٨٨) : « وعن ابن جريج في التفسير جماعة رووا عنه ، وأطولها ما يرويه بكر بن سهل الدمياطي ، عن عبد الغني بن سعيد ، عن موسى بن محمد (كذا في المطبوع) ، عن ابن جريج ، وفيه نظر ، وروى الحجاج بن محمد ، عن ابن جريج نحو جزء وذلك صحيح » .

وقال ابن كثير في تفسيره (١/ ٢٤٨) : وفي ذكر عبد الله بن سلام مع هؤلاء نظر ، إذ يبعد أن يستأذن في إقامة السبت وهو مع تمام إيمانه يتحقق نسخه ورفعه وبطلانه والتعويض عنه بأعياد الإسلام» .

(١) عبد الله بن جحش بن رياب الأسدي ، أحد السابقين إلى الاسلام هاجر إلى الحبشة وشهد بدراً ، واستشاره الرسول صلى الله عليه وسلم في أسارى بدر ، واستشهد في أحد وعمره نيف وأربعون سنة ودفن مع حمزة بن عبدالمطلب في قبر واحد . الإصابة (٢/ ٢٨٧) .

(٢) في الأصل و (هـ) بالنون « يندعر » وفيه ساقطة من الأصل والتصويب من الكشاف والمصادر ، وابْذَعَرّ القوم يعنى تفرقوا وفروا ، و « ابذعر النفاق » أي تفرق وتبدّد والمراد تفرق الناس في طلب معايشهم (النهاية (١/ ١١١) ، غريب أبي عبيد (١/ ٣٢٨) .

(٣) الكشاف ع (١/ ١٣٠) ، ك (١/ ٣٥٦ ، ٣٥٧) عند تفسير قوله تعالى ﴿ يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير . . الآية ﴾ .

(٤) (٣/ ١٨-٢٠) .

نخلة -[1] حتى تأتينا بخبر من أخبار قريش ، ولم يأمره بقتال ، إلى أن قال : فَمَرَّ بِهِمْ عمرو ابن الحضرمي ، والحكم بن كيسان . . . وهرب [2] المغيرة فأعجزهم [3] ، واستاقوا العير فقدموا بها على رسول الله ﷺ فقال (لهم)[4] : والله ما أمرتكم بالقتال في الشهر الحرام فأوقف رسول الله ﷺ الأسيرين [5] والعير فلم يأخذ منها شيئاً ، فلمّا سمعوا ما قال عليه السلام أسقط في أيديهم ، وعَنَّفَهُم إخوانهم من المسلمين ، وقالت قريش حين بلغهم ذلك : قد استحلَّ محمد الشهر الحرام ، وسَفَكَ فيه الدم ، وأخذَ المالَ ، وأسرَ الرجالَ فأنزل الله تعالى ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الحَرَامِ ﴾[6] . الآية ، [7] فأخذ رسول الله ﷺ العير ورد الأسيرين . مختصر [8] .

---

(١) في سيرة ابن هشام (٢/ ٢٥٢) ، وتفسير الطبري (٤/ ٣٠٢) : « فسر حتى تنزل نخلة بين مكة والطائف » .

(٢) ورد في (هـ) : وهو .

(٣) هكذا في الأصل وفي (هـ) ، والكلام غير متناسب ، وتوضيحه وتمامه من دلائل النبوة وغيره : « فمر بهم عمرو بن الحضرمي ، والحكم بن كيسان ، وعثمان والمغيرة ابنا عبد الله ، معهم تجارة قدموا بها من الطائف ، أدم وزبيب ، فلما رآهم القوم أشرف لهم واقد بن عبد الله وكان قد حلق رأسه ، فلما رأوه حليقاً قالوا : عمّار ، ليس عليكم منهم بأس ، وأئتمر القوم بهم - أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم - وهو آخر يوم من رجب فقالوا : لئن قتلتموهم إنكم لتقتلونهم في الشهر الحرام ، ولئن تركتموهم ليدخلن في هذه الليلة مكة الحرم فليمتنعن منكم فأجمع القوم على قتلهم ، فرمى واقد بن عبد الله التميمي عمرو بن الحضرمي بسهم فقتله ، واستأسرر عثمان بن عبد الله ، والحكم بن كيسان وهرب المغيرة فأعجزهم . . . الخ » .

قلت : وهذا النص يوضح السياق ، ويزيل اللبس ، وإن كان المصنف ذكر النص مختصراً إلا أنه يظهر أن هناك سقطاً وقع إما بسبق قلم منه أو ذهول وخطأ من الناسخ .

(٤) ما بين القوسين سقط من (هـ) . (٥) ورد في (هـ) : الأميرين .

(٦) سورة البقرة ، آية رقم (٢١٧) .

(٧) تكررها هنا في (هـ) قوله : فأنزل الله .

(٨) وفي سنده أحمد بن عبدالجبار هو العطاردي ، قال ابن حجر في التقريب (١/ ١٩) : ضعيف لكنه قال : «سماعه للسيرة صحيح » ، وقال في التهذيب (١/ ٥٢) : « أثنى عليه أبوكريب ، وسئل عن مغازي يونس ، فقال : «مروا إلى غلام بالكناس سمع معنا مع أبيه» ، وقال الخطيب : (وقد روى العطاردي عن أبيه عن يونس ، أوراقاً فاتته من المغازي)، وهذا يدل على تثبته» وهذا يبين أن ابن حجر يقوى روايته لسيرة ابن اسحاق ، وهو هنا مصرح بالسماع .

قلت : أخرجه ابن جرير في تفسيره (٤٠٨٢) (٤/ ٣٠٢-٣٠٥) عن ابن حميد ، عن سلمة بن الفضل ، عن ابن اسحاق قال : حدثني الزهري ، ويزيد بن رومان ، عن عروة بن الزبير ، ولفظه أطول مما عند البيهقي ، وفيه « فأشرف لهم عكاشة بن محصن وقد كان حلق رأسه » .

وساقه من طريق أخرى [1] بزيادات فيه وقال فيه : وكان ذلك في رجب قبل بدر بشهرين .

وذكره الثعلبي في تفسيره [2] بلفظ المصنف سواء من غير سند .

والقصة في سيرة ابن هشام [3] مطولة عن ابن إسحاق .

ورواه الواحدي في أسباب النزول بسنده إلى عروة بن الزبير [4] فذكره بزيادات ونقص .

[٢٧٦] ثم أسند إلى الزهري [5] **قال : بعث رسول الله ﷺ عبدالله بن جحش ومعه نفر من المهاجرين فقتل عبدُالله بن واقدٍ الليثيُّ عَمْروَ بنَ الحضرمي في آخر يوم من رجب ، وأسروا رجلين ، واستاقوا العير فوقف (على)[6] ذلك رسول الله ﷺ وقال : لم آمركم بالقتال في الشهر الحرام ، فقالت قريش : قد استحل محمد الشهر الحرام فنزلت ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ ﴾ . الآية .**

ثم قال الواحدي [7] : وقال المفسرون بعث رسول الله ﷺ عبدالله بن جحش في جمادى الآخرة قبل قتال بدر بشهرين ، على رأس سبعة عشر شهراً من مقدمه المدينة فذكره مطولاً وفيه لفظ المصنف بتمامه [8] .

---

(١) دلائل النبوة (٣/ ٢٠ ، ٢١) ، من طريقين عن موسى بن عقبة ،عن الزهري من قوله .

(٢) (ج١) (ل٨٩/ ب ، ل٩٠/ أ) قال فيه : (قال المفسرون) وفي سياقه زيادات فقد جاء في روايته أنه كان مع عبدالله بن جحش ثمانية من المهاجرين ثم ذكر أسماءهم ، وذكر أن عكاشة بن محصن حلق رأسه لإظهار تعظيم الشعائر .
وفيه : فقالت قريش : قد استحل محمد الشهر الحرام ، شهراً يأمن فيه الخائف ، ويبذعر الناس لمعايشهم، فسفك فيه الدماء ، وأخذ فيه الحرائب ، وعير بذلك أهلُ مكة من كان بها من المسلمين ، وقالوا : يا معشر الصباة استحللتم الشهر الحرام وقاتلتم فيه ، وتفاولت اليهود بذلك وقالوا : واقد وقدت الحرب ، وعمرو عمرت الحرب ، والحضرمي حضرت الحرب .... الخ .

(٣) (٢/ ٢٣٩- ٢٤٣) ، ولفظه كما عند الطبري ، وبنحو ما عند الثعلبي .

(٤) (ص : ٦٠ ، ٦١) . (٥) (ص : ٦١) ، من طريق ابن اسحاق عنه .

(٦) ما بين المعقوفين سقط من الأصل و (هـ) ، والإستدراك من أسباب النزول للواحدي ، والسياق يقتضيه .

(٧) في أسباب النزول (ص : ٦٢) .

(٨) قال ابن حجر في الكافي (ص : ١٨) : « وأخرجه الطبراني من حديث جندب بن عبدالله البجلي موصولاً » .
قلت : هو في المعجم الكبير (١٦٧٠) (٢/ ١٦٢) قال : «حدثنا إبراهيم بن نائلة ، ثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ، ثنا معتمر بن سليمان ، عن أبيه ، حدثني الحضرمي ، عن أبي السوار ، عن جندب بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه بعث رهطاً .... الخبر» وقال الهيثمي في المجمع (٦/ ١٩٨) : رجاله ثقات .
وأخرجه عن جندب أبويعلى في مسنده (١٥٣٤) (٣/ ١٠٢ ، ١٠٣) والبيهقي في السنن في كتاب السير ، باب : نسخ العفو عن المشركين (٩/ ١١ ، ١٢) وقال السيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٥٠) : «والبيهقي في سننه بسند صحيح» ، وأخرجه الطبري في تفسيره (٤٠٨٤) (٤/ ٣٠٦ ، ٣٠٧) لكن فيه : عن المعتمر ، عن أبيه ، عن رجل عن أبي السوار به . =

الحديث المائة :

[٢٧٧] روي أنه لما نزلت ﴿ وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ والأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَراً وَرِزْقاً حَسَناً ﴾ [(١)] (وكان) [(٢)] المسلمون يشربونها وهي لهم حلال ، ثم إن عمر ومعاذاً ونفراً من الصحابة قالوا : يا رسول الله أَفْتِنَا في الخمر فإنها مَذْهبة للعقل مَسْلبة للمال فنزلت ﴿ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ ﴾ [(٣)] فشربها قوم وتركها آخرون ، ثم دعا عبدالرحمن بن عوف ناساً منهم فشربوا وسكروا فَأَمَّ بعضهم بعضاً فقرأ : قل يا أيها الكافرون أعبد ما تعبدون ، فنزلت ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَقْرَبُوا الصَّلاَةَ وأَنْتُمْ سُكَارَى ﴾ [(٤)] فقلَّ من يشربها ، ثم دعا عِتْبَان بن مالك[(٥)] قوماً فيهم سعد بن أبي وقاص فلما سكروا افتخروا وتفاخروا وتناشدوا حتى أنشد سعد شعراً فيه هجاء الأنصار فضربه أنصاري بلِحْي[(٦)] بعير فَشَجَّه مُوْضِحَة [(٧)] فشكى إلى رسول الله ﷺ : فقال عمر : اللهم بَيِّنْ لنا في الخمر بياناً شافياً فنزلت ﴿ إنما الخمر والميسر ﴾ إلى قوله ﴿ فهل أنتم منتهون ﴾ [(٨)] فقال عمر : انتهينا يارب[(٩)] .

قلت : غريب بهذا اللفظ ، وذكره الثعلبي[(١٠)] هكذا من غير سند[(١١)]

= وكلهم أخرجه من طريق معتمر بن سليمان عن أبيه ، عن الحضرمي به ، وهذا الحضرمي فيه خلاف هل هو ابن لاحق أم غيره ، ففي تهذيب الكمال (٦/ ٥٥٤) عن ابن معين قال : ليس به بأس ، وليس هو بالحضرمي ابن لاحق ، وعن أبي حاتم حضرمي اليمامي ، وحضرمي بن لاحق هو عندي واحد .

وقد مشى على التفرقة بين الحضرمي بن لاحق ، والحضرمي شيخ سليمان التيمي كل من ابن حجر ، وابن المديني تهذيب التهذيب (٢/ ٣٩٥) ، والبخاري التاريخ الكبير (٣/ ١٢٥، ١٢٦) ، وابن حبان الثقات (٦/ ٩٢٤٩) ، والذهبي الميزان (١/ ٥٥٥) ، ثم إن ابن حبان ، والذهبي ، وابن المديني حكموا بجهالته ، لكن ابن معين وابن عدي (الكامل ٢/ ٨٦٠) ، وابن حجر قالوا : لا بأس به .

والذي يظهر أن هذا الحضرمي غير ابن لاحق ، وحديثه في أفضل أحواله من قبيل الحسن .

(١) سورة النحل ، آية رقم (٦٧) . (٢) ورد في (هـ) : فكان .

(٣) سورة البقرة ، آية رقم (٢١٩) . (٤) سورة النساء ، آية رقم (٤٣) .

(٥) عتبان بن مالك بن عمرو الخزرجي الأنصاري البدري ، كان إمام قومه ، وآخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين عمر ، مات في خلافة معاوية . (الإصابة ٢/ ٤٥٢) .

(٦) اللحي : عظم اللحية . غريب الخطابي (٢/ ٣٥٤) .

(٧) المُوضحَة : من الشجاج والجروح ، وهي التي تُبدي وضح العظم أي بياضه وجمعها مواضح (النهاية ٥/ ١٩٦) .

(٨) سورة المائدة ، آية رقم (٩١) .

(٩) الكشاف ع (١/ ١٣١ ، ١٣٢) ، ك (١/ ٣٥٨ ، ٣٥٩) عند تفسير قوله تعالى ﴿ يسألونك عن الخمر والميسر ﴾ .

(١٠) (ج ١) (ل٨٩/ ب ، ل٩٠/ أ ، ب) وسياقه أطول وفيه زيادات كثيرة وذكر لعدد من الصحابة وشربهم للخمر .

(١١) قال ابن همات في تحفة الراوي (ل٣٤/ أ) : وورد مفرقاً في جملة أحاديث منها : أ - ما أخرجه ابن أبي حاتم (١/ ل١٥٠/ ب) عن أنس قال : كنا نشرب الخمر فأنزلت ﴿ يسألونك عن الخمر والميسر ﴾ ، وقلنا : نشرب منها ما ينفعنا ، فأنزلت في المائدة ﴿ إنما الخمر ﴾ الآية ، فقالوا : قد انتهينا . =

[٢٧٨] **قوله: عن علي رضي الله عنه[١]: «لو وقعت قطرة في بئر فَبُنِيَ مكانها منارة لم أُؤَذِّنْ عليها، ولو وَقَعَتْ في بَحْرٍ ثم جَفَّ ونبت فيه الكلأ لم أَرْعَه»[٢].**

وعن ابن عمر قال: «لو أدخلت أصبعي فيه لم يتبعني»[٣].

[٢٧٩] قلت: حديث ابن عمر: رواه ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الأشربة[٤] حدثنا ابن المبارك[٥]، عن الأوزاعي، **عن سليمان بن حبيب أن ابن/عمر قال: ٢٣/ب**

= ب - ومنها: ما أخرجه أحمد (١/ ٥٣)، وأبوداود (٣٦٧٠) (٤/ ٧٩، ٨٠)، والحاكم (٢/ ٢٧٨) (٤/ ١٤٣) والترمذي (٣٠٤٩) (٥/ ٢٥٣، ٢٥٤)، وصححاه (قال الحاكم مرة: صحيح على شرط الشيخين، ومرة: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي) والنسائي (٨/ ٢٨٦، ٢٨٧)، عن عمر أنه قال: اللهم بيّن لنا في الخمر بياناً شافياً فنزلت الآية التي في سورة النساء فكان منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة نادى لا يقربنّ الصلاة سكران، فدعى عمر فقرئت عليه، فقال: اللهم بيّن لنا في الخمر بياناً شافياً فنزلت الآية التي في المائدة فقال عمر: انتهينا.

ج - ومنها ما أخرجه أحمد عن أبي هريرة (٨٦٠٥) (١٦/ ٢٥٤) قال: قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يشربون الخمر ويأكلون الميسر، فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهما، فأنزل الله تعالى ﴿يسألونك عن الخمر والميسر﴾ الآية، فقال الناس ما حرم علينا إنما قال: إثم كبير، وكانوا يشربون الخمر حتى كان يوم صلى رجل من المهاجرين بأصحابه في المغرب فأنزل الله الآية التي في النساء.

د - ومنها: ما أخرجه أبوداود، والترمذي وحسنه، والحاكم وصححه، والنسائي عن علي قال: صنع لنا... الحديث

قلت: سيأتي في سورة النساء عند قوله تعالى ﴿ولا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى﴾.

هـ - ومنها ما أخرجه النسائي (الكبرى) (١١١٥١) (٦/ ٣٣٧)، والبيهقي (٨/ ٢٨٥، ٢٨٦)، وابن جرير (١٢٥٢٢) (١٠/ ٥٧١) عن ابن عباس قال: إنما نزل تحريم الخمر في قبيلتين من الأنصار شربوا فلمّا أن ثمل القوم عبث بعضهم ببعض فلما أصبحوا جعل الرجل يرى الأثر في وجهه ورأسه ولحيته، فوقعت الضغائن في قلوبهم فنزلت ﴿يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر﴾ الآية.

وانظر الدر المنثور (١/ ٢٥٢، ٢٥٣) (٢/ ٣١٤-٣١٧)، الفتح السماوي (١/ ٢٥٦، ٢٥٧).

(١) في الأصل: (قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم)، وما أثبته من (هـ) وهو المثبت في الكشاف ع (١/ ١٣٢)، ك (١/ ٣٥٩)، وفي الكافي لابن حجر (ص: ١٨)، وهو مطابق لطريقة المؤلف في ذكره للآثار عن الصحابة وعدم عدِّها مع الأحاديث.

(٢) قال ابن حجر في الكافي (ص: ١٨): «لم أجده عنه» والمصنف لم يذكر له تخريجاً كما لم يشر إلى أنه لم يجده.

(٣) الكشاف ع (١/ ١٣٢)، ك (١/ ٣٥٩) في الموضع السابق.

(٤) باب: في الخمر وما جاء فيها (٤١١٧) (٨/ ١٩٢).

(٥) في المصنف: حدثنا مبارك، وهو خطأ.

«لو أدخلت أصبعي في خمر ما أحببت أن ترجع إليَّ»[1]. انتهى .

الحديث الحادي بعد المائة :

عن النبي ﷺ : «إياكم وهاتين الكَعْبَتَيْن[2] المشؤومتين فإنهما من ميسر[3] العَجَم»[4] .

[٢٨٠] **قلت :** روي من حديث ابن مسعود وله طرق :

الأول : رواه البخاري في كتابه المفرد في الأدب[5] ، حدثنا مُسَدَّد ، ثنا معتمر ، سمعت عبد الملك ، عن أبي الأحوص ، **عن عبدالله بن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ اتقوا هاتين الكعبتين[6] المُوْسُوْمَتَيْن[7] اللتين يَزْجُرَان زجراً[8] ، فإنهما من ميسر العجم .** انتهى .

---

(١) قلت : هذا إسناد رواته ثقات ، إلا أن سليمان بن حبيب وهو المحاربي لم يذكر له سماع من ابن عمر ، وفي الإسناد لم يصرح بالتحديث أو السماع .
وانظر ترجمة سليمان في تهذيب الكمال (١١/ ٣٨٢-٣٨٤) ، وتهذيب التهذيب (٤/ ١٧٧, ١٧٨)

(٢) الكعبتين مثنى والمفرد كعبة والكعب : هو فص النرد ، والجمع كعاب (النهاية ٤/ ١٧٩) .

(٣) الميسر : هو القمار يقال يسَر الرجل يَيْسرُ فهو يسرٌ وياسرٌ وكل شئ فيه قمار فهو ميسر (النهاية ٥/ ٢٩٦ ، ٢٩٧)، وأصل القمار ما كان يفعله أهل الجاهلية حيث يذبحون الجزور ويقسمونها أقساماً ثم يسهمون عليها بعشرة أقداح سبعة لها أنصباء ، وثلاثه ليست لها أنصباء ، ثم يقسمونها على قدر ما تخرج لهم السهام (مختصراً من غريب أبي عبيد ٢/ ١٤٨) .

(٤) الكشاف ع (١/ ١٣٢) ، ك (١/ ٣٥٩) ، في الموضع السابق ، وفيهما «إياكم وهاتين اللعبتين» وكذا في الكافي (ص : ١٨) .

(٥) باب إثم من لعب بالنرد (١٢٧٠) (٢/ ٦٦٥) ولفظه «إياكم وهاتين الكعبتين الموسومتين» وهو في الأدب المفرد بهذا الإسناد موقوف على ابن مسعود .

(٦) ورد في (هـ) : اتقوا هاتين اللعبتين .

(٧) في الأصل رسمت هكذا «الموشومتين» وفي (هـ) : «الموشومتين» كذلك ، وفي الأدب المفرد : «الموشومتين» بالسين المهملة ، وهو كذلك في سائر مصادر التخريج كما سيأتي ، ولذا أثبته .
والموشومتين : إما من الوسم وهو العلامة ، وأصل الوسم أثر الكي يكون في الأعضاء ، والمعنى هنا : أي الكعبتين المعلّمتين .
وإما أن يكون من الوسامة وهي الحسن والوضاءة ، والمعنى هنا : أي الكعبتين المزينتين الحسنتين .
انظر النهاية (٥/ ١٨٥) ، تاج العروس (١٧/ ٧٢٦) .
والمشؤومتين من الشؤم وهو : ضد اليُمن ، ومعناه ما يكره وتخشى عاقبته .
انظر النهاية (٢/ ٥١٠ ، ٥١١) ، تاج العروس (١٦/ ٣٧٩) .
والموشومتين : من الوشم ، وهو أن يغرز الجلد بإبرة ثم يحشى بكحل أو نيل ، فيزرق أثره أو يخضر، وسميت كذلك لما فيها من النقط السود فهي فيها كالوشم .
انظر النهاية (٥/ ١٨٩) ، تاج العروس (١٧/ ٧٢٧ ، ٧٢٨) .

(٨) الزجر : المراد به النهي ، والزجر للطير : هو التيمن والتشؤم بها والتفؤل بطيرانها كالسانح والبارح ، وهونوع من الكهانة والعيافة ، والمعنى هنا أن النرد يخرج النصيب بغير حق ، وإنما هو بالاتفاق كما يفعل زاجر الطير .
انظر النهاية (٢/ ٢٩٦ ، ٢٩٧) .

الثاني : رواه أحمد في مسنده[1] ثنا علي بن عاصم ، ثنا إبراهيم الهَجَري ، عن أبي الأحوص به[2] .

وهذا رواه ابن عدي في كامله[3] عن إبراهيم بن مسلم ، عن أبي الأحوص، وأسند إلى النسائي أنه قال في إبراهيم[4] هذا ضعيف[5] ، وكذلك أسند إلى ابن معين أنه قال فيه ضعيف ليس بشئ[6] .

ورواه البيهقي في سننه في كتاب الشهادات[7] [8] .

ورواه ابن مردويه في تفسيره من حديث الحسن بن دينار عن عبدالملك بن عمير ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن أبي الأحوص به[9] .

---

(١) (١/ ٤٤٦) .
(٢) سقطت (به) من الأصل .
(٣) (١/ ٢١٦) .
(٤) ورد في (هـ) : إبراهيم بن مسلم .
(٥) الكامل (١/ ٢١٥) ، وكذا هو في ضعفاء النسائي (ص: ٤٠) .
(٦) الكامل (١/ ٢١٥) ، وكذا هو في تاريخ ابن معين (٢/ ١٣، ١٤) .
(٧) ورد في (هـ) (منْ) وبجانبها بياض ، وفي الهامش مكتوب : بياض بالأصل .
(٨) باب : كراهيه اللعب بالنرد أكثر من كراهية اللعب بالشيئ من الملاهي (١٠/ ٢١٥) مرفوعاً وموقوفاً .
(٩) عزاه له مرفوعاً السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣١٩) .
قلت : روي مرفوعاً وموقوفاً ، أما المرفوع فرواه :
أ- أحمد في مسنده (١/ ٤٤٦) عن علي بن عاصم .
ب- ابن عدي في الكامل (١/ ٢١٦) من طريق أبي معاوية .
ج- من طريق ابن عدي ، البيهقي في شعب الإيمان (٦٠٨٠) (١١/ ٤٦٩) .
د- البيهقي في السنن الكبرى (١٠/ ٢١٥) من طريق زياد بن عبد الله البكائي .
كلهم عن إبراهيم بن مسلم الهجري ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً ، وقد ضعف الشيخ أحمد شاكر الرفع بإبراهيم في المسند (٤٢٦٣) (٦/ ١٣٣) ، وإبراهيم بن مسلم ضعفه النسائي وابن معين كما مر ، وكذا ضعفه ابن سعد في الطبقات (٦/ ٣٤١) ، وقال أبو حاتم في الجرح والتعديل (٢/ ١٣١) : « ليس بقوي ، لين الحديث » ، وقال الجوزجاني في أحوال الرجال (ص: ٩١) «يضعف حديثه» ، وقال الفسوي في المعرفة (٣/ ١٠٨) : « كان رفاعاً » ، وذكر ابن حجر في تهذيب التهذيب (١/ ١٦٦) أنه كان يخلط في الرفع والوقف ، وقال ابن عدي « إنما أنكروا علية كثرة روايته عن أبي الأحوص ، عن عبد الله » ، وفي التقريب (١/ ٤٣) : « لين الحديث ، رفع الموقوفات » .
وأما الموقوف فرواه :
أ- ابن أبي شيبة في مصنفه (٦٢٠٣) (٨/ ٧٣٧) من طريق سفيان .
ب- البخاري في الأدب المفرد من طريق معتمر ، والصواب -والله أعلم- أن الرواية الصحيحة عنده =

[٢٨١] ورواه أيضاً من حديث (علي بن يزيد ، عن القاسم ، عن أبي أمامة ، عن أبي موسى الأشعري (١) ، عن النبي ﷺ نحوه .

= الوقف لا الرفع كما ذكره المصنف ، لما سيأتي من كلام البيهقي ، ولأن الرواية عن عبد الملك بن عمير إنما هي على الوقف لا الرفع .

ج - ابن جرير في تفسيره من طريق سفيان (٤١٠٨) (٤/ ٣٢٢) ، ومن طريق شعبة (٤١٠٩) (٤/ ٣٢٢) .

د - الآجري في تحريم النرد والشطرنج والملاهي ، الحديث الثامن عشر من طريق معتمر (ص: ١٢٧) والحديث التاسع عشر من طريق سفيان (ص : ١٢٩) .

هـ - البيهقي في شعب الإيمان (٦٠٨١) (١١/ ٤٧١) من طريق أبي عوانة كلهم عن عبد الملك بن عمير عن أبي الأحوص ، عن عبد الله موقوفاً ، ورواه أيضاً :

ح - عبد الرزاق في مصنفه (١٩٧٢٧) (١٠/ ٤٦٧) من طريق معمر ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن أبي الأحوص به موقوفاً .

ط - ومن طريق عبد الرزاق رواه البيهقي في شعب الإيمان (٦٠٨٢) (١١/ ٤٧١ ، ٤٧٢) .

ك - الخرائطي في مساوىء الأخلاق من طريق محمد بن فضيل ، عن يزيد بن أبي زياد به (٧٥٦) (ص: ٣٣٥) .

ى - ورواه البيهقي في السنن (١٠/ ٢١٥) من طريق جعفر بن عون ، عن إبراهيم الهجري ، عن أبي الأحوص به موقوفاً .

وقال البيهقي : « رفعه البكائي ، عن إبراهيم ، وسويد ، عن أبي معاوية عن إبراهيم ، والمحفوظ موقوف » ثم رواه موقوفاً وقال : « وكذلك رواه عبد الملك بن عمير وغيرهم عن أبي الأحوص ، عن ابن مسعود موقوفاً » .

قلت : وكلهم في ألفاظهم بالسين المهملة إما بالجمع « الكعاب الموسومة » ، أو بالتثنية « الكعبتين الموسومتين» .

ورواية عبد الرزاق بدون الوصف : « إياكم وزجراً بالكعبتين . . . » وهى هكذا في شعب الإيمان ، وفي المصنف المطبوع « رحوا » وقال محققه : لعلها « دحواً » والدحو : « رمي اللاعب بالحجر والجوز وغيره » (النهاية ٢/ ١٠٦) .

(١) عزاه له السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣١٩) ، وزاد نسبته إلى ابن أبي حاتم .

قلت : ذكره ابن كثير في تفسيره (٢/ ٩١) عن ابن أبي حاتم ، وساق إسناده كاملاً ، وهو من طريق علي بن يزيد به ، ولفظه « اجتنبوا هذه الكعاب الموسومة التي يزجر بها زجراً ، فإنها من الميسر » .

ورواه الآجري في تحريم النرد ، الحديث الثالث عشر (ص: ١١٧) ، من طريق علي بن يزيد به مثله .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/ ١١٣) بهذا اللفظ ، وقال : « رواه الطبراني » ، وسكت عنه ، ولم أجده في مجمع البحرين ، والمعجم الكبير المطبوع ليس فيه حديث أبي موسى .

قلت : مداره على علي بن يزيد الألهاني ، أبو عبد الملك الدمشقي ، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٤٦) : ضعيف .

[٢٨٢] ورواه أيضاً) [١] من حديث عثمان بن أبي شيبة ، ثنا عمران بن موسى ابن عبد الملك بن عمير ، عن عبد الملك بن عمير ، عن حصين بن أبي الحر ، عن سمرة بن جندب [٢] عن النبي ﷺ نحوه .

ولفظه في الجميع « إياكم وهاتين الكعبتين » [٣] الحديث .

قوله : وعن علي : أن النّرد والشَّطرنج[٤] من الميسر[٥][٦] .

وقال ابن أبي حاتم في العلل (٢/ ٢٩٨) عن أبيه : «هذا حديث باطل ، وهو من علي بن يزيد » .

(١) ما بين القوسين ساقط من (هـ) ، والحديث عزاه لابن مردويه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣١٩) .
قلت : رواه الآجري في تحريم النرد ، الحديث السادس عشر (ص : ١٢٥) من حديث عمر بن أيوب عن عثمان بن أبي شيبة به ولفظه : « إياكم وهذه الكعاب الموسومة التي تزجر زجراً فإنهن من الميسر »
ورواه البيهقي في شعب الإيمان (٦٠٨٣) (١١/ ٤٧٣) من حديث عمر بن أيوب ، حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا عمران بن موسى بن عبد الملك بن عمير ، عن أبيه ، عن عبد الملك بن عمير به مثله ، وكذا جاء الإسناد في الطبعة البيروتيه للشعب (٦٥٠٤) (٥/ ٢٣٨ ، ٢٣٩) .
والإسناد الأول رجاله « ثقات لكن لم أقف لعمران بن موسى على ترجمة ، وأما بزيادة أبيه فإن أباه موسى بن عبد الملك بن عمير القرشي ضعفه أبو حاتم ، وقال الذهبي : ذكره البخاري في الضعفاء ، وذكره ابن حبان في الثقات .
انظر الجرح والتعديل (٨/ ١٥١) ، التاريخ الكبير (٧/ ٢٩٢) ، ميزان الاعتدال (٤/ ٢١٣) لسان الميزان (٦/ ١٢٤ ، ١٢٥) ، الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (٣/ ١٤٧) .

(٢) سمرة بن جندب بن هلال الفزاري ، أبو سليمان ، حليف الأنصار ، أجازه الرسول صلى الله عليه وسلم للقتال بعد ما ردّه ، نزل البصرة وكان شديداً على الخوارج ، مات سنة ثمان وقيل تسع وخمسين وقيل سنة ستين للهجرة .
انظر سير أعلام النبلاء (٣/ ١٨٣-١٨٦) ، الإصابة (٢/ ٧٨ ، ٧٩) .

(٣) ورد في (هـ) : اللعبتين .

(٤) الشَّطرنج : بالشين المعجمة مأخوذ من المشاطرة أي المقاسمة لأن لكل لاعب شطر ونصيب ، وقيل : هو بالسين المهملة « السطرنج » ، مأخوذ من التسطير أي التنظيم عند التعبئة للرقعة ، وكسرا الشين فيه أجود ، وقيل هو فارسي معرّب .
انظر مقدمة تحريم النرد والشطرنج (ص : ٦١ ، ٦٢) ، تاج العروس (٣/ ٤١٥) ، لسان العرب (٢/ ٣٠٨) .

(٥) ورد في (هـ) : من ميسر .

(٦) الكشاف ع (١/ ١٣٢) ، ك (١/ ٣٥٩) في الموضع السابق .

[٢٨٣] قلت : رواه الثعلبي في تفسيره[١] من حديث قتيبة ، ثنا حاتم بن إسماعيل ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه أن علياً قال في النرد والشطرنج : هما من الميسر . انتهى .

ورواه ابن أبي حاتم في تفسيره[٢] حدثنا أبي ، عن عبدالله بن مرحوم ،عن حاتم بن إسماعيل به ، ولم يذكر فيه النرد .

وكذلك رواه البيهقي[٣] ثم قال : هذا مرسل ولكن له شواهد[٤] .

---

(١) (ج١) (ل٩٥/أ) .

(٢) (ج١) (ل) ، قال : حدثنا أبي ، حدثنا عبيس بن مرحوم ، ثنا حاتم ، ثنا جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب أنه كان يقول : الشطرنج من الميسر .

(٣) في السنن في كتاب الشهادات ، باب : الاختلاف في اللعب بالشطرنج (١٠/ ٢١٢) من طريق سليمان بن بلال ، عن جعفر بن محمد به ، وأشار إليه في شعب الإيمان (١١/ ٤٨٠) ، والآداب (٨٧٩) (ص : ٣٣٠) .

قلت : أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الآدب ، باب : في اللعب بالنرد وما جاء فيه (٦٢٠١) (٨/ ٧٣٦) عن حاتم بن اسماعيل به ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣١٩) لابن أبي شيبة ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم بلفظ المصنف ، كما عزاه لعبد بن حميد بلفظ : الشطرنج ميسر الأعاجم .

(٤) ذكر ذلك البيهقي في السنن (١٠/ ٢١٢) ، وساق بعده عدة روايات عن علي في ذم الشطرنج ، ثم أسند عن ابن عمر أنه سئل عن الشطرنج فقال : « هو شر من النرد » .

قلت : في مراسيل ابن أبي حاتم (ص : ١٨٥) : عن أبي زرعة أنه قال : « محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب لم يدرك هو ولا أبوه علياً رضي الله عنه » ، وقال الترمذي في السنن (٤/ ٩٩) : «وأبو جعفر محمد بن علي بن الحسين لم يدرك علي بن أبي طالب » .

وذكر ابن حجر في الكافي (ص : ١٨) تخريجه عن ابن أبي حاتم والثعلبي والبيهقي ، ثم قال : وهذا منقطع .

الحديث الثاني بعد المائة :

عن النبي ﷺ **أن رجلاً أتاه ببيضة من ذهب أصابها في بعض المغازي فقال : خذها مني صدقة ، فأعرض عنه ، فأتاه من الجانب الأيمن فقال مثله ، فأعرض عنه ، ثم أتاه من الجانب الأيسر فأعرض عنه ، ثم قال : هاتها ، مغضباً فأخذها فحذفه بها حذفاً لو أصابه لَشَجَّه [1] أو عَقَرَه [2] وقال : « يجيء أحدكم بماله كله يتصدق به ويجلس يَتَكَفَّفُ [3] الناس ، إنما الصدقة عن ظهر غنى »** [4] .

[٢٨٤] **قلت** : رواه أبو داود في سننه في كتاب الزكاة [5] من حديث محمد بن إسحاق ، عن عاصم بن عمر بن قتادة ، عن محمود بن لبيد ، **عن جابر بن عبد الله (قال)** [6] **: كنا عند رسول الله ﷺ إذ جاء رجل بمثل بيضة من ذهب فقال : يارسول الله أصبت هذه من معدن فخذها فهي صدقة ما أملك غيرها ، فأعرض عنه رسول الله ﷺ ، ثم أتاه من قبل ركنه الأيمن فقال مثل ذلك فأعرض عنه ، ثم أتاه من قبل ركنه الأيسر فأعرض عنه ، ثم أتاه من خلفه ، فأخذها رسول الله ﷺ فحذفه بها ، فلو أصابته لأَوجَعَتْهُ أو لَعَقَرَتْهُ ، ثم قال : «يأتي أحدكم بما يملك فيقول : هذه صدقة ، ثم يقعد يستكف الناس ، خير الصدقة عن ظهر غنى»** . انتهى .

ورواه ابن حبان في صحيحه [7] في النوع ٢٣ من القسم ٢ [8] بالسند المذكور

---

(١) الشج في الرأس خاصة في الأصل ، وهو أن يضربه بشيء فيجرحه فيه ويشقه ثم استعمل في غيره من الأعضاء (النهاية ٢ / ٤٤٥) .

(٢) أصل العقر ضرب قوائم البعير أو الشاة بالسيف وهو قائم ، ثم اتسع في العقر حتى استعمل في القتل والهلاك (النهاية ٣/ ٢٧١ ، ٢٧٢) .

(٣) تكفف الرجل إذا أخذ ببطن كفه ، أو سأل الناس كفاً من طعام أو ما يكف الجوع ، والمراد أنه يمد كفه ليسأل الناس (النهاية ٤/ ١٩٠) .

(٤) الكشاف ع (١/ ١٣٣) ، ك (١/ ٣٦٠) عند تفسير قوله تعالى ﴿ ويسألونك ماذا ينفقون قل العفو﴾

(٥) باب : الرجل يخرج من ماله (١٦٧٣) (١٦٧٤) (٢/ ٣١٠ ، ٣١١) .

(٦) ما بين القوسين سقط من (هـ) .

(٧) كتاب الزكاة ، باب صدقة التطوع ، (٣٣٧٢) (٨/ ١٦٥ ، ١٦٦) .

(٨) كذا في الأصل بالأرقام ولكن الأرقام كتابتها في الأصل و (هـ) غير واضحة وهي هكذا (٣أ من القسم ٢) .

فذكره بلفظ المصنف (سواء) [1] (وكذلك الحاكم في مستدركه في أواخر الزكاة [2] وقال : صحيح على شرطه ولم يخرجاه [3] ، إلا أنهما قالا فيه : المعادن عوض المغازي [4] .

وروى البزار في مسنده كذلك بلفظ المصنف) [5] وقال : أصابها في بعض المغازي ، وقال : لا نعلم أسند محمود بن لبيد عن جابر غير هذا الحديث . انتهى .

ورواه الدارمي [6] ، وأبو يعلى الموصلي [7] ، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد [8] في مسانيدهم ، وكلهم قالوا : أصابها في بعض المغازي .

قال الدارمي : وقال أحمد/ في روايته : أصابها في بعض المعادن وهو الصواب [9] 24/أ

انتهى .

---

(١) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٢) (١/ ٤١٣) .

(٣) هكذا في الأصل وفي المستدرك : « هذا حديث صحيح على شرط مسلم » ووافقه الذهبي .

(٤) مراده (ابن حبان والحاكم) ، والموجود في الإحسان بطبعتيه الموضع السابق و (٥/ ١٥٦ ، ١٥٧) المغازي ، لكن أشار الأرناؤوط أنه في التقاسيم والأنواع (٢/ ١٣٨) المعادن ، وهو كذلك في موارد الظمآن (٨٣٩) (٣/ ١٣٥ ، ١٣٦) .

(٥) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٦) في كتاب الزكاة ، باب : النهي عن الصدقة بجميع ما عند الرجل (١/ ٣٩١) .

(٧) (٢٠٨٤) (٤/ ٦٥ ، ٦٦) ، (٢٢٢٠) (٤/ ١٥٤ ، ١٥٥) .

(٨) المنتخب (١١١٨) (٣/ ٦٠) ، (١١١٩) (٣/ ٦١) .

(٩) المقصود به أحمد بن خالد ، لأن الدارمي روي الحديث عن يعلى وأحمد بن خالد عن محمد بن اسحاق به .

قلت : كلام المصنف يتلخص في أن أبا يعلى ، وابن أبي شيبة وعبد بن حميد رووه بلفظ المغازي ، وكذا هي رواية البزار ، وأما رواية الحاكم ، وابن حبان فبلفظ المعادن ، ولفظ أبي داود « من معدن» .

وقد أخرجه البيهقي في سننه الكبرى ، في كتاب الزكاة ، (٤/ ١٨١) بالشك ولفظه « في بعض المغازي أو قال : المعادن » ، ثم ذكره تعليقاً بلفظ « من معدن » .

ورواه كذلك إسحاق بن راهويه في مسنده ولم يقل لا في المعادن ولا في المغازي وإنما قال : أصابها فقط ثم ذكر الحديث .

وزاد البزار [1] في الحديث زيادة ليست [2] عند غيره فقال : إنما الصدقة عن ظهر غنى ، خذ مالك لا حاجة لنا به فأخذها ثم ذهب . انتهى . وهي عند أبي يعلى أيضاً [3] .

ورواه ابن سعد في الطبقات في ترجمة أبي حصين السلمي [4] ، أخبرنا محمد بن عمر الواقدي ، ثنا عبد الله بن أبي يحيى الأسلمي ، عن عمر بن الحكم بن ثوبان ، **عن جابر بن عبد الله قال : قدم أبو حصين السلمي بذهب أصابه من معدنهم فقضى منه ديناً كان عليه وفضل معه مثل بيضة الحمامة فأتى بها رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله . . . إلى آخر لفظ أبي داود** ، وفيه فائدة تسمية الرجل .

---

(١) ورد في (هـ) : رواه .

(٢) ورد في (هـ) : ليس .

(٣) ظاهر كلام المصنف أن هذه الزيادة عند البزار وأبي يعلى ، وليس الأمر كذلك بل الزيادة عند غير هؤلاء ثابته في إحدى روايات أبي داود (١٦٧٤) (٢/ ٣١١) ، وعند ابن حبان والدارمي وعبد ابن حميد والبيهقي ، وهي كذلك في إحدى روايتين أخرجهما ابن خزيمة في صحيحه (٢٤٤١) (٤/ ٩٨) .

قلت : وفي الحديث عنعنه ابن اسحاق وهو مدلس ولم يصرح بالسماع في سائر الطرق المذكورة .

(٤) الطبقات (٤/ ٢٧٧) ، وأبو حصين السلمي ، قال ابن حجر في الإصابة (٤/ ٤٤) : « ذكره البغوي ، وذكر أن الواقدي أخرج عن عبد الله بن يحيى . . الخ السند وقال : فذكر حديثاً طويلاً » .

قلت : في سنده محمد بن عمر الواقدي ، قال عنه ابن حجر في التقريب (٢/ ١٩٤) : متروك مع سعة علمه .

وقوله : « إنما الصدقة عن ظهر غنى » له شواهد صحيحه منها حديث أبي هريرة وحكيم بن حزام في صحيح البخاري في كتاب الزكاة ، باب : لا صدقة إلا عن ظهر غنى » ولفظهما « خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى » (١٤٢٦) (١٤٢٧) (٣/ ٢٩٤) .

والنهي عن التصدق بجميع المال له شواهد صحيحة منها حديث سعد بن أبي وقاص في صحيح البخاري في كتاب الجنائز ، باب رثاء النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن خولة (١٢٩٥) (٣/ ١٦٤)

الحديث الثالث بعد المائة :

روي أن رسول الله ﷺ بعث مَرْثَدَ بنَ أبي مَرْثَدَ الغَنَوِيَّ [1] إلى مكة ليخرج منها ناساً [2] من المسلمين وكان يهوى امرأة في الجاهلية اسمها عَنَاق فأتته فقالت : ألا تخلو ؟ [3] فقال : ويحك إن الإسلام حال بيننا ، قالت : فهل لك [4] أن تتزوج بي ؟ ، قال : نعم ، ولكن حتى أرجع فأستأمر رسول الله ﷺ فنزلت ﴿ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ . . . ﴾ الآية [5] .

[٢٨٥] **قلت :** رواه الترمذي في تفسير سورة النور [6] والنسائي [7] وأبو داود في النكاح [8] بتغيير يسير **من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه ، عن جده ، قال : كان رجل يقال له مرثد بن أبي مرثد الغنوي وكان رجلاً شديداً يحمل الأسارى من مكة حتى يأتي بهم المدينة (قال) [9] : وكانت امرأة بغي بمكة يقال لها عناق ، وكانت صديقة له ، وإنه كان واعد رجلاً من أسارى مكة يحمله ، قال : فجئت حتى انتهيت إلى حائط من حوائط مكة في ليلة مُقْمِرَة ، قال : فجاءت عناق فأبصرت سواد ظِلّي بجنب الحائط فلما انتهت إليّ عرفتني قالت : مرثد ؟ ، قلت : نعم، قالت: مرحباً و (أهلاً [10]) يا مرثد ، انطلق الليلة فبت عندنا في الرَّحْل [11] ،**

---

(١) مَرْثَد بن أبي مرثد الغنوي ، هو وأبوه صحابيان ، واسم أبيه كناز بن الحصين وشهد الإثنان بدراً ، واستشهد مرثد في غزوة الرجيع سنة ثلاث للهجرة . (الإصابة ٣/ ٣٩٨) .

(٢) ورد في (هـ) : ماشياً .

(٣) في الأصل بالمثناة الفوقية « ألا تخلو » وفي أسباب النزول للواحدي « ألا نخلو » بالموحدة الفوقية .

(٤) ورد في (هـ) : فقالت : هل لك .

(٥) الكشاف ع (١/ ١٣٣) ، ك (١/ ٣٦٠) عند تفسير الآية المذكورة .
وفي الكشاف « فأستأمره ، فاستأمره فنزلت » .

(٦) (٣١٧٧) (٥/ ٣٢٨ ، ٣٢٩) .

(٧) في كتاب النكاح ، باب : تزويج الزانية (٦/ ٦٦ ، ٦٧) .

(٨) باب : في قوله تعالى ﴿ الزاني لا ينكح إلا زانية ﴾ (٢٠٥١) (٢/ ٥٤٢ ، ٥٤٣) وفي سياقه اختصار وليس فيه ذكر تفصيل القصة .

(٩) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(١٠) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(١١) رحل الانسان منزلـه ومسكنه ، والجمع رحال ، ومنه الصلاة في الرحال أي في المنازل (النهاية٢/ ٢٠٩) .

قلت : يا عناق إن رسول الله ﷺ حَرَّمَ الزنا ، فقالت : يا أهل الخيام هذا الرجل يحمل أَسْرَاكم من مكة إلى المدينة ، قال : فتبعني منهم ثمانية حتى انتهيت إلى غار أو كهف فجاؤا حتى صاروا على رأسي وَبَالُوا فأصابني بَوْلُهم وأعماهم الله عني ، ثم رجعوا ورجعت إلى صاحبي فحملته فلما انتهيت به إلى الأَرَاك (١) فككت عنه كَبْلَه (٢) وجعلت أحمله وهو يعينني حتى قدمت المدينة فأتيت رسول الله ﷺ فقلت : يا رسول الله أَنكحُ عناقاً (٣) ؟ فسكت ولم يرد عليَّ شيئاً حتى نزلت ﴿ الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً ، والزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِك ﴾ (٤) فدعاني رسول الله ﷺ فقرأها عليَّ وقال (٥) : لا تنكحها . انتهى .

قال الترمذي : حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه (٦) .

وكذلك رواه الحاكم في مستدركه في النكاح وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه (٧)

---

(١) كذا في سنن النسائي ، وعند الترمذي « حتى انتهيت إلى الإذخر » ، وقال المباركفوري في تحفة الأحوذي (٩/ ٢٢) : « والظاهر أن المراد بالإذخر والأراك هنا مكان خارج مكة ينبت فيه الأراك والإذخر ، ويحتمل أن يكون المراد بالإذخر أذاخر ، وهو موضع قرب مكة كما في القاموس » .

قلت : في القاموس المحيط (٢/ ٣٤) : « أذاخر بالفتح موضع قرب مكة » ، وفي مشارق الأنوار (١/ ٥٨) : « الأراك المذكور في حديث الحج قيل هو من نُمرة ، وهو أراك يستظل بها بعرفة ، وقيل هو من مواقف عرفه من جهة الشام ، ونمرة من جهة اليمين » وفي القاموس المحيط (٣/ ٢٩٢) : «الأراك بعرفة قرب نمرة » .

وفي أخبار مكة للفاكهي (٤/ ٢٢٤) ، وللأزرقي (٢/ ٢٨٩) : ثنية أذاخر التي تشرف على حايط خرمان ، ومن ثنية أذاخر دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح .

(٢) الكبل ، بفتح الكاف وإسكان الباء : القيد الضخم (النهاية ٤/ ١٤٤) .

(٣) في الأصل و (هـ) (عناق) والصواب ما أثبته .

(٤) سورة النور ، آية رقم (٣) .

(٥) ورد في (هـ) : وقال لي .

(٦) الترمذي (٥/ ٣٢٩) ، وقال ابن العربي في عارضة الأحوذي (١٢/ ٤٢) : « وهو حسن صحيح جداً وإن كان أبو عيسى قد أغربه وحسنه »

(٧) (٢/ ١٦٦) وروايته مختصرة كرواية أبي داود ، ووافقه الذهبي .

ورواه إسحاق بن راهويه في مسنده .

وكذلك البزار في مسنده [١] ، وقال : لا نعلم أسند مرثد بن أبي مرثد إلا هذا الحديث، ولا نعلم له غير هذا الإسناد ، انتهي .

[٢٨٦] فظهر أن (هذا[٢]) الحديث ليس في هذه الآية التي في البقرة وإنما هو في الآية التي في النور ، لكن ذكره الواحدي في أسباب النزول [٣] في هذه الآية التي في البقرة عن الكلبي ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ بعث رجلاً يقال له مرثد . . . بن أبي مرثد فذكره بلفظ المصنف سواء .

---

(١) ذكره السيوطي في الدر المنثور (٥/ ١٩ ، ٢٠) ولم يعزه لإسحاق ولا للبزار . ولم أجده في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص من مسند البزار المطبوع .

(٢) ما بين القوسين سقط من (هـ) .

(٣) (ص : ٦٧) وأخرج (ص : ٦٦) بسنده عن مقاتل بن حيان قال : نزلت في أبي مرثد الغنوي بنحوه مختصراً ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٥٦) لابن أبي حاتم وابن المنذر ، وفي لباب النقول (ص : ٤٢) زاد نسبته للواحدي .

قلت : لم يخرج الواحدي حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده في هذا الموضع من سورة البقرة، ولا ذكره في الموضع الثاني من سورة النور .

وقال ابن حجر في الكافي (ص : ١٨) بعد ذكر رواية الواحدي : « ونزولها في هذه القصة ليس بصحيح » .

قلت : وقد صنع الثعلبي كالواحدي فأورد الخبر في سورة البقرة (ج١) (ل ٩٦/ أ، ب) بلا إسناد .

قلت : كون قصة مرثد بن أبي مرثد سبباً لنزول آية البقرة ﴿ ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن ﴾ فيه إطلاق التحريم ، وقيل إنها نسخت بقوله تعالى في سورة المائدة ﴿ والمحصنات من المؤمنين والمحصنات من الذين أوتو الكتاب من قبلكم ﴾ ، وقيل العكس ، وقيل لا نسخ .

قال ابن النحاس في الناسخ والمنسوخ (٢/ ٤) : « من العلماء من قال : هي منسوخة ، ومنهم من قال : هي ناسخة ، ومنهم من قال : هي محكمة لا ناسخة ولا منسوخة » .

وهذه الأقوال تعتمد على معنى المشركات ، ذكر ابن الجوزي في نواسخ القرآن (ص : ٢٠٢-٢٠٤) أنه اختلف فيها على معنيين أنهن الوثنيات ، أو هو عام في الكتابيات وغيرهن من الكافرات فالكل مشركات ، وافترق أرباب هذا القول على قولين ، أحدهما أن هذه الآية نسخت بقوله ﴿ والمحصنات من الذين أوتو الكتاب ﴾ ، والثاني : المشركات لفظ عام خص منه الكتابيات بآية المائدة ، وهذا تخصيص لا نسخ ، وعلى هذا الفقهاء وهو الصحيح .

وقال النحاس (٢/ ٥) : « عن إبراهيم الحربي قال : فيه وجه ذهب إليه قوم جعلوا التي في البقرة هي الناسخة ، والتي في المائدة هي المنسوخة ، يعني فحرموا نكاح كل مشركة كتابية أو غير كتابية » وذكر أبو عبيد القاسم بن سلام عن ابن عمر ما يدل على هذا القول (١٤٣) (١٤٤) (ص: ٨٤ ، ٨٥) وكذا عند النحاس (٩٦) (٢/ ٦) . =

الحديث الرابع بعد المائة :

[٢٨٧] روي [١] أن ناساً من الأعراب قالوا : يا رسول الله البرد شديد والثياب قليلة فإن آثرنَاهُنَّ الثيابَ هلك سائر أهل البيت ، وإن استأثرنا بها هلكت الحُيَّض ، فقال ﷺ: ٢٤/ب « إنما أُمِرْتم أن تعتزلوا مُجَامَعَتَهُنَّ إذا حِضْنَ ، (ولم يأمركم) [٢] بإخراجهن من البيوت كما تفعل الأعاجم [٣] .

قوله : [٤] روى محمد بن الحسن ، عن عائشة ، أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهم سألها هل يباشر الرجلُ امرأتَه وهي حائض ؟ فقالت : « لِتَشُدّ إزارها على أسفلها ثم يباشرها إن شاء » [٥] .

= وقال أبو عبيد (ص : ٨٦) : « وإنما نرى كراهة ابن عمر لذلك وإمساكه عنه لأنه وجد الآيتين إحداهما تحل ، والأخرى تحرم ، ورأى من سواه من العلماء أن الآية المحرمة هي المنسوخة وأن المحلله هي الناسخة فعملوا بها ، كذلك جاءت أخبارهم تترى » .

وقال النحاس (٢/ ٨) : « يمتنع أن تكون هذه الآية من سورة البقرة ناسخة للآية التي في سورة المائدة لأن البقرة من أول ما نزل بالمدينة ، والمائدة من آخر ما نزل ، وإنما الآخر ينسخ الأول » .

ورجح الطبري في تفسيره (٤/ ٣٦٥) عدم النسخ فقال : « غير جائز أن يقضي على أحدهما بأنه ناسخ حكم الآخر إلا بحجة من خبر قاطع للعذر مجيئه ، وذلك غير موجود . . وقول القائل هذه ناسخة هذه ، دعوى لا برهان لها » .

وانظر تفسير ابن كثير في البقرة (١/ ٢٥٧) ، والنور (٣/ ٣٦٢ ، ٣٦٣) .

(١) فيه نقص من أوله وتمامه كما في الكشاف ع (١/ ١٣٤) ، ك (١/ ٣٦١) : « رُوي أن أهل الجاهليه كانوا إذا حاضت المرأة لم يؤاكلوها ولم يشاربوها ولم يجالسوها على فرش ولم يساكنوها في بيت كفعل اليهود ، فلما نزلت (المقصود قوله تعالى ﴿ فاعتزلوا النساء في المحيض ﴾) أخذ المسلمون بظاهر اعتزالهن فأخرجوهن من بيوتهم ، فقال ناس من الأعراب . . .) الحديث » .

(٢) ورد في (هـ) : « ولم امركم » ، وما في الأصل مطابق لطبعتي الكشاف .

(٣) لم يذكر له المصنف تخريجاً ، ولم يعلق أي تعليق ، وقال ابن همات في تحفة الراوي (ل ٣٦/أ) «بيض له الزيلعي الحافظ» ، وقال ابن حجر في الكافي (ص : ١٩) : لم أجده .

قلت : قال السيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٥٨) : أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس أن القرآن أنزل في شأن الحائض والمسلمون يخرجونهن من بيوتهن كفعل العجم ، فاستفتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فأنزل الله ﴿ يسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض ﴾ فظن المؤمنون أن الاعتزال كما كانوا يفعلون بخروجهن من بيوتهن حتى قرأ آخر الآية ففهم المؤمنون ما الاعتزال إذ قال الله ﴿ لا تقربوهن حتى يطهرن ﴾ . وهذه الرواية بنحو رواية الكشاف . .

(٤) في الأصل : « قلت » ، والتصويب من « هـ » وهو مطابق لصنيع المؤلف في ذكره للآثار .

(٥) الكشاف ع (١/ ١٣٤) ، ك (١/ ٣٦١) عند تفسير قوله تعالى ﴿ ويسألونك عن المحيض ﴾ .

[٢٨٨] **قلت** : رواه مالك في موطئه (١) عن نافع ، **أن عبد الله بن عمر أرسل إلى عائشة يسألها هل يباشر الرجل امرأته وهي حائض ؟ ، فقالت : لتشد إزارها . . . إلى آخره .**

وعن مالك رواه محمد بن الحسن في موطئه (٢) .

ورواه عبد الرزاق في مصنفه في الحيض أخبرنا ابن جريج ، عن سليمان بن موسى، عن نافع ، أن (٣) ابن عمر سأل عائشة .

ورواه الدارمي في مسنده من طريق مالك (٤) وعن مالك أيضاً رواه الشافعي في سننه (٥) ومن طريق الشافعي رواه البيهقي في المعرفة (٦) .

الحديث الخامس بعد المائة :

روى زيد بن أسلم [أن رجلاً سأل النبي ﷺ ما يَحِلُّ لي من امرأتي وهي حائض ؟ قال : لتشد عليها إزارها (٧) ثم شأنك بأعلاها (٨) .

[٢٨٩] (قلت) : (٩) رواه مالك في موطئه (١٠) **عن زيد بن]** (١١) **أسلم أن رجلاً سأل**

---

(١) في كتاب الطهارة ، باب : ما يحل للرجل من امرأته وهي حائض (٩٥) (١/ ٥٨) لكنه عن نافع أن عبيد الله بن عبد الله بن عمر أرسل إلى عائشة ، وسيأتي الكلام على هذا الاختلاف .

(٢) في أبواب الصلاة ، باب : الرجل يصيب من امرأته أو يباشرها وهي حائض (موطأ محمد بن الحسن) (٧٣) (١/ ٣١٧، ٣١٨) ، وهو عن نافع عن ابن عمر .

(٣) في الأصل : عن ، وما أثبته من (هـ) ، وهو المطابق لما في المصنف ، في الحيض ، باب : مباشرة الحائض لكنه بهذا الإسناد (١٢٤١) (١/ ٣٢٣) عن نافع ، أن عائشة قالت ، وفي الموضع نفسه (١٢٤٠) (١/ ٣٢٣) أخرج عن ابن جريج ، عن موسى ، عن نافع أن ابن عمر أرسل إلى عائشة يستفتيها . . الخ ، والظاهر أن الأسانيد اشتبهت على المصنف .

(٤) في كتاب الصلاة والطهارة ، باب مباشرة الحائض (١/ ٢٤٢) عن نافع قال : أرسل ابن عمر إلى عائشة .

(٥) لم أقف عليه في طبعتي السنن ، وانظر مقدمة د . خاطر (١/ ١٣ ، ١٤) ، وهو في مسند الشافعي ، (١٣٧) (١/ ٤٥) عن نافع أن عبيد الله أرسل إلى عائشة . . . الخ .

(٦) في كتاب النكاح ، باب إتيان الحائض (١٤٠١٥) (١٠/ ١٥٠ ، ١٥١) عن نافع أن عبد الله بن عمر أرسل إلى عائشة . . . » .

قلت : بين نسخ الموطأ خلاف في رواية نافع فبعضها أن ابن عمر أرسل يسأل، وبعضها أن عبيد الله بن عبد الله بن عمر هو الذي أرسل للسؤال ، ولم يذكر في التمهيد رواية نافع هذه ، وفي المنتقى (١/ ١١٧) ، وشرح الزرقاني (١/ ١١٦) عن نافع أن عبيد الله بن عبد الله بن عمر ، وقد تمم الزرقاني نسبه فقال : « ابن الخطاب العدوي ، أبا بكر المدني شقيق سالم ، ثقة مات سنة ست ومائة » فدل على اعتماده هذه الرواية . وانظر لتفصيل المسألة والروايات فيها التمهيد (٣/ ١٦١ - ١٧٩) .

(٧) في الأصل « إزارك » والتصويب من (هـ) وموطأ مالك ، وموطأ محمد بن الحسن (١/ ٣١٧) .

(٨) الكشاف ع (١/ ١٣٤) ، ك (١/ ٣٦١) ، في الموضع السابق .

(٩) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من (هـ) .

(١٠) في كتاب الطهارة ، باب : ما يحل للرجل من امرأته وهي حائض (٩٣) (١/ ٥٧) .

(١١) ما بين المعقوفين من الهامش الأيمن ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

رسول الله . . . ﷺ إلى آخره سواء .

ومن طريق مالك رواه الدارمي في مسنده ،[1] وأسنده الطبراني في معجمه[2] **فرواه** حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ، ثنا أبو نعيم ضرار بن صرد ، **ثنا عبد العزيز بن محمد ،** عن صفوان بن سليم وزيد بن أسلم ، عن عطاء (به .

[٢٩٠] ورواه زيد بن أسلم ، عن عطاء)[3] بن يسار ، عن ابن عباس مرفوعاً **نحوه** سواء .

[٢٩١] وقد أرسل من وجه آخر فرواه ابن الجوزي في التحقيق[4] من **حديث سعيد بن** منصور ثنا عبد العزيز ، عن صفوان بن سليم ، **عن عطاء بن يسار قال : قال رجل : يا رسول الله ما يحل لي من امرأتي ؟** . . . . الحديث .

[٢٩٢] ومعنى الحديث عند أبي داود[5] عن حرام بن حكيم ، **عن عمه عبد الله بن سعد[6] أنه سأل رسول الله ﷺ ما يحل لي من امرأتي وهي حائض ؟ قال : «لك ما فوق الإزار»،** . انتهى .

[٢٩٣] وعن معاذ بن جبل[7] قال : سألت رسول الله ﷺ عما يحل للرجل من امرأته وهي حائض ، قال : « ما فوق الإزار والتعفف عن ذلك أفضل» . انتهى .

وضعفهما عبد الحق في أحكامه فقال في الأول[8] : حرام بن حكيم وهو ضعيف[9] .

---

(١) في كتاب الصلاة والطهارة ، باب : مباشرة الحائض (١/ ٢٤١) .
قال ابن عبد البر في التمهيد (٥/ ٢٦٠) : « لا أعلم أحداً روي هذا الحديث مسنداً بهذا اللفظ أن رجلاً سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومعناه صحيح ثابت » .

(٢) لم أقف عليه في المعجم الكبير في سائر حديث عطاء عن ابن عباس (مجلد ١١) ، وكذا في مجمع البحرين .

(٣) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من (هـ) .

(٤) انظر تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي (١/ ٥٨٩) وقال ابن الجوزي عقبه:هذا حديث مرسل .

(٥) في كتاب الطهارة ، باب : المذي (٢١٢) (١/ ١٤٥) وقال بعده : وذكر مؤاكلة الحائض أيضاً وساق الحديث ، وهو عند الترمذي ، في كتاب الطهارة ، باب : ما جاء في موآكلة الحائض وسؤرها (١٣٣) (١/ ٢٤٠) واقتصر على ذكر مؤاكلة الحائض وقال عنه الترمذي : « حسن غريب » ، وجاء في سنده حرام بن معاوية عن عمه .

(٦) ورد في (هـ) سعيد ، وهو خطأ ، وعبد الله بن سعد الأنصاري ويقال : القرشي ، ويقال : الأزدي ويقال هو عبد الله بن سعد بن خالد ، سكن دمشق ، وذكر أبو حاتم وابن حبان له صحبة ، وشهد القادسية ، الإصابة (٢/ ٣١٨) .

(٧) في سنن أبي داود ، الموضع السابق (٢١٣) (١/ ١٤٦) .

(٨) الأحكام الوسطى (١/ ٢٠٩) .

(٩) كذا قال ابن عبد الحق ، وتعقبه ابن القطان فقال في بيان الوهم والإيهام فقال : ولا أدري من =

وفي الثاني: بقية، عن سعيد الأغطش [1] وهما ضعيفان [2] .

قوله : عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : يجتنب من الحائض شعار الدم وله ما سوى ذلك [3] .

[٢٩٤] قلت : رواه الدارمي في مسنده [4] أخبرنا محمد بن يوسف ، ثنا سفيان ، عن خالد بن أيوب ، عن رجل ، **عن عائشة أنها قالت لإنسان : اجتنب شعار الدم ولك ما سواه** . انتهى .

= أين جاءه تضعيفه وإنما هو مجهول الحال » ، وتعقب الذهبي ابن القطان في نقده لكتاب ابن القطان (ص: ٨٩) : « وثقه دحيم » .

قلت : حرام بن حكيم بن خالد بن سعد الأنصاري ، وهو حرام بن معاوية وجعلهما البخاري في تاريخه الكبير رجلين (٣/ ١٠١ ، ١٠٢) وقال الخطيب في الموضح (١/ ١٠٨) : « وقد وهم البخاري في فصله بين حرام بن حكيم وحرام بن معاوية لأنه رجل واحد يختلف على معاوية بن صالح في اسم أبيه » ثم ساق روايات كثيرة فيها تسميته بالاسمين ، قال ابن حجر في التهذيب (٢/ ٢٢٢) :«ووافق البخاري ابن أبي حاتم وابن ماكولا وأبو أحمد العسكري » ورجح في التقريب (١/ ١٥٧) قول الخطيب .

وحرام وثقه دحيم كما قال الذهبي ، وقد نقل الذهبي في الميزان (١/ ٤٦٧) عن عبد الحق أنه قال : «لا يصح هذا (أي السند المذكور عندنا هنا) وعليه مؤاخذة في ذلك ، فإنه يقبل رواية المستور ، وحرام فقد وثق » ، وقد وثقه العجلي في ثقاته (ص : ١١١) ، وابن حبان كذلك (١/ ١٨٥) وهو قول ابن حجر في التهذيب (٢/ ٢٢٢ ، ٢٢٣) والتقريب (١/ ١٥٧) وبين أن أساس تضعيف حرام هو بتضعيف ابن حزم له في المحلى ، ووصف تضعيفه بأنه بغير مستند ، ونص كلامه في التهذيب (٢/ ٢٢٣) : « وقد ضعفه ابن حزم في المحلى بغير مستند ، وقال عبد الحق عقب حديثه : لا يصح هذا ، وقال في موضع آخر حرام ضعيف ، فكأنه تبع ابن حزم ، وأنكر عليه ذلك ابن القطان الفاسي فقال : بل مجهول الحال ، وليس كما قالوا ، ثقة كما قال العجلي وغيره » .

(١) في الأصل و (هـ): الأعطس بالإهمال ، والصواب « الأغطش وفي سنن أبي داود «سعد » وستأتي ترجمته .

(٢) قال أبو داود في السنن (١/ ١٤٦) : وليس هو - يعني الحديث - بالقوي ، وقال ابن حجر في الكافي (ص: ١٨) : « إسناده ضعيف » .

قلت : بقية هو ابن الوليد قال عنه ابن حجر في التقريب (١/ ١٠٥) : « صدوق كثير التدليس عن الضعفاء » ، قلت : في هذا الإسناد عنعن ولم يصرح بالسماع .

وسعد بن عبد الله الأغطش قال ابن حجر في التقريب (١/ ٢٨٨) : « بمعجمتين ويقال : سعيد ، لين الحديث» .

(٣) الكشاف ع (١/ ١٣٤) ، ك (١/ ٣٦١) في الموضع السابق .

(٤) في كتاب الطهارة ، باب : مباشرة الحائض (١/ ٢٤٣) ولفظه عن عائشة قالت لإنسان : اجتنب شعار الدم » وليس فيه « ولك ما سواه » .

قلت: وفي سنده مبهم .

الحديث السادس بعد المائة :

روي أن اليهود كانوا يقولون من جامع امرأته وهي مُجَبِّيَة [(١)] من دبرها في قبلها كان ولدها أحول ، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ (فقال) [(٢)] : كذبت اليهود ونزلت : ﴿فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [(٣)] .

[٢٩٥] **قلت** : رواه الأئمة الستة في كتبهم ، فالبخاري [(٤)] والترمذي [(٥)] والنسائي في التفسير [(٦)] ومسلم في النكاح [(٧)] وأبو داود [(٨)] وابن ماجه في النكاح [(٩)] ، كلهم من حديث محمد بن المنكدر ، **عن جابر قال : كانت اليهود تقول إذا جامعها من ورائها جاء الولد أحول ، فنزلت ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾** انتهى [(١٠)] .

(زاد مسلم في رواية من قول الزهري [(١١)] : **إن شاء مجبية وإن شاء غير مجبية غير أن ذلك في صمام واحد** [(١٢)] . انتهى) [(١٣)] .

---

(١) مجبية : أي منكبة على وجهها تشبيهاً بهيئة السجود (النهاية ١/ ٢٣٨) .

(٢) ما بين القوسين ليس في الأصل ، والإستدراك من (هـ) والسياق يقتضيه .

(٣) الكشاف ع (١/ ١٣٤) ، ك (١/ ٣٦٢) عند تفسير قوله تعالى ﴿ نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم ﴾ .

(٤) في تفسير سورة البقرة ، باب : ﴿ نساؤكم حرث لكم ﴾ (٤٥٢٨) (٨/ ١٨٩) .

(٥) في تفسير سورة البقرة ، (٢٩٧٨) (٥/ ٢١٥) وقال : « هذا حديث حسن صحيح » .

(٦) في تفسير النسائي ، باب قوله ﴿ نساؤكم حرث لكم ﴾ (٥٨) (١/ ٢٥٤) .

(٧) باب : جواز جماعه امرأته في قبلها من قدامها ومن ورائها (١٤٣٥) (٢/ ١٠٥٨ ، ١٠٥٩) .

(٨) في كتاب النكاح ، باب : في جامع النكاح (٢١٦٣) (٢/ ٦١٨) .

(٩) باب : النهي عن إتيان النساء في أدبارهن (١٩١٥) (١/ ٩٢٠) .

(١٠) ورد في (هـ) زيادة بعد انتهى نصها : (ورواه ابن جابر فذكره بلفظ الصحيحين وزاد فيه وإنما الحرث من حيث يخرج الولد . انتهى .

وقال : لا نعلمه بهذا اللفظ إلا الإسناد) ، وهذا اضطراب ، وسيأتي هذا اللفظ مضبوطاً في موضعه قريباً .

(١١) صحيح مسلم ، في الموضع السابق (١٤٣٥) (١١٩) (٢/ ١٠٥٩) .

(١٢) أي مسلك و احد ، و الصمام ما تسد به الفرجة ، فسمي الفرج به (النهاية ٣/ ٥٤) .

(١٣) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

ورواه النسائي في سننه الكبرى في عشرة النساء [(١)] والبزار في مسنده وفيه: وهي مجبية، وكذلك هو عند ابن حبان في صحيحه [(٢)] ولم أجد عند أحد منهم قوله فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فلينظر فيه [(٣)].

ورواه البزار في مسنده [(٤)] من حديث خُصَيْف [(٥)]، عن محمد بن المنكدر، عن جابر فذكره بلفظ الصحيحين وزاد فيه: وإنما الحرث من حيث يخرج الولد. انتهى.

---

(١) باب: اتيان المرأة مجباة (٨٩٧٣) (٥/ ٣١٣، ٣١٤) ولفظه: «إذا جاء الرجل امرأته مجباة جاء الولد أحول»، وباب: تأويل قول الله ﴿ نساؤكم حرث لكم ﴾ (٨٩٧٤) (٨٩٧٥) (٨٩٧٦) (٥/ ٣١٤)، ليس فيه لفظ التجبية.

(٢) في كتاب النكاح، باب: ذكر الإخبار عن جواز مواقعة المرء أهله على أي حال أحب إذا قصد موضع الحرث (٤١٦٦) (٩/ ٤٧٤)، وباب النهي عن إتيان النساء في أعجازهن (٤١٩٧) (٩/ ٥١٢)، ولفظه مجبية في الموضع الأول من قول جابر.

(٣) قلت: في رواية النسائي الكبرى (٨٩٧٣) (٥/ ٣١٣): «عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل له: إن اليهود تقول: إذا جاء الرجل امرأته مجباة جاء الولد أحول فقال: كذبت يهود، فنزلت ﴿ نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم ﴾.

ومثله في رواية البزار الآتية ففيها: إن اليهود قالوا من أتى امرأته في دبرها كان ولده أحول، وكن نساء الأنصار لا يدعن أزواجهن يأتونهن من أدبارهن، فجاؤوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألوه عن إتيان الرجل إمرأته وهي حائض فأنزل الله ﴿ ويسألونك عن المحيض.. نساؤكم حرث لكم فأتو حرثكم أنى شئتم ﴾.

وفي سنن البيهقي (٧/ ١٩٤) بسنده عن جابر قال: قالت اليهود إذا أتى الرجل امرأته باركة جاء الولد أحول، فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فنزلت ﴿ نساؤكم حرث لكم ﴾.

ومن غير حديث جابر ورد التصريح كما في حديث أم سلمة عند الطبري في تفسيره (٤٣٤١) (٤/ ٤١٠) ففيه فذكرت ذلك أم سلمة لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وكذا حديث ابن عباس في تفسير الطبري (٤٣٣٧) (٤/ ٤٠٩) ومستدرك الحاكم (٢/ ٢٧٩) وفيه حتى انتهى ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم.

قلت: وهو عجيب من المصنف أن يذكر الروايات من هذه المصادر ثم يقول: لم أجد عند أحد منهم قوله: فذكر ذلك... الخ.

(٤) كشف الأستار، كتاب التفسير، سورة البقرة (٢١٩٢) (٣/ ٤١، ٤٢)، ولفظ الزيادة «إنما الحرث من حيث الولد».

(٥) في الأصل، و (هـ): حصيف، بالحاء المهملة ولا أثر للإعجام، والصواب بالخاء المعجمة.

قلت: قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ٣١٩، ٣٢٠): «رواه مسلم باختصار، رواه البزار وفيه عبيد الله بن يزيد بن إبراهيم القردواني لم يروه عنه غير ابنه وبقية رجاله وثقوا».

قال ابن حجر في الكافي (ص: ١٩): «تفرد به خصيف وهو ضعيف»، وتابعه المناوي في الفتح السماوي (١/ ٦٧) فقال مثله. =

وقال : لا نعلمه بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد .

الحديث السابع بعد المائة :

قال النبي ﷺ لعبد الرحمن بن سمرة (١) : « إذا حلفتَ على يمين فرأيتَ غيرها خيراً منها فَأْتِ/الذي هو خير وكَفِّرْ عن يمينك » (٢) . ٢٥/أ

[٢٩٦] **قلت :** رواه الأئمة الستة - إلا ابن ماجه - في الإيمان(٣) **عن عبد الرحمن بن سمرة قال : قال لي رسول الله ﷺ (٤) : « يا عبد الرحمن لا تسأل الإمارة فإنك إن أُعْطِيْتَهَا عن مسألة وُكِلْتَ إليها ، وإن أعطيتها عن غير مسألة أُعِنْتَ عليها ، وإذا حلفت على يمين . . إلى آخره » .**

= قلت : خصيف (بضم الخاء وفتح الصاد) هو ابن عبد الرحمن الجزري الحراني أبو عون قال ابن حجر في التقريب (١/ ٢٢٤) : « صدوق سيء الحفظ ، خلط بآخره ، ورمي بالإرجاء » .

قلت : قال الذهبي في الميزان (٣/ ١٨) : « ما عرفت له راوياً سوى ولده محمد » .

(١) هو عبد الرحمن بن سمرة بن حبيب بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي بن كلاب القرشي كنيته أبو سعيد ، أسلم يوم الفتح ، وكان من الأشراف ، وغزا سجستان أميراً على الجيش ، مات بالبصرة سنة خمسين وقيل إحدى وخمسين للهجرة .

انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٥٧١ ، ٥٧٢) ، الإصابة (٢/ ٤٠٠ ، ٤٠١) .

(٢) الكشاف ع (١/ ١٣٥) ، ك (١/ ٣٦٢) عند تفسير قوله تعالى ﴿ ولا تجعلو الله عرضة لأيمانكم ﴾ .

(٣) البخاري في كتاب الأيمان والنذور ، باب : قوله تعالى ﴿ لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ﴾ (٦٦٢٢) (١١/ ٥١٦ ، ٥١٧) ، وفي كتاب كفارات الأيمان ، باب : الكفارة قبل الحنث وبعده (٦٧٢٢) (١١/ ٦٠٨) ، وفي كتاب الأحكام ، باب : من لم يسأل الأمارة أعانه الله عليها (٧١٤٦) (١٣/ ١٢٣ ، ١٢٤) ، وباب : من سأل الأمارة وكل إليها (٧١٤٧) (١٣/ ١٢٤) .

ومسلم في الأيمان ، باب : ندب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها (١٦٥٢) (٣/ ١٢٧٣ , ١٢٧٤) وأبو داود ، في كتاب الأيمان والنذور ، باب : الرجل يكفر قبل أن يحنث (٣٢٧٧) (٣/ ٥٨٤) ، (٣٢٧٨) (٣/ ٥٨٥) .

والترمذي ، في كتاب النذور والأيمان ، باب : ما جاء فيمن حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها (١٥٢٩) (٤/ ١٠٦) ، وقال : حسن صحيح .

والنسائي ، في كتاب الأيمان والنذور ، باب : الكفارة قبل الحنث (٧/ ١٠) .

(٤) في الأصل سواد فوق الكلمات سيما فوق اسم عبد الرحمن بن سمرة ، والتوضيح من (هـ) ومصادر التخريج .

استدل المصنف [1] على تسمية [المحلوف عليه يميناً بطريق المجاز لتلبسه باليمين] [2]

الحديث الثامن بعد المائة :

قال النبي ﷺ : « دعي الصلاة أيام أَقْرَائِك » [3] .

[٢٩٧] **قلت** : رواه بهذا اللفظ الدار قطني [4] والطحاوي [5] **عن فاطمة بنت أبي حُبَيش** [6] **قالت : يا رسول الله اني امرأة اسْتَحَاض فلا أطهر ، قال : «دعي الصلاة أيام أقرائك ثم اغتسلي وصلي»** [7] .

---

(١) ورد في (هـ) : استدل به المصنف .

(٢) ما بين المعقوفين من الهامش الأيمن ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه ، وفي آخر الجملة ضعف ودقة في الخط والتوضيح من (هـ) .

وقال الزمخشري في الكشاف ع (١/ ١٣٥) ، ك (١/ ٣٦٢) : ﴿ ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم ﴾ أي حاجزاً لما حلفتم عليه ، وسمي المحلوف عليه يميناً لتلبسه باليمين كما قال النبي صلي الله عليه وسلم لعبد الرحمن بن سمرة : إذا حلفت . . . الحديث .

(٣) أقراء جمع قرء ، ويجمع على قروء أيضاً ، والقرء من الأضداد يطلق على الطهر والحيض ، والمراد به هنا الحيض وأصل القرء : الوقت المعلوم ، ولذلك وقع على الضدين لأن لكل منهما وقتاً (النهاية ٤/ ٣٢) .

وهو في الكشاف ع (١/ ١٣٧) ، ك (١/ ٣٦٥) عند تفسير قوله تعالى ﴿ والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء ﴾ .

(٤) في كتاب الحيض (١/ ٢٠٦ - ٢٠٨) ، ولم يرد فيه بهذا اللفظ المتضمن لكاف الخطاب بل فيه (١/ ٢٠٨) أن أم سلمة سألت لها فقال : تدع الصلاة قدر أقرائها ثم تغتسل وتصلي .

(٥) في شرح معاني الآثار ، كتاب الطهارة ، باب : المستحاضة كيف تتطهر للصلاة (١/ ١٠٢) .

ولفظه : « فأمرها أن تدع الصلاة أيام أقرائها ثم تغتسل وتتوضأ لكل صلاة . . . الحديث » .

والحديث عند الدار قطني والطحاوي من رواية هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، وعندهما كذلك من طرق من حديث أم سلمة ، وعند الدار قطني عن غير هشام عن عروة ، عن عائشة ،وعن عروة عن فاطمة بنت أبي حبيش .

(٦) هي فاطمة بنت أبي حُبيش بن المطلب بن أسد بن عبد العزي بن قصي القرشية صحابية ، ثبت ذكرها في الصحيحين أنها جاءت فسألت النبي صلى الله عليه وسلم في الاستحاضة (الإصابة ٤/ ٣٨١) .

(٧) الظاهر أن مراد المصنف بأن الدار قطني والطحاوي أخرجا الحديث بهذا اللفظ هو وجود لفظ الأقراء في جواب سؤال فاطمة بنت أبي حبيش ، وإلا فحديث فاطمة مشهور مذكور في أمهات كتب السنة ، ومع ذلك فإن الحديث أخرجه : =

الحديث التاسع بعد المائة :

قال النبي ﷺ : « طلاق الأمة تطليقتان وعِدَّتها حيضتان » [(١)] .

قلت : روي من حديث عائشة ، ومن حديث ابن عمر ، ومن حديث ابن عباس .

= [أ] أبو داود في كتاب الطهارة ، باب : في المرأة تستحاض (٢٨٠) (١/ ١٩١) ولفظه: « **إنما ذلك عرق فانظري إذا أتى قرؤك فلا تصلي ، فإذا مر قرؤك فتطهري ثم صلي ما بين القرء إلى القرء**» .

[ب] النسائي في كتاب الطهارة ، باب : ذكر الأقراء (١/ ١٣١) بسند أبي داود ومتنه .

[ج] ابن ماجه ، في كتاب الطهارة ، باب : ما جاء في المستحاضة التي قد غدت أيام اقرائها (٦٢٠) (١/ ٢٠٣) .

وقد وردت روايات بلفظ المصنف لكن من غير تعيين السائلة .

[أ] أبو داود في كتاب الطهارة ،باب :من قال تغتسل من طهر إلى طهر (٢٩٧) (١/ ٢٠٨ ، ٢٠٩) ولفظه : « عن النبي صلى الله عليه وسلم في المستحاضة تدع الصلاة أيام اقرائها ثم تغتسل وتصلي والوضوء عند كل صلاة » .

[ب] الترمذي ، في كتاب الطهارة ، باب : المستحاضة تتوضأ لكل صلاة (١٢٦) (١/ ٢٢٠) من طريق أبي داود نفسها بلفظ مقارب .

[ج] ابن ماجة ، في كتاب الطهارة ، الموضع السابق (٦٢٥) (١/ ٢٠٤) كالذي قبله .

[د] الطبراني في معجمه الأوسط ولفظه : « المستحاضة تدع الصلاة أيام أقرائها التي كانت تجلس فيها ثم تغتسل غسلاً واحداً ثم تتوضأ لكل صلاة » (مجمع البحرين (٥٠٨) (١/ ٣٩٤ ، ٣٩٥) .

وهناك روايات باللفظ نفسه لكن بتعيين سائلة غير فاطمة بنت أبي حبيش ومنها :

[أ] المعجم الصغير (١/ ٨٦) أن فاطمة بنت قيس ، سألت عن المستحاضة ، ولفظه « **تقعد أيام أقرائها ثم تغتسل عند كل طهر ثم تحتشي وتصلي** » .

[ب] النسائي ، في كتاب الطهارة ، باب : ذكر الأقراء (١/ ١٢٠ ، ١٢١) : أن أم حبيبة بنت جحش استحيضت فسألت النبي صلى الله عليه وسلم ، وفيه « فأمرها أن تترك الصلاة قدر أقرائها وحيضتها وتغتسل وتصلي » .

- ومما سبق يظهر أن وجه اقتصار المصنف على تخريج الحديث عند الدارقطني والطحاوي ليس بقوي ، وقد توسع المصنف في تخريجه في نصب الراية فانظره هناك ، (١/ ٢٠٢ ، ٢٠٣) وذكر فيه رواية الدار قطني : من حديث أم سلمة ، وقال : « قال الدار قطني ورواته كلهم ثقات » ، ولم أجد هذا القول في السنن ، وانظر كذلك الفتح السماوي (١/ ٢٧١ ، ٢٧٢) .

(١) الكشاف ع (١/ ١٣٧) ، ك (١/ ٣٦٥) في الموضع السابق .

[٢٩٨] **أما حديث عائشة:**

فرواه أبو داود (١) والترمذي (٢) وابن ماجة (٣) من حديث مُظَاهِر بن أَسْلَم، عن القاسم، عن عائشة عن النبي ﷺ فذكره.

قال أبو داود (٤): هذا حديث مجهول (٤)، وقال الترمذي (٥): «حديث غريب لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث مظاهر بن أسلم، ومظاهر لا يُعرف (٦) له في العلم غير هذا الحديث» انتهى.

ورواه الحاكم في مستدركه في كتاب الطلاق (٧) من رواية أبي عاصم (٨) عن ابن جريج، عن مظاهر بن أسلم، عن القاسم، عن عائشة مرفوعاً، ثم قال: قال أبو عاصم: فذكرته لمظاهر بن أسلم فقلت له حدثني كما حدثت ابن جريج، فحدثني مظاهر، عن القاسم عن ابن عباس (٩) عن النبي ﷺ فذكره، ثم قال: ومظاهر بن أسلم شيخ من أهل البصرة، لم يذكره أحد من متقدمي مشايخنا بجرح فإذاً الحديث صحيح، ولم يخرجاه (١٠). انتهى.

---

(١) في كتاب الطلاق، باب: في سنة طلاق العبد (٢١٨٩) (٢/ ٦٣٩، ٦٤٠).

(٢) في كتاب الطلاق، باب: ما جاء أن طلاق الأمة تطليقتان (١١٨٢) (٣/ ٤٨٨).

(٣) في كتاب الطلاق، باب: في طلاق الأمة وعدتها (٢٠٨٠) (١/ ٦٧٢) ولفظه «وقرؤها حيضتان»

(٤) السنن (٢/ ٦٤٠) ومراده بالجهالة جهالة مظاهر بن أسلم كما سيأتي.

(٥) السنن (٣/ ٤٨٨)، ومظاهر بن أسلم هو المخزومي، ذكر جهالته أبو داود والترمذي وابن معين، وأبو حاتم، وضعفه أبو عاصم النبيل، وأبو داود وابن معين وأبو حاتم والنسائي وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ٢٥٥): ضعيف.
وانظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢٨/ ٩٦، ٩٧)، التهذيب (١٠/ ١٨٣)، الجرح والتعديل (٨/ ٤٣٩) التاريخ الكبير (٨/ ٧٣)، الكامل (٦/ ٢٤٤١، ٢٤٤٢).

(٦) هكذا في الأصل و (هـ) وفي سنن الترمذي: لا نعرف.

(٧) (٢/ ٢٠٥).

(٨) في الأصل و (هـ) من (رواية عاصم) والتصويب من المستدرك وما مضى من تخريجه في السنن، وتتمة رواية الحديث تدل عليه.

(٩) كذا في الأصل عن ابن عباس وكذا في (هـ) وكذا ذكره المصنف صريحاً في نصب الراية (٣/ ٢٢٧) وهو عند الأكثرين عن عائشة كما هو في السنن الثلاث والتي ذكرت تخريج الحديث فيها، وكذا سنن البيهقي والدار قطني وهو كذلك في المستدرك المطبوع، وليس هناك خطأ من الناسخ كما سيأتي آخر الحديث.

(١٠) ووافقه الذهبي، مع أنه قال عن مظاهر بن أسلم في الكاشف (٣/ ١٣٤). ضعفوه، ونقل في الميزان (٤/ ١٣٠) تضعيف أبي عاصم وابن معين والنسائي. وتجهيل الترمذي=

[٢٩٩] وأما حديث ابن عمر : (١)

فرواه ابن ماجه في سننه (٢) من حديث عمر بن شَبِيْب ، عن عبد الله بن عيسى ، (٣) عن عطية ، عن ابن عمر مرفوعاً نحوه .

ورواه الدار قطني كذلك في سننه (٤) ، وقال : تفرد به عمر بن شبيب وهو ضعيف (٥) . انتهى .

= والحديث أخرجه الدار قطني في كتاب الطلاق (١١٣) (٤/ ٣٩ ، ٤٠) ثم روى بسنده عن أبي عاصم قال : «ليس بالبصرة حديث أنكر من حديث مظاهر هذا» ، ونقل عن أبي بكر النيسابوري أنه قال : «والصحيح عن القاسم خلاف هذا» ، وأسند عن القاسم أنه لم يبلغه في طلاق الأمة شيء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (١١٥) (١١٦)((٤/ ٤٠) .

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى في كتاب الرجعة ، باب ما جاء في عدد طلاق العبد (٧/ ٣٧٠) وفي كتاب العدد ، باب : عدد الأمة (٧/ ٤٢٦) ثم قال عقبه : هذا حديث تفرد به مظاهر بن أسلم وهو رجل مجهول يعرف بهذا الحديث ، والصحيح عن القاسم بن محمد أنه سئل عن عدة الأمة فقال : الناس يقولون حيضتان .

وهذا يعارض ما ذهب إليه الحاكم من تصحيح الحديث ، واعتماده توثيق مظاهر لأنه لم يقف على جرحه غير مقبول ، وهذا هو مذهب ابن حبان ومسلكه في كتابه الثقات ، كما ذكرته مع الاعتراض عليه (ص : ٣٥٧ ، ٣٥٨) .

وقال الخطيب في الكفاية (ص : ٨٨ ، ٨٩) : أقل ما ترتفع به الجهالة أن يروي عن الرجل اثنان فصاعداً من المشهورين بالعلم إلا إنه لا يثبت له حكم العدالة بروايتهما » .

(١) ورد في (هـ) : « وأما حديثا ابن عمر وابن عباس » وهذا خطأ لأن حديث ابن عباس لم يخرجه ابن ماجه ، وسيأتي التعليق عليه .

(٢) في كتاب الطلاق ، باب : في طلاق الأمة وعدتها (٢٠٧٩) (١/ ٦٧١ ، ٦٧٢) .

(٣) في الأصل « عن عبد الله بن عيسى بن عطيه » والتصويب من (هـ) ومصادر التخريج .

(٤) في كتاب الطلاق (١٠٤) (٤/ ٣٨) .

(٥) السنن (٤/ ٣٨) ، وتتمة كلامة : « والصحيح عن ابن عمر ما رواه سالم ونافع عنه من قوله » أي موقوفاً على ابن عمر ، ثم روى عن سالم ونافع الرواية الموقوفة على ابن عمر وقال (٤/ ٣٩) « وهذا هو الصواب ، وحديث عبد الله بن عيسى ، عن عطية ، عن ابن عمر ، عن النبى صلى الله عليه وسلم منكر غير ثابت من وجهين أحدهما : أن عطية ضعيف ، وسالم ونافع أثبت منه وأصح رواية ، والوجه الآخر : أن عمرو بن شبيب ضعيف الحديث لا يحتج بروايته » .

وقد نقل البيهقي في السنن (٧/ ٣٦٩) كلام الدار قطني ووافقه .

وعُمر بن شَبِيب المُسلي الكوفي ، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٥٧) : ضعيف .

وفي الحديث كلام استوفيته (١) في أحاديث الهداية (٢) .

الحديث العاشر بعد المائة :

روي أن سائلاً سأل النبي ﷺ أين الطَّلْقَةُ الثالثة ؟ فقال : « أو تسريح بإحسان » (٣) .

[٣٠٠] **قلت** : رواه الدار قطني في سننه في أول كتاب الطلاق من طريقين عن أنس .

أحدهما : (٤) عن عبد الله بن جرير بن جبلة ، ثنا عبيد الله بن عائشة ، ثنا حماد بن سلمة ، عن قتادة ، **عن أنس بن مالك قال : قال رجل للنبي ﷺ : إني أسمع الله عز وجل يقول ﴿ الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ ﴾ فأين الثالثة ؟ ، قال : « إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان » هي الثالثة** . انتهى (٥) .

---

(١) ورد في (هـ) : كلام طويل استوفيته .

(٢) نصب الراية (٣/ ٢٢٦ ، ٢٢٧) ، وقد خرجه هناك من حديث عائشة وابن عمر وابن عباس .
وقد خرج المصنف حديث ابن عباس هنا ضمن تخريج حديث عائشة دون إفراده بعنوان مستقل وذلك من مستدرك الحاكم ، والمستدرك المطبوع في سياق سنده ما نصه : « قال أبو عاصم فذكرته لمظاهر بن أسلم فقلت حدثني كما حدثت ابن جريج ، فحدثني عن القاسم ، عن عائشة . . . الحديث » وهذا موافق لما هو مذكور في السنن الثلاث بعد إسنادهم رواية أبي عاصم عن ابن جريج عن مظاهر ، ذكروا رواية أبي عاصم عن مظاهر ، عن القاسم ، عن عائشة ، لكن الزيلعي جعل هذه الرواية الثانية هنا عن ابن عباس مما قد يوهم أن هناك خطأً من الناسخ أو من المصنف ، لكنه في نصب الراية وضح ذلك حيث عنون فقال : وأما حديث ابن عباس فأخرجه الحاكم في المستدرك . . » وذكر هذه الرواية ، وهذا يدل على أنه اطلع على نسخة للمستدرك فيها عن ابن عباس ، والظاهر أن هذا هو صواب ما في المستدرك لأن الحاكم قال عقب هذه الرواية : « وقد روي عن ابن عباس حديث يعارضه » وساق بسنده أن ابن عباس استفتي في مملوك كانت تحته مملوكة فطلقها تطليقتين ثم اعتقها بعد ذلك هل يصلح له أن يخطبها ، قال : نعم ، قضى بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم » ، وقد نقل الزيلعي ذلك في نصب الراية مما يؤكد أنه يعتقد أن الرواية عن ابن عباس وأنه كذلك نقلها من المستدرك .
قلت : قد اعتنى الدارقطني والبيهقي في سننهما بذكرا الروايات والطرق لهذا الحديث والتوضيح للمرفوع والموقوف والصحيح والضعيف ولم يذكروا ولا غيرهما من أصحاب السنن هذه الرواية عن ابن عباس ، ، ولذا فإن كان ثمة خطأ أو وهم فهو من الحاكم وعنه نقل الزيلعي ، والله أعلم .

(٣) الكشاف ع (١/ ١٣٩) ، ك (١/ ٣٦٧) عند تفسير قوله تعالى ﴿ الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان ﴾ .

(٤) الحديث (١) (٤/ ٣ ، ٤) .

(٥) هذا اللفظ جاء عقب الطريق الثاني ، وأما هذا الإسناد فلفظه في سنن الدارقطني « يا رسول الله أليس قال الله تعالى : ﴿ الطلاق مرتان ﴾ فلم صار ثلاثاً ؟ قال : إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان » .

الثاني : (١) رواه من حديث إدريس بن عبد (٢) الكريم المقري ، ثنا ليث بن حماد ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، ثنا [اسماعيل بن سُمَيْع الحنفي ، عن أنس فذكره .

ثم قال : هكذا قال : عن أنس ، والصواب] (٣) عن إسماعيل بن سُمَيْع ، [عن أبي رَزِيْن عن النبي مرسل ، وقال في علله : وهم فيه ليث بن حماد وإنما هو عن إسماعيل بن سميع] (٤) ،عن أبي رَزِين الأسدي . مرسل . انتهى .

[٣٠١] وهذا المرسل عن أبي رزين رواه أبو داود في مراسيله (٥) عنه قال : جاء رجل فذكره .

ورواه ابن أبي شيبة (٦) وعبد الرزاق (٧) في مصنفيهما في الطلاق .

قال ابن أبي شيبة : حدثنا أبو معاوية ، وقال عبد الرزاق : أنا سفيان الثوري قالا (٨) : أنا إسماعيل بن سُمَيْع،عن أبي رَزِيْن فذكره ، وكذلك رواه أحمد في مسنده (٩) ورواه عبد الرزاق (١٠) وابن (١١) مردويه (١٢) وابن أبي حاتم (١٣) في تفاسيرهم .

---

(١) الحديث (٢) (٤/ ٤) .
(٢) ورد في (هـ) : عبيد الكريم .
(٣) ما بين المعوفين من الهامش الأيسر ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .
(٤) ما بين المعقوفين من الهامش الأيمن ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .
(٥) في باب النظر عند التزويج (١٩٤) (ص : ٩٩) .
(٦) في كتاب الطلاق ، باب : ما قالوا في قوله : الطلاق مرتان (٥/ ٢٥٩ ، ٢٦٠) .
(٧) في كتاب الطلاق ، باب : الطلاق مرتان (١١٠٩١) (٦/ ٣٣٧ ، ٣٣٨) .
(٨) ورد في (هـ) : قال .
(٩) لم أقف عليه في المسند ، ولم يذكر في كتاب الطلاق في الفتح الرباني (١٧/ ٢-١٤) ، وقد عزاه له السيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٧٧) وابن كثير في التفسير (١/ ٢٧٢) ولم يذكر سنده ولا لفظه مع أنه ذكر قبله وبعده أسانيد كثير ممن خرجو الحديث ، وقال أحمد شاكر في تعليقه على الحديث في تفسير الطبري (٤/ ٥٤٦) : «ووهم الحافظ ابن كثير - رحمه الله - وهماً شديداً إذ نسب هذا الحديث المرسل لرواية المسند فقال : ورواه الإمام أحمد أيضاً » .
(١٠) (١/ ٩٣) بسنده المذكور في مصنفه .
(١١) سقطت الواو من (هـ) .
(١٢) عزاه له السيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٧٧) ، وابن كثير في تفسيره (١/ ٢٧٢) حيث قال : «وهكذا رواه ابن مردويه أيضاً من طريق قيس بن الربيع ، عن إسماعيل بن سميع عن أبي رزين به مرسلاً » .
(١٣) (ح١) (ل) ، من حديث ابن وهب عن سفيان الثوري به .
ذكره ابن كثير في تفسيره : ١/ ٢٧٢) وذكر إسناده .

قال ابن القطان في كتاب[1] الوهم والإيهام : روى الدار قطني في سننه هذا الحديث من طريقين عن أنس ، وجعله عن أبي رزين عن النبي ﷺ مرسلاً أصح[2] ، وعندي أن الطريقين صحيحان :

أما الأول[3] : فإن عبيد الله بن عائشة ثقة[4] ، وكان من سادات أهل البصرة ، وهو عبيد الله بن محمد بن حفص ، أبو عبد الرحمن القرشي يعرف بابن عائشه ، وعبد الله ابن/جرير بن جبلة بن أبي رواد[5] أبو العباس ، وقيل أبو الحسن العتكي البصري ، **٢٥/ب** قال الخطيب[6] ثقة[7] .

---

(١) ورد في (هـ) : كتابه .

(٢) وافق البيهقي الدار قطنيَ على ذلك ، حيث أخرج الحديث في سننه الكبرى في كتاب الطلاق ، باب : ما جاء في موضع الطلقة الثالثة من كتاب الله (٧/ ٣٤٠) من حديث إسماعيل بن سميع ، عن أنس ، ثم قال : « كذا قال عن أنس رضي الله عنه والصواب عن إسماعيل بن سميع عن أبي رزين عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً كذلك رواه جماعة من الثقات عن إسماعيل » .
قلت : والإرسال رواية الأكثرين كما مر ، وممن رواه بالإرسال كذلك عبد بن حميد في تفسيره ، وسعيد بن منصور في سننه كما ذكر ابن كثير في تفسيره (١/ ٢٧٢) ، وكذا ابن جرير في تفسيره (٤٧٩١) (٤٧٩٢) (٤٧٩٣) (٤/ ٥٤٥) ، وابن المنذر والنحاس كما ذكر السيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٧٧) .

(٣) المراد به طريق الدار قطني من حديث عبد الله بن جرير بن جبلة ، عن عبيد الله بن عائشة ، عن حماد بن سلمة ، عن قتادة ، عن أنس .
قلت : وقد رواه عن أنس أيضاً ابن مردوية قال : حدثنا عبد الله بن أحمد بن عبد الحليم ، حدثنا أحمد بن يحيى ، حدثنا عبد الله بن جرير بن جبلة به سنداً ومتناً » كذا ذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ٢٧٢) ، وقال البيهقي : «وروي عن قتادة عن أنس وليس بشيء » .
وقال عبد الحق في الأحكام الوسطى (٣/ ١٩٥) بعد أن ذكر رواية الحديث مرسلاً : « وقد أسند هذا عن إسماعيل بن سميع ، عن قتادة ، عن أنس ، والمرسل أصح » ، ونقل ابن حجر في التلخيص (٣/ ٢٠٧) تصحيح ابن القطان وتضعيف البيهقي ولم يعلق بشيء .

(٤) قال عنه ابن حجر في التقريب (١/ ٥٣٨) : « ثقة جواد ، رمي بالقدر ولم يثبت »وانظر ترجمته في تهذيب الكمال (١٩/ ١٤٧-١٥٢) ، التهذيب (٧/ ٤٥-٤٦) ، التاريخ الكبير (٥/ ٤٣٠) . والجرح والتعديل (٥/ ٣٣٥) ، وتاريخ بغداد (١٠/ ٣١٤-٣١٨) ، وثقات ابن حبان (٨/ ٤٠٥) .

(٥) ورد في (هـ) : داود .

(٦) ورد في (هـ) : قال فيه الخطيب .

(٧) لم أقف عليه في تاريخ بغداد ولا غيره مما بين يدي من المصادر .

وأما الثاني [1] : فان مداره على إسماعيل بن سُمَيْع [2] وعليه اختلفوا فمن قائل عنه ، عن أبي رَزِيْن [3] ، هكذا رواه عنه الثوري .

ومن قائل عنه عن أنس هكذا رواه عنه عبد الواحد بن زياد وهوثقة[4] والطريق إليه صحيح فإن ليث بن حماد أبو عبد الرحمن الصَّفَّار بصري صدوق قاله الخطيب [5] .

[وإدريس بن عبد الكريم الحداد المقري صاحب خلف بن هشام ثقة وفوق الثقة بدرجة

---

(١) المقصود به طريق الدار قطني من حديث إدريس بن عبد الكريم ، عن ليث بن حماد ، عن عبد الواحد بن زياد ، نا إسماعيل بن سميع ، عن أنس .

قلت : وقد رواه من هذا الطريق البيهقي في سننه (٧/ ٣٤٠) ، وابن مردوية كما ذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ٢٧٢) ، والخطيب في تاريخه (١٣/ ١٦) .

(٢) اسماعيل بن سميع الحنفي أبو محمد الكوفي ، نقل توثيقة عن أحمد بن حنبل وابن معين ، وابن سعد ، والذهبي ، وابن شاهين ، وابن نمير ، والعجلي ، وأبو داود ، وابن حبانْ ، وقالَ : لا بأس به كل من : النسائي ، ويعقوب بن سفيان ، ويحيى بن سعيد ، وابن عدي ، ولم يقدح فيه إلا من جهة بدعة الخوارج ، ولذا قال ابن حجر في التقريب (١/ ٧٠) : «صدوق تكلم فيه لبدعة الخوارج» .

وانظر تهذيب الكمال (٣/ ١٠٧-١١٠) ، التهذيب (١/ ٣٠٥ ، ٣٠٦) ، طبقات ابن سعد (٦/ ٢٤١) الكامل (١/ ٢٨٤) والمعرفة والتاريخ (٣/ ١٠٢) ، والجرح والتعديل (٢/ ١٧١ ، ١٧٢)، التاريخ الكبير (١/ ٣٥٦) ، وثقات ابن شاهين (ص : ٥) ، وثقات ابن حبان (٦/ ٣١ ، ٣٢) ، سؤالات الآجري (ص :   ) ، الكاشف (١/ ٧٤) ، الميزان (١/ ٢٣٣) .

(٣) أبو رزين هو مسعود بن مالك الأسدي الكوفي ، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٢٤٣) : «ثقة فاضل» .

وانظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢٧/ ٤٧٧-٤٨٠) ، التهذيب (١٠/ ١١٨ ، ١١٩) ، الجرح والتعديل (٨/ ٢٨٤) ، والتاريخ الكبير (٧/ ٤٢٣) ، وطبقات ابن سعد (٦/ ١٨٠) ، والمعرفة والتاريخ (٣/ ١٥١) ، وثقات ابن حبان (٥/ ٤٤١) ، وثقات العجلي (ص : ٤٢٧) .

(٤) عبد الواحد بن زياد العبدي ، قال ابن حجر في التقريب (١/ ٥٢٦) : «ثقة ، في حديثه عن الأعمش وحده مقال» .

وانظر ترجمته في تهذيب الكمال (١٨/ ٤٥٠-٤٥٥) ، التهذيب (٦/ ٤٣٤ ، ٤٣٥) ، طبقات ابن سعد (٧/ ٢٨٩) ، الجرح والتعديل (٦/ ٢٠ ، ٢١) التاريخ الكبير (٦/ ٥٩) ، ثقات ابن حبان (٧/ ١٢٣) وثقات العجلي (ص : ٣١٣) ، الضعفاء للعقيلي (٣/ ٥٥) ، والميزان (٢/ ٦٧٢) .

(٥) تاريخ بغداد (١٣/ ١٦) .

قاله الخطيب] [1] .

وإسماعيل بن سميع في نفسه كوفي ثقة مأمون قاله ابن معين [2] : وقال أبو حاتم : صدوق صالح الحديث ، وقال يحيى بن سعيد : لم يكن به بأس [3] ، وقال أحمد بن حنبل : صالح الحديث [4] ، وقال النسائي : ليس به بأس [5] فالطريقان صحيحان . والله أعلم . انتهى كلامه .

الحادث الحادي عشر بعد المائة :

عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال له : إنما السنة أن تستقبلَ الطهرَ استقبالاً فتطلقها لكل قرء تطليقة [6] .

[٣٠٢] **قلت** : رواه الدار قطني في سننه [7] من حديث معلى[8] بن منصور ، **ثنا شعيب** بن رزيق ، أن عطاء الخراساني ، حدثهم عن الحسن [9] ، **ثنا عبد الله بن عمر أنه طلق امرأته تطليقة وهي حائض ، ثم أراد أن يتبعها تطليقتين أخريين عند القرءين ، فبلغ** [10] **رسول الله ﷺ فقال : «يا ابن عمر ما هكذا أمرك الله ، قد أخطأت السنة** [11] **، والسنة أن تستقبل الطهر فتطلق لكل قرء » ، فأمرني فراجعتها فقال : « إذا هي طهرت فطلق عند ذلك أو أمسك**

---

(١) ما بين المعقوفين من الهامش الأيسر ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه وهو ساقط من (هـ). وهذا القول الذي عزاه للخطيب في تاريخ بغداد (٧/ ١٤) لكن الخطيب عزاه للدار قطني وهو كما قال ، إذ هو وارد ضمن سؤالات حمزة بن يوسف السهمي للدار قطني (ص : ١٧٦) ، وفي تاريخ بغداد (٧/ ١٥) عن ابن المنادي قال : « كتب الناس عنه لثقته وصلاحه » .
وانظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٤/ ٤٤ ، ٤٥) ، معرفة القراء الكبار (١/ ٢٠٤ ، ٢٠٥) وغاية النهاية (١/ ١٥٤) ، طبقات الحنابلة (١/ ١١٦ ، ١١٧) .

(٢) كذا في الجرح والتعديل (٢/ ١٧٢) ، وفي تاريخ الدارمي (ص : ٧٤ ، ١٧٣) : ثقة .

(٣) الجرح والتعديل (٢/ ١٧٢) .

(٤) كذا في الجرح والتعديل (٢/ ١٧٢) ، وفي العلل للإمام أحمد (٢/ ٤١) : صالح .

(٥) تهذيب الكمال (٣/ ١٠٩) ، وانظر ما سبق في توثيقه ومصادر ترجمته .

(٦) الكشاف ع (١/ ١٣٩) ، ك (١/ ٣٦٧) في الموضع السابق ، وفي (هـ) : « أن يستقبل » « فيطلقها » .

(٧) في كتاب الطلاق (٨٤) (٤/ ٣١) . (٨) ورد في (هـ) : يعلى .

(٩) في الأصل « الحسين » والتصويب من (هـ) ومصادر التخريج .

(١٠) عند الدار قطني والبيهقي « فبلغ ذلك رسول الله » .

(١١) عند الدار قطني والبيهقي « إنك قد أخطأت السنة » .

فقلت : يا رسول الله أرأيت لو طلقتها ثلاثاً أكان يحل لي أن أراجعها ؟ ، قال : « لا [كانت] (1) تَبِيْنُ مِنْكَ ، وكانت معصية » . انتهى .

قال عبد الحق في أحكامه (2) : ومُعَلَّى بن منصور رماه أحمد بالكذب (3) ، انتهى .

---

(1) ما بين المعقوفين مكتوبة أعلى السطر فوق الكلمات ، وفي (هـ) : فقال : لا .

(2) الأحكام الوسطى ، باب ذكر طلاق السنة (3/ 192) .

(3) هو أبو يعلى معلى بن منصور الرازي ، توفي سنة إحدى عشرة ومائتين ، قال عنه ابن حجر في التقريب (2/ 265) : « ثقة سني فقيه ، طلب للقضاء فامتنع ، أخطأ من زعم أن أحمد رماه بالكذب » وقد ذكر في التهذيب أن عبد الحق في أحكامه نقل عن أحمد أنه رماه بالكذب .

قلت : المنقول عن الإمام أحمد في ترجمة معلى أربعة أقوال هي :

1 - ما كتبت عنه شيئاً .

2 - كان يحدث مما يوافق الرأي ، وكان كل يوم يخطىء في حديثين وثلاثة .

3 - سئل عنه فسكت .

4 - سئل لم لَمْ يكتب عن المعلى فقال : «كان يكتب الشروط ، ومن كتبها لم يخل من أن يكذب» .

قلت : وليس في هذه الأقوال ما يشير إلى الكذب إلا الأخير ، وهو لا يرقى إلى أن يقال : إن أحمد رماه بالكذب ، وقد قال الذهبي في السير موضحاً الفرق بين العبارتين : « وأما عبد الرحمن بن أبي حاتم فغلط بلا ريب ، فنقل عن أبيه قال : قيل لأحمد : كيف لم تكتب عن معلى ؟ فقال : كان يكذب ، وإنما الصواب ما قدمناه » (المراد القول الرابع) .

وقال في الميزان بعد ذكر القول الرابع : فهذا الذي صح عن أحمد بن حنبل فيه .

قلت : وقد وثقه ابن معين والعجلي ويعقوب بن شيبة وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن سعد كان صدوقاً صاحب حديث ورأي وفقه ، وقال أبو حاتم : كان صدوقاً في الحديث وكان صاحب رأي .

ولذا قال ابن حجر في التقريب : « ثقة سني فقية » .

قلت : وقد روى له الأئمة الستة انظر ترجمته في تهذيب الكمال (28/ 291 - 296) ، الميزان (4/ 150 ، 151) ، سير أعلام النبلاء (10/ 365-370) التهذيب (10/ 238-240) ، تاريخ بغداد (13/ 188-190) ، الكامل (6/ 2372) التاريخ الكبير (7/ 395) ، الجرح والتعديل (8/ 334) ، التعديل والتجريح للباجي (2/ 739) ، الضعفاء للعقيلي (4/ 215 ، 216) ، الثقات لابن حبان (9/ 182) الثقات للعجلي (ص : 435) ، تاريخ الدارمي (ص : 219) ، طبقات ابن سعد (7/ 341) .

قلت : قال المصنف في نصب الراية (3/ 220) بعد ذكر كلام عبد الحق في أحكامه : لم يعله البيهقي في المعرفة [(14665) (11/ 36)] إلا بعطاء الخراساني ، وقال : «إنه أتى في هذا الحديث بزيادات لم يتابع عليها ، وهو ضعيف في الحديث لا يقبل ما تفرد به » .

قلت : وقد أخرجه البيهقي في السنن (7/ 230) وقال عن عطاء : « وقد تكلموا فيه » . =

قلت : رواه الطبراني في معجمه [1] من حديث عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي ، ثنا شعيب بن رُزيق به ، انتهى .

الحديث الثاني عشر بعد المائة :

روي في حديث العجلاني الذي لاَعَنَ امرأته أنه طلقها ثلاثاً بين يدي رسول الله ﷺ ولم ينكر عليه [2] .

[٣٠٣] **قلت** : رواه البخاري [3] ومسلم [4] **من حديث سهل بن سعد الساعدي أن**

= ونقل المصنف في نصب الراية (٣/ ٢٢٠ ، ٢٢١) عن صاحب التنقيح أنه قال : « عطاء الخراساني قال ابن حبان كان صالحاً غير أنه كان رديء الحفظ كثير الوهم فبطل الاحتجاج به ، وقد صرح الحسن بسماعه من ابن عمر ، قال الإمام أحمد فيما رواه عنه ابنه صالح : الحسن سمع من ابن عمر ، وكذلك قال أبو حاتم : وقيل لأبي زرعة : الحسن لقي ابن عمر ؟ قال : نعم » .

وفي التقريب (٢/ ٢٣) عن عطاء : « صدوق يهم كثيراً ، ويرسل ويدلس » .

(١) لم أقف عليه ، وقال الهيثمي في الزوائد (٤/ ٣٣٦) : « رواه الطبراني وفيه علي بن سعيد الرازي ، قال الدار قطني : ليس بذاك ، وعظمه غيره ، وبقية رجاله ثقات » .

قلت : كلام الدار قطني في سؤالات السهمي (ص : ٢٤٤ ، ٢٤٥) وتمامه : « فإنما سمعت بمصر أنه كان والي قرية وكان يطالبهم بالخراج فما كانوا ليعطونه ، قال : فجمع الخنازير في المسجد ، فقلت له إنما أسأل كيف هو في الحديث ؟ ، فقال : قد حدث بأحاديث لا يتابع عليها ، ثم قال لي : في نفسي منه ، وقد تكلم فيه أصحابنا بمصر وأشار بيده ، وقال : هو كذا وكذا ، كأنه ليس هو بثقة» .

قلت : نقل الذهبي في الميزان (٣/ ١٣١) عن ابن يونس قال : « كان يفهم ويحفظ » ، وقال ابن حجر في اللسان (٤/ ٢٣١) : « قال ابن يونس : تكلموا فيه ، قلت (القائل ابن حجر) : لعل كلامهم فيه من جهة دخوله في أعمال السلطان » ، وذكر أن الجواليقي كان يعظمه ، ونقل عن مسلمة بن قاسم يعرف ببعلبك : «وكان ثقة عالماً بالحديث حدثني عنه غير واحد» .

قلت : مراد المصنف هنا إثبات متابعة « عثمان بن سعيد » في هذا الحديث لمعلى بن منصور وعثمان بن سعيد بن كثير بن دينار ، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٩) : « ثقة عابد» .

(٢) الكشاف ع (١/ ١٣٩) ، ك (١/ ٣٦٧) في الموضع السابق .

(٣) في كتاب التفسير ، سورة النور ، باب ﴿ والذين يرمون أزواجهم ﴾ (٤٧٤٥) (٨/ ٤٤٩) وكتاب الطلاق ، باب : اللعان ومن طلق بعد اللعان (٥٣٠٨) (٩/ ٤٤٦) ، وباب : التلاعن في المسجد (٥٣٠٩) (٩/ ٤٥٢ ، ٤٥٣) .

(٤) في أول كتاب اللعان (١٤٩٢) (٢/ ١١٢٩) .

عويمراً العجلاني (١) جاء إلى عاصم بن عدي الأنصاري (٢) ، فذكره إلى أن قال : فأقبل عويمر حتى أتى رسول لله ﷺ فقال : يا رسول الله أرأيتَ رجلاً وجد مع امرأته رجلاً أيقتله فتقتلونَه ؟ أم كيف يفعل ؟ فقال عليه السلام : « قد أنزل الله فيك وفي صاحبتك فاذهب فأت بها» ، قال سهل : فتلاعنا وأنا مع الناس عند رسول الله ﷺ فلما فرغا قال عويمر : يا رسول الله كذبت عليها إن أمسكتها ، فطلقها ثلاثاً قبل أن يأمره النبي ﷺ .

قال عبد الحق في أحكامه (٣) : لم يصح اللفظ بالثلاث إلا في حديث الملاعن .

[٣٠٤] ثم ذكر من جهة الدار قطني (٤) **حديث سلمة بن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، أن حفص بن المغيرة(٥) طَلّق امرأته فاطمة بنت قيس (٦) ، على عهد رسول الله ﷺ ثلاث تطليقات بكلمة(٧) واحدة فأبانها منه النبي ﷺ ، ولم يبلغنا أنه عليه السلام عاب عليه ذلك .** انتهى .

---

(١) هو عويمربن أبي أبيض العجلاني ، وقال الدار قطني : هو عويمر بن الحرث بن زيد بن جابر بن الجد ابن العجلان ، وأبيض لقب لأحد آبائه . الإصابة (٣/ ٤٥) .

(٢) هو عاصم بن عدي بن الجد بن العجلان بن حارثة العجلاني ، حليف الأنصار ، صحابي جليل شهد أحداً وما بعدها ، وتوفي سنة خمس وأربعين للهجرة. الإصابة (٢/ ٢٤٦) .

(٣) الأحكام الوسطى ، باب طلاق السنة ومن طلق ثلاثاً (٣/ ١٩٤) وقد ذكر الحديث أولاً ثم قال : الصحيح أنها كانت مفترقات ، ولا يصح اللفظ بالثلاث إلا في الملاعن .

(٤) سُنَن الدار قطني ، كتاب الطلاق (٣٣٠) (٤/ ١٢) .

(٥) هكذا في الأصل « حفص بن المغيرة » والأصح أنه « أبو عمرو بن حفص بن المغيرة » كما هو في روايات صحيح مسلم ، قال ابن حجر في الإصابة (١/ ٣٤٢) : « حفص بن المغيرة أبو عمرو المخزومي ، يقال هو زوج فاطمة بن قيس وقيل هو أبوحفص بن عمرو بن المغيرة أبو حفص » وفي الكنى من الإصابة (٤/ ١٣٩) قال : « أبو عمرو بن حفص بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم القرشي المخزومي ، زوج فاطمة بنت قيس ، وقيل هو أبو حفص بن عمرو بن المغيرة ، واختلف في اسمه فقيل أحمد ، وقيل عبد الحميد ، وقيل اسمه كنيته ، خرج مع علي إلى اليمن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فمات هناك ، وقيل بل رجع وشهد فتوح الشام » ، وقال ابن عبد البر في الإستيعاب (٤/ ٣٨٣) : «وكانت عند أبي عمرو بن حفص بن المغيرة فطلقها » ونقله عنه ابن حجر في الإصابة (٤/ ٣٨٤) لكن فيه : « وكانت عند أبي بكر بن حفص المخزومي ، وهو خطأ .
قلت : الظاهر أنه مشهور بكنيته أو أن كنيته اسمه ، وأن « أبا عمرو بن حفص بن المغيرة » هو الأشهر .

(٦) هي فاطمة بنت قيس بن خالد القرشية الفهرية ، كانت من المهاجرات الأول ولما طلقها زوجها تزوجت بعده أسامه بن زيد » . الإصابة (٤/ ٣٨٤) .

(٧) ورد في (هـ) : في كلمة . وهذا مطابق لما في سنن الدار قطني .

ثم قال : وسلمة بن أبي سلمة ضعيف (١) . انتهى .

[٣٠٥] وفيما قاله نظر ، فإن حديث فاطمة بنت قيس في صحيح مسلم (٢) من رواية الشعبي عن فاطمة بنت قيس قالت : **طلقني زوجي ثلاثاً فخاصمته إلى رسول الله ﷺ في السُّكْنَى والنفقة فلم يجعل لي سكنى ولا نفقه وأمرني أن أَعْتَدَّ في بيت ابن أم مكتوم** (٣) . انتهى .

إلا أن يريد بقوله لم يصح اللفظ بالثلاث يعني بين يدي النبي ﷺ فيصح على بعد (٤) .

---

(١) الأحكام الوسطى (٣/ ١٩٤) ، هو سلمة بن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري ، قال ابن حجر في اللسان : «قال ابن عبد البر : لا يحتج به ، قلت (القائل ابن حجر) : وصحح حديثه ابن حبان والحاكم » قلت : ووثقه العجلي ، وذكره ابن حبان في ثقاته ، وقال أبو حاتم : لا بأس به .
انظر اللسان (٣/ ٦٨) ، ثقات ابن حبان (٦/ ٣٩٦) ، ثقات العجلي ص (١٩٧) الجرح والتعديل (٤/ ١٦٤)، والتاريخ الكبير (٤/ ٨٠ ، ٨١) .

(٢) في كتاب الطلاق ، باب : المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها من طرق كثيرة بألفاظ مختلفة في بعضها ذكر عدد الطلقات :
(١٤٨٠) (٣٨) (٢/ ١١١٥) : ولفظه « أن أبا حفص بن المغيرة طلقها ثلاثاً » .
(١٤٨٠) (٤٣) (٢/ ١١١٨) : ولفظه « طلقني بعلي ثلاثاً » .
(١٤٨٠) (٤٥) (٥٠) (٢/ ١١١٨ ، ١١٢٠) : ولفظه « طلقني زوجي ثلاثاً » .
(١٤٨٠) (٤٧) (٢/ ١١١٩) : ولفظه « إن زوجها طلقها ثلاثاً » .
(١٤٨٠) (٤٨) (٢/ ١١١٩) : وفيه « كم طلقك ؟ قلت : ثلاثاً » .
وفي ألفاظ أخرى ذكر الطلاق المتوت .

(٣) في الأصل و (هـ) : « بيت أم مكتوم » ، والصواب ما أثبته كما - في صحيح مسلم - .

(٤) قلت : بل قول المصنف فيه بعد ، وهو عجيب منه رحمه الله ، وقد ذكر الحديث في نصب الراية (٣/ ٢٧٢ ، ٢٧٣) ولم يعرج على هذا القول .
ومراد عبد الحق أنه لم يصح اللفظ بالثلاث أي في كلمة واحدة ، ومراده هذا بين ظاهر ، وذلك من وجوه :
١ - أنه جاء تعليقاً على رواية الدار قطني وفيها أن حفصاً طلقها ثلاث تطليقات في كلمة واحدة .
٢ - عبارته التي علق بها على الحديث تدل على ذلك حيث قال : « والصحيح أنها كانت مفترقات ولا يصح اللفظ بالثلاث إلا في الملاعن » فهذا ظاهر أنه لا ينفي ورود لفظ الثلاث في الحديث ، وإنما ينفي ثبوت الثلاث في كلمة واحدة من وجه صحيح .
٣ - صنيعه في الباب حيث أورد فيه عدة أحاديث عن طلاق الثلاث بلفظة واحدة وضعفها جميعاً ، انظر الأحكام الوسطى (٣/ ١٩٣ - ١٩٧) .
واستشهاد المصنف بحديث مسلم وذكر لفظ الثلاث ليس فيه نقض لكلام عبد الحق على المراد الذي شرحته ، بل في روايات مسلم ما يشهد له ويدل على أن مراده أن الصحيح في طلاق فاطمة بنت قيس أنه كان ثلاث تطليقات مفترقات ، ويدل على ذلك هذه الروايات عند مسلم .
١ - (١٤٨٠) (٤٠) (٢/ ١١١٦) وفيه « فطلقها آخر ثلاث تطليقات » .
٢ - (١٤٨٠) (٤١) (٢/ ١١١٧) وفيه : « فأرسل إلى امرأته فاطمة بنت قيس بتطليقة كانت بقيت من طلاقها »

الحديث الثالث عشر بعد المائة :

روي أن جميلة بنت عبد الله بن أبيّ كانت تحت ثابت بن قيس بن شمّاس ، وكانت تبغضه وهو يحبها ، فأتت رسول الله ﷺ / فقالت : يا رسول الله لا أنا ولا ثابت ٢٦/أ يجمع[(١)] رأسي ورأسه شيء ، والله لا أعتب[(٢)] عليه في خلق ولا دين ، ولكني أكره الكفر في الإسلام[(٣)] ، ما أطيقه بغضاً ، إني رفعت جانب الخباء[(٤)] فرأيته أقبل في عدّة فإذا هو أشدهم سواداً وأقصرهم قامة ، وأقبحهم وجهاً فنزلت[(٥)] ، وكان قد أصدقها حديقة فاختلعت منه بها ، وهو أول خلع[(٦)] كان في الاسلام[(٧)] .

---

(١) ورد في (هـ) : لا يجمع .

(٢) ورد في (هـ) ما أعتبت .

وفي طبعتي الكشاف (والله ما أعيب عليه في دين ولا خلق)، وفي رواية البخاري (٥٢٧٣)(٩/٣٥٩): (ما أعتب عليه في خلق ولا دين) ، وفي (هـ) اضطراب في إعجام الكلمة .

(٣) قيل في معنى كلامها هذا : « أي أكره إن أقمت عنده أن أقع فيما يقتضي الكفر، وفيه إشارة إلى خشيتها أن يحملها بغضها مع علمها بالحرمة على إظهار الكفر طلباً لفسخ النكاح ، ويحتمل أن يكون مرادها بالكفر كفران الزوج وهو التقصير في حقه ، ويحتمل أن يكون في كلامها إضمار أي أنها تكره لوازم الكفر من الشقاق والمعاداة » انتهى ملخصاً من فتح الباري (٩/ ٤٠٠) .

(٤) الخباء : أحد بيوت العرب من وبر أو صوف ، ولا يكون من شعر ، ويكون من عمودين أو ثلاثة ، وجمعه أخبية . النهاية (٢/ ٩) .

(٥) ذكر ابن همات في تحفة الراوي (ل٣٧/ ب) إحدى الروايات عن ابن جرير الطبري ثم قال : « ليس فيه فنزلت ولا في شيء من طرق الحديث التصريح بنزول الآية في هذه القصة » .

قلت : بل صرح بذلك ابن جرير في تفسيره (٤٨١١) (٤/ ٥٥٧) من طريق ابن جريج قال : « نزلت هذه الآية في ثابت بن قيس وفي حبيبة . . . الحديث » وقد عزاه له السيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٨٠) ، وفي لباب النقول (ص: ٤٥) .

(٦) الخلع : أن يطلق الرجل زوجته على عوض تبذله له ، وفائدته إبطال الرجعة إلا بعقد جديد . (النهاية ٢/ ٦٥) .

(٧) الكشاف ع (١/ ١٣٩) ، ك (١/ ٣٦٧) في الموضع السابق .

[٣٠٦] **قلت:** أصل الحديث في البخاري[١] عن عكرمة، **عن ابن عباس قال جاءت امرأة ثابت بن قيس إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله والله ما أنقم على ثابت في خلق ولا دين، ولكنّي أكره الكفر في الإسلام، قال: أَتَرُدِّينَ عليه حديقته؟، قالت: نعم، فردت عليه، وأمره أن يفارقها**. انتهى.

ولفظ المصنف رواه الطبري في تفسيره[٢] لم يترك[٣]، منه إلا اسم المرأة فقال: حدثنا محمد بن عبدالأعلى، ثنا المعتمر بن سليمان، قال: قرأت على فضيل عن أبي (حريز)[٤] أنه سأل عكرمة هل كان للخلع أصل قال: **كان ابن عباس يقول: إن أول خلع كان في الإسلام في أخت عبدالله بن عبدالله بن أُبَيٍّ بن سلول[٥] أتت إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله**

(١) في كتاب الطلاق، باب: الخلع، وكيف الطلاق فيه؟ (٥٢٧٦) (٩/ ٣٩٥)، وكذا (٥٢٧٣) (٥٢٧٤) (٥٢٧٥) (٥٢٧٧) (٣٩٥).

(٢) (٤٨٠٧) (٤/ ٥٥٢). (٣) ورد في (هـ): لم ينزل.

(٤) ورد في (هـ): جرير.

(٥) ورد في (هـ): بن أبي سلول.

قلت: في تفسير الطبري (أخت عبدالله بن أبي) وهكذا عزاه له السيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٨٠)، (وكذا في الإصابة (٤/ ٢٦١) ومثله ابن همات في تحفة الراوي (ل٣٧/ ب) وما ذكره المصنف موافق لسياق كلامه لأنه نص على أن رواية الطبري مطابقة لتسمية الزمخشري، إلا أن الطبري لم يذكر الإسم الأول للمرأة، والاسم عند الزمخشري «جميلة بنت عبدالله بن أبي» فيكون لفظ «أخت عبد الله بن عبدالله بن أبي» هو الملائم للسياق وهنا احتمالان:

الأول: أن تكون نسخة تفسير الطبري عند المصنف فيها ما أثبته وهو (أخت عبدالله بن عبدالله بن أبي)

الثاني: أن يكون ثمة خطأ من الناسخ أو وهم من المصنف ويكون الصواب «أخت عبدالله بن أبي» ويكون اسمها «جميلة بنت أبي» وهذا يؤيده مافي البخاري مرسلاً (٥٢٧٤) (٩/ ٣٩٥)، وكذا مافي سنن البيهقي (٧/ ٣١٣).

وعند بعضهم لا إشكال في كون اسمها «جميلة بنت عبدالله بن أبي» «أو جميلة بنت أبي»، فقد قال أحمد شاكر (٤/ ٥٥٣): «قوله: أخت عبدالله بن أبي: هي جميلة بنت عبدالله بن أبي ابن سلول رأس المنافقين، وهي أخت عبدالله بن عبدالله بن أبي ابن سلول الصحابي الجليل، نسبت هي وأخوها إلى جدهما اختصاراً، وهذا هو الصحيح الذي رجحه الحافظ وغيره».

قلت: نقل ابن حجر في الفتح (٩/ ٣٩٨) عن الدمياطي أنها أخت عبدالله بن عبدالله بن أبي، وذكر أن الدمياطي قال: «إن ما وقع في البخاري من أنها بنت أبي وهم» ثم قال الحافظ: «ولا يليق إطلاق كونه وهماً، فإن الذي وقع فيه أخت عبدالله بن أبي، وهي أخت عبدالله بلاشك لكن نسب أخوها في هذه الرواية إلى جده أبيّ، كما نسبت هي في رواية قتادة إلى جدتها سلول (وستأتي هذه الرواية لاحقاً) فبهذا يجمع بين المختلف من ذلك»، ثم ذكر أن النووي وابن الأثير جزما أن من قال إنها =

(أنا وثابت)[1] لا يجمع رأسي ورأسه شيء . . . إلى قوله[2] وأقبحهم وجهاً ، فقال زوجها: يا رسول الله إني أعطيتها أفضل مالي ، حديقة لي ، فإن ردت علي حديقتي ، [قال: ما تقولين؟][3] ، قالت: نعم[4] ، قال: ففرق بينهم . انتهى .

واختلفت الروايات في تسمية هذه المرأة فوقع في لفظ المصنف هنا جميلة بنت عبدالله بن أُبَيّ[5] وهو كذلك عند عبدالرزاق في مصنفه[6] أن امرأة أتت النبي ﷺ وهي جميلة بنت عبدالله بن أُبَيّ . . . الحديث .

وعند البخاري[7] [أيضا في سند مرسل فإنه ساق حديثها عن عكرمة][8] عن ابن عباس أن امرأة ثابت بن قيس ، ولم يسمها ثم قال: حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد ، ثنا أيوب ، عن عكرمة أن جميلة رضي الله عنها ، يعني في هذا الحديث .

وعند ابن ماجه[9] ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن جميلة بنت سلول فذكره .

= (جميلة بنت عبدالله بن أبيّ) وهم ، وأن الصواب أنها (أخت عبدالله بن أبي) ثم قال ابن حجر: «وليس كما قالا بل الجمع أولى» .
قلت: سيأتي بيان هذا القول وترجيح أنهما امرأتان لا واحده .

(١) ما بين القوسين ليس في تفسير الطبري .

(٢) في الأصل قولهم ، وفي (هـ): قوله ، وهو أنسب للسياق .

(٣) ما بين المعقوفين من الهامش الأيمن ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٤) في تفسير الطبري: «قالت: نعم ، وإن شاء زدته» .

(٥) جميلة بنت عبدالله بن أبي بن سلول ، تزوجت حنظلة بن أبي عامر ومات عنها شهيداً يوم أحد ، ثم تزوجها ثابت بن قيس فولدت له محمداً ، ثم خلف عليها مالك بن الدخشم ، ثم خلف عليها حبيب ابن إساف ، أسلمت وبايعت ، وقتل إبناها يوم الحرة .
انظر الإصابة (٤/ ٢٦٣ ، ٢٦٤) .

(٦) في كتاب الطلاق ، باب الفداء (١١٧٥٩) (٦/ ٤٨٣) .

(٧) سبق تخريجه ، والإسناد المذكور برقم (٥٢٧٧) (٩/ ٣٩٥) .

(٨) ما بين المعقوفين من الهامش الأيمن ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه ، والكلمات التي تحتها خط ليست واضحة تماماً في الأصل والتوضيح من (هـ) ، و(ط) .

(٩) في كتاب الطلاق ، باب: المختلعة تأخذ ما أعطاها (٢٠٥٦) (١/ ٦٦٣) .

والأكثر على تسميتها حبيبة[1] .

[٣٠٧] كما رواه مالك في موطئه[2] عن يحيي بن سعيد ، **عن عمرة بنت عبد الرحمن ابن سعيد بن زرارة أنها أخبرته عن حبيبة بنت سهل الأنصاري أنها كانت تحت ثابت بن قيس ابن شماس ، وأن رسول الله ﷺ خرج إلى الصبح فوجده عند بابه في الغلس ، فقال ﷺ: من هذه ؟ قالت : أنا حبيبة بنت سهل ، قال : ما شأنك ؟ ، قالت : لا أنا ولا ثابت بن قيس ، فلما جاء ثابت قال له عليه السلام : هذه حبيبة بنت سهل قد ذكرت ما شاء الله أن تذكر ، فقالت حبيبة : يا رسول الله كل ما أعطاني عندي ، فقال له عليه السلام : «خذ منها» ، فأخذ منها ، وجلست في أهلها** . انتهى .

ومن طريق مالك رواه أبوداود [3] ، والنسائي[4] ، وأحمد في مسنده[5] بلفظه .

[٣٠٨] ورواه ابن ماجه[6] **من حديث عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جدِّه قال : كانت حبيبة بنت سهل تحت ثابت بن قيس بن شماس وكان رجلاً دميما[7] ، فقالت : يا رسول الله لولا مخافة الله بَزَقْتُ[8] في وجهه ، فقال عليه السلام : أتردين عليه حديقته ؟ ، قالت : نعم ، وردت[9] عليه حديقته وفرق بينهما** . انتهى .

[٣٠٩] وكذلك رواه أحمد في مسنده[10] **عن سهل بن أبي حثمة قال : كانت حبيبة بنت سهيل** . . . إلى آخره .

---

(١) حبيبة بنت سهل بن ثعلبة النجارية الأنصارية اختلعت من ثابت بن قيس ، وذكرت أن النبي صلى الله عليه وسلم قد كان هم أن يتزوجها .
(الإصابة ٤/ ٢٧٠) .

(٢) كتاب الطلاق ، باب : ما جاء في الخلع (٣١) (٢/ ٥٦٤) .

(٣) في كتاب الطلاق ، باب : في الخلع ، (٢٢٢٧) (٢/ ٦٦٧، ٦٦٨) .

(٤) في كتاب الطلاق ، باب : ما جاء في الخلع (٦/ ١٦٩) .

(٥) (٦/ ٤٣٣، ٤٣٤) ،

(٦) في كتاب الطلاق ، باب : المختلعة تأخذ ما أعطاها (٢٠٥٧) (١/ ٦٦٣) .

(٧) في الأصل و (هـ) : (ذميماً) بإعجام الذال ، والصواب (دميماً) بإهمالها ، وهو كذلك في سنن ابن ماجه ، ومسند أحمد وغيرهما .

(٨) في (هـ): « لبزقت » .

(٩) في (هـ) : فردت .

(١٠) (٤/ ٣) .

[٣١٠] ووقع في سنن الدار قطني تسميتها زينب[1] ، أخرجه عن حجاج ، عن ابن جريج ، **أنا أبو الزبير أن ثابت بن قيس كانت عنده زينب بنت عبدالله بن أبي بن سلول وكان أصدقها حديقة فكرهته . . . إلى آخره .**

---

(١) في كتاب النكاح ، باب المهر (٣٩) (٣/ ٢٥٥) .

قلت : ذكر المصنف هذا الاختلاف وخرج الروايات في نصب الراية (٣/ ٢٤٤، ٢٤٥) ، وأفاض ابن حجر في بيان الروايات والإختلافات والجمع بينها في الفتح (٩/ ٣٩٨، ٣٩٩) ، وكذلك ذكر هذا الإختلاف والجمع بين الأقوال في الإصابة في ترجمة حبيبة بنت سهل (٤/ ٢٧٠) ، وجميلة بنت أبي (٤/ ٢٦١) وجميلة بنت عبدالله بن أبي (٤/ ٢٦٣، ٢٦٤) ، وتوسع البيهقي في السنن (٧/ ٣١٣-٣١٥) في جمع الروايات ، وذكر الخلاف في حبيبة وجميلة الخطيب في الأسماء المبهمة (ص : ٤١٦، ٤١٧) وملخص ما ذكره المصنف ومن ذكرتهم وما تتبعته من الروايات ما يأتي :

اختلف في اسم زوجة ثابت بن قيس بن شماس ومجموع ما في الروايات ستة أسماء :

الأول : جميلة بنت أبي « أخت عبدالله بن أبي » : وقد روى ذلك كل من :

١- البخاري في الصحيح (٥٢٧٤) (٩/ ٣٩٥) « أخت عبدالله بن أبي » .

٢- الطبري في تفسيره (٤٨١٠) (٤/ ٥٥٦) « جميلة بنت أبي ابن سلول » .

٣- البيهقي في السنن (٧/ ٣١٣) .

٤- الطبري في تفسيره وفق المطبوع (٤٨٠٧) (٤/ ٥٥٢) .

٥- ابن منده من طريق قتادة عن عكرمة مرسلاً ، وعنه عن ابن عباس موصولاً ، وغيرها من الطرق ذكرها ابن حجر في الاصابة (٤/ ٢٦١) .

٦- الطبراني في المعجم الكبير (٥٤١) (٢٤/ ٢١١) .

٧- الخطيب في الأسماء المبهمة (ص : ٤١٧) .

الثاني : جميلة بنت عبدالله بن أبي : وقد روى ذلك :

١- عبد الرزاق في مصنفه (١١٧٥٩) (٦/ ٤٨٣) ، (١١٨٤٣) (٦/ ٥٠٢، ٥٠٣) .

٢- الطبري في تفسيره كما ذكره المصنف .

٣- قال ابن حجر في الفتح (٩/ ٣٩٨) : « ووقع في رواية النسائي والطبراني من حديث الربيع بنت معوذ أن ثابت بن قيس بن شماس ضرب امرأته فكسر يدها ، وهي جميلة بنت عبدالله بن أبي . . . الحديث»

قلت : ولم أقف عليه عند الطبراني . وهو عند النسائي في كتاب الطلاق ، باب عدة المختلعة (٦/ ١٨٦) .

٤- الخطيب في الأسماء المبهمة (ص : ٤١٧) .

٥- قال ابن حجر في الفتح : « وبذلك جزم ابن سعد في الطبقات » ثم نقل عنه « أن جميلة بنت عبدالله بن أبي» اختلعت من ثابت بن قيس ، وليس في الطبقات في ترجمة جميلة (٨/ ٣٨٢، ٣٨٣) النص على أنها اختلعت منه ، والذي فيه أنه تزوجها فولدت له محمداً ثم خلف عليها مالك بن الدخشم .

٦- قال ابن حجر في الفتح : «وبه جزم الدمياطي وذكر أنها كانت أخت عبدالله بن عبدالله بن أبي» .

. . . .

قلت: نقل ابن حجر أن الدمياطي والنووي وابن الأثير جعلوا تسميتها «جميلة بنت عبدالله بن أبي» صواباً وقالو: وهم من قال إنها أخته وأنها «جميلة بنت أبي»، ثم خالفهم ابن حجر وقال: «بل الجمع أولى»، وجمع بين القولين بقوله: «هي أخت عبدالله بلاشك (أي الصحابي) لكن نسب أخوها (أي الصحابي) في هذه الرواية إلى جده أبي»، ومراده أن من قال «أخت عبدالله بن أبي» إنما قصد «أخت عبدالله بن عبدالله بن أبي»، وكلام الخطيب في الأسماء المبهمة (ص: ٤١٦، ٤١٧) يدل عليه.

قلت: ذكر ابن حجر في الإصابة ما ينقض قوله في الفتح وذلك من وجوه:

أ- ترجم لجميلة بنت أبي ترجمة مستقلة (٤/ ٢٦١)، ثم ترجم لجميلة بنت عبدالله بن أبي ترجمة أخرى مستقله (٤/ ٢٦٣).

ب- ذكر عدة روايات في ترجمة جميلة بنت أبي تنص على أنها زوجة ثابت بن قيس التي اختلعت منه، بينما نفى أن تكون جميلة بنت عبدالله بن أبي اختلعت من ثابت وإن كانت تزوجت منه، بل رد على ابن منده ما نسبه لابن سعد من أنه ذكر أن جميلة بنت عبدالله اختلعت من زوجها ثابت، فقال ابن حجر (٤/ ٢٦٣): «وقد راجعت طبقات ابن سعد فقال: ما ملخصه: تزوجها حنظله.... ثم تزوجها ثابت بن قيس بن شماس فولدت له محمداً ثم خلف عليها مالك بن الدخشم».

جـ- ذكر عن أبي نعيم وابن الأثير أنهما قالا إنهما (أي المرأتين) واحدة، وأخطأ من جعلهما اثنتين، ثم قال (أي ابن حجر) (٤/ ٢٦٤): «بل الصواب أنهما اثنتان وأن ثابت بن قيس تزوج عمتها فاختلعت منه ثم تزوج هذه (أي جميلة بنت عبدالله بن أبي) ففارقها».

د- زاد الأمر تقريراً وتوضيحاً بقوله (٤/ ٢٦٤): «ولم يقل أحد في الكبرى (أي جميلة بنت أبي) أنها تزوجت حنظلة ولا مالكاً ولا حبيباً».

قلت: الذي أميل إلى ترجيحه هو ما ذهب إليه ابن حجر في الإصابة لأنه أظهر في الجمع بين الروايات وقوله في رواية من قال: «أخت عبدالله بن أبي» أن عبدالله هو «عبد الله بن عبدالله بن أبي» يدفع الوهم عن رواية البخاري وغيره وهو قول مقبول سائغ أيده ابن حجر بقوله في الفتح (٩/ ٣٩٩): «وقد كثرت نسبة الشخص إلى جده إذا كان مشهوراً»، فتكون المختلعة هي «جميلة بنت أبي» والثانيه هي «جميلة بنت عبدالله بن أبي» تزوجت ثابتاً ولم تختلع منه.

الثالث: جميلة بنت سلول: وقد روى ذلك كل من:

١- ابن ماجه (٢٠٥٦) (١/ ٦٦٣).

٢- البيهقي (٧/ ٣١٣).

وهذا القول لا إشكال فيه، إذ المقصود به «جميلة بنت أبي بن سلول» قال ابن حجر في الفتح (٩/ ٣٩٨): «وسلول امرأة اختلف فيها هل هي أم أبي أو امرأته». وقد جعل ابن حجر القولين قولاً واحداً.

قلت: وهو قول قريب مقبول فلو كانت سلول امرأة أبي لكانت النسبة «جميلة بنت سلول»، لأمها، وإن كانت أمه، فالنسبة لجدتها.

. . . .

الرابع: زينب بنت عبد الله بن أبي بن سلول: وقد روى ذلك كل من:

١- الدار قطني في سننه (٣٩) (٣/ ٢٥٥).

٢- البيهقي في سننه (٧/ ٣١٤).

قال ابن حجر في الفتح (٩/ ٣٩٨): «وإسناده قوي مع إرساله، ولا تنافي بينه وبين الذي قبله (أي جميلة بنت عبدالله) لاحتمال أن يكون لها اسمان، أو أحدهما لقب، وإن لم يؤخذ بهذا الجمع فالموصول أصح، وقد اعتضد بقول أهل النسب أن أسمها جميلة».

الخامس: حبيبة بنت سهل: وقد روى ذلك عدد كبير منهم:

١- عبدالرزاق في مصنفه (١١٧٦٢) (٦/ ٤٨٤).

٢- الطبري في تفسيره (٤٨٠٨) (٤/ ٥٥٤)، (٤٨٠٩) (٤/ ٥٥٥)، (٤٨١١) (٤/ ٥٥٧).

٣- مالك في الموطأ (٣١) (٢/ ٥٦٤).

٤- أبوداود في السنن (٢٢٢٧) (٢/ ٦٦٧).

٥- النسائي في السنن (٦/ ١٦٩).

٦- أحمد في مسنده (٤/ ٣) (٦/ ٤٣٣، ٤٣٤).

٧- البيهقي في السنن (٧/ ٣١٢، ٣١٣، ٣١٥).

٨- صحيح ابن حبان (٤٢٨٠) (١٠/ ١١٠).

٩- ابن ماجه في السنن (٢٠٥٧) (١/ ٦٦٣).

١٠- الخطيب في الأسماء المبهمة (ص: ٤١٦).

١١- سنن الدارمي (٢/ ١٦٣).

١٢- البزار من حديث عمر، ذكره الحافظ في الفتح (٩/ ٣٩٩).

قال ابن حجر في الفتح (٩/ ٣٩٩): «والذي يظهر أنهما قصتان وقعتا لامرأتين لشهرة الخبرين وصحة الطريقين واختلاف السياقين» وذكر نحو ذلك في الاصابة (٤/ ٢٧٠)، وفي تهذيب الكمال (٣٥/ ١٤٧، ١٤٨): «قال بعض العلماء: وجائز أن تكون كل واحدة منهما اختلعت منه».

السادس: مَرْيَمْ المَغَالِيَّة: وقد روى ذلك كل من:

١- ابن ماجة في السنن، عن عبادة بن الصامت، عن الرُّبَيِّع بنت معوِّذ بن عفراء وفيه: إنما تبع في ذلك (أي عثمان بن عفان) قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم في مريم المغالية وكانت تحت ثابت بن قيس فاختلعت منه.

٢- النسائي في السنن (٦/ ١٨٦، ١٨٧) مثله.

٣- الطبراني في الكبير (٦٧٢) (٢٤/ ٢٦٥، ٢٦٦) قال ابن حجر في الفتح (٩/ ٣٩٩): «وإسناده جيد» ثم قال: «وتسميتها مريم يمكن رده للأول (أي جميلة بنت عبدالله بن أبي) لأن المَغَالية وهي بفتح الميم وتخفيف الغين المعجمة نسبة إلى مغالة وهي امرأة من الخزرج ولدت لعمرو بن مالك بن النجار ولده عديا، فبنو عدي بن النجار يعرفون كلهم ببني مغالة، ومنهم عبدالله بن أبي، وحسان بن ثابت وجماعة من الخزرج، فإذا كان آل عبدالله بن أبي من بني مغالة فيكون الوهم وقع في اسمها، أو يكون مريم اسماً ثالثاً أو لقباً لها».

قوله[1] : روي أن امرأة نَشَزَتْ على زوجها فرفعت إلى عمر رضي الله عنه فأباتها في بيت الزِّبْل[2] ثلاث ليال ثم دعاها فقال (لها) : [3] كيف وجدت مبيتك ؟ قالت : ما بتُّ منذ كنت عنده أقرَّ لعيني منهنَّ ، فقال لزوجها : اخلعها ولو بِقُرْطِهَا[4] .

[٣١١] قلت : رواه ابن أبي شيبة[5]

وعبدالرزاق[5] في مصنفيهما في كتاب الطلاق ، قال ابن أبي/ شيبة : حدثنا ٢٦/ب إسماعيل بن علية ، وقال عبد الرزاق : أنا معمر ، قالا : أنا أيوب ، **عن كثير مولى سمرة[7] أن عمر أتي بامرأة ناشز ، فأمرَ بها إلى بيت الزبْل وتركها ثلاثاً ، ثم دعاها فقال : كيف وجدت ؟ قالت : ما وجدت راحة منذ كنت عنده إلا هذه الليالي ، فقال لزوجها : ويحك اخلعها ولو من قرطها** . انتهى .

ورواه الطبري في تفسيره بسند ابن أبي شيبة[8] .

---

(١) في الأصل (قلت) وهو خطأ والتصويب من (هـ) وهو على مقتضى عادته في ذكر الآثار .
(٢) الزِّبل : هو بالكسر السِّرجين ، وبالفتح مصدر زبلت الأرض إذا أصلحتها بالزِّبل ، النهاية (٢/ ٢٩٤) .
(٣) ما بين القوسين سقط من (هـ) .
(٤) الكشاف ع (١/ ١٣٩) ، ك (١/ ٣٦٧) في الموضع السابق .
(٥) في كتاب الطلاق ، باب : من رخص أن يأخذ من المختلعة أكثر مما أعطاها (٥/ ١٢٤) .
(٦) في كتاب الطلاق ، باب : المفتدية بزيادة على طلاقها (١١٨٥١) (٦/ ٥٠٥) .
(٧) هكذا في الأصل و(هـ) ، وفي مصنف ابن أبي شيبة (كثير مولى ابن سمرة) غير أن عبدالرزاق في مصنفه ، والطبري في تفسيره ، والبيهقي في سننه ذكروه (كثير مولى سمرة) رغم أنه مذكور في تهذيب الكمال (٢٤/ ١٥٢) ، والتهذيب (٨/ ٤٢٧) ، والميزان (٣/ ٤١٠) وغيرها مولى عبد الرحمن بن سمرة .
قلت : وقد ذكره ابن حجر في الكافي (ص : ٢٠) بأنه مولى سمرة .
(٨) (٤٨٦٠) (٤/ ٥٧٦) ، وأخرجه كذلك من طريق عبدالرزاق (٤٨٦١) (٤/ ٥٧٦) ، وروى بسنده عن حميد بن عبدالرحمن أن امرأة أتت عمر بن الخطاب . . . الحديث (٤٨٦٢) (٤/ ٥٧٦) .
ورواه البيهقي في سننه في كتاب الخلع والطلاق ، باب : الوجه الذي تحل به الفدية (٧/ ٣١٥) من طريق أيوب السختياني عن كثير .
قلت : مداره على كثير وهو كثير بن أبي كثير مولى ابن سمرة ، قال عنه في التقريب (٢/ ١٣٣) : مقبول .
ورواية كثير عن عمر مرسلة كما في تهذيب الكمال (٢٤/ ١٥٣) .

ورواه إبراهيم الحربي في أواخر كتابه غريب الحديث عن أيوب به [(١)] ، ثم قال: المرأة الناشزة التي تعصي زوجها[(٢)] . انتهى .

الحديث الرابع عشر بعد المائة :

روى عروة عن عائشة أن امرأة رفاعة[(٣)] جاءت إلى النبي ﷺ فقالت: إن رفاعة طلقني فبتّ طلاقي وإن عبدالرحمن بن الزَّبِيْر[(٤)] تزوجني وإنَّ ما معه مثل هُدْبَة الثوب[(٥)] ، فقال عليه السلام: أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة ؟ ، لا ، حتى تذوقي عُسَيلته ويذوق عُسَيلتك[(٦)] .

[٣١٢] **قلت:** رواه البخاري[(٧)] ، ومسلم[(٨)] من حديث عروة عن عائشة باللفظ المذكور سواء ، إلا أن فيه فتبسم رسول الله ﷺ وقال لها: «أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة» ؟

---

(١) لم أقف عليه في القسم المطبوع .

(٢) في النهاية (٥/ ٥٦): «نشزت المرأة على زوجها إذا عصت عليه وخرجت عن طاعته» ، وفي مشارق الأنوار (٢/ ٢٩): «نشوز الزوجين أي تعالي أحدهما على الآخر وإضراره به وعصيانه له» .

(٣) هو رفاعة بن سموأل القرظي كما في الإصابة (١/ ٥١٨) ، والفتح (٩/ ٤٦٤) .

(٤) هو عبد الرحمن بن الزَّبِير (بفتح الزاي وكسر الباء) بن باطيا القرظي من بني قريظة . الإصابة (٢/ ٣٩٨) .

(٥) هُدْبَة الثوب: بضم الهاء وإسكان الدال ، طرف الثوب الذي لم ينسج مأخوذ من هدب العين وهو شعر الجفن ، وأرادت بقولها : متاعه ، وأنه رخو مثل طرف الثوب لا يغني عنه شيئاً . انظر الفتح (٩/ ٤٦٥) ، النهاية (٥/ ٢٤٩) .

(٦) قيل إن معنى العُسيلة: النطفة ، وقيل المراد: قطعة من العسل ولهذا جاء بالتأنيث والتصغير للتقليل قال ابن حجر في الفتح (٩/ ٤٦٦) ، قال الأزهري: والصواب أن معنى العسيلة حلاوة الجماع الذي يحصل بتغييب الحشفة في الفرج ، وأنث تشبيهاً بقطعة من عسل . وانظر النهاية (٣/ ٢٣٧) . وذكره الزمخشري في الكشاف ع (١/ ١٣٩) ، ك (١/ ٣٦٨) عند تفسير قوله تعالى ﴿ فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجاً غيره ﴾ .

(٧) في كتاب الشهادات ، باب شهادة المختبيء (٢٦٣٩) (٥/ ٢٤٩) . وفي كتاب الطلاق ، باب: من جوّز الطلاق الثلاث (٥٢٦٠) (٩/ ٣٦١) ، (٥٢٦١) (٩/ ٣٦٢) . وباب: من قال لامرأته: أنت عليّ حرام (٥٢٦٥) (٩/ ٣٧١) . وباب: إذا طلقها ثلاثاً ثم تزوجت بعد العدة (٥٣١٧) (٩/ ٤٦٤) ، وفي كتاب اللباس ، باب: الإزار المهدب (٥٧٩٢) (١٠/ ٢٦٤) . وباب: الثياب الخضر (٥٨٢٥) (١٠/ ٢٨١ ، ٢٨٢) وفي كتاب الأدب ، باب: التبسم والضحك (٦٠٨٤) (١٠/ ٥٠٢) .

(٨) في كتاب النكاح ، باب: لا تحل المطلقة ثلاثاً حتى تنكح زوجاً غيره ويطؤها (١٤٣٣) (٢/ ١٠٥٥) .

ثم قال المصنف[1] : وروي أنها لبثت بعد ذلك ما شاء الله ثم رجعت فقالت (له)[2] : إنه كان قد مسني ، فقال لها : «كذبت في قولك الأول فلن أصدقك في الآخر » ، فلبثت حتى قبض النبي ﷺ فأتت أبا بكر فقالت : أرجع إلى زوجي الأول ، فقال لها : قد عهدت رسول الله ﷺ حين قال لك ما قال فلا ترجعي إليه ، فلما قبض أبوبكر رضي الله عنه قالت مثله لعمر ، فقال لها : إن أتيتيني بعد مَرَّتِكِ هذه رجعتك ، فمنعها .

قلت : يقرب منه ما رواه عبدالرزاق في مصنفه[3] أخبرنا ابن جريج ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة فذكره بلفظ الصحيح وزاد[4] فقعدت ما شاء الله ثم جاءته بعد فأخبرته أن قد مسها فمنعها أن ترجع إلى زوجها الأول ، وقال : « اللهم إن كان إنما بها أن يحلّها لرفاعة فلا يتم لها نكاحه[5] مرة أخرى» ، ثم أتت أبابكر وعمر في خلافتهما فمنعاها[6] . انتهى .

---

(١) الكشاف في الموضع السابق . (٢) ما بين القوسين سقط من (هـ) .

(٣) في كتاب الطلاق ، باب : ما يحلها لزوجها الأول (١١١٣٣) (٦/ ٣٤٧) .

(٤) في (هـ) فزاد .

(٥) في المصنَّف : «فلا يتم له نكاحه مرة أخرى» وسياق المصنِّف أوفق للسياق ، وهو كما ذكر ابن حجر في الكافي (ص : ٢٠) .

(٦) في مجمع الزوائد (٤/ ٢٦٧) : « وعن ابن عباس قال بنحوه ، وزاد : ثم جاءته فأخبرته أنه قد مسها فمنعها أن ترجع إلى زوجها الأول وقال : اللهم إن كان إنما به أن يحلها لرفاعة فلا تتم له نكاحاً مرة أخرى ، ثم أتت أبابكر وعمر في خلافتهما فمنعاها كلاهما» ، قال الهيثمي : «رواه أحمد هكذا ورجاله رجال الصحيح »

وقوله بنحوه لم يذكر قبله ما يناسبه ولا أدري على أي شئ عطفه ، والله أعلم .

قلت : هو في مسند أحمد (١/ ٣٦٤) ، وقال أحمد شاكر في تعليقه على المسند (٥/ ١٤٧) : «إسناده ضعيف لا نقطاعه فإن عطاء الخراساني لم يسمع من ابن عباس» ، وقبله في المسند بالسند نفسه (عن عبدالرزاق ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس) أن خذاماً أبا وديعة أنكح ابنته رجلاً ، فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فاشتكت إليه أنها أنكحت وهي كارهة فانتزعها النبي صلى الله عليه وسلم من زوجها . . . . الحديث» ثم ساق السند عن ابن عباس وقال : نحوه وزاد . . . الخ ، قال : أحمد شاكر (٥/ ١٤٨) : « وفي هذا فوق ذلك خطأ وتخليط فإن التي كانت تريد أن تعود إلى زوجها رفاعة هي عتيمة بنت وهب » .

وأما اللفظ الذي ذكره المصنف فقد أورده السيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٨٣) وفي لباب النقول (ص ٤٥ ، ٤٦) فقال : « وأخرج ابن المنذر عن مقاتل بن حيان قال نزلت هذه الآية في عائشة بنت عبدالرحمن بن عتيك ، كانت عند رفاعة بن وهب بن عتيك وهو ابن عمها . . . . الحديث» وفيه ما ذكره الزمخشري بنصه وفي آخره « وكان نزل فيها ، ﴿ فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجاً غيره ﴾ فيجامعها ﴿ فإن طلقها ﴾ بعد ما جامعها ﴿ فلا جناح عليهما أن يتراجعا ﴾ .

الحديث الخامس عشر بعد المائة :

[٣١٣] روي عن النبي ﷺ أنه لعن المُحِلَّ والمُحَلَّل له[١] .

قلت : روي من حديث ابن مسعود ، ومن حديث علي ، ومن حديث جابر ، ومن حديث عقبة بن عامر ، ومن حديث أبي هريرة ، ومن حديث ابن عباس وقد استوفيناها في أحاديث الهداية[٢] .

قوله : عن عمر رضي الله عنه : لا أوتى بمحلّل ولا محلّل له إلا رجمتهما[٣] .

وعن عثمان رضي الله عنه : لا ، إلا نكاح رغبة[٤] غير مُدَالَسة[٥]

[٣١٤] قلت : الأول : رواه ابن أبي شيبة[٦] ، وعبدالرزاق[٧] في مصنفيهما في النكاح ، قال الأول : حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن المسيب بن رافع ، عن قبيصة بن جابر ، **عن عمر قال : لا أوتى بمحل . . . إلى آخره .**

وقال الثاني : أخبرنا سفيان الثوري ومعمر ، عن الأعمش به[٨] .

---

(١) الكشاف ع (١/ ١٤٠) ، ك (١/ ٣٦٨) ، في الموضع السابق ، وفي الأصل « لعن المحل والمحلل له» وفي (هـ) والأصول « لعن الله المحلِّل والمحلَّل له» .

(٢) نصب الراية (٣/ ٢٣٨-٢٤٠) ولخصه ابن حجر في الكافي ص ٢٠ بقوله : « وحديث ابن مسعود أخرجه الترمذي والنسائي ، وصححه ابن دقيق العيد على شرط البخاري ، وحديث ابن عباس أخرجه ابن ماجه ، وحديث علي أخرجه أحمد وأبوداود ، وحديث أبي هريرة رواه أحمد والبيهقي ، وحديث عقبة بن عامر أخرجه ابن ماجه ، وحديث جابر ذكره الترمذي» .

(٣) الكشاف ع (١/ ١٤٠) ، ك (١/ ٣٦٨) في الموضع السابق .

(٤) في (هـ) : رغبته .

(٥) الكشاف في الموضع السابق ، ومعنى مدالسة : مأخوذ من الدَّلس وهو إخفاء العيب وستره ، والمراد أنه يقصد النكاح ، ولا يقصد التحليل ويخفي أمره بالنكاح ، وانظر غريب الخطابي (٣/ ٤٣) والنهاية (٢/ ١٣٠) .

(٦) في كتاب النكاح ، باب : في الرجل يطلق أمرأته فيتزوجها رجل ليحلها له (٤/ ٢٩٤) ولفظه : « لا أوتى بمحل ولا محال له إلا رجمتهما » .

(٧) في كتاب النكاح ، باب : التحليل (١٠٧٧٧) (٦/ ٢٦٥) ولفظه : « لا أوتى بمحلِّل ولا بمحلَّلة إلا رجمتهما » .

(٨) كلا الإسنادين رجاله ثقات ، وقد أخرجه سعيد بن منصور في سننه (١٩٩٢) (١٩٩٣) (٢/ ٤٩ ، ٥٠) من طريق جرير بن عبد الحميد ، وأبي معاوية عن الأعمش به ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٧/ ٢٠٨) من طريق أبي معاوية عن الأعمش به ، وليس فيه سوى عنعنة الأعمش وتدليسه ولم أجد له تصريحاً بالسماع .

[٣١٥] والحديث الثاني : لم أجده عن عثمان[١] .

[٣١٦] ولكني وجدته مرفوعاً رواه الطبراني في معجمه[٢] ثنا أحمد بن سهل بن أيوب الأهوازي، حدثنا إسحاق بن محمد الفَرَوي ، ثنا إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة ، عن داود بن الحصين ، عن عكرمة ، **عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ سئل عن المحلل فقال : « لا إلا نكاح رغبة [٣]، غير دِلْسَة ولا مُسْتَهْزِئٍ بكتاب الله لم يذق العُسَيْلة »** . انتهى[٤]

[٣١٧] وروى الحاكم في كتاب الطلاق[٥] من حديث سعيد بن أبي مريم ، **ثنا أبو غسان** محمد بن مطرِّف المدني ، **عن عمر بن نافع ، عن أبيه أنه قال : جاء رجل إلى ابن عمر فسأله عن رجل طلق امرأته ثلاثاً فتزوجها أخ له من غير مؤامرة منه ليحلها لأخيه هل تحل للأول ؟ قال : لا ، إلا نكاح رغبة [٦] ، كنا نعد هذا سفاحاً على عهد رسول الله ﷺ** وقال : حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه[٧] .

---

(١) وكذا قال ابن حجر في الكافي (ص : ٢٠) .
قلت : الزيلعي وابن حجر رحمهما الله ذكرا أنهما لم يجداه عن عثمان ، وهو موجود عنه في سنن البيهقي في كتاب النكاح ، باب : ما جاء في نكاح المحلل (٧/ ٢٠٨) من طريق أبي مرزوق التجيبي أن أن رجلاً قال له : إن جاراً لي طلق امرأته في غضبه ولقي شدة فأردت أن أحتسب بنفسي ومالي فأتزوجها ثم ابتني بها ثم أطلقها فترجع إلى زوجها الأول ، فقال له عثمان : «لا تنكحها إلا نكاح رغبة» ، وفيه (٧/ ٢٠٨، ٢٠٩) عن سليمان بن يسار أن عثمان بن عفان رضي الله عنه رفع إليه أمر رجل تزوج امرأة ليحلها لزوجها ففرق بينهما وقال : «لا ترجع إليه إلا بنكاح رغبه غير دلسة» .

(٢) الكبير (١١٥٦٧) (١١/ ٢٢٦) .

(٣) ورد في (هـ) : رغبته .

(٤) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٢٠) : «وفي اسناده ابراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة وهو ضعيف» وكذا ضعفه في التقريب (١/ ٣١) . وعزاه السيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٨٤) إلى أبي إسحاق الجوزجاني .

(٥) (٢/ ١٩٩) . (٦) ورد في (هـ) : رغبته .

(٧) ووافقه الذهبي .
قلت : قال المصنف : « لم أجده عن عثمان ولكني وجدته مرفوعاً . . . » ، وقال ابن حجر (ص : ٢٠) : « لم أجده عن عثمان ووجدته عن ابن عمر » . ثم ذكر رواية الحاكم ولفظها ، وقال : «وقد روي مرفوعاً » ثم ذكر رواية الطبراني .
قلت : ظاهر صنيع المصنف أنه عد حديث ابن عمر مرفوعاً لأن فيه «كنا نعد هذا سفاحاً على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم » وهذا له حكم المرفوع كما ذكر أهل المصطلح . وابن حجر عدّ الحديث موقوفاً على ابن عمر باعتبار لونه .

الحديث السادس عشر بعد المائة :

عن النبي ﷺ قال : ثلاث جدهن جد وهزلهن جد الطلاق/والنكاح والرَّجْعَة[1] ٢٧/ أ

[٣١٨] **قلت :** رواه أبوداود[2] ، وابن ماجه[3] في النكاح ، والترمذي[4] في النكاح[5] من حديث عبدالرحمن بن حبيب بن أَرْدَك ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن يوسف بن ماهك ، عن أبي هريرة قال : **قال رسول الله ﷺ . . . . فذكره سواء .**

قال الترمذي : حديث حسن غريب[6] .

ورواه الحاكم في مستدركه في أول الطلاق[7] ، وقال : حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وعبدالرحمن بن أَرْدَك من ثقات المدنيين[8] . انتهى .

---

(١) الكشاف ع (١/ ١٤٠) ، ك (١/ ٣٦٩) ، عند تفسير قوله تعالى ﴿ وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن . . . ولا تتخذوا آيات الله هزواً . . . الآية ﴾ .

(٢) في كتاب الطلاق ، باب : في الطلاق على الهزل (٢١٩٤) (٢/ ٦٤٣ ، ٦٤٤) .

(٣) في كتاب الطلاق ، باب : من طلق أو نكح أو راجع لاعباً (٢٠٣٩) (١/ ٦٥٧ ، ٦٥٨) .

(٤) في كتاب الطلاق ، باب : ما جاء في الجد والهزل في الطلاق (١١٨٤) (٣/ ٤٩٠) .

(٥) هكذا في الأصل و (هـ) « في النكاح » والحديث في السنن الثلاث في كتاب الطلاق ، وفي نصب الراية (٣/ ٢٩٣ ، ٢٩٤) : « أخرجه أبوداود وابن ماجه في الطلاق ، والترمذي في النكاح » .

قلت : الظاهر أن ما في نصب الراية هو الصواب من كلام المصنف لأنه أحال في هذا الموضع إلى نصب الراية ، ولأن السياق فيه تفريق بين سنن أبي داود وابن ماجه من جهة وسنن الترمذي من جهة أخرى ، وعلى هذا يكون الخطأ في عزوه إلى كتاب النكاح من سنن الترمذي والصواب كتاب الطلاق . والله أعلم .

(٦) سنن الترمذي (٣/ ٤٩٠) .

(٧) (٢/ ١٩٨) .

(٨) لكن قال الذهبي معقباً : « قلت : فيه لين » ، وسيأتي الكلام عليه في آخر الحديث .

ورواه البيهقي[1] ، والدار قطني[2] في سننهما ، وفيه كلام استوفيناه في أحاديث الهداية .

الحديث السابع عشر بعد المائة :

روى ابن المبارك ، عن عبدالرحمن بن سليمان ، عن خالته وهي سكينة بنت حنظلة قالت : دخل عليّ أبوجعفر محمد بن علي[3] وأنا في عدتي ، فقال لها :[4] قد علمت قرابتي من رسول الله ﷺ ، وحق جدي عليّ وقدمي [في الاسلام][5] فقلت له : غفر الله لك

---

(١) في كتاب الخلع والطلاق ، باب : صريح ألفاظ الطلاق (٧/ ٣٤٠، ٣٤١) .

(٢) في كتاب النكاح ، باب : المهر (٤٥، ٤٦، ٤٧، ٤٨) (٣/ ٢٥٦، ٢٥٧) .

قلت : الحديث مداره عند جميع من ذكروا على عبدالرحمن بن حبيب بن أردك قال عنه الذهبي : فيه لين ، وقال في الميزان (٢/ ٥٥٥) : « صدوق وله ما ينكر » ، ونقل عن النسائي أنه قال : منكر الحديث، وفي التقريب (١/ ٤٧٦) : « لين الحديث» .

ووثقه الحاكم ، وذكره ابن حبان في الثقات (٧/ ٧٧) ، وحسن الترمذي الحديث وقال ابن حجر في الكافي (ص: ٢٠) : « في إسناده ضعف » ، وقال في التلخيص (٣/ ٢١٧) : « قال الترمذي : حسن، وقال الحاكم : صحيح ، وأقره صاحب الإلمام ، وهو من رواية عبدالرحمن بن حبيب بن أردك وهو مختلف فيه ، قال النسائي : منكر الحديث ، ووثقه غيره فهو على هذا حسن » .

واقتصر المصنف في نصب الراية (٣/ ٢٩٤) على نقل تحسين الترمذي وتصحيح الحاكم ثم نقل عن ابن القطان أنه قال عن عبد الرحمن بن أردك : «لا يعرف حاله» وعقب عليه بقوله : «ذكره ابن حبان في الثقات » ، وقد ذكر للحديث شواهد من حديث عبادة بن الصامت ، وأبي ذر ، وأبي هريرة أيضاً ، وذكر أثران عن علي وعمر وكلها فيها مقال . وقد توسع الألباني في الإرواء (١٨٢٦) (٦/ ٢٢٤-٢٢٨) في ذكر تلك الشواهد وبيان وجه الضعف فيها وزاد عليها شاهداً مرسلاً عن الحسن البصري بإسناد صحيح ، ويروى موقوفاً على أبي الدرداء بإسناد صحيح أيضاً .

قلت : الحديث من مجموع طرقه ، ومن خلال من وثق ابن أردك حديث حسن ، وهذا خلاصة قول الألباني ، ولا تعارض بين قولي ابن حجر فإن الراجح عنده ضعف ابن أردك ولذا قال : «في إسناده ضعف» لأنه لم يذكر في الكافي سوى رواية أبي هريرة ، وقوله : « فهو على هذا حسن» الذي يظهر أنه يقصد بمجموع الطرق لأنه أورد في التلخيص تلك الشواهد قبل ذكر رواية أبي هريرة .

(٣) هو أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي ، وأمه أم عبدالله بنت الحسن بن علي من التابعين الثقات ، وكان فقيهاً ، كثير الحديث ، روى له أصحاب الكتب السته، وتوفي سنه ثماني عشرة ومائة وقيل قبل ذلك .

انظر (طبقات ابن سعد (٥/ ٣٢٠-٣٢٤) ، تهذيب الكمال (٢٦/ ١٣٦-١٤١) ، وسير أعلام النبلاء (٤/ ٤٠١) .

(٤) ورد في (هـ) : « لي » .

(٥) ما بين المعقوفين من الهامش الأيسر ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

أَتَخْطِبُنِي في عِدَّتي وأنت يؤخذ عنك ؟ ، فقال : أو قد فعلت؟ ، (أو قد تَسافهتِ عليَّ ؟)[1] إنما أخبرتك بقرابتي من رسول الله ﷺ وموضعي ، قد دخل رسول الله ﷺ على أم سلمة وكانت عند ابن عمها أبي سلمة فتوفي عنها ، فلم يزل يذكر لها منزلته من الله وهو متحامل (على يده)[2] حتى أثر الحصير في يده من شدة تحامله عليها فما كانت تلك خِطْبَةً[3] .

[٣١٩] **قلت :** رواه الدار قطني في سننه في أوائل كتاب النكاح[4] بتغيير يسير من حديث محمد بن الصلت ، عن عبدالرحمن بن سليمان بن الغسيل ، **عن عمته سكينة بنت حنظلة قالت : استأذن عليَّ محمد بن علي ولم تنقض عدتي من مَهْلِكِ[5] زوجي ، فقال : (قد)[6] عرفت قرابتي من رسول الله ﷺ وقرابتي من علي ، وموضعي في العرب[7] قلت : قد غفر الله لك يا أبا جعفر[8] إنك رجل يؤخذ عنك ، تخطبني في عدتي ؟ ، قال : إنما أخبرك بقرابتي من رسول الله ﷺ ، ومن عليّ ، وقد دخل رسول الله ﷺ على أم سلمة وهى متأيمة من أبي سلمة فقال : « لقد علمت إني رسول الله وخيرته ، وموضعي في قومي » ، أكانت تلك خطبة ؟**[9] . انتهى .

الحديث الثامن عشر بعد المائة :

قال النبي ﷺ : « لا صيام لمن لم يَعْزِم الصيام من الليل » ، وروي «من لم يبيت»[10] .

---

(١) ما بين القوسين ليس في طبعتي الكشاف .

(٢) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، واستدراكه من (هـ) ، وهو كذلك في الكشاف ، ولاإشكال في السياق .

(٣) ورد في (هـ) : « خطبته » ، الكشاف ع (١/ ١٤٣) ، ك (١/ ٣٧٢) عند تفسير قوله تعالى: ﴿ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء . . . . الآية﴾ .

(٤) (١٨) (٣/ ٢٢٤) .

(٥) في (هـ) : « مستهلك » .

(٦) ما بين القوسين سقط من (هـ) .

(٧) ورد في (هـ) : « القرب » .

(٨) عند الدار قطني (غفر الله لك يا أبا جعفر) بدون (قد) ، وهي ثابتة في الأصل و (هـ) .

(٩) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٢٠) : « هكذا هو في كتاب النكاح لابن المبارك ، ورواه الدار قطني من رواية محمد بن الصلت ، عن عبدالرحمن بن سليمان ، هو ابن الغسيل ، نحوه بتمامه» .
قلت : قال الشوكاني في نيل الأوطار (٦/ ٢٣٧) : « منقطع لأن محمد بن علي وهو الباقر لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم » ، وهو كما قال . .

(١٠) ورد في (هـ) : « لمن لم يبيت » ، الكشاف ع (١/ ١٤٤) ، ك (١/ ٣٧٤) عند تفسير قوله تعالى: ﴿ولا تعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب أجله ﴾ .

[٣٢٠] **قلت** : الحديث رواه أصحاب السنن الأربعة[١] في الصوم من حديث عبدالله بن عمر ، **عن حفصة قالت : قال رسول الله ﷺ : «لا صيام لمن لم يُجْمع الصيام من الليل»** . انتهى .

ولفظة : (يعزم) لم أجدها .

وأما رواية (يبيت) فهي عند النسائي[٢] ، وفي الحديث كلام وروايات مستوفى في أحاديث الهداية[٣] .

---

(١) سنن أبي داود ، كتاب الصوم ، باب : النية في الصوم (٢٤٥٤) (٢/ ٨٢٣، ٨٢٤) .
سنن الترمذي ، كتاب الصوم ، باب : ما جاء لا صيام لمن لم يعزم الليل (٧٣٠) (٣/ ١٠٨) .
سنن النسائي ، كتاب الصوم ، باب : النية في الصيام (٤/ ١٩٦، ١٩٧) .
سنن ابن ماجه ، كتاب الصوم ، باب : ما جاء في فرض الصوم من الليل (١٧٠٠) (١/ ٥٤٢) ولفظه «لا صيام لمن لم يفرضه من الليل» ، وبقية السنن « من لم يجمع » .
قال أبوداود عقب الحديث : « رواه الليث وإسحاق بن حازم أيضاً جميعاً عن عبدالله بن أبي بكر مثله ، ووقفه على حفصة معمر ، والزبيدي ، وابن عيينة ، ويونس الأيلي كلهم عن الزهري» .
وقال الترمذي : «حديث حفصة حديث لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه ، وقد روي عن نافع عن ابن عمر قوله ، وهو أصح ، وهكذا أيضاً روي هذا الحديث عن الزهري » .
(٢) في الموضع السابق (٤/ ١٩٦) .
(٣) نصب الراية (٢/ ٤٣٣، ٤٣٤) .
قلت : روي الحديث مرفوعاً وموقوفاً على حفصة من قولها ، وروي موقوفاً من قول ابن عمر قال أبوداود : «لا يصح رفعه» ، وصحح الترمذي وقفه على ابن عمر ، وقال النسائي : «الصواب عندي موقوف ولم يصح رفعه ، لكن قال الخطابي : «وقد زعم بعضهم أن هذا الحديث غير مسند لأن سفيان ومعمراً قد وقفاه على حفصة ، قلت (الخطابي) : وهذا لا يضر لأن عبدالله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم قد أسنده ، وزيادات الثقات مقبوله» ، وقال الحاكم في الأربعين : «حديث صحيح على شرط الشيخين ، والزيادة عندهما من الثقة مقبولة» ، وقال الدار قطني : « رفعه عبد الله بن أبي بكر عن الزهري وهو من الثقات الرفعاء» ، وقال البيهقي : « عبدالله بن أبي بكر أقام إسناده ورفعه وهو من الثقات الأثبات» .
وانظر السنن الثلاث في المواضع السابقة ، وسنن الدار قطني (٢/ ١٧٢) ، وسنن البيهقي (٤/ ٢٠٢) ، نصب الراية (٢/ ٤٣٣، ٤٣٤) ، تلخيص الحبير (٢/ ١٨٨) .
قلت : في الهامش الأيمن في هذا الموضع حاشية نصها : منها عنه (كلمة غير مقروءة) أحدها : من لم يبيت الصيام قبل الفجر فلا صيام له ، (كلمة غير مقروءة) من لم يبيت الصيام من الليل فلا صيام له» .

الحديث التاسع عشر بعد المائة :

[٣٢١] عن النبي ﷺ أنه قال لرجل من الأنصار تزوج امرأة ولم يُسَمِّ لها مهراً ثم طلقها قبل أن يمسها : أَمَتَّعْتَهَا ؟ قال : لم يكن عندي شيء ، قال : متعها بقلنسوتك[١] .

الحديث العشرون بعد المائة :

قال عليه السلام : « من قتل قتيلاً فله سلبه »[٢] .

قلت : تقدم في أوائل البقرة[٣] .

قوله : عن جبير بن مطعم[٤] أنه دخل على سعد بن أبي وقاص فعرض عليه بنتاً له فتزوجها ، فلما خرج طلقها وبعث إليها بالصداق كملاً[٥] ، فقيل له : لم تزوجتها ؟ ، قال : عرضها عليّ فكرهت ردَّه ، قيل : فلم بعثت بالصداق ؟ قال : فأين الفضل ؟[٦] .

---

(١) الكشاف ع (١/ ١٤٤) ، ك (١/ ٣٧٤) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ ومتعوهن على الموسع قدره وعلى المقتر قدره ﴾ .
قلت : لم يذكر له المصنف تخريجاً ، وكذا هو في سائر النسخ ، وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٢١) : لم أجده ، وفي الفتح السماوي (١/ ٢٩٣) : « قال الولي العراقي : لم أقف عليه » .
قلت : ذكره البغوي في تفسيره (١/ ٢٤١) وجعله سبباً للنزول فقال : « نزلت في رجل من الأنصار تزوج امرأة من بني حنيفة ولم يسمِّ لها مهراً ثم طلقها قبل أن يمسها فنزلت هذه الآية فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : متعها ولو بقلنسوتك » ، والبغوي ينقل مثل هذا عن الثعلبي ، وقد ذكره القرطبي صريحاً فقال في تفسيره (٢/ ٢٠٢) : « وقد ذكر الثعلبي حديثاً قال : نزلت ﴿ لا جناح عليكم إن طلقتم النساء ﴾ في رجل من الأنصار . . . الحديث . مثله سواء » .
(٢) الكشاف ع (١/ ١٤٤) ، ك (١/ ٣٧٤) في الموضع السابق .
(٣) في الحديث الرابع حسب ترقيم المصنف ، وهو الحديث رقم (٣٣) ص : (٥٢١)
(٤) جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف القرشي ، كان نساباً حليماً ، وهو صحابي جليل كان من بين أسرى المشركين في بدر ، وأسلم بين الحديبية والفتح ، وقيل في الفتح ، ومات في خلافة معاوية سنة سبع أو ثمان أو تسع وخمسين للهجرة .
انظر سير أعلام النبلاء (٣/ ٩٥-٩٩) ، الإصابة (١/ ٢٢٥ ، ٢٢٦) .
(٥) كذا في النسخ ، وفي طبعتي الكشاف والكافي «كاملاً» .
(٦) الكشاف ع (١/ ١٤٥) ، ك (١/ ٣٧٥) في الموضع السابق .

[٣٢٢] قلت: رواه الطبري[١] في تفسيره[٢] فقال: حدثنا أحمد بن حازم، ثنا أبو نعيم، ثنا ابن أبي ذئب[٣]، عن سعيد[٤] بن محمد بن جبير بن مطعم، **عن جده جبير بن مطعم. . . . فذكره سواء.**

الحديث الحادي والعشرون بعد المائة:

عن النبي ﷺ أنه قال يوم الأحزاب: «شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر، ملأ الله بيوتهم ناراً»[٥].

[٣٢٣] **قلت:** رواه مسلم[٦] من حديث شُتَيْر بن شَكَل[٧]، **عن علي قال: قال رسول الله ﷺ يوم الأحزاب: «شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر، ملأ الله قبورهم وبيوتهم ناراً»، ثم صلاها بين المغرب والعشاء**/. انتهى. ٢٧/ب

[٣٢٤] ورواه أيضاً من حديث مرة، **عن ابن مسعود**[٨] **قال: حبس المشركون رسول الله ﷺ عن صلاة العصر حتى احْمَرَّت الشمس أو اصْفَرَّت فقال عليه السلام: «شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر، ملأ الله أو حشا الله أَجْوَافَهُم أو قبورهم ناراً»**. انتهى.

---

(١) ورد في (هـ): الطبراني.

(٢) (٥٣٦٤) (٥/ ١٦٥) وفيه «عن سعيد بن جبير بن مطعم، عن أبيه جبير» وكذا هو في طبعة دار الفكر (٢/ ٥٥٢)، كما أخرجه الطبري أيضاً (٥٣٢١) (٥/ ١٥٢) من طريق واصل بن أبي سعيد، عن محمد بن جبير بن مطعم: أن أباه تزوج . . . الحديث، ومن طريق واصل أخرجه الدار قطني (١٣٢) (٣/ ٢٨٠) مثله، وقال العظيم آبادي: «رواته ثقات». وعند البيهقي في سننه الكبرى (٧/ ٢٥١): عن أبي سلمة عن جبير بن مطعم أنه تزوج . . . الحديث.

وقال السيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٩٣): «أخرج الشافعي وعبدالرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والبيهقي عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه».

قلت: في الكافي (ص: ٢١) مثل ما عند المصنف «عن سعيد بن محمد بن جبير، عن جده».

قلت: وسعيد بن محمد بن جبير روى عن جده جبير كما في تهذيب الكمال (١١/ ٤٣)، ومحمد بن جبير روى عن أبيه جبير، كما في تهذيب الكمال (٢٤/ ٥٧٣).

(٣) ورد في (هـ): عن أبي ذئب.

(٤) ورد في (هـ): عن سعد.

(٥) الكشاف ع (١/ ١٤٦)، ك (١/ ٣٧٦)، عند تفسير قوله تعالى ﴿حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى﴾.

(٦) في كتاب المساجد، باب: الدليل لمن قال: الصلاة الوسطى هي العصر (٦٢٧) (٢٠٥) (١/ ٤٣٧).

(٧) ورد في (هـ): شكير بن شكل.

(٨) في الموضع السابق (٦٢٨) (١/ ٤٣٧).

وفي لفظ للبخاري «حتى غابت الشمس (وهي) :[1] صلاة العصر» ، خرجه في الأدعية[2] .

والحديث في الكتب الستة[3] من رواية عليٍّ لكن ليس فيه ذكر صلاة العصر إلا عند مسلم[4] .

وفي الباب أحاديث:

فعند الترمذي عن ابن مسعود[5] مرفوعاً : « الصلاة الوسطى صلاة العصر» ، وحسنه وصححه .

[٣٢٥] وعنده أيضاً عن الحسن ، عن سمرة مرفوعاً نحوه[6] حسنه أيضاً وصححه ،

[٣٢٦] وعند الطبري[7] بسند جيد عن أبي هريرة مرفوعاً نحوه .

---

(١) ورد في (هـ) : وهو هي .

(٢) في كتاب الدعوات ، باب : الدعاء على المشركين (٦٣٩٦) (١١/ ١٩٤) ، وقد أخرجه البخاري أيضاً في كتاب الجهاد ، باب : الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة (٢٩٣١) (٦/ ١٠٥) ، وفي كتاب المغازي باب : غزوة الخندق (٤١١١) (٧/ ٤٠٥) وفي كتاب التفسير ، سورة البقرة ، باب : قوله تعالى ﴿ حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى ﴾ (٤٥٣٣) (٨/ ١٩٥) .

(٣) في سنن أبي داود ، في كتاب الصلاة ، باب : في وقت صلاة العصر (٤٠٩) (١/ ٢٨٧) ، قلت : فيه التصريح بصلاة العصر ولفظه « حبسونا عن صلاة الوسطى ، صلاة العصر ، ملأ الله بيوتهم وقبورهم ناراً » .

وفي سنن الترمذي ، في كتاب التفسير ، باب : سورة البقرة (٢٩٨٤) (٥/ ٢١٧، ٢١٨) .

وفي سنن النسائي ، في كتاب الصلاة ، باب : المحافظة على صلاة العصر (١/ ٢٣٦) .

وفي سنن ابن ماجه ، في كتاب الصلاة ، باب : المحافظه على صلاة العصر (٦٨٤) (١/ ٢٢٤) .

(٤) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٢١) : « والحديث في الكتب الستة إلا أن قوله (صلاة العصر) عند مسلم وحده » .

قلت : كذا قال ابن حجر موافقاً للمصنف ، وليس القول على إطلاقه ، بل ذكر العصر في إحدى روايات البخاري كما نص عليه المصنف ، وكذلك في سنن أبي داود كما أشرت إلى لفظه .

(٥) في الموضع السابق من سنن الترمذي (٢٩٨٥) (٥/ ٢١٨) . وكذا في أبواب الصلاة ، باب : ما جاء في صلاة الوسطى أنها العصر (١٨١) (١/ ٣٣٩، ٣٤٠) .

(٦) في الموضع السابق (٢٩٨٣) (٥/ ٢١٧) وكذا في الموضع الثاني (١٨٢) (١/ ٣٤٠، ٣٤١) وفي هذا الموضع قال الترمذي : قال علي بن عبدالله : «حديث الحسن عن سمرة بن جندب حديث صحيح وقد سمع منه »، ثم قال: « حديث سمرة في صلاة الوسطى حديث حسن » .

قال أحمد شاكر في تعليقه على السنن (١/ ٣٤٣) : « في سماع الحسن من سمرة خلاف طويل قديم والصحيح أنه سمع منه ، كما رجحه ابن المديني والبخاري والترمذي والحاكم وغيرهم » .

(٧) في تفسيره (٥٤٣٢) (١٨٩٥) من طريق عبد الوهاب بن عطاء ، عن التيمي ، عن أبي صالح ، عن =

[٣٢٧] وعنده أيضاً[١] بسند جيد[٢] عن أبي مالك الأشعري[٣] مرفوعاً نحوه .

وروى ابن حبان في صحيحه[٤] حديث ابن مسعود .

= أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « صلاة الوسطى صلاة العصر » .
قال الشيخ أحمد شاكر : « وهذا الحديث مضى موقوفاً من كلام أبي هريرة ، وهو هنا مرفوع بإسناد صحيح ، والرفع زيادة من ثقة فهي مقبولة » .
قلت : أخرجه الطبري موقوفاً (٥٣٨٧) (٥/ ١٧٠) من طريق ابن علية ، وبشر بن المفضل، عن التيمي به موقوفاً ، ورواه أيضاً (٥٣٩٠) (٥/ ١٧٢) من طريق معتمر سليمان التيمي ، عن أبيه به موقوفاً .
ورواية الوقف أخرجها أيضاً سعيد بن منصور في سننه (٣٩٥) (٣/ ٩٠٣) من طريق ابن عليه ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢/ ٥٠٦) من طريق سهل بن يوسف عن التيمي به ، وكذا البيهقي في السنن الكبرى (١/ ٤٦٠ ، ٤٦١) من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري ، ويحيى بن سعيد القطان كلاهما عن التيمي به .
وعليه فرواة الوقف أكثر وأشهر ، وقول الشيخ شاكر : الرفع زيادة من ثقة يعنى به عبد الوهاب بن عطاء ، قال الشيخ شاكر : « وثقه ابن معين وغيره » .
قلت : توثيق ابن معين في تاريخ الدوري عنه (٢/ ٣٧٩) ، لكن في تاريخ الدارمي (ص : ١٥٠) : «ليس به بأس » ، وفي تاريخ بغداد (١١/ ٢٤) عن ابن معين قال : «يكتب حديثه » ، وقال البخاري : ليس بالقوي عندهم وهو يحتمل ، وقال النسائي : ليس بالقوي ، وقال أبو حاتم : محله الصدق ، وقال الساجي : ليس بالقوي عندهم ، ولذا قال ابن حجر في التقريب (١/ ٥٢٨) : « صدوق ربما أخطأ» . (انظر تهذيب الكمال ١٨/ ٥١٢ ، ٥١٣) .
قلت : فإطلاق التوثيق وتصحيح الرفع من مثله مع وجود المخالفة بالوقف غير مسلم ، وقد قال البيهقي بعد رواية عبد الوهاب « كذا روي بهذا الإسناد ، خالفه غيره فرواه موقوفاً على أبي هريرة » .
وروى الطبري الحديث موقوفاً على أبي هريرة (٥٣٨٨) (٥/ ١٧١) من طريق آخر صحيح ، عن ابن المبارك ، عن معمر ، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم ، عن ابن لبيبة ، عن أبي هريرة .

(١) في التفسير (٥٤٤٥) (٥/ ١٩٨) ولفظه كحديث أبي هريرة .

(٢) نقل ابن كثير في تفسيره (١/ ٢٨٢) هذا الحديث عن الطبري ثم قال : «إسناده لا بأس به» .
وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٣٢٧) : «فيه محمد بن إسماعيل بن عياش وهو ضعيف» .
قلت : تضعيفه لأجل تساهله في روايته عن أبيه مع كونه لم يسمع منه كما نص على ذلك أبو حاتم في الجرح والتعديل (٧/ ١٩٠) ، وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ١٤٥) : « عابوا عليه أنه حدث عن أبيه بغير سماع » وهذا الحديث من حديثه عن أبيه ، وفيه تصريح بالسماع .

(٣) كعب بن عاصم ، أبو مالك الأشعري ، اختلف في اسمه ، له صحبة ورواية ، وروت عنه أم الدرداء ، وسكن مصر .
انظر الإصابة (٣/ ٢٩٧) ، تهذيب التهذيب (٨/ ٤٣٤ ، ٤٣٥) .

(٤) في كتاب الصلاة ، باب : فضل الصلوات الخمس ، ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن صلاة الوسطى صلاة الغداة (١٧٤٦) (٥/ ٤١) .

فهذه نصوص في المسألة لا تحتمل شيئاً[1] ويؤكدها:

---

(١) قلت: قال أحمد شاكر في تفسير الطبري (٥/ ١٦٨): روى أبوجعفر هنا في تفسير الصلاة الوسطى (١١٣) خبراً بين مرفوع وموقوف وأثر على اختلاف الروايات في ذلك، بعضها صحيح وبعضها ضعيف مما لم نجده مستوعباً وافياً في غير هذا الموضع من الدواوين، واجتهد ـ لله دره ـ حتى أوفى على الغاية، ثم أبان عن القول الراجح الصحيح: أنها صلاة العصر، كعادته في الترجيح، واختيار ما يراه أقوى دليلاً.

قلت: قال الطبري في تفسيره (٥/ ٢٢١): «والصواب من القول في ذلك ما تظاهرت به الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم التي ذكرناها قبل في تأويله: وهو أنها العصر.

والذي حث الله تعالى ذكره عليه من ذلك، نظير الذي روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحث عليه»، ثم ذكر أحاديث عن أهمية المحافظة على صلاة العصر والتحذير من التهاون فيها، ثم قال (٥/ ٢٢٦): «فحث صلى الله عليه وسلم على المحافظة عليها جميعاً واجبة، فكان بيِّناً أن التي اتبعه فيها نبيه صلى الله عليه وسلم، فخصها من الحض عليها، بما لم يخصص به غيرها من الصلوات، وحذر أمته من تضييعها ما حل بمن قبلهم من الأمم التي وصف أمرها، ووعدهم من الأجر على المحافظة عليها ضعفي ما وعد على غيرها من سائر الصلوات».

وقد استوفى جمع أكبر قدر من الروايات وانظر من رقم (٥٣٨٠) (٥/ ١٦٨) إلى رقم(٥٤٩٢) (٥/ ٢٢١).

وعقد الطحاوي في شرح معاني الآثار باباً ترجم له بقوله «باب الصلاة الوسطى أي الصلوات» وذكر فيه الأقوال وأدلتها والرد عليها ورجح من بينها القول بأنها صلاة العصر (١/ ١٦٧-١٧٦) وأن هذا قول أبي حنيفة وصاحبه، وهو مبحث نفيس.

وقال ابن عبد البر في التمهيد (٤/ ٢٨٨، ٢٨٩) بعد رواية علي: «وممن قال أيضاً الصلاة الوسطى صلاة العصر: أبو أيوب الأنصاري، وأبو هريرة الدوسي، وأبو سعيد الخدري، وهو قول عبيدة السلماني، والحسن البصري، ومحمد بن سيرين، والضحاك بن مزاحم، وسعيد بن جبير، وهو قول الشافعي، وأبي حنيفة وأصحابهم وأكثر أهل الأثر، وإليه ذهب عبد الملك بن حبيب، وروى ذلك أيضاً عن ابن عباس، وابن عمر، وعائشة على اختلاف عنهم».

وبعد عرض ابن عبد البر لسائر الأقوال وأدلتها قال (٤/ ٢٩٣): «كل ما ذكر قد قيل فيما وصفنا، وبالله توفيقنا، وهو أعلم بمراده عز وجل من قوله ﴿والصلاة الوسطى﴾، وكل واحدة من الخمس وسطى لأن قبل كل واحدة منهن صلاتين وبعدها صلاتين، كما قال زيد بن ثابت في الظهر، والمحافظة على جميعهن واجب والله المستعان».

أما ابن كثير في تفسيره فإنه توسع في ذكر الأقوال وأدلتها وتعقب ابن عبد البر فيما ذهب إليه فقال (١/ ٢٩٤): «والعجب أن هذا القول اختاره الشيخ أبو عمرو بن عبد البر النمري إمام ما وراء البحر، وإنها لإحدى الكبر. إذ اختار مع اطلاعه وحفظه ما لم يقم عليه دليل من كتاب ولا سنة ولا أثر». =

[٣٢٨] حديث ابن عمر[١]: « من فاتته صلاة العصر (فكأنما وتر أهله وماله » . رواه الستة[٢] .

[٣٢٩] وفي الصحيح عن بريدة: « من ترك صلاة العصر)[٣] فقد حبط عمله»[٤] .

= وابن كثير رجح أنها صلاة العصر ، وتوسع في نسبه القول فنقل في تفسيره (١/ ٢٩١) عن عبد المؤمن الدمياطي من كتابه (كشف الغطا في تبيين الصلاة الوسطى) أن القول بأنها العصر هو قول : «عمر وعلي وابن مسعود وأبي أيوب وعبد الله بن عمرو وسمرة بن جندب وأبي هريرة وأبي سعيد وحفصة وأم حبيبة وأم سلمة ، وعن ابن عمر وابن عباس على الصحيح عنهم ، وبه قال عبيدة وإبراهيم النخعي ورزين حبيش وسعيد بن جبير وابن سيرين والحسن وقتادة والضحاك والكلبي ومقاتل وعبد بن مريم وغيرهم ، وهو مذهب أحمد بن حنبل ، قال القاضي الماوردي : والشافعي ، قال ابن المنذر : وهو الصحيح عن أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد ، واختاره ابن حبيب من المالكية رحمهم الله » .

(١) في الأصل (حديث عمر) وهو خطأ ، والتصويب من (هـ) ، ومصادر التخريج .

(٢) البخاري في كتاب مواقيت الصلاة ، باب : إثم من فاتته العصر (٥٥٢) (٢/ ٣٠) .
ومسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب : التغليظ في تفويت صلاة العصر (٦٢٦) (١/ ٤٣٥) .
وأبوداود في كتاب الصلاة ، باب : وقت صلاة العصر (٤١٤) (١/ ٢٩٠) .
والترمذي في كتاب الصلاة ، باب : ما جاء في السهو عن وقت صلاة العصر (١٧٥) (٣٣٠، ٣٣١) .
والنسائي في كتاب المواقيت ، باب : التشديد في تأخير صلاة العصر (١/ ٢٥٥) .
وابن ماجه في كتاب الصلاة ، باب : المحافظة على صلاة العصر (٦٨٥) (١/ ٢٢٤) .

(٣) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٤) أخرجه البخاري في كتاب مواقيت الصلاة ، باب : إثم من ترك العصر (٥٥٣) (٢/ ٣١) ، وباب : التبكير بالصلاة في يوم غيم (٥٩٤) (٢/ ٦٦) .

الحديث الثالث والعشرون بعد المائة :

عن حفصة رضي الله عنها أنها قالت لمن كتب لها المصحف إذا بلغت الآية فلا تكتبها حتى أمليها عليك كما سمعت رسول الله ﷺ يقرؤها ، فأملت عليه (والصلاة الوسطى صلاة العصر) .

وروي عن عائشة وابن عباس : (والصلاة الوسطى وصلاة العصر) بالواو[1] .

[٣٣٣] قلت : أما حديث حفصة :

فرواه مالك في موطئه[2] ، حدثنا زيد بن أسلم ، **عن عمرو بن رافع أنه قال : كنت أكتب مصحفاً لحفصة زوج النبي ﷺ قالت[3] : إذا بلغت هذه الآية فآذِنّي[4] ، فلما بلغتها آذنْتُها ، فقالت : اكتب (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين) .** انتهى .

وعن مالك رواه محمد بن الحسن في موطئه[5] .

= وكذلك لم يذكر السيوطي في الدر المنثور في الموضعين مثل هذا عن ابن عباس ، ولا عزاه للطبري لكنه قال في سورة (ص) (٥/ ٣٠٩) : «وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف عن ابن عباس رضي الله عنهما كان سليمان عليه السلام لا يُكلَّم إعظاماً له ، فلقد فاتته صلاة العصر وما استطاع أحد أن يكلمه» وهو في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب الصلاة ، باب : في التفريط في الصلاة (١/ ٣٤٢) وكذا في كتاب الزهد ، باب : كلام سليمان عليه السلام (٨/ ١٦١) (١٣/ ٢٠٦) .

قلت : ظاهر صنيع المؤلف يوهم أن رواية علي ليست عند الطبري ، وليس كذلك فقد روى الطبري في تفسيره (٥٣٨٦) (٥/ ١٧٠) بسنده إلى أبي الصهباء البكري قال : سألت علي بن أبي طالب عن الصلاة الوسطى ، فقال : « هي صلاة العصر وهي التي فتن بها سليمان بن داود صلى الله عليه وسلم » وصححه الشيخ شاكر رحمه الله ، وقد كرره الطبري في تفسير سورة (ص) (١٢/ ١٥٥) طبعة دار الفكر .

وقال السيوطي في الدر المنثور (١/ ٣٠٥) : «وأخرج وكيع ، والفريابي ، وسفيان بن عيينة ، وسعيد بن منصور ، ومسدد في مسنده ، وابن أبي شيبة ، وعبد بن حميد ، وابن جرير الطبري ، والبيهقي في الشعب من طرق عن علي بن أبي طالب قال : «صلاة الوسطى صلاة العصر التي فرط فيها سليمان حتى توارت بالحجاب» .

وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٢١) : «ورواه ابن أبي شيبة من رواية أبي إسحاق عن الحارث ، عن علي موقوفاً وهو أشبه بالصواب» قلت : وفي المطبوع « مرفوعاً » وهو خطأ .

(١) الكشاف ع (١/ ١٤٦) ، ك (١/ ٣٧٦) في الموضع السابق .

(٢) في كتاب صلاة الجماعة ، باب : الصلاة الوسطى (٢٦) (١/ ١٣٩) .

(٣) ورد في (هـ) : فقالت لي .

(٤) آذن : من الأذان : وهو الإعلام بالشيء ، يقال : آذن يؤذن إيذاناً والمعنى أعلمني إذا بلغت الآية . وانظر النهاية (١/ ٣٤) .

(٥) في باب التفسير (٩٩٨) (٣/ ٥٢٩) .

ورواه ابن حبان في صحيحه في النوع الثامن [١] من القسم الخامس [٢] **عن أبي يعلى** الموصلي بسنده إلى ابن إسحاق ، **حدثني أبوجعفر محمد بن علي ونافع ، أن عمرو بن رافع مولى عمر بن الخطاب حدثهما أنه كان يكتب المصاحف في عهد أزواج النبي ﷺ قال : فاسْتَكْتَبَتْنِي حفصة مصحفاً وقالت : إذا بلغت هذه الآية من سورة البقرة فلا تكتبها حتى تأتيني بها فأمليها عليك كما حفظتها** [٣] **من رسول الله ﷺ ، فلما بلغتها جئتها بالورقة التي أكتبها فقالت : «اكتب:حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين» .** انتهى

ورواه أبويعلى الموصلي في مسنده [٤] كذلك [٥] ، والطحاوي في شرح الآثار [٦] .

[٣٣٤] ورواه عبد الرزاق/في مصنفه [٧] أنا ابن جريج ، عن نافع ، عن حفصة ٢٨/أ نحوه سواء .

ورواه الطبري في تفسيره من ثلاثة طرق كلها بالواو .

الأول [٨] : وهو أصرحها حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا عبدالوهاب ، **ثنا عبيد الله بن** عمر [٩] ، **عن نافع أن حفصة أمرت مولى لها أن يكتب لها مصحفاً فقالت : إذا بلغت هذه الآية فلا تكتبها حتى أمليها عليك كما سمعت النبي ﷺ يقرؤها فلما بلغها أمرته فكتب : «حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين» .**

---

(١) ورد في (هـ) : الثاني .

(٢) في كتاب التاريخ ، باب : من صفته صلى الله عليه وسلم وأخباره (٦٣٢٣) (١٤/ ٢٢٨) .

(٣) في الأصل (مما حفظها) واللفظ غير مستقيم ، وفي (هـ) : (مما حفظتها) وما أثبته من صحيح ابن حبان ومسند أبي يعلى وشرح معاني الآثار وهو الأوفق للسياق .

(٤) (٧١٢٩) (١٣/ ٥٠) .

(٥) ورد في (هـ) : كذلك سواء .

(٦) (١/ ١٧٢) .

(٧) في كتاب الصلاة ، باب : صلاة الوسطى (٢٢٠٢) (١/ ٥٧٨) .

(٨) (٥٤٦٢) (٥/ ٢٠٩) .

(٩) في الأصل لا إعجام فيها لكن رسمها يتفق مع ما أثبته وهو الصواب كما في تفسير الطبري ، وفي نسخة (هـ) : (عبدالله بن عمر) وهو خطأ .

قلت : وهذا عند الطبري من طريق عبيد الله بن عمر ، عن نافع أيضاً برقم (٥٤٦٣) (٥/ ٢١٠) .

قال نافع: فقرأت ذلك المصحف فوجدت فيه الواو . انتهى .

[٣٣٥] الثانية [١] : حدثنا محمد بن بشار [٢] ، ثنا محمد بن جعفر ، **ثنا شعبة ، عن أبي** بشر ، عن عبدالله بن يزيد الأزدي ، **عن سالم بن عبدالله أن حفصة أمرت إنساناً أن يكتب إلى .... آخره، ليس فيه قول نافع .**

والطريق الثالث : من حديث عمرو بن رافع [٣] بلفظ ابن حبان [٤] سواء .

ثم رواه الطبري بلفظ المصنف [٥] فقال : حدثني يعقوب ، ثنا هشيم ، **عن أبي بشر ، عن سالم ، عن حفصة أنها أمرت رجلاً يكتب لها مصحفاً فقالت [٦] : إذا بلغت هذا المكان فأعلمني ، فلما بلغ ﴿حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى﴾ قالت [٧] : اكتب صلاة [٨] العصر** . انتهى .

ثم ساقه من طريق آخر [٩] وفيه فلما بلغ قالت له : اكتب فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وهي صلاة العصر » .

---

(١) ورد في (هـ) : الطريق الثانية ، وهو في تفسير الطبري (٥٤٦١) (٥/ ٢٠٨، ٢٠٩) .

(٢) في الأصل بلا إعجام ، وفي نسخة (هـ) : (يسار) ، وما أثبته هو الصواب الموافق لما في تفسير الطبري .

(٣) (٥٤٧٠) (٥/ ٢١٣) وفيه « فأعلمني حتى أملّها عليك كما أقرئتها» ، وعنده من طريق عمرو بن رافع (٥٤٦٤) و(٥٤٦٥) (٥/ ٢١١) في الأول قال : كان مكتوباً في مصحف حفصة « حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين» ، وفي الثاني قال : فلما كتبت «حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى» قالت : «وصلاة العصر ، أشهد أني سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

(٤) ورد في (هـ) : ابن ماجة .

(٥) (٥٤٠٥) (٥/ ١٧٧) .

(٦) في الأصل وفي (هـ) « فقال» وهو خطأ ، والصواب ما أثبته وهو الأوفق للسياق ومطابق لما في تفسير الطبري .

(٧) في الأصل « قال» وهو خطأ والصواب ما أثبته وهو كذلك في (هـ) وتفسير الطبري على الصواب .

(٨) في (هـ) : « اكتب بها صلاة العصر » .

(٩) وهو من طريق عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن حفصة (٥٤٠٦) (٥/ ١٧٨) .

فَتَحَرَّرْ أن حفصة عنها روايتان ذكر المصنف منهما رواية حذف الواو ، وهي أضعف الروايتين[1] .

---

(١) الطريقان الأخيران اللذان فيهما إثبات الواو الأول منهما فيه ضعف قال أحمد شاكر : « فظهر أن هذا الإسناد منقطع بين أبي بشر وسالم»

قلت : وقد تكرر الخبر برقم (٥٤٦١) وقد مرّ بنا ويتضح من خلاله أن بين أبي بشر وسالم رجلاً هو عبدالله بن يزيد الأزدي كما أشار إليه الشيخ شاكر (٥/ ٢٠٩) .

وعن الثاني قال أحمد شاكر (٥/ ١٧٨) : « نافع مولى ابن عمر : تابعي ثقه ، لكن روايته عن حفصة بنت عمر مرسله كما نص على ذلك ابن أبي حاتم في المراسيل » .

قلت : وقد تكرر الخبر برقم (٥٤٦٣) وقد مرّ بنا ، وقال شاكر (٥/ ٢١٠) عن هذه الرواية ومثيلاتها : «هي في حقيقتها متصلة إذا عرفنا الواسطة بينهما وهو عمرو بن رافع مولى عمر أو مولى حفصة بنت عمر الذي كتب لها المصحف المذكور في هذه الروايات » .

قلت : الرواية بإثبات الواو تقتضي التغاير ويفهم منها أن الصلاة الوسطى غير صلاة العصر ، والرواية الثانية تنص على أن الصلاة الوسطى هي صلاة العصر .

قال البيهقي في السنن الكبرى (١/ ٤٦٢) : « وفيه دلالة على أن الوسطى غير العصر»

وقال ابن التركماني تعليقاً على ذلك : « لا نسلم أن العطف هنا يقتضي المغايرة بل يحتمل أن يكون للعصر اسمان أحدهما الوسطى والآخر العصر ويؤيد هذا ما ذكره الطحاوي » ، ثم ساق رواية عائشة وفيها « والصلاة الوسطى وهي العصر»

قلت : ورد تفصيل أوسع عن المسألة في ما ذكره ابن عبدالبر في التمهيد (٤/ ٢٨٢ ، ٢٨٣) حيث قال : « ففي هذا الحديث (بدون الواو) أنها جعلت صلاة العصر بدلاً من الصلاة الوسطى ولم يأت فيه بالواو ، فلو صح هذا كانت صلاة العصر هي الصلاة الوسطى .

وقد احتج بعض من زعم أن الصلاة الوسطى صلاة العصر ، بحديث هشيم هذا وما كان مثله وقال : إن سقوط الواو وثبوتها في مثل هذا من كلام العرب سواء واحتج بقول الشاعر :

إلى الملك القرم وابن الهمام ... وليث الكتيبة في المزدحم

يريد الملك القرم ابن الهمام ليث الكتيبة .

والعرب تقول : اشتر ثوباً قطناً كتاناً صوفاً ، وقالوا : إن من هذا الباب قول الله تعالى ﴿ فيهما فاكهة ونخل ورمان ﴾ أي فيهما فاكهة : نخل ورمان .

وكذلك قالوا في قوله تعالى ﴿وملائكته وجبريل وميكائيل ﴾ يريد وملائكته : جبريل وميكائيل» . =

وقد روى الإمام أبوبكر عبدالله بن أبي داود السجستاني في كتاب المصاحف [1] حديث حفصة من نحو عشرين طريقاً كلها وصلاة العصر بالواو .

= ومع ذلك فابن عبدالبر لم يؤيد هذا القول وهو التسوية بين الروايتين في المعنى حيث قال : « وهذا خلاف ما تقدم ، وخلاف ما روي عن عائشة وحديث عائشة أصح ، وكذلك رواية من أثبت الواو في حديث حفصة أصح إسناداً والله أعلم ، وحسبك بقول نافع فرأيت الواو فيها » .

وقال الشوكاني في نيل الأوطار (١/ ٣٩٩ ، ٤٠٠) : « أستدلَّ بالحديث من قال : إن الصلاة غير صلاة العصر لأن العطف يقتضي المغايرة ، وهو راجع إلى الخلاف الثابت في الأصول في القراءة الشاذة هل تنزل منزلة أخبار الآحاد فتكون حجة كما ذهبت إليه الحنفية وغيرهم ؟ ، أم لا تكون حجة لأن ناقلها لم ينقلها إلا على أنها قرآن ، والقرآن لا يثبت إلا بالتواتر كما ذهبت إلى ذلك الشافعية؟ والراجح الأول .

وقد غلط من استدل من الشافعية بحديث عائشة وحفصة على أن هذه الصلاة الوسطى ليست صلاة العصر ، لما عرفت من أن مذهبهم في الأصول يأبى هذا الاستدلال .

وأجيب عن الاستدلال بهذا الحديث من طرق القائلين بأنها العصر بوجهين

الأول : أن تكون الواو زائدة في ذلك على حد زيادتها في قوله تعالى ﴿ وكذلك نري إبراهيم ملكوت السموات والأرض وليكون من الموقنين ﴾ وقوله ﴿ وكذلك نصرف الآيات وليقولوا درست﴾ (وذكر أمثله أخرى) .

الثاني : أن لا تكون زائدة وتكون من باب عطف إحدى الصفتين على الأخرى وهما لشيء واحد نحو قوله : إلى الملك القرم وابن الهمام وليث الكتيبة في المزدحم

ثم قال : وهذا التأويل لا بد منه لوقوع هذه القراءة المحتمله في مقابلة تلك النصوص الصحيحة الصريحة » .

قلت : كلام الشوكاني جيد متجه .

(١) في مصحف حفصة (ص : ٨٥ - ٨٧) .

[٣٣٦] **وأما حديث عائشة :**

فرواه مسلم [(١)] من حديث أبي يونس مولى عائشة ، قال : **أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفاً ، وقالت : إذا بلغت هذه الآية فآذِنّي ، فلما بلغتها آذنتُها فأملت عليَّ : (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر) وقالت : سمعتها من رسول الله ﷺ** . انتهى

وكذلك رواه أبو داود [(٢)] ، والترمذي [(٣)] ، والنسائي [(٤)] ، وأحمد[(٥)] ، ومالك [(٦)] ، والشافعي [(٧)] .

[٣٣٧] **وأما حديث ابن عباس :**

فرواه عبد الله بن أبي داود في كتاب المصاحف [(٨)] حدثنا محمد بن بشار [(٩)] ، ثنا محمد ابن جعفر ، ثنا شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن عمرو بن يَريم [(١٠)] ، **عن ابن عباس أنه كان يقرأ : (حافظوا على الصلوات [(١١)] والصلاة الوسطى وصلاة العصر)** . انتهى .

ورواه الطبري في تفسيره [(١٢)] ثنا محمد بن المثنى ، ثنا وهب بن جرير ، ثنا شعبة به [(١٣)] إلا أنه قال عمير فلينظر [(١٤)] .

---

(١) في كتاب المساجد ، باب : الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر (٦٢٩) (١/ ٤٣٧) .
(٢) في كتاب الصلاة ، باب : في وقت صلاة العصر (٤١٠) (١/ ٢٨٧) .
(٣) في كتاب التفسير ، سورة البقرة (٢٩٨٢) (٥/ ٢١٧) .
(٤) في كتاب الصلاة ، باب : المحافظة على صلاة العصر وإثم تاركها (١/ ٢٣٦) .
(٥) (٦/ ٧٣، ١٧٨) .
(٦) في كتاب صلاة الجماعة ، باب : الصلاة الوسطى (٢٥) (١/ ١٣٨ , ١٣٩) .
(٧) في السنن ، كتاب الصلاة ، باب ماجاء في الجمع بين الصلاتين في المطر (٢٥) (ص: ١٢٧) .
(٨) في مصحف ابن عباس (ص : ٧٧) ، وفي المطبوع عن عمير بن يريم .
(٩) ورد في (هـ) : يسار .
(١٠) في الأصل « ريم » بلا إعجام ، وفي (هـ) : عمير بن مريم ، وسيأتي الكلام عنه .
(١١) في الأصل : « حافظوا الصلوات » ، والإستدراك من (هـ) .
(١٢) (٥٤٦٨) (٥/ ٢١٣) . (١٣) سقطت (به) من الأصل ، والإستدراك من (هـ) .
(١٤) في نسخة الشيخ أحمد شاكر جعله " هبيرة بن يريم " ثم قال تعليقاً على ذلك : " وقع اسمه في المخطوطة ، وفي المطبوعة " عمير بن يريم " وهو خطأ " .
واستشهد بروايته على هذا النحو عند البيهقي في سننه الكبرى (١/ ٤٦٣) .
قلت : في الجرح والتعديل (٩/ ١٠٩) : « هبيرة بن يريم الشيباني روى عن علي وعبد الله يعني ابن مسعود ، روى عنه أبو إسحاق السبيعي » ، ثم أسند عن أحمد بن حنبل أنه قال : " هبيرة بن يريم أحب إلينا من الحارث الأعور ، ولا أعلم حدث عنه غير أبي إسحاق " ، وفي الميزان (٤/ ٢٩٣) : «ما روى عنه سوى أبي إسحاق ، وأبي فاختة » ، وذكره ابن حبان في الثقات (٥/ ٥١١) . =

قوله : وعن ابن عمر : أنها صلاة الظهر لأنها في وسط النهار .

وعن قبيصة بن ذؤيب : أنها المغرب لأنها وتر النهار ولا تنقص في السفر [(١)] .

[٣٣٨] قلت : رواهما الطبري [(٢)] حدثنا ابن حميد ، ثنا عبدالله بن يزيد [(٣)] **ثنا حيوة بن** شريح ، وابن لهيعة قالا : ثنا أبو عقيل زهرة بن معبد **أن سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير ، وإبراهيم بن طلحة ، سألوا ابن عمر عن الصلاة الوسطى ، فقال : هي الظهر** . انتهى .

[٣٣٩] أخبرنا [(٤)] أحمد بن إسحاق ، ثنا أبو أحمد ، ثنا عبدالسلام ، **عن إسحاق بن** أبي فروة ، عن رجل ، **عن قبيصة بن أبي ذؤيب** [(٥)] **قال : الصلاة الوسطى صلاة المغرب ، ألا ترى أنها ليست بأقلها ولا أكثرها ولا تقصر في السفر** [(٦)] انتهى .

الحديث الرابع والعشرون بعد المائة :

عن ابن عباس رضي الله عنه كنا نتذاكر في المسجد فضل الأنبياء ، فذكرنا نوحاً بطول عبادته ، وإبراهيم بخلّته ، وموسى بتكليم الله إيّاه ، وعيسى برفعه إلى السماء ، وقلنا رسول

= قلت : في ثقات ابن حبان (٥/ ٢٥٤) : « عمير بن تميم بن يريم التغلبي ، كنيته أبو هلال ، عداده في أهل الكوفة ، روى عنه السبيعي أبو إسحاق » ، وفي الجرح والتعديل (٦/ ٣٧٨) سماه « عمير بن تميم الثعلبي » ، وفي التاريخ الكبير : « عمير بن تميم التغلبي » ، ولم يذكر اسم جده .
قلت : هذا هو الأقرب - بما أرى - أن يكون المذكور في الإسناد ، وذلك للتنصيص على روايته عن ابن عباس ، ورواية أبي إسحاق عنه ، وربما كان مذكوراً في هذا الإسناد منسوباً إلى جده « يريم » كما ذكر نسبه ابن حبان ، والله أعلم .

(١) الكشاف ع (١/ ١٤٦) ، ك (١/ ٣٧٦) في الموضع السابق .

(٢) (٥٤٥١) (٥/ ٢٠١ ، ٢٠٢) .

(٣) في الأصل (عبيد الله بن يزيد) وكذا في (هـ) ، والصواب ، ما أثبته كما في تفسير الطبري ، وسنن البيهقي (١/ ٤٥٨ ، ٤٥٩) ، وانظر في ذلك تعليق الشيخ أحمد شاكر في تفسير الطبري (٣/ ٥٩١) .
وهذا إسناد رجاله ثقات ، عبد الله بن يزيد المقري ، وحيوة بن شريح بن يزيد الحضرمي أبو العباس الحمصي ، وزهرة بن معبد بن عبد الله بن هشام القرشي التيمي كلهم ثقات كما في التقريب (١/ ٤٦٢) (١/ ٢٠٨) (١/ ٢٦٣) على الترتيب .

(٤) تفسير الطبري (٥٤٧١) (٥/ ٢١٤) .

(٥) ورد في (هـ) : بن ذؤيب .

(٦) في الطبري له تتمة نصها : « وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يؤخرها عن وقتها ولم يعجّلها » ، وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٢٢) : « وإسحاق متروك وشيخه مجهول » ، وكذا قال عن إسحاق في التقريب (١/ ٥٩) .

الله ﷺ أفضل منهم ، بعث إلى الناس كافه ، وغفر له ماتقدم من ذنبه وما تأخر ، وهو خاتم الأنبياء ، فدخل فقال : [١] فيم أنتم ؟ ، فذكرنا له ، فقال : « لاينبغي/لعبد أن يكون ٢٨/ب خيراً من يحيى بن زكريا » ، فذكر أنه لم يعمل سيئة قط ولم يهمَّ (بها) . [٢] [٣]

قلت : رواه إسحاق بن راهويه في مسنده ، أخبرنا أبو عاصم عبدالله بن عبيد العباداني ، ناعلي بن زيد بن جُدْعان [٤] ، عن يوسف بن مهران ، **عن ابن عباس قال : كنا نتذاكر في حلقة في المسجد فضائل الأنبياء ، أيهم أفضل ؟ فذكرنا نوحاً وطول عبادته ، وذكرنا إبراهيم وخلته ، وذكرنا موسى مكلّم الله ، وذكرنا عيسى ، وذكرنا رسول الله ﷺ ، فبينا نحن كذلك إذ خرج (علينا) [٥] رسول الله ﷺ ، فقال : ماتذكرون؟ ، قلنا : يارسول الله تذاكرنا فضائل الأنبياء أيهم أفضل ، فذكرنا نوحاً وطول عبادته ، وذكرنا إبراهيم خليل الرحمن ، وذكرنا موسى مكّلم الله ، وذكرنا عيسى بن مريم ، وذكرناك يارسول الله ، قال : فمن فَضَّلْتُم؟ ، قالوا : فَضَّلْنَاك يارسول الله ، بعثك الله إلى الناس كافة ، وغفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ، وأنت خاتم الأنبياء ، فقال عليه السلام : « ماينبغي أن يكون أحد خيراً من يحيى بن زكريا » ، قلنا : يارسول الله وكيف ذلك ؟ ، قال : « ألم تسمعوا [٦] الله يقول : ﴿يَايَحْيَى خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ وَآتَيْنَاهُ الحُكْمَ صَبِيًّا ، وَحَنَاناً مِن لَدُنَّا . .﴾ [الى آخر] [٧] الآية [٨] ﴿ مُصَدِّقاً بِكَلِمَةٍ مِنَ اللهِ وَسَيِّداً وَحَصُوراً وَنَبِيّاً من الصَّالِحِيْنَ ﴾ [٩] ، لم يعمل قط سيئة ولم يهم بها»** . انتهى .

ورواه البزار في مسنده [١٠]

---

(١) ورد في (هـ) : فقال عليه السلام .

(٢) ما بين القوسين سقط من (هـ) .

(٣) الكشاف ع (١/ ١٥١)،ك (١/ ٣٨٣) عند قوله تعالى : ﴿ تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض ﴾ .

(٤) ورد في (هـ) : جذعان .

(٥) ما بين القوسين سقط من (هـ) .

(٦) ورد في (هـ) : لا تسمعوا .

(٧) مابين القوسين من الهامش الأيسر ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٨) سورة مريم ، آية رقم (١٣) .

(٩) سورة آل عمران ، آية رقم (٣٩) .

(١٠) كشف الأستار ، كتاب علامات النبوة ، باب : ذكر نبي الله يحيى بن زكريا (٢٣٥٨) (٣/١٠٨ ، ١٠٩) .

والطبراني في معجمه [١] من حديث أبي عاصم به .

قال البزار : لانعلم [٢] حدث به إلا يوسف بن مهران ، عن ابن عباس ، ولا نعلم أحداً روى عن يوسف بن مهران إلا علي بن زيد وحده . انتهى [٣] .

ورواه ابن مردويه في تفسيره [٤] ، في سورة مريم من حديث أبي عاصم العباداني (به) [٥] سواء .

الحديث الخامس والعشرون (بعد المائة) [٦] :

حديث موسى أنه سأل الملائكة -وكان ذلك من قومه (كطلب) [٧] **الرؤية - أينام ربنا ؟، فأوحى الله إليهم أن يوقظوه (ثلاثاً)** [٨] **ولا يتركوه ينام ، ثم قال : خذ بيدك قارورتين مملوءتين ، فأخذهما وألقى الله عليه النعاس فضرب إحداهما على الأخرى فَانْكَسَرَتَا، ثم أوحى الله إليه قل لهؤلاء : إني أمسك السموات والأرض بقدرتي ، فلو أخذني نوم أو نعاس لزالتا** [٩].

[٣٤٠] **قلت** : رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده [١٠] .

---

(١) الكبير (١٢٩٣٨) (١٢/ ٢١٨). (٢) ورد في (هـ) : ولا نعلم .

(٣) كشف الأستار (٣/ ١٠٩) وفيه " إلا علي بن زيد وحده ، وهو بصرى " .

قلت : قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/ ٢٠٩) : «رواه البزار والطبراني ، وفيه علي بن زيد بن جدعان ، وضعفه الجمهور ، وبقية رجاله ثقات » وانظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢٠/ ٤٣٤ - ٤٤٥)، ميزان الإعتدال (٣/ ١٢٧ - ١٢٩)، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٣٧) : " ضعيف " ، وقال في الكافي (ص: ٢٢) : «ورواه البزار والطبراني وابن مردوية من حديث أبي عاصم العبادي به، وهو ضعيف ، وشيخه»، والصحيح أبو عاصم العباداني .

قلت : عن عبد الله بن عبيد الله ، أبو عاصم العباداني ، قال ابن معين : « لم يكن به بأس ، صالح الحديث » ، وقال أبو حاتم : ليس به بأس ، وقال أبو زرعة : شيخ ، وقال الذهبي : واه ، وهو واعظ زاهد إلا أنه قدري .

انظر الجرح والتعديل (٥/ ١٠٠ ، ١٠١) ، ميزان الإعتدال (٢/ ٤٥٨) ، لسان الميزان (٣/ ٣١٤) .

(٤) لم أقف على من عزاه له في سورة مريم ولا في هذا الموضع من سورة البقرة .

(٥) ما بين القوسين سقط من (هـ) .

(٦) في الأصل (الحديث الخامس والعشرون) وهو خطأ . والصواب ما أثبته .

(٧) ورد في (هـ) : فطلب .

(٨) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من (هـ) وطبعتي الكشاف .

(٩) الكشاف ع (١/ ١٥٣) ، ك(١/ ٣٨٤) عند تفسير آية الكرسي .

(١٠) (٦٦٦٩) (١٢/ ٢١) .

وابن مردويه في تفسيره [١] .

والطبري في تفسيره [٢]، حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل ، ثنا هشام بن يوسف ، عن أمية بن شبل ، عن الحكم بن أبان ، عن عكرمة ، **عن أبي هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يحكي عن موسى عليه السلام على المنبر قال : وقع في نفس موسى هل ينام ربنا عز وجل ؟ فأرسل الله [٣] إليه ملكاً فأَرَّقَهُ ثم أعطاه قارورتين في كل يد قارورة وأمره أن يحتفظ بهما ، قال : فجعل ينام وتكاد [٤] يداه (تلتقيان) [٥] فيستيقظ [٦] فيحبس إحداهما [٧] عن الأخرى حتى نام نومة فَاصْطَفَقَتْ يداه فانكسرت القارورتان ، قال : ضرب الله تعالى مثلا له أن الله تعالى لو كان ينام لم تستمسك السماء والأرض** . انتهى .

ورواه البيهقي في كتاب الأسماء والصفات عند كلامه على القَيُّوم [٨] من أسماء الله تعالى ، عن أبي عبدالله الحاكم بسنده إلى إسحاق بن أبي إسرائيل بسنده ومتنه .

[٣٤١] ثم رواه موقوفاً [٩] ، قال : وهذا هو الأشبه [١٠] . انتهى

---

(١) لم أقف على من عزاه له .

(٢) (٥٧٨٠) (٥/ ٣٩٤)، ورواه أيضاً (٥٧٧٩) (٥/ ٣٩٣) من طريق عبدالرزاق ،عن معمر ،عن الحكم ابن أبان ، عن عكرمة مولى ابن عباس من قوله، وسيأتي ذكر هذه الرواية.

(٣) في الأصل رسمت هكذا (اله) والصواب ما أثبته كما في (هـ) ومصادر التخريج .

(٤) في الأصل (وكاد) وفي (هـ) : وكان ، وهو خطأ والتصويب موافق لما في مسند أبي يعلى ، والبيهقي.

(٥) ورد في (هـ) : يلتقيان .

(٦) في الأصل « يستيقظ »وفي (هـ) يتيقظ ، وفي مسند أبي يعلى « ثم استيقظ فيحبس » ، وعند البيهقي «ثم يستيقظ فينحني » .

(٧) في الأصل رسمت هكذا « إحد هما » والتصويب من (هـ) .

(٨) (٧٩) (١/ ١٣٢- ١٣٤).

(٩) (٧٨) (١/ ١٣٢)،

(١٠) لفظه عند البيهقي : «متن الإسناد الأول أشبه أن يكون هو المحفوظ » .

ورواه ابن الجوزي في كتابه العلل المتناهية [1] من طريق الدارقطني بسنده إلى إسحاق بن أبي إسرائيل به سنداً ومتناً .

ثم قال : « قال الدارقطني تفرد به الحكم بن أبان عن عكرمة ، وتفرد به أمية عن الحكم ، وتفرد به هشام عن أمية [2] .

وقال الخطيب : هكذا رواه أمية/ بن شبل ، عن الحكم بن أبان موصولاً مرفوعاً، ٢٩/ أ وخالفه معمر بن أبي راشد فرواه عن الحكم ، عن عكرمة قوله ، لم يذكر فيه النبي ﷺ ولا أبا هريرة .

وقال [3] ابن الجوزي [4] : « وهذا الحديث لايثبت عن رسول الله ﷺ وغلط [5] من رفعه .

والظاهر أن عكرمة رأى هــذا في كتب اليهــود فرواه ، ولم يزل عكرمة يروي عنهم أشياء ، [6] ومثل هذا فلايجوز أن يخفى على نبي الله موسى ، وهو أجل من أن يجوز على الله تعالى النوم .

[٣٤٢] وقد روى عبدالله بن أحمد بن حنبل في كتاب السنة [7] عن سعيد بن جبير قال : إن بني إسرائيل قالوا لموسى : هل ينام ربنا ؟ ، وهذا هو الصحيح ، فإن القوم كانوا جُهَّالاً بالله تعالى » . انتهى كلامه

---

(١) كتاب التوحيد، باب : استحالة النوم على الله عز وجل (٢٢) (١/ ٣٩-٤١).
(٢) العلل المتناهية (١/ ٤١) وفيه : " يقول به الحكم بن أبان عن عكرمة " وهو خطأ ، والصواب ماعند المصنف .
(٣) ورد في (هـ) : ثم قال .
(٤) العلل المتناهية (١/ ٤١) .
(٥) في الأصل (وغض) وفي (هـ) : وعظ وما أثبته من العلل المتناهية وهو الأوفق للسياق .
(٦) النص في العلل المتناهية بعد هذا الكلام « لايجوز أن يخفى هذا على نبي الله عز وجل » ، ونص المصنف أتم وأكمل .
(٧) لم أقف عليه فيه .

[٣٤٣] ورواه عبدالرزاق في تفسيره (١) أخبرنا معمر، أخبرنا الحكم بن أبان، **عن عكرمة، عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿ لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْم ﴾ أن موسى عليه السلام سأل الملائكة: هل ينام (٢) الله عز وجل؟ فأوحى الله إليهم أن يؤرقوه ثلاثاً ولا يتركوه ينام، ففعلوا ثم أعطوه قارورتين فأمسكهما ثم تركوه وحذروه، قال فجعل ينعس ويستيقظ وهما في يده حتى نعس فضربت إحداهما الأخرى فانكسرتا، قال معمر: إنما هو مثل للسموات والأرض**. انتهى.

والظاهر أن هذا الخبر من الإسرائيليات المنكرة، وإلا فكيف يجوّز موسى عليه السلام النومَ على الله عز وجل، وهو يقول: ﴿ لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْم ﴾ (٣).

الحديث السادس والعشرون بعد المائة:

قال النبي ﷺ في فضل آية الكرسي: « ماقُرئت هذه الآية في دار إلا هجرتها الشياطين ثلاثين يوماً، ولا يدخلها ساحر ولا ساحرة أربعين ليلة، ياعليُّ علمها ولدك وأهلك وجيرانك، فما نزلت آية أعظم منها » (٤).

---

(١) (١/ ١٠٢) وفي بعض الفاظه اختلاف، وفي آخره قال معمر: إنما هو مثل ضربه الله له يقول: فكذلك السموات والأرض في يديه، يقول: فكيف ينعس.

(٢) ورد في (هـ): أينام.

(٣) قال الذهبي في الميزان (١/ ٢٧٦) عن الحديث: «حديث منكر، وخالفه (أي أمية) معمر عن الحكم عن عكرمة قوله، وهو أقرب، ولا يسوغ أن يكون هذا وقع في نفس موسى، وإنما روي أن بني إسرائيل سألوا موسى عن ذلك».
وقال ابن كثير في تفسيره (١/ ٣٠٨) بعد أن ذكر طريق عبدالرزاق موقوفاً على عكرمة، «وهو من أخبار بني اسرائيل، وهو مما يعلم أن موسى عليه السلام لايخفى عليه مثل هذا من أمر الله عز وجل، وأغرب من هذا كله الحديث الذي رواه ابن جرير (وساق سنده، وهو الحديث الذي رفعه أمية بن شبل) ثم قال: وهذا حديث غريب جداً والأظهر أنه إسرائيلي لامرفوع».
وقال القرطبي في تفسيره (٣/ ٢٧٣) بعد أن ذكر رواية أبي هريرة مرفوعة: «ولا يصح هذا الحديث، ضعفه غير واحد، منهم البيهقي».
قلت: عزاه السيوطي في الدر المنثور (١/ ٣٢٧) إلى ابن أبي حاتم، وأبو الشيخ في العظمة وابن مردويه والضياء في المختارة من حديث ابن عباس موقوفاً.

(٤) الكشاف ع (١/ ١٥٤)، ك (١/ ٣٨٦) في الموضع السابق.
قلت: لم يخرجه المصنف، وقال ابن حجر في الكافي (ص: ٢٢): لم أجده.
قلت: لم أجده بعد طول بحث في الدواوين الجامعة فليس في الدر المنثور ولا مجمع الزوائد =

الحديث السابع والعشرون بعد المائة :

عن علي رضي الله عنه قال : **سمعت نبيكم على أَعْوَاد المنبر يقول : « من قرأ آية الكرسي في دبر كل صلاة مكتوبة لم يمنعه من دخول الجنة إلا الموت ، ولا يواظب عليها إلا صديق أو عابد ، ومن قرأها إذا أخذ مضجعه أَمَّنَهُ الله على نفسه ، وجاره ، وجار جاره والأبيات حوله »** [1] .

[٣٤٤] **قلت :** رواه البيهقي في شعب الإيمان في الباب التاسع عشر منه[2] ، عن أبي عبدالله الحاكم بسنده إلى نَهْشَل بن سعيد الضبي ، عن أبي إسحاق الهمداني ، **عن حَبَّة العُرَني** [3] **قال : سمعت علي بن أبي طالب يقول : سمعت رسول الله ﷺ على أعواد المنبر يقول : « من قرأ آية الكرسي في دبر كل صلاة ، لم يمنعه من دخول الجنة إلا الموت ، ومن قرأها حين يأخذ مضجعه أَمَّنَهُ الله على داره ودار جاره والدُّوَيْرَات حوله»** [4] . انتهى

[٣٤٥] ثم روى عن الحاكم أيضاً [5] بسنده إلى سالم الخَيَّاط ، عن الحسن ومختار[6]

= ونحوها ، وقد ورد تحديد عدد الأيام في بعض الأحاديث بثلاثة أيام كما في حديث معاذ بن جبل ، وفيه «ولا يقرآن في بيت إلا لم يلج فيه الشيطان ثلاثاً » ، والمراد آية الكرسي وخواتيم البقرة قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ٣٢٢) : «رواه الطبراني عن شيخه يحيى بن عثمان بن صالح ، وهو صدوق إن شاء الله كما قال الذهبي ، قال ابن أبي حاتم : وقد تكلموا فيه ، وبقية رجاله وثقوا » .

قلت : وذكره الثعلبي في تفسيره (ج١) (ل١٢٢/ ب) بلا إسناد بلفظ المصنف ، وقال فيه : ثلاثة أيام أو ثلاثين يوماً .

(١) الكشاف ع (١/ ١٥٤) ، ك(١/ ٣٨٦) في الموضع السابق .

(٢) وهو باب : في تعظيم القرآن ، فصل : تخصيص آية الكرسي بالذكر . (٢١٧٤) (٥/ ٣٣٠) .

(٣) في الأصل " حية العربي " وفي (هـ) : أخية العربي وهو خطأ والتصويب من البيهقي ، وكذلك هو في ترجمته في تهذيب الكمال (٥/ ٣٥١) والجرح والتعديل(٣/ ٢٥٣) ، ولسان الميزان (١/ ٤٥٠) والكامل (٢/ ٨٣٥) .

(٤) قال البيهقي : " إسناده ضعيف " ، وقال ابن حجر في الكافي (ص: ٢٢) : وفي إسناده نهشل بن سعيد ، وهو متروك ، وكذلك حبة العرني " .

قلت : نهشل بن سعيد بن وردان ، الورداني : ، « متروك وكذبه اسحاق بن راهويه » ، وقد مر سابقاً .

وحَبَّة بن جُوين على العرني ، قال في التقريب (١/ ١٤٨) : « صدوق له أغلاط ، وكان غالياً في التشيع » .

(٥) في شعب الإيمان ، في الموضع السابق (٢١٧٥) (٥/ ٣٣١) .

(٦) في الأصل (الحسن بن مختار) وكذا في (هـ) ، وفي شعب الإيمان (الحسن والمختار) وهو الصحيح ، لأن أنساً روى عنه الحسن البصري ، والمختار ابن فلفل كما في تهذيب الكمال (٣/ ٣٥٥ ، ٣٦٠) ، وفي ترجمة سالم الخياط في تهذيب الكمال (١٠/ ١٥٦) و الجرح والتعديل (٤/ ١٨٤) أنه روى عن الحسن ، ولم أجد فيما بحثت فيه من كتب الرجال الحسن بن مختار ، والله أعلم .

عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : (« من قرأ في دبر كل صلاة مكتوبة آية الكرسي حفظ إلى الصلاة (الأخرى)[1] ، ولا يحافظ عليها إلا نبي أو صديق أو شهيد » انتهى .

ثم قال : « وهذا إسناد ضعيف »[2] . انتهى

والأول : رواه ابن الجوزي في الموضوعات[3] ، ثم قال : « وهذا حديث لا يصح ، وعبد العزيز[4] لا يُعرف ، ونهشل كذبه أبو داود الطيالسي[5] وابن راهويه[6] ، وقال النسائي[7] وأبو حاتم الرازي : متروك[8] ، وقال ابن حبان[9] : لا يحل كتب حديثه إلا على سبيل التعجب» انتهى كلامه .

---

(١) ما بين القوسين سقط من (هـ) ، والإستدراك من شعب الإيمان ، وهو لازم للسياق .

(٢) إسناده : عن الحاكم ، عن أبي بكر بن عتاب ، عن ابن أبي العوام ، عن عبد الله بن عبد الرحمن اليمامي ، عن سالم الخياط به .
قلت : سالم بن عبد الله الخياط البصري ، قال ابن معين : ليس بشيء ، وقال النسائي ، ليس بثقة ، وقال الدار قطني : لين الحديث ، وقال ابن حبان : يقلب الأخبار ويزيد فيها ما ليس منها ، لا يحل الاحتجاج به ، وذكره العقيلي وابن الجوزي في الضعفاء .
وقال سفيان : كان مرضياً ، وعن أحمد بن حنبل : ما أرى به بأساً ، وقال ابن عدي : ما أرى بعامة ما يرويه بأساً .
وقال ابن حجر في التقريب (١/ ٢٨٠) : « صدوق سيء الحفظ » .
قلت : الكلام في تضعيفه أظهر وأكثر ، ولم أر من نص على سوء حفظه ، ولعل قول ابن حجر هذا معتمد على ما نقله في تهذيب التهذيب عن أحمد أنه قال عنه : ثقة ، وإلا فقد قال الذهبي في الكاشف (١/ ٢٧١) : ضُعِّف .
قلت : ومن فوق سالم لم أقف على ترجمتهم .
وانظر تهذيب الكمال (١٠/ ١٥٦ ، ١٥٧) ، تهذيب التهذيب (٣/ ٣٣٩ ، ٣٤٠) ، تاريخ الدارمي (ص : ١٢٢) الجرح والتعديل (١٨٤/٤) ، المجروحون (١/ ٣٤٢) ، ميزان الاعتدال (٢/ ١١١ ، ١١٢) ، ضعفاء العقيلي ، (٢/ ١٥١) والضعفاء والمتروكون للدار قطني (ص : ٢٣١) وللنسائي (ص : ١١٦) ، ولابن الجوزي (١/ ٣٠٨) ، وعلل الإمام أحمد (١/ ٣٥٣) (٢/ ٤٦) .

(٣) باب : في قراءة آية الكرسي بعد الصلاة (١/ ٢٤٣) .

(٤) في الموضوعات : عبد العزى ، وفي سند البيهقي الذي مضى : حبة العرني ، والحديث رواه ابن الجوزي من طريق البيهقي بالإسناد نفسه ، ولعل « عبد العزى » تصحيف لـ « حبة العرني » وإن كان فيه بعد لكنه محتمل .

(٥) الجرح والتعديل (٨/ ٤٩٦) ، تهذيب الكمال (٥/ ٣٢) .

(٦) تهذيب الكمال (٥/ ٣٢) .

(٧) الضعفاء والمتروكون (ص : ٢٣٨) .

(٨) الجرح والتعديل (٨/ ٤٩٦) ، وتمام لفظه : « ليس بالقوي ، متروك الحديث ، ضعيف الحديث » .

(٩) المجروحون (٣/ ٥٢) .

[٣٤٦] وصَدْرُ الحديث رواه النسائي في اليوم والليلة [(١)]، وابن حبان في صحيحه [(٢)] من حديث محمد بن حمير ، ثنا محمد بن زياد الألْهَاني ، **عن أبي أمامة قال : « قال رسول الله ﷺ)** [(٣)] **: «من قرأ آيــة الكرســي دبــر كل صلاة لم يكـن بيـنه وبين أن يدخل الجنة إلا أن يموت»** [(٤)]، انتهى .

ومحمد بن حمير ، ومحمد بن زياد من رجال البخاري ، فهو على شرط البخاري [(٥)].

وأورده ابن الجوزي أيضاً في الموضوعات [(٦)] ، وأنكر عليه بعض المتأخرين وخطأه في ذلك وقال : إنه حديث صحيح [(٧)] .

---

(١) باب : ثواب من قرأ آية الكرسي دبر كل صلاة (١٠٠) (ص : ١٨٢ ، ١٨٣) وهو في السنن الكبرى (٩٩٢٨) (٦/ ٣٠) .

(٢) عزاه له المنذر في الترغيب والترهيب (٢/ ٤٥٣) فقال : « رواه النسائي والطبراني بأسانيد أحدها صحيح ، وقال شيخنا أبو الحسن : هو على شرط البخاري ، وابن حبان في كتاب الصلاة وصححه» قلت : لم أجده في صحيح ابن حبان في كتاب الصلاة والأذكار والدعاء بعدها ولا في غيره ، ولعل المصنف اعتمد على عزو المنذري ، وكذا صنع الشوكاني في نيل الأوطار (٢/ ٣٥١) ، أما ابن القيم في زاد المعاد (١/ ٣٠٣ ، ٣٠٤) فقد توسع في الكلام على الحديث ولم يعزه لابن حبان ، وإنما عزا له حديث قراءة المعوذتين دبر الصلاة ، فلعله وقع من هذا الباب وهم والله أعلم .

(٣) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من (هـ) ، وهو مطابق لما في الكافي لابن حجر (ص : ٢٢) إذ فيه : « وصدر الحديث أخرجه النسائي وابن حبان من حديث أبي أمامة » ، وبه ينتظم السياق لتعلق ما ورد بعد الحديث بما سبق ، حيث ذكر أن محمد بن حمير ، ومحمد بن زياد من رجال البخاري .

(٤) في عمل اليوم والليلة : « لم يمنعه من دخول الجنة إلا أن يموت » .

(٥) نص على أنه على شرط البخاري المنذري في الترغيب والترهيب (٢/ ٤٥٣) نقلاً عن شيخه ، وكذا ابن القيم في زاد المعاد (١/ ٣٠٣) ، والسيوطي في اللآلي المصنوعه (١/ ٢٣٠) .

(٦) في الموضع السابق (١/ ٢٤٤) .
وقال ابن الجوزي عقبه : « قال الدار قطني : غريب من حديث الألهاني عن أبي أمامة ، تفرد به محمد بن حمير عنه ، قال يعقوب بن سفيان : ليس بالقوي » .

(٧) اعترض على ابن الجوزي في ذلك كثير من الأئمة ، ومنهم ابن القيم حيث قال في زاد المعاد (١/ ٣٠٣ ، ٣٠٤) « هذا الحديث تفرد به محمد بن حمير ، عن محمد بن زياد الألهاني ، عن أبي أمامة ورواه النسائي عن الحسين بن بشر ، عن محمد بن حمير ، وهذا الحديث من الناس من يصححه ويقول : الحسين بن بشر قد قال فيه النسائي : لا بأس به ، وفي موضع آخر : ثقة ، وأما المحمدان فاحتج بهما البخاري في صحيحه ، قالوا : فالحديث على رسمه .
ومنهم من يقول : هو موضوع . وأدخله أبو الفرج ابن الجوزي في كتابه الموضوعات ، وتعلق على محمد بن حمير . وأن أبا حاتم الرازي قال : لا يحتج به . وقال يعقوب بن سفيان : ليس بقوي ، وأنكر ذلك عليه بعض الحفاظ . ووثقوا محمداً ، وقال : هو أجل من أن يكون له حديث موضوع ، وقد احتج به أجل من صنف في الحديث الصحيح ، وهو البخاري ، ووثقه أشد الناس مقالة في الرجال يحيى بن معين » . =

[٣٤٧] ووجدت له سنداً آخر رواه أبو نعيم الأصبهاني في كتابه الحلية في ترجمة محمد ابن كعب القرظي [١] فقال : حدثنا أبو أحمد محمد بن أحمد (بن) [٢] القاضي ، ثنا إبراهيم ابن زهير ، ثنا مكي بن إبراهيم ، ثنا هاشم بن هاشم ، عن عمر بن إبراهيم ، عن محمد بن كعب القرظي ، عن المغيرة بن شعبة قال : قال رسول الله ﷺ : من قرأ آية الكرسي .. إلى آخره ، وقال : غريب من حديث/ المغيرة [٣] . ٢٩/ ب

= وقال السيوطي في اللآلي المصنوعة (١/ ٢٣٠ ، ٢٣١) تعليقاً على قول ابن الجوزي في محمد بن حمير أنه ليس بقوي ، قال السيوطي : « كلا بل قوي ثقة من رجال البخاري ، والحديث صحيح على شرطه ، وقد أخرجه النسائي وابن حبان في صحيحه وابن السني في عمل يوم وليلة ، وصححه أيضاً الضياء المقدسي في المختارة ، وقال الحافظ ابنُ حجر في تخريج أحاديث المشكاة : غفل ابن الجوزي فأورد هذا الحديث في الموضوعات وهو من أسمج ما وقع له » .

قلت : محمد بن حمير بن أنيس ، أبو عبد الحميد السليحي الحمصي ، اقتصر الباجي في التجريح والتعديل (٢/ ٦٢٩) على جرحه فقال : « قال أبو حاتم الرازي يكتب حديث محمد بن حمير ولا يحتج به ، محمد بن حرب وبقية أحب إلي منه » .

وأما ابن حجر في هدي الساري (ص : ٤٣٨) فقال : « وثقه ابن معين ودحيم ، وقال النسائي : ليس به بأس ، وقال يعقوب بن سفيان : ليس بالقوي ، وقال أبو حاتم : يكتب حديثه .. الخ » .

وزاد في تهذيب التهذيب (٩/ ١٣٥) : « وذكره ابن حبان في الثقات .. وقال الدار قطني : لا بأس به» . ولم يخرج له البخاري سوى حديثين أحدهما له متابع ، والآخر له أصل ، وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ١٥٦) : صدوق .

ومحمد بن زياد الألهاني ، أبو سفيان الحمصي ، قال ابن حجرفي التقريب (٢/ ١٦٢) : ثقة .

قال ابن القيم في زاد المعاد (١/ ٣٠٤) : « وقد روي هذا الحديث من حديث أبي أمامة ، وعلي بن أبي طالب ، وعبد الله بن عمر ، والمغيرة بن شعبة ، وأنس بن مالك ، وفيها كلها ضعف ، ولكن إذا انضم بعضها إلي بعض مع تباين طرقها واختلاف مخارجها دلت على أن الحديث له أصل ، وليس بموضوع » .

وقال السيوطي في اللآلي المصنوعة (١/ ٢٣٠ ، ٢٣١) : « قال الحافظ شرف الدين الدمياطي في جزء جمعه في تقوية هذا الحديث : محمد بن حمير القضاعي السليحي الحمصي ، كنيته أبو عبد الحميد ، احتج به البخاري في صحيحه ، وكذلك محمد بن زياد الألهاني ، أبو سفيان الحمصي احتج به البخاري أيضاً ، وقد تابع أبا أمامة علي بن أبي طالب ، وعبد الله بن عمرو بن العاص ، والمغيرة بن شعبة ، وأنس فرووه عن النبي صلى الله عليه وسلم » .

(١) (٣/ ٢٢١) . (٢) ما بين القوسين سقط من (هـ) .

(٣) تمام كلامه : « تفرد به هاشم بن هاشم ، عن عمر عنه ، ما كتبناه عالياً إلا من حديث مكي » .

قلت : نقل السيوطي في اللآلي المصنوعة (١/ ٢٣١) عن الحافظ شرف الدين الدمياطي أنه قال تعليقاً علي الحديث : « مكي وهاشم ومحمد بن كعب ، اتفقا على الإحتجاج بهم ، وعمر بن إبراهيم أبو حفص البصري احتج به الترمذي والنسائي وابن ماجه ، قال فيه يحيى بن معين : ثقة ، وقال عبد الصمد بن عبد الوارث : ثقة ، وفوق الثقة » .

الحديث الثامن والعشرون بعد المائة :

[٣٤٨] روي أن الصحابة رضي الله عنهم تذاكروا أفضل ما في القرآن ، فقال لهم عليٌّ : أين أنتم من آية الكرسي ؟ ، قال : لي رسول الله ﷺ : « ياعلي سيد البشر آدم ، وسيد العرب محمد ولا فخر ، وسيد الفرس سلمان ، وسيد الروم صهيب ، وسيد الحبشة بلال ، وسيد الجبال الطُّور ، وسيد الأيام الجمعة ، وسيد الكلام القرآن ، وسيد القرآن البقرة ، (وسيد البقرة)[١] آية الكرسي .

(قلت) :[٢] ذكره أبو شجاع الديلمي في كتاب الفردوس من حديث علي ، مرفوعاً[٣] (والله أعلم)[٤] .

---

(١) مابين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من (هـ) و الكشاف ع(١/ ١٥٤) ك(١/ ٣٨٦) .

(٢) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٣) الفردوس (٣٤٧١) (٢/ ٣٢٤) وتمامه « أما إن فيها خَمس كلمات ، في كل كلمة بركة » .

قال ابن حجر في الكافي (ص : ٢٢) : « لم أجده ، وقد ذكره صاحب الفردوس ولم يخرجه ابنه» .

قلت : أخرجه الثعلبي في تفسيره (ج١) (ل١٢٢/ ب ، ل ١٢٣/ أ) فقال : أخبرنا الإمام ابن الإمام أبو عبدالله بن أبي الوليد بقراءتي عليه سنة ست وثمانين وثلاثمائة ، أنا مكي بن عبدان سنة عشرين وثلاثمائة ، ثنا عبدالله بن عبدالله الخوارزمي ، ثنا محمد بن يزيد الخجدري ، ثنا أبي ، عن اسماعيل بن يحيى المزني ، عن العمري ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : بينا عمر بن الخطاب رضي الله عنه جالس في مسجد المدينة مع جماعة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وهم يتذاكرون فضائل القرآن ، إذ قال قائل منهم : خاتمة براءة ، وقال قائل منهم : خاتمة بني إسرائيل ، وقال قائل منهم : كهيعص ، وطه ، فتقدم القوم وأخروا ، فقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه : فأين أنتم يا أصحاب محمد عن آية الكرسي ، فقالوا له : يا أبا الحسين أخبرنا ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ، فقال علي : قال النبي صلى الله عليه وسلم : ياعلي ، سيد البشر آدم ...... الحديث » وفيه زيادة : « وسيد الشجر السدر ، وسيد الشهور الأشهر الحرم » ، وفي آخره " ياعلي إن فيها لخمسين كلمة ، في كل كلمة خمسون بركة " .

(٤) مابين القوسين ساقط من (هـ) .

الحديث التاسع والعشرون بعد المائة :

روي أنه كان لأنصاري من بني سالم بن عوف ابنان ، فَتَنَصَّرا قبل أن يبعث رسول الله ﷺ ، ثم قَدِمَا المدينة فلزمهما أبوهما ، وقال : والله لاأدعكما حتى تُسْلِمَا ، فَأَبَوْا فاختصموا إلى رسول الله ﷺ ، فقال الأنصاري : يارسول الله أيدخل بعضي النار وأنا أنظر؟!، فنزلت : ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ . . . . ﴾ الآية فَخَلَّاهُمَا [١] .

[٣٤٩] **قلت** : روى الطبري في تفسيره [٢] من حديث محمد بن إسحاق ، عن محمد بن أبي محمد الحرشي [٣] مولى زيد بن ثابت ، عن عكرمة أوسعيد بن جبير [٤]، **عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ﴾ ، قال نزلت في رجل من الأنصارمن بني سالم ابن عوف يقال له الحصين [٥] كان له ابنان نصرانيان وكان هو مسلماً فقال للنبي ﷺ : يارسول الله ، أَلَا أَسْتَكْرِهُهُمَا فإنهما قد أَبَيَا إلا النصرانية ؟ فأنزل الله فيه الآية ، فتركهما . انتهى** [٦] .

[٣٥٠] وذكره الواحدي في أسباب النزول [٧] له من قول مسروق قال : كان لأنصاري [٨] من بني سالم . . . . فذكره بلفظ المصنف سواء .

وكذلك فعل البغوي في كتابه [٩] .

---

(١) الكشاف ع (١/ ١٥٥) ، ك(١/ ٣٨٧) عند تفسير قوله تعالى : ﴿لا إكراه في الدين﴾ .

(٢) (٥٨١٧) (٥/ ٤٠٩) .

(٣) ورد في (هـ) : الخرشي .

(٤) في الطبري : " أو عن سعيد بن جبير " .

(٥) ذكره ابن حجر في الإصابة باسم حصين الأنصاري غير منسوب (١/ ٣٤٠)، كما ذكره في الكنى فقال : أبو الحصين الأنصاري السالمي (٤/ ٤٤) .

(٦) قلت : فيه عنعنة ابن اسحاق . ومحمد بن أبي محمد مجهول كما مر سابقاً .

(٧) ص : (٧٨) .

(٨) ورد في (هـ) : الأنصاري .

(٩) معالم التنزيل (١/ ٢٤٠) ، وقد ذكره الثعلبي في تفسيره (ج١) (ل١٢٤/ أ،ب) عن السدي باختلاف في القصة يسير .

قوله (١) : **روي عن عمر أنه(٢) سأل الصحابة عن قوله تعالى : ﴿ كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ . . . ﴾ الآية ، فقالوا : الله أعلم ، فغضب وقال : قولوا نعلم (٣) أو لا نعلم ، فقال ابن عباس : في نفسي منها يا أمير المؤمنين ، قال : قل(٤) يا ابن أخي ولا تحقر نفسك ، قال : ضرب فيها مثل لعمل ، قال : لأي عمل ؟ ، قال : لرجل غني يعمل بالحسنات(٥) ثم بعث(٦) الله له الشيطان ، فعمل بالمعاصي حتى أغرق أعماله كلها** (٧) .

[٣٥١] قلت : رواه البخاري في صحيحه(٨) **من حديث عبيد بن عمير أن عمر سأل أصحاب النبي ﷺ . . إلى آخره سواء .**

ووهم الحاكم في مستدركه ، فرواه (٩) ، وقال : على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه (١٠) .

قوله : **عن ابن عباس قال : « صدقات السِّرِّ في التَّطوع تفضل (١١) علانيتها سبعين ضعفاً (١٢) ، (وصدقة الفريضة علانيتها أفضل من سرها بخمسة وعشرين ضعفاً) »** (١٣)

---

(١) في الأصل غير واضحة ، ويحتمل رسمها أن تكون " قلت " ، وما أثبته هو الصواب المطابق لصنيع المصنف في أمثاله ، وهو كذلك في (هـ) .

(٢) ورد في (هـ) : عن عمر رضي الله عنه أنه .

(٣) ورد في (هـ) : وقالوا نعلم .

(٤) في (هـ) : قيل .

(٥) في الأصل : " لرجل عُني بالحسنات " بضمة فوق العين ، وبالباء قبل الحسنات ، وفي نسختي الكشاف ، و (هـ)، ومصادر التخريج . « لرجل غني يعمل الحسنات » .

(٦) في الأصل : " ثم بعثه الله له " وهو خطأ ، والصواب ما أثبته كما في الكشاف ، وهو كذلك في (هـ) .

(٧) الكشاف ع(١/ ١٦١) ، ك (١/ ٣٩٥) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ أيود أحدكم أن تكون له جنة ﴾ .

(٨) في كتاب التفسير ، سورة البقرة ، باب : قوله ﴿ أيود أحدكم أن تكون له جنة ﴾ (٤٥٣٨) (٨/ ٢٠١ ، ٢٠٢)، ولفظه " رجل غني يعمل بطاعة الله عز وجل " .

(٩) في التفسير (٢/ ٢٨٣) ولفظه " رجل غني يعمل الحسنات " .

(١٠) ولم يتعقبه الذهبي .

(١١) ورد في (هـ) : يفضل .

(١٢) الكشاف ع (١/ ١٦٣) ، ك (١/ ٣٩٧) عند تفسير قوله تعالى ﴿ إن تبدوا الصدقات فنعما هي وإن تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم ﴾ .

(١٣) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من (هـ) وطبعتي الكشاف .

[٣٥٢] قلت : رواه أبو عبدالله الترمذي الحكيم في كتابه : نوادر الأصول ، **في الأصل** الخامس والستين بعد المائتين [(١)] ، فقال : ثنا أبو سنان البلخي يرفعه إلى **ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ ﴾ ، قال : «جعل(الله) [(٢)] صدقة السرالتطوع تفضل علانيتها سبعين ضعفاً ، وجعل صدقة الفريضة علانيتها تفضل سرها بخمسة وعشرين ضعفاً ، وكذلك جميع الفرائض ، والنوافل في الأشياء كلها »**. انتهى

رواه [(٣)] الطبري في تفسيره[(٤)] من حديث علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس فذكره .

الحديث الثلاثون بعد المائه :

[٣٥٣] **عن ابن عباس قال : وقف رسول الله ﷺ على أصحاب الصُّفَّة فرأى فقرهم وجهدهم وطيب قلوبهم ، فقال : « أبشروا يا أصحاب الصفة ، فمن بقي من أمتي على النعت الذي أنتم عليه** راضياً[(٥)] **بما فيه فإنهم من رفقائي »** [(٦)] .

الحديث الحادي والثلاثون بعد المائة :

عن رسول الله ﷺ [(٧)] **أنه قال : « إن الله يحب الحَيِيَّ الحليم المتعفف ، ويبغض البذئ السَّآل المُلْحِف »** [(٧)] .

---

(١) (ص : ٣٧٦) بلا سند .

(٢) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من (هـ) ونوادر الأصول ، وهو المناسب للسياق .

(٣) ورد في (هـ) : ورواه . (٤) (٦١٩٧) (٥/ ٥٨٣) .

(٥) في الأصل خط معترض يغير الكلمة وصورتها " ولا ضياً " وما أثبته في الكشاف وفي (هـ) وهو الموافق للسياق .

(٦) الكشاف ع (١/ ١٦٤) ، ك (١/ ٣٩٨) ، عند تفسير قوله تعالى : ﴿ للفقراء الذين أحصروا ﴾ ، ولم يخرجه المصنف ، وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٢٣) : لم أجده .

قلت : أخرجه الخطيب البغدادي بسنده عن مبادر بن عبيدالله الرقي في ترجمته (١٣/ ٢٧٦ ، ٢٧٧) ولفظه مطابق للفظ المصنف إلا أن فيه " على البعث الذي أنتم " وهو خطأ .

وسنده عن أبي عبد الرحمن السلمي ، محمد بن محمد بن علي الترمذي ، عن سعيد بن حاتم البلخي عن سهل بن أسلم ، عن خاد بن محمد ، عن أبي حمزة السكري ، عن يزيد النحوي ، عن عكرمه عن ابن عباس .

قلت : فيه أبو عبد الرحمن السلمي ، وهو محمد بن الحسين بن مخمد أبو عبد الرحمن السلمي الصوفي ، قال الخطيب : قال محمد بن يوسف القطان النيسابوري : غير ثقة ، كان يضع الأحاديث للصوفية ، وقال الخطيب : كان صاحب حديث مجوداً ، وقال الذهبي : ما هو بالقوي في الحديث ، وقال أيضاً : وفي الجملة ففي تصانيفه أحاديث وحكايات موضوعة ، وفي حقائق تفسيره أشياء لا تسُوغ أصلاً ، وقال ابن حجر : تكلموا فيه وليس بعمدة ، ونقل عن الخطيب أنه قال : وفي القلب مما يتفرد به .

انظر تاريخ بغداد (٢/ ٢٤٨ ، ٢٤٩) ، سير أعلام النبلاء (١٧/ ٢٤٧ - ٢٥٧) ، لسان الميزان (٥/ ١٤٠ ، ١٤١) وقد ضعفه به وبالحكيم الترمذي الألباني في السلسلة الضعيفة (١٥٨٩) (٤/ ٩٢ ، ٩٣) .

(٧) ورد في (هـ) : روي عن رسول الله .

(٨) الكشاف ع (١/ ١٦٤) ، ك(١/ ٣٦٨) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ لا يسألون الناس إلحافاً ﴾ .

والملحف : الذي يلحف في المسألة ، يقال : ألحف في المسألة يلحف إلحافاً ، إذا ألح فيها ولزمها . وانظر النهاية (٤/ ٢٣٧) .

قلت : روى من حديث أبي هريرة ، ومن حديث ابن مسعود .

أما حديث أبي هريرة : فروي من طرق :

الطريق الأول : رواه البزار في مسنده/[1] حدثنا عبد الرحمن بن الأسود ، ثنا ٣٠/أ محمد بن كثير الملائي ، عن ليث بن أبي سُلَيم ، عن مجاهد ، **عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ** : [2] « **من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليسكت ، إن الله يحب الحيي الحليم العفيف ، ويبغض الفاحش البذئ السَّآل الملحف**[3] ، **إن الحياء من الإيمان ، والإيمان في الجنة ، والفحش من البذاء**[4] ، **والبذاء في النار** » . انتهى

وقال : لانعلمه يروى عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد [5] .

الطريق الثاني : رواه إسحاق بن راهويه في مسنده [6] .

ومن طريقه [7] الطبراني في مسند الشاميين [8] ، أخبرنا كلثوم بن محمد بن أبي سدرة ، ثنا عطاء بن مسلم الخراساني [9] ، **عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « إن الله يحب الحليم المتحَلِّمَ ، العفيف المتعفف ، ويكره الفاحش المتفحش ، البذيء السَّآل الملحف »** . انتهى

---

(١) كشف الأستار ، كتاب الأدب ، باب : فيمن لايستحي (٢٠٣١) (٢/ ٤٣٠) .

(٢) في كشف الأستار أول الحديث « لا يؤمن عبد حتى يأمن جاره بوائقه » .

(٣) في كشف الأستار (السائل الملح) وهذا آخر المتن ، وما بعده ليس في كشف الأستار ، وفي مجمع الزوائد (٨/ ٧٥ ، ٧٦) لفظه كما في كشف الأستار ، حسب ما ذكرت من نقص عند المصنف في أوله وزيادة في آخره .

قلت : قال الهيثمي (٨/ ٧٦) : «ورواه البزار ، وفيه محمد بن كثير وهو ضعيف جداً » ، وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٢٣) : "اسناده ضعيف" .

قلت : محمد بن كثير الملائي هو القرشي الكوفي ، قال البخاري : ومنكر الحديث ، وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث ، وعن الإمام أحمد : خرقنا حديثه ولم نرضه ، وعنه أيضاً : أحاديثه عن ليث كلها مقلوبة ، وقال ابن معين : شيعي ولم يكن به بأس .

انظر لتاريخ الكبير (١/ ٢١٧) ، الجرح والتعديل (٨/ ٦٨ ، ٦٩) ، تاريخ ابن معين (٢/ ٥٣٦) ، تاريخ بغداد (٣/ ١٩١-١٩٣) ، تهذيب التهذيب (٩/ ٤١٨ ، ٤١٩) . ، وفي كشف الأستار (٢/ ٤٣٠) : « هو في الصحيح وفي هذا زيادة" ، قلت مراده أن بعض جملة ثابتة مخرجة في الصحيح وهو كذلك » .

(٤) ورد في (هـ) : البندي . (٥) ورد في (هـ) زيادة : انتهى . (٦) لم أجده في القسم المطبوع .

(٧) ورد في (هـ) : طريق . (٨) لم أقف عليه في القسم المطبوع .

(٩) كذا في الأصل و (هـ) ، والصواب عطاء بن أبي مسلم الخراساني ، قال ابن معين : لا أعلمه لقي أحداً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، وقال أبو موسى المديني : لم يسمع من أبي هريرة ، وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ٢٣) : « صدوق يهم كثيراً ، ويرسل ويدلس » ، وانظر المراسيل (ص : ١٥٦ ، ١٥٧) ، وجامع التحصيل (ص : ٢٣٨) .

الطريق الثالث : رواه أبو نعيم الأصبهاني في تاريخ أصبهان [١] .

وأبو القاسم حمزة بن يوسف السهمي في تاريخ جرجان [٢] ، من حديث **عيسى بن خالد** البلخي [٣] ، ثنا ورقاء ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، **عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله إذا أنعم على عبد نعمة أحب أن يرى أثر نعمته عليه ، ويكره البؤس والتَّبَاؤُسَ [٤] ، ويبغض السائل الملحف ، ويحب العفيف المتعفف »** . انتهى .

[٣٥٤] وأما حديث ابن مسعود :

فرواه الطبراني في معجمه [٥] من حديث سَوَّار بن مصعب ، **عن عمرو بن قيس ، عن** سلمة بن كهيل [٦] ، عن شقيق عن **عبدالله بن مسعود ، عن النبي ﷺ . . . . . ، فذكره بلفظ البزار وزاد فيه زيادات** [٧] .

[٣٥٥] وفيه حديث مرسل ، رواه ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الأدب [٨] ، **حدثنا** عبدالله بن إدريس ، عن الأعمش ، عن حبيب ، عن ميمون بن أبي شبيب ، **قال : قال رسول الله ﷺ** . . . . . فذكره بلفظ المصنف سواء إلا أنه قال : ويبغض الفاحش البذئ [٩] .

---

(١) (١/ ٧٨) . (٢) في ترجمة إسماعيل بن سعيد الشالنجي (ص: ١٤٢) .

(٣) في الأصل " التلجي " والتصويب من (هـ) وتاريخ جرجان ، وهو كذلك في الكافي (ص: ٢٣) .

(٤) في الأصل " التناوش " وما أثبته في أخبار أصبهان ، وفي تاريخ جرجان ، وهو كذلك في (هـ) ، وعند ابن حجر في الكافي (ص: ٢٣) : والتبؤس .

قلت : أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥٧٩١) (١١/ ١٧٩ ، ١٨٠) من طريق حاتم بن يونس الجرجاني ، عن إسماعيل بن سعيد الجرجاني ، عن عيسى بن خالد البلخي به بلفظه ، وذكره السيوطي في الجامع الصغير (١٦٦٨) (٢/ ٢٠٢) ورمز لحسنه ، وقال المناوي في فيض القدير : «قال الذهبي في المهذب إسناده جيد» .

و انظر السلسلة الصحيحة (١٣٢٠) (٣/ ٣١٠-٣١٢) .

(٥) الكبير (١٠٤٤٢) (١٠/ ٢٤١ ، ٢٤٢) (١٠٢٤) (٢٢/ ٤١٣ , ٤١٤) ، في أوله قصة عن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٦) ورد في (هـ) : (عن سلمة بن كهيل ، عن عمرو بن قيس) ، وهو خطأ ، وما في الأصل هو الصواب المطابق لما في المعجم الكبير .

(٧) في آخره زيادة مثل ماسبقت الإشارة إليه في ما نسبه المصنف للبزار وهو من قوله : « إن الحياء من الإيمان . . . . الحديث » .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/ ١٦٩ ، ١٧٠) : « فيه سوار بن مصعب وهو متروك » ، وقال ابن حجر في الكافي (ص: ٢٣) : «وفي إسناده سوار بن مصعب وهو ضعيف » قال البخاري : منكر الحديث ، وقال النسائي : متروك .

وانظر ترجمته في التاريخ الكبير (٤/ ١٦٩) ، الضعفاء الصغير (ص : ٥٨) ، الضعفاء والمتروكين للنسائي (ص : ١٢٤) ، والجرح والتعديل (٤/ ٢٧١) ، والمجروحين (١/ ٣٥٦) .

(٨) باب : ماذكر في الحياء وما جاء فيه (٥٣٩٦) (٨/ ٥٢٣) .

(٩) وروى مرسلاً من وجوه أخرى منها : (أ) عن الحسن مرسلاً في الزهد لوكيع (١٣٥) (١/ ٣٦٤ ، ٣٦٥) .

(ب) عن قتادة مرسلاً في تفسير الطبري (٦٢٣١) (٥/ ٦٠٠) .

(ج) عن عمرو بن دينار مرسلاً في كتاب الحلم لابن أبي الدنيا ( ) .

الحديث الثاني والثلاثون بعد المائة :

في الحديث « مانقصَتْ زكاةٌ مِنْ مالٍ قط »[1] .

[٣٥٦] **قلت :** رواه مسلم في صحيحه ، في كتاب البر والصلة[2] **من حديث العلاء بن** عبدالرحمن ، عن أبيه ، **عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « مانقصت صدقة من مال ، ومازاد الله عبداً بعفوٍ إلاَّ عِزّاً ، وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله »** . انتهى

ورواه البزار في مسنده[3] وقال فيه : قط .

الحديث الثالث والثلاثون بعد المائة :

عن النبي ﷺ أنه قال : « لايحل دين رجل مسلم فيؤخره إلا كان له بكل يوم صدقة »[4] .

قلت : روي من حديث بريدة ، ومن حديث عمران بن حصين ، **ومن حديث ابن** عباس .

[٣٥٧] **فحديث بريدة :**

رواه ابن ماجه في سننه في كتاب الأحكام[5] حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير ، ثنا أبي ، ثنا الأعمش ، عن نفيع أبي داود[6] ، **عن بريدة عن النبي ﷺ قال :« من أَنْظَرَ معسراً كان له كل يوم صدقة مالم يَحِل[7] ، ومن أنظره بعد حِلّه كان له مثله في كل يومٍ صدقة ». انتهى .**

---

(١) الكشاف ع (١/ ١٦٦) ، ك (١/ ٤٠١) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ يمحق الله الربا ويربي الصدقات ﴾ .
(٢) باب : استحباب العفو والتواضع (٢٥٨٨) (٤/ ٢٠٠١) .
(٣)

(٤) الكشاف ع (١/ ١٦٦) ، ك (١/ ٤٠١) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة ﴾ .
(٥) بل في كتاب الصدقات ، باب : إنظار المعسر (٢٤١٨) (٢/ ٨٠٨) .
(٦) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٢٣) « أبو داود ضعيف وقد اختلف عليه فيه ، فرواه عبدالله بن نمير عن الأعمش هكذا ، وخالفه أبو بكر بن عياش فرواه عن الأعمش عن أبي داود عن عمران بن حصين» ، قلت : هو نفيع بن الحارث ، أبو داود الأعمى ، قال عنه ابن حجر في التقريب (٢/ ٣٠٦) : « متروك وكذبه ابن معين » .
(٧) ورد في (هـ) : ما لم يحل زادها ابن أبي شيبة وابن راهويه .

ورواه أحمد في مسنده[1].

وابن أبي شيبة في مسنده[2] أيضاً، حدثنا عفان، ثنا عبدالوارث، ثنا محمد بن جحادة، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه مرفوعاً نحوه.

ومن طريق ابن أبي شيبة رواه الحاكم في مستدركه في كتاب البيوع[3] وقال:[4] صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.[5]

وكذلك رواه البيهقي في أواخر كتابه شعب الإيمان[6].

وكذلك رواه إسحاق بن راهويه في مسنده، حدثنا عبد الصمد بن عبدالوارث، ثنا أبي، به.

ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده[7] عن محمد بن جحادة (به)[8].

وكذلك رواه الطبراني في جمعه أحاديث محمد بن جحادة، وهو جزء لطيف خمس عشرة ورقة[9].

[٣٥٨] وأما حديث عمران بن حصين:[10].

---

(١) (٥/ ٣٦٠)، وفي مجمع الزوائد (٤/ ١٣٥): «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح».

(٢) لم أجده في القسم الموجود منه.

(٣) (٢/ ٢٩).

(٤) في (هـ): قال.

(٥) ووافقه الذهبي.

(٦) في الباب السابع والسبعون، باب: في أن يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه، فصل في انظار المعسر والرفق بالموسر (١١٢٦١) (١١٢٦٢) (٧/ ٥٣٨) طبعة بيروت.

(٧) لم أجده في المسند المطبوع، وليس فيه سوى حديث واحد لبريدة:

(٨) ما بين القوسين سقط من (هـ).

(٩) في هذا الموضع في الحاشية اليمنى " بلغ مقابلة ولله الحمد والمنة ".

(١٠) عمران بن حصين الخزاعي، وكنيته أبو نجيد، من فقهاء الصحابة، وممن نزل البصرة وولي قضائها واعتزل الفتنة، وتوفي سنة اثنتين وقيل ثلاث وخمسين للهجرة.
انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٥٠٨ - ٥١٢)، الإصابة (٣/ ٢٦، ٢٧).

فرواه أحمد في مسنده [1] ، ثنا أسود بن عامر ، أنا أبوبكر بن عياش ، عن الأعمش ، عن أبي داود ، **عن عمران بن/حصين قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا كان لرجلٍ على آخر حق فَأَخَّرَه إلى أجله كان له صدقة ، فإن أخره بعد أجله كان له بكل يوم صدقة »** . انتهى [2] ٣٠/ب

(رواه) الطبراني في معجمه [3] عن أبي بكر بن عياش به .

[٣٥٩] وأما حديث ابن عباس :

فرواه الطبراني في معجمه [4] من حديث يزيد بن أبي زياد ، عن مقسم، عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ ابن أبي شيبة وزاد فيه : **« وَمَا مَدَّ عَبْدٌ يده بصدقة إلا ألقيت في يدالله قبل أن تقع في يد السائل »** . انتهى

---

(١) (٤/ ٤٤٢ , ٤٤٣)، ولفظه : « من كان له على رجل حق فمن أخره كان له بكل يوم صدقة » .

(٢) ما بين القوسين سقط من (هـ) .

(٣) ما بين القوسين سقط من (هـ) ، وهو في المعجم الكبير (٦٠٣) (١٨/ ٢٤٠) ، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ١٣٥) :«وفيه أبو داود الأعمى ، وهو كذاب » .

(٤) الكبير (١٢١٥٠) (١١/ ٤٠٥ ، ٤٠٦) ولكن لفظه « مانقصت صدقة من مال قط وما مد يد عبد يده بصدقة إلا ألقيت في يدالله قبل أن تقع في يد السائل، ولا فتح عبد باب مسألة له عنها غنى إلا فتح الله عليه باب فقر » وليس فيه إنظار المعسر ، ومع ذلك قال ابن حجر في الكافي (ص: ٢٣) : « وله شاهد من حديث ابن عباس أخرجه الطبراني » ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد عن هذا الحديث(٣/ ١١٠) : « فيه من لم أعرفه » .

قلت : لعل هذا سبق قلم من المصنف ، وافقه عليه ابن حجر ، لأن الحديث الذي أشار إليه غير مطابق للحديث الذي يخرجه ، وهناك حديث عن ابن عباس عند الطبراني في المعجم الكبير (١١٣٣٠) (١١/ ١٥١) هو الذي يعتبر في هذا الموضع ، وهو من طريق عطاء ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من أنظر معسراً إلى ميسرته أنظره الله بذنبه إلى توبته » ، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ١٣٥) : « وفيه الحكم بن الجارود ، ضعفه الأزدي ، وشيخ الحكم وشيخ شيخه لم أعرفهما » .

قوله : عن ابن عباس قال : أَشْهَدُ أنَّ الله أباح السَّلَمَ المضمون إلى أجلٍ معلوم في كتابه ، وأنزل فيه أطول آية [1] .

[٣٦٠] قلت : رواه الحاكم في مستدركه [2] من حديث أبي حسان الأعرج ، **عن ابن عباس قال : أشهد أن السلم المضمون إلى أجل مسمى أن الله عز وجل أَحَلَّه** [3] **في الكتاب وأذن فيه ، وقرأ هذه الآية : ﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُم بِدَيْنٍ إِلى أَجَلٍ مُسَمَّى فَاكْتُبُوه ﴾ .**

وقال : حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه [4] .

الحديث الرابع والثلاثون بعد المائة :

[٣٦١] **في الحديث : « لايقول المؤمن كَسِلْت » ، وأعاده في براءة** [5] .

الحديث الخامس والثلاثون بعد المائة :

عن النبي ﷺ أنه رهن درعه في غير سفر [6] .

---

(١) الكشاف ع (١/ ١٦٧) ، ك (١/ ٤٠٢) ، في تفسير آية الدَّيْن .

(٢) في كتاب التفسير ، تفسير آخر البقرة (٢/ ٢٨٦) .

(٣) ورد في (هـ) أجله .

(٤) وقال الذهبي : « إبراهيم ذو زوائد عن ابن عيينة » .
قلت إسناده عند الحاكم عن إبراهيم بن بشار ، عن سفيان ، عن أيوب ، عن قتادة ، عن أبي حسان . وإبراهيم بن بشار الرمادي ، أبو إسحاق البصري ، لم يخرج له الشيخان ، وقال ابن حجر في التقريب (١/ ٣٢) : « حافظ له أوهام » .

(٥) الكشاف ع (١/ ١٦٨) ، ك(٤٠٣) عند تفسير قوله ﴿ولا تسأموا أن تكتبوه ﴾من آية الدين ، ولم يخرجه ، وأعاده في الحديث التاسع والعشرون من سورة براءة (ل١٠٧/ أ،ب) فقال : " قال المصنف : قرأت في بعض الأخبار عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كره للمؤمن أن يقول كسلت ، قال المصنف : لأن المنافقين وصفوا بالكسل في قوله تعالى : ﴿وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى ﴾ وتقدم في أواخر البقرة .
قلت : قال ابن حجر في هذا الموضع (الكافي ص: ٢٣) : " يأتي في براءة ". ، ثم أعاده في براءة (الكافي ص: ٧٦) وقال : تقدم في أواخر البقرة " .
وقال ابن همات في تحفة الراوي (ل ٤٥/ أ) أنهما لم يخرجاه في الموضعين ، قال : وكأن الزيلعي لم يقف له على إسناد" ، وقال قبل ذلك (ل٤٤/ ب) : " بيّض له السيوطي " .
وقال المناوي في الفتح السماوي (١/ ٣٣١) : لم أقف عليه .
قلت : لم أقف عليه بعد طول بحث .

(٦) الكشاف ع (١/ ١٦٩) ، ك (١/ ٤٠٤) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ فرهان مقبوضة﴾ .

[٣٦٢] **قلت** : رواه الأئمة الستة في كتبهم في البيوع [(١)] من حديث الأسود بن يزيد، **عن عائشة قالت : إن رسول الله ﷺ اشترى من يهودي طعاماً إلى أجل وَرَهَنَهُ درعاً له من حديد** . انتهى

[٣٦٣] وروى البخاري من حديث قتادة، **عن أنس** [(٢)] **قال : « ولقد رَهَنَ رسول الله ﷺ درعاً بالمدينة عند يهودي وأخذ منه شعيراً لأهله »** . أنتهى

وزيادة قوله بالمدينة صريح على أنه كان في حضر .

قوله : عن عبد الله بن عمر أنه تلا قوله تعالى : ﴿ إِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوه . . . ﴾ الآية ، فقال : لئن أخذنا الله بهذا لنهلكن ، ثم بكى حتى سُمِعَ

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب البيوع ، باب : شراء النبي صلى الله عليه وسلم بالنسيئة (٢٠٦٨) (٤/ ٣٠٢)، وباب : شراء الإمام الحوائج بنفسه (٢٠٩٦) (٤/ ٣١٩)، وباب : شراء الطعام إلى أجل (٢٢٠٠) (٤/ ٣٩٩)، وفي كتاب السلم ، باب : الكفيل في السلم (٢٢٥١) (٤/ ٤٣٣)، وباب الرهن في السلم (٢٢٥٢) (٤/ ٤٣٣)، وفي كتاب الاستقراض ، باب : من اشترى بالدين وليس عنده ثمنه (٢٣٨٦) (٥/ ٥٣) ، وفي كتاب الرهن ، باب : من رهن درعه . (٢٥٠٩) (٥/ ١٤٢)، وباب : الرهن عند اليهود (٢٥١٣) (٥/ ١٤٥)، وفي كتاب الجهاد ، باب ماقيل في درع النبي صلى الله عليه وسلم (٢٩١٦) (٦/ ٩٩)، وفي كتاب المغازي ، باب (٨٦)، (٤٤٦٧) (٨/ ١٥١)، وأخرجه مسلم في كتاب المساقاة، باب : الرهن وجوازه في الحضر والسفر(١٦٠٣)(٣/ ١٢٢٦) .
وأخرجه النسائي في كتاب البيوع باب : الرجل يشتري طعاماً ، ويسترهن البائع منه بالثمن رهناً (٧/ ٢٨٨)، وفي باب : مبايعة أهل الكتاب (٧/ ٣٠٣) ،
وأخرجه ابن ماجة في أول كتاب الرهون (٢٤٣٦) (٢/ ٨١٥).
قلت : والحديث لم يخرجه أبو داود ولا الترمذي ، وقال ابن حجر في تخريجه في الكافي (ص: ٢٣) : " متفق عليه " ، ولم يشر إلى إخراجه في السنن، قلت عزاه السيوطي في الدر المنثور (١/ ٣٧٣) عمن ذكرتهم وزاد تخريجه عن البيهقي ، وفي تحفة الأشراف (١١/ ٣٥٧، ٣٥٨) لم يذكر أبا داود والترمذي.
ومن العجيب أن المناوي في الفتح السماوي (١/ ٣٣٢) مشى على كلام المصنف، ووهم محققه إذ لم يخرج الحديث في سنن ابن ماجة ، وأشار إلى أن ذلك هو صنيع المزي .
(٢) في كتاب البيوع ، باب : شراء النبي صلى الله عليه وسلم بالنسيئة (٢٠٦٩) (٤/ ٣٠٢)، وفي كتاب الرهن ، باب : الرهن في الحضر (٢٥٠٨) (٥/ ١٤٠).
قلت : قال ابن حجر في الفتح (٥/ ١٤٠) : قوله : « في الحضر ، إشارة إلي أن التقييد بالسفر في الآية خرج للغالب فلا مفهوم له لدلالة الحديث على مشروعيته في الحضر وهو قول الجمهور . . وإنما قيده بالسفر لأنه مظنة فقد الكاتب فأخرجه مخرج الغالب » .

نشيجه [1]، فذكر لابن عباس فقال : يغفر الله لأبي عبد الرحمن ، قد وجد المسلمون منها مثل ما وجد فنزل : ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا . . . . ﴾ الآية[2].

[٣٦٤] قلت : رواه الطبري[3] أخبرنا ابن وهب ، أخبرني يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، عن سعيد بن مرجانة ، عن ابن عمر فذكره [4].

وروراه الحاكم في مستدركه [5] من حديث سالم ، عن أبيه عبدالله بن عمر ، فذكره بنحو منه ، وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه [6].

الحديث السادس والثلاثون بعد المائه :

عن ابن عباس أن النبي ﷺ لما دعا بهذه الدعوات : ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا . . . . ﴾ الآية ، قيل له عند كل كلمة : قد فعلت [7]

[٣٦٥] قلت : رواه مسلم في صحيحه في كتاب الإيمان [8] من حديث آدم بن سليمان [9]، عن سعيد بن جبير ، **عن ابن عباس ، قال : لما نزلت هذه الآية : ﴿ إِن تُبْدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ** [10] **الله ﴾ قال : دخل قلوبهم منها شئ لم يدخل قلوبهم ، فقال**

---

(١) النشيج : صوت معه توجُّع وبكاء ، كما يردِّد الصبي بكاءه في صدره ، ، وانظر النهاية (٥/ ٥٣).

(٢) الكشاف ع(١/ ١٧١)، ك(١/ ٤٠٧)، عند تفسيرِ قوله تعالى : ﴿ وإن تبدوا مافي أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله ﴾ .

(٣) (٦٤٥٩) (٦/ ١٠٦ ، ١٠٧) ، وفي آخره فقال ابن عباس : «فكانت هذه الوسوسة مما لا طاقة للمسلمين بها ، وصار الأمر إلى أن قضى الله عز وجل أن للنفس ما كسبت وعليها مااكتسبت في القول والفعل » ، وله عند الطبري طريق أخرى . عن ابن شهاب به نحوه (٦٤٥٨) (٦/ ١٠٦).

(٤) قال ابن حجر في الفتح (٨/ ٢٠٦): « أخرج الطبري بإسناد صحيح عن الزهري أنه سمع سعيد بن مرجانة يقول : كنت عند ابن عمر فتلا . . الحديث» .

(٥) في كتاب التفسير ، آخر سورة البقرة (٢/ ٢٨٧).

(٦) ووافقه الذهبي.

(٧) الكشاف ع (١/ ١٧٣) ، ك (١/ ٤٠٩) عند تفسير قوله تعالى ﴿ ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ﴾.

(٨) في كتاب الإيمان ، باب : بيان أنه سبحانه وتعالى لم يكلف إلا ما يطاق (١٢٦) (١/ ١١٦).

(٩) ورد في (هـ) : سليم .

(١٠) سقطت (به) من الأصل .

النبي ﷺ : « قولوا سمعنا وأطعنا»، قال : فألقى الله الإيمان في قلوبهم ، فأنزل الله : ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إلا وُسْعَها لَهَا مَاكَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَااكْتَسَبَتْ ، رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ ، قال : قد فعلت . انتهى

ووهم الحاكم فرواه في مستدركه (١) وقال : صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه (٢) .

الحديث السابع والثلاثون بعد المائة :

عن النبي ﷺ أنه قال : أنزل الله آيتين من كنوز الجنة كتبهما الرحمن بيده قبل أن يخلق الخلق بألفي سنة ، (من) (٣) قرأهما بعد العشاء الآخرة أجزتاه(٤) عن قيام الليل(٥) .

[٣٦٦] **قلت :** رواه ابن عدي في الكامل (٦) من حديث الوليد بن عباد ، عن أبان ابن أبي عياش ، عن عاصم بن بهدلة ، عن زر بن حبيش ، عن علقمة بن قيس ، **عن أبي مسعود الأنصاري ،** (٧) **عن النبي ﷺ قال : إن الله أنزل** . . . . . إلى آخره .

ثم قال : الوليد بن عباد : ليس بمعروف ، وليس حديثه بمستقيم (٨) . انتهى

---

(١) في آخر تفسير البقرة (٢/ ٢٨٦ ، ٢٨٧) .

(٢) ووافقه الذهبي .

(٣) ما بين القوسين سقط من (هـ) .

(٤) في طبعتي الكشاف ، وفي (هـ) : أجزأتاه .

(٥) الكشاف ع (١/ ١٧٣) ، ك (١/ ٤٠٩) ، عند تفسير آخر آيتين من البقرة .

(٦) (٧/ ٢٥٤٥) .

(٧) هو عقبة بن عمرو بن ثعلبة الخزرجي الأنصاري البلدي ، شهد العقبة ، في شهوده بدراً خلاف ، وقد شهد أحداً وما بعدها ، ونزل الكوفة ، وقيل مات بها ، وقيل مات بالمدينة بعد سنة أربعين للهجرة .
وانظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٤٩٤ - ٤٩٦) ، الإصابة (٢/ ٤٩٠ ، ٤٩١) .
ووقع في المطبوع من الكامل " أبو سعود البلدي " وهو خطأ .

(٨) في الكامل المطبوع (٧/ ٢٥٤٦) ليس فيه " وليس حديثه بمستقيم " ، وانظر ترجمته في ميزان الإعتدال (٤/ ٣٤٠) ، وذكره ابن حبان في الثقات (٧/ ٥٥١) .
قال ابن حجر في الكافي (ص : ٢٤) : « في إسناده الوليد بن عباد وهو مجهول ، عن أبان بن أبي عياش ، وهو متروك » .

ومن طريق ابن عدي رواه القاسم حمزة بن يوسف/ السَّهْمي في تاريخ جرجان[1] ٣١/أ
بسنده ومتنه[2].

الحديث الثامن والثلاثون بعد المائة :

عن النبي ﷺ أنه قال : (مَنْ قَرأَ الآيتين من آخرةِ سورة البقرة في ليلةٍ كَفَتَاه)[3] .

[٣٦٧] **قلت** : رواه الأئمة الستة في كتبهم ، فرواه البخاري في المغازي **في باب شهود الملائكة بدراً**[4] من حديث عبد الرحمن بن يزيد ، عن علقمة ، **عن أبي مسعود الأنصاري قال : قال رسول الله ﷺ : « من قرأ الآيتين من آخرة سور البقرة في ليلةٍ كفتاه »** .

قال عبد الرحمن : ثم لقيت أبا مسعود وهو يطوف بالبيت فحدثنيه[5]. انتهى

ورواه مسلم[6] ، والترمذي[7] ، والنسائي في فضائل القرآن[8] ورواه

---

(١) في ترجمة ابن عدي (ص : ٢٦٨).

(٢) أخرج الحاكم حديثا قريباً من حديث أبي مسعود المذكور ، وذلك في كتاب فضائل القرآن (١/ ٥٦٢) عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (إن الله تبارك وتعالى كتب كتاباً قبل أن يخلق السموات والأرض بألفي عام ، وأنزل منه آيتين ختم بهما سورة البقرة ، ولا تقرأ في دار فيقر بها شيطان ثلاث ليالي) ، ثم قال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي ، وحسنه الترمذي (٢٨٨٢) (٥/ ١٥٩ ، ١٦٠) ، وأخرجه الدرامي في فضائل القرآن ، باب : فضل سورة البقرة (٢/ ٤٤٩) .

قلت : هذا الحديث مذكور في الكشاف بعد الحديثين اللذين بعده ، وهما الحديث (١٣٨) و (١٣٩) بترقيم المصنف ، وقد قدمه المصنف في التخريج ، وسار على هذا ابن حجر في الكافي .

(٣) الكشاف ع (١/ ١٧٣) ، ك(١/ ٤٠٩) عند تفسير آخر البقرة .

(٤) (٤٠٠٨) (٧/ ٣١٧ ، ٣١٨) ، وفي كتاب فضائل القرآن ، باب : فضل سورة البقرة . (٥٠٠٨) (٥٠٠٩) (٩/ ٥٥) وفي باب من لم ير بأساً أن يقول سورة البقرة وسورة كذا ، وكذا (٥٠٤٠) (٩/ ٨٧) ، وفي باب : في كم يقرأ القرآن ؟ قوله ﴿ فاقرؤا ماتيسر منه ﴾ (٥٠٥١) (٩/ ٩٤).

(٥) ورد في (هـ) : « بالبيت فسألته فحدثنيه » .

(٦) في كتاب صلاة المسافرين ، باب : فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة (٨٠٧) (٨٠٨) (٢/ ٥٥٤ ، ٥٥٥) .

(٧) في كتاب فضائل القرآن ، باب : ماجاء في آخر سورة البقرة (٢٨٨١) (٥/ ١٥٩).

(٨) السنن الكبرى ، كتاب فضائل القرآن ، باب : الآيتان من آخر سورة البقرة (٨٠١٨) (٨٠١٩) (٨٠٢٠) (٥/ ١٤).

أبو داود [١] ، وابن ماجه في الصلاة [٢] ، كلهم من حديث عبد الرحمن بن يزيد عن أبي مسعود، لم يذكروا (فيه) [٣] علقمة . [٤]

ورواه أحمد في مسنده بالوجهين [٥] .

ورواه الطبراني في معجمه [٦] وزاد فيه) [٧] ﴿ **آمن الرسول (بما أنزل إليه) [٨] من ربه . . . .** ﴾ إلى آخر السورة .

واختلفوا في قوله كفتاه ، فقيل : أي أَجْزَأَتَاه عن قيام الليل ، وقيل : كفتاه من [٩] كل شيطان، وقيل : كفتاه ، ما يكون من الآفات تلك الليلة ، وقيل أي فضلاً وأجراً [١٠] .

---

(١) في كتاب الصلاة ، باب : تحزيب القرآن (١٣٩٧) (٢/ ١١٨).

(٢) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب : ما جاء فيما يرجى أن يكفي من قيام الليل (١٣٦٨) (١/ ٤٣٥)، (١٣٦٩) (١/ ٤٣٦).

(٣) ما بين القوسين سقط من (هـ) .

(٤) وروى البخاري الحديث عن عبدالرحمن بن يزيد ، عن علقمة (٧/ ٣١٧)و (٩/ ٩٤)، ورواه عن عبدالرحمن بن يزيد وعلقمة (٩/ ٨٧)، ومثل ذلك عند مسلم (٨٠٨) (٥٥٥٨)، وعند ابن ماجة من طريقين أحدهما بذكر علقمة ، والآخر بدونه، وكذا عند النسائي، أما رواية أبي داود والترمذي من طريق عبدالرحمن عن أبي مسعود فقط ، وكلام المصنف فيه موهم لايتضح منه المراد ، وقد يفهم منه أن الأئمة الستة كلهم لم يذكروا علقمة .

(٥) من طريق المسيب بن رافع ، عن علقمة ، عن أبي مسعود (٤/ ١١٨)، ومن طريق عبدالرحمن بن يزيد عن أبي مسعود (٤/ ١٢١ ، ١٢٢) وعن عبد الرحمن بن يزيد ، عن علقمة (٤/ ١٢١) وفيه التصريح بأنه لقي أبا مسعود فحدثه به .

(٦) الكبير ، عن طريق علقمة (٥٤١ ، ٥٤٢) (١٧/ ٢٠٢ ، ٢٠٣) ، ومن طريق عبد الرحمن بن يزيد عن علقمة (٥٤٣ ، ٥٤٥) (١٧/ ٢٠٣)، وله عنده طريق آخر عن أبي معمر عن أبي مسعود (٥٩٩) (١٧/ ٢١٨).

(٧) ورد في (هـ) : « وزاد فيه علقمة » ، وذكر الآيتين في المعجم الكبير(٥٤٥) (١٧/ ٢٠٣) من طريق علقمة ، وكذلك من طريق المسيب بن رافع ، عن أبي مسعود (٥٤٤) (١٧/ ٢٠٣) .

(٨) ما بين القوسين ساقط من الأصل والإستدراك من (هـ) .

(٩) في الأصل (عن) . والتصويب من (هـ) .

(١٠) انظر هذه المعاني في النهاية (٤/ ١٩٣). وقد ذكرها وغيرها بتوسع ابن حجر في الفتح (٩/ ٥٦).

الحديث التاسع والثلاثون بعد المائة :

عن رسول الله ﷺ أنه قال : « أُوتِيتُ خواتيم سورة البقرة ، من كنزٍ تحت العرش ، لم يؤتهنَّ نبيٌّ قبلي » [1] .

قلت : روي من حديث حذيفة ، ومن حديث أبي ذر .

[٣٦٨] **فحديث حذيفة :**

رواه النسائي في سننه الصغرى [2] في كتاب فضائل القرآن من حديث أبي مالك الأشجعي ، عن ربعي بن حِرَاش [3] ، **عن حذيفه بن اليمان قال : قال رسول الله ﷺ : «فُضِّلْنَا على الناس بثلاث ، جعلت [4] الأرض كلها لنا مسجداً ، وجعلت تربتها لنا طهوراً ، وجعلت صفوفنا كصفوف الملائكة ، وأوتيت هؤلاء الآيات ، آخر سورة البقرة من كنز تحت العرش لم يعط منه أحد [5] قبلي ولا يعطى منه أحد بعدي »** . انتهى

ووهم الحاكم في مستدركه فقال في باب فضائل القرآن [6] : وقد خرج مسلم رحمه الله حديث أبي مالك الأشجعي ، عن ربعي بن حِرَاش [7] **عن حذيفة أن رسول الله ﷺ قال : « أعطيت خواتيم سورة البقرة من كنز تحت العرش »** انتهى ، وهذا وهم .

وإنما روى مسلم بهذا الإسناد [8] **أن النبي ﷺ قال : « فضلنا على الناس بثلاث ، جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة ، وجعلت لنا الأرض كلها مسجداً ، وجعلت تربتها لنا طهوراً إذا لم نجد الماء ، وذكر خصلة أخرى »** .

---

(١) الكشاف ع (١/ ١٧٣) ، ك(١/ ٤٠٩) ، في الموضع السابق .
(٢) في الأصل ، وفي (هـ) الصغرى ، وليس في الصغرى كتاب فضائل القرآن ، وهو في السنن الكبرى ، (٨٠٢٢) (٥/ ١٥) . وعزاه المزي له في الكبرى (٣/ ٢٧) .
(٣) ورد في (هـ) : خراش ، بإعجام الخاء .
(٤) في الأصل : جعلت لي الأرض ، و(لي) زائدة ، لم ترد في (هـ) ، ولا في السنن الكبرى .
(٥) ورد في (هـ) : أحدٌ منه .
(٦) (١/ ٥٦٣) .
(٧) ورد في (هـ) : خراش ، بإعجام الخاء .
(٨) في كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، (٥٢٢) (١/ ٣٧١) .

انتهى بحروفه ذكره في الصلاة ، فلذلك عدلت عنه إلى لفظ النسائي فإنه أقرب إلى لفظ الكتاب [1] .

وعجبت من شيخنا الذهبي كيف لم يتعقبه في مختصره ، وأصحاب الأطراف [2]، جعلوه حديثاً واحداً ، وعزوه لمسلم والنسائي على عادتهم في الرجوع إلى أصل الحديث دون مراعاتهم لاختلاف ألفاظه .

رواه أحمد[3] ، والبزار ، وابن أبي شيبة في مسانيدهم .

ورواه ابن حبان في صحيحه [4] في النوع الثاني والثلاثين من القسم الثالث عن ابن خزيمة [5] بسندهم إلى أبي مالك الأشجعي به .

وكذلك رواه [6] البيهقي في كتابيه دلائل النبوة [7] ، وشعب الإيمان في الباب التاسع عشر منه [8] .

وله طريق [9] آخر عند الطبراني في معجمه الوسط [10] فرواه في ترجمة المحمدين من حديث الحسن بن أبي سالم بن أبي الجعد ، سمعت نعيم بن أبي هند ، ثنا ربعي بن حراش [11] حدثني حذيفة بن اليمان . . . فذكره بلفظ النسائي، وزاد: ثم قرأ : ﴿ لله ما في السماوات وما في الأرض ﴾ حتى ختم السورة .

---

(١) قال النووي في شرح مسلم (٥/ ٤) عن الخصلة الثالثة : « وأما الثالثة فمحذوفة هنا ذكرها النسائي من رواية أبي مالك الراوي هنا في مسلم قال : وأوتيت هذه الآيات من خواتم البقرة . . . . . الحديث » .

(٢) في تحفة الأشراف (٣/ ٢٧) ذكره عن مسلم بالإسنادين . للذين أخرجه بهما .

(٣) (٥/ ٣٨٣).

(٤) في كتاب التاريخ ، باب : صفته صلى الله عليه وسلم وأخباره . ذكر ما فضل المصطفى على من قبله (٦٤٠٠) (١٤/ ٣١٠).

(٥) صحيح ابن خزيمة (٢٦٤) (١/ ١٣٣).

(٦) ورد في (هـ) : رواية .

(٧) (٥/ ٤٧٤ ، ٤٧٥).

(٨) باب : تخصيص خواتيم سورة البقرة بالذكر (٢١٧٨) (٥/ ٣٣٦ ، ٣٣٧).

(٩) ورد في (هـ) : وله من طريق .

(١٠) عزاه السيوطي في الدر المنثور (١/ ٣٧٨) حيث قال : أخرج أحمد والنسائي والطبراني وابن مردوية والبيهقي في الشعب بسند صحيح عن حذيفة . . . وذكر الحديث دون زيادة ، وكذا عزاه له الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ٣١٣) وقال : « رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ، ورجال أحمد رجال الصحيح » .

(١١) ورد في (هـ) : خرش . بمعجمة خاء .

ووقع لعبد الحق ههنا ذهول فذكره في أحكامه .

الحديث في أول باب التيمم[1] ، وفي باب المساجد في الجمع بين الصحيحين[2] ، **بلفظ مسلم** وعزاه له ، ثم قال : وذكر ابن أبي شيبة [3] في مسنده **الخصلة التي لم يذكرها مسلم** ، ثم ساقه بلفظ النسائي وهذا ذهول منه ، فإنه عند النسائي في سننه **وعجبت[4] من** ابن القطان كيف لم يستدركه في كتابه الوهم والإيهام مع كثرة تتبعه وتعقبه عليه في **٣١/ب** مثل ذلك ، والله أعلم [5] .

[٣٦٩] **وأما حديث أبي ذر :**

فرواه أحمد [6] .

وإسحاق بن راهويه [7] في مسنديهما ، حدثنا جرير ، **عن منصور ، عن ربعي بن** حراش [8] ، عن زيد بن ظبيان **عن أبي ذر ، قال : قال رسول الله ﷺ « أعطيت خواتيم سورة البقرة من كنز تحت العرش لم يؤتهن نبي قبلي »** . انتهى

ورواه البيهقي في شعب الإيمان في الباب التاسع عشر منه [9] **من حديث سفيان ، عن** منصور سنداً ومتناً .

---

(١) الأحكام الوسطى (١/ ٢١٩) ، وهو في الأحكام الكبرى (ج١) (ق ٣) (ص ٣٣٨) .

(٢)

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الفضائل (١١٦٩٥) (١١/ ٤٣٥)، **وفي الأحكام الوسطى** قال : زاد ابن أبي شيبة في سنده .

(٤) ورد في (هـ) : عجيب .

(٥) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٢٤) : وقد أخرجه مسلم **لكن قال في في الثالثة وذكر خصلة أخرى** فأبهما ، وذكرها أصحاب المستخرجات ، وغيرهم من طريق شيخه بإسناده فيه » ، **ثم قال : «ولعل** مسلماً أبهمها للإختلاف على ربعي فيه » .

(٦) (٥/ ١٥١ ، ١٨٠) .

(٧) عزاه له السيوطي في الدر المنثور (١/ ٣٧٨).

(٨) ورد في (هـ) : خراش ، بإعجام الخاء .

(٩) في الموضع السابق (٢١٨٢) (٥/ ٣٤٠ ، ٣٤١) .

قلت : زيد بن ظبيان الكوفي ، قال ابن حجر في التقريب (١/ ٢٧٥) : مقبول ، **لكن تابعه المعرور بن** سويد عن أبي ذر في مسند أحمد (٥/ ١٥١ ، ١٨٠) ، والمعرور بن سويد الأسدي ، **أبو أمية الكوفي** (٢/ ٢٦٣) : ثقة .

قلت : أخرجه الحاكم (١/ ٥٦٢) من طريق معاوية بن صالح ، عن أبي الزاهرية ، **عن جبير بن نفير ،** عن أبي ذر ، وفيه زيادة ، ثم قال : هذا حديث على شرط البخاري ، ولم يخرجاه ، وتعقبه الذهبي فقال : « معاوية لم يحتج به البخاري، ورواه ابن وهب عن معاوية مرسلاً » .

الحديث الأربعون بعد المائة والحادي والأربعون :[1]

قال المصنف : جاء في حديث النبي ﷺ من آخر سورة البقرة ، وخواتيم سورة البقرة[2]

قلت : الأول : تقدم في **حديث أبي مسعود عن النبي ﷺ** : « **من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه** » .

رواه الأئمة الستة[3] .

[٣٧٠] والثاني[4] : رواه مسلم في صحيحه في كتاب الإيمان[5] من حديث مرة ، **عن ابن مسعود ، قال : أعطي رسول الله ﷺ ثلاثاً ، أعطي الصلوات الخمس ، وأعطي خواتيم سورة البقرة ، وغفر لمن لا يشرك بالله شيئاً من أمته المُقحمات**[6] . انتهى

[٣٧١] وروي أيضاً في الصلاة[7] من حديث سعيد بن جبير ، **عن ابن عباس قال : بينما جبريل عند النبي ﷺ إذ نزل ملك (فقال : « هذا ملك**[8] **) لم ينزل إلى الأرض إلا اليوم فسلم وقال : أبشر بنورين أوتيتهما لم يؤتهما نبي قبلك ، فاتحة الكتاب ، وخواتيم سورة البقرة ، لن تقرأ**[9] **حرفاً منها إلا أعطيته** » . انتهى

---

(١) أي بعد المائة .

(٢) الكشاف ع (١/ ١٧٣) ، ك (١/ ٤٠٩) في الموضع السابق .
وفي مجمع الزوائد (٦/ ٣١٢) أنه روي بلفظ « من آخر سورة البقرة » ولفظ «خواتيم سورة البقرة » ، ثم قال : " رواه أحمد بأسانيد ، ورجال أحدهما رجال الصحيح " .

(٣) انظر ماسبق برقم [٣٦٦] .

(٤) كلام المصنف يشير إلى أن لفظ " خواتيم سورة البقرة " لم يسبق تخريجه مع أنه في الحديث الذي خرجه قبله ، وإن كان قد خرجه من حديث حذيفة بلفظ "آخر سورة البقرة " فإنه في دلائل النبوة للبيهقي بلفظ " خواتيم " كما في (٥/ ٤٧٤ ، ٤٧٥) . كما أن المصنف خرجه بهذا اللفظ من حديث أبي ذر أيضاً .

(٥) باب : في ذكر سدرة المنتهى (١٧٣) (١/ ١٥٧) وفي أوله كلام عن الإسراء .

(٦) المقحمات : الذنوب العظام التي تقحم أصحابها في النار ، أي تلقيهم فيها . انظر النهاية (٤/ ١٩) .

(٧) كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب : فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة ، والحث على قراءة الآيتين من آخرة البقرة (٨٠٦) (١/ ٥٥٤) .

(٨) مابين القوسين سقط من (هـ) .

(٩) ورد في (هـ) : فمن يقرأ .

(١) ورد في (هـ) : غيره .

الحديث الثاني والأربعون بعد المائة :

عن ابن مسعود أنه رمى الجمرة ثم قال : من ههنا والذي لاإله (إلا هو[1]) رمى الذي أُنزلت عليه سورة البقرة[2] .

[٣٧٢] **قلت** : رواه (الأئمة[3]) الستة في كتبهم في الحج[4] مختصراً ، ومطولاً .

عن عبدالرحمن بن يزيد قال : رمى عبدالله بن مسعود[5] جمرة العقبة من بطن الوادي بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة ، فقيل له : إن أناساً يرمونها من فوقها فقال : هذا والذي لاإله إلا هو مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة . انتهى[6] .

الحديث[7] الثالث والأربعون بعد المائة :

[٣٧٣] وعن رسول الله ﷺ أنه قال : « السورة التي تذكر فيها البقرة فسطاط[8] ، فتعلموها فإنَّ تعلُّمها بركة ، وتركها حسرة ، ولن تسطيعها البطلة ، قيل : وما البطلة ؟ قال : السحرة[9] .

---

(١) ورد في (هـ) : غيره .

(٢) الكشاف ع (١/ ١٧٣)، ك(١/ ٤٠٩) في الموضع السابق .

(٣) ما بين القوسين سقط من (هـ) .

(٤) أخرجه البخاري ، باب : رمي الجمار من بطن الوادي (١٧٤٧) (٣/ ٥٨٠)، وباب : رمي الجمار بسبع حصيات (١٧٤٨) (٣/ ٥٨٠ ، ٥٨١)، وباب : من رمى جمرة العقبة فجعل البيت عن يساره، (١٧٤٩) (١/ ٥٨١)، وباب : يكبر مع كل حصاة ، (١٧٥٠) (١/ ٥٨١).
وأخرجه مسلم ، باب : استحباب إدامة الحاج التلبية حتى يشرع في رمي جمرة العقبة يوم النحر (١٢٨٣) (٢/ ٩٣٢)، وفي باب : رمي جمرة العقبة من بطن الوادي (١٢٩٦) (٢/ ٩٤٢ ، ٩٤٣) ،
وأخرجه أبو داود ، باب : في رمي الجمار (١٩٧٤) (٢/ ٤٩٧) ،
وأخرجه الترمذي ، باب : ماجاء كيف تُرمى الجمار (٩٠١) (٣/ ٢٤٥ ، ٢٤٦)، وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .
وأخرجه النسائي ، باب : المكان الذي ترمى منه جمرة العقبة (٥/ ٢٧٣ ، ٢٧٤) .
وأخرجه ابن ماجة ، باب : من أين ترمى جمرة العقبة (٣٠٣٠) (٢/ ١٠٠٨) .

(٥) في الأصل تكررت كلمة " رمى " في هذا الموضع .

(٦) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٢٤): متفق عليه من رواية الأعمش سمعت الحجاج بن يوسف على المنبر يقول : " السورة التي يُذكر فيها البقرة والسورة التي يذكر فيها آل عمران . . . . الحديث" ، قلت : هذا عند البخاري (١٧٥٠) (٣/ ٥٨١) ، وعند مسلم (١٢٩٦) (٢/ ٩٤٢ ، ٩٤٣).

(٧) في الأصل : « الباب » وهو خطأ .

(٨) الفُسطاط : المدينة ، فيها مجتمع الناس ، وكل مدينة فسطاط (النهاية ٣/ ٤٤٥)، ومعنى البقرة فسطاط أي فسطاط القرآن ، والمراد : « مدينته الجامعة لاشتمالها على أمهات الأحكام ، ومعظم أصول الدين وفروعه ، والإرشاد إلى كثير من مصالح العباد ونظام المعاش ونجاة المعاد » (فيض القدير ٤/ ١٤٩).

(٩) الكشاف ع (١/ ١٧٣) ، ك (١/ ٤٠٩) في الموضع السابق .

قلت : غريب بهذا اللفظ [(١)] .

[٣٧٤] والذي رواه مسلم [(٢)] في فضائل القرآن **من حديث أبي أمامة عن النبي ﷺ قال : « اقرأوا سورة البقرة فإن أخذها بركة ، وتركها حسرة ، ولا تستطيعها البطلة ».**

قال معاوية : بلغني أن البطلة السحرة . انتهى

وبهذا [(٣)] اللفظ رواه ابن حبان في صحيحه [(٤)] .

والحاكم في مستدركه [(٥)] .

وكذلك أحمد [(٦)] ، وابن راهويه ، وابن أبي شيبة ، والدارمي [(٧)] ، والبزار [(٨)] في مسانيدهم .

---

(١) ومقصودة ماذكر من أن البقرة فسطاط القرآن ، إذ باقي ألفاظه خرجها المصنف ، وقد بين المصنف ذلك في تخريجه للحديث واستدراكه على الزمخشري كما سيأتي .

(٢) في كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة (٨٠٤) (١/ ٥٥٣)، وما ذكره المصنف هو الجزء الأخير من الحديث ولفظه قبل ذلك طويل كما سيأتي .

(٣) ورد في (هـ) : وهذا .

(٤) في كتاب العلم ، ذكر الحث على تعليم كتاب الله ، وإن لم يتعلم الإنسان بالتمام (١١٦) (١/ ٣٢٢).

(٥) في فضائل القرآن ، ذكر فضائل سورة البقرة (١/ ٥٦٤) ، وسكت عنه ، وقد أخرجه أيضاً في أول الباب من حديث بريدة (١/ ٥٦٠) مثله لكن ليس فيه الشاهد المقصود ، ولفظه : «تعلّموا سورة البقرة وآل عمران فإنهما الزهروان يظلان صاحبهما يوم القيامة كأنهما غمامتان أو غيايتان أو فرقان من طير صواف » ثم قال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

(٦) (٥/ ٢٤٩ ، ٢٥١ , ٢٥٤- ٢٥٥ ، ٢٥٧) من حديث أبي أمامة ، وكذلك في (٥/ ٣٥٢) من حديث بريدة ، وفي أوله : « تعلّموا البقرة فإن أخذها بركة وتركها حسرة ولا تستطيعها البطلة» ، وبقية الحديث نحو ما عند الحاكم ، ثم أخرجه أيضاً من نفس الطريق عن بريدة (٥/ ٣٦١)، وهو عنده من حديث بريدة طويلاً ، وفيه زيادات (٥/ ٣٤٨) .

(٧) في سنن الدارمي ، في كتاب ، فضائل القرآن ، باب : في فضل سورة البقرة وآل عمران (٢/ ٤٥٠ ، ٤٥١) لكنه من حديث بريدة لا من حديث أبي أمامة ، وفيه زيادة وهو بنفس سند الإمام أحمد ومتنه (٥/ ٣٤٨).

(٨) كشف الأستار (٢٣٠٢) (٣/ ٨٧ ، ٨٨) عن بريدة لا عن أبي أمامة .

ورواه الثعلبي[1] .

والبغوي[2] من حديث بريدة كذلك .

والمصنف رحمه الله استدل بهذا الحديث للقائلين السورة التي [يذكر][3] فيها كذا ، وبالثلاثة الأحاديث التي قبله على جواز ذلك[4] .

وفي الباب حديث لم يظفر به المصنف :

[٣٧٥] رواه ابن مردوية في تفسيره[5] فقال : حدثنا : محمد بن معمر ، **ثنا الحسن بن** علي بن الوليد الفارسي ، ثنا خلف بن هشام ، ثنا عيسى بن ميمون ، **عن موسى بن أنس بن مالك ، عن أبيه قال** : قال رسول الله ﷺ : « **لاتقولوا سورة البقرة ، ولا سورة آل عمران ، ولا سورة النساء ، وكذلك القرآن كله ، ولكن قولوا السورة التي يذكر فيها البقرة ، والتي ذكر فيها آل عمران ، وكذلك القرآن كله** » . انتهى

وهذا الحديث معلول بعيسى بن ميمون ، وهو أبو سلمة الخَوّاص ، وهو ضعيف لا يحتج به[6] .

---

(١) (ج١) (ل١٥/ ب) من طريق يوسف بن أسباط ، عن بشير بن المهاجر ، عن عبدالله بريدة ، عن أبيه بلفظ : « تعلّموا البقرة فإن أخذها بركة وتركها حسرة ولن تستطيعها البطلة » .

(٢) في مقدمة تفسيره ، فصل في فضائل تلاوة القرآن (١/ ٣٣) من حديث أبي أمامة ، وكذا من حديث بريدة بلفظه الطويل (١/ ٣٣ ، ٣٤) .

قلت : ظاهر صنيع المؤلف يوهم أن الحديث عند الثعلبي والبغوي من رواية بريدة ، وعند من سبقهما من رواية أبي أمامة ، ويشهد لذلك أن ابن حجر في الكافي (ص : ٢٤) ذكر تخريج مسلم لحديث أبي أمامة ، ثم قال : « وفي الباب عن بريدة عند الثعلبي والبغوي ، وليس الأمر كذلك ، فقد ذكرت تخريج الحاكم والإمام أحمد والبغوي للحديث عن الصحابيين ، قلت : وقد روي نحوه عن ابن عباس وأنس وانظر مجمع الزوائد (٦/ ٣١٣) .

(٣) ما بين المعقوفين من الهامش الأيسر ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٤) قال الزمخشري : «فإن قلت هل يجوز أن يقال قرأت سورة البقرة أو قرأت البقرة ، قلت لابأس بذلك وقد جاء في حديث النبي صلى الله عليه وسلم من آخر سورة البقرة وخواتيم سورة البقرة وخواتيم البقرة .

(٥) عزاه له السيوطي في الدر المنثور (١/ ١٨) ، وذكره ابن كثير (١/ ٣٥) وساق سنده ولفظه كاملاً .

(٦) قال ابن حبان : لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد ، وقال الدولابي : متروك الحديث ، وقال العجلي : ضعيف الحديث ليس بثقة . وقال الساجي : منكر الحديث . وقال ابن الجارود : ليس بشيء . انظر ترجمته في ميزان الإعتدال (٣/ ٣٢٦) ، لسان الميزان (٤/ ٤٠٧) والمجروحين (٢/ ١٢٠ ، ١٢١) وقال ابن كثير في تفسيره (١/ ٣٥) عقب الحديث : « هذا حديث غريب لا يصح رفعه ، وعيسى بن ميمون هذا هو أبو سلمة الخواص . وهو ضعيف الرواية لا يحتج به » .

ورواه الطبراني في معجمه الوسط [1] حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ، ثنا خلف بن هشام البزار به سنداً ومتناً .

[٣٧٦] وحديث الكتاب ذكره أبو شجاع الديلمي في كتاب الفردوس [2] من رواية أبي سعيد/الخدري بلفظ الكتاب سواء . ٣٢/أ

---

(١) (٥٧٥١) (٦/ ٣٥٢) وهو في مجمع البحرين (٣٤٥٠) (٦/ ١٠٤ ، ١٠٥) ، وها هنا إشكال ، إذ أن السند عند الطبراني كما في مجمع البحرين عن « عبيس بن ميمون ، عن موسى بن أنس بن مالك» وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ١٥٧) : « رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبيس بن ميمون وهو متروك » ، وعُبيس له ترجمة في الميزان (٣/ ٢٦ ، ٢٧) والمجروحين (٢/ ١٨٦) ، والجرح والتعديل (٧/ ٣٤) ، والتاريخ الكبير (٧/ ٧٩) ، والضعفاء والمتروكين للدار قطني (ص : ٣١٩) والكامل (٥/ ٢٠١١) ، وفي تهذيب الكمال والتهذيب والتقريب تسميته عبيدة بن ميمون .
قلت : في الأصل وفي (هـ) : عيسى بن ميمون ، وأكده المصنف بتحديد كنيته أبو سلمة الخواص) وكذا مشى عليه ابن كثير في السند وفي تعليقه الذي نقلته في الحاشية السابقة ، وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٢٤) : « وفي سنده عيسى بن ميمون ، أبو سلمة الخواص وهو ساقط » .
وقد أخرج الحديث البيهقي في الشعب (٢٣٤٦) (٥/ ٥٢٣ ، ٥٢٤) وقال عقبة : « عُبيس بن ميمون منكر الحديث ، وهو لا يصح وإنما يروى فيه عن ابن عمر من قوله » ، وهو كذلك عند ابن الضريس في فضائل القرآن ، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات (١/ ٢٥٠ ، ٢٥١) عن خلف بن هشام ،عن عبيس بن ميمون ، وقال عقبه عن أحمد بن حنبل : هذا حديث منكر وأحاديث عبيس أحاديث مناكير ، وقال يحيى : عبيس ليس بشيء ، وقال الفلاس : متروك » (وفي المطبوع من الموضوعات خطأ في اسمه فمرة ذكر عباس ومرة عتيس) وتعقبه السيوطي في اللآلي المصنوعة (١/ ٢٣٩) وذكره عن خلف عن عبيس ، ونقل كلام ابن الجوزي عنه ، وكذا تعقبه ابن عراق في تنزية الشريعة (١/ ٢٩٠) وذكره باسم عبيس أيضاً ، وفي الفتح (٩/ ٨٨) قال ابن حجر : أخرجه أبو الحسين بن قانع في فوائده والطبراني في الأوسط وفي سنده عبيس بن ميمون العطار وهو ضعيف .
قلت : القائلون بأنه عبيس أكثر ، لكن ليس في كلام أحد منهم أنه عند ابن مردوية من حديث عبيس ، فلعله عنهما معاً ، والله أعلم .

(٢) (٣٥٥٩) (٣/ ٣٤٤) ، وقال المناوي في فيض القدير (٤/ ١٤٩) : « وفيه إسماعيل بن أبي زياد الشامي ، قال الذهبي : قال الدارقطني : يضع الحديث » .

سورة آل عمران

ذكر فيها سبعة وتسعين حديثاً

الحديث الأول :

روي أن النبي ﷺ جمع اليهود في سوق بني قينقاع (١) بعد وقعة بدر فقال: « يامعشر اليهود احذروا مثل مانزل بقريش ، وأسلموا قبل أن ينزل بكم مانزل بهم فقد عرفتم أني نبي مرسل» ، فقالوا: لايغرنك أنك لقيت أقواماً أَغْمَاراً (٢) لاخبرة لهم (٣) بالحرب فأصبتَ منهم فرصة،لئن قاتلتنا لعلمت أنا نحن الناس ، فنزلت (٤) .

[٣٧٧] **قلت:** رواه أبوداود في سننه في كتاب الخراج (٥) من حديث محمد بن إسحاق حدثني محمد بن أبي محمد (٦) مولى زيد بن ثابت ، عن سعيد بن جبير وعكرمة ، كلاهما **عن ابن عباس قال: لما أصاب رسول الله ﷺ قريشاً يوم بدر وقدم المدينة جمع اليهود في سوق بني قينقاع فقال: يامعشر يهود أسلموا . . . إلى آخره سواء .**

ومن طريق ابن إسحاق أيضاً رواه الطبري بسنده ومتنه (٧)، ورواه ابن هشام في السيرة (٨) عن ابن إسحاق فلم يجاوزه .

---

(١) في مشارق الأنوار (٢/ ١٩٨): « (سوق قينقاع) بكسر النون ، ويروى بضمها وفتحها، وبنوقينقاع شعب من يهود المدينة أضيفت السوق إليهم » وفصل القول في ضبطها (٢/ ٢٠٠) .

(٢) الأغمار: جمع غُمر بالضم ، وهو الجاهل الغرّ الذي لم يجرب الأمور (النهاية ٣/ ٣٨٥) .

(٣) ورد في (هـ) : لا علم لهم .

(٤) الكشاف ع (١/ ١٧٧) ، ك (١/ ٤١٤) عند تفسير قوله تعالى ﴿قل للذين كفروا ستغلبون﴾ .

(٥) ورد في (هـ) : الجراح ، وهو في كتاب الخراج باب: كيف كان إخراج اليهود من المدينة (٣٠٠١) (٣/ ٤٠٢).

(٦) في الأصل (محمد بن أبي حميد) وكذا في (هـ) ، وهو خطأ ، والصواب ما أثبته كما في سنن أبي داود وتفسير الطبري وكما في تهذيب الكمال (٢٦/ ٣٨٢ ، ٣٨٣) في ترجمته تصريح بأنه مولى زيد بن ثابت ، **وأما « محمد بن أبي حميد » فلم يرو عنه أبوداود وإنما الترمذي وابن ماجه كما في تهذيب الكمال** (٢٤/ ١١٢-١١٥) .

(٧) (٦٦٦٦) (٦/ ٢٢٧)

(٨) (٢/ ٢٠١) ، وذكره الواحدي في أسباب النزول (ص : ٩١ ، ٩٢) عن ابن إسحاق .

قلت : فيه محمد بن أبي محمد وهو مجهول تفرد عنه ابن اسحاق (التقريب ٢/ ٢٠٥) **وقد مر . وساقه ابن كثير في تفسيره** (١/ ٣٥٠) من طريق آخر فيه إعضال فقال : « ذكر محمد بن إسحاق بن يسار ، **عن عاصم** بن عمرو بن قتادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أصاب من أهل بدر . . . الخبر » .

الحديث الثاني :

قال النبي ﷺ: «إنا معشر الأنبياء لا نُورَث»[1] .

[٣٧٨] **قلت** : رواه النسائي في سننه الكبرى في كتاب الفرائض [2] .

أخبرنا محمد بن منصور المكي ، عن سفيان ، عن عمرو بن دينار ، عن الزهري ، **عن مالك بن أوس بن الحدثان قال : قال عمر لعبد الرحمن وسعد وعثمان وطلحة والزبير : أنشدكم بالله الذي قامت له السماوات والأرض سمعتم النبي ﷺ يقول : «إنا معشر الأنبياء لا نُورَث ما تركناه صدقة» ، قالوا : اللهم نعم** . انتهى .

[٣٧٩] ورواه أحمد في مسنده [3] حدثنا وكيع ، ثنا سفيان،عن أبي الزناد ،عن الأعرج ، عن أبي هريرة قال : **قال رسول الله ﷺ: «إنا معشر الأنبياء لا نُورَث ، ما تركت بعد مُؤْنَةِ**[4] **عاملي، ونفقة نسائي صدقة»** . انتهى [5] .

[٣٨٠] والحديث في الصحيحين **من رواية عائشة** [6] ليس فيه : إنا معشر الأنبياء ولفظهما :

قالت : قال رسول الله [7] ﷺ : « لا نُورَث ما تركنا فهو صدقة »، انتهى .

[٣٨١] قيل : وروى الترمذي في غير جامعه [8] بسندٍ على شرط مسلم من حديث عمر عن أبي [9]بكر قال : قال رسول الله ﷺ: « **إنا معشر الأنبياء لا نورث ما تركنا صدقة » انتهى .**

---

(١) الكشاف ع (١/ ١٧٩) ، ك (١/ ٤١٧) ، عند تفسير قوله تعالى ﴿ شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة . . . الآية ﴾

(٢) باب: ذكر مواريث الأنبياء (٦٣٠٩) (٤/ ٦٤) .

قلت : حديث مالك بن أوس به الحدثان عند الشيخين لكن فيه قصة ولفظ طويل **وليس في ألفاظه « إنا معشر** الأنبياء لا نورث » وإنما لفظه « لا نورث ، ما تركنا صدقة » وانظر البخاري (٦٧٢٨) (١٢/ ٦)، مسلم (١٧٥٦) (٤٩) (٣/ ١٣٧٧ ، ١٣٧٨) .

(٣) (٢/ ٤٦٣) . (٤) ورد في (هـ) : موتى .

(٥) وحديث أبي هريرة عند الشيخين لكن ليس فيه ذكر الأنبياء وأوله عندهما « **لا يقتسم ورثتي ديناراً » ، وباقي** في اللفظ مثله ، وانظر البخاري (٢٧٧٦) (٥/ ٤٠٦) ، (٣٠٩٦) (٦/ ٢٠٩) ، (٦٧٢٩) (١٢/ ٦) ، **ومسلم** (١٧٦٠) (٣/ ١٣٨٢) والحديث عند مسلم أيضاً (١٧٦١) (٣/ ١٣٨٣) بلفظ « **لا نورث ما تركنا صدقة**» ، وإنما ذكره المصنف عند النسائي وأحمد طلباً للموافقة مع لفظ الكشاف .

(٦) البخاري في كتاب الفرائض ، باب : قول النبي صلى الله عليه وسلم : « لا نورث ما تركنا صدقة » **(٦٧٢٧)** (١٢/ ٦) ، (٦٧٣٠) (١٢/ ٧) ، » ومسلم في كتاب الجهاد والسير ، باب : قول النبي **صلى الله عليه وسلم** « لا نورث ، ما تركنا فهو صدقة » (١٧٥٨) (٣/ ١٣٧٩) .

قلت : والحديث في الصحيحين من حديث أبي بكر أيضاً بلفظ « لا نورث ما تركنا صدقة » **كما عند البخاري** (٦٧٢٥) (١٢/ ١٥) ، ومسلم (١٧٥٩) (٣/ ١٣٨٠) .

(٧) في الأصل ليست واضحة .

(٨) لم يصرح باسم كتابه ولم أجده في باب : ما جاء في ميراثه من شمائل الترمذي ، **ولا في شرح علله لابن** رجب .

(٩) رواية أبي بكر عند الشيخين كما مر ، ولكنها ليست من طريق عمر عنه .

ورواه النسائي في كتاب الكنى [(1)] أخبرني إسحاق بن موسى ، ثنا تَلِيْد [(2)] بن سليمان أبو إدريس ، عن عبدالملك بن عمير ، عن الزهري ، عن مالك بن أوس بن الحدثان ، قال : **قال أبوبكر : إن رسول الله ﷺ قال : « إنا معشر الأنبياء لانورث ماتركنا صدقة »**. انتهى .

قال : وتليد [(3)] بن سليمان كوفي ليس بالقوي ، وقال ابن معين : ليس بشيء [(4)] .

الحديث الثالث :

عن أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه قال : قلت يارسول الله أي الناس أشد عذاباً يوم القيامة؟ قال : رجلٌ قَتَلَ نَبيّاً أو رجلاً أمر بمعروف أو نهى عن منكر ، ثم قرأ ﴿ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ﴾ الآية ، ثم قال :"يا أبا عبيدة قتلت بنو إسرائيل ثلاثة وأربعين نبياً من أول النهار في ساعة واحدة ، فقام مائة واثنا عشر رجلاً (من عُبَّاد بني إسرائيل فَأَمَرُوا قَتَلَتَهُم بالمعروف)[(5)] ونهوهم عن المنكر فقتلوا جميعاً من آخر النهار»[(6)] .

[٣٨٢] **قلت** : رواه البزار في مسنده [(7)] حدثنا محمد بن الحارث البغدادي ، ثنا

---

(١) قال ابن حجر في الكافي (ص : ١٢٥) : « في ترجمة أبي إدريس تليد بن سليمان من روايته عن عبدالملك بن عمير » وفي المطبوع منه « تلميذ أبي سليمان » ، وهو خطأ .

(٢) ورد في (هـ) : بليد .

(٣) في الأصل غير معجمة ، واسمه « تليد بن سليمان» بالمثناة الفوقية مفتوحة بعدها لام مكسورة ، أبو سليمان أو أبو إدريس الكوفي ، رافضي ضعيف ، وعن صالح جزرة : كانوا يسمونه بَليداً أي بالموحدة ، (التقريب ١/ ١١٢) .

(٤) انظر ترجمته وتضعيفه في المجروحين (١/ ٢٠٤ ، ٢٠٥) ، الضعفاء للنسائي (ص: ٦٧) وللعقيلي (١/ ١٧١) ، وتاريخ ابن معين (٢/ ٦٦) ، وفي الجرح والتعديل (٢/ ٤٤٧) وفي تهذيب الكمال (٤/ ٣٢٠-٣٢٣) ، وتهذيب التهذيب (١/ ٥٠٩ ، ٥١٠) ، الكامل (٢/ ٥١٦ ، ٥١٧) .

(٥) ورد في (هـ) : (من بني عُبَّاد فأمروا بالمعروف) .

(٦) الكشاف ع (١/ ١٨١) ، ك (١/ ٤٢٠) عند تفسير قوله تعالى ﴿ إن الذين يكفرون بآيات الله ويقتلون النبيين بغير حق﴾ .

(٧) كشف الأستار ، كتاب الفتن ، باب : فيمن قتل على ذلك (٣٣١٤) (٤/ ١٠٩ ، ١١٠) .

عبد الوهاب بن نجدة ، حدثني محمد بن حمير ، ثنى أبو الحسن مولى لبني أسد ، عن مكحول ، عن قبيصة بن ذؤيب ، **عن أبي عبيدة بن الجراح قال : قلت يارسول الله أي الشهداء أكرمُ على الله؟ ، قال : رجل قام إلى أمير جائر فأمره بمعروف ونهاه عن منكر فقتله ، [قيل : فأيُّ الناس أشد عذاباً ؟ قال : رجل قتل نبياً أو قتل رجلاً أمره بمعروف أو نهاه عن منكر]** [1] **(فَقَتَلَهُ)** [2] **ثم قرأ ﴿وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ﴾ الآية ، (ثم)** [3] **قال : يا أبا عبيدة . . . الحديث إلى آخره .**

وقال : لانعلم له عن أبي عبيدة طريقاً غير هذه الطريق ، ولم نسمع [4] أحداً سمّى أبا الحسن هذا الذي روى عنه محمد بن حمير [5] . انتهى .

ورواه الطبري [6] وابن أبي حاتم [7] والثعلبي [8] ومن طريقه البغوي [9] ، في تفاسيرهم عن ابن حمير به .

---

(١) مابين المعقوفين من الهامش الأيمن ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٢) مابين القوسين سقط من (هـ) .

(٣) مابين القوسين سقط من (هـ)

(٤) ورد في (هـ) : ولم أسمع .

(٥) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ٢٧٢) : «رواه البزار وفيه ممن لم أعرفه اثنان» ، وقال الذهبي في ميزان الإعتدال (٤/ ٥١٤) : «أبوالحسن الأسدي ، حدث عنه أبوكريب مجهول» ، وزاد ابن حجر في لسان الميزان (٧/ ٣٣) : « ولم يتفرد عنه أبو كريب بل روى عنه أيضاً محمد بن حمير الحوضي ، وقال في روايته مولى بني أسد، عن مكحول ، أخرج حديثه الطبري وابن أبي حاتم» ، وقال ابن حجر في الكافي (ص: ٢٥) : « فيه أبوالحسن مولى بني أسد وهو مجهول » .

(٦) (٦٧٨٠) (٦/ ٢٨٥ ، ٢٨٦) .

(٧) (٢٧٦) (١/ ٢٢١) قال : حدثنا أبوالزبير الحسن بن علي بن مسلم النيسابوري نزيل مكة ، حدثني أبو حفص عمر بن حفص بن ثابت بن زرارة الأنصاري ، ثنا محمد بن حمزة ، حدثني أبو الحسن مولى بني أسد ، به ولفظه « رجل قتل نبياً ، أو رجل أمر بالمنكر ونهى غن المعروف» ، وقد نقل ابن كثير في تفسيره (٢/ ٣٥٥) سنده ومتنه .

(٨) (ج٢) (ل٢٣/ أ،ب) من طريق محمد بن عمرو بن حنان ، عن محمد بن حمير به ، ولفظه : « رجل قتل نبياً ، أو رجل أمر بالمنكر ونهى عن المعروف ، ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ويقتلون النبيين بغير حق﴾ إلى أن انتهى إلى قوله ﴿ومالهم من ناصرين﴾ . ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قتلت بنو إسرائيل ثلاثة وأربعين نبياً . . . فقتلوا جميعاً من آخر النهار في ذلك اليوم ، فهم الذين ذكرهم الله عزوجل في كتابه وأنزل الآية فيهم» .

(٩) (١/ ٢٨٨) رواه بسنده من طريق الثعلبي .

الحديث الرابع:

روي أن رسول الله ﷺ دخل مِدْرَاسَهم - يعني اليهود - فدعاهم فقال له [1] نعيم بن عمرو ، والحارث/ بن زيد : على أيِّ دين أنت؟ قال : «على ملة إبراهيم» ، قالا : إن ٣٢/ب إبراهيم كان يهودياً ، قال لهما [2] : «إن بيننا وبينكم التوراه فَهَلُمُّوا إليها» ، فَأَبَيَا فنزلت ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ ﴾ الآية [3] .

[٣٨٣] **قلت:** رواه الطبري في تفسيره [4] من حديث محمد بن إسحاق ، حدثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت ، حدثني سعيد بن جبير أو عكرمة ، **عن ابن عباس قال : دخل رسول الله ﷺ بيت المدراس [5] على جماعة من يهود فدعاهم إلى الله فقال له نعيم بن عمرو . . . إلى آخره .**

وذكره ابن هشام في سيرته [6] من قول ابن إسحاق ، لم يجاوز به ، وذكره الواحدي في أسباب النزول عن ابن عباس [7] .

الحديث الخامس :

روي أن رسول الله ﷺ حين افتتح مكة وعد أمته ملك فارس والروم ، فقال المنافقون واليهود : هيهات هيهات من أين لمحمد [8] ملك فارس والروم هم أَعَزُّ وأَمْنَعُ من ذلك [9] .

---

(١) في طبعتي الكشاف (فقال لهم) وما ذكره المصنف هو الصواب ، وهو كذلك في الطبري وغيره .

(٢) في الأصل : « لهم » والتصويب من (هـ) وطبعتي الكشاف ، وهو المناسب للسياق .

(٣) الكشاف ع (١/ ١٨١ ، ١٨٢) ، ك (١/ ٤٢٠) عند تفسير قوله ﴿ ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يدعون . . . الآية﴾ .

(٤) (٦٧٨١) (٦٧٨٢) (٦/ ٢٨٨ ، ٢٨٩) .

(٥) ورد في (هـ) : المدارس .

(٦) (٢/ ٢٠١) ، وفيه : « فقال له النعمان بن عمرو والحارث بن زيد» .

(٧) (ص : ٩٣) .

(٨) في الأصل (محمد) والتصويب من الكشاف وبقية المصادر .

(٩) الكشاف ع (١/ ١٨٢) ، ك (١/ ٤٢١) عند تفسير قوله تعالى ﴿ قل اللهم مالك الملك﴾ .

قلت: غريب [1] ،

[٣٨٤] وذكره الواحدي في أسباب النزول [2] له عن ابن عباس وأنس قالا: لما فتح رسول الله ﷺ مكة ، . . . . فذكره إلى آخره .

[٣٨٥] وذكره البغوي من قول قتادة فقط [3] .

الحديث السادس :

روي أن رسول الله ﷺ لما خَطَّ الخندق عام الأحزاب ، وقطع لكل عشرة أربعين ذراعاً ، وأخذوا يحفرون خرج من بطن الخندق صخرة كالتَّلِّ العظيم لم تعمل [4] فيها المَعَاوِل [5] ، فَوَجَّهُوا سلمان إلى رسول الله ﷺ يخبره فأخذ المعول من سلمان فضربها ضربة صدّعها وبرق منها برق أضاء مابين لَابَتَيْهَا [6] لكأن مصباحاً في جوف بيت مظلم وكَبَّرَ وكَبَّرَ المسلمون ، وقال: « أضاءت لي منه قصور الحِيْرَة [7] كأنها أنياب الكلاب » ، ثم ضرب الثانية فقال: «أضاءت لي منها القصور الحمر من أرض الروم » ، ثم ضرب الثالثة فقال: « أضاءت لي

---

(١) قال ابن حجر في الكافي (ص: ٢٥): « لم أجد له إسناداً » .

(٢) (ص: ٩٣)

(٣) (١/ ٢٨٩) ، وفيه قال قتادة ذكر لنا أن النبي صلى الله عليه وسلم سأل ربه أن يجعل ملك فارس والروم في أمته فأنزل الله تعالى هذه الآية ، وقول قتادة أخرجه الواحدي بسنده في أسباب النزول (ص: ٩٣ ، ٩٤) بلفظ البغوي سواء ، وكان الأنسب أن يذكره المصنف ، وكذلك أخرجه ابن جرير في تفسيره (٦٧٩٠) (٦٧٩١) (٦/ ٣٠٠) ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٤) لعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم عن قتادة .

وقد ذكره الثعلبي عن ابن عباس وأنس بلا إسناد (ج٢) (ل٢٥/ ب) .

(٤) في الأصل بلا إعجام وفي (هـ) : يعمل ، والتصويب من طبعتي الكشاف ، وهو المناسب للسياق .

(٥) جمع معول (بكسر الميم) آلة للحفر (مشارق الأنوار ٢/ ١٠٥) .

(٦) أي لا بَتي المدينة ، والمراد جانباها وهما الحرّتان اللتان لا عمارة فيهما ، والحرّة أرض ذات حجارة سود بين جبلين ، وإنما يكون ذلك من شدة احر والشمس فيها (مشارق الأنوار (١/ ١٨٧ ، ٢٢١ ، ٣٦٩) .

(٧) الحيرَة: بكسر الحاء وفتح الراء مدينة كانت على ثلاثة أميال من الكوفة على موضع يقال له النّجف . (معجم البلدان ٢/ ٣٢٨) .

قصور صنعاء [1] ، وأخبرني جبريل أن أمتي ظاهرة على كلها فأبشروا »، فقال المنافقون: ألا تعجبون يمنيكم ويعدكم الباطل ويخبركم أنه يبصر من يثرب قصور الحيرة ومدائن كسرى وأنها تفتح لكم وأنتم إنما تحفرون الخندق من الفَرَقِ [2] لا تستطيعون أن تَبْرُزُوا ، فنزلت [3] ﴿ قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ﴾ الآية [4] .

قلت : روي من حديث البراء بن عازب ، ومن حديث عمرو بن عوف المزني .

[٣٨٦] أما حديث البراء :

فرواه النسائي في سننه ، في الجهاد [5] من حديث ميمون ، **عن البراء بن عازب قال : أمرنا [6] رسول الله ﷺ بحفر الخندق قال: وعرض لنا فيه صخرة لم تأخذ فيها المعاول [7] ، فشكوناها [8] إلى رسول الله ﷺ ، فجاء فأخذ المعول ، ثم قال: بسم الله ، فضرب ضربة فكسر ثلث الحجر وقال: «الله أكبر أُعْطِيْتُ مفاتيح الشام والله إني لأبصر قصورها الحمر من مكاني هذا »، ثم قال: بسم الله ، وضرب ضربة (أخرى)[9] فكسر ثلث الحجر . «فقال: الله أكبر أعطيت مفاتيح فارس ، وأني لأبصر المَدَائِن [10] وأبصر قصرها الأبيض من مكاني هذا »، ثم قال: بسم الله ، وضرب ضربة أخرى فقلع بقية الحجر فقال: «الله أكبر ، أعطيت مفاتيح اليمن ، والله إني لأبصر أبواب صنعاء من مكاني هذا »** . انتهى .

---

(١) صنعاء: مدينة باليمن وهي قصبتها وأحسن بلادها . (معجم البلدان ٣/ ٤٢٦) .

(٢) الفَرَق: بالتحريك الخوف والفزع (النهاية ٣/ ٤٣٨) .

(٣) ورد في (هـ) : فنزلت (يعني قوله تعالى) .

(٤) الكشاف ع (١/ ١٨٢ ، ١٨٣) ، ك (١/ ٤٢١ ، ٤٢٢) في الموضع السابق .

(٥) السنن الكبرى ، كتاب السير وليس الجهاد ، باب : حفر الخندق (٨٨٥٨) (٥/ ٢٦٩) وقد عزاه له في كتاب السير من الكبرى المزي في تحفة الأشراف (٢/ ٦٥) .

(٦) في السنن الكبرى : « لما أمرنا» .

(٧) في السنن الكبرى « عرض لنا فيه حجر لا يأخذ فيه المعول» .

(٨) في السنن الكبرى « فاشتكينا ذلك» .

(٩) ما بين القوسين سقط من (هـ) .

(١٠) المدائن : من حواضر الفرس الكبرى ، وسماها العرب المدائن لأنها سبع مدائن بين كل مدينة إلى الأخرى مسافة قريبة أو بعيدة ، وفتحت المدائن علي يد سعد بن أبي وقاص في صفر سنة (١٦ هـ) في خلافة عمر بن الخطاب . (معجم البلدان ٥/ ٧٤ ، ٧٥) .

ورواه أحمد [١] وإسحاق بن راهويه [٢] وابن أبي شيبة [٣] ، وأبو يعلى الموصلي [٤] في مسانيدهم ، وذكره عبدالحق في أحكامه في كتاب الجهاد [٥] من جهة النسائي .

وسكت عنه فهو صحيح عنده على قاعدته في ذلك [٦] ، وتعقبه ابن القطان في كتابه فقال : وميمون هذا هو مولى عبدالرحمن بن سَمُرة يُكنَّى [٧] أبا عبدالله ، يروي عن زيد ابن أرقم ، والبراء ، روى عنه قتادة ، وخالد الحَذَّاء ، وشعبة ، وعوف الأعرابي ، قال أحمد : حديثه منكر [٨] ، وقال ابن معين : لا شيء ، وقال البخاري ، عن ابن المدينيّ : كان يحيى لا يحدث عنه [١٠] ، وكل من رأيته من مؤلفي الضعفاء ذكره في جملتهم ، فأقلُّ أحواله أن لا يكون ثابت العدالة ، إن لم يثبت جرحه [١١] . انتهى كلامه .

---

(١) (٤/ ٣٠٣) . (٢) لم أجد من عزاه له .

(٣) هو في المصنف ، في كتاب المغازي ، غزوة الخندق ، (١٨٦٦٧) (١٤/ ٤٢١ ، ٤٢٢) وعزاه له منفرداً السيوطي في الدر المنثور (٥/ ١٨٦) .

(٤) (١٦٨٥) (٣/ ٢٤٤ ، ٢٤٥) .

(٥) الأحكام الوسطى ، باب : في التحصن وحفر الخنادق (٣/ ١٩ ، ٢٠) .

(٦) قال ابن عبدالحق في مقدمة أحكامه الوسطى (١/ ٦٦ ، ٦٧) : « وإن كانت الزيادة (أي في الحديث) أو الحديث الكامل بإسناد معتل ذكرت علته ونبهت عليها بحسب ما اتفق من التطويل أو الاختصار ، وإن لم تكن فيه علة كان سكوتي عنه دليلاً على صحته ، هذا فيما أعلم ، ولم أتعرض لإخراج الحديث المعتل كله ، وإنما أخرجت منه يسيراً مما عمل به ، أو بأكثره عند بعض الناس ، واعتمد عليه وفزع عند الحاجة ، والحديث السقيم أكثر من أن أتعرض له ، أو اشتغل به ، وبعض هذه الأحاديث المعتلة ورد من طريق واحد فذكرته منها ، وربما بينته ، ومنها ما ورد من طريقين أو أكثر ، فذكرت منها ما أمكن وأضربت عن سائرها » .

(٧) ورد في (هـ) : مكنى .

(٨) الجرح والتعديل (٨/ ٢٣٤ ، ٢٣٥) وفيه عن أحمد : أحاديثه مناكير ، وفي علل أحمد (١/ ٣٥٩) : ميمون أبو عبد الله فسل .

(٩) الجرح والتعديل (٨/ ٢٣٥) . (١٠) التاريخ الكبير (٧/ ٣٣٩) .

(١١) انظر ترجمته والأقوال فيه في تهذيب التهذيب (١٠/ ٣٩٣ ، ٣٩٤) ، تهذيب الكمال (٢٩/ ٢٣١ ، ٢٣٢) ، الجرح والتعديل (٨/ ٢٣٤ ، ٢٣٥) ، التاريخ الكبير (٧/ ٣٣٩) ميزان الاعتدال (٤/ ٢٣٥ ، ٢٣٦) ، علل أحمد (١/ ٣٥٩) (٢/ ١٦٥) ، الضعفاء للعقيلي (٤/ ١٨٥ ، ١٨٦) ، الكامل (٦/ ٢٤٠٨) ، وذكره ابن حبان في الثقات (٥/ ٤١٨) وقال : « كان يحيى القطان يسيء الرأي فيه» ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ١٣١) : « رواه أحمد وفيه ميمون أبو عبدالله وثقه ابن حبان وضعفه جماعة وبقية رجاله ثقات» ، ومن العجيب أن ابن حجر قال في الكافي (ص : ٢٥) : « إسناده حسن» مع أنه قال في التقريب (٢/ ٢٩٢) عن ميمون ضعيف ، وكلام ابن القطان أرجح . والله أعلم .

[٣٨٧] وأما حديث عمرو بن/ عوف:[١] ٣٣/أ

فرواه البيهقي في دلائل النبوة ، في باب غزوة الخندق[٢] عن الحاكم بسنده إلى محمد ابن خالد بن (عثمة[٣] ، **ثنا كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف)[٤] المزني[٥] حدثني ، أبي ، عن أبيه قال: خطَّ رسول الله ﷺ الخندق عام[٦] الأحزاب ثم قطع أربعين ذراعاً بين كل عشرة ، قال عمرو بن عوف فكنت أنا وسلمان ، وحذيفة بن اليمان ، والنعمان بن مقرن (و) ستة[٧] نفر من الأنصار في أربعين ذراعاً ، فحفرنا[٨] حتى إذا بلغنا الثديَّ أخرج الله تعالى من بطن الخندق صخرة بيضاء مدورة فكسرت حديدنا ، وشقت علينا فذهب سلمان فأخبر رسول الله ﷺ فهبط مع سلمان في الخندق وأخذ المعول من سلمان فضرب الصخرة ضربة صدَّعها وبرق منها برقة أضاء مابين لابتيها - يعني المدينة - حتى لكأن مصباحاً في جوف ليل مظلم ، فكبر وكبر المسلمون ، ثم ضربها الثانية فصدعها ثم ضربها الثالثة فكسرها وقال[٩] : « لما ضرب الضربة الأولى فبرق الذي رأيتم أضاءت لي منها قصور الحيرة ، ومدائن كسرى كأنها أنياب الكلاب، وأخبرني جبريل أن أمتي ظاهرة عليها ، ثم ضربت[١٠] الثانية فأضاءت لي قصور الحمر[١١] من أرض الروم ، وأخبرني جبريل أن أمتي ظاهرة عليها ثم**

---

(١) عمرو بن عوف بن زيد المزني ، أحد البكائين ، ذكر ابن سعد أن أول غزاة غزاها الأبواء ويقال أول مشاهده الخندق ، مات في ولاية معاوية . (الإصابة ٣/ ٩) .

(٢) باب : ماظهر في حفر الخندق من دلائل النبوة وآثار الصدق (٣/ ٤١٨-٤٢٠) .

(٣) ورد في (هـ) : حتمة ، وعند تكرارها كتبت على الصواب « عثمة » .

(٤) ما بين القوسين تكرر في (هـ) بتمامه .

(٥) ورد في (هـ) : المدني .

(٦) ورد في (هـ) : يوم .

(٧) في (هـ) : في .

(٨) ورد في (هـ) : فحضر فحفرنا ، وفي الدلائل : فحضرنا حتي إذا بلغنا الثدي ، وهو خطأ .

(٩) ورد في (هـ) : قال .

(١٠) ورد في (هـ) : ضرب .

(١١) ورد في (هـ) : الحيرة .

ضربت [1] الثالثة فأضاءت لي قصور صنعاء ، وأخبرني جبريل أن أمتي ظاهرة عليها ، فأبشروا »، فاستبشر المسلمون وقالوا : الحمدلله موعود صادق ، وعدنا النصر [2] بعد الحصر ، وقال المنافقون : ألا تعجبون يُحَدِّثُكم ويُمَنِّيْكم ويَعِدُكم الباطل ، يخبركم أنه يبصر من يثرب قصور الحيرة ، ومدائن كسرى ، وأنها تفتح لكم وأنتم تحفرون الخندق لا [3] تستطيعون أن تبرزوا ، فأنزل الله ﴿وَإِذْ يَقُوْلُ الْمُنَافِقُوْنَ وَالَّذِيْنَ فِيْ قُلُوْبِهِمْ مَرَضٌ مَا وَعَدَنَا اللّٰهُ وَرَسُوْلُهُ إِلَّا غُرُوْرًا﴾ [4] مختصر [5] .

ورواه أبونعيم في دلائل النبوة في الباب الثامن والعشرين [6] . والواحدي في أسباب النزول له [7] والطبري [8] والثعلبي [9] والبغوي [10] من طريق الثعلبي في تفاسيرهم كلهم عن محمد بن خالد بن عثمة به سواء .

ورواه ابن سعد في الطبقات في ترجمة سلمان [11] أخبرنا محمد بن إسماعيل ابن أبي فديك، ثنا كثير بن عبدالله به سواء [12] .

---

(١) ورد في (هـ) : ضرب .
(٢) ورد في (هـ) : الناصر .
(٣) ورد في (هـ) : ولا .
(٤) سورة الأحزاب ، آية (١٢) .
(٥) حذف المصنف عبارات كثيرة لكن من غير إخلال بالمعنى والسياق .
(٦) في المطبوع الفصل الخامس والعشرون ، في ذكر ما جرى من الآيات في غزواته وسراياه ، في أخبار غزوة الخندق (٤٣٠) (ص: ٤٩٩) .
(٧) (ص: ٩٤-٩٦) .
(٨) في تفسير سورة الأحزاب (١١/ ١٣٣، ١٣٤) .
(٩) (ج٢) (ل٢٥/ ب، ل٢٦/أ) .
(١٠) في تفسير سورة الأحزاب (٣/ ٥١٠) ونص على أنها سبب نزول قوله تعالى ﴿ قل اللهم مالك الملك﴾ .
(١١) (٤/ ٨١-٨٤) وفي آخره فقال الله ﴿ ولما رأى المؤمنون الأحزاب . . . الآية﴾
(١٢) مداره على كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني المدني ، قال في التقريب (٢/ ١٣٢) : «ضعيف ، منهم من نسبه إلى الكذب » .
قلت : حسن الترمذي حديثه واعترض عليه في ذلك ، وانظر ما سبق (ص : ٣٧٥٢٣٧٤) ، وكذلك ما سيأتي في الحديث الثامن والخمسين من هذه السورة .

[٣٨٨] ورواه الواقدي في كتاب المغازي [١] ، حدثني عاصم بن عبدالله الحكمي [٢] ، **عن عمر بن الحكم قال : كان عمر بن الخطاب يومئذ ـ يعني يوم الخندق ـ يضرب بالمعول إذ صادف حجراً صَلْداً ، فأخذ رسول الله ﷺ منه المعول وهو عند جبل بني عبيد [٣] فضرب ضربة فذكره بنحوه .**

الحديث السابع :

قال النبي ﷺ : « كما تكونون يُوَلَّى عليكم » [٤] .

[٣٨٩] **قلت :** هذا رواه القضاعي في مسند الشهاب [٥] ثنا هبة الله بن أبي غسان الفارسي ، أنا عبدالملك بن سفيان [٦] البكاري ، ثنا أبوبكر محمد بن إبراهيم بن عمران الجوري [٧] ، ثنا أحمد بن إبراهيم بن عثمان بن المثنى أبو المثنى الباهلي ، أن أباه وعمه محمد ابن يحيى المثنى [٨] حدثاه قالا : أنا الكرماني بن عمرو ، ثنا المبارك بن فضالة ، عن الحسن ، **عن أبي بَكْرَة [٩] قال : قال رسول الله ﷺ : « كما تكونون يُولَّى عليكم » ، وفي لفظ : « يؤمَّر عليكم »**. انتهى .

---

(١) في غزوة الخندق (٢/ ٤٤٩ ، ٤٥٠) .
(٢) في الأصل : الحلمي ، والتصويب من (هـ) ومغازي الواقدي .
(٣) في وفاء الوفا (٤/ ١١٧٣) : « جبل بني عبيد في منازلهم غربي مساجد الفتح » .
(٤) الكشاف ع (١/ ١٨٣) ، ك (١/ ٤٢٢) ، عند تفسير ﴿ بيدك الخير إنك على كل شئ قدير﴾ وفي طبعتي الكشاف والكافي (ص : ٢٥) : « كما تكونوا يولى عليكم » وفي الأصل : « كما تكونون يُولى » وإعجام « يولى » غير ظاهر ولكنه كذلك في الموضع الثاني الذي ذكره عن الشهاب .
قال العجلوني في كشف الخفاء (٢/ ١٢٧) : «ذكر ابن الأنباري أن الرواية « كما تكونوا » بحذف النون ، و«كما» ناصبة حملاً على أن ، وذكر السيوطي في فتاواه الحديثية أنه رواه البيهقي في شعبه وغيره ، وأن حذف النون على لغة من يحذفها بلا ناصب ولا جازم ، كما في حديث (لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا » ، أو أن حذفها على رأي الكوفيين الذين ينصبون بكما ، أو على أنه من تغيير الرواة لكن هذا بعيد جداً » .
(٥) (٥٧١) (١/ ٣٣٦، ٣٣٧) .
(٦) كذا في الأصل و (هـ) ، وفي مسند الشهاب : عبد الملك بن حسان ، وصوب محققه « عبد الملك بن الحسن » كما في الأنساب (٢/ ٢٦٩) .
(٧) ورد في (هـ) : الجوزي .
(٨) في الأصل : يحيى المثنى ، والإستدراك من (هـ) .
(٩) أبو بكرة نفيع بن الحارث ، ويقال : ابن مسروح ، مشهور بكنيته ، صحابي جليل ، سكن البصره ومات في خلافة معاوية ، سنة إحدى وخمسين وقيل اثنتين وخمسين للهجرة .
انظر سير أعلام النبلاء (٣/ ٥-١٠) ، الإصابة (٣/ ٥٧١) .

قال ابن طاهر في كلامه على أحاديث الشهاب [1] هذا حديث رواه أحمد بن إبراهيم بن عثمان بن المثنى الكرماني بن عمرو ، عن المبارك بن فضالة ، والمبارك بن فضالة وإن ذكر بشئ من الضعف [2] فإن العهدة على من رواه (عنه) [3] فإن فيهم جهالة ، والحسن عن أبي هريرة منقطع . انتهى .

وفيه تخليط فليحرر [4] .

---

(١) لم أقف على كتابه ، وقال محقق مسند الشهاب في مقدمته (١/ ١٣) : « وقد تكلم ابن طاهر على أحاديثه ولم يصلنا كتابه» .

(٢) مبارك بن فَضَالة ، أبو فضالة البصري ، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٢٢٧) : صدوق يدلس ويسوي .

(٣) في الأصل : « عنهم » ، والتصويب من (هـ) ، وهو المناسب للسياق .

(٤) قال المناوي في فيض القدير (٥/ ٤٧) : «وله طريق أخرى مسندة عند ابن جميع في معجمه والقضاعي من جهة أحمد بن عثمان الكرماني ، عن المبارك بن فضالة ، عن الحسن ، عن أبي بكرة مرفوعاً ، قال ابن طاهر : « والمبارك وإن ذكر بشئ من الضعف فالعمدة (كذا وصوابه العهدة) على من رواه عنه فإن فيهم جهالة » .

والتخليط فيما يظهر في موضعين :-

الأول : عدم ذكر السند صحيحاً كما أورده المصنف وكما هو في مسند الشهاب : «عن أحمد بن إبراهيم بن عثمان بن المثنى ، عن أبيه وعمه ، عن الكرماني بن عمرو» ويظهر التخليط في هذا الموضع فيما نقله المناوي من سند الحديث .

الثاني : جعل الحديث كأنه عن الحسن عن أبي هريرة ، وهذا خطأ بل هو عن الحسن عن أبي بكرة كما في سائر المصادر .

قلت : لم يتعرض ابن حجر لهذا التخليط ولم يذكره بل اكتفى في الكافي (ص : ٢٥) بتخريجه فقال : «القضاعي في مسند الشهاب من رواية المبارك بن فضالة عن الحسن عن أبي بكرة ، وفي إسناده إلى مبارك مجاهيل » .

والحديث أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٧٣٩١) (٦/ ٢٢ ، ٢٣) (طبعة بيروت) من طريق يحيى بن هاشم ، عن يونس أبي إسحاق ، عن أبيه مرفوعاً ، وقال البيهقي عقبه : « هذا منقطع وراويه يحيى ابن هاشم وهو ضعيف .

وعزاه له السخاوي في المقاصد (ص : ٣٢٦) ونقل عن البيهقي أنه قال عن الحديث : «منقطع وراويه يحيى في عداد من يضع» ، في الدر المنثور (٣/ ٤٦) عزاه للحاكم وللبيهقي ونقل عنه ما ذكرته من الشعب ، وذكره الديلمي في الفردوس (٤٩١٨) (٣/ ٣٠٥) ، قال السخاوي في المقاصد الحسنة : (الديلمي من طريق يحيى بن هشام ، حدثنا يونس بن أبي اسحاق ، عن أبيه أظنه عن أبي بكرة مرفوعاً) ثم ذكر السخاوي رواية القضاعي التي أوردها المصنف وقال : « وفي سنده إلى مبارك مجاهيل» وذكر له أحاديث تؤيد معناه وصنع مثله العجلوني في كشف الخفاء (٢/ ١٢٦ ، ١٢٧) ، وذكر الشوكاني الحديث في الفوائد المجموعة (ص : ٢١٠) وقال : «في إسناده وضاع وفيه انقطاع » وانظر السيوطي في الدر المنثور (٣/ ٤٦) .

الحديث الثامن :

يروى في الحديث : «ما من مولود يولد إلا والشيطان يَمَسُّهُ حين يولد فَيَسْتَهِلُّ صارخاً من مس الشيطان إياه إلا مريم وابنها » [1] **ثم قال المصنف : الله أعلم بصحته./ ٣٣/ ب .**

[٣٩٠] **قلت:** رواه البخاري [2]

ومسلم في فضائل الأنبياء [3] **من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: ما من مولود . . . إلى آخره سواء ، وزاد : ثم قال أبوهريرة: إقرأوا إن شئتم ﴿وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾** . انتهى .

الحديث التاسع :

روي عن النبي ﷺ أنه [4]**جاع في زمن قحط فأهدت له فاطمة رغيفين وبضعة لحم آثرته بها ، فرجع بها إليها وقال: « هلمي يابُنَيَّة » فكشفت** [5] **عن الطبق فإذا هو مملوء خبزاً ولحماً ، فَبُهِتَتْ وعلمتْ أنها نزلتْ من** [6] **عند الله فقال لها ﷺ :أَنَّى لك هـذا ؟ ، فقالت ﴿هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ فقال (النبي)** [7]**عليه السلام: «الحمد لله الذي جعلك شبيهة بسيدة نساء بني اسرائيل» ،ثم جمع رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب والحسن والحسين وجميع أهل بيته عليه حتى شبعوا وبقي الطعام كما هو ، فأوسعت فاطمة على جيرانها** [8] .

---

(١) (الكشاف ع(١/ ١٨٦) ، ك (١/ ٤٢٦) عند تفسير قوله تعالى ﴿وإني أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم﴾ .

(٢) في كتاب أحاديث الأنبياء ، باب: قوله تعالى ﴿ واذكر في الكتاب مريم﴾ (٣٤٣١) (٦/ ٤٦٩) وفي التفسير ، آل عمران ، باب ﴿وإني أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم﴾ (٤٥٤٨) (٨/ ٢١٢) .

قلت : قول الزمخشري : « الله أعلم بصحته » ، إما أن يكون صادقاً في قوله فهو دليل على جهله بالحديث لأن الحديث في الصحيحين ، أو لا يكون كذلك فمراده الطعن في الحديث لإنكاره حقيقته وما يدل عليه تبعاً لآرائه الاعتزالية العقلية التي تنكر كثيراً من ظواهر النصوص وحقائقها ، وبما يدل على ذلك قوله : « واستهلا له صارخاً من مسه (أي الشيطان) تخييل وتصوير لطمعه فيه . . . وأما حقيقة المس والنخس كما يتوهم أهل الحشو فكلا ، ولو سلط إبليس على الناس ينخسهم لامتلأ الدنيا صراخاً » وقد رد عليه ابن المنير فلينظر رده في هامش الكشاف .

(٣) باب: فضائل عيسى عليه السلام (٢٣٦٦) (٤/ ١٨٣٨) .

(٤) ورد في (هـ) : أن (٥) ورد في (هـ) فكشف . (٦) ورد في (هـ) : أنها بركة عند الله .

(٧) ما بين القوسين سقط من (هـ) .

(٨) الكشاف ع (١/ ١٨٧، ١٨٨) ، ك (١/ ٤٢٧) عند تفسير قوله تعالى ﴿ قالت هو من عند الله إن الله يرزق من يشاء بغير حساب﴾ .

وفي الهامش الأيسر حاشية صغيرة نصها (كرامة لسيدتنا فاطمة الزهراء) .

[٣٩١] **قلت**: رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده [(١)] ثنا سهل بن زنجلة (أبو عمرو الرازي) [(٢)] ثنا عبدالله بن صالح، ثنا عبدالله بن لهيعة، عن محمد بن المنكدر، **عن جابر أن رسول الله ﷺ أقام أياماً لم يطعم طعاماً حتى شق ذلك عليه فطاف في منازل أزواجه فلم يصب عند واحدة منهن شيئاً فأتى [(٣)] فاطمة فقال: يابنية هل عندك شيء آكله فإني جائع؟، فقالت: لا والله بأبي أنت وأمي، فلما خرج من عندها عليه السلام بعثت إليها جارة لها برغيفين وقطعة لحم فأخذته منها ووضعته [(٤)] في جَفْنَةٍ لها وغطته [(٥)] وقالت: لأوثرن بها رسول الله ﷺ، ثم بعثت إليه حسناً أو حسيناً فرجع إليها فقالت له: بأبي أنت وأمي قد أتى الله بشيء فخبأته لك، قال: هلمي، فأتته [(٦)] فكشفت عن الجفنة فإذا هي مملوءة خبزاً ولحماً، فلما نظرت إليها بهتت وعرفت أنها بركة من الله عز وجل، فلما قدمته إليه حمد الله تعالى وقال لها: من أين لك هذا؟ قالت: يا أبت ﴿هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ فقال: «أبنية [(٧)] الحمد لله الذي جعلك شبيهة بسيدة نساء بني إسرائيل»، ثم بعث رسول الله ﷺ [(٨)] إلى علي، وأكل عليه الصلاة والسلام هو وعلي وفاطمة وحسن وحسين وجميع [(٩)] أهل بيته جميعاً حتى شبعوا وبقيت الجفنه كما هي فأوسعت فاطمة على جيرانها، وجعل الله فيها بركة وخيراً كثيراً**. انتهى.

---

(١) لم أجده في المسند المطبوع وقد بحثت في مسند جابر ومسند فاطمة حديثاً حديثاً فلم أقف عليه، وعزاه له السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٠) وساق لفظه نحو ما ذكره المصنف.
وقد أخرجه الثعلبي في تفسيره (ج٢) (ل٢٧/ ب) بإسناده من طريق أبي يعلى مثله.

(٢) في الأصل (أبو عمران الداري) والتصويب من مصادر الترجمة كما سيأتي في آخر الحديث، والكنية والنسبة سقطت من (هـ) ولم يرد سوى الإسم.

(٣) ورد في (هـ): شيئاً قال فأتى.

(٤) ورد في (هـ): فوضعته.

(٥) ورد في (هـ): وغطتها.

(٦) ورد في (هـ): فأتيه

(٧) ورد في (هـ): فقال: أيا بنية.

(٨) ورد في (هـ): عليه الصلاة والسلام.

(٩) سقطت الواو من (هـ).

وسهل بن زنجلة: حافظ ثقة أخرج له ابن ماجه، روى عنه ابن عيينة، والقطان [1].

الحديث العاشر:

قول أهل خيبر: محمدٌ والخَمِيْس.

[٣٩٢] **قلت**: هذه قطعة من حديث رواه البخاري [2]، ومسلم [3]، **من حديث أنس في غزوة خيبر قال: صبّح رسول الله ﷺ خيبر وقد خرجوا بالمَسَاحِي [4] على أعناقهم فلما رأوه قالوا: هذا محمد، والخميس [5]، فلجأوا إلى الحصن فرفع رسول الله ﷺ يديه وقال: «الله أكبر خربت خيبر».**

وسيأتي بتمامه في سورة الصافات [6] إن شاء الله تعالى.

الحديث الحادي عشر:

روي عن النبي ﷺ أنه لما دعاهم - يعني النصارى - إلى المُبَاهَلَة [7] قالوا: حتى نرجع وننظر، فلما تخالَوا قالوا للعاقب - وكان ذا رأيهم -: يا عبد المسيح ما ترى؟ فقال: والله

---

(١) قال الخليلي في الإرشاد: «ثقة حجة متقن»، وفي تهذيب التهذيب: «قال مسلمة: رازي ثقة»، وقال الذهبي في الكاشف: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم: صدوق، وفي التقريب (١/ ٣٣٦): صدوق.

وانظر ترجمته في تهذيب الكمال (١٢/ ١٨٦-١٨٨)، وتهذيب التهذيب (٤/ ٢٥١، ٢٥٢)، والجرح والتعديل (٤/ ١٩٨)، وتاريخ بغداد (٩/ ١١٦-١١٨)، وسير أعلام النبلاء (١٠/ ٦٩٢، ٦٩٣)، الإرشاد للخليلي (٢/ ٦٧٤، ٦٧٥)، والكاشف (١/ ٣٢٥)، ثقات ابن حبان (٨/ ٢٩١) وكناه أبا عثمان قال: وقيل أبو عمرو.

قلت: فيه عبد الله بن لهيعة ضعفه غير واحد، وتكلف في اختلاطه، وقال الذهبي في الكاشف (٢/ ١٠٩): «العمل على تضعيف حديثه»، وقال ابن حجر في التقريب (١/ ٤٤٤): «صدوق خلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما». وانظر ترجمته في تهذيب الكمال (١٥/ ٤٨٧-٥٠٣)، تهذيب التهذيب (٥/ ٣٧٣-٣٧٩)، وقال ابن حجر في الكافي (ص: ٢٥): «والمتن ظاهر النكارة».

(٢) في كتاب المغازي، باب: غزوة خيبر (٤١٩٧) (٤١٩٨) (٧/ ٤٦٧)، وكذا في مواضع أخرى كثيرة

(٣) في كتاب الجهاد والسير، باب: غزوة خيبر (١٣٦٥) (٣/ ١٤٢٦، ١٤٢٧).

(٤) المساحي: جمع مسحاة، وهي المجرفة من الحديد. (النهاية ٤/ ٣٢٨).

(٥) الخميس: الجيش، سمي كذلك لأنه يقسم إلى خمسة أقسام وهي: المقدمة والساقة، والميمنة، والميسرة، والقلب، وقيل لأنه تخمس فيه الغنائم. (النهاية ٢/ ٧٩).

(٦) الحديث العاشر منها (ل ٢٠٤/ ب) وذكر تخريجه عند الشيخين، وساق لفظه بأتم من هذا.

(٧) المباهلة: الملاعنة، وهو أن يجتمع القوم إذا اختلفوا على شيء فيقولوا لعنة الله على الظالم منا (النهاية ١/ ١٦٧).

لقد عرفتم يا معشر النصارى أن محمداً نبي مرسل ولقد جاءكم بالفصل من أمر صاحبكم والله ما بَاهَلَ قوم نبياً قط فعاش كبيرهم ولا (١) نبت صغيرهم ، ولئن فعلتم لتهلكن (٢) ، فإن أبيتم إلا إلف دينكم والإقامة على ما أنتم عليه ، فوادعوا الرجل وانصرفوا إلى بلادكم .

فأتوا (٣) رسول الله ﷺ وقد غدا محتضناً الحسين آخذاً بيد الحسن/وفاطمة تمشي ٣٤/أ خلفه ، وعليٌّ خلفهما وهو يقول : « إذا أنا دعوت فأمِّنوا » .

فقال أسقف (٤) نجران : يا معشر النصارى إني لأرى وجوهاً لو شاء الله أن يزيل جبلاً من مكانه لأزاله بها ، فَلَا تُبَاهِلُوا فَتَهْلَكُوا ولا يبقى على وجه الأرض نصراني إلى يوم القيامة ، فقالوا : يا أبا القاسم رأينا أن لا نباهلك ، وأن نقرك على دينك ، ونثبت على ديننا . قال : «فإذا أبيتم (المباهلة) (٥) فأسلموا يكن لكم ما للمسلمين وعليكم ما عليهم» ، فأبوا ، قال : «فإني أناجزكم» ، قالوا : مالنا بحرب العرب طاقة (٦) ولكن نصالحك على أن لا تغزونا ولا تخيفنا ولا تردنا عن ديننا على أن نؤدي إليك كل عام ألفي حلة ، ألف في صفر ، وألف في رجب ، وثلاثين درعاً عارية (٧) من حديد فصالحهم على ذلك ، وقال : «والذي نفسي بيده إنَّ الهلاك قد تَدَلَّى على أهل نجران (ولو لاعنوا لمسخوا قردة وخنازير ، ولَاضْطَرَمَ عليهم الوادي ناراً ولاستأصل الله نجران) (٨) وأهله حتى الطير على [رؤوس] (٩) الشجر ولما حال الحول على النصارى كلهم حتى يهلكوا (١٠) .

[٣٩٣] **قلت :** رواه أبونعيم في كتابه دلائل النبوة في الباب الحادي والعشرين (١١) حدثنا

---

(١) في الأصل (ونبت صغيرهم) والتصويب من (هـ) والكشاف في طبعتيه .
(٢) ورد في (هـ) : لنهلكن .
(٣) ورد في (هـ) : فأتيا .
(٤) الأسقف : العالم من علماء النصارى ورؤسائهم ، وهو اسم سرياني (النهاية ٢/ ٣٧٩) .
(٥) ما بين القوسين ساقط من (هـ) . (٦) ورد في (هـ) : طاقت .
(٧) في الأصل (ذرعا) بإعجام الدال وفوق الراء سكون وهو خطأ ، وبعدها (عَادِيَّة) في الأصل مضبوطة هكذا بفتح العين والشدة المفتوحة على الياء وتنوين الفتح على التاء المربوطة ، وفي الهامش الأيسر مكتوب ما نصه : «صوابه عارية بخطه» ، وهو الصواب كما سيأتي عند الطبري وأبي داود ، والمثبت في الأصل هو المطابق لما في طبعتي الكشاف ، هكذا : « درعا عادية » ، وفي (هـ) الكلمات غير مقروءة .
(٨) ما بين القوسين ساقط من الأصل و (هـ) ، والإستدراك من طبعتي الكشاف وبه يكتمل النص ، ويستقيم السياق .
(٩) مابين المعقوفين من الهامش الأيمن ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .
(١٠) الكشاف ع (١/ ١٩٣) ، ك (١/ ٤٣٤) عند تفسير قوله تعالى ﴿ فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم ثم نبتهل . . . الآية ﴾ .
(١١) في الأصل و (هـ) (الحادي عشرين) ، وهو في الدلائل المطبوع في الباب السابع عشر في ذكر ما روي في قصة السيد والعاقب لما نكلا عن المباهلة (٢٤٥) (٢/ ٣٥٤، ٣٥٧) .

إبراهيم بن أحمد ، ثنا أحمد بن فرج [(١)] ، ثنا أبوعمر الدوري، ثنا محمد بن مروان ، عن محمد بن السائب الكلبي ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس **أن وفد نجران من النصارى قدموا على رسول الله ﷺ وهم أربعة عشر رجلاً من أشرافهم ، منهم السيد: وهو الكبير ، والعاقب: وهو الذي بعده وكان صاحب رأيهم [(٢)] واسمه عبدالمسيح ، فقال لهم رسول الله ﷺ: أسلموا [(٣)] ، ثم تلا عليهم [(٤)] ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ (خَلَقَهُ)[(٥)]﴾ الآية فلما قرأها عليهم قالوا: ما نعرف ما تقول ، فقال: «إن الله قد أمرني إن لم تقبلوا هذا أن أباهلكم»، قالوا: يا أبا القاسم حتى نرجع فننظر في أمرنا ثم نأتيك ، قال: فخلا بعضهم ببعض ، وقال السيد للعاقب: يا عبد المسيح قد والله علمتم أن الرجل لنبي مرسل ، وما لاعن قوم قط نبياً فبقي كبيرهم ، ولا نبت صغيرهم فإن أنتم لم [(٦)] تتبعوه وأبيتم إلا إِلْفَ دينكم فوادعوه وارجعوا إلى بلادكم ، وكان النبي ﷺ قد خرج بنفر من أهله فجاء عبد المسيح بابنه وابن أخ له، وجاء رسول الله ﷺ ومعه علي والحسن والحسين وفاطمة فقال عليه السلام: «إذا أنا دعوت فأمّنوا» ، فأبوا أن يلاعنوا وصالحوه على الجزية وقالوا: يا أبا القاسم نرجع [(٧)] على ديننا وندعك ودينك** .[(٨)]

[٣٩٤] **ثم أخرج نحوه عن الشعبي مرسلاً [(٩)] وفيه فقال النبي ﷺ: « فإن أبيتم [(١٠)]**

---

(١) في الأصل : حدثنا إبراهيم بن أحمد بن فرج ،وهو خطأ ، والتصويب من (هـ) ودلائل النبوة .

(٢) في دلائل النبوة «والعاقب: وهو الذي يكون بعده ، وصاحب رأيهم» .

(٣) في دلائل النبوة الضمير بالتثنية لا بالجمع «فقال لهما: أسلما» .

(٤) في هذا الموضع وما بعده اختصار لبعض الفقرات الواردة في دلائل النبوة .

(٥) ما بين القوسين سقط من (هـ) . (٦) ورد في (هـ) : لن . (٧) ورد في (هـ) : ترجع .

(٨) له في الدلائل تتمة نصها : « وابعث معنا رجلا من أصحابك يقضي بيننا ويكون عندنا عدلاً فيما بيننا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إئتوني العشية ابعث معكم القوي الأمين ،فنظر حتى رأى أبا عبيدة بن الجراح فدعاه ،فقال : اذهب مع هؤلاء القوم فاقض بينهم بالحق » . قال ابن حجر في الكافي (ص :٢٦): «وابن مروان متروك متهم بالكذب» ، وقد مر .

(٩) لم أقف في الدلائل المطبوع على رواية الشعبي المرسلة بهذا اللفظ الذي ذكره المصنف والذي وجدته في الموضع نفسه (٢٤٤)(٢/ ٤٥٣) بإسناد أبي نعيم من طريق داؤد بن أبي هند ، عن الشعبي ،عن جابر قال : قدم على النبي صلى الله عليه وسلم العاقب والطيب فدعاهما إلى الاسلام فقالا : أسلمنا يامحمد قبلك قال كذبتما ، إن شئتما أخبرتكما مايمنعكما من الاسلام ، قالوا : فهات انبئنا قال : حبّ الصليب وشرب الخمر، وأكل لحم الخنزير ، قال جابر : فدعاهما إلى الملاعنة ، فواعداه على أن يغادياه بالغداة ، فغدا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخذ بيد علي وفاطمة والحسن والحسين رضي الله عنهم ، ثم أرسل إليهما فأبيا أن يجيباه ، وأقرا له ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والذي بعثني بالحق لو فعلا لأمطرَ الوادي عليهم ناراً قال جابر : فيهم نزلت ﴿ فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم . . . . الآية ﴾ .

قلت : عزاه له السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣٩) عن الشعبي بلفظ مختلف وآخره : « لقد أتاني البشير بهلكة أهل نجران حتى الطير على الشجر لوتموا على الملاعنة » .

قلت : أخرجه الطبري في تفسيره (٧١٨٠)(٦/ ٤٧٨) عن الشعبي مرسلاً باللفظ المذكور وفيه زيادة لفظ « حتى الطير على الشجر » .

(١٠) ورد في (هـ) : أتيتم .

المباهلة فأسلموا ولكم ما للمسلمين، وعليكم ما عليهم فإن [1] أبيتم فأعطوا الجزية كما قال الله»، قالوا:ما نملك [2] إلا أنفسنا، قال:«فإن أبيتم فإني أنبذ إليكم على سواء»، قالوا: مالنا طاقة بحرب العرب ولكن نؤدي الجزية، فجعل عليهم كل سنة ألفي حلة، ألفاً في صفر وألفاً في رجب فقال[3] النبي ﷺ: «لقد أتاني البشير بهلكة أهل نجران لو تموا على الملاعنة» مختصر.

[٣٩٥] ورواه الطبري في تفسيره [4] من حديث محمد بن إسحاق، **حدثني محمد بن جعفربن الزبير في قوله تعالى ﴿إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلْقَصَصُ ٱلْحَقُّ﴾ إلى قوله ﴿فَقُولُوا ٱشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ قال: لما دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الوفد من نصارى نجران إلى الملاعنة قالوا: يا أبا القاسم دعنا ننظر في أمرنا ثم نأتيك بما نريد أن نفعل [5] فيما دعوتنا إليه، فانصرفوا عنه ثم خلوا بالعاقب ـ وكان ذا رأيهم ـ فقالوا: يا عبد المسيح ما ترى؟ قال: والله يا معشر النصارى (لقد علمتم) [6] أن محمداً لَنبيٌّ مرسل ولقد جاءكم (بالفصل) [7] من خبر صاحبكم، وقد علمتم ما لاعن قوم نبياً قط فبقي كبيرهم، ولا نبت صغيرهم، وإنه للاستئصال منكم إن فعلتم، فإن كنتم قد أبيتم إلا إلف دينكم والإقامة على ما أنتم عليه من القول في صاحبكم فوادعوا / الرجل ثم انصرفوا إلى بلادكم.** ٣٤/ ب

---

(١) ورد في (هـ): إن.

(٢) ورد في (هـ): لا نملك.

(٣) ورد في (هـ): وقال.

(٤) (٧١٨١) (٦/ ٤٧٩، ٤٨٠) وفيه اختلاف في بعض الألفاظ مع الاختصار.

(٥) ورد في (هـ): تريد أن تفعل.

(٦) ورد في (هـ): لو علمتم.

(٧) ورد في (هـ): بالفضل.

فأتوا رسول الله ﷺ فقالوا : يا أبا القاسم قد رأينا أن لا نلاعنك ، وأن نتركك[1] على دينك ، ونرجع إلى ديننا [2] .

[٣٩٦] ثم أسند إلى السدي [3] قال : فأخذ النبي ﷺ الحسن والحسين وفاطمة وقال لعليٍّ : اتبعنا ، (وخرج) [4] معهم ولم يخرج [5] النصارى يومئذ وقالوا : **إنا نخاف أن** يكون هذا هو النبي وليست دعوة النبي كغيره فتخلفوا عنه [6] فقال رسول الله ﷺ : « لو خرجوا لا حترقوا » ، فصالحوه على أن له عليهم ثمانين ألفاً فما عجزت الدراهم ففي العروض الحلة [بأربعين] [7] وعلى أن له عليهم ثلاثاً وثلاثين درعاً ، وثلاثاً وثلاثين بعيراً ، وأربعة وثلاثين فرساً عارية [8] كل سنة [9] ، وأن رسول الله ﷺ ضامن لها حتى يؤديها إليهم . انتهى .

وذكره ابن هشام في السيرة [10] من قول ابن إسحاق (لم) [11] يجاوز به [12] .

ومصالحة أهل نجران على ألفي حلة ، وعارية ثلاثين درعاً

(١) ورد في (هـ) : وأن نترك .
(٢) وتتمته في تفسير الطبري : «ولكن ابعث معنا رجلاً من أصحابك ترضاه لنا يحكم بيننا في أشياء قد اختلفنا فيها من أموالنا ، فإنكم عندنا رضىً» .
(٣) (٧١٨٣) (٦/ ٤٨١) .
(٤) ورد في (هـ) : فجرح .
(٥) ورد في (هـ) : فلم تخرج .
(٦) ورد في (هـ) فيحلفوا عنه .
(٧) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .
(٨) في تفسير الطبري «غازية» بالإعجام للغين والزاي ، ولكن ما بعده من ذكر ضمان الرسول صلى الله عليه وسلم حتى يؤديها يؤيد أن (عارية) هو الصحيح .
(٩) ورد في (هـ) : كاسبة .
(١٠) (٢/ ٢٣٣) .
(١١) ما بين القوسين سقط من (هـ) .
(١٢) مثل نص ابن جرير في تفسيره بتمامه .

رواه [1] أبو داود [في سننه ، في كتاب الخراج [2] ، من حديث السدي، **عن ابن عباس قال: صالح رسول الله ﷺ أهل نجران على ألفي حلة النصف في صفر، والبقية في رجب يؤدونها إلى المسلمين ، وعاريَّة ثلاثين [3] درعاً ، ثلاثين فرساً ، وثلاثين بعيراً، وثلاثين من كل صنف من أصناف السلاح يغزون بها ، والمسلمون ضامنون لها حتى يردوها عليهم [4] .**
مختصر] [5] .

الحديث الثاني عشر :

عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ خرج وعليه مِرْط [6] مُرَحَّل [7] من شعر أسود فجاء الحسن فأدخله ، ثم جاء الحسين فأدخله ، ثم فاطمة ، ثم علي ، ثم قال: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ ﴾ [8] .

[٣٩٧] **قلت:** رواه مسلم في صحيحه في كتاب الفضائل [9] من حديث **صفية بنت شيبة**

---

(١) في الأصل «ورواه أبوداود» بزيادة الواو وفي (هـ) بحذفها ، وحذفها هو الصحيح والمناسب للسياق إذ أن المقصود هو ذكر تخريج ما ورد في مقدار ماصالحهم عليه وهو المذكور في رواية أبي داود فقط .

(٢) باب : في أخذ الجزية (٣٠٤١) (٣/ ٤٢٩ ، ٤٣٠) .

(٣) ورد في (هـ) : وثلاثين . (٤) ورد في (هـ) : عليها .

(٥) مابين المعقوفين من الهامش الأيمن وأعلى الصفحة ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .
قلت : أصل الملاعنة وخبر العاقب والسيد أخرجه البخاري من حديث حذيفة (٣٧٤٥) (٧/ ٩٣) ، (٤٣٨٠) (٤٣٨١) (٨/ ٩٣ ، ٩٤) ، (٧٢٥٤) (٣١/ ٢٣٣) ولفظه عن حذيفة : جاء العاقب والسيد صاحبا نجران إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يريدان أن يلاعناه ، قال : فقال أحدهما لصاحبه : لا تفعل فوالله لئن كان نبياً فلاعننا لا نفلح نحن ولا عقبنا من بعدنا ، قالا : إنا نعطيك ما سألتنا وابعث معنا رجلاً أميناً ، ولا تبعث معنا إلا أميناً ، فقال : لأبعثن معكم رجلاً أميناً حق أمين ، فاستشرف لها أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : قم يا أبا عبيدة بن الجراح ، فلما قام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «هذا أمين هذه الأمة» وهو عند مسلم مختصراً (٢٤٢٠) (٤/ ١٨٨٢) .
قلت : ذكر ابن كثير في تفسيره (١/ ٣٧٠) أن وفد نجران كان وفودهم سنة تسع وقال : «لأن الزهري قال : كان أهل نجران أول من أدّى الجزية إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وآية الجزية إنما نزلت بعد الفتح» ، وذكر ابن هشام في سيرته (٢/ ٢٢٤) أسماء الوفد .

(٦) المرط : بكسر الميم قال الخليل : ثوب يكون من صوف وربما كان من خزٍّ أو غيره ، وقال ابن الأعرابي : هو الإزرار ، وقال النَّضر : لا يكون المرط إلا درعاً وهو من خز أخضر ولا يسمى المرط إلا الأخضر ، وقول الخليل يوافق ظاهر الأحاديث (النهاية ٤/ ٣١٩)، (مشارق الأنوار ١/ ٣٧٧) .

(٧) ورد في (هـ) : مُرجَّل ، بالجيم المعجمة .
والمُرَحَّل : وصف للثوب ، يروى بالجيم المعجمة والمراد الثوب الذي عليه نقوش تمثال الرجَال ، ويروى بالحاء المهملة والمراد الثوب الذي عليه صور الرِّحال أي رحال الإبل (النهاية ٤/ ٣١٥) .

(٨) الكشاف ع (١/ ١٩٣) ، ك (١/ ٤٣٤) في الموضع السابق ، والآية المذكورة في سورة الأحزاب ، آية رقم (٣٣)

(٩) كتاب فضائل الصحابة ، باب : فضائل أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم (٢٤٢٤) (٤/ ١٨٨٣) . وهو في كتاب اللباس ، باب التواضع في اللباس (٢٠٨١) (٣/ ١٦٤٩) مختصراً ليس فيه إلا ذكر لبسه للمرط .

عن عائشة قالت: خرج رسول الله ﷺ غداةً وعليه مِرْطٌ مرحَّل من شعر أسود فجاء الحسن ابن علي فأدخله، ثم جاء الحسين فأدخله، ثم جاءت فاطمة فأدخلها، ثم جاء علي فأدخله، ثم قال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [1] . (انتهى) [2] .

ووهم الحاكم فرواه في مستدركه في كتاب الفضائل [3] وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه [4] .

قال المنذري في حواشيه [5] : مرحل يروى بالجيم وبالحاء وهو كساء من صوف أو خزّ .

وقال عبد الحق في أحكامه [6] : المرجَّل بالحاء والجيم هو الموَشَّى بمثل صور الرِّجال [7] .

الحديث الثالث عشر :

عن النبي ﷺ أنه لما نزلت ﴿لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ﴾ [8] قال: «كذب أعداء الله ما من شيء في الجاهلية إلا هو تحت قدمي إلا الأمانة فإنها مُؤدَّاة إلى البرّ و الفَاجر» [9] .

[٣٩٨] **قلت:** رواه الطبري [10] في تفسيره [11] أخبرنا ابن حميد، ثنا يعقوب القمي،

---

(١) سورة الأحزاب، آية (٣٣) .
(٢) ما بين القوسين سقط من (هـ) .
(٣) (٣/ ١٤٧) .
(٤) ولم يعقب عليه الذهبي .
(٥) لم أقف عليه في مختصر المنذري في موضعه (٦/ ٢٥)، وفي معالم السنن (٤/ ١٨٩) بنحوه ولفظه: «المرط كساء يؤتزر به، قال أبو عبيدة: المرط قد يكون من صوف ومن خز» .
(٦) الأحكام الوسطى (٤/ ١٨٨) ولفظه: «المرحل: الموشى بمثل صور الرجال، والمرجل بالجيم: هو الموشى أيضاً بمثل صور الرجال» . وانظر ما ذكرته فيما مضى .
(٧) ورد في (هـ): الرجل .
قلت: قال النووي (١٤/ ٥٧): «وأما قوله: مرحل، فهو بفتح الراء وفتح الحاء المهملة، هذا هو الصواب الذي رواه المتقنون، وحكى القاضي أن بعضهم رواه بالجيم أي: عليه صور الرجال، والصواب الأول، ومعناه: عليه صورة رحال الإبل» .
(٨) سورة آل عمران، الآية رقم (٧٥) .
(٩) الكشاف ع (١/ ١٩٦)، ك (١/ ٤٣٨) عند تفسير قوله تعالى ﴿ذلك بأنهم قالوا ليس علينا في الأميين سبيل﴾ .
(١٠) ورد في (هـ): الطبراني .
(١١) (٧٢٦٩) (٦/ ٥٢٢)، ومن طريق آخر عن يعقوب القمي (٧٢٧٠) (٦/ ٥٢٣) .

ثنا جعفر ، عن سعيد بن جبير قال : لما قال أهل الكتاب [1] ﴿ لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّنَ سَبِيْل ﴾ قال النبي ﷺ : كذب أعداء الله . . . إلى آخره .

ورواه ابن أبي حاتم في تفسيره [2] حدثنا محمد بن يحيى ، أنا أبوالربيع الزهراني ، ثنا يعقوب القمي به سنداً ومتناً ، وهذا مرسل .

قال أبوعبيد القاسم بن سلام في غريبه [3] ومعنى قوله عليه السلام [4] : « تحت قدمي » أي أهدرته كله ، وهذا في لغة العرب يقول الرجل للرجل إذا وقع بينهم شر ثم أراد الصلح : اجعل ذلك تحت قدميك [5] ، أي : أبطله . انتهى .

قوله : عن ابن عباس أنه سأله رجل فقال : إنا نصيب في الغزو من أموال أهل الذمة الدجاجة والشاة ، قال : فيقولون : ماذا ؟ قال : نقول[6] : ليس علينا في ذلك بأس [7] .

قال : هذا كما قال أهل الكتاب : ﴿لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّنَ سَبِيْل﴾ ، إنهم إذا أدوا الجزية لم يحل أكل أموالهم إلا بطيبة أنفسهم .

[٣٩٩] قلت : رواه عبدالرزاق في مصنفه [8] .

---

(١) في الطبري «لما نزلت» .

(٢) (٨١٢) (٢/ ٤٧٢) ، وذكره ابن كثير في تفسيره (٢/ ٣٧٤) عن ابن أبي حاتم بسنده ومتنه .

(٣) لم أقف عليه وفي النهاية (٤/ ٢٥) : يقال للأمر تريد إبطاله وضعته تحت قدمي ، وقوله : (كل دم ومأثرة تحت قدمي هاتين) أراد إخفاءها وإعدامها ، وإذلال أمر الجاهلية ونقض سنتها » .

(٤) ورد في (هـ) : عليه الصلاة والسلام .

(٥) ورد في (هـ) : قدمك .

(٦) في الأصل وفي (هـ) » فيقولون ماذا ؟ ، قال : يقول : ليس . . . » وفي طبعتي الكشاف «فتقولون ماذا ؟ ، قال : نقول . . . » وما في الكشاف أنسب للسياق وهو كذلك في تفسير عبدالرزاق وابن جرير ، وفي الكافي (ص : ٢٦) : «فيقولون» و «نقول» ، وأثبت اللفظ الأول « يقولون » كما هو لأنه مناسب ولا إشكال فيه ، وجعلت الثاني « نقول » بدلاً من « يقول » لأن السياق يقتضيه .

(٧) في الأصل «ناس» وهو خطأ ، والتصويب من (هـ) ومصادر التخريج .
والقول في الكشاف ع (١/ ١٩٦) ، ك (١/ ٤٣٨) في الموضع السابق .

(٨) في كتاب أهل الكتاب ، باب : ما يحل من أموال أهل الذمة (١٠١٠٢) (٦/ ٩١) .

وفي[1] تفسيره [2] أخبرنا معمر ،عن أبي إسحاق الهمداني ، عن صعصعة بن معاوية[3] أنه سأل ابن عباس فقال : إنا نمر بأهل الذمة فيذبحون لنا الدجاجة والشاة ، قال : ويقولون ماذا . . . إلى آخره .

وكذلك رواه الطبري في تفسيره [4]حدثنا ابن وكيع ، ثنا أبي ، ثنا سفيان ، عن أبي إسحاق به .

الحديث الرابع عشر:

روي عن الأشعث بن قيس [5] قال [6] نزلت فيَّ ﴿ يَشْتَرُوْنَ بِعَهْدِ اللّٰهِ ثَمَناً قَلِيْلاً ﴾ ، قال : كانت بيني وبين رجل خصومة في بئر فاختصمنا إلى رسول الله ﷺ فقال/: ٣٥/أ «شاهداك أو يمينه » ، فقلت : إذاً يحلف ولا يبالي ، فقال : « من حلف على يمين يستحق بها مالاً هو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان» [7] .

---

(١) ورد في (هـ) : في ، بدون الواو (٢) (١/ ١٢٣، ١٢٤) .

(٣) صعصعة بن معاوية بن حصن التميمي السعدي ، عم الأحنف بن قيس ، له رواية وصحبة ، وقد اختلف في صحبته ، ورجحها ابن حجر وعده في القسم الأول . الإصابة (٢/ ١٨٥ ، ١٨٦) .
وذكره البخاري في التاريخ الكبير (٤/ ٣٢٠) وذكر بعده صعصعة بن يزيد فقال : صعصعه بن يزيد، سمع ابن عباس ، روى عنه أبو سحاق » ، وفيه (٤/ ٣٢١) : « صعصعة بن زيد ، عن ابن عباس: قال العامة ﴿ليس علينا في الأميين سبيل - إلى - يعلمون ﴾ .
قلت : وهذا في دلالة على أنه عند البخاري صعصعة بن يزيد أو صعصعة بن زيد ، وإليه ذهب الشيخ شاكر في تعليقه .

(٤) (٧٢٧٣) (٦/ ٥٢٣) مختصراً ولفظه : « عن صعصعة قال : قلت لابن عباس إنا نغزو أهل الكتاب فنصيب من ثمارهم ؟ قال : وتقولون كما قال أهل الكتاب ﴿ ليس علينا في الأميين سبيل ﴾ ، وأخرجه أيضاً من طريق عبد الرزاق (٧٢٧٤) (٦/ ٥٢٤) بسنده مثل مافي تفسير عبدالرزاق وفيهما : «إنا نصيب في الغزو من أموال أهل الذمة الدجاجة والشاة» وأما اللفظ الذي ذكره المصنف عن عبدالرزاق فهو في مصنفه وهو مشكل لأن ظاهره أنهم يذبحون لهم قرىً وضيافة .
قلت : لم أقف على ترجمة أبي اسحاق الهمداني .

(٥) الأشعث بن قيس بن معد يكرب الكندي ، وفد على النبي صلى الله عليه وسلم وكان من ملوك كندة، وذكر في المرتدين زمن أبي بكر ثم عفا عنه أبو بكر وزوجه أخته ، وشهد اليرموك والقادسية وكان مع علي في صفين ، قيل مات بعد علي بأربعين ، وقيل مات سنة اثنتين وأربعين للهجرة .
انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٣٧-٤٣) ، الإصابة (١/ ٥١ ، ٥٢) .

(٦) في (هـ) تكررت كلمة (قال) .

(٧) ما بين القوسين سقط من (هـ) . الكشاف ع (١/ ١٩٧) ، ك (١/ ٤٣٩) عند تفسير قوله تعالى ﴿إن الذين يشترون بعهد الله وإيمانهم . . . الآية ﴾ .

[٤٠٠] **قلت:** رواه البخاري في صحيحه في عدة مواضع منه [(١)]

(ومسلم) [(٢)] في كتاب الأيمان [(٣)] عن أبي وائل قال: **قال عبد الله بن مسعود: من حلف على يمين يستحق بها مالاً وهو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان، فأنزل الله تصديق ذلك ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ إلى ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾، ثم إن الأشعث بن قيس خرج إلينا فقال: ما يحدثكم [أبو] [(٤)] عبد الرحمن قال: فحدثناه، فقال: صدق، لفيَّ والله أنزلت، كان بيني و بين [(٥)] رجل خصومة في بئر فاختصمنا إلى رسول الله ﷺ، فقال: «شاهداك أو يمينه»، قلت: إنه إذاً يحلف ولا يبالي، فقال عليه السلام: «من حلف على يمين يستحق بها مالاً هو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان».** انتهى.

---

(١) في كتاب الرهن، باب: إذا اختلف الراهن والمرتهن ونحوه (٢٥١٥، ٢٥١٦) (٥/ ١٤٥) وفي كتاب الشهادات، باب: سؤال الحاكم المدَّعي هل لك بينة؟ (٢٦٦٦، ٢٦٦٧) (٥/ ٢٧٩، ٢٨٠) وباب: قول الله تعالى ﴿إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً...﴾ (٢٦٧٦، ٢٦٧٧) (٥/ ٢٨٦، ٢٨٧) وفي كتاب التفسير، سورة آل عمران، الآية نفسها (٤٥٤٩، ٤٥٥٠) (٨/ ٢١٢، ٢١٣)، وفي كتاب الأيمان والنذور، باب: عهد الله عز وجل (٦٦٥٩، ٦٦٦٠) (١١/ ٥٤٤)، وباب: قوله تعالى ﴿إن الذين يشترون بعهد الله... الآية﴾ (٦٦٧٦، ٦٦٧٧) (١١/ ٥٥٨)، وفي كتاب الأحكام، باب: الحكم في البئر ونحوها (٧١٨٣، ٧١٨٤) (١٣/ ١٧٧، ١٧٨).

(٢) ما بين القوسين سقط من (هـ).

(٣) باب: وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة (١٣٨) (١/ ١٢٢، ١٢٣).

(٤) ما بين المعقوفين بين السطرين بخط دقيق.

(٥) سقطت الواو من (هـ).

الحديث الخامس عشر:

روي أن أبا رافع القرظي ، والسيد من نصارى نجران قالا لرسول الله ﷺ: **أتريد** [1] **أن نعبدك ونتخذك رباً ؟ (قال)** [2] **: «معاذ الله أن يُعبد غير الله ، أو أن نأمر بعبادة غير الله ، فما بذلك بعثني ، ولا بذلك أمرني » ، فنزلت : ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ . . . ﴾ الآية** [3] .

[٤٠١] **قلت :** رواه البيهقي في دلائل النبوة في أبواب الوفود ، في باب وفد [4] نجران [5] عن أبي عبدالله الحاكم بسنده إلى محمد بن إسحاق ، حدثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت ، ثني سعيد بن جبير أو عكرمة ، **عن ابن عباس قال : اجتمعت نصارى نجران وأحبار يهود عند رسول الله ﷺ فتنازعوا عنده ، فقالت الأحبار : ما كان إبراهيم إلا يهودياً ، وقالت النصارى : ما كان إلا نصرانيا ، فأنزل الله فيهم : ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تُحَاجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ وَمَا أُنْزِلَتِ التَّوْرَاةُ وَالْإِنْجِيلُ إِلَّا مِنْ بَعْدِهِ ﴾** [6] **إلى قوله ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ، فقال أبو رافع القرظي ورجل آخر منهم يقال له الرِّبِّيْس** [7] **وهو السيد لرسول الله ﷺ وقد دعاهم للإسلام : أتريد منا يا محمد أن نعبدك كما تعبد النصارى عيسى ابن مريم ، فقال عليه السلام : «معاذ الله أن أعبد غير الله ، أو آمر بعبادة غيره ، ما بذلك بعثني ولا بذلك أمرني ، فأنزل الله تعالى في ذلك ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ . . . ﴾** إلى آخر الآيات .

ورواه الطبري في تفسيره [8] من طريق ابن إسحاق بسنده المذكور ومتنه ، وذكره ابن

---

(١) في (هـ) بعد كلمة (أن) كلمة غير مقروءة .

(٢) ما بين القوسين سقط من (هـ) .

(٣) الكشاف ع (١/ ١٩٧) ، ك (١/ ٤٣٩ ، ٤٤٠) عند تفسر قوله تعالى ﴿ ما كان لبشر أن يؤتيه الله الكتاب والحكم . . . الآية ﴾ .

(٤) في الأصل «وفود» وما أثبته في الدلائل ، وفي (هـ) .

(٥) (٥/ ٣٨٤) .

(٦) سورة آل عمران ، رقم الآية (٦٧) .

(٧) في الأصل بلا إعجام ، وما أثبته في مصادر التخريج وهو كذلك في (هـ) ، وفي سيرة ابن هشام : يقال له : الرِّبيس ويروى الريس والرئيس .

(٨) (٧٢٩٦ ، ٧٢٩٧) (٦/ ٥٣٩) والسياق في الدلائل فيه اختلاف ، إذ فيه أن أبا رافع قال : **«أتريد منا يا محمد أن نعبدك كما تعبد النصارى عيسى ابن مريم ؟ وقال رجل من أهل نجران يقال له (الربيس) : أو ذاك تريد منا يا محمد وإليه تدعونا»** ، وكذا في المصادر الأخرى .

هشام في سيرته [1] من قول ابن إسحاق لم يجاوز به إلا أن عنده وعند الطبري أبونافع بالنون [2] .

وذكره الواحدي في أسباب النزول له [3] عن الكلبي ، وعطاء ، عن ابن عباس أن أبا رافع والرِّبِّيس من نصارى نجران قالا : يا محمد . . . إلى آخره سواء .

الحديث السادس عشر:

روي أن رجلاً قال : يا رسول الله نُسَلِّم عليك كما يسلم بعضنا على بعض أفلا نسجد لك؟ ، قال : « لا ينبغي أن يسجد لأحد من دون الله ولكن أكرموا نبيكم واعرفوا الحق لأهله » [4] .

[٤٠٢] **قلت** : غريب [5] ونقله الواحدي في أسباب النزول عن الحسن [6] **قال : بلغني** أن رجلاً قال (   ) [7] .

---

(١) (٢/ ٢٠٢، ٢٠٣) .
(٢) في المطبوع منهما «أبو رافع» بالراء لا بالنون .
(٣) (ص: ١٠٨) .
(٤) الكشاف ع (١/ ١٩٧، ١٩٨) ، ك (١/ ٤٤٠) في الموضع السابق .
(٥) قال ابن حجر في الكافي (ص: ٢٦) : « لم أجد له إسناداً» ، قلت : عزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٤٦، ٤٧) لعبد بن حميد ، وقال المناوي في الفتح السماوي (١/ ٣٧٠) : «أخرجه عبد بن حميد في تفسيره» ، وفي لباب النقول للسيوطي (ص: ٥٤) ما نصه : «وأخرج عبدالرزاق في تفسيره عن الحسن قال : بلغني . . . الحديث مثله» ولم أقف عليه في تفسير عبدالرزاق ، وربما كان هناك خطأ والصواب «عبد بن حميد في تفسيره» .
(٦) (ص: ١٠٨) ، بلفظه الذي ذكره المصنف تماماً .
(٧) بياض بالأصل بمقدار كلمتين تقريباً وفوقه كلمة (كذا) ، وفي (هـ) مثله وعلى الهامش الأيسر مكتوب «بياض بالأصل» ، وربما يكون الفراغ : « فذكره سواء » كما مر في غيره من النصوص السابقة ، وفي النسخة الأصلية في الهامش الأيمن حاشية نصها : «أقول : إن المخرج رحمه الله قال في أول هذا الحديث ما نصه (الحديث السادس عشر : روي أن أهل الكتاب اختصموا ، وقد قال قبله الحديث السادس عشر ،روي أن رجلاً قال : يا رسول الله إلى آخره)، فكرر العدد ، وقد نبهت على ذلك وغيره في آخر حديث في هذه السورة (كلمتان غير مقروءة) كاتبه عفا الله عنه » .
قلت : الظاهر من تعليق الناسخ أن المصنف كتب بعد رواية الواحدي في أسباب النزول (الحديث السادس عشر) فبيض له الناسخ لئلا يكرر العدد ، وقد صرح الناسخ بذلك في آخر سورة آل عمران (ل٥٢/ ب) حيث قال في آخر حاشيته : «لكنه (أي المصنف) غلط في عدد في هذه السورة فقال (الحديث السادس عشر روي أن رجلاً قال : يا رسول الله نسلم عليك كما يسلّم بعضنا على بعض) إلى آخره ثم قال : (الحديث السادس عشر روي آن أهل الكتاب اختصموا) ، ونسخة (هـ) اعتمدت الرقم الصحيح وسارت عليه فصار التعداد فيها زائداً برقم واحد .

روي أن أهل الكتاب اختصموا إلى رسول الله ﷺ فيما اختلفوا فيه من دين إبراهيم عليه السلام ، وكل واحد من الفريقين ادعى أنه أولى به ، فقال ﷺ : «كلا الفريقين بريئ من دين إبراهيم » ، فقالوا : ما نرضى بقضائك ، ولا نأخذ بدينك . فنزلت [1] .

[٤٠٣] قلت : غريب أيضا [2] ، ونقله الواحدي في أسباب النزول عن ابن عباس [3] أن أهل الكتاب اختصموا . . . إلى آخره سواء .

الحديث السابع عشر:

روي أنه لما نزلت ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [4] جاء أبوطلحة فقال : يا رسول الله إن أحب أموالي [5] إليَّ بيرحاء [6] فضعها يا رسول الله حيث أراك الله ، فقال ﷺ : بخ بخ ذاك / مال رابح [7] ، وإني ٣٥/ب

---

(١) الكشاف ع (١/ ١٩٩) ، ك (١/ ٤٤٢) عند تفسير قوله تعالى ﴿ أفغير دين الله يبغون ﴾ .

(٢) قال ابن حجر في الكافي (ص: ٢٧) : « لم أجد له اسناداً » .

(٣) (ص: ١٠٨) ، وفي تفسير الثعلبي (ج٢) (ل٥٥/ أ) : قال المفسرون : قدم وفد نجران المدينة فالتقوا مع اليهود فاختصموا في إبراهيم ، فأتاهم النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا : يا محمد إنا اختلفنا في إبراهيم ودينه ، فزعمت النصارى أنه كان نصرانياً وأنهم على دينه وأولى الناس به ، وقالت اليهود : إنه كان يهودياً وأنهم على دينه وأولى الناس به ، فقال لهم : كلا الفريقين بريء من إبراهيم ودينه ، بل كان إبراهيم حنيفاً مسلماً وأنا على دينه فاتبعوا دينه الإسلام ، فقال اليهود : يا محمد ما تريد إلا أن نقول فيك ما قالت اليهود في عزير ، فأنزل الله عز وجل ﴿قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء﴾

(٤) سورة آل عمران ، آية رقم (٩٢)

(٥) مابين المعقوفين ساقط من الأصل ، والإستدراك من (هـ) و مصادر التخريج وطبعتي الكشاف .

(٦) قال القاضي عياض في مشارق الأنوار (١/ ١١٥ , ١١٦) : « اختلف الرواة في هذا الحرف وضبطه ، فرويناه بكسر الباء وضم الراء وفتحها والمد والقصر ، وبفتح الباء والراء معاً ، ورواية الأندلسيين والمغاربة (بيرُحا) بضم الراء وتصريف حركات الإعراب في الراء ، وقالوا إنها (بير) مضافة إلى حاء» ثم ساق ضبطها في المصادر " ، وذكر في سياق كلامه أنها « موضع بقبلي المسجد يعرف بقصر بني حديلة » وقال عياض : في آخر كلامه : « وهذا كله يدل على أنها ليست ببير »، وقال ابن حجر في الفتح (٣/ ٣٢٦) : " ومن ذكره بكسر الموحدة وظن أنها بئر من آبار المدينة فقد صحَّف " .
وقال ابن الأثير في النهاية (١/ ١١٤) : « يروى بفتح الباء وبكسرها ، وبفتح الراء وضمها ، وبالمد والقصر وهي اسم مال وموضع بالمدينة .

(٧) في طبعتي الكشاف : « ذاك مال رابح أو مال رائح » ، وهو كذلك في كثير من الروايات ، قال ابن حجر في الفتح (٣/ ٣٢٦) : « الرواية الأولى واضحة من الربح ، أي ذوربح ، و قيل هو فاعل بمعنى مفعول أي هو مال مربوح فيه ، وأما الثانية فمعناها رائح عليه أجره ، قال ابن بطال : والمعنى أن مسافة قريبة وذلك أنفس الأموال ، وقيل معناه يروح بالأجر ويغدو به واكتفى بالرواح عن الغدو » .

أرى [1] أن تجعلهـــا في الأقربين ، فقال طلحـــة : أفعـــل [2] يارسول الله ، وقسمها في أقاربه [3] .

[٤٠٤] **قلت**: رواه البخاري في التفسير [4] ، وفي الوقف [5]

ومسلم في الزكاة [6] من حديث إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة ، **عن أنس بن مالك قال: لما نزلت ﴿لَنْ تَنَالُوْا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوْا مِمَّا تُحِبُّوْن﴾ ، قام أبوطلحة فقال: يا رسول الله إن الله يقول ﴿لَنْ تَنَالُوْا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوْا مِمَّا تُحِبُّوْن﴾ وإن أحب أموالي إليّ بيرحاء وإنها صدقة لله أرجو برها وذخرها فضعها حيث أراك الله ، فقال: « بخ ذاك مال رابح ، أو قال رايح ــ شك أبو سلمة - وقد سمعت ما قلت وإني أرى أن تجعلها في الأقربين» ، قال أبوطلحة: أفعل يا رسول الله ، فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه** . انتهى .

الحديث الثامن عشر [7] :

روي أن زيد بن حارثة [8] جاء بفرس وكان يحبها فقال: هذه في سبيل الله فحمل عليها

---

(١) في الأصل فوق الهمزة ضمة (أُرى) والصواب ماأثبته .

(٢) في الأصل و(هـ) " افعلها "و في طبعتي الكشاف " افعل يارسول الله " وكذا في سائر روايات الشيخين ، وكذا ذكره المصنف عند تخريج الحديث .

(٣) الكشاف ع (١/ ٢٠٢) ، ك (١/ ٤٤٤ , ٤٤٥) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون ﴾ .

(٤) سورة آل عمران ، باب : ﴿ لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون ﴾ (٤٥٥٤)(٨/ ٢٢٣) .

(٥) الوصايا ، باب إذا وقف أرضاً ولم يبين الحدود فهو جائز (٢٧٦٩)(٥/ ٣٩٦) وباب : إذا أوقف أو أوصى لأقـاربه (٢٧٥٢) (٤/ ٣٧٩) ، وباب : من تصدق إلى وكـيله ثم رد الوكيل إليـه (٢٧٥٨) (٤/ ٣٨٧) ، وكذا أخرجه البخاري في كتاب الوكالة ، باب : إذا قال الرجل لوكيله : ضعه حيث أراك الله (٢٣١٨) (٤/ ٤٩٣) ، وفي كتاب الأشربه ،باب : استعذاب الماء (٥٦١١)(١٠/ ٧٤) .

(٦) باب : فضل النفقة والصدقة على الأقربين (٩٩٨) (٢/ ٦٩٣ ، ٦٩٤) .

(٧) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل .

(٨) زيد بن حارثة بن شراحيل أو شرحبيل الكعبي ، من السابقين إلى الإسلام كان رقيقاً عند خديجة بنت خويلد فوهبته لرسول الله صلى الله عليه وسلم فخيره أن يلحق بأهله أو يبقى معه فاختار البقاء ، وتزوج زينب بنت جحش وهو وحده الذي ذكر اسمه في القرآن ، وكان أمير الجيش في مؤتة واستشهد فيها .
انظر سير أعلام النبلاء (١/ ٢٢٠-٢٣٠) ، الإصابة (١/ ٥٦٣ ، ٥٦٤) ، .

رسول الله ﷺ أسامة بن زيد ، ، وكأن زيداً وجد في نفسه ، وقال : إنما أردت أن أتصدق به ، فقال رسول الله ﷺ : «أما إنَّ الله قد قبلها منك » [١] .

[٤٠٥] قلت : رواه الطبري في تفسيره [٢] حدثني يونس بن عبد الأعلى ، أنا ابن وهب، حدثني داود بن عبدالرحمن المكي ، عن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي حسين، **عن عمرو بن دينار قال : لما أنزلت هذه الآية ﴿ لَنْ تَنَالُوْا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّون﴾ جاء زيد بفرس له يقال لها سَبَل** [٣] **فقال : يا رسول الله تصدق بهذه ، قال : فأعطاها النبي ﷺ ابنه أسامة بن زيد بن حارثه ، فكأن زيداً وجد في نفسه . . . إلى آخره ، وهذا مرسل** [٤] .

[٤٠٦] ورواه عبدالرزاق في تفسيره [٥] أخبرنا معمر ، عن أيوب وغيره أنه لما نزلت **﴿لَنْ تَنَالُوْا الْبِرَّ﴾** جاء زيد بن حارثة بفرس له وكان يحبها . . . . فذكره إلى آخره .

ومن طريق عبدالرزاق رواه الطبري بهذا الإسناد أيضاً [٦] وهو معضل [٧] .

قوله : كتب عمر رضي الله عنه إلى أبي موسى الأشعري أن يبتاع له جارية من سبي جَلُوْلَاء [٨] **يوم فتحت مدائن كسرى ، فلماء جاءت أعجبته فقال : إن الله تعالى يقول : ﴿لَنْ تَنَالُوْا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّون﴾ فأعتقها** [٩] .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢٠٢) ، ك (١/ ٤٤٥) في الموضع السابق .

(٢) (٧٣٩٧)(٦/ ٥٩٢) .

(٣) في الأصل مضبوطة بفتح السين والباء الموحدة ، وهكذا ضبطت في تفسير الطبري وصحح المحقق هذا الضبط .

(٤) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٢٧) : « ورجاله ثقات » .
قلت : كلهم قال فيهم في التقريب ، ثقة ، وانظر على ترتيب رجال السند ، التقريب (٢/ ٣٨٥) ، (١/ ٤٦٠) ، (١/ ٢٣٣) ، (١/ ٤٢٨) ، (٢/ ٦٩) .

(٥) (١/ ١٢٦) .

(٦) التفسير (٧٣٩٨) (٦/ ٥٩٢)

(٧) المعضل : ماسقط من إسناده اثنان فأكثر علي سبيل التوالي (انظر مقدمة ابن الصلاح ص :) .

(٨) جلولاء : في طريق خراسان ، وبها كانت الوقعة المشهورة للمسلين على الفرس سنة ستة عشر للهجرة وسميت جلولاء بالوقيعة لهذه الوقعة . (معجم البلدان ٢/ ١٥٦) .

(٩) الكشاف ع (١/ ٢٠٢) ، ك (١/ ٤٤٥) في الموضع السابق .

وروي أن أباذر نزل به ضيف فقال للراعي : ائتني بخير إبلي ، فجاء بناقة مهزولة ، فقال : خنتني ، قال : وجدت خير الإبل فحلها فذكرت يوم حاجتكم إليه ، فقال : إن يوم حاجتي إليه لَيَوْمٌ أُوْضَعُ في حفرتي [(١)] .

[٤٠٧] قلت : الأول : رواه الطبري [(٢)] حدثنا محمد بن عمرو ، ثنا أبوعاصم ، عن عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، **عن مجاهد في قوله تعالى ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ قال : كتب عمر بن الخطاب إلى أبي موسى الأشعري . . . إلى آخره .**

ورواه الواحدي في تفسيره الوسيط [(٣)] من حديث جعفر بن محمد بن الليث، ثنا موسى ابن مسعود ، ثنا شبل ، عن ابن أبي نجيح [(٤)] ، عن مجاهد فذكره [(٥)] .

الحديث التاسع عشر:

عن عائشة قالت : كنت أُطَيِّبُ رسول الله ﷺ لِحِلِّه وحَرَمِه .

[٤٠٨] **قلت :** رواه الأئمة الستة في كتبهم في الحج عنها [(٦)] .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢٠٢) ، ك (١/ ٤٤٥) في الموضع السابق .
(٢) التفسير (٣٧٩٢) (٦/ ٥٨٨) . (٣) (١/ ٤٦٣) .
(٤) إسناد الطبري جيد ، محمد بن عمرو هو ابن عباد بن جبلة بن أبي رواد العتكي ، صدوق (التقريب ٢/ ١٩٥)، وأبو عاصم ، هو الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني أبو عاصم النبيل ، ثقة ثبت (التقريب ١/ ٣٧٣) ، وعيسى هو عيسى بن ميمون الجُرَشي ، أبو موسى المكي ، المعروف بابن داية ، ثقة (التقريب ٢/ ١٠٢) ، وابن أبي نجيح هو عبد الله بن نجيح يسار المكي الثقفي مولاهم ، ثقة رمي بالقدر وربما دلس (التقريب ١/ ٤٥٦) وروى له الجماعة ، وتكلم في سماعه كل التفسير من مجاهد لكن لم يثبت أنه لم يسمع منه بل ربما لم يسمع منه بعض التفسير من غير جزم (جامع التحصيل ص : ٢١٨) .
وإسناد الواحدي فيه جعفر بن محمد بن الليث هو الزيادي ، ضعفه الدار قطني ، وقال : كان يتهم في سماعه . (الميزان ١/ ٤١٥) .
(٥) لم يذكر تخريج الأثر عن أبي ذر ، وقد عزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٥١) إلى عبد بن حميد عن رجل من بني سليم جاور أبا ذر في الربذه ، وفيه قصة وألفاظ طويلة .
(٦) البخاري في كتاب الحج ، باب : الطيب عند الاحرام (١٥٣٩)(٣/ ٣٩٦)، وباب : الطيب بعد رمي الجمار والحلق قبل الإفاضة (١٧٥٤)(٣/ ٥٨٤ , ٥٨٥) ، وفي كتاب اللباس ، باب : تطييب المرأة زوجها بيديها (٥٩٢٢)(١٠/ ٣٦٦) ، وباب : مايستحب من الطيب (٥٩٢٨) (١٠/ ٣٧٠) ، وباب : الذريرة (٥٩٣٠) (١٠/ ٣٧١) .
ومسلم في كتاب الحج ، باب : الطيب للمحرم عند الإحرام (١١٨٩)(٢/ ٨٤٦-٨٤٧)
وأبوداود في كتاب الحج ،باب : الطيب عند الإحرام (١٧٤٥)(٢/ ٣٥٨ , ٣٥٩).
و الترمذي في كتاب الحج ،باب : ماجاء في الطيب عند الإحلال قبل الزيارة (٩١٧)(٢/ ٢٥٩) .
والنسائي في كتاب الحج ، باب : إباحة الطيب عند الإحرام (٥/ ١٣٦-١٣٨) .
و ابن ماجه في كتاب الحج ،باب : الطيب عند الإحرام (٢٩٢٦)(٢/ ٩٧٦) .

الحديث العشرون :

عن رسول الله ﷺ أنه سئل عن أول مسجد وضع للناس ، قال : « المسجد الحرام ، ثم بيت المقدس » ، وسئل كم بينهما ؟ قال : « أربعون سنة » [1] .

[٤٠٩] **قلت :** رواه البخاري [2] ومسلم في الصلاة [3] من حديث إبرهيم بن يزيد بن شريك التيمي ، عن أبيه ، **عن أبي ذر قال : سألت رسول الله ﷺ عن أول مسجد وضع للناس قال : « المسجد الحرام »** [4] **. قلت : ثم أي ؟ قال : « بيت المقدس »** [5] **، قلت : كم بينهما ؟ ، قال : « أربعون عاماً ، ثم الأرض لك مسجد فحيث ما أدركتك الصلاة فصل »** . انتهى .

الحديث الحادي والعشرون :

قال النبي ﷺ : « حُبِّبَ إلي من دنياكم ثلاث ، الطِّيب والنِّساء وقرة عيني في الصلاة » [6] .

قلت : رواه النسائي في سننه الكبرى والصغرى / في كتاب عشرة النساء [7] من ٣٦/أ طريقين :

أحدهما : عن سيار بن حاتم ، عن جعفر بن سليمان الضبعي ، عن ثابت ، **عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : «حُبِّبَ إليَّ من الدنيا** [8] **النساء والطيب وجعلت قُرَّةُ عيني في الصلاة »** انتهى .

وبهذا السند رواه الحاكم في مستدركه في كتاب النكاح ، وقال : حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . [9] انتهى .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢٠٣) ، ك (١/ ٤٤٦) عند تفسير قوله تعالى ﴿ إن أول بيت وضع للناس للذي ببكة ﴾

(٢) في كتاب أحاديث الأنبياء ، باب (١٠) ، (٣٣٦٦)(٦/ ٤٠٧) ، وباب قوله تعالى ﴿ ووهبنا لداود سليمان نعم العبد إنه أواب ﴾ (٣٤٢٥)(٦/ ٤٥٨) .

(٣) في أول كتاب المساجد ومواضع الصلاة (٥٢٠)(١/ ٣٧٠) .

(٤) في الأصل " مسجد الحرام " بدون " ال " التعريف ، والتصويب من الصحيحين .

(٥) في الصحيحين (المسجد الأقصى) .

(٦) الكشاف ع (١/ ٢٠٤) ، ك (١/ ٤٤٧) عند تفسير قوله تعالى ﴿ فيه آيات بينات مقام إبراهيم ﴾ .

(٧) سبق تخريجه والكلام عليه في الحديث رقم (   ) ص : (   )

(٨) في الكبرى والصغرى من هذا الطريق " حبب إليّ النساء . . . " وليس فيه ذكر الدنيا . وكذا هو من هذا الطريق في مستدرك الحاكم .

(٩) سبق تخريجه في الموضع المشار إليه سابقاً .

ورواه أحمد في كتاب الزهد [١] .

الطريق الثاني: عن أبي المنذر سَلَّام [٢] بن سليمان ، عن ثابت به ، **وبهذا السند رواه** أحمد [١] .

وابن أبي شيبة [٣] ، وأبو يعلى الموصلي [٤] ، وابن سعد في الطبقات [٥] ، **والبزار** [٣] في مسانيدهم ، ورواه ابن عدي في الكامل [٣] ، وأعلّه بسلام ، ونقل عن البخاري **أنه قال** فيه : منكر الحديث ، وعن ابن معين أنه قال : ضعيف ، قال ابن عدي : وأرجو **أنه لا بأس به** .

ورواه العقيلي في ضعفاه [٣] ، وأعله بسلام ثم قال : وقد روي من غير هذا الوجه **(فيها** لين) [٦] ، وكأنه يشير إلى الطريق الأول ، وقال الدار قطني في علله : هذا **حديث رواه سلام** ابن سليمان أبو المنذر ، وسلام بن أبي الصهباء ، وجعفر بن سليمان الضبعي ، **عن ثابت ، عن**

---

(١) لم أقف عليه ولم يذكره المصنف عند تخريج الحديث في الموضع السابق ، وقال السخاوي **في المقاصد** (ص : ١٨٠) : «وكذا أفاد ابن القيم أن أحمد رواه في الزهد بزيادة لطيفة وهي : «**أصبر عن الطعام ولا أصبر** عنهن » .

وقال المناوي في فيض القدير (٣/ ٣٧١) بعد أن ذكر عزو السيوطي للحديث في مسند أحمد : «**واعلم أن** المصنف جعل في الخطبة (حم) رمزاً لأحمد في مسنده فاقتضى ذلك أن أحمد روى هذا **في المسند ، وهو** باطل ، فإنه لم يخرجه فيه ، وإنما أخرجه في كتاب الزهد ، فعزوه إلى المسند ، سبق ذهن **أو قلم ، وممن ذكر** أنه لم يخرجه في مسنده المؤلف نفسه (أي السيوطي) في حاشيته للقاضي فتنبه لذلك ، **وزعم الزركشي أن** للحديث تتمة في كتاب الزهد لأحمد هي : (أصبر عن الطعام والشراب ولا **أصبر عنهن) ، وتعقبه المؤلف** بأنه مر عليه مراراً فلم يجده فيه ، لكن في زوائدة لابنه عبد الله بن أحمد عن أنس مرفوعاً : **(قرة عيني في** الصلاة ، وحبب إلى النساء والطيب ، الجائع يشبع والظمآن يروى ، وأنا لا أشبع من النساء) **فلعله أراد هذا** الطريق »

قلت : فيه إفادة أن الحديث أخرجه أحمد في الزهد بهذا اللفظ ، وأخرجه ابنه عبد الله **في زوائده عن الزهد** بلفظ آخر ، ولم أقف على هذا ولا ذاك في الزهد المطبوع ، والمصنف ساق سند عبد الله **وذكر لفظ الحديث** بتمامه مطابقاً ليس فيه زيادة .

وأما قول المناوي بأن أحمد لم يخرجه في مسنده فهو غير صحيح بل أخرجه من حديث **أنس بهذا اللفظ كما** بينته في الموضع السابق ، وانظر المسند (٣/ ١٢٨ ، ١٩٩ ، ٢٨٥) . والله أعلم .

(٢) في الأصل " سلا " بدون ميم ، والتصويب من (هـ) ، وهو لازم .

(٣) سبق ذكر مواضعها في الموضع السابق الذي ذكر فيه الحديث .

(٤) المسند (٣٤٨٢)(٦/ ١٩٩ , ٢٠٠)،(٣٥٣٠)(٦/ ٢٣٧) ، ولم يذكره عند تخريج **الحديث في الموضع السابق** .

(٥) في : ذكر ماحبب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من النساء والطيب (١/ ٣٩٨) **وفيه روايات أخرى عن** غير أنس ، ولم يذكره عند تخريج الحديث في الموضع السابق .

(٦) هكذا في الأصل و (هـ) ، وقد مر في الموضع السابق ، وانظر التعليق عليه (ص :) .

أنس فرفعوه ، وخالفهم حماد بن زيد فرواه عن ثابت مرسلاً وكذلك رواه محمد بن ثابت البصري مرسلاً ، والمرسل أشبه بالصواب . انتهى .

وتقدم في سورة البقرة .

ورواه عبد الله بن أحمد بن حنبل في كتاب الزهد لأبيه [(١)] من غير طريق أبيه فقال : حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل ، ثنا أبو معمر ، ثنا يوسف بن عطية ، عن ثابت ، عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : **«حبب إلى النساء والطيب وجعلت قرة عيني في الصلاة»** . انتهى [(٢)] .

ورواه الطبراني في معجمه الوسط [(٣)] ثنا محمد بن عبدالله الحضرمي ، ثنا يحيى بن عثمان الحربي ، ثنا الهقل بن زياد ، عن الأوزاعي ، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة ، عن أنس بن مالك مرفوعاً باللفظ الذي قبله سواء [(٤)] .

---

(١) لم أقف عليه .

(٢) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٢٧) : «وقد رواه عبدالله بن أحمد في زيادات الزهد عن غير أبيه من طريق يوسف بن عطية عن ثابت مرسلاً أيضاً ، ويوسف ضعيف» .
قلت : يوسف بن عطية بن ثابت الصفّار ، أبو سهل البصري ، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٣٨١) : متروك .

(٣) لم يذكره عند تخريجه الحديث في الموضع السابق وهو في المعجم الأوسط (٥٧٦٨) (٦/ ٣٦١) بلفظ الزهد وفي المعجم الصغير (١/ ٢٦٢) حدثنا الفضل بن العباس القرطبي البغدادي ، حدثنا يحيى بن عثمان الحربي ، حدثنا الهقل بن زياد ، عن الأوزاعي عن اسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة ، عن أنس بن مالك ، مختصراً ولفظه « جعلت قرة عيني في الصلاة » ليس فيه ذكر النساء والطيب » . وقال عقبه : لم يروه عن الأوزاعي إلا الهقل ، وتفرد به يحيى .
وعزاه السخاوي في المقاصد (ص : ١٨٠) إلى الأوسط والصغير من هذا الطريق باللفظ الذي في الصغير .
وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٢٧) : «وله طريق أخرى معلولة عند الطبراني في الأوسط» .
قلت : يحيى بن عثمان الحربي ، قال ابن حجر في التقريب : « صدوق ، تكلموا في روايته عن هقل » . وقال العقيلي في الضعفاء (٤/ ٤٢٠) : « عن هقل لا يتابع على حديثه عن الأوزاعي » .

(٤) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٢٧) : « ليس في شيء من طرقه لفظ ثلاث بل أوله عند الجميع (حبب إليّ من دنياكم النساء . . . . الحديث) وزيادة ثلاث تفسد المعنى ، على أن الإمام أبا بكر بن فورك شرحه في جزء مفرد بإثباتها وكذلك أورده الغزالي في الإحياء واشتهر على الألسنة » .
وقال السخاوي في المقاصد (ص : ١٨٠) : « وأما ما استقر في هذا الحديث من زيادة ثلاث فلم أقف عليها إلا في موضعين من الإحياء ، وفي تفسير آل عمران من الكشاف ، ومارأيتها في شيء من طرق هذا الحديث بعد مزيد التفتيش وبذلك صرح الزركشي فقال : إنه لم يرد فيه لفظ ثلاث ، قال : وزيادته محيلة للمعنى » .
ثم نقل كلام ابن حجر السابق وكذا قوله في تلخيص الحبير (٣/ ١١٦) بمعنى الأول ، ونقل السخاوي . (ص : ١٨١) عن الولي العراقي في أماليه أنه قال : «ليست هذه اللفظة - وهي ثلاث - في شيء من كتب الحديث وهي مفسدة للمعنى ، فإن الصلاة ليست من أمور الدنيا» .
ونقل العجلوني في كشف الخفاء (١/ ٣٣٩) أن ابن القيم قال : «ولم يقل عليه السلام (ثلاث) إذ الصلاة ليست من أمور الدنيا التي تضاف إليها بل هي عبادة محضه ، نعم يصح أن تضاف إليها لكونه ظرفاً لوقوعها فيها » =

قوله: عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: « لو ظفرت فيه بقاتل الخطاب مَا مَسَسْتُهُ حتى يخرج منه » [1].

[٤١٠] قلت: رواه عبدالرزاق في مصنفه في كتاب الحج [2] ثنا ابن جريج، سمعت عبدالله بن أبي حسين، يحدث عن عكرمة بن خالد قال: **قال عمر: لو وجدت فيه قاتل الخطاب مامسسته حتى يخرج منه**. انتهى.

ورواه أبو الوليد الأزرقي في تاريخ مكة [3]، عن ابن جريج به.

الحديث الثاني والعشرون:

عن النبي ﷺ: « من مات في أحد الحرمين بُعِثَ يوم القيامة آمناً » [4].

قلت [5]: روي من حديث جابر، و أنس، وسلمان، وعمر، وحاطب وكلها ضعيفة.

[٤١١] **أما حديث جابر:**

فرواه الطبراني في معجمه الصغير في باب الميم [6] من حديث عبدالله بن **مُؤَمَّل**، عن أبي الزبير، **عن جابر، عن النبي ﷺ قال: « من مات في أحد الحرمين مكة أو المدينة بعث يوم القيامة آمناً »**. انتهى.

ورواه في الوسط أيضاً [7] حدثنا محمد بن علي بن مهدي العطار الكوفي، ثنا موسى ابن عبدالرحمن المسروقي، ثنا زيد بن الحباب، عن عبدالله بن المؤمل به.

= وقال العجلوني: « وأقول في قولهم: (بل هي مفسدة للمعنى) كقول الزركشي: **(زيادة محيلة للمعنى)** نظر وإن أقروه، بل المحيل للمعنى زيادة «من دنياكم ثلاث» لا لفظ (ثلاث) **فقط فتأمل» ثم عزا للسيوطي** تخريجه حديثاً عن عائشة: أن النبي كان يعجبه من الدنيا النساء والطيب والطعام، **ثم قال: ويؤخذ منه أن** الثالثة هي الطعام على فرض ثبوت ثلاث فتأمل».

(١) الكشاف ع (١/ ٢٠٤)، ك (١/ ٤٤٨) عند تفسير قوله تعالى ﴿ومن دخله كان آمناً﴾.

(٢) باب: ما يبلغ الاحاد ﴿ومن دخله كان آمناً﴾ (٩٢٢٨) (٥/ ١٥٣).

(٣) في ما جاء في القاتل يدخل الحرم (٢/ ١٣٩، ١٤٠).

قلت: قال ابن حجر في الكافي (ص: ٢٧): « هذا منقطع ».

قلت: وذلك لأن عكرمة بن خالد لم يسمع من عمر: انظر المراسيل (ص: ١٥٨)، **جامع التحصيل** (ص: ٢٣٩).

(٤) الكشاف ع (١/ ٢٠٤)، ك (١/ ٤٤٨) في الموضع السابق.

(٥) في الأصل «قوله» والصواب ما أثبته وهو كذلك في (هـ).

(٦) (٢/ ٢٢) بنفس إسناد المعجم الأوسط الذي ذكره المصنف.

وقال عقبه: لم يروه عن أبي الزبير إلا عبدالله بن المؤمل.

(٧) (٥٨٧٩) (٦/ ٤١٢) وهو في مجمع البحرين، باب: من يموت في أحد الحرمين **(١٢١٧) (٢/ ٣٧٤)**.

ورواه ابن عـدي في الكامل (1) وأعله بعبد الله بن المؤمل وضعفه عن النسائي (2) ، وأحمد (3) ، وابن معين في رواية عنه (4) وفي رواية قال: صالح الحديث (5) .

[٤١٢] وأما حديث أنس:

فرواه البيهقي في شعب الإيمان في الحج (6) أخبرنا أبوعبدالله الحافظ ، ثنا علي بن عيسى ، ثنا أحمد بن عبدوس بن (7) حمدويه الصفار النيسابوري ، ثنا أيوب بن الحسن ، ثنا

---

(١) في ترجمة عبدالله بن المؤمل (٤/ ١٤٥٥) .

(٢) الضعفاء والمتروكون (ص : ١٤٨) .

(٣) في علل أحمد (١/ ٢٣٠) : أحاديثه مناكير ، وهو كذلك في الجرح والتعديل وفيه أيضاً : ليس بذاك .

(٤) تاريخ الدارمي (ص : ١٤٢) ، وفي تهذيب الكمال ثلاث روايات عن ابن معين أنه ضعيف .

(٥) تاريخ الدوري عن ابن معين (٢/ ٣٣٣) وفي الكامل رواية ثالثه عنه قال: ليس به بأس ، ينكر عليه الحديث ، و انظر ترجمته في تهذيب الكمال (١٦/ ١٨٧-١٩١) ، تهذيب التهذيب (٦/ ٤٦، ٤٧) .
ثقات ابن حبان (٧/ ٢٨) ، الضعفاء للعقيلي (٢/ ٣٠٢، ٣٠٣) ، والمجروحين (٢/ ٢٧، ٢٨) ، ميزان الاعتدال (٢/ ٥١٠، ٥١١) ، الجرح والتعديل (٥/ ١٧٥) ، وقال في التقريب (١/ ٤٥٤): ضعيف الحديث .
وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٣١٩): «رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه موسى بن عبدالرحمن المسروقي وقد ذكره ابن حبان في الثقات ، وفيه عبدالله بن المؤمل وثقه ابن حبان وغيره ، وضعفه أحمد وغيره ، وإسناده حسن» .
قلت: هذا التحسين فيه نظر ، فالأغلب من أقوال الأئمة على تضعيفه وقد قال ابن عدي عقب رواية الحديث المذكور وغيره: «هذه الأحاديث عن أبي الزبير غير محفوظة» ، وقال: «عامة ما يرويه الضعف عليه بيّن» . ، وتوثيق ابن حبان فيه نظر لأنه قال في الثقات: «وهذا ليس بصاحب أبي الزبير» بينما قال عنه في المجروحين: لا يجوز الاحتجاج بحديثه إذا انفرد »، وبين ابن حجر في التهذيب أن ابن حبان وهم وظنهما اثنان وثق أحدهما وضعف الآخر والصحيح أنهما واحد .
وقد رواه البيهقي في الشعب (٣٨٨٣) (٨/ ١١١، ١١٢) من طريق زيد بن الحباب ، عن عبد الله بن المؤمل به وأورده ابن الجوزي بهذ الإسناد في الموضوعات (٢/ ٢١٨) وقال: «فيه عبدالله بن المؤمل ، قال أحمد: أحاديثه مناكير ، وقال ابن حبان: « لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد ، وفيه موسى بن عبدالرحمن قال ابن حبان: دجال يضع الحديث»
وقد تعقبه السيوطي في اللآلي المصنوعة (٢/ ١٢٩) وحكم لمتن الحديث بالحسن لكثرة شواهده ، وسيأتي قوله والتعقيب عليه .
قلت: قول ابن الجوزي: « فيه موسى بن عبدالرحمن قال ابن حبان دجال يضع الحديث»فيه وهم لأن موسى بن عبدالرحمن المذكور في سند الحديث هو موسى بن عبدالرحمن بن سعيد المسروقي كما ورد في سند الطبراني وذكره الهيثمي ، ، هذا ثقة كما في التقريب (٢/ ٢٨٥) وذكره ابن حبان في الثقات (٩/ ١٦٤) كما ذكر الهيثمي ، والذي قال فيه ابن حبان أنه دجال وضاع هو موسى بن عبدالرحمن الثقفي الصنعاني كما في المجروحين (٢/ ٢٤٢) ، وقد مر .

(٦) في الباب الخامس والعشرين ، فصل: إتيان المدينة وزيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم (٣٨٦١) (٨/ ٩٥، ٩٦) ، وله طريق آخر عن ابن أبي فديك أيضاً (٣٨٦٠) (٨/ ٩٤، ٩٥) .

(٧) في الأصل و (هـ) «ثنا حمدويه الصفار» والتصويب من شعب الإيمان للبيهقي في طبعتيه ، وكذا ذكره السيوطي في اللآلي المصنوعة (٢/ ١٣٠) .

محمدبن إسماعيل بن أبي فديك ، ثنا سليمان بن يزيد الكعبي ، **عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: « من مات في أحد الحرمين بعث يوم القيامة من الآمنين ، ومن زارني محتسباً إلى المدينة كان في جواري يوم القيامة »** [(١)] . انتهى .

ورواه إسحاق **بن/** راهويه في مسنده [(٢)] أخبرنا عيسى بن يونس ، ثنا ثور بن **٣٦/ ب** يزيد ، حدثني شيخ ، عن أنس عن النبي ﷺ فذكره .

[٤١٣] وأما حديث سلمان:

فرواه البيهقي أيضاً في شعب الإيمان [(٣)]

والطبراني في معجمه الكبير [(٤)] من حديث عبدالغفور بن سعيد الأنصاري ، عن أبي هاشم الرُّمّاني ، عن زَاذان ، **عن سلمان ، عن النبي ﷺ أنه قال « من مات في أحد الحرمين استوجب شفاعتي وبعث يوم القيامة من الآمنين »** . انتهى .

قال البيهقي : وعبدالغفور هذا ضعيف [(٥)] .

---

(١) فيه سليمان بن يزيد الكعبي أبو المثنى الخزاعي ، قال عنه ابن حجر في التقريب (٢/ ٤٦٩) : **ضعيف** .

(٢) لم يعزه له السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٥٥) ، وفيه مبهم .

(٣) في الموضع السابق (٣٨٨٢) (٨/ ١١٠، ١١١) .

(٤) (٦١٠٤) (٦/ ٢٤٠) .

(٥) الشعب (٨/ ١١١) ، وهو أبو الصباح عبدالغفور الواسطي كذا ذكره بعضهم بدون اسم ابيه ، **وسماه** بعضهم عبدالغفور بن عبدالعزيز ، وفي سند البيهقي والطبراني «عبدالغفور بن **سعيد الأنصاري» كما** ذكره المصنف ، وهو واحد ويشهد لذلك من ذكروه ممن روى عنه ، وقد ذكر نسبه **كاملاً الدار قطني** في ضعفائه فقال : (عبدالغفور بن عبدالعزيز بن سعيد أبو الصباح الواسطي) ، **ثم ذكر أنه روى عن** أبي هاشم الرماني .

قلت : قال البخاري: تركوه ، منكر الحديث ، وقال ابن حبان : كان يضع **الحديث على الثقات ،** وقال ابن معين : ليس حديثه بشيء .

وانظر ترجمته وتضعيفه في ضعفاء النسائي (ص: ١٦٧) ، والدار قطني (ص: ٢٨٥) ، **والعقيلي** (٣/ ١١٣) ، والكامل (٥/ ١٩٦٦) ، والمجروحين (٢/ ١٤٨) ، والميزان (٢/ ٦٤١، ٦٤٢) **والجرح** والتعديل (٦/ ٥٥) ، والتاريخ الكبير (٦/ ١٣٨)..

قال : وقد روي بإسناد أحسن من هذا ، ثم أخرجه عن عبد الله بن المؤمل بسند جابر المتقدم ومتنه .

ورواه ابن الجوزي في الموضوعات [1] ، وقال : المتهم به عبد الغفور الواسطي ، قال ابن حبان : كان يضع الحديث على الثقات [2] .

[٤١٤] وأما حديث عمر :

فرواه أبوداود الطيالسي في مسنده[3] ثنا سوار بن ميمون أبوالجراح العبدي ، حدثني رجل من آل عمر ، عن عمر قال : سمعت رسول ﷺ يقول : « **من زارني كنت له شفيعاً أو شهيداً ، ومن مات في أحد الحرمين بعثه الله عز وجل من الآمنين يوم القيامة** » . انتهى

ومن طريق أبي داود رواه البيهقي أيضاً في الشعب[4] .

[٤١٥] وأما حديث حاطب[5] :

فرواه الدار قطني في سننه في كتاب الحج[6] من حديث هارون أبي قزعة ، عن رجل من

---

(١) (٢/ ٢١٨) .

(٢) سبقت الإشارة ألى أنه أخرج حديث جابر المتقدم ، وحديث سلمان هذا ، وقد تعقبه السيوطي في اللآلي المصنوعة (٢/ ١٢٩) فقال : « أفرط المؤلف في إيراد هذين الحديثين في الموضوعات وقد أخرجهما البيهقي في شعب الإيمان واقتصر على تضعيف إسنادهما وقال : إن إسناد حديث جابر أحسن من إسناد حديث سلمان ، والذي أستخير الله فيه الحكم لمتن الحديث بالحسن لكثرة شواهده» ثم خرج حديثاً لعمر ، وآخر لابن عمر ، وثالث لأنس ، ورابع لحاطب ، وخامس لمحمد بن قيس بن مخرمة ثم قال : «فهذه سبع طرق» . وهذا التحسين فيه نظر لأن هذه الطرق كلها ضعيفة كما ذكر الزيلعي ووافقه ابن حجر ، وقد رد الشوكاني في الفوائد المجموعة (ص : ١١٥) على تحسين السيوطي فقال : « وأنا أستخير الله وأحكم بعدم صحة هذا المتن عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وبعدم حسنه ، حتى يأتي البرهان بإسناد تقوم به الحجة» ثم قال : «وقد اعترف صاحب اللآلي بأن جميع طرق هذا المتن لا تخلو عن وضاع أو متروك كما صرح به في وجيزه بعد سياقها » .
وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٢٨) : « وهـذا من غلـط ابن الجوزي في تصرفه فإنه لم يختص بعبد الغفور» .

(٣) (ص : ١٢ ، ١٣) .

(٤) الموضع السابق (٣٨٥٧) (٨/ ٩٢) ، وفي الشعب ومسند أبي داود «من زار قبري ــ أو قال ــ من زارني . . . الحديث» وقد ضعف ابن حجر إسناده لجهالة الراوي عن عمر كما في الكافي (ص : ٢٧) ، وقد رواه البيهقي أيضاً في سننه الكبرى (٥/ ٢٤٥) ثم قال : « هذا إسناد مجهول» .

(٥) حاطب بن أبي بلتعة بن عمرو بن عمير اللخمي المكي ، من مشاهير الصحابة المهاجرين ، شهد بدراً والمشاهد ، وكان رسول النبي صلى الله عليه وسلم إلى المقوقس حاكم مصر ، وقصته قبل فتح مكة مشهورة ، مات سنة ثلاثين للهجرة في خلافة عثمان » .
انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٤٣-٤٥) ، الإصابة (١/ ٣٠٠) .

(٦) (٧٩٣) (٢/ ٢٧٨) .

آل حاطب، عن حاطب قال: **قال رسول الله ﷺ: «من زارني بعد موتي فكأنما زارني في حياتي، ومن مات بأحد الحرمين بعث من الآمنين يوم القيامة»** [(١)] انتهى.

وهارون أبو قزعة[(٢)] قال البخاري: لا يتابع عليه[(٣)] انتهى.

[٤١٦] **وفيه حديث مرسل**: رواه عبدالرزاق في مصنفه في باب حرمة المدينة[(٤)] أخبرنا يحيى بن العلاء البَجَلي[(٥)] وغيره، **عن غالب بن عبيد الله رفع الحديث إلى النبي ﷺ قال: «من زارني كان في جواري ومن مات بأحد الحرمين بعث يوم القيامة من الآمنين»** [(٦)] انتهى.

---

(١) قال ابن حجر في الكافي (ص: ٢٨): «وهو معلول»، قلت: فيه رجل مبهم، وفي رواته ضعفاء كما سيأتي.

(٢) هارون بن قزعة، ويقال بن أبي قزعة، ويقال: هارون أبوقزعة قال ابن عدي: لم ينسب، وقد وردت أسانيد بكل هذه الأسماء في لسان الميزان (٦/ ١٨٠، ١٨١)، وقال فيه: «ضعفه يعقوب بن أبي شيبة، وذكره العقيلي والساجي وابن الجارود في الضعفاء»، وانظر ضعفاء العقيلي / ٣٦١، ٣٦٢، ٣٦٣)، والميزان (٤/ ٢٨٣) والكامل (٧/ ٢٥٨٨).

(٣) لم أجده في تاريخه الكبير والصغير، وأسنده له العقيلي، وعزاه له الذهبي في الميزان وابن حجر في اللسان، واسندابن عدي للبخاري أنه قال: هارون أبوقزعة روى عنه ميمون بن سوار لا يتابع عليه)، قلت: وميمون بن سوار مختلف في اسمه قال العقيلي: «روى عنه سوار بن ميمون، سوار بن منصور في كتاب غيري» وقد رواه البيهقي في الشعب (٣٨٥٥) (٨/ ٩٠، ٩١) وقال: «كذا وجدته في كتابي (يعني الأسود بن ميمون) وقال غيره سوار بن ميمون وقيل: ميمون بن سوار» وقد ذكر ابن حجر بعض هذه التسميات في الأسانيد التي ساقها في ترجمة هارون.

(٤) في آخر كتاب الأشربة، وهو في المطبوع في باب سكنى المدينة (١٧١٦٦) (٩/ ٢٦٧).

(٥) في الأصل: العجلي، والتصويب من (هـ) والمصنف ومصادر ترجمته.

(٦) قال ابن حجر في الكافي (ص: ٢٧): «ويحي وغالب ضعيفان جداً».

قلت: يحيى بن العلاء البجلي أبوسلمة، ويقال: أبوعمرو الرازي، قال عنه الامام أحمد: كذاب يضع الحديث، وقال ابن معين: ليس بشئ، وقال البخاري: تكلم فيه وكيع وغيره، وضعفه الدار قطني، وقال النسائي: متروك، وقال ابن عدي: لا يتابع على رواياته وكلها غير محفوظة، وقال ابن حبان: لا يجوز الإحتجاج به، وقال في التقريب (٢/ ٣٥٥): «رمي بالوضع».

وانظر ترجمته في تهذيب الكمال (٣١/ ٤٨٤-٤٨٨)، تهذيب التهذيب (١١/ ٢٦١، ٢٦٢) وضعفاء النسائي (ص: ٢٤٩)، والدار قطني (ص: ٣٩٤)، والكامل (٧/ ٢٦٥٥-٢٦٥٨) والمجروحين (٣/ ١١٥، ١١٦)، وميزان الاعتدال (٤/ ٣٩٧، ٣٩٨) والجرح والتعديل (٩/ ١٧٩، ١٨٠) والتاريخ الكبير (٨/ ٢٩٧)، والتاريخ الصغير (٢/ ١٣١)، وتاريخ ابن معين (٢/ ٦٥١) (٤/ ٣٦٩).

وغالب بن عبيدالله هو العقيلي الجزري، قال ابن معين: ليس بثقة، وقال الدار قطني والنسائي: متروك، وقال ابن حبان: لا يجوز الإحتجاج بخبره بحال، وقال البخاري: منكر الحديث.

وانظر ترجمته في ضعفاء النسائي (ص: ١٩٥)، الدار قطني (ص: ٣٢٣)، العقيلي(٣/ ٤٣١، ٤٣٢) والكامل (٦/ ٢٠٣٣، ٢٠٣٤)، والمجروحين (٢/ ٢٠١)، وتاريخ ابن معين (٢/ ٤٦٨) (٤/ ٤٢٨) والتاريخ الكبير (٧/ ١٠١)، والتاريخ الصغير (٢/ ١٣٠)، الجرح والتعديل (٧/ ٤٨)، والميزان (٣/ ٣٣١، ٣٣٢).

الحديث الثالث والعشرون :

[٤١٧] عن النبي ﷺ أنه قال : « الحَجُون (١) والبَقِيع (٢) يؤخذ بأطرافهما وينثران في الجنة » ، قال المصنف : وهما مقبرتا مكة والمدينة(٣) .

قلت : غريب جداً(٤) .

الحديث الرابع والعشرون :

[٤١٨] عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : وقف رسول الله ﷺ على ثَنِيَّة الحجون وليس فيها يومئذٍ مقبرة ، فقال : « يبعث الله من هذه البقعة ، ومن هذا الحرم كله سبعين ألفا وجوههم كالقمر ليلة البدر » (٥) .

---

(١) الحَجُون : قال في مشارق الأنوار (١/ ٢٢١) : «بفتح الحاء وضم الجيم وتخفيفها ، الجبل المشرف حذاء مسجد العقبة عند المحصب ، قال الزبير : الحجون مقبرة أهل مكة تجاه دار أبي موسى الأشعري» .
وانظر أخبار مكة للفاكهي (٤/ ٥٨ ، ٥٩) ، تاريخ مكة للأزرقي (ص : ٢٠٩ ، ٢١٠) .

(٢) قال الخليل : «البقيع كل موضع من الأرض فيه شجر» ، والمراد مقبرة المدينة ويُسمى بقيع الغرقد وسمى بذلك لوجود شجر الغرقد فيه وهو كبار العوسج كان نابتاً بالبقيع فقطع عند اتخاذها مقبرة ، وبقيع المدينة موضع قبورها ومتى ذكر دون إضافة فهو هذا (مشارق الأنوار ١/ ١١٥) ، وفاء الوفا (٤/ ١١٥٤) .

(٣) الكشاف ع (١/ ٢٠٤) ، ك (١/ ٤٤٨) في الموضع السابق .

(٤) في (هـ) : ضعيف جداً ، وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٢٨) : « لم أجده» ، وقال السخاوي في المقاصد (ص : ١٨٥) : «أورده الزمخشري في الكشاف ، وبيض له الزيلعي في تخريجه وتبعه شيخنا» وكذا قال الشوكاني في الفوائد المجموعة (ص : ١١٣) ، والعجلوني في كشف الخفاء (١/ ٣٥١) قال : « ذكره في الكشاف وبيض له الزيلعي في تخريجه وتبعه الحافظ ابن حجر وسكت عليه السخاوي ، وقال القاري : لا يعرف له أصل» ، وقول القاري في كتابه الأسرار المرفوعة (ص : ١٩٣) ، ليس فيه «لا يعرف له أصل » .
قلت : آخرجه الثعلبي في تفسيره (ج٢) (ل٧٩/ ب ، ل٨٠/ أ) حيث ذكر أن المراد بقوله تعالى ﴿ومن دخله آمناً﴾ أي آمناً من النار ، ثم قال : ويدل على صحة هذا التأويل ما أخبرنا أبوعبدالله بن فنجويه ، حدثنا أحمد بن محمد بن إسحاق السبني ، حدثنا ابن منيع ، حدثنا زياد بن أيوب ، حدثنا المصلت بن محمد ، عن أبان بن أبي عياش ، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الحجون والبقيع يؤخذ بأطرافهما وينثران في الجنة ، وهما مقبرتا مكة والمدينة» .
قلت : أبان بن أبي عياش فيروز البصري ، قال ابن حجر في التقريب (١/ ٣١) : متروك ، وقد مر .

(٥) الكشاف ع (١/ ٢٠٤) ، ك (١/ ٤٤٨) في الموضع السابق .
قلت : هكذا ورد في الأصل و (هـ) وفي طبعتي الكشاف تتمته «يدخلون الجنة بغير حساب ، يشفع كل واحد منهم في سبعين ألفاً وجوههم كالقمر ليلة البدر » .

قلت: غريب[1].

[٤١٩] وروى الدار قطني [في غرائب مالك][2] من حديث عثمان بن الحسن الرافعي، عن عبدالملك بن الماجشون، ثنا مالك، عن نافع، **عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «ليبعثن من بقيع الغَرْقَد سبعون ألف شهيد يشفع كل شهيد لسبعين ألفا»، قالوا: يا رسول الله أيكون هذا بالمدينة؟، قال: «تُوْفي[3] بشيءٍ من حولها من الأعراب، والذي بعث محمداً بالحق إنه ليبعث إليها يوم القيامة أربعة من الملائكة يسمون الأشداء فيأخذون بأكْنَافِها[4] الأربعة ثم تُنْكَثُ[5] نكثاً في الجنة»**. مختصر.

قال الدار قطني: هذا باطل لا أصل له، والحمل فيه على عثمان بن الحسن الرافعي[6] انتهى.

---

(١) وقال ابن حجر في الكافي (ص: ٢٨): لم أجده.
قلت: أخرجه الديلمي في الفردوس (٨١٢٣) (٥/ ٢٦٠) من حديث ابن مسعود بلفظ المصنف سواء.
وهو عند الثعلبي في تفسيره (ج٢) (ل٧٩ب) حيث رواه بسنده من حديث عبدالرحيم بن زيد العمي، عن أبيه، عن شقيق بن سلمة، عن ابن مسعود به مثله سواء.
وأخرجه أيضاً الفاكهي في أخبار مكة (٢٣٧٠) (٤/ ٥١) من طريق عبد الرحيم العمي به بلفظ المصنف وفيه زيادة.
قلت: عبد الرحيم بن زيد بن الحواري، العمي، قال ابن حجر في التقريب (١/ ٥٠٤): «كذبه ابن معين» وسيأتي.

(٢) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه. (٣) ورد في (هـ): يؤتي.

(٤) الأكناف: جمع كنف بالتحريك وهو: الجانب والناحية. (النهاية ٤/ ٢٠٥).

(٥) ورد في (هـ): بنكث.

(٦) عثمان بن الحسن الرافعي من ولد رافع بن خديج، روى عن عبد الملك بن الماجشون، قال الدارقطني: ضعيف يحدث بالأباطيل، ونقل ابن حجر أن الدار قطني أورد له في غرائب مالك من روايته عن عبد الملك عن مالك، وقال في تلك الروايات: «والحمل فيه على الرافعي واتهم بالوضع»
وانظر ميزان الاعتدال (٣/ ٣٠)، ولسان الميزان (٤/ ١٣٢).
قلت: أشرت إلى تخريج الحديث بلفظه في تفسير الثعلبي وأخبار مكة للفاكهي، وذكره في الفردوس ولم يعزه المصنف لهما ولا لغيرهما، وصرح ابن حجر أنه لم يجده.
وهذا الحديث الذي ذكره عن ابن عمر بمعنى حديث ابن مسعود في ذكر البقيع والعدد وأخرج الطبراني في معجمه الكبير (٤٤٥) (٢٥/ ١٨١، ١٨٢) بسنده من حديث أم قيس بنت محصن قالت: لو رأيتني ورسول الله صلى الله عليه وسلم آخذ بيدي في سكة من سكك المدينة ما فيها بيت حتى انتهى إلى بقيع الغرقد فقال لي: «يا أم قيس»، قلت: لبيك وسعديك يا رسول الله، قال: «لترين هذه المقبرة يبعث الله منها سبعين ألفاً يوم القيامة على صورة القمر ليلة البدر يدخلون الجنة بغير حساب».
وهذا الحديث فيه ذكر العدد مع الوصف مع دخول الجنة، وفي آخره ذكر أن عكاشة قال: وأنا يا رسول الله، قال: وأنت، فقام آخر فقال: وأنا يا رسول الله، قال: «سبقك بها عكاشة»، وقصة عكاشة مشهورة في غير هذا الحديث وأول الحديث فيه أنها كانت مع النبي صلى الله عليه وسلم وحده.
وذكر الهيثمي الحديث في مجمع الزوائد (٤/ ١٣) وقال: فيه من لم أعرفه.
قلت: ورد مثل هذا في شأن مقبرة بني سلمة كما ذكره السمهودي في وفاء الوفا (٣/ ٨٨٧، ٨٨٨).

الحديث الخامس والعشرون:

[٤٢٠] **عن النبي ﷺ قال: من صَبَرَ على حَرِّ مكة ساعة من نهار تباعدت عنه[١] جهنم مسيرة مائتي عام[٢].**

قلت: غريب.

[٤٢١] وروى العقيلي في كتابه في الضعفاء[٣] عن الحسن بن رُشَيْد، عن ابن جريج، عن عطاء، **عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من صبر في حر مكة ساعة (بَاعَدَ الله جهنم منه سبعين خريفاً»**. انتهى.

ثم قال: حديث باطل لا أصل له، والحسن بن رشيد هذا في حديثه وهم، ويحدث بالمناكير[٤]. انتهى.

وذكره أبوالوليد بن عبدالله الأزرقي في آخر كتابه تاريخ مكة[٥] بغير إسناد فقال: وقال رسول الله ﷺ: من صبر على حر مكة ساعة)[٦] من نهار تباعدت منه جهنم مسيرة مائتى عام انتهى.

---

(١) ورد في (هـ): عنه، وهو كذلك في طبعتي الكشاف.

(٢) الكشاف ع (١/ ٢٠٤)، ك (١/ ٤٤٨) في الموضع السابق.

(٣) (١/ ٢٢٦) في آخر ترجمة الحسن بن رُشَيد.

(٤) ليس في العقيلي: يحدث بالمناكير، وقد أثبتها كذلك ابن حجر في الكافي (ص: ٢٨)، ونص على أن العقيلي قال عنه: «في حديثه وهم يحدث بالمناكير» في اللسان (٢/ ٢٠٦).
قال أبوحاتم: مجهول، وعن ابنه: حديثه يدل على الإنكار، وقال الذهبي: فيه لين، انظر الجرح والتعديل (٣/ ١٤)، الميزان (١/ ٤٩٠)، اللسان (٢/ ٢٠٦).

(٥) لم أقف عليه بعد طول بحث، وقد أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١٥٦٥) (٢/ ٣١٠، ٣١١) من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ «من صبر على حر مكة ساعة من نهار تباعدت عنه النار»، وكذا (١٥٦٦) (٢/ ٣١١) مثله إلا أنه قال «تباعدت منه جهنم مائة عام، وتقربت منه الجنة مسيرة مائة عام»، وكلاهما في إسناده عبد الرحيم العمي، وستأتي ترجمته والكلام عليه.

(٦) ما بين القوسين ساقط من الأصل، والإستدراك من (هـ).
وهو لازم لإكمال النص، ومطابق لما في الكافي (ص: ٢٨)، وبه يستقيم الكلام، وينطبق مع ما جاء في ضعفاء العقيلي.
وقد وقع لناسخ الأصل هاهنا خلط وسبق قلم يتضح من نصه وما سأعلق به عليه، حيث أن النص في الأصل في هذا الموضع كالتالي:
«من صبر في حر مكة ساعة من نهار تباعدت منه جهنم مسيرة مائتي عام» انتهى. وذكرهُ أبوشجاع الديلمي في كتاب الفردوس من حديث أنس بن مالك: (من صبر على حر مكة ساعة من نهار تباعدت عنه جهنم مسيرة مائة عام، وتقربت منه الجنة مسيرة مائة عام. انتهى.
وذكره أبو شجاع الديلمي في كتاب الفردوس من حديث أنس بن مالك من صبر على حر مكة ساعة من نهار تباعدت عنه جهنم مسيرة مائة عام، وتقربت منه الجنة مسيرة مائة عام» انتهى. =

وذكره أبوشجاع الديلمي في كتاب الفردوس[1] **من حديث أنس بن مالك: « من صبر على حر مكة ساعة من نهار تباعدت عنه جهـنم مسيرة مائة عام ، وتقربت منه الجنة مسيرة مائة/عام » ٣٧/ أ** ، انتهى .

وهو على اصطلاحه في ذكر الراوي وحذف اسم النبي ﷺ . [2]

الحديث السادس والعشرون :

روي أن رسول الله ﷺ فَسَّرَ الاستطاعة بالزاد والراحلة[3] .

قلت : روي من حديث ابن عمر ، ومن حديث أنس .

[٤٢٢] أما حديث ابن عمر :

فرواه الترمذي[4]

وابن ماجه[5] من حديث إبراهيم بن يزيد الخُوْزِي ، عن محمد بن عباد بن جعفر ، **عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ أنه قال : « السبيل الزاد والراحلة»** . مختصر[6] .

= قلت : لعله غلط أولاً فنقل نص حديث العقيلي كما عند الزمخشري ، ثم سبق نظره فتجاوز سطرين أو ثلاثة وجاء عند كلمة «وذكره» فلم يكتب «أبوالوليد الأزرقي» بل وقع نظره على ما بعده فكتب عن الحديث عند الديلمي ، ثم غلط فأعاده ، ولعله تنبه ليضرب على النص الأول للديلمي ويصححه ثم نسي ، وبالجملة فالخلط واضح والزيادة والتصويب صحيح والله أعلم .

وفي تفسير الثعلبي (ج٢) (ل٧٩/ أ) ذكره بإسناد حديث الحجون والبقيع حيث قال : وبه عن عبدالرحيم بن زيد العمي ، عن أبيه ، عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من صبر . . . إلى آخره سواء .

(١) لم أجده فيه ، وعزاه بهذا اللفظ في كنز العمال (٣٤٧٠٤) (١٢/ ٢١٠) إلى أبي الشيخ وقال : «عن أبي هريرة ، وفيه عبدالرحيم بن زيد العمي متروك ، عن أبيه وليس بالقوي» وكذا هو في الجامع الكبير (جامع الأحاديث ٦/ ٧٦٩) ، قلت : وهو في كتاب الثواب .

وعبدالرحيم بن زيد بن الحواري أبوزيد العَمِّي البصري ، قال البخاري : وأبو حاتم والنسائي : متروك ، وضعفه ابن معين والجوزجاني وأبوداود وانظر ترجمته في تهذيب الكمال (٨/ ٣٣-٣٦) ، تهذيب التهذيب (٦/ ٣٠٥، ٣٠٦) وضعفاء النسائي (ص : ١٦١) والعقيلي (٣/ ٧٨، ٧٩) ، وابن عدي (٥/ ١٩٢٠، ١٩٢١) والجرح والتعديل (٥/ ٣٣٩، ٣٤٠) ، والتاريخ الكبير (٦/ ١٠٤) ، وأحوال الرجال للجوزجاني (ص : ١٩٧) ، وضعفاء الدار قطني (ص : ٢٧٧) ، والميزان (٢/ ٦٠٥) والمجروحين (٢/ ١٦١-١٦٣) ، وفي التقريب (١/ ٥٠٤) : كذبه ابن معين .

(٢) ذكر في مقدمته أنه جمع عشرة آلاف حديث وقال (١/ ٧) : « وحذفت أسانيدها وحذوتها مبوبة أبواباً على حروف المعجم ، ومفصلة فصولاً حسب تقارب ألفاظ النبي صلى الله عليه وسلم وذكرت على رأس كل حديث منها راويه عن النبي صلى الله عليه وسلم .

(٣) الكشاف ع (١/ ٢٠٤) ، ك (١/ ٤٤٨) عند تفسير قوله ﴿ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا﴾

(٤) في كتاب الحج ، باب : ما جاء في إيجاب الحج بالزاد والراحلة (٨١٣) (٣/ ١٧٧) وأخرجه كذلك في التفسير ، سورة آل عمران (٢٩٩٨) (٥/ ٢٢٥) .

(٥) في كتاب المناسك ، باب : ما يوجب الحج (٢٨٩٦) (٢/ ٩٦٧) .

(٦) لفظهما «جاء رجل إلى النبي فقال : يا رسول الله ما يوجب الحج ؟ قال : الزاد والراحلة» وعند ابن ماجه زيادة ألفاظ . =

[٤٢٣] **وأما حديث أنس:**

فرواه الحاكم في مستدركه(١) من حديث سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، **عن أنس في قوله تعالى ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾ . قيل: يا رسول الله ما السبيل؟ قال: الزاد والراحلة** . انتهى.

وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه(٢) .

وروي من طرق أخرى وفيه كلام طويل استوفيناه في أحاديث الهداية(٣) .

= قلت: ذكره المصنف في نصب الراية (٣/ ٨) بنصه كاملاً ثم قال: قال الترمذي: حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث إبراهيم بن يزيد الخوزي، وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه. انتهى.

ثم قال: وإبراهيم بن يزيد قال في الإمام: قال فيه أحمد والنسائي وعلى بن الجنيد: متروك، وقال ابن معين: ليس بثقة، وقال مرة: ليس بشيء، وقال الدار قطني: منكر الحديث. انتهى.

وقال عبد الحق في الأحكام الوسطى (٢/ ٢٥٨): «في إسناده إبراهيم بن يزيد الحوزي، وقد تكلم فيه من قبل حفظه، وترك حديثه».

قلت: في التقريب (١/ ٤٦): إبراهيم بن يزيد الخوزي متروك الحديث.

وقال في الكافي (ص: ٢٨): ضعيف.

(١) في كتاب المناسك (١/ ٤٤٢).

(٢) تتمة كلامه: «وقد تابع حماد بن سلمه سعيداً على روايته عن قتادة». قلت: ووافقه الذهبي.

ثم أسند الحاكم رواية حماد وقال عقب الحديث: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي، وقال ابن حجر في الكافي (ص: ٢٨): «وهو معلول».

قلت: لم يعلق عليه المصنف في نصب الراية، وقال البيهقي في السنن (٤/ ٣٣٠): «وروي عن سعيد بن أبي عروبة، وحماد بن سلمة، عن قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم في الزاد والراحلة ولا أراه (أي الوصل) إلا وهماً»، ثم روى بسنده عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن مرسلاً ثم قال: «هذا هو المحفوظ عن قتادة عن الحسن عن النبي مرسلاً».

ونقل ابن حجر في التلخيص (٢/ ٢٢١) كلام البيهقي ثم قال: «وقد رواه الحاكم من حديث حماد بن سلمة عن قتادة، عن أنس أيضاً، إلا أن الراوي عن حماد هو أبوقتادة عبدالله بن واقد الحراني، وقد قال أبوحاتم: هو منكر الحديث».

قلت: عبد الله بن واقد الحراني، قال ابن حجر في التقريب (١/ ٤٥٩): «متروك، وكان أحمد يثني عليه، وقال: لعله كبر واختلط، وكان يدلس».

(٣) نصب الراية (٣/ ٧-١٠)، وقد أخرجه فيه من حديث ابن عمر، وابن عباس، وأنس، وعائشة، وجابر، وعبدالله بن عمرو بن العاص، وابن مسعود.

قلت: لخص ابن حجر في الكافي (ص: ٢٨) ما في النصب فقال بعد ذكر حديث ابن عمر وأنس: «وأخرجه ابن ماجه عن ابن عباس، وإسناده ضعيف، والصحيح عنه قوله، كما أخرجه ابن المنذر وقال: لا يثبت مرفوعاً، وفي الباب عن علي وابن مسعود وعائشة وجابر وعبدالله بن عمرو، وأخرجها الدار قطني بأسانيد ضعيفة».

وقال الزيلعي في نصب الراية (٣/ ١٠): قال الشيخ في الإمام: «وقد خرج الدار قطني هذا الحديث عن جابر، وأنس، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وعبدالله بن مسعود، وعائشة وليس فيها إسناد يحتج به»، وهذا قول عبد الحق في الأحكام الوسطى (٢/ ٢٥٨) =

الحديث السابع والعشرون:

قال النبي ﷺ : « من مات ولم يحج فليمت إن شاء يهودياً أو نصرانياً »[1] .

قلت: روي من حديث علي ، ومن حديث أبي أمامة ، ومن حديث أبي هريرة .

[٤٢٤] **أما حديث علي :**

فرواه الترمذي[2] من حديث هلال بن عبدالله الباهلي مولى ربيعة ، ثنا أبوإسحاق الهمداني ، عن الحارث ، **عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «من ملك زاداً وراحلة تبلغه إلى بيت الله ولم يحج فلا عليه أن يموت يهودياً أو نصرانياً »** [3] انتهى .

وقال: حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وفي إسناده مقال ، وهلال بن عبدالله مجهول ، والحارث يُضعّف في الحديث[4] . انتهى .

ورواه البيهقي في شعب الإيمان[5] ، وقال: تفرد به هلال مولى ربيعة[6] .

(ورواه البزار في مسنده [7] كذلك وقال: لا نعلمه يُروى عن علي إلا من هذا الوجه ، وهلال مولى ربيعة هذا[8]) بصري حدث عنه غير واحد من البصريين عفان بن مسلم ،

= وقال ابن حجر في التلخيص (٢/ ٢٢١): «وقد قال عبدالحق: إن طرقه كلها ضعيفة ، وقال أبوبكر بن المنذر: لا يثبت الحديث في ذلك مسنداً ، والصحيح من الروايات رواية الحسن المرسلة» .
وقال الطبري في تفسيره (٧/ ٤٥): «فأما الأخبار التي رويت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك بأنه «الزاد والراحلة» فإنها أخبار في أسانيدها نظر ، لا يجوز الإحتجاج بمثلها في الدين» .

(١) الكشاف ع (١/ ٢٠٥) ، ك (١/ ٤٤٩) عند تفسير قوله ﴿ ومن كفر فإن الله غني عن العالمين ﴾ .

(٢) في كتاب الحج ، باب: ما جاء في التغليظ في ترك الحج (٨١٢) (٣/ ١٧٦) .

(٣) تمامه عند الترمذي، وذلك أن الله يقول في كتابه ﴿ ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا﴾ .

(٤) سنن الترمذي (٣/ ١٧٧) ، وهلال بن عبد الله الباهلي ، أبو هاشم البصري قال في التقريب (٢/ ٣٢٤) : متروك ، و الحارث بن عبدالله الأعور الهمداني قال في التقريب (١/ ١٤١): «كذبه الشعبي في رأيه ورمي بالرفض وفي حديثه ضعف » .

(٥) في الباب الخامس والعشرين ، باب: المناسك (٣٦٩٢) (٧/ ٥٣٦) .

(٦) إلى هنا انتهى كلام البيهقي .

(٧) (٨٦١) (٣/ ٨٧ ، ٨٨) .

(٨) مابين القوسين ليس في الأصل ، والإستدراك من «هـ» وهي زيادة صحيحة ولازمة للآتي:
أ - بحذفه كما في الأصل يتصل القول كله منسوباً إلى البيهقي ، وليس صحيحاً ، لأن البيهقي لم يذكر سوى تفرد هلال .
ب- ذكر ابن حجر في الكافي (ص: ٢٨) عقب كلام الترمذي ، تخريج البزار للحديث فقال: «وأخرجه البزار من هذا الوجه ، وقال: لا نعلمه يروى عن علي إلا من هذا الوجه» .
جـ- هذا مطابق لما في مسند البزار .

ومسلم بن إبراهيم وغيرهما[1] . انتهى .

وهذا يدفع قول الترمذي إنه مجهول إلا أن يريد جهالة الحال[2] .

ورواه ابن عدي في الكامل[3]

والعقيلي في ضعفاءه[4] ، وأعلاه بهلال ، قال ابن عدي : وهلال معروف بهذا الحديث ، ثم أسند إلى البخاري أنه قال فيه : منكر الحديث[5]

وقال العقيلي : لا يتابع عليه[6] .

[٤٢٥] وأما حديث أبي أمامة :

فرواه الدارمي في مسنده[7] أخبرنا يزيد بن هارون ، عن شريك ، عن ليث ، عن عبدالرحمن بن سابط ، **عن أبي أمامة قال : قال رسول الله ﷺ : « من لم يمنعه من الحج حاجة ظاهرة ، أو سلطان جائر ، أو مرضٌ حابس ، ومات ولم يحج فليمت إن شاء يهودياً وإن شاء نصرانياً »**. انتهى .

وكذلك رواه البيهقي في شعب الإيمان[8]

---

(١) مسند البزار (٣/ ٨٨) ، قلت : وروى عنه كذلك حبان بن هلال ، وعمرو بن عاصم الكلابي ، وهلال بن فياض اليشكري كما في تهذيب الكمال (٣٠/ ٣٤٣) .
وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/ ٧٥) وقال : « رواه البزار وفيه الحارث وهو ضعيف » .

(٢) جهالة العين : أن يعرف الراوي باسمه لكن لم يرو عنه سوى واحد ، وأما جهالة الحال : فهي أن يروي عنه اثنان فأكثر لكن لم ينص على عدالته ، وقال ابن الصلاح : «ومن روى عنه عدلان وعيّناه فقد ارتفعت عنه هذه الجهالة» ، وقال الخطيب : «وأقل ما ترتفع به الجهالة أن يروي عن الرجل اثنان فصاعداً من المشهورين بالعلم كذلك» .
وانظر مقدمة ابن الصلاح (١١١-١١٤) ، والكفاية (ص : ٨٨) .

(٣) (٧/ ٢٥٨٠) . (٤) (٤/ ٣٤٨) .

(٥) وقول البخاري ثابت في تهذيب الكمال (٣٠/ ٣٤٣) ، وقال ابن عدي عن الحديث : ليس الحديث بمحفوظ .

(٦) (٤/ ٣٤٨) .
قلت : «قال ابن حجر في الكافي (ص ٢٨) : «أخرجه ابن عدي والعقيلي في ترجمة هلال ونقلا عن البخاري أنه منكر الحديث » .
قلت : ليس في المطبوع من ضعفاء العُقيلي ذكر قول البخاري

(٧) السنن ، كتاب المناسك ، باب : من مات ولم يحج (٢/ ٢٨) .

(٨) في الباب الخامس والعشرين ، باب : المناسك (٣٦٩٣) ، (٧/ ٥٣٦ ، ٥٣٧) .
وقال البيهقي عقبه : « وهذا إن صح فإنما أراد - والله أعلم - إذا لم يحج وهو لا يرى تركه مأثماً ولا فعله براً » .
قلت : في إسناده ليث هو ابن أبي سليم بن زُنَيم القرشي ، قال فيه الإمام أحمد : مضطرب الحديث ، ولكن حدث عنه الناس ، وقال ابن معين : ضعيف ، وقال مرة : ضعيف إلا أنه يكتب حديثه ، وكان ابن عيينة يضعفه ، وقال أبو حاتم وأبو زرعة ، لا يشتغل به ، هو مضطرب الحديث ، وقال ابن عدي : ومع الضعف الذي فيه يكتب حديثه ، وضعفه ابن سعد والجوزجاني والنسائي =

[٤٢٦] ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه(١) حدثنا أبوالأحوص(٢) سلام بن سليم، عن ليث، عن عبد الرحمن بن سابط، عن النبي ﷺ فذكره مرسلاً.

[٤٢٧] **وأما حديث أبي هريرة:**

فرواه ابن عدي في كامله(٣) من حديث عبدالرحمن القطامي، ثنا أبوالمهَزِّم، **عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من مات ولم يحج حجة الإسلام من غير وجع حابس، أو سلطان جائر فليمت أي الميتتين شاء إما يهودياً وإما نصرانياً»**. انتهى.

ورواه ابن الجوزي في الموضوعات من طريق ابن عدي(٤) ثم قال: هذا حديث لا يصح،

= والدار قطني، وقال يعقوب بن شيبة: هو صدوق ضعيف الحديث، وقال الساجي: صدوق فيه ضعف، وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ١٣٨): «صدوق اختلط جداً، ولم يتميز حديثه فترك».
وانظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢٤/ ٣٧٩-٢٨٨)، تهذيب التهذيب (٨/ ٤٦٥-٤٦٨)، علل أحمد (١/ ٤٠٠)، تاريخ الدارمي (ص: ١٥٩، ١٩٣)، الجرح والتعديل (٧/ ١٧٧-١٧٩). الضعفاء للعقيلي (٤/ ١٤-١٧)، وللنسائي (ص: ٢٠٩)، ولابن الجوزي (٣/ ٢٩)، ميزان الاعتدال (٣/ ٤٢٠-٤٢٣)، أحوال الرجال (ص: ٩١)، طبقات ابن سعد (٦/ ٣٤٩).

(١) لم أقف عليه فيه.
وفي الدر المنثور (٢/ ٥٦) قال: «وأخرج سعيد بن منصور وأحمد في كتاب الإيمان وأبويعلى والبيهقي عن أبي أمامة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من مات ولم يحج حجة الاسلام لم يمنعه مرض حابس أو سلطان جائر أو حاجة ظاهرة فليمت على أي حال شاء يهودياً أو نصرانياً» وأخرج ابن المنذر عن عبد الرحمن بن سابط مرفوعاً مرسلاً مثله».

(٢) في الأصل و (هـ) زيادة كلمة (عن) فيكون النص «حدثنا أبوالحوص عن سلام بن سليم» وفي الهامش الأيسر مقابل هذا الموضع ما نصه: «عن هنا زائدة، بخط الحافظ ابن حجر» وأبوالأحوص هو سلام بن سليم الحنفي مولاهم ثقه متقن (التقريب ١/ ٣٤٢).

(٣) (٤/ ١٦٢٠) في ترجمة عبد الرحمن بن القطامي، وكذا سماه كل من ترجمه ممن وقفت عليه وسيأتي، وفي الأصل و (هـ) عبد الرحمن القطامي.

(٤) (٢/ ٢٠٩) وظاهر كلام المصنف وكذا ابن حجر في الكافي (ص: ٢٨) أن ابن الجوزي لم يرو في الموضوعات سوى حديث أبي هريرة، وليس كذلك بل روى بسنده حديث علي من طريق هلال بن عبدالله، وحديث أبي أمامه من طريق عبد الرحمن بن سابط، ومن طريق آخر عن شريك، عن سالم بن أبي الجعد عن أبي أمامة وروى حديث أبي هريرة من طريق ابن عدي كما ذكره المصنف.
قلت: قال ابن حجر في الكافي (ص: ٢٨): «وهذا من غلط ابن الجوزي في تصرفه، لأن الطريق إلى أبي أمامه ليس فيه من اتهم بالكذب، فضلاً عمن كذب»، وذكر في تلخيص الحبير (٢/ ٢٢٢، ٢٢٣) تخريج الحديث عن علي وأبي أمامة وأبي هريرة وتوسع فعزا حديث أبي أمامة إلى سعيد بن منصور في السنن وأحمد في الايمان وأبويعلى والبيهقي، وذكر إرساله من طريق ابن سابط عن أحمد وابن أبي شيبة، وأورد له طريقاً أخرى عند أبي يعلى، ثم خرج حديث علي ونقل عن العقيلي أنه قال: «وقد روي موقوفاً عن علي ولم يرو مرفوعاً من طريق أحسن من هذا» ونقل عن المنذري أنه قال: «طريق أبي أمامة على ما فيها أصلح من هذه» ثم خرج حديث أبي هريرة، وضعف سائر الروايات والطرق ثم قال: «وله طريق صحيحة إلا أنها موقوفة» وخرج هذه الرواية من قول عمر في سنن سعيد بن منصور والبيهقي ثم قال: «وإذا انضم هذا الموقوف =

وأبو المهزم يزيد بن سفيان قال ابن معين : ليس حديثه بشيء[1] ، وقال النسائي : متروك[2]

وفيه عبد الرحمن القطامي قال الفلاس : كان كذاباً .[3] انتهى .

الحديث الثامن والعشرون:

قال المصنف رحمه الله : ونحوه من التغليظ «من ترك الصلاة متعمداً فقد كفر»[4] .

[٤٢٨] قلت : رواه بهذا /[5] اللفظ البزار في مسنده من حديث راشد الحماني ، ٣٧/ ب عن **شهر بن حوشب ، عن أم الدرداء ، عن أبي الدرداء قال : أوصاني أبو القاسم ﷺ أن لا أشرك بالله شيئاً وإن حُرِّقت ، ولا أترك صلاة مكتوبة متعمداً ، فمن تركها متعمداً فقد كفر ، ولا أشرب الخمرَ فإنّها مفتاح كل شر . انتهى .**

= إلى مرسل ابن سابط علم أن لهذا الحديث أصلاً ومحمله على من استحل الترك وتبين بذلك خطأ من ادعى أنه موضوع » ، وقد نقل السيوطي في اللآلي المصنوعة (٢/ ١١٨ ، ١١٩) سائر كلام ابن حجر ونقل عن ابن جماعة أنه قال : ولا التفات إلى قول ابن الجوزي : إن حديث علي موضوع ، وكيف يصفه بالوضع وقد أخرجه الترمذي وقال : وكل حديث فيه معمول به إلا حديثين ليس هذا أحدهما » ، ونقل كذلك عن الزركشي في تخريج أحاديث الرافعي أنه قال : « أخطأ ابن الجوزي بذكر هذا الحديث في الموضوعات إذ لا يلزم من الجهل بحال الراوي أن يكون حديثه موضوعاً » ، ونقل كلام السيوطي ابن عراق في تنزيه الشريعة (٢/ ١٦٨) وقال : « وتعقبه الحافظ ابن حجر أيضاً فيما رأيته بخطه على حاشية الموضوعات لابن درباس بأن ابن الجوزي نفسه قد أخرج هذه الأحاديث في التحقيق محتجاً بها فإن كانت موضوعة فكيف جاز له الاحتجاج بها» .

(١) كذا ذكره ابن الجوزي في الضعفاء والمتروكين له (٣/ ٢٠٩) ، وفي الجرح والتعديل (٩/ ٢٦٩) عن ابن معين : ضعيف ، وقال مرة : لا شيء .
وانظر ترجمته وتضعيفه في : تهذيب الكمال (٣٤/ ٣٢٧-٣٢٩) ، تهذيب التهذيب (١٢/ ٢٤٩ ، ٢٥٠) والضعفاء للدار قطني (ص : ٣٩٩) ، وللعقيلي (٤/ ٣٨٣ ، ٣٨٤) . ولابن عدي (٧/ ٢٧٢١ ، ٢٧٢٢) وتاريخ ابن معين (٢/ ٦٧١) (٣/ ٣٣٩) ، والتاريخ الكبير (٨/ ٣٣٩) ، والجرح والتعديل (٩/ ٢٦٩) ، والمجروحين (٣/ ٩٩) ، وميزان الاعتدال (٤/ ٤٢٦) .

(٢) الضعفاء والمتروكون للنسائي (ص : ٢٥٥) .

(٣) انظر ترجمته وتضعيفه في الجرح والتعديل (٥/ ٢٧٩) ، المجروحين (٢/ ٤٨) ، الميزان (٢/ ٥٨٢ ، ٥٨٣) ، اللسان (٣/ ٤٢٦) ، الكامل (٤/ ١٦٢٠ ، ١٦٢١) .

(٤) الكشاف ع (١/ ٢٠٥) ، ك (١/ ٤٤٩) في الموضع السابق .

(٥) في هذا الموضع كرر الناسخ عبارة (رواه بهذا) .

ثم قال: وأبو محمد راشد الحِمّاني بصري ليس به بأس، وشهر بن حوشب روى الناس عنه واحتملوا حديثه. انتهى.

وفي الإمام[1] قال أبوحاتم: راشد الحماني صالح الحديث[2]، وشهر وثقه أحمد[3]، وابن معين[4].

---

(١) فصل: في ما استدل به على أن ترك الصلاة كفر، وما يمكن أن يستدل به عليه (خ)(غيرمرقمة) لكنه أورده بلفظ مطوّل أوله: أوصاني رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ألا تشرك بالله... الحديث وفيه: فمن تركها متعمداً فقد برئت منه الذمة.

(٢) الجرح والتعديل (٣/ ٤٨٤)، وهو راشد بن نَجِيح الحِمّاني أبومحمد البصري وبعضهم جعل راشد بن نجيح رجل، وراشد أبومحمد الحماني رجل آخر، وانظر ترجمته في تهذيب الكمال (٩/ ١٦-١٨)، تهذيب التهذيب (٣/ ٢٢٨)، والكاشف (١/ ٢٣١)، والتاريخ الكبير (٣/ ٢٩٤، ٢٩٥)، وثقات ابن حبان (٤/ ٢٣٤)، وميزان الإعتدال (٢/ ٣٦).
وقال في التقريب (١/ ٢٤٠): صدوق ربما أخطأ.

(٣) الجرح والتعديل (٤/ ٣٨٢-٣٨٣)، وعن أحمد أيضاً أنه قال فيه: ليس به بأس، كما في تهذيب الكمال.

(٤) تاريخ ابن معين (٢/ ٢٦٠): ثبت، وتوثيقه عنه في تهذيب الكمال، وشهر بن حوشب الأشعري، اختلف في كنيته ونقل الترمذي عن البخاري أنه قال: شهر حسن الحديث، ووثقه كذلك العجلي، ويعقوب بن شيبة وغيرهم، وضعفه النسائي وابن عدي، وابن حبان، والبيهقي، وغيرهم، وقال ابن القطان: لم أسمع لمضعفه حجة وقال ابن حجر في التقريب (١/ ٣٥٥): صدوق كثير الإرسال والأوهام، وانظر ترجمته في تهذيب الكمال (١٢/ ٥٧٨-٥٨٩) تهذيب التهذيب (٤/ ٣٦٩-٣٧٢) الجرح والتعديل (٤/ ٣٨٢، ٣٨٣)، التاريخ الكبير (٤/ ٢٥٨، ٢٥٩)، والتاريخ الصغير (١/ ٢٩٠)، وتاريخ ابن معين (٢٠/ ٢٦٠) الميزان (٢/ ٢٨٣-٢٨٥)، الكامل (٤/ ١٣٥٤-١٣٥٨)، المجروحين (١/ ٣٦١، ٣٦٢)، الضعفاء للنسائي (ص: ١٣٤)، وللعقيلي (١/ ١٩١، ١٩٢) وأحوال الرجال (ص: ٩٦)، والثقات للعجلي (ص: ٢٢٣) ولابن شاهين (ص: ١١١).
قلت: أخرجه من هذا الطريق ابن ماجة في سننه، في كتاب الأشربة، باب: الخمر مفتاح كل شر (٣٣٧١) (٢/ ١١١٩) لكنه مختصر ليس فيه إلا ذكر الخمر، بينما أخرجه في كتاب الفتن، باب: الصبر على البلاء من طريق الحماني به (٤٠٣٤) (٢/ ١٣٣٩) نحوه، إلا أنه قال: «ولا تترك صلاة مكتوبة متعمداً، فمن تركها متعمداً فقد برئت منه الذمة»، وأخرجه أيضاً المروزي في الصلاة (٩١١) (٢/ ٨٨٤، ٨٨٥) من طريق الحماني به بلفظ ابن ماجة وفيه زيادة ألفاظ، كما ذكر ابن دقيق في الإمام.
قلت: فرواية ابن ماجه فيها لفظ «متعمداً» كما مر، وليس كما سيذكر المصنف حيث قال: والحديث رواه أصحاب السنن لم يقولوا فيه «متعمداً». =

[٤٢٩] وقال الدار قطني في علله : حديث : « من ترك الصلاة متعمداً فقد كفر » رواه أبوالنضر هاشم بن القاسم ، عن أبي جعفر الرازي ، عن الربيع عن أنس [١]، عن النبي ﷺ، وخالفه علي بن الجعد فرواه عن أبي جعفر ، عن الربيع مرسلاً ، والمرسل أشبه بالصواب[٢]. انتهى .

[٤٣٠] والحديث رواه أصحاب السنن لم يقولوا فيه (متعمداً) فرواه الترمذي في الإيمان[٣] والنسائي[٤].

= وقال البوصيري في الزوائد (٢/ ٣٠٤) : « هذا إسناد حسن ، وشهر مختلف فيه » ، وقال في موضع الأشربة (٢/ ١٩٥) : « هذا إسناد حسن ، وله شاهد من حديث ابن عمر رواه الإمام أحمد في مسنده ، ورواه الحاكم من حديث ابن عباس وقال : هذا حديث صحيح الإسناد » .
قلت : تحسينه بالشواهد حسن .

(١) في الأصل « عن الربيع بن أنس عن النبي » ، وهو خطأ والتصويب من (هـ) ، ويؤيده ما بعده ، وفي الكافي (ص: ٢٨) : « عن الربيع بن أنس ، عن أنس » .

(٢) ذكر رواية الربيع عن أنس وقول الدار قطني ابن حجر في التلخيص (٢/ ١٤٨) وعنه الشوكاني في نيل الأوطار (٢/ ٣٧١) ولم أقف على رواية أنس في مسند ابن الجعد ، ولم أقف عليها من هذا الطريق وقد أخرج ابن ماجه (١٠٨٠) (١/ ٣٤٢) من طريق يزيد الرقاشي عن أنس مرفوعاً ولفظه «ليس بين العبد والشرك إلا ترك الصلاة ، فإذا تركها فقد أشرك» ، وأخرجه من طرق مختلفة عن يزيد الرقاشي عن أنس ، المروزي في الصلاة (٨٩٧) إلى (٨٩٠٠) (٢/ ٨٧٩-٨٨١) ، وقد توسع المروزي في جمع روايات وألفاظ حديث ترك الصلاة ولم يذكر فيها عن الربيع عن أنس شيئاً والله أعلم .
قال البوصيري في مصباح الزجاجة (١/ ٢٠٣) : « هذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبان الرقاشي » .
قلت : قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٣٦١) : « يزيد بن أبان الرقاشي : ضعيف » .

(٣) باب : ما جاء في ترك الصلاة (٢٦٢١) (٥/ ١٣، ١٤) .

(٤) كتاب الصلاة ، باب الحكم في تارك الصلاة (١/ ١٣١، ١٣٢) .

وابن ماجه في الصلاة[1] من حديث الحسين بن واقد ، ثنا عبدالله بن بريدة، **عن بريدة قال: قال رسول الله ﷺ: « العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر»**. انتهى

ورواه ابن حبان في صحيحه في النوع الخامس والعشرين[2] من القسم الثالث[3] .

والحاكم في مستدركه في الإيمان[4] ، وقال : صحيح على شرطهما ، **ولا يعرف له علة** بوجه من الوجوه[5] .

[٤٣١] قال: وله شاهد بإسناد صحيح على شرطهما ، ثم أخرج **عن أبي هريرة[6] قال: «كان أصحاب رسول الله ﷺ لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفراً غير الصلاة»** ، انتهى .

[٤٣٢] وفي الإمام[7] : روى الترمذي[8] ثنا قتيبة ، عن بشر بن المفضل ، عن الجُرَيْرِي ، **عن عبد الله بن شقيق العقيلي قال: «كان أصحاب محمد ﷺ لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفراً غير الصلاة »** ، انتهى ، قال[9]: وهؤلاء رجال الصحيح . انتهى .

[٤٣٣] وروى مسلم[10] من حديث أبي الزُّبَيْر ، **عن جابر ، عن النبي ﷺ قال: « بين الرجل وبين الكفر ترك الصلاة »** .

ورواه أبوداود[11] والترمذي[12] والنسائي[13] وابن حبان[14] ، ولفظهم **« بين العبد**

---

(١) باب : ما جاء في ترك الصلاة (١٠٧٩) (١/ ٣٤٢) .

(٢) في الأصل و (هـ) «الخامس عشرين» .

(٣) في كتاب الصلاة ، باب: الوعيد على ترك الصلاة (١٤٥٤) (٤/ ٣٠٥) .

(٤) (١/ ٦، ٧) .

(٥) تتمة كلامه « فقد احتجا جميعاً بعبدالله بن بريدة عن أبيه ، واحتج مسلم بالحسين بن واقد ، ولم يخرجاه بهذا اللفظ» . ووافقه الذهبي .

(٦) (١/ ٧) وقال الذهبي: لم يتكلم عليه وإسناده صالح .

(٧) لم أجده في القسم الموجود منه .

(٨) في الموضع السابق (٢٦٢٢) (٥/ ١٤) .

(٩) القائل صاحب الإمام «ابن دقيق» وليس الترمذي ، وقال ابن حجر في الكافي (ص: ٢٩) : إسناده صحيح

(١٠) في كتاب الإيمان ، باب: بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة (١٣٤) (١/ ٨٨) .

(١١) في كتاب السنة ، باب: ردِّ الارجاء (٤٦٧٨) (٥/ ٥٨، ٥٩) .

(١٢) في الموضع السابق (٢٦١٨) (٢٦١٩) (٥/ ١٣) .

(١٣) في الموضع السابق (١/ ٢٣٢) وهي رواية ساقطة من الأصل في السنن الصغرى وأشير في الحاشية إلى زيادة هذه الرواية في إحدى نسخ السنن ، وكذلك أشار إلى هذه الرواية من طريق ابن جريج عن أبي الزبير ، المزي في تحفة الأشراف (٢/ ٣٢٠) .

(١٤) في الموضع السابق (١٤٥٣) (٤/ ٣٠٤) .

والكفر ترك الصلاة) [1].

قال ابن حبان: « وتأويل هذه الأحاديث أن الرجل إذا ترك الصلاة ارتقى إلى ترك غيره من الفرائض وأداه ذلك إلى الجحد، فأطلق على البداية اسم النهاية »[2].

---

(١) ذكر ابن حجر في تلخيص الحبير (٢/ ١٤٨) أن أصح أحاديث تكفير تارك الصلاة حديث جابر، وحديث بريدة، ونقل الشوكاني في نيل الأوطار (١/ ٣٧١) عن العراقي أنه قال: « لم يصح من أحاديث الباب إلا حديث جابر وحديث بريدة ».

(٢) مختصراً في (٤/ ٣٢٤) ونص كلامه: « أطلق المصطفى صلى الله عليه وسلم اسم الكفر على تارك الصلاة، إذ ترك الصلاة أول بداية الكفر، لأن المرء إذا ترك الصلاة واعتاده، ارتقى منه إلى ترك غيرها من الفرائض، وإذا اعتاد ترك الفرائض أداه ذلك إلى الجحد فأطلق صلى الله عليه وسلم اسم النهاية التي هي آخر شعب الكفر على البداية التي هي أول شعبها، وهي ترك الصلاة ».

وقول ابن حبان يقتضي عدم التكفير وهو أحد المذاهب في المسألة، وهي مسألة خلافية، لخص الأقوال فيها الخطابي في معالم السنن (٤/ ٣١٣، ٣١٤) حيث قال: « التروك على ضروب منها ترك جحد للصلاة، وهو كفر بإجماع الأمة، ومنها ترك نسيان وصاحبه لا يكفر بإجماع الأمة.

ومنها ترك عمد من غير جحد فهذا قد اختلف الناس فيه:

١ - فذهب إبراهيم النخعي، وابن المبارك، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، إلى أن تارك الصلاة عمداً من غير عذر حتى يخرج وقتها كافر، وقال أحمد: لا نكفر أحداً من المسلمين بذنب إلا تارك الصلاة.

٢ - وقال مكحول، والشافعي: تارك الصلاة مقتول كما يقتل الكافر، ولا يخرج بذلك عن الملة ويدفن في مقابر المسلمين ويرثه أهله، إلا أن بعض أصحاب الشافعي قال: لا يصلى عليه إذا مات . . .

٣ - وقال أبو حنيفة وأصحابه: تارك الصلاة لا يكفر ولا يقتل ولكن يحبس ويضرب حتى يصلي، وتأولوا الخبر على معنى الإغلاظ له والتوعد عليه ».

وذكر ابن عبد البر في التمهيد المذاهب الثلاثة لكنه زاد في ذكر القائلين بكل مذهب وتفصيل حججهم، فقال (٤/ ٢٢٥) في المذهب الأول: « قال إبراهيم النخعي، والحكم بن عتيبة، وأيوب السختياني، وابن المبارك، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه: من ترك صلاة واحدة متعمداً حتى يخرج وقتها لغير عذر، وأبى من قضائها وأدائها، وقال: لا أصلي فهو كافر، ودمه وماله حلال، ولا يرثه ورثته من المسلمين، ويستتاب فإن تاب وإلا قتل، وحكم ماله ما وصفنا، كحكم مال المرتد، وبهذا قال: أبو داود الطيالسي وأبو خيثمة، وأبو بكر بن أبي شيبة »، ثم ذكر أدلتهم بتوسع (٤/ ٢٢٥-٢٣٠).

وقال في المذهب الثاني (٤/ ٢٣٠): « وفي هذه المسألة قول ثان، قال الشافعي: يقول الإمام لتارك الصلاة: صل، فإن قال: لا أصلي، سئل؟ فإن ذكر علة تحبسه أمر بالصلاة على قدر طاقته، فإن أبى من الصلاة حتى يخرج وقتها قتله الإمام، وإنما يستتاب ما دام وقت الصلاة قائماً، يستتاب في أدائها وإقامتها فإن أبى قتل، وورثه ورثته، وهذا قول أصحاب مالك ومذهبهم، وبعضهم يرويه=

الحديث التاسع والعشرون :

روي أنه لما نزلت ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ البَيْتِ﴾ جمع رسول الله ﷺ أهل الأديان كلهم فخطبهم وقال : « إن الله كتب عليكم الحج فَحُجُّوا » ، فآمنت به مِلّة واحدة وهم المسلمون ، وكفرت خمسُ مِلَلٍ(١) ، وقالوا : لا نؤمن به ، ولا نُصلِّي له ، ولا نَحُجُّه ، فنزلت ﴿وَمَنْ

= عن مالك . . . وبه قال أبو ثور وجميع أصحاب الشافعي وهو قول مكحول ، وحماد بن زيد ، ووكيع » ، ثم ذكر حجتهم وأدلتهم ، وتوجيههم لأدلة القول الأول (٤/ ٢٣١-٢٤٠) .

ومن توجيهاتهم ما نقله بقوله : « معناها من ترك الصلاة جاحداً لها ، معانداً مستكبراً غير مقر بفرضها ، ويلزم من كفّرهم (أي تاركي الصلاة) بتلك الآثار وقبلها على ظاهرها فيهم ، أن يكفر القاتل والشاتم للمسلم ، وأن يكفر الزاني وشارب الخمر والسارق والمنتهب ومن رغب عن نسب أبيه» ، وذلك لأنه ورد إطلاق لفظ الكفر على هذه الأفعال .

وقال عبد البر (٤/ ٢٤٠) : « وفي هذه المسألة قول ثالث قاله ابن شهاب » وملخصه أنه يضرب ويسجن حتى يرجع ثم قال : « قال أبو جعفر الطحاوي : وهو قولنا ، وإليه يذهب جماعة من سلف الأمة من أهل الحجاز والعراق ، بهذا يقول داود بن علي ، وهو قول أبي حنيفة في تارك الصلاة أنه يسجن ويضرب ولا يقتل » وذكر أدلتهم أيضاً .

وذكر الشوكاني في نيل الأوطار (١/ ٣٦٩-٣٧٢) المذاهب الثلاثة وأصحابها وأدلتهم ، ومما قاله في تأويل إطلاق الكفر على تارك الصلاة (١/ ٣٧٠) : « أنه مستحق بترك الصلاة عقوبة الكافر وهي القتل ، أو أنه محمول على المستحل ، أو على أنه قد يؤول إلى الكفر ، أو على أن فعله فعل الكفار»

ورجح ابن عبد البر القول الثاني ، بينما رجح الشوكاني القول الأول ، ونقل المباركفوري في تحفة الأحوذي كلام الشوكاني وترجيحه ثم قال (٧/ ٣٧٢) : « لو تأملت ما حققه الشوكاني في تارك الصلاة من أنه كافر ، وفي ما ذهب إليه الجمهور من أنه لا يكفر ، لعرفت أنه نزاع لفظي ، لأنه كما لا يخلد هو في النار ولا يحرم من الشفاعة عند الجمهور ، كذلك لا يخلد هو فيها ولا يحرم منها عند الشوكاني أيضاً » .

قلت : وفيما قاله من أن الخلاف لفظي بعد ، والله أعلم .

(١) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٥١٥) (٣/ ١٠٧٤) من طريق جويبر عن الضحاك قال : لما نزلت هذه الآية ﴿ ولله على الناس حج البيت ﴾ جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الملل : مشركي العرب والنصارى واليهود والمجوس والصابئين ، فقال : إن الله قد فرض عليكم الحج . الحديث» .

قلت : ذكر ابن همات في تحفة الراوي (ل٥٧/ أ) تحديد الملل ثم قال : وقد ذكر جميعهم في قوله تعالى ﴿ إن الذين آمنوا والذين هادوا والصابئين والنصارى والمجوس والذين أشركوا ﴾ . . . الآية وهو كذلك في تفسير الثعلبي (ج٢) (ل٨٤/ ب) عن الضحاك .

كَفَرَ﴾ الآية[1].

[٤٣٤] **قلت:** رواه الطبري في تفسيره[2] حدثني يحيى بن أبي طالب، **أنا يزيد، أنا** جويبر[3]، **عن الضحاك في قوله تعالى ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾ قال: لما نزلت آية الحج جمع رسول الله ﷺ أهل الأديان كلهم فخطبهم .... [إلى آخره]**[4]، وهو مرسل[5].

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢٠٥)، ك (١/ ٤٤٩) عند تفسير قوله تعالى ﴿ومن كفر فإن الله غني عن العالمين﴾.

(٢) (٧٥١٥) (٧/ ٤٩، ٥٠).

(٣) ورد في (هـ): جوهر.

(٤) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه.

(٥) قال ابن حجر في الكافي (ص: ٢٩): «وهو معضل، وجويبر متروك الحديث ساقط».
قلت: أراد بالإرسال مطلق الانقطاع، وخصصه ابن حجر بمقتضى الاصطلاح لأن المعضل فيه راويان متتاليان ساقطان وهو هنا كذلك، وجويبر بن سعيد الأزدي، أبو القاسم البلخي قال ابن حجر عنه: «ضعيف جداً»، كما في التقريب (١/ ١٣٦)، والضحاك بن مزاحم الهلالي، أبو القاسم ويقال: أبو محمد الخراساني قال ابن حبان في الثقات (٦/ ٤٨٠): «لقي جماعة من التابعين ولم يشافه أحداً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم»، وفي تهذيب التهذيب (٤/ ٤٥٣): «قيل: لم يثبت له سماع من أحد من الصحابة»، وانظر جامع التحصيل (ص: ١٩٩، ٢٠٠).

الحديث الثلاثون:

عن النبي ﷺ قال: « حُجُّوا قبل أن لا تحجوا فإنه قد هدم البيت مرتين ، ويرفع في الثالثة»[١] .

[٤٣٥] **قلت:** روى ابن حبان في صحيحه[٢] في النوع الثامن والعشرين من القسم الثالث عن الحسن بن قَزْعَة ، ثنا سفيان بن حبيب ، عن حميد الطويل ، عن بكر بن عبد الله المزني ، **عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: « استمتعوا من هذا البيت فإنه قد هدم مرتين ، ويرفع في الثالثة »** . انتهى .

ورواه الطبراني في معجمه[٣]

والبزار في مسنده[٤] وقال: لم نسمع[٥] أحداً يحدث به إلا الحسن بن قَزْعَة ، عن سفيان بن حبيب ، وقد روي عن حميد ، عن بكر ، عن ابن عمر موقوفاً[٦] . انتهى .

قلت: وقد تابع الحسن بن قَزْعَة على رفعه عمرو بن عون ، فرواه عن سفيان بن حبيب بالإسناد المذكور مرفوعاً .

هكذا رواه الحاكم ٣٨/ أ في مستدركه في أول كتاب الحج[٧] ، وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه[٨] . انتهى .

قلت: لم يخرجا لسفيان بن حبيب شيئاً إلا أنه من الثقات المشهورين ، لم أر أحداً

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢٠٥) ، ك (١/ ٤٤٩) في الموضع السابق .
(٢) كتاب التاريخ ، باب إخباره عما يكون في أمته من الفتن والحوادث (٦٧٥٣) (١٥/ ١٥٣) .
(٣) لم أجده في المعجم الكبير المطبوع ، وعزاه له الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ٢٠٦) .
(٤) كشف الأستار ، كتاب الحج ، باب : استمتعوا بهذا البيت (١٠٧٢) (٢/ ٣) .
(٥) ورد في (هـ) : لم يسمع .
(٦) في كشف الأستار «وروي عن ابن عمر موقوفاً» من غير ذكر الطريق ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ٢٠٦): «رواه البزار والطبراني في الكبير ورجاله ثقات» .
(٧) (١/ ٤٤١) .
(٨) ووافقه الذهبي .

تكلم فيه [١] ، ولا في الحسين بن قزعة[٢] ، والله أعلم .

[٤٣٦] ولم يروه ابن أبي شيبه في مصنفه إلا موقوفاً ، رواه في الحج[٣] ، وفي **الفتن[٤]** حدثنا يزيد بن هارون ، عن حميد ، عن بكر بن عبدالله المزني ، **عن عبد الله بن عمر قال: تَمَتَّعُوْا من هذا البيت . . . .** إلى آخره .

الحديث الحادي والثلاثون :

وروي: « حجوا قبل أن لا تحجوا ، حجوا قبل أن يمنع البَرُّ جَانبه»[٥] .

[٤٣٧] (**قلت :** هو هكذا في الفائق لابن غَانم التنيسي[٦] «حجوا قبل أن لا تحجوا ، قبل أن يمنع البر جانبه)[٧] والبحر راكبه» [٨] .

[٤٣٨] وبمعناه ما رواه الدار قطني في سننه في آخر كتاب الحج[٩] من طريق عبدالرزاق ، ثنا عبدالله بن عيسى الجَنَدِي ، عن محمد بن أبي محمد ، عن أبيه ، **عن أبي هريرة قال: قال**

---

(١) قال ابن حجر في التقريب (١/ ٣١٠): ثقة ، ورمز إلى أن البخاري أخرج له في الأدب المفرد وأخرج له أصحاب السنن كذلك ، قلت: في تهذيب التهذيب (٤/ ١٠٧) «ذكره ابن شاهين في الثقات وقال: قال عثمان بن أبي شيبة: سفيان بن حبيب لا بأس به ولكن له أحاديث مناكير» قلت: لم أقف عليه في المطبوع من ثقات ابن شاهين ، وليس هذا مذكوراً في تهذيب الكمال (١١/ ١٣٧-١٣٩) .
(٢) قال ابن حجر في التقريب (١/ ١٧٠): صدوق .
(٣) لم أقف عليه .
(٤) (١٩٠٨٠) (١٥/ ٤٩) .
(٥) الكشاف ع (١/ ٢٠٥) ، ك (١/ ٤٤٩) في الموضع السابق .
(٦) (ل ٥٧/ أ ، ب) .
(٧) مابين القوسين ساقط من «هـ» ، هناك سطر سقط بسبب سبق النظر ، إذ ليس في نص الحديث في الكشاف «والبحر راكبه» ، لكن أورده السخاوي في المقاصد الحسنه (ص: ١٨٤) والعجلوني في كشف الخفاء (١/ ٣٥٠) منسوباً للكشاف بلفظ «قبل أن يمنع البر جانبه ، والبحر راكبه» .
(٨) قال ابن حجر في الكافي (ص: ٢٩) بعد ذكر الحديث كما عند المصنف: «لم أره هكذا» ولم يذكر ابن حجر الفائق والنص الكامل للحديث .
(٩) (٢٩٤) (٢/ ٣٠١،٣٠٢) .

رسول الله ﷺ: حجوا قبل أن لا تحجوا، قالوا: وما شأن الحج يا رسول الله؟ قال: تقعد أعرابها على أذناب أوديتها فلا يصل إلى الحج أحد(١) . انتهى .

وعبدالله بن عيسى، ومحمد بن أبي محمد مجهولان(٢) .

ورواه العقيلي في ضعفائه(٣) ، وأعله بهما، وقال: إنهما مجهولان، قال: ولا يصح في هذا الباب شيء(٤) . انتهى .

---

(١) قال العظيم آبادي في التعليق المغني (٢/ ٣٠٢): «قوله: (تقعد أعرابها) بفتح الهمزة مكان البوادي، (على أذناب أوديتها): أي المواضع التي ينتهي إليها ميل الماء فيحولون بين الناس وبين البيت (فلا يصل إلى الحج أحد)».

ونقل المناوي في فيض القدير (٣/ ٣٧٥): «قال القرطبي: وذلك بعد رفع القرآن من الصدور والمصاحف، وذلك بعد موت عيسى عليه الصلاة والسلام حتى لا يبقى على الأرض من يقول: لا إله إلا الله».

(٢) ورد في (هـ) (مجاهولان).

(٣) في ترجمة عبدالله بن عيسى الجَنَدي (٢/ ٢٨٦) فقال: «عبدالله بن عيسى الجندي عن محمد بن أبي محمد، عن أبيه، عن أبي هريرة، إسناده مجهول فيه نظر» ثم أسند الحديث من هذا الطريق وقال في آخره»: لا يعرف إلا به.

وقال العقيلي (٤/ ١٣٥): «محمد بن أبي محمد، مجهول بالنقل ولا يتابع عليه، ولا يعرف إلا به»، ثم أسند الحديث.

وانظر ترجمة عبدالله بن عيسى في الميزان (٢/ ٤٧١)، واللسان (٣/ ٣٢٣، ٣٢٤)، الجرح والتعديل (٥/ ١٢٦، ١٢٧)، والتاريخ الكبير (٥/ ١٦٣، ١٦٤).

وترجمة محمد بن أبي محمد في الميزان (٤/ ٢٦)، واللسان (٥/ ٣٥٩)، والجرح والتعديل (٨/ ٨٨)، والتاريخ الكبير (١/ ٢٢٥، ٢٢٦)، ثقات ابن حبان (٧/ ٤٠١) وقال عنه فيه: «أبو محمد لا يدرى من هو».

(٤) لم أقف في ضعفاء العقيلي المطبوع على هذه العبارة، لكن ابن الجوزي أخرجه بسنده في العلل المتناهية (٢/ ٥٦٤) من طريق العقيلي بسنده الذي في ترجمة محمد بن أبي محمد (٤/ ١٣٥) وقال عقبه: «قال العقيلي: محمد بن أبي محمد مجهول النقل ولا يعرف هذا الحديث إلا به، ولا يتابع عليه، ولا يصح في هذا شيء».

قلت: والحديث أخرجه البيهقي في السنن (٤/ ٣٤١) بسنده من طريق عبدالرزاق بالإسناد المذكور.

[٤٣٩] **قوله: عن ابن مسعود قال: « حجُّوا هذا البيت قبل أن تنبت في البادية شجرة لا تأكل منها دابة إلا نَفَقَتْ»** [١] .

[٤٤٠] **وعن ابن عمر قال: « لو ترك الناسُ الحجَّ عاماً واحداً ما نُوظروا»** [٢] .

قلت: غريبان[٣]

[٤٤١] وروى الطبراني في معجمه[٤] حدثنا أحمد بن علي الأبار، ثنا أبو أمية عمرو بن هشام الحراني، ثنا عثمان بن عبدالرحمن، ثنا إسماعيل بن راشد قال: كان من خبر عبدالرحمن بن ملجم[٥] في قتله علي بن أبي طالب رضي الله عنه فذكر القصة بطولها وفي آخره وصية علي لولديه الحسن والحسين وفيها: « والله الله في بيت ربكم [٦] . . . : لا يَخْلُوَنَّ [٧] ما بقيتم، فإنه إن ترك لم تناظروا[٨]، انتهى .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢٠٥)، ك (١/ ٤٤٩) في الموضع السابق .
ونفقت الدابة: إذا ماتت (النهاية ٥/ ٩٩) .

(٢) ورد في «هـ»: «ما مطروا» وفي طبعتي الكشاف والكافي مطابقة مع الأصل ويؤيده لفظ الرواية المخرجة عند الطبراني وفيها «لم تناظروا» وهي بهذا اللفظ في «هـ» .

(٣) لم يخرج المصنف أثر ابن مسعود، وقال ابن حجر في الكافي (ص: ٢٩): لم أجده، وقال السخاوي في المقاصد الحسنة (ص: ١٨٥): «وفي الكشاف أيضاً مما لم يقف عليه مخرجه عن ابن مسعود مرفوعاً: « حجوا هذا البيت . . . الحديث» ، ومثله في كشف الخفاء (١/ ٣٥٠) .
قلت: ذكراه عن ابن مسعود مرفوعاً ، والمصنف ذكره موقوفاً وكذا هو في طبعتي الكشاف والكافي، وذكره الثعلبي كذلك موقوفاً (ج٢) (ل٨٤/ ب) .

(٤) الكبير (١٦٨) (١/ ٩٧-١٠٥) .

(٥) قال ابن سعد في الطبقات (٣/ ٣٥): « عبد الرحمن بن ملجم المرادي ، وهو من حمير وعداده في مراد ، وهو حليف بني جبلة من كندة » وقد ضرب علياً رضي الله عنه بسيفه ليلة السابع عشر من شهر رمضان سنة أربعين للهجرة ، فلما مات علي قتل عبدالرحمن بن ملجم به .
وانظر قصته القتل في طبقات ابن سعد (٣/ ٣٥-٤٠) ، تاريخ الطبري (٦/ ٨٣-٨٦) الكامل (/ ١٩٤-١٩٧) ، والبداية والنهاية (٧/ ٣٢٥-٣٢٨) وقد ذكر الطبري وابن كثير نص هذه الوصية .

(٦) ورد في (هـ) : في بتكم ربكم .

(٧) ورد في (هـ) : لا تخلون .

(٨) ورد في (هـ) : لم يناظروا ، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/ ١٤٥) بتمامه ثم قال: «وهو مرسل وإسناده حسن» ، وأورده مختصراً (٦/ ٢٤٩) وقال: «رواه الطبراني وإسناده منقطع » .

[٤٤٢] وروى عبدالرزاق في مصنفه في كتاب الحج (١) حدثنا السفيانان (٢) ابن عيينة والثوري ، **عن سالم بن أبي حَفْصَة ، أن ابن عباس قال: « لو ترك الناس زيارة هذا البيت عاماً واحداً ما مُطِرُوا »** (٣) ، انتهى .

الحديث الثاني والثلاثون :

روي أن شاس (٤) بن قيس اليهودي - وكان عظيم الكفر شديد العداوة (٥) للمسلمين- مَرَّ يوماً على نفر من الأنصار من الأوس والخزرج في مجلس يتحدثون فغاظه ذلك حيث تآلفوا واجتمعوا بعد العداوة(٦) ، فأمر شاباً من اليهود أن يجلس إليهم ويذكرهم يوم بعاث وينشدهم ما قيل فيه من الأشعار ، وكان يوماً اقتتلت فيه الأوس والخزرج (٧) ، وكان الظفر فيه للأوس، ففعل فَتَشَاجَرَ(٨) القوم وتنازعوا وقالوا: السِّلَاحَ السِّلَاحَ ، فبلغ النبي ﷺ فخرج إليهم فيمن معه من المهاجرين والأنصار فقال: « أَتَدَّعون(٩) الجاهلية وأنا بين أظهركم بعد إذا أكرمكم الله بالإسلام وقطع به عنكم أمر الجاهلية ، وألَّفَ بينكم» ، فعرف القوم أنها نَزْغَةٌ(١٠) من

---

(١) باب: فضل الحج (٨٨٢٧) (٥/ ١٣) . (٢) ورد في (هـ) : السفيا. . ، وسقطت النون .

(٣) قال ابن حجر في الكافي (ص: ٢٩): « وهو منقطع » .
قلت : سالم بن أبي حفصة أبو يونس العجلي الكوفي ، رأى ابن عباس ولم يرو عنه ، وانظر تهذيب الكمال (١٠/ ١٣٤) ، تهذيب التهذيب (٣/ ٤٣٣) .

(٤) في تفسير الطبري «شأس بن قيس» بالهمز ، وهو في الأصل و (هـ) وطبعتي الكشاف بلا همز .

(٥) في الكشاف «شديد الطعن على المسلمين» ، وفي تفسير الطبري «الضغن» .

(٦) في الكشاف: «بعد الذي كان بينهم في الجاهلية من العداوة ، وقال: مالنا معهم إذا اجتمعوا من قرار فأمر شاباً . . . الخبر» .

(٧) قال ابن همات في تحفة الراوي (ل٥٧/ ب): «ويوم بعاث يوم مشهور ، وفيه حرب الأوس والخزرج، وبعاث موضع بالمدينة ، وقيل اسم للأوس ، وهو بضم الباء الموحده وآخره عين مهملة ، ومن أعجمها فقد صحت نبه عليه الأزهري وغيره» .
وقال ياقوت في معجم البلدان (١/ ٤٥١): « بُعاث موضع في نواحي المدينة كانت به وقائع بين الأوس والخزرج في الجاهلية ، وحكاه صاحب العين بالغين المعجمة ، ولم يسمع من غيره ، وقال أبوأحمد السكري: هو تصحيف ، ثم قال: وهو عند القابسي بغين معجمة وآخره ثاء مثلثة بلا خلاف» ، وقال: « قال بعضهم: بعاث من أموال بني قريظة» ، وانظر تفصيل يوم بعاث في وفاء الوفا (١/ ٢١٥-٢٢٠) وفيه أن يوم بعاث كان قبل الهجرة بخمس سنين على الأصح .

(٨) في الكشاف «فتنازع القوم عند ذلك وفاخروا وتغاضبوا وقالوا السلاح السلاح»

(٩) الكلمة في الأصل مضبوطة بتشديد الدال وفتحها ، وضم العين «أتدَّعُون» وسيأتي إيضاحه في آخر الحديث .

(١٠) نزغ الشيطان بين القوم: أي أفسد وأغرى (النهاية٥/ ٤٢) .

الشيطان، وكيد من عدوهم فألقوا السلاح وبكوا وعانق بعضهم بعضاً ثم انصرفوا مع رسول الله ﷺ ، فما كان يوم أَقْبَحَ أولاً وأَحْسَنَ آخِراً من ذلك اليوم)[1] .

[٤٤٣] **قلت:** رواه الطبري في تفسيره عن زيد بن أسلم من طريقين:

أحدهما[2]: ثنا يونس بن عبدالأعلى الصدفي ، أنا عبد الله بن وهب ، **أنا عبد الرحمن ابن زيد بن أسلم ، عن أبيه قال: مرّشاس بن قيس اليهودي . . . فذكره بلفظ المصنف سواء .**

والثاني[3]: حدثنا ابن حميد ، ثنا سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، حدثني الثقة ، عن زيد بن أسلم قال: مرّشاس بن قيس اليهودي -وكان شيخاً عظيمَ الكفر ، شديدَ الضغن على المسلمين ، كثيرَ الحسد لهم- ، على نفر من أصحاب رسول الله ﷺ من الأوس والخزرج في مجلس قد جمعهم يتحدثون فيه ٣٨/ ب فغاظه[4] ما رأى من جماعتهم وألفتهم على الإسلام بعد الذي كان بينهم من العداوة في الجاهلية ، فأمر شاباً من يهود أن يجلس إليهم ويذكرهم يوم بُعَاث ، وينشدهم ما كانوا تقاولوا[5] فيه من الأشعار - وكان يوم بعاث يوماً اقتَتَلَتْ فيه الأوس والخزرج، وكان الظفر فيه للأوس على الخزرج - ففعل ، فتنازع القوم عند ذلك وتفاخروا حتى تواثب رجلان من الحيين على الرُّكَبِ فَتَقَاوَلَا وغضب الفريقان جميعاً ، وقالوا: السلاح السلاح موعدكم الظاهرة ـ والظاهرة: الحرة ـ فخرجوا إليها وبلغ ذلك رسول الله ﷺ فخرج إليهم فيمن معه من المهاجرين من أصحابه حتى جاءهم فقال: « يا معشر [الأنصار][6] اللَّهَ اللَّهَ أَبِدَعْوَى الجاهلية وأنا بين أظهركم ، بعد إذ هداكم الله للإسلام وقطع به عنكم أمر الجاهلية ، وألف به بينكم ترجعون إلى ما كنتم عليه كفاراً » ؟

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢٠٦) ، ك (١/ ٤٥٠) عند تفسير قوله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا إن تطيعوا فريقاً من الذين أوتوا الكتاب يردوكم بعد إيمانكم كافرين ﴾ .

(٢) لم أقف عليه في تفسير الطبري في هذا الموضع ولا في نظائره عند تفسير قوله تعالى ﴿ واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداءً فألف . . . ﴾ وقوله تعالى ﴿ وألف بين قلوبهم لو أنفقت ما في الأرض جميعاً ما ألفت بين قلوبهم ﴾ .

(٣) (٧٥٢٤) (٧/ ٥٥، ٥٦) .

(٤) ورد في (هـ) : فغاظهم .

(٥) في (هـ) غير واضحة .

(٦) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

فعرف القوم أنها نزغة من الشيطان وكيد من عدوهم فألقوا السلاح من أيديهم وبكوا وعانق بعضهم بعضاً ثم انصرفوا مع رسول الله ﷺ سامعين مطيعين وأنزل الله في شاس بن قيس وما صنع ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ آمَنَ تَبْغُونَهَا عِوَجاً ﴾ الآية[1] انتهى .

وذكره ابن هشام في السيرة[2] من قول ابن إسحاق لم يجاوزه ، وزاد في آخره : «وكان يومئذ على الأوس حضير بن سماك الأشهلي وهو أبوأسيد بن الحضير ، وكان على الخزرج عمرو بن النعمان البياضي وقتلا جميعاً قال : وأنزل الله في شاس **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تُطِيعُوا فَرِيقاً مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ [إلى قوله]**[3] **أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾** . انتهى .

وذكره الثعلبي في تفسيره[4] عن زيد بن أسلم من غير سند

وكذلك الواحدي في أسباب النزول[5] له وزاد في آخره قال : فما رأيت قط يوماً أقبح أولاً وأحسن آخراً من ذلك اليوم . انتهى .

وكلهم قالوا فيه « أبدعوى الجاهلية » ليس عند أحد منهم « أتدعون » [6] .

الحديث الثالث والثلاثون:

عن عبدالله بن مسعود في قوله تعالى﴿ اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِه ﴾ قال: « هو أن يُطاعَ فلا يُعْصَى ، ويُشْكَرَ فلا يُكْفَرْ ، ويُذْكَرَ فلا يُنْسَى » .

---

(١) فيه اختلاف يسير في الألفاظ ، واختصار يسير .
(٢) (٢/ ٢٠٤-٢٠٦) .
(٣) ما بين المعقوفين من الهامش الأيسر ، وملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .
(٤) (ج٢) (ل٨٥/ ب ، ل٨٦/ أ) وسمى الرجلين المتخاصمين وهما : أوس بن قنطر أحد بني حارثة من الأوس ، وحيان بن صخر أحد بني سلمة من الخزرج .
(٥) (ص : ١١١، ١١٢) .
(٦) قال ابن همات في تحفة الراوي (ل٥٧/ ب): « ما نسب إلى الولي العراقي من أن تشديد الدال غريب يشعر بثبوت الفعل مخففاً ، والله أعلم ، ودعوى الجاهلية كما في النهاية قولهم يالفلان ، وفي حديث زيد بن أرقم فقال قوم ياللأنصار وقال قوم يا للمهاجرين فقال صلى الله عليه وسلم دعوها فإنها منتنة قاله الطيبي ، والجاهلية تطلق (ل٥٨/ أ) على ما قبل مبعثه صلى الله عليه وسلم ، وعلى ما قبل الفتح» .

قال المصنف: روي مرفوعاً[1] .

قلت: روي موقوفاً ومرفوعاً كما قاله المصنف ، والأكثر على وقفه .

[٤٤٤] رواه الحاكم في مستدركه[2] من حديث مسعر ، عن زبيد ، عن مُرَّة ، **عن عبدالله ابن مسعود في قوله تعالى﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ﴾ ، قال: أن يطاع فلا يعصى . . . . إلى آخره** ، وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه [3] ، وكذلك رواه الطبراني في معجمه [4] ، وابن أبي حاتم[5] وابن مردويه[6] وعبدالرزاق[7] ومن طريقه الطبري[8] في تفاسيرهم .

ورواه [9] أبونعيم في الحلية[10] من طريق الطبراني في ترجمة مسعر ثم قال[11]:

[٤٤٥] هكذا رواه الناس عن زبيد موقوفاً [12]، ورفعه أبوالنضر عن محمد بن طلحة ، عن زبيد، حدثنا به محمد بن محمد بن سفيان الصفار بالمُصَيْصَة ، ثنا علي بن سعيد بن صالح الجوهري، ثنا أبوالنضر ، ثنا محمد بن طلحة ، عن زبيد ، عن مرة ، **عن عبد الله قال: قال**

(١) الكشاف ع (١/ ٢٠٦) ، ك (١/ ٤٥٠) عند تفسير قوله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته﴾ .
(٢) في كتاب التفسير (٢/ ٢٩٤) .
(٣) ووافقه الذهبي .
(٤) الكبير (٨٥٠١) (٨٥٠٢) (٩/ ٩٣) .
(٥) (١٠٧٩) (٢/ ٦١٢) قال: حدثنا أحمد بن سنان ، ثنا عبدالرحمن ، عن سفيان وشعبة عن زبيد اليامي سواء ، وقال ابن أبي حاتم عقبه: «وروي عن مرة الهمداني والربيع بن خثيم ، وعمرو بن ميمون ، والحسن ، وطاوس ، وقتادة ، وإبراهيم التيمي ، وأبي سنان ، والسدي نحو ذلك » ، وذكره عنه بإسناده ابن كثير في تفسيره (١/ ٣٨٧) ، وقال ابن كثير : هذا إسناد صحيح موقوف .
(٦) عزاه له السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٥٩) .
(٧) في التفسير (١/ ١٢٩) .
(٨) (٧٥٣٦) (٧/ ٦٥) وله عند الطبري طرق أخرى كثيرة عن ابن مسعود من (٧٥٣٧) إلى (٧٥٤٣) .
(٩) ورد في (هـ) : وروى .
(١٠) (٧/ ٢٣٨) .
(١١) الحلية (٧/ ٢٣٨، ٢٣٩) .
(١٢) زاد السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٥٩) نسبته موقوفاً إلى ابن المبارك في الزهد ، والفريابي وعبد بن حميد ، وابن أبي شيبة ، وابن المنذر ، والنحاس في الناسخ . =

رسول الله ﷺ: ﴿ اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ ﴾ أن يطاع فلا يعصى ، وأن يشكر فلا يكفر وأن يذكر فلا ينسى) ، انتهى .

قيل[1] : ورواه ابن مردويه في تفسيره[2] عن يونس بن عبدالأعلى ، عن ابن وهب[3] ، عن سفيان الثوري ، عن زبيد ، عن مرة ، عن عبدالله مرفوعاً . والله أعلم .

[٤٤٦] وروي مرفوعاً بسند آخر ، رواه البيهقي في كتاب الزهد[4] **حدثنا أبو الحسين بن بشران، أنا أبو الحسن علي بن محمد المصري ، ثنا بكر بن سهل ، ثنا عبدالغني بن سعيد ، عن** موسى بن عبدالرحمن ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، وعن مقاتل ، عن[5] الضحاك عن ابن عباس في قوله تعالى ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ** ﴾ **قالوا: يا رسول/الله وما حق تقاته ، قال: أن يطاع . . . إلى آخره** ، وزاد **قالوا: يا رسول** ٣٩/أ **الله ومن يقوى على هذا ؟ ، فأنزل الله ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾**[6] ، انتهى .

= قلت : أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ٣٢٦) موقوفاً ثم قال : «رواه الطبراني بإسنادين رجال أحدهم رجال الصحيح ، والآخر ضعيف» .

(١) كذا في الأصل وفي (هـ) ، وهو غريب لأنه جزم بتخريج ابن مردويه بل ذكر إسناده ، والأوجه أن تكون اللفظة «قلت» .

(٢) عزاه له السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٥٩) ، وذكره ابن كثير عنه بهذا الإسناد في تفسيره (١/ ٣٨٧) .

قلت : قال السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٥٩) : « وأخرج الحاكم وصححه وابن مردويه من وجه آخر عن ابن مسعود» ثم ذكره مرفوعاً ، وابن كثير في تفسيره (١/ ٣٨٧) بعد ذكر إسناد ابن مردويه للحديث عن ابن مسعود مرفوعاً قال : « وكذا رواه الحاكم في مستدركه من حديث مسعر ، عن زبيد، عن مرة ، عن ابن مسعود مرفوعاً فذكره ، ثم قال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه كذا قال : والأظهر أنه موقوف» .

قلت : لم أقف عليه في المستدرك مرفوعاً ولم يذكره المصنف كذلك .

(٣) ورد في (هـ) : بن ، بسقوط الألف .

(٤) (٨٧٨) (ص : ٣٢٨) .

(٥) في الأصل تكررت كلمة «عن» .

(٦) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٢٩) : « وله شاهد عن ابن عباس مرفوعاً ، أخرجه البيهقي في الشعب من رواية ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، لكنه من نسخة عبد الغني بن سعيد الثقفي ، عن موسى بن عبدالرحمن الصنعاني ، وهي ساقطة» . =

الحديث الرابع والثلاثون :

قال النبي ﷺ :«القرآن حبل الله المتين لا تنقضي عجائبه ، ولا يَخْلَقُ[1] عن كثرة الرَّدِّ ، من قال به صَدَقَ ، ومن عمل به رَشَدَ ، ومن اعتصم به هُدِيَ إلى طراط مستقيم»[2] .

قلت: روي من حديث علي ، ومن حديث ابن مسعود .

[٤٤٧] فحديث علي :

رواه الترمذي في فضائل القرآن[3] **من حديث الحارث الأعور ، قال : مررت في المسجد فإذا الناس يخوضون في الأحاديث فدخلت على عليٍّ فقلت : يا أمير المؤمنين ألا ترى الناس قد خاضوا في الأحاديث قال : أوقد فعلوها ؟ قلت : نعم ، قال : أما إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : ألا إنها ستكون فتنة ، فقلت : فما المخرج منها يا رسول الله ؟ قال : «كتاب الله (فيه)[4] نبأ ما قبلكم وخبر ما بعدكم ، وحكم ما بينكم ، هو الفصل ليس بالهزل ، من تركه من جبَّار قصمه الله ، ومن ابتغى الهدى في غيره أضله الله ، وهو حبل الله المتين ، وهو الذكر الحكيم، وهو الصراط المستقيم، هو الذي لا تَزِيْغُ[5] به الأهواء ، ولا تَلْتَبِسُ[6] به الألسنة ، ولا يشبع منه العلماء ،ولا يَخْلَقُ عن كثرة الرد ، ولا تنقضي عجائبه ، وهو الذي لم تنته الجن**

= قلت : لم أقف عليه في الشعب ، وعبدالغني بن سعيد الثقفي ذكره ابن حبان في الثقات (٨/ ٤٢٤) ، وقال الذهبي في الميزان (٢/ ٦٤٢) : ضعفه ابن يونس ، وقال ابن حجر في اللسان (٤/ ٤٥) بعد ذكر توثيق ابن حبان : ابن يونس أعلم به» ، وسبق الكلام على موسى بن عبد الرحمن الصنعاني ونسخته في التفسير .

(١) قال المباركفوري في تحفة الأحوذي (٨/ ٢٢٠) : «لا يخلق» بفتح الياء وضم اللام ، وبضم الياء وكسر اللام ، من خلق الثوب إذا بلي ، وكذلك أخلق ، (عن كثرة الرد) أي لا تزول لذة قراءته وطراوة تلاوته ، واستماع أذكاره وأخباره من كثرة تكراره» .

(٢) الكشاف ع (١/ ٢٠٦) ، ك (١/ ٢٥٠ ، ٢٥١) عند تفسير قوله تعالى ﴿ واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا ﴾ .

(٣) باب : ما جاء في فضل القرآن (٢٩٠٦) (٥/ ١٧٢ ، ١٧٣) .

(٤) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٥) في الأصل و (هـ) إعجامها غير واضح ، والتوضيح من سنن الترمذي .

(٦) في الأصل «يلتبس» بالمثناة التحتية ، والتصويب من (هـ) وسنن الترمذي .

حين سمعته أن قالوا: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآناً عَجَباً يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ﴾ [(١)] ، **من قال به صدق ، ومن عمل [(٢)] به أُجِرَ ، ومن حكم به عدل ، ومن دعي إليه هدي إلى صراط مستقيم» ، خذها إليك يا أعور** . انتهى .

ثم قال: حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حمزة الزيات وإسناده مجهول [(٣)] وفي الحارث مقال [(٤)] . انتهى .

[٤٤٨] ورواه الطبراني في معجمه [(٥)] من حديث عمرو بن واقد ، عن يونس بن ميسرة بن حَلْبَس [(٦)] ، عن أبي إدريس الخولاني ، **عن معاذ بن جبل قال: ذكر رسول الله ﷺ يوماً الفتن فعظمها وشددها ، فقال علي: يا رسول الله فما المخرج منها؟ فقال: كتاب الله** . . . الحديث إلى آخره [(٧)] .

ورواه ابن أبي شيبة [(٨)] وإسحاق بن راهويه ، والدارمي [(٩)] والبزار [(١٠)] في مسانيدهم عن الحارث ، عن علي بلفظ الترمذي .

قال البزار: هذا الحديث لا نعلمه يروى إلا عن علي ولا نعلم رواه عن علي إلا الحارث . انتهى .

---

(١) سورة الجن ، آية رقم (١ ، ٢) .
(٢) ورد في (هـ) : ومن قال به أجر .
(٣) قال المباركفوري في تحفة الأحوذي (٨/ ٢٢١): «وإسناده مجهول لجهالة أبي المختار الطائي ، وابن أخي الحارث الأعور» .
قلت: وهما الراويان بعد حمزة الزيات في سند الترمذي .
وقال عنهما ابن حجر في التقريب أنهما مجهولان كما في التقريب (٢/ ٤٧٠) ، (٢/ ٥٣٤) .
(٤) سبق ذكر تضعيفه (ص: ٥٢٦) .
(٥) الكبير (١٦٠) (٢٠/ ٨٤، ٨٥) .
(٦) في الاصل «جليس» وهو خطأ وفي (هـ) : عبس ، وهو خطأ أيضاً والتصويب من المعجم الكبير ، وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ٣٨٦): « يونس بن ميسرة بن حلبس ، بمهملتين في طرفيه وموحدة وزن جعفر ، ثقة عابد » .
(٧) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ١٦٤، ١٦٥): «رواه الطبراني وفيه عمرو بن واقد وهو متروك» وبمثل هذا قال فيه ابن حجر في التقريب (٢/ ٨١) .
(٨) أخرجه في مصنفه في فضائل القرآن ، باب: في التمسك بالقرآن (١٠٠٥٦) (١٠/ ٤٨٢) .
(٩) السنن ، كتاب فضائل القرآن ، باب: فضل من قرأ القرآن (٤/ ٤٣٥، ٤٣٦) .
(١٠) البحر الزخار (٨٣٦) (٣/ ٧١، ٧٣) .

[٤٤٩] **وأما حديث ابن مسعود :**

فرواه الحاكم في مستدركه في فضائل القرآن[(١)] من حديث صالح بن عمر ، أنا إبراهيم[(٢)] الهَجَري ، عن أبي الأحوص ، **عن عبدالله ، عن النبي ﷺ قال : « إنَّ هذا القرآن حبل الله ، والنور المبين ، والشفاء النافع ، عصمة لمن تمسك به ، ونجاة لمن تبعه ، لا يَزِيْغُ فَيُسْتَعْتَبُ** [(٣)] **، ولا يَعْوَجُّ فَيُقَوَّمُ ، ولا تنقضي عجائبه ، ولا يخلق عن كثرة الرد ، اتْلُوْهُ فإن الله يأجركم على تلاوته كل حرف عشر حسنات أما إني لا أقول لكم ﴿الم﴾ حرف ولكن ألف ولام وميم »**، انتهى .

وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه (فإنهما[(٤)] لم يحتجا)[(٥)] بصالح بن عمر .

قال الذهبي في مختصره : صالح خرج له مسلم ، لكن إبراهيم الهجري ضعيف[(٦)] انتهى .

الحديث الخامس والثلاثون :

عن النبي ﷺ أنه سئل وهو على المنبر من خيرُ الناس ؟ قال : « آمَرُهُمْ بالمعروف ، وأَنْهَاهُمْ عن المنكر ، وأتقاهم (لله)[(٧)] ، وأَوْصَلُهُمْ » [(٨)] .

[٤٥٠] **قلت :** رواه الإمام أحمد[(٩)]

---

(١) (١/ ٥٥٥) .

(٢) ورد في (هـ) : صالح بن عمر بن إبراهيم . .

(٣) في الأصل : فليستعيب ، والتصويب من (هـ) والمستدرك .

(٤) ورد في (هـ) : وإنهما .

(٥) ما بين القوسين ساقط من المستدرك المطبوع .

(٦) في المطبوع : «صالح ثقة خرج له مسلم لكن إبراهيم بن مسلم ضعيف » .
قلت : صالح بن عمر الواسطي ، قال ابن حجر في التقريب (١/ ٣٦٢) : «ثقة» ورمز لتخريج مسلم له ، وقد ذكره ابن منجويه في رجال مسلم برقم (٦٨٠) (١/ ٣١٤) .
والهجري هو إبراهيم بن مسلم العبدي أبواسحاق الهجري قال عنه ابن حجر في الكافي (ص: ٣٠): ضعيف ، وفي التقريب (١/ ٤٣) : « لين الحديث.رفع موقوفات» ، وليس هو من رجال الصحيحين بل لم يخرج له سوى ابن ماجة » ،وقدمر .
قلت : رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٠٠٥٧) (١٠/ ٤٨٢ ، ٤٨٣) من الطريق نفسه عن ابن مسعود مرفوعاً ، لكن أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٦٠١٧) (٣/ ٣٧٥ ،٣٧٦) موقوفاً وكذا الطبراني في الكبير من طريق عبدالرزاق (٨٦٤٦) (٩/ ١٣٩) ، والدارمي (٢/ ٤٣١) .

(٧) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٨) الكشاف ع (١/ ٢٠٨) ، ك (١/ ٤٥٢) عند تفسير قوله تعالى ﴿ ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير﴾ .

(٩) في مسنده (٦/ ٤٣١ ، ٤٣٢) .

وأبويعلى الموصلي[١] في مسندهما ، والطبراني في معجمه[٢] ، والبيهقي في شعب الإيمان في الباب السادس والخمسين [٣] ، كلهم من حديث شريك القاضي ، عن سماك بن حرب ، عن عبدالله بن عميرة ، عن زوج دُرَّةَ بنت أبي لهب ، **[عن بنت أبي لهب]**[٤] **قالت : كنت عند عائشه فجيء برجل إلى النبي ﷺ كان ناداه وهو على المنبر فقال : يا رسول الله أي الناس خير ؟ فقال : خير الناس أتقاهم لله ، وآمرهم بالمعروف وأنهاهم عن/المنكر ، ٣٩/ب وأوصلهم للرحم**[٥] . انتهى .

وذكره الدار قطني في أواخر كتابه العلل بهذا الإسناد وقال : إنه هو الصواب[٦] .

الحديث السادس والثلاثون :

عن النبي ﷺ قال : « من أمر بالمعروف ونهى عن المنكر فهو خليفة الله في أرضه ، وخليفة رسوله [٧] ، وخليفة كتابه »[٨] .

[٤٥١] **قلت :** رواه ابن عدي في كتابه الكامل[٩] من حديث كَادِح بن رَحْمَة العُرَني ، عن عبدالله بن لهيعة ، عن ابن أبي حبيب ، عن مسلم بن جابر الصدفي ، **عن عبادة بن الصَّامِت** [١٠] **، قال : قال رسول الله ﷺ . . . ، فذكره سواء .**

---

(١) لم أجده في المطبوع ، ولم أقف على من عزاه له . (٢) الكبير (٦٥٧) (٢٤/ ٢٥٧، ٢٥٨) .

(٣) وهو باب في صلة الأرحام (٧٩٥٠) (٦/ ٢٢٠) طبعة دار الكتب العلمية .

(٤) ما بين المعقوفين من الهامش الأيمن ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه ، وورد في (هـ) : قالت : عن درة بنت أبي لهب .

ودرة بنت أبي لهب بن عبد المطلب الهاشمية ، ابنة عم النبي صلى الله عليه وسلم ، أسلمت وهاجرت ، ولها حديث في قصة قدومها المدينة وتعيير الناس لها بأنها ابنة أبي لهب ، وأن النبي صلى الله عليه وسلم ذبَّ عنها .

انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٢٧٥ ، ٢٧٦) ، الإصابة (٤/ ٢٩٧ ، ٢٩٨) .

(٥) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ٢٦٣) : « رواه أحمد والطبراني ، ورجالهما ثقات وفي بعضهم كلام لا يضر » .

قلت : شريك بن عبد الله ، أبو عبد الله النخعي القاضي : صدوق يخطئ كثيراً تغير حفظه منذ ولي الكوفة (التقريب ١/ ٣٥١) وسماك بن حرب : صدوق تغير بأخرة فكان ربما يلقن (التقريب ١/ ٣٣٢) ، وعبدالله بن عميرة : مقبول كما في التقريب (١/ ٤٣٨) ، وحسن الترمذي حديثه كما في الكاشف (٢/ ١٠٣) .

(٦) لعل المراد هو أن الصواب في رواية الحديث أنه من رواية زوج درة عن درة بنت أبي لهب من حديثها ، لأن ابن مندة رواه من طريق زوج درّة من حديثه ليس فيه ذكر درّة ، كما ذكره ابن حجر في الإصابة (٤/ ٢٩٨) .

(٧) ورد في (هـ) : وخليفة رسول الله .

(٨) الكشاف ع (١/ ٩٢٠٨) ، ك (١٠/ ٤٥٢) في الموضع السابق .

(٩) (٦/ ٢١٠٤) في ترجمة كادح ، وقال ابن عدي أن « عامة أحاديثه غير محفوظه ولا يتابع عليها في أسانيدها ولا متونها » ، وقال الحاكم وأبونعيم : روى عن مسعر والثوري أحاديث موضوعة ، وقال ابن حبان : كثر المناكير في حديثه فاستحق بها الترك .

وانظر المجروحين (٢/ ٢٢٩ ، ٢٣٠) ، الميزان (٣/ ٣٩٩) ، اللسان (٤٠/ ٤٨٠ ، ٤٨١) .

(١٠) عبادة بن الصامت بن قيس بن أصرم الأنصاري الخزرجي ، يكنى أبا الوليد ، شهد العقبة وكان أحد النقباء ، وشهد بدراً والمشاهد كلها ، وسكن بيت المقدس ، ومات بالرملة سنة أربع وثلاثين للهجرة وقيل غير ذلك .

انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٥-١١) ، الإصابة (٢/ ٢٦٨) .

[٤٥٢] وفيه حديث مرسل رواه علي بن معبد في كتاب الطاعة والمعصية ثنا بقية بن الوليد الحمصي ، عن حسان [١] بن سليمان ، عن أبي نضرة ، **عن الحسن ، قال: قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .**

وبهذا السند رواه الثعلبي في تفسيره[٢] .

الحديث السابع والثلاثون:

عن علي رضي الله عنه قال: « الجهاد أفضل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ومن شَنِئَ[٣] الفاسقين ، وغضبَ لِلَّهِ[٤] غضبَ اللّهُ له[٥] .

[٤٥٣] **قلت:** رواه أبونعيم في الحلية في ترجمة علي رضي الله عنه مرفوعاً[٦] فقال أحمد بن السدي[٧] ثنا الحسين بن علوية القطان ، ثنا إسماعيل بن عيسى العطار[٨] ، ثنا إسحاق بن بشر ، ثنا مقاتل ، عن قتادة ، **عن خلاس[٩] بن عمرو قال: كنا جلوساً عند عليّ ابن أبي طالب إذ أتاه رجل من خزاعة فقال: يا أمير المؤمنين هل سمعت رسول الله ﷺ ينعت الإسلام ؟ قال: نعم سمعته يقول: بُنِيَ الإسلام على أربعة أركان: الصبر ، واليقين ، والجهاد، والعدل ، إلى أن قال: والجهاد أربع شعب: الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، والصدق في مواطن الصبر ، وشنآن الفاسقين ، فمن أمر بالمعروف شد ظهر المؤمن، ومن نهى عن المنكر أرغم أنف الكافر ، ومن صدق في مواطن الصبر أحرز دينه وقضى ما عليه ، ومن شنىء الفاسقين فقد (غضب لله)[١٠] ، ومن غضب لله غضب الله له . مختصر[١١] .**

---

(١) ورد في (هـ) : حبان . (٢) (ج١) (ل ٩٣/ أ) .

(٣) شنئ الفاسقين: أي أبغضهم ، وانظر النهاية (٢/ ٥٠٣) .

(٤) ورد في (هـ) : وغضب الله . (٥) الكشاف ع (١/ ٢٠٨) ، ك (١/ ٤٥٢) في الموضع السابق .

(٦) (١/ ٧٤ ، ٧٥) .

(٧) كذا في الأصل و (هـ) ، وفي الحلية : حدثنا أحمد بن السندي .

(٨) ورد في (هـ) : القطار ، ورسم الراء قريب من النون لكن ليس هناك إعجام .

(٩) ورد في (هـ) : حلاس ، بإهمال الحاء . (١٠) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(١١) قال ابن حجر في الكافي (ص: ٢٩) : بعد تخريج الحديث عند أبي نعيم : « وهو من طريق إسحاق بن بشر عن مقاتل ، وهما ساقطان » .

قلت: إسحاق هو ابن بشر بن محمد بن علي بن سالم أبو حذيفة البخاري ، وهو كذاب متهم بالوضع وانظر ترجمته في تاريخ بغداد (٦/ ٣٢٦-٣٢٨) والميزان (١/ ١٨٤-١٨٦) ، واللسان (١/ ٣٥٤، ٣٥٥) ، والمجروحين (١/ ١٣٥-١٣٧) ، ضعفاء الدار قطني (ص: ١٤٢) ، الكامل (١/ ٣٣١) ، وسيأتي .

ومقاتل هو ابن سليمان أبوالحسن البلخي ، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٢٧٢) : «كذبوه وهجروه» ،وقدمر .

[٤٥٤] ثم قال: هكذا رواه خلاس بن عمرو، عن عليٍّ مرفوعاً، ورواه العلاء بن عبدالرحمن وقبيصة بن جابر عن علي قوله [١]، انتهى.

الحديث الثامن والثلاثون:

عن أبي أمامة في قوله تعالى ﴿ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ ﴾ قال: هم الخوارج [٢]، ولما رآهم على درج دمشق دمعت عيناه، ثم قال: كلاب النار، هؤلاء شر قتلى تحت أَدِيم السماء، وخير قتلى تحت أديم السماء الذين قتلهم هؤلاء، فقال له أبو غالب: أَشيءٌ تقوله برأيك أم شيءٌ سمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: بل سمعته من رسول الله ﷺ غير مرة، قال فما شأنك دمعت عيناك، قال: رحمة لهم، كانوا من أهل الإسلام فكفروا، ثم قرأ هذه الآية. [٣]

[٤٥٥] **قلت:** رواه الترمذي في التفسير [٤] وابن ماجه في السنة [٥] **من حديث أبي غالب -واللفظ للترمذي- قال: رأى أبو أمامة رؤوساً منصوبة على درج دمشق، فقال أبو أمامة: هؤلاء كلاب النار، شر قتلى تحت أديم السماء، وخير قتلى من قتلوه، ثم قرأ ﴿ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ ﴾ إلى آخر الآية، فقلت لأبي أمامة: أنت سمعته من رسول الله ﷺ قال: لو لم أسمعه إلا مرة أو مرتين أو ثلاثاً أو أربعاً، حتى عد سبعاً ماحَدَّثْتُكُمُوْه**، انتهى.

قال الترمذي: حديث حسن.

ورواه عبدالرزاق في مصنفه في آخر القصاص [٦] ورواه أحمد [٧]

---

(١) ظاهره أن خلاس تفرد بالرفع، وكلام أبي نعيم يرده حيث قال: «كذا رواه خلاس بن عمرو مرفوعاً، وخالف الرواة عن علي فقال: الإسلام، ورواه الأصبغ بن نباتة، عن علي مرفوعاً فقال: الإيمان، ورواه الحارث، عن علي مرفوعاً مختصراً» ثم ذكر رواة الوقف.

(٢) الخوارج: جمع خارج، وهم فرقة تعلن الخروج على الإمام. وقد خرجوا على علي بن أبي طالب فقاتلهم، ويقال لهم أيضاً الحرورية والنواصب والشراة. وكانوا يكفرون المسلمين، وقد انقسموا إلى عشرين فرقة كل واحدة تكفر الأخرى. وقد قاتلوا المسلمين فترات طويلة من الزمن، انظر الفرق بين الفرق (ص: ٧٢، ٧٣).

(٣) الكشاف ع (١/ ٢٠٩)، ك (١/ ٤٥٤) عند تفسيره قوله تعالى ﴿ يوم تبيض وجوه وتسود وجوه ﴾

(٤) في سورة آل عمران، (٣٠٠٠)(٥/ ٢٢٦).

(٥) المقدمة، باب: في ذكر الخوارج، (١٧٦) (١/ ٦٢).

(٦) باب ما جاء في الحرورية (١٨٦٦٣) (١٠/ ١٥٢). وفي المطبوع جاء كتاب اللقطة معترضاً في كتاب العقول وهو القصاص. وأخرجه كذلك ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٨٩٧١) (١٥/ ٣٠٧، ٣٠٨) من طريق قطن بن عبد الله، عن أبي غالب.

(٦) (٥/ ٢٥٣)، وأخرجه أيضاً (٥/ ٢٥٠) من طريق سيار عن أبي أمامة، وكذا (٥/ ٢٦٩) من طريق صفوان بن سليم عنه.

وابن راهويه [١] في مسنديهما ، والطبراني في معجمه [٢] كلهم من طريق عبدالرزاق ، **أنا** معمر ، **سمعت أبا غالب [يقول]** [٣] : **لما أتي برؤوس الأزارِقة** [٤] **فنصبت على درج دمشق جاء أبو أمامة فلما رآهم دمعت عيناه فقال : كلاب النار،هؤلاء شر قتلى قتلوا تحت أديم السماء، وخير قتلى قتلوا تحت أديم السماء الذين قتلهم هؤلاء ، قال فقلت : ماشأنك دمعت عيناك ، قال رحمة لهم أنهم كانوا من أهل/ الإسلام ، قال : فقلت برأيك أو شيء** ٤٠/ أ **سمعته من رسول الله ﷺ غير مرة ولا مرتين** [٥] ، انتهى .

وله سند آخر عند الطبراني [٦] رواه من حديث شَهْر بن حَوْشَب ، عن أبي أمامة .

وله طريق آخر عند الحاكم رواه في كتاب قتال البغاة [٧] من حديث عكرمة بن عمار ، **ثنا عبد الله بن شداد ، قال : سمعت أبا أمامة وهو واقف على باب دمشق وهو يقول : كلاب أهل النار ، فذكره وفيه فقال له رجل : أشيء تقوله برأيك . . . . إلى آخره ، ثم قرأ ﴿ وَلَا تَكُوْنُوا كَالَّذِيْنَ تَفَرَّقُوا واخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَاجَآءَهُمُ الْبَيِّنَات ﴾** . . . . الآية . انتهى .

---

(١) لم يذكره السيوطي فيمن عزاه لهم (الدر المنثور ٢/ ٦٣) .

(٢) الكبير (٨٠٣٣) (٨/ ٣١٩, ٣٢٠) ، وعنده من غير طريق معمر عن أبي غالب ، طرق كثيرة عن أبي غالب انظرها (٨/ ٣٢٠- ٣٢٩) .

(٣) مابين المعقوفين من الهامش الأيمن ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٤) الأزارقة : فرقة من فرق الخوارج وهم أبعد فرق الخوارج عن أهل السنة ،وأكثرها عدداً وشوكة ، وكانوا يستبيحون قتل نساء مخالفيهم وأطفالهم ، ويسمون الأزارقة نسبة إلى رأسهم نافع بن الأزرق بن قيس أبو راشد الحروري البصري ، وخرج في أواخر دولة يزيد بن معاوية وقتل سنة ٦٥ هـ . وانظر الفرق بين الفرق (ص: ٨٢ ومابعدها) ، والملل والنحل (٢/ ٢٦٦) ، ولسان الميزان (٦/ ١٤٤)

(٥) كذا في الأصل و (هـ) ، وفي مسند أحمد ما بين السقط وهو : « قال : إني لجريء ، بل سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم غير مرة ولا ثنتين ولا ثلاث فعده مراراً » ، وهو بنحوه في المسند (٥/ ٢٥٠) ، وكذا في معجم الطبراني الكبير .

(٦) المعجم الكبير (٧٥٥٣) (٨/ ١٤٢) ولفظه عن شهر بن حوشب قال : كنت بدمشق فجاؤوا برؤوس فوضعوها على درج مسجد دمشق فرأيت أبا أمامة يبكي ، ثم ذكر عن أبي أمامة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إنه سيكون في أمتي أناس يقرأون القرآن لايتجاوز . . . . وفي آخره شر قتلى تحت أديم السماء ، طوبى لمن قتلهم وقتلوه "

(٧) (٢/ ١٤٩، ١٥٠).

وقال : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه [1] ، قال والغالب على هذا المتن من حديث أبي غالب ، عن أبي أمامة . انتهى .

وبسند الحاكم رواه الثعلبي في تفسيره [2] ومتنه لفظ المصنف سواء .

وزاد أحمد[3] : ثم قرأ ﴿ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوه .... ﴾ الآيتين ، ورواه الطيالسي في مسنده [4] عن حماد بن سلمة ، عن أبي غالب به .

ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده[5] من حديث شريك ، عن الحِمَّاني ، عن أبي غالب بـه .

الحديث التاسع والثلاثون :

عن ابن مسعود قال : أخر رسول الله ﷺ صلاة العشاء ليلة ثم خرج إلى المسجد فإذا الناس ينتظرون الصلاة ، فقال : « أما إنه ليس من أهل الأديان أحد يذكر الله هذه الساعة غيركم » ، وقرأ هذه الآية [6] .

---

(١) ووافقه الذهبي .

(٢) (ج٢) (ل٩٦/ ب) من طريق عمر بن يونس اليمامي ، عن عكرمة بن عمار به مثله إلا أنه قال : " عند باب حمص أو دمشق "

(٣) من طريق حماد بن سلمة عن أبي غالب أخرجه أحمد في مسنده (٥/ ٢٥٦) وفيه تلاوة الآيتين ، وكذا (٥/ ٢٦٢) بلفظ مختلف فيه تفسير ﴿ تسود وجوه ﴾ و ﴿ يتبعون ماتشابه منه ﴾ بأنهم الخوارج ، وليس في المسند رواية من طريق عبدالله بن شداد كما قد يوهم سياق المصنف .

(٤) (ص : ١٥٥) .

(٥) لم أقف عليه ، وليس في المطبوع مسند لأبي أمامة ، ولم يعزه له السيوطي في الدر المنثور عند ذكره الحديث (٢/ ٦٣) .

قلت : أبو غالب ، اسمه حزوَّر ، وقيل سعيد بن الحزوَّر ، وقيل : نافع ، ضعفه النسائي ، وأبو حاتم ، وابن سعد ، وقال ابن حبان : «منكر الحديث على قلته لايجوز الإحتجاج به إلا فيما يوافق الثقات » ، وصحح له الترمذي ، ووثقه الدار قطني ، ، وقال الذهبي وابن معين : صالح الحديث ، وقال ابن عدي لابأس به ، وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ٤٦٠) : « صدوق يخطئ » .

وانظر ترجمته في تهذيب الكمال (٣٤/ ١٧٠-١٧٣) ، تهذيب التهذيب (١٢/ ١٩٧ , ١٩٨) والمجروحين (١/ ٢٦٧) ، والضعفاء للنسائي (ص: ٢٦٢) ، والكامل (٢/ ٨٦٠ , ٨٦١) ، وطبقات ابن سعد (٧/ ٢٣٨) ، وسؤلات البرقاني (ص:) ، الميزان (١/ ٤٧٦) ، الكاشف (٣/ ٣٢٢) .

(٦) الكشاف ع (١/ ٢١١) ، ك (١/ ٤٥٦) عند تفسير قوله تعالى ﴿ ليسوا سواء من أهل الكتاب أمة قائمة ..... ﴾ الآية .

[٤٥٦] قلت : رواه النسائي في التفسير [١] أخبرنا محمد بن رافع ، ثنا أبو النضر، عن أبي معاوية ، عن عاصم به بلفظ ابن حبان سواء [٢] .

رواه ابن حبان في صحيحه في النوع السابع والعشرين من القسم الرابع [٣] ، من حديث شيبان ، عن عاصم بن أبي النجود ، عن زر ، **عن ابن مسعود قال : أخر رسول الله ﷺ فذكره سواء وزاد : ثم تلا ﴿ لَيْسُوا سَوَاءً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ ﴾**[٤] وأبو يعلى الموصلي [٥] ، والبزار [٦] ، انتهى .

وكذلك رواه أحمد [٧] ، وابن أبي شيبة في مسنديهما .

ورواه أبو نعيم في كتابه الحلية [٨] من حديث شيبان بن فروخ ، ثنا عكرمة بن إبراهيم، ثنا عاصم بن بَهْدَلة ، عن زِرِّ بن حُبَيْش ، عن عبد الله بن مسعود فذكره سواء [٩] .

ورواه الواحدي في أسباب النزول [١٠] بسند ابن حبان ومتنه .

---

(١) (٩٣) (١/ ٣٢٠, ٣٢١).
(٢) هكذا في الأصل ، وفي (هـ) : (عن عاصم به) بلفظ (أو بلفظه) سواء » ، وظاهر ذلك أن تخريجه من تفسير النسائي إنما هو بعد تخريجه عن ابن حبان ويكون السياق تقديم التخريج عن ابن حبان مع ذكر اللفظ ثم التخريج عن النسائي بالإحالة إلى لفظ ابن حبان » ، لكن في تفسير النسائي بعد ذكر النص عن النبي صلى الله عليه وسلم : قال (أي ابن مسعود ٩ : وأنزلت هذه الآية ﴿ ليسوا سواء من أهل الكتاب ﴾ حتى بلغ ﴿ والله عليم بالمتقين ﴾ .
(٣) في كتاب الصلاة ، باب مواقيت الصلاة (١٥٣٠)(٤/ ٣٩٧, ٣٩٨) .
(٤) في صحيح ابن حبان : ثم نزلت عليه ﴿ ليسوا سواء من أهل الكتاب . . . . . . إلى قوله يسجدون ﴾ .
(٥) (٥٣٠٦) (٩/ ٢٠٧, ٢٠٨) . (٦) كشف الأستار (٣٧٥) (١/ ١٩٠, ١٩١) .
(٧) (١/ ٣٩٦) .
(٨) (٤/ ١٨٧) .
(٩) وعنده (٤/ ١٨٧) بإسناده عن الطبراني من حديث عبيد الله بن زحر ، عن الأعمش ، عن زر به .
(١٠) (ص: ١١٤, ١١٥) من طريق شيبان عن عاصم و(ص: ١١٥) من طريق عبيد الله بن زحر عن الأعمش ، عن زر .
قلت : زاد السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٦٥) نسبته لابن جرير والطبراني وابن المنذر وابن أبي حاتم وأخرجه الطبري في تفسيره من طريق الأعمش ، وعاصم ، كلاهما عن زر به (٧٦٦١) (٧/ ١٢٧) (٧٦٦٢) (٧/ ١٢٨) .
وأخرجه الطبراني في الكبير (١٠٢٠٩) (١٠/ ١٦٢) من طريق عبيدالله بن زحر ، عن الأعمش ، عن زر ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٣١٢) : «رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في الكبير ورجال أحمد ثقات ليس فيهم غير عاصم بن أبي النجود وهو مختلف في الإحتجاج به وفي إسناد الطبراني عبيد الله بن زحر وهو ضعيف » . =

الحديث الأربعون

عن النبي ﷺ أنه قال : « الأنصار شعار والناس دثار »[1] .

[٤٥٧] **قلت** : هذه قطعة من حديث رواه البخاري في صحيحه في كتاب المغازي في باب غزوة الطائف[2] .

ومسلم في كتاب الزكاة[3] ، كلاهما من حديث **عبدالله بن زيد بن عاصم[4] أن رسول الله ﷺ لما فتح حنيناً قسم المغانم فأعطى المُؤَلَّفَةَ قلوبهم فبلغه أن الأنصار يحبُّون أن يصيبوا ماأصاب الناس ، فقام رسول الله ﷺ فخطبهم فحمد الله فأثنى عليه ثم قال : « يامعشر الأنصار ألم أجدكم ضُلَّالاً فهداكم الله بي ، وعالة فأغناكم الله بي ، ومتفرقين فجمعكم الله بي ، ويقولون : الله ورسوله أَمَنُّ ، فقال : أَلاَ تُجيبوني ؟ ، قالوا : الله ورسوله أمنّ ، قال : أما إنكم لو شئتم أن تقولوا كذا وكذا من الأمر ، لأشياء عددها ، زعم عمرو أن لايحفظها فقال[5] : « ألا ترضون أن يذهب الناس بالشّاء والإبل وتذهبون برسول الله إلى رحالكم ؟ ، الأنصار شعار والناس دثار ، ولولا الهجرة لكنت امرءاً من الأنصار ، ولو سلك**

= قلت : مال الشيخ أحمد شاكر إلى توثيقه لكنه قال : «وأنا أخشى أن يكون قد سقط من هذا الإسناد " عن عاصم " بين سليمان الأعمش وزر بن حبيش فإن الأعمش لم يذكر أنه يروي عن زر ، وإنما روايته عنه بواسطة " عاصم بن أبي النجود " وأقرانه من هذه الطبقة » .

وقال السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٦٥) : «إسناده حسن » ، قلت من أجل عاصم ، وقد قال فيه ابن حجر في التقريب (١/ ٣٨٣) : « صدوق له أوهام وحديثه في الصحيحين مقرون » .

(١) الكشاف ع (١/ ٢٠٢) ، ك(١/ ٤٥٨) عند تفسير قوله تعالى ﴿ ياأيها الذين آمنوا لاتتخذوا بطانة من دونكم لايألونكم خبالاً ﴾ .

والشعار : الثوب الذي يلي الجسد لأنه يلي شعره ، والدثار : الثوب الذي فوق الشعار ، والمراد أنتم الخاصة والبطانة وغيركم أبعد من ذلك (النهاية ١/ ٤٨٠)

(٢) (٤٣٣٠)(٨/ ٤٧)

(٣) باب : إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام (١٠٦١)(٢/ ٧٣٨) .

(٤) عبد الله بن زيد بن عاصم أبو محمد الأنصاري المازني البخاري ، اختلف في شهوده بدراً ، وشهد أحداً وغيرها ، وشارك في قتل مسيلمة الكذاب ، قيل مات يوم الحرة سنة ثلاث وستين للهجرة . انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٣٧٧ , ٣٧٨) ، الإصابة (٢/ ٣١٢ , ٣١٣) .

(٥) ورد في (هـ) : قال .

الناس وادياً أو شعباً لسلكت وادي الأنصار أو شعبهم [1] ، إنكم ستلقون بعدي أَثَرَةً فاصبروا حتى تلقوني على الحوض . [انتهى] [2]

وأعاده المصنف في سورة المدثر [3] .

الحديث الحادي والأربعون :

روي أن المشركين/ نزلوا بأحد يوم الأربعاء فاستشار رسول الله ﷺ أصحابه ، ٤٠/ ب ودعا عبدالله بن أبي بن سلول - ولم يدعه قط قبلها - فاستشاره فقال عبدالله وأَكْثَرُ الأنصار : يارسول الله أقم بالمدينة ولاتخرج إليهم فوالله ماخرجنا منها إلى عَدُوٍّ قط إلا أصاب منا ، ولادخلها علينا إلا أصبنا منه ، فكيف وأنت فينا [4] ؟ فدعهم فإن أقاموا أقاموا بِشَرِّ مَحْبَس [5] وإن دخلوا قاتلهم الرجال في وجوههم ، ورماهم النساء والصبيان بالحجارة ، وإن رجعوا رجعوا خاسئين [6] ، وقال بعضهم : يارسول الله اخرج بنا إلى هؤلاء الأَكْلُب لايرون أَنَّا قد جَبُنَّا عنهم ، وقال ﷺ : « إني رأيت في منامي بَقَراً مُذَبَّحَة حولي فأوَّلتها خيراً ، ورأيت في ذُبَابِ [7] سيفي ثلماً فأولته هزيمة ، ورأيت كأني أدخلت يدي في درع حصينة فأولتها المدينة ، فإن رأيتم أن تقيموا بالمدينة وتدعوهم » ، فقال رجال من المسلمين قد فاتتهم بدر وأكرمهم الله بالشهادة يوم أحد : اخرج بنا إلى أعدائنا ، فلم يزالوا به حتى دخل فلبس لَأْمَتَهُ [8] ، فلمَّا رأوه قد لبس لَأْمَتَهُ ندموا وقالوا [9] : بئسما صنعنا نشير على رسول الله والوحي يأتيه ! ، وقالوا : اصنع يارسول الله مارأيت ، فقال : « ماينبغي لنبي أن يلبس لأمته فيضَعَها حتى يقاتل» ، فخرج يوم الجمعة بعد صلاة الجمعة ، وأصبح بالشعب من أحد يوم السبت للنصف

---

(١) في الصيحين بالواو « وشعبهم » .

(٢) ما بين المعقوفين من الهامش الأيمن ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٣) في أولها ، الكشاف ع (٤/ ١٥٦) ، ك(٤/ ١٨٠) ، وانظر الإسعاف (ل٢٦٥/ ب) .

(٤) في الأصل : وأنت هنا ، والتصويب من (هـ) وطبعتي الكشاف وهو الأنسب .

(٥) في تحفة الراوي (ل٦٠/ ب) : « بشر محبس : أي لاماء فيه ولاطعام » .

(٦) في طبعتي الكشاف " خائبين "

(٧) ذباب السيف : طرفه الذي يضرب به (النهاية ٢/ ١٥٢) .

(٨) اللأمة مهموزة : الدرع ، وقيل : السلاح ، ولأمة الحرب : أداته ، وقد يترك الهمز تخفيفاً (النهاية ٤/ ٢٢٠) .

(٩) في الأصل و (هـ) " وقال " والتصويب من الكشاف وهو الموافق للسياق .

من شوال، فمشى على رجليه فجعل يصفّ أصحابه للقتال كأنما يقوّم[1] بهم القدح[2] ، إن رأى صدراً خارجاً قال: تأخر ، وكان نزوله في عدوة الوادي وجعل ظهره وعسكره إلى أحد وأمّر عبدالله بن جبير على الرماة وقال لهم : انضحوا عنا بالنبل ، لايرمونا [3] من ورائنا[4] .

[٤٥٨] **قلت** : رواه البيهقي في دلائل النبوة بتغيير يسير ، رواه في باب غزوة أحد [5] [عن أبي عبدالله الحاكم بسنده إلى محمد بن إسحاق ، ثنى محمد بن شهاب الزهري ، وعاصم بن عمر بن قتادة ، ومحمد بن يحي بن حبَّان ، والحصين بن عبدالرحمن بن عمرو بن سعد بن معاذ وغيرهم من علمائنا كلهم حدث عن غزوة أحد ، وكان من حديثهم **قالوا : قال رسول الله ﷺ للمسلمين يوم أحد]** : **إني رأيت بقراً وأوّلتها خيراً ، ورأيت في ذبابة سيفي ثلماً ورأيت أني أدخلت يدي في درع حصينة فأوّلتها المدينة ، فإن رأيتم أن تقيموا بالمدينة وتدعوهم حيث نزلوا فإن أقاموا أقاموا بشر مقام ، وإن هم دخلوا علينا قاتلتموهم فيها »، فقال رجل ممن أكرمه الله بالشهادة يوم أحد وكان فاته يوم بدر : يارسول الله اخرج بنا إلى أعدائنا ، لايرون أنا جبُنّا [6] عنهم ، فقال عبدالله [بن أبي] [7] : يارسول الله أقم بالمدينة ولاتخرج إليهم ، فلم يزل الناس برسول الله حتى دخل فلبس لأمته وذلك يوم الجمعة حين فرغ من الصلاة .**

وقد مات في ذلك اليوم رجل من الأنصار يقال له مالك بن عمرو أحد بني النجار وصلى[8] عليه رسول الله ﷺ ثم خرج عليهم وقد ندم الناس [9] وقالوا : نشير على رسول الله والوحي ينزل عليه [10]، وهو أعلم بالله ومايريد ، وقالوا : يارسول الله أقم فالرأي رأيك ، فقال رسول الله ﷺ: «ماينبغي للنبي إذا لبس لأمته أن يضعها حتى يقاتل » .

---

(١) في الأصل : تقوم ، بالمثناة الفوقية ، والتصويب من (هـ) وطبعتي الكشاف .

(٢) القدح : هو السهم المقوم ، يقال للسهم أو مايقطع : قطْع ، ثم ينحت ويبري فيسمَّى بَرياً ، ثم يقوم فيسمى قدحاً ، والمراد أنه يعدل الصفوف حتى تستويَ فتكون مثل السهم . (النهاية ٤/ ٢٠) .

(٣) في طبعتيَ الكشاف : " لايأتوننا "

(٤) الكشاف ع (١/ ٢١٤) ، ك (١/ ٤٦٠) عند تفسير قوله تعالى ﴿ وإذ غدوت من أهلك تبوّ المؤمنين .... ﴾ الآية .

(٥) باب : كيف كان الخروج إلى أحد والقتال بين المسلمين والمشركين يومئذ (٣/ ٢٢٤-٢٢٧)

(٦) ورد في (هـ) حبنا .

(٧) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٨) ورد في (هـ) : «فصلى » وكذلك في دلائل البيهقي .

(٩) ورد في (هـ) : وقد ندموا الناس ، وهو على لغة أكلوني البراغيث .

(١٠) ورد في (هـ) : عليه عليهم .

فخرج عليه السلام في ألف رجل من أصحابه حتى إذا كانوا بالشَّوْط [1] بين المدينة وأحد انخزل[2] عنه عبدالله بن أبي المنافق بثلث الناس ومضى رسول الله ﷺ ، فذكر كيفية مسيره قال: فصفّ بهم ولواؤه يومئذ مع علي بن أبي طالب .

قال ابن إسحاق : فالتقوا يوم السبت النصف من شوال ، وأَمَّرَ رسول الله ﷺ على الرماة عبدالله بن جبير أخا بني عمرو بن عوف [3] ، والرُّمَاة يومئذ خمسون رجلاً فقال له رسول الله ﷺ : انضح عنا الخيل بالنبل ، لايأتونا من ورائنا فاثبت مكانك ، لانؤتين من قبلك . مختصر

ورواه عبدالرزاق في مصنفه في المغازي في غزوة أحد [4] حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن عروة فذكره بتغيير يسير .

وأخرجه/ابن هشام في سيرته في غزوة أحد[5] من قول ابن إسحاق بلفظ المصنف. ٤١/ أ

ورواه الطبري في تفسيره [6] من طريق ابن إسحاق بسند البيهقي فذكر منه قطعة ثم قال [7] : وحدثنا محمد بن الحسين ، ثنا أحمد بن المفضل ، ثنا أسباط ، عن السدي فذكر باقيه بلفظ المصنف سواء إلى قوله : « وأصبح بالشعب » لم يذكر آخره .

ورواه الواقدي في كتاب المغازي [8] حدثني محمد بن عبدالله عن الزهري ، عن عروة ، عن المِسْوَر بن مخرمة فذكره مطولا ، وفيه زيادات ونقص ، وفيه : « وجعل رسول الله

(١) اسم حائط من بساتين المدينة (النهاية ٢/ ٥٠٩)(مشارق الأنوار ٢/ ٢٦٢) ، وفي وفاء الوفا (٤/ ١٢٤٨) : « كان لأهله الأطم الذي يقال له الشرعبي دون ذباب ، فهو في شامي ذباب قرب منازل بني ساعدة ، وقال النضر بن شميل : الشوط مكان بين شرفين من الأرض يأخذ فيه الماء والناس كأنه طريق ، ودخوله في الأرض أن يواري البعير وراكبه ولايكون إلا في سهول الأرض » .

(٢) انخزل : بالزاي المعجمة : أي انفرد ، والمراد أنه انفرد بالثلث ورجع بهم (النهاية (٢/ ٢٩) .

(٣) عبدالله بن جبير بن النعمان الأنصاري ، شهد العقبة وبدراً وكان أمير الرماة يوم أحد ، وثبت على جبل الرماة عندما انهزم المشركون ونهى أصحابه عن النزول فمضوا وتركوه واستشهد في أحد ومثّل به .
انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٣٣١) ، الإصابة (٢/ ٢٨٦) .

(٤) (٩٧٣٥) (٥/ ٣٦٦٣٦٣) . (٥) (٣/ ٦٤-٦٨) .

(٦) (٧٧١٥)(٧/ ١٦١) وليس في هذا ذكر رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم ولامشاورة أصحابه ومشاورة ابن أبي ، وبالإسناد نفسه بلفظ أتم فيه الرؤية والمشاورة أخرجه الطبري (٧٧١٨)(٧/ ١٦٣ ، ١٦٤) لكن ليس فيه ذكر ندمهم ورجوعهم عن رأيهم .

(٧) (٧٧١٧)(٧/ ١٦٢ , ١٦٣)

(٨) (١/ ٢٠٩ - ٢٢٠) وفي سياقه اختلاف وطول .

ﷺ يسوي تلك الصفوف للقتال ، يقول تقدم يافلان تأخر يافلان حتى إنه ليرى منكب الرجل خارجاً فيؤخره فهو يُقَوِّمُهُم كأنما يقوم بهم القداح »[1] .

الحديث الثاني والأربعون :

روي أن رسول الله ﷺ خرج - يعني في غزوة أحد[2] - في ألفٍ وقيل تسع مائه وخمسين ، والمشركون في ثلاثة آلاف ووعدهم الفتح إن صبروا فانخزل عبدالله بن أبي بثلث الناس ، وقال : ياقوم علام نقتل أنفسنا وأولادنا ؟ ! ، فتبعهم عمرو بن حزم الأنصاري فقال : أنشدكم الله في نبيكم وأنفسكم ، فقال عبدالله : لو نعلم قتالاً لاتَّبعناكم ، فَهَمَّ[3] الحيَّان باتباع عبدالله ، فعصمهم الله ، فمضوا مع رسول الله ﷺ ، والحيَّان من الأنصار بنو سَلمة من الخزرج ، وبنو خارجة من الأوس[4] ، وفيهما نزلت ﴿ إِذْ هَمَّت طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا ﴾[5] .

[٤٥٩] **قلت :** هو في سيرة ابن هشام . في غزوة أحد[6] من قول ابن إسحاق في كلام طويل وتقدم بعضه في الحديث الذي قبله .

الحديث الثالث والأربعون :

عن رسول الله ﷺ أنه قال لأصحابه : « تَسَوَّمُوا فإن الملائكة قد تَسَوَّمَتْ »[7] .

[٤٦٠] **قلت :** رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في كتاب المغازي ، في باب غزوة بدر[8] ،

---

(١) المغازي (١/ ٢٢١) .
(٢) من توضيح المصنف ، وليس في الكشاف ، وفي الأصل سقطت كلمة « أحد » وهي في « هـ » .
(٣) ورد في (هـ) كلمة زائدة هكذا : « فهى فهم » .
(٤) «أصل الأنصار الأوس والخزرج ، وهما من ولد ثعلبة بن عمرو بن حارثة وينتهي نسبه إلى يعرب بن قحطان ، وأمهم : قيله بنت عمرو بن جفنة ، وقيل غير ذلك ، واشتهرت الأنصار ببني قيلة ، وقد ولد الأوس مالكاً ، ومن مالك قبائل الأوس كلها ، وولد الخزرج خمس بنين وهم عمرو ، وعوف ، وجشم ، وكعب ، والحارث ، وكانوا (أي الأنصار) نيفاً وعشرين قبيلة » . (وفاء الوفا ١/ ١٧٣ , ١٧٦ , ١٧٧) .
(٥) الكشاف ع (١/ ٢١٤) ، ك (١/ ٤٦٠) عند تفسير قوله تعالى ﴿ إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا ﴾ . وفي تفسير الطبري (بنو حارثة) .
(٦) (٣/ ٦٨) ، وليس فيه تسمية القبيلتين ولا ذكر نزول الآية وقد أخرجه الطبري بسنده عن السدي (٧٧٢٣) (٧/ ١٦٦ , ١٦٧) وفيه بنو حارثة بدلاً من بني خارجة .
(٧) الكشاف ع (١/ ٢١٥) ، ك (١/ ٤٦٢) عند تفسير قوله تعالى ﴿ إذ تقول للمؤمنين ألن يكفيكم أن يمدكم ربكم .... الآية ﴾ .
(٨) في المطبوع في كتاب الجهاد ، باب : ماقالوا في التسويم في الحرب (١٢٧٦٨) (١٢/ ٢٦١) .

ثنا أبو أسامة [1]، عن ابن عون، **عن عمير بن إسحاق قال: قال رسول الله ﷺ: «تَسَوَّمُوا فإن الملائكة قد تسوَّمتْ، قال: فهو أول يوم وضع الصوف»** [2]. انتهى.

وعن ابن أبي شيبة رواه ابراهيم الحربي في كتابه غريب الحديث، **ثم قال: والتسويم** هو العلامة، يقال: سوم فلان فرسه إذا علمها بحرير أونحوه [3] قال، **ومنه قوله تعالى** " **﴿سِيْمَاهُمْ فِي وُجُوْهِهِمْ﴾** [4]، انتهى.

وكذلك رواه الطبري في تفسيره [5] حدثني يعقوب بن إبراهيم، ثنا ابن عُلَيَّة، **أنا ابن** عون به [6].

ورواه ابن سعد في الطبقات بسنده عن جماعة منهم ابن إسحاق [7]، وموسى بن عقبة، وعبد الرحمن بن أبي الزناد وغيرهم [8] فذكر قصة بدر بطولها [9] وفيها: **فقال رسول الله ﷺ يومئذ لأصحابه: «تسوَّموا فإن الملائكة قد تسوَّمتْ»، قال: فأعلموا بالصوف في مَغَافِرهم وقَلَانِسِهِم»** [10].

[٤٦١] ورواه الواقدي في كتاب المغازي [11] حدثني محمد بن صالح، عن عاصم بن عمر، عن محمود بن لبيد [12] قال: **قال رسول الله ﷺ: «إن الملائكة قد سوَّمتْ فسوِّموا، قال: فأعلموا بالصوف في مغافرهم وقلانسهم»**.

---

(١) في المطبوع «حدثنا محمد بن أبي عدي، عن ابن عون، عن عمير بن اسحاق ...» والإسناد الذي قبله فيه " حدثنا أبو أسامة " فلعله سبق نظر المصنف إليه.

(٢) في الكافي (ص: ٣١): «وضع فيه الصوف».

(٣) لم أجده في القسم المطبوع، وانظر النهاية (٢/ ٤٢٥).

(٤) سورة الفتح، الآية (٢٨). (٥) (٧٧٧٦) (٧/ ١٨٦).

(٦) قال ابن حجر في الكافي (ص: ٣١): «وهو مرسل».
وعمير بن إسحاق هو أبو محمد مولى بني هاشم، قال في التقريب (٢/ ٨٦): مقبول.

(٧) ورد في (هـ): منهم عن ابن اسحاق.

(٨) (٢/ ٥) فيه سرد الشيوخ الذين روي عنهم مايتعلق بالمغازي النبوية عن موسى بن عقبة.

(٩) ورد في (هـ): بدر وبطول.

(١٠) (٢/ ١٦)، والمِغْفَر: هو مايلبسه الدارع على رأسه من الزرد ونحوه (النهاية ٣/ ٣٧٤)، والقلانس: جمعَ قلنسوة: وهي لباس معروف يلبس في الرأس (تاج العروس ٨/ ٤٢٤).

(١١) (١/ ٧٥، ٧٦).

(١٢) ورد في (هـ): «عن عاصم بن عمر بن محمود بن لبيد»، وهو خطأ، ومحمود بن لبيد بن عقبة بن رافع الأنصاري الأوسي من بني عبد الأشهل، صحابي ثبتت له الصحبة، وهو من صغار الصحابة وجل روايته عنهم، وتوفي سنة سبع وقيل ست وتسعين للهجرة.
انظر سير أعلام النبلاء (٣/ ٤٨٥، ٤٨٦)، الإصابة (٣/ ٣٨٧).

الحديث الرابع والأربعون :

روي أن عتبة بن أبي وَقّاص [(١)] شج [(٢)] رسول الله ﷺ يوم أُحد وكسر رَبَاعِيَته [(٣)] فجعل يمسح الدم عن وجهه (وسالم مولى أبي حذيفة يغسل عن وجهه الدم) [(٤)] وهو يقول : «كيف يفلح قوم خضبوا [(٥)] وجه نبيهم بالدم وهو يدعوهم إلى ربهم » ، فنزلت ، يعني ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ [(٦)] .

[٤٦٢] **قلت :** رواه عبدالرزاق في تفسيره [(٧)] ، أنا معمر ، **عن قتادة ، أن عتبة بن أبي وقاص أصابَ رباعية النبي ﷺ وشجه في وجهه ، فجعل سالم مولى أبي حذيفة يغسل الدم عن وجهه والنبي ﷺ يقول : « كيف يفلح قوم صنعوا هذا بنبيهم وهو يدعوهم إلى الله » ، فأنزل الله ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ ﴾** ، انتهى .

ومن طريق عبد الرزاق رواه الطبري في ٤١/ ب تفسيره [(٨)] بسنده ومتنه وهو معضل .

---

(١) عتبة بن أبي وقاص بن أهيب بن زهرة القرشي الزهري ، أخو سعد ، قال ابن حجر : لم أر من ذكره في الصحابة إلا ابن مندة ، وقال أبو نعيم : هو الذي كسر رباعية النبي صلى الله عليه وسلم وماعلمت له إسلاماً ، وروى عبدالرزاق أنه لما فعل ذلك دعا عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لايحول عليه الحول حتى يموت كافراً ، فما حال عليه الحول حتى مات كافراً . الإصابة (٣/ ١٦١) .

(٢) الشج : في الرأس خاصة في الأصل ، وهو أن يضربه بشئ فيجرحه فيه ويشقه ثم استعمل في غيره من الأعضاء (النهاية ٢/ ٤٤٥) .

(٣) رباعيته : بتخفيف الياء وفتح الراء والباء في أوله ، وهي السن التي تلي الثنية من كل جانب وهي السن التي بين الثنية والناب ، ، والمراد بكسرها أنه ذهب منها قطعة ولم تقلع من أصلها . انظر فتح الباري (٧/ ٣٦٧) .

(٤) مابين القوسين ساقط من الأصل ، والزيادة من (هـ) وهو كذلك في الكشاف ، لكن ورد في (هـ) : مولى بن حذيفة .

(٥) خضبوا : أي بلوا وجهه بالدم (النهاية ٢/ ٣٩) .

(٦) الكشاف ع (١/ ٢١٦) ، ك (١/ ٤٦٣) عند تفسير قوله تعالى ﴿ ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم . . . . . الآية ﴾ .

(٧) (١/ ١٣١) .

(٨) (٧/ ١٩٨) (٧٨١٥) ، ورواه من طرق من حديث أنس (٧٨٠٥) (٧٨٠٦) (٧٨٠٧) (٧٨٠٨) (٧٨١٠) (٧/ ١٩٥-١٩٧) .

وكذلك رواه ابن سعد في الطبقات في غزوة أحد [1] أخبرنا محمد بن حميد العبدي، عن معمر، عن قتادة فذكره سواء .

[٤٦٣] والحديث في الصحيحين ليس فيه ذكر عتبة بن أبي وَقاص، ولاسالم مولى حذيفة، أخرجاه [2] عن **سهل بن سعد الساعدي قال : كسرت رباعية النبي ﷺ يوم أحد، وشج رأسه** [3] **فجعل يسلت الدم** [4] **عن وجهه ويقول : « كيف يفلح قوم فعلوا هذا بِنَبِيِّهِم وهو يدعوهم إلى الله » ، فأنزل الله ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ ، قال : وكانت فاطمة تغسل الدم عن وجهه فلما رأت أن الماء لايزيد الدَّم إِلاَّ كثرة أخذت قطعة حصير فأحرقته حتى صار رماداً فألصقته بالدم فاستمسك** ، انتهى .

وفي هذا الحديث الذي أورده المصنف أن الذي شج النبي ﷺ هو عتبة بن أبي وقاص، وذكر فيما بعده قريباً حديثاً آخر وفيه أن الذي شجه عبدالله بن قمئة ، واختلفت الأخبار في ذلك أيضاً كما [5] .

[٤٦٤] رواه البيهقي في دلائل النبوة في باب غزوة أحد [6] بسنده إلى موسى بن عقبة، **عن ابن شهاب الزهري قال : رمى يومئذ رسول الله ﷺ رجل من بني الحارث بن عبد مناة يقال له : عبدالله بن قَمِئَة ويقال : بل رماه عتبة بن أبي وقاص** .

---

(١) (٢/ ٤٥) .
(٢) البخاري، في كتاب الوضوء، باب : غسل المرأة أباها الدم عن وجهه (٢٤٣) (١/ ٣٥٤، ٣٥٥)، وفي كتاب الجهاد، باب : المجن ومن يتّرس بترس صاحبه (٢٩٠٣) (٦/ ٩٣)، وباب : لبس البيضة (٢٩١١) (٦/ ٩٦، ٩٧)، باب دواء الجرح بإحراق الحصير (٣٠٣٧) (٦/ ١٦٢)، وفي كتاب المغازي، باب : ما أصاب النبي صلى الله عليه وسلم من الجراح يوم أحد (٤٠٧٥) (٧/ ٣٧٢)، وفي كتاب النكاح، باب : ﴿ ولايبدين زينتهن إلا لبعولتهن ﴾ (٥٢٤٨) (٩/ ٣٤٣)، وفي كتاب الطب، باب : حرق الحصير ليسد به الدم (٥٧٢٢) (١٠/ ١٧٣، ١٧٤) ومسلم في كتاب الجهاد والسير، باب : غزوة أحد (١٧٩٠) (٣/ ١٤١٦) .
(٣) ورد في (هـ) : وشج في رأسه .
(٤) يسلت الدم عن وجهه : أي يميطه ويمسحه، وأصل السلت : القطع (النهاية ٢/ ٣٨٧، ٣٨٨) .
(٥) في الأصل " فما " والتصويب من (هـ) وهو الأنسب للسياق .
(٦) (٣/ ٢١٥) .

[٤٦٥] ثم أسند إلى مقسم [١] قال : **دعا النبي ﷺ يوم أحد على عتبة بن أبي وقاص حين كسرَ رَبَاعِيَتَه ، ودَمِيَ وجهه وقال : اللهم لاتُحِلْ[٢] عليه الحول حتى يموت (كافراً) [٣] ، فما (حال)[٣] عليه الحول حتى مات كافراً إلى النار** . انتهى .

[٤٦٦] ثم أسند إلى ابن إسحاق [٤] قال : **أصيبت رباعية النبي ﷺ وشج في وجهه وكُلِمت شفته ، وكان الذي أصابه عتبة بن أبي وقاص** ، انتهى .

قال البيهقي [٥] : قال الواقدي [في المغازي] [٦] : **والثَّبْتُ عندنا أن الذي رمى في** وجه [٧] النبي ﷺ عبدالله بن قمئة ، والذي رمى شفته وأصاب رباعيته عتبة بن أبي وقاص [٨] .

[٤٦٧] وروى الطبراني في معجمه [٩] **من حديث أبي أمامة أن رسول الله ﷺ رماه عبدالله بن قمئة بحجر يوم أحد فشجه في وجهه وكسر رباعيته وقال : ([خذها وأنا] [١٠] ابن قمئة) [١١] فقال له النبي ﷺ : « أقمأك الله » ، فسلط الله عليه تيس جبل فلم يزل ينطحه حتى قطَّعهُ قطعةً قطعة** ، [١٢] انتهى .

[٤٦٨] وفي سيرة ابن هشام في غزوة أحد [١٤] قال : وذكر ربيح بن عبدالرحمن بن أبي سعيد الخدري ،[عن أبيه ، عن أبي سعيد الخدري] [١٤] : **أن عتبة بن أبي وقاص رمى**

---

(١) في باب : شدة رسول الله في البأس وماأصابه يوم أحد (٣/ ٢٦٥) وقد رواه من طريق عبدالرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن عثمان الجزري ، عن مقسم ، وهو في تفسير عبدالرزاق (١/ ١٣١ ، ١٣٢) .

(٢) ورد في (هـ) : لا يحل .

(٣) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٤) في الموضع نفسه (٣/ ٢٦٥) ، وهو في سيرة ابن هشام (٣/ ٢٢) .

(٥) في الدلائل في الموضع السابق (٣/ ٢٦٥) .

(٦) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٧) في دلائل النبوة " وجنتي " ، والوجنة : أعلى الخد (النهاية ٥/ ١٥٨) .

(٨) وهذا القول في مغازي الواقدي (١/ ٢٤٤) ، وقال أيضاً (١/ ٢٤٥) : « ويقال إن الذي شج رسول الله صلى الله عليه وسلم في جبهته ابن شهاب ، والذي أشظى رباعيته وأدمى شفتيه عتبة بن أبي وقاص ، والذي رمى وجنتيه حتى غاب الحلق في وجنتيه ابن قمئة » .

(٩) الكبير (٧٥٩٦) (٨/ ١٥٤) .

(١٠) مابين المعقوفين من الحاشية اليسرى على امتداد السطر والكلام متصل .

(١١) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(١٢) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ١١٧) : «وفيه حفص بن عمر العدني ، وهو ضعيف» .
قلت : وكذا قال عنه ابن حجر في التقريب (١/ ١٨٨) .

(١٣) (٣/ ٨٤ ، ٨٥) .

(١٤) مابين المعقوفين من الحاشية اليسرى على امتداد السطر والكلام متصل وفي آخره تصحيح الناسخ .

رسول الله ﷺ يومئذ فكسر رَبَاعِيَتَه اليمنى السفلى وجرح شفته السفلى ، **وأن عبدالله بن شهاب الزهري شجَّه في جبهته** ، وأن ابن قمئة جرح وجنته فدخلت حلقتان من حلق المغفر في وجنته ، ووقع رسول الله ﷺ في حفرة من الحفر التي[1] عملها أبو عامر ليقع فيها المسلمون ، فأخذ علي بن أبي طالب بيد رسول الله ﷺ ، ورفعه طلحة بن عبيد الله حتى استوى قائماً ، ومصَّ مالك بن سنان ، أبو أبي سعيد الخدري الدم عن وجه النبي ﷺ ثم ازْدَرَدَهُ[2] **فقال النبي عليه السلام : «من مسَّ دمي دمه لم تصبه النار»** .

[٤٦٩] وفي تفسير الثعلبي[3] **وقال : عكرمة ، وقتادة ، ومقسم : أدمى رجل من هذيل يقال له عبدالله بن قمئة وجه رسول الله ﷺ يوم أحد فدعا عليه ، فسلط الله عليه تيساً فنطحه حتى قتله ، وشجَّ عتبة بن أبي وقاص رأسه وكسر رباعيته فدعا (عليه)[4] فما حال الحول حتى مات كافراً** ، انتهى .

وسند الطبراني في حديث أبي أمامة ثنا عبدالرحمن بن الحسين الصابوني ، ثنا محمد ابن عبدالله بن عبيد بن عقيل ، عن حفص بن عمر بن ميمون[5] الأيلي ، ثنا ثور بن يزيد ، عن مكحول ، وراشد بن سعد ، عن أبي أمامة[6] .

وأصل الحديث في الصحيحين عن سهل بن سعد ، وعن أنس فحديث سهل : أخرجه البخاري ومسلم عن أبي حازم[7] ، عنه أن النبي ﷺ جُرح وجهه يوم أحد ، وكُسرت رباعيته، وكانت فاطمة تغسل الدم وعلي يسكب عليها ، فلما رأت فاطمة أن الماء لايزيد الدم إلا كثرة أخذت قطعة حصير/فأحرقته حتى صار رماداً ثم ألصقته بالجرح فاستمسك الدم . مختصر . ٤٢/أ

[٤٧٠] **وأما حديث أنس :**

فانفرد به مسلم عن ثابت عنه[8] **أن رسول الله ﷺ كسرت رباعيته يوم أحد ، وشُجَّ في رأسه فجعل يَسْلُتُ الدَّمَ عنه ويقول : «كيف يفلح قوم فعلوا هذا بنبيهم وهو يدعوهم إلى الله؟» ، فأنزل الله ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾** انتهى ، وعلقه البخاري[9] .

---

(١) ورد في (هـ) : الذي .
(٢) ازدرده : أي ابتلعه ، والمزْرَد الحلق والبلعوم . (تاج العروس ٤/ ٤٧٥).
(٣) (ج٢) (ل١١١/ ب، ل١١٢/أ) .
(٤) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .
(٥) ورد في (هـ) : عن ميمون .
(٦) سبق ذكر قول الهيثمي في تضعيف حفص بن عمر .
(٧) سبق تخريجه في (ص :)
(٨) في كتاب الجهاد والسير ، باب : غزوة أحد (١٧٩١) (٣/ ١٤١٧) .
(٩) في كتاب المغازي ، أول باب : ﴿ليس لك من الأمر شيء﴾ عن حميد وثابت ، قلت : ورواية حميد عن أنس أخرجها الطبري كما ذكرته سابقاً .

قوله : عن عائشة أنها تصدقت بحَبَّة عنب [١] .

[٤٧١] قلت : رواه ابن سعد في آخر كتاب الطبقات [٢] ، أخبرنا يزيد بن هارون، أنا فضيل بن مرزوق ، **عن ظُبَيَّة بنت المعَلَّل قالت : دخلتُ على عائشة فجآء سائل وأعطته حَبَّة عنب ، ثم نظرت إلينا وقالت [٣] : أتعجبين من هذا ؟ إن في هذا لمثاقيل كثيرة [٤]** ، انتهى .

[٤٧٢] ورواه عبدالله بن أحمد بن حنبل في كتاب الآنية [٥] فقال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا أبو الأحوص ، عن أبي اسحاق ، **عن العالية قالت : كنت [عند] [٦] عائشة وعندها نسوة، فأتاها سائل فأمرت له بحبة عنب ، فتعجَّبْنَ النِّسوة ، فقالت : إن فيها ذر كثير**، انتهي .

[٤٧٣] ورواه ابن زنجويه في كتاب الأموال [٧] حدثنا أبو نعيم ، **ثنا الوليد بن جميع** حدثتني [٨] مولاة لنا [٩] يقال لها طفيلة [١٠] عن عائشة [١١] .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢١٧) ، ك (١/ ٤٦٤) عند تفسير قوله تعالى ﴿ الذين ينفقون في السراء والضراء . . . . . .الآية ﴾ .

(٢) (٩/ ٤٩٠) . (٣) ورد في (هـ) : وقال .

(٤) في الطبقات « إني أراكنَّ تعجبن من هذا ، إن في هذا مثاقيل ذر كثيرة » والمقصود به الإشارة إلى قوله تعالى ﴿ فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ﴾ والذرة قيل هي النملة الصغيرة ، وقيل مايرى من الهباء في شعاع الشمس (النهاية ٢/ ١٥٧) .

(٥) لم أجد له كتاباً بهذا الإسم ، ولم أقف عليه .

(٦) مابين المعقوفين ساقط من الأصل والإستدراك من (هـ) ولابد منه .

(٧) في كتاب الصدقة وأحكامها وسننها ، باب : فضل الصدقة والثواب في إعطائها (٦٢٣١) (٢/ ٧٦٩)

(٨) ورد في (هـ) : حدثني . (٩) في الأصل و (هـ) " لها " والتصويب من كتاب الأموال .

(١٠) ذكر روايتها عن عائشة ابن سعد في الطبقات (٨/ ٤٩٢) .

(١١) ورد في (هـ) خلط حيث ورد هنا : « انتهى وكأنه يشير إلى سند أبي داود » وهذا الكلام موضعه في الحديث التالي كما سيأتي ، ولفظ ابن زنجويه عنها : " الحبة فيها مثاقيل ذر كثيرة " .

قلت : في إسناد ابن سعد فضيل بن مرزوق الأغر ، أبو عبد الرحمن الرقاشي الكوفي ، قال في التقريب (٢/ ١١٣) : « صدوق يهم ، ورمى بالتشيع » .

وفي إسناد ابن حنبل عنعنة أبي إسحاق ، وفي إسناد ابن زنجويه الوليد بن جميع ، وجميع جده ، واسمه الوليد بن عبد الله بن جميع الزهري المكي ، قال في التقريب (٢/ ٣٣٣) : « صدوق يهم ورمي بالتشيع » .

قلت : وروي من طرق أخرى عن عائشة وله شاهد من حديث عبد الرحمن بن عوف ، فقد روى أبو عبيد في الأموال (٩٠٨) (ص : ٤٩٠) من طريق ثابت البناني ، عن أبي مدينة أن سائلاً سأل عبد الرحمن بن عوف وبين يديه طبق عنب ، فأعطاه عنبة وقال : « إن فيها مثاقيل ذر كثير » .

وروى ابن زنجويه (١٣٢٥) (٢/ ٧٦٩) عن يونس بن أبي إسحاق قال : حدثتني أمي أنها دخلت على عائشة . . . . بنحوه ولفظه عنها : هذا أثقل من مثاقيل ذر كثير " وأخرجه أبو عبيد في الأموال (٩١٠) (ص : ٤٩٠) عن زينب بنت نصر عنها ولفظه : إن فيما ترين مثاقيل ذر كثير " ، وذكره مالك في موطئه بلاغاً (٢/ ٩٩٧) عن عائشة أنها أعطت سائلاً حبة عنب وقالت : " كم ترى في هذه الحبة من مثقال .

الحديث الخامس والأربعون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « من كَظَمَ غيظاً (١) وهو يقدر على إنفــاذه ملأ الله قلبه أمْناً وإيماناً » (٢)

[٤٧٤] **قلت** : رواه أبو داود في سننه ، في كتاب الأدب (٣) من حديث محمد بن عجلان ، عن سويد بن وهب ، **عن رجل من أبناء أصحاب رسول الله ﷺ ، عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : « من كظم غيظاً وهو يقدر على أن ينفذه ملأه الله أمناً وإيماناً ، ومن ترك ثوب جمال وهو يقدر على لبسه كساه (الله) (٤) حُلَّةَ الكرامة » (٥)** .

[٤٧٥] قال ابن طاهر : هـذا إسناد مجهول ، والذي لم يسم ابن عجلان هو سهل بن معاذ (٦) ، وهذا الإسناد أصلح من إسناد عبدالرزاق (٧) ورواه عبدالرزاق في تفسيره (٨) أخبرنا داود بن قيس ، عن زيد بن أسلم ، عن رجل من أهل الشام يقال له عبدالجليل ، عن عم له ، **عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « من كظم غيظاً وهو يقدر على إنفاذه ملأ الله قلبه أمناً وإيماناً » (٩)** ، انتهى .

---

(١) كظم الغيظ : تجرعه واحتمال سببه والصبر عليه (النهاية (٤/ ١٧٨) ، وقال القرطبي في تفسيره (٤/ ٢٠٦) : وكظم الغيظ رده في الجوف ، يقال : كظم غيظه أي سكت عليه ولم يظهره مع قدرته على إيقاعه بعدوه ، وفي تفسير الطبري (٧/ ٢١٤) : كظم فلان غيظه : إذا تجرعه ، فحفظ نفسه من أن تمضي ما هي قادرة على إمضائه لاستمكانها ممن غاظها ، وانتصارها ممن ظلمها .

(٢) الكشاف ع (١/ ٢١٧) ، ك (١/ ٤٦٤) عند تفسير قوله تعالى ﴿ والكاظمين الغيظ . . . . . الآية ﴾ .

(٣) باب : من كظم غيظاً (٤٧٧٨) (٥/ ١٣٨) . (٤) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٥) تتمته في السنن : « ومن زوج لله تعالى توجه الله تاج الملك » .

(٦) قال ابن حجر في الكافي (ص: ٣١) : « قال ابن طاهر : هذا الصحابي هو معاذ بن أنس ، وابنه هو سهل » . قلت : معاذ بن أنس الجهني حليف الأنصار ، صحابي له رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يرو عنه سوى ابنه سهل بن معاذ ، وقد ذكر أنه بقي إلى خلافة عبد الملك بن مروان . انظر الإصابة (٣/ ٤٢٦) . وسهل بن معاذ بن أنس الجهني قال ابن حجر في التقريب (١/ ٣٣٧) : « لا بأس به إلا في روايات زبان (أي ابن فائد) عنه » .

(٧) قلت الجهالة في الراوي الذي لم يسم ، وإن عرف أو زالت تلك الجهالة فالإسناد لايصح أيضاً لأن سويد بن وهب مجهول كما في التقريب (١/ ٣٤٢) .
ولعل ابن طاهر اعتمـد في تعيـين الصحابي على مارواه أصحاب السنن الثلاثة من حديث سهل بن معاذ ، عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «من كظم غيظاً وهو قادر على أن ينفذه دعاه الله عزوجل على رؤوس الخلائق يوم القيامة حتى يخيره الله من الحور العين مايشاء » وهو عند أبي داود في الأدب (٤٧٧٧) (٥/ ١٣٧ ، ١٣٨) ، وعند الترمذي في كتاب البر والصلة (٢٠٢١) (٤/ ٣٧٢) وفي كتاب صفة القيامة (٢٤٩٣) (٤/ ٦٥٦) ، وابن ماجه في كتاب الزهد (٤١٨٦) (٢/ ١٤٠٠) .

(٨) (١/ ١٣٢) .

(٩) وهو كما قال ابن طاهر أضعف من الذي قبله وفيه مجاهيل ، قال ابن حجر في الكافي (ص: ٣١) : «عبد الجليل مجهول » .

وعن عبدالرزاق رواه أحمد في مسنده [١] ، والطبري في تفسيره [٢] .

ومن طريق أحمد رواه العقيلي في ضعفائه [٣] ، وأعله بعبدالجليل ونقل عن البخاري أنه قال : لايتابع عليه [٤] .

قال : وقد روي بسند أصلح من هذا [٥] ، انتهى ، (وكأنه يشير إلى سند أبي داود) [٦] .

الحديث السادس والأربعون :

روي في الحديث : « ينادي منادٍ يوم القيامة أين الذين كانت أجورهم على الله ؟ ، فلا يقوم إلا من عفا » [٧] .

[٤٧٦] **قلت** : روى البيهقي في شعب الإيمان في الباب التاسع والأربعين [٨] حدثنا أبو عبدالله الحافظ في التاريخ ، أنا أبو معشر موسى بن محمد بن موسى المالِيني ، أنا أبو عبدالله محمد بن إبراهيم بن سعيد ، أنا محمد بن حميد بن فروة ، **حدثني أبي حميد بن فروة قال : لما استقرت للمأمون الخلافة دعا إبراهيم بن مهدي المعروف بابن شَكْلَة** [٩] **فوقف بين يديه ، وقال له : يا إبراهيم أنت المتوثب** [١٠] **علينا تدعي الخلافة فقال إبراهيم : ياأمير المؤمنين العفو أقرب للتقوى** [١١] ، **وقد جعلك الله فوق كل ذي ذنب** [١٢] ، **فإن أخذت أخذت بحق، وإن**

(١) لم أقف عليه في مسند أبي هريرة ، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٧٢، ٧٣) ولم يعزه له بل عزاه إلى ابن جرير وعبدالرزاق وابن المنذر ، وقد توسع ابن كثير في تفسيره (١/ ٤٠٦) في إيراد الأحاديث عن الإمام أحمد وغيره وذكر حديث عبدالرزاق بسنده ولم يذكره عن الإمام أحمد ، لكن أسنده العقيلي في الضعفاء (٣/ ١٠٣) من طريق عبدالله بن أحمد ، عن أبيه ، عن عبدالرزاق .

(٢) (٧٨٤٢)(٧/ ٢١٦) . (٣) في ترجمة عبدالجليل (٣/ ١٠٣) .

(٤) ترجمة عبدالجليل الفلسطيني في التاريخ الكبير (٦/ ١٢٣) ، الجرح والتعديل (٦/ ٣٣) ، الميزان (٢/ ٥٣٥) ، اللسان (٣/ ٣٩٠، ٣٩١) .

(٥) في الضعفاء (٣/ ١٠٣) : « وقد روي من غير هذا الطريق بأسانيد صالحة » .

(٦) ما بين القوسين ساقط من (هـ) ، وتقدم في غير موضعه في آخر الحديث السابق .

(٧) الكشاف ع (١/ ٢١٧) ، ك (١/ ٤٦٤) في الموضع السابق .

(٨) وهو باب في طاعة أولي الأمر ، فصل في نصيحة الولاة ووعظهم (٧٤٥٠) (٧٤٥١) (٦/ ٤٤) . طبعة دار الكتب العلمية .

(٩) هو إبراهيم بن المهدي بن المنصور العباسي ، عم المعتصم الخليفة ، كان أسود اللون ضخماً فصيحاً ، ولي إمرة دمشق نيابة عن أخيه الرشيد ، وبويع بالخلافة أول خلافة المأمون ثم حورب وهزم واختفى عند دخول المأمون بغداد ، وظفر به بعد ذلك وعفا عنه ، وكانت مدة خلافته سنة وأحد عشر شهراً ، ومات سنة ٢٢٤هـ . (البداية والنهاية ١٠/ ٢٩٠) .

(١٠) في الشعب المطبوع (المؤلب) .

(١١) في الشعب المطبوع : « يا أمير المؤمنين أنت ولي الدار ، والمحكم في القصاص والعفو أقرب للتقوى»

(١٢) في الشعب المطبوع : « كما جعل كل ذي ذنب دونك » .

عفوت عفوت بفضل ، ولقد حضرت (جدك [١] وقد أتي برجل أعظم جرماً من جرمي فأمر بقتله ، وكان عنده المبارك بن فضالة فقال له المبارك)[٢] : يا أمير المؤمنين إئذن لي فأحدثك حديثاً بلغني عن رسول الله ، فأذن له ، فقال : سمعت الحسن ، عن عمران بن حصين أن رسول الله ﷺ قال : « إذا كان يوم القيامة نادى مناد من بُطْنَان العرش [٣] : ليقم الذين كانت أجورهم على الله ، فلايقوم إلا من عفا[٤] ، فقال الخليفة : قد عفوت عنه ، انتهى [٥].

[٤٧٧] وروى الطبري في تفسيره [٦] حدثني موسى بن عبدالرحمن ، ثنا محمد بن بشر ، ثنا محرز أبو رجاء/ عن الحسن قال : يقال يوم القيامة : ليقم من كان له على ٤٢/ب الله أجر ، فما يقوم إلا إنسان عفا ، ثم قرأ ﴿ وَالْعَافِيْنَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِيْنَ ﴾ . انتهى [٧] .

---

(١) في الشعب المطبوع : « ولقد حضرت أبي وهو جدك » . (٢) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٣) بطنان العرش : أي من وسطه ، وقيل من أصله ، وقيل البطنان جمع بطن : وهو الغامض من الأرض، يريد من دواخل العرش . (النهاية ١/ ١٣٧) .

(٤) في الشعب المطبوع : « ألا ليقومن العافون من الخلفاء إلى أكرم الجزاء فلا يقوم إلا من عفا » .

(٥) قلت : أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٦/ ١٤٥) من طريق أبي معشر المالیني به ، وذكره ابن كثير في البداية والنهاية (١٠/ ٢٩١) ، وفيه من لم أعرفهم ، والمبارك بن فضالة بن أبي أمية القرشي ، أبو فضالة البصري ، قال الإمام أحمد : كان مبارك يرفع حديثاً كثيراً ، ويقول في غير حديث عن الحسن قال : حدثنا عمران ، قال : حدثنا ابن مغفل ، وأصحاب الحسن لا يقولون ذلك غيره ، وعنه أيضاً: كان المبارك يرسل ويدلس ، وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ٢٢٧) : «صدوق يدلس ويسوي» ، وانظر تهذيب الكمال (٢٧/ ١٨٤) .

والحسن هو ابن أبي الحسن يسار البصري ، قال ابن حجر في التقريب (١/ ١٦٥) : «ثقة فقيه فاضل مشهور ، وكان يرسل كثيراً ويدلس ، قال البزار : كان يروى عن جماعة لم يسمع منهم فيتجوز ويقول : حدثنا وخطبنا ، يعني قومه الذين حدثوا وخطبوا بالبصرة » ، وقد اختلف في سماعه من عمران بن حصين وأنكر سماعه منه علي بن المديني ، ونقله عن يحيى بن سعيد القطان ، وأنكره كذلك أبو حاتم ، ورواه ابن أبي حاتم عن ابن معين ، وهو مقتضى كلام أحمد ، وفي رواية عن ابن معين أنه لا يصح في حديث البصريين ، وعن بهز روايتان في سماعه وعدمه ، وكذا صنيع الذهبي في السير .

انظر المراسيل لابن أبي حاتم (ص : ٣٨ ، ٣٩ ، ٤٥) ، جامع التحصيل (ص : ١٦٢-١٦٤) ، وانظر سير أعلام النبلاء (٤/ ٥٦٥ ، ٥٦٦) . (٦) (٧٨٤١)(٧/ ٢١٥) .

(٧) زاد ابن حجر في الكافي (ص: ٣٢) فقال : « وذكره أبو شجاع في الفردوس عن أنس رضي الله عنه» .

قلت : موسى بن عبد الرحمن هو المسروقي ، ومحمد بن بشر هو العبدي وكلاهما ثقة . التقريب (٢/ ٢٨٥ ، ١٤٧) . وأبو رجاء هو محرز بن عبد الله الجزري ، ذكره ابن حبان في الثقات (٧/ ٥٠٤) .

الحديث السابع والأربعون :

عن النبي ﷺ أنه قال : «إن هؤلاء في أمتي قليل إلا من عصم الله ، وقد كانوا كثيراً في الأمم التي مضت» [١] .

[٤٧٨] **قلت :** ذكره الثعلبي [٢] من قول مقاتل فقال : **وعن مقاتل بن حيان قال : بلغنا أن رسول الله ﷺ قال عند ذلك : إن هؤلاء من أمتي قليل . . . . إلى آخره ، وإسناده** [٣] **إلى** مقاتل في أول كتابه .

[٤٧٩] وفي الفردوس لأبي شجاع الديلمي **من حديث أنس** [٤] **«يبعث الله عزوجل منادياً ينادي يوم القيامة من كان له على الله حق فليقم إلى أجره** [٥] **فيقال : وماذلك الأجر ؟ ، قال : من ظلم في دار الدنيا فعفى وأصلح فأجره على الله فيقومون إلى أجورهم تلك وهم قليل في أمتي كثير في الأمم»** ، انتهى [٦] .

[٤٨٠] **قوله : وعن عائشة قالت : وقد غاظها خادم لها : لله دَرُّ التقوى ماتركت** [٧] **لذي غيظ شفاء** [٨] .

الحديث الثامن والأربعون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « ما أَصَرَّ من استغفر وإن عاد في اليوم سبعين مرة » [٩] .

قلت : روي من حديث أبي بكر ، ومن حديث ابن عباس .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢١٧) ، ك (١/ ٤٦٤) في الموضع السابق . (٢) (ج٢) (ل ١١٦/ أ) .
(٣) في (هـ) « وسنده » و « إلى » محذوف . (٤) (٨١٢٠) (٥/ ٢٥٩) .
(٥) ورد في (هـ) هكذا : الخ .
(٦) قال ابن همات في تحفة الراوي (ل ٦١ / ب) : هكذا أخرجه الحافظان الزيلعي وابن حجر ، وأخرجه السيوطي في الحاشية وكلهم سكتوا عليه ، والاستثناء منقطع إن كانت القلة على ظاهرها ، ومتصل إن كانت بمعنى العدم ، وهو أولى لأنه الأصل في الإستثناء ، والمعنى أن هؤلاء الموصوفين لايوجدون إلا من عصم الله فإنه يوجد لكن بوصف القلة بدليل مقابلته بما بعده ، فإن قلت : يجوز أن يكون المراد في الحديث الإخبار عن كثرة هؤلاء الموصوفين في الأمم الماضين بعد الإخبار عنها في هذه الأمة دون المقابلة ، قلت : رواية الديلمي تعين المقابلة ، فإن قلت : تحقق القلة في هذه الأمة ينافي فضيلتها الثابتة بالنص ، قلت : كون بعض الخصائص في الأمم السالفة لايقتضي تفضيلهم على هذه الأمة ، إذ قد يوجد في المفضول مالايوجد في الفاضل " .
قلت : لعل المعنى الأقرب أنهم قليلون في هذه الأمة بالنسبة إلى كثرتها ولكنهم في الجملة كثيرون مقارنة بغيرها من الأمم ، وذلك لأن هناك نصوصاً تبين كثرة هذه الأمة في عددها وعدد الصالحين منها .
(٧) في الأصل و (هـ) : " ماترك " والتصويب من الكشاف والكافي وهو الصحيح .
(٨) لم يخرجه المصنف ولا ابن حجر ، ولم أقف عليه .
(٩) الكشاف ع (١/ ٢١٨) ، ك (١/ ٤٦٤) عند تفسير قوله تعالى ﴿ والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم . . . . . الآية ﴾ .

[٤٨١] **فحديث أبي بكر :**

رواه أبـو داود [(١)] والترمذي في كتاب الدعاء [(٢)] من حديث عثمان بن واقد ، **عن أبي نُصَيْرة** ،عن مولىً لأبي بكر ، **عن أبي بكر قال : قال رسول الله ﷺ : « ما أصر من استغفر ولو فعله في اليوم سبعين مرة »** . انتهى .

قال الترمذي : هذا حديث غريب إنما نعرفه من حديث أبي نصيرة وليس إسناده بالقوي انتهى .

وكذلك رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده [(٣)]

وعن أبي يعلى رواه ابن السني في كتابه عمل يوم وليلة [(٤)]

وكذلك رواه البزار في مسنده [(٥)] وقال فيه : ولو عاد

ثم قال : « هذا حديث لانحفظه [(٦)] عن النبي ﷺ من وجه من الوجوه إلا عن أبي بكر ، وعثمان بن واقد مشهور [(٧)] ، وأبو نُصيرة ومولى أبي بكر فلايعرفان ، ولكن لما كان هذا الحديث لايعرف إلا من هذا الوجه لم نجد بداً من كتابته ونبهنا عليه » [(٨)] ، انتهى .

قلت : عثمان بن واقد وثقه أحمد [(٩)] ، وابن معين [(١٠)] ، وشيخه أبو نصيرة اسمه مسلم بن عبيد الواسطي وثَّقهُ أحمد [(١١)] وابن حبان [(١٢)] ، ومولى أبي بكر هو أبو رجاء [(١٣)] وباقي رجاله ثقات مشهورون .

---

(١) في كتاب الصلاة ، باب : في الإستغفار (١٥١٤) (٢/ ١٧٧) .

(٢) باب : (١٠٧) ، (٣٥٥٩) (٥/ ٥٥٨) . (٣) (١٣٧)(١٣٨) (١٣٩) (١/ ١٢٤ ، ١٢٥) .

(٤) باب الإستغفار من الذنوب (٣٦٣) (ص : ١٤١) .

(٥) البحر الزخار (١/ ١٧٧ ، ١٧٢ ، ٢٠٥) ، وورد في (هـ) : في مسنده . (٦) ورد في (هـ) : لا نحفظ .

(٧) في البحر الزخار : « مشهور حدث عنه أبو معاوية ، وأبو يحيى الحماني وغيرهما » .

(٨) في البحر الزخار : « لم نجد بداً من كتابته وتبيين علَّته » .

(٩) قال في علله (١/ ٤٠٢) : « هو عمري ماأرى به بأساً » .

(١٠) تاريخ ابن معين (٢/ ٣٩٦) ، وذكره ابن حبان في الثقات (٧/ ١٩٧) ، ووثقه ابن شاهين في الثقات (ص : ١٣٩) ، وقال الدار قطني : ليس به بأس ، وضعفه أبو داود ، وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ١٥) : صدوق ربما وهم ، وانظر تهذيب الكمال (١٩/ ٥٠٤-٤٠٦) ، تهذيب التهذيب (٧/ ١٥٨) ، الجرح والتعديل (٦/ ١٧٢) .

(١١) في الجرح والتعديل (٨/ ١٨٩) عن أحمد قال : واسطي ثقة .

(١٢) ذكره ابن حبان في الثقات (٥/ ٣٩٩) وقال عنه : « كان يخطئ على قلة روايته » .
قلت : قال ابن معين : صالح ، وقال الأزدي : ضعيف ، وانظر ترجمته وتوثيق الإمام أحمد في تهذيب الكمال (٣٤/ ٣٤٥-٣٤٧) ، تهذيب التهذيب (١٢/ ٢٥٦) ، الجرح والتعديل (٨/ ١٨٨ ، ١٨٩) وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ٤٨١) : ثقة .

(١٣) قال ابن حجر في التهذيب (١٢/ ٣٩٥) : « تقدم قول البزار في أن مولى أبي بكر مجهول وإن كان ماأشار إليه محفوظاً فقد عرف أنه يقال له أبو رجاء »، وقال في التقريب (٢/ ٤٢١) : " مجهول " ، قلت : في سند أبي يعلىٰ (١٣٦) (١/ ١٢٣) : عن أبي نصيرة ، عن أبي رجاء ، عن أبي بكر .

وقول الترمذي ليس اسناده [بالقوي] [١] الظاهر أنه لأجل جهالة مولى أبي بكر ، ولكن جهالة مثله لاتضر لأنه تابعي كبير وتكفيه نسبته إلى أبي بكر الصديق فالحديث حسن والله أعلم [٢] .

[٤٨٢] وأما حديث ابن عباس :

فرواه الطبراني في كتاب الدعاء [٣] له حدثنا محمد بن الفضل السقطي ، **ثنا سعيد بن** سليمان ، ثنا أبو شيبة [٤] ، عن ابن أبي مليكة ، عن ابن عباس مرفوعاً بلفظه سواء

الحديث التاسع والأربعون :

عن النبي ﷺ أنه قال : «لاكبيرة مع الإستغفار ولاصغيرة مع الإصرار» [٥] .

قلت : روي من حديث أبي هريرة ، ومن حديث ابن عباس .

[٤٨٣] أما حديث أبي هريرة :

فرواه أبو حفص عمر بن شاهين في كتاب الترغيب له [٦] من حديث الحسن بن عمر بن شقيق ، ثنا بشر بن إبراهيم ، عن خليفة بن سليمان ، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن ، **عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «لاكبيرة مع الإستغفار ولاصغيرة مع الإصرار»** [٧] ، انتهى .

---

(١) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٢) ذكر ابن كثير في تفسيره (١/ ٤٠٧ ، ٤٠٨) سند أبي يعلى ونص الحديث ثم قال : «ورواه أبو داود والترمذي والبزار في مسنده من حديث عثمان بن واقد ، وثقه يحيى بن معين به ، وشيخه أبو نصيرة الواسطي واسمه مسلم بن عبيد ، وثقة الإمام أحمد وابن حبان ، وقول ابن المديني والترمذي : ليس إسناد هذا الحديث بذاك ، فالظاهر أنه لأجل جهالة مولى أبي بكر ، ولكن جهالة مثله لاتضر لأنه تابعي كبير ، ويكفيه نسبته إلى أبي بكر فهو حديث حسن » .

قلت : وتطابق القولين ظاهر ولاأدري أيهما نقل عن الآخر ، والأغلب أنه من نقل الزيلعي عن ابن كثير لأن له نظائر لكنه لم يصرح بنقله عنه .

(٣) باب : ماجاء في الإستغفار (١٧٩٧) (٣/ ١٦٠٨) .

(٤) في الأصل و (هـ) : أبو توبة ، والتصويب من الدعاء للطبراني ، وسيأتي في الحديث الذي بعده سند مثله عن سعيد بن سليمان ، عن أبي شيبة وفيه نسبته أبو شيبة الخراساني ، وسيأتي في كلام لابن طاهر عنه .

قلت : هو سعيد بن عبدالرحمن بن عبدالله الزبيدي ، أبو شيبة الكوفي وثقة أبو داود وابن معين ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وفرق بينه وبين أبي شيبة الزبيدي ونقل عن البخاري أنه قال : لايتابع على حديثه وقال ابن حجر في التقريب (١/ ٣٠٠) : مقبول .

وانظر تهذيب الكمال (١٠/ ٥٣٢-٥٣٤) ، تهذيب التهذيب (٤/ ٥٦ , ٥٧) ، الثقات لابن حبان (٣/ ٣٦٥ ، ٣٦٦) ، التاريخ الكبير (٣/ ٤٩٢- ٤٩٤) ، الجرح والتعديل (٤/ ٤١) وتاريخ ابن معين (٢/ ٢٠٣) ، ميزان الإعتدال (٢/ ١٤٩) ، الكامل (٣/ ١٢٢٧) الضعفاء للعقيلي (٢/ ١١٠) .

(٥) الكشاف ع (١/ ٢١٨) ، ك (١/ ٤٦٤) ، في الموضع السابق .

(٦) باب مختصر في فضل الاستغفار (ل ٣٠/ ب) .

(٧) لفظه في كتاب الترغيب : « ليست كبيرة بكبيرة مع الإستغفار ، ولا صغيرة بصغيرة مع الإصرار » . =

وبهذا السند رواه الثعلبي في تفسيره [1] .

[ورواه الطبراني في مسند الشاميين [2] ، ثنا زكريا بن يحيى الساجي ، **ثنا سهل بن** بحر ، ثنا بشر بن عبيد الدارسي ، ثنا أبو عبدالرحمن العنبري ، عن مكحول ، **عن أبي** سلمة ،عن **أبي هريرة ، فذكره، وزاد : « فطوبى لمن وجد في كتابه يوم القيامة استغفاراً »]** [3] .

[٤٨٤] وأما حديث ابن عباس :

فرواه القضاعي في مسند الشهاب [4] ، عن أبي أحمد الحسن بن عبدالله العسكري ، ثنا ابن أخي أبي زرعة ، ثنا عمي أبو زرعة ، ثنا سعيد بن سليمان ، **ثنا أبو شيبة** الخراساني [5] ، عن ابن أبي مليكة ، **عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « لا كبيرة مع استغفار ولاصغيرة مع إصرار »** ، انتهى .

قال ابن طاهر : وأبو شيبة قال البخاري : لايتابع على حديثه [6] .

= وفيه بشر بن إبراهيم هو الأنصاري ، أبو عمرو المفلوج ، قال ابن عدي : هو عندي ممن يضع الحديث ، وقال ابن حبان : كان يضع الحديث على الثقات ، وقال العقيلي وأبو نعيم الأصبهاني : حدث عن الأوزاعي بالموضوعات ، وقال ابن أبي حاتم ، شيخ ضعيف الحديث ، وقال أبو علي الحافظ : منكر الحديث .
وانظر ترجمته في الجرح والتعديل (٢/ ٣٥١) ، الضعفاء للعقيلي (١/ ١٤٢) ، الكامل (٢/ ٤٤٦ ، ٤٤٧) ميزان الإعتدال (١/ ٣١١ - ٣١٣) ، لسان الميزان (٢/ ١٨ - ٢٠) .

(١) (ج٢) (ل ١١٩/ ب) . (٢) لم أجده في القسم المطبوع .

(٣) مابين المعقوفين من الحاشية اليسرى ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .
قال ابن حجر في الكافي (ص : ٣٢) : « في إسناده بشر بن عبيد الدارسي وهو متروك » . وفي المطبوع (بشر بن عبد الوارث » .
قلت : هو بشر بن عبيد الدارسي ، أبو علي البصري ، كذبه الأزدي ، وقال ابن عدي : منكر الحديث عن الأئمة ، وهو بين الضعف ، وأبعد ابن حبان فذكره في الثقات .
انظر الكامل (٢/ ٤٤٧ ، ٤٤٨) ، ميزان الاعتدال (١/ ٣٢٠) ، لسان الميزان (٢/ ٢٦) الثقات (٨/ ١٤١ ، ١٤٢) .

(٤) (٨٥٣) (٢/ ٤٤ ، ٤٥)

(٥) هكذا نسبته " الخراساني " في مسند الشهاب ، وفي ميزان الإعتدال (٤/ ٥٣٧) قال الذهبي : «أبو شيبة الخراساني ، أتى بخبر منكر ، رواه عنه سعدويه ، حدثنا أبو شيبة الخرساني به " وذكر المتن كما هو تماماً ، ومشى على ذلك ابن حجر في لسان الميزان (٧/ ٦٤) ، وسعيد بن سليمان هو الضبي أبو عثمان الواسطي ثقة حافظ يلقب بسعدويه كما في التقريب (١/ ٢٩٨) .
قلت : مر في الحديث الذي قبله من حديث سعيد بن سليمان ،عن أبي شيبة (غير منسوب) ، عن ابن أبي مليكة ، وأوضحت أنه سعيد بن عبدالرحمن الزبيدي ، كما ذكره محقق الدعاء للطبراني وكما استقرأته من ترجمته ، وقد ترجم له الذهبي في الميزان (٢/ ١٤٩) كما مر ، وساق هذا في الكنى على أنه آخر غير (سعيد) فالله أعلم .

(٦) انظر الحاشية أعلاه ، وما سبق في ترجمته في الصفحة السابقة .

[٤٨٥] قال : وروى هذا الحديث إسحاق بن بشر صاحب/السير [١] عن هشام ٤٣/أ بن عروة ، عن أبيه عن عائشة مرفوعاً .

واسحاق هذا قال ابن عدي فيه [٢] : تفرد عن الثوري وابن جريح وغيرهما بأحاديث منكرة [٣] . انتهى .

الحديث الخمسون :

روي عن أبي سفيان أنه صعد الجبل يوم أحد فمكث ساعة ثم قال : (أين ابن أبي كبشة؟ أين ابن أبي قحافة ؟ أين ابن الخطاب ؟) [٤] فقال عمر : هذا رسول الله ﷺ ، وهذا أبوبكر وأنا عمر ، قال أبو سفيان : يوم بيوم ، والأيام دُوَل [٥] ، والحرب سِجَال [٦] ، فقال عمر : لاسواء قتلانا في الجنة وقتلاكم في النار ، فقال : إنكم تزعمون ذلك فقد خبنا إذن وخسرنا [٧] .

---

(١) مر ذكر جرحه ومصادر ترجمته ، وهو إسحاق بن بشر أبو حذيفة البخاري ولد ببلخ واستوطن بخارى ، ومات بها سنة ست ومائتين ، وله كتاب المبتدأ ، وكتاب الفتوح ، والأول في بدء الخلق فيه أحاديث ليس لها أصول ، ومنه أجزاء مخطوطة في المكتبة الظاهرية ، وقال في إيضاح المكنون : المبتدأ في الحديث ونسبه له ، والصواب ماذكرته .

قال ابن حجر في الكافي (ص : ٣٢) : « إسحاق بن بشر أبو حذيفة في المبتدأ ، عن الثوري ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه عن عائشة ، وإسحاق حديثه منكر » .

انظر معجم المؤلفين (٢/ ٢٣١) ، الأعلام (١/ ٢٩٤) ، فهرس الظاهرية (حديث) (ص : ٢٢٦) ، فهرس الظاهرية (القسم الأول من المجاميع (ص : ٢٩٩) ، إيضاح المكنون (٢/ ٣٢٧) .

(٢) كلمة فيه في الأصل مكتوبة وحدها فوق السطر في موضعها الصحيح .

(٣) الكامل (١/ ٣٣١) ، ولفظه : « روى عن ابن جريج والثوري وغيرهما ما لا يرويه غيره » ، وفيه أيضاً « وأحاديثه منكرة إما إسناداً وإما متناً ، لايتابعه عليها أحد » .

قلت : حديث ابن عباس قال السخاوي في المقاصد الحسنة (ص : ٤٩٧) في تخريجه : « أبو الشيخ ، ومن طريقه الديلمي ، من حديث سعيد بن سليمان سعدويه ، عن أبي شيبة الخراساني ، عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس به مرفوعاً ، ومن هذا الوجه أخرجه العسكري في الأمثال ، وسنده ضعيف ، لا سيما وهو عند ابن المنذر في تفسيره عن ابن عباس من قوله ، وكذا رواه البيهقي في الشعب من حديث سعيد بن صدقة ، عن قيس بن سعد ، عن ابن عباس موقوفاً » ، ومثله بنصه ذكره العجلوني في كشف الخفاء (٢/ ٣٦٤) .

(٤) مابين القوسين صورته في الأصل : « ابن أبي كبشة ، ابن أبي قحافة ، ابن ابن أبي قحافة ، أين ابن الخطاب » وفي (هـ) : (أين أبي كبشة ، أين أبي قحافة ، أين ابن الخطاب) والتصويب من الكشاف ومصادر التخريج كما هو في النص الآتي .

(٥) الدَّولة : الإنتقال من حال الشدة إلى الرخاء ، والمراد تداول الأحوال في الأيام كقوله تعالى ﴿ وتلك الأيام نداولها بين الناس ﴾ (النهاية ٢/ ١٤١) .

(٦) أي مرة لنا ومرة علينا (النهاية ٢/ ٣٤٤) .

(٧) الكشاف ع (١/ ٢١٩) ، ك (١/ ٤٦٦) عند تفسير قوله تعالى ﴿ وتلك الأيام نداولها بين الناس . . . الآية﴾

[٤٨٦] **قلت** : رواه الحاكم في مستدركه[١] مطولاً من حديث سليمان بن داود (بن داود)[٢] بن علي بن عبد الله بن عباس ، أنا عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن أبيه ، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة [٣] عن ابن عباس : **أن أبا سفيان قال يوم أحد وهو يصيح في أسفل الجبل : أعل هبل ، أعل هبل [٤] ، يعني آلهته ، (أين) [٥] ابن أبي كبشة ، أين ابن أبي قحافة ، [أين ابن الخطاب ، فقال عمر : يا رسول الله ألا أجيبه ؟ قال : بلى ، فلما قال : أعل هبل ، قال عمر : الله أعلى وأجل ، فقال أبو سفيان : ياابن الخطاب إنه يوم الصمت ، فعاد فقال : أين ابن أبي كبشة ، أين ابن أبي قحافة ، أين ابن الخطاب] [٦] فقال عمر : هذا رسول الله ، وهذا أبوبكر وهاأنا عمر ، فقال أبو سفيان : يوم بيوم (بدر)[٧] ، و الأيام [٨] دول ، والحرب سجال ، فقال عمر : لاسواء قتلانا في الجنة وقتلاكم في النار فقال : إنكم لتزعمون ذلك لقد خبنا إذن وخسرنا** . مختصر ، وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه [٩] .

وكذلك رواه[١٠] أحمد في مسنده [١١] ، والطبراني في معجمه [١٢] ، والبيهقي في دلائل النبوة في باب غزوة أحد [١٣] .

---

(١) في كتاب التفسير (٢/ ٢٩٦ ، ٢٩٧) .

(٢) ما بين القوسين ليس في الأصل ولا (هـ) ، ولا في المستدرك ، والإستدراك من مصادر ترجمته كما في تهذيب الكمال (١١/ ٤١٠) ، تهذيب التهذيب (٤/ ١٨٧) ، تقريب التهذيب (١/ ٣٢٣) وقال عنه فيه : ثقة جليل .

(٣) في الأصل : " عن أبيه ، عن ابن عباس " وفي (هـ) : " عن أبيه ، عن أبيه ، عن ابن عباس " وكلاهما خطأ، والصواب ماأثبته كما في الأصول ، وهو مايصح به السند ، وعبيدالله هو عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود ، أبو عبدالله الهذلي ، وربما نسب إلى جده فيسمى عبيدالله بن عتبة ، كما في تهذيب الكمال (١٩/ ٧٣) وانظر تهذيب التهذيب (٧/ ٢٣ ، ٢٤) وقال عنه في التقريب (١/ ٥٣٥) : « ثقة فقيه ثبت » وفي المستدرك " عن أبيه، عن عبيدالله بن عتبة " .

(٤) ورد في (هـ) في الموضعين هكذا (أعلى) ، وهكذا في كل موضع تكررت فيه الكلمة .

(٥) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٦) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر والأعلى ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٧) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٨) في الأصل بدون الواو قبلها ، وإضافتها من (هـ) .

(٩) ووافقه الذهبي . (١٠) ورد في (هـ) : روى .

(١١) (١/ ٢٨٧ ، ٢٨٨) وفيه " عن أبيه ، عن عبيدالله " .

(١٢) (١٠٧٣١) (١٠/ ٣٦٥ - ٣٦٧) ، وفيه " عن أبيه ، عن عبيدالله بن عبدالله " .

(١٣) باب : قول الله تعالى﴿ ولقد صدقكم الله وعده إذ تحسونهم بإذنه ﴾ (٣/ ٢٦٩ ، - ٢٧١) وفيه : « عن أبيه عن عبيد بن عبدالله بن عتبة » كذا في المطبوع وصوابه " عبيدالله " .
قلت : في الكافي (ص : ٣٢) : " من رواية ابن أبي الزناد ، عن أبيه ، عن ابن عباس " ثم قال : " قلت : وأصله في الصحيح من غير هذا الوجه بغير هذا السياق " . =

الحديث الحادي والخمسون :

روي أنه لما رمى عبدالله بن قمئة الحارثي رسول الله ﷺ بحجر فكسر رباعيته وشج وجهه، أقبل يريد قتله فذبَّ عنه مصعب بن عمير -وهو صاحب الراية يوم بدر ويوم أحد- حتى قتله ابن قمئة ، وهو يُرى أنه رسول الله ﷺ فقال : قد قتلت محمداً ، وصرخ صارخ ألا إن محمداً[1] قد قتل ، وقيل : كان الصارخ الشيطان ، ففشى في الناس خبر قتله فانكفوا ، وجعل رسول الله ﷺ يدعوا : « إليّ عباد الله » ، حتى انحازت إليه طائفة من أصحابه فلامهم على هربهم ، فقالوا : يارسول الله فديناك بابآتنا وأمهاتنا أتانا خبر قتلك فَرِعبَتْ قلوبنا فولينا مدبرين ، فنزلت - يعني - ﴿ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ . . . ﴾ الآية .

وروي أنه لما صرخ الصارخ قال بعض المسلمين : ليت عبدالله بن أبي يأخذ لنا أماناً من أبي سفيان ، وقال ناس من المنافقين : لو كان نبياً ماقتل ارجعوا إلى إخوانكم وإلى دينكم ، فقال أنس بن النضر عم أنس بن مالك : ياقوم إن كان قتل محمد فإن ربّ محمد حي لايموت ، وماتصنعون[2] بالحياة بعد رسول الله ﷺ فقاتلوا على ماقاتل عليه ، وموتوا على مامات عليه، ثم قال : اللهم إني أعتذر إليك مما يقول هؤلاء وأبرأ إليك مما جاء به هؤلاء ، ثم سل[3] سيفه وقاتل[4] حتى قتل .

وعن بعض المهاجرين أنه مر أنصاري يَتَشَحَّطُ[5] في دمه فقال : يافلان أشعرت أن محمداً قتل ؟ ، فقال : إن كان قد قتل فقد بَلَّغ، قاتلوا على دينكم[6] .

[٤٨٧] قلت : روى الطبري في تفسيره[7] حدثنا محمد بن الحسين ، ثنا أحمد بن المفضل ، ثنا أسباط ، عن السدي قال : لما برز رسول الله ﷺ يوم أحد إلى المشركين أمر الرماة فقاموا بأصل الجبل في وجوه خيل المشركين وقال (لهم)[8] : « لاتبرحوا مكانكم إن رأيتمونا

= قلت : قال ابن كثير في التفسير (١/ ٤١٢) : « هذا حديث غريب ، وسياق عجيب ، وهو من مرسلات ابن عباس ، فإنه لم يشهد أحداً ولا أبوه » ثم ذكر تخريج الحاكم وابن أبي حاتم والبيهقي في الدلائل ثم قال : " ولبعضه شواهد في الصحاح وغيرها " ، وكذا ذكر نحو هذا في البداية والنهاية (٣/ ٢٥)

قلت : من شواهده حديث البراء عند البخاري في المغازي ، باب : غزوة أحد (٤٠٤٣) (٧/ ٣٤٩، ٣٥٠) .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ١١١) : «رواه أحمد ، وفيه عبدالرحمن بن أبي الزناد وقد وثق على ضعفه » .

قلت : عبد الرحمن بن أبي الزناد المدني قال في التقريب (١/ ٤٧٩ ، ٤٨٠) : « صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد » ، وأبو أبو الزناد عبد الله بن ذكوان المدني ، قال عنه في التقريب (١/ ٤١٣) : ثقة فقيه ! .

(١) ورد في (هـ) في الموضعين بدون ألف وتنوين النصب . (٢) ورد في (هـ) : وما يصنعون .

(٣) ورد في (هـ) : ثم شبك سيفه . (٤) ورد في (هـ) : فقاتل .

(٥) يتشحَّط في دمه : أي يتخبط فيه ويضطرب ويتمرَّغ . (النهاية ٢/ ٤٤٩) .

(٦) الكشاف ع (١/ ٢٢٠، ٢٢١) ، ك (١/ ٤٦٧ ، ٤٦٨) ، عند تفسير قوله تعالى ﴿ ومامحمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفإن مات أو قتل . . . . . ﴾ الآية .

(٧) (٧٩٤٣) (٧/ ٢٥٤-٢٥٦) . (٨) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

قد هزمناهم فإنا لن نزال غالبين مَا ثَبَتُّمْ مكانكم » ، وأمّر عليهم عبدالله بن جبير ، أخا خوات بن جبير إلى أن قال: فأتى ابن قمئة الحارثي أحد بني[1] الحارث بن عبد مناة[2] بن كنانة فرمى رسول الله ﷺ بحجر فكسر أنفه ورباعيته وشجّه في وجهه فأثقله ، وتفرق عنه أصحابه ، ودخل بعضهم المدينة ، وانطلق بعضهم فوق الجبل ، وجعل النبي ﷺ يدعوا الناس : إليّ عباد الله[3] وفشا في الناس أن رسول الله ﷺ قد قتل فقال بعض أهل الصخرة : ليت لنا رسولاً إلى عبدالله بن أبي فيأخذ لنا أَمَنةً من أبي سفيان/**فقال أنس بن النضر عم أنس بن** ٤٣/ب **مالك : « ياقوم إن كان محمد قد قتل فإنّ ربّ محمد لم يقتل ، فقاتلوا على ماقاتل عليه**[4] **محمد ﷺ ، اللهم إني أعتذر إليك مما يقول هؤلاء وأبرأ إليك مما جاء به هؤلاء »** ، ثم شد[5] بسيفه فقاتل حتى قتل[6] .

[٤٨٨] ثم روى من طريق ابن إسحاق[7] ، حدثني الزهري ، ومحمد بن يحيى بن حبان وعاصم بن عمر بن قتادة ، والحصين بن عبد الرحمن بن عمرو بن سعد بن معاذ وغيرهم من علمائنا فيما ذكروا من أحد قالوا : كان المسلمون في ذلك اليوم - لما أصابهم فيه من عظم البلاء وشدة الحرب - أثلاثاً ، ثلث قتيل ، وثلث جريح ، وثلث منهزم[8] حتى خلص العدو

(١) ورد في (هـ) : حدثني الحارث .

(٢) في الأصل و (هـ) : « عبدمناف » ، والتصويب من تفسير الطبري ، وانظر تعليق محققه .

(٣) في تفسير الطبري النداء مكرر : " إليّ عباد الله ، إليّ عباد الله " .

(٤) في الأصل تداخل لايضر حيث عمد الناسخ إلى كتابة " محمد " " قبل " عليه " ثم استدرك وأدخل الكلمة على الكلمة فصارته صورتها : " محمليه " وكأنه أراد اصلاحها وتوضيحها فنسي ، وفي (هـ) زيادة ليست في الطبري وهي : " فقاتلوا على دينكم وعلى ماقاتل عليه محمد " .

(٥) في (هـ) : الكلمة غير واضحة ، وصورتها قريبة من الكلمة السابقة (شبك) .

(٦) وليس في هذه الرواية ذكر لمصعب بن عمير مطلقاً ، كما هو في الكشاف ، وإن كان سياقها متفق مع رواية الكشاف ، وقد ساق الطبري بإسناده المذكور هنا عن السدي رواية أخرى مختصره ليس فيها ذكر مصعب ولا ابن قمئة ولا أنس بن النضر (٨٠٠٣) (٧/ ٢٨٠) (٨٠٠٤)(٧/ ٢٨١ ، ٢٨٢) ، كما أورده مختصراً جداً عند تفسير قوله ﴿ إذ تصعدون ولاتلوون على أحد﴾ (٤٠٥٠)(٧/٣٠١) وكذلك أورده عند تفسير قوله تعالى ﴿ فأثابكم غماً بغم ﴾ (٨٠٦٤)(٧/ ٣٠٧ ، ٣٠٨) بسياق طويل ليس فيه ذكر أحد ممن سبق ، وفيه ذكر كلام أبي سفيان ورد عمر بسياق مختلف عما سبق ذكره، وكذا في (٨٠٧٢) (٧/ ٣١٦ ، ٣١٧) وغيرها وهذا يدل على أنه خبر واحد لكن الطبري قطعه وذكر منه في كل موضع مايناسبه ، وقد ذكره الطبري في تاريخه بهذا الإسناد في موضعين جمع فيهما سياق القصة (٣/ ١٤ ، ١٥) ، (٣/ ٢٠ ، ٢١) .

(٧) هذا كالذي قبله سياق طويل عن غزوة أحد قطعه ابن جرير في تفسيره في مواضع عديدة منها : (٧٧١٥) (٧/ ١٦١) ، (٧٧١٦) (٧/ ١٦٢) ، (٧٧١٨) (٧/ ١٦٣ ، ١٦٤) ، (٨٠٠٨) (٧/ ٢٨٣-٢٨٥) والسياق الذي ذكره المصنف هنا أخرجه الطبري في (٨٠٦٥) (٧/ ٣٠٨) ، وقد أشار الزيلعي إلى أنه خبر طويل كما سيأتي في آخره .

(٨) في تفسير الطبري عند هذا الموضع : « وقد بلغته الحرب حتى مايدري مايصنع » .

إلى رسول الله ﷺ فَدُثَّ [1] بالحجارة حتى وقع لِشِقِّه ، وأصيبت رباعيته ، وشج في وجنته ، وكلمت شفته ، وكان الذي أصابه عتبة بن أبي وقاص ، ولم يزل مصعب بن عمير يقاتل دون رسول الله ﷺ ومعه لواءه حتى قتل ، وكان الذي أصابه ابن قمئة الليثي وهو يظن أنه رسول الله ﷺ فرجع إلى قريش وقال : « قتلت محمداً » [2] .

[٤٨٩] ثم قال [3] : حدثني محمد بن عمرو [4] ، ثني أبو عاصم ، عن عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن أبيه أن رجلاً من المهاجرين مَرَّ على رجل من الأنصار وهو يَتَشَحَّط في دمه فقال : يافلان أشعرت أن محمداً قُتِل ؟ فقال الأنصاري : إن كان محمد قد قتل فقد بَلَّغ ، فقاتلوا عن دينكم . [5] انتهى ، والأول مختصر من كلام طويل [6] .

[٤٩٠] وروى الواقدي في كتاب المغازي [7] حدثني ابن أبي سبرة ، عن خالد بن رباح ، عن الأعرج قال : لما صاح الشيطان يوم أحد : إن محمداً قتل ، قال أبو سفيان بن حرب : يامعشر قريش أيكم قتل محمداً ؟ قال ابن أبي قمئة : أنا ، قال : نُسَوِّرُكَ [8] كما تفعل الأعاجم بأبطالها ، ثم جعل أبو سفيان يطوف في القتلى هل يجد محمداً ﷺ فلم يجده ، فلما رجع وجد خالد بن الوليد فقال له [9] : هل معك علم محمد [10] ، قال : نعم رأيته في نفر من أصحابه مُصْعِدِيْنَ في الجبل ، قال : هذا هو الحق وكذب ابن قمئة زعم أنه قتله . مختصر .

---

(١) الدثُّ : الرمي والدفع ، والمراد رمي بالحجارة (النهاية ٢/ ١٠٠) .
(٢) ذكر ابن هشام في سيرته (٣/ ٧٧) قصة مقتل مصعب بن عمير عن ابن إسحاق .
(٣) تفسير الطبري (٧٩٤٥) (٧/ ٢٥٦) ، قلت : و في تفسير الطبري عن الربيع مثله (٧٩٤٢) (٧/ ٢٥٣) .
(٤) في الأصل « محمد بن عمر » والتصويب من (هـ) وتفسير الطبري .
(٥) قال ابن كثير في البداية والنهاية (٤/ ٣١) بعد ذكر هذا الخبر : « ولعل هذا الأنصاري هو أنس بن النضر » .
(٦) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٣٢) : « هذا منتزع من عدة أخبار في وقعة أحد » .
(٧) (١/ ٢٣٦ ، ٢٣٧) .
وفي سيرة ابن هشام (٣/ ٩٩) : أن أبا سفيان سأل عمر بن الخطاب عن قتل النبي صلى الله عليه وسلم فنفاه فقال أبو سفيان : " أنت أصدق عندي من ابن قمئة وأبر " ، وذكر ابن هشام في سيرته (٣/ ٨٢) قصة الصارخ عن ابن إسحاق ثم قال : الصارخ : أزب العقبة يعني الشيطان .
(٨) نسورك : أي نلبسك السوار ، وهو نوع من الحلي معروف يلبس . (النهاية ٢/ ٤٢٠) .
(٩) ورد في (هـ) : « فقالوا له » .
(١٠) هكذا في الأصل ، وفي (هـ) : « هل معك علم من محمد » ، وفي المغازي : « هل تبين عندك قتل محمد ؟ » .

[٤٩١] قال : [(١)] ومَرَّ مالك بن الدُّخْشُم على خارجة بن زيد ، وبه ثلاثة عشر رجلاً ، فقال له : أما علمت أن محمداً قد قتل ، قال خارجة : إن كان محمد قد قتل [(٢)] فقد بَلَّغ محمد ، فقاتل عن دينك . انتهى . [(٣)]

قوله : عن أبي طلحة قال : غشينا النعاس ونحن في مَصَافِّنَا فكان السيف يسقط من يد أحدنا فيأخذه ، ثم يسقط فيأخذه ، وماأحد إلا ويميل تحت حَجْفَتِهِ . [(٤)]

[٤٩٢] قلت : رواه البخاري [(٥)] من حديث قتادة **عن أنس : أَنَّ أبا طلحة . . . إلى آخره** ، ولم يقل فيه : « وما أحد إلا ويميل تحت حَجْفَتِهِ » .

[٤٩٣] وأخرجه البخاري [(٦)] ، ومسلم [(٧)] من حديث **أبي طلحة قال : كنت** فيمن تَغَشَّاهُ النعاس يوم أحد حتى سقط سيفي من يدي مراراً يسقط وآخذه ، ويسقط وآخذه ، انتهى .

---

(١) القائل هو الواقدي في المغازي ، وظاهره أنه متصل بما قبله ، وليس كذلك ، بل هو في المغازي (١/ ٢٨٠) .

(٢) في المغازي في هذا الموضع : فإن الله حي لا يموت .

(٣) في المغازي في هذا الموضع عن سعد بن الربيع أنه قال وهو جريح وقيل له : أما علمت أن محمداً قد قتل ؟ ، قال : « أشهد أن محمداً قد بلغ رسالة ربه ، فقاتل عن دينك ، فإن الله حي لا يموت » .
قلت : بهذا يكون المصنف قد خرج النص الذي أورده الزمخشري في كشافه كاملاً وقد أحسن ابن حجر حيث أشار إلى تخريج كل مقطع من النص الوارد في الكشاف وتخريجه وذلك في الكافي (ص : ٣٢) ، إلا أن قول المنافقين : (لو كان نبياً ماقتل ، ارجعوا إلى دينكم) لم أجده مصرحاً به فيما مر من روايات ولم أقف عليه ، وذكره البيضاوي بنصه في تفسيره (٢/ ٤٧) في سبب نزول قوله تعالى﴿ياأيها الذين آمنوا إن تطيعوا الذين كفروا يردوكم﴾ وقال ابن همات في تحفة الراوي (ل٦٢/ ب) : « لم أر من أخرج هذا » وكذلك صنع الزمخشري فذكره من قول علي في سبب نزول الآية نفسها ع (١/ ٢٢٢) ، ك (١/ ٤٦٩) ، وقد أشار ابن حجر في الكافي إلى أنه في آخر رواية السدي عند الطبري ، قلت : « لم أجد ذلك فيها ولعل مراده تخريج قول أنس بن النضر صنيعه فهو الوارد هناك وقبله قول أصحاب الصخرة : (ليت لنا رسولاً إلى عبدالله بن أبي فيأخذ لنا أمنة من أبي سفيان ، ياقوم إن محمداً قد قتل فارجعوا إلى قومكم قبل أن يأتوكم فيقتلوكم) » .

(٤) الكشاف ع (١/ ١٢٣) ، ك (١/ ٤٧١) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ ثم أنزل عليكم من بعد الغم أمنةً نعاساً . . . . . . الآية ﴾ . وحجفته : بتقديم الحاء على الجيم : الحجفة : الترس (النهاية ١/ ٣٤٥) .

(٥) في كتاب التفسير ، باب : « أمنة نعاساً » (٤٥٦٢)(٨/ ٢٢٨) .

(٦) معلقاً في كتاب المغازي ، باب : ﴿ ثم أنزل عليكم من بعد الغم أمنة نعاساً . . . . بذات الصدور ﴾ (٤٠٦٨) (٧/ ٣٦٥) .

(٧) تتبعت أحاديث أبي طلحة في صحيح مسلم وليس من بينها هذا الحديث ، وقد أخرج مسلم في كتاب الجهاد والسير ، باب : غزوة النساء مع الرجال (١٨١١)(٣/ ١٤٤٣ ، ١٤٤٤) في سياق حديث طويل لأنس وفي آخره : « ولقد وقع السيف من يدي أبي طلحة إما مرتين وإما ثلاثاً من النعاس » ، وهذا أخرجه البخاري (٤٠٦٤)(٧/ ٣٦١) بإسناد مسلم نفسه ، وليس فيه « من النعاس » وعلق ابن حجر في الفتح (٧/ ٣٦٢) فقال : زاد مسلم عن الدارمي ، عن أبي معمر شيخ البخاري فيه بهذا =

وفي لفظ له (١) غشينا النعاس ونحن في مصافنا يوم أحد . . . . . . الحديث

ورواه بتمامه الحاكم في مستدركه (٢)

وكذلك الطبري من حديث ثابت ، عن أنس (٣)

وكذلك ابن مردويه في تفسيره (٤) .

الحديث الثاني والخمسون :

عن الزبير قال : لقد رأيتني مع رسول الله ﷺ حين اشتد علينا الخوف ، فأرسل الله علينا [النوم ، والله إني لأَسمع قول مُعتِّب بن قُشير و] (٥) النعاس يغشاني - : « لو كان لنا من الأمر شيء ماقتلنا هاهنا » .

= الإسناد " من النعاس " فأفاد سبب وقوع السيف من يده " ثم أشار إلى تخريج البخاري رواية أبي طلحة المذكورة عند البخاري ولم يذكر أن مسلماً خرجها ، وقد أسقط ابن حجر في الكافي (ص : ٣٣) عند تخريج هذا الحديث ذكر مسلم ، وتوسع ابن كثير في تخريجه وذكر طرقه ولم يذكر مسلماً (تفسير ابن كثير ١/ ٤١٨) ، ولم يذكر صاحب تحفة الأشراف مسلماً في هذا الحديث وانظر التحفة (٣٧٧١)(٣/ ٢٤٦ ، ٢٤٧) .

(١) لعل الضمير يعود للبخاري أو لأبي طلحة ، وهذا اللفظ هو الذي في الكشاف وقد ذكر المصنف تخريجه من صحيح البخاري ، ويكون هذا تكراراً لاداعي له وفي تحفة الراوي لابن همات (ل ٦٣/أ) : ذكر تخريجه عند البخاري من حديث أبي طلحة قال : كنت فيمن تغشاه . . . . . . الخ ثم قال : وفي لفظ له : غشينا النعاس ونحن في مصافنا . . . . الخ وهذا ظاهر في أن المراد بالضمير البخاري أو أبو طلحة وإن كان الضمير يعود إلى مسلم لأنه أقرب مذكور فقد أشرت أن الحديث غير موجود في مسلم من رواية أبي طلحة .

(٢) في كتاب التفسير ، سورة آل عمران (٢/ ٢٩٧) ، وفيه : « مامنهم من أحد إلا ويميد تحت حجفته » يميد (بالدال) : ماد ، يميد إذا مال وتحرك (النهاية ٤/ ٣٧٩)، وقال الحاكم : " هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه » ووافقه الذهبي .

(٣) عن أبي طلحة ، فالمراد تخريجه من حديث أبي طلحة ومسنده وهو كذلك عند الحاكم ، وعند الطبري في تفسيره (٨٠٧٥) (٧/ ٣١٧) ، وقد أخرجه من طرق عن قتادة عن أنس عن أبي طلحة (٨٠٧٦) (٨٠٧٧)(٧/ ٣١٧) ولفظه مختلف .

(٤) عزاه له السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٨٨).

(٥) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه ، وفي طبقات ابن سعد (٣/ ٤٦٣): " معتِّب بن قشير بن مُليل بن زيد ، بن العطّاف بن ضبيعة ، وليس له عقب ، وشهد بدراً وأحداً "

قلت : في سيرة ابن هشام (٢/ ٣٤٤) ذكره ابن إسحاق ممن شهد بدراً ، ونقل في (٢/ ١٦٩) عن ابن إسحاق أنه من منافقي الأنصار وأنه قال هذا القول يوم أحد ، ونقل عنه أيضاً في (٣/ ٢٣٣) أنه من المنافقين وأنه قال يوم الخندق : « كان محمد يعدنا أن نأكل كنوز كسرى وقيصر =

[٤٩٤] **قلت :** رواه إسحاق بن راهويه [١] ، والبزار في مسنديهما [٢] ، والبيهقي [٣] ، وأبو نعيم في كتابيهما دلائل النبوة [٤] ، والطبري [٥] ، وابن أبي حاتم [٦] في تفسيريهما ، كلهم من حديث محمد بن إسحاق ، **عن يحيى بن عباد بن عبدالله بن الزبير (عن أبيه)** [٧] **عن عبدالله بن الزبير ، عن أبيه قال : كنت ممن يعتريه النعاس يوم أحد ، فلاأنسى قول معتب بن قشير كالحلم « لو كان لنا من الأمر شيء ماقتلنا هاهنا »** [٨] ، انتهى .

وسكت عنه البزار . [٩]

وذكره الواقدي في كتاب المغازي [١٠] .

[٤٩٥] **قوله : عن خالد بن الوليد أنه قال عند موته : مَافِيَّ موضع شبر إلا وفيه ضربة أو طعنة وهاأنا أموت كما يموت البعير** [١١] **فلانامت/أعين الجبناء** [١٢] . ٤٤/ أ

= وأحدنا اليوم لايأمن على نفسه أن يذهب إلى الغائط " وفي الموضعين رد ابن هشام كونه من المنافقين، قلت : ذكر نسبته إلى النفاق وقوله في غزوة الخندق الطبري في تفسيره (١١/ ١٣١) (طبعة دار الفكر) وابن كثير في تفسيره (٣/ ٤٧٢) ولم يعقبا على أمر نفاقه .

(١) عزاه له السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٨٨) وفي لباب النقول (ص : ٥٩)

(٢) البحر الزخار (٩٧٣) (٣/ ١٨٩) .

(٣) في دلائل النبوة في غزوة أحد ، باب : قوله تعالى ﴿ ولقد صدقكم الله وعده ﴾ وقوله ﴿ إذ تصعدون ولاتلوون ﴾ (٣/ ٢٧٣)

(٤) في الفصل الخامس والعشرين ، في غزوة أحد (٤٢٣) (٢/ ٤٨٧ ، ٤٨٨) .

(٥) (٨٠٩٤) (٨٠٩٥) (٧/ ٣٢٣) .

(٦) (١٦٩٧) (٢/ ٨٣٩) قال : حدثني أبي ، ثنا الحسن بن الربيع ، ثنا عبد الله بن إدريس قال : قال محمد بن إسحاق به سواء نحوه .

(٧) مابين القوسين ساقط من الأصل ، والزيادة من (هـ) ، وهي كذلك في الكافي (ص : ٣٣) وكذا سائر الأصول وهو الصواب .

(٨) في مسند البزار لم يذكر نص القول المحصور بين القوسين .

(٩) يحيى بن عباد وأبوه ثقات ، لكن فيه عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس .

(١٠) ورد في (هـ) بعد هذا الموضع فراغ بمقدار نصف سطر ، وأمامه في الحاشية اليسرى مكتوب : بياض بالأصل ، ولا قلت : لم يذكر ابن حجر في الكافي (ص : ٣٣) تخريجه عن الواقدي .
وهو في المغازي (١/ ٢٩٦) ولفظه « وقال الزبير بن العوام : غشينا النعاس ، فما منا رجل إلا وذقنه في صدره من النوم ، فأسمع معتب بن قشير يقول - وإني لكالحالم : « لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلنا ها هنا » ، فأنزل الله تعالى فيه ﴿ لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلنا ها هنا ﴾ .

(١١) في الأصل : كما تموت العنز ، وهو غريب ، والتصويب من (هـ) وطبعتي الكشاف .

(١٢) الكشاف ع (١/ ٢٢٥) ، ك (١/ ٤٧٤) عند تفسير قوله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا لاتكونوا =

الحديث الثالث والخمسون :

[٤٩٦] عن النبي ﷺ أنه قال : « ماتشاور قوم إلا هُدُوا لأَرْشَدِ أمرهم » [(١)] .

[٤٩٧] **قلت :** غريب ، ولم أجده إلا من قول الحسن ، (ولم يروه الطبري إلا من قول الحسن [(٢)] ، وقد ذكره المصنف في سورة الشورى من قول الحسن) [(٣)] ، وسيأتي إن شاء الله تعالى .

= كالذين كفروا وقالوا لإخوانهم إذا ضربوا . . . . . . ﴾ الآية ، ولم يتعرض لتخريجه

قلت : قال ابن عساكر (تهذيب تاريخ دمشق ٥/ ١١٢) : « وروى ابن سعد ، والواقدي عن أبي الزناد أن خالداً لما حضرته الوفاة . . . . . الخبر بنحوه »، وفي البداية والنهاية (٧/ ١١٤) : وقد روى الواقدي عن عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن أبيه قال : لما حضرت خالداً الوفاة . . . . الخبر بنحوه وفيهما كما يموت البعير .

قلت : ترجمة خالد بن الوليد في الطبقات (٢/ ٢٥٢ ، ٢٥٣) ناقصة ولم أجده فيها .

(١) الكشاف ع (١/ ٢٢٦) ، ك (١/ ٤٧٤) عند تفسير قوله تعالى ﴿ فبما رحمة من الله لنت لهم . . . . . وشاورهم في الأمر . . . . ﴾ الآية .

(٢) في تفسيره (٨١٣٠) (٧/ ٣٤٤) .

(٣) مابين القوسين تكرر في الأصل وعلى أوله ووسطه ضرب من الناسخ غير شامل لكل النص وقد ذكره في سورة الشورى ، بعد الحديث التاسع (ل ٢١٤/ أ) وقال : رواه ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الأدب ، ثنا الفضل بن دكين ، عن إياس بن دغفل قال : قال الحسن فذكره ، وعن ابن أبي شيبة رواه عبدالله بن أحمد في كتاب الزهد لأبيه بسنده ومتنه ، ورواه البخاري في كتابه المفرد في الأدب ، ثنا آدم بن أبي إياس ، ثنا حماد بن زيد ، عن الحسن أنه قال : والله ماتشاور قوم إلا هدوا لأفضل مابحضرتهم ثم تلا ﴿ وأمرهم شورى بينهم ﴾ . انتهى ، وذكره المصنف في سورة آل عمران مرفوعاً ، وذكرناه هناك للبيهقي بمعناه "

قلت : هو في مصنف أبي شيبة ، في الأدب ، باب : في المشورة من أمر بها (٦٣٢٦)(٩/ ١٠) وفي الأدب المفرد ، باب : المشورة (٢٥٨) (١/ ٣٥٨) لكن في إسناده بين حماد والحسن : السدي ، ولم أجده في الزهد ، وقوله : " ذكرناه هناك للبيهقي بمعناه " عجيب حيث لم يذكره كما هو واضح هنا .

الحديث الرابع والخمسون :

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : « مارأيت أحداً أكثر مشاورة من أصحاب رسول الله ﷺ » . (١)

قلت : هكذا وجدته في عدة نسخ وصوابه : « مارأيت أحداً أكثر مشاورة لأصحابه من رسول الله ﷺ » هكذا لفظ الحديث . (٢)

[٤٩٨] رواه ابن حبان في صحيحه (٣) في النوع الثالث من القسم الخامس من طريق عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن الزهري ، عن عروة بن الزبير ، **عن المِسْوَر بن مَخْرَمَة (٤) ومروان بن الحكم (٥) قالا : خرج رسول الله ﷺ زمن الحديبية في بضع عشرة مائة من أصحابه حتى إذا كانوا بذي الحُلَيْفَة قَلَّد (٦) رسول الله ﷺ (الهَدْي)(٧) وأشعره ، (٨)وأحرم بالعمرة ، إلى أن قال : فقال النبي ﷺ : « أشيروا علي أترون أن نميل على ذَرَاري هؤلاء الذين أعانوهم فنصيبهم ، أو ترون أن نَؤُمَّ (٩) البيت فمن صَدَّنَا عنه قاتلناه » ، فأشار عليه أبو بكر رضي الله عنه بالمسير ،**

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢٢٦) ، ك (١ / ٤٧٤ ، ٤٧٥) في الموضع السابق .

(٢) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٣٣) بعد ذكر نص صاحب الكشاف : « هذا فيه تحريف ، والصواب : من رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

(٣) في كتاب السير ، باب : الموادعة والمهادنة (٤٨٧٢) (١١/ ٢١٦ – ٢٢٧).

(٤) المِسْوَرُ بن مَخْرَمَة بن نوفل القرشي الزهري ، ولد بعد الهجرة بسنتين ، وقدم المدينة سنة ثمان بعد الفتح ، وعمره ست سنين ، وحديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيحين ، ومات في سنة أربع وستين .
انظر سير أعلام النبلاء (٣/ ٣٩٠ – ٣٩٤) ، الإصابة (٣/ ٤١٩ ، ٤٢٠) .

(٥) مروان بن الحكم بن أبي العاص الأموي القرشي ، ولد بعد الهجرة بسنتين ، وقيل بعدها بأربع ، وقيل عام أحد سنة ثلاث ، ثبتت له الرؤية ، وأرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وكان معدوداً في الفقهاء ، وكبار التابعين ، شهد الجمل مع عائشة ، وصفين مع علي ، وتولى المدينة لمعاوية ، وقاتل جيش ابن الزبير ، وانتصر واستوثق له ملك الشام ، ثم استولى على مصر ومات بعدها في سنة خمس وستين للهجرة .
انظر سير أعلام النبلاء (٣/ ٤٧٦ – ٤٧٩) ، الإصابة (٣/ ٤٧٧ ، ٤٧٨) .

(٦) التقليد : ما يجعل في رقاب الأنعام ، وهي كالقلادة التي في الرقبة ملازمة لها (انظر النهاية ٤/ ٩٩) .

(٧) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٨) الإشعار : أن يشق أحد جنبي سنام البدنة حتي يسيل دمها ، ويجعل ذلك علامة تعرف به أنها هدي ، والشعار العلامة (انظر النهاية (٢/ ٤٧٩) .

(٩) في الأصل : أنّا ، والتصويب من (هـ) وصحيح ابن حبان .

ومن حال بيننا وبين البيت قاتلناه (١) ، **فقال ﷺ : « فَرْوِحُوا** (١) **إذن »** .

قال الزهري : **وكان أبو هريرة يقول : ما رأيت أحداً أكثر مشاورة لأصحابه من رسول الله ﷺ . .** الحديث بطوله ، وهو حديث الفتح .

ورواه عبدالرزاق في مصنفه في قصة الحديبية (٣) كما تراه .

ومن طريق عبدالرزاق أيضاً رواه أحمد (٤) ، وابن راهويه في مسنديهما .

ورواه الشافعي في مسنده (٥) أخبرنا ابن عيينة ، عن الزهري قال : **قال أبو هريرة : ما رأيت أحداً أكثر مشاورة لأصحابه من النبي ﷺ ، قال الله تعالى : ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾** انتهى .

وقد أشار اليه الترمذي في كتابه ، فقال في آخر كتاب الجهاد (٦) : **ويروى عن أبي هريرة** فذكره

ومن طريق الشافعي ، رواه البيهقي في المعرفة في كتاب أدب القاضي (٧) **بسنده ومتنه** ، وكأن فيه انقطاعاً بين الزهري وأبي هريرة (٨) .

الحديث الخامس والخمسون :

[٤٩٩] **قال النبي ﷺ : « من بعثناه على عَمل فَغَلّ شيئاً جاء يوم القيامة يحمله على عنقه »** (٩) .

---

(١) هكذا في الأصل ، و (هـ) ، ولا إشكال فيه ومعناه أن مشورة أبي بكر كانت بالمسير ومن حال بينهم وبين البيت قاتلوه ، فكرر كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم بنصه ، وفي صحيح ابن حبان : «فقال أبو بكر الصديق رضوان الله عليه : الله ورسوله أعلم ، يا نبي الله إنما جئنا معتمرين ، ولم نجيء لقتال أحد ، ولكن من حال بيننا وبين البيت قاتلناه » ، وما أورده المصنف مختصراً بمعناه .

(٢) في الأصل (فروجوا) بالجيم المعجمة ، وهو خطأ ، والتصويب من (هـ) وصحيح بن حبان .

(٣) (٩٧٢٠) (٥/ ٣٣٠ - ٣٤٢) .

(٤) (٤/ ٣٢٨ - ٣٣١) .

(٥) في كتاب الأحكام في الأقضية (٦٢٤) (٢/ ١٧٧) .

(٦) باب : ماجاء في المشورة (٤/ ٢١٤) .

(٧) باب : مشاورة القاضي (١٩٧٥٣) (١٤/ ٢٢٨) .

(٨) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٣٣) " منقطع " ، قلت رواية الزهري عن أبي هريرة مرسلة كما في تهذيب الكمال (٢٦ / ٤٢٦) ، تهذيب التهذيب (٩/ ٤٤٧) .

(٩) الكشاف ع (١/ ٢٢٦) ، ك (١/ ٤٧٥) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ وما كان لنبي أن يغل . . . ﴾ الآية .

قلت : غريب [(١)] .

[٥٠٠] وبمعناه لابن ماجه في الزكاة [(٢)] **من حديث عبدالله بن أنيس** [(٣)] **أنه تذاكر هو** [(٤)] **وعمر بن الخطاب يوماً الصدقة ، فقال عمر : ألم تسمع رسول الله ﷺ حين يذكر غلول الصدقة أنه من غَلَّ بعيراً أو شاة أتى يوم القيامة يحمله ، فقال له عبدالله بن أنيس : بلى** ، انتهى [(٥)] .

[٥٠١] ومعناه أيضاً في الصحيحين [(٦)] **عن أبي حُمَيْد الساعدي أن رسول الله ﷺ استعمل عاملاً، فجاءه العامل حين فرغ من عمله فقال : يارسول الله ، هذا لكم وهذا أهدي إليّ ، فقام رسول الله ﷺ عشية بعد الصلاة فتشهد وأثنى على الله بما هو أهله ثم قال : « أمَّا بعد فما بال العامل نستعمله فيأتينا فيقول : هذا من عملكم ، وهذا أهدي إليّ ، أفلا قعد في**

---

(١) عند هذا الموضع في الحاشية اليمنى مانصه : " بلغ مقابله ولله الحمد والمنة " .
وقوله : غريب ، يعني لم يجده ، ولم يعلق على ذلك ابن حجر .
قلت : أخرج الطبري في تفسيره بسنده (٨١٥٩) (٧/ ٣٥٩) عن عبد الله بن ذكوان ، عن عروة بن الزبير ، عن أبي حميد قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم مصدقاً فجاء بسوار كبير ، وذكر قصته ، وفي آخره قال المصطفى صلى الله عليه وسلم : « أيها الناس من بعثناه على عمل فغلّ شيئاً جاء به يوم القيامة على عنقه يحمله ، فاتقوا الله ، أن يأتي أحدكم يوم القيامة على عنقه بعير له رغاء ، أو بقرة تخور أو شاة تثغو " وهذا لفظه مطابق لما ذكره الزمخشري في الكشاف .

(٢) باب : ماجاء في عمال الصدقة (١٨١٠) (١/ ٥٧٩) ، من طريق موسى بن جبير ، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن الحباب ، عن عبد الله بن أنيس .

(٣) عبد الله بن أنيس الجهني ، أبو يحيى المدني ، حليف الأنصار ، كان أحد من يكسر أصنام بني سلمة مات بالشام سنة أربع وخمسين للهجرة . انظر الإصابة (٢/ ٢٧٨ ، ٢٧٩) .

(٤) ورد في (هـ) : أنه هو تذاكر هو وعمر .

(٥) قال البوصيري في مصباح الزجاجة (١/ ٣١٨) عن هذا الحديث : « هذا إسناد فيه مقال ، موسى بن جبير قال فيه ابن حبان في الثقات : يخطىء ويخالف ، وقال الذهبي في الكاشف : ثقة ، ولم أر لغيرهما فيه كلاماً ، وعبد الله بن عبد الرحمن ذكره ابن حبان في الثقات ، وباقي رجال الإسناد ثقات »
قلت : موسي بن جبير الأنصاري الحذاء ، قال فيه ابن القطان : لا يعرف حاله ، وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ٢٨١) : مستور .
وانظر تهذيب التهذيب (١٠/ ٣٣٩) ، الكاشف (٣/ ١٦٠) ، الثقات (٧/ ٤٥١) وعبد الله بن عبد الرحمن بن الحبّاب قال ابن حجر في التقريب (١/ ٤٢٨) : « مقبول » ، وانظر الثقات لابن حبان (٧/ ٤٤) .

(٦) البخاري ، البخاري في كتاب الهبة ، باب من لم يقبل الهدية لعلّة (٢٥٩٧) (٥/ ٢٢٠)، وفي كتاب الأيمان والنذور ، باب : كيف كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم (٦٦٣٦) (١١/ ٥٢٤) ، وفي كتاب الحيل ، باب : احتيال العامل ليهدى له (٦٩٧٩) (١٢/ ٣٤٨)، في كتاب الأحكام ، باب : هدايا العمال (٧١٧٤) (١٣/ ١٦٤)، وباب : محاسبة الإمام عماله (٧١٩٧) (١٣/ ١٨٩) .
ومسلم في كتابة الإمارة ، باب : تحريم هدايا العمال (١٨٣٢) (٣/ ١٤٦٣ ، ١٤٦٤) .

بيت أبيه وأمه فينظر هل يُهدى له أم لا ؟ ، فوالذي نفس محمد بيده لايَغُل أحدكم شيئاً إلا جاء به يوم القيامة يحمله على عنقه » ، وسيأتي قريباً .

وينظر كلام المصنف هنا فإنهما غلولان ، غلول الصدقة ، وغلول الغنيمة ، والأحاديث وردت فيهما جميعاً ، والطبري هنا جمع بينهما . (١)

الحديث/السادس والخمسون : ٤٤/ب

[٥٠٢] **قال عليه الصلاة والسلام : « هدايا الوُلَاة غلول » .** (٢)

قلت : غريب بلفظ الولاة .

والحديث روي من حديث أبي حميد ، وأبي هريرة ، وجابر ، وابن عباس .

[٥٠٣] **أما حديث أبي حميد :** (٣)

فرواه الإمام أحمد (٤) ، والبزار في مسنديهما (٥) .

و الطبراني في معجمه (٦) من حديث إسماعيل بن عياش ، عن يحيى بن سعيد، عن عروة بن الزبير ، **عن أبي حميد الساعدي ، أن النبي ﷺ قال : «هدايا العمال غلول »**، انتهى .

---

(١) الزمخشري في الكشاف لم يذكر سوى غلول الغنيمة ، وكل ما ذكره من المعاني والنصوص ، وما أشار إليه من أسباب النزول ، متعلق بالغلول من الغنائم ، والغلول كما ذكر المصنف هنا نوعان في الغنيمة وفي الصدقة ، وكلاهما محرم منهي عنه ، ومحذر منه ، والطبري في تفسيره ذكر غلول الغنيمة وما ورد فيها ، وذكر كذلك أحاديث في شأن الغلول من الصدقة كحديث ابن اللتبية ، وحديث عبد الله ابن أنيس ، وكذلك حديث سعد بن عبادة (٨١٦٣) (٧/ ٣٦١) ، وحديث عبيد ابن أبي عبيد (٨١٦٥) (٧/ ٣٦٢، ٣٦٣) .

(٢) الكشاف ع (١/ ٢٢٦) ، ك (١/ ٤٧٥) في الموضع السابق ، وفي الأصل : " هدايا العمال " والتصويب من (هـ) وهو كذلك في طبعتي الكشاف ، وهو المناسب لقوله بعده : " غريب بلفظ الولاة " .

(٣) أبو حميد الساعدي ، اسمه عبدالرحمن بن سعد ، وقيل : عبدالرحمن بن عمرو بن سعد ، وقيل غير ذلك ، صحابي أنصاري جليل ، شهد أحداً وما بعدها وكان من فقهاء الصحابة ، وكانت وفاته في آخر خلافة معاوية ، أو أول خلافة يزيد بن معاوية ، انظر ، سير أعلام النبلاء (٢/ ٤٨١)، الإصابة في (٤/ ٤٦)

(٤) (٥/ ٤٢٤)، وذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ٤٢٢) عن الإمام أحمد بسنده ومتنه ، ثم قال : وهذا الحديث من أفراد أحمد ، وهو ضعيف الإسناد .

(٥) كشف الأستار (١٥٩٩) (٢/ ٢٣٦، ٢٣٧) .

(٦) عزاه له الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ١٥١) في المعجم الكبير ، وهو من الساقط من المعجم المطبوع .

قال البزار : وهذا الحديث أخطأ فيه إسماعيل بن عياش فاختصره ، وإنما هو عن الزهري، عن عروة ، عن أبي حميد أن النبي ﷺ بعث رجالاً على الصدقة . . . . الحديث . انتهى .

ورواه ابن عدي في كامله [1] وعده من منكرات إسماعيل بن عياش ، وابن عياش ضعيف في روايته عن الحجازيين [2] .

[٥٠٤] وأما حديث أبي هريرة :

فرواه الطبراني في معجمه الوسط [3] ، من حديث أحمد بن معاوية ين بكر الباهلي ، ثنا النضر بن شميل ، عن ابن عون ، عن ابن سيرين ، **عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «هدايا الأمراء غلول»** . انتهى

ثم قال : تفرد به أحمد بن معاوية [4] . انتهى

ورواه ابن عدي في كامله [5] وأعله بأحمد بن معاوية ، وقال : إنه يروي عن الثقات البواطيل ، وهذا الحديث باطل ، انتهى .

---

(١) (١/ ٢٩٥) وقال : « ولا يحدث هذا الحديث عن يحيى ، غير ابن عياش » .

(٢) ورد في (هـ) : ورواة عن الحجازيين ، وإسماعيل بن عياش بن سليم العنسي ، أبو عتبة الحمصي ، قال ابن حجر في التقريب (١/ ٧٣): «صدوق في روايته عن أهل بلده (يعني الشاميين) مخلط في غيرهم» ، (أي العراقيين والحجازيين).
وقال الهيثمي في مجمع الزوائد : (١/ ١٥١) : « الطبراني الكبير وأحمد ، من طريق إسماعيل بن عياش عن أهل الحجاز ، وهي ضعيفة » وبين ابن عدي نوع تخليطه فقال في روايته عن الحجازيين والعراقيين (الكامل ١/ ٢٩٦) : «لايخلو من غلط يغلط فيه ، إما أن يكون حديثاً برأسه ، أو مرسلاً يوصله ، أو موقوفاً يرفعه».
ونقل عن ابن معين سبب ذلك (تهذيب الكمال ٣/ ١٧٤) حيث قال : «أما روايته عن أهل الحجاز فإن كتابه ضاع فخلط في حفظه عنهم » .
قلت : يحيى بن سعيد بن قيس المدني أبو سعيد القاضي من الحجازيين وقال ابن حجر في تلخيص الحبير (٤/ ١٨٩) : إسناده ضعيف .

(٣) (٧٨٤٨) (٨/ ٤١٥) وهو في مجمع البحرين (٢١٥١) (٤/ ٩٤).

(٤) النص في المعجم الأوسط : لم يرو هذا الحديث عن ابن عون إلا النضر تفرد به أحمد بن معاوية .

(٥) (١/ ١٧٧) وفيه: « ثنا أحمد بن معاوية الباهلي ، قال : ثنا والله النضر بن شميل به ، ثم قال : " هذا من حديثه بهذا الإسناد باطل ، وهو حانث في يمينه الذي حلف عليه ، ولم يرو هذا الحديث عن النضر غير أحمد هذا والنضر ثقة » .
وقال عنه (أي الباهلي) : حدث عن الثقات بالبواطيل ويسرق الحديث .
قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ١٥١) : « رواه الطبراني في الأوسط وفيه حميد (وصوابه أحمد) بن معاوية الباهلي ، وهو ضعيف » .
قلت : ذكره ابن حبان في الثقات (٨/ ٤١) ونقل تضعيفه الذهبي في ميزان الإعتدال ، (١/ ١٥٧)، وابن حجر في لسان الميزان (١/ ٣١٢).

[٥٠٥] **وأما حديث جابر :**

فرواه عبد الرزاق في مصنفه في البيوع (١) ثنا سفيان الثوري ، عن أبانَ بن أبي عياش ، عن أبي نَضْرة ، **عن جابر بن عبدالله أن رسول الله ﷺ قال : « الهدايا للأمراء غلول» ، انتهى .**

ورواه (٢) إسحاق بن راهوية في مسنده (٣) ، أخبرنا وكيع ، ثنا سفيان،عمن حدثه ، عن أبي نضرة به .

ورواه (٤) أبو نعيم في الحلية (٥) عن الثوري ، عن إبراهيم بن محمد الفزاري ، عن أبان به .

ورواه البزار في مسنده (٦) حدثنا معاذ بن سهل الخلال ، ثنا عبد العزيز بن الخطاب ، ثنا قيس بن الربيع ، عن ليث ، عن عطاء ، عن جابر مرفوعاً قال : (٧) : رواه أبان بن أبي عياش ، عن أبي نضرة ، عن جابر ، وأبان ممن ترك حديثه لتفرده (٨) بأشياء أتت عليه من سوء حفظه ، وكان من عباد البصرة . (٩)

[٥٠٦] **وأما حديث ابن عباس :**

فرواه ابن الجوزي في كتاب التحقيق (١٠) من طريق إبراهيم الحربي ، ثنا محمد بن هارون، ثنا يعقوب بن كعب ، عن محمد بن حمير ، عن خالد بن حميد ، عن يحيى بن نعيم (عن عطاء)(١١) ، **عن ابن عباس مرفوعاً : «هدايا الأمراء غلول» .**

---

(١) باب : الهدية للأمراء والذي يشفع عنده (١٤٦٦٥)(٨/ ١٤٧) .

(٢) ورد في (هـ) : رواه ، بدون الواو .

(٣) عزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٨٤) لعبد الرزاق وابن مردوية بلفظ « هدايا الإمراء سحت » ولم يذكر ابن راهويه .

(٤) الهاء ساقطة من الأصل ، وهي في (هـ) ثابتة . (٥) (٧/ ١١٠) .

(٦) كشف الأستار (١٦٠٠) (٢/ ٢٣٧) .

(٧) في كشف الأستار (٢/ ٢٣٧) : لانعلمه عن جابر ، إلا بهذا الإسناد .

(٨) في الأصل ليفرده ، والتصويب من (هـ) .

(٩) أبان ابن أبي عياش البصري ، أبو إسماعيل العبدي ، متروك كما سبق ذكره .

قلت : ورواه الطبراني في الأوسط من طريق ليث عن عطاء به (مجمع البحرين (٢١٤٨ - ٤/ ٩٣) وكذلك من طريق ابن لهيعة ، عن خير بن نعيم ، عن عطاء به (مجمع البحرين ٢١٤٩-٤/ ٩٣) ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ١٥١) : " رواه الطبراني في الأوسط ، وإسناده حسن " أي بمجموع الطريقين ، ورواه ابن عدي في الكامل (١/ ٢٨١) في ترجمة إسماعيل بن مسلم المكي عنه عن عطاء به ، ولفظه « هدايا العمال سحت» ، وقد قال عنه : أحاديثه غير محفوظة عن أهل الحجاز والبصرة والكوفة إلا أنه ممن يكتب حديثه .

(١٠) مسألة هدايا الأمراء كبقية أموال الفيء لا يختصون بها ، (ج٢) (ل ٢٢٧/ أ) .

(١١) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من (هـ) .

قال في التنقيح : (١) يحيى هذا لا أعرفه ، وغالب من فيه معروف (٢) ، والله أعلم. انتهى .

---

(١) ورد في (هـ) : الصحيح ، وهو في التنقيح (ل ٣٦٩/أ) ولفظه : « لم يخرجوه بهذا الإسناد ، ويحيى لا أعرفه ومحمد بن الحسن بن كوثر أبو بحر البربهاري شيخ تكلموا فيه ، والله أعلم » .
قلت : رواه الطبراني في الأوسط ، من طريق اليمان بن سعيد المصيصي ، عن محمد بن حمير ، عن خالد بن حميد المهري ، عن خير بن نعيم ، عن عطاء ، عن ابن عباس مرفوعاً : « الهدية إلى الإمام غلول » (مجمع البحرين ٢١٥٠-٤/ ٩٣ ، ٩٤) وقال عقبة : « لم يروه عن خير إلا خالد ، تفرد به محمد بن حمير » .
قلت : بين إسناد الطبراني وابن الجوزي أكثر من اختلاف :
أ - في إسناد الطبراني (خير بن نعيم) ، وفي إسناد ابن الجوزي (يحيى بن نعيم) .
ب- في إسناد الطبراني : (خير بن نعيم ، عن عطاء ، عن ابن عباس مرفوعاً)، وفي إسناد ابن الجوزي : (يحيى بن نعيم ، عن ابن عباس مرفوعاً) .
ولم أجد من اسمه يحيى بن نعيم ، وأما خير بن نعيم فقد ذكر في الجرح والتعديل (٣/ ٤٠٤) خير بن نعيم الحضرمي قاضي مصر وذكر أنه روى عن عطاء بن أبي رباح ونافع مولى ابن عمر ، قال عنه أبو زرعة : لا بأس به ، وقال أبوحاتم : صدوق وذكره ابن حبان في الثقات (٦/ ٢٧٧) ، والبخاري في التاريخ الكبير (٣/ ٢٢٩) .
قلت : الظاهر أن في إسناد ابن الجوزي خطأ أو تصحيف ، ولذا قال ابن عبد الهادي يحيى لا أعرفه .
وأما محمد بن الحسن بن الكوثر أبو بحر البر بهاري قال الدار قطني : خلط الصحيح بالرديء واختلط قال البرقاني عنه : كان كذاباً ، وقال الذهبي : معروف واه .
انظر ترجمته في تاريخ بغداد (٢/ ٢٠٩ ، ٢١٠) ، ميزان الاعتدال (٣/ ٥١٩) ، لسان الميزان (٥/ ١٣١ ، ١٣٢) ، وأما إسناد الطبراني فقد ورد في مجمع الزوائد (٤/ ١٥١) قال الهيثمي : «رواه الطبراني في الأوسط وفيه يمان بن سعيد وهو ضعيف » .
قال ابن حجر في اللسان (٦/ ٣١٦) : « ضعفه الدارقطني ولم يترك ، وذكره ابن حبان في الثقات (٩/ ٢٩٢) وقال : ربما خالف » .

(٢) ورد في (هـ) : غير معروف .

الحديث السابع والخمسون :

قال النبي ﷺ : « ليس على المُسْتَعِيْر غَيْرِ المُغِلِّ ضَمَان » . انتهى (١)

[٥٠٧] **قلت :** رواه البيهقي في سننه في كتاب العارية (٢) من حديث **عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده ، عن النبي ﷺ أنه قال : « ليس على المستعير غير المغل ضمان ، ولا على المستودع غير المغل ضمان »**. انتهى

وضعفه وقال : المحفوظ أنه من قول شريح (٣) .

الحديث الثامن والخمسون :

قال النبي ﷺ : «لا إِغْلَال ولا إِسْلَال » . (٤)

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢٢٦)، ك (١/ ٤٧٥) في الموضع السابق ، وفي النسخة الأصلية بعد هذا الموضع كلمة " وضعفه " وهي خطأ ، وليست في (هـ) ، ولم يتعرض صاحب الكشاف لتضعيفه كسائر الأحاديث ، وإنما التضعيف من كلام البيهقي ، وسيأتي .

(٢) باب : من قال لايغرم . (٦/ ٩١).

(٣) ورواية البيهقي ، إنما هي من طريق الدار قطني ، وقد أخرجه في سننه (١٦٨٠) (٣/ ٤١) من طريق عمرو بن عبد الجبار ، عن عبيدة بن حسان ، عن عمرو بن شعيب به ، وقال : " عمرو وعبيدة ضعيفان ، وإنما عن شريح القاضي غير مرفوع "وقد نقل البيهقي هذا القول عن الدارقطني .

وعمرو هو ابن عبد الجبار السنجاري ، قال ابن عدي : روى عن عمه عبيدة بن حسَّان مناكير ، وقال أحاديثه كلها غير محفوظة (الكامل ٥/ ١٧٩٠ ، ١٧٩١) (ميزان الإعتدال ٣/ ٢٧١)، (لسان الميزان ٤/ ٣٦٨) .

وعبيدة هو ابن حسان العنبري السنجاري ، عم الأول ، قال أبو حاتم : منكر الحديث ، وقال ابن حبان : يروي الموضوعات عن الثقات (الجرح والتعديل ٦/ ٩٢)، (الضعفاء والمجروحين ٢/ ١٨٩)، (ميزان الإعتدال ٣/ ٢٦) ، (لسان الميزان ٤/ ١٣٥) .

قلت قال ابن حجر في تلخيص الحبير (٣/ ٩٧) : " المغل هو الخائن " ، وكذا فسر في آخر رواية الدار قطني ، وقيل هو مدرج ، وقيل القابض " .

(٤) الكشاف ع (١/ ٢٢٦)، ك (١/ ٤٧٥) في الموضع السابق ، والإسلال : السرقة الخفية، والإغلال : الخيانة ، ويطلق أيضاً على السرقة الخفيفة (النهاية ٢/ ٢٩٣ - ٣٨٠).

قلت : روي من حديث المِسْور ومروان ، ومن حديث عمرو بن عوف ، ومن حديث سلمة بن الأكوع .

[٥٠٨] **فحديث المسور ومروان :**

رواه أبوداود في سننه في كتاب الجهاد (١) .

من حديث ابن إسحاق (٢) ، عن الزهري ، عن عروة بن الزبير ، **عن مسور بن مخرمة ، ومروان بن الحكم : أنهم اصطلحوا على وضع الحرب عشر سنين يَأْمَنُ فيهن الناس ، وعلى أن بيننا عَيْبَةً مَكْفُوفَةً (٣) ، وأنه لا إسلال ولا إغلال .** انتهى

ورواه أحمد في مسنده (٤) .

والبيهقي في دلائل النبوة ، (٥) وطَوَّلاه بقصة الفتح .

وكذلك ابن هشام في السيرة (٦) .

[٥٠٩] **وأما حديث عمرو بن عوف :**

فرواه الدارمي في مسنده (٧) والطبراني في معجمه (٨) **عن كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف المزني عن أبيه ، عن جده قال : قال رسول الله ﷺ : « لا نهب ، ولا إسلال ، ولا إغلال ، ومن يَغْلُلْ يأت بما غَلَّ/يوم القيامه »** ، انتهى . ٤٥/أ

---

(١) باب : في صلح العدو (٢٧٦٦) (٣/ ٢١٠) .

(٢) ورد في (هـ) : أبي إسحاق .

(٣) العيبة : ما يحفظ فيه المتاع والثياب وتصان ، ومكفوفة : أي مشدودة موثقة ، والعيبة هنا مَثَل ، والمراد بينهم صدور نقية سليمة مطوية على الوفاء بالصلح موثقة على المحافظة على العهد ، والعرب تكني عن الصدور والقلوب بالعياب ، لأنها مستودع السرائر ، كما أن العياب مستودع الثياب .
وقال بعضهم ، الإغلال : لبس الدرع للحرب ، والإسلال : من سل السيف إذا أشهره ، قال أبو عبيد : ولا أدري ما هو ولا أعرف له وجهاً .
النهاية (٣/ ٣٢٧) ، غريب أبي عبيد (١/ ١٢٤) .

(٤) (٤/ ٣٢٣-٣٢٦) .

(٥) باب : كيف جرى الصلح يوم الحديبية (٤/ ١٤٥) مختصراً .

(٦) باب : أمر الهدنة (٣/ ٣٣١-٣٣٣) .

(٧) في كتاب السير ، باب : في الغال إذا جاء بما غل (٢/ ٢٣١) .

(٨) الكبير (١٦) (١٧/ ١٨) ولفظه " لا سلول ولا غلول " .

ورواه ابن عدي في كامله [(١)] ، وأغلظ القول في كثير بن عبدالله نقلاً عن النسائي [(٢)] ، وأحمد [(٣)] ، وابن معين [(٤)] .

وأما حديث سلمة : [(٥)]

[٥١٠] فرواه الإمام إبراهيم الحربي في كتاب غريب الحديث حدثنا محمود بن غيلان ، ثنا عبيد الله بن موسى ، عن موسى بن عبيدة ، عن إياس بن سلمة ، **عن أبيه سلمة** [(٦)] **أن رسول الله ﷺ قال : « لا إسلال ولا إغلال »** ، انتهى .

ثم قال : الإسلال من السلة ، وهي السرقة ، والإغلال : الخيانة .

ورواه ابن زنجوية في كتاب الأموال [(٧)] ، حدثنا عبيدالله بن موسى به وذكر فيه حديث صلح النبي ﷺ أهل مكة بطوله [(٨)] .

---

(١) (٦/ ٢٠٨٠) ولفظه « لانهب ولا استلاب ولاغلول » .

(٢) في الكامل عنه (٦/ ٢٠٧٩) متروك الحديث ، وانظر الضعفاء المتروكين للنسائي (ص: ٢٠٥) .

(٣) في الكامل عنه (٦/ ٢٠٧٨) : منكر الحديث ليس بشئ ، وانظر العلل ومعرفة الرجال (٢/ ٢١١) .

(٤) في الكامل عنه (٦/ ٢٠٧٨) : ضعيف ، ليس بشئ ، ولا يكتب ، وانظر التاريخ (٢/ ٤٩٤) .
وضعفه أبو داود وأبو زرعة ، وأبو حاتم ، والدار قطني ، وابن حبان ، والحاكم، والساجي ، ويعقوب ابن سفيان ، وقال ابن عبد البر : مجمع على ضعفه وحسن الترمذي حديثه ، وانظر ذلك في تهذيب الكمال (٢٤/ ١٣٦-١٤٠) ، تهذيب التهذيب (٨/ ٤٢١-٤٢٣)، وفي التقريب (٢/ ١٣٢) : «ضعيف أفرط من نسبه إلى الكذب» .
وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/ ٣٣٩) : «رواه الطبراني وفيه كثير بن عبدالله المزني ، وهو ضعيف ، وقد حسن الترمذي حديثه ، وبقية رجاله ثقات» .

(٥) سلمة بن عمرو بن الأكوع ، أول مشاهده الحديبية ، وكان شجاعاً سريع العدو وحتى إنه ليسبق الفرس ، وشهد بيعة الشجرة وبايع ، مات بالمدينة في آخر خلافة معاوية وقيل غير ذلك .
انظر سير أعلام النبلاء (٣/ ٣٢٦-٣٣١) ، الإصابة (٣/ ٦٦ ، ٦٧) .

(٦) ورد في (هـ) : عن أم سلمة .

(٧) كتاب افتتاح الأرضين صلحاً ، وسننها وأحكامها ، باب : الصلح والمهادنة تكون بين المسلمين والمشركين إلي مدة (٦٥٣) (٢/ ٣٩٤، ٣٩٥) .

(٨) قال ابن حجر في الكافي (ص٣٤) : «وموسى ضعيف» .
قلت : هو موسى بن عبيدة الربذي (بفتح الراء والموحدة ثم معجمة) قال في التقريب (٢/ ٢٨٦) : «ضعيف لاسيما عن عبدالله بن دينار » .

الحديث التاسع والخمسون :

روي في قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ ﴾ أنها نزلت في غنائم أحد حين ترك الرماة المركز وطلبوا الغنيمة ، وقالوا : نخشى أن يقول رسول الله ﷺ : من أخذ شيئاً فهو له ، وأن لايقسم (١) **الغنائم ، كما لم يقسم** (٢) **يوم بدر ، فقال لهم النبي ﷺ : « ألم أعهد إليكم أن لاتتركوا المركز حتى يأتيكم أمري ؟ » ، فقالوا : تركنا بقية إخواننا ، فقال ﷺ : « بل ظننتم أنانَغُل** (٣) **ولا نَقْسِم لكم ، فنزلت .** (٤) **.**

[٥١١] **قلت :** ذكره الثعلبي (٥)

والواحدي في أسباب النزول (٦) **عن الكلبي ومقاتل قالا : نزلت في غنائم أحد حين ترك الرُّماة المركز . . . إلى آخره .**

الحديث الستون :

وروي أنها نزلت في قطيفة حمراء فقدت يوم بدر فقال بعض المنافقين : لعل رسول الله ﷺ أخذها . (٧)

[٥١٢] **قلت :** رواه الترمذي (٨) من حديث عبد الواحد بن زياد ،عن خصيف ، ثنا مقسم ، قال : **(قال)** (٩) **ابن عباس : نزلت هذه الآية : ﴿ مَاكَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ ﴾ في قطيفة حمراء يوم بدر ، فقال بعض الناس : لعل رسول الله ﷺ أخذها ، فأنزل الله : ﴿ مَاكَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ ﴾ الآية** . انتهى .

وقال : حديث حسن غريب ، وقد رواه بعضهم عن خصيف ، عن مِقْسَم ، ولم يذكر ابن عباس . انتهى .

ورواه الطبراني في معجمه (١٠) كذلك .

ورواه الطبري في تفسيره (١١) من حديث شريك ، عن خصيف به .

---

(١) ورد في (هـ) : وأن يقسم . (٢) ورد في (هـ) : لم تقسم . (٣) ورد في (هـ) : أن نغل .

(٤) الكشاف ع (١/ ٢٢٧) ، ك (١/ ٤٧٥) في الموضع السابق .

(٥) (ج٢) (ل١٣٦/ أ) وهو كذلك في تفسير البغوي بنصه (١/ ٣٦٦، ٣٦٧) . (٦) (ص : ١٢٣) .

(٧) الكشاف ع (١/ ٢٢٧)، ك(١/ ٤٧٥) في الموضع السابق .

(٨) في كتاب التفسير ، سورة آل عمران ، باب (٤)، (٣٠٠٩) (٥/ ٢٣٠) .

(٩) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من (هـ) وسنن الترمذي .

(١٠) الكبير (١٢٠٢٨) (١١/ ٣٦٤) من طريق عبدالواحد بن زياد ، عن خصيف ، عن عكرمة ، عن ابن عباس .

(١١) لم أجد فيه رواية شريك عن خصيف ، وإنما فيه رواية عبدالواحد بن زياد ، عن خصيف بسند الترمذي ومتنه (٨١٣٦) (٧/ ٣٤٨)، وكذا من طريق عتاب بن بشير ، عن خصيف ، عن مقسم به (٨١٣٨) (٧/ ٣٤٩)، ومن طريق زهير ، عن خصيف ،عن عكرمة ،عن ابن عباس (٨١٣٩) (٨/ ٣٤٩) ومثله بجمع سعيد بن جبير مع عكرمة (٨١٤٠) (٧/ ٣٥٠) .

وكذلك الواحدي في أسباب النزول [1] من طريق أبي يعلي به (إلى شريك) [2] .

[ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده عن شريك به [3] وزاد قال خصيف: فقلت لابن عباس : ﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يُغَلَّ﴾ فقال : بل يُغَل [4] ويُقَتَّل أيضاً . انتهى] [5] .

وأعله ابن عدي في الكامل [6] بخصيف ، وضعفه عن ابن معين [7]

---

(١) (ص : ١٢١ ، ١٢٢) .

(٢) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٣) (٢٤٣٨) (٤/ ٣٢٧) وفيه : " قال خصيف : فقلت لسعيد : ماكان لنبي أن يَغُل؟ فقال : بل يغل ويقتل أيضاً " فالكلام فيه لسعيد بن جبير ، وكذا هو في الدر المنثور (٢/ ٩١) ، وقد أخرجه أيضاً من طريق عبد الواحد بن زياد بسند الترمذي ومتنه (٢٦٥١) (٥/ ٦٠) .

(٤) في الأصل ضبطت الكلمة بضم الياء وفتح الغين فتكون هكذا " يُغَل" ويكون ما بعدها و " يُقتل ، وفي مسند أبو يعلي ضبطت هكذا " يَغُلُّ ويَقْتُلُ أيضاً " .

قلت : في الآية قراءتان هما :-

أولاً : بفتح الياء وضم الغين (وما كان لنبي أن يَغُلّ) والمعنى : ماكان لنبي أن يخون أصحابه فيما أفاء الله عليهم من أموال أعدائهم ، ويشهد لذلك ما روى في سبب نزول الآية المذكوره هنا ، والسبب المذكور في الحديث بعده .

ثانياً : بضم الياء وفتح الغين : (وما كان لنبي أن يُغَل) والمعنى : ماكان لنبي أن يُغَلة أصحابه ، وهو نفي يتضمن معنى النهي ، والمقصود : ماكان لنبي أن يُخان ، وقال بعضهم : ماكان لنبي أن يتهم بالغلول فيخّون ، وكأنهم رأوا أن أصل الفعل " يُغَلّل " ثم خُفف فصار " يُغَلّ " وضبط المصنف هنا صحيح ، سيما وقد نسب القول لابن عباس ، والذي يدل على ذلك .

أنه ورد عن ابن عباس إنكاره لقراءة " يُغَلّ " وأنه قال : كيف لايكون له (أي النبي) أن يُغلَ ، وقد كان جائزاً أن يُقتل ، قال تعالى ﴿ويقتلون الأنبياء﴾ ولكن المنافقين اتهموا النبي في شئ فأنزل الله : ﴿وما كان لنبي أن يَغُل﴾ أي يخون أمته في المغانم .

فكأن السائل سأله عن قراءة " يُغَل " فقال : بل يُغَل ويقتل " ولم أعرف وجها لضبطها : بل يَغُل ويقتل .

وقد رجح الطبري دلالة قراءة " يَغُل " وانتصر لها بكلام نفيس . وانظر تفسير الطبري (٧/ ٣٤٨ - ٣٥٥) والكشف عن وجوه القراءات السبع (١/ ٣٦٣)، وأسباب النزول للواحدي (ص : ١٢٢) ، والدر المنثور (٢/ ٩١) .

(٥) مابين المعقوفين من الهامش الأيمن ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه ، وبعدها في (هـ) زيادة نصها : إلى شريك وهي زيادة موضعها خطأ ، والصواب تقديمها كما مر .

(٦) (٣/ ٩٤٢) من طريق عبد الواحد بن زياد بسند الترمذي ومتنه .

(٧) نقل عن يحيى بن سعيد أنه قال : كان يحيى يضعف خصيفاً ، ثم أسند إلى بن معين أنه قال فيه : ليس به بأس ، وهكذا هو في تاريخ الدارمي عنه (ص : ١٠٦ ، ١٤٥) ، وأسند ابن عدي (٣/ ٩٤٠) عن أحمد أنه قال : ليس هو بقوي في الحديث ، وفي علل أحمد (٢/ ١٦٧) : ليس بذاك ، وفيه (٢/ ٢١٢) شديد الاضطراب .

قلت : وخصيف هو خصيف بن عبدالرحمن ، أبو عون الجزري ، روي عن ابن معين أنه قال فيه : صالح ولابأس به ، ونقل أبو داود توثيقه عن ابن معين وأبي زرعة والعجلي ، وقال ابن حجر في التقريب (١/ ٢٢٤) «صدوق ، سيء الحفظ ، خلط بأخرة ، ورمي بالإرجاء» ، وانظر تهذيب الكمال (٨/ ٢٥٧-٢٦١)، تهذيب التهذيب (٣/ ١٤٣ ، ١٤٤) .

وعزاه في جامع الأصول [1] لأبي داوود ينظر [2] .

الحديث الحادي والستون :

روي أن النبي ﷺ بعث طلائع فغنمت غنائم فقسمها ولم يقسم للطلائع [3] .

[٥١٣] **قلت :** رواه ابن أبي شيبة في مصنفه في أبواب في الجهاد [4] ، حدثنا وكيع ، ثنا سلمة بن نبيط ، **عن الضحاك قال : بعث رسول الله ﷺ طلائع فغنم النبي ﷺ غنيمة فقسمها** [5]**بين الناس ولم يقسم للطلائع شيئاً ، فلما قدمت الطلائع قالوا : قَسَمَ الفيءَ ولم يَقْسِمْ لنا ، فنزلت : ﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ ﴾** انتهى .

وكذا رواه الطبري في تفسيره [6] والواحدي في أسباب النزول له [7] .

الحديث الحادي والستون : [8]

في الحديث : «جاء يوم القيامة يحمله على عنقه» .

قلت : رواه البخاري ، ومسلم [8] ، واللفظ للبخاري في الأيمان والنذور **عن أبي حميد**

---

(١) في التفسير ، سورة آل عمران (٥٤٨) (٢/ ٧١ ، ٧٢) ، وقد عزاه للترمذي وأبي داود ، وهو في سنن أبي داود في كتاب الحروف والقراءات (٣٩٧١) (٤/ ٢٨٠) .

(٢) هكذا في الأصل ، وفي (هـ) بياض بمقدار ثلاث أو أربع كلمات ، وكتب بعده : بياض بالأصل لانقص فيه .

قلت : كأن المصنف لم يستحضر أن الحديث في سنن أبي دواد ، وربما كان ذلك لأنه ليس فيها كتاب تفسير ، ولم يجزم المصنف بعدم وجوده ، وإنما بيض له أو كتب ينظر ثم لم يرجع إليه .

وأما ابن حجر في الكافي (ص: ٣٤) فإنه لم يذكر تخريجه عند أبي داود ، ولم يشر مثل إشارة المصنف إلى عزو صاحب جامع الأصول .

وأما ابن همات في تحفة الرواي (ل٦٣/ أ) فقد تابع المصنف فيما أشار إليه من العزو وسكت عنه .

(٣) الكشاف ع (١/ ٢٢٧) ، ك(١/ ٤٧٥ ، ٤٧٦) في الموضع السابق .

(٤) باب : من قال : ليس له شيء إذا قدم بعد الوقعة (١٥٠٧٨) (١٢/ ٤١٣).

(٥) ورد في (هـ) : فقسم .

(٦) (٨١٤٥) (٧/ ٣٥١) .

(٧) (ص : ١٢٢).

في الأصل تكرر الرقم هكذا (الحادي والستون) ، وفي (هـ) في هذا الموضع كلمة : بالحديث ، ممدودة بمقدار نصف سطر وبعدها كتب : « نقص فيه » . « الحديث الثالث والستون » وهو هذا الحديث .

(٨) سبق تخريجه ، انظر (ص:) ، قال ابن حجر في الكافي (ص: ٣٤): «تقدم قبل ستة أحاديث» .

الساعدي أن رسول الله ﷺ استعمل عاملاً فجاءه العامل حين فرغ من عمله فقال : يا رسول الله هذا لكم ، وهذا أهدي لي ، فقام رسول الله ﷺ عشية بعد الصلاة فتشهد وأثنى على الله بما هو أهله ثم قال : «أما بعد ، فما بال العامل نستعمله فيأتينا فيقول هذا من عملكم وهذا أهدي لي ، أفلا قعد في بيت أبيه وأمه فينظر هل يهدى له أم لا ، فو الذي نفس محمد بيده ، لايغل أحدكم شيئاً إلا جاء به يوم القيامة يحمله على عنقه ، إن كان بعيراً جاء به له رغاء [1] ، وإن كانت بقرة/جاء بها لها خوار ، وإن كانت شاة جاء بها تيعر [2] ، فقد بلغت » . ٤٥/ ب

قال أبو حميد : ثم رفع رسول الله ﷺ يده حتى إنا لننظر إلى عُفْرَة [3] إبطيه . انتهى .

الحديث الثاني والستون :

قال النبي ﷺ : « أَلَا لَا أَعْرِفَنَّ أحدكم يأتي ببعير له رغاء ، وببقرة لها خوار ، وبشاة لها ثغاء [4] فينادي : يامحمد ، يامحمد ، فأقول : لاأملك لك من الله شيئاً ، قد بلغتك» . [5]

[٥١٤] **قلت** : رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده [6] ، ثنا زهير ، ثنا يونس بن محمد ، ثنا يعقوب بن عبدالله القُمِّي الأشعري ، ثنا حفص بن حميد ، عن عكرمة ، **عن ابن عباس ، عن عمر بن الخطاب [7] قال : قال رسول الله ﷺ : « إني ممسك بِحُجَزِكُم هلم عن النار [هلم عن النار] [8] وأنتم تغلبوني وتَتَقَاحَمُون [9] فيها تَقَاحُمَ الفراش والجَنَادِب [10] فَأُوشِكُ أن**

---

(١) الرغاء : صوت الأبل ، والخوار صوت البقر (النهاية ٢/ ٢٤٠ ، ٢/ ٨٧) .

(٢) تيعر : أي تصيح ، واليعار صوت المعز (النهاية ٥/ ٢٩٧) .

(٣) العُفرة : بضم العين بياض ليس بالناصع ، ولكن كلون عفر الأرض ، وهو وجهها (النهاية ٣/ ٢٦١).

(٤) الثغاء : صياح الغنم (النهاية ١/ ٢١٤) .

(٥) الكشاف ع (١/ ٢٢٧) ، ك (١/ ٤٧٦) في الموضع السابق.

(٦) لم أقف عليه في المسند المطبوع . . لافي مسند عمر بن الخطاب ولا في مسند ابن عباس .

(٧) هكذا في الأصل ، وفي (هـ) : عن عمر بن الخطاب ، والحديث عند الطبري من حديث ابن عباس ، وكذا ذكره عنه بسنده ابن كثير في تفسيره (٢/ ٤٢١) ، لكن ابن حجر في الكافي (ص: ٣٤)جمع في ذكر من أخرجه بين ابن المديني وأبي يعلى والطبري ، كلهم « من رواية حفص بن حميد ، عن عكرمة عن ابن عباس ، عن عمر » وسيأتي ماعند ابن المديني .

(٨) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحة .

(٩) تتقاحمون ، وتقتحمون ، بمعنى واحد ، أي تقعون فيها ، وتقحم : أي رمى نفسه من غير روية ولا تثبت (النهاية ٤/ ١٨) .

(١٠) الجنادب : جمع جُنْدَب وهو ضرب من الجراد ، وقيل : هو الذي يَصرُّ في الحر (النهاية ١/ ٣٠٦) .

أرسل حُجَزكم [١] وأنا فَرَطُكم على الحوض [٢] فَتَرِدُونَ عَليَّ أعرفكم بسيماكم وأسمائكم كما يعرف الرجل البعير الغريب في إبله ، فَيُذْهَبُ بكم ذات الشمال ، فأناشد فيكم رب العالمين ، أي ربِّ قومي ، أي ربِّ أمتي ، فيقال : يامحمد إنك لاتدري ما أحدثوا بعدك ، إنهم كانوا يمشون بعدك القَهْقَرى [٣] على أعقابهم ، فلا أعرفن أحدكم يأتي يوم القيامة [يحمل شاة لها ثغاء ، ينادي : يامحمد ، يا محمد ، فأقول: لا أملك لك من الله شيئاً قد بَلَّغْتُكَ ، ولا أعرفن أحدكم يأتي يوم القيامة] [٤] يحمل بعيراً له رغاء يقول : يامحمد ، يا محمد ، فأقول: لا أملك لك من الله شيئاً قد بلغتك [٥] ، ولا أعرفن أحدكم يأتي يوم القيامة يحمل فرسَاًلَهُ حَمْحَمَة [٦] ينادي : يامحمد ، يا محمد فأقول لا أملك لك من الله شيئاً قد بلغتك [٧] ، لا أعرفن أحدكم يأتي يوم القيامة يحمل قِسْماً [٨] من أدم [٩] ينادي : يامحمد ، يامحمد ، فأقول : لا أملك لك من الله شيئاً قد بلغتك ، انتهى .

---

(١) الحُجَز : جمع حُجَزة ، وأصلها موضع شد الإزار ، ثم أطلقت على الإزار للمجاورة ، وفيه معنى الإعتصام والتمسك بالشيء ، والتعلق به (النهاية ١/ ٣٤٤) .

(٢) أي متقدمكم إليه ، يقال : فرط يفرط ، فهو فارط ، إذا تقدم وسبق القوم (النهاية ٣/ ٤٣٤) .

(٣) القهقرى : المشي الى الخلف من غير أن يعيد وجهه إلى جهة مشيه ، والمعنى أنهم ارتدوا عما كانوا عليه (النهاية ٤/ ١٢٩) .

(٤) مابين المعقوفين من الحاشية اليسرى متصلاً في أوله بالمتن ، وهو ملحق بإشارة الناسخ وتصحيحه ، والنص بين المعقوفين ساقط من (هـ) .

(٥) في الأصل أعاد في هذا الموضوع ذكر الشاة كاملاً : " لاأعرفن أحدكم يأتي يوم القيامة يحمل شاة .... قد بلغتك " ، والذي يظهر لي أن الناسخ كتبه كذلك بتقديم الجمل على الشاة ثم تنبه فألحق ذكر الشاه في موضعه الصحيح متقدماً على ذكر الجمل ، ثم غفل عن الضرب على ماكتبه من ذكر الشاه ، واللفظ كما أثبته مطابق لما في تفسير الطبري . وفي (هـ) سقط ذكر الشاة كاملاً .

(٦) الحمحمة : صوت الفرس دون الصهيل (النهاية ١/ ٤٣٦) .

(٧) ورد في (هـ) انتهى النص إلى هنا ، وبعده كلمة انتهى ، وسقط مابعده إلى آخر الحديث .

(٨) في تفسير الطبري قَشْعاً من أدم ، وهو كذلك في النهاية ، قال ابن الأثير : قشعاً أي جلداً يابساً ، وقيل نطعاً ، وقيل أراد القربة البالية ، وهو إشارة إلى الخيانة في الغنيمة ، وغيرها من الأعمال (النهاية ٤/ ٦٥) .

وقال الشيخ شاكر : في المطبوعة والمخطوطة وابن كثير " قسماً " خطأ محض .

قلت : لم يبين وجه التخطئة ، ولم يظهر لي موجب يوجبها ، والمعنى مستقيم لا يعكر عليه ما يوجب الجزم بمنعه .

(٩) الأدم : الجلد ، والأدمة باطن الجلد (النهاية ١/ ٣٢) .

ورواه الطبري في تفسيره [1] حدثنا أبو كريب ، ثنا حفص بن بشر ، عن يعقوب القمي به سنداً ومتناً .

قال علي بن المديني [2] : هذا حديث حسن الإسناد إلا أن حفص بن حميد مجهول [3] ، لا أعلم روى عنه غير يعقوب بن عبدالله الأشعري القمي [4]

قيل : بل روى عنه أيضاً أشعث بن إسحاق ، وقال فيه ابن معين : صالح ، ووثقه النسائي وابن حبان [5] .

[٥١٥] ومعنى الحديث في الصحيحين [6] عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير ، **عن أبي هريرة قال: قام فينا رسول الله ﷺ فذكر الغلول فَعَظَّمَه ثم قال : « لَا أُلْفِيَنَّ [7] أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته بعير له رغاء ، فيقول : يارسول الله أغثني ، فأقول : لاأملك لك من الله شيئاً ، قد بلغتك ، (لا ألفينّ أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته فرس لها حمحمة يقول**

---

(١) (٨١٥٨) (٧/ ٣٥٨).

(٢) قال ابن حجر في الكافي (ص: ٣٤) : « على ابن المديني في العلل » .
قلت : هو في العلل (ص: ٩٤): قال علي (أي ابن المديني) في حديث عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إني ممسك بحجزكم عن النار » قال : هذا حديث حسن الإسناد . . . الخ ».

(٣) حفص بن حميد ، أبو عبيد القمي ابن حجر في التقريب (١/ ١٨٦) : «لا بأس به» .

(٤) يعقوب بن عبدالله بن سعد الأشعري ، أبو عبدالله القمي ، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٣٧٦) : «صدوق يهم» .

(٥) انظر تهذيب الكمال (٧/ ٨ ، ٩) ، الجرح والتعديل (٣/ ١٧١) ، وثقات ابن حبان (٦/ ١٩٦) ، وقال ابن حجر في تهذيب التهذيب (٢/ ٣٩٩): «قال النسائي : ثقة ، قلت (القائل ابن حجر) : "لم ينسبه النسائي إذ وثقه ، ويحتمل أن يكون الذي بعده » .
قلت : تحسين ابن المديني للحديث باعتبار طرقه ويشعر بذلك ما ذكره من شاهد للحديث من رواية أبي هريرة لأنه قال في تتمة كلامه في العلل (ص: ٩٥) «ولم نجد هذا الحديث عن عمر إلا من هذا الطريق ، وإنما يرويه أهل الحجاز من حديث أبي هريرة » في هذا الموضع في (هـ) فراغ بمقدار نصف سطر ومكتوب أمامه بياض بالأصل .

(٦) البخاري ، في كتاب الجهاد ، باب الغلول وقوله تعالى : ﴿ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة﴾ (٣٠٧٣) (٦/ ١٨٥)، ومن طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة في كتاب الزكاة ، باب : إثم مانع الزكاة (١٤٠٢) (٣/ ٢٦٧).
مسلم في كتاب الإمارة ، باب : غلظ تحريم الغلول (١٨٣١) (٣/ ١٤٦١ ، ١٤٦٢).

(٧) لا ألفينّ : أي لا أجدن ، والمراد لاتفعلوا ما تستوجبون به الإتيان على هذه الصفة (النهاية ٤/ ٢٦٢) (فتح الباري ٦/ ١٨٦) .

: يارسول الله أغثني ، فأقول : لا أملك لك من الله شيئاً قد بلغتك) [١] .

الحديث رواه مسلم في آخر المغازي [٢] .

الحديث الثالث والستون :

عن النبي ﷺ قال : « لما أصيب إخوانكم بأحد جعل الله أرواحهم في أجواف طير خضر تدور في أنهار الجنة ، وتأكل من ثمارها ، وتأوي إلى قنا[ديل] [٣] معلقة في ظل العرش» [٤] . ٤٦/أ

[٥١٦] **قلت :** رواه أبو داود في سننه في كتاب الجهاد [٥] من حديث عبدالله بن إدريس، **عن محمد بن إسحاق ، ثنا إسماعيل بن أمية ، عن أبي الزبير ،عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ قال : « لما [٦] أصيب إخوانكم بأحد ، جعل الله أرواحهم في جوف طير خضر ترد أنهار الجنة ، تأكل من ثمارها ، وتأوي إلى قناديل من ذهب معلقة في ظل العرش ، فلما وجدوا طيب مأكلهم ومشربهم ومقيلهم قالوا : من مبلغ [٧] إخواننا عنا أنا أحياء في الجنة نرزق لئلا يزهدوا في الجهاد ولا ينكلوا عن [٨] الحرب ، فقال الله تعالى ، أنا أبلغهم عنكم ، فأنزل/الله تعالى : ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا . . . ﴾ إلى آخر الآية »** ، إنتهى . ٤٦/ أ

---

(١) ما بين القوسين ساقط من (هـ) ،وعند مسلم من هذا الطريق تتمة في آخره وهي : « لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته نفس لها صياح ، فيقول : يارسول الله أغثني ، فأقول : لاأملك لك شيئاً قد أبلغتك ، لاألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته رقاع تخفق ، فيقول : يارسول الله أغثني ، فأقول: لا أملك لك شيئاً قد أبلغتك ، لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة ، على رقبته صامت ، فيقول : يارسول الله أغثني ، فأقول لا أملك لك شيئاً قد أبلغتك » .
وفي البخاري ذكر الرقاع ، والصامت .
قلت: الصامت : الذهب والفضة ، وقيل مالاروح فيه من أصناف المال ، وقوله: « **رقاع تخفق** » أي تضطرب إذا حركتها الرياح ، وقيل معناه تلمع والمراد بها الثياب ، وقوله : « **نفس لها صياح** » المراد بالنفس مايغله من الرقيق من امرأة أو صبي . (فتح الباري ٦/ ١٨٦).

(٢) مر أنه في كتاب الإمارة ، وهو عند مسلم عقب كتاب الجهاد والسير .

(٣) مابين المعقوفين في الهامش الأيسر على امتداد السطر .

(٤) الكشاف ع (١/ ٢٣٠) ، ك (١/ ٤٧٩) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أموات . . . ﴾ الآية .

(٥) باب : فضل الشهداء (٢٥٢٠) (٣/ ٣٢، ٣٣). (٦) ورد في (هـ) : كما .

(٧) في سنن أبي داود من " يبَلِّغ " .

(٨) النكول : الإمتناع وترك الإقدام (النهاية ٥/ ١١٧)، وورد في (هـ) : ولا يتكلموا .

ورواه الحاكم في مستدركه بهذا الإسناد في الجهاد [1] وفي التفسير [2] وقال في الموضعين: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. [3] انتهى.

قال ابن القطان في كتابه الوهم والإيهام: هو حديث حسن. انتهى.

وذكر الدار قطني [4] أن عبدالله بن إدريس تفرد به عن محمد بن إسحاق فذكر فيه سعيد ابن جبير، وغيره يرويه عن ابن إسحاق لايذكر فيه سعيد بن جبير. انتهى.

رواه ابن أبي شيبة في مصنفه في الجهاد [5]، وفي مسنده حدثنا محمد بن فضيل، عن محمد بن إسحاق، عن إسماعيل بن أمية، عن أبي الزبير، عن ابن عباس فذكره.

ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده [6] حدثنا أبو خيثمة، ثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا أبي عن ابن إسحاق به لم يذكر سعيد بن جبير.

ويقوي هذا الطريق أن البزار رواه في مسنده من غير طريق ابن إسحاق وليس فيه سعيد ابن جبير فقال: حدثنا عبدالواحد بن غياث، ثنا عدي بن الفضل، ثنا إسماعيل بن أمية، عن أبي الزبير، عن ابن عباس، فذكره.

ووجدت في مسند عبد بن حميد [7] أنا عبدالله بن إدريس، عن ابن إسحاق بسنده، لم يذكر فيه سعيد بن جبير، فلينظر نسخه فإني لم أعتمد على نسختي.

---

(١) (٢/ ٨٨).

(٢) (٢/ ٢٩٧، ٢٩٨).

(٣) ووافقه الذهبي في الموضعين.

(٤) نقله عنه المنذري في مختصر السنن (٣/ ٣٣).

(٥) باب: ماذكر في فضل الجهاد والحث عليه (٥/ ٢٩٤، ٢٩٥).

(٦) في المسند المطبوع (٢٣٣١) (٤/ ٢١٩) الحديث من رواية عثمان بن أبي شيبة، عن عبد الله بن إدريس، عن محمد بن إسحاق عن إسماعيل بن أمية، عن أبي الزبير، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، ولم أقف على الإسناد الذي ذكره المصنف.

(٧) (٦٧٩) (٢/ ٢٢٧) وكذلك وجدته بدون ذكر ابن جبير في الطبعة الأخرى لمنتخب مسند عبد بن حميد (٦٧٩) (ص: ٢٢٧).

قلت: رواه البيهقي في سننه (٩/ ١٦٣) من طريق أبي داود، وفيه ذكر سعيد بن جبير، ورواه الواحدي في أسباب النزول (ص: ١٢٣) من طريق ابن ادريس مثله، ورواه أحمد (١/ ٢٦٦) من طريق عثمان بن أبي شيبة شيخ أبي داود بسنده وفيه ذكر سعيد بن جبير، ورواه قبله =

[٥١٧] واعلم أن الحديث معناه في مسلم في الجهاد[١] عن مسروق، **عن ابن مسعود قال في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ﴾ الآية، قال: أما إنا قد سألنا عن ذلك رسول الله ﷺ فقال: «أرواحهم في جوف طير خُضْرٍ لها قناديل معلقة بالعرش، تسرح في الجنة حيث شاءت، ثم تأوي إلى تلك القناديل، فبينماهم كذلك إذ اطَّلع عليهم ربك إطّلاعة فقال: سلوني ماشئتم[٢] فقالوا: ربنا وما نسألك ونحن نسرح في الجنة حيث شئنا، فلما رأوا أن لايتركوا من أن يسألوا قالوا: نسألك أن ترد أرواحنا إلى أجسادنا في الدنيا حتى نقتل في سبيلك، فلما رأى أنهم لايسألون إلا هذا تُركوا»**. انتهى.

= (١/ ٢٦٥، ٢٦٦) من طريق يعقوب بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن إسحاق، عن إسماعيل بن أمية وليس فيه ذكر سعيد بن جبير، وكذلك رواه الطبري في تفسيره (٨٢٠٥) (٧/ ٣٨٤، ٣٨٥).

وذكر ابن كثير في تفسيره (١/ ٤٢٧) مايدل على أن لأبي داود وللحاكم طرقاً أخرى لم يذكرا فيها سعيد بن جبير، وليس كذلك، فليس في سنن أبي داود سوى الطريق الذي ذكره المصنف، وهو كذلك في تحفة الأشراف (٥٦١٠) (٤/ ٤٤٢) وقد أشار المزي أن في بعض روايات سنن أبي داود " عن أبي الزبير عن جابر، وقد بينها في (٢٦٥٨) (٣/ ٣٨٧)، وأما الحاكم فطريقاه كما ذكر المصنف ليس فيهما إسقاط سعيد بن جبير، وفي مستدركه أيضاً في تفسير سورة الحج (٢/ ٣٨٧) من طريق سفيان، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: نزلت هذه الآية، في حمزة وأصحابه: ﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله.. الآية﴾.

وأسند ابن أبي حاتم في المراسيل (ص: ١٩٣) عن سفيان بن عينيه، قال: يقولون: أبو الزبير المكي لم يسمع من ابن عباس، وعن أبيه قال: «أبو الزبير رأى ابن عباس رؤية»، وقال العلائي في جامع التحصيل (ص: ٢٦٩) بعد ذكر ما سبق،: «وحديثه عن ابن عمر وابن عباس وعائشة في صحيح مسلم».

قال أحمد شاكر في التعليق على المسند (٤/ ١٢٤): «ولعل أبا الزبير سمع الحديث من ابن عباس وسعيد بن جبير، فرواه على الوجهين، وكلاهما صحيح».

وقال ابن كثير (١/ ٤٢٧) بعد أن ذكر زيادة سعيد بن جبير في الإسناد: «و هذا أثبت، وكذلك رواه سفيان الثوري عن سالم الأفطس، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس».

(١) هو في المطبوع كتاب الإمارة، باب: بيان أن أرواح الشهداء في الجنة (١٨٨٧) (٣/ ١٥٠٢، ١٥٠٣).

(٢) في صحيح مسلم: هل تشتهون شيئاً؟ فقالوا: أي شئ نشتهي.

الحديث الرابع والستون :

روي أن أبا سفيان وأصحابه لما انصرفوا من أحد فبلغوا الرَّوْحَاء [1] ندموا وهموا بالرجوع فبلغ ذلك رسول الله ﷺ ، فأراد أن يرهبهم ويريهم من نفسه وأصحابه قوة . فندب أصحابه للخروج في طلب أبي سفيان ، وقال : لايخرجَنَّ معنا أحد إلا من حضر يومنا أمس ، فخرج عليه السلام (مع جماعة) [2]حتى إذا بلغ حَمْرَاء الأسد ، وهي من المدينة على ثمانية أميال [3] ، وكان بأصحابه القرح[4]، وتحاملوا على أنفسهم حتى لايفوتهم الأجر ، وألقى الله في قلوب المشركين الرعب ، فذهبوا فنزلت ﴿ الَّذِيْنَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ والرَّسُول ﴾[5] .

[٥١٨] **قلت :** رواه البيهقي في دلائل النبوة في غزوة أحد ، [6] أخبرنا أبو عبدالله الحافظ ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا أحمد بن عبد الجبار ، ثنا يونس بن بكير ، **عن ابن إسحاق ، عن شيوخه قال : ولما بلغ رسول الله ﷺ أن أبا سفيان وأصحابه تَلاَوَمُوا وهموا أن يرجعوا أمر النبي ﷺ فأذن مؤذن في الناس لطلب العدو ، ، وقال : لايخرجن معنا إلا من حضر يومنا بالأمس ، فكلمه جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام فأذن له فخرج معه ، وإنما خرج عليه السلام مُرَهِّباً للعدو ليظنوا به قوة ، وأن الذي أصابهم لم يوهنهم عن عدوهم ، فخرج عليه السلام حتى انتهى إلى حمراء الأسد ، وهي من المدينة على ثمانية أميال ، فأقام فيها الإثنين والثلاثاء والأربعاء ، ثم رجع إلى المدينة . مختصر** [7] .

[٥١٩] وبسنده إلى إبن إسحاق قال [8] : حدثني عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو [9] بن حزم أن معبداً الخزاعي مرَّ برسول الله ﷺ وهو بحمراء الأسد ، وهو يومئذ

---

(١) الرَّوْحَاء : موضع من عمل الفرع من المدينة بينه وبين المدينة نحو أربعين ميلاً ، وفي صحيح مسلم: ست وثلاثين ميلاً .
مشارق الأنوار (١/ ٣٠٤) ، وفاء الوفا (٢/ ١٢٢٢).

(٢) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من (هـ) وطبعتي الكشاف .

(٣) انظر وفاء الوفاء (٢/ ١١٩٦).

(٤) القَرح : الجرح ، والمراد ، ما أصابهم من القتل والهزيمة يوم أحد (النهاية٤/ ٣٥).

(٥) الكشاف ع (١/ ٢٣٠) ، ك (١/ ٤٨٠) عند تفسير قوله تعالى﴿ الذين استجابوا للرسول . . الآية﴾.

(٦) باب : خروج النبي صلى الله عليه وسلم إلى حمراء الأسد (٣/ ٣١٤، ٣١٥).

(٧) ورد في (هـ) : محرم .

(٨) دلائل النبوة (٣/ ٣١٥ – ٣١٧).

(٩) في الأصل " عمر بن حزم " وهو خطأ ، والتصويب من (هـ) والدلائل.

مشرك ، فقال : يامحمد أما والله لقد عَزَّ علينا/ما أصابك في أصحابك ، **لَوَدِدْنَا**[1] ٤٦/ب أن الله عافاك فيهم ، ثم خرج - والنبي ﷺ بحمراء الأسد - حتى لقي أبا سفيان ومن معه بالروحاء ، وقد أجمعوا بالرجعة وقالوا : أصبنا حدّ أصحابهم وقادتهم ثم رجعنا قبل أن نستأصلهم ، لنكرنَّ عليهم فنستأصل بقيتهم ، فلما رأى أبو سفيان معبداً قال : ما وراءك يامعبد ؟ ، قال : محمد قد خرج بأصحابه في طلبكم في جمع لم أر مثله قط ، إلى أن قال : فثنى ذلك أبا سفيان ومن معه ، وأنزل الله تعالى ﴿ **ٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ مِنۢ بَعْدِ مَآ أَصَابَهُمُ ٱلْقَرْحُ** . . . ﴾ إلى آخر الآيات[2] . وأخرجه ابن هشام في سيرته ، كذلك في غزوة أحد[3] .

قوله : وعن عروة بن الزبير قالت لي عائشة : إن أبويك لمن الذين استجابوا لله والرسول ، يعني[4] أبابكر والزبير[5] .

[٥٢٠] قلت : رواه البخاري في باب غزوة أحد[6] ، ومسلم في الفضائل من[7] حديث هشام بن عروة ، **عن أبيه عروة قال : قالت لي عائشة : يا ابن أختي ، كان أبواك - تعني -[8] الزبير وأبا بكر من الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح** . انتهى .

ووهم الحاكم في مستدركه[9] فقال على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه .

---

(١) في الدلائل وسيرة ابن هشام " ولو ددنا " .

(٢) وفيه اختصار كثير .

(٣) (٣/ ١٠٧-١١٠) وليس فيه ذكر نزول الآية .

(٤) هكذا في الأصل ، وفي (هـ) ، وفي طبعتي الكشاف " تعني " أي عائشة رضي الله عنها وسيأتي .

(٥) الكشاف ع (١/ ٢٣٠) ، ك(٤٨٠) في الموضع السابق .

(٦) في كتاب المغازي ، باب ﴿ الذين استجابوا لله وللرسول ﴾ (٤٠٧٧) (٧/ ٣٧٣) .

(٧) باب : من فضائل طلحة والزبير (٢٤١٨) (٤/ ١٨٨٠ ، ١٨٨١) :

(٨) في الأصل بلا إعجام ، وفي (هـ) " يعني " بالياء ، وما أثبته في صحيح مسلم وهو الأنسب للسياق .

(٩) أخرجه في كتاب التفسير (٢/ ٢٩٨) وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، وفي كتاب المغازي (٣/ ٢٩) وقال : هذا حديث صحيح ، ولم يخرجاه .
قلت : أشار ابن كثير في تفسيره (١/ ٤٢٩) إلى وهم الحاكم وبين تخريجه الحديث في الموضعين الذين ذكرتهما ، ثم ذكره عند ابن مردويه بسنده مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لعائشة : إن أبواك . . . . الحديث " ثم قال : «رفع هذا الحديث خطأ محض ، من جهة إسناده لمخالفته رواية الثقات ممن وقفه على عائشة ، ومن جهة معناه ، فإن الزبير ليس هو من آباء عائشة» .

الحديث الخامس والستون :

روي أن أبا سفيان نادى عند انصرافه من أحد : يامحمد موعدنا موسم بدر القابل[1] إن شئت ، فقال ﷺ : إن شاء الله ، فلما كان القابل خرج أبو سفيان في أهل مكة حتى نزل مَرَّ الظهران [2] فألقى الله الرعب في قلبه فَبَدَا لَهُ أن يرجع ، فلقي نعيم بن مسعود الأشجعي [3] وقد قدم معتمراً ، فقال : يانعيم إني واعدت محمداً أن نلتقي بموسم بدر ، وإن هذا عام جدب[4] ولا يصلحنا إلا عام نرعى فيه الشجر ، ونشرب فيه اللبن ، وقد بدا لي ، ولكن إن خرج محمد ولم أخرج زاده ذلك جرأة فالحق بالمدينة فثبطهم ولك عندي عشرة [5] من الأبل ، فخرج نعيم فوجد المسلمين يتجهزون فقال لهم : ماهذا بالرأي عندي، إن أتوكم [6] في دياركم وقراركم فلم يفلت منكم أحد إلا شريداً ، فتريدون [7] أن تخرجوا وقدجمعوا لكم عند الموسم، فوالله لايفلت منكم أحد[8] .

---

(١) ورد في (هـ) : بدر لقابل ، بإسقاط الألف .

(٢) مَرّ الظَهْران : بفتح الميم وتشديد الراء وتصريفها ، وفتح الظاء وسكون الهاء ، والظهران على بعد بريد من مكة ، ومر الظهران من القرى الحاضرة للمسجد الحرام التي لايتمتع أهلها .
مشارق الأنوار (١/ ٣٣٢) ، تاريخ مكة (٢/ ١٥٧) .

(٣) نعيم بن مسعود بن عامر ، أبو سلمة الأشجعي ، صحابي مشهور ، أسلم في أثناء غزوة الخندق ، وفرق صفوف الأحزاب ، وأوقع الخلاف بين غطفان وبني قريظة من اليهود ، قتل في وقعة الجمل ، وقيل مات في خلافة عثمان . الإصابة (٣/ ٥٦٨) .

(٤) الجدب : القحط (النهاية ١/ ٢٤٣) .

(٥) في طبعتي الكشاف " عشر من الأبل " .

(٦) في الكشاف : " ماهذا بالرأي ، أتوكم . . . " .

(٧) ورد في (هـ) : أفتريدون ، بهمزة استفهام وهو كذلك في إحدى طبعتي الكشاف .

(٨) الكشاف ع (١/ ٢٣٠ ، ٢٣١)، ك (١/ ٤٨٠) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم . . . الآية ﴾ وتمامه عند البيضاوي في تفسيره (٢/ ٥٤) : ففتروا ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : (والذي نفسي بيده . .) بتمامه كما في الحديث الذي بعده .
وقال البغوي في تفسيره (١/ ٣٧٥) " أراد بالناس : نعيم بن مسعود في قول مجاهد وعكرمة فهو من العام الذي أريد به الخاص " .

[٥٢١] قلت : ذكره الثعلبي [١] من قول مجاهد ، وعكرمة قالا : إن أبا سفيان . . . إلى آخره وسنده إليهما في أول كتابه ، وفي الطبقات لابن سعد [٢] بعضه كما هو في الذي بعده .

الحديث السادس والستون :

روي أنه مر بأبي سفيان ركب من عبد القيس يريدون المدينة للمِيْرَة [٣] فجعل لهم حمل بعير من زبيب أن يثبطوهم ، وكره المسلمون الخروج فقال ﷺ : « والذي نفسي بيده لأخرجن وإن لم يخرج معي أحد » ، فخرج في سبعين راكباً ، وهم يقولون : « حسبنا الله ونعم الوكيل » [٤] .

---

(١) (ج ٢) (ل١٤٧/أ، ب، ل ١٤٨/أ) وزاد : فكره أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الخروج ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " والذي نفسي بيده لأخرجنّ ولو وحدي " ، فأما الجبان فإنه رجع وأما الشجاع فإنه تأهب للقتال وقال : حسبنا الله ونعم الوكيل ، فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في أصحابه حتى وافوا بدراً الصغرى ، فجعلوا يلقون المشركين ، ويسألونهم عن قريش ، فيقولون : قد جمعوا لكم ، يريدون أن يرعبوا المسلمين ، فيقول المؤمنون : حسبنا الله ونعم الوكيل ، حتى بلغوا بدراً وهو ماء لبني كنانة ، كانت موضع سيوف لهم في الجاهلية يجتمعون بها كل عام ثمانية أيام ، فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ببدر ينتظر أبا سفيان ، وقد انصرف أبو سفيان . . . . وفيه : أن أهل مكة سموا أبا سفيان وأصحابه جيش السويق ، فلم يلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه أحداً من المشركين ببدر ، ووافقوا السوق ، وكانت معهم نفقات وتجارات فباعوا فأصابوا بدرهم درهمين ، وانصرفوا إلى المدينة سالمين غانمين ، فذلك قوله عز وجل : ﴿ الذين استجابوا لله وللرسول . . . ﴾ الآية .

(٢) (٢/ ٥٩ ، ٦٠) لكن لفظه مختلف ، وفيه : أن أبا سفيان قال لنعيم : فنجعل لك عشرين فريضة يضمنها لك سهيل بن عمرو على أن تقدم المدينة فتخذل أصحاب محمد ، قال : نعم ، . . الخبر ، وسيأتي بتمامه .

(٣) الميرة : هي الطعام ونحوه مما يجلب للبيع (النهاية ٤/ ٣٧٩) .

(٤) سياق الزمخشري في الكشاف فيه اختصار وجمع ، وتوضيح ذلك أنه ساق الخبر الماضي ولم يتمه بل قطعه ، ثم ذكر هذا الخبر بعده ، ثم ذكر عقبهما قول النبي صلى الله عليه وسلم ، والذي ظهرلي أنه يقصد أن قصة الخبر الأول فيها أن النبي قال فيها هذا الحديث ، وأن قصة هذا الخبر فيها أيضاً قول النبي صلى الله عليه وسلم .
قلت : الذي وقفت عليه لايتفق مع ما أورده الزمخشري ، لأن قصة نعيم أخرجها ابن سعد في الطبقات ، وفي آخرها قول النبي صلى الله عليه وسلم المذكور هنا ، وبقية السياق مختلف أيضاً ، ففي الطبقات أنه خرج ومعه ألف وخمسمائة ، وكذا في سيرة ابن هشام (٣/ ٢٢٠) وسيأتي .
وأما قصة ركب عبد القيس فلم يذكرها ابن سعد في الطبقات و ذكرها ابن هشام في السيرة (٣/ ١٠٩ ، ١١٠) وليس فيها قول النبي صلي الله عليه وسلم المذكور هنا ، بل فيه : أنهم مروا به وهو=

[٥٢٢] **قوله: وقيل هي الكلمة التي قالها إبراهيم عليه السلام حين ألقي في النار** (١) .

رواه البخاري (٢) عن أبي الضحى ، **عن ابن عباس قال : ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ قالها إبراهيم حين ألقي في النار ، وقالها محمد ﷺ حين ﴿ قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيماناً وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل ﴾** .

ووهم الحاكم فرواه (٣) وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه (٤) .

وقيل : - **هي الكلمة التي قالها إبراهيم عليه السلام حين أُلْقِيَ في النار-** (٥) **حتى وافوا بدراً وأقاموا بها ثمان ليال ، وكانت معهم تجارات / فباعوها وأصابوا خيراً ثم انصرفوا ٤٧/أ**

= بحمراء الأسد ، فأخبروه بالذي قال أبو سفيان ، فقال : « حسبنا الله ونعم الوكيل » ، وأخرجه ابن جرير في التفسير (٨٢٤٣) (٧/ ٤٠٦ - ٤٠٩) بسنده عن ابن إسحاق عن عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم مثل ما ذكرت في سيرة ابن هشام ، وساق ابن جرير عدداً من الآثار تشير إلى قصة ركب عبد القيس ، وغيرهم وأن قصتهم كانت في خروج النبي صلى الله وسلم لحمراء الأسد لا لبدر الموعد .

ومن هنا يتلخص تعقب آخر على الزمخشري ، لأنه ساق الأثرين على أنهما في غزوة بدر الموعد (الثانية) ، ولم يشر إلى ما روي من أن الآية في قصة حمراء الأسد ، وهو الذي رجحه وانتصر له ابن جرير في التفسير (٧/ ٤١٢ ، ٤١٣)، وابن كثير في تفسيره (١/ ٤٣٠) .

قلت : في كلام ابن حجر في الكافي (ص : ٣٤) ما يشير الى أن سياق قصة ركب عبدالقيس عند الزمخشري وقعت في حمراء الأسد ، ولكن لفظ الزمخشري قاطع بإرادته بدراً الموعد لأن تتمة القصة في تفسيره فيها ذكر مسيرهم إلى بدر وإقامتهم بها ثمانية أيام ،كما هو في النص الذي بعده .

(١) الكشاف في الموضع السابق ، وأورد المصنف هذا النص وخرجه لأن سياق الزمخشري في الكشاف جعل هذه الجملة في وسط سياق قصة ركب عبد القيس فقال : « وقيل مر ركب من عبد القيس يريدون المدينة للميرة . . . فخرج في سبعين راكباً وهم يقولون : حسبنا الله ونعم الوكيل ، - وقيل : هي الكلمة التي قالها إبراهيم حين ألقي في النار - حتى وافوا بدراً وأقاموا بها . . الخبر » .

فلما بلغ المصنف إلى هذا النص - وهو في حقيقته جملة اعتراضية - ذكره ثم خرجه كما سيأتي بعده، وبعد فراغه من تخريجه ، رجع إلى النص الأول فاضطر إلى إعادة هذه الجملة مرة أخرى ووصلها ببقية الخبر إلى آخره ثم ذكر تخريجه بعد ذلك .

(٢) في كتاب التفسير ، سورة آل عمران ، باب ﴿ الذين قال لهم الناس ﴾ (٤٥٦٣) (٨/ ٢٢٩) .

(٣) المستدرك ، في كتاب التفسير (٢/ ٢٩٨) .

(٤) ووافقه الذهبي .

قلت : في الأصل في هذا الموضع : « ورواه الواقدي في كتاب المغازي . . . فذكره بلفظ ابن سعد بطوله » ، وهو خطأ ، وسيأتي قريباً في موضعه الصحيح كما في (هـ) .

(٥) أعاد المصنف هذا النص مرة أخرى لأن السياق عند الزمخشري جعله في وسط سياق قصة ركب عبد القيس فأعاده ليصله بما بعده كما بينته في الحاشية رقم (١) .

إلى المدينة سالمين غانمين، ورجع أبو سفيان إلى مكة، فسمى أهل مكة جيشه جيش السَّويق، قالوا: إنما خرجتم لتشربوا السويق، فالناس الأولون:المثبطون، والآخرون: أبو سفيان وأصحابه.

[٥٢٣] قلت: هو في الطبقات لابن سعد [١] بنقص يسير، أسند في أول [٢] ذكر المغازي إلى ابن إسحاق، وموسى بن عقبة، وعبد الرحمن بن أبي الزناد، وغيرهم، فذكرها غزوة، غزوة حتى ذكر غزوة بدر الموعد **قال: ولما أراد أبو سفيان بن حرب أن ينصرف يوم أحد نادى الموعد بيننا وبينكم بدر الصفراء [٣] رأس الحول نلتقي بها فنقتتل، فقال عليه السلام [٤] لعمر بن الخطاب رضي الله عنه: «قل نعم إن شاء الله»، فلما دنا الموعد كره أبو سفيان الخروج، وقدم نعيم بن مسعود الأشجعي مكة فقال له أبو سفيان: إني واعدت محمداً وأصحابه أن نلتقي ببدر، وقد جاء ذلك الوقت، وهذا عام جدب، وإنما يصلحنا عام خصب، وإني أكره أن يخرج محمد ولا أخرج، فنجعل لك عشرين فريضة على أن تقدم المدينة فتخذل أصحاب محمد، قال: نعم، ففعل وحملوه على بعير فأسرع السير حتى قدم المدينة فأخبرهم بجمع أبي سفيان وما معه من العدة والسلاح فقال عليه السلام [٤]: «والذي نفسي بيده لأخرجن وإن لم يخرج معي أحد»، فخرج عليه السلام من المدينة بعد أن استخلف عليها عبدالله بن رواحة وسار بالمسلمين، وهم ألف وخمس مائة ومعهم عشرة أفراس، وخرجوا ببضائع لهم وتجارات، حتى انتهوا إلى بدر ليلة هلال ذي القعدة، وقامت السوق [٥] صبيحة الهلال [٦]، وباعوا تجاراتهم فربحوا للدرهم درهماً، وانصرفوا غانمين وخرج أبو سفيان من مكة في قريش وهم ألفان ومعهم خمسون فرساً حتى انتهوا إلى مَرِّ الظَّهْران ثم قال: ارجعوا فإن هذا عام جدب ولا يصلحنا إلا عام خصب نرعى فيه الشجر، ونشرب اللبن، فسمى أهل مكة ذلك الجيش جيش السويق**، انتهى [٧].

ورواه الواقدي في كتاب المغازي [٨]، حدثني الضحاك بن عثمان، ومحمد بن عمرو

---

(١) (٢/ ٥٩، ٦٠) وقد مر ذكره.

(٢) في الأصل: في الأول، وما أثبته من (هـ)، وقد ذكر إسناده في بداية المغازي (٢/ ٥) بما أغنى عن إعادته بل صار يذكر أحداث كل غزوة، والروايات فيها من غير إسناد.

(٣) ورد في (هـ): بدر الصغرى، وفي الطبقات كما في الأصل.

(٤) ورد في (هـ): عليه الصلاة والسلام، في الموضعين.

(٥) ورد في (هـ): السبوق.

(٦) في هذا الموضع في الطبقات: فأقاموا بها ثمانية أيام وباعوا...).

(٧) في الأصل انتهى النص وجاء بعده مباشرة الحديث السابع والستون، وذكر رواية الواقدي في المغازي إلى نهاية كلام المصنف الوارد هنا مثبت في هذا الموضع في (هـ)، وقد ورد بتمامه في الأصل في غير موضعه متقدماً فتركت ذكره أولاً وذكرته هنا لأنه موضعه الصحيح المناسب للسياق، وللإشارة الواردة فيه لتخريج ابن سعد وللمطابقة مع ما جاء في الكافي (ص: ٣٤).

(٨) (١/ ٣٨٤-٣٨٨).

الأنصاري ، وأبو بكر بن عبدالله بن محمد بن أبي سبرة [1] ، ومعمر بن راشد ، [2] وعبد الله ابن جعفر ، ومحمد بن عبدالله بن مسلم ، وعبدالحميد بن جعفر ، وابن أبي حبيبة ، ومحمد ابن يحيى بن سهل ، كل قد حدثني طائفة من هذا الحديث .

قالوا : لما أراد أبو سفيان أن ينصرف يوم أحد نادى . . . فذكره بلفظ ابن سعد وطوله .

الحديث السابع والستون :

عن ابن عمر قال : قلنا يارسول الله إنَّ [3] الإيمان يزيد وينقص ؟ قال : « نعم يزيد حتى يدخل صاحبه الجنة ، وينقص حتى يدخل صاحبه النار » [4] .

[٥٢٤] قلت : رواه الثعلبي [5] أخبرنا ابن فنجويه ، ثنا موسى بن محمد بن علي بن عبد الله ، ثنا أبي ، ثنا علي بن عبدالعزيز ، ثنا أبو القاسم حبيب بن عيسى بن فروخ ، ثنا إسماعيل ابن عبدالرحمن ، عن مالك عن نافع ، **عن ابن عمر قال : قلنا . . . . الحديث** [6] .

قوله : عن عمر رضي الله أنه كان يأخذ بيد الرجل فيقول : قم بنا نَزْدَدْ إيماناً [7] .

[٥٢٥] **قلت** : رواه ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الإيمان [8] ، حدثنا أبو أسامة ، عن محمد بن طلحة ، عن زبيد ، **عن ذر** [9] **قال : كان عمر . . .** ، فذكره .

(ورواه البيهقي في أول كتابه شعب الإيمان [10] أخبرنا أبو عبدالله الحافظ ، أنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه ، أنا محمد بن أيوب ، أنا سهل بن بكار ، عن محمد بن طلحة ، عن زبيد ، عن ذر فذكره) [11] .

---

(١) ورد في (هـ) سيدة .

(٢) في المغازي في هذا الموضع زيادة : وأبو معشر .

(٣) في الأصل تكررت الهمزة فكأنها للاستفهام : " أإن " وما أثبته من (هـ) والكشاف .

(٤) الكشاف ع (١/ ٢٣١) ك(١/ ٤٨١) في الموضع السابق .

(٥) (ج٢) (ل ١٤٨/ ب) .

(٦) في (هـ) فراغ بمقدار ثلث سطر وفي الهامش ما نصه : بياض بالأصل .

(٧) الكشاف ع (١/ ٢٣١) ، ك ١/ ٤٨١) في الموضع السابق.

(٨) (١٠٤١٥) (١١/ ٢٦).

(٩) هو ذر بن عبدالله بن زرارة المُرْهبي ثقة عابد رمي الأرجاء ، لكنه لم يسمع من عمر رضي الله عنه ، وهو من الطبقة السادسة الذين لم يثبت لهم لقاء أحد من الصحابة ، وانظر تهذيب الكمال (٨/ ٥١١- ٥١٣) (التقريب ١/ ٢٣٨).

(١٠) باب القول في زيادة الإيمان ونقصانه (٣٦) (١/ ١٨١ ، ١٨٢) .
قال ابن حجر في الكافي (ص: ٣٤) : « ورواته ثقات ، إلا أنه منقطع ».

(١١) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

ومن طريق ابن أبي شيبة رواه الثعلبي [١] .

قوله : عن عمر رضي الله عنه : « لو وزن إيمان أبي بكر بإيمان هذه الأمة لرجح به» [٢] .

[٥٢٦] قلت : رواه إسحاق بن راهويه في مسنده [٣] من طريق ابن المبارك ، ثنا عبدالله بن شَوْذَب [٤] ، عن محمد بن جحادة ، عن سلمة بن كهيل ، عن هزيل بن شرحبيل ، عن عمر قال : **لو وزن . . الى آخره .**

ورواه البيهقي في شعب الإيمان [٥] عن الحاكم بسنده إلى ابن المبارك به .

[٥٢٧] وفيه حديث مرفوع ، رواه ابن عدي في الكامل [٦] من حديث عيسى بن عبدالله ابن سليمان القرشي ، ثنا روّاد بن الجراح ، ثنا عبدالعزيز بن أبي روّاد ، عن نافع ، **عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « لو وُضِعَ إيمان أبي بكر على إيمان هذه الأمة لرجح بها »** [٧] .

انتهى وأعله بعيسى [٨] .

---

(١) (ج٢) (ل١٤٩/ب) . (٢) الكشاف ع (١/ ٢٣١) ، ك (١/ ٤٨١) في الموضع السابق .
(٣) عزاه له السخاوي في المقاصد الحسنة (ص : ٣٤٩) .
(٤) ورد في (هـ) : سودن . (٥) باب : القول في زيادة الإيمان ونقصانه (٣٥) (١/ ١٨٠ ، ١٨١) .
قلت : قال ابن حجر في الكافي (ص : ٣٤) " وإسناده صحيح " ، وكذا قال السخاوي في المقاصد .
(٦) في ترجمة عيسى بن عبدالله القرشي العسقلاني (٥/ ١٨٩٨) ، وفي ترجمة عبدالله بن عبدالعزيز بن أبي رواد (٤/ ١٥١٧ ، ١٥١٨) .
وقد أخرجه من طريق المبارك الثعلبي في تفسيره (ج٢) (ل١٤٩/أ) إلا أنه ليس في إسناده محمد بن جحادة ، بل هو فيه عن ابن شوذب ، عن سلمة بن كهيل .
(٧) هذا اللفظ المذكور في ترجمة عيسى بن عبدالله (٥/ ١٨٩٨) ، وأما المرفوع الآخر (٤/ ١٥١٨) ، فلفظه : « لو وزن إيمان أبي بكر بإيمان أهل الأرض لرجح » .
(٨) قال عنه ابن عدي : " ضعيف يسرق الحديث " وقد سرد أحاديثه مسندة ثم قال : "والضعف على حديثه بين " .
قلت : قال ابن حجر في الكافي (ص : ٣٥) : " في إسناده عيسى بن عبدالله بن سليمان وهو ضعيف ، قلت (القائل ابن حجر) : لم ينفرد به بل تابعه عبدالله بن عبدالعزيز بن أبي رواد بلفظ " لووزن . . . الحديث " .
قلت : ابن عدي أسند الحديث من طريق عبد الله بن عبدالعزيز بن أبي رواد ، عن أبيه ، عن نافع ، عن ابن عمر ، وقال في ترجمة عبد الله : يحدث عن أبيه عن نافع ، عن ابن عمر ، بأحاديث لايتابعه أحد عليها ، وقال عنه : لم أر للمتكلمين فيه كلاماً ، والمتقدمون قد تكلموا فيمن هو أصدق من عبد الله » ، وقال أبو حاتم : أحاديثه منكره ، وقال ابن الجنيد : لايساوي فلساً يحدث بأحاديث كذب ، وقال العقيلي : أحاديثه مناكير غير محفوظة ليس ممن يقيم الحديث ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : يعتبر حديثه إذا روى عن غير أبيه . =

الحديث الثامن والستون

٤٧/ ب

[٥٢٨] عن النبي ﷺ أنه قال في مانع الزكاة: « طُوِّقَ[١] بشُجَاع[٢] أقرع»[٣] ، ويروى: « أسود»[٤].

قلت: رواه البخاري في التفسير[٥] من حديث أبي صالح، **عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « من آتاه الله مالاً فلم يؤدِّ زكاته مثل له ماله شجاعاً أقرع له زبيبتان يطوَّقه يوم القيامة يأخذ بلِهْزِمَتَيْه[٦]،- يعني بشِدْقَيْه -[٧] يقول: أنا مالك، أنا كنزك، ثم تلى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ... ﴾** الآية.

قلت: ورواية الأسود غريبة جداً.

الحديث التاسع والستون:

روي أن رسول الله ﷺ كتب مع أبي بكر رضي الله عنه كتاباً إلى يهود بني قينقاع يدعوهم إلى الإسلام وإلى إقام الصلاة وإلى إيتاء الزكاة، وأن يقرضوا الله قرضاً حسناً، قال

= انظر الجرح والتعديل (٥/ ١٠٤)، ميزان الإعتدال (٢/ ٤٥٥)، لسان الميزان، (٣/ ٣١٠)، الضعفاء للعقيلي (٢/ ٢٧٩)، الثقات لابن حبان (٨/ ٣٤٧).

قلت: زاد ابن حجر في تخريجه في الكافي (ص: ٣٥) فقال: « وحديث عمر الموقوف أخرجه أيضاً ابن المبارك في الزهد، ومعاذ بن المثنى في زيادات مسند مسدد ».

(١) طوق: أي جعل له كالطوق في عنقه، أي يصير له ذلك الشعبان طوقاً (النهاية ٣/ ١٤٣)، (الفتح ٣/ ٢٧٠).

(٢) الشجاع بالضم والكسر: الحية الذكر، وقيل الحية مطلقاً (النهاية ٢/ ٤٤٧).

(٣) الأقرع: الذي لاشعر على رأسه، والمراد به حية قد تمعط جلد رأسها لكثرة سمها وطول عمرها (النهاية ٤/ ٤٥).

(٤) الكشاف ع (١/ ٢٣٣)، ك (١/ ٤٨٤) عند تفسير قوله تعالى: ﴿ ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله .. سيطوقون ما بخلوابه .. الآية ﴾.

(٥) سورة آل عمران، باب قوله تعالى: ﴿ ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله ﴾ (٤٥٦٥) (٨/ ٢٣٠)، وأخرجه كذلك في كتاب الزكاة، باب: إثم مانع الزكاة (١٤٠٣) (٣/ ٢٦٨).

(٦) في الأصل: بلهزميه، وفي (هـ): بلهزمته، والتصويب من صحيح البخاري.

(٧) شدقيه قيل: هما عظمان ناتئان تحت الأذنين، وقيل: هما مضغتان عليتان تحتهما، أو لحم الخدين الذي يتحرك إذا أكل الإنسان (النهاية ٤/ ٢٨١)، (الفتح ٣/ ٢٧٠).

قلت: قال ابن حجر في الكافي (ص: ٣٥): " متفق عليه من حديث أبي هريرة رفعه "، ولم أقف عليه عند مسلم، وقد خرجه ابن همات في تحفة الرواي (٦٥٧/ أ) فقال: " أخرجه البخاري من حديث أبي هريرة، والترمذي والنسائي من حديث ابن مسعود نحوه "، وكذا المناوي في الفتح السماوي (١/ ٤٢٤).

فِنْحَاص اليهودي : إن الله فقير حين سألنا القرض ، فلطمه أبوبكر في وجهه وقال : لولا الذي بيننا وبينك من العهد لضربت عنقك ، فشكاه إلى رسول الله ﷺ ، وجحد فنحاص ما قال ، فنزلت [١] .

[٥٢٩] قلت : [٢] رواه ابن أبي حاتم في تفسيره [٣] من طريق محمد بن إسحاق ، حدثني محمد بن أبي محمد ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : دخل [٤] أبو بكر رضي الله عنه بيت المِدْرَاس ، فوجد من يهود أناساً كثيراً قد اجتمعوا إلى رجل منهم يقال له فنحاص، وكان من علمائهم وأحبارهم ومعه حبر يقال له أَشْيَع [٥] فقال أبو بكر : ويحك يافنحاص اتق الله وأسلم ، فوالله إنك لتعلم أن محمداً رسول من عند الله وقد جاءكم بالحق من عنده ، تجدونه عندكم مكتوباً في التوراة والإنجيل ، فقال فنحاص : والله يا أبا بكر مابنا إلى الله من حاجة من فقر ، وإنه إلينا لفقير [٧] مانتضرع إليه كما يتضرع إلينا [٨] ، ولو كان عنَّا غنياً ما استقرض منا كما زعم [٩] صاحبكم [١٠] ، ينهاكم عن الرِّبا [١١] ويعطينا ، فغضب أبو بكر عند ذلك ، وضرب وجهه ضرباً شديداً وقال : والذي نفسي بيده ، لولا الذي بيننا وبينك من العهد لضربت عنقك ياعدوالله [١٢] ، فذهب فنحاص فأخبر رسول الله ﷺ وقال له : يامحمد انظر ماصنع بي صاحبك ، فقال عليه السلام لأبي بكر : «ماحملك على هذا »؟ ،

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢٣٤) ، ك (١/ ٤٨٤) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ لقد سمع الله قول الذين قالوا إن الله فقير ونحن أغنياء ﴾ .

(٢) في الأصل : قلت : قيل رواه . . . . . الخ ، وليس في (هـ) " قيل " ، ولا محل له.

(٣) (١٩٥٤) (٣/ ٩٢٩ ، ٩٣٠) ، وعزاه له السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٠٥).

(٤) ورد في (هـ) : داخل .

(٥) في الأصل " أشبع " بالباء الموحدة التحتية ، والتصويب من (هـ) ومصادر التخريج .

(٦) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٧) هذه العبارة ليست في تفسير ابن أبي حاتم .

(٨) في تفسير ابن أبي حاتم زيادة " وإنا عنه أغنياء " .

(٩) ورد في (هـ) : يزعم .

(١٠) في تفسير ابن أبي حاتم : " ولو كان عنا غنياً ما أعطانا الربا " .

(١١) ورد في (هـ) : الزنا .

(١٢) في تفسير ابن أبي حاتم زيادة " اكذبونا ما استطعتم إن كنتم صادقين " .

قال: يارسول الله لقد قال قولاً عظيماً [1]، زعم أن الله فقير وهم أغنياء فغضبت لله مما قال وضربت وجهه، فجَحَدَ ذلك فنحاص، وقال: ماقلت ذلك، فأنزل الله رَدّاً لما قال فنحاص، وتصديقاً لكلام أبي بكر ﴿ لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ .... ﴾ الآية. انتهى.

وذكره الثعلبي [2]، والواحدي في أسباب النزول [3] من قول عكرمة والسدي، ومقاتل، وابن إسحاق قالوا: كتب رسول الله ﷺ .... إلى آخره بلفظ المصنف وسنده [4] إليهم في أول كتابه.

وذكره ابن هشام في سيرته [5] من قول ابن إسحاق لم يجاوزه.

الحديث السبعون:

يروى: «القبر روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار» [6].

[٥٣٠] **قلت**: رواه الترمذي في أواخر كتاب الزهد [7] حدثنا محمد بن أحمد وهو ابن مَدُّويه، ثنا القاسم بن الحكم العُرَني [8]، ثنا عبيد الله بن الوليد الوصَّافي، عن عطية، **عن أبي سعيد قال: دخل رسول الله ﷺ مصلاه فرأى ناساً يَكْشِرُون [9]، فقال: «أما إنكم لو أكثرتم ذكر هادم اللذات لشغلكم عما أرى»، إلى أن قال: وقال رسول الله ﷺ: «إنما [10] القبر روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار»**. مختصر.

---

(١) في تفسير ابن أبي حاتم: «يارسول الله إن عدوالله قال قولاً عظيماً».
(٢) (ج٢) (ل ١٥٦/ أ، ب) بسياق أطول مما ذكره المصنف.
(٣) (ص: ١٢٨).
(٤) الضمير عائد للثعلبي وليس للواحدي.
(٥) (٢/ ٢٠٧، ٢٠٨)، وأخرجه الطبري في تفسيره (٨٣٠٠) (٧/ ٤٤١، ٤٤٢).
(٦) الكشاف ع (١/ ٢٣٥)، ك(١/ ٢٨٥)، عند تفسير قوله تعالى: ﴿ كل نفس ذائقة الموت وإنما توفون أجوركم يوم القيامة .. ﴾ الآية.
(٧) في المطبوع في كتاب صفة القيامة والرقائق والورع (٢٤٦٠) (٤/ ٦٣٩، ٦٤٠) وهو موصول بكتاب الزهد.
(٨) في الأصل: العربي بالموحدة التحتية، والتصويب من (هـ) ومصادر التخريج.
(٩) كذا في الأصل وورد في (هـ): يكسرون بالسين المهملة، وفي الترمذي "يكتشرون"، والكشر: ظهور الأسنان للضحك (النهاية ٤/ ١٧٦).
(١٠) سقطت "إنما" من الأصل، واثبتها من (هـ) وهي كذلك في سنن الترمذي.

وقال : حديث غريب لانعرفه إلا من هذا الوجه . انتهى [١] .

[٥٣١] ورواه الطبراني في معجمه الوسط [٢] حدثنا مسعود بن محمد الرَّمْلي ، **ثنا** محمد بن أيوب بن سُوَيْد ، ثنا أبي ، ثنا الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، **عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « القبر روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار »** [٣] .

وقال : لم يروه عن الأوزاعي إلا أيوب بن سويد تفرد به ابنه [٤] . انتهي .

قوله : وقال أبو سفيان لحمزة رضي الله عنه : ذق عُقَق ، [٥] **وفي رواية : ياعاق** [٦] .

[٥٣٢] قلت : هو كذلك في سيرة/ابن هشام في غزوة أحد [٧] قال : **قال ابن** ٤٨/أ **إسحاق : وكان الحُلَيْس بن زَبَّان أخو بني الحارث بن عبدمناة ، وهو يومئذ سيد الأحابيش قد مر بأبي سفيان ، وهو يضرب في شِدْقِ** [٨] **حمزة بن عبد المطلب بِزَجِّ الرمح** [٩] **، ويقول ذق عقق ، فقال الحليس : يابني كنانة هذا سيد قريش يصنع بابن عمه ماترون ، فقال له : ويحك اكتمها عني فإنها كانت مني زلة .** مختصر

---

(١) في المطبوع (٤/ ٦٤٠) : حسن غريب لانعرفه " إلا من هذا الوجه " ، وما في الأصل هو الأليق ، والتحسين بعيد ، وقال ابن حجر في الكافي (ص: ٣٥) عن الحديث : ضعيف .
قلت في سنده عبيد الله بن الوليد الوصافي ، قال ابن حجر في التقريب (١/ ٥٤٠) : ضعيف ، وفيه عطية ، وهو ابن سعد العوفي ، قال الذهبي في الميزان (٣/ ٧٩) والنسائي في الضعفاء (ص: ١٩٣): ضعيف ، وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ٢٤) : صدوق يخطئ كثيراً ، كان شيعياً يدلس وقد مر .
(٢) (٨٦٠٨) (٩/ ٢٧٨ ، ٢٧٩) .
(٣) في أوله قصة ولفظ طويل عن القبر ، وحديث الباب ورد في آخر الحديث .
(٤) قال ابن حجر في الكافي (ص: ٣٥) : " وهو ضعيف " يعني محمد بن أيوب بن سويد الرملي ، قلت : ضعفه الدار قطني ، وقال ابن حبان في ثقاته : كان يضع الحديث ، وقال في المجروحين : «يروي عن أبيه عن الأوزاعي الأشياء الموضوعة ، لايحل الإحتجاج به ، ولا الرواية عنه » ، وحكم أبو زرعة والحاكم وأبو نعيم بوضعه لأحاديث من روايته عن أبيه .
انظر الضعفاء ، والمتروكين للدار قطني (ص: ٣٥٣)، المجروحين (٢/ ٢٩٩) ، الثقات (٧/ ٥٤١) والميزان (٣/ ٤٨٧) واللسان (٥/ ٨٧).
(٥) ذُق عُقَق : أي ذق القتل ياعاقّ قومه ، أي لأنه قتل عدداً من قومه يوم بدر(النهاية ٣/ ٢٧٧).
(٦) الكشاف ع (١/ ٢٣٤) ، ك (١/ ٤٨٤) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ لقد سمع الله قول الذين قالوا إن الله فقير ونحن أغنياء ، سنكتب ماقالوا . . وذوقوا عذاب الحريق ﴾ .
(٧) (٣/ ٩٩) . (٨) الشدق : جانب الفم (النهاية ٢/ ٤٥٣).
(٩) زج الرمح : الحديدة التي تركب في أسفل الرمح وتكون حادة ، لأ ن الزّجّ : هو الطرف المحدد . (تاج العروس ٣/ ٣٨٧) .

ومن طريق ابن إسحاق ، رواه الدار قطني في المؤتلف والمختلف في ترجمة الحُلَيْس [1] بسنده إليه .

الحديث الحادي والسبعون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « من أحبَّ أن يزحزح عن النار ويدخل الجنة فلتدركه منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر ، ويأتي إلى الناس مايحب أن يؤتى إليه » [2]

[٥٣٣] **قلت :** رواه مسلم في صحيحه في كتاب الإيمان [3] من حديث عبدالرحمن بن عبدرب الكعبة ، **عن عبدالله بن عمروبن العاص قال : خطبنا رسول الله ﷺ يوماً ونحن معه في سفر، فقال : «إنه لم يكن نبي قبلي إلا كان حقاً لله عليه أن يدخل أمته على ماهو خير لهم** [4] **، وينذرهم ماهو شَرٌّ لهم ، وإنَّ أُمَّتكم هذه جعل** [5]**عافيتها في أولها ، وإن آخرها سيصيبهم بلاء وأمور ينكرونها ، فمن سره أن يزحزح عن النار ويدخل الجنة فلتدركه منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر ، وليأت للناس ما يحب أن يأتوا إليه »**. مختصر ، وأعاده في الجهاد [6] .

الحديث الثاني والسبعون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « مَنْ كَتَمَ علماً عن أهله ألجمه الله [7] **بلجام من نار »** [8] .

قلت : روي من حديث أبي هريرة ، ومن حديث أنس ، ومن حديث عبد الله بن عمرو ابن العاص ، ومن حديث ابن عباس ، ومن حديث ابن مسعود ، ومن حديث طَلْق بن علي ، ومن حديث ابن عمر ، ومن حديث أبي سعيد الخدري ، ومن حديث جابر بن عبدالله ، ومن حديث عائشة .

---

(١) (٢/ ٧٦١) .

(٢) الكشاف ع (١/ ٢٣٥) ، ك (١/ ٤٨٥ ، ٤٨٦) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ كل نفس ذائقة الموت . . . . فمن زحزح عن النار وأدخل الجنة . . ﴾ الآية .

(٣) بل في كتاب الإمارة ، باب : وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء ، الأول فالأول (١٨٤٤) (٣/ ١٤٧٢ ، ١٤٧٣) ، ووافقه ابن همات (ل٦٦/ أ) على قوله : كتاب الإيمان .

(٤) في مسلم : " على خير ما يعمله لهم " وكذا ما بعده " شر ما يعلمه لهم " .

(٥) ورد في (هـ) : يجعل .

(٦) لم أقف عليه في كتاب الجهاد ، وقد تتبعته حديثاً حديثاً ، ولم يذكره ابن همات في تخريجه (ل٦٦/ أ) .

(٧) ورد في (هـ) : ألجم بلجام .

(٨) الكشاف ع (١/ ٢٣٥) ، ك (١/ ٤٨٦) عند تفسير قوله تعالى ﴿ وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتو الكتاب لتبيننه للناس ، ولا تكتمونه . . . . ﴾ الآية .

[٥٣٤] **أما حديث أبي هريرة:**

فرواه أبو داود في سننه في كتاب العلم [(١)]، عن حماد بن سلمة، عن علي بن الحكم، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة قال: **قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سُئِلَ عن علم فكتمه ألجمه الله بلجام من نار»** انتهى.

ورواه الترمذي أيضاً في أول أبواب العلم [(٢)]، وابن ماجه في كتاب السنة[(٣)] كلاهما عن عمارة بن زاذان، عن علي بن الحكم، عن عطاء به، هكذا هو معنعن عند الترمذي، وسياق ابن ماجه ثنا علي بن الحكم، ثنا عطاء به، قال الترمذي: حديث حسن. [(٤)] انتهى.

ورواه ابن حبان [(٥)]، والحاكم [(٦)].

قال المنذري في مختصر السنن [(٧)]: وسند أبي داود سند حسن، فإنه رواه عن التَّبُوْذَكِي [وقد احتج به الشيخان [(٨)]، عن حماد بن سلمة وقد احتج به مسلم [(٩)]، واستشهد به

---

(١) باب: كراهية منع العلم (٣٦٥٨) (٤/ ٦٧، ٦٨).

(٢) باب: ماجاء في كتمان العلم (٢٦٤٩) (٥/ ٢٩).

(٣) في المقدمة، باب: من سئل عن علم فكتمه (٢٦١) (١/ ٩٦).

(٤) سنن الترمذي (٥/ ٣٠)

(٥) في كتاب العلم، في ذكر إيجاب العقوبة في القيامة على الكاتم العلم (٩٥) (١/ ٢٩٧)، وهو من طريق النضر بن شميل قال: حدثنا حماد بن سلمة به معنعناً.

(٦) في كتاب العلم (١/ ١٠١) من حديث ابن جريج عن الأعمش، عن عطاء، عن أبي هريرة، ثم قال: «هذا حديث تداوله الناس بأسانيد كثيرة، ويذاكر بها، وهذا الإسناد صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه»، ثم نقل عن ابن علي الحافظ أنه قال: «لايصح من هذه الأسانيد شئ عن عطاء، لأنه لم يسمع من أبي هريرة»، ثم رواه الحاكم من حديث عبدالوارث بن سعيد، ثنا علي بن الحكم، عن عطاء، عن رجل، عن أبي هريرة، ثم بين أن في هذا وهماً، وأسنده عن عبدالوارث بن سعيد، عن علي بن الحكم، عن رجل، عن عطاء، عن أبي هريرة، وأقره عليه أبو علي الحافظ، وذكر الحاكم أن جماعة صححوا سماع عطاء من أبي هريرة».

(٧) (٥/ ٢٥٢).

(٨) موسى بن إسماعيل، أبو سلمة التبوذكي البصري، قال في التقريب (٢/ ٢٨٠): «ثقة ثبت» روى له الجماعة». وانظر التهذيب (١٠/ ٣٣٣)، رجال صحيح البخاري (٢/ ٦٩٩)، رجال صحيح مسلم (٢/ ٢٦٠).

(٩) حماد بن سلمة بن دينار، أبو سلمة البصري: قال في التقريب (١/ ١٩٧): ثقة عابد تغير حفظه بأخره».
وانظر التهذيب (٣/ ١١)، رجال صحيح مسلم (١/ ١٥٧، ١٥٨).

البخاري [1] ، عن علي بن الحكم، [2] وقد وثقه أحمد وأبو حاتم[3]، عن عطاء بن أبي رباح] [4]
وقد احتج به الشيخان [5] . انتهى

وقال ابن القطان في كتاب الوهم والإيهام : ذكر عبدالحق هذا الحديث في أحكامه [6] من جهة أبي داود ، وسكت عنه ، وفيه علّة ، وذلك (أن)[7] أبا داود رواه من حديث حماد بن سلمة ، أنا علي بن الحكم ، عن عطاء ، عن أبي هريرة ، وقد تابع حماد بن سلمة على هذا عمارة بن زاذان ، كما هو عند الترمذي وابن ماجه، وخالفهما عبدالوارث بن سعيد وهو ثقة ، فرواه عن علي بن الحكم ، عن رجل ، عن عطاء ، عن أبي هريرة[8] ، فأدخل بين علي بن الحكم وعطاء رجلاً مجهولاً يُقال : إنه حَجّاج بن أَرْطَأة[9]، وهذا ظاهره الإنقطاع ، إذ لو سمعه علي بن الحكم من عطاء ، مارواه عن رجل عنه ، إلا أن يكون قد صرح بسماعه من

---

(١) رجال صحيح البخاري (١/ ٨٨٧).
(٢) علي بن الحكم البُناني ، أبو الحكم البصري ، قال في التقريب (٢/ ٣٥) : « ثقة ضعفه الأزدي بلا حجة» وهو من رجال البخاري ، روى عنه في الإجارة ، وذكر ابن حجر في هدي الساري أنه ليس له في البخاري سوى « حديث واحد وافق فيه غيره ، وروى له أصحاب السنن .
وانظر التهذيب (٧/ ٣١١)، رجال صحيح البخاري (٢/ ٥٢٨) ، هدي الساري (ص: ٤٣٠) .
(٣) في مختصر المنذري : " عن علي بن الحكم وهو أبو الحكم البناني ، قال الإمام أحمد : ليس به بأس ، وقال أبو حاتم الرازي : « لابأس به ، صالح الحديث» .
قلت : قولهما في ترجمته في الجرح والتعديل (٦/ ١٨١) ، تهذيب الكمال(٢٠/ ٤١٤).
(٤) ما بين المعقوفين من الهامش الأيمن ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه.
(٥) عطاء بن أبي رباح القرشي مولاهم ، قال في التقريب (٢/ ٢٢) : « ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال»، وقد روى له الجماعة .
وانظر رجال البخاري (٢/ ٥٦٦ ، ٥٦٧) ، رجال مسلم (٢/ ١٠٠ ، ١٠١) .
(٦) الأحكام الوسطى ، باب : ما جاء فيمن طلب العلم لغير الله (١/ ٩٥) .
(٧) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .
(٨) وهي رواية الحاكم السابقة (١/ ١٠١).
(٩) حجاج بن أرطأة بن ثور النخعي ، أبو أرطأة الكوفي تقدم الكلام عنه .
قلت : ممن أخرج الحديث بإثبات حجاج بين علي بن الحكم وعطاء ، الإمام أحمد في مسنده (٢/ ٢٩٦) (٢/ ٥٠٨)، وابن عبدالبر في جامع بيان العلم (١/ ٤) وأشار إلى ذلك العقيلي في الضعفاء (١/ ٢٥٨) حيث قال : ورواه عبدالواحد بن زياد ، عن حجاج بن أرطأة ، عن عطاء ، عن أبي هريرة .
ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٦٥٠٥) (٩/ ٥٥) عن أبي خالد الأحمر ، عن حجاج ، عن عطاء .

عطاء ، بأن يقول حدثنا أو أخبرنا أو سمعت و نحو ذلك [1] ، فحينئذ نقول إنه سمعه منه مرة ، ورواه عنه أخرى بواسطة ، فحدث به على الوجهين ، أما إذا كان الأول معنعناً ، فإن زيادة رجل بينهما دليل انقطاعه ، انتهى .

قلت : صرح بالتحديث في سياق ابن ماجه كما قدمناه [2] والله أعلم .

ثم قال ابن القطان : ولحديث أبي هريرة هذا إسناد حسن [3]، رواه قاسم بن أصبغ في

---

(١) ورد في (هـ) : أو نحو ذلك .

(٢) وهو بالعنعنة عن الترمذي وقد مر ، وكذا في مسند أحمد (٢/ ٤٩٥)، ومسند الطيالسي (٢٥٣٤) (ص: ٣٣٠) ، ومصنف ابن أبي شيبة (٦٥٠٤) (٩/ ٥٥) كلهم من حديث عمارة بن زاذان ، عن علي بن الحكم ، عن عطاء ، عن أبي هريرة:

قال ابن حجر في الكافي (ص: ٣٥) : «وفي رواية ابن ماجة التصريح بسماع علي من عطاء لكن عمارة ضعيف».

قلت : عمارة بن زاذان الصيدلاني ، أبو سلمة البصري ، ضعفه الدارقطني ، وقال الإمام أحمد : يروي عن أنس أحاديث مناكير ، وقال أبو داود : ليس بذلك ، وقال البخاري : ربما يضطرب في حديثه ، لكن قال أبو زرعة وابن عدي : لابأس به ، وقال ابن معين : صالح ، وعن الإمام أحمد : شيخ ثقة مابه بأس ، وقد وثقه ابن معين والعجلي ويعقوب بن سفيان ، وذكره ابن حبان في ثقاته ، وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ٤٩): «صدوق كثير الخطأ».

انظر الجرح والتعديل (٦/ ٣٦٥، ٣٦٦)، تهذيب الكمال (٢١/ ٢٤٣- ٢٤٦)، تهذيب التهذيب (٧/ ٤١٦، ٤١٧) سؤالات الأجري (ص: ٢٤٩) ، المعرفة والتاريخ (٢/ ١١٩)، التاريخ الكبير (٦/ ٥٠٥) ، الكامل (٥/ ١٧٣٤، ١٧٣٥) تاريخ ابن معين ، (٢/ ٤٢٥)، الضعفاء للعقيلي (٣/ ٣١٥)، ثقات ابن حبان (٧/ ٢٦٣) ، ثقات العجلي (ص: ٣٥٣) (٤/ ١٢٢).

قلت : قال الزبيدي في الإتحاف (١/ ١٦٥) : قد صح عن علي بن الحكم أنه قال في هذا الحديث ، حدثنا عطاء ، وهي رواية ابن ماجة ، فاتصل إسناده ، ثم وجدته عن جماعة قد صرحوا بالإتصال في الموضعين ، رويناه في الجزء السادس والعشرين ، من فوائد تمام من رواية معاوية بن عبدالكريم ، والعلاء بن خالد الدارمي ، وسعيد بن راشد ، قالوا : حدثناء عطاء قال : سمعت أبا هريرة »، ثم نقل عن العراقي قوله : « وله طريق آخر صحيح من رواية ابن سيرين ، عن أبي هريرة أورده ابن ماجة » ، وعن ابن حجر أنه قال : «والحديث ، وإن لم يكن في نهاية الصحة ، لكنه صالح للحجة».

(٣) في الأصل : « وحديث أبي هريرة هذا إسناده حسن » ، وما أثبته من (هـ) وهو المناسب للسياق ، لأن ابن القطان مال إلى تضعيف الحديث بالانقطاع فكيف يقول بعد ذلك حديث أبي هريرة إسناده حسن، وذكره لرواية قاسم بن أصبغ وسياق الإسناد وتوثيق رجاله يدل على أن مراده بالتحسين هذا الطريق ، وفي إتحاف السادة المتقين (١/ ١٦٥) قال : « قال ابن القطان : واعلم أن له إسناداً صحيحاً ثم ذكره من طريق قاسم بن أصبغ » ، وهذا شاهد لصحة ما أثبته والله أعلم .

كتابه حدثنا محمد بن الهيثم أبو الأحوص[1] ثنا محمد بن أبي السَّري العسقلاني[2]، ثنا معتمر بن سليمان (٣) عن أبيه[4]، عن عطاء، عن أبي هريرة مرفوعاً، فذكره، قال: وهؤلاء كلهم ثقات. انتهى[5]

ولحديث أبي/هريرة طرق أخرى تكلم فيها، وهي عشرة طرق رواها ابن ٤٨/ب الجوزي في كتابه العلل المتناهية[6]، الأول: فيه[7] حماد قال: وهو مجروح أيضاً[8]، وفي الثلاثة الأخرى حجاج بن أرطأة قال: وهو مجروح أيضاً[9].

وفي الخامس: صدقة بن موسى قال: يحيى ليس بشئ[10]، وفي السادس: صُغْدِي بن

---

(١) محمد بن الهيثم بن حماد بن واقد الثقفي، أبو الأحوص العكبري: ثقة حافظ (التقريب٢/ ٢١٥).

(٢) محمد بن أبي السري، هو محمد بن المتوكل بن عبدالرحمن الهاشمي، معروف بابن أبي السري، وثقه ابن معين، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان من الحفاظ، وقال أبو حاتم: لين الحديث، وقال ابن عدي: كثير الغلط، وذكر الذهبي في الميزان هذا الحديث بهذا الإسناد وقال: " هذا حديث غريب، ولمحمد هذا أحاديث تستنكر"، وقال ابن حجر في التهذيب: "أورد ابن عدي من مناكيره حديثه عن معتمر عن أبيه، عن عطاء، عن أبي هريرة مرفوعاً من سئل عن علم فكتمه.. الحديث، وهذا بهذا الإسناد غريب جداً"، وقال في التقريب (٢/ ٢٠٤): «صدوق عارف له أوهام كثيرة».
وانظر تهذيب الكمال (٢٦/ ٣٥٥ - ٣٥٨)، تهذيب التهذيب (٩/ ٤٢٤، ٤٢٥) ميزان الإعتدال (٤/ ٢٣، ٢٤)، الجرح والتعديل (٨/ ١٠٥).
قلت: قال ابن حجر في الكافي (ص: ٣٥): "وابن أبي السري له أوهام، وكأنه دخل عليه حديث في حديث".

(٣) معتمر بن سليمان التيمي، أبو محمد البصري: ثقة، روى له الجماعة (التقريب ٢/ ٢٦٣).

(٤) سليمان بن طرخان التيمي، أبو المعتمر البصري: ثقة عابد (التقريب ١/ ٣٢٦).

(٥) قال ابن همات الحنفي في تحفة الرواي (ل٦٦/أ): «أخرجه الطبراني في معجمه الأوسط بسند رجاله ثقات عن أبي هريرة مرفوعاً».

(٦) في باب: ثم من سئل عن علم فكتمه (١/ ١٠٢).

(٧) في الأصل وفي (هـ): "فيها" والصواب المناسب لقوله "الأول" هو ما أثبته.

(٨) الطريق الأول والثاني عند ابن الجوزي فيهما حماد وهي طريق أبي دواد المتقدمة، وقد حسنها المنذري، ورواه كثيرون من طريق حماد، وهو ثقة كما مر.

(٩) الطريق الثالث والرابع عند ابن الجوزي فيهما حجاج بن أرطأة.

(١٠) صدقة بن موسى الدقيقي، أبو المغيرة أو أبو محمد السلمي، قال ابن معين: ليس حديثه بشئ، وضعفه ابن معين وأبو داود والنسائي والدولابي، والساجي، وقال أبو حاتم: لين الحديث يكتب حديثه ولا يحتج به، ليس بقوي، وقال الترمذي: ليس عندهم بذاك القوي، وقال ابن حجر في التقريب (١/ ٣٦٦): «صدوق له أوهام».
انظر الجرح والتعديل (٤/ ٤٣٢)، الضعفاء للنسائي (ص: ١٣٨)، المجروحين (١/ ٣٧٣)، تهذيب الكمال (١٣/ ١٤٩ - ١٥٥) تهذيب التهذيب (٤/ ٤١٨، ٤١٩) ميزان الإعتدال (٢/ ٣١٢)، الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (٢/ ٥٤).

سنان قال : قال يحيى ليس بشئ[1] ، وفي السابع :الحسين بن محمد قال : قال مطين:هو كذاب بن كذاب[2] ، وفي الثامن:عثمان بن مقسم قال : قال الدارقطني : متروك[3] ، وفي التاسع : إسماعيل بن عمرو قال : قال الرازي : ضعيف[4] ، وفي العاشر : موسى بن محمد البَلْقَاوِي قال : قال أبو زرعة : كان يكذب ، وقال ابن حبان : كان يضع[5] والله أعلم .

---

(١) صغدي بن سنان ، أبو معاوية البصري ، قال ابن معين : ليس بشئ ، وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث ليس بقوي ، وقال النسائي : ضعيف ، وقال ابن عدي : يتبين على حديثه الضعف ، وقال ابن حبان : كان يخطئ في الرواية كثيراً حتى خرج عن حد الاحتجاج إذا انفرد ، وقال العقيلي : لايتابع على شئ من حديثه .
انظر تاريخ ابن معين (٢/ ٢٧٠) ، الجرح والتعديل (٤/ ٤٥٣ ، ٤٥٤) ، الضعفاء للنسائي (ص: ١٣٩) ، وللعقيلي (٢/ ٢١٦) ، الكامل (٤/ ١٤٠٩ ، ١٤١٠) ، المجروحين (١/ ٣٧٦)، الميزان (٢/ ٣١٦) ، الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (٢/ ٥٥) .

(٢) في الأصل ، و (هـ) ، والعلل المتناهية (١/ ١٠٦) : الحسين بن محمد ، وهو خطأ والصواب الحسين بن حميد لأمرين :
أ - ورد في إسناد الحديث عند ابن الجوزي في العلل المتناهية (١/ ١٠٣) : الحسين بن حميد بن الربيع الخزاز (في المطبوع : الخراز بإهمال الراء الأولى وإعجام الزاي الثانية وهو خطأ) .
ب - لأن الذي كذبه مطين هو الحسين بن حميد بن الربيع الخزاز .
قلت : الحسين بن حميد بن الربيع الخزاز الكوفي ، قال عنه مطين : كذاب ، وقال ابن عدي : « هو عندي متهم كما قال مطين » .
انظر ترجمته في الكامل (٢/ ٧٧٧ ، ٧٧٨) ، ميزان الاعتدال (١/ ٥٣٣) ، لسان الميزان (٢/ ٢٨٠ ، ٢٨١)، الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (١/ ٢١٢) .

(٣) ذكره عنه ابن حجر في اللسان (٤/ ١٥٥) ، وعثمان بن مقسم البُرّي ، أبو سلمة الكندي ، ضعفه ابن أبي شيبة ، وابن معين ، وقال أبو حاتم ، والنسائي: «متروك الحديث » ، وقال ابن حبان : « يروي المقلوبات عن الأثبات ، تركه ابن حنبل وابن معين » وقال الفلاسي: « صدوق كثير الغلط والوهم ، وكان صاحب بدعة» " ، وقال ابن عدي : " عامة حديثه مما لايتابع عليه إسناداً ومتناً ، ومع ضعفه يكتب حديثه " ، وقال الجوزجاني : كذاب . '
انظر ميزان الاعتدال (٣/ ٥٦ - ٥٨) ، لسان الميزان (٤/ ١٥٥-١٥٨) ، التاريخ الصغير (٢/ ١٤٨) ، وضعفاء النسائي (ص: ١٧٥) ، وللعقيلي (٣/ ٢١٧ - ٢٢١)، والكامل (٥/ ١٨٠٤ - ١٨٠٨) ، الجرح والتعديل (٦/ ١٦٧ - ١٦٩) ، المجروحين (٢/ ١٠١) تاريخ ابن معين (٤/ ٩١ ، ١٢٣) ، سؤالات محمد بن أبي شيبة (ص: ٧٣) ، سؤالات الحاكم (ص: ١٦٩) ، أحوال الرجال (ص: ١٠٠ ، ١٠١) ، الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (٢/ ١٧٢ ، ١٧٣) .

(٤) إسماعيل بن عمرو بن نجيح البجلي الكوفي ، ضعفه الدارمي وأبو حاتم والدار قطني وابن عدي وقال ابن عقدة : ضعيف ذاهب الحديث ، وقال الأزدي : منكر الحديث ، وقال العقيلي : يحيل على من لا يحتمل .
انظر ترجمته وتضعيفه في الجرح والتعديل (٢/ ١٩٠) ، الضعفاء للعقيلي (١/ ٨٦ ، ٨٧) ، الكامل (١/ ٣١٦ ، ٣١٧) ، ميزان الاعتدال (١/ ٣٢٩ ، ٣٣٠) ، لسان الميزان (١/ ٤٢٥ ، ٤٢٦) ، الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (١/ ١١٨ ، ١٢٢) ورأيت أنه هو المقصود لأنه من هذه الطبقة ، ولأن أبا حاتم الرازي قال عنه ضعيف ، ولأن ابن الجوزي قال في الضعفاء (١/ ١١٨) : « وثَم آخران يقال لهما إسماعيل بن عمرو ، ولم نسمع فيهما طعناً » ، والله أعلم .

(٥) تتمة كلامه : كان يضع الحديث على الثقات . . . =

وأخرجه الطبراني في معجمه الوسط [1] عن جابر الجعفي، عن الشعبي، عن عطاء بن أبي رباح، **عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من كتم علماً جاء يوم القيامة مُلَجَّماً بلجام من نار»** [2] انتهى.

[٥٣٥] وأما حديث أنس:

فرواه ابن ماجة في سننه في السنة [3] من حديث عمرو بن سليم، **ثنا يوسف بن** إبراهيم، **سمعت أنس بن مالك يقول: سمعت رسول الله ﷺ**، فذكره.

ورواه أبو نعيم في الحلية في ترجمة محمد بن واسع [4]، **من حديث يحيى بن** سليم الطائفي، عن عمران بن مسلم، عن محمد بن واسع، عن أنس مرفوعاً [5].

ورواه ابن الجوزي في العلل المتناهية [6] من هذين الطريقين [7]، ومن طريق أخرى فيها علي بن زيد بن جُدْعان، وضعف الأول بيحيى بن سليم [8]، **والثاني**

= وقول أبي زرعة في الجرح والتعديل (٨/ ١٦١)، وقول ابن حبان في المجروحين (٢/ ٢٤٣).

وموسى بن محمد بن عطاء المقدسي، أبو طاهر البلقاوي، ضعفه الدار قطني، وقال أبو حاتم: «كان يكذب، ويأتي بالأباطيل»، وقال ابن عدي: " منكر الحديث ويسرق الحديث "، وقال النسائي: «ليس بثقة»، وقال العقيلي: «يحدث عن الثقات بالبواطيل في الموضوعات».

انظر الضعفاء للعقيلي (٤/ ١٦٩، ١٧٠) وللدار قطني (ص: ٣٦٩) ميزان الإعتدال (٤/ ٢١٩، ٢٢٠) الكامل (٦/ ٢٣٤٦، ٢٣٤٧)، الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (٣/ ١٤٩).

(١) (٤٨١٢) (٥/ ٤١٠).

(٢) وقال ابن حجر في الكافي (ص: ٣٥): " وجابر ضعيف ".
قلت: جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي، أبو عبدالله الكوفي، قال ابن حجر في التقريب (١/ ١٢٣): «ضعيف رافضي».

(٣) المقدمة، باب: من سئل عن علم فكتمه (٢٦٤) (١/ ٩٧).

(٤) (٢/ ٣٥٥).

(٥) قال أبو نعيم عقب الحديث: «وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث بأسانيد ذوات عدد».

(٦) (١/ ١٠١).

(٧) ظاهر كلام المصنف يدل على أن ابن الجوزي روى الحديث من طريق ابن ماجه وأبي نعيم، ولكن ابن الجوزي لم يورد رواية يوسف بن إبراهيم، عن أنس التي رواها ابن ماجه، وهي رواية معلولة بيوسف بن إبراهيم، ، وهو التميمي أبو شيبة الجوهري البصري، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٣٧٩): «ضعيف»، وأعله البوصيري في مصباح الزجاجة (١/ ٣٩) به فقال: " هذا إسناد ضعيف فيه يوسف بن إبراهيم، قال ابن حبان: «روي عن أنس ما ليس من حديثه لاتحل الرواية عنه، وقال البخاري صاحب عجائب».

(٨) الطريق الأول، عند ابن الجوزي، هو رواية أبي نعيم المذكورة عند المصنف، وقال ابن الجوزي في العلل (١/ ١٠٦): يحيي بن سليم، قال الرازي: لايحتج به.
قلت: هو يحيى بن سليم الطائفي أبو محمد، ويقال أبو زكريا القرشي، وقول أبي حاتم في الجرح والتعديل عنه هو: «شيخ محله الصدق، ولم يكن بالحافظ يكتب حديث ولا يحتج به» وقال النسائي: «ليس بالقوى» =

بعمــر بن شاكر [1]، والثالث بابن جدعان [2].

[٥٣٦] وأما حديث عبدالله بن عمرو بن العاص :

فرواه ابن حبان في صحيحه ، في النوع التاسع والمائة من القسم الثاني [3].

= وقال ابن حنبل : «في حديثه شيء» ، وقال ابن معين : « ليس به بأس يكتب حديثه »، وقال ابن عدي ، أحاديثه متقاربة ، وهو صدوق لابأس به ، ونقل توثيقه عن ابن معين ، وابن سعد ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ٣٤٩) : " صدوق سيء الحفظ " .
انظر تهذيب التهذيب (١١/ ٢٢٦) ، تهذيب الكمال (٣١/ ٣٦٥ - ٣٦٩) ، الجرح والتعديل (٩/ ١٥٦) ، ضعفاء النّسائي (ص : ٢٥١) ، الكامل (٧/ ٢٦٧٥ ، ٢٦٧٦) ميزان الاعتدال (٤/ ٣٨٣، ٣٨٤) ، تاريخ ابن معين (٢/ ٦٤٨) ، تاريخ عثمان الدارمي (ص : ٢٢٦) ، ثقات ابن حبان (٧/ ٦١٥) .

(١) في الأصل وفي (هـ) عمرو بن شاكر ، وهو خطأ ، والصواب ما أثبته ، كما عند ابن الجوزي ، وكما هو في مصادر ترجمته أيضاً .
وعمر بن شاكر ، مذكور عند ابن الجوزي في سياق الطريق الثالث ، وهو من طريق ابن مردويه عن أحمد بن محمد بن إبراهيم ، عن أحمد بن مسعود ، عن عمر بن صدقة ، عن ابن شاكر ، عن أنس ، ولفظه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : أي شيء لايحل منعه ؟ ، قال بعضهم : الملح ، وقال آخر : الماء ، فلما أعياهم ذلك ، قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : ذلك العلم لايحل منعه .
قال ابن الجوزي ، في العلل (١/ ١٠٦) : " وفي طريقه الثالث عمر بن شاكر ، قال الرازي : ضعيف " .
قلت : قول أبي حاتم في الجرح والتعديل (٦/ ١١٥) : " ضعيف الحديث ، يروي عن أنس المناكير " ، وذكر ابن عدي أن له نسخة عن أنس وهي أحاديث غير محفوظة ، وقال الذهبي : « بصري واه له عن أنس نحو عشرين حديثا مناكير » ، ونقل الترمذي عن البخاري أنه مقارب الحديث ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن حَجر في التقريب (٢/ ٥٧) : «ضعيف»، وانظر تهذيب الكمال (٢١/ ٣٨٤ - ٣٨٦) ، تهذيب التهذيب (٧/ ٤٥٩) ، ميزان الإعتدال (٣/ ٢٠٣ ، ٢٠٤) ، الكامل (٥/ ١٧١١ ، ١٧١٢) ثقات ابن حبان (٥/ ١٥١) .

(٢) علي بن جدعان ، مذكور عند ابن الجوزي ، في سياق الطريق الثاني ، وهو من طريق ابن عدي ، عن إسماعيل بن يحيى ، عن عبدالجباربن العلاء ، عن عبدالرحمن بن القطامي ، عن علي بن زيد بن جدعان ، عن أنس ، ولفظه عن النبي صلى الله عليه وسلم : (من كتم علماً عنده ، وأخذ عليه أجراً لقي الله يوم القيامة ملجماً بلجام من نار) قلت : أخرجه ابن عدي في ترجمة عبدالرحمن بن القطامي (الكامل ٤/ ١٦٢٠) .
قال ابن الجوزي في العلل المتناهية (١/ ١٠٦) : وفي طريقه الثاني ، علي بن زيد بن جدعان ، قال يحيى : ليس بشيء ، وهو ضعيف كما في التقريب (٢/ ٣٧) وقد مر .

(٣) كتاب العلم ، في ذكر إيجاب العقوبة في القيامة على الكاتم العلم (٩٦) (١/ ٢٩٨).

والحاكم في مستدركه في كتاب العلم[1] من طريق ابن وهب، ثنا **عبدالله بن عياش بن عباس**[2] القتباني[3]، عن أبيه، عن عبد الرحمن الحُبُلي، **عن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً فذكره.**

قال الحاكم: إسناده صحيح على شرط الشيخين، وليس له علة[4]. انتهى

---

(١) (١/ ١٠٢).

(٢) الإعجام غير واضح، ومطموس في الأصل، وفي (هـ)، وضبطه من مصادر التخريج.

(٣) في الأصل بلا إعجام، وفي (هـ) الإعجام غير واضح.

(٤) ووافقه الذهبي، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ١٦٣) وقال: «رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله موثوقون»، وقال المنذري في المختصر (٥/ ٢٥١): «رواه الجماعة عن ابن وهب الإمام، عن عبدالله بن عياش، عن أبيه»، وساق سنده ثم قال: «وهذا إسناد صحيح».

قلت: هو في مجمع البحرين (٢٣١) (١/ ٢١٧). وفيه عبدالله بن عياش القتباني ضعفه أبو داود والنسائي، وقال ابن يونس: «منكر الحديث»، وقال أبو حاتم، «ليس بالمتين، صدوق يكتب حديثه»، وهو قريب من ابن لهيعة وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ٤٣٩): «صدوق يغلط، أخرج له مسلم في الشواهد».

قلت: وهذا لايعد من رجال الصحيح، بل حديثه من قبيل الحسن في أحسن الأحوال.

انظر الجرح والتعديل (٥/ ١٢٦)، تهذيب الكمال (١٥/ ٤١٠ - ٤١٢)، تهذيب التهذيب (٥/ ٣٥١، ٣٥٢)، الثقات لابن حبان (٨/ ٣٣٤).

وقد ذكر ابن الجوزي الحديث من هذا الطريق ثم قال في العلل المتناهية (١/ ١٠٥): وأما حديث ابن عمرو ففيه عبد الله بن وهب النسوي، قال ابن حبان: «دجال يضع الحديث».

قلت: هذا وهم من ابن الجوزي، فإن هذا متأخر له رواية عن يزيد بن هارون عن حميد عن أنس، وله رواية عن الحماني، عن الضحاك، عن ابن عباس كما في المجروحين (٢/ ٤٣، ٤٤) وأما الذي يروي عن عبدالله بن عياش فهو عبدالله بن وهب القرشي، وفي ترجمته أنه روى عنه أبو الطاهر بن السرح (صحيح ابن حبان)، ومحمد بن عبدالله بن الحكم (مستدرك الحاكم)، وأصبغ بن الفرج، وهي رواية الخطيب في تاريخه (٥/ ٣٨، ٣٩)، وعبدالله بن وهب القرشي قال ابن حجر في التقريب (١/ ٤٦٠): «ثقة حافظ عابد»، روى له الجماعة.

قلت: قال المنذري في مختصر السنن (٢/ ٢٥٢): «وقد ظن أبو الفرج بن الجوزي أن هذا هو ابن وهب النسوي الذي قال فيه ابن حبان: يضع الحديث، فضعف الحديث به، وهذا من غلطاته، بل هو ابن وهب الإمام العلم».

والدليل عليه أن الحديث من رواية أصبغ بن الفرج، ومحمد بن عبدالله بن الحكم، وغيرهما من أصحاب ابن وهب عنه، والنسوي متأخر، من طبقة يحيى بن صاعد، والعجب من أبي الفرج كيف خفي عليه هذا؟ «وقد ساقها من طريق أصبغ وابن عبدالحكم، عن ابن وهب».

وقال الزبيدي في الاتحاف (١/ ١٦٥): " قال العراقي: «وهذا تخليط من ابن الجوزي، وإنما هو عبدالله بن وهب الإمام، صاحب مالك، والإسناد مصريون، فلا التفات إلى كلام ابن الجوزي =

[٥٣٧] **وأما [حديث ابن عباس]** [١] :

فرواه الطبراني في معجمه [٢] من حديث معمر بن زائدة ، **عن الأعمش، عن أبي صالح، عن ابن عباس مرفوعاً** نحوه .

ورواه العقيلي في ضعفاه [٣] ، وأعله بمعمر بن زائدة ، وقال : **إنه لايتابع على حديثه** [٤] انتهى .

وله طريقان آخران ، رواهما ابن الجوزي في العلل المتناهية [٥] .

في الأول : أحمد بن أبي الرجال [٦] قال : وكان رجلاً صالحاً **إلا أنه أدخل عليه** . [٧]

وفي الثاني [٨] : حسن بن كُلَيْب ، قال : وقد ضعفه الخطيب [٩] . انتهى

= ولو أعله بعبد الله بن عياش لكان له وجه ، فقد ضعفه أبو داود والنسائي ، وهو قريب من ابن لهيعة، وأخرج له مسلم حديثاً واحداً ووثقه ابن حبان » .

(١) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٢) الكبير، (١٠٨٤٥) (١١/٥) .

(٣) (٤/٢٠٦) في ترجمة معمر بن زائدة .

(٤) ونقل قوله الذهبي في الميزان (٤/ ١٥٤)، وانظر لسان الميزان (٦/ ٦٦) .
قلت : ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ١٦٣) وقال : « رواه الطبراني في الكبير، وفيه إبراهيم بن أيوب الفرساني ، وهو مجهول » .
قلت : في الجرح والتعديل (٢/ ٨٩) قال أبو حاتم : لا أعرفه ، وفي ميزان الاعتدال (١/ ٢١) قال : قال أبو حاتم : مجهول .

(٥) (١/ ٩٧، ٩٨).

(٦) وهو من طريق الخطيب البغدادي ، عن أبي الرجال بسنده إلى عبد الأعلى ،عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، وانظر تاريخ بغداد (٥/ ١٥٩، ١٦٠).

(٧) في العلل المطبوع : " ولعله أدخل عليه " ، وهو من شيوخ الخطيب ، ولما ترجم له (٥/ ١٥٩، ١٦٠) قال : " أحمد بن المبارك بن أحمد أبو بكر البراثي المعروف بأبي الرجال ، كتبت عنه في قريته ، وكان فاضلاً صالحاً من أهل القرآن " ولم يذكر شيئاً عن وهمه وعدم ضبطه .

(٨) وهو أيضاً من طريق الخطيب بسنده إلى عبد الأعلى ،عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ، وانظر تاريخ بغداد (٧/ ٤٠٦، ٤٠٧) .

(٩) هو الحسن بن كليب بن معلى ، أبو علي الأنصاري الخزرجي ، نقل الخطيب (٧/ ٤٠٦) تضعيفه عن الدارقطني ، حيث قال : " تفرد به الحسن بن الكليب ، وهو ضعيف الحديث " ، وقال الذهبي في الميزان (١/ ٥١٩) : "ضعفه الدار قطني ، والخطيب " ، وذكره ابن حبان في الثقات (٨/ ١٨٠) وقال: « يخطئ ويغرب » .

ورواه أبو يعلي الموصلي في مسنده (١) ثنا زهير ، ثنا يونس بن محمد ، ثنا أبو عوانة ، عن عبد الأعلى ، عن سعيد بن جبير ، **عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ فذكره .**

[٥٣٨] **وأما حديث ابن مسعود :**

فرواه الطبراني في معجمه (٢) من حديث سَوَّار بن مصعب ، **عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص ، عن عبدالله مرفوعاً** ، وشيخ الطبراني فيه محمد بن الفضل السَّقطي ، أعله ابن عدي في كامله به (٣) ، (ونقل تضعيفه عن البخاري (٤) ، والنسائي (٥) ، وأحمد (٦) ، وابن معين (٧) ،

---

(١) (٢٥٨٥) (٤/ ٤٥٨) .

ذكر الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ١٦٣) حديث ابن عباس بلفظ أبي يعلى وهو : « من سئل عن علم فكتمه جاء يوم القيامة ملجماً بلجام من نار ، ومن قال في القرآن بغير ما يعلم جاء يوم القيامة ملجماً بلجام من نار » ، ثم قال : « رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير باختصار قوله في القرآن ، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح » .

قلت : عزاه ابن حجر في المطالب العالية (٣٠٢٧) لأبي يعلى ، وقال : صحيح ، وقال المنذري في الترغيب والترهيب (١/ ١٢١) : " رواه أبو يعلي ورواته ثقات محتج بهم في الصحيح ، ورواه الطبراني ، في الكبير والأوسط بسند جيد بالشطر الأول " ، وصححه السيوطي في الدر المنثور (١/ ١٦٢) .

وقال الزبيدي في الإتحاف (١/ ١٦٦) نقلاً عن العراقي : « رواه الطبراني بإسناد لا بأس به ، وأبو يعلي بإسناد جيد » .

وعبد الأعلى هو ابن عامر الثعلبي ، ليس من رجال الصحيح ، ولا روى له الشيخان ، بل ضعفه أحمد وأبو زرعة ، وأبو حاتم والنسائي وابن معين وأبو علي الكرابسي ، وابن سعد ، وقال ابن حجر في التقريب (١/ ٤٦٤) : «صدوق يهم» ، وقال في التهذيب : حسن له الترمذي ، وصحح له الحاكم ، وهو من تساهله ، وقد يكون له عند أبي يعلى طريق أخرى هي التي صححها العلماء .

وانظر تهذيب التهذيب (٦/ ٩٤، ٩٥) .

وأما رواية الطبراني فهي في المعجم الكبير (١١٣١٠) (١١/ ١٤٥) ولكنه من طريق عطاء عن ابن عباس .

(٢) الكبير (١٠٠٨٩) (١٠/ ١٢٥) .

(٣) ترجمته في الكامل (٦/ ٢١٧٠ - ٢١٧٤) ، وهو محمد بن الفضل بن عطية أبو عبدالله الكوفي ، سكن بخارى ، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٢٠٠) : «كذبوه » .

(٤) نقل عنه أنه قال : رماه ابن أبي شيبة ، وكذا أنه قال : سكتوا عنه ، والقول الأول في التاريخ الكبير (١/ ٢٠٨) .

(٥) نقل عنه أنه قال : متروك الحديث ، وهو كذلك في الضعفاء والمتروكين للنسائي (ص : ٢٢٠) .

(٦) نقل عنه أنه قال : ليس حديثه بشيء ، حديثه حديث أهل الكذب ، وهو كذلك في علل أحمد(٢/ ٧١) .

(٧) نقل عنه أنه قال : ضعيف ، وكذا قال : ليس بشيء ، وكذا : ليس بشيء لا يكتب حديثه ، والقول الأول والثاني في تاريخه من رواية الدوري (٢/ ٥٣٤) ، وفي ترجمته تهذيب الكمال (٢٦/ ٢٨٠-٢٨٧) عن ابن معين أنه قال فيه : كذاب وكذا قال الجوزجاني في أحوال الرجال (ص : ٢٠٢) .

وأعله أيضاً بسوّار بن مصعب [١] ، ونقل تضعيفه عن البخاري [٢]، والنسائي [٣]، وابن معين [٤] ، وقال : عامة مايرويه غير محفوظ [٥] . انتهى .

ورواه ابن الجوزي في العلل المتناهية من ثلاث طرق أخرى [٦]، في الأول [٧] : موسى ابن عمير قال : قال أبو حاتم كذاب [٨] ، وفي الثاني : [٩] حمزة الجزري ، قال : قال ابن عدي : يضع [١٠] ، وفي الثالث : [١١] هَيْصَم بن شداخ قال : قال ابن حبان : يروي الطامات ،

= قلت : ابن عدي عندما روى هذا الحديث في ترجمة محمد بن الفضل (٦/ ٢١٧٤) رواه عنه عن حمزة بن الجزري ، عن زيد بن رفيع ، عن أبي عبيدة ، عن ابن مسعود ، ثم قال : " وهذا من هذا الطريق ، تفرد به محمد بن الفضل " .

(١) ما بين القوسين ساقط من (هـ) وسوار بن مصعب ترجمته في الكامل (٣/ ١٢٩٢ - ١٢٩٤) ، ونقل الأقوال في تضعيفه كما في مصادرها ، وانظر ما يأتي بعد هذا مباشرة .

(٢) قال البخاري : منكر الحديث (التاريخ الكبير ٤/ ١٦٩) (التاريخ الصغير ٢/ ١٥٢ ، ١٥٣) .

(٣) قال النسائي : متروك الحديث (الضعفاء والمتروكون ص : ١٢٤) .

(٤) قال ابن معين : ضعيف ، وقال : ليس بشيء (تاريخ ابن معين ٢/ ٢٤٣) .

(٥) وتتمة كلامه قال : «وهو ضعيف كما ذكروه» .

قلت : في ترجمة سوّار بن مصعب ، روى ابن عدي الحديث (٣/ ١٢٩٣) من طريق محمد بن عبدالواهب ، عن سوار مثل طريق الطبراني المذكور عن المصنف ثم قال : « ولا أعلم يرويه عن أبي إسحاق غير سوار بن مصعب » .

(٦) العلل المتناهية (١/ ٩٦ ، ٩٧).

(٧) أخرجه من طريق ابن عدي بسنده عن الأسود ، عن ابن مسعود ، وهو في الكامل في ترجمة علي بن أبي طالب البزاز القرشي (٥/ ١٨٥٤)، وقال ابن عدي عقبه : «هذا الحديث منكر بهذا الإسناد» .

(٨) موسى بن عمير القرشي ، أبو هارون الكوفي الأعمى ، قال أبو حاتم عنه في الجرح والتعديل (٨/ ١٥٥) : « ذاهب الحديث كذاب » ، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٢٨٧) : « متروك وقد كذبه أبو حاتم » .

(٩) أخرجه من طريق ابن عدي بسنده عن أبي عبيدة ، عن ابن مسعود وهو في الكامل في ترجمة زيد بن رفيع (٣/ ١٠٦٢) .

قلت : قال الزبيدي في الإتحاف (١/ ١٦٦) نقلاً عن العراقي : " رواه الطبراني بإسنادين ضعيفين " .

(١٠) حمزة بن أبي حمزة النصيبي الجزري ، ترجمته في الكامل (٢/ ٧٨٥ - ٧٨٧) ، ونقل عن البخاري أنه قال : «منكر الحديث» ، وعن النسائي : « متروك الحديث » ، وقال عنه : « عامة مارويه مناكير موضوعة، والبلاء منه ليس ممن يروى عنه ، ولا ممن يروي هو عنهم » ، وقال ابن حجر في التقريب (١/ ١٩٩) : « متروك متهم بالوضع » .

(١١) في الأصل : « وفي الثاني » ، وهو خطأ ، والتصويب من (هـ) ، ورواه من طريق ابن حبان بسنده عن هيصم بن الشداخ ، عن الأعمش ، عن ابراهيم ، عن علقمة ، عن ابن مسعود ، وهو عند ابن حبان في المجروحين (٣/ ٩٧).

لايحتج به [1] .

ورواه الطبراني في معجمه الوسط [2] عن موسى بن عمير ، عن الحكم بن عتيبة [3] ، عن الأسود ، عن ابن مسعود فذكره [4] .

[٥٣٩] **وأما حديث طلق بن علي** [5] :

فرواه الطبراني [6] من حديث حماد بن محمد الحنفي الفزاري ، عن أيوب بن عتبة ، عن قيس بن طلق ، عن أبيه طلق بن علي مرفوعاً .

ورواه ابن عدي في كامله [7] وأعله بأيوب بن عتبة ، وقال إنه ضعيف . [8]

ورواه ابن الجوزي في العلل المتناهية [9] ، وقال : حماد بن محمد [10] ، وأيوب

---

(١) نص كلام ابن حبان : «شيخ يروى عن الأعمش الطامات في الروايات ، لايجوز الإحتجاج به» ، وقال العقيلي : مجهول ، واتهمه أبو زرعة ، وانظر ميزان الإعتدال (٤/ ٣٢٦) ، لسان الميزان (٦/ ٢١٢) .

(٢) (٥٥٣٦) (٦/ ٢٥٢) ، وهو في مجمع البحرين (٢٣٢) (١/ ٢١٨) .

(٣) في الأصل ، و (هـ) عيينة ، والتصويب من المعجم الأوسط ، ومجمع البحرين .

(٤) ولفظه : « أيما عبد آتاه الله علماً فكتمه ، لقي الله يوم القيامة ملجماً بلجام من نار » .
قلت : ذكره بهذا اللفظ الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ١٦٣) وعزاه للطبراني في الأوسط وقال : «في إسناد الأوسط النضر بن سعيد ضعفه العقيلي » ، وعزاه بلفظ " من سئل عن علم . . الحديث » «إلى الطبراني في الكبير ، وقال : " وفي إسناد الكبير سوّار بن مصعب وهو متروك " .

(٥) طلق بن علي بن طلق الحنفي ، أبو علي السحيمي ، صحابي مشهور ، له وفادة ورواية ، شارك في بناء المسجد النبوي ، وكان عارفاً بالبناء . (الإصابة ٢/ ٢٣٢ ، ٢٣٣) .

(٦) المعجم الكبير (٨٢٥١) (٨/ ١٤٠١) ، وورد في (هـ) : فرواه الطبراني أيضاً .

(٧) (١/ ٣٤٥) ، وقال عقبه : «وهذا الحديث ، بهذا الإسناد غريب جداً » .

(٨) قال ابن عدي في الكامل (١/ ٣٤٦) : « و في بعضها الإنكار ، وهو مع ضعفه يكتب حديثه» . وهو أيوب بن عتبة أبو يحيى ، قاضي اليمامة ، نقل ابن عدي تضعيفه عن ابن معين والسعدي ، وعن النسائي : «مضطرب الحديث » ، وعن البخاري : « لين الحديث » ، وقال ابن حجر في التقريب (١/ ٩٠) : «ضعيف» .

(٩) من طريق ابن عدي في الموضع المذكور أعلاه ، ومن طريق الخطيب البغدادي ، وهو في تاريخه (٨/ ١٥٦) .

(١٠) قال ابن الجوزي في العلل المتناهية (١/ ١٠٧) : « وأما حديث طلق بن علي ففيه حماد بن محمد ، وقد ضعفوه ، وفيه أيوب بن عتبة ، قال يحيى : ليس بشيء ، وفيه قيس بن طلق ، قال أبو حاتم الرازي ، وأبو زرعة : قيس لاتقوم به حجة ، وقال أحمد بن حنبل : لا يصح في هذا الباب شيء» .

ابن عتبة [1] ، وقيس بن طلق كلهم مضعفون [2] . انتهى / ٤٩/ أ

[٥٤٠] وأما حديث ابن عمر :

فرواه ابن عدي في كامله . [3]

والطبراني في معجمه الوسط [4] عن حسَّان بن سِيَاه ، ثنا الحسن بن ذَكْوَان ، عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعاً ، (وأعلَّه)[5] بحسان [6] وقال : عامة حديثه لايتابع عليه [7]، انتهى .

= قلت : وحماد بن محمد بن عبدالله ، أبو محمد الفزاري ، قال الذهبي في الميزان (١/ ٥٩٩) : "ضعفه صالح بن محمد الحافظ » ، وقال العقيلي في الضعفاء (١/ ٣١٣) : «لم يصح حديثه ولا يعرف إلا به » ، ونقل الخطيب في تاريخه (٨/ ١٥٦) تضعيفه ، وروى العقيلي هذا الحديث من طريقه بالإسناد المذكور ، ثم قال : «ليس له أصل من حديث قيس بن طلق ، ولا جاء به إلا هذا الشيخ » (يعني الفزازي) .

(١) قال ابن الجوزي في العلل المتناهية (١/ ١٠٧) : وفيه أيوب بن عتبة قال يحيى : « ليس بشيء » .
قلت : في تاريخ ابن معين (٢/ ٥٠) : « ليس بشيء ، وكذا ليس بقوي » .
قلت : هو أيوب بن عتبة اليمامي ، أبو يحيى القاضي ، قال ابن حجر في التقريب (١/ ٩٠): ضعيف.

(٢) قول ابن الجوزي في العلل المتناهية (١/ ١٠٧) : وفيه قيس بن طلق قال أبو حاتم الرازي ، وأبو زرعة : «لاتقوم به الحجة » .
قلت : قول أبي حاتم وأبي زرعة ذكره عنهما الذهبي في الميزان (٣/ ٣٩٧) وابن حجر في التهذيب (٨/ ٣٩٩) ، وليس مذكوراً في ترجمته في الجرح والتعديل (٧/ ١٠٠) .
ووثقه ابن معين كما في تاريخ عثمان الدارمي وذكر ،الذهبي تضعيفه عن أحمد وفي رواية أخرى عن ابن معين وقال الدار قطني ليس بالقوي وذكره ابن حبان في الثقات ووثقه العجلي ، ونقل ابن حجر في التهذيب عن الشافعي أنه قال : سألنا عن قيس بن طلق فلم نجد من يعرفه بما يكون لنا قبول خبره ، وعن ابن معين : أكثر الناس في قيس وأنه لايحتج بحديثه ، وقال ابن حجر في التقريب : (٢/ ١٢٩) «صدوق وهم من عده في الصحابة » ، وقال ابن قطان : « يقتضي أن يكون خبره حسناً لاصحيحاً » .
انظر تاريخ عثمان الدارمي (ص: ١٤٤)، الميزان (٣/ ٣٩٧) ، تهذيب التهذيب (٨/ ٣٩٨، ٣٩٩) ثقات ابن حبان (٥/ ٣١٣)، وثقات العجلي (ص: ٣٩٣) ، سنن الدارقطني (١/ ١٥٠) (٢/ ١٦٦).

(٣) (٢// ٧٨١) في ترجمة حسان بن سياه.

(٤) (٣٩٣٣) (٤/ ٥٤٩) ، وهو في مجمع البحرين (٢٣٠) (١/ ٢١٦، ٢١٧) .

(٥) ما بين القوسين ساقط من (هـ) ، والمراد به ابن عدي لا الطبراني .

(٦) حسان بن سياه أبو سهل الأزرق البصري ، قال ابن حبان : «منكر الحديث جداً ، يأتي عن الثقات بما لايشبه حديث الأثبات ، لايجوز الإحتجاج به إذا انفرد »، وضعفه الدار قطني وأبو نعيم الأصبهاني .
انظر المجروحين (١/ ٢٦٧) ، الميزان (١/ ٤٧٨ ؛ ٤٧٩)، اللسان (٢/ ١٨٧ ، ١٨٨).

(٧) الكامل : (١/ ٧٨١) وتتمة كلامه ، « والضعف يتبين على رواياته وحديثه » .
وعقب رواية الحديث قال ابن عدي : « وهذا الحديث لا أعلم يروى إلا من هذا الوجه» . =

وأعله ابن الجوزي [في العلل المتناهية به [1] وبالحسن بن ذكوان ، قال : قال أحمد : أحاديثه بواطيل[2] ورواه ابن الجوزي] [3] من طريق أخرى [4] فيها خالد بن يزيد الأنصاري ، قال يحيى : كذاب[5] ، وقال ابن حبان : يروي الموضوعات[6] .

[٥٤١] **وأما حديث الخدري :**

فرواه ابن ماجه في سننه [7] من حديث محمد بن دَاب ، عن صفوان بن سليم ، **عن عبدالرحمن بن أبي سعيد الخدري ، عن أبيه مرفوعاً قال : قال رسول الله ﷺ : « من كتم علماً مما ينفع الناس في الدين ألجمه الله بلجام من نار»** [8] ، وفيه زيادة حسنة [9] .

= قلت : ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ١٦٣) ، وقال : « رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه حسان بن سياه ضعفه ابن عدي وابن حبان والدارقطني » .

(١) (١/ ١٠٥) وقال : «فيه حسان بن سياه ، وقد ضعفوه » ، وذكره ابن حجر في التهذيب (٢/ ٢٧٧) .

(٢) قول الإمام أحمد رواه العقيلي في الضعفاء (١/ ٢٢٣) ، الحسن بن ذكوان ، أبو سلمة البصري ، ضعفه ابن معين ، وأبو حاتم ، وقال النسائي : ليس بالقوي ، وقال ابن المديني : روى عنه يحيى بن سعيد ، ولم يكن عنده بالقوي ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن عدي : أرجو أنه لابأس به ، وقال الذهبي : صالح الحديث ، وقال ابن حجر في التقريب (١/ ١٦٦) : « صدوق يخطئ ورمي بالقدر وكان يدلس » .

انظر تهذيب الكمال (٦/ ١٤٥ - ١٤٧)) ، تهذيب التهذيب (٢/ ٢٧٦ ، ٢٧٧) ، الضعفاء للعقيلي (١/ ٢٢٣ ، ٢٢٤) ، وللنسائي (ص :٨٨) ، الكامل(٢/ ٧٣٠ ، ٧٣١) الجرح والتعديل (٣/ ١٣) ، ميزان الإعتدال (١/ ٤٨٩ ، ٤٩٠) .

(٣) مابين المعقوفين من الهامش الأيمن ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٤) في العلل المتناهية (١/ ٩٨) ، من طريق ابن مردويه بسنده إلى خالد بن يزيد الأنصاري ، عن ذؤيب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، ولفظه : « من بخل بعلم أتي به يوم القيامة مغلولاً ملجوماً بلجام من نار»

(٥) رواه عنه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣/ ٣٦٠) .

(٦) في المجروحين (١/ ٢٨٥) ، وتمام كلامه : «منكر الحديث جداً ، لايشتغل بذكره لأنه يروي الموضوعات عن الأثبات» .

قلت : وهو خالد بن يزيد العمري أبو الهيثم المكي .

قال أبو حاتم : كذاب ، وقال العقيلي : يحدث بالخطأ ويحكي عن الثقات ما لا أصل له ، وقال ابن عدي : عامة أحاديثه مناكير ، وقال موسى بن هارون : ضعيف .

انظر الجرح والتعديل (٣/ ٣٦٠) ، والكامل (٣/ ٨٨٩ ، ٨٩٠) ، الضعفاء (٢/ ١٧ ، ١٨)، الميزان (١/ ٦٤٦ ، ٦٤٧) لسان الميزان (٢/ ٣٨٩ ، ٣٩٠) .

(٧) المقدمة ، باب : من سئل عن علم فكتمه (٢٦٥) (١/ ٩٧) .

(٨) في (هـ) : " ألجمه الله . . . الحديث " وفيه زيادة حسنة .

(٩) المراد بالزيادة الحسنة القيد الوارد في قوله : (مما ينفع الناس في الدين) .

ورواه بن الجوزي في العلل المتناهية [1] [نحوه ثم قال : « ومحمد بن داب ، قال أبو زرعة فيه : يكذب» [2] . انتهى

ورواه] [3] من طريق أخرى [4] فيها يحيى بن العلاء قال : قال أحمد : كذاب يضع الحديث [5] .

[٥٤٢] وأما حديث جابر :

فرواه العقيلي في ضعفاه [6] عن عِسْل بن سفيان التميمي ، عن عطاء ، عن جابر بن عبدالله مرفوعاً ، ، وأعله بعِسْل بن سفيان ، وضعفه عن أحمد والبخاري [7] .

ورواه ابن الجوزي في العلل المتناهية [8] من حديث الحسن بن عرفة ، ثنا عبدالرزاق ، ثنا سفيان الثوري ، عن أبي الزبير ، عن جابر ثم قال : قال علي بن العباس : هذا حديث منكر لا

---

(١) (١/ ٩٩) .

(٢) العلل المتناهية (١/ ١٠٥) ، وقول أبي زرعة في الجرح والتعديل (٧/ ٢٥٠) وتمامه : وهو ضعيف الحديث كان يكذب .
ومحمد بن داب هو المديني ، كذبه ابن حبان ، وغيره ، واقتصر ابن حجر في التقريب (٢/ ١٥٩) على قوله : « كذبه أبو زرعة » .
تهذيب الكمال : (٢٥/ ١٧٢) ، تهذيب التهذيب (٩/ ١٥٣) ، ميزان الإعتدال (٣/ ٥٤٠) .

(٣) مابين المعقوفين من الهامش الأيمن ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحة .

(٤) في العلل المتناهية (١/ ٩٩ ، ١٠٠) من طريق ابن مردويه بسنده إلى صالح بن كيسان عن أبي سعيد الخدري ولفظه : « كاتم العلم يلعنه كل شيء حتى الحوت في البحر ، والطير في السماء » .

(٥) العلل المتناهية (١/ ١٠٥) ، وقول الإمام أحمد مذكور في تهذيب الكمال (٣١/ ٤٨٦) ، وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ٣٥٥) : «يحيى بن العلاء البجلي أبو عمرو أو أبو سلمة الرازي رمي بالوضع» .

(٦) (٣/ ٤٢٦) .

(٧) أسند العقيلي عن أحمد قوله : «عسل بن سفيان ، ليس هو عندي بقوي في الحديث »، وأسند عن البخاري قوله : «عسل بن سفيان اليربوعي عن عطاء فيه نظر» ، وانظر علل أحمد (١/ ٣٩٣) ، التاريخ الكبير (٧/ ٩٣) .
قلت : قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٢٠) : «ضعيف» .
وقال ابن الجوزي في العلل المتناهية (١/ ١٠٦) : «فيه عسل بن سفيان ، قال الرازي : (نكر الحديث)» .
قلت : قول أبي حاتم في ترجمة عسل بن سفيان في الجرح والتعديل (٧/ ٤٢ ، ٤٣) .
ورواية ابن الجوزي في العلل هي من طريق الخطيب البغدادي ، وقد رواه في تاريخه في موضعين (٩/ ٩٢) (١٢/ ٣٦٩) .

(٨) (١/ ١٠٠) من طريق الخطيب ، وهو في تاريخه (٧/ ١٩٨) .

أصل له ، ولا يعرف الحسن بن عرفة ، روى [1] عن عبدالرزاق [2] . انتهى .

[٥٤٣] وأما حديث عائشة :

فرواه العقيلي في ضعفاه [3] أيضا من حديث الحسن بن علي الشَّرَوِي ، عن عطاء ، عن عائشة مرفوعاً نحوه ثم قال : والحسن هذا مجهول بالنقل [4] . انتهى

وذكر المنذري في مختصره أن هذا الحديث رواه عشرة من الصحابة ، وسماهم كما ذكرناهم ، إلا أنه ذكر عوض عائشة عمرو بن عَبَسَة [5] ، وقال : إن في كل منها [6] مقالاً [7] . انتهى .

---

(١) في الأصل " روي بالواو ، والتصويب من "هـ" وهو الموافق للأصول .

(٢) هذا القول في تاريخ بغداد (٧/ ١٩٨) وليس فيه : حديث منكر « بل لفظه بتمامه : الحديث لا أصل له ، ولست أعلم أن ابن عرفة حدث عن عبدالرزاق » .
قلت : الحسن بن عرفة يزيد العبدي ، أبو علي البغدادي ، قال ابن حجر في التقريب (١/ ١٦٨) : صدوق ، وقد سرد المزي في تهذيب الكمال ، وابن حجر في تهذيب التهذيب ، والخطيب في تاريخ بغداد مسرد شيوخ كثيرين له ، ولم يذكروا منهم عبدالرزاق .
وانظر تهذيب الكمال (٦/ ٢٠٢) ، تهذيب التهذيب (٢/ ٢٩٣) ، تاريخ بغداد(٧/ ٣٩٤) .
قلت : قال المنذري في مختصر السنن (٥/ ٢٥٢) : «وحديث جابر أجود طرقه مارواه ابن ماجة حدثنا الحسن ، عن أبي السري العسقلاني ، حدثنا خالد بن تميم عن عبدالله السري ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إذا لعن آخر الأمة أولها ، فمن كتم حديثاً فقد كتم ما أنزل الله عز وجل) . وهؤلاء ثقات .
قلت : قال البوصيري في مصباح الزجاجة (١/ ٣٩) : " هذا إسناد فيه الحسين بن أبي السري كذاب ، وعبدالله ابن السري ضعيف " ، وذكر أن المزي في الأطراف أشار إلى عدم سماع عبدالله بن السري من محمد بن المنكدر ، وقد ذكر المزي في التحفة (٢/ ٣٦٨) وسائط بين عبدالله ، وابن المنكدر .
والحسين بن أبي السري ، قال ابن حجر في التقريب (١/ ١٧٨) : ضعيف ، وعبدالله ابن السري قال عنه في التقريب (١/ ٤١٨) : «زاهد صدوق روى مناكير كثيرة تفرد بها » فعجيب هذا التوثيق المطلق من المنذري خاصة وأنه قال في الترغيب والترهيب (١/ ١٢٢) : «رواه ابن ماجة وفيه انقطاع» .

(٣) لم أقف عليه عند العقيلي ، ولا عند غيره .

(٤) قال العقيلي في الضعفاء (١/ ٢٣٤) : " لايتابع على حديثه وهو مجهول بالنقل » وساق بسنده عن الحسن عن عطاء عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «بشر المشائين في الظلم . . الحديث»
وقال الذهبي في ميزان الاعتدال (١/ ٥٠٣) : « عن عطاء لايعرف ، وحديثه فيه نكره » .

(٥) في الأصل « عمرو بن عنبسة » والتصويب (هـ) وستأتي ترجمته في الحديث التالي .

(٦) في الأصل « منهما » والتصويب من (هـ) وهو كذلك في مختصر المنذري .

(٧) مختصر المنذري (٥/ ٢٥٢ ، ٢٥٣) .

[٥٤٤] **وحديث عمرو بن عبسه** [١] :

رواه ابن الجوزي في العلل المتناهية [٢] ومتنه **أن النبي ﷺ قال : « من كتم علماً فقد برئ من الإسلام »** [٣] ، انتهى .

ثم نقل ابن الجوزي عن الإمام أحمد أنه قال : لايصح في هذا الباب شيء ، انتهى [٤] .

ولم أجد في الفاظه : « من كتم علماً عن أهله » [٥]

قوله : عن علي رضي الله عنه أنه قال : ما أخذ الله على أهل الجهل أن يتعلموا حتى أخذ على أهل العلم أن يُعَلِّموا . [٦]

[٥٤٥] قلت : أخبرنا الشيخ الصالح المسند الخطيب أبو الفتح صدر الدين محمد بن الإمام المحدث شرف الدين محمد بن (أبي) [٧] القاسم المَيْدُومي بقراءتي عليه ، أنا المسند نجيب الدين أبو الفرج عبد اللطيف بن عبدالمنعم بن علي بن نصر بن الصيقل الحراني سماعاً عليه سنة إحدى وسبعين وستمائة ، أنا أبو الفرج عبد المنعم بن عبدالوهاب بن كليب ، أنا أبو علي

---

(١) في الأصل : " عمرو بن عنبسة " وهو عمرو بن عبسة بن خالد أبو نجيح السلمي البجلي ، أسلم قديماً بمكة ، وهاجر بعد خيبر ، وشهد فتح مكة ، وذكر أنه كان معتزلاً عبادة الأوثان قبل الإسلام ، وكان ممن سكن بحمص ومات بها في أواخر خلافة عثمان أو بعد الستين للهجرة .
انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٤٥٦-٤٦٠) ، الإصابة (٣/ ٥ ، ٦) .

(٢) (١/ ١٠٠) من طريق ابن مردوية .

(٣) لفظه كما في العلل المتناهية « من أعقد لواء ضلالة ، أو كتم علماً أو أعان ظالماً ، وهو يعلم أنه ظالم فقد برئ من الإسلام » .
قال ابن الجوزي في العلل المتناهية (١/ ١٠٦) : « وأما حديث عمروبن عبسة ففيه محمد بن القاسم ، وكان يضع الحديث » .
قلت : في الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٣/ ٩٣) : محمد بن القاسم بن مجمع ، أبو جعفر الطايكاني من أهل بلخ ، قال ابن حبان : روى عنه أهل خراسان أشياء لا يحل ذكرها في الكتب ، .
وقال الحاكم : أبو عبد الله : كان يضع الحديث ، وترجمته في المجروحين (٢/ ٣١١) ، وميزان الاعتدال (٤/ ١١ ، ١٢) ، وأظنه هو المقصود هنا لاتفاق العبارة والطبقة والله أعلم .
قلت : قال ابن حجر في الكافي (ص: ٣٥) «إسناده ضعيف» .

(٤) العلل المتناهية (١/ ١٠٧) وقد صحح بعض العلماء حديث أبي هريرة ، وعبدالله بن عمر ، وغيرهما كما تقدم ، وقال الزبيدي في الاتحاف (١/ ١٦٤) : « ولا يصح منها إلا حديث أبي هريرة ، وعبدالله بن عمرو ، وابن عباس » .

(٥) وكذا قال ولي الدين العراقي كما في الفتح السماوي (١/ ٤٣٦) ، تحفة الرواي (ل ٦٦/ أ) ، وقال ابن حجر في الكافي (ص: ٣٥) : « تنبيه » ليس في شئ من طرقه (عن أهله) » .

(٦) الكشاف ع (١/ ٢٣٦) ، ك (١/ ٤٨٦) في الموضع السابق .

(٧) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

محمد بن سعيد بن نبهان ، أنا أبو علي الحسن بن الحسين بن دوما ، أنا أبو بكر أحمد بن نصر بن عبدالله بن الفتح الذّارع [1] قال : كتب إليّ الحارث بن أبي أسامة ، وأذن لي في روايته ، أنا عبدالوهاب بن عطاء الخفاف ، ثنا الحسن بن عمارة قال : أتيت الزهري بعد أن ترك الحديث فألفيته على باب داره ، فقلت : إن رأيت أن تحدثني ، فقال : أما علمت أني تركت الحديث : فقلت له ، حدثني الحكم بن عتيبة[2] ، **عن يحيى الجزار ، قال : سمعت علياً يقول : ما أخذ الله على أهل الجهل أن يتعلموا حتى أخذ على أهل العلم أن يُعَلِّموا ، قال** : فحدثني أربعين حديثاً . انتهى .

فهذا الإسناد اشتمل على جماعة ضعفاء[3] .

ورواه الثعلبي في تفسيره [4] كذلك من طريق الحارث بن أبي أسامة ، وذكره الإمام أبو عمر بن عبدالبرّ في كتاب العلم [5] من غير سند ، فقال : ويروى عن علي أنه قال . . . الحديث .

وهو في الفردوس [6] عن علي : ما أخذ الله ميثاق الجاهل أن يتعلم حتى أخذ ميثاق العالم أن يعلمه [7] انتهى .

وهذا على عادته في ذكر اسم/ الرواي وحذف اسم النبي ﷺ فيكون مرفوعاً عنده. ٤٩/ ب

الحديث الثالث والسبعون :

روي عن رسول الله ﷺ أن سأل اليهود عن شيء مما في التوراة ، فكتموا الحق ، وأخبروه بخلافه ، وأروه أنهم صدقوه واستحمدوا إليه وفرحوا بما فعلوا ، فأَطْلَعَ اللهُ رسولَه على

---

(١) في الأصل " الذارع " وفي (هـ) غير واضحة ، والتصويب من تلخيص ابن حجر ، وقال في الكافي (ص : ٣٥) : « ورويناه في جزء الذراع» .

(٢) ورد في (هـ) : عيينة .

(٣) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٣٥) : « الحسن (يعني ابن عمارة) متروك »، وكذا قال عنه في التقريب (١/ ١٦٩).

(٤) (ج٢) (ل ١٦١/ ب) .

(٥) (٧٨٠) (١/ ٤٩٢) ولفظه : « لم يؤخذ على الجاهل عهد بطلب العلم ، حتى أخذ على العلماء عهد ببذل العلم للجهال ، لأن العلم كان قبل الجهل » .

(٦) لم أقف عليه فيه .

(٧) أخرجه الخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه (١/ ٤٦) بسنده عن محمد بن عمر العبدي ، عن رجل سماه ، عن علي بن أبي طالب قال : ما أخذ الله ميثاقاً من أهل الجهل بطلب العلم حتى أخذ ميثاقاً من أهل العلم ببيان العلم للجهال لأن العلم كان قبل الجهل » .

قلت : هو موقوف على علي ، وفيه رجل مبهم .

ذلك وسَلَّاه بما أنزل من وعيدهم في قوله : ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوا وَيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا ﴾ (١) .

[٥٤٦] **قلت** : رواه البخاري (٢) ،

ومسلم (٣) من حديث حميد بن عبدالرحمن بن عوف ، أن مروان (٤) قال : اذهب يارافع - لِبَوَّابِه - إلى ابن عبّاس ، فقل له : لئن كان كل امرئ منا إن فرح بما أوتي ، وحمد بما لم يفعل (عُذِّبَ) (٥) لنُعَذَّبَنَّ جميعاً .

فقال ابن عباس : إنما نزلت هذه الآية في أهل الكتاب ، أتاه اليهود فسألهم النبي ﷺ عن شيء فكتموه وأخبروه بغيره ، فخرجوا وفرحوا أنهم أخبروه بماسألهم عنه ، واستحمدوا بذلك إليه ، وفرحوا بما أتوا من كتمانهم إياه ما سألهم عنه . انتهى

ووهم الحاكم في مستدركه (٦) فقال : صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه .

الحديث الرابع والسبعون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « وَيْلٌ لمن قرأ هذه الآية فَمَجَّ بها » .

قال المصنف : أي لم يتفكر فيها ، ولم يعتبرها (٧) ، والآية : ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ . . ﴾ الآية (٨)

[٥٤٧] **قلت** : غريب جداً .

وذكره الثعلبي (٩) هكذا من غير سند ولا راوٍ ، ولعل بعده حديثا آخر ، وهو في البقرة ، فلينقل هٰهنا ، (١٠) .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢٣٦) ، ك(١/ ٤٨٧) عند تفسير الآية المذكورة .

(٢) في تفسير آل عمران ، باب : ﴿ لاتحسبن الذين يفرحوا بما أتوا﴾ (٤٥٦٨) (٨/ ٢٣٣) .

(٣) في أول كتاب صفات المنافقين وأحكامهم ، (٢٧٧٨) (٤/ ٢١٤٣) .

(٤) في الأصل " بن مروان " وهو خطأ ، والتصويب من (هـ) ومصادر التخريج ، وقال ابن حجر في الفتح (٨/ ٢٣٤) : هو ابن الحكم بن أبي العاص الذي ولي الخلافة ، وكان يومئذ أمير المدينة من قبل معاوية .

(٥) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من (هـ) ، وفي الصحيحين : معذباً .

(٦) (٢/ ٢٩٩) .

(٧) ورد في (هـ) : ولم يعتبر بها .

(٨) هذا الحديث والتعليق ليس موجوداً في هذا الموضع من سورة آل عمران بل هو في سورة البقرة ، ويرى المصنف أن ذكره هنا مناسب .

(٩) (ج٢) (ل١٦٢/ ب ، ل ١٦٣/ أ) وفيه زيادة : « ويل لمن قرأها ولم يتفكر فيها » .

(١٠) وقد سبق في سورة البقرة في الحديث الثالث والستين بترقيم المصنف ، وهو برقم (   ) ، وذكر هناك أنه كتب في آل عمران ، ونقل المناوي في الفتح السماوي (١/ ٢٠٤) عن الولي العراقي أنه قال في موضع ذكر الحديث في البقرة لم أقف عليه لأنه لم يرد في هذه الآية ولا بهذا اللفظ .

الحديث الخامس والسبعون :

عن ابن عمر رضي الله عنه أنه قال لعائشة : أخبريني بأعجب ما رأيت من رسول الله ﷺ فبكت وأطالت ثم قالت : كل أمره عجب ، أتاني في ليلتي فدخل في لحافي حتى ألصق جلده بجلدي ، ثم قال : ياعائشة هل لك أن تأذني لي في عبادة ربي (هذه)[1] الليلة ؟ ، فقالت : يارسول الله إني لأحب قربك وأحب هواك[2] ، فقد أذنت لك ، فقام إلى قِرْبَةٍ من ماء في البيت ، فتوضأ ولم يكثر من صب الماء ، ثم قام يصلي ، فقرأ من القرآن (وجعل يبكي حتى بلغت الدموع حَقْوَيْه[3] ، ثم جلس فحمد الله وأثنى عليه وجعل يبكي ، ثم رفع وجعل يبكي حتى رأيت دموعه قد بَلَّت الأرض ، فأتاه بلال يُؤْذِنُه بصلاة الغداة فرآه يبكي)[4] ، فقال له : يارسول الله[5] أتبكي وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ؟ ، فقال : «يابلال أفلا أكون عبداً شكوراً » ، ثم قال : وما لي لا أبكي وقد أنزل الله علي في هذه الليلة : ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ . . ﴾ ثم قال : « ويل لمن قرأها ولم يتفكر فيها» ، وروي : « لمن لاكها[6] بين فيكه ولم يتأملها »[7] .

[٥٤٨] **قلت** : رواه ابن حبان في صحيحه[8] في النوع السابع والأربعين من القسم الخامس من حديث عبد الملك بن أبي سليمان ، **عن عطاء قال : دخلت أنا وعبدالله بن عمر ،**

---

(١) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٢) في (هـ) عند هذا الموضع زيادة : أي ما تهواه من العبادة ، وهي جملة اعتراضية ، وليست موجودة في طبعتي الكشاف .

(٣) الحقو : موضع عقد الإزار (النهاية ١/ ٤١٧).

(٤) مابين القوسين من (هـ) وهو كذلك في طبعتي الكشاف ، والنص في الأصل فيه اضطراب ، وتكرار وصورته : « وجعل يبكي [حتى رأيت دموعه قد بلت الأرض ، فأتاه بلال يؤذنه بصلاة الغداة ، فرآه يبكي ، ثم رفع يديه وجعل يبكي حتى بلغت الدموع حقويه، ثم جلس فحمد الله وأثنى عليه وجعل يبكي] ثم رفع يديه وجعل يبكي [حتى رأيت دموعه قد بلت الأرض فأتاه بلال يؤذنه بصلاة الغداة فرآه يبكي] فقال له . . . الحديث » ، وما بين المعقوفين مكرر والصواب حذفه من الموضع الأول ليستقيم النص ويتطابق مع ما في الكشاف .

(٥) ورد في (هـ) : « يارسول الله صلى الله عليه وسلم » .

(٦) اللوك : إدارة الشيء في الفم ، ومعنى لاكها ، أي مضغها ، وهو كناية عن عدم الاهتمام والتدبر. (النهاية ٤/ ٢٧٨).

(٧) الكشاف ع (١/ ٢٣٦)، ك (١/ ٤٨٧) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ إن في خلق السموات والأرض . . . . . الآية ﴾ .

(٨) في كتاب الرقاق ، باب : التوبة (٦٢٠) (٢/ ٣٨٦ ، ٣٨٧).

وعبيد بن عمير على عائشة ، فقالت لعبيد [1] : قد آن لك أن تزورنا ، فقال : أقول يا أمه[2] كما قال الأول : زُرْغِبّاً [3] تزدد حباً ، فقالت : دعونا من بَطَالتكم[4] ، ثم قال ابن عمر لعائشة : أخبرينا بأعجب شيء رأيتيه من رسول الله ﷺ ، فسكتت ثم قالت : لما كانت ليلة من الليالي قال : « ذريني الليلة أتعبّد لربي » ، قلت والله (إني) [5] لأحب قربك وأحب ما يسرك ، قالت : فقام فتَطَهَّر ثم قام يصلي ، قالت : فلم يزل يبكي حتى بَلّ الأرض [6] ، فجاء بلال يؤذنه بالصلاة ، فلما رآه يبكي ، قال : يارسول الله لم تبكي وقد غفر الله لك ماتقدم من ذنبك وما تأخر ؟ قال : «أفلا أكون عبداً شكوراً ، لقد أنزلت عليَّ الليلة آية ، ويل لمن قرأها ولم يتفكر فيها : ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ . . ﴾ الآية . انتهى

ورواه ابن الجوزي في كتاب الوفاء/ وأبو القاسم الأصبهاني [7] في كتاب الترغيب ٥٠/أ والترهيب [8] ، والثعلبي [9] ، وعبد بن حميد ، وابن مردويه في تفاسيرهم [10] ، كلهم عن

---

(١) في الأصل " فقلت " والتصويب من (هـ) ومصادر التخريج .
(٢) ورد في (هـ) : يا بنية .
(٣) غباً : الغب : أصله من أوراد الإبل إذا وردت الماء يوماً وتركته يوماً ثم نقل إلى الزيارة ، فأطلق عليها ، وإن كان بعد أيام (النهاية ٣/ ٣٣٦) .
(٤) في الأصل وفي (هـ) : من بطالتكم ، وكذا هو في موارد الضمآن (٥٢٣) (٢/ ٢٤٠ ، ٢٤١) ، والمراد : دعونا من هزلكم ، لأن البطالة (بفتح الباء) : الهزل ، والبطالة بكسرها الفراغ ، انظر اللسان (١١/ ٥٦) ، معجم مقاييس اللغة (١/ ٢٥٨ ، ٢٥٩) .
وفي صحيح ابن حبان المطبوع : " دعونا من رطانتكم " ، والرِّطانة (بفتح الراء وكسرها) : الكلام الذي لايفهمه الجمهور ، والعرب تخص بها غالباً كلام العجم (النهاية ١/ ٢٣٣) .
قلت : أكثر المصادر " بطالتكم " كما سيأتي عند تتمة التخريج .
(٥) ليست في الأصل ولا في (هـ) وهي مثبة في صحيح ابن حبان وغيره من مصادر التخريج .
(٦) في صحيح ابن حبان : « فلم يزل يبكي حتى بلّ حجره ، قالت ثم بكى فلم يزل يبكي ، حتى بل لحيته ، قالت : ثم بكى فلم يزل يبكي حتى بل الأرض » .
(٧) في الأصل : الأصفهاني ، والتصويب من (هـ) .
(٨) باب الترغيب في صلاة الليل (١٩٢٤) (٢/ ٧٨٧ - ٧٨٩) وفيه (دعونا من أباطيلكم) .
(٩) (ج٢) (ل ١٦٣ / أ) .
(١٠) عزاه لهما السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١١٠) وقد ساق ابن كثير في تفسيره (١/ ٤٤٠) سند ابن مردوية ولفظه ثم ذكر طريق عبد بن حميد وروايته وفيها قال ابن عمر : « دعينا من بطالتكما هذه » .

أبي جَنَاب الكَلْبي [١] ، **عن عطاء بن أبي رباح ، قال : دخلت أنا وابن عمر على عائشة فقال لها ابن عمر : أخبريني . . . . إلى آخره بلفظ المصنف** ، ولم يذكروا كلهم الرواية الثانية « ويل لمن لاكها بين فكيه ولم يتأملها » .

لكن روى ابن مردويه في تفسيره في سورة الروم [٢] ، بالسند المذكور ، أعني عن أبي جَنَاب الكلبي [٣] عن عطاء ، **عن عائشة قالت : لما نزلت هذه الآية : ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُم ﴾** [٤] قال رسول الله ﷺ : **« ويح لمن لاكها بين لحييه ثم لم يتفكر فيها »** . انتهى

الحديث السادس والسبعون :

عن علي رضي الله عنه : أن النبي ﷺ كان إذا قام من الليل ، يتسوك ، ثم ينظر إلى السماء فيقول : ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ . . . ﴾ الآية . [٥]

[٥٤٩] **قلت** : رواه الثعلبي [٦] ، أخبرني الحسين بن محمد بن عبدالله بن فنجوية ، ثنا أحمد بن جعفر بن حمدان ، ثنا يوسف بن عبدالله بن ماهان ، ثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن الحجاج ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن محمد بن علي بن أبي طالب ، **عن علي بن أبي طالب ، أن النبي ﷺ . . . إلخ .**

[٥٥٠] وفي الكتب الستة في الصلاة [٧] مختصراً ومطولاً ، **عن ابن عباس ، قال : بت عند خالتي ميمونة ، قال : فتحدث النبي ﷺ مع أهله ساعة ، ثم رقد ، فلما كان ثلث**

---

(١) في الأصل : « عن أبي حباب » بالموحدة التحتية فيهما ، وفي (هـ) : « عن حباب الكلبي (وكلاهما خطأ والتصويب من أصول التخريج ومواضع الترجمة) وهو يحيى بن أبي حية ، أبو جناب الكلبي » ، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٣٤٦) : « ضعفوه لكثرة تدليسه » .
قلت : صرح أبو جناب الكلبي بالسماع من عطاء في رواية أبي الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم (ص : ١٩٠ ، ١٩١) .

(٢) ذكر له ابن كثير أكثر من طريق ورواية ولم يذكر هذا الطريق (١/ ٤٤٠ ، ٤٤١) ولم يذكره في موضع الآية من سورة الروم (٣/ ٤٢٩ ، ٤٣٠) .

(٣) في الأصل وفي (هـ) : « عن أبي حباب » . (٤) سورة الروم آية رقم (٢٢) .

(٥) الكشاف ع (١/ ٢٣٧) ، ك (١/ ٤٨٧) في الموضع السابق .

(٦) (ج٢) (ل ١٦٣ / أ) .

(٧) أخرجه البخاري في مواضع كثيرة ، والمواضع التي ورد فيها ذكر تلاوته للآيات من سورة آل عمران هي : في كتاب الوضوء ، باب : قراءة القرآن بعد الحدث وغيره (١٨٣) (١/ ٢٨٧) وفي كتاب الصلاة ، باب : استعانة اليد إذا كان من أمر الصلاة (٩٩٢)(٣/ ٧١) . =

الليل الأخير استيقظ فَتَسَوَّك ، ثم نظر إلى السماء ، وهو يقول : ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ . . ﴾ حتى ختم السورة . انتهى

الحديث السابع والسبعون :

عن النبي ﷺ قال : « من أَحبَّ أن يَرْتَعَ في رياض الجنة ، فَلْيُكْثِرْ ذكر الله تعالى » [1] .

[٥٥١] **قلت :** رواه ابن أبي شيبة في مسنده ، وفي مصنفه في كتاب الدعاء [2]، حدثنا يحيى بن واضح ، عن موسى بن عبيدة الرَّبْذِي ، عن أبي عبدالله القراظ ، **عن معاذ بن جبل قال : قال رسول الله ﷺ ، فذكره .**

= وفي كتاب التفسير في سورة آل عمران ، في عدة مواضع (٨/ ٢٣٥) ، (٨/ ٢٣٦) (٤٥٧١) (٨/ ٢٣٦) ، (٤٥٧٢) (٨/ ٢٣٧)، وفي كتاب الأدب ، باب : رفع البصر إلى السماء (٦٢١٥) (١٠/ ٥٩٦)، وفي كتاب التوحيد ، باب : ماجاء في تخليق السموات والأرض ، وغيرهما من الخلائق (٧٤٥٢) (١٣/ ٤٣٨).

وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب صلاة المسافرين ، وقصرها ، باب : الدعاء في صلاة الليل وقيامه ، من عدة طرق ، وما ورد فيها من ذكر التلاوة هو : (١٨٢) (٧٦٣) (١/ ٥٢٦ ، ٥٢٧) ، وكذا (١٩١) (٧٦٣) (١/ ٥٣٠).

وأخرجه أبو داود ، في كتاب الصلاة ، باب : في صلاة الليل (١٣٥٥) (٢/ ٩٥)، (١٣٦٧)(٢/ ١٠٠) .

وأخرجه الترمذي في الصلاة ، باب : ماجاء في الرجل يصلي ومعه رجل (٢٣٢) (١/ ٤٥١ ، ٤٥٢) وليس فيه ذكر تلاوة الآيات.

وأخرجه النسائي في عدة مواضع ليس فيها ذكر تلاوة الآيات ، فأخرجه في كتاب الطهارة ، باب : الأمر بالوضوء من النوم (١/ ٢١٥)، وفي كتاب الإمامة ، باب : موقف الإمام والمأموم صبي (٢/ ٨٧)، وفي كتاب افتتاح الصلاة ، باب : الدعاء في السجود (٢/ ٢١٨).

وأخرجه ابن ماجة مطولاً في كتاب إقامة الصلاة ، باب : ماجاء في كم يصلي الليل (١٣٦٣) (١/ ٤٣٣ ، ٤٣٤)، ليس فيه ذكر تلاوة الآيات ، وأخرجه مختصراً دون ذكر تلاوة الآيات في كتاب الطهارة ، باب : ماجاء في القصرفي الوضوء، وكراهية التعدي فيه (٤٢٣) (١/ ٧٤٧)، وباب : الوضوء من النوم (٥٠٨) (١/ ١٦٩ ، ١٧٠)، وفي كتاب إقامة الصلاة ، باب : الإثنان جماعة (٩٧٣) (١/ ٣١٢).

(١) الكشاف ع (١/ ٢٣٧)، ك(١/ ٤٨٨) في الموضع السابق.

(٢) باب : في ثواب ذكر الله (٩٥٠٦) (١٠/ ٣٠٢) .

ومن طريق ابن أبي شيبة ، رواه الطبراني في معجمه [1] بسنده ومتنه .

وكذلك الثعلبي [2] .

ورواه إسحاق بن راهويه [3] في مسنده ، ثنا إسحاق بن أبي سليمان الداراني [4] ، سمعت موسى بن عبيدة الربذي ، يحدث عن أبي عبدالله القراظ ، عن معاذ ، عن النبي ﷺ ، فذكره وزاد فيه قصة [5] .

ومن طريق ابن راهويه ، رواه الثعلبي في تفسيره ، في سورة العنكبوت [6] ، عند قوله تعالى : ﴿ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ . . . ﴾ [7] .

ورواه ابن مردويه في تفسيره في سورة الواقعة ، من حديث موسى بن عبيدة ، [8] به سنداً ومتناً .

---

(١) الكبير (٣٢٦) (٢٠/ ١٥٧) ولفظه عن معاذ : قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أين السابقون ؟ ، قالوا : مضى ناس وتخلف ناس ، قال : أين السابقون الذين يستهترون بذكر الله ، من أحب أن يرتع في رياض الجنة فليكثر من ذكر الله » .
قال ابن الأثير في النهاية (٥/ ٢٤٢ ، ٢٤٣) " المُسْتَهْتَرُون بذكر الله : يعني الذين أولعوا به ، يقال أهتر فلان بكذا ، واستهتر به فهو مُهْتَربه ومستَهْتَر : « أي مولع به لايتحدث بغيره ، ولا يفعل غيره » .

(٢) (ج٢) (ل ١٦٣/ ب) .

(٣) عزاه له ابن حجر في المطالب العالية (٣٣٨٦) (٣/ ٢٤٣) .

(٤) في (هـ) الإسم كما ورد هنا ، وفي هذا الموضع من النسخة الأصلية حاشية في الهامش الأيمن نصها : رأيت بخط الحافظ ابن حجر على هذا الإسم (صوابه إسحاق بن سليمان الرازي على النسخة التي بخط المخرج) .

(٥) هي كما ذكرته في رواية الطبراني السالفة .

(٦) وأخرجه الثعلبي أيضاً في هذا الموضع من آل عمران (ج٢) (ل ١٦٣/ ب) وفي إسناده في المخطوط خطأ (يحيى بن وضاح) بدل (يحيى بن واضح) ، وخطأ آخر أعظم : (محمد بن جبل) بدل (معاذ بن جبل) .

(٧) سورة العنكبوت ، آية (٤٥) .

(٨) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٣٦) : « في إسناده موسى بن عبيدة وهو ضعيف » ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٧٥) مثله ، وقد سبقت ترجمة موسى بن عبيدة الربذي .

الحديث الثامن والسبعون : [1]

قال رسول الله ﷺ لعمران بن الحصين : « صَلِّ قائماً ، فإن لم تستطع فقاعداً ، فإن لم تستطع فعلى جنب [2] ، (تُومِئ إيماءً » . [3]

[٥٥٢] **قلت** : رواه الجماعة ، إلا مسلماً [4] ، - واللفظ للبخاري - **عن عمران بن حصين ، قال : كانت بي بَوَاسِير [5] ، فسألت النبي ﷺ عن الصلاة ، فقال : « صَلِّ قائماً ، فإن لم تستطع فقاعداً ، فإن لم تستطع فعلى جنب »)** [6] انتهى . ليس فيه الإيماء ، وكما أورده المصنف أورده صاحب الهداية . [7]

---

(١) هكذا في الأصل : الثامن والثمانون ، وهو خطأ ، وبمقتضى التسلسل يكون رقمه « التاسع والسبعون » وسيأتي التعليق على أخطاء الأرقام في آخر السورة ، وقد سبقت الإشارة في منهج البحث إلى أنني لا أغير بل أثبتها كما هي ولكن هذا مخصوص بالخطأ الذي يبنى عليه ما بعده ويرتبط بعدد أحاديث السورة الذي ذكره المصنف ، والخطأ هنا ليس كذلك لأن ما بعده على الصواب .

(٢) ورد في (هـ) : جنبك .

(٣) الكشاف ع (١/ ٢٣٧) ، ك(١/ ٤٨٨) ، عند تفسير قوله تعالى ﴿ الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم ﴾ .

(٤) أخرجه البخاري في كتاب تقصير الصلاة ، باب : إذا لم يطق قاعداً صلى على جنب (١١١٧) (٢/ ٥٨٧) .
وأبو داود في كتاب الصلاة ، باب : صلاة القاعد (٩٥٢) (٢/ ٥٨٥) .
والترمذي في كتاب الصلاة ، باب : ماجاء أن صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم (٣٧٢) (٢/ ٢٠٨) .
وابن ماجة في كتاب الصلاة، باب : ماجاء في صلاة المريض (١٢٣٣) (١/ ٣٨٦) .
وأما النسائي فلم أقف في سننه الكبرى والصغرى على حديث عمران بن حصين بهذا اللفظ ، وعنده في كتاب قيام الليل وتطوع النهار ، باب : فضل صلاة القاعد على صلاة النائم (٣/ ٢٢٣ ، ٢٢٤) بلفظ السؤال عن عمران بن حصين قال : « سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الذي يصلي قاعداً ، قال : من صلى قائماً فهو أفضل ، ومن صلى قاعداً فله نصف أجر القائم . . . الحديث " ، وهو في الكبرى (١٣٦٢) (١/ ٤٢٩) ولم يعزه المزي له في الأطراف (٨/ ١٨٥) له لكن المصنف في نصب الراية (٢/ ١٧٥) ذكر تخريج الجماعة للحديث إلا مسلماً ثم ذكر لفظه وصرح بعد ذلك بتخريج النسائي ، حيث قال بعد نهاية الحديث : «زاد النسائي : فإن لم تستطع فمستلقياً ، لايكلف الله نفساً إلا وسعها " ، وذكر ذلك ومشى عليه ابن حجر في الدراية (١/ ٢٠٩)، وكذا في الكافي (ص : ٣٦) حيث قال في تخريجه : " البخاري وأصحاب السنن » .

(٥) قال في الفتح (٢/ ٥٨٥) : " البواسير : جمع باسور ، يقال بالموحدة وبالنون [أي باسور وناسور] والذي بالموحدة ورم في باطن المقعدة ، والذي بالنون قرحة فاسدة لاتقبل البرء مادام فيها ذلك الفساد " .

(٦) ما بين القوسين ساقط من (هـ).

(٧) أورده صاحب الهداية في أول باب : صلاة المريض ، وانظره في (فتح القدير لابن الهمام ٢/ ٣) ، ولم يرد في لفظ الحديث الإيماء ، وإن كان مقتضاه يشير إلى تعين فعله وجوازه ، وقد ترجم به البخاري فقال : " باب صلاة القاعد بالإيماء » وأورد فيه حديث عمران بن الحصين بلفظ « من صلى قائماً فهو أفضل، ومن صلى قاعداً فله نصف أجر القائم ، ومن صلى نائماً فله نصف أجر القاعد " . قال البخاري : «نائماً عندي مضطجعاً ها هنا » « وقال ابن رشيد : » ، « مطابقة الحديث للترجمة من جهة أن من صلى على جنب فقد احتاج إلى الإيماء» ، انظر الفتح (٢/ ٥٨٦ ، ٥٨٧ ، ٥٨٧) .

الحديث التاسع والسبعون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « بينما رجل مستلق على فراشه ، فرفع رأسه ، فنظر إلى النجوم وإلى السماء ، فقال : أشهد أن لَكِ رباً خالقاً ، اللهم اغفرلي ، فنظر الله اليه فغفر له» [١] .

[٥٥٣] **قلت :** رواه الثعلبي في تفسيره [٢] قال : وجدت في كتابي ، **عن أبي زرعة** محمد بن جعفر بن الحسن ، وشككت في سماعي منه ، أنا محمد بن عبدالله بن محمد بن عبدالله السلمي ، أنا محمد بن حيان [٣] بن أحمد ، إنا محمد بن الحسن الخليل ، **ثنا عبدالله** ابن زياد القطواني ، ثنا سَيّار ، ثنا عبد الله بن جعفر ، ثنا زيد بن أسلم، **ثنا عطاء بن يسار ،** **عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « بينما رجل . . . . . إلى آخره »** [٤] .

الحديث الثمانون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « لاعِبَادة/كَالتَّفكر» . [٥] **٥٠/ب**

[٥٥٤] **قلت :** رواه البيهقي في شعب الإيمان ، في الباب الثالث والثلاثين [٦] من حديث محمد بن عبدالله الحَبَطِي ، من أهل تُسْتَر [٧] أبي رجاء ، ثنا شعبة بن الحجاج ، عن أبي إسحاق ، عن [٨] عاصم بن ضمرة ، **عن علي أنه قال لابنه الحسن : يابني سمعت رسول**

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢٣٧) ، ك (١/ ٤٨٨) في الموضع السابق.

(٢) (ج٢) (ل١٦٤/ أ).

(٣) إعجام الياء في الأصل غير واضح ، والتوضيح من (هـ) وهو كذلك في تفسير الثعلبي .

(٤) عزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١١١) لأبي الشيخ والديلمي ، وقال ابن حجر في الكافي (ص: ٣٦) : « وفي إسناده من لايعرف » .

وفي تحفة الراوي (ل ٦٧/ أ) قال ابن همات : « أخرجه أبو الشيخ بن حيان ، والثعلبي من حديث أبي هريرة بسند فيه من لايعرف » .

(٥) الكشاف ع (١/ ٢٣٧) ، ك (١/ ٤٨٨) في الموضع السابق .

(٦) وهو باب : « في تعديد نعم الله عز وجل وما يجب من شكرها (٤٣٢٦) (٨/ ٥٢١ ، ٥٢٢) .

(٧) الكلمة في (هـ) غير واضحة تُسْتَر : بالضم ثم السكون ثم فتح التاء الأخرى ، بلدة من كور الأهواز ، وهي من أعظم مدن خوزستان، وهي تعريب " شوشتر " ، وبها قبر البراء بن مالك رضي الله عنه (الأنساب ٣/ ٥٤) ، (معجم البلدان ٢/ ٢٩) .

(٨) في الأصل « ابن » وهو خطأ ، والتصويب من أصول التخريج ، وفي (هـ) خلط واضطراب حيث ورد هكذا » :

« عن أبي إسحاق ، عن عاصم ، عن المغيرة ، عن علي » وهو خطأ .

الله ﷺ يقول : « لامال أَعْوَد [1] من العقل ، ولا فقر أشد من الجهل ، ولا وحدة أشد من العجب ، ولا مُظَاهرة أوثق من المشاورة ، ولا عقل كالتدبير ، ولا ورع كحسن الخلق [2] ، ولا عبادة كالتفكر ، وآفة الحديث الكذب ، وآفة العلم النسيان ، (وآفة المال البغي) [3] وآفة الشجاعة الفخر [4] ، يابني لاتستحقر أحداً أبداً ، إن كان أكبر منك فاحسب أنه أبوك ، وإن كان مثلك فاحسب أنه أخوك ، أو أصغر منك فاحسب أنه ابنك » انتهى .

ثم قال : تفرد به الحبطي ، عن شعبة ، وليس بالقوي . انتهى [5] .

ورواه ابن حبان في كتاب الضعفاء [6] ، وأعله بالحبطي ، وقال : إنه يروي عن الثقات ماليس من حديث الأثبات [7] ، انتهى .

الحديث الحادي والثمانون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « لاتُفَضِّلُوني على يونس بن مَتى ، فإنه كان يرفع له [كل يوم] [8] مثل عمل أهل الأرض» [9] .

[٥٥٥] **قلت** : غريب جداً [10] .

---

(١) ورد في (هـ) : أجود .

(٢) هكذا في الأصل ، وفي (هـ) ، وكذا هو في الكافي (ص : ٣٦) وفي تحفة الراوي (ل ٦٧/ أ) وفي الفتح السماوي (١/ ٤٤٣) ، ولفظه في شعب الإيمان " ولاحسب كحسن الخلق ، ولاورع كالكف " وهو كذلك في سائر مصادر التخريج .

(٣) مابين القوسين ساقط من (هـ) .

(٤) في (هـ) : « وآفة الشجاعة البغي » ، وهو كذلك في المعجم الكبير ، وفي شعب الإيمان ، « وآفة الجمال البغي» ، وكذلك هو في تحفة الراوي (٦٧/ أ) فلعله خطأ من الناسخ لأنني لم أقف في مصادر التخريج على لفظ " وآفة المال البغي » .

(٥) في شعب الإيمان : « يابُني لاتستخفنّ برجل تراه أبداً " وفيه زيادة » وآفة الطرف الصَّلَف» .

(٦) في ترجمة محمد بن عبد الله الحبطي (٢/ ٣٠٦ ، ٣٠٧) .

(٧) وقال أيضاً : « يروي عن شعبة بن الحجاج ما ليس من حديثه » وذكره الذهبي في الميزان (٣/ ٦٠٢) .
وقد أخرجه القضاعي في مسند الشهاب من طريق الحبطي ، عن شعبه ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي (٨٣٦) (٨٣٨) (٢/ ٣٨ ، ٣٩) . ومن هذا الطريق رواه الطبراني في المعجم الكبير (٢٦٨٨) (٣/ ٦٨ ، ٦٩) مطولاً وفي أوله قصة وعنه رواه أبو نعيم في الحلية (٢/ ٣٥ ، ٣٦) والمرفوع منه عند أبي نعيم « لا فقر أشد من الجهل ولا مال أعود من العقل » .
وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٢٨٣) : « فيه أبو رجاء الحبطي واسمه محمد بن عبد الله وهو كذاب» .
قلت : محمد بن عبد الله أبو رجاء الحبطي ، قال ابن حبان : « روى عن شعبة ، عن أبي إسحاق ما ليس من حديثه » ، وقال : « لأتي عن الثقات بما ليس من حديث الاثبات » ، وساق له هذا الحديث باختلاف في اللفظ . انظر المجروحين (٢/ ٣٠٦ ، ٣٠٧) ، الميزان (٣/ ٦٠٢) ، اللسان (٥/ ٢٢١) .

(٨) مابين المعقوفين من الهامش الأيمن ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٩) الكشاف ع (١/ ٣٢٧) ، ك (١/ ٤٨٨) في الموضع السابق ، وقال الزمخشري بعده : قالوا : وإنما كان ذلك التفكر في أمر الله الذي هو عمل القلب ، لأن أحداً لايقدر أن يعمل بجوارحه في اليوم مثل عمل أهل الأرض . (١٠) وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٣٦) : لم أجده . =

الحديث الثاني والثمانون :

روي أن أم سلمة رضي الله عنها قالت : يارسول الله إني أسمع الله يذكر الرّجال في الهجرة ولا يذكر النساء ، فنزلت يعني قوله تعالى : ﴿إِنِّي لَاأُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ﴾ [1] .

[٥٥٦] **قلت** : رواه الترمذي في [2] تفسير سورة النساء [3] ، من حديث عمرو بن دينار ، عن رجل من ولد أم سلمة ، **عن أم سلمة قالت : يارسول الله لا أسمع الله ذكر النّساء في الهجرة ، فأنزل (الله)** [4] : **﴿إِنِّي لَاأُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾** . انتهى .

ورواه الحاكم في المستدرك كذلك [5] ، وقال : حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه . [6]

ورواه عبدالرزاق في تفسيره [7] ، والواحدي في أسباب النزول كذلك [8] .

ورواه البيهقي في المعرفة في الجهاد [9] ، من طريق سعيد بن منصور ، ثناسفيان ، أنا عمرو بن دينار ، أخبرني سلمة - رجل من ولد أم سلمة - [10] قال : قالت أم سلمة فذكره .

= قلت : لم أقف عليه بهذا اللفظ بعد طول تتبع ، وأصل الحديث في الصحيحين، وغيرهما بلفظ : «لاينبغي لأحد أن يقول : إني خير من يونس بن متى » ، (انظر البداية والنهاية ١/ ٢٣٦ ، ٢٣٧) ورواية المصنف كالتعليل للتفضيل، وقد وردت في ذلك روايات ليس منها رواية الباب ، ومن ذلك ماذكره السيوطي في الدر المنثور (٤/ ٣٣٤) عن علي مرفوعاً : " ليس لعبد أن يقول أنا خير من يونس بن متى ، سبح الله في الظلمات » ، وذكر هذه الرواية ابن حجر في الفتح (٦/ ٤٥١) : فقال : « وفي رواية الطحاوي (إنه سبح الله في الظلمات) فأشار إلى جهة الخيرية المذكورة » .

وذكر السيوطي في الدر المنثور (٤/ ٣٣٤) أيضاً عن ابن عباس : « لاينبغي لأحد أن يقول أنا خير من يونس بن متى (نسبة إلى أبيه) أصاب ذنباً ثم اجتباه ربه » .

(١) الكشاف ع (١/ ٢٣٨) ، ك (١/ ٤٩٠)، عند تفسير قوله تعالى : ﴿ فاستجاب لهم ربهم أني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى . . . ﴾ الآية .

(٢) ورد في (هـ) : روى الترمذي في ( ) ، وذكر كلمة غير مقروءة ، وما بعدها مثل ما في الأصل .

(٣) (٣٠٢٣) (٥/ ٢٣٧) .

(٤) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٥) في كتاب التفسير (٢/ ٣٠٠) .

(٦) ووافقه الذهبي .

(٧) (١/ ١٤٤) .

(٨) (ص : ١٣٣ ، ١٣٤) .

(٩) وهو في المطبوع كتاب السّير ، باب : من لايجب عليه الجهاد (١٧٦٤٤) (١٣/ ١٢١) .

(١٠) في رواية الترمذي « رجل من ولد أم سلمة » ، وكذا في تفسير عبدالرزاق ، وفي سند الحاكم تسميته «سلمة بن أبي سلمة » وعند الواحدي تسميته بـ« سلمة بن عمر بن أبي سلمة " وتمام اسمه " سلمة بن عبدالله بن عمر بن أبي سلمة بن عبدالأسد المخزومي » قال ابن حجر في التقريب (١/ ٣١٧) : « ربما نُسب إلى جد أبيه وإلى جده ، أخرج له الترمذي حديثاً فلم يسمه ، قال : (عن رجل من ولد أم سلمة) ، وسماه الحاكم ، مقبول » .

قلت : ظاهر صنيع الزيلعي أن رواية الحاكم مثل رواية الترمذي ، بل ربما فهم سياقه أن كل الروايات كذلك ، ماعدا مابينه في رواية البيهقي في المعرفة ، والإيضاح ماذكرته .

الحديث الثالث والثمانون :

قال رسول الله ﷺ : « ما الدنيا في الآخرة إلا مثل ما يجعل أحدكم أصبعه في اليم (١) فلينظر بم يرجع ؟ » (٢)

[٥٥٧] **قلت :** رواه مسلم في صحيحه في صفة القيامة (٣) ، **من حديث مُسْتَورد بن شَدَّاد (٤) قال : قال رسول الله ﷺ فذكره سواء .**

الحديث الرابع والثمانون :

روي إنه لما مات النجاشي (٥) ، نعاه جبريل إلى رسول الله ﷺ ، فقال عليه السلام لأصحابه : اخرجوا فصلوا على أخ لكم مات بغير أرضكم ، فخرج إلى البقيع ، ونظر إلى أرض الحبشة ، فأبصر سرير النجاشي ، فصلى (٦) عليه ، واستغفر له ، فقال المنافقون : انظروا إلى هذا ، يصلي على عِلْج (٧) نصراني لم يره قط ، فأنزل الله : ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ (٨) ... ﴾ الآية (٩) .

---

(١) اليَمُّ : البحر (النهاية ٥/ ٣٠٠) .

(٢) الكشاف : ع (١/ ٣٢٩) ، ك (١/ ٤٩١) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ متاع قليل ثم مأواهم جهنم وبئس المهاد ﴾ .

(٣) في المطبوع في كتاب الجنة ، وصفة نعيمها وأهلها ، باب : فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة (٢٨٥٨) (٤/ ٢١٩٣) .

(٤) هو المستورد بن شداد عمرو القرشي الفهري ، نزيل الكوفة ، له ولأبيه صحبة ، شهد فتح مصر ، وتوفي بالإسكندرية سنة (٤٥ هـ) . (الإصابة ٣/ ٤٠٧) .

(٥) أصحمة بن أبحر النجاشي ، ملك الحبشة ، وأصحمة ترجمتها بالعربية عطية ، والنجاشي لقب له ، أحسن إلى من هاجر إلى بلده من الصحابة في الهجرتين ، وأسلم في عهد النبي عليه الصلاة والسلام، ولم يهاجر إليه ، وتوفي في رجب سنة تسع للهجرة . (الإصابة ١/ ١٠٩) ، (تحفة الراوي ل٦٨/ أ) .

(٦) ورد في (هـ) : وصلى .

(٧) العلج : الرجل القوي الضخم ، ويطلق ويراد به كفار العجم وغيرهم ، وهو هنا في كلام المنافقين على سبيل الذم والتحقير (النهاية ٣/ ٢٨٦) .

(٨) ورد في الأصل : ﴿ وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته .. الآية ﴾ وفي (هـ) : فأنزل الله ﴿وإن من أهل الكتاب ... الآية ﴾ ، وهذا هو المطابق لما في الكشاف ، والمناسب لإيراد الحديث في آل عمران لأن فيها ﴿وإن من أهل الكتاب من يؤمن بالله وما أنزل اليكم وما أنزل إليهم خاشعين لله .. الآية ﴾ ، وأما الآية الأخرى فهي في سورة النساء ، آية رقم (١٥٩) ، فلعل الناسخ وهم في إكمال الآية لاتفاق الآيتين في أولهما .

(٩) الكشاف ع (١/ ٢٤٠) ، ك (١/ ٤٩١) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ وإن من أهل الكتاب من يؤمن بالله وما أنزل إليكم ... الآية ﴾ .

[٥٥٨] **قلت** : روى الطبري في تفسيره [(١)] ، وابن عدي في كتابه الكامل [(٢)] ، من حديث أبي بكر الهُذَلي واسمه سلمى بن عبدالله ، عن قتادة ، عن سعيد بن المسيب ، **عن جابر ابن عبدالله ، أن النبي ﷺ قال لأصحابه : « اخرجوا فصلوا على أخ لكم قد مات » ، فصلى (بنا)** [(٣)] **، فكَبَّر أربع تكبيرات ، ثم قال : «هذا أَصْحَمة النجاشي» ، فقال المنافقون : انظروا إلى هذا يصلي على علج نصراني لم يره قط ، فأنزل الله تعالى : ﴿ وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ . . . . ﴾ الآيات كلها** . انتهى

ولَيّن ابن عدي ، الهذلي ، تلييناً يسيراً ، ولم يضعفه [(٤)] .

[٥٥٩] وذكره الثعلبي في تفسيره [(٥)] ، والواحدي في أسباب النزول [(٦)] ، **من قول ابن عباس ، وجابر بن عبدالله وقتادة ، قالوا** [(٧)] **في قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ ﴾ نزلت في النجاشي ، وذلك أنه لما مات نعاه جبريل إلى رسول الله ﷺ في اليوم الذي مات فيه ، فقال عليه السلام** [(٨)] **لأصحابه : «اخرجوا فصلوا على أخ لكم مات بغير أرضكم ، قالوا : ومن هو ؟ ، قال : النجاشي/ فخرج النبي ﷺ إلى البقيع ، وكشف له من المدينة إلى أرض الحبشة فأبصر سرير النجاشي ، وصلَّى عليه ، واستغفر له ، وقال لأصحابه : «استغفروا (له)»** [(٩)] **، فقال المنافقون : انظروا إلى هذا يصلي على علج حبشي نصراني لم يره** ٥١/ أ

---

(١) (٨٣٧٦) (٧/ ٤٩٦ ، ٤٩٧) . (٢) (٣/ ١١٧١) .

(٣) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٤) هو سلمى بن عبدالله بن سلمى أبو بكر الهذلي البصري ، قال عنه ابن عدي في آخر ترجمته (٣/ ١١٧٢) : «ولأبي بكر غير ماذكرت حديث صالح ، وعامة مايرويه لايتابع عليه ، على أنه قد حدث عنه الثقات من الناس ، وعامة مايحدث به ، قد شورك فيه ، ويحتمل مايرويه ، وفي حديثه مالا يحتمل ، ولا يتابع عليه » .
قلت : قال ابن حجر في الكافي (ص : ٣٧) : « واسمه سلمى وهو ضعيف » .
وقال في التقريب (٢/ ٤٠١) : « متروك الحديث » .
قلت : وقد روى ابن عدي نفسه عن البخاري أنه قال : «ليس بالحافظ عندهم» ، وعن غندر قال : «كان كذاباً» ، وعن النسائي : «متروك الحديث » .
وانظر ترجمته في الجرح والتعديل (٤/ ٣١٣ ، ٣١٤) ميزان الإعتدال (٤/ ٤٩٧) ، لسان الميزان (٣/ ٧١) ، التاريخ الكبير (٤/ ١٩٨) ، الضعفاء والمتروكين للنسائي (ص : ١١٦) والمجروحين (١/ ٣٥٩) .

(٥) (ج ٢) (ل١٦٨/ ب) وفيه تسمية النجاشي " أصحمة ، وهو بالعربية عطية " .

(٦) (١٩٩) (ص : ١٣٤) ، وهو عنده بلا إسناد كما قال بن حجر في الكافي (ص : ٣٧) .

(٧) في (هـ) مضروب على كلمة (قالوا) .

(٨) ورد في (هـ) : عليه الصلاة والسلام . (٩) مابين القوسين ساقط من (هـ) .

قط ، وليس على دينه ، فأنزل الله هذه الآية . انتهى

وسنده [1] إلى ابن عباس ، وقتادة أول كتابه .

[٥٦٠] وأخرج الطبراني في معجمه الوسط [2] ، عن عبدالرحمن بن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عطاء بن يسار ، **عن أبي سعيد الخدري قال : لما قدم على النبي ﷺ وفاة النجاشي قال : اخرجوا فصَلُّوا [3] على أخ لكم لم تَرَوْه قط ، فخرجنا وتقدم النبي ﷺ وصَفَّنا خلفه فصلى وصلينا ، فلما انصرفنا قال المنافقون : انظروا إلى هذا يصلي على علج نصراني لم يره قط ، فأنزل الله : ﴿ وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَن يُؤْمِنُ بِاللَّهِ . . ﴾** الآية [4] انتهى .

الحديث الخامس والثمانون :

عن النبي ﷺ قال : « من رابط يوماً وليلةً في سبيل الله كان كعدل صيام شهر وقيامه ، لايُفطر ولا ينفتل عن صلاته إلا لحاجة » . [5]

[٥٦١] **قلت** : رواه أحمد في مسنده [6] .

---

(١) أي الثعلبي .

(٢) (٤٦٤٢) (٥/ ٣٢٦) وهو في مجمع البحرين (١٣٠٢) (٢/ ٤٢٩) .

(٣) في الأصل " فصلي " والتصويب من (هـ) ومصادر التخريج ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ٣٩) . « وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد (وهذا خطأ والصواب عبدالرحمن بن زيد) ، وهو ضعيف » .

(٤) قلت : وقد روى نحوه عن أنس بن مالك عند الطبراني في الأوسط كما ذكر الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/ ٤١٩ ، ٤٢٠) وقال : " رواه الطبراني في الأوسط بإسنادين أحدهما قال فيه : صلوا عليه ، وقد تقدمت في الجنائز في الصلاة على الغائب ورجالها ثقات ، وفي هذه من لم أعرفه » ، وانظر مجمع البحرين (٣٩٢٧) (٣٩٢٨) (٦/ ٤٢٥) .

(٥) الكشاف ع (١/ ٢٤٠) ، ك (١/ ٤٩١) ، عند تفسير قوله تعالى : ﴿ يا أيها الناس اصبروا وصابروا ورابطوا . . . الآية ﴾ .

(٦) (٥/ ٤٤٠ ، ٤٤١) ، من ثلاثة طرق لفظها مختلف ، وأقربها لفظاً « رباط يوم وليلة أفضل من صيام شهر وقيامه صائماً لايفطر ، وقائماً لايفتر » وكلها فيها زيادة أطولها لفظاً « ومن مات مرابطاً جرى عليه في سبيل الله أجرى الله له أجره والذي كان يعمل ، أجر صلاته وصيامه ونفقته ، ووقي في القبر من فتان القبر وأمن الفزع الأكبر » .

وابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الجهاد [(١)]، حدثنا زيد بن الحباب ، ثنا موسى بن عبيدة الربذي ، أخبرني محمد بن أبي منصور ، عن السمط [(٢)] بن عبدالله البلخي ، **عن سلمان الفارسي أنهم كانوا في جند من المسلمين مرةً فأصابهم ضر وحصر ، فقال سلمان لصاحب الجند : ألا أحدثك حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ فيكون لك قوة على الجند ؟ ، قال : بلى ، قال : سمعت رسول الله ﷺ ، يقول : « من رابط يوماً وليلةً في سبيل الله كان كعدل [(٣)] صيام شهر وقيامه ، لايفطر ولاينفتل عن صلاته إلا لحاجة [(٤)] ومن مات في [سبيل الله [(٥)] أجرى الله تعالى عليه أجره حتى يقضى بين أهل الجنة والنار »**. انتهى .

ومن طريق أحمد رواه الثعلبي في تفسيره بسنده ومتنه [(٦)].

وروى ابن حبان في صحيحه [(٧)] **من حديث سلمان أيضاً مرفوعاً : « رباط يوم وليلة في] [(٨)] سبيل الله أفضل من صيام شهر وقيامه ، صائم لايفطر ، وقائم لايفتر »** مختصر ، وفيه قصة . [(٩)]

ومعنى الحديث في صحيح مسلم ، رواه في كتاب الجهاد [(١٠)] وعن مكحول ، عن شرحبيل بن السمط ، **عن سلمان ، عن النبي ﷺ قال : رباط يوم وليلة في سبيل الله ، خير من**

---

(١) (٥/ ٣٣٧) .
(٢) في مصنف ابن أبي شيبة « السميط بن عبدالله » ولم أقف له على ترجمة .
(٣) ورد في (هـ) : يعدل .
(٤) في المصنف : « كان عدل صيام شهر وصلاته ، الذي لايفطر ولا ينصرف إلا لحاجة » .
(٥) في المصنف : " ومن مات مرابطاً في سبيل الله " .
(٦) (ج٢) (ل١٦٩/ أ،ب) .
(٧) في كتاب السير ، باب : فضل الجهاد (٤٦٢٣) (١٠/ ٤٨٣) .
(٨) مابين المعقوفين من الهامش الأيمن ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .
(٩) عند ابن حبان عن شرحبيل بن السمط أنه مرّ عليه سلمان ، وهو مرابط فقال : ماتصنع هاهنا ياشرحبيل ؟ فقال : أرابط في سبيل الله ، قال سلمان : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه » ، وعنده أيضاً من حديث سلمان بإسناده نفسه عن شرحبيل بن السمط أنه مرعليه سلمان وهو مرابط فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : «من مات مرابطاً أجرى عليه عمله الذي كان يعمل ، وأمن الفتان ، ويجري عليه رزقه » .
(١٠) في المطبوع في كتاب الإمارة ، باب : فضل الرباط في سبيل الله (١٩١٣) (٣/ ١٥٢٠) .

صيام شهر وقيامه ، وإن مات جرى عليه عمله الذي كان يعمله ، وأجري عليه رزقه ، وأَمِنَ الفتّان». [1] انتهى

ووهم الحاكم فرواه في مستدركه [2]، وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه [3] . انتهى .

ورواه الترمذي [4] ، والنسائي [5] ، ومتن النسائي : « **من رابط يوماً وليلة في سبيل الله كان كأجر صيام شهر وقيامه** » .

الحديث السادس والثمانون :

عن رسول الله ﷺ قال : « من قرأ سورة آل عمران أعطي بكل آية منها أَمَاناً على جسر جهنم » . [6]

[٥٦٢] **قلت :** رواه ابن الجوزي في الموضوعات [7] من طريق الإمام أبي بكر أبي داود السجستاني ، ثنا محمد بن عاصم ، ثنا شبابة بن سوار ، أنا مخلد بن عبدالواحد [8]، عن

---

(١) ورد في (هـ) : القتال .

(٢) في كتاب الجهاد (٢/ ٨٠) .

(٣) ووافقه الذهبي .

(٤) في كتاب فضائل الجهاد ، باب : ماجاء في فضل المرابط (١٦٦٥) (٤/ ١٨٨ ، ١٨٩) .

(٥) في كتاب الجهاد ، باب : فضل الرباط (٦/ ٣٩) .

(٦) الكشاف (١/ ٢٤٠)، ك(١/ ٤٩١) في آخر السورة .

(٧) في أبواب تتعلق بالقرآن ، باب : في فضائل السور (١/ ٢٣٩ ، ٢٤٠)، وقال ابن الجوزي : «وقد فرق هذا الحديث أبو إسحاق الثعلبي في تفسيره فذكر عندكل سورة مايخصها ، وتبعه أبو الحسن الواحدي في ذلك ، ولا أعجب منهما لأنهما ليسا من أصحاب الحديث ، وإنما من أبي بكر بن أبي داود كيف فرقه على كتابه الذي صنفه في فضائل القرآن ، وهو يعلم أنه حديث محال ، ثم قال : « وهذا حديث فضائل السور مصنوع بلاشك » ، ثم نقد إسناده وقال : « ونفس الحديث يدل على أنه مصنوع فإنه قد استنفذ السور وذكر في كل واحدة مايناسبها من الثواب بكلام ركيك في نهاية البرودة، لايناسب كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

(٨) قال الذهبي في الميزان (٤/ ٨٣) في ترجمة مخلد بن عبد الواحد : « روى عنه شبابة بن سوار ، عن ابن جدعان ، وعطاء بن أبي ميمونة ، عن زر بن خبيش، عن أبي كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك الخبر الطويل الباطل في فضل السور ، فما أدري من وضعه إن لم يكن مخلد افتراه » .

علي بن زيد بن جُدعان وعطاء بن أبي ميمونة ، عن زر بن حبيش ، عن أبي بن كعب ، عن النبي ﷺ فذكره [١] ، وذكر فضل سورة سورة ، وهو في آخر الكتاب إن شاء الله تعالى . [٢]

ورواه ابن مردويه في تفسيره [٣] ، حدثنا سليمان بن أحمد - وهو الطبراني - ، ثنا بشر ابن موسى ، ثنا محمد بن عمران بن أبي ليلى ، حدثني أبي ، عن مخلد بن عبدالواحد ، عن الحجاج بن عبد الله ، عن أبي الجليل ، وعن علي بن زيد ، وعطاء بن أبي ميمونة ، عن زر بن حبيش ، عن أبي بن كعب ، عن النبي ﷺ فذكره بطوله .

---

(١) قال ابن همات في تحفة الراوي (ل٦٧/ ب) : «هذا من الأحاديث الموضوعة التي تذكر في فضائل القرآن سورة سورة ، وقد نبّه أئمة الحديث وحفاظه ونقاده قديماً وحديثاً على وضعها واختلاقها على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعابوا على من أوردها من المفسرين في تفاسيرهم كالثعلبي والواحدي ومن وافقهما ، حيث اعترف الواضع وبيّن السبب في ذلك ، فقد روي عن ابن عصمة ، وهو نوح بن مريم أنه قيل له : من أين لك عن عكرمة ، عن ابن عباس في فضائل القرآن سورة سورة؟ فقال : « إني رأيت الناس قد أعرضوا عن القرآن واشتغلوا بفقه أبي حنيفه ومغازي ابن إسحاق فوضعت هذه الأحاديث حسبة" . . . . وهكذا حال الحديث الطويل الذي يروى عن أبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم بحيث بُحث عن مخرجه حتى انتهى إلى من اعترف أنه وجماعة وضعوه ، وإن أثر الوضع يتبين عليه » ، ثم عاب من ذكره من المفسرين ، وقال : « وأما من لم يبرز سنده وأورده بصيغة الجزم كالزمخشري فخطؤه أفحش » .

وقال الشوكاني في الفوائد المجموعة (ص: ٢٩٦) : « ولا خلاف بين الحفاظ بأن حديث أبي بن كعب هذا موضوع ، وقد اغتر به جماعة من المفسرين فذكروه في تفاسيرهم كالثعلبي والواحدي والزمخشري ، ولا جرم فليسوا من أهل هذا الشأن » .

(٢) قال ابن حجر في تخريج حديث : « من قرأ المعوذتين فكأنما قرأ الكتب التي أنزلها الله كلها " قال : الثعلبي وابن مردوية والواحدي بأسانيدهم إلى أبي بن كعب و وقد تقدم غير مرة أنها واهية ، وأن الحديث المرفوع في ذلك موضوع » (الكافي ص: ١٩٠) .

وقد نقل ذلك الناسخ في الحاشية مقابل الحديث ، فكأنه إشارة إلى كلام المصنف والله أعلم .

وقد أشار المصنف في آخر سورة الفلق عند الحديث المذكور إلى تخريج الحديث فقال : " رواه ابن مردوية في تفسيره بسنديه في آل عمران » .

لكن في الأصل لم يرد ذكر شيء يتعلق بهذا الحديث في آخر الكتاب ، وفي آخر (هـ) ذكر طرق وروايات الحديث مع بيان الوضع وسأذكره بتمامه للفائدة في آخر الحديث .

(٣) عزاه له السيوطي في اللآلي المصنوعة (١/ ٢٢٧) .

ورواه أيضاً : حدثني أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن حمزة ، أنا [1] إبراهيم بن شريك بن الفضل بن خالد الأسدي الكوفي ، ثنا أحمد بن عبدالله بن يونس ، ثنا سلام بن سليم ، ثنا هارون بن كثير [2] ، (ح) وحدثنا محمد بن أحمد بن يعقوب الحرفي [3] ، ثنا أبو عمرو يوسف بن إبراهيم بن يوسف البَاطرقاني . [4] المؤذن ، ثنا أبو خالد الرملي ، ثنا [يزيد بن . . . .] [5] خالد بن يزيد بن موهب بمكة ، ثنا يوسف بن عطية ، عن هارون بن كثير ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، [عن أبي أمامة] [5] عن أبي بن كعب ، قال : قال رسول الله ﷺ ، فذكره بطوله .

[٥٦٣] ورواه الواحدي في تفسيره [6] من حديث سلام بن سليم المدائني ، ثنا هارون بن كثير ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن أبي أمامة مرفوعاً [7] .

---

(١) ورد في (هـ) : أن .

(٢) قال السيوطي في اللآلي المصنوعة (١/ ٢٢٧) : « ومن طرقه الباطلة - يعني حديث فضائل القرآن سورة سورة - طريق هارون بن كثير عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن أبي أمامة ، عن أبي بن كعب ، عن النبي صلى الله عليه وسلم » ثم نقل عن ابن عدي في الكامل (٧/ ٢٥٨٨) أنه قال : « وهارون غير معروف ، ولم يحدث به عن زيد بن أسلم غيره ، وهذا الحديث غير محفوظ عن زيد » .
قلت : في الطريق الأول : سلام بن سليم المدائني قال عنه ابن حبان في المجروحين (١/ ٣٣٩) : « يروي عن الثقات الموضوعات كأنه كان المعتمد لها » وقد مر بنا من قبل .
وفي الطريق الثاني يوسف بن عطية ، وهو الكوفي البصري ، قال الذهبي في الميزان (٤/ ٤٧٠) : «هو أكذب من البصري» ، وروى ابن عدي هذا الحديث في ترجمة يوسف (٧/ ٢٦١٢) وقال : «أحاديثه غير محفوظة» .

(٣) في الأصل غير واضحة الإعجام ، وورد في (هـ) : الحربي ، وفي آخر الكتاب في (هـ) مثل ما في الأصل .

(٤) مابين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من (هـ) وهو المطابق للأصول : كما في الكامل لابن عدي ، والميزان للذهبي ، واللآلئ المصنوعة للسيوطي وغيره . وورد ي (هـ) : الناطرفاني .

(٥) مابين المعقوفين من الهامش الأيمن ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٦) (١/ ٤١١) .

(٧) نص ما ورد في (هـ) بعد سورة الناس عن حديث فضائل السور ، قال المصنف ما روي في فضائل =

. . . .

= السور : روى أبو جعفر العقيلي رحمه الله في ترجمة بزيع بن حسان : حدثنا علي بن الحسين بن عامر ، ثنا محمد بن بكار ، ثنا بزيع بن حسان أبو الخليل البصري ، ثنا علي بن زيد بن جدعان وعطاء بن أبي ميمونة كلاهما ، عن زر بن حبيش عن أبي بن كعب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يا أبي ، من قرأ فاتحة الكتاب أعطي من الأجر » ، فذكر فضل سورة إلى آخر القرآن . انتهى بحروفه .

ثم أسند إلى ابن المبارك ، أنه قال في حديث أبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم « من قرأ سورة كذا فله كذا ، ومن قرأ سورة كذا فله كذا » ، قال ابن المبارك : أظن الزنادقة وضعته انتهى .

وروى ابن الجوزي في أول كتاب الموضوعات ، من طريق الحافظ أبي عبد الله الحاكم قال : سمعت أبا علي الحافظ يقول : سمعت محمد بن يونس المقرىء يقول : سمعت جعفر بن أحمد بن نصر يقول : سمعت أبا عمار المروزي يقول : قيل لأبي عصمة نوح بن أبي مريم المروزي : من أين لك عن عكرمة عن ابن عباس في فضائل القرآن سورة سورة ، وليس هذا عند أصحاب عكرمة ؟ فقال : إني رأيت الناس قد أعرضوا عن القرآن واشتغلوا بفقه أبي حنيفة ومغازي ابن إسحاق ، فوضعت هذا الحديث حسبة ، انتهى .

ثم روى الحديث المتقدم ، من طريق العقيلي بسنده ومتنه .

ثم رواه من طريق أبي بكر بن أبي داود السجستاني : ثنا مخلد بن عبد الواحد ، عن علي بن زيد بن جدعان وعطاء بن أبي ميمونة ، عن زر بن حبيش ، عن أبي بن كعب أنه قال : أيما مسلم قرأ فاتحة الكتاب أعطي من الأجر كأنما تصدق على كل مؤمن ومؤمنة ، ومن قرأ آل عمران أعطي بكل آية منها أماناً على جسر جهنم ، ومن قرأ سورة النساء أعطي من الأجر كأنما تصدق على كل مؤمن ومؤمنة ، ومن قرأ المائدة أعطي عشر حسنات ، ومُحي عنه عشر سيئات ، ورفع له عشر درجات بعدد كل يهودي ونصراني تنفس في الدنيا ، ومن قرأ سورة الأنعام صلى عليه سبعون ألف ملك ، ومن قرأ الأعراف جعل الله بينه وبين إبليس ستراً ، ومن قرأ الأنفال كنتُ له شفيعاً وشاهداً وبرىء من النفاق ، ومن قرأ سورة يس أعطي من الأجر عشر حسنات بعدد من كذب يونس وصدق به ، وبعدد من غرق مع فرعون ، ومن قرأ سورة هود أعطي من الأجر عشر حسنات بعدد من صدق بنوح وكذب به ، قال : وذكر في كل سورة ثواب تاليها إلى آخر القرآن .

وقد فرق هذا الحديث أبو إسحاق الثعلبي في تفسيره ، فذكر عند كل سورة منها ما يخصها ، وتبعه أبو الحسن الواحدي في ذلك ولم أعجب منهما ، لأنهما ليسا من أصحاب الحديث ، وإنما عجبت من الإمام أبي بكر بن أبي داود كيف فرقه على كتابه الذي صنفه في فضائل القرآن ، وهو من أهل هذا الشأن ، ويعلم أنه حديث محال ، ولكن بعض المحدثين يرى تنفيق حديثه ولو بالبواطيل ، وهذا قبيح منهم ، فإنه قد صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « من حدث عني حديثاً يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين » . =

. . . .

= وهذا حديث فضائل السور مصنوع بلا شك ، وفي إسناد الطريق الأول بزيع ، قال الدار قطني : متروك ، وفي الطريق الثاني مخلد بن عبد الواحد ، قال ابن حبان : منكر الحديث جدا ، وقد اتفق بزيع ومخلد على رواية هذا الحديث عن علي بن زيد ، قال أحمد وابن معين : علي بن زيد ليس بشيء ، وأيضاً فنفس الحديث يدل على أنه مصنوع ، فإنه قد استنفذ السور وذكر في كل واحدة ما يناسبها من الثواب بكلام ركيك في نهاية البرودة لا يناسب كلام الرسول .

قال : وقد روى في فضائل السور أيضاً ميسرة بن عبد ربه ، قال عبد الرحمن ابن مهدي : قلت لميسرة ومن أين جئت بهذه الأحاديث من قرأ كذا فله كذا ، ومن قرأ كذا فله كذا ؟ وضعته أرغب الناس فيه .

ثم أسند من طريق الإمام أبي بكر الخطيب البغدادي بسنده إلى محمود بن غيلان قال : سمعت المؤمل ، وذكر عنده حديث أبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم في فضائل القرآن ، فذكر عن أشياخ عدة لم يذكر أسماءهم أنهم قالوا : اجتمعنا فرأينا الناس قد رغبوا عن القرآن ، فوضعنا لهم هذه الفضائل ليرغبوا فيه . انتهى كلام ابن الجوزي .

وروى الحافظ أبو نعيم الأصبهاني في تاريخ أصبهان في ترجمة من اسمه يوسف : حدثنا أبو عمرو يوسف ابن إبراهيم بن يوسف الباطرقاني المؤدب ، ثنا أبو خالد يزيد ابن خالد بن يزيد الرملي ، ثنا يوسف بن عطية ، عن هارون بن كثير ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن أبي أمامة ، عن أبي بن كعب ، عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث فضائل القرآن بطوله . انتهى بحروفه .

وروى ابن مردويه في آخر تفسيره : حدثنا سليمان بن أحمد وهو الطبراني - ثنا بشر بن موسى ، ثنا محمد بن عمران بن أبي ليلى ، ثني أبي عن مخلد بن عبد الواحد عن الحجاج بن عبد الله عن أبي الخليل ، عن علي بن زيد وعطاء بن أبي ميمونة ، عن زر بن حبيش ، عن أبي بن كعب قال : قرأ عليَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم القرآن في السنة التي مات فيها ، فقال : « يا أبي ، إن جبريل أمرني أن أقرأ عليك القرآن فخصني بثواب القرآن مما علمك الله وأطلعك عليه ، قال : « نعم ، أيما مسلم قرأ فاتحة الكتاب أعطي من الأجر كأنما قرأ ثلثي القرآن ، وأعطي من الأجر كأنما تصدق على كل مؤمن ومؤمنة ، ومن قرأ سورة البقرة أعطى من الأجر كالمرابط في سبيل الله سنة لا يسكن روعته» ، وقال : « يا أبي ، مر المسلمين يتعلموا البقرة ، فإن تعلمها بركة ، وتركها حسرة ، ولا تستطيعها البطلة» قلت : يا رسول الله ، وما البطلة ؟ قال : «السحرة ، ومن قرأ آل عمران أعطي بكل آية منها أماناً على جسر جهنم . . . » فذكره بطوله كما ذكرته مفرقاً في السور إلى آخر المعوذتين ، وهذا سنده الأول في حديث فضائل السور .

ثم رواه بسند آخر فقال : حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن حمزة ، أنا إبراهيم بن شريك بن الفضل ابن خالد الأسدي الكوفي ، ثنا أحمد بن عبد الله بن يونس ، ثنا سلام بن سليم المدائني ، ثنا هارون بن كثير ح وحدثنا محمد بن أحمد بن يعقوب الحرفي ، ثنا أبو عمرو يوسف بن إبراهيم بن يوسف الباطرقاني المؤدب ، ثنا أبو خالد الرملي يزيد بن خالد ين يزيد بن موهب بمكة ، ثنا يوسف =

الحديث السابع والثمانون :

عن النبي ﷺ قال : « من قرأ السورة التي يذكر فيها آل عمران يوم الجمعة صلى الله عليه وملائكته حتى تَجِبَ الشمس » . (١)

[٥٦٤] قلت : رواه الطبراني في معجمه (١) ، حدثنا أبو حنيفة محمد بن حنيفة الواسطي ، ثنا عمي أحمد بن محمد بن ماهان بن أبي حنيفة ، ثنا أبي ، عن طلحة بن زيد ، عن يزيد بن سنان ، عن يزيد بن جابر الدمشقي ، عن طاووس ، **عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : من قرأ السورة التي يذكر فيها آل عمران يوم الجمعة صلى الله عليه وملائكته** (٢) **حتى تَجِبَ الشمس** . انتهى

قال أبو عبيدة وإبراهيم الحربي : وجبت إذا سقطت لتغيب (٣).

= بن عطية ، عن هارون بن كثير ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن أبي أمامة ، عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . فذكره نحوه باختلاف ألفاظ يسيرة كما بينته في أواخر السورة ، وهذا سنده الثاني في حديث فضائل السور ، والله أعلم .

(١) الكشاف ع (١/ ٢٤٠) ، ك (١/ ٤٩١) في آخر السورة .

(٢) الكبير (١١٠٠٢) (١١/ ٤٨) ، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ١٦٨) : «رواه الطبراني في الأوسط والكبير ، وفيه طلحة بن زيد الرقي وهو ضعيف » ، وقال ابن حجر في الكافي (ص: ٣٧) : «وإسناده ضعيف » .

قلت : في التقريب (١/ ٣٧٨) : طلحة بن زيد متروك ، قال أحمد وعلي وأبو داود : «كان يضع الحديث ».

ويزيد بن سنان أبو فروة الرهاوي قال في التقريب : (٢/ ٣٦٦) : « ضعيف ».

وفي مجمع البحرين (٢/ ٢٠٣) : " لم يروه عن ابن جابر ، إلا ابن سنان ، ولا عنه إلا طلحة ، تفرد به محمد بن ماهان " .

قلت : ومحمد بن ماهان مجهول كما في الجرح والتعديل (٢/ ٧٣).

(٣) ورد في (هـ) : وسلم وملائكته .

(٤) لم أقف عليه في غريب أبي عبيد ، ولا في المطبوع من غريب الحربي ، وفي النهاية (٥/ ١٥٤) : «أصل الوجوب : السقوط والوقوع ، ووجوب الشمس ، سقوطها مع المغيب ».

قلت : في هذا الموضع ، حاشية بقلم الناسخ حول أرقام الأحاديث ونصها : « أقول : في الأصل المنقول منه الحديث السابع والسبعون ، وكذا ماقبله إلى قوله الحديث السابع والستون ، فإن المخرج وهم في العدد فقال في الحديث الذي بعد السابع والستين قال : الحديث السابع والسبعون ، فأسقط عشرة أحاديث ، ولم أعلم ماسبب ذلك ، ولم أدر أين ذهبت فإنه في أول سورة آل عمران ذكر فيها سبعة وتسعين حديثاً ، وهذا كما تراه سقط منها عشرة ، لكنه غلط أيضاً في عدد هذه السورة ، فقال الحديث السادس عشر روي أن رجل قال (يارسول الله نسلم عليك كما يسلم بعضنا على بعض ، =

. . . .

= ... الى آخره) ، ثم قال : الحديث السادس عشر (روي أن أهل الكتاب اختصموا) **فإن كان** فالساقط تسعة أحاديث، فليحرر ذلك . لكاتبه عفاالله عنه » .

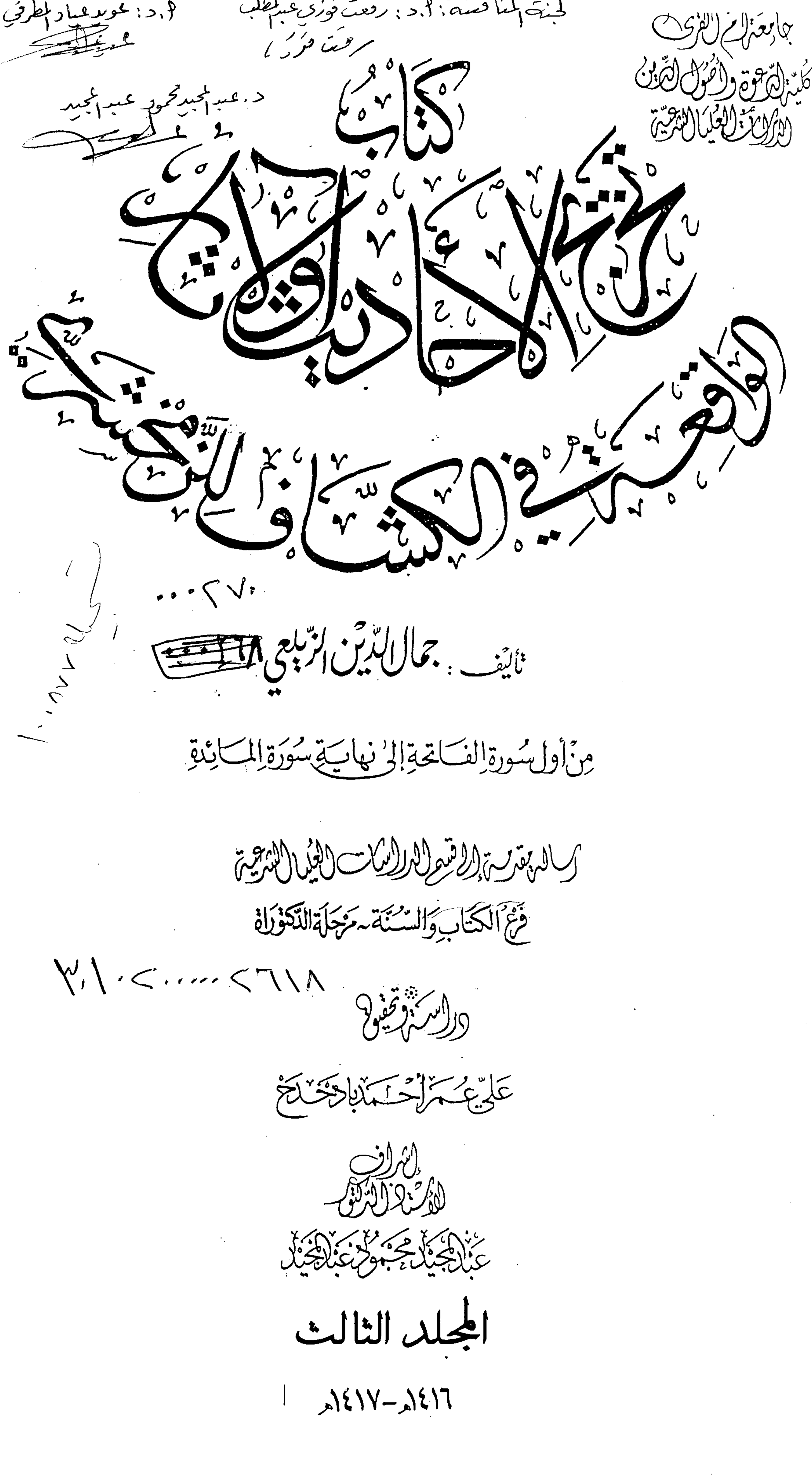
قلت تحرير ذلك كالتالي :

أ - نبه الناسخ عند الحديث السادس عشر إلى الوهم الحاصل بتكرار العدد وبيض له ، **والتزم ترقيم** المصنف ، فنقص عدد الأحاديث واحداً واحداً ، وزاد في (هـ) لأنها أضافت الرقم الناقص .

ب - عند الحديث السابع والستين لم ينبه الناسخ إلى الخطأ الذي ذكره هنا، ولم يلتزم **ترقيم المصنف - فيما** يظهر - لأنه جاء التعداد بعده متسلسلاً ، الثامن والستون ثم التاسع والستون ، **وهكذا حتى وصل** إلى آخر السورة (الحديث السابع والثمانون) ، ولو مشى على ترقيم المصنف **لكان بعد السابع** والستين السابع والسبعين خطأ ثم سيكون بعده الثامن والسبعون وهكذا حتى إذا **وصل إلى آخر** السورة كان الرقم (الحديث السابع والتسعون) .

جـ - الذي أراه أنه ليس هناك سقط في الأحاديث ، وإنما الأمر كله في خطأ الترقيم ، **وربما كان المصنف** يضع رقم أحاديث السورة بعد فراغه من ترقيمها وتخريجها ، فلما وقع له **خطأ في الترقيم أثبت في** أول السورة ما انتهى إليه الترقيم بما فيه من خطأ ووهم .

ودليل عدم سقوط شيء من الأحاديث مطابقة مختصر ابن حجر لأصل المصنف **في إيراد** الأحاديث وترتيبها ، وكذلك وجود الأحاديث في الكشاف ، مرتبة كما ذكرها المصنف ، **سوى** بعض ما سقط منه ، وسها عنه وهو قليل في هذا الموضع لايبلغ العشرة ولا التسعة .



جامعة أم القرى
كلية الدعوة وأصول الدين
الدراسات العليا الشرعية

لجنة المناقشة: أ.د: رفعت فوزي عبد المطلب
أ.د: عويد عياد المطرفي
د. عبد المجيد محمود عبد المجيد

كتاب تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الكشاف للزمخشري

تأليف: جمال الدين الزيلعي

من أول سورة الفاتحة إلى نهاية سورة المائدة

رسالة مقدمة لقسم الدراسات العليا الشرعية
فرع الكتاب والسنة - مرحلة الدكتوراة

دراسة وتحقيق

علي عمر أحمد بادحدح

إشراف
الأستاذ الدكتور
عبد المجيد محمود عبد المجيد

المجلد الثالث

١٤١٦هـ - ١٤١٧هـ






بسم الله الرحمن الرحيم





﴿ سورة النساء ﴾

ذكر فيها أربعة وثمانين حديثاً .

قوله : وعن ابن عباس قال : « الرَّحم معلقة بالعرش فإذا أتاها الواصل بَشَّتْ [1] به وكَلَّمَتْه ، وإذا أتاها القاطع احْتَجَبَتْ عنه » [2] .

[٥٦٥] **قلت** : رواه إسحاق بن راهويه في مسنده ، أخبرنا جرير ، عن قابوس ، عن أبيه ، **عن ابن عباس قال : الرَّحم معلقة بالعرش** . . . إلى آخره .

ورواه أبو عبد الله الترمذي الحكيم في كتابه نوادر الأصول في الأصل الخمسين بعد المائة [3] ، حدثنا الجارود ، ثنا جرير به سنداً ومتناً .

---

(١) البشُّ : فرح الصديق بالصديق ، واللطف في المسألة والإقبال عليه ، وبشاشة اللقاء : الفرح بالمرء والانبساط إليه والأنس به (النهاية ١/ ١٣٠) .

(٢) الكشاف ع (١/ ٢٤١ ، ٢٤٢) ، ك (١/ ٤٩٣) ، عند تفسير قوله تعالى : ﴿ يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم . . واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا ﴾ .

وفي (هـ) تأخر أثر ابن عباس وتخريجه وجاء بعد الحديث الأول : « تخيروا لنطفكم ، وكذا هو في الكافي (ص : ٣٧) ، وما ذكر هنا في النسخة الأصلية هو الموافق لترتيب ذكر النصوص في الكشاف .

(٣) لم أقف عليه في نوادر الأصول المطبوع ، وقد عزاه له السيوطي في الدر المنثور (٦/ ٦٥) بهذا اللفظ .

قلت : فيه قابوس وهو ابن أبي ظَبيان حصين بن جندب الجنبي الكوفي قال ابن حجر في التقريب (٢/ ١١٥) : فيه لين .

الحديث الأول :

قال النبي ﷺ : « تَخَيَّرُوا لِنُطَفِكُم »[1] .

قلت : روي من حديث عائشة ، ومن حديث أنس ، ومن حديث عمر بن الخطاب .

[٥٦٦] **أما حديث عائشة :**

فرواه ابن ماجه في سننه في كتاب النكاح [2] من حديث الحارث بن عمران الجعفري ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، **عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ : «تَخَيَّرُوا لِنُطفكم ، وأنكحوا الأَكْفَاءَ [3] ، وانْكِحُوا إليهم »** . انتهى .

ورواه الحاكم في مستدركه كذلك [4] ، وسكت عنه ، ثم رواه من حديث عكرمة بن إبراهيم ، عن هشام بن عروة به . وقال : حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . انتهى .

وتعقبه شيخنا الذهبي في مختصره ، فقال : الحارث متهم وعكرمة ضعفوه [5] .

ورواه ابن حبان في كتاب الضعفاء [6] ، وقال : الحارث بن عمران كان [7] يضع الحديث على الثقات ، وقد تابعه عكرمة بن إبراهيم وهما ضعيفان . انتهى .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢٤٢) ، ك (١/ ٤٩٣) في الموضع السابق .

(٢) باب : الأكفاء (١٩٦٨) (١/ ٦٣٣) .

(٣) الأكفاء : جمع كفء ، وهو النظير المساوي ، والكفاءة في النكاح أن يكون الزوج مساوياً للمرأة في حسبها ودينها ونسبها وبيتها وغير ذلك وفي اعتبار ذلك خلاف بين الفقهاء (النهاية ٤/ ١٨٠) .

(٤) في كتاب النكاح (٢/ ١٦٣) .

(٥) المستدرك (٢/ ١٦٣) ، والحارث بن عمران الجعفري قال ابن حجر في التقريب (١/ ١٤٣) : «ضعيف رماه ابن حبان بالوضع » .

وعكرمة بن إبراهيم هو الأزدي ضعفه النسائي والذهبي وابن الجارود وابن شاهين ، وقال ابن معين وأبو داود : « ليس بشيء » ، وقال ابن حبان : « كان ممن يقلب الأخبار ويرفع المراسيل لا يجوز الاحتجاج به » ، وقال العقيلي : «يخالف في حديثه وفي حفظه اضطراب » وقال يعقوب بن سفيان : «منكر الحديث » .

انظر الضعفاء للنسائي (ص : ١٩٤) ، وللعقيلي (٣/ ٣٧٧ ، ٣٧٨) ، الكامل (٥/ ١٩١٥) ، الضعفاء والمجروحون (٢/ ١٨٨) ، الجرح والتعديل (٧/ ١١) ، ميزان الاعتدال (٣/ ٨٩ ، ٩٠) (١/ ٤٣٩) ، لسان الميزان (٤/ ١٨١ ، ١٨٢) ، تاريخ ابن معين (٢/ ٤١١) ، المعرفة والتاريخ (٣/ ٦١) .

(٦) في ترجمة الحارث بن عمران (١/ ٢٢٥) .

(٧) ورد في (هـ) : أنه كان .

قال ابن حبان : منكر الحديث [1] ، وقال ابن طاهر : متروك الحديث ، ورواه ابن الجوزي في العلل المتناهية من طرق أخرى [2] ضعيفة ، وقال : «إنه حديث لا يصح ، وكل طرقه واهية ».

وقال عبد الحق في أحكامه : « إنه حديث لا أصل له ، رواه الحارث بن عمران الجعفري وأبو أمية الثقفي ، ومَنْدَل بن علي [3] ، وعكرمة بن إبراهيم ، وأيوب بن واقد [4] ، وكلهم ضعفاء .

ورواه أبو المقدام [5] بن زياد ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه مرسلاً ، [وهو أشبه بالصواب . انتهى » [6] .

---

(١) انظر ترجمته في المجروحين (٢/ ١١٨) وفيها : يروي عن الثقات أشياء كأنها موضوعات فاستحق مجانبة حديثه ، والاجتناب عن روايته ، وترك الاحتجاج به لما غلب عليه من المناكير » .

(٢) (٢/ ٦١٢-٦١٥) ، رواه عن عمر ، وابن عمر وأنس من طريق واحد لكل منهم ، ورواه عن عائشة من أربعة طرق هي التي ذكرها المصنف هنا وبين ضعفها .

(٣) أشار إلى روايته ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/ ٦١٥) فقال : « وقد رواه مندل عن هشام بن عروة قال ابن حبان : كان يرفع المراسيل ، ويسند الموقوفات من سوء حفظه فاستحق الترك » (انظر المجروحين ٣/ ٢٤ ، ٢٥) .

ومندل بن على العنزي أبو عبد الله الكوفي قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٢٧٤) : « ضعيف »

(٤) أيوب بن واقد الكوفي ، أبو الحسن ، قال ابن حجر في التقريب (١/ ٩٢) : « متروك » .

(٥) أبو المقدام هشام بن زياد بن أبي يزيد القرشي قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٣١٨) ، «متروك» .

(٦) الأحكام الوسطى ، كتاب النكاح ، باب : الترغيب في النكاح (٣/ ١٢٥) ، وقد عزا القول بأن الحديث لا أصل له إلى أبي حاتم .

قلت : وجزم بضعفه أبو حاتم فقال في العلل (١/ ٤٠٣ ، ٤٠٤) : « الحديث ليس له أصل » وسأله ابنه عن رواية الحديث من طريق الحارث بن عمران ، فقال : « الحارث ضعيف وهذا حديث منكر » فسئل عن طريق أبي أمية بن يعلى فقال : « حديث باطل ، وأبو أمية : ضعيف الحديث » .

[٥٦٧] **وأما حديث أنس :**

فرواه أبو نعيم في كتاب الحلية في ترجمة الزهري [(١)] من حديث عبد العظيم بن إبراهيم السّالمي ، ثنا عبد الملك بن يحيى ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن زياد بن سعد ، عن الزهري] [(٢)] ، **عن أنس عن النبي ﷺ قال : « تخيروا لنطفكم ، واجتنبوا السّواد فإنه لون مُشَوَّه»** انتهى .

ومن طريق أبي نعيم رواه ابن الجوزي في العلل المتناهية [(٣)] وقال : فيه مجاهيل [(٤)] .

ووجدته في فوائد تمام [(٥)] عن عبد العظيم بن إبراهيم ، ثنا **محمد بن عبد الملك ، ثنا** سفيان به ، وليس فيه واجتنبوا السواد إلى آخره .

[٥٦٨] **وأما حديث عمر :**

فرواه ابن عدي في الكامل [(٦)] عن سليمان بن عطاء ، عن مسلمة بن **عبد الله ، عن عمه** أبي مشجعة ، **عن عمر بن الخطاب ، عن النبي ﷺ قال : «تخيَّروا لنطفكم وعليكم بالأَوَرَاك** [(٧)] **فإنهنّ أَنْجَب »** . انتهى .

---

(١) (٣/ ٣٧٧) وقال أبو نعيم : «غريب من حديث زياد والزهري لم نكتبه إلا من هذا الوجه» .

(٢) ما بين المعقوفين من الهامش الأيسر ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٣) (١٠٠٨) (٢/ ٦١٣) .

(٤) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٣٧) : « وفيه عبد العظيم بن إبراهيم السالمي وهو مجهول » .
قلت : ذكره ابن حبان في الثقات (٨/ ٤٢٤) وقال : « يروى عن إسماعيل بن عياش والشاميين ، روى عنه محمد بن عوف وأهل بلده ، مستقيم الحديث » .
وقال ابن حجر في لسان الميزان (٤/ ٣٩ ، ٤٠) : « يروى عن أبي اليمان وأهل بلده ، وعنه محمد بن المسيب ، يغرب ، من ثقات ابن حبان » .
قلت : عبد الملك بن يحيى ، لم أقف له على ترجمة ، وفي إسناد فوائد تمام عن عبد العظيم السالمي عن محمد بن عبد الملك ، ولم أعرفه ، فلعلهم هم أيضاً المعنيون بقول ابن الجوزي : « فيه مجاهيل» .

(٥) في كتاب النكاح ، باب : التخير للنطف (٧٤١) (٢/ ٣٧٣) .

(٦) (٣/ ١١٣٤) .

(٧) في الأصل : بذات ، والتصويب من (هـ) والكامل ، و الأوراك : جمع وُرك : وهو ما فوق الفخذ (النهاية ٥/ ١٧٦) .

[٥٦٩] **أما حديث علي :**

فرواه أبو داود في كتاب الوصايا[١] من حديث يحيى بن محمد المدني، حدثني عبد الله بن خالد بن سعيد بن أبي مريم ، عن أبيه خالد بن سعيد ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن رُقَيش[٢] ، أنه سمع شيوخاً من بني عمرو بن عوف ، ومن خاله عبد الله بن أبي أحمد قال : قال عليٌّ : **حفظت عن رسول الله ﷺ : «لا يُتْمَ بعد احتلام ولا صِمَات يوم إلى الليل»** .

انتهى .

قال المنذري في حواشيه[٣] : فيه[٤] ، يحيى بن محمد الجَارِي بالجيم والراء المهملة نسبة إلى الجار بُليدة بالساحل بقرب مدينة النبي ﷺ[٥] .

---

(١) باب : ما جاء متى ينقطع اليُتم ؟ (٢٨٧٣) (٣/ ٢٩٣ ، ٢٩٤) .

(٢) في سنن أبي داود «سعيد بن عبد الرحمن بن زيد بن رقيش» ، وهكذا جاء اسمه في التقريب والتهذيب ، وتهذيب الكمال ، لكن في بعض المصادر كما ذكر المصنف بالنسبة إلى الجد ، كما عند العقيلي في الضعفاء ، والذهبي في نقد الوهم والإيهام .

(٣) (٤/ ١٥٢ ، ١٥٣) .

(٤) في الأصل وفي (هـ) : «وقال فيه يحيى» وحذفت «وقال» لتكرارها ولئلا يفهم أن المنذري ينقل عن غيره ، والمثبت في حواشي المنذري : «في إسناده : يحيى بن محمد الجاري» .

(٥) الجار : قرية كثيرة الأهل والقصور ، تقع على ساحل البحر ، وإليها ترد السفن ، وهي فرضة المدينة المنورة ، وبينها وبين المدينة يوم وليلة .

انظر : مشارق الأنوار (١/ ١٦٩) ، معجم البلدان (٢/ ٩٢ ، ٩٣) ، وفاء الوفا (٤/ ١١٧٣) .

قال البخاري [١] : يتكلمون فيه [٢] . وقال ابن حبان : يُتجنَّبُ ما انفرد به [٣] ، وقد روي هذا الحديث من رواية أنس وجابر ، وليس فيها شيء يثبت . انتهى كلامه .

ورواه العقيلي في ضعفاه [٤] ، وأعله بيحيى الجَارِي وقال : لا يتابع عليه [٥] . انتهى .

وقال ابن القطان في كتابه الوهم والإيهام : هو حديث معلول ، فخالد بن سعيد بن أبي مريم [٦] ، [وابنه عبد الله بن خالد [٧] مجهولان ، ولم أجد لعبد الله ذكراً إلا في اسم ابن له

---

(١) في المطبوع من مختصر المنذري (قال الخطابي) وهو خطأ .

(٢) أسند ذلك إليه ابن عدي في الكامل (٧/ ٢٦٨٢) والعقيلي في الضعفاء (٤/ ٤٢٨) ، وذكره المزي في تهذيب الكمال (٣١/ ٥٢٣) ، وقد ذكره البخاري وسكت عنه في التاريخ الكبير (٨/ ٣٠٤) .

(٣) ذكر ذلك في المجروحين (٣/ ١٣٠) ولفظه : « يجب التنكب عما انفرد من الروايات وان احتج به محتج فيما يوافق الثقات لم أر بذلك بأساً » ، وقال عنه ابن حجر في التقريب (٢/ ٣٥٧) : « صدوق يخطيء » .

(٤) (٤/ ٤٢٨ ، ٤٢٩) .

(٥) وتتمة كلامه : « وهذا يرويه معمر ، عن جويبر ، عن الضحاك ، عن النزال بن سبرة ، عن علي مرفوعاً ورواه الثوري وغيره ، عن جويبر موقوفاً وهو الصواب » .

ولفظه عند العقيلي : « لا طلاق إلا من بعد نكاح ، ولا عتاق إلا من بعد ملك ، ولا وفاء في ذمة في معصية الله ، ولا يتم بعد الاحتلام ، ولا صمات يوم إلى الليل ، ولا وصال في الصيام » .

(٦) هو المدني ، مولى ابن جدعان قال ابن حجر في التقريب (١/ ٢١٤) : « مقبول » ، وذكر المزي في تهذيب الكمال (٨/ ٨٣) ستة ممن روى عنهم وثلاثة ممن رووا عنه ، وذكر ذلك ابن حجر في التهذيب (٣/ ٩٥) وقال : « قال ابن المديني لا نعرفه ، وساق العقيلي خبراً استنكره ، وجهله ابن القطان » ، وذكره ابن حبان في الثقات (٦/ ٢٥٦) ، وقال الذهبي في الكاشف (١/ ٢٠٤) : « ثقة » .

(٧) عبد الله بن خالد بن سعيد بن أبي مريم قال ابن حجر في التقريب (١/ ٤١١) : « مستور تكلم فيه الأزدي» ، ووضح ذلك في التهذيب (٥/ ١٩٦) فقال : « قال الأزدي : لا يكتب حديثه ، وقال ابن القطان مجهول الحال ، وذكره ابن شاهين في الثقات وقال : قال أحمد بن صالح : ثقة » ، قلت : هو في ثقات ابن شاهين (ص : ١٢٨) .

وله طريق آخر رواه الطبراني في معجمه الصغير [(١)] ، حدثنا محمد بن سليمان الصوفي البغدادي بمصر سنة ثمانين ومائتين ، ثنا محمد بن عُبيد بن ميمون التّبان ، حدثني أبي ، عن محمد بن جعفر بن أبي كثير [(٢)] ، عن موسى بن عقبة [(٣)] ، عن أبان بن تغلب ، عن إبراهيم النخعي ، عن علقمة بن قيس ، **عن علي قال : قال رسول الله ﷺ : « لا رِضَاعَ بعد فِصَالٍ ، ولا يُتْمَ بعدَ حُلْم »**. انتهى .

ومن طريق الطبراني رواه الخطيب البغدادي في تاريخه ، في ترجمة محمد بن سليمان الصوفي [(٤)] .

وله طريق آخر رواه عبد الرزاق في مصنفه في الطلاق [(٥)] حدثنا معمر ، عن جُوَيْبِر ، عن الضحاك بن مزاحم ، عن النزال بن سبرة ، **عن علي مرفوعاً : « لا رضاع بعد فصال ، ولا يتم بعد الحلم ، ولا صَمْتُ يومٍ إلى الليل »** .

أخبرنا الثوري عن جُوَيْبِرٍ به موقوفاً [(٦)] ، قال العقيلي : وهو الصواب [(٧)] .

---

(١) في النسختين : « معجمه الوسط » ، والتصويب من نصب الراية (٣/ ٢١٩) وتلخيص الحبير (٣/ ١٠١) ولم أقف عليه في المعجم الأوسط ، وهو في المعجم الصغير (٢/ ٦٨) بهذا المتن والإسناد ، وقال عقبه : « لم يروه عن أبان إلا موسى بن عقبة ، ولا عن موسى إلا محمد بن جعفر ، ولا عن محمد إلا عبيد التبان ، تفرد به محمد بن سليمان عن محمد بن عبيد » .
قلت : فيه عبيد بن ميمون التيمي ، أبو عباد المدني ، والد محمد بن عبيد بن ميمون التبان ، قال عنه أبو حاتم : مجهول ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال : يروي المقاطيع ، وقال ابن حجر في التقريب (١/ ٥٤٥) : مستور .
وانظر تهذيب الكمال (١٩/ ٢٣٧) ، تهذيب التهذيب (٧/ ٧٤ ، ٧٥) ، ثقات ابن حبان (٨/ ٤٣٠) .
(٢) في الأصل : « كبير » والتصويب من (هـ) والمعجم الصغير وتاريخ بغداد .
(٣) ورد في (هـ) هكذا : عن وهي بن عقبة .
(٤) (٥/ ٢٩٩) .
(٥) باب : لا رضاع بعد الفطام (١٣٨٩٧) (٧/ ٤٦٤) ولفظه مقتصر على أوله « لا رضاع بعد فصال » .
(٦) (١٣٨٩٨) (٧/ ١٦٤) باللفظ السابق ، وقال عقبه : « سمعته (أي سفيان) يقول لمعمر : إنه لم يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم ، قال معمر : بلى ».
قلت : ورواه البيهقي في سننه (٧/ ٤٦١) من طريق عبد الرزاق ثم قال : « قال عبد الرزاق : قال سفيان لمعمر : إن جويبر حدثنا بهذا الحديث ولم يرفعه ، قال معمر : وحدثنا به مراراً ورفعه » .
قلت : أسند الخطيب البغدادي في ترجمة جويبر في تاريخ بغداد (٧/ ٢٥١) إلى أبي علي صالح بن محمد : « جويبر لا يشتغل به ، والحديث عن علي غير مرفوع » .
(٧) لم أقف على قول العقيلي في الضعفاء ، وقال الدار قطني : وهو المحفوظ (العلل المتناهية ٢/ ٦٤١) .

وقال ابن عدي [1] : «رواه عبد الرزاق مرة عن معمر فرفعه ، ومرة عن الثوري فوقفه» . انتهى .

وله طريق آخر عند الطبراني في معجمه الوسط [2] عن معمر ، عن عبد الكريم بن أبي المخارق ، عن الضَّحَاك بن مُزَاحِم به مرفوعاً ، وعبد الكريم بن أبي المخارق هالك [3] .

[٥٧٠] وأما حديث أنس :

فرواه البزار في مسنده [4] ، ثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري ، ثنا يحيى بن يزيد بن عبد الملك بن المغيرة ، عن أبيه ، عن محمد بن المنكدر ، **عن أنس أن النبي ﷺ قال : « لا يتم بعد حلم »** . انتهى .

ثم قال : لا نعلمه يروى عن أنس إلا بهذا الإسناد ويزيد بن عبد الملك ليّن الحديث ، وقد روى جماعة من أهل العلم حديثه ، واحتملوه على لينه [5] . انتهى .

---

(١) الكامل (١/ ٣٥٤) .

(٢) (٧٣٢٧) (٨/ ١٦٢) ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ٢٦٢) : « رواه الطبراني في الأوسط وفيه مطرف بن مازن وهو ضعيف » ، وهو في مجمع البحرين (٢٣٤٦) (٤/ ٢٠٩ ، ٢١٠) .
قلت : مطرف بن مازن هو الراوي عن معمر ، وهو مطرف بن مازن الصنعاني ، كذبه ابن معين ، وقال النسائي : ليس بثقة . وانظر تاريخ ابن معين (٢/ ٥٧٠) والضعفاء والمتروكين للنسائي (ص : ٢٢٧) وميزان الإعتدال (٤/ ١٢٥ ، ١٢٦) ولسان الميزان (٦/ ٤٧ ، ٤٨) .

(٣) قال ابن حجر في التقريب (١/ ٥١٦) : « ضعيف » ، وقال في الكافي (ص : ٣٧) : « متروك » .
قلت : قال ابن حجر في الكافي (ص : ٣٧) بعد ذكره تخريج حديث علي عند أبي داود : «وإسناده حسن لأن له طريقاً أخرى عن علي» وقال في تلخيص الحبير (٣/ ١٠١) : أعله ، العقيلي ، وعبد الحق ، وابن القطان والمنذري وغيرهم ، وحسنه النووي متمسكاً بسكوت أبي داود عليه .

(٤) كشف الأستار ، كتاب البيوع ، باب : لا يتم بعد حلم (١٣٠٢) (٢/ ١٠١) وكذا في (١٣٧٦) (٢/ ١٣٦) .

(٥) كشف الأستار (٢/ ١٠١) ، وقال مرة : فيه لين (كشف الأستار ١/ ٤٥٧) ، وقال ابن سعد : كان جلداً صارماً ثقة (التهذيب ١١/ ٣٤٨) ، وفي رواية عن الإمام أحمد : شيخ من أهل المدينة ليس به بأس (المعرفة والتاريخ ١/ ٤٢٧) ، ومثله رواية عن ابن معين (تاريخ الدارمي ص : ٢٢٩) ، وفي التاريخ الكبير (٨/ ٣٤٨) : قال أحمد : عنده مناكير .
وتضعيفه عند العلماء أكثر وأشهر فعن أحمد : عنده مناكير ، وعن ابن بمعين : ضعيف ، وعن أبي حاتم : ضعيف الحديث منكر الحديث ، وعن أبي زرعة : ضعيف الحديث ، وعن النسائي : متروك ، وعن البخاري : أحاديثه شبه لا شيء ، وعن ابن حبان : بطل الاحتجاج بآثاره ، وعن العقيلي : لا يتابع على حديثه إلا من جهة لا تصح ، وعن ابن عدي : =

قال ابن طاهر : يحيى[1] وأبوه يزيد ضعيفان . انتهى .

ورواه ابن عدي في كتابه الكامل ، وأعله بيزيد بن عبد الملك وقال : عامة ما يرويه غير محفوظ .

وأسند إلى النسائي أنه قال فيه : متروك الحديث . انتهى[2] .

[٥٧١] وأمّا حديث جابر:

فله طرق منها : ما رواه عبد الرزاق في مصنفه في كتاب الرضاع[3] ، حدثنا معمر ، عن

= ما يرويه غير محفوظ ، وقال الذهبي وابن عبد البر : مجمع على تضعيفه ، وقال الهيثمي : أكثر الناس على تضعيفه ، وفي التقريب (٢/ ٣٦٨) : ضعيف ، وفي الكافي (ص : ٣٧) : « فيه يزيد بن عبد الملك وهو ضعيف » .

انظر تهذيب الكمال (٣٢/ ١٩٦-٢٠٠) التهذيب (١١/ ٣٤٧ ، ٣٤٨) ، المجروحون (٢/ ١٠٢/ ١٠٣) الضعفاء للنسائي (ص : ٢٥٤) ، وللعقيلي (٤/ ٣٨٤ ، ٣٨٥) ، وللدار قطني (ص: ٣٩٩) ، والكامل (٧/ ٢٧١٥-٢٧١٧) والمعرفة والتاريخ : (١/ ٤٢٧) ، وميزان الاعتدال (٤/ ٤١٤) ، مجمع الزوائد (١/ ٢٤٥) ، تاريخ الدارمي (ص : ٢٢٩) ، التاريخ الكبير (٨/ ٣٤٨) الجرح والتعديل (٩/ ٢٧٨ ، ٢٧٩) ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ٢٢٦) : « رواه البزار وفيه يحيى بن يزيد بن عبد الملك النوفلي وهو ضعيف » .

(١) يحيى بن يزيد بن عبد الملك النوفلي ، قال أبو حاتم : منكر الحديث ، لا أدري منه أو من أبيه ، وعن أبي زرعة : لا بأس به ، إنما الشأن في أبيه ، وعن الإمام أحمد : لا بأس به ، لم يكن عنده إلا حديث أبيه ، ولو كان عنده غير حديث أبيه لتبين أمره ، قال ابن حجر : وروى عنه أبو عبادة الرقي أيضاً ، وقال ابن عدي : ضعيف ، والضعف على أحاديثه بين وعامتها غير محفوظ .

انظر الجرح والتعديل (٩/ ١٩٨) ، الكامل (٧/ ٢٧٢ ، ٢٧٣) ميزان الإعتدال (٤/ ٤١٤) ، لسان الميزان (٦/ ٢٨١ , ٢٨٢) .

(٢) في الكامل المطبوع لا يوجد في ترجمة يحيى هذا القول للنسائي ، بل ليس في ترجمته أي قول لغير ابن عدي .

(٣) باب : لا رضاع بعد الفطام (١٣٨٩٩) (٧/ ٤٦٤) .

حَرَام بن عثمان ، عن عبد الرحمن ومحمد ابني جابر عن **أبيهما جابر** ، **بن عبد الله ، أن رسول الله ﷺ قال : « لا يتم بعد حلم ، ولا رضاع بعد الفطام ، ولا صمت يوم إلى الليل»** . مختصر .

وكذلك رواه أبو داود الطيالسي في مسنده [١] ، وأبو يعلى الموصلي في مسنده [٢] وأعله ابن عدي في كامله [٣] بحَرَام بن عثمان ، وأسند إلى ابن معين والشافعي أنهما قالا : الرواية عن حَرَام بن عثمان حَرَام»[٤] .

ومنها : ما رواه/ ابن عدي في الكامل [٥] من حديث سعيد بن المرزبان أبي سعيد ٥٢/ ب البقال[٦] عن يزيد الفقير ، عن جابر مرفوعاً نحوه ، وأعله بسعيد بن المرْزَبَان ونقل تضعيفه عند البخاري [٧] والنسائي[٨] وابن معين [٩] ثم قال : وهو من جملة الضعفاء الذين يكتب حديثهم ولا يترك [١٠] . انتهى .

---

(١) (ص : ٢٤٣) من طريق حرام بن عثمان ، عن أبي عتيق ، عن جابر ، ومن طريق أبي حذيفة اليمان ، عن أبي عبس ، عن جابر ، وأوله : « لا رضاع بعد فطام ولا يتم بعد احتلام » ولفظه طويل وفيه زيادة عن رواية عبد الرزاق ، وليس فيه « ولا صمت يوم إلى ليل » .

(٢) لم أقف عليه في مسند جابر من مسند أبي يعلى الموصلي .

(٣) (٢/ ٨٥٢ ، ٨٥٣) ، ولفظه طويل وفيه ذكر الصمت واليتم ، والرضاع .

(٤) الكامل (٢/ ٨٥٠) ، وقال ابن عدي في آخر ترجمته (٢/ ٨٥٣) : «وعامة حديثه مناكير» وقال الإمام أحمد : ترك الناس حديثه ، وقال ابن حبان : كان غالياً في التشيع منكر الحديث فيما يرويه يقلب الأسانيد ، ويرفع المراسيل وقال الإمام مالك : لم يكن بثقه ، وقال يحيى القطان : منكر الحديث .

انظر ميزان الاعتدال (١/ ٤٦٨ ، ٤٦٩) ، لسان الميزان (٢/ ١٨٢ , ١٨٣) ، المجروحون (١/ ٢٦٩) ، الكامل (٢/ ٨٥٠-٨٥٣) ، وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٣٧): « حرام بن عثمان : متروك » .

(٥) (٣/ ١٢٢١) .

(٦) في (هـ) : « النقاش » أو « البقاش » .

(٧) أسند إلى البخاري أنه قال : سمع أنساً ، منكر الحديث ، وفي التاريخ الكبير (٣/ ٥١٥) ذكر الرواية دون النكارة .

(٨) أسند إليه أنه قال : ضعيف ، وهو كذلك في الضعفاء والمتروكين (ص : ٢٢٧) .

(٩) أسند إلى ابن معين أنه قال : ليس بشيء ، لا يكتب حديثه ، وكذا أنه قال : ضعيف ، وانظر تاريخ ابن معين (٢/ ٢٠٧) .

(١٠) في الكامل (٣/ ١٢٢٢) : « هو في جملة ضعفاء الكوفة ، الذين يجمع حديثهم ولا يترك » .

٨١٦٢

ورواه ابن الجوزي في كتابه العلل المتناهية [١] من طريق الدار قطني، عن ابن حبان بسنده، عن سعيد بن المَرْزُبان، ثم قال: « قال الفلاس: سعيد بن المَرْزُبان متروك الحديث » [٢] انتهى.

ورواه ابن حبان في كتاب الضعفاء [٣]، وأعله بسعيد، وقال: إنه كثير الوهم، ضعفه ابن معين [٤]. انتهى.

[٥٧٢] وأما حديث حنظلة: [٥]

فرواه الطبراني في معجمه [٦] **حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، ثنا سلم بن قتيبة، ثنا ذيال بن عبيد بن حنظلة بن حَذْيَم** [٧] **بن حنيفة المالكي، سمعت جدي حنظلة بن حَذْيَم** [٨] **يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "لا يُتْمَ بعد احتلام، ولا يتم على جارية إذا هي حاضت". انتهى.**

رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده عن سلم [٩] بن قتيبة به سنداً ومتناً.

---

(١) في كتاب النكاح، حديث في الطلاق قبل النكاح (١٠٦١) (٢/ ٦٤١).

(٢) وفي تهذيب الكمال قال الفلاس: ضعيف الحديث، متروك الحديث، وقال ابن معين: ليس بشيء لا يكتب حديثه، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: ليس بثقة ولا يكتب حديثه، وقال أبو حاتم: لا يحتج بحديثه، وذكر الإمام أحمد تضعيف سفيان بن عينية له، وفي التقريب (١/ ٣٠٥): ضعيف مدلس.
انظر تهذيب الكمال (١١/ ٥٢-٥٦) تهذيب التهذيب (٤/ ٧٩، ٨٠)، المجروحون (١/ ٣١٧، ٣١٨) الضعفاء للنسائي (ص: ١٢٧)، وللعقيلي (٢/ ١١٥، ١١٦)، الجرح والتعديل (٤/ ٦٢).

(٣) (١/ ٣١٨).

(٤) لفظه في المجروحين (١/ ٣١٧): كثير الوهم فاحش الخطأ، ضعفه يحيي بن معين.
وقال ابن حجر في الكافي (ص: ٣٧) سعيد: ضعيف جداً.

(٥) حنظلة بن حذيم بن حنيفة التميمي، له ولأبيه ولجده صحبة، جاء به أبوه إلي النبي صلى الله عليه وسلم وهو صغير فدعا له ومسح رأسه وقال: « بارك الله فيك » الإصابة (١/ ٣٥٩).

(٦) الكبير (٣٥٠٢) (٤/ ١٤)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ٢٦): « رواه الطبراني ورجاله ثقات ».

(٧) في الأصل و(هـ): جديم بالجيم المعجمة والدال المهملة، وما أثبته هو الصواب الموافق لما في ترجمة حنظلة في تهذيب الكمال (٧/ ٤٣٤)، وتهذيب التهذيب (٣/ ٥٩).

(٨) في الأصل: حديم بدون إعجام الحاء والدال، وفي (هـ): جديم، كالسابق.

(٩) ليس في مسند أبي يعلى المطبوع مسند لحنظلة، وقد عزاه له من هذا الطريق ابن حجر في الإصابة (١/ ٣٥٩).

الحديث الثالث :

روى أن رجلاً من غَطَفَان كان معه مال كثير لابن أخ له يتيم ، فلما بلغ طلب المال فمنعه عمه ، فترافعا إلى النبي ﷺ ، فنزلت ، فلما سمعها العم قال : أطعنا الله وأطعنا الرسول ، نعوذ بالله من الحَوْبِ الكبير [1] ، فدفع ماله إليه فقال النبي ﷺ : «ومن يوق شُحَّ نفسه ويطع ربه ، هكذا ، فإنه يَحِلُّ دَارَهُ» يعني جنته ، فلما قَبَضَ (الفتى)[2] ماله أنفقه في سبيل الله ، فقال النبي ﷺ : « ثبت الأجر وبقي الوِزْر » ، قالوا : يا رسول الله قد عرفنا أنه ثبت الأجر فكيف بقي الوزر وهو ينفق في سبيل الله ؟ فقال : « ثبت أجر الغلام وبقي الوزر على والده » [3] .

[٥٧٣] **قلت** : ذكره الثعلبي [4] من قول مقاتل والكلبي وسنده إليهما مذكور في أول كتابه .

وكذلك فعل الواحدي في أسباب النزول [5] .

الحديث الرابع :

قال النبي ﷺ : « إن طلاق أم أيوب لحَوْب » [6]

[٥٣٥] **قلت** : رواه الطبراني في معجمه ، حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبه ، ثنا يحيى الحِمَّانِي ، ثنا حماد بن زيد ، عن واصل مولى أبي [7] عيينة ، عن محمد بن سيرين ، **عن ابن عباس : أن أبا أيوب أراد أن يطلق أم أيوب ، فقال له رسول الله ﷺ : «إن طلاق أم أيوب لحوب»**. انتهى

ذكره في ترجمة أم أيوب [8] ، وذكره في ترجمة ابن عباس [9] وزاد فيه :

---

(١) الحوب : الإثم ، وتفتح الحاء وتضم ، وقيل : الفتح لغة الحجاز ، والضم لغة تميم (النهاية ١/ ٤٥٥)

(٣) الكشاف ع (١/ ٢٤٢) ، ك (١/ ٤٩٤) في الموضع السابق عند تفسير قوله تعالى ﴿ إنه كان حوباً كبيرا﴾ .

(٢) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٤) في تفسيره (ج٣) (ل ٢/ ب ، ل ٣/ أ) وفي آخر زيادة مهمة لفظها : « لأن الوالد كان مشركاً ».

(٥) ص (١٢٦) .

(٦) الكشاف ع (١/ ٢٤٤) ، ك (١/ ٤٩٦) ، في الموضع السابق .

(٧) في (هـ) : « مولى ابن عيينة » . (٨) المعجم الكبير (٣٢٨) (٢٥/ ١٣٦) .

(٩) المعجم الكبير (١٢٨٧٦) (١٢/ ٩٥ ، ٩٦) ولفظه في أوله : « إن أبا أيوب طلق امرأته » ، وظاهر هذا اللفظ أنه طلقها وليس كذلك كما سيأتي في رواية ابن مردويه ، وقال ابن حجر في الكافي (ص ٣٨٠): « رواه يحيى الحماني في مسنده ، والطبراني في الأوسط من طريقه » .

قال ابن سيرين : والحوب الإثم [1] .

ورواه أبو داود في مراسيله [2] ، عن أنس بن سيرين (قال : بلغني أن أبا أيوب أراد . [الحديث .

وكذلك رواه إبراهيم الحربي في كتابه غريب الحديث ، ثنا موسى ، ثنا جرير، عن واصل، عن أنس بن سيرين) [3] فذكره .

ورواه ابن مردويه في تفسيره [4] ، ثنا عبد الباقي ، ثنا بشر بن موسى ، أنا هَوْذَة بن خليفة ، أنا عوف ، عن أنس : أن أبا أيوب أراد] [5] فذكره وزاد فيه قال : فأمسكها [6] . انتهى .

[٥٧٥] وروى الحاكم في مستدركه [7] من حديث علي بن عاصم ، عن حميد الطويل ، عن أنس بن مالك قال: كان بين أبي طَلْحَةَ وأُمِّ سُلَيْمٍ كلام، فأراد أبو طلحة أن يُطَلِّقَ أُمَّ سُلَيْم ، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال : "إن طلاق أُمِّ سُلَيْم لحوب". انتهى . وقال صحيح [8] الإسناد ولم يخرجاه .

وتعقبه الذهبي في مختصره فقال : علي بن عاصم واهٍ [9] .

---

(١) وقال الزمخشري في الكشاف : « الحوب : الذنب العظيم » .
وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/ ٢٦٢) : « فيه يحيى بن عبد الحميد الحماني ، وهو ضعيف » .
وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ٣٥٢) : « حافظ إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث » .

(٢) باب ما جاء في الطلاق (ح : ٢٠٥) (ص : ١٠٢) .

(٣) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٤) رواه من طريق واصل ، عن ابن سيرين ، عن ابن عباس : أن أبا أيوب طلق امرأته . . . الحديث كما في رواية ابن عباس عند الطبراني .

(٥) ما بين المعقوفين هامش في أسفل اللوحة ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٦) عزاه له وذكر إسناده ومتنه ابن كثير في تفسيره (١/ ٤٤٩) .

(٧) في تفسير سورة النساء (٢/ ٣٠٢) ، وذكر ابن كثير أن ابن مردويه رواه كذلك .

(٨) في الأصل : صالح الإسناد ، والتصويب من (هـ) وهو الموافق للمستدرك .

(٩) ونص كلام الذهبي : «لا والله علي واهٍ» .
وعلي بن عاصم بن صهيب الواسطي ، قال في التقريب (٢/ ٣٩) : «صدوق يخطىء ويصر ورمي بالتشيع»
قلت : ليس في ترجمته في تهذيب الكمال (٢٠/ ٥٠٤-٥٢٠) ، وتهذيب التهذيب (٧/ ٣٤٤-٣٤٨) وميزان الاعتدال (٣/ ١٣٥-١٣٨) رميه بالتشيع مطلقاً .

الحديث الخامس :

روت عائشة عن النبي ﷺ : «أن لا تَعُوْلُوا : أن لا تَجُوْرُوا » (١)

[٥٧٦] **قلت :** رواه ابن حبان في صحيحه (٢) في النوع السادس والستين من القسم الثالث ، من حديث عبد الرحمن بن إبراهيم دُحَيْم ، ثنا محمد بن شعيب ، عن عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، **عن عائشة عن النبي ﷺ في قوله تعالى ﴿ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا﴾ قال : أن لا تجوروا** . انتهى .

ورواه الطبري (٣) والثعلبي (٤) وابن مردويه (٥) وابن أبي حاتم (٦) في تفاسيرهم ، قال ابن أبي حاتم:والصواب ، عن عائشة موقوف (٧) . انتهى .

ورواه إبراهيم الحربي في كتابه غريب الحديث كلهم بالإسناد المذكور .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢٤٥) ، ك (١/ ٤٩٧) عند تفسير قوله تعالى ﴿ **ذلك أدنى أن ألا تعولوا** ﴾ ، وفي (هـ) النص غير واضح .

(٢) في أول كتاب النكاح (٤٠٢٩) (٩/ ٣٣٨ ، ٣٣٩) .

(٣) في (هـ) : الطبراني وهو خطأ ، وظاهر كلام المصنف أن الطبري رواه من حديث عائشة مرفوعاً أو موقوفاً ، وكلام ابن حجر في الكافي (ص : ٣٨) أشد إيهاماً ، ولم أقف له عند تفسير هذه الآية على قول لعائشة ، وإنما روى عن أبي مالك في قوله : « ذلك أدنى ألا تعولوا » قال : أن لا تجوروا» (٨٥٠٢) (٧/ ٥٥٢) ، وكلام ابن كثير يدل على أن الطبري لم يخرج حديث عائشة .

(٤) (ج٣) (ل٦/أ) وروى بعده بسنده إلى محمد بن شعيب به ولفظه : قال : « أن لا تميلوا » ثم قال : وأكثر المفسرين على هذا ، وقال مقاتل : هو بلغة جرهم .

(٥) عزاه له ابن كثير في تفسيره (١/ ٤٥١) .

(٦) (٢١٨٠) (٣/ ١٠١٣) .

(٧) نص كلامه : « قال أبي : هذا حديث خطأ ، والصحيح عن عائشة موقوف » ، ثم قال بعد ذلك : «وروي عن ابن عباس ، وعائشة ، ومجاهد وعكرمه ، والحسن ، وأبي مالك ، وأبي رزين ، والنخعي ، والضحاك ، وعطاء الخراساني ، وقتادة ، والسدي ، ومقاتل بن حيان أنهم قالوا : لا تميلوا » .

وعزاه له ابن كثير في تفسيره (١/ ٤٥١) وكذا السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١١٩) ، والحديث عزاه ابن حجر في الفتح (٨/ ٢٣١) لابن أبي حاتم وابن المنذر وحسَّنه .

قوله : روي عن عمر بن الخطاب أنه قال : لا تَظُنَّ بكلمةٍ خَرَجَتْ مِنْ فِي أخيكَ سوءاً ، وأنت تَجِدُ لها في الخير مَحْمَلاً[1] .

[٥٧٧] **قلت :** رواه أبو القاسم الأصبهاني في كتاب الترغيب والترهيب[2] ، أخبرنا أبو رجاء بُنْدَار ، أنا محمد بن أحمد الكاتب ، ثنا عبد الله بن محمد ، ثنا عبد الرحمن بن الحسن ، ثنا سليمان بن الرَّبِيْع بن هشام قال : سمعت أبا عبد الله كَادِحَاً /[3] الزاهد ، عن يحيى ٥٣/أ ابن سعيد ، عن سعيد بن المسيب قال : **وضع عمر بن الخطاب رضي الله عنه ثمانيَ عَشْرَةَ كلمة (كلها)**[4] **حكمة ، قال : ما عَاقَبْتَ من عصى الله فيك بمثل أن تطيع**[5] **الله فيه ، وَضَعْ أَمْرَ أخيك على أحسنه حتى يأتيك منه ما يَغْلِبُك ، ولا تَظُنَّنَّ بكلمةٍ خرجت من أخيك المسلم سوءاً أو قال : شراً وأنت تجد لها في الخير محملاً ، ومن تَعَرَّض**[6] **للتهمة فلا يَلُوْمَنَّ من أساء به الظن ، ومن كتم سره كانت الخيرة بيده ، وعليك بإخوان الصدق تَعِشْ في أكنافهم**[7] **ولا تسأل عما لا يعنيك**[8] **، ولا تطلبنَّ حاجة إلا ممن يحب نَجَاحَها**[9]**، ولا تصحب**[10] **الفجار فتتعلم من فجورهم ، واعتزل عدوّك ، واحذر صديقَك إلا الأمين ، ولا أَمِينَ إلا من يخشى**

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢٤٥) ، ك (١/ ٤٩٨) في الموضع السابق .

(٢) باب : في الترغيب في الصدق ، وما أعد الله للصادقين (١٥٩٣) (٢/ ٦٦٥) .
وأخرجه مختصراً من طريق آخر في باب : الترغيب في أداء الأمانة (٢٣٧) (١/ ١٢٧) .

(٣) ورد في (هـ) قادحاً ، وهو خطأ .

(٤) ما بين القوسين ليس في (هـ) ولا في الترغيب والترهيب .

(٥) ورد في (هـ) : « أن يطيع » .

(٦) ورد في (هـ) : « ومن يعرض» .

(٧) في الترغيب والترهيب بعد هذا الموضع : « فإنهم زينة في الرخاء وعدة في البلاء ، وعليك بالصدق وإن قتلك الصدق » .

(٨) في الترغيب والترهيب : « ولا تعترض فيما لا يعنيك ، ولا تسل عما لم يكن فإن فيما كان شغلاً عما لم يكن » .

(٩) في الترغيب والترهيب بعد هذا الموضع : « ولا تتهاون بالحلف الفاجر » .

(١٠) ورد في (هـ) : « ولا يصحب » .

الله ، واستشر[1] في أمرك الذين يَخْشَونَ الله وهم العلماء ، قال الله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾[2] . انتهى .

ورواه البيهقي في شعب الإيمان في الباب الثامن والخمسين[3] من حديث إبراهيم بن أبي طيبة ، (عن يحيى بن سعيد)[4] ، **عن سعيد بن المسَيِّب ، قال : كتب لي بعض إخواني من أصحاب رسول الله ﷺ : أن ضع أمر أخيك على أحسنه . . . إلى آخره سواء**[5] .

وروى ابن طاهر في كتابه على أحاديث الشهاب من حديث الحسين بن إسماعيل المحاملي ، ثنا زياد بن أيوب ، ثنا محمد بن يزيد ، عن نافع بن عمر الجمحي ، عن سليمان بن عبدة[6] قال : قال عمر بن الخطاب : « **لا تظنن بكلمة خرجت من في أخيك سوءاً وأنت تجد لها في الخير محملاً** » . انتهى[7] .

قوله : **ومنه حديث أبي بكر رضي الله عنه : « إني كنت نَحَلْتُكِ جِدَادَ عشرين وَسْقاً بالعَالِيَة »**[8] .

---

(١) ورد في (هـ) : واستشير .

(٢) سورة فاطر آية [٢٨] ، وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٣٨) : « رواه الجوهري في مشخيته والأصبهاني في الترغيب . . وفي الإسناد ضعف » .
قلت : فيه كادح ، وهو ابن رحمة الزاهد ، كذبه الأزدي ، وقال ابن عدي : عامة ما يرويه غير محفوظ ولا يتابع عليه في أسانيده ولا في متونه » ، وقال الحاكم أبو نعيم : « روى عن مسعر الثوري أحاديث موضوعة » .
انظر الكامل (٦/ ٢٠١٣ ، ٢٠١٤) ، ميزان الإعتدال (٣/ ٣٩٩ ، ٤٠٠) ، لسان الميزان (٤/ ٤٨٠ ، ٤٨١) .

(٣) في المطبوع (السابع والخمسون) ، وهو باب : في حسن الخلق ، فصل : في ترك الغضب (٨٣٤٥) (٦/ ٣٢٣ ، ٣٢٤) (طبعة بيروت) .

(٤) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٥) في ألفاظه بعض اختلاف يسير ، وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٣٨) : موقوف أيضاً .

(٦) ورد في (هـ) : سليمان بن عبيدة .

(٧) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٣٨) : وإسناده منقطع ، وعزاه للمحاملي .

(٨) الكشاف ع (١/ ٢٤٥) ، ك (١/ ٤٩٨) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ وآتوا النساء صدقاتهن نحلة ﴾
نحلتك : النِّحلة : العطية ، والنحل : العطية والهبة ابتداءً من غير عوض ولا استحقاق (النهاية ٥/ ٢٩) .
جداد : الجداد بفتح الجيم وكسرها : صرام النخل وهو قطع ثمرتها (النهاية ١/ ٢٤٤) .
الوسق : الأصل فيه الحمل ، وكل شيء وسقته فقد حملته ، والمراد هنا الكيل المعروف فالوسق ستون صاعاً .
العالية : كل ما كان من جهة نجد من المدينة من قراها وعمائرها فهي العالية ، والعوالي من المدينة على أربعة أميال وقيل ثلاثة وهذا حد أدناها ، وأبعدها ثمانية أميال ، وقول ثان أن عالية المدينة ما كان في جهة قبلة المدينة على ميل أو ميلين فأكثر من المسجد النبوي ، انظر مشارق الأنوار (٢/ ١٠٨) ، وفاء الوفا (٤/ ١٢٦) .

[٥٧٨] قلت : رواه مالك في الموطأ في كتاب القضاء (١) ، أخبرنا ابن شهاب الزهري ، عن عروة، **عن عائشة، قالت : إن أبا بكر كان نحلها (٢) جداد عشرين وسقاً من ماله بالعاليه (٣) فلما حضرته الوفاة قال : ما من الناس أحد أحبُّ إليَّ غِنَىً (٤) بعدي منك ، ولا أعز عليّ فقراً منك ، وإني كنت نحلتك جداد عشرين وسقاً ، فلو كنت حُزْتِيْهِ (٥) لكان لك ، وإنما هو اليوم مال وارث ، وإنما هو أخواك وأختاك ، فاقتسموه على كتاب الله ، قالت : يا أبت والله لو كان كذا وكذا لتركته ، إنما هي أسماء ، فمن الأخرى ؟ فقال ذو بَطْنِ بنت خَارِجَة أراها جارية (٦) فولدت جارية (٧) ، أخواها عبد الرحمن (٨) ومحمد (٩) ، وبنت**

---

(١) باب : ما لا يجوز من النحل (٤٠) (٢/ ٧٥٢) .

(٢) ورد في (هـ) : يحلها .

(٣) في موطأ يحيى : بالغابة ، قال في مشارق الأنوار (٢/ ١٤٣) : «الغابة مال من أموال عوالي المدينة» ، وقال صاحب وفاء الوفا (٤/ ١٢٧٥) معلقاً : وقال الحافظ بن حجر تبعاً له : الغابة من عوالي المدينة وزاد أنها في جهة الشام ، انتهى . والغابة إنما هي أسفل سافلة المدينة لا يختلف فيه اثنان» وفي موطأ ابن الحسن (٨٠٦) (٣/ ٢٧٧ ، ٢٧٨) : «العالية» .

(٤) ورد في (هـ) : غني .

(٥) ورد في (هـ) : جزيته : مضبوطة بفتح الجيم المعجمة ، وتشديد الزاي ، وكسر التاء ، وفي الموطأ : فلو كنت جددتيه واحتزتيه» .
قلت : «جزيته» الظاهر أنها تصحيف ، ومعنى الجز : القص، (النهاية ١/ ٢٦٨) ، و«جددتيه» : أي وقطعتيه ، «واحتزتيه» بمعنى «حزتيه» أي جمعتيه وقبضتيه فصار ملكاً لك من حازه يحوزه إذا قبضه وملكه واستبد به (النهاية ١/ ٤٥٩) .
ولفظ «حزتيه» ورد في رواية عبد الرزاق في مصنفه (١٦٥٠٧) (٩/ ١٠١) .

(٦) ذو بطن بنت خارجة : أي ما في بطنها من الحمل ، وقوله «أراها جارية» أي أظنها تكون أنثى ، وفي الإصابة (٤/ ٢٦٩) : «ذو بطن بنت خارجة ، ما أظنها إلا أنثى» .

(٧) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٣٨) : إسناده صحيح .

(٨) عبد الرحمن بن عبد الله بن عثمان القرشي اليتمي ، أكبر أبناء أبي بكر الصديق ، وأمه أم رومان والدة عائشة ، أسلم أيام الهدنة ، وقيل : يوم الفتح ، كان شجاعاً حسن الرمي ، شهد اليمامة وأبلى فيها بلاءً حسناً ، وكان يوم الجمل مع عائشة ، وكانت وفاته سنة ثلاث وخمسين للهجرة وقيل غير ذلك.
انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٤٧١-٤٧٣) ، الإصابة (٢/ ٤٠٧ ، ٤٠٨) .

(٩) محمد بن عبد الله بن عثمان ، هو ابن أبي بكر الصديق القرشي التيمي ، أمه أسماء بنت عميس الخثعمية ، له صحبة نشأ في حجر علي بعد أن تزوج أمه وكان أحد من تسوَّر على عثمان عند موته وشهد الجمل وصفين مع علي وولي له مصر ، وكان مجتهداً في العبادة ، وقتل في صفر سنة ثمان وخمسين للهجرة .
انظر سير أعلام النبلاء (٣/ ٤٨١ ، ٤٨٢) ، الإصابة (٣/ ٤٧٢ ، ٤٧٣) .

خارجة هي حبيبة بنت خارجة بن زيد زوجة أبي بكر [1] **، كانت ذلك الوقت حاملاً ، فولدت أُمَّ كلثوم** [2] **. انتهى .**

وعن مالك رواه محمد بن الحسن في موطئه بسنده ومتنه [3]

قوله : وعن عمر رضي الله عنه إنه كتب إلى قضاته [4] **أن النساء يعطين رغبة ورهبة فَأَيُّمَا امرأة أعطت ثم أرادت أن ترجع فذلك لها** [5] **.**

[٥٧٩] **قلت :** رواه ابن أبي شيبة في مصنفه في البيوع ، [6] حدثنا علي بن مِسْهِر[7]، عن سليمان الشيباني ، عن **محمد بن عبيد الله الثَّقفي قال : كتب عمر بن الخطاب أن النساء يعطين أزواجهن رغبة ورهبة فَأَيّما امرأة أعطت زوجها شيئاً ، فأرادت أن تعتصره فهي أحق به .** انتهى

وروواه عبد الرزاق(في مصنفه)[8] في الهبة [9] ، أخبرنا الثوري،عن سليمان الشيباني،**عن محمد بن عبيد الله** [10] **الثقفي قال : كتب عمر بن الخطاب أن النساء يعطين**[11] **رغبة ورهبة ، فأيما امرأة أعطت زوجها ، فشاءت أن ترجع فلترجع ، انتهى .**

---

(١) حبيبة بنت خارجة بن زيد أو بنت زيد بن خارجة الخزرجية ، زوج أبي بكر الصديق ، أسلمت وبايعت ومات أبو بكر وهي حامل بأم كلثوم ، وتزوجها بعده إساف بن عتيبة بن عمرو .
الإصابة (٤/ ٢٦٩ ، ٢٧٠) .

(٢) ورد ذكر قصتها في طبقات ابن سعد (٣/ ١٩٥ ، ٢١٠) .

(٣) سبق تخريجه وبيان الفرق بين الروايتين .

(٤) في الأصل كرر الناسخ « أنه كتب إلى قضاته » ثم ضرب عليها .

(٥) الكشاف ع (١/ ٢٤٦) ، ك (١/ ٤٩٩) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ فإن طبن لكم عن شيء منه نفساً فكلوه هنيئاً مريئاً ﴾ .

(٦) باب : في المرأة تعطي زوجها (٧٧٢) (٦/ ١٩١) ، ومعنى تعتصره : أي تحبسه وتمنعه ، واعتصر العطية إذا ارتجعها (النهاية ٣/ ٢٤٧) .

(٧) ورد في (هـ) : شهر .

(٨) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٩) باب : هبة المرأة لزوجها (١٦٥٦٢) (٩/ ١١٥) .

(١٠) في الأصل : « محمد بن عبد الله » والإسم غير واضح في (هـ) ، لكنه كذلك في إسناد عبد الرزاق في مصنفه ، بينما هو « محمد بن عبيد الله » في مصنف ابن أبي شيبة ، وهو الأصح لأنه محمد بن عبيد الله بن سعيد أبو عون (الثقفي) ، وقد صرح ابن حزم باسمه وكنيته في المحلى (٩/ ١٦٢) ، وهو كذلك في الكافي (ص : ٣٨) .
والخبر منقطع لأن الثقفي ليس له سماع من عمر كما في تهذيب الكمال (٢٦/ ٣٨-٤١) التهذيب (٩/ ٣٢٢) ، كما أن ابن حزم رواه في المحلى (٩/ ١٦٢) من طريق آخر عن الثقفي ، عن شريح القاضي ، أن عمر بن الخطاب قال في المرأة وزوجها ترجع فيما أعطته ، ولا يرجع فيما أعطاها .

(١١) في (هـ) زيادة كلمة هنا ، ولكنها غير واضحة ، ويمكن أن تكون : أزواجهن .

الحديث السادس :

عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ سئل عن هذه الآية يعني قوله تعالى ﴿ فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا ﴾[1] فقال : إذا جادت لزوجها بالعَطِيَّة [طائعة غير مُكْرَهة][2] لا يقضي به عليكم سلطان ولا يؤاخذكم[3] الله به في الآخرة »[4] .

[٥٨٠] قلت : رواه الثعلبي في تفسيره[5] من حديث جُوَيْبِر ، عن الضحاك ، عن ابن عباس ، أن النبي ﷺ ، سئل عن هذه الآية ﴿ فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ / نَفْسًا ﴾ ، ٥٣/ب قال : إذا جادت . . . . إلى آخره سواء .

ورواه الواحدي في تفسيره الوسط[6] بالإسناد المذكور .

الحديث السابع :

قال النبي ﷺ « مُرُوهُمْ بالصَّلاة لسَبْعٍ »[7]

قلت : روي من حديث سَبْرَة بن مَعْبَد الجهني ، ومن حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ، ومن حديث أبي هريرة ، ومن حديث أنس .

[٥٨١] أما حديث سَبْرَة[8] :

---

(١) ورد في (هـ) تتمة جزء من الآية : ﴿ فكلوه هنيئاً مريئاً ﴾ .

(٢) ما بين المعقوفين من الهامش الأيسر ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٣) ورد في (هـ) : ولو يؤاخذكم .

(٤) الكشاف ع (١/ ٢٤٦) ، ك (١/ ٤٩٩) ، في الموضع السابق .

(٥) (ج ٣) (ل ٨/ أ) .

(٦) (٢/ ١١) .
قلت : جويبر بن سعيد الأزدي ، قال في التقريب (١/ ١٣٦) : ضعيف جداً ، وقد مر .

(٧) الكشاف ع (١/ ٢٤٨) ، ك (١/ ٥٠١) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ فإن آنستم منهم رشداً فادفعوا إليهم أموالهم ﴾ .

(٨) سبرة بن معبد بن عوسجة الجهني ، نزل المدينة وكان له بها دار ، ونزل في آخر عمره بذي المروة وأقام بها ، ذكر ابن سعد أنه شهد الخندق وما بعدها ، وكان رسول علي لما ولي الخلافة بالمدينة إلى معاوية يطلب منه بيعة أهل الشام ، مات في خلافة معاوية .
انظر طبقات ابن سعد (٤/ ٣٤٨) ، الإصابة (٢/ ١٤) .

فرواه أبو داود (١) والترمذي (٢) في آخر أبواب المساجد من **حديث عبد الملك بن الرَّبِيْع ابن سَبْرَة بن مَعْبَد الجهني ، عن أبيه ، عن جده قال** : قال رسول الله ﷺ : **« مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين ، واضربوهم عليها وهم أبناء (٣) عشر ، وفَرِّقُوا بينهم في المضاجع »** . انتهى .

قال الترمذي : حديث حسن صحيح (٤) ، ورواه الحاكم في مستدركه في أواخر الصلاة (٥) وقال : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه (٦) .

قال الشيخ تقي الدين في الإمام (٧) : وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٨) ، ورواه البيهقي في الخلافيات (٩) وقال : إسناده صحيح ، وقد احتج مسلم بعبد الملك بن الربيع بن سَبْرَة بن معبد الجهني (١٠) ، وأبيه (١١) ، وجده، وروي لهم في الصحيح .

[قال الشيخ معترضاً عليه : قال ابن أبي خَيْثَمَة : سئل يحيى بن معين عن أحاديث عبد الملك بن الربيع بن سَبْرَة عن أبيه ، عن جدة ، فقال : ضِعَاف (١٢) . انتهى] .

---

(١) كتاب الصلاة ، باب : متى يؤمر الغلام بالصلاة (٤٩٤) (١/ ٣٣٢، ٣٣٣) .
ولفظه : « مروا الصبي بالصلاة إذا بلغ سبع سنين ، وإذا بلغ عشر سنين فاضربوه عليها» .

(٢) أبواب الصلاة ، باب : ما جاء متى يؤمر الصبي بالصلاة (٤٠٧) (١/ ٢٥٩) .
ولفظه : « علموا الصبي الصلاة ابن سبع سنين واضربوه عليها ابن عشر .

(٣) في الأصل : « اثنا عشر » والتصويب من (هـ) ومصادر التخريج .

(٤) سنن الترمذي (١/ ٢٦٠) .

(٥) (١/ ٢٥٨) ولفظه مثل لفظ الترمذي .

(٦) ووافقه الذهبي

(٧) في كتاب الصلاة ، فصل : في الوقت الذي يؤمر الصبي فيه بالصلاة لا على سبيل الوجوب عليه ، (خ) (غير مرقمة) .

(٨) باب : أمر الصبيان بالصلاة وضربهم على تركها قبل البلوغ كي يعتادوا بها (١٠٠٢) (٢/ ١٠٢) مثل لفظ الترمذي .

(٩) وهو في المعرفة (٥٧٢٢) (٤/ ١٤٨ ، ١٤٩) .

(١٠) ورد هذا القول في تهذيب التهذيب (٦/ ٣٩٣) .
قلت : وليس في روايات حديث سبرة ذكر التفريق في المضاجع كما ذكر ابن حجر في التلخيص (١/ ١٨٤) .

(١١) لم يرو له مسلم سوى حديث واحد في المتعة متابعة (رجال مسلم ١/ ٩٧٥) ، وهذا الحديث في كتاب النكاح ، باب : نكاح المتعة (١٤٠٦) (٢٢) (٢/ ١٠٢٥) ، وقال ابن القطان : لم تثبت عدالته وإن كان مسلم أخرج له فغير محتج به ، وحكى ابن الجوزي عن ابن معين أنه قال : عبد الملك ضعيف ، ووثقه العجلي (تهذيب التهذيب (٦/ ٣٩٣) .

(١٢) الربيع بن سبرة بن معبد الجهني ، قال في التقريب (١/ ٢٤٥) : ثقة .

[٥٨٢] وأما حديث ابن العاص :

فرواه أبو داود [١] من حديث سَوَّار بن داود ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده مرفوعاً نحوه [٢] .

ورواه الحاكم في مستدركه وسكت عنه [٣] ورواه العقيلي في ضعفاه [٤] وأعله بسَوَّار بن داود [٥] .

[٥٨٣] وأما حديث أبي هريرة :

فرواه البزار في مسنده [٦] من حديث محمد بن ربيعة ، عن محمد بن الحسن بن عطية العوفي ، عن محمد بن عبد الرحمن ، **عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « عَلِّمُوا أولادكم الصلاةَ إذا بلغو سبع سنين ، واضْرِبُوهم عليها إذا بلغوا عشرا ، وفَرِّقُوا بينهم في المضاجع »** انتهى .

---

(١) في كتاب الصلاة ، باب : متى يؤمر الغلام بالصلاة (٤٩٥) (١/ ٣٣٤) .

(٢) وفي آخره « وفرقوا بينهم في المضاجع » .

(٣) في كتاب الصلاة (١/ ١٩٧) ، وكذا سكت عنه الذهبي .

(٤) (٢/ ١٦٧ ، ١٦٨) وفي لفظه زيادة في آخره « وإذا زوج أحدكم عبده أمته أو أجيره فلا يرين شيئاً من عورته فإن من السرة إلى الركبة عورة » .

(٥) قال العقيلي : لا يتابع عليهما (حديثان أحدهما المذكور) جميعاً بهذا الإسناد ، وقال : وفيه « أي حديث مروا أبناءكم » رواية فيها لين أيضاً .

قلت : سوار بن داود المزني أبو حمزة الصيرفي ، قال الذهبي : ضعف ، وقال الدار قطني : لا يتابع على أحاديثه فيعتبر به ، وقال أحمد : لا بأس به ، ووثقه ابن معين ، وذكره ابن شاهين في ثقاته وكذا ابن حبان في الثقات وقال : يخطيء ، وقال ابن حجر في التقريب (١/ ٣٣٩) : صدوق له أوهام .

انظر تهذيب الكمال (١٢/ ٢٣٦ ، ٢٣٧) ، تهذيب التهذيب (٤/ ٢٦٧ ، ٢٦٨) الجرح والتعديل (٤/ ٢٧٢ ، ٢٧٣) ، ثقات ابن حبان (٦/ ٤٢٢) ثقات ابن شاهين (ص : ١٠٩) .

(٦) كشف الأستار ، كتاب الصلاة ، باب : متى يؤمر الصبي بالصلاة (٣٤١) (١/ ١٧٢ ، ١٧٣) .

وقال : لا نعلمه يروى عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد .

ورواه العقيلي في ضعفاه [(١)] ، وأعله بمحمد بن الحسن [(٢)] ، ثم رواه عن محمد بن عبد الرحمن عن النبي ﷺ مرسلاً قال : وهذا أولى .

قال : والروايات في هذا الباب فيها لين . انتهى .

قال ابن حبان في كتاب الضعفاء [(٣)] ورواه عبد المنعم بن نُعَيْم الرياحي ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة مرفوعاً نحوه .

قال : وعبد المنعم هذا منكر الحديث جداً لا يُحتج به إذا وافق ، فكيف منفرداً [(٤)] ؟

[٥٨٤] وأما حديث أنس :

فرواه الدار قطني في سننه في أول الصلاة [(٥)] ، عن دَاوُد بن المُحَبَّر [(٦)] **ثنا عبد الله بن** المثنى ، عن ثمامة ، **عن أنس ، قال : قال رسول الله ﷺ : « مروهم بالصلاة لسبع سنين ، واضربوهم عليها لثلاث عشرة »** . انتهى .

---

(١) (٤/٤٩ ، ٥٠) .

(٢) قال العقيلي عنه : مضطرب الحفظ .

ومحمد بن الحسن بن عطية العوفي ، أبو سعد الكوفي ، قال البخاري : لم يصح حديثه ، وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث ، وقال ابن حبان : منكر الحديث يروي أشياء لا يتابع عليها لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد ، وقال ابن معين : ليس بمتين ، وقال أبو زرعة : لين الحديث ، وقال الذهبي في الكاشف (٣/ ٣٠) : لينوه ، وقال في الميزان (٣/ ٥١٣ ، ٥١٤) : ضعفوه ولم يترك ، وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ١٥٤) : صدوق يخطيء .

انظر تهذيب الكمال (٢٥/ ٧٠ ، ٧١) ، تهذيب التهذيب (٩/ ١١٨) ، الجرح والتعديل (٧/ ٢٢٦) ، التاريخ الكبير (١/ ١٦) ، المجروحون (٢/ ٢٨٤) .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٢٩٤) : رواه البزار وفيه محمد بن الحسن العوفي قيل فيه : لين الحديث ونحو ذلك ، ولم أجد من وثقه » .

(٣) (٢/١٥٨) .

(٤) في (هـ) : « مفرداً » ، وفي المجروحين : فكيف إذا انفرد بأوابد .

قلت : قال عنه ابن حجر في التقريب (١/ ٥٢٥) : متروك .

(٥) باب : الأمر بتعليم الصلوات والضرب عليها (١/ ٢٣١) .

(٦) في (هـ) « المجبر » بالجيم المعجمة وهو خطأ ، وتكرر في المواضع الثلاثة التي ذكر فيها .

وداوُد بن المُحَبَّر مجروح [1] ، ورواه الطبراني في معجمه الوسط [2] ، وقال : تفرد به داود بن المحبر . انتهى .

[٥٨٥] قلت : روى أبو داود في سننه [3] **من حديث امرأة معاذ بن عبد الله بن خُبَيْب ، قالت : كان رجل منّا يذكر عن رسول الله ﷺ أنه سُئل : متى يؤمر الصبي بالصلاة ؟ فقال : «إذا عرف يمينه من شماله»** انتهى .

قال ابن القطان في كتابه الوهم والإيهام : هذه المرأة لا يعرف حالها ، ولا هذا الرجل الذي روت عنه ولا صحت له صحبة ، فأما معاذ وأبوه وجده فثقات ، [4] (ولكن) [5] لا مدخل لهم في هذا الإسناد . انتهى .

قلت : قد جاء من رواية عبد الله بن معاذ عن أبيه :

---

(١) نقل المصنف في نصب الراية (١/ ٤٨) عن الدار قطني قال عن داود : «متروك الحديث» .
وداود بن المحبر بن قَحْذَم ، أبو سليمان البصري ، قال في التقريب (١/ ٢٣٤) : «متروك» .

(٢) (٤١٤١) (٥/ ٧٨ ، ٧٩) وهو في مجمع البحرين (٥٣٧) (١/ ٤١٢ ، ٤١٣) ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٢٩٤) : «وفيه داود بن المحبر ، ضعفه أحمد والبخاري وجماعة ، ووثقه ابن معين» .

(٣) في كتاب الصلاة ، باب : متى يؤمر الغلام بالصلاة (٤٩٧) (١/ ٣٣٥) .

(٤) معاذ بن عبد الله بن خبيب الجهني ، وثقه ابن معين ، وأبو داود والذهبي والهيثمي ، وذكره ابن حبان في الثقات ، لكن قال الدار قطني : ليس بذاك ، وقال ابن حزم مجهول ، وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ٢٥٦) : «صدوق ربما وهم» .
انظر تهذيب الكمال (٢٨/ ١٢٥ ، ١٢٦) ، تهذيب التهذيب (١٠/ ١٩١ ، ١٩٢) ، ثقات ابن حبان (٥/ ٤٢٢) ، مجمع الزوائد (١/ ٢٩٤) ، الكاشف (٣/ ١٣٦) ، تاريخ الدارمي (ص : ٢٠٩)
وعبد الله بن خبيب الجهني له صحبه (التقريب ١/ ٤١٢) .
وخبيب الجهني جد معاذ بن عبد الله بن خبيب ، ذكره ابن السكن وابن شاهين وابن قانع والطبراني وغيرهم في الصحابة . الإصابة (١/ ٤١٩) .

(٥) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

[٥٨٦] قال الطبراني في معجمه الصغير (١) ، حدثنا إسحاق بن حاجب(٢) المروزي ببغداد ، ثنا محمد بن إسحاق المسيبي ، ثنا عبد الله بن نافع الصائغ (٣) ، عن هشام بن سعد ، **عن معاذ بن عبد الله بن خُبَيْب الجهني ، عن أبيه أن النبي ﷺ قال : « إذا عرف الغلام يمينه من شماله فمروه بالصلاة »** انتهى .

قال الطبراني : وعبد الله بن خُبيب (له صحبة) (٤) ، ولا يروى عنه هذا الحديث إلا بهذا الإسناد ، تفرد به عبد الله بن نافع . انتهى (٥) .

الحديث الثامن :

روي عن النبي ﷺ أنه قال له رجل : « إن في حجري يتيماً أفآكل / ٥٤/أ من ماله ؟ فقال : بالمعروف غير مُتَأَثِّلٍ (٦) ولا واقٍ مالك بماله ، قال : أفأضربه ؟ قال : مما كنت ضارباً منه ولدك » (٧) .

قلت : روي من حديث جابر ، ومن حديث ابن عباس .

[٥٨٧] **أما حديث جابر :**

فرواه ابن حبان في صحيحه (٨) في النوع الخامس والستين من القسم الثالث من حديث صالح بن رُسْتُم الخزاز ، عن عمرو بن دينار ، **عن جابر قال : قال رجل : يا رسول الله مم أضرب يتيمي ؟ قال : « مما كنت ضارباً منه ولدك غير واقٍ مالك بماله ، ولا مُتَأَثِّلٍ من ماله مالاً »** انتهى .

---

(١) (١/٩٩) ، وفي المعجم الأوسط (٣٠٤٣) (٤/ ٣٥) ، وهو في مجمع البحرين (٥٣٦) (١/ ٤١١ ، ٤١٢) .

(٢) في المعجم الصغير : إسحاق بن خلف ، وهو خطأ ، وجاء في المعجم الأوسط ومجمع البحرين إسحاق بن حاجب على الصواب .

(٣) في الأصل الصانع ، والتصويب من (هـ) والمعجم الصغير ومجمع البحرين ، وأما المعجم الأوسط فلم يذكر فيه سوى « عبد الله بن نافع » .

(٤) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٥) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٢٩٤) : « رواه الطبراني في الأوسط والصغير وقال في الأوسط : لا يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا بهذا الإسناد » ، ثم قال : « ورجاله ثقات » .

(٦) غير متأثل : أي غير جامع ، يقال مال مؤثل أي مجموع له أصل ، وأثلة الشيء أصله . (النهاية ١/ ٢٣) .

(٧) الكشاف ع (١/ ٢٤٨) ، ك (١/ ٥٠٢) عند تفسير قوله تعالى « ومن كان غنياً فليستعفف ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف » .

(٨) كتاب الرضاع ، باب : النفقة (٤٢٤٤) (١٠/ ٥٤ ، ٥٥) .

ورواه كذلك البيهقي في شعب الإيمان ، في الباب الخامس والثلاثين (١) .

ورواه أبو نعيم في الحلية في ترجمة عمرو بن دينار (٢) ، ثم قال : تفرد به الخزاز وهو من ثقات البصرة . انتهى .

ورواه ابن عدي في كامله (٣) وأعله بصالح بن رستم ، ونقل عن ابن معين أنه ضعفه (٤) ، ثم قال : وهو عندي لا بأس به ، فإني لم أجد له حديثاً منكراً ، (وقد روى عنه يحيى القطان مع شدة استقصائه (٥) . انتهى .

قال ابن القطان في كتابه) : (٦) ويرويه عن صالح بن رستم جعفر بن سليمان الضبعي ، وهو وإن كان أخرج له مسلم فهو رافضي ضعيف (٧) انتهى .

[٥٨٨] وأما حديث ابن عباس :

فرواه الثعلبي في تفسيره من حديث عبد الله بن محمد بن أبي أسامة الحلبي ، ثنا أبي ،

---

(١) وهو باب في الأمانات وما يجب من أدائها إلى أهلها (٤٨٨٢) (٩/ ٤٦٦ ، ٤٦٧) وهو عنده في سننه (٦/ ٤) بالسند والمتن نفسه .

(٢) (٣/ ٣٥١) .

(٣) (٤/ ١٣٩٠) .

(٤) تاريخ ابن معين (٢/ ٢٦٤) (٤/ ١٤٤) .

(٥) صالح بن رستم أبو عامر الخزاز ، وثقه أبو داود الطيالسي ، والبزار ، وأبو داود ، ومحمد بن واضح ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الدار قطني وأبو أحمد الحاكم : ليس بالقوي ، وضعفه ابن المديني وابن معين ، وقال أحمد : صالح الحديث ، وقال العجلي : جائز الحديث ، وقال أبو حاتم : شيخ يكتب حديثه ولا يحتج به وهو صالح ، وقال ابن حجر في التقريب (١/ ٣٦٠) : «صدوق كثير الخطأ» . انظر تهذيب الكمال (١٣/ ٤٧-٥٠) ، تهذيب التهذيب (٤/ ٣٩١) ، ميزان الإعتدال (٢/ ٢٩٤) ، سؤالات ابن أبي شيبة (ص : ١١٣ ، ١١٤) ، الجرح والتعديل (٤/ ٤٠٣) تاريخ ابن معين (٢/ ٢٦٤) (٤/ ١٤٤) .

(٦) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٧) جعفر بن سليمان الضبعي : وقال ابن حجر في التقريب (١/ ١٣١) : « صدوق زاهد ، لكنه كان يتشيع » ، وقد مر .

قلت : رواه الطبراني في المعجم الصغير (١/ ٨٩) من حديث معلى بن مهدي الموصلي عن جعفر بن سليمان به سنداً ومتناً ، وقال : لم يروه عن عمرو بن دينار ، عن جابر إلا أبو عامر الخزار ، ولا عنه إلا جعفر بن سليمان ، تفرد به معلى بن مهدي .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/ ١٦٣) : « رواه الطبراني في الصغير ، وفيه معلى بن مهدي ، وثقه ابن حبان وغيره ، وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات » .

ثنا معاوية بن هشام ، ثنا سفيان ، عن ابن أبي نجيح ، عن الحسن العُرَني ، عن ابن عباس قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله إن في حجري يتيماً . . . بلفظ المصنِّف سواء .

[٥٨٩] ورواه عبد الرزاق في تفسيره [١] ، [وابن المبارك في كتاب البر والصلة ، أخبرنا سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن الحسن العُرَنِي (أن رجلاً [٢]) قال : يارسول الله . . . إلى آخره سواء .

ومن طريق عبد الرزاق رواه الطبري في تفسيره [٣]] [٤] كلهم رووه مرسلاً [٥] ، وكذلك رواه ابن أبي شيبة في مصنفه في أثناء البيوع [٦] ، حدثنا إسماعيل بن علية ، عن أيوب ، عن عمرو بن دينار ، عن الحسن العُرَني فذكره .

[٥٩٠] واعلم أن بعض الحديث في سنن أبي داود [٧] والنسائي [٨] وابن ماجه [٩] رووه في

---

(١) (١/ ١٤٨) .
(٢) ما بين القوسين في الأصل غير واضح ولا يُقرأ ، والتوضيح من (هـ) ومصادر التخريج .
(٣) (٨٦٤٨) (٧/ ٥٩٣) وفيه : «عن عمرو بن دينار ، عن الحسن البصري » وهو خطأ وصوابه «العرني» كما في بقية المصادر .
(٤) ما بين المعقوفين من الهامش الأيمن ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .
(٥) الحسن بن عبد الله العرني : ثقه أرسل عن ابن عباس (التقريب ١/ ١٦٧) ، وذكره ابن أبي حاتم في المراسيل (ص : ٤٦) وذكر عن الإمام أحمد أنه لم يسمع شيئاً عن ابن عباس ، وانظر جامع التحصيل للعلائي (ص : ١٦٦) ، فعلى هذا هو منقطع عند ذكر ابن عباس ، ومرسل بدونه ، وقد أخرجه البيهقي في سننه (٦/ ٤) من هذا الطريق مرسلاً وقال : هذا مرسل .
(٦) باب : في الأكل من مال اليتيم (١٤١٨) (٦/ ٣٧٩ ، ٣٨٠) .
(٧) كتاب الوصايا : باب ما جاء في مالولي اليتيم أن ينال من مال اليتيم (٢٨٧٢) (٣/ ٢٩٢ , ٢٩٣) ولفظه « كل من مال يتيمك غير مسرف ، ولا مبادر ، ولا متأثل » .
(٨) كتاب الوصايا ، باب : ماللوصي من مال اليتيم إذا قام عليه (٦/ ٢٥٦) ، وفي سنده عن حصين ، عن عمرو بن شعيب ، وهو خطأ ، وصوابه « حسين » وهو المعلم ، وفي الكبرى (٦٤٩٥) (٤/ ١١٣) : «حسين بن ذكوان» ، ولفظه مثل أبي داود ولكن فيه « مباذر » بالذال المعجمة ، وفي الكبرى بالدال المهملة ، قال السندي في حاشيته : « ولا مباذر » قيل ولا مسرف فهو تأكيد ، وعلى هذا الذال معجمة وقيل : ولا مبادر بلوغ ليتيم بإنفاق ماله فالدال مهملة » .
(٩) كتاب الوصايا ، باب قوله « ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف » (٢٧١٨) (٢/ ٩٠٧) .

كتاب الوصايا من حديث حسين المعلم ، **عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ قال : لا أجد شيئاً وليس لي مال ، ولي يتيم له مال ، قال : « كُلْ من مال يتيمك غير مُسْرِف ولا مُتَأَثِّل مالاً ، قال : وأحسبه قال : ولا تقي مالك بماله »** انتهى (١) .

ورواه أحمد في مسنده كذلك ، وجزم لم يقل : وأحسبه قال (٢) ، وكذلك أبو يعلى الموصلي [في مسنده (٣) جزم ، وكذلك الحارث بن أبي أسامة في مسنده جزم .

[٥٩١] وروى أبو يعلى (٤) أيضاً من حديث الحَجَّاج بن أَرْطَأة ، عن عبد الملك بن رزين ، عن بلال قال : **قال رجل : « يا رسول الله إن في حجري يتيماً أفأضربه ؟ قال : نعم مما كنت تضرب منه ولدك »** . انتهى] (٥) .

قوله : **وعن ابن عباس أن ولي اليتيم قال له : أفأشرب من لبن إبله ؟ قال : « إن كنت تَبْغِي (٦) ضَالَّتَهَا ، وتَلُوطُ حَوْضَهَا (٧) ، وتَهْنَأُ جَرْبَاهَا (٨) ، وتَسْقِيَهَا يومَ وِرْدِها فاشرب غير مُضِرٍّ بِنَسْلٍ ، ولا نَاهِكٍ (٩) في الحَلْب »** (١٠) .

---

(١) هذا لفظ ابن ماجه ، وكلام المصنف يحتمل اتفاق أصحاب السنن في لفظه وقد بينت ألفاظهم فيما سبق .

(٢) لأحمد رواية في مسنده (٢/ ٢١٥ ، ٢١٦) وهي على الشك في ذات اللفظ لا في وروده ولفظه في آخره « ولا متأثل مالاً ومن غير أن تقي مالك أو قال تفدي مالك بماله » شك حسين ، وله رواية أخرى على الشك في المسند (٢/ ١٨٦) ولفظه : « كل من مال يتيمك غير مسرف أو قال : ولا تفدي مالك بماله » شك حسين .
قلت : وهذا إسناد حسن .

(٣) لم أقف عليه في مسنده المطبوع .

(٤) لم أقف عليه في مسنده المطبوع ، وعزاه له ابن حجر في المطالب العالية (٢٥٣٨) (٢/ ٣٨٧) .

(٥) ما بين المعقوفين من الهامش الأيمن ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٦) تبغي : أي تطلب ، يقال : بغى يبغي إذا طلب ، والمراد أنك تطلب له ما ضل من الإبل (النهاية ١/ ١٤٣) .

(٧) تلوط حوضها : أي تطينه وتصلحه (النهاية ٤/ ٢٧٧) .

(٨) تهنأ جرباها : أي تعالج جرب إبله بالقطران . (النهاية (٥/ ٢٧٧) .

(٩) ناهك في الحلب : أي مبالغ فيه ، يقال نهكت الناقه حلباً إذا لم تبق في ضرعها لبناً . (النهاية ٥/ ١٣٧) .

(١٠) الكشاف ع (١/ ٢٤٨) ، ك (١/ ٥٠٢) في الموضع السابق .

[٥٩٢] قلت : رواه عبد الرزاق في تفسيره [١] ، أخبرنا سفيان الثوري ، عن يحيى بن سعيد ، **عن القاسم بن محمد قال : جاء أعرابي إلى ابن عباس . . . . فذكره إلا أنه قال : عوض تبغي ضالتها ، تَرُدُّ نَادَّتَهَا** [٢] .

ومن طريق عبد الرزاق رواه الطبري في تفسيره [٣] ورواه الثعلبي [٤] والواحدي [٥] .

ورواه مالك في الموطأ في آخر الكتاب [٦] عن يحيى بن سعيد به سنداً ومتناً ، من حديث روح [٧] بن عبادة ، ثنا ابن جريج ، أخبرنى بُكَيْر بن عبد الله بن الأَشَجِّ ، عن القاسم بن محمد فذكره .

ورواه البغوي في تفسيره [٨] من طريق مالك ، عن يحيى بن سعيد به .

قوله : وعن عمر بن الخطاب قال : « إني أنزلت نفسي من مال الله منزلة والي اليتيم ، إن اسْتَغْنَيْتُ اسْتَعْفَفْتُ ، وإن افْتَقَرْتُ أَكَلْتُ بالمعروف ، وإذا أَيْسَرْتُ قَضَيْتُ » [٩] .

---

(١) ورد في (هـ) : تفسير (١/ ١٤٧) وفي أوله اختلاف ولفظه : « جاء أعرابي إلى ابن عباس فقال : (إن في حجري يتامى وإن لهم إبلاً ، ولي إبل ، وأنا أمنح في إبلي ، وأفقر (يعني ظهرها) فما ذا يحل لي من ألبانها ؟) وجواب ابن عباس من هذا الطريق مطابق لما عند المصنف إلا أنه قال : « تسقي عليها » ولم يقل « وتسقيها يوم وردها » .

(٢) لم ترد هذه العبارة في تفسيرعبد الرزاق ، وكذا في تفسير الطبري من طريق عبد الرزاق .
قلت : إسناده صحيح .
قلت : وعند عبد الرزاق في تفسيره طريق أخرى عن معمر ، عن الزهري ، عن القاسم بن محمد قال : جاء رجل إلي ابن عباس . . . بنحوه وليس فيه ذكر : وترد نادتها وافق ابن حجر المصنف على قوله كما في الكافي (ص : ٣٩) .
ومعنى : ترد نادتها : أي ترد ما شرد منها وذهب على وجهه (النهاية ٥/ ٣٥) .

(٣) (٨٦٣٢) (٧/ ٥٨٨ ، ٥٨٩) ، وعنده الرواية الأخرى من طريق عبد الرزاق أيضاً (٨٦٣١) (٧/ ٥٨٨) .

(٤) (ج٣) (ل ١٤/ أ) من طريق ابن شهاب ، وبكير بن عبد الله الأشج كلاهما عن القاسم بن محمد قال : حضرت ابن عباس فجاءه رجل فقال : إن لي أيتاماً ولهم ماشية فهل عليَّ جناح في رسلها ؟ فقال : إن كنت ترتاد بها ، وتبغي ضالتها ، وتهنأ جرباءها ، وتلوط حوضها ، و. . . لها يوم وردها ، فاشرب من فضل ألبانها ، غير مضر بأولادها ، ولا ناهكاً في الحلب » .

(٥) في الوسيط (٢/ ١٣ ، ١٤) من طريق الثعلبي .

(٦) في كتاب صفة النبي صلى الله عليه وسلم ، باب : جامع ما جاء في الطعام والشراب (٢/ ٩٣٤) .

(٧) ورد في (هـ) : زوج .

(٨) (١/ ٣٩٦) .

(٩) الكشاف ع (١/ ٢٤٩) ، ك (١/ ٥٠٢) في الموضع السابق .

[٥٩٣] قلت : رواه الطبري في تفسيره [١] أخبرنا أبو كريب ، ثنا وكيع ، ثنا إسرائيل وسفيان، عن أبي إسحاق عن حارثة بن مُضَرِّب ، (قال) [٢] : **قال عمر بن الخطاب : إني أَنْزلتُ نفسي من مال الله. . . . إلى آخره سواء .**

ورواه الثعلبي كذلك [٣] ، ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه في أبواب الفروض وتدوين الدواوين [٤] ، حدثنا وكيع ، ثنا سفيان ، عن أبي إسحاق به لم يقل فيه : وإذا أيسرتُ قضيت .

[٥٩٤] وفي تفسير ابن كثير [٥] : ورواه ابن أبي الدنيا ، عن سعيد بن منصور ، ثنا أبو الأحوص ، عن أبي إسحاق ، **عن البراء ، قال : قال لي عمر . . . بلفظ المصنف** [٦] ، ثم قال : وهذا إسناد صحيح [٧] .

ومن طريق ابن أبي شيبة رواه البيهقي في المعرفة في قسم الفيء [٨] بسنده ومتنه سواء .

---

(١) (٨٥٩٧) (٧/ ٥٨٢) ولفظه « إني أنزلت مال الله تعالى مني بمنزلة مال اليتيم إن استغنيت . . إلى آخره سواء » .

(٢) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٣) (ج٣) (ل١٣/ ب) من طريق محمد بن إسماعيل ، عن وكيع به ، ولفظه : « أنزلت هبتي » .

(٤) ورد في (هـ) : العروض وتدين الدواوين ، والأثر في المصنف في الموضع المذكور من كتاب الجهاد ، باب : ما قالوا في عدل الوالي وقسمه قليلاً كان أو كثيراً (١٢٩٦٠) (١٢/ ٣٢٤) ، ولفظه كما في الكشاف ما عدا « وإذا أيسرت قضيت » .

(٥) (١/ ٤٥٤) .

(٦) في أوله ، مع اختلاف يسير في آخره قال: « إن احتجت أخذت منه ، فإذا أيسرت رددته ، وإن استغنيت استعففت » .
قال ابن حجر في الكافي (ص : ٣٩) : ورواه سعيد بن منصور ، عن أبي الأحوص ، عن أبي إسحاق عن البراء : قال لي عمر .
قلت : هو في سنن سعيد بن منصور ، في تفسير سورة المائدة ، عند قوله تعالى ﴿فكفارته إطعام عشرة مساكين . . ﴾ الآية ، (٧٨٨) (٤/ ١٥٣٨) ، وسنده فيه عن أبي الأحوص ، عن أبي إسحاق ، عن اليرفأ قال : قال لي عمر بنحوه وفيه زيادة لفظها « وإني وليت من أمر المسلمين أمراً عظيماً ، فإذا أنت سمعتني حلفت عن يمين فلم أمضها ، فأطعم عني عشرة مساكين ، خمسة آصع بر ، بين كل مسكينين صاع » ، وقد روى البيهقي في سننه (٦/ ٣٥٤) الأثر من رواية سعيد بن منصور ، وذكر اليرفأ ، قلت : ويرفأ حاجب عمر رضي الله عنه .

(٧) سعيد بن منصور (ثقة) (التقريب ١/ ٣٠٦) ، وأبو الأحوص سلام بن سليم الحنفي (ثقة متقن) (التقريب ١/ ٣٤٢) ، وأبو إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي (مكثر ثقة عابد اختلط بأخرة) (التقريب ٢/ ٧٣) وكلهم مخرج لهم في الكتب الستة .

(٨) باب : رزق الوالي (١٣١٩١) (٩/ ٢٨٦ ، ٢٨٧) ، وأخرجه أيضاً في المعرفة من طريق سعيد بن منصور (١٣١٩٠) (٩/ ٢٨٦) ، وكذا في السنن الكبرى للبيهقي (٦/ ٣٥٤) ، وفي (هـ) تكررت كلمة المعرفة .

ورواه ابن سعد في الطبقات في ترجمة عمر بن الخطاب [1] ، حدثنا / وكيع بن ٥٤/ب الجراح ، ثنا سفيان ، عن أبي إسحاق به بلفظ المصنف بتمامه .

الحديث التاسع :

روي أن أَوْس بن الصَّامت [2] ترك امرأته أم كُحَّة [3] وثلاث بنات ،

---

(١) (٣/ ٢٧٦) « وهو عنده من حديث وكيع ، وقبيصة بن عقبة ، عن سفيان ، عن أبي إسحاق ، عن حارثة بن مضرب به » وفي حديث وكيع زيادة : « فإن أيسرت قضيت » ، وأخرجه ابن سعد من طرق أخرى بنحوه .
قلت : زاد السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٢١) نسبته إلى عبد بن حميد ، وابن المنذر ، والنحاس في ناسخه

(٢) أوس بن الصامت بن قيس بن أصرم الخزرجي الأنصاري ، أخو عبادة بن الصامت شهد بدراً وأحداً والمشاهد كلها ، وكان شاعراً ، وهو الذي ظاهر من زوجته فأنزل الله فيه صدر سورة المجادلة ، وتوفي بالرملة في زمن عثمان رضي الله عنه ، ولم يذكر في ترجمته قصة الميراث المذكورة هنا ، (انظر الإصابة ١/ ٨٥ ، الإستيعاب ١/ ٧٨ ، طبقات ابن سعد ٣/ ٥٤٧ ، ٥٤٨) ، وإنما وردت هذه القصة في ترجمة أوس بن ثابت الأنصاري قال ابن حجر في الإصابة (١/ ٨٠) : «روى أبو الشيخ في تفسيره من طريق عبد الله بن الأجلح الكندي ، عن الكلبي ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس قال : كان أهل الجاهلية لا يورثون البنات ولا الأولاد الصغار حتى يدركوا ، فمات رجل من الأنصار يقال له (أوس بن ثابت) وترك بنتين وابناً صغيراً ، فجاء ابنا عمه خالد وعرفطة فأخذا ميراثه ، فقالت امرأته للنبي صلى الله عليه وسلم ذلك ، فأنزل الله ﴿ للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون ﴾ فأرسل إلى خالد وعرفطة فقال : (لا تحركا من الميراث شيئاً) . . . ، ورواه مقاتل في تفسيره فقال : (إن أوس بن مالك توفي يوم أحد وترك أم كحة وبنتين فذكر القصة) » ، وذكره كذلك عن الواقدي عن الكلبي في تفسيره كما في الإصابة (٤/ ٤٨٧) .
ثم ذكر ابن حجر أن ابن مندة قال : إنه أخو حسان بن ثابت ، ورده ابن حجر بقوله : « لأن أوساً ليس له أحد من إخوته ، ولا من أعمامه يسمى عرفطة ولا خالداً » ورده ابن همات في تحفة الراوي (ل٧٠/ أ) بقوله : « لأنه لو كان أخا حسان لم يكن لابن العم مع الأخ سبيل » .
وقال ابن حجر في الإصابة (٤/ ٤٨٨) : « اختلف في اسم الميت فقيل ثابت بن قيس ، وقيل أوس بن ثابت ، وقيل أوس بن مالك » قال ابن همات (ل٧٠/ أ) : « ولم يذكر أوس بن الصامت فدل على أنه ليس صاحب القصة ، كيف وهو ممن بقي إلى زمن عثمان رضي الله عنه » .
قلت : ترجم ابن حجر كغيره لأوس بن ثابت بن المنذر أخو حسان بن ثابت ، وإنما أفرد هذه الترجمة لأوس بن ثابت الأنصاري من غير ذكر نسب لأنه عتبره آخر واستفاد ترجمته مما ورد في التفاسير من قصة هذه الآية .

(٣) في الأصل : « أم كحَّه » بالحاء المهملة ، وكذا ضبطه ابن همات في تحفة الراوي (ل٧٠/ أ) فقال : «بضم الكاف وتشديد الحاء المهملة » ، وهي كذلك في طبعتي الكشاف ، وكذا في تفسير البيضاوي =

فزوى [1] ابنا عمه سُوَيد وعَرْفَطَة، أو قتادة أو عَرْفَجَة [2] ميراثه عنهن ، وكان أهل الجاهلية لا يورثون النساء ولا الأطفال [3] ويقولون: لا يرث إلا من طاعن بالرماح ، أو ذاد عن الحوزة [4] وحاز الغنيمة ، فجاءت أم كُحَّة إلى رسول الله ﷺ ، في مسجد الفَضِيخ [5] ، فشكت إليه فقال: ارجعي حتى أنظر ما يحدث الله ، فنزلت ، فبعث إليهما لا تفرقا من مال أوس شيئاً ،

= (٢/ ٧٠) وضبطها الكازروني في حاشيته فقال : « بالحاء المهملة وبضم الكاف » وبهذا الضبط ورد الإسم في لباب النقول (ص : ٦٥) وضبطه ابن حجر (الإصابة ٤/ ٤٨٨) : « أم كجّة» قال : «بضم الكاف وتشديد الجيم » ، وهكذا جاء في تفسير البغوي ، وأسباب النزول للواحدي .

قلت : إعجامها في (هـ) غير واضح .

ولم يرد لها ذكر في غير هذه الرواية ، وقصة آية المواريث .

(١) فزوى : قال في تحفة الراوي (ل٧٠/ ب) : « جمع وقبض » وانظر (النهاية ٢/ ٣٢٠) .

(٢) في أسماء أبنا عمومته اختلاف ، فعند أبي الشيخ » : « خالد وعرفطة » ومن طريق أخرى » : « قتادة وعرفطة» وعند الثعلبي : « سويد وعرفطة» وقد ذكر ذلك ابن حجر في الإصابة (١/ ٨٠) ، وفي هذا الموضع حاشية صغيرة في الهامش الأيسر لا تتجاوز أربع كلمات وهي مطموسة وآخرها » : « في عرفطة بخطه » .

(٣) في طبعتي الكشاف : « والأطفال » .

(٤) الحوزة : فعْلة ، سميت بها الناحية ، وفلان مانع لحوزته : أي لما في حيزه ، والمراد حدوده وجوانبه (النهاية ١/ ٤٦٠) .

(٥) مسجد الفَضيخ : بفتح الفاء وكسر المهملة بعدها مثناة تحتية وخاء معجمه ، وهو مسجد صغير شرقي مسجد قباء على شفير الوادي ، وهو مربع وذرعه أحد عشر ذراعاً في مثلها ، وسمي بذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بفضيخ وهو في ذلك المسجد فشرب فسمي به . انظر مسند أبي يعلي (٥٧٣٣) (١٠/ ١٠١) (وفاء الوفا ٣/ ٨٢١-٨٢٣) ، والفضيخ : شراب يتخذ من البُسْر المفضوخ أي المشروخ (النهاية ٣/ ٤٥٣) .

وأغرب ابن همات في تحفة الراوي (ل ٧٠/ ب) حيث قال : « قيل لعله المسجد الذي كان يسكنه أصحاب الصفة لأنهم كانوا يرضخون النوى ، ثم صار إسماً لموضع بالمدينة كانوا يفضخون فيه البسر» .

فإن الله قد جعل لهن نصيباً ولم يبين حتى بين [١] ، فنزلت ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ ﴾ فأعطى أم كحة الثُمن والبنات الثلثين ، والباقي لابني العم » [٢] .

[٥٩٥] قلت : روى الطبري في تفسيره [٣] ، حدثنا القاسم ، ثنا الحسين ، حدثني حجاج عن ابن جريج ، عن عكرمة قال : نزلت في أم كحة ، وابنة كحة [٤] ، وثعلبة ، وأوس بن سويد [٥] وهم من الأنصار ، كان أحدهم زوجها ، والآخر عم ولدها فقالت : يارسول الله توفي زوجي وتركني وابنته [٦] ، (فلم نورث) [٧] ، فقال عم ولدها : يا رسول الله : ولدها لا يركب فرساً ولا يحمل كلاً [٨] ، ولا ينكأ [٩] عدواً ، يكسب عليها ولا يكتسب [١٠] . فنزلت ﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ ﴾ الآية إلى قوله ﴿ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴾ . انتهى .

[٥٩٦] حدثنا محمد بن الحسين [١١] ، ثنا أحمد بن المفضل ، ثنا أسباط ، عن السدي في قوله تعالى ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ ﴾ قال : كان أهل الجاهلية لا يورثون الجواري ولا الضعفاء [١٢] من الغلمان ، لا يورثون إلا من أطاق القتال [١٣] فمات

---

(١) في طبعتي الكشاف « حتى يبين » قال ابن همات في تحفة الراوي (ل ٧٠/ ب) : « وفاعل يبين الأول : النبي صلى الله عليه وسلم ، والثاني الله تعالى وتقدس فالمعنى لم يبين النبي صلى الله عليه وسلم النصيب حتى بينه الله في آيات المواريث .

(٢) الكشاف ع (١/ ٢٤٩) ، ك (١/ ٥٠٣) عند تفسير قوله تعالى ﴿ للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون وللنساء نصيب ﴾ ، وورد في (هـ) : لابن العم .

(٣) (٨٦٥٦) (٧/ ٥٩٨) .

(٤) ورد في (هـ) : أم كجة وابنة كجة وفي الطبري « أم كحلة وابنة كحلة » وقد علق على ذلك أحمد شاكر وذكر أن ابن حجر في الإصابة ذكر رواية الطبري باسم « أم كجة ، وبنت كجة ، وأوس بن ثابت » وذكر أن هذا خلاف ما في الطبري .

(٥) ورد في (هـ) : وأوس بن سعيد وسويد . (٦) ورد في (هـ) : وابنتيه .

(٧) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٨) في الطبري : «فقال عم ولدها : يا رسول الله لا تركب فرساً ولا تحمل . . » بتاء المخاطبة ، والكل : هو الثقل من كل ما يتكلف وهذا بالفتح ، وأما بالضم : الكل فمعناه : العيال (النهاية ٤/ ١٩٨) .

(٩) نكأ العدو : إذا أكثر فيهم الجراح والقتل (النهاية ٥/ ١١٧) .

(١٠) في (هـ) (ويكتب عليها ولا يكتب) وهو خطأ ، والكسب : الطلب والسعي في الرزق . (النهاية ٤/ ١٧١) .

(١١) هذا أيضاً من رواية الطبري في تفسيره (٨٧٢٥) (٨/ ٣١ ، ٣٢) .

(١٢) في تفسير الطبري « ولا الصغار من الغلمان » .

(١٣) في الأصل « العيال » بإثبات فتحة فوق الياء ، وفي (هـ) : « طاق القتال » بسقوط الهمزة من « أطاق » وفي الطبري « أطاق القتال » و « القتال » هو الصحيح مطابقة مع معنى الروايات السابقة .

عبد الرحمن أخو [١] حسان الشاعر ، وترك امرأة يقال لها أم كحة [٢] وترك خمس أخوات فجاءت الورثة فأخذوا ماله ، فشكت أم كحة [٢] إلى النبي ﷺ ، فأنزل الله تعالى ﴿ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ ، وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ ﴾ ، ثم قال في أم كحة [٢] ﴿ وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ ، فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ ﴾ انتهى .

وقال الواحدي في أسباب النزول [٣] : قال المفسرون : [٤] إن أوس بن ثابت الأنصاري توفي وترك امرأة يقال لها أم كحة (وله منها ثلاث بنات ، فقام رجلان هما ابن عم الميت ووصياه ، يقال لهما : عرفجة وسويد فأخذا ماله ولم يعطيا امرأته شيئاً ولا بناته ، وكانوا في الجاهلية لا يورثون النساء ولا الصغير وإن كان ذكراً ، وإنما يورثون الرجال الكبار ، وكانوا يقولون لا نعطي إلا من قاتل على ظهر الخيل وحاز الغنيمة ، فجاء أم كحة . . .) [٥] إلى آخره بلفظ المصنف [٦] .

وذكره الثعلبي [٧] ثم البغوي [٨] في تفسيرهما ، كما ذكره المصنف من غير سند .

الحديث العاشر :

قال النبي ﷺ لسعد : « إنك إن تترك ولدك أغنياء خير من أن تدعهم عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ الناس » [٩] .

[٥٩٧] قلت : رواه الأئمة (الستة) [١٠] في كتبهم في الوصايا [١١] من حديث عامر بن سعد ، عن سعد بن أبي وقاص قال : جاء النبي ﷺ يعودني فقلت : يارسول الله أوصي بمالي

---

(١) في الأصل ، و « هـ » أبو حسان الشاعر : وهو خطأ لأن أبا حسان اسمه ثابت ، والتصويب من تفسير الطبري والإصابة وغيرهما .
(٢) ورد في (هـ) : أم كجة . (٣) (ص : ١٣٧ ، ١٣٨) .
(٤) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٣٩) : « والظاهر أنه عنى بقوله المفسرون الكلبي ومقاتل وأشباههما» .
(٥) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من (هـ) ، وهو كذلك في أسباب النزول للواحدي .
(٦) بل بنحوه وفيه اختلاف في السياق والألفاظ .
(٧) (ج٣) (ل ١٤/ب ، ل ١٥/أ) بنحوه وفيه زيادات يسيرة .
(٨) (١/ ٤٠٢) مختصراً جداً ولفظه : « وقال مقاتل والكلبي : نزلت في أم كجة امرأة أوس بن ثابت وبناته » قلت : والأثر مرسل ، وابن جريج مدلس ، وقد ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٢٢) وزاد نسبته لابن المنذر وابن أبي حاتم
(٩) الكشاف ع (١/ ٢٥٠) ، ك (١/ ٥٠٤) عند تفسير قوله تعالى ﴿ وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافاً خافوا عليهم ﴾ .
(١٠) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .
ومعنى يتكففون الناس : أي يمدّون أكفهم للناس يسألونهم (النهاية ٤/ ١٩٠) .
(١١) أخرجه البخاري في كتاب الجنائز ، باب : رثاء النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن خولة (١٢٩٥) =

كله ، قال : لا ، قلت: فالشطر ، قال : لا . قلت : الثلث ، قال : فالثلث والثلث كثير إنك إن تدع ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة يتكففون الناس . مختصر .

الحديث الحادي عشر :

روي أنه « يبعث آكل مال اليتيم يوم القيامة والدُّخَان يخرج من قبره ، ومن فيه وأنفه وأذنه وعينيه فيعرف الناس أنه كان يأكل مال اليتيم في الدنيا » (1) .

[598] **قلت** : رواه الطبري في تفسيره (2) أخبرنا محمد بن الحسين ، ثنا أحمد بن المفضل ، ثنا أسباط ، عن السدي ، قال في قوله تعالى : **﴿ إِنَّ الَّذِيْنَ يَأْكُلُوْنَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا .. ﴾ الآية قال : يبعث آكل مال اليتيم ظلماً يوم القيامة ، ولهب النار يخرج من فيه وأنفه إلى آخره** (3) .

[599] وفي صحيح ابن حبان (4) بعضه مرفوعاً رواه في النوع الثاني والسبعين من القسم الثالث من حديث زياد بن المنذر ، عن نافع بن الحارث ، **عن أبي برزة** (5)**، أن رسول**

= (3/ 164) ، وفي كتاب الوصايا ، باب : أن يترك ورثته أغنياء خير من أن يتكففوا الناس (2742) (5/ 363) ، وباب : الوصية بالثلث (2744) (5/ 369) ، وفي كتاب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب : قوله « اللهم أمض لأصحابي هجرتهم» (3936) (7/ 269) ، وفي كتاب المغازي ، باب : حجة الوداع (4409) (8/ 109) ، وفي أول كتاب النفقات (4354) (9/ 497) ، وفي كتاب المرضى باب : قول المريض إني وجع أو وارأساه أو اشتد بي الوجع (5668) (10/ 123)، وفي باب : وضع اليد على المريض (5659) (10/ 120) ، وفي كتاب الدعوات ، باب : الدعاء برفع الوباء والوجع (6373) (11/ 179 , 180) ، وفي كتاب الفرائض ، باب : ميراث البنات (6733) (12/ 14) .

وأخرجه مسلم في كتاب الوصية ، باب : الوصية بالثلث (1628) (3/ 1250-1253) .

وأخرجه أبو داود في كتاب الوصايا ، باب : ما جاء في ما لا يجوز للموصي في ماله (2864) (3/ 284-286) .

وأخرجه الترمذي في كتاب الجنائز ، باب : ما جاء في الوصية بالثلث والربع (975) (3/ 305) .

وأخرجه النسائي في كتاب الوصايا ، باب : الوصية بالثلث (6/ 241-243) .

وأخرجه ابن ماجة في كتاب الوصايا ، باب : الوصية بالثلث (2708) (2/ 903، 904) .

(1) الكشاف ع (1/ 251) ، ك (1/ 504 ، 505) عند تفسير قوله تعالى ﴿ إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً ﴾ .

(2) (8722) (8/ 26) .

(3) وفي آخره « يعرفه من رآه بأكل مال اليتيم » .

(4) في كتاب الحظر والإباحة ، في ذكر الإخبار عن وصف ما يعذب به في يوم القيامة أكلة أموال اليتامى (5566) (12/ 377) .

(5) أبو برزة مشهور بكنيته ، واختلف في اسمه وأشهد الأقوال أنه فضلة بن عبيد الأسلمي ، أسلم قديماً، وشهد فتح خيبر ، وفتح مكة ، وحنيناً ، ونزل البصرة ، وغزا سجستان ، ويقال : شهد صفين مات سنة أربع وستين للهجرة وقيل غير ذلك .

انظر سير أعلام النبلاء (3/ 40 - 43) ، الإصابة (3/ 556 ، 557) .

الله ﷺ قال: يبعث الله يوم القيامة قوماً (١) **من قبورهم تأجج أفواههم ناراً، فقيل: من هم يا رسول الله؟ قال: ألم تر أن الله يقول ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْماً إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَاراً...﴾ الآية**. انتهى.

ورواه ابن عدي في كتابه الكامل (٢) وأعله بزياد بن المنذر (٣) ونقل عن أحمد أنه / قال فيه: متروك الحديث (٤)، وعن ابن معين أنه قال فيه: كذاب (٥). ٥٥/أ

قوله: عن أبي بكر رضي الله عنه أنه سئل عن الكلالة، فقال: أقول فيه برأيي فإن كان صواباً فمن الله وإن كان خطأ فمني ومن الشيطان والله منه بريء، الكَلاَلَة: ما خلا الولد والوالد (٦).

[٦٠٠] قلت: رواه ابن أبي شيبة في مصنفه في الفرائض (٧) حدثنا أبو معاوية، عن عاصم، عن الشعبي قال: «**قال أبو بكر رضي الله عنه: رأيت في الكلالة رأياً، فإن يَكُ صواباً فمن الله، وإن يَكُ خطأ فمن قبلي والشيطان: الكلالة: ما عدا الوالد والولد**».

إنتهى.

---

(١) في الإحسان «يُبعث يوم القيامة قوم» بالبناء للمجهول.

(٢) (٣/ ١٠٤٧).

(٣) ورد في (هـ): زيادة، وهو زياد بن المنذر أبو الجارود الكوفي.

(٤) في علل أحمد (٢/ ٣٠١).

(٥) تتمته كما في الكامل (٣/ ١٠٤٦): كذاب، عدو الله، ليس يساوي فلساً وفي تاريخ الدارمي (٢/ ١٨١): كذاب خبيث، وقال ابن عدي: «عامة أحاديثه غير محفوظة».
وقال ابن حجر في التقريب (١/ ٢٧٠): «رافضي كذبه ابن معين».
قلت: ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ٢) وقال: «رواه أبو يعلى والطبراني وفيه زياد بن المنذر وهو كذاب».
وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٢٤): وزاد نسبته إلى ابن أبي شيبة في مصنفه، وابن أبي حاتم وقال ابن حجر في الكافي (ص: ٣٩): وشيخه (أي شيخ زياد بن المنذر) نافع بن الحارث ضعيف أيضاً.
قلت: قال البخاري: لم يصح حديثه، وذكره العقيلي في الضعفاء (٤/ ٢٨٦)، وابن عدي في الكامل (٧/ ٢٥١٥)، والذهبي في الميزان (٤/ ٢٤١) ونقلوا قول البخاري فيه.

(٦) الكشاف ع (١/ ٢٥٥)، ك (١/ ٥١٠) عند تفسير قوله تعالى ﴿وإن كان رجل يورث كلالة﴾.

(٧) باب: في الكلالة من هم؟ (١١٦٤٦) (١١/ ٤١٥، ٤١٦).

ورواه الطبري في تفسيره (١) ، حدثنا الوليد بن شجاع السكوني ، ثنا علي بن مُسْهِر ، عن عاصم ، عن الشعبي قال : **قال أبو بكر إني رأيت في الكلالة رأياً ، فإن يك صواباً فمن الله . . . إلى آخره .**

وزاد فلما كان عمر بن الخطاب قال : إني لأستحي من الله أن أخالف أبا بكر، (٢) هو ما خلا الوالد والولد ، انتهى .

ورواه البيهقي في كتاب المدخل (٣) ، أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، ثنا أبو العباس محمد ابن يعقوب ، ثنا يحيى بن أبي طالب ، أنا يزيد بن هارون ، ثنا عاصم الأحول ، عن الشعبي قال : **سئل أبو بكر عن الكلالة فقال : أقول فيها برأيي . . . إلى آخر لفظ الطبري .**

ورواه أيضاً في المعرفة في كتاب الفرائض (٤) ، من حديث سعيد بن منصور ، ثنا هشيم ثنا عاصم الأحول سواء (٥) .

---

(١) (٨٧٤٥) (٨/ ٥٣ ، ٥٤) .

(٢) في تفسير الطبري : « أن أخالف أبا بكر في رأي رآه » وليس فيه تفسير الكلالة من قول عمر . وكذا ذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ٤٦٠) عن الطبري ، وعند الطبري طريق آخر (٨٧٤٦) (٨/ ٥٤) عن يعقوب بن إبراهيم ، عن هشيم ، عن عاصم به نحوه مختصراً .

(٣) لم أجده في المطبوع منه .
وهو بهذا الإسناد في سننه الكبرى (٦/ ٢٢٣) .

(٤) باب : حجب الورثة بعضهم من بعض ومن لا يرث من ذوي الارحام (١٢٥٣٧) (١٢٥٣٨) (٩/ ١١٣ ، ١١٤) .
وفي السنن الكبرى (٦/ ٢٢٤) رواه من طريق سعيد بن منصور ، عن سفيان ، عن عاصم به نحوه .
وذكر ابن حجر في الكافي (ص : ٤٠) : تخريجه عند سعيد بن منصور ، وقال : وفي رواية سعيد والطبري كلام عمر أيضاً .
قلت : هو في سنن سعيد بن منصور ، في تفسير سورة النساء (٥٩١) (٤/ ١١٨٥) من طريق سفيان عن عاصم .
قلت : وهو من منقطع لأن الشعبي لم يدرك أبا بكر ولم يسمع من عمر .
وانظر المراسيل لابن أبي حاتم (ص : ١٥٩ ، ١٦٠) ، جامع التحصيل (ص : ٢٠٤) .

(٥) في الهامش الأعلى للوحة حاشية فيها تعليق على هذا الأثر ، ونصها : فإن قلت : لمَ لمْ يستدل الزمخشري ، بما أخرج أبو داود ، حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا سفيان ، قال : سمعت ابن المنكدر يقول : إنه سمع جابراً يقول : مرضت فأتاني النبي صلى الله عليه وسلم يعودني هو وأبو بكر ماشيين ، وقد أغمي عليّ فلم أكلمهم ، فتوضأ وصبه عليّ فأفقت فقلت : يا رسول الله كيف أصنع في مالي ولي أخوات ؟ قال : فنزلت آية المواريث ﴿ يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ﴾ من كان ليس له ولد وله أخوات .
قلت : لأن هذا التفسير الذي وقع من أبي بكر إنما كان اجتهاداً منه ووافقه بقية الصحابة ولم يعرف عنهم خلاف في ذلك فحلَّ محل الإجماع ، فلذا عدل صاحب الكشاف إلى تخريج قول أبي بكر ووافقه المخرج على ذلك ، والله الموفق .

الحديث الثاني عشر :

روى أبو أيوب عن النبي ﷺ قال : « إن الله يقبلُ توبةَ العبدِ مَا لَمْ يُغَرْغِر » [1] .

[٦٠١] **قلت :** رواه الطبري في تفسيره [2] ، حدثنا محمد بن بشار ، ثنا معاذ بن هشام ، ثني أبي ، عن قتادة ، عن العلاء بن زياد [3] **عن أبي أيوب** [4] **بُشَيْر بن كعب** [5] **أن النبي ﷺ قال : « إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر »** انتهى .

وهذا مرسل [6] ، وفيه أحاديث مسندة عن ابن عمر ، وعن عباده بن الصات ، وعن أبي هريرة .

[٦٠٢] **فحديث ابن عمر :**

رواه الترمذي في الدعوات [7] ، وابن ماجه في الزهد [8] من حديث عبد الرحمن ابن ثابت بن ثوبان ، عن أبيه ، عن مكحول ، عن جبير بن نفير ، **عن عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر ،** انتهى ، قال الترمذي: حديث حسن غريب . ورواه ابن حبان في صحيحه في النوع الأول من القسم الأول [9] ، والحاكم في مستدركه في كتاب التوبة [10] وقال :

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢٥٧) ، ك (١/ ٥١٢) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ إنما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قريب ﴾ .

وقال ابن حجر في الكافي : (ص : ٤٠) : « لم أجده من حديث أبي أيوب الأنصاري على ما يتبادر إلى الفهم من هذا الإطلاق ، وإنما أورده الطبري من طريق أبي أيوب بشير بن كعب » .

ومعنى ما لم يغرغر : أي ما لم تبلغ روحُه حلقومَه ، فيكون بمنزلة الشيء الذي يتغرغر به المريض ، والغرغرة : أن يجعل المشروب في الفم ويردَّد إلى أصل الحلق ولا يُبلع (النهاية ٣/ ٣٦٠) .

(٢) (٨٨٥٧) (٨/ ٩٦) .

(٣) في (هـ) : « العلاء بن أبي زياد » وهو خطأ .

(٤) في (هـ) : « عن أبي أيوب بن (أوعن) بشير بن كعب » وهو خطأ .

(٥) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٤٠) « وبُشير تابعي معروف ، وهو بالموحدة والمعجمة مصغر » .

قلت : هو أبو أيوب بُشير بن كعب العدوي البصري الفقيه العابد ، قال ابن حجر في التقريب (١/ ١٠٤) : « ثقة مخضرم » .

(٦) لأن أبا أيوب هو بُشير بن كعب وهو تابعي كما مر .

(٧) باب : في فضل التوبة (٣٥٣٧) (٥/ ٥٤٧) .

(٨) باب : ذكر التوبة (٤٢٥٣) (٢/ ١٤٢٠) .

(٩) في كتاب الرقائق ، باب : التوبة (٦٢٨) (٢/ ٣٩٤ ، ٣٩٥) .

(١٠) (٤/ ٢٥٧) وفي لفظه اختلاف وشك ولفظه : « إن الله يغفر لعبده أو يقبل توبه عبده ما لم يغرغر » .

صحيح الإسناد [١] ، ورواه أحمد في مسنده [٢] ، وأبو يعلى الموصلي [٣] ، والطبراني في معجمه [٤] والبيهقي في شعب الإيمان في الباب السابع والأربعين [٥] .

ووقع في نسخ ابن ماجه المعتمدة عبد الله بن عمرو [٦] وقال ابن عساكر في أطرافه : وهو وهم [٧] وقال ابن القطان في كتابه : « هذا الحديث عندي يحتمل أن يقال فيه صحيح إذ ليس في إسناده من تكلم فيه إلا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان [٨] .

فقال ابن معين : صالح الحديث [٩] وقال أبو زرعة : لا بأس به [١٠] ، ووثقه أبو حاتم [١١] ، وقال ابن حنبل : أحاديثه مناكير [١٢] ، وأظن أن الترمذي لم يصححه من أجله » انتهى كلامه .

---

(١) في المستدرك : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .
(٢) (٢/ ١٣٢) ، (٢/ ١٥٣) .
(٣) (٥٦٠٩) (٩/ ٤٦٢) ، (٥٧١٧) (١٠/ ٨١) .
(٤) لم أقف عليه .
(٥) وهو باب في معالجة كل ذنب بالتوبة منه (٦٦٦١) (١٢/ ٣٦٥) .
(٦) وهو كذلك في النسخة المطبوعة بتحقيق وترقيم محمد فؤاد عبد الباقي .
(٧) ذكر المزي في التحفة (٥/ ٣٢٨) رواية ابن ماجة عن عبد الله بن عمرو » ، وقال : وهو وهم ، ونبه عليه كذلك ابن كثير في تفسيره (١/ ٤٦٣) وقال : وهو وهم إنما هو عبد الله بن عمر بن الخطاب وأشار إليه المناوي في فيض القدير (٢/ ٣١٧) .
(٨) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٤٠) : « وفي إسناده عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان : مختلف فيه » .
(٩) انظره في الجرح والتعديل (٥/ ٢١٩) ، وقال في تاريخه (٢/ ٣٤٦) : ليس به بأس ، وقال في تاريخ الدارمي (ص : ١٤٦) : ضعيف ، وفي ضعفاء العقيلي (٢/ ٣٢٦) والكامل (٤/ ١٥٩٢) عنه قال : «يكتب حديثه على ضعفه وكان رجلاً صالحاً » .
(١٠) الجرح والتعديل (٥/ ٢١٩) ، وكذا قال ابن المديني ، والعجلي : لا بأس به ، كما في تهذيب الكمال (١٧/ ١٤ ,١٥) ، وفي تهذيب التهذيب (٦/ ١٥١) أنهم قالوا : لين .
(١١) الجرح والتعديل (٥/ ٢١٩) ، وفي تهذيب الكمال (١٧/ ١٦) قول آخر له قال فيه : يشوبه شيء من القدر ، وتغير عقله في آخر حياته ، وهو مستقيم الحديث » .
(١٢) الجرح والتعديل (٥/ ٢١٩) ، وعنه قول آخر « لم يكن بالقوي في الحديث » كما في ضعفاء العقيلي مسنداً عنه (٢/ ٣٢٦) .
قلت : قال النسائي : ليس بالقوي ، وقال أبو داود : ليس به بأس ، وقال ابن خراش : في حديثه =

[٦٠٣] **وأما حديث عُبَادَة :** (١)

فرواه إسحاق بن راهويه في مسنده أخبرنا معاذ بن هشام الدستوائي ، حدثني أبي ، عن قتادة ، **عن عُبَادَة بن الصَّامت أن النبي ﷺ قال . . . . نحوه .**

ورواه الطبري في تفسيره (٢) حدثنا محمد بن بشار ، ثنا عبد الأعلى ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن عبادة مرفوعاً .

[قال ابن طاهر : هكذا روي ولعله سقط بين قتادة وعبادة رجل] (٣) .

[٦٠٤] **وأما حديث أبي هريرة :**

فرواه ابن مردويه في تفسيره (٤) حدثنا إسحاق بن إبرهيم بن زيد ، ثنا عمران بن عبد الرحيم ، ثنا عثمان بن الهيثم ، ثنا عوف ، عن محمد بن سيرين ، عن

= لين ، وقال ابن عدي : يكتب حديثه على ضعفه ، وقال دحيم : ثقة رمي بالقدر ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن حجر في التقريب (١/ ٤٧٤) : « صدوق يخطيء ، ورمي بالقدر ، وتغير بآخره» .

انظر تهذيب الكمال (١٧/ ١٢-١٨) ، وتهذيب التهذيب (٦/ ١٥٠-١٥٢) ، والجرح والتعديل (٥/ ٢١٩) الضعفاء للنسائي (ص : ١٥٩) ، وللعقيلي (٢/ ٣٢٦) ، والكامل (٤/ ١٥٩١-١٥٩٣)، وثقات ابن حبان (٧/ ٩٢) .

(١) عبادة بن الصامت بن قيس الخزرجي ، أبو الوليد الأنصاري ، كان أحد النقباء بالعقبة ، وشهد بدراً والمشاهد بعدها ، وكان ممن جمع القرآن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، وبعثه عمر إلى الشام معلماً للقرآن ، وأقام بفلسطين وهو أول من ولي قضاءها ، ومات بالرملة وقيل ببيت المقدس سنة أربع وثلاثين للهجرة وقيل أنه عاش إلى سنة خمس وأربعين. انظر(سير أعلام النبلاء ٢/ ٥ -١١) ، (الإصابة ٢/ ٢٦٨ ، ٢٦٩)

(٢) (٨٨٥٨) (٨/ ٩٦) .

(٣) ما بين المعقوفين من الهامش الأيسر ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه ، وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٤٠) جازماً : « وهو منقطع بين قتادة وعبادة » .

قلت : في المراسيل لابن أبي حاتم (ص : ١٦٨) عن أحمد بن حنبل قال : « ما أعلم قتادة روي عن أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إلا عن أنس رضي الله عنه » ، بل ذكر العلائي في جامع التحصيل (ص : ٢٥٤ - ٢٥٦) عدداً كبيراً من التابعين روى قتادة عنهم ولم يصح سماعه منهم .

(٤) ذكر إسناده وروايته ابن كثير في تفسيره (١/ ٤٦٤) .

أبي هريـرة مرفوعاً نحوه .

ورواه البـزار في مسـنده [1] من حـديـث يزيد بن عبـد الملـك النوفلـي ، عن داود بن فراهيج ، عن أبي هريـرة فذكره [2] وزاد فيه . . . يغرغر بنفسه [3] ، ثم قال : ويزيد بن عبد الملك سيء الحفظ [4] .

[٦٠٥] وفيه حديث آخر :

رواه أحمد في مسنده [5] ، ثنا حسين بن محمد ، ثنا محمد بن مطرف ، عن زيد بن أسلم ، عن عبد الرحمن ابن البَيْلَمَانِي [6] ، قال : **اجتمع أربعة من أصحاب رسول الله ﷺ فقال أحدهم : سمعت رسول الله ﷺ يقول : إن الله يقبل توبة العبد قبل أن يموت بيوم ، فقال / الآخر وأنا سمعته يقول : إن الله يقبل توبة العبد قبل أن يموت [بنصف اليوم ، فقال الثالث : وأنا سمعته يقول : إن الله يقبل توبة العبد قبل أن يموت بضَحْوَة] [7] فقال الرابع : وأنا سمعته يقول : إن الله يقبل توبة العبد قبل أن يُغَرْغِرَ بنفسه** [8] انتهى . ٥٥/ب

---

(١) كشف الأستار ، كتاب التوبة ، باب : إلي متى يقبل التوبة ؟ (٣٢٤٣) (٤/ ٧٩) .

(٢) ولفظه : « لا يزال الله تبارك وتعالى يقبل التوبة من عبده . . . الحديث » .

(٣) في كشف الأستار « نفسه » وفي مجمع الزوائد « بنفسه » .

(٤) في كشف الأستار : « قال البزار : علته يزيد بن عبد الملك » ، وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٤٠) «وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي ، وهو ضعيف » ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ١٩٨) : «رواه البزار وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي وهو متروك » وقد مر القول فيه .

(٥) (٣/ ٤٢٥) .

(٦) في الأصل الإعجام غير ظاهر ، وفي (هـ) : كذلك وهي أقرب إلي « السلماني » ، والتصويب من المسند والمصادر .

(٧) ما بين المعقوفين من الهامش الأعلى ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه ، وفي (هـ) تقدم ذكر الصخوة على ما بعده .

(٨) في لفظ المسند زيادة سؤال كل منهم للآخر بقوله : أنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : نعم ، قال : وأنا سمعت رسول الله . . .الخ »

ورواه الحاكم في مستدركه في التوبة (١) وسكت عنه .

قوله : عن الحسن : أن إبليس قال حين هبط إلى الأرض : وَعِزَّتِك لا أفارق ابن آدم ما دام روحه في جسده فقال : وعزتي لا أُغْلِقُ عنه (٢) بابَ التوبة ما لم يغرغر (٣) .

[٦٠٦] **قلت :** هذا رواه الثعلبي (٤) عن الحسن مرفوعاً لا موقوفاً أخرجه عن المسيب بن شريك ، عن عمرو بن عُبَيْد ، عن الحسن قال : **قال رسول الله ﷺ : لما أهبط إبليس إلى الأرض قال : وعزتك . . . . إلى آخره** (٥) .

---

(١) (٤/٢٥٧ ، ٢٥٨) .
قلت : له عند الحاكم عدة طرق :
الأول : من طريق جعفر بن عون ، عن هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم به سنداً ومتناً نحوه وآخره «من تاب إلى الله قبل أن يغرغر قبل الله منه » .
الثاني : من طريق إبراهيم بن حمزة ، عن عبد العزيز بن محمد ، عن زيد بن أسلم ، عن ابن البيلماني ، عن رجل من الصحابة قال : فذكر مثل حديث هشام سواء .
الثالث : من طريق سفيان الثوري كتب إليَّ ابن البيلماني يسأله فكتب إليه أن أباه حدثه أنه جلس إلى نفر من الصحابة ، وفيه : قبل موته بسنة ، ثم بشهر ، ثم بيوم ، ثم بساعة ، وآخره « من تاب إلى الله قبل الغرغرة تاب الله عليه » .
الرابع : من طريق عبد الله بن نافع المدني ، عن هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن ابن البيلماني قال : سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من تاب قبل موته بعام تيب عليه حتى قال بشهر ، حتى قال بجمعة ، حتى قال بيوم ، حتى قال بساعة ، حتى قال بفواق ، فقلت : سبحان الله ، ألم يقل الله عز وجل ﴿ وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إني تبت الآن ﴾ فقال عبد الله : « إنما أحدثك بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم » .
قلت : وكل ذلك سكت عنه الحاكم والذهبي . وعبد الرحمن ابن البيلماني قال ابن حجر في التقريب (١/ ٤٧٤) : «ضعيف» .
(٢) في طبعتي الكشاف « عليه » .
(٣) الكشاف ع (١/ ٢٥٧) ، ك (١/ ٥١٢) في الموضع السابق .
(٤) (ج٣) (ل ٢٤/ب ، ل ٢٥/ أ) وفيه « فقال الله عز وجل : وعزتي وجلالي لا أحجب التوبة عن عبدي حتى يغرغر » .
(٥) قلت : أخرج البغوي حديثاً بمعناه بسنده عن ابن لهيعة ، عن دراج ، عن أبي الهيثم ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنهما أن رسول الله صلي الله عليه وسلم قال : إن الشيطان قال : وعزتك يا رب لا أبرح أغوي عبادك ما دامت أرواحهم في أجسادهم ، فقال الرب : وعزتي وجلالي وارتفاع مكاني لا أزال أغفر لهم ما استغفروني »
وابن لهيعة ودراج ضعيفان ، قال ابن حجر في الكافي (ص : ٤٠) : « وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري وأخرجه أحمد ، وأبو يعلى والطبراني » .

الحديث الثالث عشر :

قال النبي ﷺ : « فَلْيَمُتْ إن شاء يهودياً وإن شاء نصرانياً »[(١)] .

قلت : تقدم في آل عمران[(٢)]

الحديث الرابع عشر :

« من ترك الصَّلاة مُتَعَمِّدَاً فقد كفر »[(٣)] .

قلت : تقدم في سورة البقرة[(٤)]

الحديث الخامس عشر :

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قام خطيباً فقال : أيها الناس لا تغالوا بِصُدُقِ[(٥)] النساء ، فلو كانت مكرمة في الدنيا ،أو تقوى عند الله لكان أولاكم بها رسول الله ﷺ ، ما أَصْدَقَ امرأة من نسائه أكثر من اثنتي عشرة أوقية ، فقامت إليه امرأة فقالت له : يا أمير المؤمنين (لم)[(٧)] تمنعنا حقاً جلعه الله لنا والله يقول ﴿ وآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَاراً ﴾ ؟ فقال عمر : كلٌّ أحد أعلم من عمر ، ثم قال لأصحابه : « تسمعوني أقول مثل هذا ثم[(٨)] لا تنكرونه عليّ ، حتى ترد عليّ امرأة ليست من أعلم النساء ؟ »[(٩)] .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢٥٧) ، ك (١/ ٥١٣) عند تفسير قوله تعالى ﴿ ولا الذين يموتون وهم كفار أولئك أعتدنا لهم عذاباً أليماً ﴾ .

(٢) في الحديث السابع والعشرين من آل عمران بترقيم المصنف ، وهو الحديث من رقم (٤٢٤) إلى رقم (٤٢٧) (ص : ٨٣٤-٨٣٧) ، ولفظه « من مات ولم يحج فليمت إن شاء يهودياً أو نصرانياً » .

(٣) الكشاف ع (١/ ٢٥٧) ، ك (١/ ٥١٣) في الموضع السابق .

(٤) في الحديث السابع من سورة البقرة بترقيم المصنف ، وهو برقم (   ) (ص :   ) ولفظه « بين الرجل والكفر ترك الصلاة » .
وكذلك ورد بهذا اللفظ : « من ترك الصلاة متعمداً فقد كفر » ، في الحديث الثامن والعشرين من سورة آل عمران بترقيم المصنف ، وهو من رقم (٤٢٨) إلى رقم (٤٣٣) (ص : ٨٣٧-٨٤١) .

(٥) صُدُق : بضم الصاد والدال المهملتين ، جمع صَدَاق ، والصَّداق : مهر المرأة (النهاية ٣/ ١٨) .

(٦) في الأصل و (هـ) : اثنتي عشرة » وفي طبعتي الكشاف « اثني عشر » .

(٧) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٨) في طبعتي الكشاف « فلا تنكرونه » .

(٩) الكشاف ع (١/ ٢٥٨) ، ك (١/ ٥١٤) عند تفسير قوله تعالى ﴿ وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم إحداهن قنطاراً ﴾ .

[٦٠٧] **قلت** : رواه أصحاب السنن الأربعة في النكاح [(١)] ليس فيه قوله : فقامت امرأة إلى آخره ، من حديث محمد بن سيرين ، **عن أبي العَجْفَاء هَرِم بن نُسَيْب قال : خطبنا عمر فقال : « ألا لا تُغَالوا بصُدُق النساء ، فإنها لو كانت مكرمة في الدنيا ، أو تقوى عند الله ، كان أولاكم بها نبي الله ، ما علمت رسول الله ﷺ نكح شيئاً من نسائه على أكثر من اثنتي عشرة أوقية »** ، انتهى.

قال الترمذي: حديث حسن صحيح ، والأوقية أربعون درهماً ، فتكون جملتها أربعمائة درهم وثمانين درهماً [(٢)] .

وعجبت من الشيخ زكي الدين كيف لم يعزه في مختصره لبقية السنن مع أنه التزم ذلك [(٣)] ، وكذلك رواه ابن حبان في صحيحه [(٤)] والحاكم في مستدركه [(٥)] وقال [صحيح الإسناد ولم [(٦)] يخرجاه : قال وقد رواه أيوب السختياني ، وحبيب بن الشهيد [(٧)] وهشام بن حسان ، وسلمة بن علقمة ، ومنصور بن زَاذَان ، وعوف بن أبي جميلة ، ويحيى بن عتيق ،

---

(١) أخرجه أبو داود في باب : الصداق (٢٠١٦) (٢/ ٥٨٢ ، ٥٨٣) .
أخرجه الترمذي في باب : ما جاء في مهور النساء (١١١٤) (٣/ ٤٢٢ ، ٤٢٣) .
أخرجه النسائي في باب : القسط في الأصدقة (٦/ ١١٧ ، ١١٨) وفي آخره زيادة .
وأخرجه ابن ماجه في باب : صداق النساء (١٨٨٧) (١/ ٦٠٧) وفي آخره زيادة كالتي عند النسائي. وكلهم زادوا بناته فجاء في رواياتهم : «ما أصدق امرأة من نسائه ، ولا أصدقت امرأة من بناته أكثر . . الحديث» واللفظ عند الترمذي « ما نكح شيئاً من نسائه ولا أنكح شيئاً من بناته » .

(٢) قوله : فتكون جملتها : « أي جملة ثنتي عشرة أوقية » ، كما هو في نص الترمذي .

(٣) المقصود به زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي ، أبو محمد المنذري ، الذي اختصر سنن أبي داود وقال في آخر مقدمته (١/ ١٣) : « واذكر عقيب كل حديث من وافق أبا داود من الأئمة الخمسة على تخريجه بلفظه أو بنحوه » ، ولم يتعرض في هذا الحديث لذكر من أخرجه من أصحاب السنن كما ذكر المصنف (انظر مختصر المنذري ٣/ ٤٦) .

(٤) في كتاب السير ، باب : فضل الجهاد (٤٦٢٠) (١٠/ ٤٨٠ ، ٤٨١) .

(٥) (٢/ ١٧٥ ، ١٧٦) من طريق ابن سيرين عن أبي العجفاء ، وفي آخره زيادة .

(٦) سقطت « ولم » من (هـ) .

(٧) إعجامها في الأصل غير واضح ، والتوضيح من (هـ) والمستدرك .

عن محمد بن سيرين ، عن أبي العَجْفَاء [1] قال : [2]]

[٦٠٨] «وقد روي هذا الحديث عن ابن عمر،عن عمر ، [3] ، ثم أخرجه كذلك وسكت عنه [4] .

[٦٠٩] ثم قال : « وقد روي من وجه صحيح عن ابن عباس ، عن عمر» ثم أخرجه كذلك [5] ، قال : « فقد تواترت الأحاديث بصحة خطبة عمر » ، قال : « وقد جمعت ذلك في جزءاً كبيراً » [6] انتهى كلامه .

ورواه بلفظ السنن وأسنده الطبراني في معجمه [7]، وأحمد في مسنده [8]، والدارمي في

---

(١) قال الحاكم بعد ذكر أسماء الرواة : « كل هذه التراجم من روايات صحيحه عن محمد بن سيرين ، وأبو العجفاء اسمه هرم بن حيان ، وهو من الثقات » ثم أسند إلى عبد الرحمن بن مهدي أنه قال : اسم أبي العجفاء هرم .
قال الذهبي في تلخيصه : « بل هرم بن نسيب » قلت : تعقبه في الإسم ووافقه في التصحيح .
قلت : قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٤٥٠) : أبو العَجْفاء ، بفتح أوله وسكون الجيم ، السلمي البصري ، قيل اسمه هرم بن نسيب ، وقيل بالعكس ، وقيل بالصاد بدل السين المهملتين ، مقبول » .
قلت : قال البخاري : في حديثه نظر ، وقال أبو أحمد الحاكم : ليس حديثه بالقائم، ووثقه ابن معين والدار قطني ، وذكره ابن حبان في الثقات ، واعتمده في صحيحه ، ولم أجد من نص على تضعيفه .
انظر تهذيب الكمال (٣٤/ ٧٨-٨١) ، تهذيب التهذيب (١٢/ ١٦٥) ، التاريخ الصغير (١/ ٢٦٩) الثقات لابن حبان (٥/ ٥١٤) .
(٢) ما بين المعقوفين من الهامش الأيمن ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .
(٣) في المستدرك : « وقد روي هذا الحديث من رواية مستقيمة عن سالم بن عبد الله ونافع عن ابن عمر» ، ثم ساق إسناده إلى سالم ونافع ، عن ابن عمز ، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خطب الناس . . . إلى آخره .
(٤) قال الذهبي في تلخيصه : « رواه شيبان بن فروخ ، ثنا عيسى بن ميمون ، ثنا سالم ونافع ، قلت : عيسى ضعيف » .
(٥) سكت عنه الذهبي ، لكن ضعفه الدار قطني في العلل (٢/ ٢٣٧) حيث قال : « روي هذا الحديث عن ابن عباس عن عمر ، حدث به سعيد بن عبد الملك بن واقد الحراني ، عن ابن فضيل ، عن أبيه ، عن عطء ، عن ابن عباس ، عن عمر ولم يتابع عليه ، وسعيد هذا ضعيف لا يحتج به» .
(٦) نص كلامه : تواترت الأسانيد الصحيحة بصحة خطبة . . . ، قلت : وألفاظ الروايات متقاربة .
(٧) لم أقف عليه .
(٨) (١/ ٤٠ ، ٤١) عن ابن سيرين نبئت عن أبي العجفاء ، (١/ ٤٨) عن ابن سيرين ، سمعه من أبي العجفاء ففيه التصريح بالسماع ، وأشار البخاري في التاريخ الصغير (١/ ٢٦٩) إلى ثبوت السماع في طريق أخرى فقال : « وقال هشام (يعني ابن حسان) ، عن ابن سيرين ، حدثنا أبو العجفاء » ، وورد التصريح بالسماع من طريق أيوب السختياني ، ومنصور بن زادان عن ابن سيرين ، وفي سند الأول : سمعه من أبي العجفاء ، وفي سند الثاني : نا أبو العجفاء السلمي وذلك كما ورد في سنن سعيد بن منصور (الأعظمي) (٥٩٥) (٥٩٦) (١/ ١٦٥ ، ١٦٦) ، فثبت السماع جزماً .

مسنده (1) وابن أبي شيبة في مصنفه (2) وكذلك عبد الرزاق في مصنفه (3) إلا أنه زاد(4) في لفظ قال : فقامت امرأة فقالت له : ليس ذلك لك يا عمر ، إن الله تعالى يقول ﴿ **وإن آتيتم إحداهن قنطاراً . . .** ﴾ الآية ، فقال عمر : إن امرأة خاصمت عمر فخصمته . انتهى .

[٦١٠] ورواه أبو نعيم في الحلية (5) في ترجمة شريح (6) عن الطبراني بسنده إلى أشعث بن سوار ، عن الشعبي ، عن شريح قال : قال عمر : لا تغالوا بصدق النساء . . . بلفظ [السنن](7) ثم قال : غريب من حديث الشعبي ، عن شريح ، والمشهور عن ابن سيرين ، عن أبي العجفاء (8) .

[٦١١] ورواه إسحاق بن راهويه في مسنده أخبرنا أبو نعيم الملائي ، عن هشام بن سعد ، عن عطاء الخراساني ، عن عمر قال : لا تغالوا . . . فذكره وزاد فيه قال : ثم إن عمر خطب

---

(١) في كتاب النكاح ، باب : كم كانت مهور أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وبناته (٢/ ١٤١) .

(٢) في كتاب النكاح ، باب : ما قالوا في مهر النساء واختلافهم في ذلك (٤/ ١٨٧ ، ١٨٨) .

(٣) في كتاب النكاح ، باب غلاء الصداق (١٠٣٩٩) (٦/ ١٧٥) من طريق أيوب عن ابن سيرين به .

(٤) من طريق قيس بن الربيع ، عن أبي حصين ، عن أبي عبد الرحمن السلمي ، قال : قال عمر بن الخطاب : لا تغالوا في مهور النساء ، فقالت امرأة : ليس ذلك لك . . . الخ » .

قلت : أبو عبد الرحمن السلمي ، عبد الله بن حبيب لم يسمع عمر رضي الله عنه كما قال ابن معين، «فهو إذن منقطع» - انظر المراسيل لابن أبي حاتم ص : ١٠٧ ، جامع التحصيل (ص : ٢٠٩) .

وقصة المرأة رواها سعيد بن منصور في سننه (٥٩٨) (١/ ١٦٦ ، ١٦٧) عن هشيم ، عن مجالد ، عن الشعبي، عن عمر ، ولفظه « فعرضت له امرأة من قريش فقالت : يا أمير المؤمنين كتاب الله أحق أن يتبع أو قولك ؟ ، قال : بل كتاب الله عز وجل ، فما ذلك ؟ ، قالت : نهيت الناس آنفاً أن يغالوا في صدق النساء والله عز وجل يقول في كتابه ﴿ وآتيتم إحداهن قنطاراً فلا تأخذوا منه شيئاً ﴾ فقال عمر : كل أحد أفقه من عمر مرتين أو ثلاثاً ، ثم رجع إلى المنبر فقال للناس : إني نهيتكم أن تغالوا في صُدق النساء ، أفلا فليفعل رجل في ماله ما بدا له » .

ورواه البيهقي في سننه الكبرى (٧/ ٢٣٣) من طريق سعيد بن منصور به سنداً ومتناً ، قال : هذا منقطع .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٣٣) إلى ابن المنذر من طريق أبي عبد الرحمن السلمي بلفظ عبد الرزاق ، ثم قال : وأخرج الزبير بن بكار في الموفقيات عن عبد الله بن مصعب قال : قال عمر : لا تزيدوا في مهور النساء على أربعين أوقية ، فمن زاد ألقيت الزيادة في بيت المال ، فقالت امرأة : ما ذاك لك ، قال : ولم ؟ ، قالت : لأن الله يقول : ﴿ وآتيتم إحداهن قنطاراً . . . الآية ﴾ فقال عمر : امرأة أصابت ، ورجل أخطأ .

قلت : وقد أورد ابن كثير في تفسيره (١/ ٤٦٧) هذه الرواية بسند الزبير بن بكار ، وقال : فيها انقطاع .

(٥) (٤/ ١٣٨) .

(٦) شريح بن الحارث بن قيس الكوفي ، أبو أمية القاضي ، ثقة مخضرم ، قيل له صحبة (التقريب ١/ ٣٤٩) .

(٧) ما بين المعقوفين من الهامش الأيسر ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه ، قلت : وفي ألفاظه اختلاف يسير عما في السنن .

(٨) تتمة كلامه : « تفرد به القاسم بن مالك المزني ، عن أشعث (أي ابن سوار) » .

قلت : أشعث بن سوار الكندي ، قال في التقريب (١/ ٧٩) : ضعيف .

أم كلثوم فأصدقها أربعين ألفا [1] ، انتهى .

وذكر الدار قطني في علله [2] في سند هذا الحديث اختلافاً كثيراً .

[٦١٢] وأقرب ما وجدته للفظ المصنف ما رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده [3] ثنا أبو خيثمة ثنا يعقوب بن إبراهيم ، ثنا أبي ، عن ابن إسحاق ، حدثني محمد بن عبد الرحمن ، عن مجالد بن سعيد، عن الشعبي ، **عن مسروق قال : ركب عمر بن الخطاب منبر رسول الله ﷺ ثم قال : أيها الناس ما إكثاركم في صدق النساء ؟ وقد كان الصدقات فيما بين رسول الله ﷺ وبين أصحابه أربعمائة درهم فما دون ذلك ، ولو كان الإكثار في ذلك/ ٥٦/أ تقوى عند الله أو مكرمة لم تسبقوهم إليها ، فلا أعرفن ما زاد رجل في صداق امرأة على أربعمائة درهم ، قال : ثم نزل فاعترضته (امرأة) [4] من قريش فقالت له : يا أمير المؤمنين نهيت الناس أن يزيدوا النساء في [5] صدقهن على أربعمائة درهم ؟ قال : نعم ، قالت : أما سمعت الله يقول ﴿ وآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَاراً فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئاً ﴾ [6]** .

---

(١) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٤٠) « وهذا منقطع » ، قلت : وهو بهذا السند في مصنف ابن أبي شيبة (٤/ ١٩٠) .
قلت : عطاء بن أبي مسلم الخراساني لم يسمع من ابن عمر وأنس وابن عباس وهم دون عمر ، بل قال يحيى بن معين : لا أعلمه لقي أحداً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم . انظر المراسيل لابن أبي حاتم (ص : ١٥٦ ، ١٥٧) ، جامع التحصيل (ص : ٢٣٨) .

(٢) (٢/ ٢٣٢ - ٢٤٠) .

(٣) لم أقف عليه في مسند عمر من المسند المطبوع ، وعزاه له الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ٢٨٣ ، ٢٨٤) فقال : « رواه أبو يعلى في الكبير وفيه مجالد بن سعيد وفيه ضعف ، وقد وثق » .
قلت : قال ابن حجر في التقريب (١/ ٢٢٩) عن مجالد : « ليس بالقوي ، وقد تغير في آخر عمره» والحديث من رواية سعيد بن منصور ، وعنه البيهقي ، فيها انقطاع ، وقد أعل الدار قطني الحديث بالاختلاف على الشعبي ومجالد فقال في علله (٢/ ٢٣٨) : رواه الشعبي واختلف عنه ، فرواه أشعث بن سوار ، عن الشعبي ، عن شريح ، عن عمر (قلت : هي رواية أبي نعيم في الحلية) ، وخالفه مجالد فرواه عن الشعبي عن مسروق عن عمر وزاد فيه ألفاظ لم يأت بها غيره (قلت : المراد قصة اعتراض المرأة) واختلف فيه عن مجالد فرواه هشيم عنه ، عن الشعبي ، عن عمر (وهي رواية سعيد والبيهقي) ولم يذكر بينهما أحداً ، ولا يصح هذا الحديث إلا عن أبي العجفاء » .
قلت : ومجالد عرف باضطراب حديثه ، كما نقل الفلاس عن يحيى بن سعيد (تهذيب الكمال (٢٧/ ٢٢٢) وعن أحمد قال : يرفع حديثاً كثيراً لا يرفعه الناس (الجرح والتعديل ٨/ ٣٦١) ، وعن أحمد أيضاً قال : كان يكثر ويضطرب (المعرفة والتاريخ ٢/ ١٦٥ ، ١٦٦) وقال ابن حبان في المجروحين (٣/ ١٠) :«كان رديء الحفظ ، يقلب الأسانيد ، ويرفع المراسيل » .

(٤) ما بين القوسين سقط من الأصل ، والاستدراك من (هـ) .

(٥) في الأصل : في النساء ، والتصويب من (هـ) .

(٦) ورد في (هـ) زيادة كلمة : الآية .

قال : فقال عمر : اللهم عفواً (١) كل أحد أفقه من عمر ، قال : ثم رجع فركب المنبر ثم قال : أيها الناس إني كنت نهيتكم أن تزيدوا النساء في صدقهن على أربعمائة درهم ، فمن شاء أن يعطي من ماله ما أحب ، انتهى .

وسنده قوي (٢) ولم يروه الثعلبي في تفسيره (٣) إلا بلفظ السنن .

الحديث السادس عشر :

عن النبي ﷺ : «استوصوا بالنساء خيراً ، فَإِنَّهُنَّ عَوَانٍ في أيديكم (٤) أخذتموهن بأمانة الله ، واسْتَحْلَلْتُم فروجهن بكلمة الله » (٥) .

قلت : غريب بهذا اللفظ (٦) بل هو حديث مركب .

---

(١) في الأصل « غفواً » هكذا ، وفي (هـ) (عفواً) ،وفي مجمع الزوائد (غفراً) .

(٢) ذكرت ما أعل به من الاختلاف ، وما قيل في مجالد من التضعيف .

(٣) (ج٣) (ل٢٦/ ب ، ل ٢٧/ أ) من طريق منصور بن زاذان ، عن ابن سيرين ، عن أبي العجفاء به ، وفي آخره زيادة « ألا إن أحدكم ليغلي بصدقة امرأته حتى يبغي لها عداوة في نفسه ، فيقول : كلفت لك علق الغربة أو عرق القربة » .

(٤) عوان في أيديكم : أي أسراء ، أو كالأسراء ، وعوان ، جمع عانية وعنا يعنو ، إذا ذل واستكان ، والعاني : الأسير . (النهاية ٣/ ٣١٤) .

(٥) الكشاف ع (١/ ٢٥٨ ، ٢٥٩) ، ك (١/ ٥١٤) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ وكيف تأخذونه وقد أفضى بعضكم إلى بعض وأخذن منكم ميثاقاً غليظاً ﴾ وكلمة الله قيل : هي قوله تعالى ﴿ فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان ﴾ ، وقيل : هي إباحة الله الزواج وإذنه فيه (النهاية ٤/ ١٩٩) ، وقيل : كلمة الله هي التشهد في الخطبة (تفسير ابن كثير (١/ ٤٦٧) وقيل : هي الإيجاب والقبول ومعناه بالكلمة التي أمر الله بها ، وقيل : المراد بإباحة الله والكلمة قوله ﴿ فانكحوا ما طاب لكم من النساء ﴾ قال النووي: وهذا هو الصحيح (شرح النووي على مسلم : ٨/ ١٦٣) .

(٦) في تفسير الثعلبي (ج٣) (ل ٢٦/ ب) قال : أخبرنا الحسين بن محمد الدينوري ، ثنا عمر بن أحمد بن القاسم النهاوندي ، ثنا محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي ، ثنا يحيى الحماني ، ثنا حاتم بن إسماعيل ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه عن جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب الناس فقال : «اتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله ، ولكم عليهن ألا يوطئن فرشكم أحداً تكرهون ، فإن فعلن فاضربوهن ضرباً غير مبرح ، ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف » .

[٦١٣] **فقوله : « استوصوا بالنساء خيراً »** : رواه البخاري [١] ومسلم [٢] **كلاهما في** النكاح .

ولفظ مسلم « فليتكلم بخير أو ليسكت » عوض « فلا يؤذي جاره » [٣] .

(رواه البخاري) [٤] [في صحيحه في النكاح [٥] من حديث أبي حازم **عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال : « من كان يومن بالله وباليوم الآخر فلا يؤذي جاره]** [٦] **واستوصوا بالنساء خيراً فإنهن خلقن من ضِلَع ، وإن أعوج شيء في الضلَع أعلاه ، فإن ذهبت تقيمه كَسَرْتَه ، وإن تركته لم يزل أعوج ، فاستوصوا بالنساء خيراً »**، انتهى .

[٦١٤] **وقوله : « فإنهن عوان في أيديكم »:**

رواه الترمذي [٧] وابن ماجه في النكاح [٨] والنسائي في العشرة [٩] **من حديث عمرو بن الأحوص** [١٠] **قال : شهدت حجة الوداع مع رسول الله ﷺ فحمد الله وأثنى عليه وذكَّرَ**

---

(١) في كتاب أحاديث الأنبياء ، باب : خلق آدم وذريته (٣٣٣١) (٦/ ٣٦٣) أوله « استوصوا بالنساء فإن المرأة خلقت . . . الحديث » ، وفي كتاب النكاح ، باب : الوصاة بالنساء (٥١٨٥) (٥١٨٦) (٩/ ٢٥٢ , ٢٥٣) وسيذكر المصنف طريقه ولفظه .

(٢) في كتاب النكاح ، باب الوصية بالنساء (١٤٦٨) (٦٠) (٢/ ١٠٩١) ولفظه : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فإذا شهد أمراً فليتكلم بخير أو ليسكت ، واستوصوا بالنساء فإن المرأة خلقت من ضلع . . . . استوصوا بالنساء خيراً » .

(٣) في كتاب النكاح : فلا يؤذي « بإثبات الياء ومقتضى اللغة حذفها ، وفي كتاب الأدب (٦٠١٨) (١٠/ ٤٤٥) بحذفها » .

(٤) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من (هـ) وهو لازم ، وها هنا بعض اضطراب في الصياغة والترتيب ، وكان الأحسن أن يذكر رواية البخاري في البداية عند ذكره إخراجه للحديث ، ثم يذكر رواية مسلم ويثبت الفرق بينهما ليتضح ، بينما هو ذكر إخراج البخاري ومسلم للحديث ، ثم ذكر فرق الرواية بينهما ، ثم احتاج إلى ذكر رواية البخاري لتوضيح الفرق ، وقد جمع ابن حجر في الكافي (ص : ٤٠) تخريج الشيخين وإن لم يبين الفرق بينهما فقال : « وفي البخاري ومسلم من حديث أبي حازم ، عن أبي هريرة في أثناء حديث « واستوصوا بالنساء خيراً فإنهن خلقن من ضلع . . . الحديث » .

(٥) هو الذي سبق ذكره في حاشية (١) .

(٦) ما بين المعقوفين من الهامش الأيمن ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٧) في كتاب الرضاع باب : ما جاء في حق المرأة على زوجها (١١٦٣) (٣/ ٤٦٧) .

(٨) باب : حق المرأة على الزوج (١٨٥١) (١/ ٥٩٤) .

(٩) في السنن الكبرى ، باب : كيف الضرب (٩١٦٩) (٥/ ٣٧٢) .

(١٠) عمرو بن الأحوص ، أبو سليمان الجشمي ، شهد حجة الوداع ، ويقال كانت معه أمه وامرأته ، وقد شهد اليرموك في زمن عمر رضي الله عنه .
انظر الإصابة (٢/ ٥٢٢) ، الإستيعاب (٢/ ٥٢٣) ، طبقات ابن سعد (٦/ ٦٠) .

ووعظ ثم قال : واستوصوا بالنساء خيراً فإنهن عوان عندكم ، ليس تملكون منهن شيئاً غير ذلك . . . الحديث بطوله .

قال الترمذي : حديث حسن صحيح [(١)] ومعنى عوان : أي أسرى [(٢)] في أيديكم ، انتهى .

[٦١٥] قوله : « **أخذتموهن بأمانِ الله . . . إلى آخره** » رواه مسلم في حديث جابر الطويل في الحج [(٣)] عن النبي ﷺ أنه قال : "**واتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله**" مختصراً .

فتحرر [(٤)] أنه مركب من ثلاثة أحاديث فقوله : « استوصوا بالنساء خيراً » في الصحيحين من رواية أبي هريرة .

وقوله : « أخذتموهن بأمانة الله . . إلى آخره في مسلم من رواية جابر .

وقوله : « فإنهن عوان » في السنن [(٥)] .

[٦١٦] ثم وجدت الطبري روى أكثره [(٦)] من حديث ابن عمر ، فقال حدثني موسى بن عبد الرحمن المسروقي ، ثنا زيد بن الحباب ، حدثني موسى بن عبيدة الرَّبَذي [(٧)] ، ثني صدقة بن يسار ، [(٨)] **عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال : « أيها الناس إن النساء عوان في أيديكم أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله » ، انتهى** [(٩)] ، **لم يقل فيه** : « استوصوا بالنساء خيراً » .

وفي غريب الحديث لإبراهيم الحربي : العوان : جمع عانية وهي الأسيرة [(١٠)] ، إنتهى .

وكذلك رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده [(١١)] عن موسى بن عبيدة به بلفظ الطبري .

وكذلك رواه البزار في مسنده [(١٢)] .

---

(١) وقال ابن عبد البر في الإستيعاب (٢/ ٥٢٣) في ترجمة عمرو : « صحيح » .

(٢) ورد في (هـ) : أسراء . (٣) باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم (١٢١٨) (٢/ ٨٨٦ - ٨٩٢) .

(٤) ورد في (هـ) : « فيجوز أنه » . (٥) من رواية عمرو بن الأحوص .

(٦) في تفسيره (٨٩٠٦) (٨/ ١١٩) .

(٧) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٤٠) عن موسى الربذي : « أحد الضعفاء » وقد مر سابقاً .

(٨) في (هـ) تكررت كلمة « بن يسار » .

(٩) لم ينته النص في تفسير الطبري بل فيه بعد هذا : « ولكم عليهن حق ، ولهن عليكم حق ، ومن حقكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحداً ، ولا يعصينكم في معروف ، وإذا فعلن ذلك فلهن رزقهن وكسوتهن بالمعروف .
قلت : مراده بقوله انتهى ، موضع الشاهد المطابق للفظ الزمخشري .

(١٠) لم أجده في القسم المطبوع .

(١١) لم أقف عليه في مسند ابن عمر ، ولا عزاه له الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ٢٦٨) .

(١٢) كشف الأستار ، كتاب الحج ، باب : الخطبة بمنى (١١٤١) (٢/ ٣٣ ، ٣٤) ، وقال عقبه : « في الصحيح وغيره طرف منه » .
وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ٢٦٨) : « رواه البزار وفيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف » .

الحديث السابع عشر :

قال النبي ﷺ : « يَحْرُمُ من الرَّضَاع ما يحرم من النَّسَب »[1] .

[٦١٧] **قلت :** رواه البخاري [2] ومسلم [3] ، - واللفظ للبخاري في كتاب الشهادات- كلاهما من حديث جابر بن زيد ، **عن ابن عباس أن النبي ﷺ أريد على ابنة حمزة فقال : « إنها لا تحل لي، إنها ابنة أخي من الرضاعة ، وإنه يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب »** انتهى .

ولفظ مسلم : « ما يحرم من الرحم » .

[٦١٨] وروى الجماعة [4] إلا ابن ماجه **من حديث عائشة - واللفظ لمسلم - أن عمها من الرضاعة يسمى أفلح استأذن عليها فَحَجَبَتْهُ ، فأخبرت رسول الله ﷺ فقال لها : « لا تحتجبي منه فإنه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب »** انتهى .

ولفظ الباقين : « ما يحرم من الولادة » .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢٥٩) ، ك (١/ ٥١٦) ، عند تفسير قوله ﴿ وأمهاتكم التى أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة ﴾ .

(٢) في كتاب الشهادات ، باب : الشهادة على الأنساب والرضاع المستفيض (٢٦٤٥) (٥/ ٢٥٣) .

(٣) في كتاب الرضاع ، باب : تحريم ابنة الأخ من الرضاعة (١٤٤٧) (٢/ ١٠٧١) .

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الشهادات ، باب : الشهادة على الأنساب ، والرضاع المستفيض (٢٦٤٦) (٥/ ٢٥٣ ، ٢٥٤) ، وفي كتاب فرض الخمس ، باب : ما جاء في بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم (٣١٠٥) (٦/ ٢١١) ، وفي كتاب النكاح ، باب : ﴿وأمهاتكم التي أرضعتكم ﴾ ويحرم من الرضاع ما يحرم من النسب (٥٠٠٩) (٩/ ١٣٩ ، ١٤٠) .

وأخرجه مسلم في كتاب الرضاع ، باب : يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة (١٤٤٤) (٢/ ١٠٦٨) وباب : تحريم الرضاعة من ماء الفحل (١٤٤٥) (٩) (٢/ ١٠٧٠) .

وأخرجه أبو داود في كتاب النكاح ، باب : يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب (٢٠٥٥) (٢/ ٥٤٥ ,٥٤٦) وليس فيه ذكر عمها ، وفي باب لبن الفحل ، أخرج عن عروة عن عائشة أيضاً قصة عمها وليس فيها لفظ الحديث (٢٠٥٧) (٢/ ٥٤٧) .

وأخرجه الترمذي في كتاب الرضاع ، باب : ما جاء يُحرَّم من الرضاع ما يُحرَّم من النسب (١١٤٧) (٣/ ٤٥٣) مثل ما عند أبي داود ، وعنده في باب ما جاء في لبن الفحل (١١٤٨) (٣/ ٤٥٣ ، ٤٥٤) مثل أبي داود أيضاً .

وأخرجه النسائي في كتاب النكاح ، باب : ما يحرم من الرضاع (٦/ ٩٩) .

الحديث الثامن عشر :

عن النبي ﷺ في رجل تزوج امرأة ثم طلقها قبل أن يدخل بها أنه (١) قال : « لا بأس أن يتزوج ابنتها ولا يحل له أن يتزوج أمها » (٢) .

[٦١٩] **قلت :** رواه الترمذي في كتابه في النكاح (٣) من حديث ابن لهيعة ، **عن عمرو ابن شعيب عن أبيه ، عن جده قال/ قال رسول الله ﷺ : « أيّما رجل نكح امرأة** ٥٦/ب **فدخل بها [فلا يَحِلُّ له نكاح ابنتها ، وإن لم يكن دخل بها فلينكح ابنتها ، وأيما رجل نكح امرأة فدخل بها] (٤) أو لم يدخل بها فلا يَحِلُّ له نكاح أمها »** . انتهى .

ثم قال : هذا الحديث لا يصح من قبل إسناده ، وإنما يرويه ابن لهيعة ، (والمثنى)(٥) بن الصَّبَّاح ، عن عمرو بن شعيب وهما يضعفان في الحديث (٦) انتهى .

وحديث المثنى بن الصباح رواه أبو قرة في سننه (٧) عن المثنى ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده عبد الله بن عمرو بن العاص فذكره .

---

(١) ورد في (هـ) : أن .

(٢) الكشاف ع (١/ ٢٦٠) ، ك (١/ ٥١٧) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ وأمهات نسائكم وربائبكم التي في حجوركم من نسائكم التي دخلتم بهن . . . ﴾ .

(٣) باب : ما جاء فيمن يتزوج المرأة ثم يطلقها قبل أن يدخل بها ، هل يتزوج ابنتها أم لا ؟ (١١١٧) (٣/ ٤٢٥) .

(٤) ما بين المعقوفين من الهامش الأعلى ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٥) ما بين القوسين ساقط من (هـ) . (٦) سنن الترمذي (٣/ ٤٢٦) .

وعبد الله بن لهيعة أبو عبد الرحمن المصري : « صدوق ، خلط بعد احتراق كتبه ، ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما » (التقريب ١/ ٤٤٤) .

قلت : والقول بتضعيفه أكثر ، فقد قال ابن معين : ضعيف الحديث ، وقال : لا يحتج بحديثه ، وقال ابن أبي خيثمة : ليس حديثه بذاك القوي ، وقال ابن سعد : كان ضعيفاً ، وقال الجوزجاني ، لا ينبغي أن يحتج بحديثه ولا يغتر بحديثه ، وقال النسائي والدار قطني والفلاس : ضعيف ، وقال ابن حبان : وجب التنكب عن رواية المتقدمين عنه قبل احتراق كتبه ، ووجب ترك الاحتجاج برواية المتأخرين عنه بعد احتراق كتبه .

انظر تاريخ الدارمي (ص: ١٥٣) ، تاريخ ابن معين (٢/ ٣٢٧) ، الجرح والتعديل (٥/ ١٤٥-١٤٨) ، الضعفاء للنسائي (ص: ١٥٣) ، وللعقيلي : (٢/ ٢٩٣-٢٩٦) سنن الدار قطني (١/ ٧٦) ، وأحوال الرجال (ص : ١٥٥) ، طبقات ابن سعد (٧/ ٥١٦) المجروحون (٢/ ١١-١٤) ، تهذيب الكمال (١٥/ ٤٨٧-٥٠١) ، تهذيب التهذيب (٥/ ٣٧٣-٣٧٩) .

والمثنى بن الصباح : ضعيف ، اختلط بأخرة (التقريب ٢/ ٢٢٨) .

(٧) أبو قرة : هو موسى بن طارق اليماني الزبيدي ، ولي قضاء زبيد ، وتوفي سنة ٢٠٣ هـ ، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٢٨٤) : « ثقة يغرب » ، وقد تقدمت ترجمته ووصف كتابه (ص : ١٦٤) .

ورواه البيهقي [1] من حديث ابن المبارك ، عن المثنى بن الصَّبَّاح به ، ومن حديث أبي الأسود ، عن ابن لهيعة به .

قال في التنقيح [2] : والأشبه أن يكون ابن لهيعة أخذه من المثنى ثم أسقطه ، وقال : عن عمرو بن شعيب ، فإن أبا حاتم الرازي قال : لم يسمع ابن لهيعة من عمرو بن شعيب شيئاً [3] . انتهى [4] .

ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده [5] عن المثنى بن الصباح به .

الحديث التاسع عشر :

روي أن النبي ﷺ تزوج زينب بنت جحش الأَسَدِيَّة [6] ، بنت عمته أميمة بنت عبد

---

(١) السنن الكبرى ، في كتاب النكاح ، باب : ما جاء في قوله تعالى ﴿ وأمهات نسائكم وربائبكم ﴾ (٧/ ١٦٠) .

(٢) في كتاب النكاح ، مسألة : إذا دخل بامرأة حرمت عليه ابنتها ، (ل ٣٣٥/ أ) .

(٣) قول أبي حاتم ذكره في كتابه المراسيل (ص : ١١٤) ، وقد روى العقيلي في ترجمة ابن لهيعة عن أحمد بن حنبل قال : « كتب عن المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب ، وكان بعد يحدث بها عن عمرو بن شعيب » .

(٤) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٤١) : فلهذا لم يرتق هذا الحديث إلى درجة الحسن » .

(٥) لم أقف عليه في المسند المطبوع .

(٦) أم المؤمنين زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخت حمنة بنت جحش نزلت بسببها آية الحجاب ، وفي شأن زواجها نزل قوله تعالى ﴿ فلما قضى زيد منها وطراً زوجناكها ﴾ وكانت موصوفة بالجمال ، تعمل بيدها وتتصدق وتزوجها النبي صلى الله عليه وسلم وهي بنت خمس وثلاثين ، وتوفيت سنة عشرين وهي بنت خمسين وكانت أول أزواج النبي صلى الله عليه وسلم لحوقاً به .

انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٢١١ – ٢١٨) ، الإصابة (٤/ ٣١٣ ، ٣١٤) .

المطلب [1] **، حين فارقها زيد بن حاثة »** [2] **.**

[٦٢٠] **قلت :** رواه البخاري [3] ومسلم ، واللفظ لمسلم في النكاح - [4] من حديث **ثابت عن أنس قال : لما انقضت عدة زينب قال رسول الله ﷺ لزيد : اذكرها عليّ ، قال : فانطلق زيد حتى أتاها [وهي]** [5] **تخمر عجينها قال : فلما رأيتها عَظُمَتْ في صدري حتى لا**

---

(١) أميمة بنت عبد المطلب الهاشمية عمة النبي صلى الله عليه وسلم ، اختلف في إسلامها ، تزوجت في الجاهلية حجير بن رئاب الأسدي وولدت له عبد الله وعبيد الله وأبا أحمد وحمنة وزينب ، قال ابن سعد : « وأطعم رسول الله صلى الله عليه وسلم أميمة بنت عبد المطلب أربعين وسقاً من تمر خيبر » ، قال ابن حجر : فعلى هذا كانت لما تزوج النبي صلى الله عليه وسلم ابنتها زينب موجودة .

انظر طبقات ابن سعد (٨/ ٤٥) ، الاصابة (٤/ ٢٤٢) .

(٢) الكشاف (ع ١/ ٢٦١) ، ك (١/ ٥١٧) في الموضع السابق .

(٣) لم أقف في صحيح البخاري على قصة إرسال زيد إلى زينب ، والذي في البخاري ذكر خبر زواجها وما أولم عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم ونزول الأمر بالحجاب وذلك في كتاب النكاح ، باب الوليمة حق (٥١٦٦) (٩/ ٢٣٠) ، وفي تفسير سورة الأحزاب ، باب : ﴿ لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم ﴾ (٤٧٩٣) (٨/ ٥٢٧ ، ٥٢٨) وهذا أطول لفظاً وأقرب إلى رواية مسلم ، وورد في البخاري أيضاً ذكر زينب ووصية النبي صلى الله عليه وسلم لزيد بإمساكها ، وذلك في تفسير سورة الأحزاب ، باب : ﴿ وتخفي في نفسك ما الله مبديه ﴾ (٤٧٨٧) (٨/ ٥٢٣) ، وفي كتاب التوحيد ، باب : ﴿ وكان عرشه على الماء ﴾ (٧٤٢٠) (١٣/ ٤٠٣ ، ٤٠٤) .

(٤) باب زواج زينب بنت جحش ونزول الحجاب ، وإثبات وليمة العرس (١٤٢٨) (٨٩) (٢/ ١٠٤٨ ، ١٠٤٩) .

قلت : إختار المصنف لفظ مسلم لما فيه من ذكر زيد وطلاقه لزينب وخطبتها لرسول الله صلى الله عليه وسلم وليس ذلك في البخاري ، وصنع ابن كثير في تفسيره (٣/ ٤٩١) يقتضيه ويدل عليه .

(٥) ما بين المعقوفين من الهامش الأيمن ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

أستطيع أن أنظر إليها [١] ، إلى أن قال : فتزوجها رسول الله ﷺ وأَوْلَمَ عليها وليمة ما أولمها لأحد من نسائه ، أطعم الناس الخبز واللحم حتى امتد النهار ، مختصر .

قوله : عن عثمان وعلي رضي الله عنهما أنهما قالا في الجمع بين الأختين في ملك يمين : أَحَلَّتْهُمَا آية وحَرَّمَتْهُمَا أخرى ، يعنيان قوله تعالى ﴿ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الأُخْتَيْنِ ﴾ [٢] والأخرى قوله ﴿ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ [٣] ، فرجح عثمان التحليل وعلي التحريم .

[٦٢١] قلت : حديث عثمان :

رواه مالك في موطئه [٤] عن الزهري ، **عن قبيصة بن ذُؤَيب ، أن عثمان بن عفان سئل عن الأختين مما ملكت اليمين فقال : لا آمرك ولا أنهاك [٥] ، أحلتهما آية وحرمتهما أخرى [٦] ، فخرج السائل فلقي رجلاً من أصحاب النبي ﷺ - قال الزهري : أحسبه قال علي - ، فقال : ما سألت عنه عثمان ؟ وأخبره بما سأله ، (وبما) [٧] وأفتاه ، فقال له : لكني أنهاك [٨] ولو كان لي عليك سبيل ثم فعلت لجعلتك نكالاً** . انتهى .

---

(١) قال النووي : « معناه أنه هابها واستجلها من أجل إرادة النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها ، فعاملها معاملة من تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم في الإعظام والإجلال والمهابة » (شرح مسلم على النووي ٩/ ٢٢٨) .

(٢) المراد بآية التحريم قوله تعالى : « وأن تجمعوا بين الأختين إلا ما قد سلف » بلا خلاف .

(٣) نقل الباجي في المنتقى (٣/ ٣٢٥ ، ٣٢٦) عن ابن حبيب أنه قال : يريد بآية التحليل قوله تعالى : ﴿إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين﴾ وقوله تعالى : ﴿ والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم ﴾ .

وقال الزرقاني في شرحه (٣/ ١٤٨) : « ولو أراد ما قال ابن حبيب لقال : أحلتهما آيتان ، وقال ابن عبد البر : يريد تحليل الوطء بملك اليمين مطلقاً في غير ما آية ، انتهى ، فحمل آية على الجنس وبه يجاب عن ابن حبيب » .

(٤) كتاب النكاح ، باب : ما جاء في كراهية إصابة الأختين بملك اليمين ، والمرأة وبنتها (٣٤) (٢/ ٥٣٨ ، ٥٣٩) .

(٥) هذه الألفاظ ليست في الموطأ .

(٦) في الموطأ بعد هذا : فأما أنا فلا أحب أن أصنع ذلك .

(٧) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من (هـ) ، وهو الأنسب للسياق .

(٨) هذه الألفاظ ليست في الموطأ .

ومن طريق مالك رواه الشافعي في مسنده [١]، وابن أبي شيبة في مصنفه [٢]، ورواه الدارقطني في سننه [٣] من حديث معمر عن الزهري كذلك وهذا اللفظ له [٤].

[٦٢٢] وحديث علي :

رواه البزار في مسنده [٥]، حدثنا محمد بن معمر، ثنا وهب بن جرير، أنا شُعبة، عن أبي عون [٦] الثقفي، عن أبي صالح الحنفي قال: **قال علي للناس: سلوني [٧] فقال ابن الكواء حدثنا يا أمير [٨] المؤمنين عن الأختين المملوكتين وعن ابنة الأخ من الرضاعة؟ فقال: أما الأختان المملوكتان فإنهما أحلتهما آية وحرمتهما أخرى، وإني لا أُحِلُّهُ ولا أُحَرِّمُهُ، ولا آمر به ولا أنهى عنه، ولا أفعله أنا ولا أحد من أهل بيتي، وأما ابنة الأخ من الرضاعة [فإني ذكرت ابنة حمزة للنبي ﷺ فقال: «إنها ابنة أخي من الرضاعة»]** [٩]، انتهى.

ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه [١٠] حدثنا وكيع، عن شعبة به، ورواه أبو يعلى الموصلي [١١] في مسنده أخبرنا علي بن الجعد، ثنا شعبة به.

---

(١) في كتاب النكاح، باب: في الترغيب في التزويج (٤٦) (٢/ ١٦، ١٧) بلفظ مالك سواء.

(٢) في كتاب النكاح، باب: في الرجل يكون عنده الأختان مملوكتان فيطؤهما جميعاً (٤/ ١٦٩).

(٣) في كتاب النكاح، باب: المهر، (١٣٥) (٣/ ٢٨١).

(٤) لفظه مطابق لما أورده الزمخشري، ومن الطريق نفسه وباللفظ نفسه أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ١٧٠).

(٥) كشف الأستار، كتاب النكاح، باب: في الأختين المملوكتين (١٤٣٨) (٢/ ١٦٦).

(٦) ورد في (هـ): عن أبي عوان.

(٧) ورد في (هـ): «يفعلوني» وهي غير واضحة الإعجام.

(٨) سقطت الياء من «هـ».

(٩) ما بين المعقوفين من الهامش الأيسر، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه.

(١٠) الموضع السابق (٤/ ١٦٩) ولفظه مقتصر على السؤال والجواب عن الجمع بين الأختين فقط.

(١١) لم أقف عليه في مسند علي من المسند المطبوع وقد عزاه له الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ٢٦٩) فقال: «رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح، ورواه البزار بنحوه».
تعليقاً على قول الزمخشري، «ورجح عثمان التحليل، وعلي التحريم». قال ابن حجر في الكافي (ص: ٤١): «أما عثمان فلم أجد عنه التصريح بالتحليل وإنما توقف، وأما علي ففي رواية الموطأ ثم خرج السائل فلقي رجلا من الصحابة، - قال الزهري: أحسبه قال: علي - فسأله فقال له: ولكني أنهاك ولو كان لي سبيل على من فعله لجعلته نكالاً».

الله عز وجل قد حرم ذلك إلى يوم القيامة ، فمن كان عنده منهن شيء فَلْيُخَلِّ سبيله ، ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً » انتهى .

(قوله : **وعن عمر بن الخطاب لا أوتى برجل تزوج امرأة إلى أَجَلٍ إلا رجمتهما بالحجارة)** [1] .

[٦٢٤] قلت : رواه مسلم / [2] بالسند والمتن المذكورين سواء في كتاب الحج [3] ٥٧/أ

ورواه ابن حبان في صحيحه [4] في النوع العاشر من القسم الخامس من حديث شعبة **عن قتادة قال : سمعت أبا نضرة يقول : قلت لجابر بن عبد الله : إن ابن الزبير ينهى عن المتعة ، وإن ابن عباس يأمر بها ، فقال جابر : (على يدي دار الحديث)** [5] .

---

(١) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من « هـ » والسياق يقتضيه ، وهو في الكشاف ع (١/ ٢٦٢) ، ك (١/ ٥١٩) في الموضع السابق ، وورد في (هـ) : رجحتهما ، وهوخطأ .
قلت : وسقط هذا الأثر وتخريجه من الكافي المطبوع .

(٢) في كتاب الحج ، باب : في المتعة بالحج والعمرة (١٢١٧) (٢/ ٨٨٥ ، ٨٨٦) ، من حديث شعبة قال : سمعت قتادة يحدث عن أبي نضرة قال : كا ابن عباس وأمر . . الحديث » ولفظه في آخره « لن أوتى برجل نكح امرأة إلى أجل إلا رجمته بالحجارة .

(٣) ظاهر الكلام يقتضي وجود سند ومتن مذكورين قبل ذكر تخريج مسلم حتى تصح الإحالة عليهما ، ولم يتبين لي وجه ذلك على سبيل الجزم ، إلا أن من عادة المصنف أن يقدم البخاري ومسلم في التخريج على غيرهما إن كان الحديث عندهما ، وبالتالي فتخريجه عن مسلم هو الأول هنا ، ولكن الحديث رواه مسلم مختصراً في كتاب النكاح ، باب نكاح المتعة (١٤٠٥) (١٧) (٢/ ١٠٢٣) من طريق عبد الواحد بن زياد ، عن عاصم ، عن أبي نضرة قال : كنت عند جابر بن عبد الله فأتاه آت فقال : ابن عباس ، وابن الزبير اختلفا في المتعتين ، فقال جابر : فعلناهما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم نهانا عمر فلم نعد لهما » . وهذا سند ومتن مخالف للأول ، فلا يسوغ أن يكون ذكره قبل هذا ، والذي أراه أنه ليس بالضرورة أن يكون هناك سقط بل ربما وقع للمصنف سهو وسبق قلم ، لما ذكر .

(٤) في كتاب الحج ، باب : ما جاء في حج النبي صلى الله عليه وسلم واعتماده (٣٩٤٠) (٩/ ٢٤٧) .

(٥) ما بين القوسين غير واضح في الأصل وفي موضعه سواد ، والتوضيح من « هـ » وصحيح ابن حبان ، وورد في (هـ) : أبا بصرة .

تَمَتَّعْنَا مع رسول الله ﷺ فلما قام (1) عمر قال : إن الله عز وجل كان يحل لنبيه ما شاء(2) بما شاء (3) ، وإن القرآن قد نزل مَنَازِلَه ، فافصلوا حجكم من عمرتكم ، وأَبِتُّوا نِكَاحَ(4) هذه النساء ، فلا أوتى برجل تزوج امرأة إلى أجل إلا رجمته بالحجارة . انتهى .

ورواه أبو داود الطيالسي (5) ثم البزار في مسنديهما كذلك .

قوله : عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن ﴾ إنها محكمة ، يعني لم تُنسخ ، وروى أنه رجع عن ذلك عند موته وقال : « اللهم إني أتوب إليك من قولي بالمتعة وقولي في الصرف » (6) .

[٦٢٥] قلت : الأول غريب . (7) وأما رجوعه عن المتعة فقال الترمذي في

---

(1) كذا في الأصل و « هـ » وفي مسلم ، وكذا في أحكام القرآن للجصاص (٢/ ١٤٧) ، وفي صحيح ابن حبان « فلما كان » وكذا في مسند الطيالسي (ص : ٢٤٨) .

(2) في الأصل غير واضحة وفوقها سواد ، والتوضيح من « هـ » وصحيح ابن حبان .

(3) في صحيح ابن حبان « لما شاء » .

(4) ابتوا النكاح : البت : القطع ، والمعنى اقطعوا الأمر فيه وأحكموه بشرائطه وهو تعريض بالنهي عن نكاح المتعة ، لأنه نكاح غير مبتوت مقدر بمدة ، (النهاية ١/ ٩٢ ، ٩٣) .
قال النووي في شرح مسلم (٩/ ١٨١) : « والصواب المختار أن التحريم والإباحة كانا مرتين ، وكانت حلالاً قبل خيبر ، ثم حرمت يوم خيبر ، ثم أبيحت يوم فتح مكة وهو يوم أوطاس لاتصالهما ، ثم حرمت يومئذ بعد ثلاثة أيام تحريماً مؤبداً إلى يوم القيامة » ، ونقل عن القاضي عياض أنه قال : « ووقع الإجماع على تحريمها من جميع العلماء إلا الروافض » .

(5) (ص : ٢٤٧ ، ٢٤٨) وفي لفظه « واتبعوا نكاح هذه النساء » وأظنه خطأ ، ووقع في منحة المعبود (١/ ٣٠٩) : وابتعدوا نكاح هذه النساء » .

(6) الكشاف ع (١/ ٢٦٢) ، ك (١/ ٥١٩) في الموضع السابق .

(7) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٤٠) : لم أجده ، قلت : ذكر ذلك الثعلبي في تفسيره فقال (ج٣) (ل٢٩/ ب):ثم اختلفوا في الآية أمحكمة هي أم منسوخة ؟ ، فقال ابن عباس رضي الله عنه : هي محكمة ورخص في المتعة .
ثم قال الثعلبي : قال حبيب بن أبي ثابت أعطاني ابن عباس مصحفاً فقال : هذا على قراءة أبي رضي الله عنهما ، فرأيت في المصحف « فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى » .
ثم روي الثعلبي بسنده عن أبي نمرة قال : سألت ابن عباس عن المتعة قال : ما تقرأ سورة النساء ، قلت : بلى ، قال : فما تقرأ فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى قلت : لا أقرأها هكذا ، قال ابن عباس : والله هكذا أنزلها الله ، ثلاث مرات .
ثم روى أيضاً بسنده عن محمد بن أحمد بن عثمان ، ثنا إبراهيم بن نصر ، ثنا بندار ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة عن الحكم قال : سألته عن هذه الآية « فما استمتعتم به منهن ش أمنسوخة هي ؟ قال : لا .
قلت : وذكره البغوي في تفسيره (١/ ٤١٤) : وكان ابن عباس رضي الله عنهما يذهب إلى أن الآية محكمة ، وترخص في نكاح المتعة » .
وفي معناه ما رواه الطبري في تفسيره (٩٠٣٨) (٨/ ١٧٧) بسنده عن أبي نضرة قال : قرأت هذه =

كتابه(١) : وإنما روى عن ابن عباس شيء من الرخصة في المتعة، ثم رجع عن قوله حيث أخبر عن النبي ﷺ .

[٦٢٦] ثم قال : (٢) حدثنا محمود بن غيلان ، ثنا سفيان بن عقبة أخو قبيصة بن عقبة ، ثنا سفيان الثوري ، عن موسى بن عبيدة ، عن محمد بن كعب ، **عن ابن عباس قال : إنما كانت المتعة في أول الإسلام ، كان الرجل يقدم البلدة ليس له (٣) معرفة فيتزوج المرأة بقدر ما يرى أنه يقيم ، فتحفظ له متاعه وتصلح له شيأه حتى إذا نزلت الآية ﴿إِلَّا عَلَىٰٓ أَزۡوَٰجِهِمۡ﴾ قال ابن عباس: « فكل فرج سواهما فهو حرام »** انتهى (٤) .

[٦٢٧] وأما رجوعه عن الصرف فروى الطبراني في معجمه (٥) من حديث سالم بن عبد الله بن عبد الله أبي غياث (٦) ، **عن بكر بن عبد الله المزني أن ابن عباس كان يُرَخِّصُ في**

= الآية على ابن عباس ﴿ فما استمتعتم به منهن ﴾ ، قال ابن عباس : « إلى أجل مسمى » ، قال: قلت : ما أقرؤها كذلك ، قال : « والله لأنزلها الله كذلك ثلاث مرات » وله عنده روايات عدة .

وعقب ابن جرير على ذلك (٨/ ١٧٩) : « وأما ما روي عن أبي بن كعب ، وابن عباس من قراءتهما « فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى » فقراءة بخلاف ما جاءت به مصاحف المسلمين ، وغير جائز أن يلحق في كتاب الله تعالى شيئاً لم يأت به الخبر القاطع العذر عمن لا يجوز خلافه » .

وقد روى الجصاص في أحكام القرآن (٢/ ١٤٧) بسنده عن عطاء الخراساني ، عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ فما استمتعتم به منهن ﴾ قال : نسختها ﴿ يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن ﴾

(١) في كتاب النكاح ، باب : ما جاء في تحريم نكاح المتعة (٣/ ٤٣٠) ، وقال ابن حجر في الكافي (ص: ٤١) : « رواه الترمذي بسند ضعيف » .

قلت : لأن فيه موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف كما سبق ذكره .

(٢) (١١٢٢) (٣/ ٤٣٠) .

(٣) في سنن الترمذي : « ليس له بها معرفة » .

(٤) في هذا الموضع من (هـ) بياض بقدر ثلاث كلمات، وفي الهامش الأيمن ما نصه : « بياض بالأصل لانقص » .

قلت : قال ابن حجر في الكافي (ص : ٤١) : « وأما قوله : (اللهم إني أتوب إليك من قولي بالمتعة) ، فلم أجده » .

قلت : هذا تحرير جيد ، يحسن أن يكون عقب حديث الترمذي ، وقبل الشروع في تخريج قول ابن عباس في الصرف .

(٥) لم أقف عليه بعد طول بحث في المعجم في الصغير ، ولا في الكبير في ترجمة بكر المزني عن ابن عباس .

(٦) هكذا في الأصل ، وفي (هـ) : « سالم بن عبد الله بن أبي غياث » .

قلت : ربما تكرر اسم (عبد الله) في الأصل ، لأنه ورد في الكنى للدولابي (٢/ ٧٧) : أبو غياث سالم بن عبد الله بصري » ، ولم أجده في مصادر ترجمته الأخرى من ذكر اسمه كاملاً ، بل اقتصر ابن أبي حاتم على تسميته « سالم أبو غياث العتكي » ، وأما البخاري فقال : سالم أبو غياث ، وكذا ذكره في الميزان واللسان ، وقال عنه ابن معين : لا شيء .

انظر التاريخ الكبير (٤/ ١١٩) ، الجرح والتعديل (٤/ ١٩٠) ، ميزان الإعتدال (٢/ ١١٣) ، لسان الميزان (٣/ ٧) .

الدرهم بالدرهمين والدينار بالدينارين ، وقال : « يا أيها الناس إنه لا بأس بالصَّرْف ما كان يداً بيد ، إنما الربا في النَّسِيْئَة » ، فطارت كلمته بالمشرق والمغرب حتى دخل عليه أبو سعيد الخدري فقال : يا ابن عباس أكلت الربا وأطعمته ، إن رسول الله ﷺ يقول : الذهب بالذهب وزناً بوزن مثلاً بمثل ، فمن زاد أو استزاد فقد أربى ، حتى ذكر الأنواع الستة ، فقال له ابن عباس : جزاك الله الجنة ، ثم حمد الله وأثنى عليه وقال : أيها الناس إني كنت تكلمت بكلمة من رأيي وإني استغفر الله وأتوب إليه منها ، يا معشر الناس لا تأكلوا الربا ، ولا تبيعوا الدرهم بالدرهمين ، ولا الدينار بالدينارين ، إن رسول الله ﷺ قال : الذهب بالذهب آلى آخره .

[٦٢٨] وروى الحاكم في مستدركه في البيوع [١] من حديث حيان بن عبيد الله العَدَوِيّ [٢] قال : سألت أبا مجلز عن الصرف فقال : كان ابن عباس لا يرى به بأساً ما كان يداً بيد فذكر نحوه .

وقال في آخره : فقال ابن عباس لأبي سعيد : جزاك الله الجنة ، ذكرتني أمراً كنت نسيته ، وأنا أستغفر الله وأتوب اليه ، قال : وكان ينهى عنه بعد ذلك ، انتهى .

وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه [٣] وتعقبه الذهبي في مختصره بأن حيان بن عبيد الله العَدَوِيّ ضعيف [٤] .

---

(١) (٢/ ٤٢ ، ٤٣) .

(٢) (٤) في الأصل و (هـ) : « حيان بن عبد الله » ، والتصويب من المستدرك ومصادر الترجمة كما سيأتي .

(٣) في المستدرك : ولم يخرجاه بهذه السياقة .

(٤) قال الذهبي : فيه ضعف وليس بالحجة .

قلت : هو حيان بن عبيد الله بن حيان العدوي ، ذكره ابن عدي وقال : عامة ما يرويه إفرادات ينفرد بها ، وقال البخاري : ذكر الصلت منه الاختلاط ، وقال البيهقي : تكلموا فيه ، وقال أبو حاتم : صدوق ، وذكره ابن حبان في الثقات .

انظر ميزان الإعتدال (١/ ٦٢٣) ، لسان الميزان (٢/ ٣٧٠) ، الثقات (٦/ ٢٣٠) الضعفاء للعقيلي (١/ ٣١٩) ، الكامل (٢/ ٨٣١ ، ٨٣٢) التاريخ الكبير (٣/ ٥٨) ، الجرح والتعديل (٣/ ٢٤٦) ونقل المصنف في نصب الراية عن البزار قال : « هو رجل مشهور من أهل البصرة لا بأس به » .

[٦٢٩] وروى عبد الرزاق في مصنفه في الصرف[(١)] أخبرنا سفيان الثوري ، عن أبي هاشم الواسطي ، **عن زياد قال : كنت مع ابن عباس بالطائف فرجع عن الصرف قبل أن يموت بسبعين يوماً** ، انتهى .

[٦٣٠] وروى البخاري في تاريخه الكبير [(٢)] **عن محمد بن سيرين أنه قال : أشهد على اثني عشر من أصحاب ابن مسعود شهدوا أن ابن عباس تاب من قوله في الصرف منهم عبيدة السلماني** ، انتهى [(٣)] .

[٦٣١] وروى ابن عدي في كامله [(٤)] عن داود بن علي [(٥)] بن عبد الله بن عباس ، عن أبيه ، عن جده / عبد الله بن عباس ، أنه نزل عن قوله في الصرف حين سمع أبا سعيد **٥٧/ب** الخدري يروي عن النبي ﷺ النهي عنه ، ولّين داود هذا وقال : هو عندي لا بأس به . [(٦)]

[٦٣٢] وروى إسحاق بن راهويه في مسنده أخبرنا جرير ، حدثني سالم بن أبي حفصة ، **عن عبد الله بن هليل قال : سمعت ابن عباس يقول قبل موته بثلاث : استغفر الله وأتوب إليه من الصرف** . انتهى .

[٦٣٣] وروى ابن ماجة في أبواب التجارات [(٧)] حدثنا أحمد بن عبدة ، أنا حماد بن زيد ، عن سليمان بن علي الربعي ، **عن أبي الجَوْزَاء [(٨)] قال : سمعت ابن عباس يأمر**

---

(١) من كتاب البيوع (١٤٥٤٨) (٨/ ١١٨) .

(٢) (٢/ ٤٨٧) ، في ترجمة سعيد بن عبد الله بن جريج ، وهو مولى أبي برزة ، قال ابن حجر في التقريب (١/ ٢٩٩) : « صدوق ربما وهم » .

(٣) قال البخاري عقبه : لا يتابع عليه .

(٤) (٢/ ٩٥٨) .

(٥) في الأصل : « داود عن علي » وهو خطأ والتصويب من (هـ) والكامل .

(٦) الكامل (٢/ ٩٥٩) قال ابن عدي : « وعندي أنه لا بأس برواياته عن أبيه ، عن جده فإن عامة ما يرويه عن أبيه عن جده » .
قلت : في التقريب (١/ ٢٣٣) : مقبول .

(٧) باب : من قال لا ربا إلا في النسيئة (٢٢٥٨) (٢/ ٧٥٩) .

(٨) في الأصل وفي « هـ » عن أبي الحوراء بحاء وراء مهملتين ، وهو خطأ ، وصوابه « أبو الجوزاء » بالجيم والزاي المعجمتين ، وهو كذلك في سنن ابن ماجه .
وأبو الجوزاء « بالجيم والزاي » هو أوس بن عبد الله الربعي ، روى عن ابن عباس وعائشة وأبي =

بالصرف ، ويُحَدِّثُ ذلك عنه ، ثم بلغني أنه رجع عن ذلك فلقيته بمكة فقلت له : إنه بلغني أنك رجعت ؟ قال : نعم ، إنما كان ذلك رأياً مني ، وهذا أبو سعيد حدث [(١)] عن رسول الله ﷺ ، ثم إنه نهى عن الصرف » .

[٦٣٤] وروى أبو يعلى الموصلي في مسنده [(٢)] حدثنا زهير ، ثنا جرير ، عن مغيرة ، عن عبد الرحمن بن أبي نُعْم [(٣)] قال : جاء أبو سعيد الخدري إلى ابن عباس [(٤)] فقال له : أقرأت ما لم نقرأ ؟ أو صحبت ما لم نصحب ؟ فقال : ما قرأتُ إلا ما قرأتم ، وما صحبتُ إلا ما صحبتم ، قال : ففيم تفتي الناس الدرهم بالدرهمين [(٥)] ، والدرهمين بالثلاثة ، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : الذهب بالذهب مثلاً بمثل فما (زاد) [(٦)] ، فهو رِبًا ، والفضة بالفضة مثلاً بمثل فما زاد فهو ربا ، قال : فسمعته بعد وهو يقول : اللهم إني أتوب إليك مماكنت أفتي به الناس في الصرف ، انتهى .

[٦٣٥] وروى النسائي في كتاب الكنى أخبرنا واصل بن عبد الأعلى ، ثنا أبو أسامة ، عن المثنى بن سعيد ، حدثني أبو الشعثاء عمر مولى بني معمر ، [(٧)] سمعت ابن عباس يقول :

= هريرة ، والراوي عنه عند ابن ماجة هو سليمان بن علي الربعي كما في تهذيب الكمال (٣/ ٣٩٢ ، ٣٩٣) ، وقال عنه في التقريب (١/ ٨٦) : « ثقة يرسل كثيراً » ، وهنا صرح بالسماع .
وأما أبو الحوراء « بالحاء والراء » هو ربيعة بن شيبان السعدي ، روى عن الحسن بن علي ، روى له أصحاب السنن حديثاً واحداً في دعاء القنوت من رواية بريد بن أبي مريم السلولي عنه ، كما في تهذيب الكمال (٩/ ١١٧ - ١١٩) ، وقال عنه في التقريب (١/ ٢٤٦) : ثقة .
وانظر في التفريق بين الكنيتين والاسمين الإكمال (٢/ ١٦٦) المؤتلف والمختلف (١/ ٥٢٣ ، ٥٢٤) ، تصحيفات المحدثين (ص : ١٧٨ ، ١٧٩) ، التوضيح (٣/ ٣٨٠ ، ٣٨١) ، وانظر ما سبق (ص : ٥١٧) .

(١) في سنن ابن ماجه « يحدث » . (٢) (١٣٢٥) (٢/ ٤٨٩) .
(٣) قلت : عبد الرحمن بن أبي نعم البجلي ، قال ابن حجر في التقريب (١/ ٥٠٠) : « صدوق عابد » ، وبقية رجاله ثقات .
(٤) في مسند أبي يعلى : جاء أبو سعيد الخدري إلى رجل .
(٥) ورد في (هـ) ففيم يعني الناس الدرهم بالدرهم .
(٦) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من « هـ » ومسند أبي يعلى .
(٧) في الأصل : مولى معمر ، وفي (هـ) : مولى بن معمر ، والتصويب من ترجمته في الجرح والتعديل (٦/ ١٤٣) حيث قال : « عمر أبو الشعثاء مولى بني معمر بصري سمع ابن عباس يستغفر من فتواه في الصرف ، روى عنه أبو غفار المثنى بن سعد » .
قلت : والمثنى بن سعد أو سعيد الطائي أبو غفار ، قال في التقريب (٢/ ٢٢٨) : ليس به بأس .

استغفر الله وأتوب إليه من قولي في الصرف ، إنما كان رأيي(١) **ولقيتُ أناساً من أصحاب رسول الله ﷺ فنهوني** ، انتهى .

قوله : **عن ابن عباس : « من ملك ثلاثمائة درهم فقد وجب عليه الحج ، وحرم عليه نكاح الإماء »**(٢) .

[٦٣٦] قلت : رواه ابن أبي شيبة (٣) وعبد الرزاق في مصنفيهما في كتاب المناسك (٤) حدثنا وكيع ، ثنا عمران بن حدير (٥) ، عن النَّزَّال بن سَبْرَة ، عن ابن عباس فذكره سواء .

وبهذا الإسناد رواه الثعلبي في تفسيره (٦) .

الحديث الحادي العشرون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « الحرائر صلاح البيت ، والإماء هلاك البيت » (٧)

[٦٣٧] **قلت** : رواه الثعلبي (٨) ، أخبرنا ابن فنجويه ، حدثني بن أبي شيبة(٩) ، ثنا أبو حامد المستملي ، ثنا أحمد بن محمد بن عمر بن يونس اليمامي ، ثنا أحمد بن يوسف

---

(١) ورد في (هـ) : إن كان رأي .

(٢) الكشاف ع (١/ ٢٦٢ ، ٢٦٣) ، ك (١/ ٥٢٠) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ ومن لم يستطع منكم طولاً أن ينكح المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت أيمانكم ﴾ .

(٣) في الحج ، باب : متى يجب على الرجل الحج (٤/ ٩١) ، وفيه : نا وكيع ، قال : نا عمران بن جبير » .

(٤) لم أقف عليه في كتاب المناسك من مصنف عبد الرزاق ، ووجدته في كتاب النكاح ، باب : نكاح الحر الأمة (١٣٠٨٥) (٧/ ٢٦٤) وسنده : « عن عبد الرزاق ، عن رجل ، عن عمران بن حدير ، عن النزال » .

(٥) في الأصل « جريز » والتصويب من (هـ) وهو كذلك في مصنف عبد الرزاق .

(٦) (ج٣) (ل ٣٠/ ب) من طريق المسيب بن شريك ، عن عمران بن حدير به .

(٦) الكشاف ع (١/ ٢٦٣) ، ك (١/ ٥٢١) عند تفسير قوله تعالى ﴿ ذلك لمن خشي العنت منكم وأن تصبروا خير لكم ﴾ .

(٧) (ج٣) (ل ٣١/ أ) بهذا الإسناد المذكور لكن لفظه مختلف ، قال يونس بن مرداس : كنت بين أنس وبين أبي هريرة ، فقال أنس : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الحرائر صلاح البيت ، والإماء هلاك البيت ، أو فساد البيت ، وليس فيه ذكر حديث أبي هريرة .

(٨) في هامش الأصل : صوابه شنبة ، والذي في تفسير الثعلبي « شيبة » ، وورد في (هـ) : حدثني بن شيبة .

العجلي، ثنا يونس بن مرداس – وكان خادماً لأنس – ، قال : كنت بين أنس وأبي هريرة فقال أنس : سمعت رسول الله ﷺ يقول : [«من أحب أن يلقى الله طاهراً مُطَهَّراً فليتزوج الحرائر»، وقال أبو هريرة سمعت رسول الله ﷺ][1] يقول : «الحرائر صلاح البيت والإماء فساد البيت أو قال : هلاك البيت»[2] ، انتهى .

قوله : عن ابن عباس قال : ثماني[3] آيات في سورة النساء هي خير لهذه الأمة مما طلعت عليه الشمس وغربت ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ ﴾ ، ﴿ وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ ﴾ ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ﴾ ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ ﴾ ، ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ ﴾ ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ﴾[4] ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ﴾[5] ، ﴿ مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ ﴾[6] .

---

(١) ما بين المعقوفين من الهامش الأيسر ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٢) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٤١) : « في إسناده أحمد بن محمد ، وهو متروك ، وكذبه أبو حاتم ويونس لا أعرفه» .
قلت : وحديث أنس أخرجه ابن ماجه من طريق آخر عن سلام بن سوار ،عن كثير بن سليم ، عن الضحاك بن مزاحم ، قال سمعت أنس بن مالك باللفظ نفسه (١٨٦٢) (١/ ٥٩٨) .
وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (٢/ ٩٨) : « هذا إسناد فيه كثير بن سليم وهو ضعيف ، وسلام هو ابن سليمان بن سوار المديني ابن أخي شبابة بن سوار ، قال ابن عدي : عنده مناكير ، وقال العقيلي : في حديثه مناكير » .
وحديث أبي هريرة ذكره الديلمي في الفردوس (٢٨٢٠) (٢ , ١٦١) باللفظ نفسه على الشك .
وأحمد بن محمد بن عمر بن يونس اليمامي قال أبو حاتم في الجرح والتعديل (٢/ ٧١) : كان كذاباً ، كتبت عنه ولا أحدث عنه » .
وانظر تضعيفه في تاريخ بغداد (٥/ ٦٥) ميزان الاعتدال (١/ ١٤٢ ، ١٤٣) لسان الميزان (١/ ٢٨٢ , ٢٨٣) المجروحون (١/ ١٤٣ ، ١٤٤) والكامل (١/ ١٨٢ ، ١٨٣) .

(٣) في (هـ) : ثمان .

(٤) هذه الآية سقطت من الأصل ، وموضعها هنا في (هـ) والكشاف ، وبوجودها يتم العدد .

(٥) في (هـ) «ومن يعمل سوء يجز به » ، وما في الأصل هو الصحيح والمطابق لما في الكشاف والمصادر .

(٦) الكشاف، ع (١/ ٢٦٤) ، ك (١/ ٥٢١) عند تفسير قوله تعالى « يريد الله أن يخفف عنكم » والآيات من سورة النساء ، أرقامها على التوالي (٢٦) ، (٢٧) ، (٢٨) ، (٣١) ، (٤٨) وكذا (١١٦) ، (٤٠) ، (١١٠) ، (١٤٧) .

قلت : رواه البيهقي في شعب الإيمان في الباب السابع والأربعين [١] من حديث صالح المري ،**عن قتادة قال : قال ابن عباس : ثمان آيات من سورة النساء هن خير لهذه الأمة مما طلعت عليه الشمس أولهن ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ ﴾ ثلاث آيات متتابعات ، والرابعة ﴿ إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا ﴾والخامسة ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ** ٥٨/ أ **تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ والسادسة ﴿ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ والسابعة ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ والثامنة [٢] ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ أُولَئِكَ سَوْفَ نُؤْتِيهِمْ [٣] أُجُورَهُمْ ﴾ ، ثم أقبل ابن عباس يفسرها في آخر الآية ﴿ وَكَانَ اللَّهُ (للذين عملوا الذنوب) [٤] غَفُورًا رَحِيمًا ﴾** ، انتهى .

وكذلك رواه الطبري في تفسيره [٥] عن صالح المرّي به [٦] .

قوله : **عن علي : « الكبائر سبع : الشرك ، والقتل ، والقذف ، والربا ، وأكل مال اليتيم [٧] والفرار من الزحف ، والتعرب [٨] بعد الهجرة » وزاد ابن عمر : « السحر ، واستحلال البيت الحرام » ، وعن ابن عباس أن رجلاً قال له : الكبائر سبع فقال : هي إلى سبعمائة أقرب .**

---

(١) وهو باب في معالجة كل ذنب بالتوبة (٦٧٤٤) (١٢/ ٤٥٦ ، ٤٥٧) .

(٢) فيما أورده صاحب الكشاف لم ترد هذه الآية وورد بدلاً عنها ﴿ ما يفعل الله بعذابكم ﴾ .

(٣) كذا في الأصل و (هـ) وهي قراء ورش ومثبته بالنون في المصاحف المطبوعة على رواية ورش .

(٤) في شعب الإيمان ، وتفسير الطبري : « وكان الله للذين عملوا الذنوب غفوراً رحيماً » والزيادة التي بين القوسين هنا ساقطة من الأصل و (هـ) .

(٥) (٩٢٣٤) (٨/ ٢٥٧) .

(٦) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٤٢) : « وصالح ضعيف ، وقتادة عن ابن عباس منقطع » .
قلت : صالح بن بشير بن وارع المري قال في التقريب (١/ ٣٥٨) : ضعيف ، وقتادة قال الإمام أحمد لم يسمع عن أحد من الصحابة إلا أنس بن مالك كما في المراسيل لابن أبي حاتم (ص : ١٦٨) وجامع التحصيل (ص : ٢٥٥) .

(٧) في الأصل و (هـ) ، « ومال اليتيم » وفي طبعتي الكشاف « أكل مال اليتيم » .

(٨) التّعرُّب : «هو أن يعود إلى البادية ويقيم مع الأعراب بعد أن كان مهاجراً ، وكان من رجع بعد الهجرة إلى موضعه من غير عذر يعدونه كالمرتد » . (النهاية ٣/ ٢٠٢) .

وروي «إلى سبعين، لأنه لا صغيرة مع الإصرار ولا كبيرة مع الإستغفار»[1].

[٦٣٩] قلت: أما علي:

فرواه الطبري[2] من طريق محمد بن إسحاق، عن محمد بن سهل بن أبي حثمة[3]، عن أبيه قال: إني لفي هذا المسجد مسجد الكوفة وعلي يخطب الناس على المنبر فقال: «يا أيها الناس إن الكبائر سبع ثم أعادها ثلاث مرات، ثم قال: ألا تسألوني عنها؟ فسألوه فقال: هي الإشراك بالله، وقتل النفس التي حرم الله، وقذف المحصنة، وأكل مال اليتيم، وأكل الربا، والفرار يوم الزحف، والتَّعَرُّبُ بعد الهجرة»، فقلت لأبي: ما التَّعَرُّبُ بعد الهجرة؟ فقال: يا بني وما أعظم من أن يهاجر الرجل حتى إذا وقع سهمه في الفيء، ووجب عليه الجهاد خلع ذلك من عنقه فرجع أعرابياً كما كان[4]، انتهى.

[٦٤٠] وحديث ابن عمر:

في سنن أبي داود مرفوعاً[5] وهو في أحاديث الهداية[6].

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢٦٥)، ك (١/ ٥٢٢) عند تفسير قوله تعالى ﴿إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم﴾.

(٢) في تفسيره (٩١٧٩) (٨/ ٢٣٥).

(٣) في الأصل «حتمة» بالمثناة الفوقية، وفي «هـ» «حيثمة» بالمثلثة الفوقية وقبلها ياء، وما أثبته من تفسير الطبري، وهو كذلك في التاريخ الكبير (١/ ١٠٧) حيث ذكر رواية الأثر من طريقه.

(٤) قلت: رواه الطبراني في المعجم الكبير (٥٦٣٦) (٦/ ١٠٣) من حديث ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن محمد بن أبي حثمة، عن أبيه قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر يقول: الكبائر سبع... الحديث بلفظ حديث علي دون ذكر تفسير التعرب، ومن طريقه أخرجه ابن مردويه كما ذكر ابن كثير في تفسيره (١/ ٤٨٤) وفي لفظه تفسير التعرب.
قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ١٠٣): «فيه ابن لهيعة: قلت: وهو ضعيف إذ الراوي عنه من غير العبادلة، وله شاهد في الصحيح من حديث أبي هريرة ولذا حسنه شيخنا».
وقال ابن كثير: وفي إسناده نظر، ورفعه غلط فاحش، والصواب ما رواه ابن جرير: (أي عن علي موقوفاً عليه).
قلت: فيه عنعنة ابن إسحاق.

(٥) هكذا في الأصل وفي (هـ)، وحديث ابن عمر ليس في سنن أبي داود، بل رواه أبو داود في كتاب المسائل، كما ذكره المزي في ترجمة طيسلة من تهذيب الكمال (١٣/ ٤٦٧) حيث قال: «روي له أبو داود في كتاب المسائل حديثاً واحداً موقوفاً: أن ابن عمر نزل الأراك يوم عرفة ......» =

(٦) (٢/ ٢٥٢).

. . . .

= ومثله في التهذيب (٥/ ٣٦ ، ٣٧) أي موقوفاً ، لكنه في الكافي (ص : ٤٢) وافق الزيلعي فقال: مرفوعاً .

قلت : رواه أبو داود في مسائل الإمام أحمد (ص :١١٨) عن الإمام أحمد ، عن وكيع ، عن عكرمة بن عمار ، عن طيسلة بن علي أن ابن عمر نزل الأراك يوم عرفة » .

والحديث رواه ابن الجعد في مسنده (٣٤٢٦) (٢/ ١١٥٠) ، عن أيوب بن عتبة ، عن طيسلة بن علي قال : أتيت ابن عمر عشية عرفة وهو تحت ظل أراك وهو يصب على رأسه الماء فسألته عن الكبائر فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : هن تسع ، قلت : وما هن قال : الإشراك بالله عز وجل ، وقذف المحصنة ، وقتل النفس المؤمنة ، والفرار من الزحف ، والسحر ، وأكل الربا وأكل مال اليتيم ، وعقوق الوالدين المسلمين ، والإلحاد بالبيت الحرام قبلتكم أحياءاً وأمواتاً » .

وهذا يطابق ما ذكر عن ابن عمر أنه زاد (أي على السبع السابقة) السحر ، واستحلال البيت الحرام وقد جعل عقوق الوالدين عوض التعرب .

ورواه أيضاً البيهقي في سننه الكبرى (٣/ ٤٠٩) من طريق أيوب أيضاً عن طيسلة بن علي قال : سألت ابن عمر وهو في أصل الأراك يوم عرفة ، وهو ينضح على رأسه الماء ووجهه فقلت له : يرحمك الله حدثني عن الكبائر ، فقال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الكبائر الإشراك بالله . . . الحديث » فذكر سبعاً وجعل عقوق الوالدين عوض التعرب ، والإلحاد بالبيت الحرام عوض أكل الربا .

ورواه مرفوعاً من طريق أيوب به الخرائطي في مساوىء الأخلاق (٢٤٧) (ص : ١١٨) مثل السبع المذكورة عن علي ، وجعل عقوق الوالدين عوض التعرب .

ورواه ابن جرير في تفسيره (٩١٨٨) (٨/ ٢٤٠ ، ٢٤١) من طريق أيوب عن طيسلة ، عن ابن عمر موقوفاً بنحو لفظ ابن الجعد ، ورواه كذلك (٩١٨٧(٨/ ٢٣٩ ، ٢٤٠) من طريق زياد بن مخراق ، عن طيسلة عن ابن عمر موقوفاً ، وصحح أحمد شاكر إسناده ، ومن هذا الطريق أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٨) (١/ ٥٢) موقوفاً على ابن عمر أيضاً وسنده صحيح وأما رواية الرفع ففي طريق أبي داود عكرمة بن عمار قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٣٠) : صدوق يغلط ، وفي طريق ابن الجعد أيوب بن عتبة اليمامي قال في التقريب (١/ ٩٠) : ضعيف » ، واضطربت روايته بين الرفع والوقف .

وقد ذكر ابن كثير الروايتين الموقوفتين عند ابن جرير ، ثم ذكر رواية ابن الجعد المرفوعه وقال (تفسير ابن كثير ١/ ٤٨٢) : وهكذا رواه الحسن ابن موسى الأشيب عن أيوب بن عتبة وفيه ضعف » .

وقال ابن حجر في تلخيص الحبير (١/ ١٠٢) : « ومداره على أيوب بن عتبة وهو ضعيف ، وقد اختلف عليه فيه » ، وقال المصنف في نصب الراية (٢/ ٢٥٢) : ومداره على أيوب بن عتبة قاضي اليمامة وهو ضعيف ، ومشاه ابن عدي وقال : إنه مع ضعفه يكتب حديثه .

قلت : ذكره ابن حجر في التهذيب (٥/ ٣٧) وزاد في تخريجه فقال : وأخرجه الخطيب في الكفاية والبرديجي في الأسماء المفرد من طريق أيوب بن عتبة . =

ورواه الثعلبي موقوفاً[1] من طريق أحمد بن محمد بن إسحاق السني ، أنا أبو خليفة ، ثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا عكرمة بن عمار ، ثنا **طَيْسَلة بن علي النهدي**[2] ، **سألت ابن عمر عن الكبائر فقال : هُنَّ تِسعٌ فذكرها ، إلا أنه قال : وعقوق الوالدين عوض التَّعَرُّب .**

[٦٤١] وأما حديث ابن عباس :

فرواه الطبري[3] ، ثنا المثنى ، ثنا أبو حذيفة ، ثنا شبل بن عَبَّاد المكي ، عن قيس بن

= وذكره كذلك في الفتح (١٢/ ١٨٢) وزاد في ذكر من أخرجه عبد الرزاق وإسماعيل القاضي في أحكام القرآن ، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٤٦) وحسنه وزاد نسبته إلى ابن المنذر .

قلت : وهكذا يتضح أن قوله « حديث ابن عمر في سنن أبي داود » خطأ ، وصوابه في مسائل أبي داود ، ولعله خطأ من الناسخ أو وهم من المصنف وسبق قلم ، لأنه في نصب الراية لم يذكر تخريجه إلا عند ابن الجعد ، وذكر في الموضع نفسه حديث عمير بن قتادة وفيه عن الكبائر أنها تسع ، وهذا أخرجه أبو داود في السنن في كتاب الوصايا ، باب : ما جاء في التشديد في أكل مال اليتيم (٢٨٧٥) (٣/ ٢٩٥) ولفظه مثل لفظ حديث ابن عمر .

(١) (ج٣) (ل ٣١/ ب) .

(٢) طيسلة بن علي البهدلي ، هذه هي النسبة الصحيحة كما ذكرها البخاري في تاريخه وقال : وبهدلة من بني سعد والنهدي لا يصح ، وكذا ذكره في الجرح والتعديل بهذه النسبة ، وهو نفسه طيسلة بن مياس ، فاسم أبيه علي ، ولقبه مياس ، وجزم البخاري وابن أبي حاتم بأنهما واحد وكذا ذكر ابن حجر في تهذيب التهذيب .

قلت : اختلف في النسبة ، ففي تهذيب الكمال وثقات ابن شاهين (الهذلي) ، وفي التهذيب (النهدي) وذكر ابن حجر في التهذيب أن الهذلي تصحيف من النهدي ، وفي الجرح والتعديل وثقات ابن حبان (البهدلي) .

قال ابن حجر في التقريب (١/ ٣٨١) : مقبول .

قلت : وثقه ابن معين ، وذكره ابن حبان وابن شاهين في الثقات ولم يتكلم فيه البخاري ولا ذكر في ترجمته من جرحه ، فتوثيقه أولى . والله أعلم .

انظر تهذيب الكمال (١٣/ ٤٦٧) ، تهذيب التهذيب (٥/ ٣٦ ، ٣٧) ، الجرح والتعديل (٤/ ٥٠١) التاريخ الكبير (٤/ ٣٦٧) ، ثقات ابن حبان (٤/ ٣٩٩) ، ثقات ابن شاهين (ص : ١٢٢) .

(٣) في تفسيره (٩٢٠٧) (٨/ ٢٤٥) .

سعد)[1] ، عن سعيد بن جبير ، **عن ابن عباس أن رجلاً سأله عن الكبائر أسبع هي ؟ قال : هي إلى السبعمائة أقرب ، لأنه لا صغيرة** . . . إلى آخره[2] .

ثم روى من طريق عبد الرزاق[3] ، أنا معمر ، عن **ابن طاووس ، عن أبيه قال : قيل لابن عباس : الكبائر سبع ؟ ، قال : هي إلى السبعين أقرب** ، انتهى .

الحديث الثاني والعشرون :

عن عمرو بن العاص أنه تأول قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ﴾ بالتيمم لخوف البرد، فلم ينكر عليه رسول الله ﷺ[4]

[٦٤٢] **قلت :** رواه أبو داود في سننه في كتاب الطهارات[5] من حديث يحيى بن أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عِمْرَان بن أبي أنس[6] عن عبد الرحمن بن جُبَيْر به .

وعمران بن أنس ، ويقال : ابن أبي أنس قال البخاري فيه : منكر الحديث[7]، انتهى .

---

(١) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٢) عند الطبري : « غير أنه لا كبيرة مع استغفار ، ولا صغيرة مع إصرار » ، وله عند الطبري في الموضع نفسه طرق أخرى .

(٣) هو في تفسير الطبري (٩٢٠٩) (٨/ ٢٤٦) من طريق عبد الرزاق ، وهو في مصنفه في كتاب الجامع ، باب : الكبائر (١٩٧٠٣) (١٠/ ٤٦٠) .
قلت : حديث الكبائر له روايات كثيرة ذكرها الطبري في تفسيره (٨/ ٢٣٥ وما بعدها) وابن كثير (١/ ٤٨١-٤٨٧) ، وابن حجر في الفتح (١٢/ ١٨٢ ، ١٨٣) .

(٤) الكشاف ع (١/ ٢٦٤) ، ك (١/ ٥٢٢) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيماً ﴾ .

(٥) في الأصل : « في كتاب الجهاد » والتصويب من (هـ) ، والحديث في كتاب الطهارة ، باب : إذا خاف الجنب البرد أيتيمم (٣٣٤) (١/ ٢٣٨) .

(٦) في الأصل في هذا الموضع : « صح صح » ولا محل له ، وربما كان إشارة من الناسخ إلى تصحيح أن الإسم الصحيح للراوي هو عمران بن أبي أنس وسيأتي .

(٧) هما روايان مختلفان لا واحد كما يدل عليه كلام المصنف ، وقد فرق بينهما البخاري في تاريخه الكبير ، والمزي في تهذيب الكمال ، وابن حجر في التهذيب والتقريب ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ، ولم أر من ذكرهما على أنهما راو واحد في اسمه اختلاف ، وصرح بتخطئه ذلك ابن حبان في ثقاته (٧/ ٢٤٠) عندما أورد ترجمة عمران بن أنس حيث قال : «ومن قال : عمران بن أبي أنس يخطيء » .
قلت : عمران بن أنس ، أبو أنس المكي ، روى له أبو داود والترمذي حديثاً واحداً وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال البخاري : منكر الحديث ، وقال العقيلي : لا يتابع على حديثه وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ٨٢) : ضعيف . =

والخلاف فيه على يزيد بن أبي حبيب ، فروى عنه يحيى بن أيوب ، هكذا عبد الرحمن عن عمرو[1] ، وروى عنه عمرو بن الحارث ، عبد الرحمن ، عن أبي قيس ، عن عمرو.[2]

عبد الرحمن بن جبير ، عن عمرو بن العاص قال : احتلمت في ليلة باردة ، في غزوة ذات السلاسل [3] فأشفقت أن أغتسل فأهلك فتيممت ، ثم صليت بأصحابي الصبح فذكروا ذلك للنبي ﷺ فقال : يا عمرو صليت بأصحابك وأنت جنب ؟ ، فأخبرته بالذي منعني من الاغتسال ، وقلت : إني سمعت الله يقول : ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ / إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ ٥٨/ب رَحِيمًا﴾ ، فضحك رسول الله ﷺ ولم يقل شيئاً ».

وذكره البخاري في صحيحه تعليقاً فقال : باب الجنب إذا خاف على نفسه المرض أو الموت أو العطش تيمم .

ويذكر عن عمرو بن العاص أنه أجنب في ليلة باردة فتيمم ، وتلا ﴿ وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ ، فذكر للنبي ﷺ ، فلم يُعَنِّفْ [4] . انتهى .

= انظر تهذيب الكمال (٢٢/ ٣٠٧-٣٠٩) ، تهذيب التهذيب (٨/ ١٢٢ ، ١٢٣) ثقات ابن حبان (٧/ ٢٤٠) الجرح والتعديل (٦/ ٢٩٣) ، التاريخ الكبير (٦/ ٤٢٣) ، الضعفاء للعقيلي (٣/ ٢٩٦ ، ٢٩٧) .

وهذا هو الذي قال عنه البخاري إنه منكر الحديث ، وفرق بينه وبين عمران بن أبي أنس كما في سنن الترمذي (٣/ ٣٣٩) قال الترمذي : « سمعت محمداً يقول : عمران بن أنس المكي منكر الحديث ، قال : وعمران بن أبي أنس مصري ، أقدم وأثبت » .

(١) في هذا الموضع تكرر في الأصل : « وروى عنه عمرو » ، ورواية يحيى بن أيوب هي التي ذكرها المصنف عن أبي داود وسبق تخريجها .

(٢) وهذه رواية أبي داود الثانية وسيأتي تخريجها ، وكذلك روى ابن لهيعة مثل رواية عمرو بن الحارث كما في سند أبي داود ، ولابن لهيعة رواية أخرى وافق فيها يحيى بن أيوب كما سيأتي عند إسحاق .

(٣) سميت بذلك لأنها كانت بجوار ماء بأرض جذام يقال له السلسل ، وكان الأمير فيها عمرو بن العاص ، وطلب المدد فبعث له الرسول صلى الله عليه وسلم أبا عبيدة مع عدد من المهاجرين ، وكانت في جمادى الأولى من السنة الثامنة للهجرة .

انظر سيرة ابن هشام (٤/ ٢٧٢) وما بعدها ، عمدة القاري (٤/ ٣٤) .

(٤) كتاب التيمم : (١/ ٤٥٤) .

وسند أبي داود هذا فيه انقطاع ، لأن عبد الرحمن بن جبير (لم يدرك عمرو بن العاص[1] .

فلذلك ساقه أبو داود[2] من طريق أخرى متصلة عن)[3] عبد الرحمن بن جبير ، عن أبي قيس مولى عمرو أن عمراً فذكر الحديث نحوه ، إلا أنه قال فيه : فغسل مغابنه[4] ، وتوضأ للصلاة ثم صلى بهم ، ولم يذكر التيمم ، وفات المنذري هذا المعنى في مختصره فأهمله[5] ، والله أعلم .

ورواه أحمد في مسنده[6] بالسند المنقطع ومتنه سواء .

ورواه بالسند المتصل ابن حبان في صحيحه[7] في النوع الخمسين من القسم الرابع ،

وكذلك الحاكم في مستدركه[8] وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وعندي أنهما علاه بحديث جرير بن حازم[9] ، عن يحيى بن أيوب ، عن يزيد لم يذكر أبا قيس قال : وحديث جرير لا يُعلل حديث عمرو والذي وصله بذكر أبي قيس ، فإن أهل مصر

---

(١) لم أجد من نص على عدم سماعه منه إلا ما ذكره ابن التركماني في الجوهر النقي (١/ ٢٢٥ ، ٢٢٦) حيث قال : « وقد ذكر البيهقي في الخلافيات أن عبد الرحمن بن جبير لم يسمع الحديث من عمرو بن العاص » .

(٢) في السنن في الموضع السابق (٣٣٥) (١/ ٢٣٩) .
وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٤٢) : « وخالف عمرو بن الحارث سنداً ومتناً أما السند فزاد بين عبد الرحمن وعمرو أبا قيس مولى عمرو » .

(٣) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٤) المغابن : الأرفاغ ، وهي بواطن الأفخاذ عند الحوالب (النهاية ٣/ ٣٤١) ، وورد في (هـ) هكذا : معانيه .

(٥) مختصر المنذري (١/ ٢٠٧ ، ٢٠٨) ، وقد أشار إلى الروايتين لكنه ذكر اختلاف المتن دون ذكر اختلاف السند ولعل هذا هو الذي عناه المصنف بما فاته .

(٦) (٤/ ٢٠٣ ، ٢٠٤) من طريق ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب به .

(٧) في كتاب الطهار ، باب : التيمم (١٣١٥) (٤/ ١٤٢ ، ١٤٣) ، من طريق عمرو بن الحارث عن يزيد به .
أمام هذا الموضع في الهامش الأيمن ما نصه « ففي (أو نفس) لفظ ابن حبان والحاكم بخطه » .

(٨) في كتاب الطهارة (١/ ١٧٧) من طريق عمرو بن الحارث ، ورجل آخر عن يزيد .

(٩) في الأصل : جابر بن حازم ، والتصويب من (هـ) والمستدرك ، والمقصود رواية يحيى بن أيوب حيث رواها الحاكم بسنده من طريق جرير بن حازم ، كما في المستدرك (١/ ١٧٧) .

أعرف بحديثهم من أهل البصرة ، انتهى كلامه .

ورواه بالسندين والمتنين المذكورين الدار قطني [١] والبيهقي [٢] في سننهما ، والطبراني في معجمه [٣] .

ورواه إسحاق بن راهويه في مسنده بالسند المتصل من طريق ابن لهيعة ،عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عبد الرحمن بن جبير ، عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص ، عن عمرو بن العاص فذكره وقال فيه : فتيممت ثم صليت بهم . . . إلى آخره [٤] .

وله طرق أخرى منها :

[٦٤٣] طريق عند البيهقي في دلائل النبوة في باب غزوة ذات السلاسل[٥] من طريق الواقدي، حدثني أفلح بن سعيد ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن رُقَيْش ، **عن أبي بكر بن حزم**[٦] **، قال : كان عمرو بن العاص حين قفلوا احتلم في ليلة باردة فقال لأصحابه : ما ترون ؟ قد والله احتلمت وإن اغتسلت مت ، لم أجد برداً مثله** [٧] **وقد قال تعالى : ﴿ وَلاَ**

---

(١) في كتاب الطهارة ، باب التيمم : (١٢) (١/ ١٧٨) بالسند المنقطع عن وهب بن جرير ، عن أبيه ، عن يحيى بن أيوب ، عن يزيد بن أبي حبيب .
ورقم (١٣) (١/ ١٧٩) بالسند المتصل عن عمرو بن الحارث ، عن يزيد بن أبي حبيب .

(٢) في كتاب الطهارة ، باب : التيمم في السفر إذا خاف الموت أو العلة من شدة البرد (١/ ٢٢٥ ، ٢٢٦) مثل طريق الدار قطني الأول ، والثاني مثله إلا أن فيه عن عمرو بن الحارث ورجل آخر أظنه ابن لهيعة

(٣) حديث عمرو بن العاص ليس ضمن المطبوع من المعجم الكبير ، ولم أجده في الصغير ،وهو عند الطبراني من حديث ابن عباس أن عمرو بن العاص صلى وهو جنب وسيأتي .

(٤) قال المناوي في الفتح السماوي (٢/ ٤٨٢) : « ومنه (أي اختلاف الإسناد والمتن) استفيد أن الحديث فيه اضطراب متناً وإسناداً ، ومن أطلق تصحيحه كالجلال السيوطي لم يصب »
قلت : قد صححه ابن حبان ، والحاكم ورد تعليله ووافقه الذهبي ، وقال ابن حجر في فتح الباري (١/ ٤٥١٤) : إسناده قوي .
وقال ابن حجر في تلخيص الحبير (١/ ١٥٠) : « وله شاهد من حديث ابن عباس ومن حديث أبي أمامه عند الطبراني » وسيأتي قريباً .

(٥) (٤/ ٤٠١ ، ٤٠٢) .

(٦) ورد في (هـ) : عن أبي بكر بن أبي حزم .

(٧) هكذا في الأصل ، وفي (هـ) ، والظاهر أن هناك سقطاً ، لأن الحديث في أول كلام عمرو موجه إلى أصحابه ، وآخره موجه لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويبين ذلك لفظ الدلائل وفيه : « وإن =

﴿ تَقْتُلُوٓا أَنفُسَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾ ، **فضحك ﷺ ولم يقل شيئاً ، انتهى** [١] .

طريق آخر : رواه عبد الرزاق في مصنفه في التيمم ، [٢] ، أخبرنا ابن جريج ، أخبرني إبراهيم بن أبي بكر بن عبد الرحمن الأنصاري [٣] ، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ، وعبد الله بن عمرو بن العاص ، **عن عمرو بن العاص أنه أصابته جنابة وهو أمير الجيش فترك الغسل من أجل أنه** [٤] **قال : إن اغتسلت مت ، فصلى بمن معه جنباً ، فلما قدم على رسول الله ﷺ عرفه بما فعل وأنبأه بعذره فأقر** [٥] **وسكت** ، انتهى .

ومن طريق عبد الرزاق رواه الطبراني [٦] في معجمه [٧] .

[٦٤٤] طريق آخر : رواه الطبراني في معجمه [٨] من حديث يوسف بن خالد السَّمْتِي ، ثنا زياد بن سعد ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن عمرو بن العاص كان في سفر فذكر الحديث [٩] .

وكذلك رواه ابن عدي في الكامل [١٠] وأعله بيوسف بن خالد السَّمْتِي ، وضعفه عن البخاري [١١] ، والنسائي [١٢] ، وابن معين [١٣] ووافقهم وأغلظ فيه القول وقال : إن أهل بلده أجمعوا على كذبه [١٤] .

= اغتسلت مت ، فدعا بماء فتوضأ وغسل فرجه وتيمم ثم قام فصلى بهم » وفيه ذكر ما كان من أمرهم وفي آخره : « فلما قدم عمرو على رسول الله صلى الله عليه وسلم سأله عن صلاته فأخبره فقال : والذي بعثك بالحق لو اغتسلت لمت ، لم أجد برداً قط مثله . . . إلى آخره .

(١) وعقب ذلك روى البيهقي الحديث من طريق أبي داود بالإسنادين المذكورين سابقاً ، وفي هذا الموضع في الهامش الأيسر مانصه « بلغ مقابلة ولله الحمد والمنة » .

(٢) باب : الرجل تصيبه الجنابة في أرض باردة (٨٧٨) (١/ ٢٢٦ ، ٢٢٧) .

(٣) هكذا في الأصل و (هـ) ، وفي مصنف عبد الرزاق : « إبراهيم بن عبد الرحمن الأنصاري » ، وفي مجمع الزوائد (١/ ٢٦٣) : « أبو بكر بن عبد الرحمن الأنصاري » ، ولم أقف على ترجمة له تبين صحة اسمه .

(٤) كذا في الأصل وفي (هـ) ، وفي المصنف : « من أجل آية » .

(٥) في المصنف : « فافتر وسكت » ، والمراد افتر ثغره وتبسم .

(٦) في الأصل « الطبري » وهو خطأ والتصويب من (هـ) .

(٧) عزاه له الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٢٦٣) فقال : « رواه الطبراني في الكبير ، وفيه أبو بكر بن عبد الرحمن الأنصاري ، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ، ولم أجد من ذكره ، وبقية رجاله ثقات » .

(٨) الكبير (١١٥٩٣) (١١/ ٢٣٤) .

(٩) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٢٦٤) : « وفيه يوسف بن خالد السمتي كذاب » .

(١٠) (٧/ ٢٦١٩) .

(١١) في التاريخ الكبير (٨/ ٣٨٨) : قال ابن معين وعمرو بن علي : يوسف يكذب ، وهو ما نقله عنه ابن عدي في الكال (٧/ ٢٦١٧) .

(١٢) في الضعفاء والمتروكين (ص : ٦٤٦) : متروك الحديث ، وهو ما نقله ابن عدي (٧/ ٢٦١٧) .

(١٣) نقل ابن عدي في الكامل (٧/ ٢٦١٦) عن ابن معين أقوالاً عدة فيها تكذيب السمني ، وانظر تاريخ ابن معين (٢/ ٦٨٤) ، وتاريخ الدارمي (ص : ٢٣٢) .

(١٤) (٧/ ٢٦١٩) وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ٣٨٠) : تركوه وكذبه ابن معين .

الحديث الثالث والعشرون :

روي عن النبي ﷺ أنه خطب يوم الفتح فقال : « ما كان من حِلْفٍ في الجاهلية فتمسكوا به ، فإنه لم يَزِدْهُ الإسلام إلاَّ شِدَّةً ، ولا تُحْدِثُوا حِلْفاً في الإسلام » (١) .

قلت : غريب بهذا اللفظ (٢) .

[٦٤٥] ورواه الطبري في تفسيره مفرقاً (٣) فقال : حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، ثنا هشيم ، أنا مغيرة ، عن أبيه ، عن شعبة بن التوأم (٤) ، **عن قيس بن عاصم المنقري أن النبي ﷺ قال : ماكان من حلف في الجاهلية فتمسكوا به »** (٥) .

[٦٤٦] حدثنا (٦) حاتم بن بكر الضبي (٧) ، ثنا عبد الأعلى بن حسين المعلم (٨) ، عن أبيه ، **عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده أن رسول الله ﷺ قال في خطبته يوم فتح مكة : «فُوا بالحلف ، فإنه لا يزيده الإسلام إلا شدة ، ولا تُحدثوا حلفاً في الإسلام »** ، انتهى .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢٦٥) ، ك (١/ ٥٢٣) عند تفسير قوله تعالى ﴿ والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم﴾ .

(٢) ذكره الثعلبي في تفسيره (ج٣) (ل ٣٤/ أ) بهذا اللفظ بدون إسناد .

(٣) تعبير ابن حجر في الكافي (ص : ٤٢) : هو مركب من حديثين أخرجهما الطبري من حديث قيس بن عاصم . . . إلى آخره » .

(٤) ورد في (هـ) : اليوم .

(٥) (٩٢٩٢) (٨/ ٢٨٣) ، تمامة عند الطبري : « ولا حلف في الإسلام » .

(٦) تفسير الطبري (٩٢٩٤) (٨/ ٢٨٤) ، وله عند الطبري عدة طرق مدارها على حسين المعلم .

(٧) في (هـ) الطنبي .

(٨) هكذا في الأصل ، و (هـ) ، وفي تفسير الطبري ، حدثنا عبد الأعلى ، عن حسين المعلم ، قال : حدثني أبي ، وقد استشكله الشيخ شاكر فقال : « هو حسين بن ذكوان ، وهو يروي عن عمرو بن شعيب مباشرة ، ولو كان هذا وحده لكان هناك احتمال أن يروي عنه أيضاً بواسطة أبيه ، ولكن الإشكال في أن (ذكوان) والد (حسين المعلم) ليس له ذكر في دواوين الرجال بشيء من الرواية ، ولا ذكر أحد أن ابنه يروي عنه ، وأنا أرجح أيضاً أن يكون قولههنا « حدثنا أبي» زيادة خطأ من الناسخين ، ويؤيد أن زيادة «حدثنا أبي» تخليط من الناسخين أن ابن كثير حين أشار إلى هذا الإسناد قال : (ثم رواه - يعني الطبري - من حديث حسين المعلم وعبد الرحمن بن الحارث ، عن عمرو بن شعيب به) فذكر أن حسيناً رواه عن عمرو بن شعيب ، ولم يذكر أنه عن حسين ، عن أبيه » .
قلت : وهذا كله لا داعي له ، لأن الصحيح ما ذكره المصنف : « عبد الأعلى بن حسين المعلم ، عن أبيه عن عمرو بن شعيب » ، فيكون حسين المعلم يروي مباشرة عن عمرو بن شعيب ، ولا خطأ في قوله : عن أبيه لأن المقصود عبد الأعلى بن حسين المعلم ، وهو مذكور ممن رووا عن حسين المعلم كما في تهذيب الكمال (٦/ ٣٧٣) ، وعبد الأعلى يروي عن أبيه ، وقال العقيلي عنه : منكر الحديث ، وذكره ابن حبان في الثقات. وانظر الضعفاء للعقيلي (٣/ ٥٩) ، الثقات لابن حبان (٨/ ٤٠٨) ، ميزان الإعتدال (٢/ ٥٣٠) ، لسان الميزان (٣/ ٣٨٠ ، ٣٨١) .

(فَيُلَفَّقُ لفظ المصنف من هذين الحديثين .

وروى الترمذي قريباً منه في كتاب السير [(١)] **عن عمرو بن شعيب،عن أبيه،عن جَدِّه / ٥٩/أ أن رسـول الله ﷺ قال [في خطبته]**[(٢)] : « **أَوْفُـوا بحلف الجاهلية فإنه لا يزيده الإسلام إلا شدة ، ولا تُحْدِثُوا حلفاً في الإسلام** » ، انتهى .

فَتَلَفَّقَ لفظ المصنف من هذين الحديثين [(٣)] ، وقـال : هذا) [(٤)] حديث حسن صحيح ، انتهى .

[٦٤٧] وروى مسلم في صحيحه في آخـر كتـاب الفضائل [(٥)] **عن جبير بن مطعم قال : قال رسول الله ﷺ : « لاَ حِلْفَ في الإسلام ، وأَيّما حلف كـان في الجاهلية لم يَزِدْه الإسلام إلا شدة » انتهى** . [(٦)]

[٦٤٨] وروى البخاري [(٧)] ومسلم [(٨)] **من حديث عاصم الأحـول قال : قيل لأنس بن مالك أبلغك أن رسـول الله ﷺ قال : لا حلـف في الإسـلام ؟ [فقال أنس قد حالف رسول الله ﷺ]** [(٩)] **بين قريش والأنصار في داره** .

وفي لفظ لهما«في داري» [(١٠)] ، زاد أبو داود [(١١)] مرتين أو ثلاثاً ، انتهى .

---

(١) باب : ما جاء في الحلف (١٥٨٥) (٤/ ١٤٦) .

(٢) ما بين المعقوفين من الهامش الأعلى ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٣) هذه العبارة سبق ذكرهـا وكأنها مكـررة ، لكنها مثبتة في الأصل ، ولا مانـع من أن يكون التكرار للتأكيد، أو يكون مراده بالمصنف هنـا الترمذي ، لأن اللفـظ عنده جامع للفظين اللذين ذكرهما مفرقين عند الطبري . قلت : لفظ الحديث عند الترمذي قريب من اللفظ الذي أورده الزمخشري ، ولعله كان من الأولى أن يبدأ به المصنف في التخريج ، ولا يكون ما أورده الزمخشري ملفقاً من حديثين .

(٤) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٥) باب : موآخاة النبي صلى الله عليه وسلم بين أصحابه (٢٥٣٠) (٤/ ١٩٦١) .

(٦) بعد هذا الموضع في الأصل : « وقال : حديث حسن صحيح » وهو تكرار لا محل له .

(٧) في كتاب الكفالة ، باب : قول الله تعالى ﴿ والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم ﴾ (٢٢٩٤) (٤/ ٤٧٢) ، وفي كتاب الأدب ، باب : الإخاء والحلف (٦٠٨٣) (١٠/ ٥٠١) وفي كتاب الإعتصام بالكتاب والسنة ، باب : ما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وحض على اتفاق أهل العلم (٧٣٤٠) (١٣/ ٣٠٥) .

(٨) في كتاب فضائل الصحابة ، باب : موآخاة النبي صلى الله عليه وسلم بين أصحابه (٢٥٢٩) (٤/ ١٩٦٠) .

(٩) ما بين المعقوفين من الهامش الأيمن ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(١٠) روايات البخاري كلها « في داري » وزاد في الاعتصام « في داري التي بالمدينة » ، وعند مسلم « في داره» وفي رواية أخرى « في دار، التي بالمدينة » . والمراد « دار أنس » .

(١١) في السنن في كتاب الفرائض ، باب : في الحلف (٢٩٢٦) (٣/ ٣٣٨ ، ٣٣٩) ، وفيه : «في دارنا » .

وينظر في الجمع بينهما ، وكأن المراد نفي التوارث بالحلف كما هو مذهبنا (١) .

وحديث الصحيحين هذا رواه الشافعي في سننه (٢) عن سفيان بن عيينه ، عن عاصم الأحول به ، ثم قال : قال سفيان : فسره العلماء ، أي آخى بينهم .

ومن طريق الشافعي رواه البيهقي بلفظه (٣) ، وقال البيهقي في المعرفة(٤) : قوله عليه السلام : « لا حلف في الإسلام » المراد به نفي التوارث بالحلف ، كما كان في الجاهلية وذلك

(١) المقصود الجمع بين حديث جبير بن مطعم « لا حلف في الإسلام » وحديث أنس « حالف رسول الله صلى الله عليه وسلم بين قريش والأنصار في داره » .
قال ابن حجر في الفتح « ١٠/ ٥٠٢) : « وتضمن جواب أنس إنكار صدر الحديث لأن فيه نفي الحلف ، وفيما قاله هو إثباته ، ويمكن الجمع بأن المنفي ما كانوا يعتبرونه في الجاهلية من نصر الحليف، ولو كان ظالماً ، ومن أخذ الثأر من القبيلة بسبب قتل واحد منهما ، ومن التوارث ونحو ذلك ، والمثبت ما عدا ذلك من نصر المظلوم والقيام في أمر الدين ونحو ذلك من المستحبات الشرعية كالمصادقة والمودة وحفظ العهد » .
ونقل أيضاً في الفتح (٤/ ٤٧٣ ، ٤٧٤) عن الطبري قوله : « ما استدل به أنس على إثبات الحلف لا ينافي حديث جبير بن مطعم في نفيه ، فإن الإخاء المذكور كان في أول الهجرة وكانوا يتوارثون به ، ثم نسخ من ذلك الميراث وبقي ما لم يبطله القرآن وهو التعاون على الحق والنصر والأخذ علي يد الظالم » ، ونقل عن الخطابي قوله : « فبطل منه (أي الحلف) ما خالف حكم الإسلام ، وبقي ما عدا ذلك علي حاله » .
وقال النووي في شرحه على مسلم (١٦/ ٨٢) : « قال الحسن : كان التوارث بالحلف فنسخ بآية المواريث ، قل (القائل النووي) : أما ما يتعلق بالإرث فيستحب فيه المخالفة عند جماهير العلماء ، وأما المؤاخاة في الإسلام ، والمحالفة على طاعة الله تعالى ، والتناصر في الدين ، والتعاون على البر والتقوى وإقامة الحق فهذا باق لم ينسخ » .
قلت : مذهب الحنفية مخالف للجمهور في هذه المسألة ، وذلك أنهم قالوا : « من أسلم على يدي رجل ووالاه وعاقده ، ثم مات ولا وارث له غيره فميراثه له » (مختصر اختلاف العلماء ٤/ ٤٤٤) ، وفي الاستدلال لذلك قال شارح الهداية : « ولنا قوله تعالى ﴿ والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم ﴾ والآية في الموالاة ، وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رجل أسلم على يد رجل آخر ووالاه ، فقال : هو أحق الناس به محياه ومماته ، وهذا يشير إلى العقل والإرث في الحالتين هاتين » (تكملة شرح فتح القدير ٩/ ٢٢٨)
وفي اللباب (٢/ ٨١٧) : « فإن قيل الآية منسوخة بقوله ﴿ وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض ﴾ قيل لّ : الذي ورد أنها نسخت في حق التقديم على الإرث بسبب القرابة ، أما نسخ الإرث بها بالكلية فلا نسلم ، وما ذهبنا إليه من حمل الحديث ما ذكرناه أولى ، لأن فيه الجمع بين الآية التي تلونا وبين الخبرين المتعارضين ، والمصير إلى هذا أولى من القول بالنسخ المؤدي إلى إبطال العمل بالآية وبالخبر الذي روينا أصلاً ورأساً » .
وقد حمل حديث (لا حلف في الإسلام) على أنه أبطل تقديم الموالاة على القرابة في الإرث ، لا على إبطال الإرث بالكلية ، ومراده بالآية دليلهم المتقدم وهي قوله : ﴿ والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم ﴾ .
وقد رد قولهم ابن قدامة في المغني (٦/ ٤٢٠) ، وكذا في التكملة الثانية لشرح المجموع (١٦/ ٥٦ ، ٥٧) ، وسيأتي الرد عليه من كلام البيهقي فيما سيذكره المصنف .

(٢) (٦٥٥) (٢/ ٤٣٧) .

(٣) في المعرفة ، في آخره في الأحاديث التي للشافعي ولم يذكرها في الكتاب (٢٠٨٣٧) (١٤/ ٤٧٨) وفيه تفسير سفيان (٢٠٨٣٨) ، ورواية أبي داود (٢٠٨٣٩) (١٤/ ٤٧٩) .

(٤) (١٤/ ٤٧٩) .

حين نزل قوله تعالى ﴿ وَأُوْلُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﴾ ، فنسخ التوارث بالحلف والمعاقدة ، انتهى .

الحديث الرابع والعشرون :

[٦٤٩] روي **أن سعد بن الربيع** (١) **- وكان نقيباً من نقباء الأنصار - نشزت عليه امرأته حبيبة بن زيد بن أبي زهير** (٢) **فَلَطَمَهَا ، فانطلق بها أبوها إلى رسول الله ﷺ ، وقال . أَفْرَشْتُهُ كريمتي فلطمها فقال : لتقتص منه ، فنزلت ﴿ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ ﴾ فقال : «أردنا أمراً وأراد الله أمراً والذي أراد الله خير » ، ورفع القصاص** (٣) .

قلت : غريب بهذا اللفظ .

وأقرب ما وجدته ما رواه ابن مردويه في تفسيره (٤) حدثنا أحمد بن علي النسائي ، ثنا محمد بن هبة الله الهاشمي ، ثنا محمد بن محمد بن الأشعث ، ثنا موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر بن محمد ، حدثني أبي ، عن جدي ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، **عن علي قال : أتى النبي ﷺ رجل من الأنصار بامرأة له فقال : يا رسول الله إن زوجها فلان بن فلان الأنصاري ، وإنه ضربها فَأَبَنَّ** (٥) **وجهها ، فقال عليه السلام : «ليس له ذلك» ، فنزلت ﴿ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ ﴾ الآية . فقال عليه السلام : « أردت أمراً وأراد الله غيره »** ، انتهى .

[٦٥٠] وروى أبو داود في مراسيله (٦) **عن الحسن أن رجلاً لطم وَجْهَ امرأته ، فأتت النبي ﷺ فشكت إليه ، فقال : القصاص فنزلت ﴿ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ ﴾** انتهى .

---

(١) سعد بن الربيع بن عمرو بن أبي زهير الأنصاري الخزرجي ، كان من نقباء الأنصار ، وآخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين عبد الرحمن بن عوف ، وله معه قصة مشهورة ، واستشهد يوم أحد .
انظر سير أعلام النبلاء (١/ ٣١٨ - ٣٢٠) ، الإصابة (٢/ ٣٦ ، ٣٧) .

(٢) لم يذكر عنها إلا هذه القصة كما في ترجمة أبيها في الإصابة (١/ ٥٦٦) .

(٣) الكشاف ع (١/ ٢٦٦) ، ك (١/ ٥٢٤) عند تفسير قوله تعالى ﴿ الرجال قوامون على النساء ﴾ .

(٤) ذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ٤٩١) بإسناده ومتنه . قال ابن حجر في الكافي (ص : ٤٣) : « لابن مردوية عن علي بإسناد واه » .

(٥) هكذا في الأصل ، وفي (هـ) فوق النون شدة ، وفي تفسير بن كثير : « فأثر في وجهها » وأَبَنَّ بالمكان أي أقام به كما في لسان العرب (١١/ ٥٩) ، والنهاية (١/ ١٥٧) ، ولم يظهر لي توجيه معناه فلعل ما في ابن كثير هو الصحيح .

(٦) باب : ما جاء في القسامة (٢٤٠) (ص : ١١٦) .

وكذلك رواه ابن أبي شيبة في مصنفه في الديات [(١)] والطبري في تفسيره [(٢)] كلاهما عن وكيع، عن جرير بن حازم، عن الحسن فذكره.

[٦٥١] وذكر الثعلبي في تفسيره [(٣)] والواحدي في أسباب النزول [(٤)] من قول **مقاتل قال: نزلت في سعد بن الربيع، وكان من النقباء، وفي امرأته حبيبه بنت زيد بن (أبي)** [(٥)] **زهير، وهما من الأنصار، وذلك أنها نشزت عليه** فذكره بلفظ المصنف.

الحديث الرابع والعشرون: [(٦)]

عن النبي ﷺ أنه قال: « خير النساء امرأة إن نظرتَ إليها سَرَّتْكَ، وإن أمرتَها أطَاعَتْكَ وإذا غبتَ عنها حَفِظَتْكَ في مالها [(٧)] **ونفسها، وتلا قوله تعالى ﴿ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ ﴾** ... الآية [(٨)].

قلت: روي من حديث ابن عباس، ومن حديث أبي أمامة، ومن حديث أبي هريرة، ومن حديث عبد الله بن سلام.

[٦٥٢] **أما حديث ابن عباس:**

فرواه أبو داود في سننه في كتاب الزكاة [(٩)]، من [(١٠)] حديث مجاهد عنه قال: لما نزلت هذه الآية **﴿ الَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ ﴾** [(١١)] الحديث بطوله، وفي آخره: ثم قال - يعني النبي ﷺ -: **« ألا أخبركم بخير ما يَكْنِزُ؟** [(١٢)] **، المرأة الصالحة إذا نظر إليها سَرَّتْهُ، وإذا أمرها أطَاعَتْهُ، وإذا غابَ عنها حَفِظَتْه »** مختصر.

---

(١) باب القصاص من الرجال والنساء (٧٥٤٣) (٩/ ٢٩٩).

(٢) (٩٣٠٧) (٨/ ٢٩٢) وعند الطبري طريق أخرى (٩٣٠٤) (٨/ ٢٩٣) وهي عن قتادة عن الحسن وفيه ذكر القصة وفي آخره فدعاه النبي صلى الله عليه وسلم فتلاها عليه وقال: «أردت أمراً وأراد الله غيره» وهذا اللفظ أقرب لما عند الزمخشري.

(٣) (ج٣) (ل ٣٤/ ب)، وسقطت كلمة (وذكر) من (هـ).

(٤) (ص: ١٤٤)، وقد أسند مرسل الحسن من طريقين (ص: ١٤٥).

(٥) ما بين القوسين ساقط من النسختين، وهو استدراك لازم.

(٦) هكذا تكرر الرقم في الأصل، وفي (هـ) الخامس والعشرون.

(٧) سيأتي أن أكثر الروايات «مالك» وهكذا ذكره المصنف وكذا هو في طبعتي الكشاف قال ابن همات في تحفة الراوي (ل ٧٤/ ب): ولعله تحريف من بعض الرواة والنساخ لاتحاد مخرجيهما «يعني روايات الحديث» وإن أمكن التوجيه بحمل الإضافة فيها على إضافة الملابسة بسبب تصرف المرأة في مال الزوج فكأنه مالها».

(٨) الكشاف ع (١/ ٢٦٦)، ك (١/ ٢٥٤) عند تفسير قوله تعالى: ﴿ فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله ﴾.

(٩) باب: في حقوق المال (١٦٦٤) (٢/ ٣٠٥، ٣٠٦).

(١٠) تكررت كلمة (من) في الأصل.

(١١) سورة التوبة: آية رقم [٣٤].

(١٢) كذا في الأصل وفي (هـ) بالبناء للمجهول، وفي سنن أبي داود: ما يكنز المرء».

وسند أبي داود : أخبرنا عثمان بن أبي شيبة ، عن يحيى بن يعلى[1] المحاربي ، عن أبيه ، عن غَيْلَان بن جامع ، عن جعفر بن إياس ، عن مجاهد به .

قال النووي في الخلاصة[2] : وهذا إسناد صحيح إلا أن البيهقي / رواه في سننه[3] فزاد فيه عثمان بن عمير أبا اليقظان بين غيلان وجعفر ، ثم قال : (وقصر به بعض الرواة فلم يذكر فيه عثمان بن عمير) ، فأشار البيهقي بهذا إلى انقطاع رواية أبي داود واتفقوا على عثمان بن عمير ، انتهى كلامه . ٥٩/ب

ورواه الحاكم في مستدركه في الزكاة[4] وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه[5] .

---

(١) في الأصل « علي » ، والتصويب من (هـ) ومصادر التخريج والترجمة .

(٢)

(٣) في كتاب الزكاة ، باب تفسير الكنز الذي ورد الوعيد فيه (٤/ ٨٣) .

(٤) (١/ ٤٠٩) وذلك من طريق غيلان عن جعفر ، بإسقاط عثمان بن عمير أبي اليقظان كما في رواية أبي داود

(٥) ووافقه الذهبي فلم يعقب ولم يعلق .

قلت : أخرج الحاكم في مستدركه في التفسير (٢/ ٣٣٣) الحديث من رواية يحيى بن يعلي المحاربي، عن أبيه، عن غيلان بن جامع ، عن عثمان بن القطان الخزاعي ، عن جعفر بن إياس ، عن مجاهد ، عن ابن عباس نحوه ، وقال في آخره : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

وقال الذهبي : عثمان لا أعرفه ، والخبر عجيب .

قلت : لعل العجب من إيراد هذا الراوي « عثمان بن القطان الخزاعي » والمشهور أن الراوي الزائد في بعض الطرق هو « عثمان بن عمير أبو اليقظان » كما ذكر الزيلعي ، ومما يشير إلى وجه العجب أن المناوي في فيض القدير (٢/ ٢٥٣) نقل عن الذهبي في المهذب أنه قال : فيه عثمان أبو اليقظان ضعفوه .

والبيهقي لما رواه في سننه (٤/ ٨٣) بزيادة أبو اليقظان ، ذكر إسناداً آخر فقال : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، ثنا علي بن محمد بن عقبة الشيباني بالكوفة ، أنبأ إبراهيم بن إسحاق الزهري ، ثنا يحيى بن يعلى بن الحارث المحاربي فذكره بمثل إسناده ، وقصر به بعض الرواة عن يحيى فلم يذكر في إسناده عثمان أبا اليقظان » .

قلت : فهذه رواية للحاكم فيها إثبات الإسناد بزيادة عثمان بن عمير أبي اليقظان .

وقد ذكر ابن كثير في تفسيره (٢/ ٣٥١) الحديث من رواية ابن أبي حاتم بسنده منحديث يحيى بن يعلى المحاربي وفيه عثمان بن أبي اليقظان ، ثم قال : « ورواه أبو داود والحاكم في مستدركه وابن مردويه من حديث يحيى بن يعلى به ، وقال الحاكم : صحيح على شرطهما ولم يخرجاه » .

قلت : وهذا أيضاً تصريح بأن للحاكم رواية من طريق يحيى بن يعلى وفيها عثمان بن عمير أبو اليقظان .

قلت : فلعل ما جاء في سند الحاكم (عثمان بن القطان) تصحيف صوابه (عثمان أبو اليقظان) لكنه قال في الأول : الخزاعي ، وأبو اليقظان بجلي كوفي . فالله أعلم .

وسكت ابن كثير ولم يعقب ولم يعلق فهو كالمقر الموافق على تصحيح الحاكم ولم يشر إلى الرواية الأخرى عند الحاكم وأبي داود بإسقاط عثمان .

والحديث أخرجه أيضاً أبو يعلى الموصلي في مسنده (٢٤٩٩) (٤/ ٣٧٨ ، ٣٧٩) بإثبات عثمان في السند ، وزاد السيوطي في الدر المنثور (٣/ ٢٣٢) عزوه إلى ابن أبي شيبة في مسنده .

[٦٥٣] وأما حديث أبي امامة :

فرواه ابن ماجه في سننه في النكاح (١) من حديث علي بن يزيد ، عن القاسم ، **عن أبي أمامة ، عن النبي ﷺ أنه قال : « ما استفاد المؤمن بعد تقوى الله خير له من امرأة صالحة (٢) ، إن أمرها أطاعته ، وإن نظر إليها سرته ، وإن أقسم عليها أَبَرَّتْهُ ، وإن غاب عنها نصحته في**

= قلت : يتخلص مما مضى أن تصحيح الحديث فيه نظر وذلك للآتي :

أولاً : الرواية من طريق غيلان عن جعفر ظاهرها الانقطاع ويدل على ذلك أمور :

[أ] ما أشار إليه البيهقي في سننه .

[ب] قول النووي : « اتفقوا على عثمان بن عمير » يدل على أن عدم ذكره في السند خطأ وشذوذ .

[ج] لم أجد في سائر الطرق تصريحاً بسماع غيلان من جعفر وسائر الروايات بالعنعنة ولم أقف في ترجمة أي منهما على التصريح بالسماع ، ولو ثبت السماع أو صرح به في رواية لكان الإسناد صحيحاً كما ذكر النووي لأن غيلان توفي سنة ١٣٢هـ ، ووفاة جعفر سنة ١٢٥ هـ على الراجح وأقل الأقوال سنة ١٢٣هـ وأعلاها ١٢٦ هـ فالمعاصرة حاصلة وغيلان كان قاضي الكوفة ، وجعفر واسطي وهو بصري الأصل .

انظر ترجمة غيلان بن جامع في تهذيب الكمال (٢٣/ ١٢٨-١٣٠) ، وترجمة جعفر بن إياس في تهذيب الكمال (٥/ ٥-١٠) .

وظاهر صنيع الزيلعي أنه يرى التضعيف بالانقطاع .

ثانياً : الرواية من طريق غيلان عن عثمان أبي اليقظان عن جعفر ضعيفة لضعف أبي اليقظان .

قال الذهبي في المهذب وفي الميزان (٣/ ٥٠ ، ٥١) ، والكاشف (٢/ ٢٢٣) : ضعفوه ، وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ١٣) : « ضعيف ، واختلط ، وكان يدلس ويغلوا في التشيع » وقال المصنف في نصب الراية (١/ ٢٠٢) : « لا يحتج بحديثه ».

ثالثاً : في كلا الروايتين عله تتعلق بما ذكر في ترجمة جعفر بن إياس من أن شعبة كان يضعف حديثه عن مجاهد ، وأنكر ابن حنبل سماعه منه كما في تهذيب الكمال ونص عليه ابن حجر في التقريب (١/ ١٢٩) حيث قال « ثقة من أثبت الناس في سعيد بن جبير ، وضعفه شعبه في حبيب بن سالم ومجاهد » .

قلت : قال ابن حجر في هدي الساري (ص ٣٩٥) : « احتج به الجماعة لكن لم يخرج له الشيخان من حديثه عن مجاهد ولا عن حبيب بن سالم » وفي تهذيب الكمال (٥/ ٦) رمز لروايته عن مجاهد لأبي داود فقط .

وهذا عجيب فإن البخاري أخرج في تفسير سورة الإنشقاق ، باب : ﴿ لتركبن طبقاً عن طبق ﴾ (٤٩٤٠) (٨/ ٦٩٨) حديثاً قال فيه « حدثنا سعيد بن النضر ، أخبرنا هشيم ، أخبرنا أبو بشر جعفر بن إياس ، عن مجاهد قال : قال ابن عباس . . الحديث » ، وإلى ذلك أشار المزي نفسه كما في تحفة الأشراف (٥/ ٢١٥) .

قلت : ولم أجد في الفتح تعليقاً ولا تعقيباً ، ولم يذكره في هدي الساري ضمن ما انتقد على البخاري من الأحاديث ، ولم أجد له ذكراً في الإلزامات والتتبع للدار قطني ، وذكره ابن كثير في تفسيره (٤/ ٤٨٩) عن البخاري بإسناده ومتنه ، ولم يعلق بشيء .

فهذه العلة يعارضها إخراج البخاري في صحيحه لهذه الترجمة ولم أقف على من تكلم على ذلك أو وجه تخريج البخاري لها . والله أعلم .

(١) باب : أفضل النساء (١٨٥٧) (١/ ٥٩٦) .

(٢) عند ابن ماجه : « زوجة صالحة » .

نفسها وماله » ، انتهى [1] .

[٦٥٤] وأما حديث أبي هريرة :

فرواه النسائي في سننه في عشرة النساء [2] ، أخبرنا عمرو بن علي ، ثنا يحيى ، ثنا ابن عجلان ، عن سعيد المقبري ، **عن أبي هريرة قال : سئل النبي ﷺ عن خير النساء ؟ فقال : « التي تُطِيعُ إذا أمر ، وتَسُرُّ إذا نظر ، وتحفظه في نفسها وماله »**، انتهى [3] .

ورواه البيهقي في شعب الإيمان في الباب الستين [4] من حديث أبي عاصم ، عن ابن عجلان ، عن المقبري ، **عن أبي هريرة قال : سئل النبي ﷺ ، أيُّ النساء خير ؟ قال : « التي تسر إذا نظر وتطيعه [5] إذا أمر ، ولا تخالفه بما يكره في نفسها ومالها »**، انتهى .

قال : ورواه الليث بن سعد ، عن محمد بن عجلان وقال : في نفسها ولا ماله [6] ، انتهى كلامه .

وهذا رواه الحاكم في مستدركه [7] عن الليث بن سعد ، عن محمد بن عجلان ، عن المقبري ، عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ البزار [8] وقال : « ومالها » ، وقال : صحيح على شرط

---

(١) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٤٣) : « إسناده ساقط » .
قلت : في إسناده علي بن يزيد بن أبي زياد الألهاني قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٤٦) : ضعيف .
ووقع في زوائد ابن ماجة : علي بن زيد ، وقال البوصيري (١/ ٩٧) : فيه علي بن يزيد بن جدعان (وأظنه خطأ طباعة صوابه علي بن زيد) وهو ضعيف ، قال البخاري : منكر الحديث .
قلت : ويظهر لي أن هذا وهم فعلي بن يزيد الألهاني هو الراوي في هذا الحديث وله عن القاسم عن أبي أمامة نسخة كبيرة كما في تهذيب الكمال (٢١/ ١٧٨-١٨٢) وانظر كذلك تحفة الأشراف (٤٩١٩) (٤/ ١٧٩) .

(٢) السنن الكبرى ، في عشرة النساء ، باب طاعة المرأة زوجها (٨٩٦١) (٥/ ٣١٠) .
وهو في الصغرى (٦/ ٦٨) ، وفي الكبرى (٥٣٤٣) (٣/ ٢٧١) في كتاب النكاح ، باب : أي النساء خير ، من طريق قتيبة ، عن الليث ، عن ابن عجلان به وآخره « ولا تخالفه في نفسها ومالها بما يكره» وستأتي هذه الرواية قريباً عند غير النسائي .

(٣) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٤٣) : « إسناده حسن » .

(٤) وهو باب في حقوق الأولاد والأهلين (٨٧٣٧) (٦/ ٤١٩) « طبعة بيروت » .

(٥) في الشعب : « ولا تعصيه إذا أمر » .

(٦) رواية الليث ، عن ابن عجلان عند النسائي كما مر ولفظها « في نفسها ومالها » .

(٧) في كتاب النكاح (٢/ ١٦١ ، ١٦٢) ، وقد رواه أولاً من طريق أبي عاصم ، عن ابن عجلان به وذكر لفظه وفيه « ولا تخالفه في نفسها ومالها » ثم رواه ثانياً من طريق الليث ، ويحيى بن سعيد عن ابن عجلان به ، وقال : مثله » .

(٨) هكذا في الأصل وفي (هـ) وأحسب أنه خطأ والصواب « بلفظ البيهقي » لأن كلامه موصول لبيان رواية الليث التي أشار إليها البيهقي ثم لأنه قال عن لفظ الحاكم أن فيه « وما لها » ليشير إلى خلاف ما ذكره البيهقي وهو « وماله » ، وكذلك لأن لفظ البزار لم يذكر قبل ذلك حتى يشار إليه ، ولفظه أيضاً لا ينطبق مع ما ذكره البيهقي ولا مع ما رواه الحاكم ، كما أنه سيأتي ذكره لاحقاً .

مسلم ولم يخرجاه [1] ، انتهى .

وله طريق أخرى رواه أبو داود الطيالسي [2] والبزار [3] في مسنديهما من حديث أبي معشر ، عن المقبري عن أبي هريرة مرفوعاً : **« خير النساء امرأة إذا نظرت إليها سرتك ، وإذا أمرتها أطاعتك ، وإذا غبت عنها حفظتك في نفسها ومالك»** [4] ، انتهى .

وقال البزار : لا نعلمه يروى عن أبي هريرة إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد ، انتهى .

وكذلك رواه الطبري [5] ثم الثعلبي [6] ثم البغوي [7] وابن مردويه [8] في تفاسيرهم .

[٦٥٥] وأما حديث عبد الله بن سلام :

فرواه الطبراني (٩) في معجمه [10] ، ثنا العباس بن الفضل الأسقاطي ، ثنا مؤمل بن إسماعيل ، ثنا رزيك بن أبي رزيك ، عن معاوية بن قرة ، **عن عبد الله بن سلام : أن رسول الله ﷺ قال : خير النساء امرأة تَسُرُّكَ إذا أَبْصَرْتَ ، وتُطِيْعُكَ إذا أَمَرْتَ وتَحْفَظُ غَيْبَتَكَ في نفسها ومالك »** ، انتهى [11] .

---

(١) ووافقه الذهبي . (٢) (ص : ٣٠٦) . (٣) المسند (ل ١٢٤ / ب)

(٤) عند الطيالسي : قال وتلا هذه الآية : ﴿ الرجال قوامون على النساء .. إلى آخر الآية ﴾ .

(٥) (٩٣٢٨) (٨/ ٢٩٥) مثل لفظ أبي داود الطيالسي .

(٦) (ج٣) (ل ٣٤/ ب) .

(٧) (١/ ٤٢٢ ، ٤٢٣) من طريق الثعلبي ، وفي لفظه « حفظتك في مالها ونفسها » .

(٨) لم يعزه السيوطي إليه فيمن عزاه إليهم في الدر المنثور (٢/ ١٥١ ، ١٥٢) .

(٩) في الأصل « الطبري » وهو خطأ ، والتصويب من (هـ) .

(١٠) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ٢٧٣) : « رواه الطبراني ، وفيه رزيك بن أبي رزيك ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات » .

قلت : لم يعين موضع رواية الطبراني ، وحديث عبد الله بن سلام غير موجود في المطبوع من المعجم الكبير ، ولم أجد الحديث في المعجم الصغير ، ولا في مجمع البحرين فلعله عند الطبراني في غير المعاجم .

ورزيك بن أبي رزيك له ترجمة في الجرح والتعديل (٣/ ٦٢٤) وفيها توثيقه عن ابن معين وعن علي ابن الحسين بن الجنيد .

(١١) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٤٣) وهو يذكر أحاديث في هذا الباب : « وعن عبد الله بن سلام عند الطبراني وعن ثوبان وغيرهم » ، ولم أقف على الحديث من رواية ثوبان .

الحديث الخامس والعشرون :

قال النبي ﷺ : « اسْتَوْصُوا بالنِّساء خيراً » (1)

قلت : رواه البخاري ومسلم في النكاح من حديث أبي حازم ، **عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره ، واستوصوا بالنساء خيراً »** ، وقد تقدم قريباً (2) .

الحديث السادس والعشرون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « عَلِّقْ سَوْطَكَ حَيْثُ يَرَاهُ أَهْلُكَ » (3) .

قلت : روى من حديث ابن عباس ، ومن حديث ابن عمر ، ومن حديث جابر . .

[656] فحديث ابن عباس :

رواه البخاري في أواخر كتابه المفرد في الأدب (4) ، من حديث ابن أبي ليلى (5) ، عن داود بن علي بن عبد الله بن (عباس ، عن أبيه ، **عن جده ، عن النبي)**(6) **عليه السلام قال : «علق سوطك حيث يراه أهلك »** . انتهى .

ورواه عبد الرزاق في مصنفه في كتاب « القصاص » (7) حدثنا يحيى بن العلاء ، عن ابن

---

(1) الكشاف ع (1/ 266) ، ك (1/ 524) في الموضع السابق .

(2) انظر الحديث السادس عشر من سورة النساء بترقيم المصنف ، وهو رقم (613) إلى (614) (ص : 1011) وذكرت تخريجه هناك .

(3) الكشاف ع (1/ 266) ، ك (1/ 525) عند تفسير قوله تعالى ﴿ والتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن ﴾ .

(4) باب : تعليق السوط في البيت (1229) (2/ 632) ، وورد في (هـ) : آخر كتابه .

(5) في الأدب المفرد : حدثنا إسحاق بن إسرائيل ، قال : حدثنا النضر بن علقمة أبو المغيرة ، عن داود به ولفظه : عن ابن عباس ، أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بتعليق السوط في البيت » .

قال ابن حجر في الكافي (ص : 43) : وفيه ابن أبي ليلى القاضي ، وفيه ضعف » وقال شارح الأدب المفرد : « وهذا كما ترى ليس في هذه الطريق ابن أبي ليلى » .

(6) ما بين القوسين عليه سواد في الأصل وهو غير واضح ، وتوضيحه من (هـ) والأدب المفرد .

(7) غير واضحة وعليها سواد ، وتوضيحها من (هـ) ، وهو في باب : ضرب النساء والخدم (17963) (9/ 447) .

أبي ليلى به سنداً ومتناً [١] .

ومن طريق عبد الرزاق رواه الطبراني في معجمه [٢] ، ورواه ابن عدي في الكامل [٣] ، ولين داود بن علي وقال : وعندي أنه لا بأس به [٤] ، انتهى .

[٦٥٧] وحديث ابن عمر :

رواه أبو نعيم في الحلية [٥] ، في ترجمة علي والحسن ابني صالح [٦] فقال : **حدثنا حبيب** ابن الحسن ، **ثنا** عبد الله بن إبراهيم الأَكْفَاني ، **ثنا** إسحاق بن بَهْلُول ، **ثنا** سويد [٧] **بن** عمرو [٨] [الكلبي ، **ثنا** الحسن ابن صالح] [٩] ، عن عبد الله بن دينار ، **عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « علقوا السوط حيث يراه أهل البيت »** انتهى [١٠]

[٦٥٨] وحديث جابر :

رواه ابن عدي في الكامل [١١] من حديث عباد بن كثير الثقفي ، عن أبي الزبير ، **عن جابر ، عن النبي ﷺ قال : « رحم الله رجلاً علق في بيته سوطاً يُؤَدِّبُ به أهله »** انتهى .

---

(١) ولفظه « علقوا السوط حيث يراها (كذا) أهل البيت » .

(٢) الكبير (١٠٦٦٩) (١٠/ ٣٤٤) ، ومن طريق آخر (١٠٦٧٠) (١٠/ ٣٤٥) عن عبد الرزاق عن الحسن ابن عمارة ، عن داود به ، ومن طريق آخر غير طريق داود (١٠٦٧١) (١٠/ ٣٤٥) وهو عن عيسى وعبد الصمد ابنا علي بن عبد الله بن عباس ، عن أبيهما به ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/ ١٠٦) : « رواه الطبراني في الكبير والأوسط بنحوه ، وإسناد الطبراني فيهما حسن » .

(٣) (٣/ ٩٥٧) من طريق زيد بن حبان ، عن ابن أبي ليلى به ، ومن طريق معن بن عيسى ، عن قيس بن الربيع ، عن داود بن علي ، ثم ذكر أن الصواب قيس بن الربيع ، عن ابن أبي ليلى به .

(٤) سبقت ترجمته .

(٥) (٧/ ٣٣٢) .

(٦) علي والحسن ابني صالح بن حيي (الحلية ٧/ ٣٢٧) .

(٧) في (هـ) يزيد بن عمرو ، وما في الأصل موافق لما في الحلية .

(٨) في الأصل « سويد بن عمرو ، عن الكلبي » وهو خطأ والتصويب من (هـ) والحلية .

(٩) ما بين المعقوفين من الهامش الأيسر ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(١٠) حسنه الألباني في الصحيحة (١٤٤٦) (٣/ ٤٣١) .

(١١) (٤/ ١٦٤٢) .

وضعف عَبّاد بن كثير ، عن البخاري[1] والنسائي[2] / وابن معين[3] ووافقهم. ٦٠/أ

قوله : **عن أسماء بنت أبي بكر الصديق : « كنت رابعة أربع نسوة عند الزبير بن العوام ، فإذا غضب على إحدانا ضربها بعود المِشْجَب[4] يكسره عليها[5] »** .

[٦٥٩] قلت : روى ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الأدب[6] وعبد الرزاق في مصنفه في كتاب القصاص[7]، قال ابن أبي شيبة : حدثنا حفص بن غياث ، وقال عبد الرزاق : أنا معمر قالا : **أنا هشام بن عروة ، عن أبيه قال : كان الزبير شديداً على النساء ، وكان يكسر عليهن عِيْدَانَ المَشَاجِب** ، انتهى .

[٦٦٠] ورواه الثعلبي[8] من حديث أبي أسامة ، عن هشام بن عروة ، **عن أبيه ، عن أسماء بنت أبي بكر قالت : كنت رابعة أربع نسوة . . .** فذكره بلفظ المصنف سواء .

---

(١) في ترجمة عباد بن كثير (٤/ ١٦٤٠ - ١٦٤٣) ، أسند إلى البخاري أنه قال فيه : تركوه .
قلت : هذا القول في ضعفاء البخاري (ص : ٧٩) ، وفي التاريخ الصغير (٢/ ٩٧) : سكتوا عنه .

(٢) أسند النسائي أنه قال : متروك الحديث ، قلت : هو كذلك في الضعفاء والمتروكين (ص: ١٧٢) .

(٣) أسند إلى ابن معين أنه قال : ضعيف ، وكذا أنه قال : ليس بشيء ، قلت : هو كذلك في تاريخ ابن معين (٢/ ٢٩٢ ، ٢٩٣) ، وانظر كذلك تاريخ الدارمي (ص : ١٤٦) .
قال ابن حجر في التقريب (١/ ٣٩٣) : « متروك ، قال أحمد : روى أحاديث كذب »
وقال في الكافي (ص : ٤٠٣) : « وفي إسناده عباد بن كثير وهو ضعيف » .

(٤) في الأصل وفي (هـ) إعجام الجيم غير واضح ، والمشجب : بكسر الميم عيدان تضم رؤوسها ، ويفرج بين قوائمها وتوضع عليها الثياب ، وقد تعلق عليها الأسقية لتبريد الماء (النهاية ٢/ ٤٤٥) .

(٥) الكشاف ع (١/ ٢٦٧) ، ك (١/ ٥٢٥) في الموضع السابق .

(٦) باب : في الرجل يؤدب امرأته (٥٥٠٧) (٨/ ٥٥٦) .

(٧) باب : ضرب النساء والخدم (١٧٩٤١) (٩/ ٤٤١ ، ٤٤٢) ولفظه : عن هشام بن عروة « أن الزبير كان يضرب نساءه حتى يكسر على إحداهن أعواد المشجب » .
قلت : صنيع ابن حجر في الكافي (ص : ٤٣) جعل لفظ ابن أبي شيبة لعبد الرزاق .

(٨) (ج٣) (ل ٣٥/ أ) ولفظه : حتى يكسره عليها .

الحديث السابع والعشرون :

روي أن أبا مسعود الأنصاري [1] رَفَعَ سوطه ليضرب غلاماً له ، فبصر به رسول الله ﷺ فصاح به : « أبا مسعود لله أقدر عليك منك عليه » ، فرمى بالسوط وأعتق الغلام » [2] .

[٦٦١] **قلت :** رواه مسلم في صحيحه في كتاب البر والصلة [3] من حديث إبراهيم [4] التيمي ، عن أبيه يزيد ، **عن أبي مسعود قال : كنت أضرب غلاماً لي ، فسمعت من خلفي صوتاً : أبا مسعود [5] الله أَقْدَرُ [6] عليك منك عليه ، فَالْتَفَتُّ فإذا هو النبي ﷺ ، فقلت : يا رسول الله هو حر لوجه الله ، قال : « أما إنك لو لم تفعل لَلَفَحَتْكَ النار » [7]** ، انتهى .

قوله : عن عَبِيْدَة السلماني [8] قال : شهدت علياً وقد جاءته امرأة وزوجها ومع كل واحد منهما فِئَامٌ [9] من الناس ، فأخرج هؤلاء حكماً ، وهؤلاء حكماً ، فقال علي للحكمين :

---

(١) هو عقبة بن عمرو الخزرجي ، أبو مسعود الأنصاري ، مشهور بكنيته ، شهد العقبة وهو صغير ، واختلف في شهوده بدراً ، وشهد أحداً ، والمشاهد بعدها ، ونزل الكوفة ، واستخلفه علي عليها لما خرج إلى صفين ، ثم عزله ، مات بعد سنة أربعين ، وانقرض عقبه فلم يبق منهم أحد .
الإصابة (٢/ ٤٩٠ ، ٤٩١) ، طبقات ابن سعد (٦/ ١٦) .

(٢) الكشاف ع (١/ ٢٦٧) ، ك (١/ ٥٢٥) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ فلا تبغوا عليهن سبيلا ، إن الله كان علياً كبيراً ﴾ .

(٣) لم أقف عليه فيه ، وهو في الأيمان ، باب : صحبة المماليك وكفارة من لطم عبده (١٦٥٩) (٣٥) (٣/ ١٢٨١) .

(٤) في الأصل وفي « هـ » سليمان التيمي « وهو خطأ » ، والتصويب من صحيح مسلم ، وانظر تهذيب الكمال (٢/ ٢٣٢ ، ٢٣٣) ، ورجال صحيح مسلم (١/ ٤٨) .

(٥) في مسلم : « اعلم أبا مسعود » .

(٦) في الأصل « الله قدر عليك » وما أثبته في (هـ) ، وفي مسلم « لله أقدر عليك » .

(٧) في مسلم : « للفحتك النار أو لمستك النار » .

(٨) عبيدة بن عمرو ويقال ابن قيس السلماني ، أسلم قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بسنتين ، وهاجر في زمن عمر ، وروى عنه وعن علي ، كان ورعاً ، ومات سنة اثنتين وسبعين .
طبقات ابن سعد (٦/ ٩٣-٩٥) ، سير أعلام النبلاء (٤ ، ٤٠-٤٤) .

(٩) الفئام : الجماعة الكثيرة (النهاية ٣/ ٤٠٦) .

«أتدريان ما عليكما ؟ إن رأيتما [1] أن تفرقا فرقتما ، وإن رأيتما أن تجمعا جمعتما ، فقال الزوج : أما الفرقة فلا ، فقال علي : كذبتَ ، والله لا تبرح حتى ترضى بكتاب الله لك وعليك ، فقالت المرأة : رضيت [2] بكتاب الله لي وعليّ » [3] .

[٦٦٢] قلت : رواه الشافعي [*] في مسنده في كتاب الخلع [4] أخبرنا عبد الوهاب الثقفي، **عن** أيوب ، عن ابن سيرين ، **عن عَبِيْدَة السَّلْمَاني أنه قال في هذه الآية ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَماً مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَماً مِّنْ أَهْلِهَا ﴾ قال : جاء رجل وامرأة إلى علي رضي الله عنه** فذكره .

وكذلك رواه الدار قطني في سننه في النكاح ، عن عبد الوهاب به [5] ، ورواه عبد الرزاق في مصنفه في الطلاق [6] أخبرنا معمر ،عن أيوب به ، ورواه الطبري في تفسيره حدثني يعقوب بن إبراهيم ، ثنا ابن علية ،عن أيوب به ، [7] ورواه الثعلبي [8] من طريق

---

(١) في طبعتي الكشاف : (إن عليكما إن رأيتما) .

(٢) في الأصل غير واضحة ، وفوق الكلمة سواد ، وتوضيحها من « هـ » ومصادر التخريج .

(٣) الكشاف ع (١/ ٢٦٧) ، ك (١/ ٥٢٥) عند تفسير قوله تعالى ﴿ وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها ﴾ .

(٤) (ص : ٢٦٢) وهو في ترتيب المسند في كتاب التفسير (٦٥٣) (٢/ ١٨٤) وفي لفظه اختلاف يسير وذلك بتقديم قول المرأة على زوجها ، ومن هذا الطريق أخرجه أيضاً في الخلع والنشوز من كتاب الأم (٥/ ١٧٧) وقال : حديث علي ثابت عندنا .

(٥) (١٨٨) (٣/ ٢٩٥) ، وعنده طريق أخرى عن ابن عون ، عن ابن سيرين ، عن عبيدة به نحوه .

(٦) باب : الحكمين (١١٨٨٣) (٦/ ٥١٢) وهو أقرب إلى اللفظ المذكور عند الزمخشري .

(٧) (٩٤٠٧) (٨/ ٣٢٠ ، ٣٢١) ، وعنده طريق أخرى عن ابن عون عن ابن سيرين عن عبيدة به وهو عنده في التفسير (١/ ١٥٨ ، ١٥٩) من طريق معمر عن أيوب به .

(٨) (ج٣) (ل ٣٥/ أ) وفيه : « والله لا تنفلت حتى تقر بمثل ما أقرت » وهو من طريق سفيان بن عيينه عن أيوب .

(*) الكلمة في (هـ) مطموسة .

الشافعي بسنده ومتنه والحاكم في كتاب مناقب الشافعي وعن الحاكم رواه البيهقي في المعرفة [1] .

الحديث الثامن والعشرون :

عن النبي ﷺ قال : « إذا أَنْعَمَ [3] اللهُ على عبدٍ نعمةً أَحَبَّ أن تُرَى [4] نعمته عليه » [5] .

قلت : روي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ، ومن حديث [6] أبي الأحوص ومن حديث عمران بن حصين ، ومن حديث أبي هريرة ، ومن حديث أبي سعيد الخدري ، ومن حديث جابر .

[٦٦٣] أما حديث ابن العاص :

فرواه الترمذي في جامعه في كتاب الإستئذان [7] من حديث همام ، عن قتادة ، **عن**

---

(١) في كتاب النكاح ، باب : الحكمين في الشقاق بين الزوجين (١٤٥٦٢) (١٠/ ٢٩٣) وعنده له طريق آخر عن الشافعي ،عن الثقفي به .
وهو عنده في السنن الكبرى (٧/ ٣٠٥، ٣٠٦) من طرق عن الشافعي به ، ومن طرق أخرى عن أيوب به .
قلت : ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٥٦) : وزاد عزوه إلى ابن أبي حاتم ، وعبد بن حميد وابن المنذر وسعيد بن منصور .
وهو في سنن سعيد بن منصور (٦٢٨) (١٢٤٣ ، ١٢٤٤) ، (٦٢٩) (٤/ ١٢٤٥) .

(٣) في الأصل غير واضحة ، وفوق الكلمة سواد ، وتوضيحها من « هـ » .

(٤) ورد في (هـ) : يرى « بالمثناة التحتية ، وما أثبته موافق لطبعتي الكشاف .

(٥) الكشاف ع (١/ ٢٦٨) ، ك (١/ ٥٢٦) عند تفسير قوله تعالى ﴿ الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل ويكتمون ما آتاهم الله من فضله ﴾ .

(٦) في الأصل الكلمة مطموسة بسواد .

(٧) إنما هو في الأدب ، باب : ما جاء إن الله تعالى يحب أن يرى أثر نعمته على عبده (٢٨١٩) (٥/ ١٢٣، ١٢٤) .

عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده » انتهى .

وقال : حديث حسن . وفي الباب عن أبي الأحوص عن أبيه ، وعمران بن حصين ، وابن مسعود . انتهى .

وكذلك رواه الحاكم في مستدركه في كتاب الأطعمة [١] وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه [٢] ، انتهى .

[٦٦٤] وأما حديث ابن أبي الأحوص :

(فرواه ابن حبان في صحيحه في النوع السادس والستين من القسم الثالث عن أبي إسحاق ، **عن أبي الأحوص ، عن أبيه)** [٣] **واسمه مالك بن نَضْلَة** [٤] **، أن النبي ﷺ رآه في هيئة سيئة فقال له : أَمَا لَكَ مَالٌ؟ ، قال : من كُلِّ المال آتاني الله** [٥] **قال : « فَهَلَّا يرى عليك ؟ ، إن الله إذا أنعم على عبد نعمة أحب أن ترى عليه »** ، انتهى .

---

(١) (٤/ ١٣٥) وفيه زيادة في أوله : « كلوا واشربوا وتصدقوا في غير سرف ولا مخيلة إن الله يحب . . الحديث » ، وهو بهذا اللفظ عند البيهقي في شعب الإيمان (٥٧٨٦) (١١/ ١٧٤ ، ١٧٥) ، وكذا في مسند الطيالسي (ص : ٢٩٩) .

(٢) ووافقه الذهبي .

(٣) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من « هـ » ويؤيده أن ابن حجر في الكافي (ص : ٤٣) ذكر تخريجه عند ابن حبان .

(٤) مالك بن نضلة ، ويقال : مالك بن عوف بن نضلة ، الجشمي ، والد أبي الأحوص ، وأبو الأحوص اسمه عوف بن مالك صاحب ابن مسعود ، وقد سكن مالك الكوفة وروى حديثين .

الإصابه (٣/ ٣٥٦) ، الإستيعاب (٣/ ٣٧٧ ، ٣٧٨) .

(٥) طريق أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص عند ابن حبان في أول كتاب اللباس (٥٤١٦) (١٢/ ٢٣٤) وسياقه ولفظه غير ما ذكر المصنف ، وهذا السياق واللفظ عند ابن حبان بنحوه (٥٤١٧) (١٢/ ٢٣٥) وفي آخره « أحب أن ترى به » ، وهو من طريق عبد الملك بن عمير ، عن أبي الأحوص ، وهذا هو الذي في النوع السادس والستين من القسم الثالث ، وأما لفظ طريق أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص فمختلف وفيه « إذا آتاك الله مالاً فلير عليك » ، قال : قلت : يا رسول الله . أرأيت رجلاً نزلت به فلم يكرمني ولم يقرني فنزل بي أجزيه بما صنع ؟ قال : لا ، بل أقره » ، ويروى السؤال عن الإكرام وحده كما عند ابن حبان (٣٤١٠) (٨/ ٢٠٠) .

وكذلك رواه الحاكم في مستدركه في كتاب الإيمان [1] وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه [2] ، لأن مالك بن نضلة الجشمي ليس له راو غير ابنه أبي الأحوص .

وقد خرج مسلم عن أبي المليح بن أسامة [3] ، عن أبيه [4] وليس له راو غير ابنه ، وكذلك عن أبي مالك الأشجعي [5] عن أبيه [6] وهذا أولى من ذلك كله ، انتهى كلامه .

---

(١) (١/ ٢٤ ، ٢٥) من طرق كثيرة عن شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص ، عن أبيه ولفظه طويل وليس فيه ذكر الإكرام ، وهو عنده من هذا الطريق في كتاب اللباس (٤/ ١٨١) ، ولفظه طويل وفيه ذكر الإكرام .

(٢) ووافقه الذهبي ، وتمام كلام الحاكم : صحيح الإسناد ، وقد رواه جماعة من أئمة الكوفيين عن أبي إسحاق ، وقد تابع أبو الزعراء عمرو بن عمرو أبا اسحاق السبيعي في روايته عن أبي الأحوص ولم يخرجاه لأن مالك . . إلى آخره » .

(٣) أبو المليح بن أسامة الهذلي ، قيل اسمه عامر ، وقيل : زيد بن أسامه بن عمير ، وقيل ابن أسامة بن عامر بن عمير ، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٤٧٦) : ثقة ، وروى له الجماعة .

(٤) أسامة بن عمير بن عامر بن الأقيشر الهذلي ، له صحبة ، روى حديثه أصحاب السنن ، ونزل البصرة قال جماعة من الحفاظ : لم يرو عنه غير ابنه (الإصابة ١/ ٣٢) .

وأما قول الحاكم : «خرج مسلم عن أبي المليح عن أبيه » فربما كان وهماً ، لأن المزي في ترجمته في تهذيب الكمال (٢/ ٣٥٢ ، ٣٥٣) ، وفي تحفة الأشراف (١/ ٦٣-٦٥) ذكر أنه لم يرو له سوى أصحاب السنن الأربعة ، وأبو المليح من رجال مسلم (٢/ ٨٢) لكن أبوه ليس من رجال مسلم ، وروايته عنه ليست في مسلم وانظر كذلك ترجمة أبي المليح في تهذيب الكمال (٣٤/ ٣١٦-٣١٨) .

(٥) هو سعد بن طارق بن أشيم أبو مالك ، الأشجعي ، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٢٨٧) : «ثقة» ، وأخرج له مسلم وأصحاب السنن الأربعة ، وانظر رجال مسلم (١/) .

(٦) طارق بن أشيم بن مسعود الأشجعي ، والد أبي مالك ، تفرد عنه ابنه أبو مالك وله عنه في صحيح مسلم حديثان ، وقد صرح ابن ماجه في حديثه عنده بسماعه عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال الخطيب في صحبته نظر ، ولم يذكر ابن سعد أنه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو من رجال مسلم .

الإصابة (٢/ ٢١٩) ، طبقات ابن سعد (٦/ ٣٧) ، تهذيب الكمال (١٣/ ٣٣٣-٣٣٧) ، تهذيب التهذيب (٥/ ٢) ، تحفة الأشراف (٤/ ٢٠٥ ، ٢٠٦) ، رجال مسلم (١/ ٣٣٠) .

قلت : الحديث أخرجه أبو داود في كتاب اللباس ، باب : في غسل الثوب وفي الخلقان (٤٠٦٣) (٤/ ٣٣٣) وقال : حديث حسن صحيح ، والنسائي في كتاب الزينة ، باب : الجلاجل (٨/ ٨٠ ، ٨١) ، وباب : ذكر ما يستحق من لبس الثياب وما يكره منها (٨/ ١٩٦) .

وعجبت لعدم ذكر المصنف تخريج الحديث في سننهم ، ومشى على ذلك ابن حجر في الكافي (ص: ٤٣) ، رغم أنه في الفتح (١٠/ ٢٦٠) ، ذكر تخريجه عند أبي داود والنسائي وابن حبان والحاكم .

قلت : قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/ ١٣٣) : « رواه الطبراني في الصغير ورجاله رجال الصحيح » .

[٦٦٥] **وأما حديث عمران بن حصين :**

فرواه الطبراني في معجمه [(١)] من طريقين أحدهما عن/ [(٢)] شعبة ، عن فضيل **٦٠/ب** ابن فضالة ، ثنا أبو رجاء العطاردي ، **عن عمران بن حصين قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله إذا أنعم على عبد نعمة أحب أن يرى نعمته عليه»** [(٣)] ، انتهى .

والآخر : [(٤)] عن يزيد بن هارون ، أنا زياد الجَصَّاص [(٥)] ، ثنا الحسن ، ثنا عمران بن حصين عن النبي ﷺ نحوه وقال : أثر نعمته [(٦)] .

[٦٦٦] **وأما حديث أبي هريرة :**

فرواه أحمد [(٧)] واسحاق بن راهويه في مسنديهما ، قال أحمد : حدثنا أحمد بن عبد الملك ، وقال ابن راهويه : ثنا يحيى بن آدم ، قالا : ثنا شريك ، عن ابن موهب ، **عن [أبيه ، عن]** [(٨)] **أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « ما أنعم الله عز وجل على عبد نعمةً إلا وهو يحب أن يرى (أثرها عليه) »** [(٩)] .

[٦٦٧] **وأما حديث الخدري :**

فرواه البيهقي في شعب الإيمان في الباب التاسع والثلاثين [(١٠)] من حديث محمد بن أبي ليلى ،عن عطية العوفي ، **عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله جميل يحب الجمال ، ويحب أن يرى نعمته على عبده ، ويبغض البُؤْسَ والتَبؤُّسَ » .**

---

(١) الكبير (٢٨١) (١٨/ ١٣٥) ، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/ ١٣٢) : «رواه أحمد والطبراني ، ورجال أحمد ثقات » ، وهو في مسند أحمد عن روح ، عن شعبه به (٤/ ٤٣٨) ، والفضيل بن فضالة القيسي البصري : صدوق (التقريب ١/ ١١٣) وبقية رجاله ثقات .

(٢) « عن » تكررت في الأصل .

(٣) في المعجم : « أثر نعمته عليه » .

(٤) المعجم الكبير (٤١٨) (١٨/ ١٨١) .

(٥) في (هـ) زناد والخصاص وهو خطأ ، وما في الأصل موافق للمعجم .

(٦) في المعجم : « أحب أن يرى عليه » .
قلت : في إسناده زياد بن أبي زياد الجصاص ، وأبو محمد الواسطي ، قال في التقريب (١/ ٢٦٧): ضعيف ، وفي سماع الحسن بن عمران بن حصين كلام ، انظر جامع التحصيل (ص: ١٦٣، ١٦٤).

(٧) (٢/ ٤٠٣) .

(٨) ما بين المعقوفين من الهامش الأيمن ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٩) ما بين القوسين مطموس في (هـ) .
قلت : أخرجه كذلك البيهقي في شعب الإيمان ، من طريق الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة (٥٧٩١) (١١/ ١٧٩ ، ١٨٠) ، وفي آخره زيادة .
وقال المناوي في فيض القدير (٢/ ٢٠٢) نقلاً عن الذهبي في المهذب : إسناده جيد .

(١٠) وهو في المطبوع وفي الباب الأربعين ، وهو باب في الملابس والزي والأواني وما يكره منها، فصل: فيمن كان متوسعاً فلبس ثوباً حسناً (٥٧٩٠) (١١/ ١٧٨) .

ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده [1] حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا عمران ابن أبي ليلى [2] ، عن أبيه ، عن عطية العوفي به سنداً ومتناً [3] .

[٦٦٨] **وأما حديث جابر :**

فرواه ابن عدي في الكامل [4] من حديث عصمة بن محمد الأنصاري ، عن موسى بن عقبة ، عن محمد بن المنكدر ، **عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله ليحب أن يرى [5] أثر نعمته على عبده »** ، وضعف عصمة ، وقال : إنه منكر الحديث [6] ، انتهى .

[٦٦٩] **وأما حديث أنس :**

فرواه الطبراني في مسند الشاميين [7] حدثنا أحمد بن محمد بن عمرو بن مصعب الكندي المروزي ، ثنا عمي ، عن جدي عمرو بن مصعب ، ثنا الحارث بن النعمان أبو النضر ، ثنا عثمان بن عطاء الخراساني ، عن أبيه ، **عن أنس ابن مالك ، عن رسول الله ﷺ قال : «إن الله جميل يحب الجمال ، ويحب أن ترى أثر نعمته على عبده»** [8] ، انتهى .

[٦٧٠] **وأما حديث ابن عمر :**

فرواه الطبراني أيضاً في الكتاب المذكور [9] ، ثنا أبو زرعة الدمشقي ، ثنا سليمان بن عبد الرحمن ، ثنا موسى بن عيسى القرشي ، ثنا عطاء الخراساني ، عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعاً نحوه سواء .

---

(١) (١٠٥٥) (٢/ ٣٢٠) .

(٢) عمران بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، روى عن أبيه وعن عثمان بن شيبة ، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٨٤) : مقبول .
وأبوه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، قال في التقريب (٢/ ١٨٤) : صدوق سيء الحفظ جداً .
قلت : عمران بن أبي ليلى ، منسوب إلى جده ، واسمه كما ذكرته ، ويدل على ذلك سند البيهقي في شعب الإيمان وفيه : « عمران بن محمد بن أبي ليلى ، عن أبيه ، عن عطية العوفي » .

(٣) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/ ١٣٢) : « رواه أبو يعلى ، وفيه عطية العوفي وهو ضعيف وقد وثق » .
قلت : عطية بن سعد العوفي ، قال في التقريب (٢/ ٢٤) : صدوق يخطئ كثيراً ، كان شيعياً مدلساً » .

(٤) (٥/ ٢٠٠٩) .

(٥) في الأصل : « أن تُرى » بالمثناة الفوقية المضمومة ، والتصحيح من(هـ) وهو كذلك في الكامل .

(٦) قال : « وكل حديثه غير محفوظ ، وقال ابن معين : كذاب يضع الحديث ، وقال الدار قطني : متروك ، وقال أبو حاتم : ليس بقوي ، وقال العقيلي : يحدث بالبواطيل عن الثقات ، انظر ميزان الاعتدال (٣/ ٦٨)، لسان الميزان (٤/ ١٧٠) ، الضعفاء للعقيلي (٣/ ٣٤٠) . الكامل (٥/ ٢٠٠٩ ، ٢٠١٠) ، الجرح والتعديل (٧/ ٢٠) .

(٧) لم أقف عليه في المطبوع منه .

(٨) في إسناده عثمان بن عطاء الخراساني ، وهو ضعيف ، (التقريب ٢/ ١٢) ، وقد مر .

(٩) لم أقف عليه في المطبوع منه .

ورواه في المعجم الوسط ، [1] حدثنا أبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي به ، وفيه قصة .

الحديث التاسع والعشرون :

عن أبي عثمان النهدي أنه قال لأبي هريرة : بلغني عنك أنك تقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن الله تعالى يعطي عبدَه المؤمن بالحسنة ألف ألف حسنة ، قال أبو هريرة : لا ، بل سمعته يقول : « إن الله يعطيه ألفي ألف حسنة ثم تلا ﴿ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا ﴾ [2] .

قلت : رواه أحمد [3] والبزار [4] في مسنديهما من حديث علي بن زيد بن جدعان ، عن أبي عثمان النهدي قال : بلغني أن أبا هريرة يحدث عن النبي ﷺ : «إن الله تعالى يضعف (الحسنة) [5]لعبده المؤمن ألف ألف حسنة » ، فانطلقت فلقيت أبا هريرة فقلت : بلغني عنك أنك تقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن الله تعالى يضعف الحسنة ألف ألف حسنة » ، فقال : أجل سمعته يقول : « إن الله يعطي بالحسنة ألفي ألف حسنة » ، ثم تلا ﴿ **إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا** ﴾[6] إلى قوله ﴿ **أَجْرًا عَظِيمًا** ﴾ فمن يدري قدر قول الله:عظيماً ، انتهى .

قال البزار : لا نعلمه يروى عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد ، انتهى. ومن طريق أحمد رواه الثعلبي ، [7] وبالإسناد رواه الطبري [8] وعلي بن زيد بن جدعان له مناكير ، [9] لكن له

---

(١) (٤٦٦٥) (٥/ ٣٣٩) ، وقد مر الحديث والكلام عليه ، وهو برقم [١٥٧] (ص : ٦٠٣) .

(٢) الكشاف ع (١/ ٢٦٩) ، ك (١/ ٥٢٧) عند تفسير قوله تعالى ﴿ وإن تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجراً عظيماً ﴾ .

(٣) (٢/ ٢٩٦) من طريق مبارك بن فضالة ، عن علي بن زيد به ، (٢/ ٥٢١) من طريق سليمان بن المغيرة عن علي بن زيد به .

(٤) كشف الأستار ، كتاب التوبة ، باب : مضاعفة الحسنات (٤٢٥٩) (٤/ ٨٦) ، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ١٤٥) : « رواه أحمد بإسناد ين ، والبزار بنحوه ، وأحد إسنادي أحمد جيد » قلت : فيه علي بن زيد بن جدعان في كل طرقهما ، وسيأتي الكلام عليه .

(٥) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من (هـ) .

(٦) في (هـ) ورد ذكر أول الآية ﴿ إن الله لا يظلم مثقال ذرة ﴾ .

(٧) (ج٣) (ل ٣٧/ أ) .

(٨) (٩٥١٠) (٨/ ٣٦٦) ، وليس فيه ذكر تلاوة الآية وما بعده .

(٩) ذكر ابن كثير في تفسيره (١/ ٤٩٨) الحديث عن الإمام أحمد بسنده من طريق سليمان بن المغيرة ، عن علي بن زيد به ، ثم قال : حديث غريب ، وعلي بن زيد بن جدعان عنده مناكير » . وعلي بن زيد بن جدعان ، مر ذكر تضعيفه .

سند آخر عند ابن أبي حاتم في تفسيره [1] فقال : حدثنا أبو خَلاَّد سليمان بن خلاد المؤدب، ثنا يونس بن محمد المؤدب ، ثنا محمد بن عقبة الرفاعي ، عن زياد الجَصَّاص [2] ، عن أبي عثمان نحوه .

(وكذلك رواه ابن مردويه في تفسيره في سورة براءة ، حدثنا سليمان بن أحمد ، ثنا أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة ، ثنا أبي (عن)[3] محمد بن خالد الوهبي ، عن زياد الجصاص به سنداً [4] .

ورواه البيهقي في كتاب الزهد بسند أحمد) [5] .

[٦٧٢] ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه في أبواب كلام الصحابة في باب كلام أبي هريرة [6] وعبد الرزاق في تفسيره [7] موقوفاً لم يرفعاه ، قال الأول : أخبرنا أبو خالد/ الأحمر ، عن داود بن علي بن زيد ، عن أبي عثمان قال : بلغني **٦١ /أ** **عن أبي هريرة قال : (إن الله يقول)[8] : « إن الله يجزي المؤمن بالحسنة ألف ألف حسنة ، فأتيته فقلت له : بلغني عنك كذا وكذا [9] ، قال : « نعم وألفي ألف حسنة ».**

---

(١) ذكر ابن كثير إسناده ومتنه في تفسيره (١/ ٤٩٨) .

(٢) ورد في (هـ) : الخصاص بالخاء المعجمة ، وقد مر تضعيفه .

(٣) « عن » ليست في الأصل وهي لازمة .

(٤) ذكر ابن كثير في تفسيره (١/ ٤٩٨) أن ابن أبي حاتم أخرجه بسنده عن الربيع بن روح ، عن محمد بن خالد الوهبي به .

(٥) ما بين القوسين ساقط من (هـ) ، وهو في زهد البيهقي (٧١٣) (ص : ٢٧٨) بسنده عن سليمان بن المغيرة ، عن علي بن زيد به ، وقد جعل ابن حجر في الكافي (ص : ٤٤) . رواية البيهقي من طريق زياد الجصاص ، وما وقفت عليه مطابق لقول المصنف ، وله عند البيهقي في الزهد (٧١٢) (ص : ٢٧٧ ، ٢٧٨) طريق آخر عن يونس ، عن أبي عثمان به ولفظه : « إنه من عمل حسنة كتب له ألف ألف حسنة وقرأ ﴿ ويؤت من لدنه أجراً عظيماً ﴾ قال : والعظيم الجنة ».

(٦) (١٦٥٥٢) (١٣/ ٣٤٩ ، ٣٥٠) .

(٧) (١/ ١٦٠) .

(٨) في مصنف ابن أبي شيبة عن أبي هريرة قال : إن الله يجزي . . . الحديث » ولعل ما بين القوسين زيادة من وهم أو سبق لم ، لأن المصنف ذكر أن ابن أبي شيبة أخرجه في باب كلام أبي هريرة .

(٩) في مصنف ابن أبي شيبة أعاد النص .

وفي القرآن : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا ﴾ **فمن يدري تلك الأضعاف ؟ ﴿ وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ قال : الجنة** ، انتهى .

وقال عبد الرزاق : أخبرنا معمر ، عن أبان بن أبي عياش ، **عن أبي العالية قال : جئت أبا هريرة فقلت : بلغني أنك قلت أن الحسنة تضاعف ألف ألف ضعف ، فقال أبو هريرة : لم يحفظوا عني ، ولكن قلت : تضاعف الحسنة ألفي ألف ضعف** [1] ، انتهى .

الحديث الثلاثون :

عن ابن مسعود أنه قرأ سورة النساء على رسول الله ﷺ حتى بلغ قوله ﴿ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾ فبكى رسول الله ﷺ وقال : « حسبنا » [2] .

[٦٧٣] **قلت :** رواه البخاري [3] ومسلم [4] من حديث عبيدة ، **عن ابن مسعود قال : قال لي النبي ﷺ : « اقرأ عليّ القرآن » ، فقلت : يا رسول الله اقرأ عليك وعليك أنزل ، قال : « إني أحب أن أسمعه من غيري » ، قال : فقرأت عليه سورة النساء حتى جئت إلى هذه الآية : ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾ قال : « حسبك الآن » . فالْتَفَتُّ إليه فإذا عيناه تَذْرِفَان** ، انتهى .

---

(١) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٤٤) : وأبان متروك .
قلت : ومدار الطرق الأخرى على علي بن زيد بن جدعان ، وهو ضعيف ، وتابعه زياد وهو : زياد بن أبي زياد الجصاص قال في التقريب (١/ ٢٦٧) : ضعيف .

(٢) الكشاف ع (١/ ٢٦٩) ، ك (١/ ٥٢٧) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيداً ﴾ .

(٣) في تفسير سورة النساء ، باب قوله تعالى ﴿ فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد (٤٥٨٢) (٨/ ٢٥٠) ، وفي كتاب فضائل القرآن ، باب : من أحب أن يسمع القرآن من غيره (٥٠٤٩) (٩/ ٩٣) ، وباب : قول المقريء للقاريء : حسبك (٥٠٥٠) (٩/ ٩٤) ، وباب : البكاء عند قراءة القرآن (٥٠٥٥) (٥٠٥٦) (٩/ ٩٨) .

(٤) في كتاب صلاة المسافرين ، باب : فضل استماع القرآن ، وطلب القراءة من حافظ للاستماع (٨٠٠) (١/ ٥٥١) وليس فيه قوله : حسبك الآن .

الحديث الحادي والثلاثون :

روي أن عبد الرحمن بن عوف صنع طعاماً وشراباً فدعا نفراً من أصحاب رسول الله ﷺ حين كانت الخمر مباحة ، فأكلوا وشربوا فلما ثَمِلُوا [1] وجاء وقت صلاة المغرب قدموا أحدهم ليصلي بهم فقرأ (أعبد ما تعبدون ، وأنتم عابدون ما أعبد) فنزلت ، فكانوا لا يشربون عند أوقات الصلوات ، فإذا صلوا العشاء شربوها ، فلا يصبحون إلا وقد ذهب عنهم السكر وعلموا ما يقولون ثم نزل تحريمها [2] .

[٦٧٤] **قلت** : رواه أبو داود في سننه في كتاب الأشربة [3] والترمذي [4] والنسائي في التفسير [5] من حديث أبي جعفر الرازي، عن عطاء بن السائب ، عن عبد الله بن حبيب أبي عبد الرحمن السلمي ، **عن علي بن أبي طالب قال : صنع لنا عبد الرحمن [بن عوف] [6] طعاماً فدعانا وسقانا من الخمر ، فأخذت الخمر منا ، وحضرت الصلاة فقدموني فقرأت (قل يا أيها الكافرون ، لا أعبد ما تعبدون ، ونحن نعبد ما تعبدون) قال : فأنزل الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ ﴾**. انتهى بلفظ الترمذي ، وقال : حديث حسن صحيح غريب ، انتهى .

---

(١) الثمل : الذي أخذ منه الشراب والسكر ، أي بلغ الغاية من فقدان العقل بسبب الخمر (النهاية ١/ ٢٢٢) .

(٢) الكشاف ع (١/ ٢٦٩) ، ك (١/ ٥٢٨) عند تفسير قوله تعالى ﴿ ولا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ﴾ .

(٣) باب : في تحريم الخمر ، (٣٦٧١) (٤/ ٨٠) .

(٤) في كتاب التفسير ، سورة النساء (٣٠٢٦) (٥/ ٢٣٨) .

(٥) وأشار إلى ذلك المزي في تحفة الأشراف (٧/ ٤٠٢) عند النسائي في التفسير في الكبرى « عن عمرو بن علي ، عن ابن مهدي ، عن سفيان » .
قلت : لم أجده في موضعه في تفسير الآية في السنن الكبرى ، ولا في تفسير النسائي المفرد .

(٦) ما بين المعقوفين من الهامش الأيمن ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

ولفظ أبي داود عن علي : **أن رجلاً [1] دعاه وعبد الرحمن بن عوف فسقاهما قبل أن تحرم الخمر . فَأَمَّهُم عليّ في المغرب فقرأ ﴿ قل يا أيها الكافرون ﴾ فخلط فيها ، فنزلت الآية** ، انتهى .

قال المنذري في حواشيه [2] : رواه سفيان الثوري وأبو جعفر الرازي ، عن عطاء بن السائب مسنداً عن علي .

ورواه سفيان بن عيينة ، وإبراهيم بن طهمان ، وداود بن الزبرقان ، عن عطاء مرسلاً ، (وعطاء من المختلطين ، وقد اضطرب في متنه) [3] .

ففي الترمذي وأبي داود ما تقدم ، وفي كتاب النسائي [4] أن المصلي بهم هو عبد الرحمن ابن عوف .

وفي مسند البزار أمروا رجلاً فصلى بهم ولم يسمه ، وفي غيره : فتقدم بعض القوم انتهى .

قال في الإمام [5] : وليس هذا علة لأن (هذا لا) [6] يعارض تعيين الرجل [7] .

---

(١) في سنن أبي داود : أن رجلاً من الأنصار دعاه .

(٢) (٥/ ٢٥٩) وأول كلامه : «وقد اختلف في إسناده ومتنه ، فأما الإختلاف في إسناده : فرواه سفيان . . . إلى آخره .

(٣) ما بين القوسين ليس عند المنذري في المطبوع ، وفيه : « في إسناده عطاء بن السائب ، ولا يعرف إلا من حديثه ، وقد قال يحيى بن معين : لا يحتج بحديثه ، وفرق مرة بين حديثه القديم وحديثه الحديث» ووافقه على التفرقة .

قلت : عطاء بن السائب قال في التقريب (٢/ ٢٢) : « صدوق اختلط » ، واختلاطه شديد رده النقاد وميزوه ولخص ابن حجر أقوالهم في تهذيب التهذيب (٧/ ٢٠٧) فقال : «فيحصل لنا من مجموع كلامهم أن سفيان الثوري ، وشعبة ، وزهيراً ، وزائدة ، وحماد بن زيد ، وأيوب عنه ، صحيح ، ومن عداهم يتوقف فيه إلا حماد بن سلمة فاختلف قولهم » .

وقال المصنف في نصب الراية (٢/ ٢٧٧) : « قال الشيخ تقي الدين في (الإمام) : كل من روى عن عطاء بن السائب روى عنه في الإختلاط إلا شعبة وسفيان » .

قلت : قال المنذري وأما الاختلاف في متنه ففي كتاب الترمذي . . . إلى آخره .

(٤) عند المنذري : « وفي كتابي النسائي وأبي جعفر النحاس . . إلى آخره » .

(٥) النص غير موجود فيما وقفت عليه من قطعة الكتاب المخطوطة .

(٦) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٧) قلت : لكن في رواية أبي داود والترمذي أن الإمام عليّ ، وعند النسائي أنه عبد الرحمن بن عوف فتبقى علة الاضطراب موجودة ، وإن انتفت من جهة روايات عدم التعيين .

ورواه عبد بن حميد في مسنده [(١)] بسند الترمذي ومتنه سواء .

وكذلك البزار في مسنده [(٢)] وقال : لا نعلمه يروى عن علي بن أبي طالب متصل [(٣)] الإسناد إلا من حديث عطاء بن السائب ، عن أبي عبد الرحمن السلمي ، [وإنما كان ذلك قبل تحريم الخمر فحرمت من أجل ذلك . انتهى .

ورواه الحاكم في مستدركه في كتاب الأشربة [(٤)] من طريق أحمد بن حنبل ، عن وكيع ، وعبد الرحمن بن مهدي كلاهما عن سفيان ، عن عطاء ابن السائب ، عن عبد الرحمن السلمي عن علي قال : **دعانا رجل من الأنصار قبل أَنْ تُحَرَّمَ الخمر فتَقَدَّم عبد الرحمن بن عوف فصَلَّى بهم المغرب فقرأ ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُوْنَ ﴾ فالتبس عليه فيها ، فنزلت : ﴿ لَا تَقْرَبُوْا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى ﴾** انتهى .

وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، قال : «وقد اختلف فيه على عطاء» .

[٦٧٥] ثم رواه من طريق مسدد ، أنا خالد بن عبد الله ، عن عطاء بن السائب ، عن أبي عبد الرحمن السلمي **أن عبد الرحمن بن عوف / صنع طعاماً فدعا ناساً من** ٦١/ب **أصحاب النبي ﷺ فيهم علي بن أبي طالب ، فأكلوا من الطعام وشربوا من الخمر قبل أن تحرم فحضرت صلاة المغرب ، (فقدموا علياً)[(٥)] فقرأ « قل يا أيها الكافرون ، لا أعبد ما تعبدون ، ونحن عابدون ما عبدتم » فأنزل الله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوْا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوْا مَا تَقُوْلُوْنَ ﴾** انتهى .

وقال : صحيح الإسناد [(٦)] ، ولكن حديث سفيان أصح فإنه أحفظ من رواه عن عطاء . انتهى .

---

(١) المنتخب (٨٢) (١/ ١٣٢) . (٢) البحر الزخار (٥٩٨) (٢/ ٢١١) .

(٣) في (هـ) فيصل الإسناد ، وما في مسند البزار مطابق للأصل (٢/ ٢١٢) .

(٤) (٤/ ١٤٢) .

(٥) ما بين القوسين ليس في المستدرك ، وإثباته أتم .

(٦) في المستدرك: هذه الأسانيد كلها صحيحة .
قلت : أخرجه الحاكم أيضاً في التفسير (٢/ ٣٠٧) من طريق أبي نعيم ، وقبيصة قالا ، ثنا سفيان ، عن عطاء بن السائب ، عن أبي عبد الرحمن ، عن علي قال : دعانا رجل من الأنصار . . وفيه فتقدم رجل فقرأ ﴿ قل يا أيها الكافرون . . ﴾ إلى آخر الحديث . =

ورواه الطبري في تفسيره من طريقين :

أحدهما [1] [عن سفيان] [2] عن عطاء به [3] والآخر عن حماد ، عن عطاء به [4] ، وسمى المصلي في الطريقين علياً [5] .

[٦٧٦] ثم أسند إلى ابن عباس [6] قال : نزلت هذه الآية قبل تحريم الخمر ، انتهى .

= ثم قال : « هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وفي هذا الحديث فائدة كثيرة وهي أن الخوارج تنسب هذا السكر ، وهذه القراءة إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب دون غيره وقد برأه الله منها فإنه راوي هذا الحديث » .

(١) (٩٥٢٤) (٨/ ٣٧٦) .

(٢) ما بين المعقوفين من الهامش الأيسر ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٣) عن عطاء ، عن أبي عبد الرحمن ، عن علي من مسنده .

(٤) (٩٥٢٥) (٨/ ٣٧٦) عن عطاء ، عن أبي عبد الرحمن مرسلاً : أن عبد الرحمن بن عوف . . إلى آخره .

(٥) بل طريق سفيان سمى فيه المصلي عبد الرحمن بن عوف ، وطريق حماد فيه : «فقدموا علياً» :

قلت : رواه النحاس في الناسخ والمنسوخ (٣٧٧) (٢/ ٢٠٩) من حديث سفيان ،عن عطاء ، عن أبي عبد الرحمن ، عن علي قال : دعانا رجل . . . وفيه أن عبد الرحمن بن عوف هو الإمام .

ويتلخص مما سبق أن في متن الحديث اضطراباً لأن أصح رواياته عن سفيان ، وهو ممن سمع من عطاء قبل الاختلاط ثم اتقاه بعد اختلاطه واعتزله فينبغي أن تكون روايته عنه صحيحه ، كما قال العراقي في التقييد والإيضاح (ص : ٤٤٤) ، ولكن اختلفت الروايات عن سفيان :

فرواية ابن جرير في التفسير ، والحاكم في الأشربة ، والنحاس في الناسخ والمنسوخ من رواية علي ، والذي صلى بهم عبد الرحمن بن عوف .

ورواية أبي داود ، عن سفيان من رواية علي وأنه هو الذي صلى بهم .

ومن طريق سفيان عند الحاكم في التفسير من رواية علي وأن الذي صلى بهم رجل ، وكذلك هناك اختلاف فيمن صنع الطعام ودعا له .

وكلام الحاكم كأنه يرجح أن الذي صلى ليس علياً رضي الله عنه ، لكنه لم يستدل له بما يعتمد عليه ، وأشار إلى الخلاف ولخص الروايات في هذا الشوكاني في فتح القدير (١/ ٤٧٢) .

(٦) (٩٥٢٦) (٨/ ٣٧٦) .

الحديث الثاني والثلاثون :

قال النبي ﷺ : « جَنِّبُوا مَسَاجِدَكم صبيانَكم ومجانِينَكم » (١)

قلت : روي من حديث ثوبان ، ومن حديث أبي الدرداء وأبي أمامة ، (و) (٢) من حديث معاذ بن جبل ، ومن حديث أبي هريرة (٣) .

[٦٧٧] أما حديث ثوبان (٤) :

فرواه ابن ماجه في سننه في أبواب المساجد (٥) من حديث مكحول ، عن ثوبان (٦) . قال : **قال رسول الله ﷺ : « جنبوا مساجدنا صبيانكم ، وشراءكم وبيعكم ، وخصوماتكم ورفع**

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢٦٩) ، ك (١/ ٥٢٨) في الموضع السابق .

(٢) الواو ساقطة من الأصل ، وهي ثابتة في (هـ) .

(٣) زاد ابن حجر في الكافي (ص : ٤٤) في من رواه من الصحابة : « واثلة » .

(٤) ثوبان بن بجدد ، ويقال : ابن جحدر القرشي الهاشمي مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم كان سبياً واشتراه الرسول صلى الله عليه وسلم فأعتقه ، ثم لزمه حتى مات ، وخرج إلى الشام ونزل الرملة وانتقل إلى حمص وبقي بها إلى أن مات بها سنة أربع وخمسين للهجرة .
انظر سير أعلام النبلاء (٣/ ١٥-١٨) طبقات ابن سعد (٧/ ٤٠٠) ، الإصابة (١/ ٢٠٤) .

(٥) في باب : ما يكره في المساجد (٧٥٠) (١/ ٢٤٧) .

(٦) في سنن ابن ماجة : عن مكحول ، عن واثلة بن الأسقع ، وهو كذلك في تحفة الأشراف (١١٧٥١) (٩/ ٨٠) ، وكذا في ترجمة واثلة ومن روى عنه في تهذيب الكمال (٣٠/ ٣٩٣-٣٩٦) ، ثم إن مكحول عن ثوبان ليس من حديث ابن ماجه كما في تحفة الأشراف (٢١١٩) (٢/ ١٤٢) ومكحول لم يدرك ثوبان ، ومع ذلك روى عنه حديثاً واحداً عند النسائي في الكبرى ، وأبي داود وهو « أفطر الحاجم والمحجوم » .
قلت : وعند ابن حجر في الكافي (ص : ٤٤) مطابق لما ذكره المصنف .
والحديث أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٣٦) (٢٢/ ٥٧) من طريق الحارث بن نبهان ، عن عتبة بن يقظان ، عن أبي سعيد الشامي ، عن مكحول ، عن واثلة ، وهذا هو إسناد ابن ماجه نفسه وكذلك ذكره البوصيري في مصباح الزجاجة (١/ ٩٥) عن واثلة ، وقال : «هذا إسناد ضعيف ، أبو سعيد محمد بن سعيد ، قال أحمد : عمداً كان يضع الحديث ، وقال البخاري : تركوه ، وقال النسائي : كذاب» .
قلت : والحارث بن نبهان ضعيف .
قلت : والظاهر أن قوله « ثوبان » خطأ ، والصواب « واثلة » لأنه خرجه في نصب الراية (٢/ ٤٩١) فقال : « قلت : روى من حديث واثلة ، وأبي الدرداء ، وأبي أمامة ، ومعاذ »، ثم ذكر تخريج الحديث عند ابن ماجه عن مكحول ، عن واثلة .

أصواتكم ، وإقامةَ حدودكم ، وسَلِّ سيوفكم ، واتخذوا على أبوابها المَطَاهِر ، وجَمِّرُوهَا[1] **في الجُمَع »** . انتهى .

[٦٧٨] **وحديث أبي أمامة وأبي الدرداء :** [2]

رواه الطبراني في معجمه [3] من حديث العلاء بن كثير ، **عن مكحول ، عن أبي الدرداء وأبي أمامة ، ووَاثِلَةَ قالوا : سمعنا رسول الله ﷺ يقول . . . فذكره سواء .**

ورواه العقيلي في ضعفاه [4] ، وابن عدي في الكامل [5] وأعلاَّه بالعلاء بن كثير ، عن مكحول .

فنقل ابن عدي تضعيفه عن البخاري [6] والنسائي [7] ، وابن معين [8] ، وابن المديني [9] .

وقال العقيلي : قال البخاري : منكر الحديث [10] .

[٦٧٩] **وحديث معاذ :**

رواه عبد الرزاق في مصنفه في الصلاة [11] حدثنا محمد بن مسلم الطائفي ، عن عبد ربه

---

(١) جمروها : أي بخروها بالطيب (النهاية ١/ ٢٩٣) .

(٢) لم يذكر معهما واثلة ، وكذا في نصب الراية (٢/ ٤٩٢) .

(٣) الكبير (٧٦٠١) (٨/ ١٥٦) .

(٤) (٣/ ٣٤٧ ، ٣٤٨) . (٥) (٥/ ١٨٦١) .

قلت : وقد رواه عبد الرزاق في مصنفه (١٧٢٧) (١/ ٤٤٢) عن مكحول قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهذا مرسل .

(٦) قال : العلاء بن كثير ، عن مكحول ، منكر الحديث ، وانظر الضعفاء الصغير (ص : ٩٥) .

(٧) قال : العلاء بن كثير : ضعيف الحديث ، وانظر الضعفاء والمتروكين (ص : ١٨٠) .

(٨) قال : العلاء بن كثير : ليس حديثه بشيء ، وانظر تهذيب الكمال (٢٢/ ٥٣٥ ، ٥٣٦) .

(٩) قال : العلاء بن كثير روى عن مكحول ، وهو ضعيف الحديث جداً .

وقال ابن عدي في آخر ترجمته : « وللعلاء بن كثير ، عن مكحول ، عن الصحابة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم نسخ كلها غير محفوظة ، وهو منكر الحديث » ، وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٤٤) : وهو ضعيف . وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ٩٣) : « متروك ، رماه ابن حبان بالوضع » .

(١٠) الضعفاء (٣/ ٣٤٧) .

(١١) باب : البيع والقضاء في المسجد ، وما يجنب المسجد (١٧٢٦) (١/ ٤٤١ ، ٤٤٢) .

ابن عبد الله الشامي ، عن مكحول ، **عن معاذ بن جبل ، عن النبي ﷺ . . . فذكره سواء .**

وعن عبد الرزاق رواه إسحاق بن راهويه في مسنده بسنده ومتنه ، وكذلك رواه الطبراني في معجمه [١] عن محمد بن مسلم [٢] به .

[٦٨٠] وحديث أبي هريرة :

رواه ابن عدي في كامله [٣] من حديث عبد الله بن محرر [٤] ، عن يزيد بن الأصم ، **عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : جنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم »** . انتهى .

وضعف عبد الله بن محرر عن النسائي [٥] والسَّعدي [٦] ، وابن معين [٧] والفَلاس [٨] ، وعبد الله بن المبارك [٩] ، وقتادة ، ووافقهم وقال : أحاديثه غير محفوظة [١٠] .

---

(١) الكبير في المراسيل عن معاذ (٣٦٩) (٢٢/ ١٧٣) ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٢٦) ، وقال : «ومكحول لم يسمع من معاذ » .

وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٤٤) : « وهو منقطع » .

(٢) في المعجم الكبير عن محمد بن مسلم ، عن عبد ربه بن عبد الله ، عن يحيى بن العلاء ، عن مكحول

(٣) (٤/ ١٤٥٣ ، ١٤٥٤) .

(٤) في الأصل ، (هـ) محرز بالراء بعدها زاي ، والصواب بالراء المتكررة .

(٥) قال : يروي عن قتادة متروك الحديث ، وانظر الضعفاء والمتروكين له (ص : ١٤٨) .

(٦) قال : عبد الله بن محرر هالك .

(٧) قال : ليس بثقة ، ومرة قال : ضعيف ، وانظر الضعفاء للعقيلي (٢ / ٣١٠) .

(٨) قال : متروك الحديث ، وانظر تهذيب الكمال (١٦/ ٣١) .

(٩) قال : كانت بعرة أحب إلي منه ، وانظر تهذيب الكمال (١٦/ ٣٢) .

(١٠) الكامل (٤/ ١٤٥١-١٤٥٤) ، وقال ابن حجر في التقريب (١/ ٤٤٥) : متروك .

الحديث الثالث والثلاثون :

روي أن رسـول الله ﷺ لم يأذن لأحـد أن يجلسَ في المسـجد أو يَمُرَّ فـيه جنباً إلا لعليٍّ رضي الله عنه لأن بيته كان في المسجد » [1] .

[٦٨١] **قلت** : روى الترمذي في كتابـه في المناقب [2] من حديث سالم بن أبـي حفصة ، عن عطية ، **عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ لعلي : « يا علي لا يَحِلُّ لأحد أن يُجْنِبَ في هذا المسجد غيري وغيرك »** .

قال علي بن المنذر : قلت لضِرَار بن صُرَد ، ما معنى هذا الحديث ؟ قال : لا يحل لأحد أن يَسْتَطْرِقَه جنباً غيري وغيرك ، انتهى . وقال : حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه وقد سمع محمد بن إسماعيل مني هذا الحديث [3] ، انتهى .

[٦٨٢] ورواه البزار في مسنده من حديث سعد فقال : حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري ، ثنا إسماعيل بن أبي أويس ، حدثني أبي ،عن الحسن بن زيد ، **عن خارجة بن سعد ، عن أبيه سعد قال : قال رسول الله ﷺ لعلي : « يا علي لا يحل لأحد أن يُجْنِبَ في هذا المسجد غيري وغيرك »** ، انتهى .

وقال لا نعلمه يروى عن سعد إلا بهذا الإسناد ، ولا نعلم روى عن خارجة بن سعد إلا الحسن بن زيد هذا ، انتهى .

ورواه أيضاً من حديث أبي سعيد كما رواه الترمذي ثم قال : «وسالم بن أبي/٦٢/أ حفصة كان شيعياً ولا نعلم أحداً ترك حديثه، ولا يتابع على هذا الحديث [4] سعيد » .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢٧٠) ، ك (١/ ٥٢٩) عند تفسير قوله تعالى ﴿ ولا جنباً إلا عابري سبيل حتى تغتسلوا ﴾ ، وورد في (هـ) : لأن بيته في المسجد .

(٢) باب : في مناقب علي (٣٧٢٧) (٥/ ٦٣٩ ، ٦٤٠) .

(٣) في الترمذي : « سمع مني محمد بن إسماعيل هذا الحديث فاستغربه » .

(٥) سالم بن أبي حفصه العجلي ، أبو يونس الكوفي ، قال النسائي : ليس بثقة ، وقال الفلاس : ضعيف الحديث يفرط في التشيع وقال ابن حبان : يقلب الأخبار ويهم في الروايات ، وقال =

قال : « ومعنى الحديث أنه كان [منزله في المسجد ، وقوله][1] عليه السلام : (سدوا كل باب في المسجد إلا باب علي) هكذا يرويه أهل الكوفه ، وأهل المدينة يروونه (إلا باب أبي بكر) ، فيحتمل أنه أراد به أن يُثبت أخبار أهل الكوفة ، على أنها رويت من وجوه بأسانيد حسان . انتهى كلامه[2] .

= الجوزجاني : زائغ ، وقال أحمد : كان شيعياً ، ما أظن به بأساً في الحديث ، وقال أبو حاتم ، يكتب حديثه ولا يحتج به ، وذكر ابن عدي أنه من غلاة الشيعة ، وغالب رواياته في فضائل آل البيت ثم قال : أما أحاديثه فأرجو أنه لا بأس به ، ووثقه ابن معين ، والعجلي .
وقال ابن حجر في التقريب (١/ ٢٧٩) : « صدوق في الحديث إلا أنه شيعي غال » .
انظر تهذيب الكمال (١٠/ ١٣٣-١٣٨) ، تهذيب التهذيب (٣/ ٤٣٣ ، ٤٣٤) ، الضعفاء للنسائي (ص: ١١٦) ، وللعقيلي (٢/ ١٥٢-١٥٤) والمجروحون (١/ ٣٤٣) والجرح والتعديل (٤/ ١٨٠) ، تاريخ الدارمي (ص : ١٢٢ ، ١٢٣) . ثقات العجلي (ص : ١٧٤) ، أحوال الرجال (ص : ٥٣، ٥٤)

(١) ما بين المعقوفين من الهامش الأيمن ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .
(٢) في هذا الموضع حاشية في الهامش الأيمن نصها : « أقول : وهذا معارض بما في صحيح البخاري ومسلم ، والحديث من رواية أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (إن من أمن الناس عليّ في صحبته وماله أبا بكر ، ولو كنت متخذاً خليلاً من أمتي لاتخذت أبا بكر خليلا ، ولكن أخوة الإسلام ومودته ، لا تبقى (وفي رواية) لا تبقين في المسجد خوخة إلا خوخة أبي بكر) والخوخة هي : الباب صغير ، وهذا أصح من حديث علي الذي ذكره المخرج ، نقل من المصابيح للبغوي» .
قلت : حديث « سدوا كل باب في المسجد إلا باب علي » ، رواه الترمذي في مناقب علي (٣٧٣٢) (٥/ ٦٤١) من حديث ابن عباس: «أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بسد الأبواب إلا باب علي» ، وأخرجه كذلك أحمد في مسنده (١/ ٣٣١) ، ومن حديث زيد بن أرقم أخرجه أحمد في مسنده (٤/ ٣٦٩) ، ومن طريقه الحاكم في مستدركه (٣/ ١٢٥) وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وأخرجه أحمد كذلك عن سعد بن أبي وقاص (١١٥١١) (٣/ ٥٨) ، ومن حديث ابن عمر (٤٧٩٧) (٧/ ١٦) ، ورواه الخطيب في تاريخ بغداد (٧/ ٢٠٥) من حديث جابر بن عبد الله ، ورواه الطبراني في المعجم الكبير (٢٠٣١) (٢/ ٢٤٦) من حديث جابر بن سمرة ، ورواه ابن الجوزي في الموضوعات (١/ ٣٦٣-٣٦٦) وقال : فهذه الأحاديث كلها من وضع الرافضة قابلوا بها الحديث المتفق على صحته في «سدوا الأبواب إلا باب أبي بكر » .
وقد ذكر هذه الطرق ورد على ابن الجوزي ابن حجر في القول المسدد (ص : ٥٢ - ٥٤) وجمع بين الحديثين فقال : « وأما كون المتن معارضاً للمتن الثابت في الصحيحين من حديث أبي سعيد الخدري فليس كذلك ولا معارضة بينهما ، بل حديث سد الأبواب غير حديث سد الخوخ ، لأن بيت علي بن أبي طالب كان داخل المسجد مجاوراً لبيوت النبي صلى الله عليه وسلم » .

[٦٨٣] وروى الطبراني في معجمه (١) حدثنا القاسم بن محمد الدلال بالكوفة ، ثنا مخول بن إبراهيم ، ثنا عبد الجبار بن العباس ، عن عمار الدهني (٢) ، عن عمرة بنت أفعى ، **عن أم سلمة قالت : قال رسول الله ﷺ : « لا ينبغي لأحد أن يُجْنِبَ في هذا المسجد إلا أنا وعلي »** ، انتهى .

[٦٨٤] **وحديث علي :**

رواه البزار في مسنده (٣) من حديث عبيد الله بن موسى ، ثنا أبو ميمونة ، عن عيسى الملائي (٤) ، عن علي بن حسين ، عن أبيه ، **عن علي بن أبي طالب أن النبي ﷺ أخذ بيده وقال : « سألت الله أن يطهر (٥) مسجدي بك وبذريتك ، ثم أرسل إلى أبي بكر فسد بابه ، ثم أرسل إلى عمر بمثل ذلك ، ثم إلى العباس ، ثم قال : « ما أنا سددت بابكم وفتحت باب علي » ، ولكن الله فعل ذلك »** مختصر .

ثم قال (٦) : وفيه علتان إحداهما : أن أبا ميمونه رجل مجهول لا نعلم روى عنه غير عبيد الله بن موسى ، وعيسى الملائي فلا نعلمه روى غير هذا الحديث ، انتهى .

---

(١) الكبير (٨٨١) (٢٣/ ٣٧٢) ، من الطريق المذكورة ، وله طريق آخر عن محدوج الذهبي ، عن جسرة عن أم سلمة (٨٨٣) (٢٣/ ٣٧٣ ، ٣٧٤) ولفظ : ألا إن هذا المسجد لا يحل لجنب ولا لحائض إلا لنبي وأزواجه وفاطمة بنت محمد ، وعلي ، ألا بينت لكم أن تصلوا » ورواه البيهقي في سننه الكبرى (٧/ ٦٥) ونقل تضعيف عن البخاري ، ورواه من طريق آخر وضعفه ، ورواه عن حسرة عن عائشة وقال : لا يصح هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم .
وضعفه ابن الجوزي في الموضوعات (١/ ٣٦٧ ، ٣٦٨) من حديث أبي سعيد .

(٢) في الأصل و (هـ) « الذهبي » بالذال المعجمة وبعدها هاء ثم باء موحدة تحتية وهو خطأ والصواب ما أثبته « الذهبي » ، بالدال المهملة ثم هاء وبعدها نون موحدة فوقية ، وانظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢١/ ٢٠٨-٢١٠) ، وهو عمار بن معاوية الدهني ، أبو معاوية البجلي ، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٤٨) : صدوق يتشيع .
قلت : والراوي عنه عبد الجبار بن العباس ، هو الشبامي ، قال ابن حجر في التقريب (١/ ٤٦٥) : صدوق يتشيع .

(٣) (٥٠٦) (٢/ ١٤٤ ، ١٤٥) .

(٤) في المسند المطبوع « عيسى المدني » .

(٥) ورد في (هـ) : أن نظر مسجدي - وفي الأصل الكلمة غير واضحة ، وما أثبته من مسند البزار وكشف الأستار (٣/ ١٩٥ ، ١٩٦) ، وفي لفظ البزار زيادة في أوله « إن موسى سأل ربه أن يطهر مسجده بهارون وإني سألت ربي أن يطهر . . . الحديث » .

(٦) أول كلامه : هذا الحديث لا نعلمه يروى ، بهذا اللفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا بهذا الإسناد ، وفيه علتان . . . إلى آخره .
وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/ ١١٥) : « رواه البزار وفي إسناده من لم أعرفه » .
قلت : رواه ابن الجوزي في الموضوعات (١/ ٣٦٤) بإسناده من طريق آخر وضعفه ثم قال (١/ ٣٦٦) : «وقد روي لنا من طريق أبي ميمونة ، عن عيسى الملائي ، عن علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي ، قال مسلم بن الحجاج : أبو ميمونة اسمه سليم كان يبيع الصور ، وقال أبو الفتح الأزدي : وعيسى الملائي تركوه » .

[٦٨٥] وروى أبو يعلى الموصلي في مسنده (١) حدثنا جُبَارَة بن المُغَلِّس ، ثنا أبو عوانة ، ثنا أبو بَلْج (٢) عن عمرو بن ميمون ، **عن ابن عباس أن النبي ﷺ سَدَّ أبوابَ المسجد إلا باب علي فيدخل المسجد جنباً ، وهو طريقه ليس له طريق غيره** (٣) ، مختصر .

الحديث الرابع والثلاثون :

روي أن رجالاً من اليهود جاءوا إلى رسول الله ﷺ بأطفالهم ، فقالوا : هل على هؤلاء ذنب ؟ قال : لا قالوا : والله ما نحن إلا كهيئتهم ما عملناه بالنهار كفر عنا بالليل ، وما عملناه بالليل كُفِّرَ عَنَّا بالنهار فنزلت (٤) .

[٦٨٦] قلت : ذكره الثعلبي (٥) من قول **الكلبي قال : نزلت في رجال من اليهود أتوا**

---

(١) لم أقف عليه في مسند ابن عباس من مسند أبي يعلى المطبوع .

(٢) في الأصل « أبو بلخ » بالباء الموحدة وآخره خاء معجمه ، وفي « هـ » : أبو ملح وما أثبته « أبو بلج » بالباء الموحدة وآخره جيم معجمة ، كما في ترجمته في تهذيب الكمال (٣٣/ ١٦٢) .

(٣) ورواه ابن الجوزي في الموضوعات (١/ ٣٦٤) بسنده من طريق أبي بلج به ثم ضعفه فقال : (١/ ٣٦٦) : أبو بلج واسمه يحيى بن سليم ، قال أحمد : روي أبو بلج حديثاً منكراً (سدوا الأبواب) وقال ابن حبان : كان أبو بلج يخطىء ، وفي تلك الطريق يحيى بن عبد الحميد ، قال أحمد : كان يكذب جهاراً » .

قال ابن حجر في القول المسدد (ص : ٥٥) : أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ، وأعله بأبي بلج ، وبيحيى بن عبد الحميد ، فلم يصب لأن يحيى لم ينفرد به .

قلت : في إسناد أبي يعلي متابعة جبارة المغلس ليحيى بن عبد الحميد ، وجبارة بن المغلس ضعيف ، كما في التقريب (١/ ١٢٤) ، وأبو بلج : صدوق ربما أخطأ ، كما في التقريب (٢/ ٤٠٢) .

والحديث بمجموع طرقه وشواهده حسن ، وقد ساق ابن حجر شواهد أخرى بأسانيد صححها ، وقد مر بنا تصحيح الحاكم ، وتحسين الترمذي ، وقال النووي تعليقاً على حكم الترمذي : «وإنما حسنه الترمذي لشواهده » وانظر تنزيه الشريعة (١/ ٣٨٤) .

(٤) الكشاف ع (١/ ٢٧٣) ، ك (١/ ٥٣٣) عند تفسير قوله تعالى ﴿ ألم تر إلى الذين يزكون أنفسهم بل الله يزكي من يشاء ﴾ .

(٥) (ج٣) (ل ٤١/ أ) وفيه تسمية الأطفال وهم : بحري بن عمرو ، والنعمان بن أوفى ، ومرجان بن زيد ، وقد ذكره الواحدي في أسباب النزول (ص : ١٤٨) عن الكلبي بلا إسناد بلفظ الزمخشري .

وأخرج الطبري في تفسيره (٩٧٣٧) (٨/ ٤٥٣) عن السدي قال : «نزلت في اليهود قالوا : إنا نُعَلِّم أبناءنا التوراة صغاراً فلا تكون لهم ذنوب ، وذنوبنا مثل ذنوب أبنائنا ما عملنا بالنهار كفر عنا بالليل»

بأطفالهم إلى النبي ﷺ . . . فذكره إلى آخره ، وسنده إلى الكلبي في أول كتابه [1] .

الحديث الخامس والثلاثون :

قال النبي ﷺ تكذيباً للمنافقين حين قالوا له اعْدِلْ في القسمة : « والله إني لأمينٌ في السماء أمينٌ في الأرض » [2] .

[٦٨٧] **قلت :** غريب [3] .

الحديث السادس والثلاثون :

[٦٨٨] **عن النبي ﷺ أنه قال : « تُبَدَّلُ جلودهم كل يوم سبع مرات »** [4] .

قلت : غريب [5] .

[٦٨٩] وروى ابن عدي في الكامل [6] من حديث نافع السلمي [7] أبي هرمز البصري ، عن نافع مولى ابن عمر ، **عن ابن عمر قال : قرأ رجل عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه ﴿ كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُوداً غَيْرَها ﴾ فقال عمر : أعدها ، فأعادها ، فقال معاذ بن**

---

(١) في الهامش الأيمن عند هذا الموضع حاشية نصها : فإن قلت أي آية هذه ؟ فإن المخرج لم يفصح بها ، قلت : قوله تعالى ﴿ ألم تر إلي الذين يزكرن أنفسهم . . الآية ﴾ كاتبه .

(٢) الكشاف ع (١/ ٢٧٣) ، ك (١/ ٥٣٣) في الموضع السابق .

(٣) وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٤٥) : لم أجده .
قلت : ذكره السيوطي في مناهل الصفا (ص : ٧٧) وعزاه إلى ابن أبي شيبة في مسنده عن رافع .
وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه في كتاب البيوع ، باب : الرهن والكفيل في السلف (١٤٠٩١) (٨/ ١٠ ، ١١) بهذا اللفظ ، عن زيد بن أسلم أن رجلاً كان يطلب النبي صلى الله عليه وسلم بحق فأغلظ له ، قال : فأرسل النبي صلى الله عليه وسلم إلى يهودي للتسليف منه ، فأبى أن يسلفه إلا برهن فبعث إليه بدرعه وقال : والله إني لأمين في الأرض أمين في السماء » .

(٤) الكشاف ع (١/ ٢٧٥) ، ك (١/ ٥٣٤) عند تفسير قوله تعالى ﴿ كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلوداً غيرها ليذوقوا العذاب ﴾ .

(٥) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٤٥) « لم أجده » ، ثم لخص تخريج المصنف .

(٦) (٧/ ٢٥١٤) .

(٧) في (هـ) نافع السلمي عن أبي هرمز ، وهو خطأ .

جبل عندي تفسيرها قال : تُبَدَّلُ (١) **في كل ساعة مائة مرة ، فقال عمر : هكذا سمعتها من رسول الله ﷺ** (٢)، انتهى .

وضعف نافعاً هذا عن أحمد (٣) والنسائي (٤) وابن معين (٥) ووافقهم وقال : الضعف على رواياته بين (٦) ، انتهى .

[٦٩٠] وروى إسحاق بن راهويه في مسنده (٧) ، ثنا إسحاق قال : سئل فضيل بن عياض عن قوله تعالى : ﴿ **كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ** . . ﴾ الآيه فأخبرنا عن هشام ، **عن الحسن قال : تُبَدَّلُ جلودهم كل يوم سبعين ألف مرة ، وغلظ جلد الكافر أربعون ذراعاً** ، انتهى .

وهكذا رواه الطبري في تفسيره (٨) .

وحديث ابن عدي أخرجه الطبراني في معجمه الوسط (٩) عن نافع بن يوسف السلمي به .

---

(١) في (هـ) « يبدل » ، وفي الكامل : قد يبدل في ساعة مائة مرة .

(٢) وذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ٥١٤) عن ابن مردويه في تفسيره من نفس الطريق ،

(٣) قال : ضعيف الحديث ، وانظر الجرح والتعديل (٥/ ٤٥٥) ، وضعفاء العقيلي (٤/ ٢٨٧) .

(٤) قال : ليس بثقة ، وانظر ميزان الاعتدال (٤/ ٢٤٣) ، لسان الميزان (٦/ ١٤٦) .

(٥) قال : ليس بشيء ، ليس بثقة كذاب ، ضعيف ، لا أعرفه ، وانظر تاريخ ابن معين (٢/ ٦٠٢) وتاريخ الدوري (ص : ٢٢٠) .
وسماه العقيلي (٤/ ٤٨٦) : نافع بن عبد الواحد وقال : « الغالب على حديثه الوهم » ، وفي الجرح والتعديل عن أبي حاتم : متروك الحديث ، وعن أبي زرعة : هو ذاهب .

(٦) تمام كلامه « عامة ما يرويه غير محفوظ ، والضعف على أحاديثه بيّن » .

(٧) ذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ٥١٤) من رواية ابن أبي حاتم بسنده من طريق حسين الجعفي ، عن زائدة عن هشام ، عن الحسن قوله : « كلما تنضجهم جلودهم » قال : تنضجهم في اليوم سبعين ألف مرة » قال حسين : وزاد فيه فضيل ، عن هشام ، عن الحسن « كلما نضجت جلودهم » قيل لهم : « عودوا فعادوا » .
وأخرج الطبري في تفسيره (٩٨٣٥) (٨/ ٤٨٥) عن الربيع بن أنس قال : سمعنا أنه مكتوب في الكتاب الأول : جلد أحدهم أربعون ذراعاً . . إلى آخره .

(٨) (٩٨٣٧) (٨/ ٤٨٥) وفي آخره : « والله أعلم بأي ذراع » .

(٩) (٤٥١٤) (٥/ ٢٦٢) وقال في آخره : لا يروى هذا الحديث إلا بهذا الإسناد ، تفرد به هشام بن عمار قلت : سنده عند الطبراني عن عبدان بن محمد المروزي ، قال : حدثنا هشام بن عمار ، قال : حدثنا سعيد بن يحيى اللغمي ، قال : حدثنا نافع بن يوسف السلمي به .

الحديث السابع والثلاثون :

روي أن النبي ﷺ حين دخل مكة يوم الفتح أغلق (١) عُثْمَانُ بن طلحة الحَجَبِيُّ (٢) باب الكعبة وصعد / السطح ، وَأَبَى أن يدفع المفتاح إليه (٣) وكان عثمان سَادِنَ الكعبة (٤) ، ٦٢/ ب وقال : لو علمت (٥) أنه رسول الله لم أمنعه ، فلوى علي رضي الله عنه يده وأخذه منه وفتح، ودخل ﷺ وصلى ركعتين فلما خرج سأله العباس أن يعطيه المفتاح ويجمع له السقاية والسدانة فنزلت : ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا﴾ فَأَمَر علياً أن يردّه إلى عثمان ويعتذر إليه ، فقال عثمان لعلي : أَكْرَهْتَ وآذَيْتَ ثم جئتَ تَرْفِق ؟ فقال : لقد أنزل الله في شأنك قرآناً وقرأ عليه الآية ، فقال عثمان : أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، فنزل جبريل وأخبر رسول الله ﷺ أن السّدانة في أولاد عثمان أبداً » (٦) .

[٦٩١] **قلت :** غريب وذكره الثعلبي (٧) ثم البغوي (٨) في تفسيريهما هكذا من غير سند . وكذلك فعل الواحدي (٩) إلا أنه لم يقل فيه فنزل جبريل إلى آخره .

---

(١) في الأصل و (هـ) : غلق ، وفي طبعتي الكشاف ومصادر التخريج « أغلق » .

(٢) انظر كلام ابن كثير في تفسيره (١/ ٥١٥) ، فقد ذكر القصة من رواية ابن اسحاق .

(٣) المقصود إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والنص هكذا عند الزمخشري ، وعند البغوي وغيره فطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم المفتاح ، فقيل : إنه مع عثمان ، فطلبه منه رسول الله فأبى وقال : لو علمت . . . إلى آخره .

(٤) سادن : مفرد ، والجمع سدنة ، وسدانة الكعبة هي خدمتها وتولي أمرها ، وفتح بابها وإغلاقه . (النهاية ٢/ ٣٥٥) .

(٥) ورد في (هـ) : لو علمته .

(٦) الكشاف ع (١/ ٢٧٥) ، ك (١/ ٥٣٥) عند تفسير قوله تعالى ﴿ إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها ﴾ .

(٧) (ج٣) (ل ٤٤/ ب ، ل ٤٥ / أ) .

(٨) (١/ ٤٤٣ ، ٤٤٤) وفي آخره ، بعد تشهد عثمان : وكان المفتاح معه فلما مات دفعه إلى أخيه شيبة ، فالمفتاح والسدانة في أولادهم إلى يوم القيامة » .

(٩) أي فذكره بلا إسناد ، وذلك كما في أسباب النزول (ص : ١٥٠ ، ١٥١) .

وفيه قال : ما دام هذا البيت فإن المفتاح والسدانة في أولاد عثمان [١] ، ذكره في أسباب النزول وفي الوسيط [٢] .

الحديث الثامن والثلاثون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « من أطاعني فقد أطاع الله ، ومن عصاني فقد عصى الله ، ومن يُطِعْ أَمِيْري فقد أطاعني ، ومن يَعْصِ أَمِيْري فقد عصاني »[٣] .

[٦٩٢] **قلت** : رواه البخاري في الجهاد [٤] من حديث أبي الزناد ، عن الأعرج **[عن أبي هريرة ، ومسلم في الإمارة [٥] من حديث الزهري عن أبي سلمة عن] [٦] أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره سواء .**

---

(١) ظاهر كلام المصنف أن ذكر جبريل ليس عند الواحدي ، وليس كذلك ، بل في آخر روايته : فجاء جبريل عليه السلام وقال : « ما دام هذا البيت فإن المفتاح والسدانة في أولاد عثمان » وهذا هو اللفظ الذي عزاه المصنف للواحدي ، وقد مر أن عدم ذكر جبريل وقع في تفسير الثعلبي والبغوي .

(٢) (٢/ ٦٩ ، ٧٠) .
وقد ذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ٥١٦) عن ابن مردويه من طريق الكلبي ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس ، فذكره بمعناه وسياقه مختلف ، وليس فيه ذكر نزول جبريل عليه السلام .

(٣) الكشاف ع (١/ ٥٢٧) ، ك (١/ ٥٣٥) ، عند تفسير قوله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول ﴾ .

(٤) باب : يقاتل من وراء الإمام ويتقي به (٢٩٥٧) (٦/ ١١٦) ، وفي كتاب الأحكام ، باب : قول الله تعالى ﴿ أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ﴾ (٧١٣٧) (١٣/ ١١١) .

(٥) في الأصل غير واضحة ، وهي كذلك في (هـ) وهو في كتاب الإمارة ، باب : وجوب طاعة الأمراء في غير معصية ، وتحريمها في المعصية (١٨٣٥) (٣/ ٣) (٣/ ١٤٦٦) .

(٦) ما بين المعقوفين في الهامش الأيمن متصلاً بالنص ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه ، وعند مسلم أيضاً طريق أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، وفي لفظه « ومن يعصني » وكذا « من يطع الأمير » .

الحديث التاسع والثلاثون :

« روي أن بشراً المنافق خاصم يهودياً فدعاه اليهودي إلى النبي ﷺ ، ودعاه المنافق إلى كعب بن الأشرف ، ثم إنهما احتكما إلى رسول الله ﷺ فقضى لليهودي ، فلم يرض المنافق وقال : تعال [1] نتحاكم إلى عمر بن الخطاب ، فقال اليهودي لعمر : قضى لنا رسول الله ﷺ فلم نرض بقضائه فقال للمنافق : أكذلك ؟ قال : نعم ، فقال عمر : مكانكما حتى أخرج إليكما ، فدخل عمر فاشتمل على سيفه ، ثم خرج فضرب عنق المنافق حتى برد ، ثم قال : هكذا أقضي لمن لم يرض بقضاء الله ورسوله ، فنزلت ، وقال جبريل : « إن عمر فَرَّقَ بين الحق والباطل » فقال له رسول الله ﷺ : أنت الفاروق » [2] .

[٦٩٣] قلت : ذكره الثعلبي [3] من رواية محمد بن السائب الكلبي ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس في هذه الآية ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِيْنَ يَزْعُمُوْنَ أَنَّهُمْ آمَنُوا ﴾ . قال : نزلت في رجل من المنافقين يقال له : بشر ، كان بينه وبين يهودي خصومة ، فقال اليهودي : انطلق بنا إلى محمد وقال المنافق : بل إلى كعب بن الأشرف . . . فذكره سواء ، وسنده إلى الكلبي في أول كتابه .

وكذلك فعل الواحدي في أسباب النزول له [4] .

[٦٩٤] وروى ابن أبي حاتم في تفسيره [5] ثنا يونس بن عبد الأعلى ، أنا ابن وهب ، أخبرني عبد الله بن لهيعة ، عن أبي الأسود قال : اختصم رجلان إلى النبي ﷺ فقضى بينهما

---

(١) في الأصل و « هـ » تعالى .

(٢) الكشاف ع (١/ ٢٧٦) ، ك (١/ ٥٣٦) عند تفسير قوله تعالى ﴿ يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به ﴾ .

(٣) (ج٣) (ل ٤٨/ ب ، ل ٤٩/ أ) .

(٤) (ص : ١٥٥) ، وليس في آخره تسمية الرسول صلى الله عليه وسلم بل فيه « فسمي الفاروق » .

(٥) (٣٥٥٣) (٤/ ١٤٠٩) .

وذكره بسنده ومتنه ابن كثير في تفسيره (١/ ٥٢١) عند تفسير قوله تعالى ﴿ فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ﴾ .

، **فقال الذي قضي عليه : رُدَّنَا إلى عمر بن الخطاب** ، فقال ﷺ : [1] انطلقا إليه، فلما أتياه ، قال الرجل : يا ابن الخطاب إن هذا قضى لي عليه رسول الله ﷺ . فقال : ردَّنا إلى عمر ، فردنا إليك ، فقال عمر : أكذلك ؟ قال : نعم ، فقال عمر : مكانكما حتى أخرج إليكما فأقضي بينكما ، فخرج إليهما مشتملاً سيفه فضرب عنق الذي قال : ردنا إلى عمر ، وأدبر الآخر فاراً إلى رسول الله ﷺ فقال : يارسول الله عمر قتل صاحبي ولولا أني أعجزته [2] لقتلني ، فقال ﷺ : ما كنت أظن أن يجترىء عمر على قتل مؤمن [3] ، فأنزل الله تعالى ﴿ **فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ** . . . ﴾ الآية ، فَهَدَرَ دم [4] ذلك الرجل وبرىء عمر من قتله [5] .

وهكذا رواه ابن مردويه [6] وهو مرسل وابن لهيعة ضعيف/ ، وأما الطبري **٦٣/أ** فإنه اختصره [7] ولم يذكر فيه قصة عمر بل ذكر صدر الحديث فقط عن ابن عباس .

---

(١) في الأصل (عليه وسلم) وسقط (صلى الله) ، وفي (هـ) عليه الصلاة والسلام .
وذكره ابن حجر في الفتح (٥/ ٣٧ ، ٣٨) عن الكلبي في تفسيره وأشار إلى أن فيه ذكر قتل عمر للرجل ونزول الآية وتسمية عمر بالفاروق ثم قال : وهذا الإسناد وإن كان ضعيفاً ، لكن يُقوَّى بطريق مجاهد ، ولا يضره الإختلاف لإمكان التعدد .

(٢) ورد في (هـ) : أعجزه .

(٣) في تفسير ابن أبي حاتم : على قتل مؤمنين .

(٤) هدر دمه يهدُره : أي أبطله فلا قصاص فيه ولا دية ، (النهاية ٥/ ٢٥٠) .

(٥) عند أبي حاتم زيادة : « فكره الله أن يسن بعد ذلك فقال ﴿ ولو أنا كتبنا عليهم ان اقتلو أنفسكم ﴾ إلى قوله ﴿ وأشد تثبيتاً ﴾ .

(٦) عزاه له ابن كثير في تفسيره (١/ ٥٢١) وقال : « هو أثر غريب مرسل ، وابن لهيعة ضعيف » .
وذكره الشوكاني عن ابن أبي حاتم ، وابن مردويه ثم قال (فتح القدير ١/ ٤٨٤) : «وأخرجه الحكيم الترمذي في نوادر الأصول عن مكحول ، فذكر نحوه ، وبيّن أن الذي قتله عمر كان منافقاً ، وهما مرسلان ، والقصة غريبة ، وابن لهيعة فيه ضعف » .
قلت : علة الإرسال تكفي لو قيل إن الرواية عن ابن لهيعة عن عبد الله بن وهب وهو أحد العبادلة الذين صحح بعض النقاد حديث ابن لهيعة من طريقهم .

(٧) في تفسيره (٩٨٩٧) (٨/ ٥١١) ولفظه مختلف كثيراً وهو مقتصر على تفسير الطاغوت بأنه كعب بن الأشرف ، وعند الطبري عن غير ابن عباس آثار أخرى كثيرة أقرب في لفظها وقصتها وكلها ليس فيها قصة عمر .

الحديث الأربعون :

روي أن الزبير وحاطب بن أبي بَلْتَعَةَ [1] اختصما إلى رسول الله ﷺ في شِرَاج الحَرَّة [2] كانا [3] يسقيان بها النخل فقال : « اسق يا زبير ثم أرسل الماء إلى جارك » فغضب حاطب وقال : لأن كان ابن عمتك ؟ فتغير وجه رسول الله ﷺ ثم قال : « اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر واستوف حقك ثم أرسله إلى جارك » .

وروي أنهما لما خرجا مرَّا على المقداد [4] فقال : (لمن كان القضاء ؟ فقال الأنصاري : قضى لابن عمته ولوى شِدْقَه فَفَطِنَ يهودي كان مع المقداد فقال) : [5] قاتل الله هؤلاء يشهدون أنه رسول الله ثم يتهمونه في قضاء يقضي بينهم ، وأيم الله لقد أذنبنا ذنباً مرة في حياة (موسى) [6] فدعانا إلى التوبة منه وقال : « اقتلوا أنفسكم » ففعلنا فبلغ قتلانا سبعين ألفاً في طاعة ربنا حتى رضي عنا ، فقال ثابت بن قيس بن شماس : « أما والله إن الله يعلم مني الصدق ، لو أمرني محمد أن أقتل نفسي لقتلتها » .

---

(١) حاطب بن أبي بَلْتَعَه بن عمرو اللخمي ، يقال إنه حالف الزبير ، كان أحد فرسان وشعراء قريش في الجاهلية هاجر وشهد بدراً والمشاهد وقصة كتابه قبل الفتح مشهورة في الصحاح وغيرها ، وكان رسول النبي صلى الله عليه وسلم إلى المقوقس ، مات سنة ثلاثين للهجرة .
انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٤٣-٤٥) ، الإصابة (١/ ٣٠٠) .

(٢) الشرجة : مسيل الماء من الحرة إلى السهل ، والجمع شراج ، (النهاية ٢/ ٤٥٦) ، وورد في (هـ) : سراج بالسين المهملة .

(٣) في الأصل « كان » ، والتصويب من (هـ) ومصادر التخريج .

(٤) المقداد بن الأسود الكندي ، واسم ابيه عمرو ، والأسود حليفه تبناه وكان ينسب إليه ثم لما نزل النهي في قوله « ادعوهم لآبائهم » قيل له المقداد بن عمرو ، وقد أسلم قديماً ، وهاجر الهجرتين ، وشهد بدراً و ما بعدها ، ومات سنة ثلاث وثلاثين .
الاصابة (٣/ ٤٥٤ ، ٤٥٥) ، سير أعلام النبلاء (١/ ٣٨٥ - ٣٨٩) .

(٥) ما بين القوسين ليس في الأصل ، و (هـ) ، واستدركته من الكشاف بطبعتيه ، وهو لازم لاستقامة السياق ، إذ بدونه يقع الوهم بأن ، قائل الكلام هو المقداد ، وهذا لا يستقيم لأن الكلام ظاهر أنه علي لسان رجل من اليهود لقوله : « أذنبنا ذنباً في حياة موسى . . الخ » ، والنص في الكافي لابن حجر (ص : ٤٥) مذكور ناقصاً فربما كان النقص من المصنف لا من الناسخين .

(٦) ما بين القوسين سقط من الأصل ، والإستدراك من « هـ » والكشاف .

وروي أنه قال ذلك ثابت وابن مسعود وعمار بن ياسر [(١)] فقال ﷺ : « والذي نفسي بيده إن من أمتي رجالاً الإيمان أثبت في قلوبهم من الجبال الرواسي » .

وروي عن عمر بن الخطاب أنه قال : « والله لو أمرنا ربنا لفعلنا والحمد لله الذي لم يفعل بنا ذلك » فنزلت في حق حاطب ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ [(٢)] فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ ونزلت في شأن هؤلاء : ﴿ وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِن دِيَارِكُم ﴾ [(٣)] .

[٦٩٥] **قلت** : رواه البخاري في صحيحه في التفسير [(٤)] وفي الشرب [(٥)] وفي الصلح [(٦)] .

ومسلم في الفضائل [(٧)] كلاهما عن الزهري ، عن عروة .

---

(١) عمار بن ياسر العنسي ، حليف بني مخزوم ، كان من السابقين إلى الإسلام وعذب مع أهله ودعا لهم الرسول صلى الله عليه وسلم بالجنة ، وهاجر إلى المدينة وشهد المشاهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهد اليمامة ، وتولى الكوفة لعمر ، وقال الرسول صلى الله عليه وسلم : عمار تقتله الفئة الباغية ، فقتل بصفين سنة سبع وثمانين .
انظر سير أعلام النبلاء (١/ ٤٠٦ - ٤٢٨) ، الإصابة (٢/ ٥١٢ ، ٥١٣) .

(٢) في الأصل « يحكمونك » وهو خطأ ، وهو في (هـ) على الصواب .

(٣) الكشاف ع (١/ ٢٧٨) ، ك (١/ ٥٣٩) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً ﴾ .

(٤) في سورة النساء (٤٥٨٥) (٨/ ٢٥٤) ، من طريق الزهري ، عن عروة قال : خاصم الزبير .. الخ .

(٥) المساقاة ، باب : سكر الأنهار (٢٣٥٩) (٢٣٦٠) (٥/ ٣٤) من طريق الزهري ، عن عروة ، عن عبد الله بن الزبير ، وباب : شرب الأعلى قبل الأسفل (٢٣٦١) (٥/ ٣٨) من طريق الزهري ، عن عروة قال : خاصم الزبير .. الخ كما في التفسير ، وباب شرب الأعلى إلى الكعبين (٢٣٦٢) (٥/ ٣٩) .

(٦) باب : إذا أشار الإمام بالصلح فأبى (٢٧٠٨) (٥/ ٣٠٩) ، من طريق الزهري قال : أخبرني عروة بن الزبير ، أن الزبير كان يحدث أنه خاصم .. الخ .

(٧) باب : وجوب اتباع النبي صلى الله عليه وسلم (٢٣٥٧) (٤/ ١٨٢٩ ، ١٨٣٠) .

- لفظ مسلم : عن عروة ، عن عبد الله بن الزبير [1] : أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير فذكره -) [2] ، قال : اختصم الزبير ورجل من الأنصار في شراج من الحرة ، فقال النبي ﷺ : « اسق يا زبير ثم أرسل الماء إلى جارك » فقال الأنصاري : يا رسول الله أن كان ابن عمتك ؟ فَتَلَوَّن وجهه ثم قال : « أسق يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع إلى [3] الجدر ، (ثم أرسل الماء إلى جارك) [4] (واسْتَوعَى [5] النبي ﷺ للزبير حَقَّه في صريح الحكم) [6] قال الزبير : فما أحسب هذه الآيات إلا نزلت في ذلك [7] ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ . انتهى .

---

(١) هذا الطريق « عروة ، عن عبد الله بن الزبير » ، هو من رواية الليث ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، وهو عند مسلم من روايته عن قتيبة بن سعيد ، ومحمد بن رمح ، عن الليث ، وأما البخاري فقد ذكر هذا الطريق في موضع واحد في باب سكْر الأنهار (٥/ ٣٤) عن عبد الله بن يوسف ، عن الليث به ، وقال في آخره : « ليس أحد يذكر عروة عن عبد الله إلا الليث فقط » .

(٢) ما بين القوسين ساقط من (هـ) ، والسياق باثباته فيه اضطراب ، وهو كالجملة الاعتراضية ، ومراد المصنف الإشارة إلى أن رواية مسلم عن عروة ، عن عبد الله بن الزبير ، وليس في مسلم رواية عروة : أن الزبير خاصم . . الخ ، وهو كذلك لأن البخاري له في رواية الحديث طرق فمنها عن عروة ، عن عبد الله بن الزبير ، ومنها عن عروة ، عن الزبير ومنها عن عروة من حديثه هو ، ومراد المصنف كما أشرت أن يوضح ذلك سيما وأنه تكلم بعذ ذلك عن الانقطاع في بداية عروة عن أبيه الزبير ، ومع ذلك فالعبارة فيها اضطراب وهي عسرة الفهم .

(٣) في الأصل : « حتى ترجع الجدر » ، وفي (هـ) حتى يرجع الجدر ، والتصويب من الصحيحين .

(٤) ما بين القوسين في النسختين ، وهو غير موجود في الصحيحين من هذا الطريق .
وبعد هذا الموضع حاشية في الهامش الأيسر ، أشار الناسخ إلى إلحاقها وصححه ولكن هذه الحاشية هي تكرار من قوله « فقال الأنصاري : يا رسول الله أن كان » إلى قوله : « ثم أرسل الماء إلى جارك» في الموضع الثاني ، وهي ليست ثابته في (هـ) ، فلم اعتبرها ولم ألحقها بالنص .

(٥) استوعى حقه : أي استوفاه كله . (النهاية ٥/ ٢٠٨) .

(٦) ما بين القوسين ليس في الصحيح من طريق عروة ، عن عبد الله بن الزبير ، وهو عند البخاري في الصلح (٢٧٠٨) (٥/ ٣٠٩ ، ٣١٠) من طريق الزهري ، عن عروة ، أنَّ الزبير كان يحدث . . الحديث .

(٧) في الصحيحين من هذا الطريق « والله إني لأحسب » .

هكذا أورده البخاري[1] وفيه صورة انقطاع لأن عروة لم يسمع من أبيه الزبير وإنما سمع من أخيه عبد الله بن الزبير [2] (كما أخرجه النسائي [3] وأحمد [4] عن ابن شهاب، أن عروة بن الزبير حدثه أن عبد الله بن الزبير، حدثه عن الزبير بن العوام[5] أنه خاصم رجلاً من الأنصار .. الحديث).

---

(١) مراده: «عن عروة، عن الزبير» والإشارة فيها خفاء، إلا أن يكون هناك سقط، والمقصود أن المصنف أراد أن يبين أن رواية مسلم عن عروة عن عبد الله بن الزبير وأن للبخاري روايات أخرى، عن عروة عن الزبير ...، وهي التي ظاهرها الانقطاع.
قلت: للبخاري طريق اتفق فيها مع مسلم، وفي طرقه الأخرى عن عروة مرسلاً قال: خاصم الزبير. إلى آخره» وهذا في المساقاة (٢٣٦١) (٢٣٦٢) (٥/ ٣٨، ٣٩)، وكذا في التفسير (٤٥٨٥) (٨/ ٢٥٤)، وفي الصلح (٢٧٠٨) (٥/ ٣٠٩) عن عروة أن الزبير كان يحدث أنه خاصم ..» فهذه الروايات ظاهرها الإنقطاع.

(٢) في هذا الموضع من (هـ) اضطراب وخلط كبير ونصه «وإنما سمع من أخيه، صورة الانقطاع ذكرها البخاري في التفسير لكن ذكر في الشراب الحديث بواسطة عبد الله بن الزبير فعزوه للحاكم مما لا ينبغي لعبد الله بن الزبير أنه خاصم رجلاً من الأنصار الحديث، وكذلك رواه الحاكم .. إلى آخره، وما بين القوسين ساقط من (هـ).

(٣) وفي آداب القضاة، باب: إشارة الحاكم بالرفق (٨/ ٢٤٥)، وفي الكبرى في التفسير (١١١٠) (٦/ ٣٢٤، ٣٢٥)، وهذه كلها موافقة لرواية الشيخين. والطريق المقصودة هنا أخرجها في السنن، في كتاب آداب القضاة، باب: الرخصة للحاكم الأمين أن يحكم وهو غضبان (٨/ ٢٣٨، ٢٣٩) وهو من طريق ابن وهب، عن يونس والليث، عن الزهري به كما ذكر المصنف.

(٤) هو في المسند (١/ ١٦٥) في مسند الزبير لكنه من طريق شعيب، عن الزهري، عن عروة، أن الزبير وكذلك في (٤/ ٤-٥) في مسند عبد الله بن الزبير، عن الليث كما عند الشيخين، ولم أجده في مسند الزبير من هذا الطريق الذي ذكره المصنف ولعل ثمة خطأ في ذكره، لأن كلام المصنف الآتي يشير إلى عدم وروده عند أحمد من هنا الطريق، لأن المصنف قال: «وقد جعله أصحاب الأطراف في مسند عبد الله بن الزبير، وساقه أحمد في مسند عبد الله بن الزبير»، ويؤيده كلام ابن كثير الآتي بعد قليل.

(٥) قلت: وممن أخرج هذا الطريق، عن عروة، عن أخيه عبد الله بن الزبير، عن أبيه الزبير:
[أ] الطبري في تفسيره (٩٩١٢) (٨/ ٥١٩) من طريق ابن وهب، عن يونس والليث، عن الزهري،
[ب] الطحاوي في مشكل الآثار (١/ ١٦٢، ١٦٣) من الطريق السابق، ومن طريق عبد الله بن صالح عن الليث، عن الزهري.
[ج] ابن الجارود في المنتقى (١٠٢١) (٣/ ٢٧٣، ٢٧٤) من طريق ابن وهب المذكور، وسيأتي الحاكم وابن أبي حاتم واستنبط المصنف أن هذه الرواية تشير إلى انقطاع رواية عروة عن أبيه الزبير.
وكلام ابن كثير في تفسيره (١/ ٥٢٠، ٥٢١) مطابق له، فلعله استفاد منه، قال ابن كثير تعليقاً على رواية الشيخين: «صورته صورة الارسال، وهو متصل في المعنى»، ثم أورد رواية أحمد عن عروة بن الزبير وقال: «هكذا رواه الإمام أحمد وهو منقطع بين عروة وبين أبيه الزبير فإنه لم يسمع منه، والذي يقطع به أنه سمع من أخيه»، ثم ساق رواية ابن أبي حاتم الآتية، وذكر صنيع أصحاب الأطراف، واستغرب تعليق الحاكم كما صنع المصنف تماماً. =

وكذلك رواه الحاكم في المستدرك في كتاب الفضائل [1] من حديث محمد بن عبد الله بن مسلم الزهري ، عن عمه محمد بن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير ، عن عبد الله بن الزبير بن العوام (عن الزبير) [2] فذكره ثم قال : ولا نعلم أحداً أقام هذا الإسناد عن الزهري بذكر عبد الله بن الزبير غير ابن أخيه [3] وهو صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، انتهى .

= قلت : سماع عروة من أبيه صرح به البخاري في تاريخه الكبير (٧/ ٣١) واعتمده في صحيحه كما رأينا ، وصرح بسماعه أحمد في مسنده (١/ ١٦٥) في حديث خروج صفية أم الزبير إلى أحد بأكفان حمزة وفي إسناده عن هشام ، عن عروة ، قال : أخبرني أبي الزبير رضي الله عنه ، وكلام مسلم يشير إليه كما نقل ابن حجر في التهذيب (٧/ ١٨٥) حيث قال : « قال مسلم بن الحجاج في كتاب التمييز حج عروة مع عثمان وحفظ عن أبيه فمن دونهما من الصحابة » ، ولم يصرح أصحاب المراسيل بعدم سماعه من أبيه ، انظر مراسيل ابن أبي حاتم (ص : ١٤٩) ، وجامع التحصيل (ص: ٢٣٦ ، ٢٣٧) .

(١) (٣/ ٣٦٤) .

(٢) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من (هـ) والمستدرك .

(٣) ما ذكره المصنف عن الحاكم معناه : أنه لم يذكر أحد ممن روى عن الزهري (عبد الله بن الزبير) بين عروة وأبيه الزبير ، إلا ابن أخي الزهري وهو محمد بن عبد الله بن مسلم .

وكلام ابن كثير في تفسيره (١/ ٥٢١) يدل على ذلك لأنه ذكر رواية ابن أبي حاتم وفيها ذكر عبد الله بين عروة والزبير ، ثم قال ابن كثير : « والعجل كل العجب من الحاكم » ، ثم ذكر روايته ، وكأنه يتعجب كيف جزم بأن أحداً لم يذكر ذلك مع وجود رواية ابن أبي حاتم والنسائي وغيرهما .

وكلام الدارقطني في العلل (٤/ ٢٢٨ ، ٢٢٩) يشير إليه حيث قال : ورواه شعيب بن أبي حمزة ، ومحمد بن أبي عتيق ، وابن جريج ، ومعمر ، وعمر بن سعيد ، عن الزهري ، عن عروة ، عن الزبير ، ولم يذكروا فيه عبد الله بن الزبير ، وكذلك قال شبيب بن سعيد ، عن يونس ، وتابعه أحمد بن صالح ، وحرملة ، عن ابن وهب ، وعن يونس ، وهو المحفوظ عن الزهري » .

قلت : والعبارة في المستدرك نصها : فإني لا أعلم أحداً أقام هذا الإسناد عن الزهري يذكر عبد الله بن الزبير عن أخيه وهو عنه ضيق » والعبارة فيها اضطراب وما ذكره ابن كثير أراه الأصوب الموافق لما هنا حيث ذكر « بذكر عبد الله بن الزبير غير ابن أخيه ، وهو عنه ضعيف » ومعنى : « وهو عنه ضعيف» أي و هو من رواية عروة عن الزبير ضعيف . والله أعلم .

وقول المصنف تعليقاً على كلام الحاكم : وهو وهم منه فقد أخرجاه كما ذكرناه . . إلى آخره ، فيه إشكال إذ يدل على أن الحاكم جزم بأنهما لم يخرجاه من طريق عروة عن عبد الله بن الزبير ، لأنه قال : قد أخرجاه وأصحاب الأطراف يجعلونه في مسند عبد الله بن الزبير ، وظاهر كلام الحاكم أنه لم يطلق الحكم بعدم إخراجها للحديث ، بل خصه بطريق يعينها .

وهو وهم منه فقد أخرجاه كما ذكرناه وقد جعله أصحاب الأطراف في مسند عبد الله بن الزبير (١) .

وساقه أحمد في مسند عبد الله بن الزبير .

قوله : وروي أنهما لما خرجا مرّا على المقداد .

[٦٩٦] ذكره الثعلبي (٢) من قول الصالحي وسنده (٣) إليه في أول كتابه (٤) .

قوله : وروي أنه قال ذلك ثابت وابن مسعود . . . إلى آخره . .

[٦٩٧] ذكره الثعلبي (٥) **من قول الحسن ومقاتل قالا : لما نزلت هذه الآية قال عمر وعمار وابن مسعود : والله لو أمرنا لفعلنا فالحمد لله الذي عافانا ، فبلغ النبي ﷺ فقال : « إن (٦) من أمتي رجالاً الإيمان في قلوبهم أثبت من الجبال الرواسي » .**

---

(١) انظر تحفة الأشراف (٤/ ٢٩٢) وقد تأول رواية النسائي عن عروة ،عن عبد الله بن الزبير قال : يعنى عن الزبير ، وتعقبه ابن حجر في النكت الظراف ومضمون كلامه تقدم فيما مضي .

(٢) (ح٣) (ل ٥٠/ب ، ل ٥١/ أ) .

(٣) في (هـ) : « ومسلم إليه » .

(٤) عزاه ابن حجر في الفتح (٥/ ٣٦) إلى الثعلبي وقال : وفي صحة هذا نظر .

(٥) (ح٣) (ل ٥١/ب) قال : قال الحسن ومقاتل : لما نزلت هذه الآية قال عمر وعمار وابن مسعود وناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم : والله لو أمرنا . . . الخ ، وقال ابن حجر في الكافي في الكافي (ص : ٤٦) : لم أجده هكذا وإنما ذكره الثعلبي عن الحسن . . إلى آخره .

قلت : قول ثابت رواه الطبري في تفسيره (٩٩٢٠) (٨/ ٥٢٦) بسنده عن السدي قال : لما نزلت ﴿ولو أنا كتبنا عليهم . . ﴾ الآية . افتخر ثابت بن قيس بن شماس ورجل من اليهود ، فقال اليهودي والله لقد كتب الله علينا أن اقتلوا أنفسكم فقتلنا أنفسنا ، فقال ثابت : والله لو كتب علينا أن اقتلوا أنفسكم لقتلنا أنفسنا » .

وعند الطبري أيضاً (٩٩٢١) (٨/ ٥٢٦) بسنده عن أبي اسحاق السبيعي قال : لما نزلت ﴿ولو أنا كتبنا عليهم . . . الآية ﴾ قال رجل : لو أُمرنا لفعلنا ، والحمد لله الذي عافانا ، فبلغ ذلك النبي صلي الله عليه وسلم فقال : إن من أمتي لرجالاً الإيمان أثبت في قلوبهم من الجبال الرواسي .

وقال الشوكاني في فتح القدير (١/ ٤٨٥) : أخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن سفيان أنها نزلت في ثابت بن قيس بن شماس .

وقد روي من طرق أن جماعة من الصحابة قالوا لما نزلت الآية : « لو فعل ربنا لفعلنا » ،وقد ذكر السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٨١) عدة روايات عن ناس من الأنصار وفيها لفظ الحديث .

(٦) سقطت « إن » من (هـ) .

وكأن في لفظ المصنف تخليطاً وتسمية الأنصاري حاطب بن أبي بَلْتَعَةَ لم أجده إلا عند ابن أبي حاتم [1] فإنه قال :

[٦٩٨] حدثنا أبي ، ثنا عمرو بن عثمان ، ثنا سعيد بن عبد العزيز ، عن الزهري ، **عن سعيد بن المسيِّب في قوله « فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ . . »** الآية ، **قال : أنزلت في الزبير بن العوام وحاطب بن أبي بلتعة اختصما في ماء فقضى النبي ﷺ أن يسقي الأعلى ثم الأسفل [2] »** ، انتهى وهو مرسل [3] .

---

(١) ذكره عنه بإسناده ومتنه ابن كثير في تفسيره (١/ ٥٢١) .

(٢) في (هـ) : ثم يترك الأسفل .

(٣) قلت : لم يرد في الكتب الستة تسمية خصم الزبير وقال السيوطي في زهر الربى (٨/ ٢٣٨) : « قال الحافظ زين الدين العراقي في شرح الترمذي : لم يقع تسميته في شيء من طرق الحديث ، ولعلهم أرادوا ستره لما وقع منه ، وسماه الواحدي في أسباب النزول فقال : إنه حاطب ابن أبي بلتعة ، وكذلك سماه محمد بن الحسن النقاش ومكي ، ومهدوي ، وهو مردود بأن حاطباً مهاجري حليف بني أسد بن عبد العزي ، وليس من الأنصار » .

وقال ابن حجر في الفتح (٥/ ٣٧ ، ٣٨) عن رواية ابن أبي حاتم عن سعيد بن المسيب : إسناده قوي مع إرساله ، فإن كان سعيد بن المسيب سمعه من الزبير فيكون موصولاً ، وعلى هذا فيؤول قوله من الأنصار على إرادة المعنى الأعم ، كما وقع ذلك في حق غير واحد كعبد الله بن حذافة » .

وفي الغوامض والمبهمات لابن بشكوال (٢/ ٥٨٠ ، ٥٨١) قال : « الرجل المذكور قيل إنه حاطب بن أبي بلتعه ، ذكر ذلك المهدوي ومكي في تفسير القرآن لهما ، وقيل ثابت بن قيس بن شماس الأنصاري قاله لنا شيخنا أبو الحسن بن مغيث - رحمه الله - مراراً ولم يأت على ذلك بشاهد » .

ونقل هذا القول ابن العراقي في المستفاد (٥٢٨) (٣/ ١٣٥٧) ، وكذا ابن حجر في فتح الباري (٥/ ٣٥) ثم قال : وثابت ليس بدرياً .

ثم قال ابن حجر : وحكى الواحدي أنه ثعلبة بن حاطب الأنصاري الذي نزل فيه قوله تعالى ﴿ومنهم من عاهد الله﴾ ولم يذكر مستنده ، وليس بدرياً أيضاً .

وقد ذكر أقوالاً أخرى وقال (٥/ ٣٦) : « ويترشح بأن حاطباً كان حليفاً لآل الزبير بن العوام من بني أسد وكأنه كان مجاوراً للزبير والله أعلم » .

الحديث الحادي والأربعون :

روي أن ثوبان مولى رسول الله ﷺ كان شديد الحب لرسول الله ﷺ ، قليل الصبر عنه ، فأتاه يوماً وقد تغير وجهُه ، ونحل جسمه [(١)] ، وعرف الحزن في وجهه ، فسأله رسول الله ﷺ عن حاله فقال : يا رسول الله ما بي [(٢)] من وجع غير أني إذا لم أرك اشتقت إليك واستوحشت وحشة شديدة حتى ألقاك ، فذكرت الآخرة فَخِفْتُ أن لا أراك هناك ، لأني عرفت أنك تُرْفَع مع النبيين ، وإنْ أُدْخِلْتُ الجنةَ كُنْتُ في منزلٍ دون منزلك ، وإن لم أَدْخُلْ فذاك حين لا أراك أبداً فنزلت [(٣)] ، فقال رسول الله ﷺ : « والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى أكون أحب إليه من نفسه وماله[(٤)] وأهله وولده والناس أجمعين » .

قال المصنف : وحكي ذلك عن جماعة من الصحابة [(٥)] .

[٦٩٩] قلت : أما حديث ثوبان :

فغريب ، وذكره الثعلبي [(٦)] هكذا في تفسيره من غير سند ولا راو ، ونقله الواحدي في أسباب النزول [(٧)] **عن الكلبي قال : نزلت هذه الآية في ثوبان . . . إلى آخره ، لم يقل فيه فقال رسول الله ﷺ : والذي نفسي بيده . . . إلى آخره .**

وأما ما حكى من ذلك عن جماعة من الصحابة فقد وقع لي نحو ذلك عن جماعة من الصحابه لكن لم تذكر أسماءهم :

[٧٠٠] فمنها : حديث رواه الطبراني في معجمه الصغير [(٨)] حدثنا أبو عبد الله أحمد بن عمرو الخلال المكي ، ثنا عبد الله بن عمران العابدي ، ثنا فضيل بن عياض ، عن منصور ،

---

(١) في (هـ) وغل جسمه .

(٢) في (هـ) « مالي » .

(٣) في هذا الموضع حاشية في الهامش الأيسر نصها : عنى قوله تعالى ﴿ ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين ﴾ .

(٤) في طبعتي الكشاف : « من نفسه وأبويه » .

(٥) الكشاف ع (١/ ٢٧٩) ، ك (١/ ٥٤٠ ، ٥٤١) عند تفسير الآية المذكورة في الحاشية السابقة .

(٦) (ج٣) (ل ٥٢/ ب) .

(٧) (ص : ١٥٨) .

(٨) (١/ ٢٦) وهو كذلك في المعجم الأوسط بهذا الإسناد والمتن (٤٨٠) (١/ ٢٩٦) .

عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : **جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله (والله)**[1] **إنك لأحب إليّ من نفسي ، وإنك لأحب إليّ من أهلي**[2] **وأحب إلى من ولدي ، وإني لأكون في البيت فأذكرك فما أصبر حتى آتيك فأنظر إليك ، وإذا ذكرت الموت**[3] **عرفت أنك إذا دخلت الجنة رفعت مع النبيين ، وإذا دخلتها أخشى أن لا أراك ، فلم يرد عليه النبي ﷺ شيئاً حتى نزل جبريل بهذه الآية : ﴿ ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين . . ﴾** الآية . انتهى[4] .

ورواه الواحدي في أسباب النزول[5] من حديث عبد الله بن عمران به سنداً ومتناً .

[٧٠١] **حديث آخر** : روى ابن مردويه في تفسيره[6] حدثنا سليمان بن أحمد ، ثنا العباس بن الفضل الأسقاطي ، ثنا أبو بكر ثابت بن عباس البصري[7] ، ثنا خالد بن عبد الله ، عن عطاء بن السائب ، عن عامر الشعبي ، **عن ابن عباس أن رجلاً أتى**[8] **النبي ﷺ فقال :**

---

(١) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من (هـ) والمعجمين .

(٢) كذا في النسختين ومجمع البحرين بينما في الصغير : « من أهلي ومالي » .

(٣) في مجمع البحرين : « ذكرت موتى وموتك » .

(٤) وقال الطبراني : لم يروه عن منصور ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة إلا فضيل ، تفرد به عبد الله بن عمران .
قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ٧) : « رواه الطبراني في الصغير والأوسط ورجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن عمران العابدي ، وهو ثقة » .
قلت : أخرجه أبو نعيم في الحلية (٤/ ٢٣٩ - ٢٤٠) من طريق الطبراني ، وقال : هذا حديث غريب من حديث منصور عن إبراهيم ، تفرد به فضيل وعنه العابدي » ولكن ذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ٥٢٣) عن ابن مردويه في تفسيره بإسناده من طريق عبد الله بن عمران ، ثم ذكر أن الحافظ أبا عبد الله المقدسي رواه في كتابه في صفة الجنة من طريق الطبراني وذكر هذا الإسناد ثم قال : لا أرى بإسناده بأساً » .

(٥) (ص : ١٥٩) وهو من روايته عن أبي نعيم ، عن الطبراني به .

(٦) ذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ٥٢٣) عنه وذكر إسناده ومتنه ، وهو من طريق الطبراني وقد أخرجه في معجمه الكبير (١٢٥٥٩) (١٢/ ٨٦ ، ٨٧) ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ٧) : « وفيه عطاء ابن السائب وقد اختلط » .
قلت : سبق الكلام على عطاء ، وخالد بن عبد الله لم يذكر فيمن سمع من عطاء قبل الاختلاط .

(٧) في تفسير ابن كثير (أبو بكر بن ثابت ، عن ابن عباس البصري » ، وهو خطأ .

(٨) في الأصل تكررت كلمة « أتى » .

يا رسول الله إني لأحبك حتى إني لأذكرك في المنزل فيَشُقُّ ذلك عَلَيَّ، وأُحِبُّ أن أكون معك في الدرجة، فلم يَرُدَّ عليه رسول الله ﷺ شيئاً فأنزل الله ﴿ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ .. ﴾ الآية . انتهى [1] .

[٧٠٢] حديث آخر : روى البيهقي في شعب الإيمان في الباب الرابع عشر [2] من حديث سعيد بن منصور، ثنا خلف بن خليفة، عن عطاء بن السائب، **عن الشعبي قال : جاء رجل من الأنصار إلى رسول الله ﷺ فقال : « لأنت أحبُّ إليَّ من نفسي وولدي وأهلي ومالي، ولولا أني أتيك فأراك لظننت أني سأموت، وبكى الأنصاري فقال له النبي ﷺ : ما يبكيك ؟ قال : ذكرت أنك ستموت ونموت فترفع مع النبيين، ونحن إن دخلنا الجنَّة كنا دونك، فأنزل الله على رسوله ﴿ ومن يُطِعِ اللَّه .. ﴾ الآية إلى قوله (عليماً﴾، / ٦٤/أ فقال له : أبشر**، انتهى .

[٧٠٣] **حديث آخر** رواه، [3] الواحدي في أسباب النزول [4] من حديث عبيدة، عن منصور، عن مسلم بن صبيح، عن مسروق قال : قال أصحاب محمد : يا رسول الله ما ينبغي لنا أن نفارقك [5] فإنا لا نراك إلا في الدنيا فأما في الآخرة فإنك ترفع فوقنا بفضلك ولا نراك فأنزل الله تعالى ﴿ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ ﴾ [6] .. الآية . انتهى .

---

(١) في الأصل تكرر في هذا الموضع : « ورواه الواحدي في أسباب النزول من حديث عبد الله بن عمران به سنداً و متناً » وقد سبق ذكره بعد رواية الطبراني وهذا التكرار غير موجود في (هـ)، وفي (هـ) ذكرت الآية إلى قوله من ﴿ من النبيين﴾ .

(٢) وهو باب : في حب النبي صلى الله عليه وسلم (١٣١٧) (٣/ ٥٣٨ ، ٥٣٩) ، وهو في سنن سعيد بن منصور (٦٦١) (٤/ ١٣٠٧ ، ١٣٠٨) وهذه الرواية مرسلة، والتي قبلها عن ابن عباس، وهذا الاختلاف لعله من اختلاط عطاء .
قلت : عطاء بن السائب صدوق اختلط (التقريب ٢/ ٢٢) ، وخلف بن خليفة هو الأشجعي مولاهم، أبو أحمد الكوفي : صدوق اختلط في الآخر (التقريب ١/ ٢٢٥) ، ولم يذكر أنه ممن روى عن عطاء قبل اختلاطه .

(٣) ورد في (هـ) : روى .

(٤) (ص : ١٥٨) ، وهو عند الثعلبي في تفسيره (ح٣) (ل ٥٣/ أ) .

(٥) لفظه عن الواحدي : ما ينبغي لنا أن نفارقك في الدنيا، فإنك إذا فارقتنا رفعت فوقنا، فأنزل الله تعالى ﴿ومن يطع الله ... الآية ﴾ .

(٦) ما بين المعقوفين من الهامش الأيمن ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

[٧٠٤] ثم أخرج (١) عن أبي الأزهر، ثنا رَوْح، عن سعيد، **عن قتادة قال: قال أصحاب محمد فذكر نحوه** (٢).

[٧٠٥] **حديث آخر**: روى الطبري في تفسيره (٣)، حدثنا ابن حميد، ثنا يعقوب القُمِّي، عن جعفر بن أبي المغيرة، **عن سعيد بن جبير قال: جاء رجل من الأنصار إلى النبي ﷺ وهو محزون فقال له: «يا فلان مالي أراك محزوناً؟» قال: يا نبي الله شيء فَكَّرْتُ فيه، فقال: ما هو؟ قال: «نحن نغدو عليك ونروح ننظر في وجهك ونجالسك، غداً تُرْفَعُ مع النبيين فلا نصل إليك، فلم يَرُدَّ عليه النبي ﷺ شيئاً حتى أتاه جبريل بهذه الآية ﴿ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُوْلَ.. الآية ﴾** انتهى.

الحديث الثاني والأربعون:

[٧٠٦] **عن النبي ﷺ قال (٤) «من أحبني فقد أحبَّ اللّه، ومن أطاعني فقد أطاع الله»، فقال المنافقون: ألا تسمعون إلى ما يقول هذا الرجل؟ لقد قارف (٥) الشرك وهو ينهى أن نعْبد غير الله، ما يريد هذا الرجل إلا أن نتخذه رباً كما اتخذت النصارى عيسى فنزلت ﴿ مَنْ يُطِعِ الرَّسُوْلَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾** (٦).

قلت: غريب جداً (٧).

---

(١) (ص: ١٥٨، ١٥٩).
(٢) لفظه «يا نبي الله نراك في الدنيا، فأما في الآخرة فإنك ترفع عنا بفضلك فلا نراك فأنزل الله الآية.
(٣) (٩٩٢٤) (٨/ ٥٣٤).
(٤) ورد في (هـ): أنه قال. (٥) ورد في (هـ): قارن.
(٦) الكشاف ع (١/ ٢٨٤)، ك (١/ ٥٤٦) عند تفسير قوله تعالى ﴿ من يطع الرسول فقد أطاع الله ﴾.
(٧) قال الولي العراقي: لم أقف عليه هكذا (تحفة الراوي ل ٧٧/ ب) - الفتح السماوي (٢/ ٥٠٤).
قال ابن حجر في الكافي (ص: ٤٦): «لم أجده»، وفي هذا الموضع في الهامش الأيمن حاشية نصها: «ورأيت بخط شيخنا الحافظ ابن حجر ما نصه: قلت: هذا نقله الزمخشري، وهكذا ذكره من غير إسناد».
قلت: هو في تفسير الثعلبي (ح٣) (ل ٥٤/ أ)، وقد وافقه البغوي فأورده في تفسيره (١/ ٤٥٥) بلا إسناد ولا راو، وفيه تقديم لفظ الطاعة على المحبة، وذكره أيضاً أبو السعود في تفسيره (٢/ ٢٠٦).
وذكره عن مقاتل قوله، ابن الجوزي في زاد المسير (٢/ ١٤١)، والفخر الرازي في تفسيره (١٠/ ١٩٩)، والألوسي في روح المعاني (٥/ ٩١).

الحديث الثالث والأربعون :

عن النبي ﷺ أنه قال « من دعا لأخيه المسلم يظهر الغيب [استجيب له] [١] ، وقال له الملك : ولك مثل ذلك » [٢] .

[٧٠٧] **قلت** : رواه مسلم في صحيحه في كتاب الدعاء [٣] **من حديث أم الدرداء قالت : حدثني سيدي أبو الدرداء أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : إذا دعا الرجل لأخيه بظهر الغيب قالت الملائكة : آمين ولك بمثل** [٤] . انتهى .

الحديث الرابع والأربعون :

روي أنَّ رجلاً قال لرسول الله ﷺ : السلام عليك ، فقال : « وعليك السلام ورحمة الله [٥] » ، وقال آخر : السلام عليك ورحمة الله ، فقال : « وعليك السلام ورحمة الله وبركاته » [وقال آخر : السلام عليك ورحمة الله وبركاته] [٦] ، فقال : « وعليك » ، فقال الرجل : نقصتني ، فأين ما قال الله وتلا ﴿ وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ . . ﴾ [٧] الآية ، فقال : « إنك لم تترك لي فضلاً ، فرددت عليك مثله » .

[٧٠٨] **قلت** : رواه [٨] الطبراني في معجمه من طريقين :

أحدهما : [٩] من طريق الإمام أحمد بن حنبل ، ثنا هشام بن لاحق ، ثنا عاصم

---

(١) ما بين المعقوفين من الهامش الأيمن ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ .

(٢) الكشاف ع (١/ ٢٨٦) ، ك (١/ ٥٤٩) عند تفسير قوله تعالى ﴿ من يشفع شفاعة حسنه يكن له نصيب منها ﴾ .

(٣) باب : فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب (٢٧٣٢) (٤/ ٢٠٩٤) وفي لفظه اختلاف يسير .

(٤) ورد في (هـ) : بمثل ذلك .

(٥) في الأصل زيادة (وبركاته) وحذفها أنسب للسياق ، وموافق لما في (هـ) والكشاف .

(٦) ما بين المعقوفين من الهامش الأيمن ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٧) ورد في (هـ) تتمة للآية ﴿ فحيوا . . . الآية ﴾ .

(٨) ورد في (هـ) : روى .

(٩) المعجم الكبير (٦١١٤) (٦/ ٢٤٦ ، ٢٤٧) .

الأحول، عن أبي عثمان النهدي ، **عن سلمان الفارسي قال : جاء رجل فسلم على النبي ﷺ فقال : السلام عليك يا رسول الله قال : « وعليك السلام ورحمة الله » ، [ثم جاء آخر فقال : السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله فقال : « وعليك السلام ورحمة الله وبركاته » ، ثم جاء آخر فقال : السلام عليك ورحمة الله وبركاته][1] فقال له رسول الله ﷺ : « وعليك » ، فقال الرجل : يا رسول الله إن فلاناً وفلاناً حييتهما بأفضل مما[2] حييتني فقال له : « إنك لم[3] تدع شيئاً ، قال الله تعالى ﴿ وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا ﴾ ، فرددت عليك التحية »**[4] . انتهى .

ومن طريق أحمد أيضاً رواه ابن مردويه في تفسيره سواء[5] ورواه الطبري في تفسيره[6] حدثنا موسى بن سهل الرملي ، ثنا عبد الله بن السري الأنطاكي ، حدثنا هشام بن لاحق به سنداً ومتناً .

ورواه ابن الجوزي في كتابه العلل المتناهية[7] من طريق الدار قطني بسنده إلى أحمد بن حنبل به سنداً ومتناً .

قال ابن الجوزي : وهذا حديث لا يصح ، قال أحمد : تركت حديث هشام بن لاحق ، وقال ابن حبان : لا يجوز الاحتجاج به[8] . انتهي كلامه .

---

(١) ما بين المعقوفين من الهامش الأيمن ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٢) ورد في (هـ) : ما .

(٣) في المعجم : « إنك لن - أو لم - تدع » .

(٤) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/ ٣٣) « رواه الطبراني وفيه هشام بن لاحق قواه النسائي ، وترك أحمد حديثه ، وبقية رجاله رجال الصحيح » .

(٥) ذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ٥٣١) عنه بإسناده عن عبد الباقي بن قانع ، عن عبد الله بن أحمد بن حنبل ، عن أبيه به ، وعزاه له السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٨٨) .

(٦) (١٠٠٤٤) (٨/ ٥٨٩) .

(٧) في كتاب معاشرة الناس ، حديث في التسليم والرد (١١٩٦) (٢/ ٧١٩) .

(٨) هشام بن لاحق أبو عثمان المدائني ، عن أحمد : كتبنا عنه أحاديث ولم يكن به بأس ورفع عن عاصم أحاديث لم ترفع أسندها هو إلى سلمان ، وقال البخاري : مضطرب الحديث ، عنده مناكير ، وقال الساجي : لا يتابع ، وذكره ابن حبان في الثقات إلا أنه قال عن روايته عن عاصم عن النهدي « في =

الطريق الثاني : (1)

[٧٠٩] رواه من حديث عبد السلام بن مطهر ، ثنا نافع بن هرمز أبو هرمز ، عن عكرمة ، **عن ابن عباس قال : جاء ثلاثة نفر إلى النبي ﷺ فقال الأول : السلام عليك يا رسول الله . . . الحديث نحوه سواء ، وقال في آخره : « ما وَجَدْ نَالَهُ من زيادة فَرَدَدْنَا عليه مثل الذي قال »** ، مختصر .

ورواه في الأوسط أيضاً (2) وقال تفرد به عبد السلام بن مطهر ، ولا يروى عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد ، انتهى .

الحديث الخامس والأربعون :

عن النبي ﷺ/ « أنه تيمم لِرَدِّ السَّلام » (3) . ٦٤/ب

[٧١٠] **قلت :** رواه البخاري في التيمم (4) عن يحيى بن بكير ، ثنا الليث بن سعد ، (5) عن جعفر بن ربيعة ، عن الأعرج قال : سمعت عميراً مولى ابن عباس يقول : أقبلت أنا وعبد

= القلب من بعضها » ، وقواه النسائي ، وقال ابن عدي : أحاديثه حسان وأرجو أنه لا بأس به .
انظر الجرح والتعديل (٩/ ٦٩ ، ٧٠) ، ميزان الاعتدال (٤/ ٣٠٦) ، لسان الميزان (٦/ ١٩٨) . الضعفاء للعقيلي (٤/ ٣٣٧) ، الكامل (٧/ ٢٥٦٨) ، المجروحون (٣/ ٩٠ ، ٩١) ، ثقات ابن حبان (٧/ ٥٦٧) .
قلت : ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٨٨) ، وعزاه إلى أحمد في الزهد ولم أقف عليه في المطبوع ، وزاد في عزوه إلى ابن المنذر ، وقال عن الحديث : سنده حسن .
قلت : قد مر بنا تضعيف هذه الترجمة « هشام ، عن عاصم ، عن النهدي ، عن سلمان » خصوصاً وللحديث شاهد وهو الحديث الآتي عن ابن عباس وهو ضعيف .

(1) المعجم الكبير (١٢٠٠٧) (١١/ ٣٥٨) .

(2) (٥٩٥٦) (٦/ ٤٤٥ ، ٤٤٦) .
قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/ ٣٣) : « رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه نافع بن هرمز ، وهو ضعيف جداً » .
قال ابن حجر في الكافي (ص : ٤٦) عن نافع بن هرمز : ضعيف .

(3) الكشاف ع (١/ ٢٨٧) ، ك (١/ ٥٤٩) في الموضع السابق ، وورد في (هـ) : لرده السلام .

(4) باب : التيمم في الحضر إذا لم يجد الماء ، وخاف فوت الصلاة (٣٣٧) (١/ ٤٤١) .

(5) ورد في « هـ » : الليث عن سعد .

الله بن يسار مولى ميمونة زوج النبي ﷺ حين دخلنا على أبي الجُهَيْم [1] بن الحارث بن الصِّمَّةِ الأنصاري **فقال أبو الجُهَيْم : أقبل [2] رسول الله ﷺ من نحو بئر جَمَل [3] ، فلقيه رجل فسلم عليه ، ولم [4] يرد رسول الله ﷺ عليه حتى أتى على جدار فمسح بوجهه ويديه ثم رد عليه السلام** . انتهى .

ولم يصل مسلم سنده به وإنما قال [5] : وروى الليث بن سعد ، عن جعفر بن ربيعه ، عن عبد الرحمن بن هرمز [6] عن عمير مولى ابن عباس فذكره ، وهذا عند المحدثين يسمى معلقاً [7] وبَوَّبَ عليه مسلم باب التيمم لرد السلام ، ولم يذكر في هذا المعنى غيره .

[٧١١] وروى أبو داود في سننه [8] حدثنا أحمد بن إبراهيم أبو علي الموصلي ، ثنا محمد بن ثابت العبدي ، ثنا نافع قال : انطلقت مع ابن عمر في حاجة إلى ابن عباس ، فقضى ابن عمر حاجته وكان من حديثه يومئذ أن قال : مَرَّ رَجُلٌ على رسول الله ﷺ في سكة من سكك المدينة [9] وقد خرج من غائط أو بول فسلم عليه فلم يرد عليه ، حتى إذا

---

(١) ورد في (هـ) : الجهم ، في الموضعين ، وقد اختلف في اسمه كما في الإصابة (٤/ ٣٦) .

(٢) في الأصل « قبل » والتصويب من « هـ » وصحيح البخاري .

(٣) قال القاضي عياض في مشارق الأنوار (١/ ١١٧) : « بيرجمل : بفتح الجيم والميم ، موضع بالمدينة أراه من أموالهما » . وفي فتح الباري (١/ ٤٤٢) : وهومعروف بالمدينه ، وفي النسائي ، بئر الجمل وهو من العقيق» ، وفي وفاء الوفا (٣/ ٩٦٠) عن المجد : « أنها بناحية الجرف بآخر العقيق » .

(٤) ورد في (هـ) : فلم .

(٥) في آخر كتاب الحيض ، باب : التيمم (٣٦٩) (١/ ٢٨١) .

(٦) في النسختين « جعفر بن هرمز » وهو خطأ ، وعبد الرحمن بن هرمز هو الأعرج .

(٧) المعلق : ما حذف من أول إسناده راو فأكثر على التوالي ، انظر مقدمة ابن الصلاح (ص :   ) ، وقال ابن الصلاح في صيانة صحيح مسلم (ص : ٧٦) : « وكأنهم سموه تعليقاً أخذاً من تعليق العتق والطلاق ، وتعليق الجدار ، لما يشترك فيه الجميع من قطع الاتصال ، فإن ما فيه من حذف رجل أو رجلين أو كثر من أوائل الإسناد قاطع للإتصال لا محالة ، وهو في كتاب البخاري كثير .
ثم نقل عن الحافظ أبي علي الغساني : « أن مسلماً وقع الانقطاع فيما رواه في كتابه في أربعة عشر موضعاً ، أولها : في التيمم ، قوله في حديث أبي الجهم ، وروى الليث بن سعد » .
وقال النووي في شرح مسلم (٤/ ٦٣) : « هكذا وقع في صحيح مسلم من جميع الروايات منقطعاً بين مسلم والليث ، وهذا النوع يسمى معلقاً » .
ثم قال : « وأما أبو الجهم هكذا هو في مسلم ، وهو غلط وصوابه ما وقع في صحيح البخاري وغيره ، أبو الجهيم » .

(٨) في كتاب الطهارة ، باب : التيمم في الحضر (٣٣٠) (١/ ٢٣٤) .

(٩) ورد في (هـ) : سكة من السكك .

كاد[1] الرجل أن يتوارى في السكة ضرب بيديه على الحائط ومسح على وجهه[2]، ثم ضرب ضربة أخرى فمسح ذراعيه، ثم ردَّ السلام وقال: «إنه لم يمنعني أن أرد عليه السلام إلا أني لم أكن على طهارة»[3] انتهى.

الحديث السادس والأربعون:

عن النبي ﷺ قال: «إذا سَلَّمَ عليكم أهل الكتاب فقولوا: وعليكم»[4].

[٧١٢] [**قلت**: رواه البخاري[5] ومسلم[6] في صحيحهما في الإستئذان من حديث عبيد الله بن أبي بكر، عن جده أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال[7]: إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا: وعليكم][8]. انتهى.

الحديث السابع والأربعون:

روي «لا تبدأ[9] اليهودي بالسلام، وإن بَدَأَكَ فقل: وعليك»[10].

[٧١٣] **قلت**: روى مسلم بعضه في كتاب الإستئذان[11] **من حديث أبي هريرة عن**

---

(١) ورد في (هـ): كان.
(٢) ورد في (هـ): ومسح بها وجهه.
(٣) قال أبو داود: سمعت أحمد بن حنبل يقول: روى محمد بن ثابت حديثاً منكراً في التيمم.
وقال ابن داسة: قال أبو داود: «لم يتابع محمد بن ثابت في هذه القصة على ضربتين عن النبي صلى الله عليه وسلم ورووه فعل ابن عمر».
وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ٤٩): محمد بن ثابت العبدي «صدوق لين الحديث»، وذكر في تهذيب التهذيب (٩/ ٨٥) تضعيف حديثه في التيمم.
(٤) الكشاف ع (٢٨٧)، ك (١/ ٥٥٠) في الموضع السابق.
(٥) في كتاب الاستئذان، باب: كيف يرد على أهل الذمة السلام (٦٢٥٨) (١١/ ٤٢)، وفي كتاب استتابة المرتدين، باب: إذا عرض الذمي أو غيره بسب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يصرح (٦٩٢٦) (١٢/ ٢٨٠).
(٦) في كتاب السلام، باب: النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام (٢١٦٣) (٦) (٤/ ١٧٠٥).
(٧) ورد في (هـ): أنه قال.
(٨) ما بين المعقوفين من الهامش الأيمن، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه.
(٩) كذا في الأصل وفي «هـ»: «لا تبدؤا»، وفي طبعتي الكشاف: «لا تبتدىء»
(١٠) الكشاف ع (١/ ٢٨٧)، ك (١/ ٥٥٠) في الموضع السابق.
(١١) كتاب السلام، في موضع الحديث السابق، (٢١٦٧) (٤/ ١٧٠٧).

النبي ﷺ قال « لا تبدؤا اليهود ولا النصارى [1] بالسلام ، وإذا لقيتم أحدهم فاضطروه إلى أضيق الطريق »[2] انتهى .

الحديث الثامن والأربعون :

روي أن عَيَّاش بن أبي ربيعة [3] وكان أخا أبي جهل لأُمِّهِ ، أسلم وهاجر خوفاً من قومه إلى المدينة ، وذلك قبل هجرة رسول الله[4] ﷺ ، وأَقْسَمَتْ [5] أُمُّه لا تأكل ولا تشرب ، ولا يأويها سقف حتى يرجع ، فخرج أبو جهل ومعه الحارث بن زيد بن أبي أنيسة [6] ، فأتياه وهو في أُطُمٍ [7] فَفَتَلَ منه أبو جهل في الذِّرْوَة والغَارِبِ[8] ، وقال : أليس محمداً يحثك على صلة الرحم ؟ انصرف وَبِرَّ أُمَّكَ وأنت على دينك ، حتى نزل وذهب معهما فلما فسحا [9] عن المدينة كَتَّفَاه[10] وجلده كل واحد مائة جلدة فقال للحارث : هذا أخي فمن أنت يا حارث ؟

(٢) ورد في (هـ) : طريق .
(١) في الأصل « لا تبدأ اليهودي والنصراني » ، والتصويب من (هـ) وصحيح مسلم .
(٣) عياش بن أبي ربيعة بن المغيرة بن المخزومي القرشي ، ابن عم خالد بن الوليد ، أسلم قبل أن يدخل الرسول صلى الله عليه وسلم دار الأرقم ويدعو فيها ، وهاجر إلى الحبشة في الهجرة الثانية ، وثبت دعاء النبي له باسمه في القنوت ، جاهد في الشام ، ومات في خلافة عمر سنة خمس عشرة وقيل غير ذلك .
الإصابة (٣/ ٤٧) ، طبقات ابن سعد (٤/ ١٢٩) .
(٤) ورد في (هـ) : قبل هجرة النبي .
(٥) كذا في النسختين ، وفي طبعتي الكشاف « فأقسمت » .
(٦) الحارث بن يزيد ويقال : ابن زيد بن أبي أنيسة (ويقال : ابن أبي أنيسة) من بني معيض بن عامر بن لؤي القرشي العامري ، قصته هذه مشهورة ، ذكرها ابن حجر ، وأشار إلى أن بعض الروايات ذكرت أنه لقى الرسول صلى الله عليه وسلم بعد إسلامه قبل أن يقتل ، قال ابن حجر : وبهذا يصح أن يكون صحابياً (الإصابة ١/ ٢٩٥) .
(٧) الأطم : بالضم بناء مرتفع ، والجمع آطام . ، (النهاية ١/ ٥٤) .
(٨) الغارب : مقدم السنام للإبل ، والذروة أعلاه ، وكان الرجل إذا أراد أن يؤنس البعير الصعب ليزمه وينقاد له جعل يمر يده عليه ، ويمسح غاربه ويفتل وبره حتى يستأنس ويضع فيه الزمام ، فجعل هذا الصنيع لا زالة النفرة وحصول التأنيس وبلوغ المراد مثلاً لمن راجع في الأمر وخادع وتلطف حتي يثني صاحبه عن رأيه .
والمراد هنا أن أبا جهل ما زال يراجعه ويحاوره ويخادعه ويقنعه حتى قبل بالرجوع معه ، انظر النهاية (٣/ ٣٥٠) ، (٢/ ١٦٠) .
(٩) في الأصل « فسخا » بالخاء المعجمه ، والتصويب من (هـ) والكشاف .
(١٠) المكتوف : الذي شدّت يداه من خلفه ، يقال كتفه يكتفه فهو مكتوف ، انظر النهاية (٤/ ١٥٠) .

لله عليَّ إن وَجَدْتُك خالياً أن أقتلك ، وقدما به على أمه ، فحلفت لا تحل كتافه أو يرتد ففعل ، ثم هاجر بعد ذلك ، وأسلم الحارث وهاجر ، فلقيه عَيَّاش بظهر قباء ولم يشعر بإسلامه ، فَأَنْحَى عليه [(١)] فقتله ، ثم أخبر بإسلامه فأتى رسول الله ﷺ فقال : قتلته ولم أشعر بإسلامه ، فنزلت ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِناً إِلاَّ خَطَأً ﴾ . . الآية [(٢)] .

[٧١٤] **قلت** : رواه الطبري (في تفسيره) [(٣)] من قول السدي مع تغيير يسير فقال : حدثنا محمد بن الحسين،ثنا أحمد بن المفضل ، ثنا أسباط ، عن السدي في قوله تعالى ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِناً إِلاَّ خَطَأً ﴾ قال : نزلت في عَيَّاش بن أبي ربيعة المخزومي وكان أخاً لأبي جهل بن هشام من أمه وأنه أسلم وهاجر في المهاجرين الأولين قبل قدوم رسول الله ﷺ ، فطلبه أبو جهل والحارث ابن هشام ومعهما رجل من بني عامر بن لؤي ، فأتوه بالمدينه وكان عياش أحب إخوته إلى أمه ، فَكَلَّمُوه وقالوا له : «إن أمك حَلَفَتْ أن لا يُظِلها بيت حتى تراك ، وهي مضطجعة في الشمس فأتها فلتنظر [(٤)] إليك ثم ارجع » ، وأعطوه موثقاً من الله لا يُهَيْجُوْنَه [(٥)] حتى يَرجِعَ [(٦)] إلى المدينة ، فأعطاه بعض أصحابه بعيراً له وقال : « إن خفت منهم شيئاً / فَاقْعُدْ عليه ، فلما أخرجوه من المدينة أخذوه فأوثقوه وجلده العامري ، فحلف ٦٥/أ لَيَقْتُلَنَّ العامريَّ ، فلم يزل محبوساً بمكة حتى خرج يوم الفتح فاستقبله العامريُّ وقد أسلم ، ولا يعلم عَيَّاش بإسلامه فقتله فأنزل الله الآية [(٧)] : ﴿ وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِناً خَطَأً فَتَحْرِيْرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ

---

(١) أنحى عليه : أي عرض له وقصد . النهاية (٥/ ٣٠) .

(٢) الكشاف ع (١/ ٢٨٩) ، ك (١/ ٥٥٢ ، ٥٥٣) عند تفسير قوله تعالى ﴿ وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً إلا خطأ ﴾ .

(٣) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من (هـ) ، وهو في تفسيره (١٠٠٩٢) (٩/ ٩٢ ، ٩٣) .

(٤) في الطبري : « لتنظر » .

(٥) هاجه يهيجه : أزعجه ونفره ، والمراد أنهم لا يأتون ما يزعجه وينفره . النهاية (٥/ ٢٨٦) .

(٦) في الأصل « ترجع » وفي (هـ) والطبري « يرجع » .

(٧) في الطبري : فأنزل الله ﴿ وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً إلا خطأ ﴾ يقول : وهو يعلم أنه مؤمن ، «ومن قتل . . . إلى آخره » .

﴿وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهۡلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُواْ﴾ فيتركوا الدية، انتهى.

[٧١٥] ورواه (١) ابن هشام في السيرة (٢) من طريق ابن إسحاق، حدثني نافع، عن ابن عمر، عن أبيه عمر بن الخطاب قال: اتَّعَدْتُ أنا وعَيَّاش (بن أبي ربيعة، وهشام بن العاص) (٣) بن وائل السهمي لما أردنا الهجرة إلى المدينة [قال: فأصبحت أنا وعَيَّاش بن أبي ربيعة عند التناضب (٤) وحُبِسَ عَنَّا هشام وفُتِنَ فَافْتُتِنَ، فلما قدمنا المدينة نزلنا في بني عمرو بن عوف بقباء، وخرج أبو جهل بن هشام والحارث بن هشام إلى عياش بن أبي ربيعة وكان ابن عمهما وأخاهما لأمهما حتى قدما علينا المدينة، ورسول الله ﷺ بمكة، وكلماه (٥) وقالا له: «إن أمك نذرت أن لا يمس رأسها (مشط) (٦) حتى تراك»، (ولا تستظل من شمس حتى تراك) (٧) فرق لها، فقلت له: «يا عياش إنه والله إن يريدك القوم إلا (ردتك) عن دينك فاحذرهم (٨)، فوالله لو قد آذى أُمَّكَ القَمْلُ لامْتَشطتْ، ولو قد اشتد عليها حَرُّ مكة لاسْتَظلتْ (قال) (٩) فقال: «أَبَرُّ (١٠) قسم أمي، ولي هناك مال آخذه»، قال: فقلت: «والله إنك لتعلم أني لمن أكثر قريش مالاً فلك نصف مالي ولا تذهب معهما» قال: فَأَبَى عليَّ إلا أن يخرج معهما، فقلت له: «أما إذ فعلت (ما فعلت) (١١) فخذ ناقتي هذه فإنها ذَلُول (١٢) فالزم ظهرها. فإن (١٣) رَابَكَ من القوم رَيْبٌ فَانْجُ عليها»، فخرج عليها معهما حتى إذا كانوا ببعض

---

(١) في الأصل «ورواية»، والتصويب من (هـ).

(٢) (١١٨/٢ - ١٢٠).

(٣) ما بين القوسين ساقط من الأصل، والإستدراك من(هـ)، وسيرة ابن هشام.

(٤) في سيرة ابن هشام: «التناضب من أضاة بني غفار، فوق سرف»، وقد ضبطت بفتح التاء وكسر الضاد المعجمة، وبضم التاء وكسر الضاد، وقال بعضهم: التناضب شعبة من شعب الدوداء، وهو واد يدفع في عقيق المدينة. انظر معجم البلدان (٤٧/٢).

(٥) ورد في (هـ): فكلماه.

(٦) ما بين القوسين ساقط من «هـ».

(٧) ما بين القوسين ساقط من الأصل، والاستدراك من (هـ)، وقوله «حتى تراك» من سيرة ابن هشام.

(٨) ما بين القوسين ساقط من الأصل والإستدراك من (هـ) وفي سيرة ابن هشام «إن يريدك القوم إلا ليفتنوك عن دينك فاحذرهم».

(٩) ما بين القوسين ساقط من الأصل، والإستدراك من (هـ)، وهو مطابق لسيرة ابن هشام.

(١٠) في (هـ) «ابن.

(١١) ما بين القوسين ساقط من الأصل، والإستدراك من (هـ)، وهو مطابق لسيرة ابن هشام.

(١٢) في سيرة ابن هشام: «فإنها ناقة نجيبة».

(١٣) ورد في (هـ): وإن.

الطريق قال له أبو جهل «يا أخي والله لقد استغلظتُ بعيري هذا أفلا تُعْقِبُنِي على ناقتك هذه»؟ قال: «بلى»، قال: فأناخ وأناخا ليتحوّل عليها، فلما استووا بالأرض عَدَوَا عليه فأوثقاه رباطاً، ثم دخلا به مكة وفتناه فَافْتُتِنَ، مختصر من كلام طويل[1].

[٧١٦] وذكره الواحدي في أسباب النزول[2] **عن الكلبي قال: نزلت هذه الآية في عياش بن أبي ربيعة، فذكره بلفظ المصنف**، وذكره الثعلبي في تفسيره[3] بلفظ المصنف من غير سندٍ ولا راوٍ.

الحديث التاسع والأربعون:

عن رسول الله ﷺ أنه قال: «أنا وارث من لا وارث له»[4].

[٧١٧] **قلت**: رواه أبو داود[5] والنسائي في الفرائض[6] وابن ماجه في الديات[7] كلهم **عن المقدام بن معدي كرب**[8] **قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا وارث من لا وارث له، أعقل عنه وأرثه، والخال وارث من لا وارث له يرثه ويَعْقِلُ عنه»**، انتهى.

---

(١) قلت: وليس فيه ذكر نزول آية القتل الخطأ، بل فيه عن عمر «فكنا نقول: ما الله بقابل ممن فتن صرفاً ولا عدلاً ولا توبة.. فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة أنزل الله فيهم، وفي قولنا، وقولهم لأنفسهم ﴿قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا.. وأنتم لا تشعرون﴾.

(٢) (ص: ١٦٢) وقد أسنده مختصراً من دون ذكر القصة من طريق ابن اسحاق عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، ثم قال. وشرح الكلبي هذه القصة: وساقها بسياق ولفظ قريب من لفظ المصنف.

(٣) ورد في (هـ): ورواه وذكره، وهو في تفسير الثعلبي (ج٣) (ل ٦٠/ ب، ل٦١/ أ) وفيه زيادات في سياقه، وذكر أن اسم الأم هو: أسماء بنت مخرمة».

(٤) الكشاف ع (١/ ٢٩٠)، ك (١/ ٥٥٣) عند تفسير قوله تعالى ﴿ودية مسلمة إلى أهله﴾.

(٥) في كتاب الفرائض، باب: في ميراث ذوي الأرحام (٢٩٠١) (٣/ ٣٢١) ولفظه: «أنا وارث من لا وارث له، أفك عانيه، وأرث ماله، والخال... مثله إلى آخر الحديث».

(٦) في السنن الكبرى، باب: ذكر اختلاف الناقلين لخبر المقدام في توريث الخال (٦٣٥٤) (٦٣٥٥) (٦٣٥٦) (٦٣٥٧) (٤/ ٧٦، ٧٧) بألفاظ مختلفة «أنا ولي من لا ولي له أفك عنوة، وأرث ماله والخال..» و«أنا مولى من لا مولى له أرث ماله وأفك عانه والخال..» «أنا عصبة من لا عصبة له أرثه وأعقل عنه والخال...».

(٧) باب: الدية على العاقلة، فإن لم يكن عاقلة ففي بيت المال (٢٦٣٤) (٢/ ٨٧٩).

(٨) المقدام بن معدي كرب بن عمرو بن يزيد، صحابي له رواية، نزل حمص، وتوفي سنه سبع وثمانين للهجرة، وقيل سنة ثلاث، وقيل سنة ست وثمانين للهجرة. الإصابة (٣/ ٤٥٥).

الحديث الخمسون :

عن عمر رضي الله عنه أنه قضى بدية المقتول ، فجاءته امرأته تطلب ميراثها من عَقْلِه(1) ، فقال : « لا أعلم لك شيئاً ، إنما الدِّيَةُ للعَصَبَةِ الذين يعقلون عنه » (2) ، فقام الضَّحَّاك بن سفيان الكِلاَبي(3) فقال : « كتب إليَّ رسول الله ﷺ يأمرني (أن) (4) أورِّث امرأة أَشْيَم الضِّبَابِي (5) من عَقْلِ زوجها أَشْيَم » ، فورثها عمر .

[718] **قلت** : رواه أصحاب السنن الأربعة (6) **من حديث سعيد بن المسيب أن عمر كان يقول : الدية للعاقلة ، لا ترث المرأة من دية زوجها شيئاً،حتى قال له الضحاك بن سفيان (الكلابي) (4) : كتب إليّ رسول الله ﷺ أن أورث امرأة أَشْيَم الضِّبَابِي من دية زوجها ، فرجع عمر** . انتهى .

الحديث الحادي والخمسون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « كُلّ معروفٍ صدقة » (7) .

[719] **قلت** : رواه البخاري في صحيحه في كتاب الأدب (8) من حديث محمد بن

---

(1) العقل : الدية ، وأصله : أن القاتل كان إذا قتل قتيلاً جمع الدية من الإبل فعقلها بفناء أولياء المقتول ، أي شدها في عُقُلها ليسلمها إليهم ويقبضونها منه » . النهاية (3/ 278) ، والعقال : هو الحبل الذي تربط به الإبل ، النهاية (2/ 280) .

(2) العاقلة : « هي العصبة والأقارب من جهة الأب الذين يدفعون دية قتل الخطأ » . النهاية (3/ 278) .

(3) الضحاك بن سفيان بن عوف أبو سعيد الكلابي ، له صحبة ، كان من الشجعان ، بعثه رسول الله على سرية ، وجعله على صدقات قومه ، وذكر بعضهم أنه كان سيافاً لرسول الله صلى الله عليه وسلم » . الإصابة (2/ 206 ، 207) .

(4) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(5) أشيم الضبابي قتل في عهد النبي صلى الله عليه وسلم مسلماً ، ولم يذكر عنه سوى قصة توريث امرأته من ديته . الإصابة (1/ 52) .

(6) أبو داود ، في كتاب الفرائض ، باب : في المرأة ترث من دية زوجها (2927) (3/ 339) الترمذي ، في كتاب الفرائض ، باب : ما جاء في ميراث المرأة من دية زوجها (2110) (4/ 425 ، 426) ، النسائي ، في الكبرى ، كتاب الفرائض ، باب : توريث المرأة من دية زوجها . (6363) (6364) (6365) (4/ 78 ، 79) .

ابن ماجه ، كتاب الديات ، باب : الميراث من الدية (2642) (2/ 883) .

(7) الكشاف ع (1/ 290) ، ك (1/ 553) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ فدية مسلمة إلى أهله إلا أن يصدقوا﴾

(8) باب : كل معروف صدقة (6021) (10/ 447) .

المنكدر ، عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : « كل معروف صدقة » انتهى .

وروى [1] مسلم في صحيحه في كتاب الزكاة [2] من حديث ربعي بن حِرَاش ، **عن حذيفة، عن النبي ﷺ أنه قال : « كل معروف صدقة »** ، انتهى .

قوله : **عن ابن عباس : «إن توبة قاتل المؤمن عمداً غير مقبولة »** [3] .

[٧٢٠] قلت : رواه البخاري في التفسير [4] ومسلم في آخر الكتاب [5] من حديث سعيد بن جبير ، **عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ ﴾ قال : لا توبة له ،** انتهى ، واللفظ للبخاري [6] .

وروى البخاري [6] ومسلم [8] أيضاً في الموضعين - واللفظ / لمسلم - **عن** ٦٥/ب **سعيد بن جبير [قال : قلت] [9] لابن عباس : أَلِمَنْ قتلَ مؤمناً متعمداً من توبة ؟ قال : لا ،** انتهى

قيل : هذه إحدى الروايتين عنه ، والمشهور عنه أن له توبة ، وحَمل [10] الأول منه على التغليظ ، وإنما أفتى بذلك لأنه ظن أن السائل سأل ليقتل فأراد زجره عن ذلك .

---

(١) ورد في (هـ) : ورواه .

(٢) باب : بيان أن إسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف (١٠٠٥) (٢/ ٦٩٧) .

(٣) الكشاف ع (١/ ٢٩٠) ، ك (١/ ٥٥٤) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها . . . ﴾ الآية .

(٤) سورة الفرقان ، باب : قوله تعالى : ﴿ والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ﴾ (٤٧٦٤) (٨/ ٤٩٣) .

(٥) في كتاب التفسير (٣٠٢٣) (١٩) (٤/ ٢٣١٨) .

(٦) في البخاري : سألتُ ابن عباس عن قوله تعالى ﴿ فجزاؤه جهنم ﴾ قال : لا توبة له ، وعن قوله ﴿ لا يدعون مع الله إلهاً آخر ﴾ قال : كانت هذه في الجاهلية » .

(٧) ليس له في هذا الموضع إلا روايتان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله : ﴿ ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ﴾ قال : « هذه مكية نسختها آية مدنية ، التي في سورة النساء » ، والثاني عن ابن عباس عن هذه الآية قال : « نزلت في آخر ما نزل ولم ينسخها شيء » .

(٨) (٣٢٠٣) (٢٠) (٤/ ٢٣١٨) .

(٩) ما بين المعقوفين من الهامش الأعلى ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(١٠) ورد في (هـ) : وحملوا .

قلت : ويدل على ذلك ما رواه الواحدي في تفسيره الوسيط [(١)] من طريق إسحاق بن راهويه ، ثنا أبو داود الحَفَرِي [(٢)] ، ثنا سفيان ، عن أبي سعيد ، عن عطاء ، **عن ابن عباس (رضي الله عنهما)** [(٣)] **أن رجلاً سأله : أَلِقَاتِلِ المؤمن توبة ؟ فقال : لا ، ثم سأله آخر فقال : نعم،فقيل له في ذلك فقال : « إن الأول جاءني ولم يكن قَتَلَ ، فقلت له : لا توبة لك لكي لا يَقْتُلْ ، وجاءني هذا وقد قَتَلَ فقلت له : لك توبة لكي لا يُلْقِي بيده إلى التهلكه »** انتهى .

[٧٢٢] وما رواه ابن أبي شيبه في مصنفه في كتاب الديات [(٤)] ، حدثنا يزيد بن هارون ، ثنا أبو مالك الأشجعي ، **عن سعد بن عبيدة** [(٥)] **قال : جاء رجل إلى ابن عباس فقال : ألمن قتل مؤمناً توبة ؟ قال : « لا ، إلى النار » ، فلما ذهب قال له جلساؤه : ما هكذا كنت تفتينا ، قد كنت تفتينا أن لمن قتل مؤمناً توبة مقبولة ، فما بال هذا اليوم ؟ قال : « إني أحسبه رجلاً مُغْضَباً يريد أن يقتل مؤمناً » ، قال : فبعثوا في أثره فوجدوه كذلك** ، انتهى .

[٧٢٣] وقد وقع لي [(٦)] نحو ذلك مرفوعاً ، رواه ابن عدي في الكامل [(٧)] من حديث يوسف بن بحر بن عبد الرحمن التميمي ، ثنا مروان بن محمد ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن عمار الدهني [(٨)] ، **عن سعيد بن جبير ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال :"ليس لقاتل مؤمن توبة"**، انتهى .

وأعله بيوسف هذا ، وقال : إنه يرفع الأحاديث ، (وقال) [(٩)] : «يأتي [(١٠)] عن الثقات بالمناكير» ، لم يقل فيه غير ذلك [(١١)] .

---

(١) (٢/٩٩) .

(٢) في الأصل : داود الحفري وورد في (هـ) : ثنا الحفري ، وفي هذا الموضع حاشية نصها : « ورأيت بخط شيخنا الحافظ ابن حجر ما نصه : صوابه أبو داود » انتهى ، وهو كذلك في التفسير الوسيط .
قلت : هو عمر بن سعد بن عبيد ، أبو داود الحفري قال في التقريب (٢/ ٥٦) : ثقه عابد .

(٣) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٤) باب : من قال للقاتل توبة (٧٨٠٣) (٩/ ٣٦٢) .

(٥) ورد في (هـ) : سعد بن عبيدة .

(٦) ورد في (هـ) : وقع في .

(٧) (٧/ ٢٦٢٧) .

(٨) في النسختين « الذهبي » وسبق الكلام عليه .

(٩) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(١٠) في الأصل : « إنه » ، والتصويب من (هـ) والكامل .

(١١) في الكامل : ليس بالقوي ، وقال الحاكم أبو أحمد : ليس بالمتين عندهم له أشياء لا يتابع عليها ، وضعفه الدار قطني وقال مرة : ليس بالقوي ، وقال مسلمة بن قاسم : ضعيف جداً .
انظر الميزان (٤/ ٤٦٢ ، ٤٦٣) ، لسان الميزان (٦/ ٣١٨، ٣١٩) .

[٧٢٤] وروى الواحدي في تفسيره الوسيط [١] من طريق ابن المبارك، عن سليمان التيمي، عن حميد، عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «أبى الله أن يجعل لقاتل المؤمن توبة» انتهى [٢].

الحديث الثاني والخمسون:

في الحديث «لَزَوَالُ الدُّنيا أَهْوَنُ على الله من قتل امرىء مسلم» [٣].

قلت: روى من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، ومن حديث البراء بن عازب، ومن حديث بريدة [٤].

[٧٢٤] **أما حديث عمرو بن العاص**: [٥]

فرواه الترمذي في أبواب الديات [٦]، والنسائي في تحريم الدم [٧].

من حديث ابن أبي عدي، عن شعبة، عن يعلى بن عطاء، **عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو أنَّ النبي ﷺ قال: «لزوال الدنيا أهون على الله من قتل رجل مسلم»**، انتهى [٨].

[٧٢٥] ثم أخرجاه [٩] عن محمد بن جعفر غُنْدَر، عن شعبة به موقوفاً، قال الترمذي: وهو أصح من حديث ابن أبي عدي [١٠]، انتهى.

---

(١) (٢/ ٩٧).

(٢) عزاه السيوطي في الجامع الصغير للطبراني وللمقدسي في المختارة، وصححه، ومشى على ذلك المناوي في فيض القدير (١/ ٧١).

(٣) الكشاف ع (١/ ٢٩٠)، ك (١/ ٥٥٤) في الموضع السابق.

(٤) ذكر المصنف فيما سيأتي تخريج الحديث عن أبي هريرة أيضاً وعبارته تشير إلى أنه ذكره ضمن أسماء الصحابة رواة الحديث، وليس في النسختين ذكر اسمه في هذا الموضع.

(٥) ورد في (هـ): أما حديث ابن العاص.

(٦) باب: ما جاء في تشديد قتل المؤمن (١٣٩٥) (٤/ ١٦).

(٧) باب: تعظيم الدم (٧/ ٨٣)، وبعد هذا الموضع في الأصل كلام نصه: من حديث بريدة، وأما حديث ابن أبي عدي ... إلى آخره» و «بريدة وأما» وهو كلام زائد لا محل له،

(٨) قلت: يعلى بن عطاء العامري: ثقة (التقريب ٢/ ٣٧٨) لكن أباه عطاء العامري مقبول (٢/ ٢٣) وسيأتي عنه مزيد كلام آخر الحديث.
وأما ابن أبي عدي فهو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي أبو عمر البصري وهو ثقة أيضاً (التقريب ٢/ ١٤١).

(٩) في الموضعين السابقين المذكورين.

(٨) وقال أيضاً: وروى محمد بن جعفر وغير واحد عن شعبة، عن يعلى بن عطاء فلم يرفعه وهكذا روى سفيان الثوري، عن يعلى بن عطاء موقوفاً، وهذا أصح من الحديث المرفوع.

وقال الترمذي في علله الكبير [١] : قال البخاري : الصحيح أنه موقوف على ابن عمرو انتهى .

ورواه البزار في مسنده كذلك [٢] ، وقال : لا نعلم أسنده عن شعبة إلا ابن أبي عدي ، انتهى [٣] .

ورواه النسائي أيضاً [٤] من طريق محمد بن إسحاق ، عن إبراهيم بن مهاجر [٥] ، عن إسماعيل مولى عبد الله بن عمرو ، عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً أيضاً .

وكذلك [رواه الطبراني في معجمه [٦] والبيهقي في شعب الإيمان في الباب السادس والثلاثين [٧] .

ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه في الديات [٨] : حدثنا وكيع ، ثنا سفيان ، عن يعلى بن عطاء ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً أيضاً ، وكذلك] رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده [٩] عن سفيان الثوري به [١٠] .

---

(١)
(٢) (٢٣٩٣) (٦/ ٣٧٥ ، ٣٧٦) .
(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ، في كتاب الجنايات ، باب تحريم القتل من السنة (٨/ ٢٢ ، ٢٣) من طريق أبي أسامة ، ثنا شعبة وسفيان ومسعر ، عن يعلى به مرفوعاً ، وذكر رواية الوقف ، ثم قال : والموقوف أصح .
(٤) في الموضع السابق .
(٥) في (هـ) : « عن إبرهيم ومهاجر » .
(٦)
(٧) وهو باب : في تحريم النفوس والجنايات عليها ، (٤٩٥٦) (٩/ ٥٣٣) .
قلت : قال النسائي بعد روايته هذا الحديث من طريق ابن إسحاق : « إبراهيم بن المهاجر ليس بالقوي» ، وفي التقريب (١/ ٤٤) : «صدوق لين الحفظ » .
ورواه ابن أبي حاتم في علله ثم نقل عن أبي زرعة أنه قال (٢/ ٣٤٠) : « هكذا حدثنا الحكم ، والحرانيون يروون هذا الحديث يدخلون بين محمد بن إسحاق ، وبين إبراهيم بن مهاجر الحسن بن عمارة » .
(٨) لم أقف عليه.
(٩) ليس في المطبوع مسند لعبد الله بن عمرو .
(١٠) سبق ذكر قول الترمذي في رواية سفيان الثوري عن يعلى موقوفاً ، وكذلك رواه البهيقي في سننه (٨/ ٢٢) من طريق سفيان موقوفاً وقال : هذا هو المحفوظ موقوف ثم رواه من طريق شعبة ، وسفيان ومسعر عن يعلى بن عطاء به مرفوعاً ، ثم قال : ورواه أيضاً ابن أبي عدي عن شعبة مرفوعاً ، ورواه غندر و غيره عن شعبة موقوفاً والموقوف أصح . =

[٧٢٦] **وأما حديث بريدة :** (١)

فرواه النسائي في سننه الكبرى (٢) في المحاربة من حديث بشير بن المهاجر ، عن ابن بريدة ، **(عن بريدة)** (٣) **قال : قال رسول الله ﷺ : « لقتل مؤمن أعظم عند الله من زوال الدنيا »** . انتهى .

ورواه البيهقي في شعب الإيمان (٤) وابن عدي في الكامل (٥) ، وقال : وبشير بن المهاجر يكتب حديثه وإن كان فيه بعض الضعف (٦) ، انتهى .

[٧٢٧] **وأما حديث البراء :**

فرواه ابن ماجه في سننه في الديات (٧) حدثنا هشام بن عمار ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا مروان بن جناح (٨) ، عن أبي الجهم الجوزجاني ، **عن البراء بن عازب أن رسول الله ﷺ قال : «لزوال الدنيا أهون / على الله من قتل مؤمن بغير حق»** ، انتهى . ٦٦/ أ

= قلت : وفي سائر طرقه المرفوعة والموقوفة عطاء العامري والد يعلى قال ابن القطان : «مجهول الحال ما روى عنه غير ابنه» ، وتبعه الذهبي في الميزان ، وقال في التقريب (٨/ ٢٣) : «مقبول» ، وانظر التهذيب (٧/ ٢٢٠) ، ميزان الاعتدال (٣/ ٧٨) .

(١) في (هـ) تأخر تخريج الحديث عن بريدة والبراء وذكر بعد تخريج حديث أبي هريرة .

(٢) كذا في النسختين ، ولم أقف عليه في الكبرى ، وفي تحفة الأشراف (١٩٥١) (٢/ ٧٨) ذكره في الصغرى وهو من هذا الطريق في المجتبى ، في كتاب تحريم الدم ، باب : تعظيم الدم (٧/ ٨٣) ، وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (٢/ ٨٣) : « ورواه النسائي في الصغرى من حديث بريدة » .

(٣) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٤) في الموضع السابق (٤٩٥٧) (٩/ ٥٣٤) .

(٥) (٢/ ٤٥٤) .

(٦) بشير بن المهاجر الغنوي ، قال في التقريب (١/ ١٠٣) : « صدوق لين الحديث رمي بالإرجاء » ، وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٤٧) : فيه ضعف .

(٧) باب : التغليظ في قتل مسلم ظلماً (٢٦١٩) (٢/ ٨٧٤) .

(٨) كذا عند ابن ماجه كما ذكره المصنف ، لكن أخرجه ابن عدي في الكامل (٣/ ١٠٠٤) من طريق هشام عن الوليد ، عن روح بن جناح ، عن مجاهد ، عن البراء ، ثم قال : وإنما روى روح ، عن أبي الجهم الجوزجاني ، عن البراء ، وأسند حديثه من هذا الطريق ، وهو بهذا الإسناد في كتاب الديات لابن أبي عاصم (ص : ٢) . =

[٧٢٨] **وأما حديث أبي هريرة :**

فرواه الحافظ أبو القاسم تَمَّام بن محمد الرَّازي في فوائده [(١)] وهي مجلد كامل فقال : حدثنا أبو الحسن خيثمة بن سليمان ، ثنا أحمد بن محمد بن الحناجر ، ثنا محمد بن مصعب ، ثنا حَمَّاد بن سلمة ، عن أبي المُهَزِّم يزيد بن سفيان ، **عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ بنحوه إلا أنه قال : « مِنْ قَتْلِ رَجُلٍ مُؤْمِنٍ »** ، **وزاد : « والمؤمن أكرم على الله من الملائكة الذين عنده »** ، انتهى .

وكذلك رواه البيهقي في شعب الإيمان [(٢)] .

= ورواه البيهقي في شعب الإيمان بإسناده (٤٩٥٨) (٩/ ٥٣٤ ، ٥٣٥) من طريق روح ،عن مجاهد ، ثم أسند الطريق الثاني من طريق ابن عدي وذكر قوله (٤٩٥٩) (٤٩٦٠) (٩/ ٥٣٥) .

ومروان ، وروح أخوان كلاهما روى عنه الوليد بن مسلم ، وكلاهما روى عن مجاهد ، وأبي الجهم . مروان بن جناح الأموي ، قال في التقريب (٢/ ٢٣٨) « لا بأس به » ، وروح أخوه قال عنه (١/ ٢٥٣) : «ضعيف اتهمه ابن حبان » .

قلت : قال البوصيري في مصباح الزجاجة (٢/ ٨٣) : «إسناده صحيح ، ورجاله موثوقون » ، وحَسَّن هذا الإسناد المنذري في الترغيب والترهيب (٣/ ٢٩٣) .

وفيه الإختلاف في السند على ما ذكرته ، وقد رجح المزي في تحفة الأشراف (٢/ ١٩ ، ٢٠) أن الصواب في إسناده : عن روح ،عن أبي الجهم ،عن أبي البراء ، لأن أكثر الرواة ذكروه عن روح .

(١) الروض البسام ، في كتاب القصاص والحدود ، باب : تحريم القتل (٨١٤) (٣/ ٢٣) .

(٢) الذي في الشعب بهذا الإسناد من طريق أبي قتيبة ،عن حماد بن سلمة به موقوفاً على أبي هريرة ولفظه مقتصر على المذكور في آخره « المؤمن أكرم على الله من الملائكة » أخرجه في الباب الثالث وهو باب : في الإيمان بالملائكة (١٥٠) (١/ ٤٢٦ ، ٤٢٧) ، وقال البيهقي عقبه : « كذا رواه أبو المهزم عن أبي هريرة موقوفاً ، وأبو المهزم متروك » .

وظاهر صنيع المصنف يوهم أن البيهقي أخرجه بلفظ فوائد تمام ، وقد أخرج هذا الجزء ابن ماجه في سننه (٣٩٤٧) (٢/ ١٣٠١ ، ١٣٠٢) عن الوليد بن مسلم ،عن حماد به مرفوعاً ، ومثله ابن عدي في الكامل (٧/ ٢٧٢١) .

قلت : أبو المهزم : بتشديد الزاي المكسورة ، اسمه يزيد ، وقيل عبد الرحمن بن سفيان قال في التقريب (٢/ ٤٧٨) : متروك .

وقد ضعفه به البوصيري في مصباح الزجاجة (٢/ ٢٨٨) ، والهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٨٢) .

الحديث الثالث والخمسون :

[٧٢٩]في الحديث : « لو أن رجلاً قتل بالمشرق وآخر رضي بالمغرب لأشرك في دمه »[(١)] .

قلت : غريب جداً[(٢)] .

لحديث الرابع والخمسون :

[٧٣٠] في الحديث « إن هذا الإنسان بُنْيَانُ الله فملعون من هَدَمَ بنيانه »[(٣)] .

قلت : غريب جداً[(٤)] .

الحديث الخامس والخمسون :

وفي الحديث « من أَعَانَ على قتل مؤمن بشطر كلمة جاء يوم القيامة مكتوب بين عينيه آيِسٌ من رحمة الله »[(٥)] .

قلت : روي من حديث أبي هريرة ، ومن حديث ابن عباس ، ومن حديث ابن عمر ، ومن حديث عمر بن الخطاب .

[٧٣١] **أما حديث أبي هريرة :**

فرواه ابن ماجه في سننه كتاب الديات[(٦)] من حديث يزيد بن أبي زياد ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، **عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «من أعانَ على قتل مؤمن**

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢٩٠) ، ك (١/ ٥٥٤) ، في الموضع السابق .

(٢) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٤٧) : لم أجده .

وقال العراقي في تخريج أحاديث الإحياء (٤/ ٣٥٢) : حديث « لو أن رجلاً قتل بالمشرق ، ورضي آخر بقتله في المغرب كان شريكاً في قتله » لم أجد له أصلاً بهذا اللفظ ، ولابن عدي من حديث أبي هريرة : من حضر معصية فكرهها فكأنما غاب عنها ، ومن غاب عنها فأحبها فكأنما حضرها » .

(٣) الكشاف ع (١/ ٢٩٠) ، ك (١/ ٥٥٤) ، في الموضع السابق .

(٤) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٤٧) : لم أجده .

(٥) الكشاف ع (١/ ٢٩٠) ، ك (١/ ٥٥٤) ، في الموضع السابق .

(٦) باب : التغليظ في قتل مسلم ظلماً (٢٦٢٠) (٢/ ٨٧٤) .

بشَطْـر كلمة لقي الله تعالى مكتـوب بين عينيه آيس من رحمـة الله تعالى » (١) ، انتهى .

ورواه ابن عـدي في الكامل (٢) ، وأعله بيزيد بن أبي زياد ، وأسند إلى البخاري (٣) والنسائي (٤) أنهما قالا فيه : منكر الحديث ، ووافقهما ، وقال : حديث غير محفوظ ، وكل رواياته مما لا يتابع عليها ، انتهى .

ورواه العقيلي أيضاً في ضعفاه (٥) ، وقال : يزيد بن أبي زياد ضعيف ولا يتابعه عليه إلا من هو نحوه ، (٦) ، انتهى .

ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده (٧)

[٧٣٢] وأما حديث ابن عباس :

(فرواه الطبراني في معجمه (٨) ، حدثنا علي بن عبد العزيز ، ثنا عبد الغفار بن عبد الله الموصلي ، ثنا عبد الله) (٩) بن خِرَاش ، عن العَوّام بن حَوْشَب ، عن مجاهد ، **عن ابن عباس قال : قال رسول اله ﷺ : «من شَرَكَ في دم حرام بشطر كلمة جاء يوم القيامة** . . . الحديث .

---

(١) قال البوصيري في مصباح الزجاجة (٢/ ٨٣ ، ٨٤) : « هذا إسناد ضعيف ، يزيد بن أبي زياد قال البخاري وأبو حاتم : منكر الحديث ، زاد أبو حاتم : ذاهب الحديث ، ضعيف كأن حديثه موضوع ، وقال النسائي : متروك الحديث ، وقال الترمذي : ضعيف الحديث » .

(٢) (٧/ ٢٧١٤ ، ٢٧١٥) .

(٣) التاريخ الكبير (٨/ ٣٣٤) .

(٤) لم أقف في الكامل على قول النسائي في يزيد ، ولم يذكر له فيه قول في تهذيب الكمال ولا تهذيب التهذيب ، وفي الضعفاء والمتروكين (ص : ٢٥٦) قال « كوفي ليس بالقوي » ، ونقل البوصيري عنه « متروك الحديث » كما ذكرته .

(٥) (٤/ ٣٨٢) وأسند إلى البخاري أنه قال عنه : منكر الحديث .

(٦) يزيد بن أبي زياد أو ابن أبي زياد القرشي الدمشقي ذكره ابن شاهين في ثقاته ونقل (ص : ٢٥٦ ، ٢٥٨) ، عن وكيع أنه قال : كان هذا رفيعاً من أهل الشام في الفقه والصلاح وضعفه الترمذي ، ومحمد بن نمير ، وقال أبو حاتم : « ضعيف الحديث ، كأن حديثه موضوع » ، وفي التقريب (٢/ ٣٦٤) : متروك . انظر تهذيب الكمال (٣٢/ ١٣٤ ، ١٣٥) ، تهذيب التهذيب (١١/ ٣٢٨ ، ٣٢٩) الجرح والتعديل (٩/ ٢٦٢ ، ٢٦٣) .

(٧) (٥٩٠٠) (١٠/ ٣٠٦ ، ٣٠٧) .
وقال ابن الجوزي في الموضوعات (٣/ ١٠٥) : « وأما حديث أبي هريرة ففيه يزيد ، قال ابن المبارك : ارم به ، وقال النسائي : متروك » وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٤٧) : إسناده ضعيف .

(٨) الكبير (١١١٠٢) (١١/ ٧٩) .

(٩) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من (هـ) .
قلت : قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ٢٩٨) : « رواه الطبراني وفيه عبد الله بن خراش ضعفه البخاري وجماعة ، ووثقه ابن حجان ، وقال : ربما أخطأ ، وبقية رجاله ثقات » .
وعبد الله بن خراش بن حوشب الشيباني ، أبو جعفر الكوفي ، قال ابن حجر في التقريب (١/ ٤١٢) : «ضعيف وأطلق عليه ابن عمار : الكذاب » .

[٧٣٣] **وأما حديث ابن عمر :**

فرواه البيهقي في شعب الإيمان في الباب السادس والثلاثين (١) من طريق ابن عدى ، ثنا عبد الله بن موسى بن الصقر السكرى ، ثنا أحمد بن إبراهيم بن كثير الدورقي ، ثنا عبيد الله بن حفص بن ثروان ، عن سلمة بن العيَّار أبي مسلم الفزاري ، عن الأوزاعي ، عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعاً بلفظ ابن ماجه (٢) .

[٧٣٤] **وأما حديث عمر :**

فرواه أبو نعيم في الحلية في ترجمة خلف بن حوشب (٣) (عن الطبراني بسنده إلى حكيم ابن نافع ، ثنا خلف بن حوشب) (٤) عن الحكم بن عُيَيْنَة ، عن سعيد بن المسيب، قال : **سمعت عمر بن الخطاب يقول : سمعت رسول الله ﷺ : يقول من أعان . . . إلى آخره** ، ثم قال : غريب تفرد به حكيم عن خلف ، انتهى .

ورواه ابن الجوزي في الموضوعات من طريق أبي نعيم (٥) بسنده ومتنه وأعَلَّه بحكيم بن نافع(٦) .

ثم رواه (٧) من طريق الدار قطني بسنده إلى عمرو بن محمد الأعشم ، ثنا يحيى بن سالم الأفطس ، عن أبيه ، عن سعيد بن المسيب ، عن عمر بن الخطاب مرفوعاً وأعَلَّه بعمرو

---

(١) وهو باب في تحريم النفوس والجنايات عليها (٤٩٦٢) (٩/ ٥٣٦ ، ٥٣٧) .

(٢) في ألفاظه اختلاف يسير لا يضر .
قلت : قال الألباني في السلسلة الضعيفة (٥٠٣) (٢/ ٢) : « رجاله ثقات غير ابن حفص هذا فلم أجد من ترجم له » .

(٣) (٥/ ٧٤) .

(٤) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من (هـ) .

(٥) (٣/ ١٠٣) . ، وليس في إسناده أبو نعيم ، فالمراد أنه رواه من طريق كطريق أبي نعيم ، وهو من طريق حكيم بن نافع .

(٦) قال في الموضوعات (٣/ ١٠٤) عن حكيم بن نافع : « قال يحيى : ليس بشيء » .
قلت : حكيم بن نافع الرقي ، قال ابن معين : ليس به بأس ، وقال مرة : ثقة ، وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث ، منكر الحديث عن الثقات ، وقال أبو زرعة : ليس بشيء ، وقال الساجي : عنده مناكير ، وقال ابن عدي : هو ممن يكتب حديثه .
انظر تاريخ ابن معين (٢/ ١٢٧) ، الجرح والتعديل (٣/ ٢٠٧) ، الكامل (٢/ ٦٣٩ ، ٦٤٠) ميزان الإعتدال (١/ ٥٨٦) ، لسان الميزان (٢/ ٣٤٤) .

(٧) الموضوعات (٣/ ١٠٣) .

الأعشم[1] ثم نقل عن ابن حبان أنه قال : هذا حديث موضوع على الثقات[2]، انتهى .

ورواه ابن حبان في كتاب الضعفاء[3] بهذا الإسناد وقال إنه حديث موضوع لا أصل له من حديث الثقات ، وعمرو الأعشم لا يجوز الاحتجاج به بحال ، انتهى .

الحديث السادس والخمسون :

روي أن مِرْدَاس بن نهيك[4] رجل من أهل فَدَك أسلم لم يسلم من قومه غيره / ٦٦/ ب فغزتهم سرية لرسول الله ﷺ (كان عليها غالب بن فضالة الليثي[6] فهربوا وبقي مرداس لثقته

---

(١) قال ابن الجوزي في الموضوعات (٣/ ١٠٤) عن الأعشم : « قال ابن حبان كان يروي عن الثقات المناكير ، ويضع أسامي المحدثين ، لا يجوز الاحتجاج به بحال » .
وعمرو بن محمد الأعشم ، قال الدار قطني : « منكر الحديث » ، وقال مرة : « كان ضعيفاً ، كثير الوهم »، وقال الحاكم : « ساقط ، روى أحاديث موضوعة عن قوم لا يوجد في حديثهم منها شيء»، وورد في اللسان وضعفاء ابن حبان « الأعشم » بالشين المعجمة ، بينما ورد في الميزان ، وتاريخ بغداد ، وضعفاء ابن الجوزي بالسين المهملة .
انظر ميزان الاعتدال (٣/ ٢٨٦ ، ٢٨٧) لسان الميزان (٤/ ٣٧٥ ، ٣٧٦) ، تاريخ بغداد (١٢/ ٢٠٤)، الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٢/ ٢٣١ ، ٢٣٢) .

(٢) ساق ابن حبان في ترجمه الأعشم بإسناده عدة أحاديث عنه ثم قال عنها : «هذه الأحاديث كلها موضوعة لا أصول لها من حديث الثقات » .
وذكر ابن الجوزي في الموضوعات بعد ذكره للطرق ونقدها قول ابن حبان فظهر كأن كلام ابن حبان يشمل الحديث بالروايات والطرق التي أوردها ابن الجوزي ، وهذا هو حكم ابن الجوزي لأنه أضاف إلى قول ابن حبان ، أن الإمام أحمد قال : « ليس هذا الحديث بصحيح » ، وقال ابن الجوزي : هذه الأحاديث ليس فيهاما يصح ، وقد أوضح ابن حجر في الكافي (ص : ٤٧) أن حكم ابن حبان على الحديث بالوضع مخصوص بروايته من طريق الأعشم .
قلت : كثرة الشواهد ترد الوضع وإن بقي الضعف ، وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٤٧) : «حكيم ضعيف ، إلا أنه يرد على كلام ابن حبان.» أي بالحكم بالوضع .

(٣) (٢/ ٧٥) .

(٤) مرداس بن نهيك الضمري ، قيل أنه أسلمي ، وقيل غطفاني والأول أصح ، وذكرت قصته هذه في ترجمته ، قال ابن عبد البر : «ولم يختلفوا في أن المقتول هو مرداس ، لكن اختلفوا في القاتل وأمير السرية اختلافاً كبيراً » ، ومع ذلك فقد سماه الوافدي : نهيك بن مرداس ، وقال بعضهم في المقتول إنه عامر الأضبط .
الإصابه (٣/ ٤٠٠) ، الإستيعاب (٣/ ٤٣٩ ، ٤٤٠) .

(٦) اختلف في اسمه فقيل : غالب بن عبد الله ، وقيل غالب بن عبد الله بن فضالة ، وقيل أيضاً غالب بن فضاله الليثي ، وله صحبة ، يقال قدم مرو وتولى خراسان زمن معاوية ، وله ذكر في هذه السيرة مع وجود اختلاف في سياقها . ، الإصابة (٣/ ١٨٣ ، ١٨٤) .

بإسلامه فلما رأى الخيل خاف أن يكونوا من غير أصحاب رسول الله ﷺ) [1] وألجأ غنمه إلى عَاقُول[2] من الجبل ، وصعد الجبل ، فلما تلاحقوا وَكَبَّرُوا كَبَّرَ وَنَزَلَ[3] وقال : لا إله إلا الله محمد رسول الله ، السلام عليكم ، فقتله أسامة بن زيد واستاق غنمه ، فأخبروا رسول الله ﷺ ، فَوَجَدَ عليه وَجْداً شديداً وقال : « قتلتموه إرادة ما معه » ، ثم قرأ على أسامة[4] ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِناً . . . ﴾[5] الآية ، فقال : يا رسول الله استغفر لي ، قال : «فكيف بلا إله الله » ، قال أسامة : فما زال يرددها حتى وددت أني لم أكن أسلمت إلا يومئذ ، ثم استغفر لي وقال لي : «اعتق رقبة » [6] .

[٧٣٥] **قلت** : رواه الطبري [7] بنقص يسير فقال : حدثنا محمد بن الحسين ، ثنا أحمد بن المفضل ، ثنا أسباط ، عن السدي في قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِيْ سَبِيْلِ اللَّهِ﴾ الآية ، قال : بعث رسول الله ﷺ سرية عليها أسامة بن زيد إلى بني ضمرة فلقوا رجلاً منهم يدعى مرداس بن نهيك معه غُنيمة له [8] ، فلما رآهم أوى إلى كهف جبل وأتبعه أسامة ، فلما بلغ مرداس الكهف وضع فيه غنمه ، ثم أقبل إليهم فقال : « السلام عليكم ، أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله » فَشَدَّ عليه أسامة فقتله من أجل غَنَمِهِ[9] ، فلما رجعوا جعل القوم يقولون : يا رسول الله لو رأيت أسامة وقد لقيه رجل فقال : « لا إله إلا الله محمد رسول الله » ، فَشَدَّ عليه فقتَلَه ، فقال له : « يا أسامة كيف أنت ولا إله إلا الله» ؟ فقال : «يا رسول الله إنما قالها مُتَعَوِّذاً» ، فقال له رسول الله ﷺ : هلا شَقَقْتَ عن قلبه [10] ؟ فأنزل الله

---

(١) ما بين القوسين ساقط من « هـ» ، وليس في طبعتي الكشاف قوله : « خاف أن يكونوا من غير أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

(٢) كل معطف واد عاقول ، وأرض عاقول : لا يهتدى إليها ، والمراد منعطف من الجبل لا يهتدى إليه لسان العرب (أ/١/ ٤٦٣) .

(٣) ورد في (هـ) : وكثروا وكبر ونزل . (٤) ورد في (هـ) : ثم قرأ على أسامة الآية .

(٥) ورد في (هـ) : ذكر الآية إلى قوله ﴿ السلام ﴾ فقط .

(٦) الكشاف ع (١/ ٢٩١) ، ك (١/ ٥٥٥) عند تفسير قوله تعالى ﴿ ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلم لست مؤمناً . . الآية ﴾ .

(٧) في تفسيره (١٠٢٢١) (٩/ ٧٨ ، ٧٩) . (٨) في الطبري : « وجمل أحمر » .

(٩) في الطبري : « من أجل جمله وغنيمته » .

(١٠) ورد في (هـ) : هل ، وفي الطبري : « هلا شققت عن قلبه فنظرت إليه » قال : يا رسول الله إنما قلبه بضعة من جسده » .

خَبَرَهُ وأَخْبَرَهُ إنما قَتَلَهُ من أجلِ غَنَمِهِ فذلك قوله ﴿ تَبْتَغُوْنَ عَرَضَ الحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ (١) فحلف أسامة ألاَّ يقتل رجلاً يقول : لا إله إلا الله بعد ذلك ، انتهى .

[٧٣٦] وذكره الثعلبي (٢) من رواية الكلبي عن أبي صالح ، عن ابن عباس قال : نزلت هذه الآية في رجل من بني مرة بن عوف يقال له : مرداس بن نهيك وكان من أهل فدك وكان مسلماً لم يسلم من قومه غيره . . . فذكره إلى آخره بلفظ المصنف .

الحديث السابع والخمسون :

عن زيد بن ثابت (٣) قال : كنت إلى جنب رسول الله ﷺ فغشيته السكينه فوقعت فَخِذُهُ على فَخِذِي ، حتى خشيت أن تَرُضَّهَا (٤) ثم سُرِّيَ عنه فقال : اكتب فكتبت في كَتِفٍ ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُوْنَ مِنَ الْمُؤْمِنِيْنَ وَالْمُجَاهِدُوْنَ ﴾ ، فقال ابن أم مكتوم ، وكان أعمى : يا رسول الله وكيف بمن لا يستطيع الجهاد من المؤمنين ؟ فغشيته السكينة كذلك ثم قال : « اقرأ يا زيد » ،

---

(١) في الطبري : فلما بلغ ﴿ فمن الله عليكم ﴾ « يقول : فتاب الله عليكم » .

(٢) (ج٣) (ل٦٦/ ب ، ل ٦٧ / أ) وانظر رواياته والاختلاف فيها في الدر المنثور (٢/ ١٩٩ ، ٢٠٠) .
قلت : أصل الحديث في الصحيحين من رواية ابن عباس مختصراً وليس فيه ذكر أي من الأسماء ، وأخرجه البخاري في تفسير سورة النساء ، باب : ﴿ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً﴾ (٤٥٩١) (٨/ ٢٥٨) ، وأخرجه مسلم في التفسير (٣٠٢٥) (٤/ ٢٣١٩) ، ولفظ البخاري : كان رجل في غنيمة له ، فلحقه المسلمون ، فقال : السلام عليكم ، فقتلوه وأخذوا غنيمته ، فأنزل الله في ذلك إلى قوله ﴿ عرض الحياة الدنيا ﴾ تلك الغنيمة » .

(٣) زيد بن ثابت بن الضحاك الخزرجي الأنصاري ، أحد كتاب الوحي وجامعي القرآن في العهد النبوي ، كان من علماء الصحابة وفقهائهم ، تعلم السريانية ، وأجيز يوم الخندق ، وجمع القرآن وكتبه في خلافة أبي بكر ، وكان عمر يستخلفه على المدينة إذا خرج للحج ، واختلف في وفاته على أقوال كثيرة .
انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٤٢٦-٤٤١) ، الإصابة (١/ ٥٦١ ، ٥٦٢) .

(٤) الرض : دق الشيء ، ورضه رضاً : كسره ، والمراد وصف ثقل الوحي حتى كاد من ثقل فخذه أن يكسرها كأنما تُدق دقاً . انظر لسان العرب (٧/ ١٥٤) ، النهاية (٢/ ٢٢٩) .

فقرأت ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ، فقال : ﴿ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ ﴾ ، قال زيد : أنزلها الله وحدها فألحقتها والذي نفسي بيده لكأني أنظر إلى ملحقها عند صَدْعٍ في الكَتِف »[1] .

[٧٣٧] قلت : رواه البخاري في صحيحه في الجهاد[2] وفي التفسير[3] بنقص من حديث مروان بن الحكم أن زيد بن ثابت أخبره أن رسول الله ﷺ أملى عليه ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ ، فجاءه ابن أم مكتوم وهو يمليها عليَّ فقال : « يا رسول الله والله لو أستطيع الجهاد لجاهدت » ، وكان أعمى ، فأنزل الله على رسوله وفخذه على فخذي فَثَقُلَتْ عليَّ حتى خفت أن تَرُضَّ فَخِذِي ، ثم سري عنه فأنزل الله : ﴿ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ ﴾ / انتهى . ٦٧/أ

[٧٣٨] ورواه أبو داود[4]، بلفظ المصنف من حديث أبي الزناد عن خارجة بن زيد قال : قال زيد بن ثابت : إني قاعد إلى جنب رسول الله ﷺ إذ[5] أُوحِيَ إليه قال : وغشيته السكينة فوقع[6] فخذه على فخذي ، فوالله ما وجدت شيئاً أثقلَ من فَخِذِ رسول الله ﷺ (ثم)[7] سُرِّيَ عنه فقال : « اكتب يا زيد » ، فأخذت كتفاً فقال : اكتب ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ . . . ﴾ الآية إلى قوله ﴿ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ فكتب ذلك في كتف ، فقام ابن أم مكتوم حين سمعها وكان رجلاً أعمى ، فقال : « يا رسول الله كيف بمن لا يستطيع

---

(١) الكشاف ع (١ / ٢٩١ ، ٢٩٢) ، ك (١/ ٥٥٥) عند تفسير قوله تعالى ﴿ لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله ﴾ .

(٢) باب : قوله تعالى ﴿ لا يستوي القاعدون . . . الآية ﴾ (٢٨٣٢) (٦/ ٤٥) .

(٣) سورة النساء ، باب قوله تعالى ﴿ لا يستوي القاعدون ﴾ (٤٥٩٢) (٨/ ٢٥٩) .

(٤) في كتاب الجهاد ، باب : الرخصة في القعود من العذر (٢٥٠٧) (٣/ ٢٤ ، ٢٥) .

(٥) ورد في (هـ) : « إن أوحى » .

(٦) ورد في (هـ) : « فرفع » .

(٧) سقطت « ثم » من الأصل والإستدراك من (هـ) وأبي داود .

الجهاد ممن هو أعمى أو نحو ذلك [1] ، قال زيد : فوالله ما قضى كلامه حتى غشيته السكينه فوقعت فخذه على فخذي فوجدت من ثقلها كما وجدت في المرة الأولى ، ثم سُرِّيَ عنه فقال : اقرأ ، فقرأت عليه ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ ﴾ ، فقال النبي [2] : ﴿ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ ﴾ ، قال زيد : فألحقتها [3] فوالله لكأني [4] أنظر إلى ملحقها عند صَدْعٍ [كان] [5] في الكتف [6] ، انتهى .

وكذلك رواه أحمد في مسنده [7] والحاكم في الجهاد من مستدركه [8] وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

الحديث الثامن والخمسون :

عن النبي ﷺ قال : « لقد خَلَّفْتُم بالمدينة أقواماً ما سرتم مسيرا ولا قطعتم وادياً إلا كانوا معكم » [9] .

[٧٣٩] **قلت** : رواه البخاري في صحيحه في كتاب المغازي [10] من حديث حميد الطويل ، **عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ رجع من غزوة تبوك فدنا من المدينة فقال : « إن بالمدينة أقواماً ما سِرْتُم مسيراً ولا قطعتم وادياً إلا كانوا معكم ، قالوا** : يا رسول الله وهم **بالمدينة قال : « وهم بالمدينة ، حَبَسَهُمُ الْعُذْر »** انتهى .

---

(١) في سنن أبي داود : « فكيف بمن لا يستطيع الجهاد من المؤمنين » .
(٢) ورد في (هـ) : صلى الله عليه وسلم .
(٣) في سنن أبي داود : « فأنزلها الله وحدها فألحقتها » .
(٤) كذا في الأصل « وكأني » وفي (هـ) : «فكأني» ، وفي سنن أبي داود : «والذي نفسي بيده لكأني » .
(٥) ما بين المعقوفين من الهامش الأيمن ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .
(٦) ورد في (هـ) : الكف .
(٧) من طريق خارجة بن زيد (٥/ ١٩٠ ، ١٩١) ومن طريق مروان بن الحكم ، وقبيصة بن ذؤيب (٥/ ١٨٤) .
(٨) (٢/ ٨١ ، ٨٢) .
(٩) الكشاف ع (١/ ٢٩٢) ، ك (١/ ٥٥٦) عند تفسير قوله تعالى ﴿ وكلاً وعد الله الحسنى ﴾ .
(١٠) الباب (٨١) ، (٤٤٢٣) (٨/ ١٢٦) ، وأخرجه أيضاً في كتاب الجهاد ، باب : من حبسه العذر (٢٨٣٨) (٢٨٣٩) (٦/ ٤٦ ، ٤٧) .

وهو عند أبي داود [1] : لقد تركتم بالمدينة أقواماً .

[٧٤٠] وأخرجه مسلم [2] فيه : عن أبي سفيان ، **عن جابر قال : كنا مع رسول الله ﷺ في غزاة فقال : « إن بالمدينة لرجالاً ما سرتم مسيراً ولا قطعتم وادياً إلا [كانوا معكم حبسهم المرض»** [3] انتهى .

وفي لفظ له] [4] : « إلا شَرَكُوْكُمْ في الأجر » .

الحديث التاسع والخمسون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « مَنْ فَرَّ بِدِيْنِهِ من أرض إلى أرض وإن كان شبراً من الأرض استوجبت له الجنة ، وكان رفيق أبيه [5] إبراهيم ونبيه محمد » [6] .

[٧٤١] قلت : رواه الثعلبي في تفسير سورة العنكبوت [7] أخبرنا عبد الله بن حامد الوزان ، ثنا أحمد بن محمد بن شاذان ، ثنا جبعويه [8] بن محمد الترمذي ، ثنا صالح بن محمد ، عن سليمان بن عمر ، عن عباد بن منصور الناجي ، **عن الحسن قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ فَرَّ بدينه من أرض إلى أرض وإن كان شبراً من الأرض استوجب الجنة ، وكان رفيق إبراهيم ومحمد عليهما السلام »** انتهى .

---

(١) في كتاب الجهاد ، باب : في الرخصة في القعود من العذر (٢٥٠٨) (٣/ ٢٥) .

(٢) في كتاب الإمارة ، باب : ثواب من حبسه عن الغزو مرض أو عذر آخر (١٩١١) (٣/ ١٥١٨) .

(٣) في « هـ » : قالوا يا رسول الله : حبسهم المرض - وما في الأصل هو الموافق لصحيح مسلم .

(٤) ما بين المعقوفين في الهامش الأيمن ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٥) في الأصل « ابنه » والتصويب من (هـ) والكشاف .

(٦) الكشاف ع (١/ ٢٩٣) ، ك (١/ ٥٥٧) عند تفسير قوله تعالى ﴿ قالوا ألم تكن أرض واسعة فتهاجروا فيها ﴾ .

(٧) وذكره أيضاً في سورة النساء (ج٣) (ل ٧٠ / أ) فقال : روي عن سليمان بن عمر ، عن عباد بن منصور الناجي ، عن الحسن ، وذكره إلى آخره .

(٨) في الأصل (جعونه) ، ومقابلها في الهامش الأيسر « جعبويه » وهي كذلك في (هـ) .

قلت : الحديث مرسل ، وعباد بن منصور الناجي : مدلس وضعفه ابن معين والنسائي وقد تقدم .

الحديث الستون :

روي أن رسول الله ﷺ بعث بهذه[1] الآية إلى مسلمي مكة ، فقال جندب بن ضمرة أو ضمرة بن جندب [2] : « احملوني فإني لست من المستضعفين وإني لأهتدي الطريق ، والله لا أبيت الليلة بمكة ، فحملوه على سريره ، متوجهاً إلى المدينة ، وكان شيخاً [3] كبيراً فمات بالتَّنْعِيْم » [4] .

وروي أنه لما أدركه الموت أخذ يَصْفِقُ بيمينه على شماله ثم قال : اللهم هذه لك وهذه لرسولك ، أبايعك على ما بايعك به [5] رسولك ، فمات حميداً فبلغ خَبَرُه أصحابَ رسول الله ﷺ ، فقالوا : « لو توفي بالمدينة لكان أَتَمَّ أجْرَاً » ، وقال المشركون وهم يضحكون : « ما أدرك هذا ما طلب » فنزلت، يعني قوله ﴿ وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا . . . ﴾ الآية [6] .

[٧٤٢] قلت : رواه الواحدي في أسباب النزول [7] من حديث سهل بن عثمان ، ثنا عبد الرحيم بن سليمان ، عن أشعث بن سوار [8] ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال[9] : أرسل

---

(١) ورد في (هـ) : هذه .

(٢) اختلف في اسمه ونسبته كثيراً ، فقيل ما ذكر ، وقيل جندع بن ضمرة ، وقيل ضمرة بن العيص وقيل عكسه وقيل حبيب بن ضمرة وقيل غير ذلك ، وذكره مرتبط بهذه القصة وكونها سببا لنزول الآية ، الإصابة (١/ ٢٥١ ، ٢٥٢) ، وقال في ترجمة (ضمرة بن العيص) (٢/ ١٣) : القصة واحدة لواحد اختلف في اسمه واسم أبيه على أكثر من عشرة أوجه .

(٣) ورد في (هـ) : شيخنا .

(٤) التنعيم : موضع في الحل بينه وبني مكه فرسخان ، وهو بين مر وسرف سمي بالتنعيم لأن عن يمينه وشماله جبلان أحدهما نعيم والآخر ناعم ، والواد في اسمه نعمان . (مشارق الأنوار ١/ ١٢٦) .

(٥) في طبعتي الكشاف : على ما بايعك عليه رسولك » .

(٦) الكشاف ع (١/ ٢٩٣، ٢٩٤) ، (١/ ٥٥٧ ، ٥٥٨) عند تفسير قوله تعالى ﴿ إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً ﴾ .

(٧) (ص : ١٧٠) .

(٨) في أسباب النزول : « أشعث بن سواد » والصواب ما أثبته .

(٩) في أسباب النزول بهذا الإسناد عن ابن عباس في قوله تعالى ﴿ إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم . . . ﴾ الآية قال : كانوا قوماً بمكة ، فخرجوا في قوم من المشركين في قتال فقتلوا معهم ، فنزلت هذه الآية . ثم ذكر قصة ابن ضمرة فقال : قال ابن عباس في رواية عطاء : كان عبد الرحمن بن عوف يخبر أهل مكة بما ينزل فيهم من القرآن فكتب الآية التي نزلت ﴿ إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم ﴾ فلما قرأها المسلمون . . . قال جندب بن ضمرة . . إلى آخره .
وقد وافق ابن حجر في الكافي (ص : ٤٨) المصنف ، وما في أسباب النزول مختلف فليس الإسناد لهذه الرواية بل لما ذكرته، وهذه الرواية ذكرها تعليقاً عن عطاء عن ابن عباس .

النبي ﷺ بهذه الآية : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ [1] ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ ﴾ فلما قرأها المسلمون قال جندب بن ضمرة الليثي / [2] وكان شيخاً كبيراً - : احملوني فإني ٦٧/ب لست من المستضعفين ، وإني لأهتدي الطريق فجعلوه بنوه [3] على السرير متوجهاً إلى القبلة [4] ، فلما بلغ التنعيم أشرف على الموت فصفق بيمينه على شماله وقال : « اللهم هذا لك ، وهذا لرسولك ، أبايعك على ما بايعتك يد رسولك ﷺ » ، ومات جندب ، فبلغ خبره أصحاب رسول الله ﷺ فقالوا : « لو وَافَى بالمدينة لكان أتمَّ أجراً » ، فأنزل الله فيه الآية . انتهى

وهو في الثعلبي [5] بلفظ المصنف من غير سند .

وفي معجم الطبراني [6] ومسند أبي يعلى الموصلي [7] بعضه عن أشعث بن سوار ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : خرج ضمرة بن جندب من بيته مهاجراً فقال لأهله : احملوني فأخرجوني من أرض المشركين إلى رسول الله ﷺ ، قال : فمات في الطريق قبل أن يصل إلى النبي ﷺ ونزل الوحي ﴿ وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِراً إِلَى ٱللَّهِ . . . . ﴾[8] إلى قوله ﴿ غَفُوراً رَحِيماً ﴾ انتهى .

---

(١) في النسختين « تتوفاهم » وليس فيه قراءة متواترة ؟

(٢) في أسباب النزول : « قال حبيب بن ضمرة الليثي لبنيه » .

(٣) كذا في النسختين ، على لغة « أكلوني البراغيث » وفي أسباب النزول : « فحمله بنوه » .

(٤) كذا في النسختين وفي أسباب النزول : « إلى المدينة » .

(٥) (ج٣) (ل ٧١/أ) .

(٦) الكبير (١١٧٠٩) (١١/ ٢٧٢ ، ٢٧٣) .

(٧) (٢٦٧٩) (٥/ ٨١) ، قال السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٠٧) : « رجاله ثقات » ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ١٠) : رواه « أبو يعلى ورجاله ثقات »

قلت : هذا الطريق فيه أشعث بن سوار ، قال في التقريب (١/ ٧٩) : ضعيف .

(٨) ورد في (هـ) : زيادة ﴿ ورسوله ﴾ في الآية .

الحديث الحادي والستون :

روي عن النبي ﷺ « أنه أتمّ في السفر »[(١)] .

[٧٤٣] **قلت :** رواه الدار قطني في سننه[(٢)] من حديث عمر[(٣)] بن سعيد ، عن عطاء بن أبي رباح ، **عن عائشة : أن النبي ﷺ كان يقصر في السفر ويتم ، ويفطر ويصوم** . انتهى .

قال الدار قطني : إسناده صحيح . انتهى .

ورواه البزار في مسنده[(٤)] وابن أبي شيبة في مصنفه[(٥)] والبيهقي في سننه[(٦)] من حديث المغيرة بن زياد ، عن عطاء ، عن عائشة ذكره ، والمغيرة بن زياد ضعيف[(٧)] .

ورواه الشافعي في مسنده[(٨)] أخبرنا إبراهيم بن محمد ، عن طلحة بن عمرو ، عن[(٩)] عطاء بن أبي رباح ، **عن عائشة قالت : « كل ذلك فعل رسول الله ﷺ : قصر الصلاة في السفر وأتم»** . انتهى .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢٩٤) ، ك (١/ ٥٥٨) ، عند تفسير قوله تعالى ﴿ فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة ﴾ .

(٢) في كتاب الصيام ، باب : القبلة للصائم (٤٤) (٢/ ١٨٩) .

(٣) ورد في (هـ) وسنن الدار قطني « عمرو بن سعيد » ، وهو خطأ ، وهو عمر بن أبي حسين القرشي المكي ، قال في التقريب (٢/ ٥٦) : ثقة .

(٤) كشف الأستار ، أبواب صلاة المسافر ، باب : الاتمام في السفر (٦٨٢) (١/ ٣٢٩) .

(٥) في كتاب الصلاة ، باب : في المسافر إن شاء صلى ركعتين وإن شاء أربعا (٢/ ٤٥٢) .

(٦) في كتاب الصلاة ، باب : من ترك القصر غير رغبة عن السنة (٣/ ١٤١ ، ١٤٢) .

(٧) في كتاب الصلاة ، باب : من ترك العصر في السفر غير رغبة عن السنة ، وقد رواه البيهقي من طريق الدار قطني ثم نقل عنه تصحيح إسناد الحديث ، ثم قال : « ولهذا شاهد من حديث دلهم بن صالح ، والمغيره بن زياد ، وطلحة بن عمرو وكلهم ضعيف » ، ثم ساق الحديث بإسناده من طريق كل واحد منهم .
قلت : دلهم بن صالح الكندي ، قال في التقريب (١/ ٢٣٦) : ضعيف .
والمغيرة بن زياد البجلي ، قال في التقريب (٢/ ٢٦٨) : « صدوق له أوهام » وقد روى الدار قطني في سننه (٢/ ١٨٩) هذا الحديث من طريق المغيرة ثم قال : «المغيرة بن زياد ليس بالقوي » . وطلحة بن عمرو الحضرمي ، قال في التقريب (١/ ٣٧٩) : « متروك » وروى حديثه الدار قطني وقال : « طلحة بن عمرو ضعيف » .
قلت : والحديث أكثر طرقه عن هؤلاء ، فمسند الشافعي من طريق طلحة بن عمرو ، ومصنف ابن أبي شيبة من طريق المغيرة بن زياد ، وكذا البزار في مسنده والعجيب أنه قال : « لا نعلم رواه إلا عائشة ولا له إلا هذا الطريق » ، إلا أن يكون مراده أنه لا طريق له إلا عن عطاء ، عن عائشة .

(٨) في كتاب الصلاة ، باب : في صلاة المسافر (٥١٨) (١/ ١٨٢) .

(٩) ورد في (هـ) : عن طلحة بن عمرو بن عطاء .

وأصح هذه الأسانيد سند الدار قطني والله أعلم .

ورواه البيهقي في المعرفه [1] من طريق الدار قطني ، ثم قال : وهذا أصح إسناد فيه ، انتهى [2] .

---

(١) في كتاب الصلاة ، باب : الإتمام في السفر (٦٠٦٦) (٤/ ٢٥٣) .

(٢) قال المناوي في فيض القدير (٥/ ٢٣٧) : « قال الدار قطني : إسناده صحيح ، وأقره ابن الجوزي وارتضاه الذهبي ، وقال البيهقي في السنن : له شواهد ، ثم عد جملة ، وقال ابن حجر : رجاله ثقات »

قلت : قال ابن الجوزي في التحقيق :"قال الدار قطني : « إسناد صحيح » ، وقد اعترض على هذا الحديث بعض الفقهاء فقال : يرويه مغيرة بن زياد ، وقد ضعفه أحمد ، وقال أبو زرعة : « لا يحتج بحديثه » ، ولعمري انه قد رواه مغيرة عن عطاء ، غير أنا لم تخرجه من تلك الطريق ، ثم إن المغيرة قد وثه وكيع ويحيى بن معين » .

وقد عقب عليه ابن الهادي في التنقيح بما لا طائل تحته إذ ذكر أن الحديث من رواية مغيرة أشهر وبين ضعف طريق المغيرة ، ولم يتعرض لما صححه الدار قطني . انظر تنقيح التحقيق (٢/ ١١٦١ ، ١١٦٢)

وذكر ابن تيمية تصحيح الدار قطني ، وطرق البهيقي عن الثلاثة الذين ضعفهم - كما مر - ثم ذكر رواية للبيهقي عن عمر بن ذر وهو ثقه ، عن عطاء ، أن عائشة كانت تصلي في السفر المكتوبة أربعاً ، ثم قال : « أما ما رواه الثقة عن عطاء ، عن عائشة من « أنها كانت تصلي أربعاً » فهذا ثابت عن عائشة معروف عنها من رواية عروة وغيره عن عائشة ، دل ذلك على ضعف المسند ، ولم يكن ذلك شاهداً للمسند ، قال ابن حزم في هذا الحديث : انفرد به المغيرة بن زياد ولم يروه غيره ، وقد قال فيه أحمد بن حنبل : ضعيف كل حديث أسنده منكر .

قلت : (القائل ابن تيمية) : فقد روي من غير طريقة لكنه ضعيف أيضاً ، وقد ذكر عبد الله بن أحمد بن حنبل أن أباه سئل عن هذا الحديث فقال : « هذا حديث منكر » ، وهو كما قال الإمام أحمد ، وإن كان طائفة من أصحابه قد احتجوا به موافقة لمن احتج به كالشافعي ، ولا ريب أن هذا حديث مكذوب على النبي صلى الله عليه وسلم » . (مجموع الفتاوى ٢٤/ ١٤٤ ، ١٤٥) .

قلت : لم يصرح ابن تيمية بتضعيف الإسناد الذي صححه الدار قطني ، وظاهر ما نقله عن الإمام أحمد أنه تضعيف للحديث بالكلية أي من جميع طرقه ، وإن كان كذلك فالتضعيف ليس لضعف الإسناد ، وإنما لأن المتن معارض لما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وهذا ما يدل عليه كلام ابن تيميه حيث قال (مجموع الفتاوي ٢٤/ ١٥٣) : « وهذا خلاف المعلوم بالتواتر من سنته التي اتفق عليها أصحابه نقلاً عنه وتبليغاً إلى أمته ، لم ينقل عنه قط أحد من أصحابه أنه صلى في السفر أربعاً ، بل تواترت الأحاديث عنهم أنه كان يصلي في السفر ركعتين هو وأصحابه » . =

الحديث الثاني والستون :

عن عائشة رضي الله عنها قالت : « اعتمرتُ مع رسول الله ﷺ من المدينة إلى مكة ، حتى إذا قدمت مكة قلت : يا رسول الله بأبي أنت وأمي قصرتَ الصلاة وأتممتُ ، وأفطرتَ وصمتُ ، فقال : أحسنت يا عائشة ، وما عاب عليّ » [1] .

[٧٤٤] **قلت** : رواه النسائي في سننه في صلاة المسافر [2] من حديث عبد الرحمن بن الأسود ، **عن عائشة أنها اعتمرت مع رسول الله ﷺ من المدينة إلى مكة حتى إذا قدمت مكة قالت : يارسول الله بأبي أنت وأمي قصرتَ وأتممتُ ، وأفطرتَ وصمتُ فقال : أحسنت يا عائشة،وما عاب عليّ** ، انتهى .

ورواه البيهقي في سننه [3] وقال : إسناده صحيح ، (ورواه في المعرفة) [4] .

= قلت : إسناد الدار قطني صحيح ورجاله ثقات ، وفيه سعيد بن محمد بن ثواب البصري ذكره الخطيب في تاريخ بغداد (٩/ ٩٤ ، ٩٥) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، ولم يوثقه غير ابن حبان في ثقاته (٨/ ٢٧٢) إذ ذكره وقال : « مستقيم الحديث » .

وقد عقب المناوي على ابن تيمية فقال في فيض القدير (٥/ ٢٣٧ ، ٢٣٨) : فقول ابن تيمية هو كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم مجازفة عظيمة ، وتعص مفرط . =

= قلت : إن كان تضعيفه من جهة المتن فلا مجازفة ولا تعصب بل اجتهاد ، والتضعيف بنقد المتن معروف عند المحدثين وسيأتي في الحديث الذي بعده التنويه بذلك .

ويظهر من صنيع المصنف من ذكر التصحيح وعدم التعقب عليه أنه مقرله ، وكذا ظاهر صنيعه في نصب الراية (٢/ ١٩٢) عندما خرج هذا الحديث .

(١) الكشاف ع (١/ ٢٩٤) ، ك (١/ ٥٥٨ ، ٥٥٩) في الموضع السابق .

(٢) كتاب تقصير الصلاة في السفر ، باب : المقام الذي يقصر الصلاة بمثله (٣/ ١٢٢) .

(٣) في كتاب الصلاة ، باب : من ترك القصر في السفر غير رغبة عن السنة (٣/ ١٤٢) .

(٤) ما بين القوسين ليس في الأصل واستدراكه من (هـ) ، وهو في المعرفة في كتاب الصلاة ، باب : الإتمام في السفر (٦٠٦٨) (٤/ ٢٥٣ ، ٢٥٤) وذكر الوصل والتصحيح بنحو ما عند الدار قطني كما سيأتي .

ورواه الدار قطني[1] (في سننه في الصوم[2] بالسند المذكور[3] ، وسكت عنه ، ثم رواه من حديث عبد الرحمن بن الأسود ، عن أبيه ، عن عائشة[4] ثم قال : الأول : إسناده حسن متصل ، وعبد الرحمن أدرك عائشة ، ودخل عليها مع أبيه وسمع منها[5] ،

---

(١) ورد في (هـ) : « وقال الدار قطني » ، وانقطع كلام وسقط ما بعده إلى نهاية الحديث .

(٢) باب : القبلة للصائم (٤٠) (٢/ ١٨٨) .

(٣) أي من حديث العلاء بن زهير ، عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن عائشة .

(٤) (٣٩) (٢/ ١٨٨) .

(٥) اقتصر المصنف هنا على نقل قول الدار قطني من غير تعقب ، وفي نصب الراية (٢/ ١٩١) ذكر علتين للحديث وهماً :

الأولى : قال : « العلاء بن زهير قال فيه ابن حبان : يروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات ، فبطل الإحتجاج به ، كذا قال في كتاب الضعفاء ، وذكره في كتاب الثقات أيضاً فتناقض كلامه » .

قلت : هذا نقله الزيلعي من كلام ابن عبد الهادي في التنقيح (٢/ ١١٦٣) وعبارته فيها ضبط وزيادة حيث قال : «فبطل الإحتجاج به فيما لم يوافق الثقات » وزاد أيضاً : «وقد وثقه يحيى بن معين في رواية إسحق بن منصور » .

وقال : ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٢٤/ ١٤٧) : « وقال فيه أبو محمد بن حزم : هذا الحديث تفرد به العلاء بن زهير الأزدي لم يروه غيره وهو مجهول » .

قلت : ذكر الذهبي في الميزان (٣/ ١٠١) توثيق ابن معين ، ثم نقل جرح ابن حبان ، وقال : « العبرة بتوثيق يحيى » .

وذكر ابن حجر في تهذيب التهذيب (٨/ ١٨٠ ، ١٨١) قول ابن حزم ثم قال : وردّ عليه عبد الحق وقال : بل ثقة مشهور والحديث الذي رواه في القصر صحيح ، وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ٩٢) : « العلاء بن زهير الأزدي ثقة » .

وانظر الجرح والتعديل (٦/ ٣٥٥) ، والمجروحين (٢/ ١٨٣) ، ثقات ابن حبان (٧/ ٢٦٥) .

العلة الثانية : قال الزيلعي : « ذكر صاحب التنقيح أن هذا المتن» منكر ، فإن النبي صلى الله عليه وسلم لم يعتمر في رمضان قط » وانظر التنقيح (٢/ ١١٦٣) .

قلت : رواية الدار قطني والبيهقي فيها تصريح أن عائشة خرجت مع النبى صلى الله عليه وسلم في عمرة رمضان .

وفي كلام ابن عبد الهادي تصريح بأن التضعيف من جهة نكارة لمتن ، وذلك ما ذكره ابن تيمية في فتاواه (٢٤/ ١٤٧) حيث قال : « وهذا الحديث خطأ قطعاً ، فإنه قال فيه إنها خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان ، ومعلوم باتفاق أهل العلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يعتمر في رمضان قط ، ولا خرج من المدينة في عمرة رمضان ، بل ولا خرج إلى مكة في رمضان =

انتهى)[1].

= إلا عام الفتح » ثم ذكر ما ثبت عن عمر النبى صلى الله عليه وسلم في الصحيحين وأنها كلها في ذي القعدة وطول القول في ذلك ثم أكد وقوع الخطأ بقوله : (٢٤/ ١٥٠) : « فإن قيل : فيكون قوله (في رمضان) خطأ ، وسائر الحديث يمكن صدقُه ، قيل : بل جميع طرقه تدل على أن ذلك كان في رمضان لأنها قالت : (قلت : أفطرتَ وصمتُ ، وقصرتَ وأتممت ، فقال : أحسنت يا عائشة » وهذا إنما يقال في الصوم الواجب ، وأما السفر في غير رمضان فلا يذكر فيه مثل هذا لأنه معلوم أن الفطر فيه جائز » .

قلت : ذكر ابن تيمية للحديث علة أخرى وهى :

العلة الثالثة : الحديث عند الدار قطني مرة من طريق عبد الرحمن بن الأسود ، عن أبيه ، عن عائشة ، ومرة بحذف الأسود ، ولذا قال الدار قطني إسناده حسن متصل ، وعبد الرحمن أدرك عائشة ودخل عليها مع أبيه وسمع منها » .

ونقل البيهقي بعد روايته للحديث بطرقه عن أبي بكر النيسابوري (وهو شيخ الدار قطني في الحديث) أنه قال : « هكذا قال أبو نعيم : عن عبد الرحمن ، عن عائشة ، ومن قال : عن أبيه في هذا الحديث فقد أخطأ » .

قال ابن تيمية في فتاواة (٢٤/ ١٤٧) : « والصواب ما قاله أبو بكر وهو أن هذا الحديث ليس بمتصل ، وعبد الرحمن إنما دخل على عائشة وهو صبي ولم يضبط ما قالته » .

قلت : قال ابن حجر في تلخيص الحبير (٢/ ٤٤) مؤيداً صحة سماعه : « في تاريخ البخاري وغيره ما يشهد لذلك ، وقال أبو حاتم أدخل عليها وهو صغير ، ولم يسمع منها ، قلت : وفي ابن أبي شيبة والطحاوي ثبوت سماعه منها » .

قلت : نص البخاري في تاريخه الكبير (٥/ ٢٥٢ ، ٢٥٣) على أنه دخل عليها بعد الإحتلام ، وكلام ابن أبي حاتم مذكور في مراسيله (ص: ١٢٩) وأما الجرح والتعديل (٥/ ٢٠٩) فليس فيه تصريح بعدم السماع ، وقد تعقب العلائي قول أبي حاتم بعدم السماع في جامع التحصيل (ص : ٢٢١) بنحو ما رواه البخاري في تاريخه ، وقال ابن حجر : اختلف قول الدار قطني فيه ، فقال في السنن إسناده حسن وقال في العلل : المرسل أشبه .

قلت : ليس في كلامه في العلل تصريح بعدم السماع ، وكلام ابن حجر ظاهره ترجيح السماع وإن ثبت السماع فعلة نكارة المتن بالمخالفة باقية وهي الأقوى .

انظر في نقد المتن عند تعارض الأحاديث مقاييس نقد متون السنة (ص : ١٧٣ - ١٨٠) .

(١) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

الحديث الثالث والستون :

روي « أن عثمان رضي الله عنه كان يُتِمّ ويَقْصُر » (١)

[٧٤٥] **قلت :** رواه البخاري (٢) ومسلم (٣) **من حديث عبد الرحمن بن يزيد قال : صلى عثمان بمنى أربعاً فقيل لعبد الله بن مسعود فاسترجع وقال : صليتُ مع النبي ﷺ ركعتين ، ومع أبي بكر ركعتين ، ومع عمر ركعتين ، (ومع عثمان صدراً من خلافته ثم أتمها ، ثم تفرقت بكم الطرق)** (٤) **فلوددت أن لي من أربع ركعات ركعتين متقبلتين** . انتهى .

[٧٤٦] وأخرجا (٥) أيضاً **من حديث سالم ، عن أبيه عبد الله بن عمر عن النبي ﷺ إنه صلى صلاة المسافر بمنى وغيره / ركعتين وأبو بكر وعمر وعثمان ركعتين صدراً من** ٦٨/أ **خلافته ثم أتمه أربعاً** (٦) . انتهى .

زاد ابن راهويه في مسنده : « وذلك حين اتخذ الأموال ، وأجمع على الإقامة بمكة ». انتهى (٧) .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢٩٤) ، ك (١/ ٥٥٩) في الموضع السابق .
(٢) في كتاب تقصير الصلاة ، باب : الصلاة بمنى (١٠٨٤) (٢/ ٥٦٣) .
(٣) في كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب : قصر الصلاة بمنى (٦٩٥) (١/ ٤٨٣) .
(٤) ما بين القوسين ليس في الصحيحين في الموضعين المذكورين ، لكن في صحيح البخاري في كتاب الحج ، باب : الصلاة بمنى (١٦٥٧) (٣/ ٥٠٩) فيه « ثم تفرقت بكم الطرق » وليس فيه ذكر عثمان والصلاة في عهده .
وعند مسلم من غير هذا الطريق ذكر صلاة عثمان في صدر خلافته دون ما بعده من الكلام .
(٥) البخاري في كتاب تقصير الصلاة ، باب : الصلاة بمنى ، من حديث نافع ، عن عبد الله (١٠٨٢) (٢/ ٥٦٣) ومن طريق عبيد الله بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه في كتاب الحج ، باب الصلاة بمنى (١٦٥٥) (٣/ ٥٠٩) .
وأخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب : قصر الصلاة بمنى (٦٩٤) (١/ ٤٨٢) ، من طريق سالم ، عن أبيه ، ومن طريق نافع ، عن ابن عمر ، ومن طريق حفص بن عاصم ، عن ابن عمر .
(٦) ظاهره أنهما أخرجاه معاً من حديث سالم عن أبيه ، وهذا الطريق إنما أخرجه مسلم بهذا اللفظ المذكور دون البخاري .
(٧) في هذا الموضع حاشية في الهامش الأعلى نصها : « قال : كيف يجمع على الإقامة وهو من المهاجرين وقد حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم على المهاجرين أن يقيموا بمكة بعد أيام منى على أكثر من أربعة أيام ، ففي هذا نظر » .
قلت : رده الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٢/ ٥٧٠ ، ٥٧١) بنحو ذلك وتوسع فيه .

الحديث الرابع والستون :

عن عمر رضي الله عنه أنه قال : « صلاة السفر ركعتان تَمَامٌ غير قَصْرٍ على لسان نبيكم »[1] .

قلت : رواه النسائي[2] وابن ماجه[3] في سننهما من حديث شعبة ، عن زبيد ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، **عن عمر قال : صلاة الجمعة ركعتان ، وصلاة الفطر ركعتان**[4] ، **وصلاة الأضحى ركعتان ، وصلاة السفر ركعتان تمام غير قصر على لسان نبيكم ﷺ » .**

انتهى .

قال النسائي : وعبد الرحمن لم يسمعه من عمر[5] ، وكذلك قاله البيهقي[6] ، ورواه البزار في مسنده وقال[8] : هكذا حدث به شعبة والثوري ومحمد بن طلحة عن

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢٩٤) ، ك (١/ ٥٥٩) في الموضع السابق .

(٢) في كتاب تقصير الصلاة في السفر (٣/ ١١٨) من طريق شعبة ، عن زبيد ، وفي كتاب الجمعة ، باب : عدد صلاة الجمعة (٣/ ١١١) من طريق شريك ، عن زبيد ، وفي كتاب العيدين ، باب : عدد صلاة العيدين (٣/ ١٨٣) من طريق سفيان الثوري ، عن زبيد .

(٣) في كتاب الصلاة ، باب : تقصير الصلاة في السفر (١٠٦٣) (١/ ٣٣٨) من طريق شريك عن زبيد .

(٤) في هذا الموضع في الأصل زيادة : « وصلاة الفجر ركعتان » وهو خطأ .

(٥) سنن النسائي (٣/ ١١١) .

(٦) أخرجه في سننه الكبرى ، في كتاب الجمعة ، باب : صلاة الجمعة ركعتان (٣/ ١٩٩) من طريق يزيد بن زياد به كما ذكر البزار ، ثم قال : « ورواه الثوري عن زبيد فلم يذكر في إسناده كعب بن عجرة » وكأنه يشير إلى أن الصواب ذكر كعب لأن عبد الرحمن لم يسمع من عمر ، ثم أخرجه (٣/ ٢٠٠) من طريق سفيان ، عن زبيد به ، ثم قال : « ورواه يحيى القطان ، عن سفيان ، عن زبيد ، عن ابن أبي ليلى ، عن الثقة ، عن عمر » وهذا تأكيد منه أن عبد الرحمن لم يسمع عمر ، وروايته عنه منقطعة .

وأخرجه كذلك في كتاب صلاة العيدين ، باب : صلاة العيدين سنة أهل الإسلام حيث كانوا (٣/ ٣٠٤ ، ٣٠٥) ولم أجد له تصريحاً بعدم سماع عبد الرحمن لكن صنيعه يقتضيه .

(٧) البحر الزخار (٣٣١) (١/ ٤٦٥) وهو عند البزار عن الحسن بن قزعة ، نا سفيان ، ثا شعبة ، عن زبيد ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن عمر .

(٨) هذا القول ذكره البزار بعد سياق الحديث من طريق وإسناد آخر (٣٣٠) (١/ ٤٦٢ ، ٤٦٣) سيأتي ذكره في كلام المصنف ، وسأتكلم عليه في موضعه .

زبيد [1] ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ،عن عمر [2] وقد حدث به يزيد بن زياد بن أبي الجعد، عن زبيد ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن كعب بن عجرة ، عن عمر ، وشعبة والثوري حافظان ،ويزيد بن زياد فغير حافظ ، انتهى .

وهذه الطريق الأخرى عند ابن ماجه في سننه [3] عن يزيد بن زياد ،عن زبيد ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ،عن كعب بن عجرة فذكره .

وقيل إنه عند النسائي أيضاً وينظر [4] .

وقال ابن عبد الحق [5] : رواه جماعة من الثقات ولم يذكروا كعب بن عجرة والذي ذكره أيضاً ثقة [6]. انتهى .

---

(١) زبيد هو ابن الحارث بن عمرو بن كعب اليامي ، قال في التقريب (١/ ٢٥٧) : ثقة ثبت عابد .

(٢) إلى هنا ينتهي ما نقله المصنف عن البزار من الموضع الذي ذكرته، وما بعده ذكره البزار عقب ذكره لحديث شعبة الذي ذكرت إسناده قريباً برقم (٣٣١) (١/ ٤٦٥) .

(٣) في الموضع نفسه من تقصير الصلاة في السفر (١٠٦٤) (١/ ٣٣٨) .

(٤) قلت : هو في السنن الكبري ، في كتاب الصلاة ، باب : عدد صلاة الفطر وصلاة النحر (٤٩٠) (١/ ١٨٣) .

(٥) الأحكام الوسطى ، في الصلاة ، باب : الجمع والقصر (٢/ ٣٧) .

(٦) المقصود به « يزيد بن زياد بن أبي الجعد الأشجعي الكوفي ، قال ابن حنبل : شيخ ثقة ، وقال ابن معين : ثقة ، وقال مرة : ليس به بأس ، وقال العجلي والذهبي : ثقه ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال أبو زرعة : شيخ ، وقال أبو حاتم والنسائي : ما بحديثه بأس صالح الحديث ، وقال في التقريب (٢/ ٣٦٤) : « صدوق » ، وتوثيقه أشهر وأظهر .

انظر تهذيب الكمال (٣٢/ ١٣٠ ، ١٣١) تهذيب التهذيب (١١/ ٣٢٨) ، علل ابن حنبل (١/ ٩٨ ، ٢٣٧) ثقات العجلي (ص : ٤٧٨) ، ثقات ابن حبان (٧/ ٦٢١) ، الكاشف (٣/ ٢٤٣) ، تاريخ الدارمي (ص : ٢٢٦) الجرح والتعديل (٩/ ٢٦٢) .

قلت : قد ذكر قول البزار : أن شعبة وسفيان أحفظ ، وقال ابن أبي حاتم في العلل (١/ ١٣٨ ، ٢٠٤) عن ذكر كعب بن عجرة : « رواه الثوري ، عن زبيد ، عن ابن أبي ليلى ،عن عمر الحديث ليس فيه كعب ، وسفيان أحفظ » .

وقد اختلف فيه عن الثوري أيضاً فروى من طريقه عن ابن أبي ليلى ، عن أبيه ، عن عمر ، وروي كذلك عن ابن أبي ليلى ، عن الثقة ،عن عمر ، وتفرد يزيد بن هارون ، عن سفيان ، عن ابن أبي ليلى سمعت عمر ، وأكثر أصحاب سفيان يروونه عن زبيد ، عن ابن أبي ليلى ، عن عمر ، لا يذكرون بينهما أحداً ، ورواه بمثل رواية سفيان هذه جمع كبير ، وانظر علل الدار قطني (٢/ ١١٥ - ١١٦) .

وله طريق أخرى عند البزار أيضاً [١] رواه من حديث ياسين الزيات، عن الأعمش، (عن زيد بن وهب، عن عمر فذكره، ثم قال: «لا نعلمه يروى عن زيد بن وهب، عن عمر، إلا) [٢] من حديث ياسين، عن الأعمش» [٣] انتهى.

الحديث الخامس والستون: [٤]

عن عائشة قالت: «أول ما فُرِضَتْ الصلاة فرضت ركعتين ركعتين فَأُقِرَّتْ في السفر وَزِيْدَتْ في الحضر» [٥].

[٧٤٨] **قلت:** رواه البخاري [٦] ومسلم [٧] في صحيحهما من حديث عروة، **عن عائشة قالت: فرضت الصلاة ركعتين ركعتين في السفر وفي الحضر، فَأُقِرَّتْ صلاة السفر وَزِيْدَ في صلاة الحضر.** انتهى.

---

(١) (٣٣٠) (١/ ٤٦٢، ٤٦٣) قال: حدثنا سلمة بن شبيب، نا يزيد بن أبي حكيم، عن ياسين الزيات به.

قلت: قال ابن حجر في الكافي (ص: ٤٨): فيه ياسين الزيات وهو ضعيف.

وانظر تضعيفه في ميزان الاعتدال (٤/ ٣٥٨، ٣٥٩) لسان الميزان (٦/ ٢٣٨، ٢٣٩)، الضعفاء للنسائي (ص: ٢٥٦)، الضعفاء الصغير (٢/ ١٦٩)، التاريخ الكبير (٨/ ٤٢٩)، الجرح والتعديل (٩/ ٣١٢، ٣١٣). الكامل (٧/ ٢٦٤١، ٢٦٤٢)، تاريخ ابن معين (٢/ ٦٣٩).

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل، والإستدراك من «هـ».

(٣) قال الدار قطني في العلل (٢/ ١١٨): والمحفوظ عن ياسين، عن زبيد، عن ابن أبي ليلى، عن عمر، وهو الصواب إن شاء الله تعالى.

(٤) في الأصل «الخامس والثلاثون» وهو خطأ، والرقم الذي بعده على الصواب.

(٥) الكشاف ع (١/ ٢٩٤)، ك (١/ ٥٥٩) في الموضع السابق.

(٦) في كتاب تقصير الصلاة، باب: يقصر إذا خرج من موضعه (١٠٩٠) (٢/ ٥٦٩).

(٧) في كتاب صلاة المسافرين وقصرها (٦٨٥) (١/ ٤٧٨)، وفيهما قال الزهري: فقلت لعروة: ما بال عائشة تتم في السفر، قال: «إنها تأولت كما تأول عثمان».

الحديث السادس والستون :

قال : وجاء في الحديث : « إقصار الخطبة » ، بمعنى تقصيرها (1)

[٧٤٩] **قلت** : رواه أبو داود في سننه في باب الجمعة (2) من حديث أبي راشد ، **عن عمار بن ياسر قال : أمرنا رسول الله ﷺ بإقصار الخطبة** (3) . انتهى ، وسكت عنه .

ثم المنذري بعده في مختصره إلا أنه قال : « وأبو راشد هذا (4) سمع عماراً ولم ينسب ولم يسم » (5) ، انتهى .

وكذلك رواه الحاكم في مستدركه (6) وقال : حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه (7) ، انتهى .

ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده (8) عن العلاء بن صالح ، عن عدي بن ثابت ، عن أبي راشد . وكذلك رواه البزار في مسنده (9) عن العلاء به وقال : لا نعلم روى أبو راشد عن عمار إلا هذا الحديث .

[٧٥٠] وفي مسند أبي يعلى (10) **عن يَعْلَى بن أمية قال : قلت لعمر بن الخطاب :**

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢٩٤) ، ك (١/ ٥٥٩) في الموضع السابق .

(٢) باب : إقصار الخطب (١١٠٦) (١/ ٦٦٢ ، ٦٦٣) .

(٣) في سنن أبي داود : « الخطب » بالجمع .

(٤) ورد في (هـ) : عن هذا .

(٥) مختصر المنذري (٢/ ٢٠) ، وهو كما قال فلا يعرف إلا بروايته عن عمار بن ياسر ولم يرو عنه غير عدي بن ثابت ، وقال الذهبي : « لا يعرف » ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال : « روي عن علي وابن ياسر » وهذا غريب ، وأظن زيادة علي خطأ إذ لم يذكرها المزي وابن حجر ، ولا البخاري في تاريخه ، وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ٤٢١) : مقبول .
انظر تهذيب الكماب (٣٣/ ٣٠٠ ، ٣٠١) ، تهذيب التهذيب (١٢/ ٩٢) ، ميزان الإعتدال (٤/ ٥٢٢) ثقات ابن حبان (٥/ ٥٧٨) ، التاريخ الكبير (الكنى) (ص : ٣٠) .

(٦) في كتاب الجمعة (١/ ٢٨٩) . (٧) ووافقه الذهبي فقال : صحيح وشاهده مثله .

(٨) (١٦١٨) (٣/ ١٩٢) ، وفي أوله : تكلم عمار فأوجز ، فقيل له : قد قلت قولاً لو زدتنا فقال : «إن رسول الله أمرنا . . . » .

(٩) (١٤٣٠) (٤/ ٢٥٧) ، قال : حدثنا عبيد الله بن عمر ، قال : حدثني يحيى بن سعيد ، عن ابن جريج ، قال : حدثني عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمار ، عن عبد الله بن بابيه ، عن يعلى بن أمية .
قلت : الحديث أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين (٦٨٦) (١/ ٤٧٨ ، ٤٧٩) من طرق عن ابن جريج ، ومن طريق آخر عن محمد بن أبي بكر المقدمي ، عن يحيى به ، وشيخ أبي يعلى فيه هو عبيد الله بن عمر القواريري ، وهو ثقة من رجال مسلم (التقريب ١/ ٥٣٧) ، فرجاله رجال مسلم .

(١٠) (١٨١) (١/ ١٦٣) .

فِيمَ إقْصَارُ[1] **الناس الصَّلَاةَ وإنما قال الله تعالى ﴿ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾**[2] **وقد ذهب ذلك ؟ ، فقال عمر : عجبتُ مما عجبتَ منه ، فسألت رسول الله ﷺ فقال : « صَدَقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته »** .

[٧٥١] وروى ابن حبان في صحيحه[3] في النوع الرابع والثلاثين من القسم الخامس من طريق إسحاق بن راهويه ، أخبرنا معاذ بن هشام الدستوائي ، عن أبيه ، عن قتادة ، **عن سليمان اليشكري**[4] **أنه سأل / جابر بن عبد الله عن إقصار الصلاة أي يوم أنزل ؟ فقال جابر : خرجنا مع رسول الله ﷺ حتى إذا كنا بنَخْلٍ**[5] ، **أَمَرَ فنودي بالصلاة ، فصلى بطائفة من القوم ركعتين وطائفة يحرسونهم ثم تأخروا ، وجاءت الطائفة الأخرى فصلى بهم ركعتين والآخرون يحرسونهم فكانت للنبي ﷺ أربع ركعات ، وللقوم ركعتين وأنزل الله إقصار الصلاة**[6] . انتهى . ٦٨/ب

الحديث السابع والستون :

روي أن طعمة بن أبيرق[7] **، أحد بني ظفر سرق درعاً من جار له اسمه قتادة بن النُّعْمان**[8] **في جِرَابِ دقيق ، فجعل الدَّقِيْقُ يَنْتَثِرُ من خَرْقٍ كان فيه ، وخَبَّأَها عند زيد بن**

---

(١) في المطبوع : « اقتصار » .

(٢) سورة النساء ، آية رقم [١٠١] .

(٣) في كتاب الصلاة ، باب : صلاة الخوف (٢٨٨٢) (٧/ ١٣٦ ، ١٣٧) .

(٤) في الأصل غير واضحة ، وتوضيحها من « هـ » وصحيح ابن حبان .

(٥) نخل : اسم موضع بنجد من أرض غطفان ، ذكر في غزوة ذات الرقاع ، وذكر بعضهم أنه على مسافة يومين من المدينة وفيه منازل بني ثعلبة ، انظر مشارق الأنوار (٢/ ٣٤) ، معجم البلدان (٥/ ٢٧٦) ، وفاء الوفا (٢/ ١٣١٩) .

(٦) هو لفظ مختصر ، وليس في صحيح ابن حبان « وأنزل الله إقصار الصلاة » .

(٧) طعمة بن أبيرق بن عمير الأنصاري ، ذكره أبو إسحاق المستملي في الصحابة ، وقال : شهد المشاهد كلها إلا بدراً ، وقد تكلم في إيمانه ، الإصابة (٢/ ٢٢٤) .

(٨) قتادة بن النعمان بن زيد الأوسي الظفري ، من بني ظفر ، وهو أخو أبي سعيد الخدري لأمه ، ذكره الواقدي فيمن شهد العقبة ، وشهد بدراً وأحد والمشاهد كلها ، وأصيبت عينه في بدر وقيل في أحد فردها النبي صلى الله عليه وسلم فبرئت ، مات في خلافة عمر سنة ثلاث وعشرين .
انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٣٣١ - ٣٣٣) ، الإصابة (٣/ ٢٢٥ ، ٢٢٦) .

السمين رجل من اليهود ، فَالْتُمِسَت الدِّرْعُ عند طُعْمَة فلم توجد ، وحلف ما أخذها وما له بها من علم فتركوه ، واتَّبَعُوا أثر الدقيق حتى انتهى إلى منزل اليهودي فأخذوها ، فقال : دفعها إليَّ طعمة ، وشهد له ناس من اليهود ، فقالت بنو ظفر : انطلقوا بنا إلى رسول الله ﷺ ، فسألوه أن يجادلَ عن صاحبهم وقالوا : « إن لم تَفْعَلْ[1] هلكَ وافْتُضِحَ وبَرِىءَ اليهودي » ، فهمَّ رسول الله ﷺ أن يفعل ، وأن يعاقب اليهودي ، وقيل همَّ أن يقطع يده فنزلت ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ ﴾ إلى قوله ﴿ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا ﴾[2] .

وروي أن طعمة هرب إلى مكة وارتد ونَقَبَ حائطاً بمكة ليسرق أهله فسقط الحائط فقتله»[3] .

[٧٥٢] قلت : رواه الترمذي [4] ببعض تغيير من حديث محمد بن سلمة الحراني ، ثنا محمد بن إسحاق ، عن عاصم بن عمر بن قتادة ، عن أبيه ، عن جدة قتادة بن النعمان قال : كان أهل بيت منا يقال لهم « بنوأ بيرق » إلى أن قال : فابتاع عمي رفاعة بن زيد حملاً من الدرمك [5] فجعله في مشربة[6] له ، وفي المَشْرَبَة سلاح ودرع وسيف ، فَعُدِيَ عليه من تحت البيت فَنُقِبَت [7] المشربة وأُخِذَ الطعامُ والسلاحُ ، فلما أصبح أتاني عمي رفاعة فقال : يا ابن أخي إنه قد عُدِيَ علينا في هذه الليلة فنقب البيت وذُهب بطعامنا وسلاحنا ، قال : فتجسسنا[8] فقيل لنا : قد رأينا بني أبيرق قد استوقدوا هذه الليله ولا نراه إلا على طعامكم ، قال : وكان بنوا أبيرق قالوا : والله ما نرى صاحبكم الذي أخذ متاعكم إلا لبيد بن سهل ، رجلٌ مِنَّا له صلاح وإسلام فلما سمع لبيد اخْتَرَطَ سيفه [9] وقال : « أنا أسرق ؟ والله لَيُخَالِطَنَّكم هذا

---

(١) ورد في (هـ) : يفعل .

(٢) كذا في النسختين « إلى قوله » والآية موصولة .

(٣) الكشاف ع (١/ ٢٩٦) ، ك (١/ ٥٦١) عند تفسير الآية المذكورة .

(٤) في كتاب التفسير ، باب : سورة النساء (٣٠٣٦) (٥/ ٢٤٤ - ٢٤٧) .

(٥) الدرمك : الدقيق الحواري . (النهاية ٢/ ١١٤) .

(٦) المشربة : بفتح الراء وضمها ، وهي الغرفة (النهاية ٢/ ٤٥٥) .

(٧) في الأصل : (فنقب) ، والتصويب من (هـ) وسنن الترمذي .

(٨) في الأصل « فتجسسنا » بالجيم المعجمة وكذا في المستدرك ، وفي « هـ » وسنن الترمذي بالحاء المهملة «فتحسسنا » .

(٩) اخترط سيفه : أي سله من غمده (النهاية ٢/ ٢٣) .

السيف أو لَتُبَيِّنَنّ [1] هذه السرقة ، قال قتادة : فأتيت رسول الله ﷺ فقلت له : إن أهل بيت منا أهل جفاء عمدوا إلى عمي رفاعة فنقبوا مشربته وأخذوا سلاحه وطعامه فقال عليه السلام : «سأنظر [2] في ذلك» ، فلما سمع بنو أبيرق أتوا رسول الله ﷺ فقالوا : «يا رسول الله إن قتادة بن النعمان وعمه عمدا إلى أهل بيت مِنّا أهل إسلام وصلاح فرموهم بالسرقة من غير بينة ولا ثبت» ، فقال عليه السلام لقتادة : «عمدت إلى أهل بيت ذكر منهم إسلام وصلاح فرميتهم بالسرقة على غير ثبت» ، قال : فرجعت فأخبرت عمي فقال : «الله المستعان» فلم نلبث أن نزل القرآن ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا﴾ بني أبيرق ، «وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ» مما قلت لقتادة [3] إلى آخر الآيات ، مختصر .

وقال : هذا حديث غريب لا نعلم أحداً أسنده عن محمد بن إسحاق [4] إلا محمد بن سلمة الحراني ، وقد رواه يونس بن بكير وغير واحد عن محمد بن إسحاق ، عن عاصم بن عمر بن قتادة مرسلاً لم يذكروا فيه عن أبيه ، عن جده ، وقتادة بن النعمان [5] هو أخو أبي سعيد الخدري لأمه ، انتهى .

وكذلك / رواه الحاكم في مستدركه في أواخر الحدود [6] وقال : صحيح على ٦٩/ أ شرط مسلم ولم يخرجاه [7] .

---

(١) في الأصل «لنثبتن» ، وفي «هـ» الكلمة مضطربة الإعجام ، وفي سنن الترمذي والمستدرك «لتبينن».

(٢) كذا في النسختين والمستدرك ، وفي سنن الترمذي : «سآمر» .

(٣) في الأصل «لعبادة» والتصويب من «هـ» وسنن الترمذي .

(٤) في الأصل إسحاق بن محمد والتصويب من «هـ» وسنن الترمذي .

(٥) في الأصل تكرر إسم «قتادة بن النعمان» في هذا الموضع .

(٦) (٤/ ٣٨٥ - ٣٨٨) من حديث يونس بن بكير ، عن ابن إسحاق ، حدثني عاصم بن عمر بن قتادة به ففيه متابعة يونس بن بكير لمحمد بن سلمة الحراني في الرواية عن ابن إسحاق خلافاً لما أشار إليه الترمذي من التفرد ، وما أشار إليه من أن رواية يونس بن بكير عن ابن إسحاق مرسلة ، وفيه أيضاً تصريح ابن إسحاق بالتحديث فينتفي التعليل بالتدليس ، وقد ذكر ابن كثير في تفسيره (١/ ٥٥٢) أن ابن أبي حاتم ، وابن المنذر ، وأبو الشيخ الأصبهاني أخرجوه في تفاسيرهم عن محمد بن سلمة مثل سند الترمذي ، وكذلك أخرجه الطبري في تفسيره من هذا الطريق (١٠٤١١) (٩/ ١٧٧-١٨١) .

(٧) وسكت عنه الذهبي ، مع أن عمر بن قتادة لم يرو له سوى الترمذي ، وما روى له إلا هذا الحديث ، ولم يذكروا أحداً روى عنه سوى ابنه عاصم ، وقد ذكره ابن حبان في الثقات (٥/ ١٤٦) ، وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ٦٢) : مقبول .

ورواه الطبراني في معجمه [1] وزاد في آخره: «وأنه نَقَبَ على قوم بيتهم ليسرق متاعهم فألقى الله عليه صخرة فكانت قبره» . انتهى .

ورواه الطبري في تفسيره [2] عن قتادة قريباً من لفظ الكتاب ، فقال : حدثنا بشر بن معاذ ، حدثنا يزيد بن هارون[3] ، ثنا سعيد بن أبي عروبة [4]، **عن قتادة في قوله تعالى : ﴿إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ﴾** إلى قوله ﴿خَوَّانًا أَثِيمًا﴾ ، **قال : ذكر لنا أن هذه الآية نزلت في شأن طُعْمَة بن أُبَيْرِق وكان من الأنصار وهو من بني ظفر سرقَ درعاً لِعَمِّهِ كانت وديعة عنده ثم قذفها على يهودي كان يغشاهم يقال له زيد بن السمين ، فجاء اليهودي إلى نبي الله يهتف [5]، فلما رأى ذلك قومه بنو ظفر جاءوا إلى النبي ﷺ ليعذروا صاحبهم ، وكان عليه السلام قد هم بعذره حتى أنزل الله في حقه ما أنزل فقال : ﴿لَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ . . .﴾ الآية ، فلما بين الله شأن طعمة نافق ولحق بالمشركين بمكة فأنزل الله في شأنه ﴿وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى . .﴾ الآية** ، انتهى .

[٧٥٣] وذكره الثعلبي في تفسيره [6] عن الكلبي ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس بلفظ المصنف سواء دون الرواية الأخيرة ، وسنده إلى الكلبي أول كتابه .

---

(١) الكبير (١٥) (١٩/ ٩ - ١٢) .
(٢) (١٠٤١٢) (٩/ ١٨٢ ، ١٨٣) .
(٣) في الهامش الأيسر حاشية نصها : ورأيت بخط الحافظ ابن حجر صوابه ابن زريع . انتهى .
قلت : يزيد بن هارون ، ويزيد بن زريع كلاهما ثقة ، وبشر بن معاذ صدوق ذكروا في شيوخه يزيد بن زريع ، ولم يذكروا يزيد بن هارون .
وانظر التقريب على التوالي (٢/ ٣٧٢) (٢/ ٣٦٤) (١/ ١٠١) وانظر ترجمة وشيوخ بشر بن معاذ في تهذيب الكمال (٤/ ١٤٦ ، ١٤٧) .
(٤) ورد في (هـ) : سعيد بن أبي عروة .
(٥) يهتف : بالمثناة التحتية بعدها ثم مثناة فوقيه ففاء من هتف يهتف إذا صاح ونادى (النهاية ٥/ ٢٤٣) ، وضبطها محقق تفسير الطبري « يهنف » بالمثناة التحتية بعدها هاء ثم موحدة فوقية ففاء ، يقال أهنف الصبي أهنافاً مثل أجهش والمراد تهيأ للبكاء ، وقد يكون التهانف بكاء غير الأطفال تشبهاً بهم (لسان العرب ٩/ ٣٥١) .
(٦) (ح٣) (ل ٧٨/ أ ، ب) .

ونقله الواحدي في أسباب النزول (١) عن المفسرين أيضاً بلفظ المصنف .

[٧٥٤] **قوله : عن عمر رضي الله عنه أنه أمر بقطع يد سارق فجاءت أُمُّهُ تبكي وتقول : «هذه أول سرقة سَرَقَها فَاعْفُ عنه »، فقال : « كذبت إن الله لا يؤاخذ عَبْدَهُ في أول مرة »** (٢) .

الحديث الثامن والستون :

عن النبي ﷺ قال : « كلام ابن آدم كلُّه عليه لا له إلا ما كان من أمرٍ بمعروف أو نهيٍ عن منكر أو ذكر الله » (٣) .

قلت : رواه الترمذي في سننه (٤) وابن ماجه في الفتن (٥) من حديث محمد بن يزيد بن خنيس (٦) المكي ، عن سفيان الثوري ، عن أم صالح ، عن صفية بنت شيبة ، **عن أم حَبِيْبَة زوج النبي** (٧) **ﷺ قالت : قال رسول الله ﷺ : «كلام ابن آدم عليه لا له إلا أمر بمعروف أو نهي عن المنكر أو ذكر الله»**. انتهى .

---

(١) (ص : ١٧٢ ، ١٧٣) .

(٢) الكشاف ع (١/ ٢٩٧) ، ك (١/ ٥٦٢) عند تفسير قوله تعالى ﴿ إن الله لا يحب من كان خواناً أثيماً﴾
قلت : لم يخرجه المصنف ، ولم يقل غريب ، أو غريب جداً كعادته ، وقال ابن حجر في الكافي (ص: ٤٩) : « لم أجده » ، ولعل المصنف بيض له ليخرجه ثم تركه .
قلت : أخرج البيهقي في سننه الكبرى ، في كتاب السرقة ، باب : ما جاء في الإقرار بالسرقة والرجوع عنه (٨/ ٢٧٦) بإسناده إلى محمد بن إسحاق ثنا عفان ، ثنا حماد ، عن ثابت ، عن أنس أن عمر أتي بسارق ، فقال : والله ما سرقت قط قبلها ، فقال : « كذبت ما كان الله ليسلم عبداً عند أول ذنب » فقطعه .
وأخرج ابن حزم في المحلى (١١/ ١٩١) بإسناده إلى ابن وهب ، عن سفيان ، عن حميد الطويل عن أنس قال : أُتي عمر بسارق فقال : والله ما سرقت قبلها ، فقال له عمر : كذبت ورب عمر ، ما أخذ الله عبداً عند أول ذنب » قال ابن حزم : إسناده صحيح .
وأما ذكر الأم فقد ذكره ابن العربي في أحكام القرآن (١/) بنحو لفظ المصنف .

(٣) الكشاف ع (١/ ٢٩٨) ، ك (١/ ٥٦٣) عند تفسير قوله تعالى ﴿ لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو اصلاح بين الناس ﴾ ، في الكشاف تتمة كلام لسفيان عن الحديث لم ينقله المصنف ، وسيأتي في التخريج .

(٤) في كتاب الزهد باب (٦٢) ، (٢٤١٢) (٤/ ٦٠٨) .

(٥) باب : كف اللسان في الفتنة (٣٩٧٤) (٢/ ١٣١٥) .

(٦) في الأصل « خنبش » والتصويب من « هـ » ومصادر التخريج .

(٧) أم حبيبة هي رملة بنت أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية الأموية ، زوج النبي صلى الله عليه وسلم، وكنيتها أشهر من اسمها ، ولدت قبل البعثة بسبعة عشر عاماً ، أسلمت وهاجرت إلى الحبشة مع زوجها عبيد الله بن جحش الذي فارقها بعد ذلك وارتد عن الإسلام ، ثم تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم وماتت بالمدينة سنة أربع وأربعين للهجرة . الإصابة (٤/ ٣٠٥ - ٣٠٧) .

قال الترمذي : حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث محمد بن يزيد بن خنيس [١] ، انتهى .

ورواه الحاكم في مستدركه في تفسير سورة عم [٢] وزاد فيه فقال محمد بن يزيد : ما أشد هذا ، فقال سفيان : وما شدة هذا الحديث إنما جاءت به امرأة عن امرأة عن امرأة [٣] وهذا في كتاب الله تعالى قال ﴿ يَوْمَ يَقُومُ الرُّوحُ وَالْمَلَائِكَةُ صَفًّا لَا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَٰنُ وَقَالَ صَوَابًا ﴾ [٤] ، وقال ﴿ وَالْعَصْرِ إِنَّ الْإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ ﴾ [٥] ، وقال : ﴿ لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ﴾ . انتهى .

ورواه الطبراني في معجمه [٦] ، والترمذي الحكيم في نوادر الأصول في الأصل الخمسين بعد المائة [٧] ، وابن مردويه في تفسيره في سورة طه [٨] وأبو يعلى الموصلي في مسنده [٩] ، قال ابن طاهر [١٠] إسناده شاذ [١١] .

---

(١) في الأصل « خنبش » ، والتصويب من (هـ) ، وسنن الترمذي .
(٢) (٢/٥١٢ ، ٥١٣) .
(٣) ورد في (هـ) والمستدرك - ذكرت المرأة مرتين .
(٤) سورة النبأ ، آية رقم (٣٨) .
(٥) سورة العصر .
(٦) الكبير (٤٨٤) (٢٣/٢٤٣) وفيه الزيادة التي عند الحاكم .
(٧) في المطبوع : في الأصل التاسع والأربعون والمائة (ص : ١٩١) .
(٨) ذكر ابن كثير في تفسيره (١/٥٥٤) إسناده ومتنه ، وفيه زيادة ذكر الآيات .
(٩) (٧١٣٢) (١٣/٥٦) ، وكذا (٧١٣٤) (١٣/٥٨) .
(١٠) في « هـ » قال ابن طاهر في إسناده : شاذ .
(١١) كل من رواه ممن ذكروا رووه من طريق محمد بن يزيد بن خنيس به سنداً ومتناً إلا أن بعضهم زاد ذكر الآيات في آخره .
ومحمد بن يزيد بن خنيس ، قال أبو حاتم « كان شيخاً صالحاً ، كتبنا عنه بمكة ، وكان ممتنعاً من التحديث فأدخلني عليه ابنه » ، ثم قيل له فما قولك فيه ؟ فقال : « ثقة » ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال : « كان من خيار الناس ، ربما أخطأ ، يجب أن يعتبر حديثه إذا بين السماع في خبره =

الحديث التاسع والستون :

روي أن شيخاً من العرب جاء إلى رسول الله ﷺ فقال : « إني شيخ مُنْهَمِكٌ في الذنوب ، إلا أني لم أُشْرِكْ به منذ عرفته وآمنت به ، ولم أتخذ من دونه ولياً ، ولم أُوْقِع المعاصي [1] جرأة على الله ولا مكابرة له ، ولا تَوَهَّمْتُ طرفةَ عين أني أُعْجِزُ الله هرباً [2] ، وإني لَنَادِمٌ مستغفر فما ترى حالي عند الله ، فنزلت ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ ﴾ [3] .

[٧٥٦] **قلت** : ذكره الثعلبي في تفسيره [4] عن الضحاك ، **عن ابن عباس : قال نزلت ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به﴾ في شيخ من الأعراب جاء إلى رسول الله ﷺ . . . إلى** ٦٩/ب **آخره** ، وسنده إلى الضحاك أول كتابه [5] .

= ولم يروعنه إلا ثقه » ، وقال الذهبي : « هو وسط » ، وذكره البخاري في تاريخه الكبير ولم يذكره بجرح ولا تعديل لكنه قال : « قال لي محمد : حدثنا سعيد بن حسان ، عن أم صالح مرسل » وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ٢١٩) : « مقبول » .

قلت : تفرد مثله مقبول .

انظر تهذيب الكمال (٢٧/ ١٥-١٧) ، تهذيب التهذيب (٩/ ٥٢٣ ، ٥٢٤) ، ميزان الاعتدال (٤/ ٦٨) ثقات ابن حبان (٩/ ٦١) الجرح والتعديل (٨/ ١٢٧) ، التاريخ الكبير (١/ ٢٦١ ، ٢٦٢)

وأم صالح بنت صالح ، لا رواية لها إلا عن صفية بنت شيبة ، وقد تفرد عنها سعيد بن حسان ولا يعرف حالها .

انظر التقريب (٢/ ٦٢٢) ، تهذيب التهذيب (١٢/ ٤٧٢) ، ميزان الاعتدال (٤/ ٦١٢) .

(١) في الأصل : « لم أوقع في المعاصي » والتصويب من « هـ » وطبعتي الكشاف .

(٢) في الأصل تكررت هنا « طرفه عين » والتصويب من « هـ » وطبعتي الكشاف .

(٣) الكشاف ع (١/ ٢٩٨) ، ك (١/ ٥٦٤) عند تفسير قوله تعالى ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ﴾ .

(٤) (ج٣) ، (ل ٨٣/ أ) وفيه فروق وهي « لم أواقع المعاصي » ، «وما توهمت أني أعجز الله هرباً » ، « وإني لنادم تائب مستغفر» .

(٥) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٤٩) : وهو منقطع .

قلت : في سنده الضحاك بن مزاحم الهلالي ، قال في التقريب (١/ ٣٧٣) : صدوق كثير الإرسال وفي المراسين لابن أبي حاتم (ص : ٩٤-٩٦) أنه لم يسمع من ابن عباس .

الحديث السبعون :

عن ابن مسعود : « لعن الله الوَاشِمَات [1] والمُتَنَمِّصَات والمُسْتَوْشِمَات المُغَيِّرات خلق الله » [2].

[٧٥٧] **قلت :** هكذا أورده المصنف موقوفاً : وقد رواه أصحاب الكتب الستة مرفوعاً ، فالبخاري [3] ومسلم في اللباس [4] وأبو داود في الترجل [5] والترمذي في الإستئذان[6] والنسائي [7] وابن ماجه في الزينه [8]، كلهم عن علقمة ، **عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : « لعن الله الواشمات والمستوشمات والمتنمصات والمُتَفَلِّجَات للحسن[المغيرات خلق الله** . انتهى][9] .

---

(١) كذا في النسختين ، وفي طبعتي الكشاف : « الواشرات » وسيتضح في التخريج .

(٢) الكشاف ع (١/ ٢٩٩) ، ك (١/ ٥٦٥) عند تفسير قوله تعالى ﴿ ولآمرنهم فليغيرن خلق الله ﴾
قلت : الوشم : أن يغرز الجلد بإبرة ، ثم يحشى بكحل أو نيل ، فيزرق أثره أو يخضر (النهاية ٥/ ١٨٩) .
والواشمات : جمع واشمة وهي التي تشم نفسها ، والمستوشمات : جمع مستوشمة (بالكسر) التي تفعل ذلك ، ويروى مستوشَمة (بالفتح) التي تطلب ذلك (فتح الباري ١٠/ ٣٧٢) .
النمص : إزالة شعر الوجه بالمنقاش ، ويقال إنه إزالة شعر الحاجبين لترقيقهما ، والنَّامصة : التي تفعل النماص ، والمتنمصات : جمع متنمصة وهي التي تطلب النماص وتأمر أن يُفعل بها النماص (فتح الباري ١٠/ ٣٧٧) النهاية (٥/ ١١٩) .

(٣) في كتاب اللباس ، باب المتفلجات للحسن (٥٩٣١) (١٠/ ٣٧٢) ، وباب المتنمصات (٥٩٣٩) (١٠/ ٣٧٧) ، وباب : الموصولة (٥٩٤٠) (١٠/ ٣٧٨) ، وباب : المستوشمة (٥٩٤٨) (١٠/ ٣٨٠)

(٤) باب : تحريم فعل الواصلة والمستوصلة . . والمغيرات لخلق الله (٢١٢٥) (٣/ ١٦٧٨) .

(٥) باب : صلة الشعر (٤١٦٩) (٤/ ٣٩٧ - ٣٩٩) .

(٦) هو في كتاب الأدب ، باب : ما جاء في الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة (٢٧٨٢) (٥/ ١٠٤ ، ١٠٥) وفي لفظه « مبتغيات للحسن مغيرات خلق الله » .

(٧) في كتاب الزينة : باب : المتنمصات (٨/ ١٤٦ ، ١٤٧) وفيه « الواشمات والموتشمات » ، وباب : لعن المتنمصات والمتفلجات (٨/ ١٨٨) ، وعنده رواية من طريق قبيصة بن جابر ، عن ابن مسعود به في باب : المتفلجات (٨/ ١٤٨ ، ١٤٩) .

(٨) ليس في ابن ماجه كتاب للزينة ، بل هو في كتاب النكاح ، باب : الواصلة والواشمة (١٩٨٩) (١/ ٦٤٠)

(٩) ما بين المعقوفين من الهامش الأيسر ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه ، وورد في (هـ) : مختصر ، بدل انتهى .
والمتفلجات : جمع المتفلجة ، والفلج : بالتحريك تفريج ما بين الأسنان الثنايا والرباعيات والمتفلجة التي تفعل ذلك طلباً للحسن والجمال (النهاية ٣/ ٤٦٨) . =

قوله : **عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه كان إذا جاء وليُّ اليتيمةِ نظر فإن كانت جميلةً غنيةً قال : « زَوِّجْهَا غَيْرَك والتَمِسْ لها من هو خَيْرٌ منك » ، وإن كانت دميمةً [1] ولا مال لها قال : « تَزَوَّجْ بها فَأنتَ أحقُّ بها »** [2] .

[٧٥٨] قلت : رواه الطبري في تفسيره [3] ، حدثنا القاسم ، ثنا الحسين ، ثنا هشيم ، أنا مغيرة ، عن إبراهيم : **أن عمر بن الخطاب كان إذا جاءه ولي اليتيمة . . . إلى آخره .**

الحديث الحادي والسبعون :

روي : « أن سَوْدَة بنت زَمْعَه [4] حين كرهت أن يفارقها ﷺ وعرفت مكان عائشة من قلبه [5] وهبت لها يومها » [6] .

= وهكذا في الكتب الستة لم يرد في هذا الحديث « الواشرات » لكن أخرج أحمد في مسنده (١/ ٤١٥) من طريق مسروق عن ابن مسعود قال : سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم : نهى عن النامصة والواشرة ، والواصلة ، والواشمة إلا من داء . . . الحديث » .

والحديث يروى بالنهي عن الوشر والوشم وغيرهما من حديث أبي ريحان ، أخرجه النسائي في الزينة ، باب : تحريم الوشر (٨/ ١٤٩) ، وأحمد في المسند (٤/ ١٣٤ ، ١٣٥) .

والواشرة : المرأة التي تحدد أسنانها وترقق أطرافها ، تفعله المرأة الكبيرة تتشبه بالشواب (النهاية ٥/ ١٨٨) .

(١) ورد في (هـ) ذميمة « بالذال المعجمة » .

(٢) الكشاف ع (٣٠١) ، ك (١/ ٥٦٧) عند تفسير قوله تعالى ﴿ قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامي النساء ﴾ .

(٣) (١٠٥٧٣) (٩/ ٢٦٦) ، وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٤٩) : ذكره مرسلاً .

(٤) أم المؤمنين سودة بنت زمعة بن قيس القرشية ، هاجرت إلى الحبشة في الهجرة الثانية ، ولما توفى زوجها تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم وكانت أول أزواجه بعد خديجة ، وحجت معه حجة الوداع ، ولما أسنت وهبت يومها لعائشة ، وتوفيت بالمدينة في شوال سنة أربع وخمسين .

الإصابة (٤/ ٣٣٨ ، ٣٣٩) ، طبقات ابن سعد (٨/ ٥٢ - ٥٧) .

(٥) ورد في (هـ) : قبله .

(٦) الكشاف ع (١/ ٣٠٢) ، ك (١/ ٥٦٨) عند تفسير قوله تعالى ﴿ وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما ﴾ .

[٧٥٩] **قلت** : روى البخاري [(١)] ومسلم في كتاب النكاح [(٢)] من حديث عروة ، **عن عائشة قالت [(٣)] : ما رأيت امرأة أحب إليَّ أن أكون في مِسْلاَخِها [(٤)] من سودة بنت زمعة من امرأة فيها حدة [(٥)] ، فلما كبرت قالت : يا رسول الله قد جعلت يومي منك لعائشة وكان عليه السلام [(٦)] يقسم لعائشة يومين ، يومها ويوم سودة** . انتهى .

وهو عند أبي داود [(٧)] : ولقد قالت سودة بنتُ زمعة حين أَسَنَّت وفرقت [(٨)] أن يفارقها رسول الله ﷺ [يا رسول الله يومي لعائشة ، فقبل ذلك رسول الله ﷺ] [(٩)] منها [(١٠)] .

وأخرجه الحاكم في مستدركه [(١١)] بهذا اللفظ وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه] [(١٢)]

[الحديث الثاني والسبعون :

عن النبي ﷺ : « أنه كان يَقْسِمُ بين نسائه فَيَعْدِلُ ، ويقول : « هذا قَسْمي فيما أملك فلا تؤاخذني بما تَملكُ ولا أَملكُ » ، يعني : المحبة [(١٣)] .

---

(١) في كتاب الهبة ، باب : هبة المرأة لغير زوجها (٢٥٩٣) (٥/ ٢١٨) ، وفي كتاب الشهادات ، باب : القرعة في المشكلات (٢٦٨٨) (٥/ ٢٩٣) ، وفي كتاب النكاح ، باب : المرأة تهب يومها من زوجها لضرتها (٥٢١٢) (٩/ ٣١٢) .

(٢) باب : جواز هبتها نوبتها لضرتها (١٤٦٣) (٢/ ١٠٨٥) واللفظ له ، وليس في البخاري قول عائشة في صدر الحديث .

(٣) في الأصل حاشية نصها : « لعله : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم » .
قلت : القول لعائشة ، وما ذكر خطأ .

(٤) السلخ : بالكسر هو الجلد ، والمعنى في جلدها ، أي تمنت أن تكون هي سودة والمقصود أن تكون في مثل هديها وخلقها (النهاية ٢/ ٣٨٩) .

(٥) الحدة : الغضب السريع (النهاية ١/ ٣٥٣) .

(٦) ورد في (هـ) : عليه الصلاة والسلام .

(٧) في كتاب النكاح ، باب : في القسم بين النساء (٢١٣٥) (٢/ ٦٠١ ، ٦٠٢) .

(٨) الفرق (بالتحريك) : الخوف والفزع . (النهاية ٣/ ٤٣٨) .

(٩) ما بين المعقوفين من الحاشية اليسرى ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(١٠) وتتمته (وهي مهمة) : قالت : نقول في ذلك أنزل الله تعالى وفي أشباهها ، أراه قال : ﴿وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً﴾ .

(١١) في كتاب النكاح (٢/ ١٨٦) . (١٢) ووافقه الذهبي .

(١٣) الكشاف ع (١/ ٣٠٢) ، ك (١/ ٥٦٨) عند تفسير قوله تعالى ﴿ ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم ﴾ .

[٧٦٠] **قلت** : رواه أصحاب السنن الأربعة [١] من حديث حماد بن سلمة ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن عبد الله بن يزيد ، **عن عائشة أن النبي ﷺ قال . . . . فذكره إلا أنه قال : يعني القلب** [٢] .

ورواه ابن حبان في صحيحه في النوع التاسع من القسم الخامس [٣] والحاكم في مستدركه [٤] وقال : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه] [٥] وفيه كلام مبسوط في أحاديث الهداية [٦] .

الحديث الثالث والسبعون :

في الحديث : « من كانت له امرأتان يَمِيلُ مع أحدهما جاء يوم القيامة وأحد شِقَّيْه مائل » [٧] .

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب النكاح ، باب في القسم بين النساء (٢١٣٤) (٢/ ٦٠١) .
وأخرجه الترمذي في كتاب النكاح ، باب : ما جاء التسوية بين الضرائر (١١٤٠) (٣/ ٤٤٦) .
وأخرجه النسائي في كتاب عشرة النساء ، باب : ميل الرجل إلى بعض نسائه دون بعض (٧/ ٦٤) .
وأخرجه ابن ماجة في النكاح ، باب : القسم بين النساء (١٩٧١) ، (٦٣٤) .

(٢) القائل أبو داود ، كما في السنن (٢/ ٦٠١) ، وعند الحاكم القول لإسماعيل القاضي .

(٣) في كتاب النكاح ، باب : القسم (٤٢٠٥) (١٠/ ٥) .

(٤) في كتاب النكاح (٢/ ١٨٧) .

(٥) ووافقه الذهبي ، وما بين المعقوفين من الهامش الأيسر ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٦) (٣/ ٢١٤ ، ٢١٥) وزاد عزوه لأحمد وإسحاق بن راهويه والبزار في مسانيدهم ، وقد ذكر هناك ما علل به الحديث ، فقال : « قال الترمذي : هكذا رواه حماد بن سلمة ، عن أيوب ، ورواه حماد بن زيد وغير واحد ، عن أيوب ، عن أبي قلابة مرسلاً ، وهو أصح من حديث حماد بن سلمة » . انتهى ، وقال الدار قطني في كتاب العلل : « وقد رواه عبد الوهاب الثقفي وابن علية ، عن أيوب ، عن أبي قلابة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان . . . الحديث ، والمرسل أقرب إلى الصواب ، انتهى كلامه ، وقال ابن أبي حاتم في العلل : قال أبو زرعة « لا أعلم أحداً تابع حماد بن سلمة ، على هذا ، ورواه ابن عليه ، عن أيوب ، عن أبي قلابه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً » .
انظر علل ابن أبي حاتم (١/ ٤٢٥) .
قلت : قال النسائي عقب روايته للحديث : أرسله حماد بن زيد .

(٧) الكشاف ع (١/ ٣٠٣) ، ك (١/ ٥٦٩) عند تفسير قوله تعالى ﴿ فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة ﴾

[٧٦١] **قلت :** رواه أصحاب السنن الأربعة [(١)] أيضاً من حديث همام بن يحيى ، عن قتادة، عن النضر بن أنس ، عن بشير بن نَهِيْك ، **عن أبي هريرة - واللفظ لأبي داود - قال : قال رسول الله ﷺ : « من كانت له امرأتان فمال إلى إحداهما جاء يوم القيامة وشِقُّه مائل »** انتهى .

قال الترمذي [(٢)] : لا يعرف مرفوعاً إلا من حديث همام بن يحيى . انتهى .

قال عبد الحق : وهمام بن يحيى ثقة حافظ انتهى [(٣)] .

ورواه ابن حبان في صحيحه [(٤)] في النوع التاسع والمائة من القسم الثاني ، والحاكم في مستدركه [(٥)] ، وقال : حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه [(٦)] ، وفيه أيضاً كلام استوفيناه في أحاديث الهداية [(٧)] .

[٧٦٢] قوله : **روي أن عمران بن حطان الخارجي كان من أَذَمِّ بني آدم وامرأته من أَجْمَلَهم فأطالت في وجهه النظر يوماً ثم قالت : الحمد لله ، فقال لها مالك ؟ قالت :**

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب النكاح ، باب في القسم بين النساء (٣١٣٣) (٢/ ٦٠٠ ، ٦٠١) .
وأخرجه الترمذي في كتاب النكاح ، باب : ما جاء في التسوية بين الضرائر (١١٤١) (٣/ ٤٤٧) .
وأخرجه النسائي في كتاب عشرة النساء ، باب : ميل الرجل إلى بعض نسائه دون بعض (٧/ ٦٣) .
وأخرجه ابن ماجه في كتاب النكاح ، باب : القسم بين النساء (١٩٦٩) ، (١/ ٦٣٣) .

(٢) نص كلامه : « إنما أسند هذا الحديث همام بن يحيى ، عن قتادة ، ورواه هشام الدستوائي عن قتادة قال : كان يقال ، ولا نعرف هذا الحديث مرفوعاً ، إلا من حديث همام ، وهمام ثقة حافظ » .

(٣) الأحكام الوسطى ، كتاب النكاح ، باب : القسمة بين النساء (٣/ ١٦٩) وتمام كلامه : إنما أسنده همام ، وهمام ثقة حافظ ، وهمام هو ابن يحيى بن دينار العوذي ، قال الحافظ في التقريب (٢/ ٣٢١) : ثقة ربما وهم .

(٤) في كتاب النكاح ، باب : القسم (٤٢٠٧) (١٠/ ٧) .

(٥) في كتاب النكاح (٢/ ١٨٦) .

(٦) ووافقه الذهبي .

(٧) (٣/ ٢١٤) وزاد عزوه لأحمد وابن راهويه والبزار في مسانيدهم ، وذكر له شاهداً من حديث أنس ، ونقل قول الترمذي بأتم مما ذكره هنا ، ثم نقل عنه أنه قال في علله الكبرى : « وسألت محمداً عن هذا الحديث ، فقال : رواه حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن أبي قلابة مرسلاً ، قال أبو عيسى : وحديث همام أشبه ، وهو ثقة حافظ » ، ونقل عن البزار قوله : لا نعلم رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا أبو هريرة ولا طريقاً عنه إلا هذه الطريق.
ثم خرج حديث أنس من كتاب تاريخ أصبهان لأبي نعيم الأصبهاني (٢/ ٣٠٠) .
قلت : همام ثقة ، وليس في تفرده مخالفة ، فزيادته مقبولة .

حمدتُ الله على أني وإياك من أهل الجنة قال : وكيف ؟ قالت : لأني رُزقتُ مثلَكَ فصبرتُ ، ورُزقتَ مثلي فشكرتَ ، وقد وعد الله الجنة عباده الشاكرين والصابرين [1] .

الحديث الرابع والسبعون :

روي أن عمر بن الخطاب بعث إلى أزواج رسول الله ﷺ بمال فقالت عائشة « أإلى [2] كل أزواج رسول الله ﷺ بعث مثل هذا ؟ » ، قالوا . « لا ، بعث إلى القرشيات بمثل هذا وإلى غيرهن بغيره » ، فقالت : « ارفع رأسك ، كان رسول الله ﷺ يعدل بيننا في القسمة بماله ونفسه فرجع الرسول / فأخبره ، فَأَتَمَّ لَهُنَّ جميعاً » [3] . ٧٠/أ

[٧٦٣] **قلت :** غريب ، [4] ويقربُ منه ما رواه الإمام أحمد في مسنده [5] ثنا علي بن إسحاق ، ثنا عبد الله بن المبارك ، أنا أبو شجاع سعيد بن يزيد ، سمعت الحارث بن يزيد الحضرمي يحدث عن علي بن رباح ، عن باشرة [6] بن سمي اليزني قال : **سمعت عمر بن الخطاب يقول وهو يخطب الناس يوم الجَابِية : « إن الله تعالى جعلني خازناً لهذا المال وقاسماً له » ثم قال : « بل الله يقسمه ، وأنا له باديء بأهل النبي ﷺ ثم أشرفهم » ، ففرض لأزواج النبي ﷺ**

---

(١) الكشاف ع (١/ ٣٠٢) ، ك (١/ ٥٦٨) ، ذكره استطراداً عند تفسير قوله تعالى ﴿ وإن تحسنوا وتتقوا فإن الله كان بما تعملون خبيراً ﴾ .
وهذا النص في النسختين ، ولم يعقب عليه المصنف بشيء ، وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٤٩) : لم أجده .
قلت : وليس هو على منهج المصنف من تخريج الأحاديث المرفوعة إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، والآثار الموقوفة على الصحابة ، وعمران بن حطان بن ظبيان السدوسي البصري ، من التابعين وهو من رؤوس الخوارج ، له رواية عن عائشة وأبي موسى الأشعري ، وابن عباس ، أخطأ القاضي حسين من الشافعية في ذكره في الصحابة وتفرد بذلك ، وليس عمران صحابياً ، وقد روى له البخاري ، وأبو داود ، وكان أبو داود يقول : « الخوارج أصح أهل الأهواء حديثاً » وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ٨٣) : صدق إلا أنه كان على مذهب الخوارج ويقال : رجع عن ذلك » ، وذكر الذهبي في السير أن المدائني ذكر أن زوجه حطان كانت ذات جمال وكان دميماً ، فأعجبته يوماً فقالت : أنا وأنت في الجنة لأنك أعطيت فشكوت ، وابتليتُ فصبرت » .
وانظر ترجمته في الإصابة (٣/ ١٧٨-١٨٠) ، سير أعلام النبلاء (٤/ ٢١٤-٢١٦) .
(٢) ورد في (هـ) : إلى « بهمزة واحدة » .
(٣) الكشاف ع (١/ ٣٠٣) ، ك (١/ ٥٦٩) عند تفسير قوله تعالى ﴿ فلا تميلوا كل الميل ﴾ .
(٤) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٤٩) : لم أجده هكذا .
(٥) (٣/ ٤٧٥ ، ٤٧٦) .
(٦) في الأصل الإعجام مطموس ، والتوضيح من (هـ) والمسند .

عشرة إلا جويرية وصفية وميمونة ، وقالت عائشة : « إن رسول الله ﷺ كان يعدل بيننا » ، فعدلَ بينهن عمر ، ثم قال : أنا بادىء بأصحابي المهاجرين . . . ، الحديث بطوله مختصر .

ذكره في مسند المكيين [1] في مسند أبي عمرو بن حفص بن المغيرة .

قوله : « رُوي أن معاذاً كانت له امرأتان فإذا كان عند إحداهما لم يتوضأ في بيت الأخرى فماتتا في الطاعون فدفنهما في قبر واحد » [2] .

[٧٦٤] قلت : رواه أبو نعيم في الحلية في ترجمة معاذ [3] من طريق محمد بن إسحاق ، ثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث بن سعد ، **عن يحيى بن سعيد أن معاذ بن جبل كانت له امرأتان فإذا كان يوم احداهما لم يتوضأ من بيت الأخرى فَتُوُفِّيتَا** [4] **في الطاعون فدفنهما في حفرة فأسهم بينهما أيتهما يقدم** [5] ، انتهى .

وفي لفظ [6] ، **« وإذا كان في بيت الأخرى لم يشرب من بيت الأخرى ماءً »** .

الحديث الخامس والسبعون :

روي أنها لما نزلت : ﴿ إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيرًا ﴾ ضرب (رسول الله ﷺ بيده على ظهر سلمان وقال : « إنهم قوم هذا » ، يعني أبناء فارس [7] .

---

(١) في الأصل : « الكبير » ، وما أثبته من « هـ » ، وكذا هو في الكافي (ص : ٥٠) .
قلت : رجاله ثقات إلا باشرة فلم أقف له على ترجمة .

(٢) الكشاف ع (١/ ٣٠٣) ، ك (١/ ٥٦٩) في الموضع السابق .

(٣) (١/ ٢٣٤) .

(٤) في الأصل رسمها واعجامها غير واضح ، والتوضيح من « هـ » .

(٥) ورد في (هـ) : تقدم ، وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٥٠) : وهذا مرسل .

(٦) في الموضع نفسه (١/ ٢٣٤) ، من طريق مالك بن أنس ، عن يحى بن سعيد قال : كانت تحت معاذ بن جبل امرأتان فإذا كان عند إحداهما . . . إلى آخره » .

(٧) الكشاف ع (١/ ٣٠٣) ، ك (١/ ٥٧٠) عند تفسير الآية المذكورة في النص .

[٧٦٥] **قلت :** رواه الطبري في تفسيره (١) فقال : حُدثنا عن عبد العزيز بن محمد ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، **عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه لما نزلت هذه الآية ﴿إن يشأ يذهبكم أيها الناس ويأت بآخرين وكان الله على ذلك قديراً﴾ ضرب)** (٢) **بيده على ظهر سلمان وقال : «هم قوم هذا»** (٣) **، يعني عجم الفرس** . (وفيه انقطاع) (٤) فإن الطبري لم يسم شيخه (٥) .

---

(١) (١٠٦٧٦) (٩/ ٢٩٩) .
(٢) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .
(٣) ورد في (هـ) : لهم قوم هذا .
(٤) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .
(٥) في الهامش الأيمن حاشية نصها « ورأيت بخط شيخنا الحافظ ابن حجر ما نصه : قلت : ، هذا لا يسمى منقطعاً على الصحيح بل متصلاً في رواية عنهم ، والطبري عنده جماعة من أصحاب عبد العزيز ، وهو الدراوردي » .
قلت : مفهوم كلامه أن قوله « حدثنا » يشير إلى أنه سمعه وحدث به عن بعض أصحاب الدراوردي ، ولهذا يحمل على السماع ، لكن لا شك أن عدم تسمية شيخه الذي سمع منه دليل انقطاع ، لا يرفع بمثل هذه الصيغة على الصحيح .
وقد روى الطبري في تفسيره في سورة محمد ( ) نحوه موصولاً من حديث يونس بن عبد الأعلى ، حدثنا ابن وهب ، أخبرني مسلم بن خالد ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه عن أبي هريرة قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم تلا هذه الآية ﴿ وإن تتولوا يستبدل قوماً غيركم ثم لا يكونوا أمثالكم ﴾ فسئل عنهم ، قال : فضرب بيده على كتف سلمان الفارسي رضي الله عنه ثم قال : هذا وقومه ، ولو كان الدين عند الثريا لتناوله رجال من الفرس » .
وذكره المصنف في تفسير سورة الجمعة ، في الحديث السابع منها (ل ٢٢٣/ ب) وذكر تخريجه عند الترمذي ، وابن حبان ، والحاكم ، والبيهقي في الشعب ، والطبري ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه والواحدي في تفاسيرهم ، كلهم من طريق مسلم بن خالد به ، قال ابن كثير في تفسيره (٤/ ١٨٢) : « تفرد به مسلم بن خالد الزنجي ، ورواه عنه غير واحد ، وقد تكلم فيه بعض الأئمة » .
وأخرجه البخاري في تفسير سورة الجمعة (٤٨٩٧) (٨/ ٦٤١) من طريق سليمان بن بلال عن ثور ، عن أبي الغيث ، عن أبي هريرة ، وأن النبي صلى الله عليه وسلم لما نزل قوله تعالى ﴿ وآخرين منهم لما يلحقوا بهم ﴾ سئل فوضع يده على سلمان ثم قال : لو كان الإيمان عند الثريا لناله رجال أو رجل من هؤلاء » ، ثم أخرجه متابعة (٤٨٩٨) (٨/ ٦٤١) فقال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب ، حدثنا عبد العزيز ، عن ثور به وعبد العزيز هو الدراوردي كما قال ابن حجر في الفتح (٨/ ٦٤٢) ، وقد أخرجه مسلم من طريق قتيبة عن الدراوردي في كتاب فضائل الصحابة ، باب فضل فارس (٢٥٤٦) (٢٣١) (٤/ ١٩٧٢ ، ١٩٧٣) .
وذكر ابن حجر في الفتح (٨/ ٦٤٣) أن القول روي عند هذه الآية وعند آية سورة محمد ثم قال : ويحتمل أن يكون ذلك صدر عند نزول الآيتين :
ولم أر ذكر هذا القول عند آية النساء إلا كما ذكره المصنف عن ابن جرير ، وقد استوعب أبو نعيم في تاريخ أصبهان (١/ ١-١٠) طرقه وألفاظه ولم يذكر هذه الآية .

الحديث السادس والسبعون :

روي أن عبد الله بن سلام ، وأسداً وأسيد ابني كعب[(١)] ، وثعلبة بن قيس ، وسلاماً ابن أخت عبد الله بن سلام ، وسلمة بن أخيه ، ويامين بن يامين أتوا رسول الله ﷺ وقالوا . يا رسول الله إنا نؤمن بك وبكتابك وموسى والتوراة وعزيز ، ونكفر بما سواه من الكتب والرسل ، فقال النبي ﷺ : « بل آمنوا بالله ، ورسوله محمد ، وكتابه القرآن ، وبكل كتاب كان قبله » ، فقالوا : « لانفعل »[(٢)] . فنزلت : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا آمَنُوْا بِاللَّهِ وَرَسُوْلِهِ[(٣)] وَالْكِتَابِ الَّذِيْ أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ ﴾ قال : « فآمنوا كلهم »[(٤)] .

[٧٦٦] **قلت** : ذكره الثعلبي في تفسيره[(٥)] من رواية الكلبي ، عن أبي صالح ، **عن ابن عباس قال : نزلت هذه الآية في عبد الله بن سلام فذكره . . . بلفظه سواء** ، وسنده إلى الكلبي في أول كتابه .

وذكره الواحدي في أسباب النزول[(٦)] له من قول الكلبي لم يسنده إلى ابن عباس .

الحديث السابع والسبعون :

« من ترك الصلاة متعمداً فقد كفر »[(٧)]

قلت . تقدَّم في آل عمران[(٨)]

---

(١) في النسختين الرسم يحتمل « وأسداً وأسيد ابني كعب » أو « وأسد وأسيد ابني كعب » ، والتصويب من الكشاف وأسباب النزول للواحدي .

(٢) ورد في (هـ) لا نعقل .

(٣) في الأصل « ورسله » وفي « هـ » على الصواب .

(٤) الكشاف ع (١/ ٣٠٤) ، ك (١/ ٥٧١) عند تفسير الآية المذكورة في النص .

(٥) (ج ٣) (ل ٩٤ ب ، ل ٩٥ / أ) .

(٦) (ص : ١٧٨ ، ١٧٩) .

(٧) الكشاف ع (١/ ٣٠٨) ، ك (١/ ٥٧٥) عند تفسير قوله تعالى ﴿ إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار ﴾ .

(٨) في الحديث الثامن والعشرين منها بترقيم المصنف وهو من رقم (٤٢٨) إلى (٤٣٣) من (ص : ٨٣٧ - ٨٤١) .

الحديث الثامن والسبعون :

قال النبي ﷺ : « ثلاث من كن فيه فهو منافق ، وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم ، من إذا حدث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا ائتمن خان » (١) .

[٧٦٧] **قلت :** رواه مسلم في صحيحه في كتاب الإيمان (٢) من حديث العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه ، **عن أبي هريرة / قال : قال رسول الله ﷺ : « آية المنافق ثلاث وإن** ٧٠/ ب **صام وصلى وزعم أنه مسلم ، إذا حدث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا ائتمن خان » .** انتهى . **وفي رواية : «علامات المنافق ثلاث » .**

الحديث التاسع والسبعون :

روي أن كعب بن الأشرف ، وفنحاص بن عازوراء ، وغيرهما قالوا لرسول الله ﷺ : «إن كنت نبياً صادقاً فأتنا بكتاب من السماء جملةً كما أتى به موسى » ، فنزلت . يعني قوله تعالى (٣) .

[٧٦٨] **قلت :** روى الطبري في تفسيره (٤) ، حدثنا محمد بن الحسين ، ثنا أحمد بن المفضل ، ثنا أسباط ، **عن السدي في قوله تعالى ﴿ يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ﴾ قال : قالت : اليهود للنبي ﷺ « إن كنت صادقاً أنك رسول الله فأتنا بكتاب مكتوب من السماء كما جاء به موسى » ، فنزلت** ، انتهى .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٣٠٨) ، ك (١/ ٥٧٥) في الموضع السابق .

(٢) باب : بيان خصال النفاق (٥٩) (١٠٨ ، ١٠٩) (١/ ٧٨) ، ومن طريق سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة (٥٩) (١١٠) (١/ ٧٩) .

(٣) كذا في الأصل و (هـ) بغير ذكر الآية ، وهو في الكشاف ع (١/ ٣٠٩) ، ك (١/ ٥٧٦) عند تفسير قوله تعالى ﴿ يسألك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتاباً من السماء ﴾ .

(٤) (١٠٧٦٨) (٩/ ٣٥٦) ، وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٥٠) : لم أجده هكذا ، ورواه الطبري إلى آخره .

الحديث الثمانون :

روي أن عيسى عليه السلام [1] ينزل من السماء في آخر الزمان ، فلا يبقى أحد من أهل الكتاب إلا يؤمن به ، حتى تكون الملة واحدة ، وهي ملة الإسلام ، ويهلك الله في زمانه المسيح الدجال ، وتقع الأَمَنَةُ حتى تَرْتَع الأسود مع الإبل ، والنمور مع البقر ، والذئاب مع الغنم ، وتلعب الصبيان بالحَيَّات ، ويلبث في الأرض أربعين سنة ثم يتوفى ويصلي المسلمون عليه ويدفنونه » [2] .

[٧٦٩] **قلت :** روى ابن حبان في صحيحه [3] في النوع التاسع والسبعين من القسم الثالث من حديث همام بن يحيى ، عن قتادة ، عن عبد الرحمن بن آدم ، **عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : « الأنبياء إخوة لِعَلَّات [4] أمهاتهم شتى ودينهم واحد ، وإني أولى الناس بعيسى بن مريم لأنه لم يكن بيني وبينه نبي وإنه نازل ، فإذا رأيتموه فإنه رجل مربوع الخلق [5] ، إلى الحمرة والبياض [6] ، سَبْطُ الشعر [7] كأن رأسه يَقْطُر وإن لم يصبه بلل بين مُمَصَّرَتَيْن [8] فَيَدُقُّ الصليب ، ويَقْتُلُ الخنزير ، ويَضَعُ الجزية ، ويَفِيْضُ المال [9] ، ويقاتل الناس على الإسلام [10] حتى يهلك الله في زمانه الملل كلها إلا الإسلام ، ويهلك الله في زمانه المسيح**

---

(١) ورد في (هـ) : عليه الصلاة والسلام .

(٢) الكشاف ع (١/ ٣١٣) ، ك (١/ ٥٨١) عند تفسير قوله تعالى ﴿ وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته ، ويوم القيامة يكون عليهم شهيداً ﴾ .

(٣) في كتاب التاريخ ، باب : إخباره عما يكون في أمته من الفتن والحوادث (٦٨٢١) (١٥/ ٢٣٣ ، ٢٣٤) ، وكذا رواه من حديث معاذ بن هشام ، عن أبيه ، عن قتادة به نحوه (٦٨١٤) (١٥/ ٢٢٥ ، ٢٢٦) .
قلت : أخرجه أبو داود في كتاب الملاحم ، باب : خروج الدجال (٤٣٢٤) (٤/ ٤٩٨) وكذا الحاكم في مستدركه (٢/ ٥٩٥) وصححه ووافقه الذهبي ، وكلهم أخرجوه من طريق همام به .

(٤) إخوة العلات : هم الأخوة لأب واحد من أمهات شتى ، والمراد هنا أن إيمانهم واحد وشرائعهم مختلفة (النهاية ٣/ ٢٩١) .

(٥) المربوع : بين الطويل والقصير ، يقال له رجل ربعه ومربوع (النهاية ٢/ ١٩٠) .

(٦) في صحيح ابن حبان في هذا الموضع : « بين ممصّرين » ، وكذا في سنن أبي داود ، وفي مستدرك الحاكم : عليه ثوبان ممصّران .

(٧) هذه الجملة ليست في صحيح ابن حبان ، والسبط من الشعر : المسترسل المنبسط (النهاية ٣/ ٣٣٤) .

(٨) الممصَّرة من الثياب : التي فيها صفرة خفيفة (النهاية ٤/ ٣٣٦) .

(٩) يفيض المال : ليست في صحيح ابن حبان من هذا الطريق ، وهي في لفظ الطريق الآخر .

(١٠) ليس في روايتي ابن حبان : «يقاتل الناس على الإسلام » ، والعبارة ثابتة في سنن أبي داود .

الدجال ، وتقع الأَمَنَةُ في الأرض في زمانه حتى تَرْتَع الأسود مع الإبل ، والنمور[1] مع البقر ، والذئاب مع الغنم ، وتلعب الصبيان بالحَيَّات لا تضرهم ، فيمكث في الأرض أربعين سنة ، ثم يتوفى فيصلي عليه المسلمون ويدفنونه[2] ، انتهى ، وتكشف عليه الأطراف[3]

وقوله : « لا يبقى أحد من أهل الكتاب إلا يؤمن به »[4] .

[٧٧٠] رواه الطبري من قول ابن عباس ورواه البيهقي في كتاب البعث والنشور[4] بسند ابن حبان ومتنه ، ثم قال : هكذا في هذا الحديث أن عيسى يمكث في الأرض أربعين سنة .

[٧٧١] قال : وفي مسلم[5] **عن عبد الله بن عمرو بن العاص في حديث الدجال قال : « فيبعث الله عيسى بن مريم فيطلبه فيهلكه ثم يلبث الناس بعده سبع سنين ليس بين اثنين عداوة . . . »** ، الحديث .

قال : ويحتمل أن قوله « ثم يلبث الناس بعده » أي بعد موته فلا يكون مخالفاً للأول[6] .

---

(١) في صحيح ابن حبان : النمار .

(٢) صحيح ابن حبان ليس فيه ذكر الدفن ، وفي روايته الأخرى لا ذكر للوفاة ولا للصلاة .

(٣) ورد في (هـ) : ويكتف ، والظاهر أن مراده أن الكشف عن الحديث في كتب الأطراف يكون بهذا اللفظ في أول الحديث وهو قوله « الأنبياء إخوة لعلات » .
قلت : الحديث أخرجه أيضاً الطبري في تفسيره (١٠٨٣٠) (٩/ ٣٨٨ ، ٣٨٩) من طريق قتادة به سنداً ومتناً سواء تماماً ، وكذا أخرجه في (٧١٤٥) (٦/ ٤٥٩) بزيادة : وإنه خليفتي على أمتي .
وأخرجه كذلك من طريق قتادة الحاكم في مستدركه (٢/ ٥٩٥) بلفظ نحو ابن حبان ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .
وأخرجه أبو داود في كتاب الملاحم ، باب : خروج الدجال (٤٣٢٤) (٤/ ٤٩٨ ، ٤٩٩) عن طريق قتادة به ، وليس فيه ذكر نزول الأمنة وكون الأسود مع الإبل ، والنمور مع البقر ، والذئاب مع الغنم .
قلت : قال ابن حجر في الكافي (ص : ٥٠) : ابن حبان وأبو داود من رواية همام ، عن قتادة ، عن عبد الرحمن بن آدم » .

(٤) لم أقف عليه فيه بعد طول بحث في الكتاب كله .

(٥) في كتاب الفتن ، باب : خروج الدجال ومكثه في الأرض (٢٩٤٠) (٤/ ٢٢٥٨ ، ٢٢٥٩) .

(٦) وهذا الجمع حسن وظاهر ، وهو الذي يتفق مع ما في صحيح مسلم إذ في أوله ذكر نزول الدجال ومكثه أربعين ، ثم يبعث عيسى فيطلبه فيهلكه ، ثم يمكث الناس سبع سنين ، فالمدة المذكورة إنما هي مدة مكث الناس لا مكث عيسى عليه السلام . =

قوله : عن شَهْر بن حَوْشَب [1] قال : قال لي الحجاج : آية ما قرأتها إلا تخالج في نفسي منها شيء قوله تعالى ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ/ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ [2] فإني أوتى 71/أ بالأسير من اليهود والنصارى فأضرب عنقه فلا أسمع منه ذلك ، فقلتُ له : إن اليهودي إذا حضره الموت ضربت الملائكة دبره ووجهه ، وقالوا : يا عدو الله أتاك عيسى نبياً فكذبت به ، فيقول آمنت أنه عبد نبي ، ويقولون للنصراني : أتاك عيسى نبياً فزعمت أنه الله أو ابن الله ، فيؤمن أنه عبد الله ورسوله حيث لا ينفعه إيمانه ، قال : وكان متكئاً فاستوى جالساً ثم نظر إليَّ وقال : ممن؟ ، قلت : حدثني محمد بن علي ابن الحنفية ، فأخذ ينكت الأرض بقضيبه ثم قال : لقد أخذتها من عين صافية أو من معدنها .

قال الكلبي : فقلت له : ما أردت بقولك حدثني محمد بن علي قال : أردت أن أغيظه يعني بزيادته اسم علي .

وعن ابن عباس أنه فسره كذلك فقال له عكرمة : فإن أتاه رجل فضرب عنقه ، قال : لا تخرج نفسه حتى يحرك بها شفتيه ، قال : وإن خَرَّ من فوق بيت أو احترق أو أكله سبع ،

= أشار ابن كثير في تفسيره (1/ 583) إلى حديث مكث عيسى عليه السلام أربعين سنة ثم قال : وفي حديث عبد الله بن عمرو عن مسلم « أنه يمكث سبع سنين » ، وقد ظهر من لفظ الحديث عند مسلم أنه لا يدل على أن المدة مدة مكث عيسى .

وقد جمع ابن كثير بين القولين على ما ذهب إليه فقال : يحتمل والله أعلم أن يكون المراد بلبثه في الأرض أربعين سنة ، مجموع إقامته فيها قبل رفعه وبعد نزوله ، فإنه رفع وله ثلاث وثلاثون سنة في الصحيح » .

(1) أورد هذه القصة الثعلبي في تفسيره (ج3) (ل 104 أ ، ب) .

(2) الضمير في قوله تعالى ﴿ قبل موته ﴾ قيل قبل موت عيسى عليه السلام عندما ينزل في آخر الزمان وروى ذلك الطبري عن ابن عباس (10794) (10795) (9/ 380) ، (10807) (9/ 381) ، وقيل : ﴿ قبل موته ﴾ أي : قبل موت الكتابي ، ورواه الطبري عن ابن عباس (10809) (9/ 382) بلفظ : « لا يموت يهودي حتى يؤمن بعيسى » ، وسيأتي بألفاظ أخرى .

وفي كتاب التفسير من مستدرك الحاكم (2/ 309) بسنده عن ابن عباس في قوله تعالى ﴿ وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته ﴾ قال : خروج عيسى ابن مريم » وقال الحاكم : « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي .

قال : يتكلم بها في الهواء ولا تخرج روحه حتى يؤمن به [1] .

[٧٧٢] قلت : هذا الأخير [2] رواه الطبري [3]، حدثنا محمد بن الحسين ، ثنا أحمد بن المفضل ، ثنا أسباط ، **عن السُدي في قوله تعالى ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ قال : قال ابن عباس : ليس من يهودي يموت حتى يؤمن بعيسى بن مريم ، فقال له رجل من أصحابه : كيف والرجل يغرق أو يحترق أو يسقُط عليه الجدار أو يأكله السبُع ، فقال : لا تخرج من جسده حتى يقذف فيه الإيمان بعيسى** . انتهى .

الحديث الحادي الثمانون :

[٧٧٣] **روي أن وفد نجران قالوا لرسول الله ﷺ : لم تعيبُ صاحبنا . قال : «ومن صاحبُكم؟» قالوا : عيسى . قال : «وأي شيء أقول ؟» قال : تقول إنه عبد الله ورسوله . قال : «إنه ليس بعار أن يكون عبداً لله» ، قالوا : بلى ، فنزلت يعني قوله تعالى ﴿ لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ ﴾ الآية** [4] .

عزاه الواحدي في أسباب النزول للكلبي [5] .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٣١٢ ، ٣١٣) ، ك (١/ ٥٨٠ ، ٥٨١) في الموضع السابق ، وأوله ليس من شرط المصنف إذ ليس مرفوعاً ولا موقوفاً على صحابي ، لكنه لما اتصل برواية ابن عباس ساقه كاملاً وخرج ما روي عن ابن عباس ، وقد فصل بينهما ابن حجر فذكر في الكافي (ص : ٥٠ ، ٥١) الخبر من أوله إلى نهاية قول شهر بن حوشب ، ثم قال : لم أجده (يعني أن المصنف لم يجده لأنه لم يخرجه) ثم قال : قلت : هو في تفسير الكلبي ، رواه عن شهر ، ورأيته قديماً في كتاب المبتدأ وقصص التاريخ .

(٢) يقصد رواية ابن عباس .

(٣) في الأصل « الطبراني » والتصويب من (هـ) ، وهو في تفسير الطبري (١٠٨٢٦) (٩/ ٣٨٥ ، ٣٨٦) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٥١) : « لم أجده هكذا » ثم ذكر رواية الطبري هذه .

(٤) الكشاف ع (١/ ٣١٨) ، ك (١/ ٥٨٨) عند تفسير قوله تعالى ﴿ لن يستنكف المسيح أن يكون عبداً لله ولا الملائكة المقربون ﴾ .

(٥) (ص : ١٨٠) بدون إسناد ، وهو عند الثعلبي في تفسيره (ج٣) (ل ١١٠/ ب) .

الحديث الثاني والثمانون :

روي أنه كان آخر ما نزل من الأحكام كان رسول الله ﷺ في طريق مكة عام حجة الوداع فأتاه جابر بن عبد الله فقال : إن لي أختاً فكم آخذ من ميراثها إن ماتت ؟

وروي أنه كان مريضاً فعاده رسول الله ﷺ فقال : إني كلالة فكيف أصنع في مالي؟ فنزلت ﴿إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ﴾ الآية [(١)] .

[٧٧٤] **قلت** : الأول غريب ، وذكر الثعلبي [(٢)] من رواية الكلبي عن أبي صالح ، **عن ابن عباس قال : نزلت هذه الآية في جابر بن عبد الله وأخته ، أتى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله إن لي أختاً فمالي من مالها بعد موتها ؟ ، فنزلت .**

وسنده إلى الكلبي في أول كتابه .

[٧٧٥] **وأما الحديث الثاني** : فرواه الأئمة الستة [(٣)] في كتبهم من حديث محمد بن المنكدر ، **عن جابر بن عبد الله قال : مرضتُ فأتاني رسول الله ﷺ يعودني ، فأغمي عليّ فتوضأ ثم صب علي من وضوئه فأفقت ، فقلت : يا رسول الله كيف أقضي في مالي ؟ فلم يرد علي شيئاً حتى نزلت آية الميراث ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ﴾ الآية** . انتهى .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٣١٩) ، ك (١/ ٥٨٩) عند تفسير قوله تعالى « يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة إن امرؤ هلك . . ﴾ الآية .

(٢) (ج٣) (ل ١١١/ ب) .

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الطهارة ، باب : صب النبي وضوءه على مغمى عليه (١٩٤) (١/ ٣٠١) وفي تفسير سورة النساء ، باب : ﴿ يوصيكم الله في أولادكم ﴾ (٤٥٧٧) (٨/ ٢٤٣) وفي كتاب المرضى ، باب : عيادة المغمى عليه (٥٦٥١) (١٠/ ١١٤) ، وباب : وضوء العائد للمريض (٥٦٧٦) (١٠/ ١٣٢) ، وفي كتاب الفرائض ، باب : قول الله تعالى ﴿يوصيكم الله في أولادكم﴾ (٦٧٢٣) (١٢/ ٣) ، وباب : ميراث الأخوات والإخوة (٦٧٤٣) (١٢/ ٢٥) ، وفي كتاب الإعتصام بالكتاب والسنة ، باب : ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يسأل مما لم ينزل عليه الوحي فيقول لا أدري ، أو لم يجب حتى ينزل عليه الوحي (٧٣٠٩) (١٣/ ٢٩٠) .

وفي بعض المواضع « فنزلت آية الميراث » ، وفي بعضها « فنزلت آية الفرائض » ولم يرد تصريح بالآية إلا في كتاب التفسير ، قال فنزلت ﴿ يوصيكم الله في أولادكم ﴾ . =

وفي لفظ / لمسلم فقلت : « يا رسول الله إنما يرثني كلالة » فنزلت . ٧١/ ب

وفي لفظ للبخاري : « وإنما لي أخوات » فنزلت آية الفرائض . أخرجوه في كتاب الفرائض وغيره .

= وأخرجه مسلم في كتاب الفرائض ، باب : ميراث الكلالة (١٦١٦) (٣/ ١٢٣٤) من طريق سفيان عن ابن المنكدر وفيه فنزلت ﴿ يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ﴾ ، ثم من طريق ابن جريج ، عن ابن المنكدر وفيه « فنزلت : ﴿ يوصيكم الله في أولادكم ﴾ ، ومن طريق آخر لسفيان وفيه حتى نزلت آية الميراث ، ومن طريق شعبة مثل طريق سفيان الأول .

وأخرجه أبو داود في كتاب الفرائض ، باب في الكلالة (٢٦٨٦) (٣/ ٣٠٨) من طريق سفيان عن المنكدر وفيه : فنزلت آية المواريث « يستفتونك » .

وأخرجه الترمذي في كتاب الفرائض ، باب ميراث الأخوات (٢٠٩٧) (٤/ ٤١٧) مثل رواية أبي داود ، وباب : في ميراث البنين مع البنات (٢٠٩٧) (٤/ ٤١٧) من طريق عمرو بن أبي قيس ، عن ابن المنكدر ، وفيه : فنزلت ﴿ يوصيكم الله في أولادكم . . الآية ﴾ وفي أول تفسير النساء (٣٠١٥) (٥/ ٢٣٤) من طريق يحيى بن آدم ، عن سفيان ، عن ابن المنكدر مثل طريق عمرو في لفظه .

وأخرجه النسائي في السنن الكبرى في كتاب الفرائض ، باب : ذكر الكلالة ، من طريق شعبة عن ابن المنكدر وفيه فأنزل آية الفرض (٦٣٢١) (٤/ ٦٨) ، ومن طريق سفيان ، عن ابن المنكدر (٦٣٢٢) (٤/ ٦٩) وفيه : حتى أنزلت آية الميراث « يستفتونك . . » ، ومن طريق ابن جريج ، عن ابن المنكدر (٦٣٢٣) (٤/ ٦٩) وفيه : حتى أنزلت آية الميراث ﴿ يستفتونك ﴾ ومن طريق ابن جريج ، عن ابن المنكدر (٦٣٢٣) (٤/ ٦٩) فأنزل الله « يوصيكم » وفي كتاب التفسير ، باب : قوله ﴿ يستفتونك ﴾ (١١١٣٤) (٦/ ٣٣٢) من طريق سفيان مثله ، وفي الصغرى في كتاب الطهارة ، باب : الإنتفاع بفضل الوضوء (١/ ٨٧) من طريق سفيان وليس فيه ذكر الكلالة ولا الآية .

وأخرجه ابن ماجه ، في كتاب الفرائض ، باب : الكلالة (٢٧٢٨) (٢/ ٩١١) من طريق سفيان وفيه : حتى نزلت آية الميراث في آخر النساء ، وإن كان رجل يورث كلاله . . . » ﴿ ويستفتونك قل الله يفتيكم . . الآية ﴾ .

قال ابن حجر في الكافي (ص : (٥) : متفق عليه من حديث ابن المنكدر عنه ، وأخرجه أصحاب السنن ، لكن ليس في رواية أحد منهم فنزلت « يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة » .

قلت : ما يدل عليه إطلاق ابن حجر غير صحيح ، ففي سائر السنن ذكر هذه الآية من طريق سفيان ، ولم ترد في رواية البخاري كما بينته في تخريج الحديث في كتبهم .

قال ابن حجر في الفتح (٨/ ٢٤٣) : فنزلت : ﴿ يوصيكم الله في أولادكم ﴾ هكذا وقع في رواية ابن جريج ، وقيل : إنه وهم في ذلك ، وأن الصواب أن الأية نزلت في قصة جابر هذه الآية الأخيرة =

ذكر ما ورد في آخر آية نزلت (1) :

روى الجماعة إلا ابن ماجه(2) **عن البراء بن عازب قال: آخر آية نزلت ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾** الآية . انتهى .

= من النساء وهي ﴿ يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ﴾ لأن جابراً يومئذ لم يكن له ولد ولا والد ، والكلالة من لا ولد له ولا والد .

ثم ذكر روايات سفيان وشعبة التي فيها ذكر آية ﴿ يستفتونك ﴾ وقال : وقد تفطن البخاري بذلك فترجم في أدلة القرائض : قوله « يوصيكم الله في أولادكم » إلى قوله ﴿ والله عليم حليم ﴾ ، ثم ساق حديث جابر المذكور عن قتيبة ، عن ابن عيينة وفي آخره « حتى نزلت آية الميراث » ولم يذكر ما زاده الناقد (أي تعيين الآية) فأشعر أن الزيادة عنده مدرجة من كلام ابن عيينه .

ثم ذكر اختلاف الروايات عن سفيان وزياداته من كلامه ثم قال (٨/ ٢٤٤) : «والحاصل أن المحفوظ عن ابن المنكدر أنه قال : آية الميراث ، أو آية الفرائض ، والظاهر أنها ﴿ يوصيكم الله . . . ﴾ كما صرح في رواية ابن جريج ومن تابعه ، وأما من قال إنها : « يستفتونك » فعمدته أن جابراً لم يكن له حينئذ ولد ، وإنما كان يورث كلالة فكان المناسب لقصته نزول الآية الأخيرة لكن ليس ذلك بلازم لأن الكلالة مختلف في تفسيرها .

وبسط بعد ذلك القول في توضيح وترجيح ما ذهب إليه ودفع ما قيل من وهم ابن جريج في روايته .

(١) ذكره لمناسبة ما ورد في الخبر الذي قبله في أوله وهو « روي أنه آخر ما نزل من الأحكام » وتوسع في ذكر الروايات وتخريجها لعموم الفائدة ، وإن لم يذكرها الزمخشري في هذا الموضع .

(٢) أخرجه البخاري في كتاب المغازي ، باب : حج أبي بكر بالناس (٤٣٦٣) (٨/ ٨٢) ، وفي تفسير سورة النساء ، باب : قوله تعالى ﴿ يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ﴾ (٤٦٠٥) (٨/ ٢٦٧) ، وفي تفسير سورة براءة ، باب : قوله تعالى ﴿ براءة من الله ورسوله إلى الذين عاهدتم من المشركين﴾ (٤٦٥٤) (٨/ ٣١٦) ، وفي كتاب الفرائض ، باب : ﴿ يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ﴾ (٦٧٤٤) (١٢/ ٢٦) .

وأخرجه مسلم ، في كتاب الفرائض ، باب : آخر آية نزلت الكلالة (١٦١٨) (٣/ ١٢٣٦ ، ١٢٣٧) .

وأخرجه أبو داود ، في كتاب الفرائض ، باب : من كان ليس له ولد ولا إخوة (٢٨٨٨) (٣/ ٣١٠)

وأخرجه الترمذي ، في كتاب التفسير ، باب : ومن سورة النساء (٣٠٤١) (٥/ ٢٤٩) .

وأخرجه النسائي في كتاب الفرائض ، باب : ذكر ميراث الأخوات على انفرادهن (٦٣٢٦) (٦٣٢٧) (٤/ ٧٠) ، وفي كتاب التفسير ، سورة النساء ، باب : قوله تعالى ﴿ يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ﴾ (١١١٣٣) (٦/ ٣٣١) ، (١١١٣٦) (٦/ ٣٣٢) .

[٧٧٧] وروي البخاري [١] من حديث الشعبي **عن ابن عباس قال : آخر آية نزلت آية الربا** . انتهى .

وجمع البيهقي بينهما في دلائل النبوة [٢] بأن كل واحد منهم أخبر بما عنده من العلم ، أو أراد أن ما ذكر من أواخر الآيات التي نزلت ، انتهى .

[٧٧٨] وروى النسائي في التفسير [٣] أخبرنا محمد بن عقيل ، أنا علي بن الحسين بن واقد ، أنا أبي ، ثني [٤] يزيد ، عن عكرمة **عن ابن عباس قال : آخر آية نزلت على رسول الله ﷺ ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾** . انتهى .

أخبرنا [٥] الحسين بن حريث ، أنا الفضل بن موسى ، عن الحسين بن واقد به .

قال ابن عساكر في الأطراف : وفي بعض النسخ عمرو بن علي عوض محمد بن عقيل . انتهى [٦] .

[٧٧٩] وفي معجم الطبراني [٧] عن علي بن زيد ، عن يوسف بن مهران ، **عن ابن عباس عن أبي بن كعب قال : آخر آية نزلت على النبي ﷺ ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾** الآية . انتهى

---

(١) في كتاب التفسير ، سورة البقرة ، باب : قوله تعالي ﴿ واتقوا يوماً ترجعون فيه إلى الله ﴾ (٤٥٤٤) (٨/ ٢٠٥) .

(٢) (٧/ ١٣٩) ، وقد روى بإسناده القولين الماضيين في آخر ما نزل ، وكذلك الأقوال الآتية ، وجمع بينهما جميعاً بما نقله عنه المصنف .

(٣) في سورة البقرة ، باب : ﴿ واتقوا يوماً ترجعون فيه إلى الله ﴾ من السنن الكبرى (١١٠٥٨) (٦/ ٣٠٧) .

(٤) ورد في (هـ) : حدثني .

(٥) في الموضع السابق (١١٠٥٧) (٦/ ٣٠٧) .

(٦) في تحفة الأشراف (٥/ ١٧٩) : وقع في بعض النسخ « عمرو بن علي » بدل « محمد بن عقيل» وهو وهم .

(٧) الكبير (٥٣٣) (١/ ١٩٩) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ٣٦) : « وفيه علي بن زيد بن جدعان ، وهو ثقة سيىء الحفظ ، وبقية رجاله ثقات » .

قلت : في التقريب (٢/ ٣٧) : ضعيف ، وقد مر سابقاً .

ورواه الحاكم في المستدرك [(١)] .

الحديث الثالث والثمانون :

قال النبي ﷺ : « ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فَلِأَوْلَى عَصَبةٍ ذكر » [(٢)] .

[٧٨٠] **قلت :** رواه البخاري [(٣)] ومسلم في كتاب الفرائض [(٤)] من حديث طاوس ، **عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال : « ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فلأولى رجل ذكر »** . انتهى بلفظ البخاري ومسلم ، والترمذي [(٥)] والحاكم [(٦)] .

---

(١) في كتاب التفسير ، سورة التوبة (٢/ ٣٣٨) من حديث شعبة ، عن علي بن زيد به ، ومن حديث شعبة عن يونس بن عبيد ، عن ابن مهران » ثم قال « حديث شعبة عن يونس بن عبيد صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » ووافقه الذهبي .
قلت : رواية البخاري عن ابن عباس : آخر ما نزل آية الربا ، ورواية النسائي عنه : آخر ما نزل ﴿واتقوا يوماً ترجعون فيه إلى الله ﴾ أشار البخاري إلى الجمع بينهما عندما ترجم لحديث ابن عباس بقوله باب : ﴿واتقوا يوماً ترجعون فيه إلى الله ﴾ ووضح ابن حجر ذلك فقال في الفتح (٨/ ٢٠٥) : وطريق الجمع بين هذين القولين ، أن هذه الآية أي آية : ﴿ واتقوا يوماً ﴾ هي ختام الآيات : المنزلة في الربا إذ هي معطوفة عليهن » .
وبالنسبة للجمع بين هذا القول وقول البراء أن آخر آية نزلت ﴿ يستفتونك ﴾ قال ابن حجر في ذلك : أن الآيتين نزلتا جميعاً ، فيصدق أن كلاً منهما آخر بالنسبة لما عداهما ، ويحتمل أن تكون الآخرية في آية النساء مقيدة بما يتعلق بالمواريث مثلا بخلاف آية البقرة ، ويحتمل عكسه ، والأول أرجح لما في آية البقرة من الإشارة إلى معنى الوفاة المستلزمة لخاتمة النزول ، وحكى ابن عبد السلام أن النبي صلى الله عليه وسلم عاش بعد نزول الآية المذكورة واحداً وعشرين يوماً ، وقيل سبعاً » .
وقول البيهقي السابق يجمع بين كل الأقوال ، وقد ذكر السيوطي في الإتقان (١/ ٢٦ ، ٢٧) هذه الأقوال وغيرها والجمع بينها بنحو ما ذكرته .

(٢) الكشاف ع (١/ ٣١٩) ، ك (١/ ٥٨٩) ، عند تفسير آية الكلالة .

(٣) في كتاب الفرائض ، باب : ميراث الولد مع أبيه وأمه (٦٧٣٢) (١٢/ ١١) ، وباب : ميراث ابن الابن إذا لم يكن ابن (٦٧٣٥) (١٢/ ١٦) ، وباب : ميراث الجد مع الأب والإخوة (٦٧٣٧) (١٢/ ١٨) ، وباب : ابني عم أحدهما أخ لأم والآخر زوج (٦٧٤٦) (١٢/ ٢٧) .

(٤) باب : « ألحقوا الفرائض بأهلها ، فما بقي فلأولى رجل ذكر » (١٦١٥) (٣/ ١٢٣٣ ، ١٢٣٤) .

(٥) في كتاب الفرائض ، باب : في ميراث العصبة (٢٠٩٨) (٤/ ٤١٨) .

(٦) في كتاب الفرائض (٤/ ٣٣٨) من حديث علي بن عاصم ، ثنا عبد الله بن طاوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس ، وقال : « هذا حديث صحيح الإسناد ، فإن علي بن عاصم صدوق ، ولم يخرجاه » وتعقبه الذهبي فقال عن علي بن عاصم : بل أجمعوا على ضعفه .

وهو عند أبي داود [1] « فلأولى ذكر » ، ولفظ أبي يعلى الموصلي [2] كلفظ البخاري وكذلك البزار .

وأما العصبة فقال ابن الجوزي في التحقيق : لفظ العصبة في هذا الحديث لا يحفظ وأقره صاحب التنقيح [3] عليه .

الحديث الرابع والثمانون :

عن النبي ﷺ قال : « من قرأ سورة النساء فكأنما تصدق على كل مؤمن ومؤمنة ورث ميراثاً ، وأعطي من الأجر كمن اشترى محرراً ، وبرئ من الشرك ، وكان في مشيئة الله من الذين يتجاوز عنهم » [4] .

قلت : رواه الثعلبي في تفسيره [5] أخبرنا أبو جعفر كامل بن محمد النحوي ، أنا أبو عمرو محمد بن جعفر الشروطي ، ثنا إبراهيم بن شريك الكوفي ، ثنا أحمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي ، ثنا سلام بن سلمان المدائني ، ثنا هارون بن كثير ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه عن أبي أمامة ، **عن أبي بن كعب عن النبي ﷺ فذكره سواء** .

---

(١) في كتاب الفرائض ، باب : « في ميراث العصبة » (٢٨٩٨) (٣/ ٣١٩) .

(٢) (٢٣٧١) (٤/ ٢٥٨) .

(٣) لم أقف عليه فيما طالعته من مخطوطات الكتابين .

قلت : قال النووي في شرح مسلم (١١/ ٥٣) : « قال العلماء : المراد بأولى رجل ، أقرب رجل ، مأخوذ من الولي بإسكان اللام ، على وزن الرمي ، وهو القرب ، وليس المراد بأولى هنا أحق ، بخلاف قولهم الرجل أولى بماله ، لأنه لو حمل هنا على أحق لخلى عن الفائدة لأنا لاندري من هو الأحق »

وقال ابن حجر في الفتح (١٢/ ١١) في معنى لأولى رجل : « أي لمن يكون أقرب في النسب إلى الموروث ، وليس المراد هنا الأحق ، وقد حكى عياض أن في رواية ابن الحذاء ، عن ابن ماهان في مسلم « فهو لأدنى » بدال ونون ، وهي بمعنى الأقرب » .

(٤) الكشاف ع (١/ ٣٢٠) ، ك (١/ ٥٩٠) في آخر سورة النساء .

(٥) (ج٣) (ل ٢/ أ) ولفظه « فكأنما تصدق على كل من ورث ميراثاً » .

ورواه ابن مردويـة في تفسيره بسنديه [1] المتقدمين في آل عمران .

ورواه الواحدي في تفسير الوسيط [2] أخبرنا الأستاذ أبو عثمان سعيد بن محمد المعري الزعفراني ، أنا أبو عمرو محمد بن جعفر بن مطر ، ثنا إبراهيم بن شريك ، ثنا أحمد بن يونس ثنا سلام بن سلمان المدائني به .

قال ابن حبان في كتاب الضعفاء [3] : سلام بن سَلْم الطويل ، ويقال سلام بن سليم ، ويقال سلام بن سليمان كنيته أبو سليمان من أهل المدائن ، روى عن حميد الطويل وغيره وعنه أبو خالد الأحمر وغيره ، يروي عن الثقات الموضوعات كأنه كان المتعمد لها .

قال ابن معين : ليس حديثه بشيء . انتهى .

---

(١) ورد في (هـ) : « بسند » .

(٢)

(٣) (١/ ٣٣٩) وقد سبقت ترجمته (ص :) .

قلت : والحديث موضوع كما بينت في آخر سورة آل عمران .

﴿ سورة المائدة ﴾

ذكر فيها ثمانية وثلاثين حديثاً

الحديث الأول

[٧٨١] **عن النبي ﷺ « المائدة من آخر القرآن نزولاً فَأَحِلُّوا حَلاَلَها ، وحَرِّمُوا حَرَامَها »** (١)

قلت : لم أجدهُ مرفوعاً (٢) ، وإنما وجدته موقوفاً على عبد الله بن عمرو بن العاص ، وعلى عائشة .

[٧٨٢] **فحديث / ابن العاص :** ٧٢/أ

رواه الترمذي في جامعه (٣) ثنا قتيبة ، ثنا عبد الله بن وهب ، عن حيي ، عن أبي عبد الرحمن الحُبُلي (٤) ، [**عن عبد الله بن عمرو**] (٥) **قال : آخر سورة أنزلت سورة المائدة ، والفتح** ، انتهى .

وقال : حديث حسن غريب .

[٧٨٣] وقد رُوي عن ابن عباس أنه قال : آخر سورة أُنْزِلت ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ﴾ ، انتهى كلامه (٦) .

ورواه الحاكم في مستدركه (٧) ، ولم يقل فيه وسورة الفتح ، وقال : « صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » (٨) .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٣٢١) ، ك (١/ ٥٩١) عند تفسير قوله تعالى ﴿ ولا آمين البيت الحرام يبتغون فضلاً من ربهم ورضوانا ﴾ .

(٢) قال السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٥٢) : أخرج أبو عبيد عن ضمرة بن حبيب ، وعطية بن قيس قالا ، قال : رسول الله صلى الله عليه وسلم : « المائدة من آخر القرآن تنزيلاً ، فأحلوا حلالها ، وحرّموا حرامها » .

(٣) في كتاب التفسير ، آخر سورة المائدة (٣٠٦٣) (٥/ ٢٦١) .

(٤) في الأصل : « الجيلي » وفي (هـ) « الجبلي » ، والتصويب من مصادر التخريج ومصادر ترجمته .

(٥) ما بين المعقوفين من الهامش الأعلى ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

قلت : أثر ابن العاص ليس فيه سوى ذكر أن المائدة آخر سورة نزلت ، وليس فيه لفظ الزمخشري الذي أورده مرفوعاً « فأحلوا حلالها وحرموا حرامها » .

(٦) أخرجه مسلم في كتاب التفسير (٣٠٢٤) (٤/ ٢٣١٨) .

(٧) في كتاب التفسير ، أول سورة المائدة (٢/ ٣١١) .

(٨) في النسختين لا توجد كلمة « صحيح » وهي في المستدرك : « صحيح على . . . » ووافقه الذهبي .

[٧٨٤] وأما حديث عائشة :

فرواه الحاكم [١] أيضاً **من حديث جبير بن نفير قال : حَجَجْتُ ، فدخلت على عائشة فقالت لي : يا جبير تقرأ المائدة ؟ فقلت : نعم ، فقالت : « أما إنها آخر سورة نزلت ، فما وَجَدْتُم فيها من حلال فَأَحِلُّوه [٢] وما وجَدْتُم من حرام فَحَرِّمُوه »** ، إنتهى .

وقال : حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه [٣] » إنتهى .

---

(١) في الموضع السابق (٢/ ٣١١) .

(٢) في المستدرك : فاستحلوه ، وكذا في السنن الكبرى للنسائي .

(٣) ووافقه الذهبي .

قلت : أخرجه النسائي في السنن الكبرى ، في تفسير سورة المائدة (١١٣٨) (٦/ ٣٣٣) من حديث جبير بن نفير مثله وفيه زيادة : وسألتها عن خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت : القرآن .

قلت : اختلف العلماء في سورة المائدة هل كلها محكمة أو فيها منسوخ ؟ وقال بكل قول قوم ، وروي عن أبي ميسرة أنه قال : « لم ينسخ من المائدة شيء » ، وعن الحسن مثله ، وقال أبو جعفر النحاس في الناسخ والمنسوخ (٢/ ٢٣٢) : « اختلف العلماء في هذه السوره فمنهم من قال : لم ينسخ منها شيء ، ومنهم من احتج بأنها آخر سورة نزلت فلا يجوز أن يكون فيها منسوخ » .

ثم قال (٢/ ٢٣٤) : «ولو لم يكن في المائدة منسوخ لاحتجنا إلى ذكرها لأن فيها ناسخاً ، وهذا الكتاب يشتمل على الناسخ والمنسوخ ، على أن كثيراً من العلماء قد ذكروا فيها آيات منسوخة ، وقال بعضهم فيها آية واحدة منسوخة » ثم أسند إلى الشعبي أنه قال : ليس في المائدة منسوخ إلا قوله – عز وجل – ﴿ياأيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله﴾ .

قلت : روى أبو عبيد في ناسخه ومنسوخه (ص : ٢٤٧) بإسناده عن مجاهد قال : «لم ينسخ من المائدة إلا آيتين ، قوله عز وجل ﴿فاحكم بينهم أو أعرض عنهم﴾ نسخها قوله عز وجل : ﴿ وأن احكم بينهم بما أنزل الله ﴾ ، وقوله ﴿ لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ﴾ نسخها قوله ﴿ فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ﴾ .

وقد عد النحاس فيها سبع آيات اختلف في نسخها (٢/ ٢٣٥–٣١٥) ، وذكر ابن الجوزي تسع آيات في نواسخ القرآن (ص : ٢٩٧ – ص : ٣٢٢) .

الحديث الثاني

قال النبي ﷺ : « **اللهم سَلِّطْ عليه كلباً من كلابك** » **فأكله الأسد**.[1]

قلت : هذه قطعة من حديث أورده المصنِّف بتمامه في سورة النجم[2] .

[٧٨٥] والحديث رواه الحاكم في مستدركه في تفسير سورة أبي لهب[3] **من حديث أبي نَوْفَل بن أبي عَقْرَب ، عن أبيه قال : كان لهب بن أبي لهب يَسُبُّ النبي ﷺ ، فقال النبي ﷺ : « اللهم سَلِّطْ عليه كلبك» ، فخرج في قافلة يريد الشام ، فنزلوا منزلاً ، فقال : إني أخاف دعوة محمد، فقالوا له : كلا ، فَحَطُّوا مَتَاعَه**[4] **(حوله)**[5] ، **وقعدوا يَحْرُسُوْنَه ، فجاء الأسد ، فانتزعه فذهب به** ، انتهى .

وقال : صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه[6] .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٣٢٣) ، ك (١/ ٥٩٤) عند تفسير قوله تعالى ﴿ وما علمتم من الجوارح مكلبين تعلمونهن مما علمكم الله ﴾ .

(٢) الكشاف ع (٤/ ٣٧) ، ك (٤/ ٢٧ ، ٢٨) في أول تفسير النجم ولفظه : «عن عروة بن الزبير : أن عتبة بن أبي لهب - وكانت تحته بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم - أراد الخروج إلى الشام فقال : لآتين محمداً فلأوذينه ، فأتاه فقال : يا محمد هو كافر بالنجم إذا هوى ، وبالذي دنا فتدلى ، ثم تفل في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وردَّ عليه ابنته وطلقها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «اللهم سلّط عليه كلباً من كلابك » ، وكان أبو طالب حاضراً فوجم لها ، وقال : ما كان أغناك يا ابن أخي عن هذه الدعوة ، فرجع عتبة إلى أبيه فأخبره ، ثم خرجوا إلى الشام فنزلوا منزلاً فأشرف عليهم راهب من الدير فقال لهم : إن هذه أرض مسبعة ، فقال أبو لهب لأصحابه : أغيثونا يا معشر قريش هذه الليلة فإني أخاف على ابني دعوة محمد ، فجمعوا جمالهم وأناخوها حولهم وأحدقوا بعتبة ، فجاء الأسد يتشمم وجوههم حتى ضرب على عتبة فقتله » .

(٣) (٢/ ٥٣٩) ، وفي (هـ) : « في تفسير سورة تبت يدا أبي لهب » .

(٤) كذا في النسختين ، وفي المستدرك : متاعهم .

(٥) ما بين القوسين ساقط من « هـ » .

(٦) ووافقه الذهبي .

قلت : قال المصنف في تخريجه الحديث في سورة النجم (ل ٢٣٥/ ب) : « رواه أبو نعيم في دلائل النبوة في الباب السادس والعشرين من حديث محمد بن إسحاق ، عن عثمان بن عروة بن الزبير ، عن أبيه فذكره بلفظ المصنف ، إلا أنه قال : فضربه الأسد بيديه ضربة واحدة فمات مكانه . =

. . . .

= ورواه البيهقي في دلائل النبوة ، والطبراني في معجمه في ترجمة رقية ابنة النبي صلى الله عليه وسلم من حديث زهير بن العلاء ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة قال : كانت أم كلثوم ابنة النبي صلى الله عليه وسلم في الجاهلية تحت عتيبة بن أبي لهب ، وكانت رقية تحت أخيه عتبة بن أبي لهب ، فلما أنزل الله تعالى ﴿تبت يدا أبي لهب﴾ قال أبو لهب لابنيه عتيبة وعتبة : رأسي من رؤوسكما حرام إن لم تطلقا ابنتي محمد ، وسأل النبي صلى الله عليه وسلم عتبة طلاق ابنته رقية ، وسألته رقية ذلك فطلقها ، وطلق عتيبة أم كلثوم ، قال : فلما طلقاهما جاء عتيبة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له : كفرت بدينك ، وفارقت ابنتك ، ثم سطا عليه فشق قميص النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال عليه الصلاة والسلام : « اللهم سلط عليه كلبك » فخرج نحو الشام تاجراً فنزلوا بمكان يقال له الزرقاء ليلاً ، وطاف بهم الأسد فعدا عليه من بين القوم فقتله .

قال زهير بن العلاء : وحدثني هشام بن عروة ، عن أبيه فذكره نحوه ، وقال : فلما طاف بهم الأسد تلك الليلة وكانوا ناموا وجعلوا - عتيبة وسطهم - فأقبل الأسد يتخطاهم حتى أخذ برأس عتيبة ففدغه (أي شدخه وشقه) ، وخلف عثمان بن أبي عفان بعده (كذا) على رقية رضي الله عنهما .

وذكره الثعلبي عن عروة بلفظ المصنف من غير سند وفي آخره شعر حسان » .

انظر دلائل النبوة لأبي نعيم (٣٨٠) (٣٨١) (٣٨٢) (٣٨٣) (٢/ ٤٥٤-٤٥٨) ، ودلائل النبوة للبيهقي (٢/ ٣٣٨ ، ٣٣٩) ، والمعجم الكبير للطبراني (١٠٦٠) (٢٢/ ٤٣٥ ، ٤٣٦) .

قلت : قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/ ٢١٧) : « رواه الطبراني هكذا مرسلاً وفيه زهير بن العلاء ، وهو ضعيف » .

لكنه قال في حديث آخر بالإسناد نفسه (٩/ ٢١٧) : « فيه زهير بن العلاء ، ضعفه أبو حاتم ، ووثقه ابن حبان فالإسناد حسن » .

قلت : قال أبو حاتم : أحاديثه موضوعة ، وذكره ابن حبان في الثقات .

انظر ميزان الإعتدال (٢/ ٨٣) ، الثقات لابن حبان (٨/ ٢٥٦) .

وأحد طرق البيهقي في الدلائل متفق مع طريق الحاكم ، من طريق العباس بن الفضل ، عن الأسود بن شيبان ، عن نوفل بن أبي عقرب ، عن أبيه ، قال البيهقي عقب روايته « كذا قال عباس بن الفضل وليس بالقوي » .

قلت : قال عنه ابن حجر في التقريب (١/ ٣٩٩) : « ضعيف » .

وقال البيهقي في الدلائل : لهب بن أبي لهب (كما في رواية الحاكم) ، وأهل المغازي يقولون عتبة بن أبي لهب ، وقال بعضهم عتيبة .

قلت : عتبة بن أبي لهب أسلم وهو مذكور في الصحابة كما في الإصابة (٢/ ٤٥٥ ، ٤٥٦) والذي مات كافراً عتيبة ، كما هو في روايةالطبراني ، وإحدى روايات البيهقي .

وفي الطبراني الكبير : « وخلف عثمان بن عفان رحمه الله بعد رقية على أم كلثوم رضوان الله عليهما » وهو تصويب لما في نص المصنف .

الحديث الثالث

قال النبي ﷺ لعدي بن حاتم : « وإن أَكلَ منـه فلا تَأكلْ ، إنّما أمسكَ على نفسه » (١)

[٧٨٦] قلت : رواه الأئمة الستة (٢) في كتبهـم من حديث الشعـبي ، **عن عدي بن حاتم قلت : يا رسول الله إني أُرْسِلُ كلبي ، وأُسَمِّـي ، فقال : « إذا أرسلت كلبـك المعَلَّم فَقتلَ فَكُلْ وإذا أكلَ فـلا تأكلْ ، فإنما أمسكَ على نفسـه » ، قلت : أُرْسِلُ كلبي فَأَجِدُ** (٣) **معه كلباً آخر ، قال : فلا تأكل ، فإنّما سمّيتَ على كلبك ، ولم تُسَمِّ على كلب آخر »** ، انتهى .

قوله : « عن سلمانَ ، وسعد بن أبي وقاص ، وأبي هريرة إذا أكلَ الكلبُ ثلثيه ، وبقي ثلثُه ، وذكرت اسم الله عليه فكل » (٤) .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٣٢٣ ، ٣٢٤) ، ك (١/ ٥٩٥) في الموضع السابق .

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الوضوء ، باب : الماء الذي يغسل به شعر الإنسان (١٧٥) (١/ ٢٧٩) ، وفي كتاب البيوع ، باب : تفسير المشبّهات (٢٠٥٤) (٤/ ٢٩٢) ، وفي كتاب الذبائح والصيد ، باب : التسمية على الصيد (٩/ ٥٩٩) ، وباب : صيد المعراض (٥٤٧٦) (٩/ ٦٠٣) ، وباب : ما أصاب المعراض بعرضه (٥٤٧٧) (٩/ ٦٠٤) . وباب : إذا أكل الكلب (٥٤٨٣) (٩/ ٦٠٩) ، وباب : الصيد إذا غاب عنه يومين أو ثلاثة (٥٤٨٤) (٩/ ٦١٠) ، وباب : إذا وجد مع الكلب صيداً آخر (٥٤٨٦) (٩/ ٦١٢) ، باب : ما جاء في التصيد (٥٣٤٨٧) (٩/ ٦١٢) ، وفي كتاب التوحيد ، باب : السؤال بأسماء الله تعالى والإستعاذة بها (٧٣٩٧) (١٣/ ٣٧٩) .

وأخرجه مسلم في كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان ، باب : الصيد بالكلاب المعلمة (١٩٢٩) (٣/ ١٥٢٩ ، ١٥٣٠) .

وأخرجه أبو داود ، في كتاب الصيد ، باب : في الصيد (٢٨٤٨) (٣/ ٢٦٩ ، ٢٧٠) ، (٢٨٥٤) (٣/ ٢٧٣ ، ٢٧٤) .

وأخرجه الترمذي ، في كتاب الصيد ، باب : ما جاء في الكلب يأكل من الصيد (١٤٧٠) (٤/ ٦٨) .

وأخرجه النسائي في كتاب الصيد والذبائح ، باب الأمر بالتسمية عند الصيد (٧/ ١٧٩ ، ١٨٠) ، وباب : النهي عن أكل ما لم يذكر اسم الله عليه (٧/ ١٨٠) ، باب : إذا قتل الكلب (٧/ ١٨١ ، ١٨٢) وأخرجه ابن ماجه ، في كتاب الصيد ، باب : صيد الكلب ، (٣٢٠٨) (٢/ ١٠٧٠) .

(٣) في الأصل : فأخذ ، بمعجمتين فوقيتين ، والتصويب من (هـ) ومصادر التخريج .

(٤) الكشاف ع (١/ ٣٢٤) ، ك (١/ ٥٩٥) في الموضع السابق .

[٧٨٧] قلتُ : حديث سلمان :

رواه ابن أبي شيبه [١] ، وعبد الرزاق [٢] في مصنفيهما في كتاب الصيد من حديث قتادة ، عن سعيد بن المسيب ، **عن سلمان ، قال في الكلب يُرْسَل على الصيد : « إن أكل ثلثيه ، فَكُل الثلُثَ الباقي »** ، انتهى .

[٧٨٨] وحديث سعد وأبي هريرة :

رواهما ابن أبي شيبه أيضاً [٣] ، حدثنا وكيع ، عن ابن أبي ذئب ، عن بُكَيْر بن عبد الله الأَشَج ، عن حميد بن مالك ، **عن سعد في الصيد يُرْسَل عليه الكلب قال : «كُلْهُ وإن لم يبقَ إلا بُضْعَة منه »** [٤] .

[٧٨٩] حدثنا [٥] يزيد بن هارون ، أنا داود ، عن الشعبي ، **عن أبي هريرة قال : « إذا أرسلتَ كلبكَ فأكلَ ، فَكُلْ ، وإنْ أكلَ ثلثيه »** [٦] . انتهى .

[٧٩٠] قوله : وعن علي : « إذا أَكلَ البَازِيُّ فَلا تَأْكُلْ » [٧] .

---

(١) في كتاب الصيد ، باب من رخص في أكله وأكله (٥/ ٣٥٦) .

(٢) في كتاب الصيد ، باب : الجارح يأكل (٨٥١٨) (٤/ ٤٧٤) .

قلت : رجاله ثقات ، شيخ عبد الرزاق سعيد بن أبي عروبة ثقة حافظ ، وإن كان كثير التدليس إلا أنه من أثبت الناس في قتادة (التقريب ١/ ٣٠٢) .

وحديث سلمان رواه الطبري في تفسيره من طرق كثيرة موقوفاً ، ثم رواه مرفوعاً (١١٢١١) (٩/ ٥٦٥) من حديث سعيد بن المسيب عن سلمان ثم قال : « هذا خبر في إسناده نظر ، فإن سعيداً غير معلوم له سماع من سلمان ، والثقات من أهل الآثار يقفون هذا الكلام على سلمان ويروونه عنه من قبله غير مرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، والحفاظ الثقات إذا تتابعوا علي نقل شيء بصفته فخالفهم واحد منفرد وليس له حفظهم ، كانت الجماعة الأثبات أحق بصحة ما نقلوا من الفرد الذي ليس له حفظهم » .

قال ابن كثير في تفسيره (٢/ ١٧) : « الذي قاله ابن جرير صحيح لكن قد روي هذا المعنى مرفوعاً من وجوه أخر» .

(٣) في الموضع السابق (٥/ ٣٥٨) ، وفي مصنف عبد الرزاق (٤/ ٤٧٤) بالإسناد السابق المذكور عن سلمان ، من طريق ابن المسيب قال : وقال سعد بن أبي وقاص : كل وإن لم يبق إلا رأسه .

(٤) سنده رجاله ثقات التقريب (وكيع ٢/ ٣٣١) ، (ابن أبي ذئب ٢/ ١٨٤) ، (بكير ١/ ١٠٨) (حميد ١/ ٢٠٣) .

(٥) في الموضع السابق من مصنف ابن أبي شيبة (٨/ ٣٥٨) .

(٦) سنده رجاله ثقات . التقريب (يزيد ٢/ ٣٧٢) ، (داود بن أبي هند ١/ ٢٣٥) ، (الشعبي ١/ ٣٨٧) .

(٧) ورد في (هـ) بعد هذا الموضع بياض بمقدار نصف سطر ومقابله في الهامش الأيمن حاشية نصفها : بياض بالأصل لا نقص » ، وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٥٢) : لم أجده .

والأثر في الكشاف ع (١/ ٣٢٤) ، ك (١/ ٥٩٥) في الموضع السابق ، وهو مذكور قبل أقوال سعد وسلمان وأبي هريرة رضي الله عنهم .

قلت : لم أقف عليه من قول علي رضي الله عنه ، وقد عقد ابن أبي شيبة ، وعبد الرزاق في مصنفيهما ، والبيهقي في السنن الكبرى باباً خاصاً بصيد البازي وأكله ، وذكروا في هذه الأبواب =

قوله : وعن علي في قوله تعالى ﴿ طَعَامُ الَّذِيْنَ أُوْتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ ﴾ أنه استثنى نصارى بني تَغْلِب ، وقال : « إنهم ليسوا على النصرانية وإنما أخذوا منها شرب الخمر » (١) .

وعن ابن عباس : أنه سُئل عن ذبائح نصارى العرب فقال : « لا بأس به » (٢) .

[٧٩١] **قلت : حديث علي :**

رواه ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب النكاح (٣) ثنا عبدة (٤)، عن سعيد بن أبي عَرُوبة ، عن أبي معشر ، عن إبراهيم ، **عن علي أنه كان يكره ذبائح نصارى بني تغلب ونساءهم ، ويقول : هم من العرب** . انتهى .

وفي لفظ (٥) : « كره ذبائح نصارى العرب / ونساءهم » . وكأن فيه ٧٢/ ب انقطاعاً بين إبراهيم النخعي وعلي (٦) ، لكن رواه الشافعي في مسنده (٧) أخبرنا

= آثاراً عن الصحابة والتابعين بعضها يوافق قول علي وأكثرها يخالفه ، ومنها ما روي عن ابن عباس قال : إذا أكل الكلب المعلّم فلا تأكل ، وأما الصقر والبازي فإنه إذا أكل أُكل » .

قال ابن عبد البر في الإستذكار (١٥/ ٢٩١) : « ولا مخالف له من الصحابة من وجه يصح » .

وانظر مصنف عبد الرزاق ، باب الجارح يأكل (٤/ ٤٧٣ ، ٤٧٤) ، ومصنف ابن أبي شيبة ، باب : في صيد البازي من لم ير به بأساً ، والبازي يأكل من صيده (٥/ ٣٦٥ - ٣٦٩) ، وسنن البيهقي باب : البزاة المعلمة إذا أكلت (٩/ ٢٣٨) .

(١) في طبعتي الكشاف : « ولم يأخذوا منها إلا شرب الخمر » .

(٢) الكشاف ع (١/ ٣٢٤) ، ك (١/ ٥٩٥) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتو الكتاب حل لكم ﴾ .

(٣) باب في الرجل يتزوج المرأة على صداق عاجل أو آجل (٤/ ١٦١) .

(٤) ورد في (هـ) : عبيدة ، وفي المصنف : عبد الله .

(٥) إسناده : أبو خالد الأحمر ، عن سعيد ، عن أبي مسعر ، عن إبراهيم ، عن علي .

(٦) رواية إبراهيم النخعي عن علي مرسلة ، وكان شعبة يضعف « إبراهيم ، عن علي » ، وقال ابن المديني : إبراهيم لم يلق أحداً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، وقال أبوحاتم : لم يلق إلا عائشة ولم يسمع منها .

انظر المراسيل لابن أبي حاتم (ص : ٦ ، ٩ ، ١٠) ، جامع التحصيل (ص : ١٤١ ، ١٤٢) .

(٧) كتاب الصيد والذبائح (٦١٣) (٢/ ١٧٤) .

وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٥٢): « وهو منقطع ، وأخرجه الشافعي وعبد الرزاق موصولاً » .

عبد الوهاب الثقفي ،عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن عَبِيْدَة السَّلْمَاني ، **عن علي رضي الله عنه قال : « لا تأكلوا ذبائح نصارى بني تَغْلِب فإنهم لم يتمسكوا من نصرانيتهم (١) إلا بشرب الخمر »** ، انتهى .

ومن طريق الشافعي رواه البيهقي في المعرفة (٢) ، ورواه عبد الرزق في مصنفه في الحج (٣) أخبرنا معمر ،عن أيوب ، عن محمد بن سيرين به .

[٧٩٢] **وحديث ابن عباس :**

رواه ابن أبي شيبه في مصنفه في النكاح (٤) ، حدثنا عفَّان ، ثنا حمَّاد بن سلمة ، عن عطاء بن السَّائب ، عن عكرمة ، **عن ابن عباس قال : « كلوا ذبائح بني تَغْلِب وتزوجوا نساءهم »** (٥). انتهى

ورواه مالك في الموطأ في الضحايا : (٦) (مالك) (٧) عن ثور بن زيد الديلي، **عن عبد الله بن عباس أنه سُئل عن ذبائح نصارى العرب ، فقال : «لا بأس بها»** (٨) . انتهى

---

(١) في مسند الشافعي : « من دينهم » وفي المعرفة كما ذكر المصنف .

(٢) في كتاب الجزية ، باب : نصارى العرب (١٨٦٢٧) (١٣/ ٤٠١) ، وفيه عن الشافعي ، عن الثقة سفيان أو عبد الوهاب ، أوهما ، قال البيهقي : « الشك من الشافعي ، ورواه في كتاب تحريم الجمع : عن الثقفي ، ولم يجاوز به عبيدة ، وشك في تبليغه به علياً ، ورواه في كتاب الضحايا : عن الثقفي ، وقال : عن عبيدة ، عن علي ، لم يشك فيه ، وقد رواه هشام بن حسان ، عن ابن سيرين عن عبيدة ، عن علي ، فهو عن علي صحيح » .

(٣) باب : ذبيحة أهل الكتاب (٨٥٧٠) (٤/ ٤٨٥ ، ٤٨٦) ، وكذا في كتاب أهل الكتاب باب : نصارى العرب (١٠٠٣٤) (٦/ ٧٢) ، وفي الطلاق ، باب : نصارى العرب (١٢٧١٣) (٧/ ١٨٦) .

(٤) باب : في الرجل يتزوج المرأة على صداق عاجل أو آجل (٤/ ١٦١) .

(٥) تمامه في المصنف : « فإن الله تعالى يقول : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ﴾ فلو لم يكونوا منهم إلا بالولاية لكانوا منهم .

(٦) باب : ما يجوز من الذكاة في حال الضرورة (٥) (٢/ ٤٨٩) .

(٧) ما بين القوسين ساقط من « هـ » .

(٨) تمامه في الموطأ : وتلا هذه الآية ﴿ ومن يتولهم منكم فإنه منهم ﴾ .

وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٥٢) : « وهو منقطع ، ثور لم يلق ابن عباس ، وإنما أخذه عن عكرمة فحذفه مالك » .

انظر المراسيل لابن أبي حاتم (ص: ٢٢ ، ٢٣) ، جامع التحصيل (ص : ١٥٣) .

الحديث الرابع :

عن النبي ﷺ والخلفاء بعده : « أنهم كانوا يتوضؤون لكل صلاة » [(١)]

[٧٩٣] قلت : **أما حديث النبي ﷺ** فرواه الجماعة إلا مسلماً [(٢)] من حديث عمرو بن عامر ، **عن أنس قال : كان النبي ﷺ يتوضأ عند كل صلاة ، قال : كيف كنتم تصنعون ؟ ، قال : يُجْزِئُ أحدَنا الوضوءُ ما لم يُحْدِث** ، انتهى .

ورواه الترمذي من حديث حميد ، عن أنس [(٣)] وزاد فيه : «طاهراً أو غير طاهر» .

[٧٩٤] وروى الحازمي في كتابه الناسخ والمنسوخ [(٤)] من طريق الطحاوي ، ثنا إبراهيم ابن مرزوق ، ثنا أبو حذيفة ، ثنا سفيان ، ثنا علقمة ، **عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه عن النبي ﷺ أنه كان يتوضأ لكل صلاة** ، انتهى .

ثم قال : « قال الطحاوي : وهذا محمول على الفضيلة لا على الوجوب أو هو [(٥)] مما خصّ النبي ﷺ دون أمته ، أو هو منسُوخ [(٦)] .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٣٢٥) ، ك (١/ ٥٩٦) عند تفسير قوله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم . . الآية ﴾ .

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الوضوء ، باب : الوضوء من غير حدث (٢١٤) (١/ ٣١٥) .
وأخرجه أبو داود في كتاب الطهارة ، باب : الرجل يصلي الصلوات بوضوء واحد (١٧١) (١/ ١٢٠)
وأخرجه الترمذي في كتاب الطهارة ، باب : ما جاء في الوضوء لكل صلاة (٦٠) (١/ ٨٨) .
وأخرجه النسائي في كتاب الطهارة ، باب : الوضوء لكل صلاة (١/ ٨٥) .
وأخرجه ابن ماجه ، في كتاب الطهارة ، باب : الوضوء لكل صلاة (٥٠٩) (١/ ١٧٠) .

(٣) في الموضع نفسه (٥٨) (١/ ٨٦) .

(٤) (ص : ٥٤) .

(٥) ورد في (هـ) : « أوهما » .

(٦) هذا مختصر كلامه ، ونصه كما في الإعتبار للحازمي : « قال الطحاوي : ذهب قوم إلى أن الحاضرين يجب عليهم أن يتوضأ وا لكل صلاة ، واحتجوا في ذلك بهذا الحديث (أي حديث بريدة) ، وخالفهم في ذلك أكثر العلماء فقالوا : لا يجب الوضوء إلا من حدث ، وما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم محمول على التماس الفضل لا على الوجوب ، ويحتمل أن يكون هذا مما خص به النبي صلى الله عليه وسلم دون أمته » .
ثم روى الحازمي بسنده حديث أنس ، ونقل عن الطحاوي أنه قال : « وقد يجوز أيضاً أن يكون رسول الله صلى لله عليه وسلم كان يفعل ذلك وهو واجب ثم نسخ » .

[٧٩٥] **بحديث بريدة « كان رسول الله ﷺ يتوضأ لكل صلاة فلما كان يوم الفتح صَلَّى الصلوات بوضوء واحد ، فقال له عمر : فَعَلْتَ شيئاً لم تكن تَفْعَلُه قال : عَمْداً فعلته يا عمر»** انتهى . [رواه مسلم] (١) .

[٧٩٦] **وبحديث عبد الله بن حَنْظَلة الغَسِيْل :** رواه أبو داود في سننه (٢) من طريق محمد بن إسحاق ، عن محمد بن يحيى بن حبَّان ، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر ، عن أسْمَاء بنت زيد بن الخطاب ، **عن عبد الله بن حنظلة الغسيل : « أن رسول الله ﷺ كان أُمِرَ (٣) بالوضوء عند كل صلاة طاهراً وغير طاهر ، فلما شَقَّ ذلك على رسول الله ﷺ أمر بالسِّواك عند كل صلاة ووضع عنهم الوضوء إلا من حَدَث»** .

ورواه الحاكم في مستدركه (٤) وقال : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، ورواه أحمد في مسنده (٥) عن محمد بن إسحاق ، حدثني محمد بن يحيى بن حبان ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر (٦) به .

ثم قال أبو داود (٧) : « ورواه إبراهيم بن سعد ، عن محمد بن إسحاق فقال فيه : عبيد الله بن عبد الله بن عمر » .

---

(١) في كتاب الطهارة ، باب : جواز الصلوات كلها بوضوء واحد (٢٧٧) (١/ ٢٣٢) . وما بين المعقوفين من الهامش الأيمن ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه ، وورد في (هـ) : ورواه .
قلت : سيأتي الحديث وتمام تخريجه ، وهو الحديث السادس من سورة المائدة بترقيم المصنف .
(٢) في كتاب الطهارة ، باب : السواك (٤٨) (١/ ٤١) .
(٣) في الأصل : مضبوطة بفتح الميم والراء « أمَرَ » ، وفي عون المعبود (١/ ٧٤) : (أُمِر) : بضم الهمزة على البناء للمجهول .
قلت : هو الصحيح المناسب للسياق وللاستشهاد بالنسخ ، ويدل عليه كلام الخطابي في شرحه للحديث في معالم السنن .
(٤) في كتاب الطهارة (١/ ١٥٥ ، ١٥٦) .
(٥) (٥/ ٢٢٥) .
(٦) وكذا هو في سند الحاكم في المستدرك .
(٧) في السنن (١/ ٤٢) .

قلت : وعبد الله بن عبد الله بن عمر وأخوه عبيد الله كلاهما ثقة (١) . فأياً مَّا كان فالسند صحيح ، وقد صرَّح ابن إسحاق فيه بالتحديث كما هو في رواية أحمد (٢) فزال محذور التدليس (٣) ، والله أعلم .

[٧٩٧] وأما حديث الخلفاء :

فرواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٤) ، والطبري في تفسيره (٥) حدثنا زكريا بن يحيى بن أبي زائدة ، ثنا أزهر ، عن ابن عون ، **عن محمد بن سيرين قال : كان الخلفاء أبو بكر ، وعمر ، وعثمان ، وعلي يتوضؤون لكل صلاة** ، انتهى .

---

(١) عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ، قال في التقريب (١/ ٤٢٦) : «ثقة» ، وأخوه عبيد الله بن عبد الله بن عمر ، قال في التقريب (١/ ٥٣٥) : « ثقه » .
قلت : في ترجمة عبد الله بن عبد الله بن عمر في تهذيب الكمال (١٥/ ١٨٠-١٨٣) أنه روى عن أسماء بنت زيد ، وروى عنه محمد بن يحيى بن حبان ، وفي ترجمة أسماء بنت زيد في تهذيب الكمال (٣٥/ ١٢٥) ذكر عبد الله فيمن روى عنها ، ولم يذكر في ترجمة عبيد الله في تهذيب الكمال (١٩/ ٧٧-٧٩) روايته عن أسماء ، ولا ذكر محمد بن يحيى فيمن روى عنه .

(٢) وكذا في رواية الحاكم في المستدرك .

(٣) أي تدليس ابن إسحاق ، وهو مشتهر بالتدليس ، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ١٤٤) : « صدوق يدلّس رمي بالتشيع والقدر » ، وقال المنذري في مختصره (١/ ٤٠) : « في إسناده : محمد بن إسحاق بن يسار ، وقد اختلف الأئمة في الاحتجاج بحديثه » ، وقال الحازمي : «وهو حديث حسن على شرط أبي داود » .
وقال ابن كثير في تفسيره (٢/ ٢٢) مثل قول المصنف وزاد عليه وذلك في قوله : « وأياما كان ، فهو إسناد صحيح ، وقد صرح فيه ابن إسحاق بالتحديث والسماع من محمد بن يحيى بن حبان فزال محذور التدليس ، لكن قال الحافظ ابن عساكر رواه سلمة بن الفضل ، وعلي بن مجاهد عن ابن إسحاق ، عن محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة ، عن محمد بن يحيى بن حبان به ، والله أعلم» .
قلت : إن صح فلعله من المزيد في متصل الأسانيد .

(٤) في كتاب الطهارات ، باب : من كان يتوضأ إذا صلى (١/ ٢٩) قال : حدثنا وكيع ، عن ابن عون ، عن ابن سيرين قال : « كانت الخلفاء توضأوا لكل صلاة » ، وحدثنا يزيد بن هارون ، قال : نا حماد ابن زيد ، عن هشام بن حسان ، عن محمد قال : «كان أبو بكر وعمر وعثمان - فيما يعلم أبو خالد - يتوضأون لكل صلاة » .

(٥) (١١٣٢٤) (١٠/ ١٣) .

الحديث الخامس :

عن النبي ﷺ قال : «مَنْ تَوَضأ على طُهر كتبَ اللهُ له عشرَ حسنات» [(1)].

[٧٩٨] قلت : رواه أبو داود [(2)] ، والترمذي [(3)] ، وابن ماجه [(4)] في سننهم في الطهارة من حديث عبد الرحمن بن زياد بن [(5)] أَنْعَم الأفريقي ، عن أبي غُطَيف الهذلي ، **عن عبد الله بن عمر عن النبي ﷺ أنه قال : "من تَوَضَّأ على طُهر كتبَ اللهُ له عشرَ حسنات"**، انتهى .

قال الترمذي : إسناده ضعيف [(6)] انتهى .

الحديث السادس :

عن النبي ﷺ : [«أنه كان يتوضأ لكل صلاة ، فلما كان يوم الفتح مسح على خُفَيَّه ، وصلى الصلوات الخمس بوضوء واحد . فقال له عمر : صنعتَ شيئاً لم تكن تَصْنَعُه فقال : عمداً فعلتُه يا عمر» [(7)]

قلت : رواه الجماعة [(8)] إلا البخاري من حديث علقمة بن مرثد [(9)] ، عن سليمان بن

---

(١) الكشاف ع (١/ ٣٢٥) ، ك (١/ ٥٩٦) في الموضع السابق .
(٢) في كتاب الطهارة ، باب : الرجل يجدد الوضوء من غير حدث (٦٢) (١/ ٥٠) .
(٣) في كتاب الطهارة ، باب ما جاء في الوضوء لكل صلاة (٥٩) (١/ ٨٧) .
(٤) في كتاب الطهارة ، باب : الوضوء على الطهارة (٥١٢) (١/ ١٧٠ ، ١٧١) .
(٥) في «هـ» : عن أنعم .
(٦) فيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي ، قال في التقريب (١/ ٤٨٠) : «ضعيف في حفظه»، وأبو غطيف الهذلي قال في التقريب (٢/ ٤٦١) : «مجهول» .
(٧) الكشاف ع (١/ ٣٢٥) ، ك (١/ ٥٩٦) في الموضع السابق .
(٨) سبق ذكر تخريجه في صحيح مسلم عند رقم [٧٩٦] ، وأخرجه أبو داود ، في كتاب الطهارة ، باب : الرجل يصلي الصلوات بوضوء واحد (١٧٢) (١/ ١٢٠) ، وأخرجه الترمذي في الطهارة كذلك ، باب : ما جاء أنه يصلي الصلوات بوضوء واحد (٦١) (١/ ٨٩) ، وأخرجه النسائي في كتاب الطهارة، باب : الوضوء لكل صلاة (١/ ٨٦) ، وأخرجه ابن ماجه في الطهارة ، باب : الوضوء لكل صلاة ، والصلوات كلها بوضوء واحد (٥١٠) (١/ ١٧٠) وليس فيه ذكر عمر في آخر الحديث ، وروايته من حديث محارب بن دثار ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه ، وقد قال الترمذي عقب روايته الحديث من طريق علقمة : «وروى سفيان هذا الحديث أيضاً عن محارب بن دثار ، عن سليمان بن بريدة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ لكل صلاة ، ورواه وكيع ،عن سفيان ،عن محارب عن سليمان بن بريدة عن أبيه (وهذه رواية ابن ماجه) ، ورواه عبد الرحمن بن مهدي وغيره عن سفيان ، عن محارب بن دثار ، عن سليمان بن بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً ، وهذا أصح من حديث وكيع» .
(٩) ورد في (هـ) : «علقمة بن بريدة» .

بريدة ، **عن أبيه بريدة قال : كان رسول الله ﷺ يتوضَّأُ لكلِّ صلاة فلما كان يوم الفتح صلى الصوات بوضوء واحد** [1] ، **فقال له عمر : فعلتَ شيئاً لم تكن تَفْعَلُه ، فقال : «عمداً فعلتُه يا عمر»** .

ووهم الحاكم في مستدركه فقال [2] : واتفقا - يعني الشيخان - على حديث علقمة بن مرثد [3] ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه أن النبي ﷺ كان يتوضأ لكل صلاة . . . الحديث» والبخاري لم يروه .

الحديث السابع :

عن النبي ﷺ] : [4] **«أنه كان يُدير الماء على مِرْفَقَيْه»** [5]

[٧٩٩] قلت / : رواه الدار قطني في سننه [6] من حديث عباد بن يعقوب ، ثنا ٧٣/أ القاسم بن محمد بن عبد الله بن [محمد] [7] بن عقيل ،(عن جده عبد الله بن محمد بن عقيل) [8] ، **عن جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ كان إذا توضأ أَدَارَ الماءَ على مِرْفَقيه** ، انتهى .

ومن طريق الدار قطني : رواه البيهقي في سننه [9] ، وسكت عنه وهو حديث ضعيف . فعباد بن يعقوب هو الرَّوَاجِني متكلم فيه . روى عنه البخاري مقروناً بآخر [10] .

---

(١) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٥٢) : « تقدم التنبيه عليه وأن مسلماً أخرجه دون ذكر المسح ، وكذلك أخرجه أصحاب السنن » .
قلت : ذكر مسح ثابت في رواية مسلم وأبي داود والترمذي ، وغير وارد في رواية النسائي وابن ماجه .

(٢) (١/ ١٥٦) عقب رواية حديث أسماء بنت زيد بن الخطاب ، عن عبد الله بن حنظله بن أبي عامر الغسيل ، حيث قال : « هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، وإنما اتفقا . . إلى آخره » وانظر تحفة الأشراف (٢/ ٦٩) ، واستدراك المصنف صحيح لأن الحديث لم يخرجه البخاري .

(٣) في « هـ » : علقمة بن بريدة .

(٤) ما بين المعقوفين من الهامش الأيسر والأسفل ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٥) الكشاف ع (١/ ٣٢٥) ، ك (١/ ٥٩٧) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق ﴾ .
والمرفق ، والمرفق : موصل الذراع في العضد ، وقال بعضهم : أعلى الذراع وأسفل العضد . (لسان العرب ١٠/ ١١٩) .

(٦) في كتاب الطهارة ، باب : وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم (١٥) (١/ ٨٣) .

(٧) ما بين المعقوفين من الهامش الأعلى ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٨) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٩) في كتاب الطهارة ، باب : إدخال المرفقين في الوضوء (١/ ٥٦) .

(١٠) قال ابن حجر في هدي الساري (ص : ٤١٢) : عباد بن يعقوب الرواجني الكوفي ، أبو سعيد ، رافضي مشهور إلا أنه كان صدوقاً ، وثقه أبو حاتم ، وقال الحاكم : كان ابن خزيمة إذا حدث عنه يقول : حدثنا الثقة في روايته ، المتهم في رأيه عباد بن يعقوب ، وقال ابن حبان : كان رافضياً داعية ، وقال صالح بن محمد : كان يشتم عثمان رضي الله عنه . =

وقال ابن حبان فيه (1) : رافضي داعية يروي المناكير عن المشاهير ، فاستحق الترك ، انتهى .

وعبد الله بن محمد بن عقيل أيضاً فيه مقال (2) ، وكذلك ابن ابنه القاسم بن محمد بن عبد الله بن عقيل .

قال فيه ابن معين : ليس بشيء (3) ، وذكر ابن أبي حاتم عن أبيه قال : كان متروك الحديث (4) .

وذكر عن أبي زرعة أنه قال : أحاديثه منكرة ، وهو ضعيف الحديث[أيضاً (5) .

وذكره ابن حبان في الثقات (6) ، وقال : يروي عن جده عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر ، وروى عنه إسحاق بن محمد العزرمي (7) انتهى ، ذكره في أتباع التابعين من كتابه .

= **قلت** : (القائل ابن حجر) : روى عنه البخاري في كتاب التوحيد حديثاً واحداً مقروناً ، وهو حديث ابن مسعود (أي العمل أفضل) ، وله عند البخاري طرق أخرى من رواية غيره .

وانظر كذلك رجال البخاري (٢/ ٨٦٣) .

(١) الضعفاء والمجروحون (٢/ ١٧٢) ، وقال ابن حجر في التقريب (١/ ٣٩٤ ، ٣٩٥) : « صدوق رافضي حديثه في البخاري مقرون ، بالغ ابن حبان فقال : يستحق الترك » .

(٢) قال الدار قطني في سننه (١/ ٨٣) عقب روايته للحديث : « ابن عقيل ليس بالقوي» ، وقال ابن حنبل ، وابن سعد : منكر الحديث ، وقال ابن معين : ضعيف الحديث لا يحتج بحديثه ، وقال النسائي وابن المديني : ضعيف ، وقال الجوزجاني : توقف عنه ، عامة ما يرويه غريب ، وقال ابن خزيمة : لا أحتج به لسوء حفظه ، وقال البخاري : مقارب الحديث ، وقال العجلي : جائز الحديث ، وقال أبو حاتم : لين الحديث ليس بالقوي يكتب حديثه ، وقال ابن عدي : يكتب حديثه ، وقال ابن حجر في التقريب (١/ ٤٤٧ ، ٤٤٨) : «صدوق في حديثه لين ، ويقال تغير بأخره » .

انظر تهذيب الكمال (١٦/ ٧٨-٨٤) ، تهذيب التهذيب (٦/ ١٣-١٥) ، الجرح والتعديل (٥/ ١٥٣ , ١٥٤) أحوال الرجال (ص : ١٣٨) ، الضعفاء للعقيلي (٢/ ٢٩٨ ، ٢٩٩) ثقات العجلي (ص : ٢٧٧) ، الكامل (٤/ ١٤٤٦ - ١٤٤٨) .

(٣) أسنده إليه العقيلي في الضعفاء (٣/ ٤٧٤) .

(٤) بعد هذا الموضع في الأصل تكرار نصه : « قال : وذكر ابن أبي حاتم عن أبيه قال : كان متروك الحديث» وقد ضرب الناسخ عليه .

(٥) الجرح والتعديل (٧/ ١١٩) . (٦) (٧/ ٣٣٨) .

(٧) كذا في النسختين ، وفي ثقات ابن حبان « الفروي » وصوبه المعلق .

قلت : القاسم ضعيف ، قال ابن حنبل : ليس بشيء وقال أبو داود : لا يكتب حديثه ، وقال ابن عدي : روى عن جده عن جابر أحاديث غير محفوظة .

وانظر ميزان الإعتدال (٣/ ٣٧١ ، ٣٧٩) ، لسان الميزان (٤/ ٤٦٠ ، ٤٦٥) ، الكامل (٦/ ٢٠٥٩) الضعفاء للعقيلي (٣/ ٤٧٤ ، ٤٧٥) . =

ورواه البيهقي : (١) من حديث سُوَيْد بن سعيد ، عن القاسم بن محمد العقيلي ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن جابر (٢) .

أما القاسم وجدّه ، فتقدما ، وأما سُويد بن سعيد فهو وإن أخرَج له مسلم (٣) ، فقد قال ابن معين : هو حلال الدّم (٤) . وقال ابن المديني : ليس بشيء ، وقال النسائي :

= قلت : قال ابن حجر في الكافي (ص ٥٢) : إسناده ضعيف .

وقال في تلخيص الحبير (١/ ٥٧) : « القاسم متروك عند أبي حاتم ، وقال أبو زرعة منكر الحديث وكذا ضعفه أحمد ، وابن معين ، وانفرد ابن حبان بذكره في الثقات ، ولم يلتفت إليه في ذلك ، وقد صرح بضعف هذا الحديث ابن الجوزي ، والمنذري ، وابن الصلاح ، والنووي وغيرهم » .

(١) في كتاب الطهارة ، باب : إدخال المرفقين في الوضوء (١/ ٥٦) .

(٢) في هذا الموضع في الأصل تكرار النص من قوله : وروى عنه إسحاق بن محمد العزرمي إلى آخر الطريق الثاني المذكور عن البيهقي ، ولم يفطن له الناسخ .

(٣) رجال صحيح مسلم (١/ ٢٩٠) ، وهو سويد بن سعيد بن سهل الهروي ، أبو محمد الحدثاني ، وفي تهذيب التهذيب (٤/ ٢٧٥) : قال إبراهيم بن أبي طالب : « قلت لمسلم : كيف استجزت الرواية عن سويد في الصحيح ؟ فقال : ومن أين كنت آتي بنسخة حفص بن ميسرة » ، وقال الذهبي في تذكرة الحفاظ (٢/ ٤٥٥) عن سويد : « كان من أوعية العلم ، ثم شاخ وأضر ، ونقص حفظه فأتى في حديثه أحاديث منكرة ، فترى مسلماً يتجنب تلك المناكير ويخرج له من أصوله المعتبرة » .

(٤) في ترجمة سويد في تهذيب الكمال ، وتهذيب التهذيب ، وقال ابن حجر في التقريب (١/ ٣٤٠) : «وأفحش فيه ابن معين القول » ، وقال الذهبي في الميزان : « وأما ابن معين فكذبه وسبه » .

قلت : وقد قال ابن معين عنه أيضاً : « لا صلى الله عليه » ، وقال : « لو كان لي خيل ورجال لخرجت إلى سويد بن سعيد حتى أحاربه » (تاريخ بغداد ٩/ ٢٣٠) ، ونحوه في تهذيب التهذيب .

ومما يدل على شدة قول ابن معين أنه سئل عن حديث سويد بن سعيد ، عن ابن أبي الرجال ، عن ابن أبي رواد ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من قال في ديننا برأيه فاقتلوه » فقال يحيى : سويد ينبغي أن نبدأ به فيُقتل = .

ليس بشيء[1] ، وقال أبوحاتم : صدوق إلا أنه كثير التدليس[2] .

وقيل : إنه عمي في آخر عمره ، فربما لُقِّنَ ما ليس في حديثه ، فمن سمع منه وهو بصير فحديثه عنه حسن[3] .

= لكن أبا زرعة قيل له : إن سويداً يحدّث بهذا عن إسحاق بن نجيح ، قال : هذا حديث إسحاق بن نجيح إلا أن سويداً أتى به عن ابن أبي الرجال ، فقيل له : رواه لغيرك عن إسحاق بن نجيح ، فقال : عسى قيل له فرجع .

وقال ابن عدي وقد ذكر رواية سويد عن إسحاق بن نجيح : وهذا هو الحديث الذي قال فيه يحيى : لو وجدت درقة وسيفاً لغزوت سويداً الأنباري .

فانظر فرق ما بين كلامهم رحمهم الله ، والدار قطني يذكر أن يحيى بن معين تكلم في سويد وقال : حدث عن أبي معاوية ، عن الأعمش ، عن عطية ، عن أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة» ، قال يحيى : وهذا باطل عن أبي معاوية لم يروه غير سويد بن سعيد » . وجرح سويد لروايته لهذا الحديث ، وقال الدار قطني : « فلم يزل يُظن أن هذا كما قال : يحيى ، وأن سويداً أتى أمراً عظيماً في روايته هذا الحديث » ، ثم ذكر الدار قطني متابعة صحيحة لسويد وقال : « وتخلص سويد وصح الحديث عن أبي معاوية » .

وأقوال الأئمة تدل على شدة قول ابن معين .

(١) في ضعفاء النسائي (ص : ١٢٤) « ليس بثقة » وكذا رواه عنه الخطيب في تاريخ بغداد (٩/ ٢٣١) ، وفي تهذيب الكمال والتهذيب عنه : « ليس بثقه ولا مأمون » وروى عنه ابن عدي في الكامل أنه قال : ضعيف .

(٢) الجرح والتعديل (٤/ ٢٤٠) ، وذكره بالتدليس أبو بكر الإسماعيلي أيضاً .

(٣) أكثر من ضعفه علل ذلك بأنه عمي فكان يلقن ، وبهذا قال البخاري ، وأبو القاسم البغوي ، وصالح ابن محمد البغدادي ، وصالح جزرة ، والحاكم أبو أحمد ، والدار قطني ، والذهبي ، ويعقوب بن أبي شيبة ، وقال أبو زرعه : أما كتبه فصحاح ، وكنت أتتبع أصوله فأكتب منها ، فأما إذا حدّث من حفظه فلا ، بل روي عن ابن معين : « ما حدثك فاكتب عنه ، وما حدث به تلقينا فلا » .

وقال ابن حبان : يأتي عن الثقات بالمعضلات ، وقال : تجب مجانبة رواياته ، وقال ابن عدي : «وهو إلى الضعف أقرب » .

ووثقه العجلي ، وقال سلمة في تاريخه : سويد ثقة ثقة ، وقال أبو القاسم البغوي : كان من الحفاظ ، وقال الدار قطني : ثقة ، غير أنه لما كبر قرىء عليه ما فيه بعض النكارة فيجيزه . =

وسكت عنه البيهقي هنا وقال في باب « من قال : لا يقرأ » [1] « تغير بأخرة فكثر الخطأ في روايته »، انتهى

والعجب من البيهقي كيف سكت عن القاسم هنا وقد قال في باب لا يَطَّهَّر [2] بالمستعمل : « لم يكن بالحافظ ، وأهل العلم ، مختلفون في الإحتجاج برواياته» [3] ، انتهى .

الحديث الثامن :

عن النبي ﷺ : «أنه مسح على ناصيته » [4]

= وتوسط أحمد بن حنبل فقال : أرجو أن يكون صدوقاً ، أو قال : لا بأس به ، وقد ذكر ابن الجوزي أن أحمد قال عنه : متروك الحديث ، ونقل ذلك الذهبي في ميزان الإعتدال ، لكن ما أسند إلى أحمد عند الخطيب البغدادي وابن عدي ، وما ذكره المزي وابن حجر يخالف ذلك ، وقد روى ابن عدي بإسناده عن عبد الله بن أحمد قال لي أبي : « اكتب عن سويد أحاديث ضمام » وروى الخطيب عن أبي طالب أنه سأل أحمد عن أحاديث لسويد فضعفها لأجل غيره لا لأجله ، وفي التهذيب أن أحمد كان ينتقي عليه لولديه صالح وعبد الله يختلفان إليه فيسمعان منه .

ولخص الذهبي القول فيه في الميزان فقال : « احتج به مسلم ، وكان صاحب حديث وحفظ ، لكن عمر وعمي فربما لقن مما ليس من حديثه ، وهو صادق في نفسه ، صحيح الكتاب » .

وقال ابن حجر في التقريب (١/ ٣٤٠) : « صدوق في نفسه إلا أنه عمي ، فصار يتلقن ما ليس من حديثه » .

وانظر تهذيب الكمال (١٢/ ٢٤٧-٢٥٥) ، تهذيب التهذيب (٤/ ٢٧٢-٢٧٥) ، ميزان الاعتدال (٢/ ٢٤٨-٢٥١) ، تاريخ بغداد (٩/ ٣٢٨-٣٣٢) ، الكامل (٣/ ١٢٦٣-١٢٦٥) ، الكاشف (١/ ٣٢٩) تذكرة الحفاظ (٢/ ٤٥٤ ، ٤٥٥) ، من تكلم فيه وهو موثق (ص: ٩٧) ، الضعفاء للنسائي (ص : ١٢٤) ، ولابن الجوزي (٢/ ٣٢) ، الجرح والتعديل (٤/ ٢٤٠) ، التاريخ الصغير (٢/ ٣٤٣) ، سؤالات البرقاني (ص : ٢١٦ ، ٢١٧) ، الضعفاء والمجروحون (١/ ٣٥٢) .

(١) باب : من لا يقرأ خلف الإمام على الإطلاق (٢/ ١٦١) .

(٢) كذا في الأصل بهذا الضبط ، وفي (هـ) : « لا يتطهر » .

(٣) (١/ ٢٣٧) .

قلت : هذا التعليل الذي ذكره المصنف للحديث ، ذكره شيخ المصنف ابن التركماني في الجوهر النقي (١/ ٥٦) وهو بنصه وسياقه ، إلا أن المصنف زاد كلام ابن حبان في الثقات وقال عن عبد الله بن محمد بن عقيل : فيه مقال ، وما عدا ذلك مما سبق فهو عند ابن التركداني .

(٤) الكشاف ع (١/ ٣٢٥) ، ك (١/ ٥٩٧) عند تفسير قوله تعالى ﴿ وامسحو برؤوسكم ﴾ .

[٨٠٠] قلت : أخرجه مسلم في صحيحه (١) عن عروة بن المغيرة بن شعبة ، **عن المغيرة ابن شعبة**(٢) **قال : تخلف رسول الله ﷺ وتخلفت معه ، فلما قضى حاجته قال : أمعك ماء ؟ فأتيته بمطهرة فغسل كفيه ووجهه ، ثم ذهب يحسر عن ذراعيه فضاق كم الجُبة فأخرج يده من تحت الجبة ، فألقى الجُبة على منكبه وغسل ذراعيه ، ومسح بناصيته** (٣) **، وعلى العمامه ، وعلى خُفيه ، ثم ركب ، وركبت فانتهينا إلى القوم ، وقد قاموا في الصلاة فصلى بهم عبد الرحمن بن عوف ، وقد ركع بهم ركعة فلما أحس بالنبي ﷺ ذهب يتأخر فأومأ إليه فصلى بهم ، فلما سلم قام النبي ﷺ ، وقمتُ فركعنا الركعة التي سبقنا بها** ، انتهى .

ورواه الطبراني في معجمه (٤) دون ذكر العمامة ، ولفظه : **عن ابن المغيرة، عن أبيه أن النبي ﷺ توضأ ومسح على ناصيته** ، انتهى .

الحديث التاسع :

عن ابن عمر كنا مع رسول الله ﷺ فتوضأ قوم وأعقابهم بيض تلوح ، فقال : «ويل للأعقاب من النار» وفي رواية جابر «ويل للعراقيب» (٥)

قلت : هكذا وجدتُه في نسخ الكشاف (٦) عبد الله بن عمر وإنما هو عبد الله بن عمرو .

[٨٠١] كما رواه البخاري (٧) ومسلم (٨) من حديث يوسف بن ماهك ، **عن عبد الله بن**

---

(١) في كتاب الطهارة ، باب المسح على الناصية والعمامة (٢٧٤) (٨١ ، ٨٢ ، ٨٣) (١/ ٢٣٠ ، ٢٣١) .

(٢) المغيرة بن شعبة بن أبي بن أبي عامر بن مسعود الثقفي ، أسلم قبل الحديبية وشهدها ، وشهد بيعة الرضوان ، وشهد اليمامة وفتوح الشام والعراق ، وكان من دهاة العرب ، وولاه عمر الكوفه وأقره عليها عثمان ثم عزله ، ثم تولى إمرتها في عهد معاوية ، ومات سنة خمسين للهجرة .
انظر سير أعلام النبلاء (٣/ ٢١-٣٢) ، الإصابة (٣/ ٤٥٢ ، ٤٥٣) .

(٣) ورد في (هـ) ناصيته .

(٤) الكبير (٨٨٥) (٨٨٦) (٨٨٩) (٢٠/ ٣٧٩ ، ٣٨٠) ، ولكن في (٨٨٧) (٢٠/ ٣٨٠) فيه ذكر العمامة ولفظه : «مسح على الخفين ، ومسح مقدم رأسه ووضع يديه على العمامة ومسح على العمامة» .

(٥) الكشاف ع (١/ ٣٢٦) ، ك (١/ ٥٩٨) عند تفسير قوله تعالى : ﴿وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين﴾ .
والأعقاب : جمع عقب ، وعقب كل شيء آخره ، والعقب في القدم آخرها (لسان العرب ١/ ٦١١) ، والعراقيب : جمع عرقوب ، وهو الوتر الذي خلف الكعبين بين مفصل القدم والساق من ذوات الأربع ، وهو من الإنسان فويق العقب (النهاية ٣/ ٢٢١) .

(٦) وكذا هو في طبعتي الكشاف ، وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٥٢) : «وكأنه تحرف على صاحب الكشاف أو بعض من أخذ عنه» .

(٧) في كتاب العلم ، باب : من رفع صوته بالعلم (٦٠) (١/ ١٤٣) ، وباب : من أعاد الحديث ثلاثاً ليفهم عنه (٩٦) (١/ ١٨٩) ، وفي كتاب الوضوء ، باب : غسل الرجلين ، ولا يمسح القدمين (١٦٣) (١/ ٢٦٥) .

(٨) في كتاب الطهارة ، باب : وجوب غسل الرجلين بكمالهما (٢٤١) (٢٧) (١/ ٢١٤) .

عمرو قال : تَخَلَّفَ النبي ﷺ عنا في سفرة ، فَأَدْرَكَنا وقد أَرْهَقْنَا العَصْرَ/ (١) فجعلنا ٧٣/ ب نتوضأ ونمسح على أرجلنا فنادى بأعلى صوته « ويل للأعقاب من النار » مرتين أو ثلاثاً ، إنتهى .

ولمسلم عن أبي يحيى (١) ، **عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : رجعنا مع النبي ﷺ من مكة إلى المدينة حتى إذا كنا بالطريق تَعَجَّل قوم عند العصر فتوضؤوا وهم عِجَالٌ فانتهينا إليهم وأعقابهم تلوح لم يمَسَّها ماء فقال رسول الله ﷺ : « ويل للأعقاب من النار ، أسبغُوا الوضوء »** انتهى .

وهو في رواية أبي نعيم (٢) « وأعقابهم بِيْضٌ تَلُوح » وهذا المتن أقرب إلى لفظ المصنف .

[٨٠٢] **وأما رواية جابر :**

فهي عند ابن ماجه في سننه (٣) ، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا أبو الأحوص ، عن أبي إسحاق ، عن سعيد بن أبي كريب ، **عن جابر بن عبد الله قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ويل للعراقيب من النار »** انتهى .

ورواه ابن أبي شيبة (٤) ، والإمام أحمد (٥) ، وإسحاقُ بن راهويه ، وأبو يعلى الموصلي (٦) ، وأبو داودَ الطيالسي (٧) ، في مسانيدهم كلهم عن أبي إسحاق به .

---

(١) أرهقنا العصر : أي أخرناها عن وقتها حتى كدنا نغشيها ونلحقها بالصلاة التي بعدها . (النهاية ٢/ ٢٨٣) .
(٢) في الموضع نفسه (٢٤١) (٢٦) (١/ ٢١٤) .
(٣) لعله في مستخرجه على صحيح مسلم ، وفي فتح الباري (١/ ٢٦٥) قال ابن حجر : « وفي أفراد مسلم : (فانتهينا إليهم وأعقابهم بيض تلوح بم يمسها الماء » .
قلت : صحيح مسلم المطبوع موافق لما ذكره المصنف .
(٤) كتاب الطهارة ، باب : غسل العراقيب (٤٥٤) (١/ ١٥٥) .
(٥) قال البوصيري في مصباح الزجاجة (١/ ١١٨) : « رواه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده ، من طريق سعيد بن أبي كرب عن جابر» .
(٦) (٣/ ٣٦٩) عن أبي إسحاق أنه سمع سعيد بن أبي كريب ، أو شعيب بن أبي كريب به ، (٣/ ٢٩٣) عن أبي إسحاق ، عن سعيد بن أبي كرب ، وعبد الله بن مرثد عن جابر .
(٧) (٢٠٦٥) (٤/ ٥٢) ، (٢١٤٥) (٤/ ١١٠) عن أبي إسحاق ، عن سعيد بن أبي كرب ، (٢٣٠٨) (٤/ ٢٠١) من طريق الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر .
(٨) (ص : ٢٤٨) .
قلت : اختلف في اسم سعيد ، فذكره ابن ماجه في إسناده « سعيد بن أبي كريب » ، وعند ابن أبي شيبة ، وأبي يعلى والطيالسي « سعيد بن أبي كرب » ، وعند أحمد أبو جهان ، وتسمية ثالثة هي : شعيب بن أبي كريب ، وذكر المزي في إسناده « سعيد بن أبي كريب أو ابن كريب » .
وسماه البخاري في التاريخ الكبير (٣/ ٥١٠) «سعيد بن أبي كرب » ثم قال : «وقال شعبة عن أبي إسحاق عن سعيد أو شعيب ، وقال بدل عن أبي إسحاق ، عن سعيد بن أبي كرب » . =

ولها طريق آخر :

رواه الطبراني في معجمه الصغير [1] حدثنا محمد بن أحمد بن حماد الدولابي ، ثنا أبي ، حدثني الوليد بن القاسم بن الوليد ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، **عن جابر أن رسول الله ﷺ رأى قوماً يتوضؤون ولم تصب أعقابَهم الماءُ ، فقال : « ويل للعراقيب من النار »**، انتهى .

[٨٠٣] [وهي عند مسلم **من رواية أبي هريرة** [2] **أنه رأى قوماً يتوضؤون فقال لهم : أسبغوا الوضوء فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ويل للعراقيب من النار »** انتهى] [3] .

وهي عند النسائي أيضاً في حديث عبد الله بن عمرو [4] .

[٨٠٤] وهي في مسند أبي يعلى الموصلي [5] **من حديث عائشة** فقال : حدثنا عبد الأعلى بن حماد النرسي [6] ، ثنا سفيان بن عيينه ، عن ابن عجلان ، عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبي سلمة ، **عن عائشة مرفوعاً بلفظ ابن ماجه .**

= وفي التهذيب والتقريب « سعيد بن أبي كريب » لكن في تهذيب الكمال ، والجرح والتعديل ، والكاشف والميزان والثقات « سعيد بن أبي كرب » - وهو الأكثر في التراجم والأسانيد .
انظر تهذيب الكمال (١١/ ٤٢ ، ٤٣) ، تهذيب التهذيب (٤/ ٧٥) ، التقريب (١/ ٤٠٣) ، الجرح والتعديل (٤/ ٥٧) ، الكاشف (١/ ٢٩٥) ، ميزان الإعتدال (٢/ ١٥٦) ، الثقات لابن حبان (٤/ ٢٨٦ ، ٢٨٧) .

(١) (٢/ ٧) .

(٢) في الموضع السابق ذكره (٢٤٢) (٢٩) (١/ ٢١٤ ، ٢١٥) .

(٣) ما بين المعقوفين من الهامش الأيسر ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٤) في السنن الكبرى ، كتاب العلم ، باب : رفع الصوت بالعلم (٥٨٨٦) (٣/ ٤٤٧ ، ٤٤٨) من طريق يوسف بن ماهك ، عن عبد الله بن عمرو .

(٥) (٤٤٢٦) (٧/ ٤٠٠) ، وحديث عائشة عند مسلم في الموضع نفسه من صحيحه (٢٤٠) (١/ ٢١٣) من طريق آخر لكن لفظه « ويل للأعقاب من النار » .

(٦) ورد في (هـ) : الترنيني .

[٨٠٥] وفي غريب السرقسطي (١) **من حديث أبي ذر :**

أخبرنا محمد بن علي ، ثنا سعيد ، ثنا سفيان ، عن عبد الكريم بن النضر (٢) ، **عن مجاهد قال : قال أبو ذر : أشرف علينا رسول الله ﷺ ونحن نتوضأ فقال : « ويل للعراقيب من النار » فَطَفِقْنَا نغسلها غَسلاً ونَدْلُكها دَلْكاً »** انتهى (٣) .

قوله : « وعن عمر رضي الله عنه أنه رأى رجلاً يتوضأ فترك باطن قدميه ، فأمره أن يعيد الوضوء » ، تغليظاً عليه (٤) .

[٨٠٦] **وعن عائشة قالت : « لأَنْ تُقْطَعَا أَحَبُّ إليَّ من أن أمسح على القدمين بغير خُفَّين » .**

قوله : وعن عطاء : « ما علمتُ أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ مَسَحَ القدمين » (٥) .

[٨٠٧] **قلت : أما حديث عمر :**

فرواه البيهقي في سننه (٦) من حديث الثوري ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، **عن جابر : أن عمر رأى رجلاً توضأ فبقي في رجله لمعة ، فقال له : « أعد الوضوء »** ، انتهى .

---

(١) لم أقف عليه في المخطوط .
وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٥٢) : « ولسعيد بن منصور من حديث أبي ذر رضي الله عنه » .
قلت : لم أقف عليه فيما طبع من سنن سعيد بن منصور في تفسير المائدة .

(٢) ورد في (هـ) : النصري .

(٣) رواية مجاهد عن أبي ذر مرسلة ، ولم يثبت سماعه منه ، وسياق الرواية يشير إلى عدم السماح واحتمال الانقطاع . وانظر المراسيل لابن أبي حاتم (ص : ٢٠٥) ، جامع التحصيل (ص : ٢٧٤) .

(٤) في طبعتي الكشاف : « وذلك للتغليظ عليه » .
وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٥٣) : قوله « تغليظاً عليه» من كلام صاحب الكشاف ، وفيه نظر ، لاحتمال أن يكون المراد بقوله « أعد الوضوء » ، أي اغسل رجلك ، من إطلاق الكل وإرادة البعض ، وأما الذي في المرفوع فيحتمل أن يكون الأمر المذكور بعد أن أحدث الرجل .
قلت : التوجيه الأول حسن ، وسيأتي من كلام البيهقي ما يدل عليه نصاً ، والتوجيه الثاني فيه بعد والله أعلم .

(٥) الكشاف ع (١/ ٣٢٦) ، ك (١/ ٥٩٨) في الموضع السابق .

(٦) في كتاب الطهارة ، باب : تفريق الوضوء (١/ ٨٤) وقال عقبه : « وقد روي ما دل على أن أمره بالوضوء ، كان على طريق الاستحباب ، وإنما الواجب غسل تلك اللمعة » .

[٨٠٨] ورواه ابن أبي شيبة [(١)] ، وعبد الرزاق [(٢)] في مصنفيهما .

قال الأول : أخبرنا ابن عُلَـيَّة

وقال الثاني : أخبرنا معمر ، قالا أخبرنا خالد الحذاء ، **عن أبي قلابة : أن عمر . . . . فذكره إلا أنهما قالا : قدر ظفر عوض اللمعة** [(٣)] .

[٨٠٩] وفيه حديث مرفوع رواه أبو داود في سننه [(٤)] من حديث بجير بن سعد ، **عن خالد بن مَعْدَان ، عن بعض أصحاب النبي ﷺ أن النبي ﷺ « رأى رجلاً (يصلي)** [(٥)] **وفي ظهر قدمه لمعة قدر الدرهم لم يصبها الماء ، فأمره أن يعيد الوضوء والصلاة »** ، انتهى .

قال أبو داود : وهذا مرسل ، (انتهى) [(٦)] ، يريد لعدم اسم الصحابي .

قال الشيخ تقي الدين في كتابه الإمام [(٧)] : « وليس هذا مما يجعل الحديث مرسلاً ، وقد قال الأثرم : قلت لأحمد : أهذا إسناد جيد ؟ ، قال : نعم » .

---

(١) في كتاب الطهارات ، باب : في الرجل يتوضأ أو يغتسل فينسى اللمعة من جسده (١/ ٤١) .

(٢) في كتاب الطهارة ، باب : الرجل يترك بعض أعضائه (١١٨) (١/ ٣٦ ، ٣٧) .

(٣) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٥٢) : وهو منقطع .
قلت : لأن رواية أبي قلابة عن عمر مرسلة كما في تهذيب التهذيب (٥/ ٢٢٥) ، وانظر المراسيل لابن أبي حاتم (ص : ١٠٩ ، ١١٠) .

(٤) في كتاب الطهارة ، باب : تفريق الوضوء (١٧٥) (١/ ١٢١) .

(٥) ما بين القوسين ساقط من الأصل و (هـ) ، وفي سنن أبي داود : رأى رجلاً يصلي ، وكذا عند البيهقي في سننه والمعرفة ، وأحمد في مسنده ، ويدل عليه ما في آخره من الأمر بإعادة الصلاة .

(٦) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، والاستدراك من « هـ » ، وفي الأصل ، و (هـ) : قال أبو داود ، ولم أقف عليه من قول أبي داود في السنن ولا في المراسيل ، ولا في المسائل ، ولم يذكره عنه المصنف في نصب الراية (١/ ٣٦) عند تخريج هذا الحديث لكنه قال ، رواه البيهقي في السنن ، وقال : إنه مرسل ، والظاهر أن هناك سقط لذكر البيهقي لأن هذا القول من كلام البيهقي كما ذكره المصنف في نصب الراية ، فلعل النص أن يكون « ومن طريقه رواه البيهقي وقال : وهذا مرسل » وبمثل هذا السياق أورده ابن دقيق في الإمام كما سيأتي .
قلت : رواه البيهقي في سننه الكبرى في كتاب الطهارة ، باب : تفريق الوضوء (١/ ٨٣) من طريق أبي داود بإسناده ، ثم قال : كذا في هذا الحديث وهو مرسل ، وروي في حديث موصول .
وذكره كذلك في المعرفه ، في الطهارة ، باب متابعة الوضوء (٧٤٣) (١/ ٣١٢) وقال : إلا أنه مرسل .

(٧) فصل في الموالاة وجواز بعض التفريق (خ) (غير مرقمة) ونص كلامه كاملاً : « أخرجه أبو داود ، ثم البيهقي من جهته وقال : هو مرسل ، يريد لعدم ذكر اسم الصحابي الراوي له ، وليس هذا مما يجعل الحديث في حكم المرسل المردود عند أهل الحديث ، فإن سماه مرسلاً مع أن حكمه حكم الموصول فلا يضر المستدل به ، وقال الأثرم : قلت له (يعني أحمد) : هذا إسناد جيد ، قال : نعم ، قلت لأبي عبد الله : إذا قال رجل من التابعين ، حدثني رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يسمه صحيح ؟ قال : نعم » .
قلت : وقد ذكر المصنف كلامه بتمامه في نصب الراية (١/ ٣٧) .

. . . .

= قلت : قال العراقي في التقييد والإيضاح (ص : ٧٤) : «وقد روى البخاري عن الحميدي قال : إذا صح الإسناد عن الثقات إلى رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فهو حجة » .

قال ابن التركماني في الجوهر النقي (١/ ٨٣) تعليقاً على قول البيهقي وهو مرسل : « قلت : تسميته هذا مرسلاً ليس بجيد ، لأن خالداً هذا (أي ابن معدان) أدرك جماعة من الصحابة وهم عدول فلا يضرهم الجهالة » .

وروى البيهقي في باب : ما جاء في النهي عن ذلك (أي فضل المحدث) (١/ ١٩٠) حديثاً بإسناده عن حميد بن عبد الرحمن الحميري قال : لقيت رجلاً صحب النبي صلى الله عليه وسلم . . الحديث ثم قال : وهذا الحديث رواته ثقات إلا أن حميداً لم يسم الصحابي الذي حدثه فهو بمعنى المرسل إلا أنه مرسل جيد » .

وتعقبه ابن التركماني فذكر أنه حكم على مثله بأنه مرسل ، وقال هنا : بمعنى المرسل ثم قال ابن التركماني : « وهذا كله مخالف لاصطلاح أهل الحديث » وساق أمثلة لذلك من الصحيحين ، ثم قال : « وقد أخرج البيهقي فيمابعد في أبواب العيدين (٣/ ٣١٦) حديث أبي عمير بن أنس بن مالك قال : حدثني عمومة لي من الأنصار من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم . . الحديث ، ثم قال (أي البيهقي) : إسناده صحيح وعمومته من الأنصار من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا يكونون إلا ثقات ، وأخرج البيهقي في كتاب المعرفة (٣/ ٨٣ ، ٨٤) من حديث محمد بن أبي عائشة عن رجل من أصحاب النبي عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلكم تقرأون والإمام يقرأ . . . الحديث ، ثم قال (أي البيهقي) : (إسناده صحيح وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم ثقات فترك ذكر أسمائهم في الإسناد لا يضر إذا لم يعارضه ما هو أصح منه) فكلام البيهقي في الموضعين يؤيد ما قلناه ، ويخالف كلامه ها هنا » .

قلت : ذكر العراقي في التقييد والإيضاح (ص : ٧٤) أن البيهقي يجعل ما رواه التابعي عن رجل من الصحابة لم يسم مرسلاً ، ثم قال : وهذا ليس بجيد منه ، اللهم إلا إن كان يسميه مرسلاً ويجعله حجة كمراسيل الصحابة فهو قريب .

وقال ابن حجر في النكت (٢/ ٥٦٣) : «يريد شيخنا أن يجعل الخلاف من البيهقي لفظياً وهو توجيه جيد ، وقد صرح البيهقي في كتاب المعرفة في الكلام على القراءة خلف الإمام ، لكنه خالف في ذلك في كتاب السنن فقال في حديث حميد بن عبد الرحمن الحميري ، حدثني رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في النهي عن الوضوء بفضل المرأة : هذا حديث مرسل ، =

. . . .

= أورد ذلك في معرض رده ، معتذراً عن الأخذ به ، ولم يعلله إلا بذلك ، وهذا مصير منه إلى أن عدم تسمية الصحابي يضر في اتصال الإسناد .

فإن قيل : هذا خاص فكيف يستنبط منه العموم في كل ما هذا سبيله ؟

قلت : لأنه لم يذكر للحديث علة سوى ذلك ، ولو كان له علة غير هذا لبينها ، لأنه في مقام البيان .

وقد بالغ صاحب الجوهر النقي في الإنكار على البيهقي بسبب ذلك ، وهو إنكار متجه » .

قلت : قال السخاوي في فتح المغيث (١/ ١٧٧) في صنيع البيهقي وتسميته هذا النوع مرسلاً : «ومراده مجرد التسمية فلا يجري عليه حكم الإرسال في نفي الإحتجاج كما صرح بذلك في القراءة خلف الإمام ، وذكر الحديث في المعرفة وتعليق البيهقي السالف .

ثم علق على قول البيهقي : « فترك ذكر أسمائهم لا يضر ، إذا لم يعارضه ما هو أصح منه » فقال : « وبهذا القيد ونحوه يجاب عما توقف عن الإحتجاج به من ذلك ، لا لكونه لم يسم ولو لم يصرح به»

قلت : لعل كلام العراقي والسخاوي يميل إلى التماس العذر للبيهقي وتوجيه كلامه ، وأن تسميته لهذا النوع مرسلاً لا يعني عدم احتجاجه به ، وأن التضعيف فيما ضعفه إنما هو لعارض آخر ، ولكن ابن حجر لم يقبل ذلك في الحديث الذي مثل به بل نفى أن يكون هذا خاصاً بالحديث وحده لا منهجاً له .

وقد تتبعت أمثلة كثيرة في سنن البيهقي فوجدت أن كلام العراقي أقرب إلى مطابقة صنيع البيهقي وذلك للآتي :

[أ] ذكر عدداً من الأحاديث التي فيها رواية عن صحابي لم يسم وسكت عنها ولم يشر إلى تضعيفها أو إطلاق إسم المرسل عليها ، وهذه أمثلة لذلك :

١ - في الحج ، باب : كراهية من كره القران والتمتع (٥/ ١٩ ، ٢٠) .

٢ - في كتاب الضحايا ، باب : من قال الأضحى جائز يوم النحر وأيام منى كلها لأنها أيام النسك (٩/ ٢٩٦) .

٣ - في كتاب الصلاة ، باب : إدراك الإمام في الركوع (٢/ ٨٩) ، وهناك أمثلة كثيرة جداً .

[ب] ذكر عدداً آخر من الأحاديث وعقب عليها بالصحة والاحتجاج وإن أطلق على بعضها إسم المرسل ، ومن أمثلة ذلك :

أ - كرر حديث محمد بن أبي عائشة في الصلاة ، باب : من قال لا يقرأ خلف الإمام على الإطلاق (٢/ ١٦٩) ، وقال : « هذا إسناد جيد » . =

. . . .

= ب - كرر حديث أبي عمر وبن أنس بن مالك ، في كتاب الصيام ، باب : الشهادة تثبت على رؤية هلال الفطر بعد الزوال (٤/ ٢٤٩) وقال : « وهو إسناد حسن ، وأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلهم ثقات ، فسواء سمو أو لم يسموا » .

ج - روى في كتاب الصلاة ، باب : من وجد في صلاته قمله مضرها (٢/ ٢٩٤) حديثاً بإسناده عن حضرمي بن لاحق عن رجل من الأنصار قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . . الحديث ، ثم قال : وهذا مرسل حسن في مثل هذا .

د - روى في كتاب الجنائز ، باب : القراءة في صلاة الجنازة (٤/ ٣٩) حديثاً بإسناده عن أبي أمامة بن سهل أنه أخبره رجل من الصحابة أن السنه . . الحديث ، ثم ذكر له طرقاً ومتابعات وقال : فقويت بذلك رواية مطرف « وهو الذي عليه مدار الرواية » في ذكر الفاتحة ، وهذا إشعار باحتجاجه بالرواية .

ونقل العراقي في التقييد والإيضاح (ص : ٧٤) عن أبي بكر الصيرفي أنه قال : « إذا قال في الحديث بعض التابعين عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا يقبل ، لأني لا أعلم سمع التابعي من ذلك الرجل ، إذ قد يحدث التابعي عن رجل وعن رجلين عن الصحابي ، ولا أدري هل أمكن لقاء ذلك الرجل أم لا ، فلو علمت إمكانه منه لجعلته كمدرك العصر ، قال : وإذا قال : سمعت رجلاً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل لأن الكل عدول » .

قال العراقي : « وهو حسن متجه ، وكلام من أطلق قبوله محمول على هذا التفصيل » .

قال ابن حجر في النكت (٢/ ٥٦٢) : « وفيه نظر لأن التابعي إذا كان سالماً من التدليس حُملت عنعنته على السماع ، وإذا قلت إنما يتأتى في حق كبار التابعين الذي جل روايتهم عن الصحابة بلا واسطة ، وأما صغار التابعين الذين جل روايتهم عن التابعين ، فلا بد من تحقق إدراكه لذلك الصحابي ، والغرض أنه لم يسمه حتى يعلم هل أدركه أم لا ؟ فينقدح صحة ما قال الصيرفي .

قلت (القائل ابن حجر) : سلامته من التدليس كافية في ذلك إذ مدار هذا على قوة الظن به وهي حاصلة في هذا المقام ، والله أعلم » .

ووافقه السخاوي في فتح المغيث (١/ ١٧٨) .

قلت : قال ابن القيم في تعليقه على تهذيب السنن (١/ ١٢٨ ، ١٢٩) : زاد ابن حزم تعليلاً آخر (أي للحديث) « وهو أن راويه مجهول لا يدري من هو » =

مع أن فيه بَقِيَّة ، وهو مدلس ، لكن أحمد رواه في مسنده [1] ، حدثنا إبراهيم بن أبي العباس ، حدثني بقية ، حدثني بجير بن سَعد به ولم يذكر فيه الصلاة فزالت / شبهة ٧٤/ أ التدليس ، والله أعلم .

وأما رواية عائشة فغريبة [2] .

[٨١٠] وفي العلل المتناهية [3] لابن الجوزي قال : روى محمد بن مهاجر البغدادي ، ثنا إسماعيل بن أخت مالك ، ثنا إبراهيم بن إسماعيل ، عن داود بن الحصين ، عن القاسم بن محمد ، **عن عائشة قالت : «لأن تقطع رجلي بالمُوْسَى أَحبُّ إليَّ من أن أمسحَ على القدمين»** . انتهى .

ثم قال : هذا موضوع على عائشة ، وضعه محمد بن مهاجر [4] . انتهى

= وهذا مثل مقالة البيهقي ، وقال ابن القيم رداً عليه : « هذه العلة باطلة على أصل ابن حزم وأصل سائر أهل الحديث ، فإن عندهم جهالة الصحابي لا تقدح في الحديث ، لثبوت عدالة جميعهم ، وأما أصل ابن حزم فإنه قال في كتابه في أثناء مسألة : كل نساء النبي صلى الله عليه وسلم ثقات فواضل عند الله عز وجل مقدسات بيقين » .

(١) (٣/ ٤٢٤) ، وقد ذكر ابن القيم (١/ ١٢٩) الإعتماد على رواية بقية إذا صرح بالسماع فقال : «وأما إذا صرح بالسماع فهو حجة وقد صرح في هذا الحديث بسماعه له » ، ثم ذكر حديث مسند أحمد .

قلت : أخرج مسلم في صحيحه ، في كتاب الطهارة ، باب : وجوب استيعاب جميع أجزاء محل الطهارة (٢٤٣) (١/ ٢١٥) من طريق أبي الزبير ، عن جابر عن عمر بن الخطاب ، أن رجلاً توضأ فترك موضع ظفر على قدمه ، فأبصره النبي صلى الله عليه وسلم فقال : « ارجع فأحسن وضوءك» فرجع ثم صلى .

وهذا مرفوع من طريق عمر بنحو الألفاظ التي خرجها المصنف ، وربما كان الأولى أن يشير إليه عندما قال : «فيه حديث مرفوع » بدلاً من حديث بجير بن سعد . والله أعلم .

(٢) ذكرها الثعلبي في تفسيره بلا إسناد (ج٣) (ل١٣٣/ أ) .

(٣) لم أقف عليه .

(٤) محمد بن مهاجر البغدادي الطالقاني ، قال ابن حبان : يضع الأحاديث على الثقات ويقلب الأسانيد على الأثبات ، ويزيد في الأخبار الصحاح ألفاظاً زيادة ليست في الحديث ، وقال الذهبي : وضاع ، وقال الجوزقاني : يضع الحديث ، وكذبه صالح جزرة فقال : كان يحدث عن قوم ماتوا قبل أن يولد هو بثلاثين سنة ، وضعفه الدار قطني وابن عدي وأبو أحمد الحاكم وابن عقدة . =

الحديث العاشر :

قال النبي ﷺ : «من أُتْبِعَ عَلَى مَليءٍ فَلْيَتْبَعْ » (١)

قلت : استشهد به المصنف على تعدية أُتْبِعَ بعَلَى قال : لأنه بمعنى أُحِيْلَ .

[٨١١] والحديث رواه الأئمة الستة (٢) في كتبهم من حديث الأعرج **عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « مطل الغني ظلم وإذا أتبع أحدكم على مليء فليتبع »** . انتهى .

أخرجوه في الحوالة ، وفي لفظ لأحمد في مسنده (٣) **«وإذا أحيل أحدكم على مليء فَلْيَحْتَلْ »** .

[٨١٢] وهي عند البزار (٤) **من حديث ابن عمر** .

= انظر كتاب الضعفاء والمجروحين (٢/ ٣١٠ ، ٣١١) ، ميزان الاعتدال (٤/ ٤٩) ، لسان الميزان (٥/ ٣٩٦ ، ٣٩٧) ، الكامل (٦/ ٢٢٧٥) ، الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (٣/ ١٠٢) .

قلت : لم يخرج حديث عطاء : ما علمت أحداً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مسح على القدمين .

قال ابن حجر (ص : ٥٣) : لم أجده .

(١) الكشاف ع (١/ ٣٢٦) ، ك (١/ ٥٩٨) عند تفسير قوله تعالى ﴿ ولا يجرمنكم شنآن قوم على أن لا تعدلوا ﴾ .

(٢) أخرجه البخاري ، في كتاب الحوالة ، باب : الحوالة وهل يرجع في الحوالة (٢٢٨٧) (٤/ ٤٦٤) .
وباب : إذا أحال على مليء فليس له رد (٢٢٨٨) (٤/ ٤٦٦) .
وأخرجه مسلم ، في كتاب المساقاة ، باب : تحريم مطل الغني وصحة الحوالة (١٥٦٤) (٣/ ١١٩٧) .
وأخرجه أبو داود في كتاب البيوع ، باب : في المطل (٣٣٤٥) (٣/ ٦٤٠ ، ٦٤١) .
وأخرجه الترمذي ، في كتاب البيوع ، باب : ما جاء في مطل الغني أنه ظلم (١٣٠٨) (٣/ ٦٠٠) .
وأخرجه النسائي في كتاب البيوع ، باب الحوالة (٧/ ٣١٧) .
وأخرجه ابن ماجه في كتاب الصدقات ، باب : الحوالة (٢٤٠٣) (٢/ ٨٠٣) .

(٣) (٢/ ٤٦٣)

(٤) كشف الأستار (١٢٩٩) (٢/ ١٠٠) ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ١٣١) : « رواه البزار ، ورجاله رجال الصحيح خلا الحسن بن عرفة وهو ثقة » .

الحديث الحادي عشر :

روى أن المشركين رأوا رسول الله ﷺ وأصحابه قاموا إلى صلاة الظهر يصلون معاً ، وذلك بعُسْفَان (١) في غزوة بني أنمار (٢) ، فلما صلوا ندموا أن لا كانوا أكَبُّوا عليهم ، فقالوا : إن لهم بعدها صلاة هي أحب إليهم من آبائهم وأبنائهم - يعنون صلاة العصر - ، وَهَمُّوا بأن يوقعوا بهم إذا قاموا لها ، فنزل جبريل عليه السلام (٣) بصلاة الخوف .

[٨١٣] قلت : رواه الطبري (٤) ، حدثنا أبو كريب ، ثنا يونس بن بكير ، عن النضر أبي عمر ، عن عكرمة ، **عن ابن عباس قال : خرج رسول الله ﷺ في غَزَاة ، فلقي المشركين بعُسْفَان فلما صلى الظهر فرأوه يركع ويسجد هو وأصحابه ، قال بعضهم لبعض يومئذ : كان فرصة لكم لو أغَرْتُمْ عليهم ما عَلِمُوا بكم حتى تُوَاقِعُوْهُم ، قال قائل منهم : فإن لهم صلاة**

---

(١) عسفان : بضم العين ، قرية جامعة من أعمال مكة على بعد ستة وثلاثين ميلاً منها . (مشارق الأنوار ٢/ ١٠٨) .

(٢) في طبعتي الكشاف : « غزوة ذي أنمار » .

قال ابن حجر في الفتح (٧/ ٤٢٩) : « لم يذكر أهل المغازي غزوة أنمار ، وذكر مغلطاي أنها غزوة أمر فقد ذكر ابن إسحاق أنها كانت في صفر ، وعند ابن سعد (أقدم قادم بجلب فأخبر أن أنمار وثعلبة قد جمعوا لهم ، فخرج لعشر خلون من المحرم فأتى محلهم بذات الرقاع) ، وقيل : إن غزوة أنمار وقعت أثناء غزوة بني المصطلق ، لما روي أبو الزبير عن جابر (أرسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو منطلق إلى بني المصطلق ، فأتيته وهو يصلي على بعير . . الحديث » ويؤيده رواية الليث عن القاسم بن محمد : (أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في غزوة بني أنمار صلاة الخوف) ، ويحتمل أن رواية جابر لصلاته صلى الله عليه وسلم قد تعددت »

وفي البخاري (٧/ ٤٣٩) باب غزوة أنمار ، وأسند فيه حديثاً عن جابر بن عبد الله قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة أنمار يصلي على راحلته متوجهاً قبل المشرق متطوعاً .

وانظر سيرة ابن هشام فقد ذكر في غزوة ذات الرقاع (٣/ ٢١٣-٢١٦) أنها كانت مع بني محارب وثعلبة ، وذكر فيها قصة الرجل الذي هم بقتل الرسول صلى الله عليه وسلم .

وفي وفاء الوفا (١/ ٢٨٠) قال : « غزوة ذي أمر ، وسماها الحاكم غزوة أنمار » وذكر ما يدل على أنهما واحدة وفيهما قصة الرجل المذكورة .

وقال الواقدي في المغازي في غزوة ذات الرقاع (١/ ٣٩٥ ، ٣٩٦) أن سببها أن « رجلاً جاء بجلب يبيعة فقال : جئت من نجد وقد رأيت أنماراً وثعلبة قد جمعوا لكم جموعاً ، وأراكم هادين عنهم ، فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم قوله فخرج في أصحابه ولم يلق قتالاً وفيها صلى صلاة الخوف » ، وهذا السياق يدل على أن أنمار وذات الرقاع واحدة ، وعلى هذا مشى ابن القيم في زاد المعاد (٣/ ٢٥٠-٢٥٤) حيث صحح تاريخ غزوة ذات الرقاع وأنها وقعت بعد الخندق وذكر فيها وقوع صلاة الخوف ، وقصة الرجل الذي حاول قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٣) ورد في (هـ) : عليه الصلاة والسلام .

(٤) (١٠٣٧٣) (٩/ ١٥٦) عند تفسير آية صلاة الخوف من سورة النساء .

أخرى هي أحب إليهم من أهليهم وأموالهم، فَاسْتَعِدُّوا حتى تُغِيْرُوا عليهم فيها ، فأنزل الله تعالى على نبيه صلاةَ الخوف [1] ، انتهى .

وفي مسلم بعضه رواه في صلاة الخوف [2] عن أبي الزبير ، **عن جابر قال : غزونا مع رسول الله ﷺ قوماً من جهينة فقاتلونا** [3] **قتالاً شديداً ، فلما صلينا الظهر قال المشركون : لو ملنا عليهم ميلة لاقتطعناهم ، وقالوا : إنه ستأتيهم صلاة هي أحب إليهم من الأولى ، فأخبر جبريل رسول الله ﷺ ، وذكر ذلك لنا رسول الله ﷺ فلما حضرت العصر صَفَّنَا صَفَّيْن ، وذكر صلاة الخوف .**

وروى الترمذي [4] ، والنسائي [5] . من حديث عبد الله بن شقيق ، **عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ نزل بين ضَجْنَان** [6] **و عُسْفَان ، فقال المشركون : إن لهؤلاء صلاة هي أحب إليهم من آبائهم وأبنائهم وهي صلاة العصر ، فأجمعوا أمركم فميلوا عليهم ميلة واحدة ، وإن جبريل أتى النبي ﷺ فأمره أن يقسم أصحابه** . . . . ، وذكر الحديث .

---

(١) في تفسير الطبري ، فأنزل الله ﴿ وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة ﴾ ، ثم تتمة عن وصف صلاة الخوف التي صلاها الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، وفي آخره : « قالوا (أي المشركين) : لقد أخبروا بما أردنا » .

قلت : أخرجه الحاكم في المستدرك في كتاب المغازي (٣/ ٣٠) من طريق يونس بن بكير به ، ثم قال : « هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي ، وهو عجيب لأن النضر هو ابن عبد الرحمن أبو عمر الخزاز ، ليس من رجال الشيخين ، وإنما روى له من الستة الترمذي ولم يرو له سوى حديث واحد ، وهو متروك كما في التقريب (٢/ ٣٠٢) .

(٢) من كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، (٨٤٠) (٣٠٨) (١/ ٥٧٥) ، وورد في (هـ) : في رواه في صلاة الخوف .

(٣) ورد في (هـ) : فقاتلوا .

(٤) في تفسير سورة النساء (٣٠٣٥) (٥/ ٢٤٣) وقال : حسن غريب .

(٥) في كتاب صلاة الخوف (٣/ ١٧٤) وقد عزاه المزي في تحفة الأشراف (١٣٥٦٦) (١٠/ ١٣٥) إلى كتاب التفسير من السنن الكبرى ولم أجده فيه ، ولكنه في الكبرى في صلاة الخوف (١٩٣٢) (١/ ٥٩٤ ، ٥٩٥) من الطريق التي ذكرها المزي .

(٦) ضَجْنان : بفتح الضاد وسكون الجيم ، جبيل على بعد بريد من مكة (مشارق الأنوار ٢/ ٦٣) .

الحديث الثاني عاشر :

روي أن رسـول الله ﷺ أتى بني قريظة ومعـه الشيـخان ، وعلي رضي الله عنهم يستقرضهم دية مُسْلِمَين قتلهما عمرو بن أمية الضمري خطأً يحسبهم مشركين فقالوا : نعم يا أبا القاسم اجلس حتى نطعمك ونقرضك ، فأجلسوهُ في صُفَّة ، [1] وَهَمُّوا بالفَتْكِ به ، وعمد عمرو بن جِحَاش إلى رحيً [2] عظيمة يطرحها عليه ، فأمسك الله يده ، ونزل جبريل فأخبره فخرج . [3]

[٨١٦] قلت : رواه البيهقي في دلائل النبوة / في باب غزوة بئر معونة [4] عن ٧٤/ب أبي عبد الله الحاكم بسنده إلى ابن إسحاق ، حدثني والدي إسحاق بن يسار ، عن المغيرة بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ، وعبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وغيرهما من أهل العلم ، قالوا : قدم أبو البراء : عامر بن مالك بن جعفر على رسول الله ﷺ [فعرض عليه] [5] الإسلام فلم يُسْلِم ولم يُبْعِد من الإسلام ، وقال : يا محمد لو بعثت رجالاً من أصحابك إلى أهل نجد ، يدعونهم إلى أمرك رجَوتُ أن يستجيبوا ، فقال ﷺ : «إني أخشى عليهم أهل نجد» ، فقال أبو البراء : إني جَارٌ لهم ، فابعثهم فليدعوا الناس إلى أمرك ، فبعث عليه السلام المنذر بن عمرو [6] في أربعين رجلاً من أصحابه من خيار المسلمين فيهم الحارث بن الصِّمَّة ، وحَرَام بن مِلْحَان ، وكعب بن زيد إلى أن قال : فقاتلوا القوم حتى

---

(١) الصفة : الظلة ، والصفة من البنيان شبه البهو الواسع الطويل السمك ، والصفة المكان المظلل ، ومنه أهل الصفة ، وهم من فقراء المهاجرين لم تكن لهم دور وكانوا يأوون إلى موضع مظلل في المسجد يسكنونه (لسان العرب ٩/ ١٧٥) .

(٢) الرحى : الحجر التي يطحن بها (النهاية ٢/ ٢١١) .

(٣) الكشاف ع (١/ ٣٢٧) ، ك (١/ ٥٩٩) في الموضع السابق .

قلت : هكذا ورد في الأصل و (هـ) ، ونسختي الكشاف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بني قريظة ، وهو خطأ والصواب أنه أتى بني النضير ، كما في كتب المغازي والسيرة وهو الذي بينه المصنف في التخريج ، فلعله سبق قلم .

(٤) (٣/ ٣٣٨ - ٣٤١) .

(٥) ما بين المعقوفين من الهامش الأيسر ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٦) في الأصل : «المنذر بن عمر» بدون واو ، والتصويب من «هـ» ودلائل النبوة .

قُتلوا عن آخرهم إلا كعب بن زيد[1] فإنّهم تركوه وبه رمق فَارْتُثَّ[2] من بين القتلى فعاش حتى قُتل يوم الخندق ، وكان في سرح القوم[3] عمرو بن أمية الضمري ورجل من الأنصار من بني عمرو بن عوف إلى أن قال : فقاتل الأنصاريُّ القومَ حتى قُتل ، وأخذ عمرو بن أمية الضمري أسيراً فلما أخبرهم بأنه من مُضَر أطلقَهُ عامر بن الطفيل رئيس المشركين ، وخرج عمرو حتى إذا كان بالقَرْقَرَة[4] أقبل رجلان من بني عامر حتى نزلا في ظل هو فيه ، وكان مع العامريين عهد من رسول الله ﷺ وجوار لم يعلم به عمرو ، قد سألهما حين نزلا من أنتما قالا : من بني عامر ، فأمهلهما حتى إذا نَامَا عدا عليهما فقتلهما ، وهو يرى أنه أصاب بهما ثأره من بني عامر[5] بما أصابوا من أصحاب رسول الله ﷺ فلما قدم عمرو بن أمية الضمري على النبي ﷺ أخبره الخبر فاشتد ذلك عليه ، وقال : لأَدِيَنَّهُما . . . . الحديث بطوله .

ثم أسند إلى ابن إسحاق[6] قال : ثم خرج رسول الله ﷺ إلى بني النضير يستعينهم في القتيلين اللذين قتلهما عمرو بن أمية الضمري .

---

(١) في الأصل : « كعب بن مالك » وهو خطأ ، والتصويب من « هـ » ودلائل النبوة .

(٢) المرتث والرثيث الجريح ، ومعنى ارتث من بين القتلى : أي حمل وهو ضعيف قد أثخنته الجراح . (النهاية ٢/ ١٩٥) .

(٣) سرْح القوم : أي ماشيتهم ودوابهم ، والمسرح الموضع الذي تسرح إليه الماشيه بالغداة للرعي (النهاية ٢/ ٣٥٧ ، ٣٥٨) .

(٤) في الدلائل وسيرة ابن هشام (٣/ ١٩٥) . : « حتى إذا كان بالقرقرة من صدر قناة » ، وفي معجم البلدان القرقرة : الأرض الملساء وليست ببعيدة ، وفيه قرقرة الكُدر ، قال الواقدي : بناحية المعدن ، قريبة من الأرحضية بينها وبين المدينة ثمانية برد ، وقال غيره ماء لبني سليم .
أنظر معجم البلدان (٤/ ٣٢٦ ، ٤٤١) ، وفاء الوفا (٤/ ١٢٩٤) .
وقناة : واد يأتي من وج بالطائف ويصب في الأرحضية وقرقرة الكدر .
انظر معجم البلدان (٤/ ٤٠١) ، وفاء الوفاء (٣/ ١٠٧٤) .

(٥) ورد في (هـ) : « من عامر » .

(٦) دلائل النبوة ، باب غزوة بني النضير (٣/ ٣٥٤) .

فيما حدثني يزيد بن رومان قال : كان بين بني النَّضِيْر وبني عامر [١] عقد وحلف ، فلما أتاهم رسول الله ﷺ يستعينهم في الدية ، قالوا : نعم ، يا أبا القاسم إجلس فجلس عليه السلام إلى جانب جدار من بيوتهم ثم خلا بعضهم ببعض ، فقالوا : من رجل يعلو على هذا البيت ، فيلقي عليه صخرة فيقتله بها ، فيريحنا منه ، فانتدب منهم لذلك عمرو بن جِحَاش بن كعب ، فصعد ليلقي عليه صخرة كما قال [٢] ، ورسول الله ﷺ في نفر من أصحابه ، أبو بكر ، وعمر ، وعلي ، فأتاه الخبر من السماء بما أراد القوم ، فقام وخرج راجعاً إلى المدينه ، ثم أمر بحربهم والسير إليهم فسار بالناس . . . . الحديث بطوله .

واعلم أن في لفظ المصنف [٣] ما يدل على أن العامريين كانا مسلمين ، ولفظ الحديث [٤] يدل على أنهما كافران ، بل صرَّح البيهقي فيما بعد بسنده إلى موسى بن عقبة [٥] ، قال : فلما كانا ببعض الطريق لقيا رجلين من بني كلاب كانا كافرين وصلا إلى النبي ﷺ بعهد ، فنزلوا منزلاً واحداً ، فلما نام الكلابيان قتلاهما [٦] ولم يعلما أن لهما عهداً من رسول الله ﷺ ، الحديث ، فلينظر في ذلك [٧] .

وذكره ابن هشام في السيرة في غزوة بني النَّضِير [٨] عن ابن إسحاق حدثني يزيد بن رومان ، فذكره بلفظ البيهقي .

---

(١) في الأصل : « بين بني النضير وبين عامر » والتصويب من (هـ) ، والدلائل .
(٢) في « هـ » : «صخرة بن أبي كما قال » .
(٣) لأنه قال : « يستقرضهم دية مسلمين » .
(٤) في الأصل : « بلفظ الحديث » والتصويب من « هـ » .
(٥) دلائل النبوة ، باب غزوة بئر معونة (٣/ ٣٤١ ، ٣٤٢) .
(٦) الضمير يعود إلى اثنين من الصحابة الذين بعثهم النبي صلى الله عليه وسلم وما قبله يدل عليه وهو : وكان ثلاثة نفر من سرية المنذر بن عمرو تخلفوا على ضالة يبتغونها فإذا الطير ترميهم بالعلق (قطع من الدم) فقالوا : قتل والله أصحابنا » ، ثم إن أحدهم انطلق نحو المشركين فقتل ، واثنان توجها للرسول عليه الصلاة والسلام فلقيا الرجلين من كلاب .
(٧) قلت : هو كما قال الزيلعي نقلاً عن البيهقي أنهما كانا كافرين والروايات تدل على ذلك كما مر وكما سيأتي أيضاً .
(٨) (٣/ ١٩٩ ، ٢٠٠) .

ورواه أبو نعيم في دلائل النبوة في الباب الثامن والعشرين ، وهو باب المغازي[1] ، حدثنا سليمان بن أحمد ، ثنا بكر بن سهل ، ثنا عبد الغني بن سعيد ، ثنا موسى بن عبد الرحمن [2] ، عن ابن جريج ، **عن عطاء ، عن ابن عباس ، وعن مقاتل ، عن الضحاك ، عن ابن عباس في قوله تعالى ﴿ يأيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم إذ هم قوم أن يبسطوا إليكم أيديهم فكف / أيديَهم عنكم ﴾** وذلك أن عمرو بن أمية الضمري لما انصرف **٧٥/أ** من بئر معونة لقي رجلين كلابيين معهما أمان من رسول الله ﷺ ، فقتلهما ، ولم يعلم أن معهما أماناً فوداهما [3] رسول الله ﷺ ، ومضى إلى بني النضير ومعه أبو بكر ، وعمر ، وعلي فتلقوهم بنو النضير ، وقالوا : مرحباً ياأبا القاسم ماذا جئت له ؟ ، قال : « رجل من أصحابي قتل رجلين من بني كلاب معهما أمان مني ، وقد طُلب مني ديتُهما ، فأريد أن تُعينوني » ، قالوا : نعم ، وكرامة يا أبا القاسم [4] فأجلسوه تحت الحصن في ظل الجدار ، وجلس أبو بكر على يمينه ، وعمر على يساره ، وعلي بين يديه وتوامروا [5] بنو النضير أن يطرحوا عليه حجراً من فوق الحصن ، فأخبر النبي ﷺ بما تآمروا عليه به ، فنهض عليه السلام ، وتبعه أبو بكر ، وعمر ، وعلي ، فأنزل الله الآية ، انتهى

ثم أخرجه عن ابن إسحاق [6] حدثني يزيد بن رومان ، فذكره بلفظ البيهقي سواء .

[٨١٨] ورواه الواقدي في المغازي [7] ، حدثني محمد بن عبد الله ابن أخي الزهري ، وعبد الله بن جعفر ، ومحمد بن صالح ، و محمد بن يحيى بن سهل ، وابن أبي حبيبة ، ومعمر بن راشد في رجال ممن لم أسمهم ، وكل حدثني ببعض هذا الحديث ، وقد جمعت كل الذي حدثوني ، فقالوا : أقبل عمرو بن أمية ، فذكره مطولاً ، وفيه أن العامريين كانا كافرين [8]، وفيه أن النبي عليه السلام رجع إليهم ، وقاتلهم ، وأن عمرو بن جحاش قتل يومئذ ، والله أعلم .

---

(١) في غزوة بني النضير (٤٢٥) (٢/ ٤٨٩ ، ٤٩٠) .

(٢) في الأصل تكرار واضطراب صورته : « ثنا عبد الغني بن سعيد ، ثنا موسى بن عبد الغني بن سعيد ، ثنا موسى بن عبد الرحمن » ، والتصويب من (هـ) والدلائل ، لكن ورد في (هـ) : عبد الغني بن معبد .

(٣) في دلائل أبي نعيم : « ففداهما » . (٤) في دلائل أبي نعيم : نعم والحب لك والكرامة يا أبا القاسم .

(٥) كذا في الأصل ، وفي « هـ » والدلائل : « توامر » ، والمراد بتوامروا أي تشاوروا ، وآمرت فلاناً أي شاورته .

(٦) لم أقف عليه في المطبوع في روايات غزوة بني النضير ، وغزوة الرجيع ، وقصة أهل بئر معونة .

(٧) في غزوة بني النضير (١/ ٣٦٣ - ٣٧١) .

(٨) في مغازي الواقدي : أن عمرو بن أمية قتل العامريين ، ثم أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقاله : بئس ما صنعت ، قد كان لهما منّا أمان وعهد ، فقال : ما شعرت ، كنت أراهما على شركهما ، وكان قومهما قد نالوا منّا ما نالوا من الغدر بنا ، وجاء بسلبهما فعزله الرسول وبعث به مع ديتهما .

الحديث الثالث عشر:

روي أن النبي ﷺ نزل منزلاً، وتَفَرَّقَ النَّاس في العَضَاة [1] يستظلون بها، فعلق رسول الله ﷺ سلاحه بشجرة [2]، فجاء أعرابي، فَسَلَّ سيفَ النبي ﷺ، ثم أقبل عليه، فقال: من يمنعك مني؟، قال: الله، قالها ثلاثاً، فَشَامَ [3] الأعرابي السيف، فصاح رسول الله ﷺ بأصحابه، وأخبرهم، وأبى أن يعاقب» [4].

[٨١٩] قلت: رواه البخاري في الجهاد، [5]، وفي المغازي [6]

ومسلم في الفضائل [7]، من حديث أبي سلمة، عن جابر قال: غزونا مع رسول الله ﷺ غزوة قِبَلَ نجد فأَدْرَكْنا رسول الله ﷺ في وادٍ كثير العَضَاة [8]، فنزل رسول الله ﷺ تحت شجرة فعلق سيفه بغصن من أغصانها قال: وتفرَّق الناس في الوادي يستظلون بالشجر، فقال عليه السلام: «إن رجلاً أتاني وأنا نائم فأخذ السيف فاستيقظت، وهو قائم على رأسي، فلم أشعر إلا والسَّيف صَلْتاً في يده، فقال لي: مَنْ يمنعُك مني؟، قلت: الله، ثم قال في الثانية من يمنعك مني؟، قلت: الله، قال: فَشَامَ السيفَ، ها هو جالس»، ثم لم يعرض له رسول الله ﷺ. إنتهى.

وفي لفظ للبخاري: [9] فنزل رسول الله ﷺ تحت شجرة وعلق بها سيفه ونمنا نومة، فإذا رسول الله ﷺ يدعونا، وإذا عنده أعرابي فقال: إن هذا اخترط عليَّ سيفي، فاستيقظت...، الحديث. ذكره في غزوة ذات الرقاع.

---

(١) العضَاة: كل شجر عظيم له شوك، والواحدة «عضة»، وأصلها عضهة (النهاية ٣/ ٢٥٥)، وورد في (هـ): الفضاة/ وكذا في موضع تكرارها.

(٢) ورد في (هـ): شجرة، بدون الباء.

(٣) شام السيف: المراد أغمده، وهو من الأضداد فيكون سلاً وإغماداً (النهاية ٢/ ٥٢١).

(٤) الكشاف ع (١/ ٣٢٧)، ك (١/ ٥٩٩) في الموضع السابق.

(٥) في باب: من علق سيفه بالشجر في السفر عند القائله (٢٩١٠) (٦/ ٩٦) عن أبي سلمة عن جابر، وباب: تفرق الناس عن الإمام عند القائلة والاستظلال بالشجر (٢٩١٣) (٦/ ٩٧) عن سنان الدؤلي عن جابر.

(٦) باب: غزوة ذات الرقاع (٤١٣٦) (٧/ ٤٢٦)، وباب: غزوة بني المصطلق (٤١٣٩) (٧/ ٤٢٩) عن أبي سلمة عن جابر، وفي ذات الرقاع (٤١٣٥) (٧/ ٤٢٦) عن سنان الدؤلي عن جابر.

(٧) في باب: توكله على الله تعالى، وعصمة الله تعالى من الناس (٨٤٣) (٤/ ١٧٨٦، ١٧٨٧)، من طريق أبي سلمة، وسنان.

(٨) في هذا الموضع من الأصل: «فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم في وادٍ كثير العضاة» وهو تكرار وليس في «هـ».

(٩) (٤١٣٥) (٧/ ٤٢٦).

قوله : عن ابن مسعود : « قد ينسي [المرءُ بعضَ] [١] العلم بالمعصية وتلا قوله تعالى : ﴿ وَنَسُوا حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا بِهِ ﴾ [٢] .

[٨٢٠] قلت : رواه ابن المبارك في كتاب الزهد (والرقائق [٣] ، أخبرنا عبد الرحمن المسعودي ، عن القاسم ، **عن عبد الله قال : إني لأحسبُ الرجُلَ ينسى العلمَ يَعْلَمُه بالخطيئة يَعْمَلُها »**. انتهى .

ورواه الدارمي في مسنده [٤] .

والطبراني في معجمه [٥] عن المسعودي به .

وكذلك الإمام أحمد في كتاب الزهد) [٦] إلا أنه قال : عن القاسم بن عبد الرحمن [٧] والحسن بن سعد [٨] قالا : قال عبد الله فذكره .

---

(١) ما بين المعقوفين من الهامش الأيمن ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٢) الكشاف ع (١/ ٣٢٨) ، ك (١/ ٦٠٠) عند تفسير قوله تعالى ﴿ يحرفون الكلم عن مواضعه ونسوا خطاً مما ذكروا به ﴾ .

(٣) باب : ما جاء في تخويف عواقب الذنوب (٨٣) (ص : ٢٨) .

(٤) في باب : فضل العلم والعالم (١/ ١٠٥) .

(٥) الكبير (٨٩٣٠) (٩/ ٢١٢) .

قال ابن حجر في الكافي (ص : ٥٤) : «وهذا منقطع» ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ١٩٩) : « رجاله موثوقون ، إلا أن القاسم لم يسمع من جده » .

(٦) ما بين القوسين ساقط من (هـ) ، وهو في الزهد للإمام أحمد (ص : ١٩٥ ، ١٩٦) .

(٧) القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود ، روى عن أبيه وعن جده مرسلاً وفي التقريب (٢/ ١١٨) : ثقة عابد .

وانظر تهذيب التهذيب (٨/ ٣٢١ ، ٣٢٢) .

(٨) الحسن بن سعد بن معبد الهاشمي ، قال في التقريب (١/ ١٦٦) : « ثقة » ، وقد روى عن ابن مسعود وروى عنه المسعودي كما في تهذيب التهذيب (٢/ ٢٧٩ ، ٢٨٠) .

قلت : وإسناد أحمد عن وكيع ، عن المسعودي ، عن القاسم والحسن ، وهو كذلك في زهد وكيع (٢٦٩) (٢/ ٥٣٠) ، وكذا هو في المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (٤٨٧) (ص: ٣١٤ ، ٣١٥) .

ورواية الحسن مزيلة لعلة الإنقطاع ، وليس فيها تصريح بالسماع ، والمسعودي هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود صدوق اختلط قبل وفاته ، كما في التقريب (١/ ٤٨٧) لكن رواية وكيع عنه قديمة قبل اختلاطه كما في تهذيب التهذيب (٦/ ٢١٠-٢١٢) .

الحديث الرابع عشر :

قال النبي ﷺ : « المُسْتَبَّان / ما قالا فعلى البادي ما لم يَعْتَدِ المظلوم »[1] . ٧٥/ب

[٨٢١] قلت : أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب البر والصلة[2] من حديث العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، **عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « المستبان ما قالا فعلى البادي ما لم يعتد المظلوم »** ، انتهى .

[٨٢٢] ورواه البخاري في كتابه المفرد في الأدب[3] من حديث أنس[4] فقال : حدثنا أحمد بن عيسى ، ثنا ابن وهب قال : أخبرني عمرو بن الحارث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن سنان بن سعد ، **عن أنس رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ أنه قال : المستبان ما قالا فعلى البادي ما لم يعتد المظلوم** ، انتهى[5] .

قوله : عن علي رضي الله عنه : «أن الحارث بن بدر جاءه تائباً بعد ما كان يقطع الطريق فقبل توبته ، ودرأ عنه العقوبة »[6] .

قلتُ : رواه ابن أبي شيبة في مصنفه[7] ، حدثنا أبو أسامة ، عن مجالد ، **عن عامر الشعبي قال : كان حارثة بن بدر التميمي من أهل البصرة قد أفسد في الأرض وحارب ، فَكَلَّمَ الحسن بن علي ، وابن جعفر ، وابن عباس وغيرهم من قريش فكلموا علياً ، فلم يُؤَمِّنْهُ ، فأتى سعيد بن قيس الهمداني ، فكلمه فانطلق سعيد إلى علي وخلفه في منزله فقال : يا أمير المؤمنين كيف تقول فيمن حارب الله ورسوله ، وسعى في الأرض فساداً ؟ فقرأ ﴿إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله﴾ الآية كلها ، فقال : أفرأيت من تاب قبل أن يُقدَر عليه**[8] **؟ فقال**

---

(١) الكشاف ع (١/ ٣٣٣) ، ك (١/ ٦٠٧) عند تفسير قوله تعالى ﴿ إني أريد أن تبوء بإثمي وإثمك فتكون من أصحاب النار ... ﴾ .

(٢) باب النهي عن السباب (٢٥٨٧) (٤/ ٢٠٠٠) .

(٣) باب : المستبان ، ما قالا فعلى الأول (٤٢٣) (١/ ٥١٢ ، ٥١٣) . من حديث العلاء به عن أبي هريرة .

(٤) (٤٢٤) (١/ ٥١٣) .

(٥) ورد في (هـ) : حتى يعتدي قلت : أحمد بن عيسى هو ابن حسان المصري : صدوق تكلم في بعض سماعاته ، قال الخطيب بلا حجة (التقريب ٢/ ٣٦٣) وأما سنان بن سعد فمختلف في اسمه فقيل ما سبق وقيل سعد بن سنان الكندي ، وقد اختلف فيه فوثقه ابن معين . وقال ان حنبل : تركت حديث لأنه مضطرب غير محفوظ ، وقال النسائي وابن سعد : منكر الحديث ، وقال الجوزجاني : أحاديثه واهية ، وضعفه الدار قطني ، وخففف ابن حجر القول فيه فقال في التقريب (١/ ٢٨٧) : صدوق له أفراد وقال الذهبي في الكاشف (١/ ٢٧٨) : ليس بحجة ، وعن ابن معين ثقة . انظر تهذيب الكمال (١٠/ ٢٦٥-٢٦٨) ، تهذيب الكمال (٣/ ٤٧١ ، ٤٧٢) ، ميزان الإعتدال (٢/ ١٢١ ، ١٢٢) .

(٦) الكشاف ع (١/ ٣٣٦) ، ك (١/ ٦١٠) عند تفسير قوله تعالى ﴿ إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم ﴾ .

(٧) في كتاب الجهاد ، باب : ما قالوا فيمن يحارب ويسعى في الأرض فساداً ثم يستأمن من قبل أن يقدر عليه (١٢٨٣٥) (١٢/ ٢٨١ ، ٢٨٢) .

(٨) ورد في (هـ) : تقدر عليه ، وفي المصنف : نقدر عليه .

علي : **أقول كما قال الله تعالى[1] ، ويقبل منه[2] ، قال : فإن حارثة بن بدر قد تاب قبل أن يقدر عليه . فبعث إليه[3] وجاء به وأدخله عليه فَأَمَّنَهُ وكتب له كتاباً ، حدثنا[4] عبد الرحيم بن** سليمان ، عن أشعث ، عن الشعبي ، عن علي نحوه .

الحديث الخامس عشر :

عن النبي ﷺ : « يقال للكافر يوم القيامة أرأيت لو كان لك ملاء[5] الأرض ذهباً أكنت تفتدي به ؟ فيقول : نعم ، فيقال له : قد سئلتَ أيسر من ذلك »[6] .

[٨٢٤] قلت : رواه البخاري في صحيحه في الرقاق[7] ومسلم في صفة القيامة[8] من حديث قتادة ، **عن أنس أن النبي ﷺ قال : « يُقال للكافر يوم القيامة أرأيت لو كان لك ملاء الأرض ذهباً أكنت تفتدي به ؟ فيقول : نعم . . . . . إلى** آخره سواء .

[٨٢٥] **قوله « روي عن عكرمة أن نَافع بن الأَزْرَق قال لابن عباس : يا أعمى البصر أعمى القلب ، تزعم أن قوماً يخرجون من النار وقد قال الله تعالى ﴿ وما هم بخارجين منها ﴾ فقال : ويحك أقرأ ما فوقها هذا للكفار »[9]**

ثم قال المصنف : وهذا مما لفقته المجبرة وليس بأول تكاذيبهم وكفاك بما فيه من مواجهة

---

(١) لفظ الجلالة ساقط من « هـ » ، وكذلك هو في المصنف .
(٢) في « هـ » والمصنف « يقبل منه » بالمثناة التحتيه ، وفي الأصل بالمثناة الفوقية « وتقبل » .
(٣) في الأصل فوق الكلمتين سواد ، وتوضيحها من « هـ » والمصنف .
(٤) في الأثر الذي بعد السابق (١٢٨٣٦) (١٢/ ٢٨٢) ولكنه بهذا الإسناد عن الشعبي : زعم أن رجلاً . . وذكر قصة نحوها ، لكن الرجل فيها من مراد ، والذي عفا هو أبو موسى لا علي بن أبي طالب رضي الله عنهم .
(٥) في طبعتي الكشاف « ملء » .
(٦) الكشاف ع (١/ ٣٣٦) ، ك (١/ ٦١٠) عند تفسير قوله تعالى ﴿ إن الذين كفروا لو أن لهم ما في الأرض جميعاً ومثله معه ليفتدوا به من عذاب يوم القيامة ما تقبل منهم ﴾ .
(٧) باب : من نوقش الحساب عذّب (٦٥٣٨) (١١/ ٤٠٠) .
(٨) وهو في المطبوع في كتاب صفات المنافقين وأحكامهم ، باب : طلب الكافر الفداء بملء الأرض ذهباً (٢٨٠٥) (٥٢, ٥٣) (٤/ ٢١٦١) .
(٩) الكشاف ع (١/ ٣٣٦) ، ك (١/ ٦١٠) عند تفسير قوله تعالى ﴿ يريدون أن يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها ولهم عذاب مقيم ﴾ .
ولم يتعرض المصنف لتخريجه ، وقال ابن حجر في الكافي (ص: ٥٤) : لم أجده .
قلت : أخرجه الطبري في تفسيره (١١٩٠٦) (١٠/ ٢٩٤) بلفظه .

ابن الأزرق ابن عم رسول الله [١] وحبر الأمة بالخطاب الذي لا يجسر عليه أحد ، ويرفعه إلى عكرمة ، دليلين ناصين[٢] أن الحديث فرية ما فيه مرية [٣] .

---

(١) في الكشاف تتمة نصها : « وهو بين أظهر أعضاده من قريش وأنضاده من بني عبد المطلب وهو حبر الأمة . . . » .

(٢) في الأصل « ناصبين » ، وفي (هـ) : « ماضين » ، وما أثبته من طبعتي الكشاف .

(٣) قال ابن المنير الإسكندراني معلقاً على الزمخشري في الإنصاف : « في هذا الفصل من كلامه وتمشدقه بالسفاهة على أهل السنة ورميهم بما لا يقولون به من الإخبار بالكذب والتخليق والافتراء ، ما يحمي الكبد المملوء بحب السنة وأهلها على الانتصاب للإنتصاف منه ، ولسنا بصدد تصحيح هذه الحكاية ولا وقف الله صحة العقيدة على صحتها » .

قلت : مراده أن إنكار الزمخشري لهذه الرواية نصرة لمذهبه في خلود أهل الكبائر وعدم خروجهم من النار ، وإنكار الشفاعة فيهم ، وهذا الإنكار متهافت من وجوه :

١ - للحديث شواهد بنحو لفظه ، قال ابن كثير في تفسيره (٢/ ٥٤) : روي ابن مردويه من طريق المسعودي ، عن يزيد بن صهيب الفقير ، عن جابر بن عبد الله ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « يخرج من النار قوم فيدخلون الجنة » ، قال : فقلت لجابر بن عبد الله يقول الله : ﴿يريدون أن يخرجوا من النار ، وما هم بخارجين منها﴾ قال : اتل أول الآية ﴿ إن الذين كفروا لو أن لهم ما في الأرض جميعاً ومثله معه ليفتدوا به ﴾ الآية ، ألا إنهم الذين كفروا .

وقد روى الإمام أحمد ومسلم هذا الحديث من وجه آخر عن يزيد الفقير ، عن جابر وهذا أبسط سياقاً .

وقال ابن أبي حاتم حدثنا الحسن بن محمد بن أبي شيبة الواسطي ، حدثنا يزيد بن هارون أ ، خبرنا مبارك بن فضالة ، حدثني يزيد الفقير ، قال : جلست إلى جابر وهو يحدث فحدث أن ناساً يخرجون من النار ، قال : وأنا يومئذ أنكر ذلك ، فغضبت وقلت : ما أعجب من الناس ، ولكن أعجب منكم يا أصحاب محمد تزعمون أن الله يخرج ناساً من النار والله يقول ﴿ يريدون أن يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها ﴾ الآية ، فانتهرني أصحابه ، وكان أحلمهم ، فقال : دعوا الرجل إنما ذلك للكفار فقرأ ﴿ إن الذين كفروا لو أن لهم ما في الأرض ﴾ ، حتى بلغ ﴿ ولهم عذاب مقيم ﴾ أما تقرأ القرآن ؟ قلت : بلى قد جمعته ، قال أليس الله يقول : ﴿ومن الليل فتهجد به نافلة لك عسى أن يبعثك ربك مقاماً محموداً ﴾ فهو ذلك المقام ، فإن الله يحتبس أقواماً بخطاياهم في النار ما شاء لا يكلمهم فإذا أراد أن يخرجهم أخرجهم ، قال : فلم أعد بعد ذلك إلى أن أكذبه . انتهى » ، وذكر أن ابن مردوية أخرجه كذلك بنفس القصة عن طلق بن حبيب عن جابر .

٢ - أحاديث الخروج من النار إلى الجنة بشفاعة النبي صلى الله عليه وسلم ثابتة في الصحيحين من روايات عديدة .

انظر صحيح البخاري ، كتاب الرقاق ، باب صفة الجنة والنار (٦٥٦٥) (١١/ ٤١٧ ، ٤١٨) (٦٥٦٦) (١١/ ٤١٨) ، (٦٥٧١) (١١/ ٤١٨ ، ٤١٩) ، وكذلك كتاب التوحيد ، باب : كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الأنبياء (٧٥١٠) (٧٥١١) (٣/ ٤٧٣ ، ٤٧٤) .

وصحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب : آخر أهل النار خروجاً ، (١٨٦) (١/ ١٧٣) ، (١٨٧) (١/ ١٧٤) .

وباب : أدنى أهل الجنة منزلة فيها (١٩٠) (١/ ١٧٧) ، (١٩١) (١/ ١٧٧ ، ١٧٨) . =

الحديث السادس عشر :

روي أن شريفاً وشريفة زنيا في خيبر وهما محصنان وَحَدُّهُمَا الرَّجم في التوراة ، فكرهوا رجمهما لشرفهما ، فبعثوا رهطا منهم إلى بني قريظة ليسألوا رسول الله ﷺ عن ذلك ، وقالوا : إن أمركم بالجلد[1] والتَّحْمِيم [2] فاقبلوا ، وإن أمركم بالرجم فلا تقبلوا ، وأرْسَلوا الزانيين معهم ، فأمرهم (بالرجم) [3] فأبوا أن يأخذوا به ، فقال له جبريل : اجعل بينك وبينهم ابن صوريا ، فقال : هل تعرفون شاباً أمرد أبيض أعور يسكن فدك يقال له ابن صُوريا قالو : نعم وهو أعلم يهودي على وجه الأرض ورضُوا به حكماً فقال له رسول/ ٧٦/ أ الله ﷺ : أنشدك الله الذي لا إله إلا هو ، الذي فلق البحر [4] ، ورفع فوقكم الطور ، وأنجاكم وأغرق آل فرعون ، والذي أنزل عليكم كتابه ، وحلاله وحرامه ، هل تجدون فيه الرجم على من أحصن ؟» ، قال : نعم ، فوثب عليه سفلة اليهود ، فقال : خفتُ إن كذبتُه أن ينزل علينا العذاب ، ثم سأل رسول الله ﷺ عن أشياء كان يعرفها من أعلامه ، فقال : أشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله ، النبي الأمي العربي الذي بشر به المرسلون ، وأمر رسول الله ﷺ بالزانيين فَرُجِمَا عند باب مسجده [5] .

= ٣ - احتجاج الصحابة بالسياق القرآني احتجاج قوي ، والآية لا شك مرتبطة حكماً ومعنى بما قبلها .

فكلام الزمخشري وقوله : « إن الحديث فرية ما فيه مرية » لانكار الشفاعة والخروج من النار هو من تمشدقه وسفاهته على أهل السنه كما قال ابن المنير ، فهو هنا يصفهم بأنهم مجبرة ، المجبرة : هم الجبرية القائلون بالجبر ، وأن العبد ليس له فعل ولا كسب ، وأنه مسير لا مخير ، ولا يثبتون للعبد فعلاً ولا قدرة على الفعل ، وبعضهم يثبتون له أصل القدرة لكنهم يقولون قدرته غير مؤثرة في الأفعال .

(١) في طبعتي الكشاف : إن أمركم محمد بالجلد .

(٢) التحميم : تسويد الوجه ، من الحممة وهي الفحمة (النهاية ١/ ٤٤٤) .

(٣) ما بين القوسين ساقط من (هـ)

(٤) في طبعتي الكشاف : الذي فلق البحر لموسى .

(٥) الكشاف ع (١/ ٣٣٨ ، ٣٣٩) ، ك (١/ ٦١٣) عند تفسير قوله تعالى ﴿ سماعون للكذب سماعون لقوم آخرين لم يأتوك يحرفون الكلم من بعد مواضعه يقولون إن أوتيتم هذا فخذوه وإن لم تؤتوه فاحذروا ﴾ .

[٨٢٦] قلت : الحديث في الصحيحين [١] وغيرهما بغير هذا اللفظ [٢].

[٨٢٧] وأقرب شيء وجدتُه إلى لفظ المصنف ، ما رواه البيهقي في دلائل النبوة [٣] من طريق ابن المبارك ، ثنا معمر ، عن الزهري قال : كنت جالساً عند سعيد بن المسيب وعنده رجل من مُزينة من أصحاب أبي هريرة [٤] ، فقال : **قال أبو هريرة : كنت جالساً عند النبي ﷺ إذ جاء [٥] نفر من اليهود وقد زنا رجل منهم وامرأة ، فقال بعضهم لبعض : اذهبوا بنا إلى هذا النبي فإنه بُعث بالتخفيف ، فإن أفتانا حداً دون الرجم فعلناه [٦] ، وإن أمرنا بالرجم عصيناه [٧] ، فأتوا رسول الله ﷺ ، وهو جالس في المسجد في أصحابه ، فقالوا : يا أبا القاسم ما ترى في رجلٍ مِنَّا زَنَا بَعْدَمَا أُحْصِنَ ؟ فقام رسول الله ﷺ ، ولم يرجع إليهم شيئاً ، وقام معه رجال من المسلمين حتى أتوا بيت مِدْرَاس [٨] اليهود ، فقال لهم رسول الله ﷺ : « يا معشر اليهود أنشدكم بالله الذي أنزل التوراة على موسى ما تجدون في التوراة من العقوبه على مَنْ زَنَا إذا أُحْصِنَ ؟ » ، قالوا : نُحَمِّمُهُ ، والتحميم [٩] أن يُحمل على حمار ويجعل وجهه مما يلي دبر الحمار ويطاف به ، فسكت**

---

(١) من حديث ابن عمر في صحيح البخاري ، كتاب المناقب ، باب : قوله تعالى ﴿ يعرفونه كما يعرفون أبناءهم ﴾ (٥٦٣٥) (٦/ ٦٣١) ، في كتاب التفسير ، سورة آل عمران ، باب قوله : ﴿ قل فأتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين ﴾ (٤٥٥٦) (٨/ ٢٢٤) ، وفي كتاب الحدود ، باب : الرجم في البلاط . (٦٨١٩) (١٢/ ١٢٨) ، وباب : أحكام أهل الذمة وإحصانهم إذا زنوا ورفعوا إلى الإمام (٦٨٤١) (١٢/ ١٦٦) ، وفي كتاب التوحيد ، باب : ما يجوز من تفسير التوراة (٧٥٤٣) (٣/ ٥١٦) وفي صحيح مسلم ، كتاب الحدود ، باب : رجم اليهود ، أهل الذمة ، في الزنى (١٦٩٩) (٣/ ١٣٢٦) وعنده عن البراء بن عازب نحوه (١٧٠٠) (٣/ ١٣٢٧) .

(٢) وهو بهذا اللفظ في تفسير الثعلبي (ج٣) (ل ١٦٦/ أ ، ب) .

(٣) في جماع أبواب أسئلة اليهود وغيرهم ، باب : رجوعهم إلى النبي صلى الله عليه وسلم في عقوبة الزنا (٦/ ٢٦٩ ، ٢٧٠) .

(٤) في الدلائل : وكان أبوه شهد الحديبية .

(٥) ورد في (هـ) : أن جاء .

(٦) ورد في (هـ) : قتلناه ، تتمة في الدلائل : « واحتججنا عند الله حين نلقاه بتصديق نبي من أنبيائك »

(٧) تتمة في الدلائل : «فقد عصينا الله فيما كتب علينا من الرجم في التوراة » .

(٨) ورد في)هـ) : مدارس .

(٩) أثبته محقق الدلائل بلفظ : «نجبه ، والتجبية » وسيأتي ذكر التجبية » .

حبرهم ، وهو فتى شاب ، فَأَلَاظَ [1] عليه النَّشْدَةَ [2] ، فقال : أما إذ نشدتنا فإنَّا نَجِدُ في التوراة الرجم على من أحصن ، قال : فلم تَرَخَّصْتُم أمرَ الله ؟ » ، قال : زنا رجل منا ذو قرابة لملك من ملوكنا فَأَخَّرَ عنه الرجم ، فزنا بعده آخر في أُسْرَة (من) [3] الناس فأراد ذلك الملك أن يرجمه فقام قومه دونه وقالوا : لا والله لا يرجمه حتى يرجم فلان لقرابته ، فاصطلحوا منهم على هذه العقوبة ، فقال عليه السلام « : فإني أحكم بما في التوراة » ، فأمر عليه السلام [4] بهما فرجما ، انتهى .

ثم ساقه البيهقي [5] من طريق أخرى عن ابن إسحاق ، حدثني الزهري ، سمعت رجلاً من مزينة يحدث سعيد بن المسيب أن أبا هريرة حدثهم فذكر نحوه بزيادة ونقص وفيه ، فقال عليه السلام لابن صوريا : أنشدك بالله . . . . . الحديث ، وفي آخره وأمر عليه السلام بالزانيين فرجما عند باب مسجده .

وذكره ابن هشام في السيرة [6] عن ابن إسحاق ، حدثني ابن شهاب الزهري ، أنه سمع رجلاً من مزينة من أهل العلم يحدث سعيد بن المسيب أن أبا هريرة حدثهم أن أحبار يهود اجتمعوا في بيت المدراس [7] ، وقد زنى رجل منهم بامرأة منهم ، وهما محصنان ، فقالوا : ابعثوا بهذا الرجل والمرأة إلى محمد فأسألوه فإن حكم فيهما بالتَّجْبِيَة [8] - والتجبية أن يجُلدا بحبل من لِيْفٍ مَطْلي بقار ثم تُسَوَّد [9] وجوههما ، ثم يحملان على حمارين وجوههما مما يلي دُبُر الحمار - فاتَّبِعُوْه ، فإنما هو ملك ، فإن حكم فيهما بالرجم / فإنه نبي ٧٦/ ب فاحذروه ، فأتوه فسألوه ، فقال لهم : « يا معشر [10] يهود أين علماؤكم ؟ » ، فأتوا له بعبد الله ابن صُوريا ، فقالوا : هذا أعلم من بقي بالتوراة ، فخلا به رسول الله ﷺ ، وأَلَظَّ به المسألة ، وناشده بالله هل تعلم أن الله حكم فيمن زنا بعد إحصانه ، بالرجم في التوراة ؟ فقال : اللهم نعم [11] ، فأمر بهما رسول الله ﷺ فرجما عند باب مسجده ، انتهى .

---

(١) ألاظ عليه : أي ألح في سؤاله وإلزامه إياه (النهاية ٤/ ٢٥٢) .
(٢) النشدة : أي المناشدة وهي الطلب مع رفع الصوت .
(٣) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من «هـ» والدلائل ، والأسرة : عشيرة الرجل وأهل بيته لأنه يتقوى بهم (النهاية ١/
(٤) ورد في (هـ) عليه الصلاة والسلام . (٥) الدلائل (٦/ ٢٧٠ ، ٢٧١) .
(٦) (٢/ ٢١٣ ، ٢١٤) .
(٧) ورد في (هـ) المدارس .
(٨) أصل التجبية أن يحمل اثنان على دابة ويجعل قفا أحدهما إلى قفا الآخر ، والقياس أن يقابل بين وجوههما ، لأنه مأخوذ من الجبهة ، والتجبية أيضاً : أن ينكس رأسه فيحتمل أن يكون المحمول على الدابة إذا فعل به ذلك نكس رأسه فسمي ذلك الفعل تجبيهاً ، ويحتمل أن يكون من الجبه وهو الاستقبال بالمكروه . (النهاية ١/ ٢٣٧) .
(٨) في الأصل : « يسود » بالمثناة التحتية ، والتصويب من « هـ » وسيرة ابن هشام .
(١٠) ورد في (هـ) : يا معاش . (١١) ورد في (هـ) : هل يعلم .

الحديث السّابع عشر

[٨٢٨] **أن النبي ﷺ : قال لهم : القتلى بَوَاء ، فقال بنوا النضير : نحن لا نرضى بذلك فنزلت ﴿ أَفَحُكْمَ الجَاهِلِيَّةِ يَبْغُوْنَ ﴾** [(١)] .

قلت : غريب [(٢)] .

[٨٢٩] وروى ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الديات [(٣)] ، ثنا عباد بن العوام ، عن سفيان بن حسين ، عن ابن أشوع ، **عن الشعبي قال : كان بين حيين من العرب قتال فقتل من هؤلاء وهؤلاء قتلى ، فقال أحد الحيين : لا نرضى حتى نقتل بالمرأة الرجل وبالرجل الرجلين ، وأبى عليهم الآخرون فارتفعوا إلى النبي ﷺ فقال : القتلى بَوَاء ، أي سواء** [(٤)] ، **قال فاصطلح القوم بينهم على الدِّيَات فحسبوا للرجل دية الرجل ، وللمرأة دية المرأة ، وللعبد دية العبد ، فقضى لأحد الحيين على الآخرين** [(٥)] انتهى .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٣٤٣) ، ك (١/ ٦١٩) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ أفحكم الجاهلية يبغون ﴾ وهو في الكشاف مذكور بعد الذي بعده .

(٢) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٥٤) : لم أجده هكذا .

(٣) باب : إن المسلمين تتكافأ دماؤهم (٨٠٢٢) (٩/ ٤٣٤ ، ٤٣٥) .

(٤) النهاية (١/ ١٦٠) .

(٥) في المصنف : قال : فهو قوله ﴿ يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى ﴾ قال سفيان : ﴿ فمن عفي له من أخيه شيء ﴾ قال : فمن فضل له على أخيه شيء فليؤده بالمعروف وليتبعه الطالب بإحسان ، إلى ﴿عذاب أليم ﴾ .

قلت : في هذا الموضع أخرج ابن أبي شيبة عن ابن عباس قال : كان النضير أشرف من قريظة ، وكان إذا قتل رجل من قريظة رجلاً من النضير قتل به ، وإن قتل رجل من النضير رجلاً من قريظة ودى مائة وسق من تمر فلما بعث النبي صلى الله عليه وسلم قتل رجل من النضير رجلاً من قريظة ، قال : ادفعوه إلينا نقتله ، فقالوا : بيننا وبينكم النبي عليه السلام ، فأتوه فنزلت ﴿ وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط ﴾ والقسط : النفس بالنفس ، ثم نزلت ﴿ أفحكم الجاهلية يبغون ﴾ .

وقد قال الزمخشري في الكشاف في قوله ﴿ أفحكم الجاهلية يبغون ﴾ : فيه وجهان ، أحدهما أن =

الحديث الثامن عشر :

عن النبي ﷺ قال : « كُلُّ لحم أنبته السُّحْتُ فالنارُ أَوْلَى به »[1] .

قلت : روي من حديث كعب بن عجرة ، ومن حديث جابر بن عبد الله ، ومن حديث حذيفة ، ومن حديث ابن عباس ، ومن حديث ابن عمر ، ومن حديث عبد الرحمن بن سمرة ، ومن حديث عمر بن الخطاب ، ومن حديث أبي بكر ، ومن حديث أبي هريرة .

[٨٣٠] أما حديث كعب بن عُجْرة :

فرواه الترمذي في جامعه في آخر كتاب الصلاة[2] ، حدثنا عبد الله بن أبي زياد ، ثنا عبُيد الله بن موسى ، ثنا غالب أبو بشر[3] ، عن أيوب بن عائذ الطائي ، عن قيس بن مسلم ،

= قريظة والنضير طلبوا إليه أن يحكم بما كان يحكم به أهل الجاهلية من التفاضل بين القتلى ، وروي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهم : القتلى بواء ، فقال بنو النضير : نحن لا نرضى بذلك فنزلت .

قلت : فسياق الرواية التي ذكرتها أقرب إلى ما عناه الزمخشري ، وإنما أعرض المصنف عن تخريجها لأنه ليس فيها لفظ النبي صلى الله عليه وسلم « القتلى بواء » ، ولو أنه أشار إليها لكان حسناً .

(١) الكشاف ع (١/ ٣٣٩) ، ك (١/ ٦١٤) عند تفسير قوله تعالى ﴿ سماعون للكذب أكالون للسحت ﴾ .

(٢) باب : ما ذكر في فضل الصلاة (٦١٤) (٢/ ٥١٢) .

(٣) في النسختين « أبو بشير » ، والتصويب من الترمذي ومصادر ترجمته ، وهو غالب بن نجيح أبو بشر الكوفي ، قال في التقريب (٢/ ١٠٤) : مقبول .

انظر تهذيب الكمال (٢٣/ ٩١-٩٣) ، تهذيب التهذيب (٨/ ٢٤٤) ، التاريخ الكبير (٧/ ١٠١) الجرح والتعديل (٧/ ٤٨) .

عن طارق بن شهاب ، عن كعب بن عجرة قال : **قال لي رسول الله ﷺ : أعيذك[1] بالله يا كعب ابن عجرة من أمراء يكونون من بعدي ، فمن غشي أبوابهم فَصَدَّقَهُمْ في كَذِبِهم ، وأعانهم على ظلمهم فليس مني ، ولستُ منهم ، ولا يَرِدُ عَلَيَّ الحوض، ومن غشي أبوابهم (أو لم يغش)[2] ولم يُصَدِّقْهم في كَذِبهم ، ولم يُعِنْهُم على ظلمهم فهو مني وأنا منه وسيرد عليَّ الحوض ، يا كعب بن عجرة الصلاة برهان ، والصوم جنة ،[3] والصدقة تطفيء الخطيئة كما يطفيء الماءُ النارَ ، يا كعب بن عجرة : إنه لا يربو لحم نبت من سُحت إلا كانت النار أولى به .** [انتهى][4]

وقال : حديث حسن غريب ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وسألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فلم يعرفه إلا من حديث عبيد الله بن موسى ، واستغربه جداً ، وقال محمد: حدثنا ابن نمير ، عن عبيد الله بن موسى ، عن غالب بهذا . انتهى[5] .

---

(١) ورد في (هـ) : عندك .

(٢) ما بين القوسين في الأصل غير واضح لوجود سواد فوق الكلمة ، والتوضيح من (هـ) وسنن الترمذي .

(٣) في الترمذي : جُنه حصينة .

(٤) ما بين المعقوفين من الهامش الأيسر ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه

(٥) وفي الترمذي : « وأيوب بن عائذ الطائي يضعف ، ويقال : كان يرى رأي الإرجاء » .
قلت : الأكثرون على توثيقه ، فقد وثقه ابن معين ، والنسائي ، وابن المديني ، والعجلي ، وابن شاهين ، وقال أبو حاتم : ثقة صالح الحديث صدوق ، وقال أبو داود : ثقه إلا أنه مرجىء ، وقال ابن حبان في الثقات : كان مرجئاً يخطىء ، وذكره البخاري في الضعفاء وقال : كان يرى الإرجاء وهو صدوق ، قال الذهبي : والعجب من البخاري يغمزه وقد احتج به ، لكن له عنده حديث واحد وقال : وأما أبو زرعة فسرد اسمه في كتاب الضعفاء ، وفي التقريب (١/ ٩٠) : « ثقة رمي بالإرجاء » .
انظر تهذيب الكمال (٣/ ٤٧٨) ، تهذيب التهذيب (١/ ٤٠٦ ، ٤٠٧) ، الجرح والتعديل (١/ ٢٥٢ ، ٢٥٣) الثقات لابن حبان (٦/ ٥٩) ، وللعجلي (ص : ٧٦) ، ولابن شاهين (ص: ٣١) ، تاريخ ابن معين (٢/ ٥٠) ، ميزان الإعتدال (١/ ٢٨٩) ، ضعفاء البخاري (ص : ٢٢) .
وقد أخرج الترمذي هذا الحديث في كتاب الفتن (٢٢٥٩) (٤/ ٥٢٥) فقال : حدثنا هارون بن إسحاق الهمداني ، حدثني محمد بن عبد الوهاب ، عن مسعر ، عن أبي حصين ، عن الشعبي ،=

وله طريق آخر عند أبي يعلى الموصلي في مسنده [1] ، حدثنا أُمَيَّة بن بَسْطَام ، حدثنا معتمر ، سمعت عبد الملك بن أبي جميلة يحدث عن أبي بكر بن بشير ، عن كعب بن عجرة فذكره سواء .

[٨٣١] **وأما حديث جابر :**

فرواه ابن حبان في صحيحه [2] في النوع الأول من القسم الأول من حديث عبد الله بن عثمان بن خُثَيْم ، [3] عن عبد الرحمن بن سابط ، **عن جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ قال : يا كعب بن عجرة . . .** ، فذكره بلفظ الترمذي سواء .

ورواه الإمام أحمد [4] وإسحاق بن راهويه وأبو يعلى الموصلي [5] والبزار [6] ، في مسانيدهم ، في مسند جابر بن عبد الله .

= عن عاصم العدوي ، عن كعب بن عجرة نحوه وليس فيه ذكر آخره « إنه لا يربو لحم . . الحديث » ثم قال : هذا حديث صحيح غريب ، لا نعرفه من حديث مسعر إلا من هذا الوجه ، ثم ساق له عن شيخه طريقين .

(١) في المطبوع لا يوجد مسند لكعب بن عجرة ، وقد أخرجه ابن حبان في صحيحه (٥٥٦٧) (١٢/ ٣٧٨ ٣٧٩) عن أبي يعلى بهذا الإسناد ، ولفظه : « يا كعب بن عجرة إنه لا يدخل الجنة لحم ودم نبت على سحت النار أولى به ، يا كعب بن عجرة الناس غاديان ، فغادٍ في فكاك نفسه فمعتقها ، وغاد موبقها ، يا كعب بن عجرة الصلاة قربان ، والصدقة برهان ، والصوم جنة ، والصدقه تطفىء الخطيئة كما يذهب الجليد على الصفا » .

(٢) في كتاب الصلاة ، باب : فضل الصلوات الخمس (١٧٢٣) (٥/ ٩) ، وكذا في كتاب السير ، باب الخلافة والامارة (٤٥١٤) (١٠/ ٣٧٢ , ٣٧٣) من طريق عبد الرزاق ، عن معمر ، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم به لكن ليس في لفظه ذكر أن النار أولى بكل لحم نبت من سحت .

(٣) في النسختين « خيثم » والتصويب من ابن حبان ، ومصادر ترجمته .

(٤) المسند (٣/ ٣٢١) ، (٣/ ٣٩٩) كلاهما إلى ابن خثيم به .

(٥) (١٩٩٩) (٣/ ٤٧٥ ، ٤٧٦) من طريق ابن خثيم به مختصراً وليس فيه ذكر « كل لحم نبت من سحت فالنار أولى به » وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٢٣٠) وقال : « رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح ، غير إسحاق بن أبي إسرائيل ، وهو ثقة مأمون » .

(٦) كشف الأستار ، كتاب الأمارة ، باب : الدخول على أهل الظلم (١٠٦٩) (٢/ ٢٤١) .

ومن طريق أحمد رواه الحاكم في مستدركه في كتاب الإيمان [1] وسكت عنه ، ثم أعاده في كتاب الفتن [2] من طريق ابن راهويه ، وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه [3]، انتهى .

[٨٣٢] **وأما / حديث [حذيفة :** ٧٧/أ

رواه إسحاق بن راهويه في مسنده ، ثنا النضر بن شميل ، ثنا محمد بن نوار ، **ثنا كردوس ، قال : خطب حذيفة بالمدَائِن ، فقال : يا أيها الناس تعاهدوا ضَرَائبَ غِلْمَانِكُم [4] فما كان من حلال فكلوه [5] وما كان غير ذلك فارفضوه فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ليس لحم ينبتُ من سُحْتٍ فيدخل الجنة »**، انتهى [6] .

ومن طريق ابن راهويه ، رواه أبو نُعيم في الحليَة في ترجمة كردوس [7] بسنده ومتنه .

وله طريق آخر عند الطبراني في معجمه الأوسط ، أخرجه عن أيوب بن سويد ، عن سفيان الثوري ، عن عبد الملك بن عمير ، عن ربعي بن حِرَاش [8] ، **عن حذيفة ، عن النبي ﷺ قال :" لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت النار أولى به "** [9]، انتهى .

---

(١) (١/ ٧٩) وليس فيه « كل لحم نبت من سحت فالنار أولى به » .

(٢) (٤/ ٤٢٢) ، ومن نفس الطريق أخرجه كذلك في كتاب الأطعمه (٤/ ١٢٧) وسكت عنه ، وكذلك أخرجه من طريق آخر عن ابن خثيم به مختصراً في كتاب معرفة الصحابة (٣/ ٤٧٩ ، ٤٨٠) .

(٣) ووافقه الذهبي .

(٤) الضريبة : ما يؤدي العبد إلى سيده من الخراج المقرر عليه وهي فعيلة بمعنى مفعولة ، وتجمع على ضرائب (النهاية ٣/ ٧٩) .

(٥) في الأصل « فأحلوه » ، وفي (هـ) والحلية : « فكلوه » وهو الأنسب للسياق .

(٦) في سنده محمد بن نوار قال الذهبي في الميزان نقلاً عن أبي عبد الله الحاكم : لا يعرف ، وأشار ابن حجر في اللسان إلى ذكره في ثقات ابن حبان .
انظر ميزان الإعتدال (٤/ ٥٧) ، لسان الميزان (٥/ ٤٠٨) ، الثقات (٧/ ٤٣٣) .

(٧) (٤/ ١٨١) . (٨) ورد في « هـ » : «خراش» بالخاء المعجمة .

(٩) (٦٦٧١) (٧/ ٣٤٨ ، ٣٤٩)وعزاه له الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٢٩٣) : وقال : « رواه الطبراني في الأوسط من رواية أيوب بن سويد ، عن الثوري ، وهي مستقيمة ، وإبراهيم بن خلف الرملي لم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح» .
قلت : لعل الهيثمي تأثر بقول ابن حبان في ترجمة أيوب في الثقات حيث قال : « كان رديء الحفظ يتقى حديثه من رواية ابنه محمد بن أيوب عنه ،لأن أخباره إذا سبرت من غير رواية ابنه عنه وجد أكثرها مستقيمة » ، وهذا القول متعقب بقول ابن حجر في التهذيب حيث قال : « وقد طول ابن عدي ترجمته وأورد له جملة مناكير من غير رواية ابنه ، لا كما زعم ابن حبان » .
قلت : وأقوال الأئمة في تضعيفه كثيرة وشديدة ، فقد قال أحمد وأبو داود : ضعيف وقال ابن معين : ليس بشيء ، يسرق الأحاديث ، وقال النسائي : ليس بثقة ، وقال ابن عدي : يكتب حديثه في جملة الضعفاء ، وقال ابن المبارك : ارم به ، وقال الساجي : ضعيف ارم به ، وقال البخاري وابن يونس : تكلموا فيه ، وقال أبو حاتم : لين الحديث ، وقال الجوزجاني : واهي الحديث وهو بعد متماسك ، وقال الخليلي : لم يرضوا حفظه ، وقال ابن حجر في التقريب (١/ ٩٠): « صدوق يخطىء » ، رغم أنه نقل أقوال التضعيف وهي أظهر وأكثر ، وقال الذهبي في الكاشف (١/ ٩٤) =

وقال : لا يرويه عن سفيان إلا أيوب ، وقال أبو حاتم في علله : [1] أخطأ فيه أيوب وإنما هو موقوف إنتهى

[٨٣٣] **وأما حديث]** [2] **ابن عباس** فله طرق :

فرواه البيهقي في شعب الإيمان في الباب السابع والثلاثون [3] من حديث إسماعيل بن عياش ، عن حسين بن قيس الرحبي ، عن عكرمة ، **عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ قال : "درهم ربا أشدُّ على الله من ستٍ وثلاثين زنيةً ، ومن نبت** [4] **لحمه من السُّحْت فالنار أولى به"** [5] ، انتهى .

ورواه الطبراني في معجمه الكبير [6] ، حدثنا عبد الله بن أحمد [7] ، ثنا محمد بن أبان الواسطي ، ثنا أبو شهاب ، عن أبي محمد الجزري [8] حمزة النصيبي ، عن عمرو بن دينار ، **عن ابن عباس مرفوعاً « من نبت لحمه من سحت فالنار أولى به »** مختصر .

ورواه في معجمه الصغير [9] عن سعيد بن رحمة المصيصي ، ثنا محمد بن حمير ، عن إبراهيم بن أبي عبلة عن عكرمة ، عن ابن عباس مرفوعاً نحوه [10] .

= « ضعفه أحمد وجماعة» ، ومثله بالتضعيف أليق . انظر تهذيب الكمال (٣/ ٤٧٤-٤٧٧) ، تهذيب التهذيب (١/ ٤٠٥ ، ٤٠٦) ، تاريخ ابن معين (٢/ ٤٩) ، والضعفاء والمتروكون للنسائي (ص: ٤٧) ، الجرح والتعديل (٢/ ٢٤٩ ، ٢٥٠) التاريخ الكبير (١/ ٤١٧) ، ميزان الإعتدال (١/ ٨٧ ، ٨٨) ، الضعفاء للعقيلي (١/ ١١٣ ، ١١٤) ، أحوال الرجال (ص : ١٥٥) ، الكامل (١/ ٣٥١-٣٥٦) . ثقات ابن حبان (٨/ ١٢٥) .

(١) (٢/ ١٤٤ ، ١٤٥) ولفظه : « أخطأ فيه أيوب بن سويد ، روى هذا الحديث الثوري عن أبي حيان ، عن شداد بن أبي العالية ، عن أبي داود الأحمري ، عن حذيفة موقوف».

(٢) ما بين المعقوفين من الهامش الأعلى، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه ، وكلمة (حديث) تكررت .

(٣) في المطبوع الثامن والثلاثون ، وهو باب في قبض اليد عن الأموال المحرمة (٥١٣٠) (١٠/ ١٤١) .

(٤) في (هـ) : «ومن بحد نبت لحمه » هكذا .

(٥) في إسناده حسين بن قيس الرحبي الملقب بحنش ، قال في التقريب (١/ ١٧٨) : متروك .

(٦) (١١٢١٦) (١١/ ١١٤) . (٧) في المعجم : « حدثنا ابن حنبل » .

(٨) في الأصل غير واضحة ، والتوضيح من « هـ » والمعجم الكبير .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/ ٢١٢) : « رواه الطبراني وفيه أبو محمد الجزري حمزة ، لم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح » .

قلت : قال في التقريب (١/ ١٩٩) : « حمزة بن أبي حمزة الجعفي الجزري النصيبي : متروك متهم بالوضع » .

(٩) (١/ ٨٢) .

(١٠) ثم قال : لم يروه عن إبراهيم بن أبي عبلة إلا محمد بن حمير ، تفرد به سعيد بن رحمة .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ٢٠٥) : «وفيه سعيد بن رحمة وهو ضعيف » ، قلت : قال ابن حبان في المجروحين (١/ ٣٢٨) : « لا يجوز الإحتجاج به لمخالفته الأثبات في الروايات » ، وروى له هذا الحديث . وانظر ذلك في ميزان الإعتدال (٢/ ١٣٥ ، ١٣٦) ، لسان الميزان (٣/ ٢٨) .

قال ابن حجر في الكافي (ص : ٥٤) : أخرجه الطبراني والبيهقي من وجهين ضعيفين .

[٨٤٤] **وأما حديث ابن عمر :**

فرواه الطبري في تفسيره (١) حدثني يونس ، أنا ابن وهب ، أخبرني عبد الرحمن بن أبي المَوَالي (٢) ، عن عمر بن حمزة ، **عن عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله ﷺ « كل لحم نبت من سُحت فالنار أولى به »** (٣) .

ورواه ابنُ مردويه في تفسيره (٤) أخبرنا عبد الرحمن بن بشير بن نمير المؤدب ، ثنا إسحاق بن إبراهيم بن إسماعيل ، نا قتيبة بن سعيد ، ثنا ابن أبي الموالي به .

ورواه كذلك إبراهيم الحربي في أواخر كتابه غريب الحديث ، حدثنا محمد بن سهل ، ثنا عبد الملك بن مَسْلَمَة ، نا ابن أبي الموالي ، عن عمر بن حمزة به . وقال : السُحت هو الحرام (٥) .

[٨٣٥] **وأما حديث عبد الرحمن بن سمرة (٦) :**

فرواه الحاكم في مستدركه في كتاب الأطعمة (٧) عن سعيد بن بشير الدِّمَشْقي ، عن قتادة [عن الحسن] (٨) ، **عن عبد الرحمن بن سمرة قال : قال رسول الله ﷺ : يا عبد الرحمن أعاذك الله من أمراء يكونون بعدي من دخل عليهم وصدقهم وأعانهم على جَوْرِهِم فليس مني ، ولا يردُ عليَّ حوضي ، إعلم يا عبد الرحمن أن الصوم جنة والصلاة برهان ، يا عبد الرحمن إنّ الله أبى أن يدخل الجنة لحم نبت من سُحت ، النار أولى به »** ، انتهى وصححه (٩) .

---

(١) (١١٩٦٧) (١٠/ ٣٢٣) . (٢) في الطبري : «ابن أبي الموال » وكلاهما مذكور في ترجمته .

(٣) تتمته في الطبري : قيل يا رسول الله ما السحت ؟ ، قال : الرشوة في الحكم .

(٤) عزاه له السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٨٤) .

(٥) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٥٤) : «رجاله ثقات ، إلا أن عمر (أي ابن حمزة) لم يسمع من ابن عمر» .
قلت : قوله رجاله ثقات فيه نظر وهو عجيب منه ، لأن عمر بن حمزة بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي قال عنه ابن حجر في التقريب (٢/ ٥٣) : « ضعيف » ، وقال عنه ابن حنبل : « أحاديثه مناكير » ، وضعفه ابن معين والنسائي ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال : « كان ممن يخطىء » ، وقال ابن عدي : « هو ممن يكتب حديثه » .
انظر تهذيب الكمال (٢١/ ٣١١ ، ٣١٢) ، تهذيب التهذيب (٧/ ٤٣٧) ، تاريخ الدارمي (ص : ١٤٢) الثقات لابن حبان (٧/ ١٦٨) ، العلل ومعرفة الرجال (٢/ ٤٤) ، الضعفاء والمتروكون للنسائي (ص : ١٩٠) الكامل (٥/ ١٦٧٩) .

(٦) عبد الرحمن بن سمرة بن حبيب القرشي العبشمي ، أسلم يوم الفتح وشهد غزوة تبوك ثم شهد فتوح العراق ، وفتح سجستان في عهد عثمان ، ثم نزل البصرة ومات بها سنة خمسين ، وقيل سنة إحدى وخمسين .
الإصابة (٢/ ٤٠٠ ، ٤٠١) ، سير أعلام النبلاء، (٢/ ٥٧١ ، ٥٧٢) .

(٧) (٤/ ١٢٦ ، ١٢٧) .

(٨) ما بين المعقوفين من الهامش الأيمن ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٩) قال الحاكم : « هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي .
وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٥٥) : سعيد بن بشير ضعيف ، وكذا قال عنه في التقريب (١/ ٢٩٢) ، وهو سعيد بن بشير الأزدي .

[٨٣٦] **وأما حديث عمر :**

فرواه الطبراني في معجمه [١] من حديث يزيد بن عبد الملك النَّوْفَلي ، عن يزيد بن خصيفه ، عن السَّائب بن يزيد ، **عن عمر بن الخطاب قال : قال رسول الله ﷺ** [٢] : **« النظر إلى المغنية حرام ، وغناؤها حرام ، وثمنها كثمن الكلب ، وثمن الكلب سحت ، ومن نبت لحمه من سحت فالنار أولى به»** [٣]، انتهى .

ورواه ابن عدي في الكامل [٤] ، وأعله بيزيد بن عبد الملك وأسند إلى النسائي أنه قال : متروك ، وإلى أحمد قال : عنده مناكير ، ووافقهم ، وقال : عامة ما يرويه غير محفوظ .

[٨٣٧] **وأما حديث أبي بكر :**

فرواه الحاكم في مستدركه في كتاب الأطعمة [٥] من حديث عبد الواحد بن زيد ، عن أَسْلَم الكوفي ، عن مرة الطيب [٦] ، عن زيد بن أرقم [٧] ، **عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من نبتَ لحمه من السُّحت فالنار أولى به »** ، انتهى . وسكت عنه .

---

(١) الكبير (٨٧) (١/ ٧٣) .

(٢) أوله في المعجم : ثمن القينة سحت ، وغناؤها حرام ، والنظر إليها . . الحديث » .

(٣) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ٩١) : « فيه يزيد بن عبد الملك النوفلي ، وهو متروك ، ضعفه الجمهور ، ونقل عن ابن معين في رواية بها بأس به ، وضعفه في أخرى » .
وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٥٤) : فيه يزيد بن عبد الملك النوفلي وهو ضعيف » ، وقد مر سابقاً .

(٤) (٧/ ٢٧١٦) .
وهو كذلك فمن الحاكم في الأطعمة (٤/ ١٢٧) من طريق يزيد بن عبد الملك به مختصراً موقوفاً على عمر قال : من نبت لحمه من سحت فإلى النار .

(٥) (٤/ ١٢٧) .

(٦) في الأصل : « الطبيب » - والتصويب من ومصادر التخريج ، وفي (هـ) : الطب ، من غير إعجام الياء .

(٧) زيد بن أرقم ساقط من المستدرك المطبوع ، وسائر طرق الحديث عند غيره بإثباته ، وأظنه خطأ في الطبع لا في الأصل .

ورواه البيهقي في شعب الإيمان في التاسع والثلاثين [١] وأعله ابن عدي في كامله [٢] بعبد الواحد بن زيد ونقل تضعيفه عن البخاري [٣] ، والسعدي [٤] ، وابن معين[٥] .

[٨٣٨] **وأما حديث أبي هريرة :**

فرواه ابن عدي في الكامل [٦] من حديث يزيد بن عبد الملك النوفلي ، ثنا داود بن فَرَاهِيْج ، عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ حديث عمر سواء .

وذكره عبد الحق في أحكامه[٧] من جهة ابن عدي ، وأعله بيزيد [٨]، ووافقه ابن القطان [٩] وضم معه ابن فَرَاهِيّج [١٠] .

---

(١) وهو باب : في المطاعم والمشارب وما يجب التورع عنه منها (٥٣٧٥) (١٠/ ٣٣١ ، ٣٣٢) من طريقين كلاهما عن عبد الواحد بن زيد به ، وأخرجه كذلك من طريق ثالث (٥٣٧٦) (١٠/ ٣٣٢ ، ٣٣٣) عن عبد الواحد بن زيد أيضاً ، وفي أوله قصة .

(٢) (٥/ ١٩٣٥ ، ١٩٣٦) .

(٣) أسند إليه أنه قال : « عبد الواحد بن زيد صاحب الحسن تركوه » وهو كذلك في كتابه الضعفاء ، (ص : ٨٠) ، وفي التاريخ الكبير (٦/ ٦٢) .

(٤) أسند إليه أنه قال : «عبد الواحد بن زيد كان قاصاً بالبصرة ، سيء المذهب ، ليس من معادن الصدق» ، وهو كذلك في أحوال الرجال له (ص : ١١٦) .

(٥) أسند إليه أنه قال : « ليس بشيء » وهو في تاريخه (٢/ ٣٧٧) .
وقال يعقوب بن شيبة : ضعيف وقد دلس بشيء ، وقال النسائي : « ليس بثقة» ، وضعفه الدارقطني والساجي والعقيلي وابن شاهين ، وقال ابن حبان : « كثر المناكير في روايته فبطل الاحتجاج به» ، وذكره في الثقات قال ابن حجر : فما أجاد ، وقال الفلاس : «متروك الحديث» ، وقال أبو حاتم : ضعيف بمرة » .
انظر ميزان الاعتدال (٢/ ٦٧٢ ، ٦٧٣) ، لسان الميزان (٤/ ٨٠ ، ٨١) ، المجروحون (٢/ ١٥٤ ، ١٥٥) . الضعفاء للعقيلي (٣/ ٥٤ ، ٥٥) ، ولابن الجوزي (٢/ ١٥٥) ، الجرح والتعديل (٦/ ٢٠) ثقات ابن حبان (٧/ ١٢٤) .

(٦) (٧/ ٢٧١٦) . (٧) لم أقف عليه . (٨) تقدم الكلام عليه .

(٩) بعد هذا الموضع في الأصل تكررت عبارة : « من جهة ابن عدي ، وأعله بيزيد ، ووافقه ابن القطان »

(١٠) داود بن فراهيج ضعفه شعبة وأحمد وابن الجارود ، وقال النسائي : ليس بالقوى ، وقال أبو حاتم : تغير حين كبر وهو ثقة صدوق ، وقال ابن عدي : ما أرى بمقدار ما يرويه بأساً وعن ابن معين : لا بأس به ، ونقل توثيقه عن يحيى القطان وذكره ابن شاهين في الثقات ، وروى له ابن حبان في صحيحه .
انظر ميزان الإعتدال (٢/ ١٩) ، لسان الميزان (٢/ ٤٢٤) .

الحديث التاسع عشر :

قال النبي ﷺ : « لا تَرَاءى نَارَاهُمَا » (1)

قلت : رُوِي من حديث جرير بن عبد الله ، ومن حديث خالد بن الوليد .

[839] **فحديث جرير :** (2)

رواه أبو داود في الجهاد (3) ، والترمذي في السير (4) ، والنسائي في القصاص (5) ، من حديث أبي معاوية ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم/77/ ب **عن جرير بن عبد الله** (6) **أن رسول الله ﷺ بعث سريه إلى خَثْعَم فاعتصم ناس بالسجود فأسرع فيهم القتل فبلغ ذلك النبي ﷺ فأمر لهم بنصف العقل ، وقال : أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين قالوا: يا رسول الله ولم ؟ قال : « لا تراءى ناراهما »** ، انتهى .

ثم أخرجه (7) عن عبدة ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم ، مرسلاً لم يذكر فيه جريراً قال : وهذا أصح . وأكثر أصحاب إسماعيل قالوا عن إسماعيل ، عن قيس مرسلاً ، وروى حماد بن سلمة ، عن الحجاج بن أرطأة ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس ، عن جرير (8) بمثل حديث أبي معاوية ، وسمعت محمداً يقول : الصحيح حديث قيس ، عن النبي ﷺ مرسلاً (9) ، انتهى كلامه .

---

(1) الكشاف ع (1/ 344) ، ك (1/ 619) عند تفسير قوله تعالى ﴿ ومن يتولهم منكم فإنه منهم ﴾ .

(2) جرير بن عبد الله البجلي ، صحابي مشهور ، اختلف في وقت إسلامه ، وشهد حجة الوداع وبعثه النبي صلى الله عليه وسلم لهدم الخصلة فهدمها ، وشهد القادسية ، ثم سكن الكوفة ، واعتزل الفتنة ، ومات سنة إحدى وقيل أربع وخمسين للهجرة .
انظر سير أعلام النبلاء (2/ 530-537) ، الإصابة (1/ 232) .

(3) باب : النهي عن قتل من اعتصم بالسجود (2645) (3/ 104 ، 105) .

(4) باب : ما جاء في كراهية المقام بين أظهر المشركين (1604) (4/ 155) .

(5) القسامة ، باب : القود بغير حديدة (8/ 36) .

(6) كذا عند أبي داود ، والترمذي ، وأما عند النسائي فهو عن محمد بن العلاء ، عن أبي خالد ، عن إسماعيل ، عن قيس مرسلاً ليس فيه ذكر جرير بن عبد الله ، وانظر تحفة الأشراف (3227) (2/ 430) .

(7) المقصود الترمذي ، (1605) (4/ 155) .

(8) هذا الطريق في سنن البيهقي ، في كتاب السير : في باب : فرض الهجرة (9/ 12 ، 13) . بلفظ مختصر ، وكذلك في شعب الإيمان (9373) (7/ 39) طبعة دار الكتب العلمية ، وكذلك الطبراني في معجمه الكبير (2261) (2/ 302 ، 303) ، وذكر هذا الطريق ابن أبي حاتم في العلل (1/ 314) وقال أبو حاتم : «الكوفيون سوى حجاج لا يسندونه والمرسل أشبه » ، وقال ابن حجر في الكافي (ص: 55) : « وحجاج ضعيف » .

(9) وقال أبو داود : رواه هيثم ، ومعمر ، وخالد الواسطي ، وجماعة لم يذكروا جريراً .

ورواه الطبراني في معجمه [1] من حديث أبي معاوية به مسنداً ، وكذلك البيهقي في شعب الإيمان في الباب السادس والخمسين [2] عن الحاكم بسنده إلى أبي معاوية به مسنداً .

ورواه إسحاق بن راهويه في مسنده ، وابن أبي شيبة في مصنفه [3] ، حدثنا وكيع ، ثنا إسماعيل بن أبي خالد به مرسلاً .

(وكذلك رواه الشافعي في مسنده [4] ، أخبرنا مروان ، عن إسماعيل بن أبي خالد به مرسلاً)[5] ، ومن طريق الشافعي رواه الحاكم في مناقب الشافعي ، ثم [البيهقي في كتاب المعرفة] [6] .

ثم قال : وقد رويناه عن حفص [7] بن غياث ، وأبي معاوية ، عن إسماعيل به مسنداً عن جرير ، وهو مع إرساله أصح [8] ، إنتهى .

(وكذلك رواه أبو عبيد القاسم بن سلام في غريبه [9] حدثنا هشيم ، عن إسماعيل بن أبي خالد به مرسلاً [10] .

---

(١) الكبير (٢٢٦٤) (٢/ ٣٠٣) ، وعنده كذلك من طريق صالح بن عمر ، عن إسماعيل بن أبي خالد به (٢٢٦٥) (٢/ ٣٠٣ ، ٤٠٣) ولفظه مختصر .

(٢) وهو في المطبوع ، الرابع والستون ، وهو باب : في الصلاة على من مات من أهل القبلة (٩٣٧٤) (٧/ ٣٩ ، ٤٠) ، طبعة دار الكتب العلمية .

(٣) لم أقف عليه

(٤) في كتاب الديات (٣٤٠) (٢/ ١٠٢) .

(٥) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٦) ما بين المعقوفين من الهامش الأيسر ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه . وأخرجه البيهقي في المعرفة ، في كتاب الديات ، باب : كفارة القتل (١٦٤٣٣) ، (١٢/ ١٩٤) .

(٧) ورد في (هـ) : جعفر بن غياث .

(٨) المعرفة (١٢/ ١٩٥) .

(٩) (١/ ٢٥٥ ، ٤٠٢) .

(١٠) وقال ابن حجر في التلخيص (٤/ ١١٩) : « صحح البخاري ، وأبو حاتم ، وأبو داود والترمذي ، والدار قطني إرساله إلى قيس بن حازم » .

[٨٤١] **وأما حديث خالد بن الوليد :** (١)

فرواه الطبراني في معجمه (٢) في باب الخاء في ترجمة خالد بن الوليد ، حدثنا أبو الزنباع روح بن الفرج ، وعمر بن عبد العزيز بن مقلاص (٣) ، قالا ثنا يوسف بن عدي ، نا حفص بن غياث ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم ، **عن خالد بن الوليد : أن رسول الله ﷺ بعث خالد بن الوليد إلى ناس من خَثْعَم ، فاعتصموا بالسجود فقتلهم فوداهم رسول الله ﷺ بنصف الدية ثم قال : « أنا بريء من كل مسلم أقام مع المشركين ، لا تراءى ناراهما »** ، انتهى (٤).

وأعاده المصنف في الفرقان) (٥) . قال الشيخ شرف الدين الطيبي (٦) : « أصل تراءى . تتراءى ، ولكن حذفت إحدى التاءين تخفيفاً » ، انتهى .

وقال المنذري في حواشيه : (٧) التـرائي تفاعل من الرؤية يقال : تراءى القوم إذا رأى بعضهم بعضاً ، وإسناد الترائي إلى النار مجاز ، من قولهم داري تنظر دار فلان أي تقابلها ، تقول : ناراهما مختلفان هذه تدعو إلى الله ، وهذه تدعوا إلى الشيطان فكيف تتفقان ، انتهى (٨) .

---

(١) خالد بن الوليد بن المغيرة المخزومي ، من فرسان العرب المشاهير ، شهد الحروب مع كفار قريش إلى عمرة الحديبية ، وأسلم في السنة السابعة ، حمد الراية يوم مؤته بعد استشهاد القواد الثلاثة ، وشهد الفتح وحنيناً والطائف لقبه الرسول صلى الله عليه وسلم بسيف الله المسلول ، وأبلى حسناً في اليمامة وكانت له القيادة في فتوح الشام ومات سنة إحدى وعشرين للهجرة في حمص .
انظر سير أعلام النبلاء (١/ ٣٦٦-٣٧٤) ، الإصابة (١/ ٤١٣-٤١٥) .

(٢) الكبير (٣٨٣٦) (٤/ ١١٤) .

(٣) كذا في الأصل ، وذكره كذلك في إرواء الغليل (٥/ ٣١) ، وفي المعجم المطبوع : « حدثنا أبو الزنباع روح بن الفرج ، ثنا عمير بن عبد العزيز بن مقلاص » .

(٤) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/ ٢٥٣) : « رواه الطبراني ورجاله ثقات » .

(٥) ما بين القوسين ساقط من « هـ » .
وهو في الكشاف في تفسير سورة الفرقان ، ع (٣/ ٩٠) ، (٣/ ٨٣) عند تفسير قوله تعالى ﴿إذ رأتهم من مكان بعيد سمعوا لها تغيظاً وزفيراً﴾ .
وذكره المصنف في أول حديث في سورة الفرقان (ل ١٧٢/ أ) وقال : تقدم في المائدة .

(٦) (ل ٣١٩/ أ) من نسخة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة .

(٧) لم أقف عليه في المطبوع .

(٨) في النهاية (٢/ ١٧٧) مثله وهو بنصه تقريباً .

وقال أبو عبيد في غريبه [1] : له معنيان أحدهما : لا يحل لمسلم أن يسكن بلاد المشركين فيكون معهم بقدر ما يرى كل واحد منهما صاحبه ، والآخر : أن يكون المراد بالنار نار الحرب أي ناراهما مختلفان هذه تدعو إلى الله وهذه تدعو إلى الشيطان ، انتهى [2]

قوله « عن عمر رضي الله عنه أنه قال لأبي موسى في كاتبه النصراني : « لا تكرموهم إذ أهانهم الله ، ولا تَأْمَنُوهُم إِذْ خَوَّنَهُم الله ، ولا تُدْنُوهُم إذ أَقْصَاهُم الله » .

قال له أبو موسى : « لا قِوَام للبصرة إلا به فقال : مات النصراني والسلام » [3] .

[٨٤٢] قلت : روى البيهقي في شعب الإيمان في الباب السادس والستون [4] أخبرنا زيد بن جعفر بن محمد العلوي بالكوفة ، أنا محمد بن علي بن دُحيم ، أنا أحمد بن حازم ، أنا عمرو بن حماد ، عن أسباط ، عن سماك ، عن عياض الأشعري ، **عن أبي موسى في كاتب له نصراني عجب عمر بن الخطاب من كتابه فقال : إنه نصراني ، قال أبو موسى : فانتهرني وضرب فخذي ، وقال : أخرجه وقرأ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ قال / أبو موسى والله ما توليته إنما كان يكتب ، قال : « أما وجدت في** ٧٨/أ **أهل الإسلام من يكتب لك ، لا تُدْنِهِمْ إذ أَقْصَاهم الله ، ولا تَأْمَنْهُم إذ خَوَّنَهم الله ، ولا تعزهم بعد إذ أذلهم الله » ، فأخرجه** ، انتهى . قال : وقد ذكرناه بطوله في كتاب أدب القاضي من السنن [5] ، انتهى .

---

(١) (١/ ٢٥٥ ، ٢٥٦) .

(٢) في « هـ » بعد هذا الموضع فراغ بمقدار ثلاث كلمات ، وفي الهامش ما نصه : بياض بالأصل لا نقص .

(٣) الكشاف ع (١/ ٣٤٤) ، ك (١/ ٦١٩) في الموضع نفسه .

(٤) وهو باب : في مباعدة الكفار والمفسدين والغلظة عليهم (٩٣٨٤) (٧/ ٤٣) دار الكتب العلمية .

(٥) باب : لا ينبغي للقاضي ولا للوالي أن يتخذ كاتباً ذمياً (١٠/ ١٢٧) ، وله عنده طريق آخر من حديث علي بن الجعد ، عن شعبة ، عن سماك به ، ورواه ابن أبي حاتم في تفسيره من طريق عمرو بن أبي قيس ، عن سماك بن حرب به ، كما ذكره ابن كثير في تفسيره (٢/ ٦٨) .

وليس في السنن ولا في الشعب قوله : لا قوام للبصرة إلا به ، قال : مات النصراني والسلام » .

قلت : في سند البيهقي أسباط هو ابن نصر الهمداني : صدوق كثير الخطأ يغرب (التقريب (١/ ٥٣) ، وعمرو بن حماد هو ابن طلحة القناد ، صدوق رمي بالرفض (التقريب ٢/ ٦٨) ، وأحمد بن حازم هو ابن أبي غرزة الغفاري ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢/ ٤٨) وسكت عنه .

الحديث العشرون :

عن عبادة [1] بن الصامت رضي الله عنه أنه قال لرسول الله ﷺ إن لي موالي من يهود كثيراً عددهم [وإني أبرأ إلى الله ورسوله من ولايتهم ، وأوالي الله ورسوله ، فقال عبد الله ابن أبي : إني رجل أخاف الدوائر [2] لا أبرأ من ولاية مواليَّ ، وهم يهود بني قينقاع] [3] .

[٨٤٣] قلت : رواه ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الفضائل [4] ، حدثنا عبد الله بن إدريس ، عن أبيه ، **عن عطية قال : جاء رجل يُقال له عُبادة بن الصامت فقال : يا رسول الله إن لي موالي من اليهود كثير عددهم حاضر نصرهم [5] ، وأنا أبرأ إلى الله وإلى رسوله من ولاية يهود فأنزل الله في عبادة ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا ﴾** الآية إلى قوله **﴿ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ ﴾** انتهى .

ورواه الطبري في تفسيره [6] ، أخبرنا أبو كريب ، ثنا عبد الله بن إدريس به فذكره بلفظ المصنف ، وزاد : « **فقال رسول الله ﷺ لعبد الله بن أبي : يا أبا الحباب ما بخلت به من ولاية يهود على عبادة بن الصامت فهو لك دونه ، قال : قد قبلتُه فأنزل الله ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ﴾** الآية » ، انتهى .

ورواه ابن هشام في سيرته [7] ، أخبرنا زياد بن عبد الله البكائي ، عن محمد بن إسحاق ، حدثني أبي إسحاق بن يسار ، (عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت) [8] ، عن عبادة بن الصامت أنه قال لرسول الله ﷺ : فذكره ، وزاد فيه قال : وفيه وفي عبد الله بن أبي نزلت هذه القصة من المائدة [9] **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ﴾** (الآية) [10] إلى آخرها .

---

(١) ورد في (هـ) : عن قتادة بن الصامت قال : يا رسول الله إن لي . . .

(٢) ورد في (هـ) أخاف الله والدوائر .

(٣) ما بين المعقوفين من الهامش الأيمن ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه ، الكشاف ع (١/ ٣٤٤) ك (١/ ٦٢٠) عند تفسير قوله تعالى ﴿ فترى الذين في قلوبهم مرض يسارعون فيهم يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة ، فعسى الله يأتي بالفتح أو أمر من عنده ﴾ .

(٤) باب فضائل عبادة بن الصامت (١٢٣٥١) (١٢/ ١٣٧) .

(٥) في المصنف : « حاصر بصرهم » وليست هذه العبارة في تفسير الطبري .

(٦) (١٢٥٦) (١٠/ ٣٩٥ ، ٣٩٦) ، وكذا (١٢٢٠٨) (١٠/ ٤٢٥) عند تفسير قوله تعالى ﴿ إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ﴾ . الآية .

(٧) (٣/ ٥٢ ، ٥٣) ، ومن هذا الطريق عن ابن إسحاق أخرجه الطبري في تفسيره (١٢٢٠٧) (١٠/ ٤٢٤)

(٨) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٩) ورد في (هـ) : في المائدة . (١٠) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

الحديث الحادي والعشرون :

[٨٤٤] روي أن أهل الردة كانوا إحدى عشرة فرقة ، ثلاثة في عهد رسول الله ﷺ بنو مُدْلَج [١] ورئيسهم ذو الخمار وهو الأسود العَنْسِي وكان كاهناً تنبأ باليمن واستولى على بلاده ، وأخرج عمال رسول الله ﷺ فكتب عليه السلام إلى معاذ بن جبل وإلى سادات اليمن فأهلكه الله على يدي فيروز الديلمي [٢] ، بيّته فقتله ، وأُخْبِرَ رسول الله ﷺ بقتله ليلة قُتل فسر المسلمون ، وقبض رسول الله ﷺ من الغد [٣] في آخر شهر [٤] ربيع الأول [٥]

---

(١) في الأصل مقابله في الهامش : صوابه بني مدحج .
وعلق الناسخ على ذلك تعليقات مطوله من كلام ابن حجر ، وهي في الكافي (ص : ٥٥ ، ٥٦) وقد جعلت كل تعليق في موضعه المناسب من النص حسب إيراد ابن حجر ، وحسب تعليق الناسخ معاً .
قال الناسخ : قال شيخنا الحافظ ابن حجر في تلخيصه هذا التخريج : ليس قوم الأسود المذكور بنى مدلج ، بل بنو مدحج قوم من بني كنانة بن مضر إخوة قريش ، والأسود المذكور كان باليمن ، وقومه بني عنس بفتح المهملة ، وسكون النون ، بعدها مهملة .

(٢) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٥٥) وهومثبت في تعليق الناسخ : « وفي هذا الكلام من التخليط غير شيء ، فإن قوله : « استولى على بلاد اليمن وأخرج عمال رسول الله صلى الله عليه وسلم» ، ظاهره يقتضى أن لا يبقى هناك منهم أحد ، وليس الأمر كذلك ، بل بقي منهم على ما كان عليه جماعة منهم المهاجر بن أبي أميه ، ومعه جميع السواحل ، وكان باليمن أيضاً معاذ بن جبل وغيره من عمال رسول الله صلى الله عليه وسلم في سواحل اليمن ، وإنما استولى العنسي على صنعاء وبعض البلاد الجبالية ، وقد نقض الزمخشري كلامه بقوله : إنه صلى الله عليه وسلم « بعث إلى معاذ بن جبل ، وإلى سادات اليمن » ويمكن الجمع بين كلاميه : بأن مراده أخرج عمال رسول الله أي الذين حاربهم ، فيكون المراد إخراج بعضهم لا جميعهم » .
قلت : وقد عزاه ابن همات في تحفة الراوي (ل ٩٣/ ب) إلى الزيلعي .

(٣) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٥٥) وهومثبت في تعليق الناسخ : قوله : « من الغد » أي صبيحة إخباره بقتل الأسود ، وفيه نظر وسيأتي وجهه .

(٤) في (هـ) « في آخر ليلة في شهر ربيع الأول » ، وفي طبعتي الكشاف : وأتى خبره في آخر شهر ربيع الأول .

(٥) قال ابن حجر : « قوله في آخر شهر ربيع الأول ، ليس بصحيح ، فإنه صلى الله عليه وسلم مات =

وبنو حَنِيْفَة قوم مُسَيْلَمة [(١)] تنبأ وكتب إلى رسول الله ﷺ : « من مسيلمة رسول الله إلى محمد رسول الله ﷺ ، أما بعد فإن الأرض نصفها لي ونصفها لك »فأجاب : « من محمد رسول الله إلى مسيلمة الكذاب فإن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين» ،

= في أول شهر ربيع الأول ، وقيل في ثانيه ، وقيل في ثامنه ، وقيل في ثاني عشره ، وسيأتي الاختلاف في وقت المجيء برأس الأسود .

وقصة الأسود العنسي قد أخرجها مطولة جميع من صنف في الردة كابن اسحاق والواقدي ، وسيف ابن عمرو ، وربيعة بن الفرات ، وأخرجها الحاكم في الإكليل والبيهقي في الدلائل ، قال الواقدي : اسم الأسود ذو الخمار ، وقال غيره : اسمه عبهلة وكنيته « ذو الخمار » لأنه كان يلبس على وجهه قناعاً ويهمهم ، وكان له شيطانان أحدهما : سحيق ، والآخر : شقيق ، قال الواقدي : وملك الأسود نجران وأقام بها ستة أشهر ثم خرج بستمائة ممن تبعه فحاصر الأساوره منهم باذان ، وفيروز ، ودادويه في آخرين ، وكانوا أسلموا وأرسلوا بإسلامهم فروة بن مسيك المرادي ، فاقتتل الفريقان حتى غلب الأسود ، فقتل منهم طائفة ، وخير طائفة بين أن يخرجوا من صنعاء إلى بلد آخر ، أو يقيموا بها ويضرب عليهم الخراج ، ويصيروا عبيداً له ، واصطفى الأسود المرزبانة امرأة باذان لنفسه ، وكانت جميلة ، فكان يشرب الخمر ويقع عليها ولا يغتسل ولا يصلي فكرهته المرزبانة وراسلت الأساورة ، ومنهم فيروز فواعدتهم البستان في الوقت الذي يسكر فيه الأسود ، فدخل عليه فيروز ودادويه ، وقيس بن مكشوح وهو سكران ، فقالت المرزبانه لفيروز وهو أحدثهم سناً : دونك الرجل، قال فيروز : وكنت قد أنسيت سيفي من الدهش ، فوقعت على الأسود فخنقته حتى حولت وجهه إلى قفاه ، ثم دخل صاحباه فحزوا رأسه واجتمع الأساورة بباب المدينة يقتلون أصحاب العنسي ، فذكر تمام القصة وأنا اختصرتها .

وروى النسائي من حديث عبيد الله بن فيروز الديلمي ، عن أبيه قال : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم برأس الأسود العنسي .

قال عبد الحق : « لا يصح في هذا الباب شيء » ، وتعقبه ابن القطان بأن إسناد النسائي صحيح ، ولا يعارضه ما جاء أن الخبر بقتله إنما جاء إثر موت النبي صلى الله عليه وسلم لأن رواية النسائي ليس فيها التصريح أنه صادف النبي صلى الله عليه وسلم ، نعم في رواية الطبراني زيادة تدل على ذلك .

(١) قال ابن حجر : قول الزمخشري : وبنو حنيفة باليمامة ، ورئيسهم مسيلمة .

روى الواقدي من طريق حبيب بن عمير الأنصاري قال : كان مسيلمة بن حبيب قد ادعى النبوة في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ، وقال لقومه : يا معشر بني حنيفة ما الذي جعل قريشاً أحق =

فحاربه أبو بكر رضي الله عنه ، والمسلمون ، وقُتل علي يدي وَحْشِي قاتل حمزة وكان يقول : «قتلتُ خيرَ الناس في الجاهلية ، وشرَّ الناس في الإسلام »، يريد في جاهليتي وإسلامي .

وبنو أَسَدٍ : قوم طُلَيْحَة بن خُوَيْلِد تنبأ فبعث إليه رسول الله ﷺ خالداً (1) فانهزم بعد القتال إلى الشام ثم أسلم وحسُن إسلامه .

وسبع (2) في عهد أبي بكر رضي الله عنه ، فَزَارَةَ قوم عُيَيْنَةَ بن حِصْن ، وغَطَفَان قوم قُرَّةَ

= بالنبوة منكم وليسوا بأكثر منكم ولا أعد ؟ والله إن بلادكم لأوسع من بلادهم ، وإن جبريل ينزل عليّ كما ينزل على محمد ، وشهد له الرجال بن عنفوة أن محمداً أشرك مسيلمة في الأمر ، فسألوه فشهد له ، وقرأ عليهم مسيلمة قرآناً يزعمه (سبح اسم ربك الأعلى ، الذي يسّر على الحبلى ، فأخرج منها نسمة تسعى ، من بين أحشاء وسلا ، فمنهم من يدس في الثرى ، ومنهم من يعيش ويحيى ، إلى أجل منتهى ، والله يعلم السر وأخفى ، ولا يخفى عليه أمر الآخرة والأولى) فبايعه أهل اليمامة .

فلما قدمت وفود العرب على النبي صلى الله عليه وسلم بعد الفتح قدم مسيلمة مع وفد بني حنيفة ، فجعل يقول : إن جعل لي محمداً الأمر من بعده اتبعته ، فأتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله مسيلمة أن يشركه في الأمر وأن يجعل له الخلافه بعده فأبى ، ثم إن وفد بني حنيفة أظهروا الإسلام وأجازهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل جوائز الوفود ، ورجع مسيلمة معهم مظهراً النبوة ، وشهد له الرجال بن عنفوة أن محمداً أشركه في الأمر ، وتمادى مسيلمة على ضلاله إلى خلافة أبي بكر فكثر تابعوه ، فجهز إليه أبو بكر خالد بن الوليد في جمع جم من الصحابة فالتقوا باليمامة فاقتتلوا قتالاً شديداً من طلوع الشمس إلى العصر ، وكثر القتل والجراح في الفريقين ، ووقعت الهزيمة في المسلمين ثم تراجع المهاجرون والأنصار فدفعوا بني حنيفة دفعة عظيمة حتى ألجؤوهم إلى حديقة فيها مسيلمة فاعتصموا بها وأغلقوا الباب فحاصرهم المسلمون ، وقال لهم أبو دجانة (هكذا في الرواية) ألقوني على الترسة حتى أصعد إلى أعلى الحديقة ، ففعلوا فهبط عليهم فقتل منهم حتى فتح باب الحديقة ، وقتل هو ، وولج المسلمون الحديقة فقتلوهم حتى انتهى القتل إلى مسيلمة فطعنه عبد الله بن زيد الأنصاري ، وزرقه وحشي بن حرب فاشتركا في قتله . انتهى .

قال الناسخ : انتهى ما وجدته بخط الحافظ ابن حجر تغمده الله برحمته .

(1) قال ابن همات في تحفة الراوي (ل ٩٤/أ) : «صوابه بعث إليه أبو بكر » .

قلت : المذكور في طبقات ابن سعد (٣/ ٤٦٧) وفي الإصابة (٢/ ٢٣٤) أن الذي قاتلهم خالد بن الوليد وأن طليحه وأخوه قتلا عكاشة بن محصن وثابت بن أقرم وكانا طليعة لخالد بن الوليد ، وذلك ببزاخه سنه اثنتي عشرة .

(2) هذا تتمة للكلام عن أهل الردة ، ثلاثة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وسبع في عهد أبي بكر .

ابن سَلَمة القُشَيْري ، وبنو سُلَيْم : قوم الفُجَاءَة بن عَبْد يَالَيْل ، وبنو يَرْبُوْع : قوم مالك بن نُوَيْرَة، وبعض تَمِيْم : قوم سَجَاح بنت المنذر المتنبئة التي زوجت نفسها مسيلمة الكذاب ، وكِنْدَة : قوم الأشعث بن قيس ، وبنو بكر بن وائل بالبحرين : قوم الحَطْمْ بن زيد ، وكفى الله أمرهم على يد أبي بكر رضي الله عنه ، وفرقة واحدة على عهد عمر رضي الله عنه ، غَسَّان : قوم جَبَلَة بن الأَيْهَم نَصَّرَتْه اللَّطْمَة وسَيَّرَتْه إلى بلاد الروم بعد إسلامه (١) .

قوله « روي علي رضي / الله عنه : « أن سائلاً سأله وهو راكع في صلاته فطرح ٧٨/ ب له خاتمة » ، كأنه كان مُرْجَاً في خنصره فلم يتكلف لخلعه كبير عمل يفسد بمثله صلاته فنزلت (٢) .

---

(١) في الهامش الأيمن حاشية بخط الناسخ نصها : « أقول : بيض المخرج رحمه الله أكثر من كراسة ، ورأيت بخط الحافظ بن حجر : هكذا بيض المصنف ، وهو منقول من تفسير الثعلبي ، هكذا ذكره بغير إسناد أيضاً ، وقصة أهل الردة قد صنف فيها الواقدي ووثيمة وابن اسحاق وآخرون ، ولعل المصنف أراد أن يلخص ذلك في هذه الأوراق ».

وقال الناسخ أيضاً في آخر ما نقله من تعليقات ابن حجر الماضية : « وقال في حاشية مختصره المسمى بالكاف الشاف في تخريج أحاديث الكشاف : لم يخرج الزيلعي هذه القصص بل بيض لها كراساً فأحببت ذكرها تتميماً للفائدة ، ولما أوصاني سيدنا ومولانا . . . . . »

قلت : الحاشية مقطوعة وبعد آخر النص طمس ، ولم أقف عليه في الكافي المطبوع .

وانظر تفسير الثعلبي (ج٣) (ل ١٧٧/ أ - ل ١٧٩/ أ) ففيه لفظ الزمخشري .

(٢) الكشاف ع (١/ ٣٤٧) ، ك (١/ ٦٢٤) عند تفسير قوله تعالى ﴿ إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون ﴾ .

قال ابن حجر في الكافي (ص : ٥٦) قوله (كأنه) إلى قوله (مرجاً في خنصره) من كلام صاحب الكشاف .

وقوله كان مرجاً في خنصره : أي واسعاً ، والمرج الأرض الواسعة . (النهاية ٤/ ٣١٥) .

[٨٤٥] قلت : رواه الحاكم أبو عبد الله في كتابه عُلوم الحديث (١) من حديث عيسى بن عبد الله بن عبيد الله بن عمر بن علي بن أبي طالب ، ثنا أبي ، عن أبيه ، عن جدة ، **عن علي ابن أبي طالب قال : نزلت هذه الآية ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴾ فدخل رسول الله ﷺ المسجد والناس يصلون بين قائم وراكع وساجد ، وإذا سائل فقال له رسول الله ﷺ : « يا سائلُ أعطاكَ أحدٌ شيئاً ؟ » قال : لا ، إلا هذا الراكع - يعني علياً - أعطاني خاتماً** ، انتهى .

[٨٤٦] ورواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢) ثنا أبو سعيد الأشج ، ثنا الفضل بن دكين أبو نعيم الأحول ، ثنا موسى بن قيس الحضرمي ، **عن سَلَمَة بن كُهَيْل قال : تصدق عليٌّ بخاتمه وهو راكع فنزلت : ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ ، وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴾** ، انتهى .

[٨٤٧] وأخرجه ابن مردويه في تفسيره (٣) عن سفيان الثوري ، عن أبي سنان ، عن الضحاك ، **عن ابن عباس**(٤) **قال : كان علي بن أبي طالب قائماً يصلي فمرّ سائل وهو راكع فأعطاه خاتمه فنزلت : ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾** الآية .

وفيه انقطاع فإن الضحاك لم يلق ابن عباس .

[٨٤٨] ورواه أيضاً حدثنا سليمان بن أحمد هو الطبراني ، ثنا محمد بن علي الصائغ ، ثنا خالد بن يزيد العمري ، ثنا إسحاق بن عبد الله بن محمد بن علي بن حُسين بن علي ، عن الحسين بن زيد ، **عن أبيه زيد بن علي بن الحسين ، عن جده قال : سمعت عمار بن ياسر يقول : وقف بعلي سائل وهو واقف في صلاة تطوع فنزع خاتمه ، فأعطاه السائل فأتى رسول الله ﷺ فأعلمه ذلك فنزلت ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ الآية ، فقرأها رسول الله ﷺ في**

---

(١) في النوع الخامس والعشرين ، وهو معرفة الأفراد من الحديث (ص : ١٠٢) .

(٢) (ج٣) (ل ١٤/أ) وذكره عنه بإسناده ومتنه ابن كثير في تفسيره (٢/ ٧١) .

(٣) ذكره بإسناده ومتنه ابن كثير في تفسيره (٢/ ٧١) .

(٤) قال ابن كثير في تفسيره (٢/ ٧١) : « الضحاك لم يلق ابن عباس ، وروى ابن مردوية أيضاً من طريق محمد بن السائب الكلبي وهو متروك عن أبي صالح ، عن ابن عباس بنحوه » .

(٥) ورد في (هـ) : فلقي .

أصحابه ثم قال : « من كنتُ مولاه فعلي مولاه ، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه » .

ورواه الطبراني في معجمه الوسط [1] إلا أنه قال : إسحاق بن عبد الله بن محمد بن علي بن حسين ، عن الحسن بن زيد ، عن أبيه زيد بن الحسين ، عن جدّه قال : سمعت عماراً فذكره [2] .

[٨٤٩] ورواه الثعلبي **من حديث أبي ذر** [3] **قال : صليت مع رسول الله ﷺ يوماً من الأيام صلاة الظهر فسأل سائل في المسجد فلم يعطه أحد شيئاً ، فرفع السائل يده وقال : اللهم اشهد أني سألت في مسجد رسول الله ﷺ فلم يعطني أحد شيئاً ، وكان علي راكعاً فأومأ إليه بخنصره اليمين وكان يتختم** [4] **فيها فأقبل السائل حتى أخذ الخاتم في خنصره ، وذلك بعين رسول الله ﷺ ، وذكر فيه قصة** .

وليس في لفظ أحد منهم أنه خلعه وهو في الصلاة كما في لفظ المصنف [5] .

قوله : « روي أن رجلاً من النصارى بالمدينة كان إذا سمع المؤذن يقول : أشهد أن محمداً رسول الله قال : حَرّق الكاذب ، فدخلت خادمُهُ بنار ذات ليلة ، وهو نائم فَتَطَايَرَتْ منها شرارة في البيت ، فاحترق البيت ، واحترق هو وأهله [6] .

[٨٥٠] قلت : رواه الطبري [7] حدثنا محمد بن الحسين ، ثنا أحمد بن المفضل ، ثنا أسباط ، **عن السدي في قوله تعالى ﴿ وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُواً وَلَعِباً ﴾ قال كان رجل من النصارى بالمدينة . . . . إلى آخره** .

---

(١) (٦٢٢٨) (٧/ ١٢٩ ، ١٣٠) عزاه له السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٩٣) ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ١٧) : « رواه الطبراني في الأوسط وفيه من لم أعرفهم » وقال الطبراني : « لا يروى هذا الحديث عن عمار بن ياسر إلا بهذا الإسناد ، تفرد به خالد بن يزيد » ، وورد في (هـ) : في معجم الأوسط .

(٢) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٥٦) : في إسناده خالد بن يزيد العمري ، وهو متروك .
وقال ابن كثير في تفسيره (٢/ ٧١) : ثم رواه ابن مردويه من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه نفسه ، وعمار بن ياسر ، وأبي رافع ، وليس يصح منها شيء بالكلية لضعف أسانيدها وجهالة رجالها .

(٣) (ج٣) (ل١٨٠/ ب ، ل ١٨١/ أ) . قال ابن حجر في الكافي : « إسناده ساقط » .

(٤) في الأصل : « يختم » ، وما أثبته من « هـ » .

(٥) ورد في (هـ) أن خلعه،قلت : وفي رواية ابن مردوية : « وقف بعلي سائل وهو واقف في صلاة تطوع فنزع خاتمه فأعطاه السائل » إلا أن يكون مراد المصنف أنه لم يذكر أحد أنه خلع الخاتم وهو في الركوع .

(٦) الكشاف ع (١/ ٣٤٨) ، ك (١/ ٦٢٤) عند تفسير قوله تعالى ﴿وإذا ناديتم إلى الصلاة اتخذوها هزواً ولعباً﴾ .

(٧) (١٢٢١٨) (١٠/ ٤٣٢) .

الحديث الثاني والعشرون :

روي أنه لما نزلت ﴿ فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه ﴾ أشار رسول الله ﷺ إلى أبي موسى الأشعري وقال : قوم هذا (١) .

[٨٥١] قلتُ : رواه الحاكم في مستدركه (٢) من حديث شعبة . عن سماك بن حَرب ، عن عياض بن عمرو الأشعري (٣) **قال : لما نزلت هذه الآية ﴿ فسوف يأتي الله بقوم يحبُّهم ويحبونه﴾ / قال رسول الله ﷺ : « هم قوم هذا » ، وأومأ بيده إلى أبي موسى »** ، ٨٠/أ انتهى .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٣٤٥) ، ك (١/ ٦٢١) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه ﴾ .

وفي الهامش الأيمن حاشية نصها : يعدّل الأثران بعد حديث سلمان ، وحديث سلمان أسهل من هذا ، وحديث سلمان بعد حديث أبي موسى .

قلت : هو كما قال فأثر علي رضي الله عنه ، وخبر النصراني وردا في الكشاف بعد خبر سلمان ، وأبي موسى رضي الله عنهما ، وهو ظاهر من خلال ما ذكرته عن موضع الآثار في الكشاف بالصفحات ، وتفسير الآيات .

وقدم ابن حجر في الكافي أثر علي رضي الله عنه كالمصنف ، وأخر خبر النصراني بعد حديث سلمان وأبي موسى رضي الله عنهما .

- وأمام هذا الحديث في النسخه « هـ » ما نصه : بلغ مقابلة .

(٢) في التفسير (٢/ ٣١٣) .

(٣) في هامش الأصل : « صوابه غنم » ، ومراده أن الصواب : عياض بن غنم الأشعري .

قلت : في المستدرك لم يذكر إسم أبيه وإنما قال : عن سماك بن حرب سمعت عياض (عياضاً) الأشعري .

وعياض بن عمرو الأشعري ، قال ابن حبان له صحبه ، وعن أبي حاتم قال : روى عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً ، وذكر ابن حجر روايته (الاصابة ٣/ ٤٩) .

وعياض بن غنم الأشعري صحابي أيضاً كما في الاصابة (٣/ ٥٠) .

وقد ذكره الطبراني في ترجمة عياض بن عمرو الأشعري .

وقال : حديث صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه . انتهى .[1]

وعن الحاكم رواه البيهقي في رسالة الأشعري[2] وهي جزء حديثي[3] ، وكذلك رواه الطبراني في معجمه[4] ، وابن أبي شيبة في مسنده[5] ، وابن راهويه في مسنده ، وأبو عبد الله الترمذي الحكيم في كتابه نوادر الأصول في الأصل السادس عشر بعد المائتين[6] ، والطبري[7] ، وابن مردوية[8] [والواحدي][9] ، وابن أبي حاتم[10] في تفسيريهما[11] .

[٨٥٢] ورواه البيهقي في دلائل النبوة في باب الوفود[12] عن سماك ، عن عياض ، **عن أبي موسى قال : تلوتُ عند النبي ﷺ ﴿ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ ﴾ فقال لي : رسول الله ﷺ : هم قومك يا أبا موسى ، أهل اليمن**[13] ، انتهى .

---

(١) ووافقه الذهبي .

(٢) ورد في (هـ) : « رسالة الأشعرية » ، وعند ابن همات (ل ٩٤/ ب) : رسالته الأشعرية .

(٣) ورد في (هـ) : حدثني .

(٤) الكبير (١٠١٦) (١٧/ ٣٧١) ، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ١٦ : «رجاله رجال الصحيح» .

(٥) (ل ٢٧/ أ) عن عبد الله بن إدريس عن شعبة ، عن سماك ، عن عياض الأشعري،وعزاه له السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٩٢) .

(٦) في المطبوع الخامس عشر بعد المائتين (ص : ٢٥٣) .

(٧) في تفسيره من طرق عديدة عن سماك بن حرب عن عياض الأشعري (١٠/ ٤١٤ ، ٤١٥) .

(٨) عزاه له السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٩٢) .

(٩) ما بين المعقوفين من الهامش الأيمن ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه ، وهو في التفسير الوسيط للواحدي (٢/ ٢٠٠) .

(١٠) (ج٣) (ل١٣/ أ) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث ، عن شعبة ، عن سماك ، قال : سمعت عياضاً يحدث عن الأشعري وعزاه له السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٩٢) ، وذكر ابن كثير في تفسيره (٢/ ٧٠) إسناده ومتنه .

(١١) كذا في النسختين بالتثنيه .

(١٢) باب : قدوم الأشعريين وأهل اليمن (٥/ ٣٥١ ، ٣٥٢) من طريق عبد الله بن إدريس ، عن أبيه ، عن سماك به .

(١٣) وأخرجه الطبري في تفسيره (١٢١٨٩) (١٠/ ٤١٥) من طريق أبي الوليد عن شعبة ، عن سماك قال : سمعت عياضا يحدث عن أبي موسى : أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ هذه الآية ﴿ فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه ﴾ قال : يعني قوم أبي موسى .

وقال الدار قطني في علله (١) فيه اختلاف ، ففي بعضها عن عياض ، عن أبي موسى ، وفي بعضها عن عياض أن النبي ﷺ قال ، انتهى .

الحديث الثالث والعشرون :

[٨٥٣] روي أن رسول الله ﷺ سئل عنهم يعني قوله تعالى : ﴿ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ ﴾ فضرب على عاتق سلمان وقال : - هذا وذووه ثم قال : « لو كان الإيمان معلقاً بالثُّرَيَّا لَنَالَهُ رجال من أبناء فارس » (٢) .

قلت : غريب ، وهذا في غير هذه الآيـة (٣) .

[٨٥٤] فروى البخاري (٤) ومسلم (٥) من حديث أبي الغيث سالم ، **عن أبي هريرة قال : كنا جلوساً عند النبي ﷺ فأنزلت عليه سورة الجمعة إلى قوله ﴿ وَآخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ ﴾ فقيل من هم يا رسول الله ؟ فلم يراجعه (٦) حتى سأل مرتين أو ثلاثاً ، وفينا سلمان**

---

(١) (١٣٢٨) (٧/ ٢٤٩ ، ٢٥٠) وقد اختصر المصنف كلامه ، وتمامه كما في العلل : « يرويه سماك بن حرب ، واختلف عنه فرواه شعبة ، وإدريس الأودي عن سماك ، عن عياض الأشعري عن أبي موسى. قاله ابن ادريس عن أبيه ، وشعبة ، قال ذلك أبو معمر القطيعي .
وخالفه الأشج فرواه عن ابن ادريس عن شعبة ، عن سماك ، عن عياض أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : هم قوم هذا وأشار إلى أبي موسى » .
قلت : ذكر ابن أبي حاتم في علله (٢/ ٥٧ ، ٥٨) هذا الاختلاف وأن طريق أبي الوليد عن شعبة رويت مرة بالإرسال ومرة بالإتصال ، ثم نقل عن أبيه أن الغلط من أبي الوليد الطيالسي حيث قال : «يشبه أن يكون أبو الوليد يغلط فيه ، فلما قيل له : إنه غلط ، ترك أبا موسى من الإسنا د» .
وقال : « ورواه ابن ادريس عن أبيه ، عن سماك ، عن عياض عن أبي موسى متصل» .

(٢) الكشاف (١/ ٣٤٥) ، ك (١/ ٦٢١) في الموضع السابق .

(٣) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٥٧) : « هكذا رواه ، وهو وهم منه فإن هذا الكلام إنما ورد في آية الجمعة » .
وفي تحفة الراوي (ل ٩٤/ب) قال : « قال الشيخ ولي الدين العراقي : لم أقف عليه هكذا ولعله وهم ، وإنما أورد ذلك في آخر سورة القتال » .
وسيأتي في آخر الحديث توهيم المصنف للزمخشري .

(٤) في كتاب التفسير ، سورة الجمعة ، باب : قوله تعالى ﴿ وآخرين منهم لم يلحقوا بهم ﴾ (٤٨٩٧) (٤٨٩٨) (٨/ ٦٤١) .

(٥) في كتاب فضائل الصحابة ، باب : فضل فارس (٢٥٤٦) (٢٣١) (٤/ ١٩٧٢ ، ١٩٧٣) .

(٦) سورة الجمعة ، آية رقم (٣) .

(٧) الكلمتان في الأصل غير واضحتين وعليهما سواد ، والتوضيح من (هـ) والصحيحين .

الفارسي فوضع رسول الله ﷺ يده على سلمان ثم قال :"لو كان الإيمان مَنُوْطاً بالثُّرَيَّا لَنَالَهُ رجال من هؤلاء » .

وروى الترمذي [١] أيضاً من حديث العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، **عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ تلا قوله تعالى في آخر سورة القتال ﴿ وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْماً غَيْرَكُمْ ﴾ [٢] وكان سلمان إلى جنبه قال فضرب على فخذ سلمان وقال : « هذا وقومه ، والذي نفسي بيده لو كان الإيمان منوطاً بالثريا لتناوله رجال من أبناء فارس »** ، انتهى .

وروى الطبري وابن مردويه في هذه الآية حديث أبي موسى المتقدم من طرق ، ولم يذكرا حديث سلمان أصلاً ، وكأن المصنف وهم ، والله أعلم .

الحديث الرابع والعشرون :

روي أن نفراً من اليهود أتوا رسول الله ﷺ فسألوه عَمَّنْ يؤمن به من الرسل فقال : أؤمن بالله وما أنزل إلينا وما أنزل . . إلى قوله ﴿ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُوْنَ ﴾ [٣] فقالوا حين سمعوا ذكر عيسى : ما (نعلم) [٤] أهل دين أَقَلَّ حَظاً في الدنيا والآخرة (منكم) [٥] ، ولا ديناً شراً من دينكم ، فنزلت [٦] .

---

(١) في كتاب التفسير ، باب : من سورة محمد صلى الله عليه وسلم (٣٢٦١) (٥/ ٣٨٤) من طريق علي بن حجر ، عن إسماعيل بن جعفر ، عن عبد الله بن جعفر بن نجيح ، عن العلاء بن عبد الرحمن . . . إلى آخره .
وقال الترمذي : عبد الله بن جعفر بن نجيح هو والد علي بن المديني .
قلت : في التقريب (١/ ٤٠٦ ، ٤٠٧) : « ضعيف يقال تغير حفظه بأخرة » .

(٢) سورة محمد ، آية رقم (٣٨) .

(٣) المراد آية رقم (١٢٦) من سورة البقرة ﴿ قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا ، وما أنزل إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ، ويعقوب ، والأسباط ، وما أوتي موسى وعيسى وما أوتي النبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون ﴾ أو آية رقم (٨٤) من سورة آل عمران .

(٤) ورد في (هـ) : ما يعلم . (٥) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٦) الكشاف ع (١/ ٣٤٨) ، ك (١/ ٦٢٥) عند تفسير قوله تعالى ﴿ قل يا أهل الكتاب هل تنقمون منا إلا أن آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل من قبل وأن أكثركم فاسقون ﴾ .

[٨٥٦] قلت : روى الطبري في تفسيره [١] حدثنا أبو كريب ، وهَنَّاد بن السري قالا : ثنا يونس بن بكير ، ثنا محمد بن إسحاق ، حدثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت ، حدثني سعيد بن جبير أو عكرمة ، **عن ابن عباس قال : أتى رسول الله ﷺ نفر من يهود فيهم أبو ياسر ابن أخطب ورافع بن أبي رافع ، وعازورا ، [٢] وأزار بن أبي أزار ، وأشيع فسألوه عمن يؤمن به من الرسل فقال : أؤمن بالله ، وماأنزل إلينا ، وما أنزل إلى إبراهيم إلى آخر الآية ، فلما ذكر عيسى جحدوا نبوته ، وقالوا : لا نؤمن بعيسى ولا نؤمن بمن آمن به ، فأنزل الله تعالى : ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ هَلْ تَنْقِمُوْنَ (مِنَّا)** [٣] **إِلاَّ أَنْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلُ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَاسِقُوْنَ﴾** انتهى .

وذكره الواحدي [في أسباب النزول [٤] عن ابن عباس من قوله بلفظ المصنف وكذلك] في تفسيره الوسط [٥] .

الحديث الخامس والعشرون :

عن رسول الله ﷺ/ أنه قال : « بعثني الله برسالاته فَضِقْتُ بها ذَرْعًا فأوحى ٧٩/ب **اللهُ إليّ إن لم تبلِّغْ رسالاتي عَذَّبْتُكَ ، وضمنَ لي العصمةَ فَقَوِيْتُ »** [٦] .

[٨٥٧] قلت : رواه إسحاق بن راهويه في مسنده [٧] أخبرنا كلثوم بن محمد بن أبي سدرة ، ثنا عطاء بن أبي مسلم الخرساني ، **عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ قال : « إن الله**

---

(١) (١٢٢١٩) (١٠/ ٤٣٤) وليس فيه ذكر أبي كريب ، بل هو فيه عن هناد وحده .

(٢) في الطبري : عازر وزيد ، وخالد ، وأزار . .

(٣) ما بين القوسين سقط من الأصل .

(٤) (ص ١٩٤) .

(٥) (٢/ ٢٠٣) .

(٦) الكشاف ع (١/ ٣٥٣) ، ك (١/ ٦٣٠) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس ﴾ .

(٧) (٤٤٣) (١/ ٤٠٢) .

أرسلني برسالته فَضِقْتُ بها ذَرْعَاً ، وعلمت أن الناس مُكَذِّبِيَّ فأوعدني أن أبلغها أو يعذبني»[1] . انتهى[2] .

[٨٥٨] وذكره الواحدي في أسباب النزول[3] عن الحسن ، عن النبي مرسلاً من غير سند ، وكذلك فعل في تفسيره الوسيط[4] .

الحديث السادس العشرون :

روي أنه عليه السلام شُجَّ في وجهه يوم أحدٍ وكُسِرَتْ رَبَاعِيَتَه[5] .

قلت : تقدم في سورة آل عمران[6] عن سهل بن سعد الساعدي أن النبي ﷺ كسرت رباعيته يوم أحد ، وشج في رأسه فجعل يسلت الدم عن وجهه ويقول : كيف يفلح قوم فعلوا هذا بنبيهم وهو يدعوهم إلى الله ؟ رواه البخاري ومسلم .

---

(١) عطاء لم يسمع من أبي هريرة ، بل روى عن ابن معين أنه قال : لا أعلمه لقي أحداً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم .
انظر المراسيل لابن أبي حاتم (ص : ١٥٦ ، ١٥٧) ، جامع التحصيل (ص : ٢٣٨) .

(٢) وليس فيه أي ذكر للآية ، وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٥٧) : لم يذكر « وضمن لي العصمة فقويت » .

(٣) (ص : ١٩٤ ، ١٩٥) وليس فيه « وضمن له العلمة فقويت » وفي آخره : « وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يهاب قريضاً واليهود والنصارى ، فأنزل الله هذه الآية » .

(٤) (٢/٢٠٨) .
قلت : قال السيوطي في الدر المنثور (٢/٢٩٨) : أخرج أبو الشيخ عن الحسن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن الله بعثني برسالة فضقت بها ذرعاً ، وعرفت أن الناس مكذبي ، فوعدني لأبلغن أو ليعذبني فأنزل الله ﴿ يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك ﴾ .
وعند هذا الموضع حاشية في الهامش الأيمن نصها : ورأيت بخط الحافظ ابن حجر : المصنف تبع الثعلبي في تفسيره ، فإنه خلى ذلك بغير سند . انتهى .
قلت : وهو كذلك في تفسير الثعلبي (ج٣) (ل١٩٠/ب) عن الحسن مرسلاً بلفظ ابن راهويه .

(٥) الكشاف ع (١/٣٥٣) ، ك (١/٦٣١) في الموضع السابق .

(٦) سبق تخريجه ، وهو الحديث الرابع والأربعون من سورة آل عمران بترقيم المصنف وهو برقم (٤٦٣) (ص:٨٦٩) .

الحديث السابع والعشرون :

[٨٥٩] عن أنس كان رسول الله ﷺ يُحْرَسُ حتى نزلت ﴿ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ [مِنَ النَّاسِ ﴾ فأخرج رأسه من قُبَّة أَدَمٍ فقال : « انصرفوا يا أيها الناس فإن الله قد عصمني] (١) **من الناس »** (٢) .

قلت : غريب من حديث أنس (٣) .

[٨٦٠] ولم أجده إلا **من حديث عائشة :**

رواه الترمذي (٤) من حديث الحارث بن عبيد أبي قدامة الإيادي ، عن سعيد الجريري ، عن عبد الله بن شقيق ، **عن عائشة قالت : كان النبي ﷺ يحرس حتى نزلت هذه الآية ﴿ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ﴾ فأخرج رسول الله ﷺ رأسه من القبة فقال لهم : « يا أيها الناس انصرفوا فقد عصمني الله »** ، انتهى .

وقال : حديث غريب ، قال وقد رواه بعضهم عن الجريري ، عن عبد الله بن شقيق ، قال : كان النبي ﷺ يحرس ، ولم يذكروا فيه عائشة . انتهى .

وكذلك رواه البيهقي في دلائل النبوة (٥) والحاكم في المستدرك (٦) ، وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه (٧) .

---

(١) ما بين المعقوفين من الهامش الأيسر ، ملحق بالأصل باتصاله بالمتن وتصحيح الناسخ .
(٢) الكشاف ع (١/ ٣٥٣) ، ك (١/ ٦٣١) في الموضع السابق .
(٣) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٥٧) : لم أجده من حديث أنس .
(٤) في كتاب التفسير ، باب : ومن سورة المائدة (٣٠٤٦) (٥/ ٢٥١) .
(٥) باب : قول الله تعالى : ﴿ يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك . . ﴾ الآية (٢/ ١٨٤) .
(٦) في كتاب التفسير (٢/ ٣١٣) .
(٧) ووافقه الذهبي .

ورواه البغوي[1] والطبري[2] وابن مردوية[3] وابن أبي حاتم[4] في تفاسيرهم .

[٨٦١] والمرسل الذي أشار إليه الترمذي رواه الطبري في تفسيره[5] من حديث إسماعيل بن عُلَيَّة ، وابن مردويه أيضاً في تفسيره من طريق وهيب[6] كلاهما عن الجريري ، عن عبد الله بن شقيق مرسلاً ، عن النبي نحوه .

---

(١) (٢/ ٥٢) وظاهره أنه رواه بإسناده ، وليس كذلك في تفسيره ، بل أسند من طريق البخاري حديث عبد الله بن عامر بن ربيعة ، قال : سمعت عائشة رضي الله عنها تقول : كان النبي صلى الله عليه وسلم سهر ، فلما قدم المدينة قال : ليت رجلاً صالحاً من أصحابي يحرسني الليلة ، إذ سمعنا صوت سلاح فقال : من هذا ؟ قال : أنا سعد بن أبي وقاص جئت لأحرسك ، ونام النبي صلى الله عليه وسلم .

وقال عقبة مباشرة : وقال عبد الله بن شقيق عن عائشة . . . وساق نص الحديث .

(٢) في تفسيره (١٢٢٧٦) (١٠/ ٤٦٩) .

(٣) عزاه له السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٩٨) ، وذكر ابن كثير في تفسيره (٢/ ٧٨) أن ابن مردويه أخرجه من طريق وهيب ، عن الجريري ، عن عبد الله بن شقيق مرسلاً ، وسيأتي من كلام المصنف قريباً .

(٤) (ج٣) (ل١٨/ ب) وذكره ابن كثير في تفسيره (٢/ ٧٨) بإسناده ومتنه ، ومدار الإسناد عند هؤلاء جميعاً على الحارث بن عبيد الإيادي به ، والحارث وإن أخرج له مسلم إلا أن الامام أحمد قال عنه : مضطرب الحديث ، وقال ابن معين : ضعيف الحديث ، وقال النسائي : ليس بالقوي ، وقال ابن حبان : كثر وهمه حتى خرج عن جملة من يحتج بهم إذا انفردوا ، وقال ابن عبد البر : ليس بشيء ، وقال الذهبي : ليس بالقوي ، وقال أبو حاتم : ليس بالقوي ، يكتب حديثه ولا يحتج به ، وقال الساجي : صدوق عنده مناكير ، وذكره أبو زرعه في الضعفاء ، وقد روى عنه عن عبد الرحمن بن مهدي وقال : ما رأيت إلا خيراً واستشهد به البخاري متابعة في موضعين ، ونقل ابن حجر عن النسائي أنه قال عنه : صالح ونقل المصنف في نصب الراية عن النسائي أنه قال : صدوق عنده مناكير ، ومن ثم بين ابن حجر القول فيه في التقريب (١/ ١٤٢) فقال : « صدوق يخطىء » .

وذكر المصنف تضعيفه في نصب الراية عن ابن القطان في موضعين .

قلت : وفي هذا الحديث اختلاف في الوصل والإرسال ، ومثل الحارث إذا انفرد بذلك مع مخالفته من هو أوثق منه ممن أرسلوا الحديث - كما سيأتي - تكون روايته مرجوحة لا راجحة .

انظر تهذيب الكمال (٥/ ٢٥٨-٢٦٠) ، تهذيب التهذيب (٢/ ١٤٩ ، ١٥٠) ، الجرح والتعديل (٣/ ٨١) ، الضعفاء للنسائي (ص : ٧٩) ، وللعقيلي (١/ ٢١٢ ، ٢١٣) ولأبي زرعة (٢/ ٦٠٧) ، ولابن الجوزي (١/ ١٨٢) ، الكامل (٢/ ٦٠٧-٦٠٩) ، والكاشف (١/ ١٣٩) ، وتاريخ ابن معين (٢/ ٩٣) ، علل ابن حنبل (٢/ ١١٨) ، والمجروحين (١/ ٢٢٤) ، نصب الراية (١/ ٢٥٨ ، ٣٤١) (٢/ ١٨٢) .

وقال ابن حجر في الفتح (٦/ ٨٢) بعد أن ذكر الحديث من طريق الترمذي موصولاً لا مرسلاً : وإسناده حسن وقد اختلف في وصله وإرساله .

قلت : قد مر بنا القول في الحارث ، وتفرده بالحديث ، مما لا يتفق مع التحسين .

(٥) (١٢٢٧٤) (١٠/ ٤٦٩) .

(٦) ورد في (هـ) : وهب ، وعزاه له ابن كثير في تفسيره (٢/ ٧٨) كما أسلفت في الحاشية (٣) .

قلت : ابن علية ، ووهيب بن خالد ثقتان من رجال الستة وقد خالفا الحارث فأرسلا ما وصله ، فقولهما أرجح ، والله أعلم .

انظر التقريب (١/ ٦٥ ، ٦٦) ، (٢/ ٣٣٩) .

الحديث الثامن والعشرون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « ما خلا يهوديان بمسلم إلا هَمَّا بقتله » [1] .

[٨٦٢] قلت : رواه ابن حبان في كتابه الضعفاء [2] من طريق يحيى بن عبيد الله ، عن أبيه ، **عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «ما خَلا يهوديٌّ بمسلم قط إلا حَدَّثَ نفسه بقتله»** ، انتهى

وأعله بيحيى بن عبيد الله .

ورواه الثعلبي في تفسيره كذلك [3] ، وقال فيه : «ما خلا يهوديان» . وفي لفظ لابن مردويه [4] : « إلا هم بقتله » .

قال ابن حبان [5] : يحيى بن عبيد الله بن مَوْهَب التَّيْمِي القرشي يروي عن أبيه ما لا أصل له فلما كثر ذلك منه سقط عن حد الاحتجاج به .

قال ابن معين [6] : ليس بشيء ، وكان ابن عيينة شديد الحمل عليه [7] ، وأبوه ثقه [8] . انتهى .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٣٥٩) ، ك (١/ ٦٣٧) عند تفسير قوله تعالى ﴿ لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود والذين أشركوا ﴾ .

(٢) (٣/ ١٢٢) .

(٣) (ج٣) (ل١٩٦/ أ ، ب) بسنده عن عباد بن العوام ، عن يحيى بن عبيد الله بن سنداً ومتناً .

(٤) قال ابن كثير في تفسيره (٢/ ٨٥) : قال الحافظ أبو بكر بن مردوية عند تفسير هذه الآية حدثنا أحمد بن محمد بن السري ، حدثنا محمد بن علي بن حبيب الرقي ، حدثنا علي بن سعيد العلاف ، حدثنا أبو النضر ، عن الأشجعي ، عن سفيان ، عن يحيى بن عبيد الله ،عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما خلا يهودي بمسلم قط إلا هم بقتله » .

ثم ذكر ابن كثير أن ابن مردويه رواه من طريق آخر عن يحيى به بمثل لفظ ابن حبان .

قال ابن كثير : وهذا حديث غريب جداً .

(٥) في كتاب المجروحين (٣/ ١٢١) ، وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ٣٥٣) : « متروك وأفحش الحاكم فرماه بالوضع » .

(٦) في تاريخ ابن معين (٢/ ٦٥٠) ، وتاريخ الدوري (ص : ٢٢٧) : ليس بشيء .

(٧) قال أبو حاتم : كان ابن عيينة يضعف يحيى بن عبيد الله : وكذا قال البخاري ، انظر الجرح والتعديل (٩/ ١٦٧) ، التاريخ الكبير (٨/ ٢٩٥) .

(٨) قال ابن حنبل : لا يعـرف هو ولا أبوه ، وكذا قال أبو حاتم الجوزجاني ، انظر العلل (٢/ ٣٤) ، أحوال الرجال (ص : ١٣٦) ، الجرح والتعديل (٩/ ١٦٨) ، وقال ابن حجر في التقريب (١/ ٥٣٥) : مقبول ، وذكره ابن حبان في الثقات (٥/ ٧٢) .

الحديث التاسع والعشرون :

[٨٦٣] روي عن النجاشي أنه قال لجعفر بن أبي طالب حين اجتمع في مجلسه المهاجرون إلى الحبشة والمشركون ، وهم يُغَرُّونَه (١) عليهم ويَتَطَلَّبُونَ عَنَتَهُم (٢) عنده ، هل في كتابكم ذكر مريم ؟ قال جعفر : فيه سورة تنسب إليها ، فقرأ سورة مريم إلى قوله ﴿ ذَلِكَ عِيْسَى ابنُ مَرْيَم ﴾ (٣) وقرأ سورة طه إلى قوله ﴿ وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيْثُ مُوْسَى ﴾ (٤) فبكى النجاشي ، وكذلك فعل قومه الذين وفدوا على رسول الله ﷺ ، وهم سبعون رجلاً حين قرأ النبي ﷺ / ٨٠/أ عليهم سورة يس ، فبكوا (٥)

قلت : غريب(٦) :

---

(١) يقال غرّره ويُغرره إذا ألقاه في الغرر ، وهو ما كان على غير ثقة ولا عهدة بل على مخاطرة وغفلة (النهاية ٣/ ٣٥٥ ، ٣٥٦) .

(٢) ورد في (هـ) : « علتهم » . (٣) سورة مريم ، آية رقم (٣٤) .

(٤) سورة طه ، آية رقم (٩) ، والواو ساقطة من النسختين .

(٥) الكشاف ع (١/ ٣٥٩) ، ك (١/ ٦٣٨) عند تفسير قوله تعالى ﴿ وإذا سمعو ما أنزل إلى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع ﴾ .

(٦) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٥٧) : « لم أجده ، قلت (القائل ابن حجر) : أظن صاحب الكشاف ذكره بالمعنى من قصة جعفر بن أبي طالب مع عمرو بن العاص لما أرسلته قريش بهديتها إلى النجاشي ليدفع إليهم جعفراً ورفقاه ، فإن معنى ما ذكر موجود فيها إلا قراءة طه ، أخرجه إبن اسحاق في المغازي ومن طريقه ابن هشام (في الأصل ابن حبان) من حديث أم سلمة .

قلت : القصة في سيرة ابن هشام (١/ ٣٥٦-٣٦١) وفيها أن جعفراً قرأ صدر سورة مريم فبكى النجاشي وأساقفته .

قال : ابن همان في تحفة الراوي (ل ٩٦/أ) : « أخرجه ابن أبي شيبه ، وابن أبي حاتم والواحدي من طريق ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب ، وأبي بكر بن عبد الرحمن بن هشام ، وعروة بن الزبير مرسلاً . انتهى . فقول الشيخ ولي الدين العراقي : (لم أقف عليه) ، تساهل منه » .

قلت : عزاه لهم من هذا الطريق السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣٠٢) وزاد نسبته إلى أبي نعيم في الحلية ، ولفظه في الدر : «بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرو بن أمية الضمري وكتب معه كتاباً إلى النجاشي ، فقدم على النجاشي فقرأ كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم دعا جعفر ابن أبي طالب والمهاجرين معه ، وأرسل النجاشي إلى الرهبان والقسيسين فجمعهم ، ثم أمر جعفر بن أبي طالب أن يقرأ عليهم القرآن ، فقرأ عليهم سورة مريم ، فآمنوا بالقرآن ، وفاضت أعينهم من الدمع ، وهم الذين أنزل الله فيهم ﴿ ولتجدن أقربهم مودة ﴾ إلى قوله ﴿ من الشاهدين ﴾ .

قلت : وهذا سياق قريب لما ذكره الزمخشري ومطابق له باستثناء ، ذكر القراءة من سورة طه .

قوله « وكذلك فعل قومه . . . . إلى آخره » .

[٨٦٤] رواه الطبري في تفسيره [١] ، حدثني الحارث ، ثنا عبد العزيز ، ثنا قيس ، عن سالم الأفطس ، عن سعيد بن جبير في قوله تعالى ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا ﴾ [٢] قال : هم رسل النجاشي الذي أرسل بإسلامه وإسلام قومه سبعين [٣] رجلاً ، فدخلوا على رسول الله ﷺ فقرأ عليهم ﴿ يسٓ وَالْقُرْآنِ الْحَكِيمِ ﴾ [٤] فبكوا وعرفوا الحق فأنزل الله فيهم ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴾ ، وأنزل فيهم ﴿ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِهِ هُمْ بِهِ يُؤْمِنُونَ ﴾ إلى قوله ﴿ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا ﴾ [٥] انتهى . وهو مرسل .

ورواه ابن مردويه في تفسيره [٦] ، حدثنا محمد بن القاسم بن محمد ، ثنا أحمد بن حشنام [٧] ، ثنا بكر بن بكار ثنا قيس بن الربيع به [٨] .

الحديث الثلاثون :

[٨٦٤] روي أن رسول الله ﷺ وصف القيامة يوماً لأصحابه فبالغ وأشبع الكلام في الإنذار ، فرقوا واجتمعوا في بيت عثمان بن مظعون واتفقوا على أن لا يزالوا صائمين قائمين ، وأن لا يناموا على الفرش ، ولا يأكلوا اللحم ، والوَدَك [٨] ، ولا يقربوا النساء والطيب ، ويرفضون [٩] الدنيا ، ويلبسون المسُوح ، ويسيحون في الأرض ، ويجبُّون [١٠] مذاكيرهم ، فبلغ رسول الله ﷺ فقال لهم : « إني لم أؤمر بذلك إنّ لأنفسكم عليكم حقاً ،

---

(١) (١٢٣٢٤) (١٠/ ٥٠٥) . (٢) سورة المائدة ، رقم (٨٢) .

(٣) في الأصل و (هـ) : « وسبعين » رجلاً بإثبات واو قبلها ، وفي تفسير الطبري « وكانوا سبعين » .

(٤) سورة يس ، آية رقم (١ ، ٢).

(٥) سورة القصص ، من آية [٥٢] إلى آية [٥٤] .

(٦) عزاه له السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣٠٢ ، ٣٠٣) وزاد نسبته لعبد بن حميد وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وأبو الشيخ ، ولم يذكر ابن جرير .

(٧) ورد في (هـ) : حسام ، والاعجام غير واضح .

(٨) زاد ابن همات في تحفة الراوي (ل ٩٦/ب) : وكذا الواحدي في أسباب النزول .
قلت : رواه بسنده من طريق شريك ، عن سالم الأفطس به (ص : ١٩٨) .

(٨) الودك : بفتحتين ، هو الدسم والدهن الذي يستخرج من اللحم (والنهاية ٥/ ١٦٩) .

(٩) كذا في النسختين ، وفي طبعتي الكشاف ، وتفسير البيضاوي (٢/ ١٦٥) ، وتحفة الراوي (ل ٩٦/ب) : ويرفضوا ، وكذا ما بعده من الأفعال .

(١٠) الجب : القطع (النهاية ١/ ٢٣٣) .

فصوموا وأفطروا ، وقوموا وناموا ، فإني أقوم وأنام ، وأصوم وأفطر ، وآكل اللحم والدَّسَم، وآتي النساء، فمن رغب عن سُنّتي فليس مني» ، فنزلت ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا لَا تُحَرِّمُوْا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ [1] .

قلتُ : غريب .

[٨٦٥] وروى الطبري في تفسيره [2] ثنا القاسم ، ثنا الحسين ، ثنا حجاج، عن ابن جُريج، عن مجاهد قال : أراد ال منهم عثمان بن مَظْعُوْن وعبد الله بن عمرو (أن يَتَبَتَّلُوا ويخصوا أنفسهم ، ويلبسوا المسوح [3] .

قال ابن جريج عن عكرمة : أن عثمان بن مظعون) [4]، وعلي بن أبي (طالب)[5] ، وابن مسعود ، والمِقْدَاد بن الأسود ، وسالماً مولى أبي حذيفة في أصحاب تبتلوا ، فجلَسُوا في البيوت ، واعتزَلُوا النساء ، ولبِسُوا المسوح ، وحَرَّمُوا طيبات الطعام واللباس [6] وهَمُّوا بالإخصاء ، وأجمعوا لقيام الليل وصيام النهار فنزلت ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوْا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ الآية . فبعث إليهم رسول الله ﷺ فقال : «إن لأنفسكم عليكم حقاً ، ولأعينكم حقاً صوموا وأفطروا وصلوا وناموا فليس منا من ترك سنتنا» [7] .

[٨٦٦] حدثنا [8] محمد بن الحسين ، ثنا أحمد بن المفضل ، ثنا أسباط ، عن السُدي في قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا لَا تُحَرِّمُوْا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوْا ﴾ قال : وذلك أن رسول الله ﷺ جلس يوماً فَذَكَّرَ الناسَ،ثم قام ولم يَزِدْهم على التَّخْوِيف ، فقام ناس من أصحابه . . . . فذكره بزيادة ونقص واختلاف [9] .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٣٦٠) ، ك (١/ ٦٣٩ ، ٦٤٠) عند تفسير قوله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ﴾ .

(٢) (١٢٣٤٨) (١٠/ ٥١٩) .

(٣) في تفسير الطبري : فنزلت هذه الآية ، إلى قوله ﴿ واتقوا الله الذي أنتم به مؤمنون ﴾ .

(٤) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من « هـ » ، وهو كذلك عند الطبري .

(٥) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٦) عند الطبري : « إلا ما أكل ولبس أهل السياحة من بني إسرائيل » .

(٧) عند الطبري : « فقالوا أسلمنا ، واتبعنا ما أنزلت » .

(٨) تفسير الطبري : (١٢٣٤٥) (١٠/ ٥١٧) .

(٩) في آخره قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما بال أقوام حرموا النساء والطعام والنوم ، إلا إني أنام وأقوم ، وأفطر وأصوم ، وأنكح النساء ، فمن رغب عن سنتي فليس مني ، فنزلت الآية ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات . . . . الآية ﴾ .

[٨٦٧] وله شاهد في الصحيحين عن عائشة[١] **أن ناساً من أصحاب رسول الله ﷺ سألوا أزواجه عليه السلام عن عمله في السر فقال بعضهم : لا آكل اللحم وقال بعضهم : لا أتزوج النساء ، وقال بعضهم : لا أنام على فراش ، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال : « ما بَالُ أقوام يقول أحدهم كذا وكذا ، لكني أصوم وأفطر ، وأنام وأقوم ، وآكل اللحم ، وأتزوج النساء ، فمن رغب عن سنتي فليس مني »**. انتهى .

وذكر الواحدي في أسباب النزول[٢] لفظ المصنّف وعزاه إلى المفسرين[٣] .

---

(١) كذا في النسختين ولم أجده عندهما من حديثهماوالحديث عند الشيخين من حديث أنس لا من حديث عائشة وقد أخرجه البخاري في كتاب النكاح ، باب : الترغيب في النكاح (٥٠٦٣) (٩/ ١٠٤) .

وأخرجه مسلم في كتاب النكاح ، باب : استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ووجد مؤنة (١٤٠١) (٢/ ١٠٢٠) ، واللفظ المذكور لمسلم .

(٢) (ص : ١٩٨ ، ١٩٩) ، وكذا ذكره البغوي في تفسيره (٢/ ٥٨ ، ٥٩) .

قال ابن حجر في الكافي (ص : ٥٨) : وفي الصحيحين عن سعد بن أبي وقاص قال : « رد رسول الله صلى الله عليه وسلم على عثمان بن مظعون التبتل ، ولو أذن له لاختصينا » وفي الصحيحين عن عبد الله بن عمرو بن العاص في قصته مراجعته النبي صلى الله عليه وسلم في الصوم والصلاة . فقال صلى الله عليه وسلم : صُمْ وأفطر ، وقم ونم ، فإن لنفسك عليك حقا . . الحديث .

قلت : حديث سعد أخرجه البخاري في كتب النكاح ، باب : ما يكره من التبتل والخصاء (٥٠٧٣) (٥٠٧٤) (٩/ ١١٧) .

وأخرجه مسلم في النكاح ، باب : استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ووجد مؤنة (١٠٤٢) (٢/ ١٠٢٠ ، ١٠٢١) .

وحديث عبد الله بن عمرو أخرجه البخاري بهذا اللفظ في كتاب التهجد (١١٥٣) (٣/ ٣٨) ، وفي كتاب الصوم ، باب : حق الجسم في الصوم (١٩٧٥) (٤/ ٢١٧) ، وباب صوم الدهر (١٩٧٦) (٤/ ٢٢٠) وفي كتاب الأنبياء ، باب قوله تعالى : ﴿ ولقد آتينا داود زبوراً ﴾ (٣٤١٨) (٦/ ٤٥٣) ، وفي كتاب النكاح ، باب : لزوجك عليك حق (٥١٩٩) (٩/ ٢٢٩) ، وفي كتاب الأدب ، باب : حق الضيف (٦١٣٤) (١٠/ ٥٣١) .

وأخرجه مسلم في كتاب الصوم ، باب : النهي عن صوم الدهر (١١٥٩) (٢/ ٨١٢-٨١٤) .

(٣) في الهامش الأيمن من نصه : بلغ مقابلة ولله الحمد والمنة .

الحديث/ الحادي والثلاثون : ٨٠/ ب

روي أن رسول الله ﷺ كان يأكل الدَّجاج والفَالُوْذ (١) وكان يعجبه الحلواء والعسل ، وقال : « إن المؤمن حلو يحب الحلاوة » (٢) .

قلت : هذه أربعة أحاديث .

[٨٦٨] **فحديث أكله الدجاج :**

رواه البخاري (٣) ومسلم في الأيمان والنذور (٤) **عن زَهْدَم الجَرْمِي قال : كنا عند أبي موسى الأشعري فدعا بمائدته وعليها لحم دجاج فدخل رجل من بني تيم الله أحمر شبيه بالموالى ، فقال له : هلم، فتلكأ فقال له : هَلُمَّ فإني رأيت رسول الله ﷺ يأكل منه . . . .** الحديث .

[٨٦٩] **وأما أكله ﷺ للفالوذ :**

فغريب ، وقد يُستأنس له بحديث رواه الحاكم في مستدركه في كتاب الأطعمة (٥) عن الوليد بن مسلم ، عن محمد بن حمزة بن يوسف (٦) بن عبد الله بن سلام عن أبيه ، **عن جده عبد الله بن سَلَام قال : كنت مع النبي ﷺ في أناس من أصحابه إذ أقبل عثمان بن عفان ومعه**

---

(١) الفالوذ : نوع من الحلواء ، هو الذي يسوى من لب الحنطة ، وهو فارسي معرّب (لسان لعرب ٣/ ٥٠٣) .

(٢) الكشاف ع (١/ ٣٦٠) ، ك (١/ ٦٤٠) في الموضع السابق .

قلت : في تفسير الثعلبي (ج٣) (ل ٢٠١/ أ) : روي عن عائشة وأبي موسى الأشعري أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأكل الدجاج والفالوذ . . . الخ بلفظ الزمخشري .

(٣) في كتاب المغازي ، باب قدوم الأشعرين وأهل اليمن (٤٣٨٥) (٨/ ٩٧ ، ٩٨) ، وفي كتاب الذبائح والصيد ، باب : لحم الدجاج (٥٥١٧) (٥٥١٨) (٩/ ٦٤٥) ، وفي كتاب الأيمان والنذور « باب : لا تحلفوا بآبائكم (٦٤٩) (١١/ ٥٢٠) ، وباب : الكفارة قبل الحنث وبعده (٦٧٢١) (١١/ ٦٠٨) ، وفي مواضع أخرى ليس فيها ذكر أكل الدجاج .

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الأيمان ، باب : ندب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها أن يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه (١٦٤٩) (٩) (٢/ ١٢٧٠) .

(٥) (٤/ ١٠٩ ، ١١٠) .

(٦) في المستدرك : « محمد بن حمزة بن عبد الله بن سلام » بدون ذكر يوسف ، وما ذكره المصنف موافق لترجمته في التقريب (٢/ ١٥٦) .

راحلة عليها غِرَارَتَيْن [1] فسأله عليه السلام ما في الغرارتين ، قال : دقيق وسمن وعسل ، فقال له عليه السلام : أنخ ، فأناخ ثم دعا عليه السلام بِبُرْمَة [2] فجعل فيها من ذلك الدقيق والسمن والعسل ثم أمر فأوقد تحتها حتى نضج ثم أكل [3] ، انتهى .

وقال : صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه [4] ، ورواه الطبراني في معجمه [5] ، ومن طريق الطبراني رواه ابن الجوزي في العلل المتناهية [6] وقال : إنه حديث لا يصح ، والوليد بن مسلم يسقط الضعفاء من الإسناد ، ويدلس [7] ، انتهى كلامه ، ولم يستدرك الذهبي على الحاكم في مختصره .

---

(١) غرارتين مثنى ، والمفرد : غرارة ، بالكسر ، وهي الجوالق التي تضوع فيها الأشياء . انظر لسان العرب (٥/ ١٨) ، تاج العروس (٧/ ٣٠٤) .

(٢) البرمة : القدر (النهاية ١/ ١٢١) .

(٣) في المستدرك : ثم قال لهم : كلوا فإن هذا يشبه خبيص أهل فارس .

(٤) ووافقه الذهبي .

(٥) الصغير (٢/ ٢٤) وقال عقبه : لا يروى عن عبد الله بن سلام إلا بهذا الإسناد ، تفرد به الوليد بن مسلم

(٦) في كتاب الأطعمة ، حديث في ذكر الخبيص (١١٠٩) (٢/ ٦٦٦) ، وهو عنده من طريق الخطيب البغدادي بسنده عن الطبراني ، وقد أخرجه في تاريخ بغداد (١/ ٣٦٨ ، ٣٦٩) .

(٧) الوليد بن مسلم القرشي أبو العباس الدمشقي ، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٣٣٦) : « ثقة ، لكنه كثير التدليس والتسوية » .

قلت : روى له أصحاب الكتب السته ، وقد أثنى عليه كثير من الأئمة ، وعابوا عليه التدليس ، قال الإمام أحمد : كان رفاعاً ، وفي رواية : كان كثير الخطأ ، وعن ابن معين سمعت أبا مسهر يقول كان الوليد ممن يأخذ عن ابن أبي السفر حديث الأوزاعي ، وكان ابن أبي السفر كذاباً ، وفي رواية عن أبي مسهر قال : كان الوليد بن مسلم يحدث حديث الأوزاعي عن الكذابين ثم يدلسها عنهم .

وقال صالح بن محمد الأسدي : سمعت الهيثم بن خارجه يقول : قلت للوليد : قد أفسدت حديث الأوزاعي ، قال : كيف ، قلت : تروي عن الأوزاعي ، عن نافع ، وعن الأوزاعي عن الزهري ، ويحيى بن سعيد ، وغيرك يدخل بين الأوزاعي وبين نافع ، عبد الله بن عامر وبينه وبين الزهري ، إبراهيم بن مرة ، وقرة وغيرهما ، فما يحملك على هذا ؟ قال : أنبل الأوزاعي عن هؤلاء قلت : فإذا روى الأوزاعي عن هؤلاء وهؤلاء وهم ضعفاء أحاديث ، مناكير ، فأسقطتهم أنت وصيرتها من رواية الأوزاعي عن الثقات ضعف الأوزاعي ، قال : فلم يلتفت إلى قولي . =

. . . .

= وقال الدار قطني : كان الوليد يرسل ، يروى عن الأوزاعي أحاديث عند الأوزاعي عن شيوخ ضعفاء ، عن شيوخ قد أدركهم الأوزاعي ، فيسقط أسماء الضعفاء ويجعلها عن الأوزاعي عن نافع ، وعن عطاء .

انظر تهذيب الكمال (٣١/ ٩٦ ، ٩٧) ، تهذيب التهذيب (١١/ ١٥٤) .

وهذا النوع من التدليس هو تدليس التسوية ، قال العلائي في جامع التحصيل (ص : ١٠٢ ، ١٠٣) في وصفة وتعريفه : أن يسمع الراوي من شيخه حديثاً قد سمعه من رجل ضعيف عن شيخ سمع منه ذلك الشيخ هذا الحديث ، فليسقط الراوي عنه الرجل الضعيف من بينهما ويروي الحديث عن شيخه عن الأعلى ، لكونه سمع منه أو أدركه .

وانظر الكفاية (ص : ٣٦٤) ، والتقييد والإيضاح (ص : ٩٥ ، ٩٦) ، فتح المغيث (١/ ٢٢٦ ، ٢٢٧) .

وقد أشار ابن حجر في النكت إلى أن التسوية أعم من التدليس ولذا علق على هذا التعريف (٢/ ٦٢٠ , ٦٢١) فقال عنه : « تعريف غير جامع بل حق العبارة أن يقول : أن يجيء الراوي - ليشمل المدلس وغيره - إلى حديث قد سمعه من شيخ وسمعه ذلك الشيخ من آخر ، فيسقط الواسطة بصيغة محتملة » .

ثم أكد أن التسوية لا تختص بإسقاط الضعيف ومثل لذلك بمثال ثم قال : « فهذا كما ترى لم يسقط في التسوية شيخ ضعيف ، وإنما سقط شيخ ثقه ، فلا اختصاص لذلك بالضعيف » .

وقد نص الجميع على أن الوليد بن مسلم ممن كان يفعل ذلك التدليس الذي قال عنه العلائي في جامع التحصيل (ص : ١٠٤) : « هذا النوع أفحش أنواع التدليس مطلقاً وشرها ، لكنه قليل بالنسبة إلى ما يوجد عند المدلسين » كما أن العلائي فَصَّل القول في وجوه ذمه وخطره (ص : ١٠٢ ، ١٠٣) .

وقال العلائي (ص : ٩٨) في حكم التدليس : والصحيح الذي عليه جمهور أئمة الحديث والفقه والأصول والاحتجاج بما رواه المدلس الثقة مما صرح فيه بالسماع دون ما رواه بلفظ محتمل ، لأن جماعة من الأئمة الكبار قد دلسوا وقد اتفق الناس على الاحتجاج بهم ولم يقدح التدليس فيهم كقتادة والأعمش والسفيانين وهيثم بن بشير وخلق كثير .

قلت : « وقد ذكر الأعمش والثوري ممن يفعلون تدليس التسوية لكن يسيراً » .

وقال الذهبي في الميزان (٤/ ٣٤٨) : إذا قال الوليد عن ابن جريج أو عن الأوزاعي فليس بمعتمد لأنه يدلس عن كذابين ، فإذا قال : حدثنا ، فهو حجة . =

[٨٧٠] **وأما حديث الحلــواء والعســـل :**

فرواه الأئمــة في كتبهم ، البخاري في الطلاق [١] ، ومسلم [٢] ، وأبو داود في الأشربة [٣] ، والترمذي [٤] ، وابن ماجه في الأطعمة [٥] ، والنسائي في الوليمة [٦] ، كلهم من حديث هشام ابن عروة ، عن أبيه ، **عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ يحب الحلواء والعسل** ، انتهى ، وذكر بعضهم فيه قصة .

[٨٧١] **وأما حديـث « المؤمن حلو يحـب الحلاوة » :**

فغريـب ، وذكره أبو شجاع الديلمي في[كتاب] [٧] الفردوس [٨] **من حديث علي بن أبي طالب « المؤمن حلو يحب الحلاوة فمن حرمها على نفسه فقد عصى الله ورسوله»** ، [٩] انتهى .

= وقال ابن حجر في هدى الساري (ص : ٤٥٠) : « متفق على توثيقه في نفسه وإنما عابوا عليه كثرة التدليس والتسوية . . وقد احتجوا به في حديثه عن الأوزاعي » .

قلت : في سائر طرق هذا الحديث صرح الوليد بالسماع .

(١) باب : لم تحرم ما أحل الله لك (٥٢٦٨) (٩/ ٣٧٤ ، ٣٧٥) ، وفيه ذكر القصة ، وفي كتاب الأطعمة باب : الحلوى والعسل (٥٤٣١) (٩/ ٥٥٧) ، وفي كتاب الأشربة ، باب : الباذق ومن نهى عن كل مسكر من الأشربة (٥٥٩٩) (١٠/ ٦٢) ، وباب : شراب الحلواء والعسل (٥٦١٤) (٩/ ٧٨) ، وفي كتاب الطب ، باب : الدواء بالعسل (٥٦٨٢) (١٠/ ١٣٩) .

(٢) في كتـاب الطلاق ، باب : وجـوب الكفـارة على من حـرم امرأته ولم ينو الطلاق (١٤٧٤) (٢١) (٢/ ١١٠١) .

(٣) في باب : في شراب العسل (٣٧١٥) (٤/ ١٠٦ ، ١٠٧) .

(٤) في كتـاب الأطعمـه ، باب : ما جاء في حب النبي صلى الله عليه وسلم الحلواء والعسل (١٨٣١) (٤/ ٢٧٣ ، ٢٧٤) .

(٥) باب : الحلواء (٣٣٢٣) (٢/ ١١٠٤) .

(٦) الكبرى ، في الأطعـمة ، باب : العسـل (٦٧٠٤) (٤/ ١٦٣) ، وفي الطب ، باب : الدواء بالعسل (٧٥٦٢) (٤/ ٣٧٠) .

(٧) ما بين المعقوفين من الهامش الأيسر ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٨) (٦٥٥١) (٤/ ١٧٧) .

(٩) تمامه في الفردوس : « لا تحرموا نعمة الله والطيبات على أنفسكم وكلوا واشربوا واشكروا فإن لم تفعلوا لزمتهم عقوبة الله عز وجل » . =

الحديث الثاني والثلاثون :

عن عائشة رضي الله عنها أنها سئلت عن يمين اللغو فقالت : « هو قول الرجل لا والله، وبلى والله »[1] .

[٨٧٢] قلت : هكذا رواه البخاري في صحيحه موقوفاً في كتاب الأيمان[2] عن هشام بن عروة عن أبيه ، **عن عائشة في قوله تعالى : ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَانِكُمْ ﴾ قالت : « هو قول الرجل لا والله ، وبلى والله »** ، انتهى .

[٨٧٣] ورواه أبو داود في سننه مرفوعاً[3] من حديث حسان بن إبراهيم ، عن إبراهيم الصائغ ، عن عطاء بن أبي رباح ، **عن عائشة قالت في قوله تعالى ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَانِكُمْ ﴾ : قال رسول الله ﷺ : « كلام الرجل في بيته كلا والله ، وبلى والله »** ، انتهى .

قال أبو داود : وقد رواه داود[4] بن أبي الفرات ، عن إبراهيم الصائغ ، عن عطاء ، عن

= قال السخاوي في المقاصد الحسنة (ص : ٣٠٨) بعد ذكر الحديث بتمامه : وهو واه .

قلت : ذكره الشوكاني في الفوائد المجموعة (ص : ١٧٧) بلفظ « المؤمن حلو يحب الحلاوة » وقال : « رواه الخطيب عن أبي موسى مرفوعاً ، وقال : رجاله ثقات غير محمد بن العباس بن سهيل وهو الذي وضعه .

وقد رواه البيهقي في الشعب من غير طريقه عن أبي أمامة مرفوعاً ، وقال : متن الحديث منكر ، وفي إسناده من هو مجهول » .

قلت : هو في تاريخ بغداد (٣/ ١١٣) ، وفي شعب الإيمان للبيهقي (٥٥٣٤) (١٠/ ٤٧٩ ، ٤٨٠) لكنه عندهما بلفظ « قلب المؤمن يحب الحلاوة » ، ولعله لأجل ذلك لم يذكره هنا لاختلاف اللفظ .

(١) الكشاف ع (١/ ٣٦١) ، ك (١/ ٦٤٠) عند تفسير قوله تعالى ﴿ لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ﴾ .

(٢) باب : ﴿ لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ﴾ (٦٦٦٣) (١١/ ٥٤٧) ، وكذا في تفسير سورة المائدة ﴿ لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ﴾ (٤٦١٣) (٨/ ٢٧٥) .

(٣) في كتاب الأيمان والنذور ، باب : لغو اليمين (٣٢٥٤) (٣/ ٥٧١ ، ٥٧٢) .

(٤) في الأصل : « أبو داود » والتصويب من « هـ » وسنن أبي داود .

عائشة موقوفاً ، وكذلك رواه الزهري ، وعبد الملك بن أبي سليمان و[1] مالك بن مغول عن عطاء ، عن عائشة موقوفاً ، انتهى .

قلتُ : رواه ابن مردويه في تفسيره [2] في حديث أشرس بن بزيغ ، عن إبراهيم الصائغ ، أنه سأل عطاء عن اللغو في اليمين فقال : **قالت عائشة : إن رسول الله ﷺ قال : «هو كلام الرجل في يمينه كلا والله وبلى والله »** .

ورواه ابن حبان في صحيحه[3] أيضاً مرفوعاً .

قال الدار قطني في علله : والصحيح من ذلك كله الموقوف [4] انتهى .

ورواه مالك في الموطأ [5] عن هشام بن عروة به موقوفاً .

---

(١) في الأصل : « في مالك » والتصويب من « هـ » وسنن أبي داود .

(٢) عزاه له السيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٦٩) ، وعزاه له أيضاً موقوفاً على عائشة .

(٣) في كتاب الأيمان ، (٤٣٣٣) (١٠/ ١٧٦) .

(٤) في الأصل : « الوقوف» ، وفي (هـ) يحتمل الرسم الكلمتين ، قال ابن حجر في الكافي (ص : ٥٨) وفي تلخيص الحبير (٤/ ١٦٧) : « صحح الدار قطني الوقف » .

(٥) في كتاب الأيمان والنذور ، باب : اللغو في اليمين (٩) (٢/ ٤٧٧) .

قلت : الأكثرون رووه موقوفاً : فقد مر بنا أن أبا داود قال : رواه داود بن أبي الفرات ، عن إبراهيم الصائغ موقوفاً على عائشة ، وكذلك رواه الزهري وعبد الملك بن أبي سليمان ، ومالك بن مغول ، كلهم عن عطاء عن عائشة موقوفاً .

وقال البيهقي في سننه (١٠/ ٤٩) : وكذلك رواه عمرو بن دينار ، وابن جريج ، وهشام بن حسان عن عطاء عن عائشة موقوفاً .

وقال ابن كثير في تفسيره (١/ ٢٦٦) : وكذا رواه ابن جريج ، وابن أبي ليلى عن عطاء عن عائشة موقوفاً .

قلت : رواية عبد الملك ، وابن أبي ليلى ، وابن جريج ، وعمرو ، عند الطبري في تفسيره على التوالي (٤٣٧٩) (٤٣٨٠) (٤٣٨١) (٤/ ٤٢٨ ، ٤٢٩) ، (٤٣٩٤) (٤/ ٤٣١) .

وعند الطبري أيضاً رواية ابن أبي نجيح ، عن عطاء (٤٣٧٥) (٤/ ٤٢٨) ، وعن أشعث ، عن عطاء =

الحديث الثالث والثلاثون

قال : قال رسول الله ﷺ : « شاربُ الخمرِ كعابدِ الوَثَنِ » [1] .

[٨٧٤] قلتُ : رواه البزار في مسنده [2] ، حدثنا يوسف بن موسى ، ثنا ثابت بن محمد ، ثنا فطر [3] بن خليفة ، **عن مجاهد ، عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال : «شارب الخمر كعابد وثن »** انتهى . قال : ولم يدخل ثابت بين فطر ومجاهد أحداً [4] انتهى .

= (٤٣٩٥) (٤/ ٤٣١) .

وأما طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ، فقد روى الطبري عن ابن إسحاق ، ووكيع وعبده وأبو معاوية ، وجرير ، كلهم عنه به موقوفاً (٤٣٧٦) (٤٣٧٧) (٤٣٧٨) (٤/ ٤٢٨) (٤/ ٤٣١) .

وقال ابن عبد البر في الإستذكار (١٥/ ٦٠) : «روى ابن المبارك ، وعبد الرحيم بن سليمان ، وعبدة بن سليمان ، وغيرهم بمعنى واحد ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة موقوفاً » .

(١) الكشاف ع (١/ ٣٦٢) ك ((١/ ٦٤٢) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون ﴾ .

(٢) البحر الزخار (٢٣٨٢) (٦/ ٣٦٧) ، وذكره الهيثمي في كشف الأستار ، كتاب الأشربة ، باب : في شارب الخمر (٢٩٢٥) (٣/ ٣٥٣) .

(٣) في الأصل : « قطر » بالقاف ، والتصويب من « هـ » ومسند البزار .

(٤) قلت : سقطت كلمة (أحداً) من « هـ » ، وقد رواه البزار بنحوه (٢٣٨٠) (٦/ ٣٦٦) وأدخل بين فطر ومجاهد يونس بن خباب ، وذكره في كشف الأستار (٢٩٢٤) (٣/ ٣٥٣) ، وفي مجمع الزوائد (٥/ ٧٠) : « رواه البزار وفيه يونس بن خباب وهو ضعيف » .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/ ٧٠) : « فيه فطر بن خليفة ، وهو ثقة ، وفيه كلام لا يضر » .

وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ١١٤) عن فطر: « صدوق رمي بالتشيع » ، وقال في هدى الساري (ص: ٤٣٥): « وثقة أحمد والقطان والدار قطني وابن معين والعجلي والنسائي وآخرون ، وقال ابن سعد : كان ثقة إن شاء الله ، ومن الناس من قد يستضعفه ، وقال الساجي : كان ثقة وليس بمتقن ، فهذا قول الأئمة فيه .

وأما الجوزجاني فقال : كان غير ثقة ، وقال ابن أبي خيثمة ، عن قطبة بن العلاء تركت حديثه لأنه روى أحاديث فيها إزراء على عثمان . انتهى ، فهذا هو ذنبه عند الجوزجاني .

وقال العجلي ، أنه كان فيه تشيع قليل ، وقال أبو بكر بن عياش : تركت الرواية عنه لسوء مذهبه ، وقال أحمد بن يونس : كنا نمر به وهو مطروح لا نكتب عنه » .

وقال أبو حاتم : صالح الحديث ، ونقل أبو زرعة الدمشقي عن أبي نعيم أنه كان يوثقه ، وقال ابن عدي وهو متماسك وأرجو أنه لا بأس به ، وذكره ابن حبان في الثقات . =

ورواه أبو نعيم في تاريخ أصبهان [1] في ترجمة الحسن البصري ، من طريق الحارث بن أبي أسامة ، ثنا الخليل بن زَكريَّا ، أنا عوف بن أبي جميلة ، ثنا الحسن البصري ، **عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله ﷺ : « شارب خمـر كعابد وثن »** [2] انتهى .

[٨٧٥] وهو عند ابن ماجه «مدمن خمر» رواه في كتاب الأشربه [3] ، حدثنا أبو بكر / ٨٢/أ ابن أبي شيبة ، ثنا محمد بن سليمان ابن الأصبهاني ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، **عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « مُدْمِنُ خَمْرٍ كعابد وثن »** . [4] انتهى .

= انظر تهذيب الكمال (٢٣/ ٣١٢ - ٣١٦) ، تهذيب التهذيب (٨/ ٣٠٠ - ٣٠٢) ، طبقات ابن سعد (٦/ ٣٦٤) ، تاريخ ابن معين (٢/ ٤٧٧) ، الثقات لابن حبان (٥/ ٣٠٠) (٧/ ٣٢٣) ، وللعجلي (ص: ٣٨٥) ، ولابن شاهين (ص: ١٨٧) ، والجرح والتعديل (٧/ ٩٠) ، أحوال الرجال (ص: ٦٦) الكامل (٦/ ٢٠٥٦ ، ٢٠٥٧) ، ضعفاء العقيلي (٣/ ٤٦٤ - ٤٦٦) ، ضعفاء ابن الجوزي (٣/ ١٠) .

(١) (١/ ٢٥٤) .

(٢) تمامه في تاريخ أصبهان : « وشارب الخمر كعابد اللات والعزى » وفيه الخليل بن زكريا الشيباني وهو متروك كما في التقريب (١/ ٢٢٨) .

(٣) باب : مدمن الخمر (٣٣٧٥) (٢/ ١١٢٠) .

(٤) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٥٨) : « إسناده جيد ورواه أبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان (٢/ ١٨١) من طريق محمد بن بكير عن محمد بن سليمان به » .

قلت : ذكر البخاري في تاريخه الكبير (١/ ١٢٩) أنه روي عن سهيل بن أبي صالح ، عن محمد بن عبد الله ، عن أبيه قال النبي صلى الله عليه وسلم : « مدمن خمر كعابد وثن » ، ثم ساق البخاري الإسناد من طريق محمد بن سليمان به كما عند ابن ماجه وقال : «ولا يصح حديث أبي هريرة في هذا » .

ورواه ابن عدي في الكامل (٦/ ٢٢٣٤) في ترجمة محمد بن سليمان ابن الأصبهاني ثم قال : «وهذا الخطأ من ابن الأصبهاني حيث قال : عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، كان هذا الطريق أسهل عليه ، وقد روي عن سهيل بإسناد آخر مرسلاً » .

وقال الدار القطني في العلل (١٠/ ١١٤ ، ١١٥) بعد أن ذكر طريق محمد بن سليمان : =

[٨٧٦] ورواه ابن حبان في صحيحه(١) في النوع الرابع والخمسين من القسم الثالث **من حديث ابن عباس مرفوعاً** بلفظ ابن ماجه(٢) وقال: يشبه أن يكون فيمن استحلها(٣)، انتهى.

وروى اسحاق بن راهويه في مسنده في **مسند ابن عمر** أخبرنا أبو عامر العَقَدي،ثنا محمد ابن أبي حميد، عن أبي حميد، عن أبي توبة المصري. عن عمر بن عبد العزيز **عن بعض**

= «وخالفه سليمان بن بلال، رواه عن سهيل، عن محمد بن عبيد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم قاله ابن أبي مريم عنه».

وقال حماد بن سلمة: عن عاصم، عن أبي صالح، عن عبد الله بن عمرو قوله، قاله عنه عبد الرحمن بن مهدي».

قلت: طريق سليمان بن بلال أخرجها البيهقي في شعب الإيمان (٥٢٠٨) (١٠/ ٢١١) ونقل كلام البخاري، ونقل ابن الجوزي في العلل المتناهية (١١١٧) (٢/ ٦٧١، ٦٧٢) ذلك عن الدار قطني ثم عقب بقوله: «وهذا هو الصحيح، والطريق التي قبله لا تثبت».

وقال قبل ذلك: «هذا لا يصح تفرد به محمد بن سليمان، قال ابن عدي: محمد بن سليمان مضطرب الحديث، وقد أخطأ في غير أشياء منه، وقال أبو حاتم الرازي: لا نحتج به».

قلت: قال البوصيري في الزوائد (٢/ ١٩٦): «هذا إسناد فيه مقال، محمد بن سليمان ضعفه النسائي، وابن عدي، وقواه ابن حبان، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وباقي رجال الإسناد «ثقات» ثم ذكر للحديث شواهد أخرى».

قلت: محمد بن سليمان ابن الأصبهاني ضعفه أبو داود، وذكره ابن حبان في الثقات لكنه قال: يخالف ويخطىء، وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ١٦٦): «صدوق يخطيء».

انظر في ترجمته تهذيب الكمال (٢٥/ ٣٠٨-٣١١)، تهذيب التهذيب (٩/ ٢٠١)، الجرح والتعديل (٧/ ٢٦٧، ٢٦٨)، سؤالات الأجري (ص: ١٥٦)، ثقات ابن حبان (٩/ ٥٢)، الكامل (٦/ ٢٢٣٤)، ضعفاء ابن الجوزي (٣/ ٦٨، ٦٩).

(١) في كتاب الأشربة (٥٣٤٧) (١٢/ ١٦٧).

(٢) لفظه: «من لقي الله مدمن خمر لقيه كعابد وثن» ومراده بقوله كلفظ ابن ماجه أي في قوله: مدمن» بدل قوله «شارب».

(٣) نص كلامه (١٢/ ١٦٨): «يشبه أن يكون معنى هذا الخبر، من لقي الله مدمن خمر مستحلاً لشربه لقيه كعابد وثن لاستوائهما في حالة الكفر». =

الصحابة قال : قال رسول الله ﷺ « من شرب الخمر فمات ماتَ كعابد وثن » انتهى .

[٨٧٨] وروى الطبراني في معجمه الوسط (١) ثنا عبيد (٢) بن عبد الله بن جحش ، ثنا جنادة بن مروان ، ثنا الحارث بن النعمان : **سمعت أنس بن مالك يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول « المقيم على الخمر كعابد وثن »** (٣) مختصر .

= قال ابن همات في تحفة الراوي (ل ٩٧/ أ) معلقاً على قول ابن حبان : « وهو يشير إلى أن الوعيد قد يكون للزجر عن شُربها من حيث أنه قد يفضي إلى استحلالها » والله أعلم .
قلت : الحديث عند ابن حبان من طريق عبد الله بن خراش بن حوشب ، عن العوام بن حوشب ، عن سعيد بن جبير ، عند ابن عباس به .
وقد رواه من هذا الطريق ابن عدي في الكامل (٤/ ١٥٢٥) وساق عدة أحاديث لعبد الله بن خراش عن العوام ثم قال : « ولعبد الله بن خراش عن العوام من الحديث غير ما ذكرت ، ولا أعلم أنه يروى عن غير العوام أحاديث ، وعامة ما يرويه غير محفوظ » .
ومن طريق ابن عدي رواه ابن الجوزي في العلل المتناهية (١١١٨) (٢/ ٦٧٢) ثم قال : « وهذا لا يصح فإن العوام مجروح ، قال البخاري : عبد الله بن خراش منكر الحديث ، وقال أبو زرعه : ليس بشيء » .
قلت : العوام بن حوشب روي له الجماعة ، وقال عنه ابن حجر في التقريب (٢/ ٨٩) : ثقة ثبت فاضل .
أما عبد الله بن خراش فقال عنه في التقريب (١/ ٤١٢) : ضعيف ، وأطلق عليه ابن عمار : الكذاب .
قلت : وحديث ابن عباس له طرق أخرى ذكرها وضعفها ابن الجوزي في العلل المتناهية (١١١٦) (٢/ ٦٧١) ، (١١١٩) (٢/ ٦٧٢ ، ٦٧٣) ، وكذا أورده من حديث جابر وضعفة (١١٢٠) ، (٢/ ٦٧٣) ، وانظر مجمع الزوائد (٥/ ٧٤) .

(١) (٤٨٠٧) (٥/ ٤٠٧) ، وهو في مجمع البحرين (٤١٠٦) (٧/ ٩٦) .
(٢) في الأصل و « هـ» : « عبيد الله » ، وهو خطأ والتصويب من المعجم الأوسط ومجمع البحرين .
(٣) عزاه له الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/ ٧٤ ، ٧٥) فقال : « رواه الطبراني في الأوسط وفيه جنادة بن مروان وهو متهم » .
قلت : في ميزان الاعتدال : اتهمه أبو حاتم ، ونص قول أبي حاتم : « ليس بقوي أخشى أن يكون كذب في حديث عبد الله بن يسر . . » ، وقال ابن حجر : ذكره ابن حبان في الثقات وأخرج له الحاكم في الصحيح . انظر الجرح والتعديل (٢/ ٥١٦) ، ميزان الاعتدال (١/ ٤٢٤) ، لسان الميزان (٢/ ١٣٩ ، ١٤٠) .
وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٥٩) : إسناده ضعيف .

الحديث الرابع والثلاثون :

روي أنه لما نزل تحريم الخمر ، قالت الصحابة : يا رسول الله كيف بإخواننا الذين ماتوا وهم يشربون الخمر ويأكلون مال الميسر ؟ فنزلت ﴿ لَيْسَ عَلَى الَّذِيْنَ آمَنُوْا (وَعَمِلُوْا الصَّالِحَاتِ)[1] جُنَاحٌ فِيْمَا طَعِمُوْا ﴾[2] .

[٨٧٩] قلت : رواه أحمد في مسنده[3] ثنا شريح ، ثنا أبو مَعْشَر ، **عن أبي وَهْب مولى أبي هريرة (عن أبي هريرة)[4] قال : قدم رسول الله ﷺ المدينة وهم يشربون الخمر ، ويأكلون الميسر فسألوا رسول الله ﷺ عن ذلك ، فأنزل الله تعالى ﴿ يَسْأَلُوْنَكَ عَنِ الخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ ﴾[5] الآية ، فقال الناس : لم تحرم علينا إنما قال فيهما إثم ، فكانوا يشربون الخمر حتى كان يوم من الأيام صلى رجل المغرب فخلط في قراءته فأنزل الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا لاَ تَقْرَبُوْا الصَّلاَةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى ﴾[6] فكانوا يشربونها حتى يأتي أحدهم الصلاة وهو مفيق ، فنزلت ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ ﴾[7] الآية فقالوا : انتهينا يا رب . وقال الناس : يا رسول الله ناس قُتلوا في سبيل الله وماتوا على فرشهم ، كانوا يشربون الخمر ، ويأكلون الميسر ، وقد جعله الله رجساً من عمل الشيطان فأنزل الله تعالى : ﴿ لَيْسَ عَلَى الَّذِيْنَ آمَنُوْا وَعَمِلُوْا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيْمَا طَعِمُوْا ﴾[8] الآية** . انتهى .

[٨٨٠] ورواه الطبري[9] من وجه آخر فقال : حدثني المثني ، ثنا عبد الله بن صالح ، حدثني معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، **عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ لَيْسَ**

---

(١) ما بين القوسين سقط من الأصل ، وهو في (هـ) .
(٢) الكشاف ع (١/ ٣٦٣) ، ك (١/ ٦٤٣) عند تفسير قوله تعالى ﴿ ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات ﴾ .
(٣) (٢/ ٣٥١ ، ٣٥٢) . (٤) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من (هـ) : والمسند .
(٥) سورة البقرة ، آية [٢١٩] . (٦) سورة النساء ، آية [٤٣] .
(٧) سورة المائدة ، آية (٩٠) .
(٨) سورة المائدة آية (٩٣) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٥٩) : إسناده ضعيف ، فإنه من رواية أبي معشر عن أبي وهب ، وأبو معشر ضعيف .
قلت أبو معشر هو نجيح بن عبد الرحمن السندي ، أبو معشر المدني ، قال عنه ابن حجر في التقريب (٢/ ٢٩٨) ك « ضعيف ، أسن واختلط » .
(٩) في تفسيره (١٢٥٣٣) (١٠/ ٥٨١) .

عَلَى الَّذِيْنَ آمَنُوْا وَعَمِلُوْا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيْمَا طَعِمُوْا ﴾ قالوا : يا رسول الله ما نقول [1] في إخواننا الذين ماتوا كانوا يشربون الخمر ، ويأكلون الميسر فأنزل الله ﴿ لَيْسَ عَلَى الَّذِيْنَ آمَنُوْا وَعَمِلُوْا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيْمَا طَعِمُوْا ﴾ الآية . انتهى .

ورواه ابنُ مردويه في تفسيره [2] ، حدثنا عبد الله بن جعفر ، ثنا إسماعيل بن عبد الله بن مسعود ، ثنا أبو صالح ، حدثني معاوية بن صالح به سواء .

[٨٨١] وبعض الحديث في الصحيحين ، رواه البخاري في المظالم [3] ، ومسلم في الأشربة [4] ، كلاهما عن حماد بن زيد عن ثابت ، عن أنس قال : كنتُ ساقي القوم في منزل أبي طلحة ، وكان خمرهم يومئذ الفضيخ ، فأمر رسول الله ﷺ منادياً ينادي : ألا إن الخمر قد حرمت ، فقال أبو طلحة : اخرج فأهرقها ، قال : فخرجت فهرقتها في سكك المدينة ، فقال بعض القوم : قد قتل فلان وفلان وفلان ، وهي في بطونهم فأنزل الله ﴿ لَيْسَ عَلَى الَّذِيْنَ آمَنُوْا وَعَمِلُوْا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيْمَا طَعِمُوْا ﴾ الآية ، انتهى .

قوله : عن قبيصة [5] أنه أصاب ظَبْياً وهو محرم ، فسأل عمر فشاور عبد الرحمن بن عوف ثم أمره بذبح شاة ، فقال قبيصة لصاحبه : والله ما علم أمير المؤمنين حتى سأل غيره ، فأقبل عليه ضرباً بالدرة وقال : أتغمض الفتيا [6] ، وتقتل الصيد وأنت محرم ، قال الله تعالى

---

(١) في الأصل : ما تقول بتاء الخطاب المثناة الفوقية ، وفي « هـ » وتفسير الطبري : ما نقول بالنون .

(٢) عزاه له السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣٢١) .

(٣) باب : صب الخمر في الطريق (٢٤٦٤) (٥/ ١١٢) ، وأخرجه كذلك في تفسير سورة المائدة ، باب : قوله ﴿ ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا ﴾ (٤٦٢٠) (٨/ ٢٧٨) .

(٤) باب : تحريم الخمر : (١٩٨٠) (٣/ ١٥٧٠) .

(٥) قبيصة هو ابن جابر بن وهب الأسدي الكوفي ، أدرك النبي صلى الله عليه وسلم ، وصحب عمر بن الخطاب ، وكان من فقهاء أهل الكوفة ، وهو أخ لمعاوية من الرضاعة ، وكان فصيحاً بليغاً ، ومات سنة تسع وستين للهجرة .
الإصابة (٣/ ٢٦٨) ، طبقات ابن سعد (٦/ ١٤٥) .

(٦) في النسختين بإعجام الضاد « تغمض » ، وفي طبعتي الكشاف بالإهمال « تغمص » . =

﴿ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ ﴾ فأنا عمر وهذا عبد الرحمن(١) .

[٨٨٢] قلت : رواه الحاكم في مستدركه (٢) ، من طريق عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن عبد الملك بن عمير ، عن قبيصة .

ورواه الطبري في تفسيره (٣) - واللفظ له - عن هشيم ، أنا عبد الملك بن عمير ، **عن قبيصة بن جابر الأسدي قال : ابتدرت أنا وصاحب لي ظبياً في العقبة فأصبته فأتيتُ عمر بن الخطاب فذكرت ذلك له ، وأقبل على رجل إلى جنبه فنظرا في ذلك فقال لي : إذبح شاة ، فانصرفتُ فأتيت صاحبي فقلت : إن أمير المؤمنين لم يدر ما يقول حتى سأل غيره ، فقال لي صاحبي : إنحر ناقتك ، فسمعها عمر بن الخطاب ، فأقبل عليّ ضرباً بالدرة ، فقال : تقتل الصيد ، وأنت محرم ، وتغمض**(٤) **الفتيا إن الله قال في كتابه ﴿ يَحْكُمْ بِهِ ذَوَا**(٥) **عَدْلٍ مِنْكُمْ ﴾ فهذا ابن عوف ، وأنا عمر بن/ الخطاب** ، انتهى . ٨١ / ب

قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه (٦)

= والمراد بقوله : تغمص الفتيا : أي تحتقرها وتستهين بها ، بينما الاغماض بالضاد المعجمه هو المسامحة والمساهلة . النهاية (٣/ ٣٨٦ ، ٣٨٧) .
ولعل « تغمص » بالإهمال أصح ويؤيده ما جاء في رواية عند الطبري (١٢٥٨٨) (١١/ ٢٤ ، ٢٥) لفظها : أقتلت في الحرم ، وسفَّهت الحكم ؟ » .

(١) الكشاف ع (١/ ٣٦٤) ، ك (١/ ٦٤٥) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ ومن قتله منكم متعمداً فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم ﴾ .

(٢) في معرفة الصحابة (٣/ ٣١٠) .

(٣) (١٢٥٨٦) (١١/ ٢٣) .

(٤) في النسختين بالضاد المعجمة ، وفي الطبري كما سبق .

(٥) في الأصل : « ذوي عدل » وهي في « هـ » على الصواب .

(٦) ووافقه الذهبي .
قال ابن حجر في الكافي (ص : ٥٩) : « رواه عبد الرزاق ، عن معمر ، عن عبد الملك بن عمير ، فذكره وفيه الزيادة التي في آخره » .
قلت : هو في مصنف عبد الرزاق ، في كتاب المناسك ، باب : الوبر والظبي (٨٢٣٩) (٤/ ٤٠٦ ، ٤٠٧) .

الحديث الخامس والثلاثون:

[٨٨٣] روي أن سُراقه بن مالك (١) أو عكاشة بن محصن (٢) قال: يا رسول الله الحج علينا في كل عام؟ فأعرض عنه رسول الله ﷺ حتى أعاد مسألته ثلاث مرات، فقال عليه السلام: «ويحك وما يُؤَمِّنُكَ أن أقول نعم، والله لو قلت نعم لَوَجَبَتْ، ولو وجبت ما استطعتم، ولو تركتم لَكَفَرْتُم، فاتركوني ما تركتكم فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه» (٣).

قلت: غريب (٤) عن سراقة بن مالك.

[٨٨٤] والذي وجدناه **عن سراقة بن مالك أنه قال للنبي ﷺ: يا رسول الله عمرتنا هذه لعامنا هذا أم للأبد؟، فقال: «لا بل للأبد، دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة»**. انتهى.

رواه النسائي (٥)، وابن ماجه (٦).

---

(١) سراقه بن مالك بن جعشم الكناني المدلجي، صاحب القصة المشهورة عندما ساخت رجلا فرسه أثناء محاولته إدراك النبي صلى الله عليه وسلم وهو في طريق هجرته، وقد أمنه الرسول الكَريم، وأسلم سراقة يوم الفتح وبشره الرسول صلى الله عليه وسلم بسواري كسرى وألبسهما إياه عمر بن الخطاب، وكانت وفاته في خلافة عثمان سنة أربع وعشرين وقيل بعد ذلك. انظر الإصابة (٢/ ١٩).

(٢) عكاشة (بتشديد الكاف وتخفيفها) بن محصن بن حرثان بن قيس الأسدي، من السابقين إسلاماً شهد بدراً، وقد بشره رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه من بين السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة بغير حساب قيل إنه استشهد في قتال أهل الردة، وأن الذي قتله طليحة بن خويلد وقد مر بنا خبر قتله.

سير أعلام النبلاء (١/ ٣٠٧، ٣٠٨)، الإصابه (٢/ ٤٩٤، ٤٩٥).

(٣) الكشاف ع (١/ ٣٦٧)، ك (١/ ٦٤٨) عند تفسير قوله تعالى ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبدلكم تسؤكم﴾.

(٤) قال ابن حجر في الكافي (ص: ٥٩): هذا السياق لم أجده لا عن سراقه ولا عن عكاشة.

قلت: ذكره الثعلبي في تفسيره بلا إسناد (ج٣) (ل١١١/ ب).

(٥) في كتاب المناسك، باب إباحة فسخ الحج بعمرة لمن لم يسق الهدي (٥/ ١٧٩).

(٦) في كتاب المناسك، باب: التمتع بالعمرة إلى الحج (٢٩٧٧) (٢/ ٩٩١) مختصراً بدون ذكر السؤال.

وعند النسائي وابن ماجه ذكر سؤال سراقة ضمن حديث جابر الطويل في الحج، وهو عند النسائي=

ورواه مسلم (١) ، ولفظه عن عطاء بن أبي رباح ، عن جابر بن عبد الله قال : أهللنا أصحاب محمد بالحج وحده (٢) فقدم رسول الله صلي الله عليه وسلم صبح رابعة مضت من ذي الحجة فأمرنا أن نحل وقال : لولا هَدْيِي لحَلَلْتُ كما تَحِلُّونَ (٣) ولو استقبلت من أمري ما استدبرت لما سقت الهدي ، قال فحللنا ، فقال سراقة بن مالك بن جُعشم : يارسول الله لعامنا هذا أم للأبد ، قال : للأبد . مختصر وهذا هو فسخ الحج بالعمرة .

[٨٨٤] وأما حديث عكاشة بن محصن :

فرواه الطبري (٤) حدثنا ابن حميد ، ثنا يحيى بن واضح ، ثنا الحسين بن واقد ، عن محمد بن زياد سمعت أبا هريرة يقول : خطبنا رسول الله ﷺ فقال : يا أيها الناس كتب الله عليكم الحج ، فقام عكاشة بن محصن الأسدي فقال : في كل عام يا رسول الله ؟ فقال : أما إني لو قلت : نعم ، لوجبت ، ولو وجبت ثم تركتم لَضَلَلْتُم ، اسكتوا عني ما سَكَتُّ عنكم ، فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم ، فأنزل الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا لاَ تَسْأَلُوْا عَنْ أَشْيَاء ﴾ الآية (٥) انتهى .

= في الموضع نفسه (٥/ ١٧٨) ، وعند ابن ماجه في باب : فسخ الحج (٢٩٨٠) (٢/ ٩٩٢ ، ٩٩٣) ، وباب حجة الرسول صلى الله عليه وسلم (٣٠٧٤) (٢/ ١٠٢٢-١٠٢٧) .

(١) في كتاب الحج ، باب : بيان وجوه الإحرام (١٢١٦) (٢/ ٨٨٣ ، ٨٨٤) .

(٢) في مسلم : « بالحج خالصاً وحده » .

(٣) ورد في (هـ) : هدي لحللت كما يحلون .

(٤) (١٢٨٠٦) (١١/ ١٠٧) ولم يذكر لفظه ولكن أحاله على الذي قبله وهو (١٢٨٠٥) (١١/ ١٠٥ ، ١٠٦) لكن فيه أن السائل هو محصن الأسدي .

(٥) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٥٩ ، ٦٠) : « وهو أقرب إلى سياق المصنف ، دون ما في آخره مما ذكره المصنف فهو في الحديث الآتي ، وأخرج الطبري من طريق أبي إسحاق الهجري ، عن أبي عياض (في الكافي : ابن عباس) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله كتب عليكم الحج ، فقال رجل : كل عام يا رسول الله ، فأعرض عنه حتى أعاد مرتين أو ثلاثاً ، فقال : من السائل ، فقيل فلان ، فقال : والذي نفسي بيده لو قلت نعم لوجبت ، ولو وجبت ماأطقتموه ، ولو تركتموه لكفرتم ، فأنزل الله هذه الآية ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء ﴾ . =

ورواه ابن مردويه [1] عن الحسين بن واقد [2] به ، والحديث رواه الجماعة إلا البخاري فمنهم من لم يُسم الرجل ومنهم من سمّاه الأقرع بن حابس [3] .

= وأخرج أيضاً من طريق معاوية ين يحيى ، عن صفوان بن عمرو ، عن سليم بن عامر ، عن أبي أمامة أنه سمعه يقول : قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس ، وقال : كتب عليكم الحج فقام رجل من الأعراب ، فذكر الحديث ، وفيه فقال : ويحك وماذا يؤمنك أن أقول نعم ، والله لو قلت نعم لوجبت ، ولو وجبت لكفرتم » .

قلت : الأول برقم (١٢٨٠٤) (١١/ ١٠٥) ، الثاني برقم (١٢٨٠٧) (١١/ ١٠٧ ، ١٠٨) .

وفي الأول قال ابن كثير في تفسيره (٢/ ١٠٥) : إبراهيم بن مسلم الهجري ضعيف وقد مر سابقاً.

والثاني : رواه الطبراني في الكبير (٧٦٧١) (٨/ ١٨٦ ، ١٨٧) ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ٢٠٤) « رواه الطبراني في الكبير وإسناده حسن جيد » ، لكن قال ابن كثير في تفسيره (٣/ ١٠٦) : « في إسناده ضعف » .

قلت : لم يفصح ابن كثير عن سبب التضعيف ، وليس في الإسناد من هو ضعيف بإجماع أو عند الأكثرين ، فشيخ الطبراني ، أبو الزنباع روح بن الفرج ثقة (التقريب ١/ ٢٥٤) وشيخه عبد الرحمن بن أبي الغمر مذكور في الجرح والتعديل (٥/ ٢٧٤) ، وتهذيب التهذيب (٦/ ٤٩ ، ٥٠) ، ولم يذكر فيه جرح ولا تعديل وقد روى عن البخاري خارج الصحيح وذكره ابن حبان في الثقات (٨/ ٣٨٠) ، وشيخه معاوية بن يحيى هو أبو مطيع الطرابلسي صدوق له أوهام (التقريب ٢/ ٢٦١) ، وشيخه صفوان بن عمرو هو السكسي ثقة (التقريب ١/ ٣٦٨) ، وشيخه سليم بن عامر الكلاعي ثقة (التقريب ١/ ٣٢٠) وهو مكثر عن أبي أمامة .

وشيخ الطبري في هذا الحديث : زكريا بن يحيى بن أبان المصري ، وباقي الإسناد متحد ، وزكريا لم أقف له على ترجمة .

قلت : فيمن مضى من الرواة من تكلم فيه بالضعف فربما رجح ذلك ابن كثير فيه فضعف الإسناد، أو لعله اطلع على جرح في زكريا أو ابن أبي الغمر ، والله أعلم .

(١) عزاه له السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣٣٥) .

(٢) الاسم غير واضح في الأصل ، وتوضيحه من « هـ » .

(٣) الأقرع بن حابس التميمي ، وفد على النبي صلى الله عليه وسلم وشهد فتح مكة وحنيناً والطائف ، وهو من المؤلفة قلوبهم ، وقد حسن إسلامه ، وشهد دومة الجندل ، مع شرحبيل بن حسنه ، وحرب العراق مع خالد بن الوليد ، قال ابن دريد : الأقرع اسمه فراس ، وسمي الأقرع لقرع كان برأسه قيل توفي في اليرموك وقيل بالجوزجان زمن عثمان .

الإصابة (١/ ٥٨) ، طبقات ابن سعد (٧/ ٣٧) .

فرواه مسلم[1] **من حديث أبي هريرة ، ولم يسم الرجل ، ولفظه قال : خطبنا رسول الله ﷺ فقال : يا أيها الناس قد فَرَضَ اللهُ عليكم الحجَّ فحُجُّوا ، فقال رجل : أفي كل عام يا رسول الله ؟ فسكت حتى قالها ثلاثاً فقال عليه السلام : « لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم » ، ثم قال : ذروني ما تركتكم فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم ، إذا أمرتكم بشئ فأتوا منه ما استطعتم وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه »** . انتهى .

[885] ورواه الترمذي[2] **من حديث علي** بسند ضعيف[3] ، ولم يسم الرجل أيضاً ، ولفظه قال : **لما نزلت ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ ﴾[4] الآية ، قالوا : يارسول الله أفي كل عام ؟ فسكت . قالوا : أفي كل عام ؟[5] قال : لا ، ولو قلت : نعم ، لوجبت ولما استطعتم فأنزل الله ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ ﴾** ، انتهى .

وقال : « حديث غريب ، وفي الباب عن ابن عباس وأبي هريرة »[6] . إنتهى .

---

(1) في كتاب الحج ، باب : فرض الحج مرة في العمر (١٣٣٧) (٢/ ٩٧٥) ، وقد أخرجه كذلك النسائي في كتاب مناسك الحج ، باب وجوب الحج (٥/ ١١٠) .

(2) في كتاب الحج ، باب : ما جاءكم فرض الحج ؟ (٨١٤) (٣/ ١٧٨) ، وهو كذلك عند ابن ماجة ، في كتاب المناسك ، باب : فرض الحج (٢٨٨٤) (٢/ ٩٦٣) ، كلاهما من طريق منصور بن وردان ، عن علي بن عبد الأعلى ، عن أبيه ، عن أبي البختري ، عن علي .

(3) سيأتي الكلام عليه في آخر الحديث . (4) سورة آل عمران ، آية (٩٧) .

(5) في الموضعين سقطت همزة الإستهفام من (هـ) .

(6) في سائر النسخ المطبوعة : حسن غريب (ط . شاكر ٣/ ١٧٨) ، (بشرح ابن العربي ٤/ ٢٩) ، (تحفة الأحوذي ٣/ ٥٤٤) .

وفي تحفة الأشراف (٧/ ٣٧٨) ، وتفسير ابن كثير (٢/ ١٠٥) عن الترمذي أنه قال : « غريب من هذا الوجه ، سمعت محمداً يقول أبو البختري لم يدرك علياً » .

وفي المراسيل لابن أبي حاتم (ص : ٧٤) عن أبيه قال : « أبو البختري كوفي ، قتل في الجماجم ، لم يسمع من علي ، ولم يدركه » وأسند عن شعبة أنه قال : « لم يدرك علياً ولم يره » .

وكذا قال البخاري وأبو زرعة وغيرهما كما في جامع التحصيل (ص : ١٨٣/ ١٨٤) ، وقال ابن سعد في الطبقات (٦/ ٢٩٣) : « يرسل حديثه ، ويروي عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يسمع من كبير أحد ، فما كان من حديثه سماعاً فهو حسن ، وما كان (عن) فهو ضعيف » . وقال ابن حجر في تلخيص الحبير (٢/ ٢٢٠) : « سنده منقطع » .

وأبو البختري هو سعيد بن فيروز الطائي مولاهم ، قال في التقريب (٣٠٣٨) : « ثقة ثبت ، فيه تشيع قليل ، كثير الإرسال » . =

[٨٨٦] ورواه الباقون (١) **من حديث ابن عباس** بسند ضعيف (٢) أيضاً ، وسمو الرجل

= والحديث أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٩٣ ، ٢٩٤) من طريق مخول بن إبراهيم النهدي عن منصور به وسكت عنه ، وتعقبه الذهبي فقال : « مخول : رافضي ، وعبد الأعلى هو ابن عامر ضعفه أحمد » ورواه الطبري في تفسيره (١٢٨٠٣) (١١/ ١٠٤) عن منصور بن وردان ، عن علي بن عبد الأعلى مرسلاً .

(١) أخرجه أبو داود في كتاب المناسك ، باب : فرض الحج (١٧٢١) (٢/ ٣٤٤، ٣٤٥) .

وأخرجه النسائي في كتاب مناسك الحج ، باب : وجوب الحج (٥/ ١١١) .

وأخرجه ابن ماجه في كتاب المناسك ، باب : فرض الحج (٢٨٨٦) (٢/ ٩٦٣) .

(٢) الحديث عند أبي داود ابن ماجه من طريق سفيان بن حسين ، عن الزهري ، عن أبي سنان ، عن ابن عباس ، ومن هذا الطريق أخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ٤٤١) ، (٢/ ٢٩٣) وقال : « هذا إسناد صحيح وأبو سنان هذا هو الدؤلي ، ولم يخرجاه ، فإنهما لم يخرجا حديث سفيان بن حسين وهو من الثقات الذين يجمع حديثهم » ووافقه الذهبي ، وسفيان بن حسين أبو الحسن الواسطي ، ثقة في غير الزهري بإتفاقهم كما في التقريب (١/ ٣١٠) ، وانظر نقد روايته عن الزهري في تهذيب الكمال (١١/ ١٤٠ ، ١٤١)، وتهذيب التهذيب (٤/ ١٠٨) ، لكن تابعه عبد الجليل بن حميد اليحصبي عند النسائي ، قال عنه النسائي : لا بأس وذكره ابن حبان في الثقات ، ووثقه أحمد بن صالح .

وتابعه كذلك سليمان بن كثير عند الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٩٣) وقال : « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي ، لكن سليمان بن كثير وهو أبو داود العبدي قال، ابن حجر في التقريب (١/ ٣٢٩) : « لا بأس به في غير الزهري » ، وتابعه أيضاً محمد بن أبي حفصة و عبد الرحمن بن خالد بن مسافر كما في مستدرك الحاكم (١/ ٤٧٠) وقال عقبه « هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي .

ومحمد بن أبي حفصة البصري ، قال في التقريب (٢/ ١٥٥) : « صدوق يخطيء » ، وهو من رجال الشيخين ، وقال ابن حجر في هدي الساري (ص : ٤٣٨) : « هو من أصحاب الزهري المشهورين روى له البخاري حديثين من روايته عن الزهري توبع فيهما » .

وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمي ، قال في التقريب (١/ ٤٧٨) « صدوق » وهو من رجال الشيخين ، وقال ابن حجر في هدي الساري (ص : ٤١٧) : « صاحب الزهري وثقه العجلي والنسائي والذهلي والدار قطني ، وقرنه النسائي بابن أبي ذئب من أصحاب الزهري ، وقال أبوحاتم : صالح، وقال زكريا الساجي : صدوق عندهم وله مناكير ، قلت (القائل ابن حجر) : احتج به الجماعة إلا الترمذي » .

قلت : وكل هذه الطرق رواها الدار قطني في سننه على الترتيب (١٩٨) (٢٠٠) (١٩٩) (١٩٦) (١٩٧) ، (٢/ ٢٧٨ - ٢٨٠) .

وهذه المتابعات يرتقي بها الحديث عن درجة الضعف والله أعلم .

الأقرع بن حابس ، لفظهم: **عن ابن عباس أن الأقرع بن حابس سأل رسول الله ﷺ : «الحج في كل سنة أو مرة واحدة ؟ قال : بل مرةً واحدة ، فمن زاد فهو تطوع »** ، انتهى .

ورواه الدار قطني في سننه بالأسانيد الثلاثة المذكورة [١] لا غير ، والله أعلم .

الحديث السادس والثلاثون :

عن أبي ثعلبه الخشني [٢] عن النبي ﷺ : « إئتمروا بالمعروف ، وتناهوا عن المنكر ، حتى إذا ما رأيت شحاً مطاعاً ، وهوى متبعاً ، وَدُنْيَا مُؤْثَرة ، وإعجابُ كُلِّ ذي رأي برأيه فعليك نفسك ، وَدَعْ أَمْرَ العَوَام ، وإن من ورائكم أياماً الصبر فيهن كالقبض على الجمر ، للعامل منهم أجر خمسين رجلاً يعملون مثل عمله » [٣] .

[٨٨٧] قلت : رواه أبو داود في سننه في كتاب الملاحم [٤] ، والترمذي في التفسير [٥] ، وابن ماجه في الفتن [٦] ، من حديث عبد الله بن المبارك [٧] ، أنا [٨] عتبة بن أبي حكيم ، ثنا [٩] عمرو بن جارية [١٠] اللخمي ، **عن أبي أمية الشعباني قال : أتيت أبا ثعلبة الخشني ، فقلت له**

---

(١) ورد في (هـ) : المذكورة الثلاثه ، والمقصود عن أبي هريرة ، وعلي ، وابن عباس ، وقد ذكرت في الحاشية السابقة روايته عن ابن عباس ، وأما روايته عن علي فهي كذلك في كتاب الحج ، باب المواقيت (٢٠٢) (٢/ ٢٨٠ / ، ٢٨١) ، ورواية أبي هريرة (٢٠٤) (٢٠٥) (٢٠٦) (٢/ ٢٨١ ، ٢٨٢) .

(٢) أبو ثعلبة الخشني ، صحابي جليل ، اشتهر بكنيته ، واختلف في اسمه واسم أبيه على أقوال كثيرة ، أسلم قبل خيبر وكان إسلامه قبل إسلام أبي هريرة ، وشهد خيبر ، وذكر فيمن بايع تحت الشجرة ، وسكن الشام ، واعتزل القتال في الفتنة ، مات وهو ساجد سنة خمس وسبعين للهجرة .
سير أعلام النبلاء (٢/ ٥٦٧ - ٥٧١) ، الإصابة (٤/ ٢٩ ، ٣٠) .

(٣) الكشاف ع (١/ ٣٦٨) ، (ك) (١/ ٦٤٩) عند تفسير قوله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم ﴾ .

(٤) باب : : الأمر والنهي (٤٣٤١) (٤/ ٥١٢) .

(٥) في سورة المائدة (٣٠٥٨) (٥/ ٢٥٧ ، ٢٥٨) .

(٦) باب : قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم ﴾ (٤٠١٤) (٢/ ١٣٣٠ ، ١٣٣١) وفيه زيادة : « ورأيت أمراً لا يدان لك به » ، وفي « هـ » : « السنن » : بدل « الفتن » .

(٧) عند ابن ماجه من حديث صدقه بن خالد ، عن عتبة بن أبي حكيم ، وانظر التحفة (٩/ ١٣٧) ، وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٦٠) : « أصحاب السنن إلا النسائي من رواية عبد الله بن المبارك » .

(٨) ورد في (هـ) : أخبرنا .

(٩) ورد في (هـ) : حدثنا .

(١٠) في النسختين « عمرو بن حارثة » والتصويب من السنن ، وانظر تحفة الأشراف (٩/ ١٣٧) ، والتقريب (٢/ ٦٦) .

كيف تصنع في هذه الآية ؟ قال : أيّة آية ؟ قلت : قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ﴾ قال : أما والله لقد سألت عنها خبيراً ، سألت عنها رسول الله ﷺ فقال : « بل إئتمروا بالمعروف / وتناهوا عن المنكر حتى إذا رأيت شحاً ٨٢/أ **مطاعاً ، وهوىً متبعاً ، ودنيا مُؤْثره ، وإعجاب كل ذي رأي برأية ، فعليك بخاصّة نفسك ودَعْ العوام ، فإن من ورائكم أياماً الصبر فيهن مثل القبض على الجمر ، للعامل فيهن مثل أجر خمسين رجلاً[1] يعملون : [مثل عملكم ، قال ابن المبارك] : وزادني غير عتبة ، قيل يا رسول الله : أجر خمسين رجلاً منا أو منهم ؟ قال : « لا ، بل أجر خمسين رجلاً منكم » ،** انتهى

قال الترمذي : حديث حسن غريب ، انتهى .

ورواه ابن حبان في صحيحه في النوع[2] والحاكم في مستدركه في كتاب الرقاق[3] وقال: صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه[4] .

ورواه الطبراني في معجمه[5] والبيهقي في شعب الإيمان[6] ، وابن راهويه في مسنده وأبو يعلى[7] .

---

(١) بعد هذا الموضع في الأصل تكرار واضطراب ، وسياقه : « منا أو منهم قال بل أجر خمسين رجلاً » وهذه العبارة مكررة وهي التي في آخر الحديث .
والتصويب من « هـ » وسنن الترمذي ، لأن اللفظ هنا لفظه ، وكذا سياق لفظ الزيادة التي ذكرها ابن المبارك .

(٢) كذا في النسختين ، وفي هامش « هـ » حاشية في الهامش توضح ذلك نصها : «عبارة ناقصة بالأصل» .
وهو في التقاسيم والأنواع ، في النوع الأول القسم الثاني .
وفي الإحسان ، في كتاب البر والإحسان ، باب : ما جاء في الطاعات وثوابها (٣٨٥) (١٠٨/٢ ، ١٠٩) .

(٣) (٣٢٢/٤) .

(٤) ووافقه الذهبي .

(٥) لم أقف عليه ، وعزاه له السيوطي في الدر المنثور (٣٣٩/٢) .

(٦) في الباب الثاني والخمسون ، وهو باب : في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (٧٥٥٣) (٨٣/٦) (ط. بيروت) .

(٧) لم أقف عليه ، وليس في مسند أبي يعلى المطبوع مسند لأبي ثعلبة الخشني .

الحديث السابع والثلاثون :

روي أنه خرج بُدَيل بن أبي مريم مولى عمرو بن العاص [1] وكان من المهاجرين مع عدي ابن زيد [2] ، وتميم بن أوس الدّاري - وكانا نصرانيين - تجاراً إلى الشام فمرض بديل ، وكتب كتاباً فيه ما معه وطرحه في متاعه ولم يخبر به صاحبيه فأمرهما أن يدفعا متاعه إلى أهله ، ومات ففتشا متاعه فأخذا منه إناء فضة فيه ثلاثمائة مثقال منقوشاً بالذهب فغيّباه ، فأصاب أهل بديل الصحيفة فطالبوهما بالإناء فجحدا ، فرفعوا إلى رسول الله ﷺ فنزلت يعني قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ ﴾ [3] .

ورُوي أنها لما نزلت صلى رسول الله ﷺ العصر ، ودعا بعدي وتميم فاستحلفهما عند المنبر فحلفا ثم وُجد الإناء بمكة ، وقالوا : إنا اشتريناه من عدي وتميم ، فلما ظهرت خيانة الرجلين حلف رجلان من ورثته أنه إناء صاحبهما [4] وأن شهادتهما أحق من شهادتهما [5]

[٨٨٨] قلتُ : رواه الترمذي [6] من حديث محمد بن إسحاق ، عن أبي النضر ، عن باذان يعني أبا صالح مولى أم هانيء ، **عن ابن عباس ، عن تميم الداري [7] في هذه الآية : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ ﴾ قال بريء الناس منها غيري وغير**

---

(١) اختلف في اسمه فذكر هنا بديل ، وقيل بريل (بالراء) ، ويقال بربر ، وبراء السهمي ، وقيل في اسمه غير ذلك ، ولا خلاف بين أهل التفسير أنه كان مسلماً من المهاجرين . انظر الإصابة (١/ ١٤٠) .

(٢) كذا في النسختين وهو مطابق لما في طبعتي الكشاف ، ولم أقف على تسميته بهذا الإسم في روايات هذا الحديث ، والوارد فيها أن اسمه : عدي بن بدَّاء وسيأتي .

(٣) الكشاف ع (١/ ٣٦٩ ، ٣٧٠) ، ك (١/ ٦٥٠ ، ٦٥١) عند تفسير الآية المذكورة .

(٤) في الأصل الكلمة غير واضحة ، والتوضيح من (هـ) وطبعتي الكشاف .

(٥) الكشاف ع (١/ ٣٦٩ ، ٣٧٠) ، ك (١/ ٦٥٠ ، ٦٥١) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم . . وما اعتدينا إنا إذاً لمن الظالمين ﴾ .

(٦) في كتاب التفسير ، سورة المائدة (٣٠٥٩) (٥/ ٢٥٨ ، ٢٥٩) .

(٧) تميم بن أوس ، أبورقية الداري ، صحابي معروف ، كان نصرانياً ، وأسلم سنة تسع ، وكان عابداً =

عـدي بن بَدَّاء [1] ، وكـانا نصرانيين يختلفان إلى الشام قبل الإسلام فأتيا الشام لتجارتـهما ، وقدم عليهما مولى لبني هاشم يقال له : بُديل بن أبي مريم بتجارة ومعه جام من فضة [2] يريد به الملك ، وهو عُظم تجارته ، فمرض فأوصى إليها ، وأمرهما أن يبلغا ما ترك أهله ، قال تميم : فلما مات أخذنا ذلك الجام فبعناه بألف درهم ، فاقتسمناه أنا وعدي بن بَدَّاء فلما انتهينا إلى أهله دفعنا إليهم ما كان معنا وفقدوا الجام ، فسألونا عنه فقلنا : ما ترك غير هذا ، وما دفع إلينا غيره ، قال تميم : فلما أسلمت بعد قدوم رسول الله ﷺ تأثمت من ذلك فأتيت أهله فأخبرتهم الخبر وأديت إليهم خمس مائة درهم ، وأخبرتهم أن عند صاحبي مثلها ، فأتوا به رسول الله ﷺ فسألهم البينة ، فلم يجدوا فأمرهم أن يستحلفوه بما يعظم به على أهل دينه فحلف فأنزل الله تعالى ﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ ﴾ إلى قوله ﴿ أَوْ يَخَافُوا [3] أَنْ تُرَدَّ أَيْمَانٌ بَعْدَ أَيْمَانِهِمْ ﴾ فقام عمرو بن العاص ورجل آخر (فحلفا) [4] فنزعا الخمس مائة درهم من عدي بن بدَّاء ، انتهى .

ثم قال : هذا حديث غريب ، وليس إسناده بصحيح ، وأبو النضر هذا هو عندي محمد ابن السائب الكلبي [5] صاحب التفسير وقد تركه أهل العلم بالحديث ، وسمعتُ محمد بن

= كثير التلاوة للقرآن ، تحول بعد مقتل عثمان رضي الله عنه من المدينة إلى الشام ، ومات سنة أربعين ببعض بلاد فلسطين .

سير أعلام النبلاء (٢/ ٤٤٢ - ٤٤٨) ، الإصابة (١/ ١٨٣ ، ١٨٤) .

(١) عدي بن بدَّاء اختلف في إسلامه وصحبته ، فعده ابن منده في الصحابة وأنكر عليه أبو نعيم وقال : لا يعرف له إسلام ، ووافقه ابن عطية ، وعده ابن حبان في الصحابة كذلك ، قال ابن حجر : وجدت في تفسير مقاتل بعد ذكر القصة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لتميم : ويحك يا تميم أسلم يتجاوز الله عنك فأسلم وحسن إسلامه ، ومات عدي بن بدّاء نصرانياً .

الإصابه (٢/ ٤٦٧) .

(٢) جام من فضة : أي إناء من فضة .

(٣) في النسختين : « أو يخافون » .

(٤) ما بين القوسين ساقط من النسختين ، واستدراكه من سنن الترمذي ولا بد منه .

(٥) الكلبي : متهم بالكذب ورمي بالرفض (التقريب ٢/ ١٦٣) وقد مر .

إسماعيل يقول : لا يعرف له رواية عن أبي صالح مولى أم هانيء ، انتهى .

[٨٨٩] وأخرجه الترمذي أيضاً مختصراً [١] ، وكذلك أبو داود في الأقضية [٢] ، عن محمد بن أبي القاسم ، عن عبد الملك بن سعيد بن جبير ، عن أبيه ، **عن ابن عباس قال : خرج رجل من بني سهم مع تميم الداري وعدي بن بَدّاء السهمي بأرض ليس بها مسلم فَلَمَّا قَدِمَا بِتَرِكَتِهِ فقدوا جَامَاً من فضة مُخَوَّصَاً بالذهب [٣] فأحلفهما رسول الله ﷺ ، ثم وجدوا الجام (بمكة) [٤] فقيل : اشتريناه [٥] من تميم وعدي فقام رجلان من أولياء السهمي فحلفا بالله لشهادتنا أحق من شهادتهما وإن الجام لصاحبهم ، قال : وفيهم نزلت ﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ ﴾** الآية انتهى .

وقال الترمذي : / حديث حسن غريب [٦] ومحمد بن أبي القاسم كوفي قيل : ٨٢/ ب
إنه صالح الحديث [٧] ، انتهى .

---

(١) في الموضع نفسه (٣٠٦٠) (٥/ ٢٥٩) .

(٢) باب : شهادة أهل الذمة في الوصية في السفر (٣٦٠٦) (٤/ ٣٠ ، ٣١) .

(٣) مخوصاً بالذهب : أي عليه صفائح الذهب مثل خوص النخل . (النهاية ٢/ ٨٧) ، وفي فتح الباري (٥/ ٤١١) : « أي منقوشاً فيه صفة الخوص » .

(٤) ما بين القوسين ساقط من « هـ » .

(٥) في الأصل : « اشتريناهما » ، بالتثنية ، والتصويب من « هـ » ومصادر التخريج .

(٦) في النسخ المطبوعة قال الترمذي : « حسن غريب ، وهو حديث ابن أبي زائدة » . انتهى .
انظر (٥/ ٢٥٩) ط . شاكر ، (١١/ ١٨٤) بشرح ابن العربي ، (٨/ ٤٣٣) تحفة الأحوذي ، وهو كذلك في تحفة الأشراف (٤/ ٤٢٥) .

(٧) في تفسير ابن كثير ، إثبات ما ذكرته عن الترمذي تاماً ، ومعه ما زاده المصنف هنا ، فقد جاء في تفسير ابن كثير (٢/ ١١٣) : « قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب ، وهو حديث ابن أبي زائدة ، ومحمد بن أبي القاسم الكوفي قيل إنه صالح الحديث » . =

ورواه البخاري في صحيحه في كتاب الوصايا (1) ولم يصرح فيه بالتحديث (2) فقال : وقال لي علي بن عبد الله يعني ابن المديني ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا ابن أبي زائدة ، عن محمد ابن القاسم به سواء . وهذه عادته فيما لم يكن من شرطه (3) .

[٨٩٠] وأخرج أبو داود في الأقضية أيضاً (4) عن هشيم ، عن زكريا **عن الشعبي أن رجلاً من المسلمين حَضَرَتْهُ الوفاة بدَقُوْقَاء (5) ولم يجد أحداً من المسلمين يشهد على وَصِيَّتِهِ فأشهد**

= ومحمد بن أبي القاسم الكوفي وثقه ابن معين وأبو حاتم ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال ابن المديني : لا أعرفه ، وتوقف فيه البخاري وقال : لا أعرفه كما اشتهي ، وقال ابن حجر في هدي الساري : روى عنه ثلاثة ، وماله في البخاري سوى هذا الحديث ، وقال في التقريب (٢/ ٢٠١) ثقة .

انظر تهذيب الكمال (٢٦/ ٣٠٥ ، ٣٠٦) ، تهذيب التهذيب (٩/ ٤٠٨ ، ٤٠٩) ، الجرح والتعديل (٨/ ٦٦) ثقات ابن حبان (٩/ ٣٦) ، هدي الساري (ص : ٤٤٢) فتح الباري (٥/ ٤١٠) ، ميزان الاعتدال (٤/ ١٤) ، التاريخ الكبير (١/ ٢١٥ ، ٢١٦) .

(١) باب : قول الله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم . . ﴾ الآية (٢٧٨٠) (٥/ ٤٠٩ ، ٤١٠) .

(٢) قال ابن حجر في فتح الباري (٥/ ٤١٠) : « لكن أخرجه المصنف في التاريخ فقال : حدثنا علي بن المديني » .

كذا قال ابن حجر والذي في المطبوع من التاريخ الكبير (١/ ٢١٥) : « قال لنا علي بن المديني» .

وفي الهامش الأيمن حاشية بخط الناسخ نصها : «لم ينبه عبد الحق في الجمع على أن البخاري لم يصل سنده به ، بل قال : وأخرج البخاري عن ابن عباس ، ذكره في الأقضية فلينظر . ورأيت بخط الحافظ ابن حجر ، عند خط المخرج ما نصه : ما قاله عبد الحق صحيح ، فإن البخاري قال فيه : قال ثنا علي بن عبد الله ، لكن ما حكى في الأقضية متعقب ، وإنما هو في الوصايا قبيل الجهاد » . انتهى .

قلت : كأن القسم الأول من الكلام للمصنف وكلام ابن حجر تعقيب عليه .

(٣) قال ابن حجر في فتح الباري (٥/ ٤١٠) بعد ذكره صيغة التحديث في التاريخ الكبير : « وهذا مما يقوي ما قررته غير مرة من أنه يعبر بقوله « وقال لي » في الأحاديث التي سمعها لكن حيث يكون في إسنادها عنده نظر أو حيث تكون موقوفة ، وأما من زعم أنه يعبر بها فيما أخذه في المذاكرة أو بالمناولة فليس عليه دليل » .

(٤) باب : شهادة أهل الذمة (٣٦٠٥) (٤/ ٢٨ ، ٢٩) .

(٥) دقوقاء : مدينة معروفة بين إربل وبغداد ، كان بها وقعة للخوارج (معجم البلدان ٢/ ٤٥٩) .

رجلين من أهل الكتاب فَقَدِمَا الكوفة وأتيا أبا موسى الأشعري فأخبرا فقال: هذا أمر لم يكن بعد الذي كان في عهد رسول الله ﷺ فَأَحْلَفَهُمَا بعد العصر بالله ما خانا ولا كذبا، وإنها لوصية الرجل وتركته فأمضى شهادتهما، انتهى.

وهذا سند صحيح، وقد رويت هذه القصة مرسلة عن غير واحد من التابعين: عكرمة، ومحمد بن سيرين، وقتادة [1].

قوله: عن علي رضي الله عنه أنه كان يحلف الشاهد والراوي إذا اتَّهَمَهُمَا [2].

[٨٩١] قلت: حديثه في الراوي [3]، رواه أبو داود في سننه في آخر كتاب الصلاة [4]، وكذلك الترمذي [5] والنسائي [6] من حديث أسماء بن الحكم الفزاري، **عن علي قال: كنت**

---

(١) ذكر ابن كثير رواية الترمذي وتضعيفه لها في تفسيره (٢/ ١١٣) ثم قال: «وقد ذكر هذه القصة مرسلة غير واحد من التابعين منهم عكرمة، ومحمد بن سيرين، وقتادة، وذكروا أن التحليف كان بعد صلاة العصر، رواه ابن جرير، وكذا ذكرها مرسلة مجاهد والحسن والضحاك، وهذا يدل على اشتهارها في السلف وصحتها، ومن الشواهد لصحة هذه القصة أيضاً ما رواه ابن جرير - وساق رواية أبي موسى الأشعري - ثم قال: فقوله، هذا أمر لم يكن بعد الذي كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، الظاهر والله أعلم أنه إنما أراد بذلك قصة تميم وعدي بن بدّاء، وقد ذكروا أن إسلام تميم بن أوس الداري رضي الله عنه كان سنة تسع من الهجرة، فعلى هذا يكون هذا الحكم متأخراً يحتاج مدعى نسخه إلى دليل فاصل في هذا المقام. والله أعلم».

وقال ابن حجر في فتح الباري (٥/ ٤١٢): «أنكر أحمد على من قال إن هذه الآية منسوخة، وصح عن أبي موسى الأشعري أنه عمل بذلك بعد النبي صلي الله عليه وسلم، فروى أبو داود بإسناد رجاله ثقات عن الشعبي قال: حضرت.. الحديث».

(٢) الكشاف ع (١/ ٣٦٩)، ك (١/ ٦٥٠) في الموضع السابق.

(٣) قال ابن حجر في الكافي (ص: ٦٠): «أما تحليف الشاهد فلم أره».

(٤) باب: في الإستغفار (١٥٢١) (٢/ ١٨٠)، من طريق أبي عوانة، عن عثمان بن المغيرة، عن علي ابن ربيعة، عن أسماء به.

(٥) في تفسير سورة آل عمران (٣٠٠٦) (٥/ ٢٢٨)، من طريق أبي عوانه مثله.

(٦) في الكبرى، في تفسير سورة آل عمران، باب: قوله تعالى ﴿والذين إذا فعلو فاحشة أو ظلموا =

رجلاً إذا سمعت من رسول الله ﷺ حديثاً نفعني الله منه بما شاء أن ينفعني ، وإذا حدثني أحد من أصحابه استحلفته ، فإذا حلف لي صدقته ، قال : وحدثني أبو بكر وصدق أبو بكر أنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «ما من عبد يذنب ذنباً فيُحْسن الطَّهور ثم يقوم فيصلي ركعتين ثم يستغفر الله إلا غفر الله له ، ثم قرأ هذه الآية ﴿ وَالَّذِيْنَ إِذَا فَعَلُوْا فَاحِشَةً ﴾ الآية» [1] . انتهى .

قال الترمذي : حديث حسن ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وذكر أن بعضهم رواه موقوفاً [2] .

ورواه ابن حبان في صحيحه في النوع [3] ، وذكر أسماء هذا في كتابه الثقات [4] ، وقال : إنه يُخطىء .

= أنفسهم ذكروا الله . . . ﴾ الآية (١١٠٧٨) (٦/ ٣١٥) ثلاثتهم عن أبي عوانة عن عثمان بن المغيرة ، عن علي بن ربيعة عن أسماء به ، وعند ابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة ، باب : ما جاء في أن الصلاة كفارة (١٣٩٥) (١/ ٤٤٦) من طريق مسعر بن كدام ، وسفيان الثوري ، عن عثمان بن المغيرة به .

(١) سورة آل عمران ، أية (١٣٥) .

(٢) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٦٠) : «أي المتن دون القصة » ، وليس في النسخ المطبوعة ذكرالتحسين ، ولفظه كما في (٥/ ٢٢٩) ط . شاكر ، (١١/ ١٣٥) بشرح ابن العربي ، (٨/ ٣٥٧) تحفة الأحوذي : « هذا حديث قد رواه شعبة وغير واحد عن عثمان بن المغيرة فرفعوه ، ورواه مسعر وسفيان عن عثمان بن المغيرة فلم يرفعاه ، (وقد رواه بعضهم عن مسعر فأوقفه) ، ورفعه بعضهم ، ورواه سفيان الثوري عن عثمان بن المغيرة فأوقفه ، ولا نعرف لأسماء بن الحكم حديثاً إلا هذا » . وما بين القوسين ساقط من تحفة الأحوذي .

قلت : رواه من طريق عثمان بن المغيرة ابن عدي في الكامل (١/ ٤٢٠ ، ٤٢١) وقال : « وهذا الحديث مداره على عثمان بن المغيرة ، رواه عنه غير من ذكرت : الثوري ، وشعبة ، وزائدة ، وإسرائيل وغيرهم ، وقد روي عن غير عثمان بن المغيرة ، عن علي بن ربيعة » .

ثم ساق الحديث بإسناده من طريق معاوية بن أبي العباس القيسي ، عن علي بن ربيعة الأسدي ، عن أسماء بن الحكم به .

(٣) لم يذكر في النسختين ، وفي هامش (هـ) : بياض بالأصل ، وهو في الإحسان في كتاب الرقائق ، باب : التوبة (٦٢٣) (٢/ ٣٨٩، ٣٩٠) ، وهو من طريق أبي عوانة ، عن عثمان بن المغيرة به .

(٤) الثقات (٤/ ٥٩) .

وروواه البزار في مسنده (١) ، وقال : « أسماء هذا مجهول ، لم يحدِّث إلا بهذا الحديث ، ولم يحدث عنه إلا علي بن ربيعة » ، انتهى .

وقال شيخنا الذهبي في ميزانه : « قال البخاري لا يتابع على حديثه هذا ، ثم قال : وهذا لا يقدح إذ ليس من شرط الصحيح المتابعة ، وفي الصحيح أحاديث لا تعرف إلا من ذلك الوجه كحديث « إنما الأعمال بالنيات » (٢) انتهى كلامه .

---

(١) البحر الزخار (٨) (٩) (١٠) (١١) (١/ ٦٠ - ٦٤) ، وروايته على الترتيب من طريق شعبة ، ومسعر بن كدام وسفيان الثوري (معاً) ، وأبو عوانة ، وشريك ، كلهم عن عثمان بن المغيرة به .
وقال البزار (١/ ٦٢) : « وهذا الحديث رواه شعبة ، ومسعر ، وسفيان الثوري ، وشريك وأبو عوانة وقيس بن الربيع ، ولا نعلم أحداً شك في أسماء أو أبي أسماء إلا شعبة » .
وقال الدار قطني في العلل (١/ ١٧٦ ، ١٧٧) : «حدث به عنه (أي عن عثمان بن المغيرة) كذلك مسعر بن كدام ، وسفيان الثوري ، وشعبة ، وأبو عوانة ، وشريك ، وقيس ، وإسرائيل والحسن بن عمارة ، فاتفقوا في إسناده ، إلا أن شعبة من بينهم شك في أسماء بن الحكم ، فقال : عن أسماء أو أبي أسماء أو ابن أسماء » .

(٢) لم أقف عليه في ترجمة أسماء ، ولا في ترجمة عثمان بن المغيرة ، والذي في المطبوع أثناء ترجمة أسماء (١/ ٢٥٥ ، ٢٥٦) : «عن علي ، استنكر البخاري حديثه : كنت إذا حدثني رجل استحلفته ، وقد تفرد به عثمان بن المغيرة ، عن علي بن ربيعة عنه » .
ثم قال : قلت : أسماء قد وثق وماله سوى هذا الحديث .
قلت : قال البخاري في التاريخ الكبير (٢/ ٥٤) : « لم يرو عنه إلا هذا الحديث . وحديث آخر لم يتابع عليه ، وقد روى أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بعضهم عن بعض ولم يحلف بعضهم بعضاً » .
قلت : هذا يرد على قول البزار بجهالة أسماء لكونه لم يحدث إلا بهذا الحديث ، وقد نقل ابن حجر في التهذيب (١/ ٢٦٨) قول البزار في جهالة أسماء ، ثم قال : « وقال : موسى بن هارون : ليس مجهولاً ، لأنه روى عنه علي بن ربيعة ، والركين بن الربيع ، وعلي بن ربيعة قد سمع من علي فلولا أن أسماء بن الحكم عنده مرضياً ما أدخله بينه وبينه في هذا الحديث » .
وفي الهامش الأيمن حاشية بخط الناسخ نصها : « ورأيت بخط الحافظ ابن حجر ما نصه : إنما تقدح عندهم هذه العبارة حيث يكون الراوي مجهولاً كأسماء ، أما إذا كان مشهوراً كعلقمه بن وقاص فلا . انتهى » .
قلت : أما القول في صحة الحديث فهذا تلخيص أقوال العلماء فيها : كلام البخاري يقتضي استنكار الحديث كما ذكره الذهبي ، وقد مال إلى ذلك العقيلي في الضعفاء (١/ ١٠٧) حيث قال : « وقد روى علي عن عمر ولم يستحلفه » ، وزاد ابن حجر في التهذيب (١/ ٢٦٨) : « وجاءت عنه رواية عن المقداد وأخرى عن عمار ، ورواية عن فاطمة الزهراء رضي الله عنهم ، وليس في شيء من طرقه أنه استحلفهم » ، وتعقب المزي قول البخاري فقال في تهذيب الكمال (٢/ ٥٣٤) : «ما ذكره البخاري لا =

وقال الحاكم في علوم الحديث له [1] وكان علي بن أبي طالب إذا فاته حديث وسمعه من غيره حلفَّه .

= يقدح في صحة هذا الحديث ، ولا يوجب ضعفه ، أما كونه لم يتابع عليه فليس شرطاً في صحة كل حديث صحيح أن يكون لراويه متابع عليه ، وفي الصحيح عدة أحاديث لا تعرف إلا من وجه واحد ، نحو حديث (الأعمال بالنية) الذي أجمع أهل العلم على صحته وتلقيه بالقبول وغير ذلك » .

قلت : سياق كلام المزي مثل الذي نقله المصنف عن الذهبي ، فلعل النقل عنه وسقط ذكر اسمه بعد ذكر الذهبي في الميزان .

ثم قال : « على أن هذا الحديث له متابع ، رواه عبد الله بن نافع الصائغ ، عن سليمان بن يزيد الكعبي ، عن المقبري ، عن أبي هريرة ، عن علي .

ورواه حجاج بن نصير ،عن المعارك بن عباد ، عن عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن جده ، عن علي .

ورواه داود بن مهران الدباغ ، عن عمر بن يزيد ، عن أبي إسحاق ،عن عبد خير ، عن علي ، ولم يذكروا قصة الاستخلاف » .

وتعقبه ابن حجر في التهذيب من جهتين فقال (١/ ٢٦٨) : « المتابعات التي ذكرها لا تشد هذا الحديث شيئاً لأنها ضعيفة جداً .

ولعل البخاري إنما أراد بعدم المتابعة في الاستحلاف أو الحديث الآخر الذي أشار إليه » .

وكلام ابن حجر على الإحتمال ، ولعل ما ذكره ابن عدي يرجح أن قصد البخاري بعدم المتابعة الحديث الآخر لا حديث الاستحلاف حيث قال في الكامل (١/ ٤٢٠) : « ولم يرو عن أسماء غير هذا الحديث الواحد ، ويقال : إنه قد روي عنه حديث آخر لم يتابع عليه » .

وقال ابن حجر في تتمة كلام موسى بن هارون : «وهذا الحديث جيد الإسناد» . وقال ابن عدي في الكامل (١/ ٤٢١) : «وهذا الحديث طريقه حسن وأرجو أن يكون صحيحاً» .

وقال الدار قطني في العلل (١/ ١٨٠) بعد ذكر متابعات وشواهد كثيرة : « وأحسنها إسناداً وأصحها ما رواه الثوري ومسعر ، ومن تابعهما عن عثمان بن المغيرة » أي عن علي بن ربيعة ، عن أسماء ، عن علي .

وقال الذهبي في تذكرة الحفاظ (١/ ١١) : « إسناده حسن » .

(١) في النوع الثالث « معرفة صدق المحدث (ص : ١٥) ولفظه بتمامه : « وأما أمير المؤمنين علي رضي الله عنه فكان إذا فاته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث ثم سمعه من غيره ، يحلِّف المحدث الذي يحدث به ، والحديث في ذلك عنه مستفيض مشهور فأغنى اشتهاره عن ذكره في هذا الموضع »

وقال الذهبي في ترجمة علي تذكرة الحفاظ (١/ ١٠) : « وكان إماماً عالماً متحرياً ، بحيث إنه يستحلف من يحدثه بالحديث » .

وقال المزِّي في تهذيب الكمال (٢/ ٥٣٤) عن استحلاف علي : « وليس ذلك بمنكر أن يحتاط في حديث النبي صلى الله عليه وسلم كما فعل عمر رضي الله عنه في سؤاله البينة بعض من كان يروي له شيئاً عن النبي صلى الله عليه وسلم كما هو مشهور عنه ، والإستحلاف أيسر من البينة ، وقد روي الإستحلاف عن غيره أيضاً » .

الحديث الثامن والثلاثون :

عن رسول الله ﷺ : « من قرأ سورة المائدة أُعْطي من الأجر عشر حسنات ، ومُحِيَ عنه عشر سيئات ، ورُفعَ له عشر درجات [بعدد] كل يهودي ونصراني تَنَفَّسَ في الدنيا » (١) .

[٨٩٢] قلتُ : رواه الثعلبي (٢) والواحدي (٣) ، من حديث سلام بن سليم المدائني ، ثنا هارون بن كثير ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن أبي أمامة ، عن أبي بن كعب قال : قال رسول الله ﷺ ، فذكره .

ورواه ابن الجوزي في الموضوعات (٤) ، من طريق أبي بكر بن أبي داود السجستاني ، ثنا محمد بن عاصم ، ثنا شبابة بن سوار ، ثنا مخلد بن عبد الواحد ، عن علي بن زيد بن جدعان وعطاء بن أبي ميمونة ، عن زر بن حُبيش عن أبي بن كعب عن النبي ﷺ ، فذكره بزيادة فضل سورة سورة . وقد ذكرناهُ في آخر الكتاب ، ورواه ابنُ مردويه في تفسيره كما تقدّم في آل عمران (٥) .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٣٧٥) ، ك (١/ ٦٥٩) عند آخر السورة .

(٢) في تفسيره (ج٣) (ل ١١٣/أ) .

(٣) في تفسيره الوسيط (٢/ ١٤٧) ، ولفظه « من قرأ سورة المائدة أعطي من الأجر بعدد كل يهودي يتنفس في دار الدنيا عشر حسنات ، ومحي عنه عشر سيئات ، ورفع له عشر درجات » .

(٤) في الأبواب المتعلقة بالقرآن ، باب : فضائل القرآن (١/ ٢٣٩ ، ٢٤٠) .

(٥) في آخرها ، وقد سبق التعليق عليه هناك .

الخاتمة

الحمد لله قاضي الحاجات ، ومبلّغ الغايات ، والصلاة والسلام على رسول الله الداعي إلى الخيرات ، والناهي عن المنكرات ، وعلى آله وصحبه أهل الفضائل والمكرمات ، وعلى من تبعهم بإحسان على الإيمان والطاعات ، وبعد .

فها أنذا أصل إلى نهاية المطاف ، وأضع عصا الترحال ، بعد هذه الجولة العلمية في رياض القرآن الكريم وتفسيره ، ومع الحديث النبوي الشريف وتعليله ، وبرفقة الصحب الكرام من رواة الأحاديث والآثار ، ومع الجهابذة من علماء الحديث ونقدة الأخبار ، فما أجلها من نعمة ، وما أحسنها من صحبة .

وهنا - عند الختام - بعد أن درست الكتاب وعايشته معايشة كاملة ، وبعد أن حققت قسماً منه فزدت به خبرة ، ومنه قرباً أجد أن من المناسب أن أضع خلاصة نافعة عن هذا العمل الذي وفقني الله له وأعانني عليه ، وأن أسلط الضوء على نتائج البحث ، وأن أقدم بعض المقترحات والتوصيات .

أولاً : دراسة الكتاب :

١ - بعد إيجاز القول عن البلاغة والإعتزال في كشاف الزمخشري ، استطعت إظهار وإثبات عدم عناية الزمخشري بالحديث ، وقلة بضاعته في علومه ، وحشوه كتابه بالموضوع والضعيف من الأحاديث ، وطعنه في السنة من منطلق اعتزاله ، ومثلت لذلك بأمثلة كثيرة ونقول عديدة .

٢ - سلطت الضوء على النهضة العلمية في عصر الزيلعي وأعلامها وأسبابها .

٣ - ذكرت في اسم الزيلعي وكنيته أقوالاً لم يذكرها من سبقني في الكتابة عن الزيلعي .

٤ - رغم قلة شيوخ الزيلعي المذكورين في مصادر ترجمته فإنني اجتهدت في البحث ووقفت على ثمانية عشر شيخاً ذكرتهم وترجمت لهم ، وزدت بذلك على من سبقني بعض الشيوخ الذين لم يقفوا عليهم .

٥ - بينت علم الزيلعي بالحديث والفقه على وجه الخصوص معتمداً على كتابه نصب الراية .

٦ - قدمت معلومات وافية عن مؤلفات الزيلعي ومزاياها ومناهجها والكتب المؤلفة عليها والمستمدة منها ، وخاصة نصب الراية ، مع ذكر الفوائد وضرب الأمثلة والشواهد .

٧ - بينت أن إسم الكتاب هو « الإسعاف بتخريج أحاديث الكشاف » وذكرت ذلك من قول الزيلعي وتصريحه .

٨ - اجتهدت في حصر جميع مصادر الكتاب ومواضعها على سبيل الاستقصاء - بقدر الجهد والطاقة - ، كما قدمت تحليلاً لطريقة الزيلعي في استمداده من هذه المصادر وبعض الانتقادات عليه .

٩ - قمت باستدراك ما فات الزيلعي من الأحاديث والآثار في القسم المحقق ، وجعلتها في ملحق مستقل ، مع دراسة الأسباب المحتملة لترك الزيلعي ذكر تلك النصوص .

١٠- فصلت القول في منهج الزيلعي في التخريج مجتهداً في استيعاب كل ما يتصل بالتخريج من مادة الكتاب مع بيان المزايا والأمثلة .

١١- قدمت دراسة للمادة النقدية في الكتاب معرفاً بالنقد وموضحاً لمفهومه ، ومبيناً لمعرفة الزيلعي بالرواة ونقدهم ، وموقفه من رجال الكتب المعروفة وبعض أئمة النقد وختمت بمنهجه في حكمه على الأحاديث .

١٢- سلطت الضوء عى مسألة الاحتجاج بالحديث النبوي في اللغة وبينت عناية الزيلعي ببيان ذلك من كلام الزمخشري في كشافه .

١٣- برهنت على أولية الكتاب في تخريج أحاديث التفسير .

١٤- اجتهدت في إثبات أهمية الكتاب وفوائده من خلال بيان الكتب التي تأثرت به واستفادت منه ، وعملت ملحقاً يبين الأحاديث المشتركة بين الكتاب وكتاب الفتح السماوي في تخريج أحاديث تفسير البيضاوي مما يكشف عمق الإستفادة والتأثر .

ثانياً : تحقيق قسم من الكتاب :

قمت بتحقيق قسم من الكتاب يبدأ من أول سورة الفاتحة وينتهي بنهاية سورة المائدة، ويمكن القول أن أكثر المزايا والنتائج أهمية هي :

١ - اشتمال الكتاب على ثروة عظيمة من الأحاديث والآثار المتعلقه بالتفسير وأسباب النزول التي يستفاد من تخريجها ونقدها لعموم كتب التفسير حيث يكثر ورودها في جل كتب التفسير .

٢ - اشتمال تخريج الزيلعي على فوائد عزيزة في كثرة المصادر وتتبع الروايات وذكر أقوال النقاد مما هو معروف عن الزيلعي في تخريجاته التي لا يوجد مثلها في غيره من كتب التخريج غالباً .

٣ - اشتمال الكتاب على جملة من الأحاديث والآثار المستشهد بها على مسائل واستعمالات لغوية ، ولهذا أهميته لصدوره من إمام في اللغة كالزمخشري إضافة إلى ما تضمنه تعليق الزيلعي من بيان وجه تلك الاستدلالات والاستعمالات اللغوية .

٤ - اشتمال الكتاب على مصادر تعد في عداد المفقود من ثروة أسلافنا العلمية ، إضافة إلى وجود نصوص لم أجدها في مظانها المطبوعة ، مما يورد احتمالاً قوياً بأن هذه النصوص قد تكون ساقطة من تلك الكتب المطبوعة ، لسقوطها مما توفر من نسخها المخطوطه .

ثالثاً : المقترحات والتوصيات :

ولذا فإنني اقترح العناية بالكتاب وخدمته علمياً من خلال الآتي :

١ - استكمال تحقيق ما تبقى من الكتاب من خلال جهود بعض طلبة الدراسات العليا .

٢ - العمل على طبع الكتاب كاملاً بعد تحقيقه ، أو طبع ما يحقق منه أولاً بأول لأهميته لطلبة العلم وتقدمه في هذا الفن ، ولكونه الأصل لبعض ما طبع وحقق من الكتب .

٣ - ومن جانب آخر فإنني اقترح اقتراحاً آخر أرى فيه فائدة لأهل الحديث و علم التخريج على وجه الخصوص ، وهو العمل على تحقيق وطبع كتاب « تحفة الراوي في تخريج أحاديث تفسير البيضاوي » لابن همات الحنفي لما فيه من توسع واستيعاب، وتتبع واستقصاء ، وتعقب وانتقاد ، وتميز عن مثيله في تخريج أحاديث البيضاوي وهو كتاب الفتح السماوي للمناوي ، فهو كتاب قيم نفيس يستحق العناية .

وبعد فهذا ما تيسر لي من جهد المقل ، وبذل الطالب الدارج في أول المسالك ، أرجو به القبول والأجر من الله ، والفائدة والنفع للمسلمين عامة وطلاب العلم خاصة ، وأرجو من كل مطلع عليه أن يقوم المعوج ، ويصوب الخطأ ، ويسدي النصح ، على أن لا ينسى الدعاء لكاتبه بإقالة العثرات ، ومغفرة الزلات ، والتوفيق للعمل بالطاعات .

والله أسأل أن لا يحرمني خير ما عنده بشر ما عندي ، وأن يهبني وخطاياي لواسع مغفرته ، وجميل ستره ، وعظيم عفوه ، والحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين .

وكتبه

علي بن عمر بن أحمد بادحدح

مكة المكرمة - الحرم المكي الشريف

السبت ١١/٦/١٤١٦هـ

القسم الثالث

الروح والنفس

﴿ الملحق الأول : مصادر الكتاب ومواضعها فيه ﴾

ملاحظات :

١- اعتمدت في هذا الملحق على النسخة الأصلية للمخطوط دون النسخ الأخرى أو الكتاب المطبوع حتى ما ألحقته من نصوص النسخة الهندية في النص المحقق أهملته و لم أستخرج منه .

٢- اعتمدت على ترقيم اللوحات المثبت خلفهـا و لم أستطع اعتمـاد أرقامهـا المثبتـة علـى اللوحـات نفسها لعدم وضوحها في كثير من اللوحات ، وبالتالي وجد بعض الاختلاف في أرقام اللوحـات عـن المذكور في النص المحقق .

٣- عملت على ذكر المصادر حسب ذكرها وورودها في البحث في فصل مصادر الكتاب .

٤- جعلت تحديد الموضع معتمداً على ذكر السورة ، ورقم الحديث بترقيم المصنف ثم رقم اللوحـة ، والآثار ذكرتها بلا رقم كما عند المصنف ، وذلك لتسهيل الوصول للموضع بحسـب ترقيـم المصنـف بالنسبة للحديث ، وبحسب موضع الأثر بعد حديث له رقم معروف ، وعملت ذلك في كل الكتـاب حتى القسم المحقق حيث اكتفيت بترقيم المصنف و لم أذكر الأرقام التي وضعتها .

٥- وقع لي وهم في إثبات ثلاثة مصادر وتبين لي عند المراجعة وإثبـات المواضـع بصـورة نهائيـة أن اثباتها غير صحيح وهي سنن سعيد بن منصور .

٦- وبعد الانتهاء من اثبات المصادر استدركت المزيد منها عنـد المراجعة النهائيـة فـزدت عـدداً مـن المصادر وهي :

١- زوائد مسند الإمام أحمد لابنه عبدا لله .

٢- تفسير إسحاق الحنظلي .

٣- الأطراف لابن عساكر .

٤- السلعة لحسن بن علي .

٥- مسند مسدد .

٦- جامع ابن وهب .

٧- الجمع بين الصحيحين للحميدي .

٨-المحلى لابن حزم .

٩- زوائد الزهد لعبدا لله بن لاإمام أحمد بن حنبل

١٠ _ السنة لعبدا لله بن الإمام أحمد بن حنبل .

وهذه المصادر بعضها في النص المحقق مثل الأرقام (١ ، ٣ ، ٨ ، ٩ ، ١٠) وقـد سـقطت سـهواً فاستدركتها ، وبعضها مثل الرقم (٥ ، ٧) كانت مثبتة عندي في الكروت وسقطت عنـد الكتابـة في فصل المصادر فلم أثبتها وألحقتها هاهنا مع بقية المصادر المذكورة استدراكاً .

﴿ الملحق الأول : مصادر الكتاب ومواضعها فيه ﴾

(١) التوحيد

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
الانبياء	٥	١٥٦/ب

(٢) البعث والنشور للسجستاني

مريم	١٧	١٥٢/ب

(٣) شعب الإيمان للبيهقي

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
الفاتحة	اثر	٢/أ
-	اثر	٢/أ
-	١	٢/أ
-	٢	٢/ب
-	٨	٣/أ
-	٨	٣/أ
البقرة	٢	٤/ب
-	٦،٧،٨	٥/أ
-	٦،٧،٨	٥/أ
-	٢٥	٩/أ
-	٢٥	٩/أ
-	٢٥	٩/أ
-	٤٥	١٣/ب
-	٤٥	١٣/ب
-	٤٦	١٤/أ
-	٥٩	١٦/أ
-	٦١	١٦/ب
-	٦٤	١٦/ب
-	٦٦	١٧/أ
-	٦٨	١٧/ب
-	٦٩	١٨/أ
-	٦٩	١٨/أ
-	٧٩	١٩/ب
-	١٢٧	٢٩/أ
-	١٣٣	٣٠/أ
-	١٣٩	٣١/أ
-	١٣٩	٣١/ب
آل عمران	٢٢	٣٦/أ
-	٢٧	٣٨/أ
-	٢٧	٣٨/أ
-	٣٥	٤٠/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٤٦	٤٣/أ
-	٦٨	٤٨/أ
-	٨١	٥١/ب
النساء	٥	٥٤/أ
-	٨	٥٥/أ
-	١٢	٥٦/أ
-	٢١	٥٨/ب
-	٢٣	٦٠/أ
-	٤٢	٦٠/ب
-	٨٢	٦١/ب
-	٤١	٦٤/ب
-	٥٢	٦٦/ب
-	٥٢	٦٦/ب
-	٥٥	٦٧/أ
المائدة		
-	١٨	٧٧/ب
-	١٩	٧٨/ب
-	١٩	٧٨/ب
-	٨١	٧٨/أ
-	٣٦	٨٤/أ
الأنعام	٢	٨٥/أ
-	٦	٨٦/أ
الأعراف		٨٨/ب
-	٣	٨٩/أ
-	١	٨٨/ب
الانفال	٢٠	٩٩/ب
التوبة	٨	١٠٣/ب
-	٣٦	١٠٩/أ
-	٥٤	١١٥/أ
يونس	٤	١١٦/أ
-	٧	١١٦/أ
-	١٠	١١٧/أ
-	١٢	١١٧/أ
-	١٢	١١٧/ب
-	١٣	١١٧/ب
-	١٣	١١٨/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	١٥	١٢٤/ب
-	١٨	١٢٥/أ
الرعد	٥	١٢٧/أ
ابراهيم	٤	١٢٩/أ
الحجر	٢	١٣٠/أ
النحل	٢	١٣٢/ب
-	٨	١٣٤/أ
-	٨	١٣٤/أ
الاسراء	٨	١٣٩/ب
-	١٢	١٣٩/ب
-	١٦	١٤٠/أ
-	٢٠	١٤١/أ
-	٢٤	١٢٢/أ
-	٣٩	١٤٥/ب
الكهف	١٣	١٤٨/ب
-	١٤	١٤٨/ب
-	٧	١٤٧/أ
مريم	١٠	١٥٠/ب
-	١٣	١٥١/أ
-	١٤	١٥١/ب
-	١٦	١٥٢/أ
-	١٧	١٥٢/ب
طه	١	١٥٣/ب
الانبياء	٢	١٥٥/ب
-	٥	١٥٦/ب
-	٩	١٥٧/أ
الحج	٦	١٥٩/ب
-	١٠	١٦١/أ
المؤمنون	٥	١٦٢/ب
النور	٧	١٦٤/ب
-	٩	١٦٥/ب
-	٩٣	١٧١/ب
الفرقان	٨	١٧٣/ب
-	٩	١٧٤/أ
-	٩	١٧٤/أ
النمل	٧	١٧٨/ب
العنكبوت	٦	١٨٣/أ
-	٧	١٨٣/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٩	١٨٣/ب
الروم	١٢	١٨٥/ب
الروم	١٢	١٨٥/ب
لقمان	٦	١٨٦/ب
السجدة	٣	١٨٨/ب
الاحزاب	٣٥	١٩٦/ب
-	٣٦	١٩٧/ب
فاطر	١١	٢٠٠/أ
فاطر	١٣	٢٠١/أ
ص	١٠	٢٠٦/ب
الزمر	٣	٢٠٧/ب
-	٦	٢٠٨/أ
-	٧	٢٠٨/ب
-	١٣	٢٠٩/ب
غافر	١	٢١٠/أ
فصلت	٢	٢١٢/أ
الشورى	٨	٢١٣/أ
-	١٠	٢١٤/أ
-	٩	٢١٤/أ
الزخرف	٢	٢١٥/ب
الدخان	٣	٢١٧/ب
-	٣	٢١٧/ب
-	٧	٢١٨/ب
-	١٠	٢١٩/أ
الدخان	١١	٢١٩/أ
الحجرات	١	٢٢٧/أ
-	٤	٢٢٧/ب
-	١٥	٢٣٠/أ
-	١٦	٢٣٠/ب
-	١٩	٢٣١/أ
-	٢١	٢٣١/ب
-	٢١	٢٣١/ب
-	٢٤	٢٣٢/ب
ق	٣	٢٣٣/ب
الواقعة	٦	٢٤٠/أ
-	١١	٢٤٠/ب
الجمعة	٧	٢٥٣/ب
-	١٠	٢٥٤/ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	١٢	٢٥٤/ب
التغابن	٤	٢٥٧/ب
المعارج	١	٢٦٢/ب
المزمل	٦	٢٦٥/أ
-	٧	٢٦٥/ب
عم	١	٢٦٩/ب
-	١	٢٦٩/ب
عبس	١	٢٧٠/ب
البروج	١	٢٧٢/ب
الاعلى	٣	٢٧٤/أ
الفجر	١	٢٧٤/ب
البلد	٣	٢٧٥/ب
الضحى	٣	٢٧٦/ب
الشرح	١	٢٧٧/أ
الزلزلة	١	٢٧٩/أ
النصر	٤	٢٨٣/أ
الاخلاص	٢	٢٨٥/أ

(٤) حياة الأنبياء في قبورهم

الاحزاب	٣٦	١٩٧/ب

(٥) البعث والنشور

البقرة	٥٤	١٥/ ب
النساء	٨٠	٧١/ ب
الأسراء	٣٠	١٤٣/ ب
-	٣٧	١٤٤/ ب
الكهف	٢	١٤٦/١
المؤمنون	١٠	١٦٣/ ب
الفرقان	٥	١٧٢/ ب
النمل	١٣	١٧٩/١
فاطر	٤	١٩٩/١
-	١٠	٢٠٠/١
-	١١	٢٠٠/١
يس	٨	٢٠٢/١
الزخرف	٧	٢١٦/ ب
الطور	أثر	٢٣٤/ ب
المجادلة	٧	٢٤٣/١
المدثر	٤	٢٦٦/١
-	٥	٢٦٦/ ب
النبأ	٣	٢٦٩/١

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة

(٦) الأسماء والصفات للبيهقي

الفاتحة	٣	٢/ب
البقرة	أثر	٣/ب
-	٥٨	١٦/ ب
-	١٢٥	٢٨/ب
الأنعام	٢	٨٥/ أ
التوبة	٥٥	١١٥/أ
الإسراء	٢٣	١٤١/ ب
فاطر	٥	١٩٩/أ
الزمر	٨	٢٠٨/ب
غافر	٧	٢١٠/ب
الرحمن	٢	٢٣٨/ب
-	٣	٢٣٨/ب
النصر	٤	٢٨٣/أ

(٧) الإعتقاد للبيهقي

فاطر	٤	١٩٩/١
الطور	٢	٢٣٥/١

(٨) تفسير عبدالرزاق

الفرقان	٩ أثر	١٧٤/أ
القصص	١١	١٨١/أ
العنكبوت	٦	١٨٣/أ
الأحزاب	٢٩	١٩٤/ ب
الصافات	٨	٢٠٤/أ
الزمر	٥	١٠٨/أ
الشورى	٧	٢١٣/أ
الشورى	٨	٢١٣/أ
الحجرات	٣	٢٢٧/ ب
الذاريات	أثر	٢٣٤/أ
الطور	٢	٢٣٥/أ
-	٣	٢٣٥/أ
القمر	٣	٢٣٥/أ
الجمعة	١٤	٢٥٥/أ
التحريم	٨	٢٦٠/ب
نوح	أثر	٢٦٣/أ
النازعات	٣	٢٦٩/ب
-	١	١٧٠/أ
الشرح	١	١٧٧/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة

(٩) تفسير سنيد بن داود

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
الروم	١	١٨٤/ب

(١٠) تفسير عبد بن حميد

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
آل عمران	٧٦	٥١/أ
البروج	٢	٢٧٢/ب

(١١) تفسير ابن ابي حاتم

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
البقرة	٨٠	١٩/ب
-	٨٨	٢١/أ
-	١٠١	٢٣/ب
-	١١٠	٢٥/أ
آل عمران	٣	٢٣/أ
-	١٣	٣٤/ب
-	٣٣	٣٩/ب
-	٧٠	٤٨/ب
-	٣٩	٦٣/ب
المائدة	٢١	٧٩/أ
-	٢٢	٨١/أ
-	٢٧	٨١/ب
التوبة	٤	١٠٢/ب
-	٣٦	١٠٩/أ
يونس	٨	١١٦/ب
-	١٧	١١٩/أ
يوسف	٢	١٢٢/أ
الرعد	١	١٢٦/أ
-	٨	١٢٧/ب
الحجر	٢	١٣٠/أ
مريم	٧	١٥٠/أ
-	١٧	١٥٢/ب
الأنبياء	١٠	١٥٧/ب
المؤمنون	٣	١٦٢/أ
النور	٧	١٦٥/ب
-	١٥	١٦٧/أ
-	٢٠	١٦٧/ب
-	٣١	١٧٠/أ
الشعراء	٨	١٧٥/ب
العنكبوت	٦	١٨٣/أ
الروم	١	١٨٤/ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
لقمان	١	١٨٦/أ
-	٩	١٨٧/ب
الأحزاب	٢٦	١٩٤/أ
-	٣٢	١٩٥/ب
-	٣٤	١٩٦/أ
فاطر	١١	٢٠٠/أ
الصافات	١٠	٢٠٤/ب
ص	٢	٢٠٦/أ
-	١	٢٠٥/أ
الزمر	٨	٢٠٨/ب
غافر	اثر	٢٠٩/ب
الشورى	١	٢١٢/ب
-	٤	٢١٣/أ
-	٨	٢١٤/أ
الدخان	٨	٢١٨/ب
الأحقاف	١١	٢٢٢/أ
محمد	٧	٢٢٣/ب
الفتح	٦	٢٢٥/ب
الحجرات	٢٤	٢٣٢/ب
الطور	٢	٢٣٥/أ
النجم	٨	٢٣٧/أ
-	٩	٢٣٧/أ
القمر	٣	٢٣٨/أ
الرحمن	٣	٢٣٨/ب
المجادلة	٩	٢٤٣/ب
الممتحنة	١	٢٤٦/ب
-	٧	٢٤٩/ب
المدثر	٤	٢٦٦/أ
النبأ	٣	٢٦٩/أ
عبس	١	٢٦٩/ب
القدر	١٣٥	٢٧٨/ب

(١٣) تفسير الطبري

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
البقرة	٢٥	٩/ أ
-	٢٥	٩/ أ
-	٣٠	١٠/أ
-	٣٣	١٠/ أ
-	٣٤	١٢/ أ
-	٣٦	١٢/ أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٣٧	١٢/ ب
-	٤٠	١٢/ ب
-	٥٤	١٥/ ب
-	٥٩	١٦/ أ
-	٦٦	١٧/ أ
-	٧٩	١٩/ ب
-	٨٠	١٩/ ب
-	٨٢	٢٠/ أ
-	٨٨	٢١/ أ
-	٩٣	٢١/ أ
-	٩٥	٢٢/ أ
-	٩٥ أثر	٢٢/ أ
-	٩٨ أثر	٢٢/ ب
-	١١٣	٢٦/ أ
-	١١٣	٢٦/ ب
-	١٢٠ أثر	٢٧/ أ
-	١٢١	٢٧/ ب
-	١٢٢	٢٧/ ب
-	١٢٣	٢٨/ أ
-	١٢٣	٢٨/ أ
-	١٢٥	٢٨/ ب
-	١٢٩	٢٩/ ب
-	١٢٩ أثر	٢٩/ ب
-	١٣٥	٣٠/ ب
آل عمران	١	٣٢/ أ
-	٣	٣٢/ أ
-	٤	٣٢/ ب
-	٦	٣٣/ أ
-	١١	٣٤/ أ
-	١٣	٣٤/ ب
-	١٥	٣٥/ ب
-	١٨	٣٥/ ب
-	١٨ أثر	٣٥/ ب
-	٢٩	٣٨/ ب
-	٣٢	٣٩/ أ
-	٣٣	٣٩/ ب
-	٤١	٤٢/ أ
-	٤٣	٤٢/ أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٤٤	٤٢/ أ/ب
-	٤٥	٤٣/ أ
-	٤٦	٤٣/ أ
-	٥١	٤٤/ ب
-	٥١	٤٤/ ب
-	٥٢	٤٤/ ب
-	٥٣	٤٥/ أ
-	٦٠	٤٦/ أ
-	٦١	٤٦/ أ
-	٦٣	٤٦/ ب
-	٨٥	٥١/ ب
-	١٣	٣٤/ ب
النساء	٨	٥٥/ أ
-	٨	٥٥/ أ
-	٩	٥٥/ ب
-	١١	٥٥/ ب
-	١١	٥٦/ أ
-	١٢	٥٦/ أ
-	١٢	٥٦/ أ
-	١٦	٥٧/ أ
-	٢١ أثر	٥٩/ أ
-	٢١ أثر	٥٩/ أ
-	٢٣	٥٩/ ب
-	٢٤	٦٠/ أ
-	٢٤	٦٠/ ب
-	٢٧	٦١/ أ
-	٣١	٦٢/ ب
-	٣٦	٦٤/أ
-	٤١	٦٥/أ
-	٤٤	٦٥/ أ
-	٤٨	٦٥/ ب
-	٥٥	٦٧/ ب
-	٦٧	٧٠/ أ
-	٧٠	٧٠/ ب
-	٧٥	٧١/ أ
-	٧٩	٧١/ ب
-	٨٠	٧١/ ب
المائدة	٤	٧٣/ ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	١١	٧٥/ أ
-	١٨	٧٨/ أ
-	٢٠	٧٩/ أ
-	٢١	٧٩/ أ
-	٢٢	٨١/ أ
-	٢٣	٨١/ أ
-	٢٤	٨١/ أ
-	٢٧	٨١/ ب
-	٣٠	٨٢/ أ
-	٢٩	٨١/ ب
-	٣٤	٨٣/ أ
-	٣٤	٨٣/ ب
-	٣٥	٨٣/ ب
الأنعام	٤	٨٥/ ب
-	٩	٨٦/ ب
-	١١	٨٧/ أ
الأعراف	٣	٨٩/ ب
-	٨	٩١/ أ
-	١٦	٩٢/ ب
-	١٧	٩٢/ ب
-	١٩	٩٢/ ب
-	١٩	٩٢/ ب
-	٢١	٩٣/ أ
الأنفال	٣	٤٩/ ب
-	٩	٩٦/ أ
-	١١	٩٦/ ب
-	١١	٩٦/ ب
-	١٥	٩٨/أ
-	١٨	٩٩/أ
-	٢٠	٩٩/ب
-	٢٣	١٠٠/أ
-	٢٣	١٠٠/ب
-	٢٤	١٠٠/ب
-	٢٧	١٠١/ب
التوبه	٣	١٠٢/أ
-	٣	١٠٢/ب
-	٤	١٠٢/ب
-	٨	١٠٣/ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	١٨	١٠٥/أ
-	١٩	١٠٥/ب
-	٢٠	١٠٥/ب
-	٢١	١٠٦/أ
-	٢٢	١٠٦/ب
-	٣١	١٠٧/ب
-	٣٢	١٠٧/ب
-	٣٣	١٠٨/أ
التوبه	٣٤	١٠٨/ب
-	٣٦	١٠٩/أ
-	٣٧	١٠٩/ب
-	٣٧	١١٠/أ
-	٣٩	١١٠/ب
-	٣٩	١١٠/ب
-	٤٢	١١١/أ
-	٤٣	١١١/ب
-	٤٦	١١٢/ب
-	٤٩	١١٣/أ
-	٣	٩٤/ب
يونس	١	١١٥/ب
-	٢	١١٥/ب
-	٨	١١٦/ب
يونس	١٠	١١٧/ أ
-	١١	١١٧/ أ
-	١٢	١١٧/ أ
-	١٤	١١٨/ ب
-	١٧	١١٩/ أ
-	١٩	١١٩/ أ
هود	١	١١٩/ ب
-	٢	١١٩/ ب
-	١٠	١٢١/ أ
يوسف	٢	١٢٢/ أ
-	٣	١٢٢/ أ
-	٤	١٢٢/ أ
-	١١	١٢٣/ ب
-	٥	١٢٤/ ب
-	١٦	١٢٤/ ب
الرعد	٤	١٢٦/ ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٧	١٢٧/ أ
الحجر	٢	١٣٠/ أ
-	٢	١٣٠/ ب
النحل	٢	١٣٢/ ب
الإسراء	٢٨	١٤٢/ ب
-	٣٠	١٤٣/ ب
-	٣٩	١٤٥/ ب
الكهف	٢ أثر	١٤٦/ أ
-	٩	١٤٧/ ب
-	١١	١٤٨/ أ
مريم	١	١٤٩/ أ
-	٣	١٤٩/ ب
-	٧	١٥٠/ أ
-	٨	١٥٠/ ب
-	١٧	١٥٢/ ب
طه	٧	١٥٥/ أ
الأنبياء	١٠	١٥٧/ ب
الحج	٣ أثر	١٥٩/ أ
-	٤	١٥٩/ أ
-	٦	١٥٩/ ب
-	١١	١٦١/ أ
المؤمنون	١	١٦٢/ أ
-	٥	١٦٢/ ب
-	٥	١٦٣/ أ
-	٨	١٦٣/ أ
-	٩	١٦٣/ ب
النور	١٩	١٦٧/ ب
-	٣٥	١٧٠/ ب
الفرقان	٢	١٧٢/ أ
-	٧ أثر	١٧٣/ ب
الشعراء	٤	١٧٥/ أ
-	٤	١٧٥/ ب
النمل	١٣	١٧٩/ أ
القصص	١١	١٨١/أ
-	١١ أثر	١٨١/ب
العنكبوت	٦	١٨٣/ أ
-	٦	١٨٣/ أ
-	١١	١٨٤/ أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
الروم	١	١٨٤/ ب
لقمان	١	١٨٦/ أ
-	٩	١٨٦/ أ
الا حزاب	٨	١٩٠/ ب
-	١٤	١٩١/ ب
-	١٧	١٩١/ ب
-	٢٠	١٩٢/ ب
-	٢١	١٩٣/ أ
-	٢٣	١٩٣/ ب
-	٢٦	١٩٤/ أ
-	٢٩	١٩٤/ ب
-	٣٤	١٩٦/ أ
فاطر	٥	١٩٩/ أ
-	١٢	٢٠٠/ب
يس	٨	٢٠٢/ ب
-	٩	٢٠٣/ أ
الصافات	٧	٢٠٣/ب
-	٨	٢٠٤/ أ
ص	١	٢٠٥/ أ
الزمر	٥	٢٠٨/ أ
الزمر	٦	٢٠٨/ أ
الشورى	٤	٢١٣/ أ
-	٧	٢١٣/ أ
-	٨	٢١٤/ أ
الزخرف	١	٢١٥/ ب
-	٧	٢١٦/ ب
الدخان	٥	٢١٨/ أ
-	٧	٢١٨/ ب
-	٨	٢١٨/ ب
الأحقاف	٣	٢٢٠/ أ
-	٣	٢٢٠/ ب
-	٤	٢٢٠/ ب
-	١١	٢٢٢/ أ
محمد	٢	٢٣٢/ أ
-	٧	٢٣٢/ ب
الفتح	٥	٢٢٥/ أ
-	٦	٢٢٥/ ب
-	١٠	٢٢٦/ ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
الحجرات	٢	٢٢٧/ ب
ق	٣	٢٣٣/ ب
الذاريات	أثر	٢٣٤/ أ
-	-	٢٣٤/ ب
الطور	أثر	١٣٤/ ب
-	٢	٢٣٥/ أ
-	٣	٢٣٥/ أ
النجم	٥	٢٣٦ / أ
-	٨	٢٣٧ / أ
-	٩	٢٣٧ / أ
القمر	٢	٢٣٨ / أ
-	٣	٢٣٨ / أ
الرحمن	٣	٢٣٨ / ب
الواقعة	١	٢٣٩ / أ
-	٣	٢٣٩ / ب
-	٤	٢٤٠ / أ
الحديد	٦	٢٤٢ / أ
المجادلة	١	٢٤٢ / أ
-	٢	٢٤٢ / أ
المجادلة	٩	٢٤٣ / ب
-	٩	٢٤٣ / ب
الحشر	٢	٢٤٤ / ب
-	٥	٢٤٥/ أ
الممتحنة	١	٢٤٦/ أ
-	١	٢٤٦/ ب
-	٣	٢٤٨/ ب
-	٧	٢٤٩/ ب
-	٧	٢٥٠/ أ
-	٧	٢٥٠/ أ
الجمعة	٦	٢٥٣ / أ
-	١٤	٢٥٥ / أ
المنافقون	١	٢٥٦ / ب
-	١	٢٥٧ / أ
التحريم	٨	٢٦٠ / ب
القلم	٤	٢٦٢ / أ
الحاقة	١	٢٦٢ / أ
-	٢	٢٦٢ / أ
-	٣	٢٦٢ / با

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
نوح	أثر	٢٦٣ / أ
-	أثر	٢٦٣ / أ
المزمل	٧	٢٦٥ / أ
المدثر	٣	٢٦٦ / ب
-	٤	٢٦٦ / أ
-	٥	٢٦٦ / ب
عم	٣	٢٦٩ / ب
النازعات	٣	٢٦٩ / ب
عبس	١	٢٦٩ / ب
-	١	٢٧٠ / أ
-	١	٢٧٠ / أ
-	١ أثر	٢٧٠ / ب
البروج	١	٢٧٢ / ب
-	٢	٢٧٢ / ب
الشرح	١	٢٧٧ / أ
التين	٣	٢٧٨ / أ
العلق	٣	٢٧٨ / ب
العاديات	أثر	٢٧٩ / ب
القارعة	أثر	٢٨٠ / أ
التكاثر	١	٢٨٠ / ب
الفيل	أثر	٢٨٠ / ب
النصر	٥	٢٨٣ / أ
العلق	٢	٢٨٥ / ب

(١٤) تفسير ابن مردويه

البقرة	اثر	٣ / ب
-	١	٤ / أ
-	٣٠	١٠ / أ
-	٤٦	١٤ / أ
-	١٠١	٢٣ / ب
-	١١٠	٢٥ / أ
-	١٢٤	٢٨ / ب
-	١٢٥	٢٨ / ب
-	١٤٣	٣١ / ب
ال عمران	٣٣	٣٩ / ب
-	٥١	٤٤ / ب
-	٧٦	٥١ / أ
-	٧٨	٥١ / أ
-	٨٧	٥٢ / أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
النساء	٤	٥٣ / ب
-	٥	٥٢ / ب
-	١٢	٥٦ / أ
-	٢٤	٦٠ / أ
-	٢٤	٦٠ / ب
-	٢٩	٦١ / ب
-	٣٩	٦٣ / ب
-	٤١	٦٤ / ب
-	٤٤	٦٥ / أ
-	٦٨	٧٠ / ب
-	٨٤	٧٢ / ب
-	١٨	٧٨ / أ
-	٢١	٧٩ / أ
-	٢٢	٨١ / أ
-	٢٣	٨١ / أ
-	٢٧	٨١ / ب
-	٢٨	٨١ / ب
-	٢٩	٨٢ / أ
-	٣٢	٨٢ / ب
-	٣٤	٨٣ / أ
-	٣٥	٨٣ / ب
-	٣٨	٨٤ / ب
الانعام	٧	٨٦ / أ
-	٧	٨٦ / ب
الأنعام	١٤	٨٧ / ب
الانعام	١٥	٨٨ / أ
الاعراف	٧	٩٠ / ب
-	١٩	٩٢ / ب
-	٢٢	٩٣ / أ
الانفال	٨	٩٥ / ب
-	٩	٩٦ / أ
-	١١	٩٦ / ب
-	١٨ اثر	٩٩ / أ
-	٢٢	٩٩ / ب
-	٢٣	١٠٠ / أ
-	٢٣	١٠٠ / ب
-	٢٣	١٠٠ / ب
-	٢	٩٤ / ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٢٦	١٠١ / أ
-	٢٨	١٠١ / ب
التوبة	٤	١٠٢ / ب
-	١٨	١٠٥ / أ
-	١٩	١٠٥ / أ
-	٢٠	١٠٦ / أ
-	٢١	١٠٦ / أ
-	٢٤	١٠٦ / ب
-	٢٧	١٠٧ / أ
-	٣٢	١٠٧ / ب
-	٣٦	١٠٩ / أ
-	٣٧	١٠٩ / ب
التوبة	٣٧	١١٠ / أ
-	٣٩	١١١ / أ
-	٤٢	١١١ / ب
-	٤٣	١١١ / ب
-	٤٤	١١٢ / أ
-	٤٦	١١٢ / ب
يونس	٣	٩٤ / ب
-	٧	١١٦ / أ
-	٨	١١٦ / ب
-	٨	١١٦ / ب
-	١١	١١٧ / أ
-	١٢	١١٧ / ب
يونس	١٣	١١٧ / ب
-	١٣	١١٨ / أ
-	١٣	١١٨ / أ
-	١٧	١١٩ / أ
-	٢٢	١١٩ / ب
هود	١	١١٩ / ب
-	٦	١٢٠ / ب
-	١٢	١٢١ / ب
يوسف	٦	١٢٢ / ب
-	١١	١٢٣ / ب
-	١٢	١٢٤ / أ
-	١٥	١٢٤ / ب
-	٢١	١٢٥ / ب
الرعد	٢	١٢٦ / أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٤	١٢٦ / ب
-	٨	١٢٧ / ب
-	٨	١٢٧ / ب
-	١٠	١٢٨ / ب
ابراهيم	٥	١٢٩ / ب
الحجر	٢	١٣٠ / ب
-	٧	١٣٢ / أ
-	٩	١٣٢ / أ
-	٩	١٣٤ / ب
-	١٧	١٣٧ / ب
الاسراء	٢٨	١٤٢ / ب
-	٢٩	١٤٣ / أ
-	٢٩	١٤٣ / ب
-	٣٠	١٤٣ / ب
-	٣١	١٤٣ / ب
-	٣٦	١٤٤ / أ
-	٣٧	١٤٤ / ب
-	٣٧ اثر	١٤٤ / ب
-	٤١	١٤٥ / ب
الكهف	٥	١٤٦ / ب
-	٩	١٤٧ / ب
-	١١	١٤٨ / أ
-	١٤	١٤٨ / ب
-	١٥	١٤٩ / أ
-	١٦	١٤٩ / ب
الكهف	٧	١٤٧ / أ
مريم	١	١٤٩ / أ
-	٤	١٤٩ / ب
-	٧	١٥٠ / أ
-	٨	١٥٠ / ب
-	١١	١٥٠ / ب
-	١٤	١٥١ / ب
-	١٧	١٥٢ / ب
-	١٨	١٥٣ / أ
-	٢٠	١٥٣ / أ
-	٢٢	١٥٣ / ب
طه	١	١٥٣ / ب
-	٧	١٥٥ / أ
طه	٨	١٥٥ / ب
الأنبياء	٥	١٥٩ / ب
-	٩	١٥٧ / أ
-	١٠	١٥٧ / ب
-	١٠ أثر	١٥٧ / ب
-	١٢	١٥٨ / أ
الحج	١	١٥٨ / أ
-	٢٤	١٥٨ / أ
-	٣	١٥٨ / أ
-	٣	١٥٩ / أ
-	٦	١٥٩ / ب
-	١١	١٦١ / ب
-	١٤	١٦٢ / أ
المؤمنون	٣	١٦٢ / ب
-	١١	١٦٣ / ب
النور	٧	١٦٥ / ب
-	١٢	١٦٥ / ب
-	١٣	١٦٦ / ب
-	١٥	١٦٧ / أ
-	٢٠ أثر	١٦٨ / أ
-	٢٩	١٧٠ / أ
-	٣٥	١٧١ / أ
-	٤٠	١٧٢ / أ
الفرقان	٧ أثر	١٧٣ / ب
-	١١	١٧٤ / أ
الشعراء	٤	١٧٥ / أ
الشعراء	٤	١٧٥ / ب
-	٧	١٧٥ / ب
-	٨	١٧٥ / ب
-	٩	١٧٥ / ب
النمل	١٣	١٧٩ / أ
-	١٣	١٧٩ / ب
-	١٥	١٨٠ / أ
القصص	٦	١٨٠ / ب
-	١٢	١٨١ / ب
العنكبوت	٦	١٨٣ / أ
-	١٤	١٨٤ / أ
الروم	١	١٨٤ / ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	١٢	١٨٥ / ب
-	١٣	١٨٥ / ب
-	١٦	١٨٦ / ا
لقمان	١	١٨٦ / ا
-	١	١٨٦ / ا
-	٢	١٨٦ / ب
-	١١	١٨٨ / ا
السجدة	٣	١٨٨ / ب
-	٤	١٨٩ / ا
-	٥	١٨٩ / ا
الأحزاب	١	١٨٩ / ب
-	١٧	١٩٢ / ا
-	٢٦	١٩٤ / ا
-	٢٧	١٩٤ / ا
-	٢٩	١٩٤ / ب
-	٣٢	١٩٥ / ب
-	٣٤	١٩٦ / ا
-	٣٤ أثر	١٩٦ / ب
-	٣٦	١٩٧ / ا
-	٤٠	١٩٨ / ا
سبأ	٤	١٩٨ / ب
فاطر	٤	١٩٩ / ا
-	٤	١٩٩ / ا
-	٥	١٩٩ / ا
-	٧	١٩٩ / ب
-	١٠	٢٠٠ / ا
-	١١	٢٠٠ / ا
فاطر	١١	٢٠٠ / ا
-	١٢	٢٠٠ / ب
-	١٤	٢٠١ / ا
يس	٢	٢٠١ / ب
-	٣	٢٠١ / ب
-	٨	٢٠٢ / ب
-	٩	٢٠٣ / ا
الصافات	٧	٢٠٣ / ب
-	٨	٢٠٤ / ا
-	١١	٢٠٤ / ب
-	٣	٢٠٥ / ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
ص	١١	٢٠٧ / ا
-	١	٢٠٥ / ا
-	٣	٢٠٧ / ب
-	٣	٢٠٧ / ب
-	٥	٢٠٨ / ا
-	٦	٢٠٨ / ا
-	٨	٢٠٨ / ب
الزمر	١٢	٢٠٩ / ب
غافر	٧	٢١١ / ا
-	٨	٢١١ / ا
فصلت	١	٢١١ / ب
-	٣	٢١٢ / ا
الشورى	١	٢١٢ / ب
-	٤	٢١٣ / ا
-	٦	٢١٣ / ا
-	٨	٢١٤ / ا
-	٩	٢١٤ / ا
-	١٠	٢١٤ / ب
-	١١	٢١٤ / ب
-	١٤	٢١٥ / ا
الزخرف	١	٢١٥ / ا
-	٨	٢١٦ / ب
الدخان	٨	٢١٨ / ب
-	٨	٢١٨ / ب
-	١١	٢١٩ / ا
الجاثية	٣	٢١٩ / ب
الأحقاف	٣	٢٢٠ / ا
-	٣	٢٢٠ / ب
-	٥	٢٢١ / ا
-	١٢	٢٢٢ / ب
محمد	٢	٢٢٣ / ا
-	٥	٢٢٣ / ب
-	٨	٢٢٣ / ب
-	٧	٢٢٣ / ب
الفتح	١٤	٢٢٧ / ا
الحجرات	٤	٢٢٧ / ب
-	٩	٢٢٨ / ب
-	١٠	٢٢٩ / ا

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	١٠	٢٢٩/ب
-	٢١	٢٣١/ ب
-	٢١	٢٣١/ ب
-	٢٤	٢٣٢/ ب
-	٢٤	٢٣٢/ ب
-	٢٧	٢٣٣/أ
ق	٣	٢٣٣ / ب
-	١	٢٣٤ / أ
الذاريات	أثر	٢٣٤ /ب
-	٢	٢٣٤/ ب
الطور	٢	٢٣٤/ ب
-	٥	٢٣٥/أ
النجم	٧	٢٣٦/ ب
-	٨	٢٣٧/أ
-	٩	٢٣٧/أ
-	١٠	٢٣٧/أ
-	١١	٢٣٧/ ب
القمر	١	٢٣٧/ ب
-	٢	٢٣٨/أ
-	٣	٢٣٨/أ
-	٤	٢٣٨/أ
الرحمن	١	٢٣٨/أ
-	١	٢٣٨/ ب
-	٣	٢٣٨ / ب
-	٥	٢٣٩/أ
الواقعة	١	٢٣٩/أ
-	١	٢٣٩/أ
-	٣	٢٣٩/ب
-	٦	٢٤٠/أ
-	١٠	٢٤٠/ب
الحديد	٤	٢٤٢/أ
المجادلة	٢	٢٤٢/ب
-	٩	٢٤٣/ب
-	٩	٢٤٣/ب
-	٣	٢٤٣/ب
-	٤	٢٤٤/أ
الحشر	٢	٢٤٤/ب
الممتحنة	١	٢٤٦/ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٧	٢٤٦/ب
-	٧	٢٥٠/أ
-	٨	٢٥٠/أ
الصف	٣	٢٥١/ب
الجمعة	٦	٢٥٣/أ
-	٩	٢٥٤/أ
-	١٥	٢٥٥/ب
المنافقون	٢	٢٥٧/أ
التغابن	٥	٢٥٧/ب
الطلاق	٦	٢٥٨/ب
-	٩	٢٥٩/أ
-	١٣	٢٥٩/ب
التحريم	١	٢٥٩/ب
-	٨	٢٦٠/ب
-	١١	٢٦١/أ
الملك	٢	٢٦١/أ
القلم	٥	٢٦٢/أ
الحاقة	١	٢٦٢/أ
-	٢	٢٦٢/ ب
-	٤	٢٦٢/ ب
المعارج	٤	٢٦٣/أ
نوح	٣	٢٦٣/ب
الجن	٦	٢٦٤/ ب
المزمل	٧	٢٦٥/ ب
-	٨	٢٦٥/ ب
المدثر	٤	٢٦٦/أ
-	٥	٢٦٦/ ب
-	٨	٢٦٧/أ
القيامة	٣	٢٦٧/ ب
الإنسان	٥	٢٦٨/ ب
المرسلات	٢	٢٦٨/ ب
النبأ	٢	٢٦٩/أ
-	٣	٢٦٩/أ
-	٤	٢٦٩/أ
النازعات	٣	٢٦٩/ ب
-	٤	٢٦٩/ ب
عبس	١	٢٦٩/ ب
-	١	٢٧٠/ ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
الحديد	٤	٢٤٢/أ
المجادلة	٢	٢٤٢/ب
-	٩	٢٤٣/ب
-	٩	٢٤٣/ب
-	٣	٢٤٣/ب
-	٤	٢٤٤/أ
الحشر	٢	٢٤٤/ب
الممتحنة	١	٢٤٦/ب
-	٧	٢٤٦/ب
-	٧	٢٥٠/أ
-	٨	٢٥٠/أ
الصف	٣	٢٥١/ب
الجمعة	٦	٢٥٣/أ
-	٩	٢٥٤/أ
-	١٥	٢٥٥/ب
المنافقون	٢	٢٥٧/أ
التغابن	٥	٢٥٧/ب
الطلاق	٦	٢٥٨/ب
-	٩	٢٥٩/أ
-	١٣	٢٥٩/ب
التحريم	١	٢٥٩/ب
-	٨	٢٦٠/ب
-	١١	٢٦١/أ
الملك	٢	٢٦١/أ
القلم	٥	٢٦٢/أ
الحاقة	١	٢٦٢/أ
-	٢	٢٦٢/ ب
-	٤	٢٦٢/ ب
المعارج	٤	٢٦٣/أ
نوح	٣	٢٦٣/ب
الجن	٦	٢٦٤/ ب
المزمل	٧	٢٦٥/ ب
-	٨	٢٦٥/ ب
المدثر	٤	٢٦٦/أ
-	٥	٢٦٦/ ب
-	٨	٢٦٧/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
القيامة	٣	٢٦٧/ ب
الإنسان	٥	٢٦٨/ ب
المرسلات	٢	٢٦٨/ ب
النبأ	٢	٢٦٩/أ
-	٣	٢٦٩/أ
-	٤	٢٦٩/أ
النازعات	٣	٢٦٩/ ب
-	٤	٢٦٩/ ب
عبس	١	٢٦٩/ ب
-	١	٢٧٠/ ب
-	٣	٢٧٠/ ب
التكوير	٢	٢٧١/أ
الإنفطار	٢	٢٧١/أ
المطففين	٣	٢٧١/ ب
-	٣	٢٧١/ ب
الإنشقاق	٥	٢٧٢/أ
البروج	٥	٢٧٣/أ
الطارق	٣	٢٧٣/ ب
الأعلى	٣	٢٧٤/أ
-	٤	٢٧٤/أ
الغاشية	١	٢٧٤/ ب
الفجر	٢	٢٧٥/أ
-	٣	٢٧٥/أ
البلد	٣	٢٧٥/ ب
-	٥	٢٧٥ /ب
-	٦	٢٧٦ / أ
الشمس	١	٢٧٦ / أ
الليل	٢	٢٧٦ / ب
الضحى	١	٢٧٦ / ب
-	٦	٢٧٧ / أ
الشرح	٢	٢٧٧ / ب
-	٢	٢٧٧ / أ
التين	٤	٢٧٨ / أ
العلق	٣	٢٧٨ / ب
-	٤	٢٧٨ / ب
-	٦	٢٧٨ / ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
القدر	٢	٢٧٩ / أ
البينة	١	٢٧٩ / أ
الزلزلة	١	٢٧٩ / أ
-	٢	٢٧٩ / أ
العاديات	أثر	٢٧٩ / ب
-	٢	٢٧٩ / ب
القارعة	٢	٢٨٠ / أ
التكاثر	١	٢٨٠ / ب

(١٥) تفسير الثعلبي

الفاتحة	٢	٢ / ب
-	٤	٢ / ب
-	٩	٣ / أ
البقرة	٣٤	١٢/أ
-	٣٥	١٢ / أ
-	٣٦	١٢ / ب
-	٣٩	١٢ / ب
-	٦٣	١٦ / ب
-	٧٩	١٩ / ب
-	٨٧	٢٠ / ب
-	٨٨	٢١ / أ
-	٩٩	٢٣ /أ
-	١٠٠	٢٣ / أ
-	١٠١	٢٣ / ب
-	١٤٣	٣١ / ب
آل عمران	٣	٣٢ / أ
-	٦	٣٣ / أ
-	٣٢	٣٩ / ب
-	٣٨	٤١ / أ
-	٤٤	٤٢ /ب
-	٤٧	٤٣ / ب
-	٤٩	٤٣ / ب
-	٥٩	٤٦ / ب
-	٦٦	٤٧ / ب
- أثر	٦٨	٤٨ /أ
-	٧٠	٤٨ / ب
-	٧٥	٥٠ /ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٧٦	٥١ / أ
-	٧٧	٥١ / أ
-	٧٨	٥١ / أ
-	٨٠	٥١ / أ
-	٨٥	٥١ / ب
آل عمران	٨٦	٥٢ / أ
النساء	٣	٥٣ /ب
-	٥	٥٣ /ب
-	٦	٥٤ / أ
-	٨	٥٥ /أ
-	٨	٥٥ / أ
-	٩	٥٥ / ب
-	١٢	٥٦ / ب
-	١٥	٥٧ / أ
-	٢٠	٥٨ / ب
-	٢١	٥٨ / ب
-	٢١	٥٩ / أ
-	٢٤	٦٠ / أ
-	٢٤	٦٠ / ب
-	٢٧	٦١ / أ
-	٢٩	٦١ / ب
-	٣٤	٦٣ / أ
-	٣٧	٦٣ / ب
-	٣٩	٦٣ / ب
-	٤٠	٦٤ / أ
-	٤٠	٦٤ / أ
-	٤١	٦٤ / ب
-	٤٨	٦٦ / أ
-	٥٥	٦٧ / ب
-	٥٩	٦٨ / أ
-	٦٠	٦٨ / ب
-	٦٧	٧٠ / أ
-	٦٩	٧٠ / أ
-	٧٦	٧١ / أ
-	٨٢	٧٢ / أ
-	٨٤	٧٢ / ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٢١	٧٩ / أ
-	٢٨	٨١ / ب
=	٣٨	٨٤ / ب
الأنعام	٧	٨٦ / ب
الأعراف	١٤	٩٢ / أ
-	١٦	٩٢ / ب
-	١٧	٩٢ / ب
-	٢١	٩٣ / أ
-	٢٢	٩٣ / أ
الأنفال	٥	٩٥ / أ
=	٩	٩٦ / أ
-	١٤	٩٨ / أ
-	٢٠	٩٩ / ب
-	٢٣	١٠٠ / ب
-	٢٧	١٠١ / ب
-	٢٨	١٠١ /ب
التوبة	١٢	١٠٤ /أ
-	١٣	١٠٤ /أ
=	١٤	١٠٤ / أ
-	١٦	١٠٤ / ب
-	١٨	١٠٥ / أ
-	٢٢	١٠٦ / ب
-	٣٤	١٠٨ / ب
-	٣٦	١٠٩ / أ
-	٣٧	١٠٩ / ب
-	٣٧	١١٠ / أ
=	٤٣	١١١ / ب
-	٤٦	١١٢ / ب
-	٥٠	١١٣ / أ
-	٥٢	١١٣ / ب
-	٥٤	١١٤ / ب
-	٥٤	١١٥ / أ
-	٥٧	١١٥ / ب
يونس	١	١١٥ /ب
يونس	٢	١١٥ /ب
-	٤	١١٦ /أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٥	١١٦ /أ
-	٢٢	١١٩ /ب
هود	١	١١٩ /ب
-	٥	١٢٠ /أ
يو سف	٤	١٢٢ /ب
-	٦	١٢٢ /ب
-	١٣	١٢٤ /أ
-	١٥	١٢٤ /ب
-	١٩	١٢٥ /ب
-	٢١	١٢٥ /ب
الرعد	١	١٢٦ /أ
-	٢	١٢٦ /أ
-	٤	١٢٦ /أ
-	١٠	١٢٨ /ب
ابراهيم	٥	١٢٩ /ب
الحجر	٣	١٣٠ /ب
-	٩	١٣٢ /ب
النحل	٤	١٣٣ /أ
=	١٠	١٣٦ /أ
-	١١	١٣٦ /أ
-	١٧	١٣٧ /ب
الأسراء	٢	١٣٨ /أ
-	٩	١٣٩ /ب
-	٢٦	١٤٢ /أ
-	٣١	١٤٣ /ب
-	٣٣	١٤٤ /أ
-	٣٦	١٤٤/ أ
-	٣٧ أثر	١٤٤ / ب
-	٤٠	١٤٥ / ب
-	٤١	١٤٥ / ب
الكهف	١٠	١٤٨ / أ
الكهف	١٤	١٤٨ / ب
-	١٥	١٤٩ / أ
-	١٦	١٤٩ /أ
مريم	١٢	١٥٠ / أ
-	١٨	١٥٣ / أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٢٠	١٥٣/أ
-	٢٢	١٥٣/ب
طـــه	٩	١٥٥/ب
الأنبياء	١٠	١٥٧/ب
-	١٢	١٥٨/أ
الحج	١	١٥٨/أ
-	٤	١٥٩/أ
-	١٣	١٦٢/أ
-	١٤	١٦٢/أ
المؤمنون	٤	١٦٢/ب
-	٩	١٦٣/ب
-	١١	١٦٣/ب
النور	٥	١٦٤/ب
-	٧	١٦٥/أ
-	١١	١٦٥/ب
-	١٣	١٦٦/ب
-	١٤	١٦٦/ب
-	٢٥	١٦٩/أ
-	٢٦	١٦٩/أ
-	٢٧	١٦٩/ب
-	٣٠	١٧٠/أ
-	٣٢	١٧٠/ب
-	٣٣	١٧٠/ب
-	٣٦	١٧١/أ
-	٣٦	١٧١/أ
-	٣٧	١٧١/أ
-	٣٩	١٧١/ب
-	٤٠	١٧٢/أ
الفرقان	٢	١٧٢ / ب
-	٣	١٧٢ / ب
-	٩ اثر	١٧٤ /أ
-	١١	١٧٤ /أ
الشعراء	٩	١٧٥ / ب
النمل	٥	١٧٨/ ب
-	٧	١٧٩ / أ
-	١٢	١٧٩ / أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	١٣	١٧٩ / ب
-	١٥	١٨٠ / أ
القصص	١٢	١٨١ / ب
العنكبوت	١	١٨٢ / أ
-	٣	١٨٢ / أ
-	٣	١٨٢ / ب
-	٥	١٨٢ / ب
-	١٣	١٨٤ / أ
-	١٤	١٨٤ / أ
الروم	٢	١٨٤ / ب
-	٣	١٨٤ / ب
-	٥	١٨٥ / أ
-	١٦	١٨٦ / أ
لقمان	١	١٨٦ / أ
-	٢	١٨٦ / ب
-	٩	١٨٨ / أ
-	١٠	١٨٨ / أ
-	١١	١٨٨ / أ
السجدة	٣	١٨٨ / ب
-	٥	١٨٩ / أ
الأحزاب	٢	١٨٩ / ب
-	١١	١٩١ / أ
-	٢٠	١٩٢ / ب
-	٢١	١٩٣ / أ
-	٢٦	١٩٤ / أ
الأحزاب	٣٣	١٩٥ / ب
-	٣٦	١٩٧ / أ
-	٤٠	١٩٨ / أ
سبأ	٤	١٩٨/ ب
فاطر	٢	١٩٨ / ب
ق	٣	٢٣٣ / ب
-	٦	٢٣٤ / ١
الذاريات	٢	٢٣٤ / ب
الطور	٢	٢٣٥ / ١
-	٣	٢٣٥ / ١
-	٤	٢٣٥ / ١

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
النجم	٥	٢٣٥ / ا
-	١	٢٣٥ / ب
-	٨	٢٣٧ / ا
-	٩	٢٣٧ / ا
-	١٠	٢٣٧ / ا
-	١١	٢٣٧ / ب
القمر	٢	٢٣٨ / ا
-	٤	٢٣٨ / ا
الرحمن	٣	٢٣٨ / ب
-	٥	٢٣٨ / ب
الواقعة	١	٢٣٩ / ا
-	٣	٢٣٩ / ب
-	٤	٢٣٩ / ب
-	٥	٢٤٠ / ا
-	١٠	٢٤٠ / ب
-	١١	٢٤١ / ا
الحديد	٢	٢٤١ / ب
-	٣	٢٤٢ / ا
=	٤	٢٤٢ / ا
المجادلة	١٢	٢٤٣ / ب
-	١٣	٢٤٤ / ا
-	٤	٢٤٤ / ا
الحشر	١	٢٤٤ / ب
-	٤	٢٤٥ / ا
-	٧	٢٤٥ / ب
-	٥	٢٤٥ / ا
=	٦	٢٤٥ / ب
-	٧	٢٤٥ / ب
الممتحنة	١	٢٤٥ / ب
-	٢	٢٤٨ / ا
-	٦	٢٤٩ / ا
-	٨	٢٥٠ / ا
الصف	١	٢٥١ / ا
-	٣	٢٥١ / ب
الجمعة	١٥	٢٥٥ / ب
-	٢	٢٥٧ / ا

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
التغابن	٥	٢٥٧ / ب
الطلاق	٧	٢٥٨ / ب
=	٩	٢٥٩ / ا
-	١٣	٢٥٩ / ب
التحريم	٩	٢٦٠ / ب
-	١١	٢٦١ / ا
القلم	٢	٢٦١ / ب
-	٥	٢٦٢ / ا
الحاقة	١	٢٦٢ / ا
-	٢	٢٦٢ / ب
=	٣	٢٦٢ / ب
المعارج	٤	٢٦٣ / ا
نوح	أثر	٢٦٣ / ا
-	٣	٢٦٣ / ب
الجن	٧	٢٦٥ / ا
-	٦	٢٦٤ / ب
المزمل	٧	٢٦٥ / ا
-	٧	٢٦٥ / ب
=	٧	٢٦٥ / ب
المزمل	٨	٢٦٥ / ب
المدثر	٤	٢٦٦ / ا
-	٧	٢٦٦ / ب
-	٨	٢٦٧ / ا
القيامة	١	٢٦٧ / ا
-	٣	٢٦٧ / ب
الإنسان	٣	٢٦٨ / ا
=	٥	٢٦٨ / ب
المرسلات	١	٢٦٨ / ب
-	٢	٢٦٨ / ب
عم	٢	٢٦٩ / ا
-	٣	٢٦٩ / ا
-	٤	٢٦٩ / ا
النازعات	٤	٢٦٩ / ب
عبس	١	٢٧٠ / ا
=	١ أثر	٢٧٠ / ا
-	١ أثر	٢٧٠ / ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٣	٢٧٠ /ب
التكوير	١	٢٧٠/ ب
-	٢	٢٧١ / أ
الإنفطار	١	٢٧١ / أ
-	٢	٢٧١ / أ
المطففين	١	٢٧١ / أ
-	٣	٢٧١ / ب
الإنشقاق	٥	٢٧٢ / أ
البروج	٢	٢٧٢ / ب
-	٣	٢٧٣ / أ
-	٥	٢٧٣ / أ
الطارق	١	٢٧٣ / أ
-	٢	٢٧٣ / ب
-	٣	٢٧٣ / ب
الأعلى	٤	٢٧٤ / أ
الغاشية	١	٢٧٤ / ب
الفجر	١ أثر	٢٧٤ / ب
-	٢	٢٧٤ / ب
-	٣	٢٧٥ / أ
البلد	٦	٢٧٥ / ب
الشمس	١	٢٧٦ / أ
الليل	٢	٢٧٦ / ب
الضحى	٥	٢٧٧ / أ
-	٦	٢٧٧ / أ
الشرح	٢	٢٧٧ / ب
التين	١	٢٧٧ / ب
-	٢	٢٧٨ / أ
-	٤	٢٧٨ / أ
العلق	٦	٢٧٨ / ب
القدر	١	٢٧٨ / ب
-	٢	٢٧٩ / أ
البينة	١	٢٧٩ / أ
الزلزلة	٢	٢٧٩ /
العاديات	أثر	٢٧٩ / ب
-	٢	٢٧٩ / ب
القارعة	٢	٢٨٠ / أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
التكاثر	٢	٢٨٠ / ب
العصر	٢	٢٨٠ / ب
الهمزة	١	٢٨٠ / ب
الفيل	أثر	٢٨٠ / ب
قريش	أثر	٢٨١ / أ
-	١	٢٨١ / أ
أرأيت	٤	٢٨١ / أ
الكوثر	١	٢٨١ / أ
-	٥	٢٨٢ / أ
الكافرون	١	٢٨٢ / أ
النصر	٢	٢٨٢ / ب
-	٨	٢٨٣ / ب
-	١٢	٢٨٤/ ب
تبت	٣	٢٨٥ / أ
الفلق	٤	٢٨٥ / ب

(١٦) التفسير الوسيط

آل عمران	١٨ أثر	٣٥/ ب
-	٨٧	٥٢/ أ
النساء	٦	٥٤/ ب
-	٣٧	٦٣/ ب
-	٥١ أثر	٦٦/ ب
-	٥١ أثر	٦٦/ ب
-	٨٤	٧٢/ ب
-	٢٢	٨١/ أ
-	٢٥	٨١/ ب
-	٣٨	٨٤/ ب
الأنعام	١٥	٨٨/ أ
الأعراف	٢١	٩٣/ أ
-	٢٢	٩٣/ أ
التوبة	٣٦	١٠٩/ أ
-	٥٤	١١٤/ ب
-	٥٤	١١٥/ أ
يونس	١٢	١١٧/ ب
-	٢٢	١١٩/ ب
هود	١٢	١٢١/ ب
يوسف	١٣	١٢٤/ ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	١٥	١٢٤/ ب
-	١٦	١٢٤/ ب
-	١٨ اثر	١٢٥/ ب
-	٢١	١٢٥/ أ
الرعد	١	١٢٦/ أ
-	١٠	١٢٨/ ب
-	١٠	١٢٨/ ب
ابراهيم	٥	١٢٩/ ب
الحجر	٩	١٣٢/ ب
النحل	١٠	١٣٦/ أ
-	١٧	١٣٧/ ب
الأسراء	٢٩	١٤٣/ أ
-	٣٤	١٤٤/ أ
-	٣٧ اثر	١٤٤/ ب
-	٤١	١٤٥/ ب
الكهف	اثر	١٤٥/ ب
-	٧	١٤٧/ أ
-	١٠	١٤٧/ ب
مريم	٣	١٤٩/ ب
-	١٣	١٥١/ أ
-	١٧	١٥٢/ ب
-	٢٢	١٥٣/ ب
الأنبياء	١٢	١٥٨/ أ
الحج	٩	١٦٠/ ب
-	١٤	١٦٢/ أ
المؤمنون	٥	١٦٢/ ب
-	١١	١٦٣/ ب
النور	٧	١٦٥/ أ
-	١٤	١٦٦/ ب
-	٣٧	١٧١/ أ
-	٤٠	١٧٢/ أ
الفرقان	١١	١٧٤/ أ
الشعراء	٩	١٧٥/ ب
النمل	٥	١٧٨/ ب
-	١٥	١٨٠/ أ
القصص	١١ اثر	١٨١/ ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	١٢	١٨١/ ب
العنكبوت	٥	١٨٢/ ب
-	١٤	١٨٤/ أ
الروم	١٦	١٨٦/ أ
لقمان	٢	١٨٦/ ب
-	١١	١٨٨/ أ
السجدة	٥	١٨٩/ أ
الأحزاب	٣٤	١٩٦/ أ
سبأ	٤	١٩٨/ ب
فاطر	٤	١٩٩/ أ
-	١٠	٢٠٠/ أ
-	١٤	٢٠١/ أ
الصافات	١٠	٢٠٤/ ب
-	١١	٢٠٤/ ب
ص	٣	٢٠٥/ب
-	١١	٢٠٧/ أ
غافر	٨	٢١١/ أ
الزخرف	٨	٢١٦/ ب
الجاثية	٣	٢١٩/ ب
الأحقاف	١٢	٢٢٢/ب
محمد	٧	٢٢٣/ ب
-	٨	٢٢٣/ ب
الفتح	١٤	٢٢٧/ أ
الحجرات	٤	٢٢٧/ ب
-	١٠	٢٢٩/ ب
-	١٢	٢٢٩/ ب
-	٢٦	٢٣٣/ أ
-	٢٧	٢٣٣/ أ
ق	٣	٢٣٣/ ب
-	٦	٢٣٤/ أ
الذاريات	٢	٢٣٤/ ب
الطور	٥	٢٣٥/ أ
النجم	١١	٢٣٧/ ب
القمر	٤	٢٣٨/ أ
الرحمن	٥	٢٣٩/ أ
الواقعة	١	٢٣٩/ أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
الحديد	٤	٢٤٢/ أ
المجادلة	٤	٢٤٤/ أ
الممتحنة	٨	٢٥٠/ أ
الصف	٣	٢٥١/ ب
الجمعه	١٥	٢٥٥/ ب
المنافقين	٢	٢٥٧/ أ
التغابن	٥	٢٥٧/ ب
الطلاق	٧	٢٥٨/ ب
-	١٣	٢٥٩/ ب
التحريم	١١	٢٦١/ أ
الملك	٢	٢٦١/ أ
القلم	٥	٢٦٢/ أ
الحاقة	٤	٢٦٢/ ب
المعارج	٤	٢٦٣/ أ
نوح	اثر	٢٦٣/ أ
-	٣	٢٣٦/ ب
الجن	٦	٢٦٤/ ب
المزمل	٧	٢٦٥/ أ
-	٨	٢٦٥/ ب
المدثر	٣	٢٦٦/ أ
-	٤	٢٦٦/ أ
-	٧	٢٦٦/ ب
-	٨	٢٦٧/ أ
القيامة	٣	٢٦٧/ ب
الأ نسان	٥	٢٦٨/ ب
المرسلات	٢	٢٦٨/ ب
عم	٤	٢٦٩/ أ
النازعات	٤	٢٦٩/ ب
عبس	٣	٢٧٠/ ب
التكوير	٢	٢٧١/ أ
الا نفطار	١	٢٧١/ أ
-	٢	٢٧١/ أ
المطففين	١	٢٧١/ ب
-	٣	٢٧١/ ب
الأ نشقاق	٥	٢٧٢/ أ
البروج	٢	٢٧٢/ ب
-	٥	٢٧٣/ أ
الطارق	٣	٢٧٣/ ب
الأعلى	٤	٢٧٤/ أ
-	٤	٢٧٤/ ب
الغاشية	١	٢٧٤/ ب
الفجر	٣	٢٧٥/ أ
البلد	٣	٢٧٥/ ب
-	٦	٢٧٦/ أ
الشمس	١	٢٧٦/ أ
الليل	٢	٢٧٦/ ب
الضحى	٦	٢٧٧/ أ
الشرح	١	٢٧٧/ ب
التين	٤	٢٧٨/ أ
العلق	٦	٢٧٨/ ب
القدر	٢	٢٧٩/ أ
البينة	١	٢٧٩/ أ
الزلزلة	٢	٢٧٩/ أ
العاديات	٢	٢٧٩/ ب
القارعة	٢	٢٨٠/ أ
التكاثر	٢	٢٨٠/ ب
العصر	٢	٢٨٠/ ب
الهمزة	١	٢٨٠/ ب
الفيل	اثر	٢٨٠/ ب
قريش	١	٢٨١/ أ
الماعون	٤	٢٨١/ أ
الكوثر	٥	٢٨٢/ أ
الكافرون	١	٢٨٢/ أ
النصر	١٢	٢٨٤/ ب
المسد	٣	٢٨٥/ أ
الفلق	٤	٢٨٥/ ب

(١٧) تفسير البغوي

الفاتحة	٢	٢/ب
البقرة	٣٥	١٢/أ
-	٣٦	١٢/ب
-	٦٩	١٨/أ
-	١٤٣	٣١/ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
آل عمران	٣	٣٢/أ
-	٥	٣٢/ب
-	٦	٣٣/أ
النساء	٨	٥٥/أ
-	٩	٥٥/ب
-	٢٤	٦٠/ب
-	٣٧	٦٣/ب
-	٢٧	١٨١/ب
الأعراف	١٧	٩٢/ب
الانفال	٥	٩٥/أ
-	٢٠	٩٩/ب
-	٢٣	١٠٠/ب
التوبة	٢٢	١٠٦/ب
-	٣٤	١٠٨/ب
-	٣٦	١٠٩/أ
الحجر	٣	١٣٠/ب
النحل	١١	١٣٦/ب
الإسراء	٢	١٣٨/أ
الكهف	١٥	١٤٩/أ
الأنبياء	١٠	١٥٧/ب
الحج	١	١٥٨/أ
النور	٣٧	١٧١/أ
النمل	١٣	١٧٩/ب
العنكبوت	١	١٨٢/أ
العنكبوت	٥	١٨٢/ب
لقمان	١	١٨٦/أ
فاطر	١٠	٢٠٠/أ
فاطر	١١	٢٠٠/أ
الصافات	١١	٢٠٤/ب
ص	٣	٢٠٥/أ
فصلت	١	٢١١/ب
الدخان	٣	٢١٧/ب
-	٥	٢١٨/أ
-	٨	٢١٨/ب
-	١٠	٢١٩/أ
الحجرات	٢٣	٢٣٢/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	١٨	٢٣٠/ب
ق	٣	٢٣٣/ب
الطور	٢	٢٣٥/أ
النجم	٨	٢٣٧/أ
الواقعة	١	٢٣٩/أ
-	١١	٢٤١/أ
الممتحنة	١	٢٤٥/ب
-	٥	٢٤٩/أ
-	٦	٢٤٩/أ
المدثر	٤	٢٦٦/أ
-	٧	٢٦٦/ب
القيامة	١	٢٦٧/أ

(١٨) حاشية الطيبي على الكشاف

البقرة	٤	٥/أ
-	=	=
-	١٢	٦/أ
-	١٥	٧/أ
-	٢٩	٩/ب
الأنفال	١١	٩٦/ ب
-	١٢	٩٧ / أ
التوبة	٥٦	١١٥/ أ
الفرقان	٨	١٧٣/ ب
الشعراء	٣	١٧٤/ ب
الأحزاب	١٤	١٩١/ ب
-	٣٤	١٩٦/ أ
فاطر	٤	١٩٩/ أ

(١٩) تفسير ابن كثير

البقرة	٣٠	١٠/ أ
النساء	٨ أثر	٥٥/ أ
يوسف	٢١	١٢٥/ ب
ص	٨ أثر	٢٠٦/ أ
الدخان	٥	٢١٨/ أ
الفتح	٦	٢٢٥/ ب

(٢٠) أسباب النزول للواحدي

البقرة	١٤	٦ / ب
- أثر	١٤	٦ / ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٣٦	١٢ / ب
-	٧٩	١٩ / ب
-	٨٧	٢٠ / ب
-	٨٨	٢١ / أ
-	٩٨	٢٢ / ب
-	٩٩	٢٣ / أ
-	١٠٣	٢٤ / ب
-	١٢٩	٢٩ / ب
ال عمران	٤	٣٢ / ب
-	٥	٣٢ / ب
-	٦	٣٣ / أ
-	١٥	٣٥ / أ
- / أثر	١٦	٣٥ / أ
-	٣٢	٣٩ / ب
-	٣٩	٤١ / أ
-	٥٩	٤٦ / أ
-	٦١	٤٦ / أ
-	٧٠	٤٨ / ب
-	٨٣	٥١ / ب
-	٨٥	٥١ / ب
النساء	٣	٥٣ / ب
-	٨	٥٥ / أ
-	٩	٥٥ / ب
-	٢٤	٦٠ / أ
-	٢٤	٦٠ / ب
-	٣٧	٦٣ / ب
-	٣٩	٦٣ / ب
-	٤١	٦٤ / ب
-	٤١	٦٤ / ب
-	٤١	٦٥ / ب
-	٤٨	٦٦ / أ
النساء	٦٠	٦٨ / أ
-	٦٧	٧٠ / أ
-	٧٦	٧١ / أ
-	٨١	٧٢ / أ
-	٢٤	٨١ / أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٢٥	٨١ / ب
-	٣١	٨٢ / أ
الانعام	٩	٨٦ / ب
-	٦	٨٦ / أ
-	١١	٨٧ / أ
الانفال	٢	٩٤ / ب
-	٢٢	٩٩ / ب
-	٢٣	١٠٠ / أ
-	٢٨	١٠١ / ب
التوبة	١٢	١٠٤ / أ
-	٢٠	١٠٥ / ب
-	٣١	١٠٧ / ب
-	٣٦	١٠٩ / أ
-	٣٧	١٠٩ / ب
-	٤٦	١١٢ / ب
-	٤٩	١١٣ / أ
هود	١٠	١٠١ / أ
الرعد	٦	١٢٧ / أ
النحل	١١	١٣٦ / ب
الكهف	١٢	١٤٨ / أ
مريم	١٢	١٥٠ / أ
طه	٧	١٥٥ / أ
الانبياء	١٠	١٥٧ / ب
الحج	٢	١٥٨ / أ
-	١١	١٦١ / أ
المؤمنون	١	١٦٢ /
-	٣	١٦٢ / أ
-	٤	١٦٢ / ب
المؤمنون	٨	١٦٣ / أ
-	١٣	١٦٤ / أ
النور	٣٥	١٧٠ / ب
-	٣٧	١٧١ / ا
الفرقان	٢	١٧٢ / ب
العنكبوت	١	١٨٢ / أ
-	٣	١٨٢ / أ
لقمان	٢	١٨٦ / ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٩	١٨٨ / أ
-	٤	١٨٩ / أ
الاحزاب	٢	١٨٩ / ب
-	٣٤	١٩٦ / أ
الحجرات	٤	٢٢٧ / ب
-	٩	٢٢٨ / أ
-	١٠	٢٢٩ / أ
-	١٨	٢٣٠ / ب
المجادلة	٩	٢٤٣ / ب
-	١٢	٢٤٣ / ب
-	١٣	٢٤٤ / أ
الحشر	٦	٢٤٥ / ب
الممتحنة	١	٢٤٦ / أ
-	٣	٢٤٨ / ب
المنافقون	١	٢٥٦ / أ
الطلاق	٩	٢٥٨ / ب
القيامة	١	٢٦٧ / أ
عبس	١	٢٧٠ / أ
المطففين	١	٢٧١ / أ
-	١	٢٧٣ / ب
الفجر	٢	٢٧٥ / أ
القدر	١	٢٧٨ / ب

(٢١) فضائل القرآن للقاسم بن سلام

الانعام	٢	٨٥ /أ
الرعد	٥	١٢٦/ب
الحجر	٤	١٣١/أ

(٢٢) فضائل القرآن لابن أبي شيبة

الاخلاص	١	٢٨٥/ أ

(٢٣) المصاحف للسجستاني

البقرة	٩٠	٢١ / أ
-	١٢٣	٢٨ / أ
-	١٢٣	٢٨ / أ

(٢٤) صحيح البخاري

الفاتحه	٨	٣ / أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
البقرة	اثر	٣ / ب
-	٤	٥ / أ
-	٩	٥ / أ
-	١٠	٥ / أ
-	١١	٥ / أ
-	١٥	٧ / أ
-	٢٨	٩ / ب
-	٢٩	٩ / ب
-	٣١	١٠ / ب
-	٣٣	١٠ / ب
-	٣٤	١٢ / أ
-	٤١	١٣ / أ
-	٤٢	١٣ / أ
-	٤٦	١٤ / أ
-	٤٨	١٤ / ب
-	٤٩	١٤ / ب
-	٥٠	١٤ / ب
-	٥٤	١٥ / أ
-	٥٧	١٦ / أ
-	٦٦	١٧ / ب
-	٧٤	١٨ / ب
-	٧٦	١٩ / أ
-	٧٧	١٩ / ب
-	٨١	١٩ / ب
-	٨٣	٢٠ / أ
-	٨٤	٢٠ / ب
-	٨٥	٢٠ / ب
-	٩٠	٢١ / ب
-	٩٣	٢١ / ب
-	٩٣	٢١ / ب
-	٩٤	٢٢ / أ
-	١٠٦	٢٤ / ب
-	١٠٧	٢٥ / أ
-	١١٢	٢٥ / ب
-	١١٣	٢٦ / أ
-	١١٤	٢٦ / ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
البقرة	١٢١	٢٧ / ب
-	١٢٩	٢٩ / ب
-	١٣٥	٣٠ / ب
-	١٣٨	٣١ / أ
-	١٤٢	٣١ / ب
آل عمران	٢	٣٢ / أ
-	٨	٣٣ / أ
-	١٠	٣٣ / أ
-	١٤	٣٥ / أ
-	١٧	٣٥ / ب
-	١٩	٣٥ / ب
-	٢٠	٣٥ / ب
-	٤٠	٤١ / أ
-	٤٤	٤٢ / ب
-	٤٤	٤٢ / ب
-	٥١	٤٤ / ب
-	٥٥	٤٥ / أ
-	٦٢	٤٦ / أ
-	٦٥	٤٧ / ب
-	٦٧	٦٧ / ب
-	٦٩	٤٨ / ب
-	٧٤	٥٠ / ب
-	٧٧	٥١ / أ
-	٧٩	٥١ / أ
النساء	١٠	٥٥ / ب
-	١٦	٥٧ / أ
-	١٧	٥٧ / أ
-	١٧	٥٧ / أ
-	١٩	٥٧ / ب
-	٢٢	٥٧ / ب
-	٢٣	٦٠ / أ
-	٢٥	٦٠ / ب
-	٣٠	٢٦ / أ
-	٣٨	٦٣ / ب
-	٤٠	٦٤ / أ
-	٤٥	٦٥ / ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٤٦	٦٥ / ب
-	٥١	٦٦ / أ
-	٥١ أثر	٦٦ / أ
النساء	٥٧	٦٧ / ب
-	٥٨	٦٨ / أ
-	٦٣	٦٨ / ب
-	٦٥	٦٩ / أ
-	٧٠	٧٠ / أ
-	٧١	٧٠ / ب
-	٢٨	٧٢ / أ
-	٨٢ أثر	٧٢ / ب
-	٨٣	٧٢ / ب
-	٣	٧٣ / أ
-	٤	٧٣ / ب
-	١٣	٧٦ / أ
-	١٤	٧٦ / ب
-	١٥	٧٦ / ب
-	١٦	٧٧ / أ
-	٢٣	٨١ / أ
-	٢٦	٨١ / ب
-	٣٠	٨٢ / أ
-	٣١	٨٢ / ب
-	٣٢	٨٢ / ب
-	٣٤	٨٣ / أ
-	٣٧	٨٤ / ب
الأنعام	١	٨٥ / أ
-	١	٨٥ / أ
-	٢	٨٥ / أ
-	٤	٨٥ / ب
-	٨	٨٦ / ب
-	١٠	٨٦ / ب
الأعراف	٢	٨٩ / أ
-	٥	٩٠ / أ
-	٦	٩٠ / أ
-	٦	٩٠ / أ
-	١٠	٩٢ / أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
الأعراف	١٢	٩٢ / ب
-	١٥	٩٢ / أ
-	١٧	٩٢ / ب
-	١٨	٩٢ / ب
الانفال	١٧	٩٩/ أ
-	١٩	٩٩ / أ
التوبة	٢	١٠٢ / أ
-	١٣	١٠٤/ ب
-	٢١	١٠٦ / أ
-	٢٤	١٠٦ / ب
-	٢٥	١٠٦ / ب
-	٢٧	١٠٧ / أ
-	٣٠	١٠٧ / ب
-	٣٣	١٠٨ / أ
-	٣٨	١١٠ / ب
-	٣٩	١١٠ / ب
-	٤٠	١١١ / أ
-	٤١	١١١ / أ
-	٤٥	١١٢ / أ
-	٥١	١١٣ / أ
-	٥٤	١١٤ / أ
-	٥٦	١١٥ / ب
-	٤	٩٤ / ب
-	٤٢	١١١ / أ
-	٤٤	١١٢ / ب
يونس	٣	١١٥ / أ
-	١٣	١١٨ / أ
هود	٤	١٢٠ / ب
-	١٠	١٢١ / أ
يوسف	١	١٢١ / ب
-	٤	١٢٢ / ب
-	٥	١٢٢ / ب
-	٧	١٢٣ / أ
-	٨	١٢٣/ أ
-	١٠	١٢٣ / أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	١٤	١٢٤/ ب
-	١٧	١٢٤ / ب
-	١٨	١٢٥/ أ
ابراهيم	٢	١٢٨ / ب
-	٣	١٢٩ / أ
-	٥	١٢٩ / ب
الحجر	٣	١٣٠ / ب
-	٤	١٣٠ / ب
-	٤	١٣٠ / ب
-	٤	١٣٠ / أ
-	٤	١٣٠ / ب
النحل	٤	١٣٢ / ب
-	٥	١٣٣ / أ
-	٧	١٣٣ / ب
الاسراء	١	١٣٧ / ب
-	١٥	١٣٩ / ب
-	٢١	١٤١ / أ
-	٣٧	١٤٤ / ب
الكهف	٣	١٤٦ / أ
-	٣	١٤٦ / أ
مريم	١	١٤٩ / أ
-	٥	١٤٩ / ب
-	٥	١٥٠ / أ
-	٨	١٥٠/ أ
-	١٥	١٥١/ ب
-	١٦	١٥٢ / أ
-	٢١	١٥٣/ ب
طه	٣	١٥٣ / ب
الانبياء	٣	١٥٦ / أ
-	٧	١٥٧ / أ
-	٨	١٥٧ / أ
-	١١	١٥٨ / أ
المؤمنون	٦	١٦٣ / أ
النور	١٦	١٦٧ / أ
-	١٢٠ اثر	١٦٨ / أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
النور	٢٦	١٦٩ / أ
الفرقان	٤	١٧٢ / ب
-	١٠	١٧٤ / أ
الشعراء	٢ اثر	١٧٤ / ب
-	٥	١٧٥ / ب
-	٦	١٧٥ / ب
-	٨ اثر	١٧٥ / ب
النمل	٣	١٧٧ / أ
-	٤	١٧٧ / ب
النمل	٤	١٧٨ / أ
-	٦	١٧٨ / ب
-	١١	١٧٩ / أ
القصص	٨	١٨١ / ب
-	١١ اثر	١٨١ / ب
العنكبوت	٢	١٨٢ / ب
الروم	٤	١٨٤ / ب
-	٨	١٨٥ / أ
-	١٤	١٨٥ / ب
لقمان	١٠	١٨٨ / أ
السجدة	٤	١٨٩ / أ
الاحزاب	٦	١٩٠ / ب
-	٧	١٩٠ / ب
-	١١	١٩١ / أ
-	١٤	١٩١ / ب
-	١٥	١٩١ / ب
-	١٦	١٩١ / ب
-	٢١	١٩٣ / أ
-	٢٢	١٩٣ / ب
-	٢٤	١٩٣ / ب
-	٢٨	١٩٤ / أ
-	٣٣	١٩٥ / ب
-	٣٧	١٩٨ / أ
-	٣٩	١٩٨ / أ
سبأ	٣	١٩٨ / ب
فاطر	١	١٩٨ / ب
-	١٢	٢٠٠ / أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
يس	٣	٢٠٢ / أ
-	٦	٢٠٢ / أ
-	٧	٢٠٢ / أ
الصافات	٢	٢٠٣ / ب
-	١٠	٢٠٤ / ب
ص	٦	٢٠٥٦ / أ
-	٨	٢٠٦ / أ
الزمر	١	٢٠٧ / أ
-	٥	٢٠٧ / ب
-	٩	٢٠٨ / أ
-	١١	٢٠٩ / أ
غافر	٤	٢١٠ / أ
الشورى	٧	٢١٣ / أ
-	١١	٢١٤ / ب
الزخرف	٥	٢١٦ / أ
-	٦	٢١٦ / ب
الدخان	٥	٢١٨ / أ
-	٦	٢١٨ / أ
الجاثية	١	٢١٩ / أ
-	٢	٢١٩ / ب
الاحقاف	١	٢١٩ / ب
-	٢	٢١٩ / ب
-	٣	٢٢٠ / أ
-	٩	٢٢١ / ب
-	١٠	٢٢١ / ب
محمد	٢	٢٢٣ / أ
-	٦	٢٢٣ / ب
الفتح	٢	٢٢٤ / أ
-	٥	٢٢٥ / أ
-	٥	٢٢٥ / أ
-	٧	٢٢٥ / ب
الحجرات	٧	٢٢٨ / أ
-	١١	٢٢٩ / ب
-	١١	٢٣١ / أ
-	٢٢	٢٣٢ / أ
ق	١	٢٣٣ / ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
الطور	١	٢٣٤ / ب
النجم	٢	٢٣٦ / أ
-	٤	٢٣٦ / أ
القمر	١	٢٣٧ / ب
الواقعه	٨	٢٤٠ / أ
-	٩	٢٤٠ / ب
الحديد	١	٢٤١ / ب
المجادلة	٢	٢٤٢ / ب
-	٤	٢٤٢ / ب
الحشر	٤	٢٤٥ / أ
الممتحنة	١	٢٤٦ / أ
-	٧	٢٥٠ / أ
الصف	٢	٢٥١ / ب
الجمعه	٤	٢٥٢ / ب
-	٥	٢٥٢ / ب
-	٩	٢٥٤ / أ
-	١٤	٢٥٥ / أ
المنافقون	١	٢٥٧ / ب
التغابن	٢	٢٥٧ / أ
الطلاق	١	٢٥٨ / أ
-	٣	٢٥٨ / أ
-	٥	٢٥٨ / أ
-	٩	٢٥٩ / أ
-	٩	٢٥٩ / أ
-	١٠	٢٥٩ / أ
التحريم	٤	٢٦٠/أ
-	٥	٢٦٠/أ
-	٥	٢٦٠/أ
-	٧	٢٦٠/ب
-	٩	٢٦٠/ب
القلم	٤	٢٦٢/أ
المعارج	٣	٢٦٣/أ
نوح	١	٢٦٣/أ
الجن	٤	٢٦٤/ب
-	٥	٢٦٤/ب
المزمل	٥	٢٦٥/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٦	٢٦٥/أ
المدثر	٢	٢٦٥/ب
-	٣	٢٢٦/أ
التكوير	١	٢٧٠/ب
الانشقاق	١	٢٧١/ب
-	٢	٢٧١/ب
-	٤	٢٧٢/أ
الأعلى	٢	٢٧٤/ا
البلد	١	٢٧٥/أ
-	٢	٢٧٥/أ
-	٢	٢٧٥/ب
الليل	١	٢٧٦/ب
الضحى	١	٢٧٦/ب
-	٣	٢٧٦/ب
العاديات	١	٢٧٩/أ
القارعة	١	٢٨٠/أ
العصر	١	٢٨٠/ب
الماعون	١	٢٨١/أ
-	١	٢٨١/أ
النصر	١	٢٨٢/أ
-	٥	٢٨٣/أ
-	٦	٢٨٣/ب
-	٩	٢٨٤/أ
-	١٠	٢٨٤/أ
-	١١	٢٨٤/أ
تبت	١	٢٨٤/ب
الفلق	٣	٢٨٥/ب
الجمعه	٢	٢٥٢/أ

(٢٥) صحيح مسلم

البقرة	٤	٥/ أ
-	٦	٥/ أ
-	٧	٥/أ
-	٨	٥/أ
-	١٠	٥/أ
-	١٠ أثر	٥/أ
-	١١	٥/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
البقرة	١٣	
-	١٥	٧/ أ
-	٢٠	٨/ أ
-	٢٣	٨/ ب
-	٢٨	٩/ ب
-	٢٩	٩/ ب
-	٣١	١٠/ أ
-	٣٣	١٠/ ب
-	٤١	١٣/ أ
-	٤٢	١٣/ أ
-	٤٨	١٤/ ب
-	٤٩	١٤/ ب
-	٥٠	١٤/ ب
-	٦٦	١٧/ أ
-	٧٤	١٨/ ب
-	٧٦	١٩/ أ
-	٧٧	١٩/ أ
-	٨١	١٩/ ب
-	٨٣	٢٠/ أ
-	٨٤	٢٠/ ب
-	٨٥	٢٠/ ب
-	٩٣	٢١/ ب
-	٩٤	٢٢/ أ
-	٩٧	٢٢/ ب
-	١٠٦	٢٤/ ب
-	١٠٧	٢٥/ أ
-	١١٢	٢٥/ ب
-	١١٤	٢٦/ ب
-	١٢١	٢٧/ أ
-	١٢٣	٢٨/ أ
-	١٣٢	٣٠/ أ
-	١٣٥	٣٠/ ب
-	١٣٦	٣٠/ ب
-	١٣٨	٣١/ أ
-	١٤٠	٣١/ ب
-	١٤١	٣١/ ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	١٤٢	٣١/ ب
آل عمران	٢	٣٢/ أ
-	٨	٣٣/ أ
-	١٠	٣٣/ ب
-	١٢	٣٤/ ب
-	١٤	٣٥/ أ
-	١٧	٣٥/ ب
-	١٩	٣٥/ ب
-	٢٠	٣٥/ ب
-	٢٨	٣٧/ ب
-	٤٠	٤١/ أ
-	٤٤	٤٢/ ب
-	٤٤	٤٢/ ب
-	٥١	٤٤/ ب
-	٥٥	٤٥/ أ
-	٦٢	٤٦/ أ
-	٦٣	٤٦/ ب
-	٦٤	٤٧/ أ
-	٦٥	٤٧/ ب
-	٧٢	٤٩/ أ
-	٧٤	٥٠/ ب
-	٧٧	٥١/ أ
-	٨٤	٥١/ ب
-	٨٦	٥٢/ أ
النساء	٧	٥٤/ ب
-	١٠	٥٥/ ب
-	١٦	٥٧/ أ
-	١٦	٥٧/ أ
-	١٧	٥٧/ أ
-	١٧	٥٧/ أ
-	١٩	٥٧/ ب
-	٢٠	٥٧/ ب، ٥٨/ أ
-	٢١	٦٠/ أ
-	٢١	٦٠/ أ
-	٢٥	٦٠/ ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٢٧	٦١/ أ
-	٣٠	٦٢/ أ
-	٤٣	٦٥/ أ
-	٤٦	٦٥/ ب
-	٤٧	٦٥/ ب
-	٥١	٦٦/ أ
-	٥١ أثر	٦٦/ أ
-	٥٨	٦٨/ أ
-	٦٣	٦٨/ ب
-	٦٥	٦٩/ أ
-	٧٠	٧٠/ ب
-	٧١	٧٠/ ب
-	٧٦	٧١/ أ
-	٨٢	٧٢/ أ
-	٨٢ أثر	٧٢/ ب
-	٨٣	٧٢/ ب
-	٣	٧٣/ أ
-	٦	٧٣/ ب
-	٨	٧٤/ أ
-	٩	٧٤/ ب
-	١١	٧٥/ أ
-	١٣	٧٦/ أ
-	١٤	٧٦/ ب
-	١٥	٧٦/ ب
-	١٦	٧٧/ أ
-	٢٣	٨١/ أ
-	٢٦	٨١/ ب
-	٣٠	٨٢/ أ
-	٣١	٨٢/ ب
-	٣٤	٨٣/ أ
-	٣٥	٨٣/ ب
-	٣٥	٨٣/ ب
الأنعام	١	٨٥/ أ
-	٤	٨٥/ ب
-	٧	٨٦/ أ
-	١	٨٥/ أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٢	٨٥/ أ
-	١٢	٨٧/ ب
الأعراف	٥	٩٠/ أ
-	١٠	٩١/ ب
-	١٢	٩١/ ب
-	١٧	٩٢/ ب
-	١٨	٩٢/ ب
الأنفال	٤	٩٤/ ب
-	٧	٩٥/ ب
-	٨	٩٥/ ب
-	١٧	٩٩/ أ
-	٢١	٩٩/ ب
-	٢٣	١٠٠/ أ
التوبة	٢	١٠١/ أ
-	١٥	١٠٤/ ب
-	٢٣	١٠٦/ ب
-	٢٤	١٠٦/ ب
-	٢٥	١٠٦/ ب
-	٢٧	١٠٧/ أ
-	٣٠	١٠٧/ ب
-	٣٣	١٠٨/ أ
-	٣٨	١١٠/ أ
-	٣٩	١١٠/ ب
-	٤١	١١١/ أ
-	٤٥	١١٢/ أ
-	٤٧	١١٣/ أ
-	٥١	١١٣/ أ
-	٥٤	١١٤/ ب
-	٥٦	١١٥/ أ
-	٤٢	١١١/ أ
-	٤٤	١١٢/ ب
يونس	٢	١١٥/ ب
-	٣	١١٥/ أ
-	٨	١١٦/ ب
-	٩	١١٧/ أ
-	١٥	١١٨/ ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
هود	٤	١٢٠/ أ
-	١٠	١٢٢/ أ
يوسف	١	١٢١/ ب
-	٤	١٢٢/ أ
-	٧	١٢٣/ أ
-	٨	١٢٣/ أ
-	١٠	١٢٣/ أ
-	١٢	١٢٤/ أ
-	١٤	١٢٤/ ب
-	١٨	١٢٥/ أ
الرعد	٩	١٢٧/ ب
إبراهيم	٢	١٢٨/ ب
-	٣	١٢٩/ أ
-	٤	١٢٩/ أ
-	٥	١٢٩/ ب
الحجر	٣	١٣٠/ ب
-	٤	١٣٠/ ب
-	٤	١٣١/ أ
-	٤	١٣١/ ب
النحل	٤	١٣٢/ ب
-	٥	١٣٣/ أ
-	٧	١٣٣/ ب
الإسراء	١	١٣٧/ ب
-	٧	١٣٩/ أ
-	١٩	١٤٠/ ب
-	٢١	١٤١/ أ
-	٢٩	١٤٣/ أ
-	٣٧	١٤٤/ ب
الكهف	٧	١٤٦/ ت
-	٣	١٤٦/ أ
-	٣	١٤٦/ أ
-	٤	١٤٦/ ب
-	٦	١٤٦/ ب
-	٧	١٤٦/ ب
مريم	٥	١٤٩/ ب
-	٨	١٥٠/ أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	١٥	١٥١/ ب
-	١٦	١٥٢/ أ
-	٢١	١٥٣/ ب
طه	٣	١٥٣/ ب
الأنبياء	١ أثر	١٥٥/ ب
-	٣	١٥٦/ أ
-	٤	١٥٦/ ب
-	٨	١٥٧/ أ
-	١١	١٥٨/ أ
الحج	٥	١٥٩/ أ
المؤمنون	٦	١٦٣/ أ
النور	١٦	١٦٧/ أ
-	٢٦	١٦٩/ أ
-	٣٢	١٧٠/ أ
الفرقان	٦	١٧٣/ أ
-	١٠	١٧٤/ أ
الشعراء	٢	١٧٤/ ب
-	٣	١٧٤/ ب
-	٥	١٧٥/ ب
-	٦	١٧٥/ ب
-	٨	١٧٥/ ب
النمل	٤	١٧٧/ ب
-	٤	١٧٨/ أ
-	٦	١٧٨/ ب
-	١٠	١٧٩/ أ
-	١١	١٧٩/ أ
القصص	٧	١٨٠/ ب
-	٨	١٨١/ أ
-	٩	١٨١/ أ
-	١١	١٨١/ ب
العنكبوت	٣	١٨٢/ أ
الروم	٤	١٨٤/ ب
-	٧	١٨٥/ أ
-	٨	١٨٥/ أ
-	١٤	١٨٥/ ب
السجدة	٤	١٨٩/ أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
الأحزاب	٧	١٩٠/ ب
-	١٤	١٩١/ ب
-	١٥	١٩١/ ب
-	١٦	١٩١/ ب
-	٢١	١٩٣/ أ
-	٢١	١٩٣/ أ
-	٢٢	١٩٣/ أ
-	٢٧	١٩٤/ أ
-	٢٨	١٩٤/ أ
-	٣٣	١٩٥/ أ
-	٣٦	١٩٧/ أ
-	٣٧	١٩٨/ أ
سبأ	٣	١٩٨/ ب
فاطر	١	١٩٨/ ب
يس	١	٢٠١/ أ
-	٤	٢٠٢/ أ
-	٥	٢٠٢/ أ
-	٦	٢٠٢/ أ
-	٧	٢٠٢/ أ
الصافات	٢	٢٠٣/ أ
-	١٠	٢٠٤/ ب
ص	٢	٢٠٥/ أ
-	٦	٢٠٥/ ب
-	٨	٢٠٦/ أ
الزمر	١	٢٠٧/ أ
-	٩	٢٠٨/ ب
-	١١	٢٠٩/ أ
غافر	٤	٢١٠/ أ
فصلت	٢	٢١٢/ أ
الشورى	٧	٢١٣/ أ
-	١٣	٢١٤/ ب
الزخرف	١	٢١٥/ ب
-	٥	٢١٦/ أ
الدخان	٥	٢١٨/ أ
-	٦	٢١٨/ أ
الجاثية	١	٢١٩/ أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
الأحقاف	١	٢١٩/ ب
-	٣	٢٢٠/ أ
-	٥	٢٢١/ أ
-	٨	٢٢١/ أ
-	٩	٢٢١/ ب
-	١٠	٢٢١/ ب
محمد	١	٢٢٣/ أ
-	٦	٢٢٣/ ب
الفتح	٢	٢٢٤/ أ
-	٣	٢٢٤/ ب
-	٥	٢٢٥/ أ
-	٥	٢٢٥/ أ
-	٥	٢٢٥/ أ
الحجرات	٧	٢٢٨/ أ
-	٨	٢٢٨/ أ
-	٩	٢٢٨/ ب
-	١٠	٢٢٩/ أ
-	١١	٢٢٩/ ب
-	١٩	٢٣١/ أ
-	٢٢	٢٣٢/ أ
ق	١	٢٣٣/ أ
الذاريات	١	٢٣٤/ ب
الطور	١	٢٣٤/ ب
النجم	٢	٢٣٦/ أ
القمر	١	٢٣٧/ ب
الواقعة	٨	٢٤٠/ أ
-	٩	٢٤٠/ ب
الحديد	١	٢٤١/ ب
-	١ أثر	٢٤١/ ب
المجادلة	٤	٢٤٢/ ب
الممتحنة	١	٢٤٦/ أ
-	٢	٢٤٨/ ب
-	٧	٢٥٠/ أ
الصف	٢	٢٥١/ ب
الجمعة	٥	٢٥٢/ ب
-	٩	٢٥٤/ أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٤١	٢٥٥/ أ
المنافقون	١	٢٥٦/ ب
الطلاق	١	٢٥٨/ أ
-	٣	٢٥٨/ أ
-	٥	٢٥٨/ أ
-	١٠	٢٥٩/ أ
-	١١	٢٥٩/ أ
-	١٢	٢٥٩/ أ
التحريم	٤	٢٦٠/ ب
-	٥	٢٦٠/ ب
-	٥	٢٦٠/ ب
-	٧	٢٦٠/ أ
القلم	١	٢٦١/ ب
-	٣	٢٦١/ أ
-	٤	٢٦٢/ ب
-	٢	٦٢٣/ ب
-	٣	٢٦٣/ ب
نوح	١	٢٦٣/ أ
-	٢	٢٦٣/ ب
التغابن	٢	٢٥٧/ أ
الجن	٢	٢٦٣/ ب
-	٢	٢٦٣/ ب
-	٤	٢٦٤/ ب
-	٥	٢٦٤/ ب
-	٥	٢٦٤/ ب
المزمل	٤	٢٦٥/ أ
-	٦	٢٦٥/ أ
المدثر	٣	٢٦٦/ أ
-	٣	٢٦٦/ أ
التكوير	١	٢٧٠/ ب
الإنشقاق	١	٢٧١/ ب
-	٢	٢٧١/ ب
-	٤	٢٧٢/ أ
البروج	١	٢٧٢/ أ
البلد	١	٢٧٥/ أ
-	٢	٢٧٥/ أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٢	٢٧٥/ ب
الليل	١	٢٧٦/ ب
الضحى	١	٢٧٦/ ب
-	٤	٢٧٦/ ب
العلق	٢	٢٧٨/ ب
-	٥	٢٧٨/ ب
العصر	١	٢٨٠/ ب
الماعون	١	٢٨١/ أ
-	١	٢٨١/ أ
الكوثر	٣	
النصر	٥	٢٨٣/ أ
-	٦	٢٨٣/ ب
-	٧	٢٨٣/ ب
-	٩	٢٨٤/ أ
-	١١	٢٨٣/ أ
تبت	١	٢٨٤/ ب
الفلق	٣	٢٨٥/ ب
الناس	١	٢٨٦/ أ

(٢٦) سنن ابي داود

النساء	٥٠	٦٦/ أ
-	٥٧	٦٨/ أ
-	٥٨	٦٨/ أ
-	٦٦	٦٩/ أ
-	٨٢	٧٢/ أ
-	٨٢	٧٢/ ب
-	٣	٧٣/ أ
-	٤	٧٣/ ب
-	٤	٧٣/ ب
-	٥	٧٣/ ب
-	٦	٧٣/ ب
-	٩	٧٤/ ب
-	١٠	٧٥/ أ
-	١٩	٧٥/ أ
-	٣١	٨٢/ ب
-	٣٧	٨٤/ أ
-	٣٧	٨٤/ ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
الأنعام	١٢	٨٧ / أ
-	١٤	٨٧ / ب
-	١٤	٨٨ /ا
الأعراف	٨	٩٠ /ب
-	٩	٩١ /ب
-	٤	٩٠ /ا
الأنفال	١	٩٤ /ا
-	٤	٩٤/ب
-	١٠	٩٦ /ا
-	١٧	٩٩ /ا
التوبة	١	١٠١ /ب
-	٤	١٠٢ / ب
-	١٩	١٠٥ / ب
-	٢٤	١٠٦ / ب
-	٤٢	١١١ /ا
يونس	٩	١١٧/ا
-	١٢	١١٧/ب
-	١٣	١١٨/ا
-	١٧	١١٩/ا
هود	١١	١٢١/ا
يوسف	٥	١٢٢/ ب
-	١٤	١٢٤/ ب
إبراهيم	٣	١٢٨/ ب
الحجر	٤	١٣٠/ ب
-	٤	١٣١/ا
النحل	٥	١٣٣/ ا
الاسراء	٧	١٣٩/ا
-	٢٠	١٤٠/ ب
-	٢٢	١٤١/ ب
-	٣٩	١٤٥/ا
-	٣٩	١٤٥/ا
-	٣٩	١٤٥/ ب
الكهف	١	١٤٥/ ب
-	٣	١٤٦/ا
-	٦	١٤٦/ ب
-	٩	١٤٧/ ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
مريم	٢	١٤٩/ا
-	٧	١٥٠/ا
-	١٧	١٥٢/ا
-	١٧	١٥٢/ ب
طه	٣	١٥٣/ ب
الأنبياء	٣	١٥٦/ا
الحج	٥	١٥٩/ا
-	٥	١٥٩/ ب
-	٦	١٥٩/ ب
-	٧	١٥٩/ ب
-	٨	١٦٠/ا
-	١٢	١٦١/ ب
النور	١	١٦٤/ا
-	٣	١٦٤/ا
-	٦	١٦٤/ ب
-	١٢	١٦٥/ ب
-	١٧	١٦٧/ا
-	٢٠	١٦٧/ ب
-	٢٠ أثر	١٦٨/ أ
-	٣١	١٧٠/ا
-	٣٦	١٧١/ا
-	٣٨	١٧١/ا
الفرقان	٧	١٧٣/ا
النمل	١	١٧٦/ ب
-	٤	١٧٨/ا
-	٦	١٧٨/ ب
القصص	٤	١٨٠/ ب
-	٥	١٨٠/ ب
العنكبوت	٩	١٨٣/ ب
الروم	٦	١٨٥/ا
-	١٣	١٨٥/ ب
لقمان	٤	١٨٦/ ب
-	٦	١٨٧/ا
السجدة	٣	١٨٨/ ب
الأحزاب	١٥	١٩١/ ب
-	١٨	١٩٢/ ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٢٣	١٩٣/ ب
-	٣٧	١٩٨/أ
يس	٧	٢٠٢/أ
الصافات	٢	٢٠٣/أ
ص	٤	٢٠٥/ ب
-	٥	٢٠٥/ ب
-	٩	٢٠٦/ ب
الزمر	١١	٢٠٩/أ
غافر	١	٢١٠/أ
-	٧	٢١٠/ ب
الزخرف	١	٢١٥/أ
الدخان	٩	٢١٨/ ب
الحجرات	٢١	٢٣١/ ب
-	٢١	٢٣١/ ب
-	٢٢	٢٣٢/أ
-	٢٤	٢٣٢/ ب
الطور	١	٢٣٤/ ب
الواقعة	٩	٢٤٠/ ب
-	١٠	٢٤٠/ ب
الحديد	١	٢٤١/ ب
المجادلة	١	٢٤٢/أ
-	٣	٢٤٢/ ب
-	٣	٢٤٢/ ب
-	٦	٢٤٣/أ
الحشر	٤	٢٤٤/ ب
-	٥	٢٤٥/أ
الممتحنة	١	٢٤٦/أ
-	٢	٢٤٧/أ
الجمعة	٨	٢٥٤/أ
-	٢	٢٥٢/أ
التغابن	٤	٢٥٧/ ب
اطلاق	٩	٢٥٩/أ
-	١٠	٢٥٩/أ
-	١٢	٢٥٩/أ
المعارج	١	٢٦٢/ ب
الجن	٤	٢٦٤/ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٥	٢٦٤/ ب
القيامة	٣	٢٦٧/ ب
المرسلات	١	٢٦٨/ ب
الأعلى	١	٢٧٣/ ب
-	٢	٢٧٤/أ
-	٤	٢٧٤/أ
البلد	١	٢٧٥/أ
-	٢	٢٧٥/أ
التكاثر	١	٢٨٠/ ب
الماعون	١	٢٨١/أ
-	١	٢٨١/أ
-	١	٢٨١/أ
تبت	٢	٢٨٤/ ب

(٢٧) سنن الترمذي

الفاتحة	٨	٣/أ
البقرة	١	٣/ب
-	٢	٤/ب
-	٤	٥/أ
-	١٠	٥/أ
-	١١	٥/أ
-	١٦	٧/أ
-	١٨	٨/أ
-	٢٢	٨/ب
-	٥٨	١٦/أ
-	٦١	١٦/ب
-	٦٧	١٧/أ
-	٧٥	١٩/أ
-	٧٦	١٩/أ
-	٧٨	١٩/ب
-	٨١	٢٠/أ
-	٨٥	٢٠/ب
-	٨٨	٢٠/ب
-	٨٩	٢١/أ
-	٩٢	٢١/ب
-	٩٣	٢١/ب
-	٩٦	٢٢/ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	١٠٣	٢٤/أ
-	١٠٦	٢٤/ب
-	١٠٧	٢٥/أ
-	١٠٩	٢٥/أ
-	١١٦	٢٧/أ
-	١١٨	٢٧/أ
-	١٢١	٢٧/ب
-	١٢٣	٢٨/أ
-	١٢٥	٣٠/ب
-	١٢٨	٣١/أ
-	١٤٢	٣١/ب
آل عمران	٢	٣٢/أ
-	١٩	٣٥/ب
-	٢٦	٣٨/أ
-	٢٧	٣٨/أ
-	٢٨	٣٨/ب
-	٢٨	٣٨/ب
-	٣٤	٤٠/أ
-	٣٨	٤٠/ب
-	٥٤	٤٥/أ
-	٦٠	٤٦/أ
-	٧١	٤٨/ب
-	٧٣	٤٩/أ
-	٧٧	٥١/أ
-	٧٩	٥١/أ
-	٨٣	٥١/ب
-	٨٦	٥٢/أ
النساء	٧	٥٤/ب
-	١٠	٥٥/ب
-	١٢	٥٦/أ
-	١٥	٥٦/ب
-	١٦	٥٧/أ
-	١٧	٥٧/أ
-	١٨	٥٧/أ
-	٢٠	٥٨/أ
-	٢٣	٦٠/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٣١	٦٢/أ
-	٣٣	٦٢/ب
-	٥٠	٦٦/أ
-	٥٢	٦٦/ب
-	٦٧	٦٩/ب
-	٨٢	٧٢/أ
-	٨٢	٧٢/ب
المائدة	٣	٧٣/أ
-	٤	٧٣/ب
-	٥	٧٣/ب
-	٦	٧٣/ب
-	١١	٧٥/أ
-	١٠	٧٥/أ
-	١٨	٧٧/ب
-	١٩	٧٥/أ
-	٢٣	٨١/أ
-	٣١	٨٢/ب
-	٣٧	٨٤/أ
-	٣٧	٨٤/أ
-	٣٧	٨٤/ب
الأنعام	٧	٨٦/ب
-	١٤	٨٧/ب
الأعراف	٨	٩٠/ب
-	٨	٩٠/ب
-	٨	٩١/ب
الأنفال	٤	٩٤/ب
-	٦	٩٥/ب
-	١٠	٩٦/أ
-	١٢	٩٧/أ
التوبة	١	١٠١/ب
-	١٠	١٠٣/ب
-	١٨	١٠٥/أ
-	٢٠	١٠٥/ب
-	٥٢	١١٣/ب
-	٥٥	١١٥/أ
يونس	١٣	١١٨/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	١٧	١١٨/ب
-	١٧	١١٩/أ
هود	٦	١٢٠/ب
-	٧	١٢٠/ب
-	١٠	١٢١/أ
-	١٠	١٢١/أ
-	١٠	١٢١/ب
يوسف	٢	١٢٢/أ
-	٥	١٢٢/ب
-	١٢	١٢٣/ب
-	١٤	١٢٤/ب
-	١٨	١٢٥/أ
-	١٨ أثر	١٢٥/أ
الحجر	١	١٣٠/أ
-	٢	١٣٠/أ
النحل	٥	١٣٣/أ
الاسرء	٧	١٣٩/أ
-	٨ أثر	١٣٩/أ
-	٢٩	١٤٣/أ
-	٣٧	١٤٤/ب
-	٣٨	١٤٤/ب
-	٣٩	١٤٥/أ
-	٣٩	١٤٥/أ
الكهف	٧ أثر	١٤٧/أ
-	١	١٤٥/ب
-	٢	١٤٦/أ
-	١٣	١٤٨/ب
مريم	٧	١٥٠/أ
-	٨	١٥٠/أ
طه	٢	١٥٣/ب
-	٣	١٥٣/ب
-	٧	١٥٥/أ
الأنبياء	١	١٥٥/ب
-	٣	١٥٦/أ
الحج	١	١٥٨/أ
-	٦	١٥٩/ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٨	١٦٠/أ
-	١٢	١٦١/ب
المؤمنون	٥	١٦٢/ب
-	١٠	١٦٣/ب
-	١٣	١٦٤/أ
النور	١	١٦٤/أ
-	٣	١٦٤/أ
-	٦	١٦٤/ب
-	٦ أثر	١٦٤/ب
-	٢٠	١٦٧/ب
-	٣٦	١٧١/أ
-	٣٨	١٧١/أ
الفرقان	٥	١٧٢/ب
-	٥	١٧٣/أ
-	٦	١٧٣/أ
-	٧	١٧٣/أ
-	٨	١٧٣/ب
الشعراء	٧	١٧٥/ب
النمل	١	١٧٦/ب
-	٦	١٧٨/ب
-	١٤	١٧٩/ب
-	١٤	١٨٠/أ
الروم	١٣	١٨٥/ب
لقمان	١	١٨٦/أ
-	٤	١٨٦/ب
السجدة	١	١٨٨/أ
-	٢	١٨٨/ب
الأحزاب	١٠	١٩٠/ب
-	١١	١٩١/أ
-	١٥	١٩١/ب
-	١٧	١٩٢/أ
-	٢٦	١٩٤/أ
-	٢٩	١٩٤/ب
-	٣٢	١٩٥/أ
-	٣٦	١٩٧/أ
-	٣٦	١٩٧/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٣٦	١٩٧/ب
فاطر	١٢	٢٠٠/ب
يس	٤	٢٠٢/أ
-	٧	٢٠٢/أ
الصافات	٢	٢٠٣/أ
ص	١	٢٠٥/أ
-	٥	٢٠٥/ب
-	٦	٢٠٩/ب
الزمر	٩	٢٠٩/أ
-	١١	٢٠٩/أ
-	١٣	٢١٠/ب
غافر	٧	٢١١/ب
فصلت	٢	٢١٥/ب
الزخرف	٢	٢١٩/ب
الدخان	١١	٢١٩/أ
الجاثية	٢	٢٢١/ب
الأحقاف	٥	٢٢١/أ
-	٤	٢٢١/أ
-	١٠	٢٢٣/ب
محمد	١	٢٢٣/أ
-	٧	٢٢٣/ب
الحجرات	١٧	٢٣٠/ب
-	٢١	٢٣١/أ
-	٢٢	٢٣٢/أ
-	٢٤	٢٣٢/أ
-	٢٤	٢٣٢/ب
الطور	٤	٢٣٥/أ
النجم	٢	٢٣٦/أ
الرحمن	١	٢٣٨/أ
-	٢	٢٣٨/ب
الواقعة	٣	٢٣٩/ب
-	٤	٢٣٩/ب
-	٥	٢٤٠/أ
-	١٠	٢٤٠/ب
الحديد	١	٢٤١/ب
المجادلة	٣	٢٤٢/ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٦	٢٤٣/أ
-	٩	٢٤٣/أ
الجمعة	٨	٢٥٤/أ
المنافقون	١	٢٥٦/ب
التغابن	٤	٢٥٧/ب
الطلاق	٣	٢٥٨/أ
-	١٠	٢٥٩/أ
-	١٢	٢٥٩/أ
التحريم	٥	٢٦٠/أ
-	٧	٢٦٠/ب
-	٩	٢٦١/أ
الجمعة	٢	٢٥٢/أ
الجن	٢	٢٦٣/ب
-	٣	٢٦٣/ب
-	٤	٢٦٤/ب
-	٥	٢٦٤/ب
المدثر	٥	٢٦٦/ب
-	٧	٢٦٦/ب
-	٧	٢٦٦/ب
القيامة	٢	٢٦٧/أ
النبأ	١	٢٦٨/ب
النازعات	١	٢٦٩/ب
عبس	١	٢٧٠/أ
البروج	١	٢٧٢/ب
البلد	٢	٢٧٥/أ
العلق	٣	٢٧٨/ب
الزلزلة	١	٢٧٨/ب
القارعة	١	٢٨٠/أ
التكاثر	١	٢٨٠/ب
الماعون	١	٢٨١/أ
-	١	٢٨١/أ
النصر	٥	٢٨٣/أ
تبت	٢	٢٨٤/ب
الإخلاص	٢	٢٨٥/أ
الفلق	٢	٢٨٥/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
الفاتحة	١	٢/ أ
-	١	٢/أ
-	٨	٣/أ
البقرة	١	٣/ب
-	١٠	٥/أ
-	١١	٥/أ
-	٦٧	١٧/أ
-	٧٢	١٨/ب
-	٧٦	١٩/أ
-	٨٤	٢٠/ب
-	٨٨	٢٠/ب
-	٩١	٢١/ب
-	٩٢	٢١/ب
-	٩٣	٢١/ب
-	٩٦	٢٢/ب
-	١٠٣	٢٤/أ
-	١٠٦	٢٤/ب
-	١٠٧	٢٥/أ
-	١١٣	٢٦/أ
-	١١٨	٢٧/أ
-	١٢١	٢٧/ب
-	١٢٣	٢٨/أ
-	١٣٥	٣٠/ب
-	١٣٨	٣١/أ
-	١٤٢	٣١/ب
آل عمران	٦	٣٢/ب
-	١٩	٣٥/ب
-	٢٨	٣٨ /ب
-	٢٨	٣٨/ب
-	٣٩	٤١/أ
-	٧٧	٥١/أ
-	٧٩	٥١/أ
النساء	٢	٥٣/ب
-	٨	٥٥/أ
النساء	١٠	٥٥/ب
-	١٥	٥٦/ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	١٦	٥٧/أ
-	١٧	٥٧/أ
-	٢٤	٦٠/ب
-	٣١	٦٢/أ
-	٤٩	٦٦/أ
-	٥٠	٦٦/أ
-	٥٢	٦٦/ب
-	٦٢	٦٨/ب
-	٦٤	٦٩/أ
-	٨٢	٧٢/أ
-	٨٢	٧٢/ب
المائدة	٣	٧٣/أ
-	٤	٧٣/ب
-	٦	٧٣/ب
-	٩	٧٤/ب
-	١١	٧٥/أ
-	١٠	٧٥/أ
-	١٩	٧٥/أ
-	٣١	٨٢/ب
-	٣٧	٨٤/ب
الأنعام	١٢	٨٧/أ
الأعراف	١	٨٨/ب
-	١	٨٨/ ب
-	٢	٨٩/ أ
-	٨	٩٠/ ب
-	٨	٩٠/ب
الأنفال	١	٩٤/أ
-	٤	٩٤/ب
-	١٢	٩٧/أ
-	١٧	١٠١/ أ
التوبة	١	١٠١/ب
-	٥٢	١١٣/ب
-	٤٢	١١١/أ
يونس	١١	١١٧/أ
-	١٢	١١٧/ب
-	١٧	١١٨/ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
هود	١٠	١٢١/أ
-	١٠	١٢١/أ
-	١٠	١٢١/ب
يوسف	٥	١٢٢/ب
-	١٤	١٢٤/ب
الحجر	٢	١٣٠/أ
النحل	٣	١٣٢/ب
-	٥	١٣٣/أ
-	٩	١٣٤/أ
الأ سراء	٧	١٣٩/أ
-	٢٩	١٤٣/أ
-	٣٠	١٤٣/ب
-	٣٨	١٤٦/ب
الكهف	١	١٤٥/ب
-	٦	١٤٦/ب
-	٧	١٤٦/ب
-	١٠	١٤٨/أ
مريم	٥	١٥٠/أ
-	٧	١٥٠/أ
-	١٧	١٥٢/أ
طه	٣	١٥٣/ب
-	٧	١٥٥/أ
الأنبياء	٣	١٥٦/أ
الحج	١	١٥٨/أ
الحج	٥	١٥٩/أ
-	٥	١٥٩/ب
-	٨	١٦٠/أ
المؤمنون	٨	١٦٣/أ
-	١٣	١٦٤/أ
النور	١	١٦٤/أ
-	٣	١٦٤/أ
-	٥	١٦٤/ب
-	٦	١٦٤/ب
-	٦ أثر	١٦٤/ب
-	٢٠	١٦٧/ ب
-	٣١	١٧٠/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٣٦	١٧١/أ
-	٣٨	١٧١/أ
الفرقان	٥	١٧٣/أ
-	٧	١٧٣/أ
الشعراء	٢	١٧٤/ب
-	٧	١٧٥/ب
-	٨	١٧٥/ب
النمل	٤	١٧٨/أ
-	٦	١٧٨/ب
-	١٤	١٧٩/ب
-	١٤	١٧٩/ب
لقمان	٦	١٨٧/أ
السجدة	١	١٨٨/أ
الأ حزاب	١	١٨٩/ب
-	١١	١٩١/أ
-	١٥	١٩١/ب
-	١٧	١٩١/ب
-	١٧	١٩٢/أ
الأ حزاب	١٨	١٩٢/ب
-	٣٢	١٩٥/أ
-	٣٢	١٩٥/ ب
-	٣٤	١٩٦/أ
-	٣٦	١٩٧/أ
-	٣٧	١٩٨/أ
يس	٤	٢٠٢/أ
-	٧	٢٠٢/أ
الصا فات	٢	٢٠٣/أ
ص	١	٢٠٥/أ
ص	٩	٢٠٦/ب
الزمر	٩	٢٠٩/أ
-	١١	٢٠٩/أ
غا فر	٥	٢١٠/أ
..	٧	٢١٠/ب
فصلت	٢	٢١٢/أ
الشورى	١١	٢١٤/ب
الزخرف	١	٢١٥/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
الجاثية	٢	٢١٩/أ
-	٣	٢٢٠/ب
الأحقاف	٥	٢٢١/أ
الفتح	٥	٢٢٥/أ
-	٩	٢٢٦/أ
الحجرات	٢٢	٢٣٢/أ
الطور	١	٢٣٤/ب
النجم	٧	٢٣٧/ أ
الواقعة	١٠	٢٤٠/ب
الحديد	١	٢٤١/ب
المجادلة	٢	٢٤٢/أ
-	٣	٢٤٢/ب
-	٣	٢٤٢/ب
-	٦	٢٤٣/أ
-	٩	٢٤٣/أ
الممتحنة	١	٢٤٦/أ
-	٢	٢٤٧/أ
-	٧	٢٥٠/أ
الصف	٢	٢٥١/ب
الجمعة	٢	٢٥٢/أ
-	٨	٢٥٤/أ
المنافقون	١	٢٥٦/ب
التغابن	٤	٢٥٧/ب
الطلاق	٣	٢٥٨/أ
الطلاق	٩	٢٥٩/أ
-	١٠	٢٥٩/أ
-	١٢	٢٥٩/أ
التحريم	٥	٢٦٠/أ
-	٧	٢٦٠/ب
-	٩	٢٦١/أ
القلم	٢	٢٦١/ب
-	٢	٢٦١/ب
الجن	٥	٢٦٤/ب
المدثر	٧	٢٦٦/ب
النازعات	٣	٢٦٩/ب
المطففين	١	٢٧١/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
البروج	١	٢٧٢/ب
الأعلى	٢	٢٧٤/أ
الفجر	١	٢٧٤/ب
البلد	١	٢٧٥/أ
-	٢	٢٧٥/أ
العلق	٣	٢٧٨/ب
الزلزلة	١	٢٧٨/أ
التكاثر	١	٢٨٠/ب
الماعون	١	٢٨١/أ
-	١	٢٨١/أ
النصر	٣	٢٨٢/ب
-	٥	٢٨٣/أ
تبت	٢	٢٨٤/ب
الأخلاص	٢	٢٨٥/أ
الفلق	٢	٢٨٥/أ

(٢٩) سنن ابن ماجه

الفاتحة	١	٢ / أ
البقرة	٤	٥ / أ
-	٥	٥ / أ
-	١٠	٥ / أ
-	١٦	٧ / ب
-	١٨	٨ / أ
-	٦٧	١٧ / أ
-	٧١	١٨ / أ
-	٧٢	١٧ / ب
-	٧٥	١٩ / أ
-	٧٦	١٩ / أ
-	٨٤	٢٠ / ب
-	٩٠	٢١ / أ
-	٩١	٢١ / ب
-	٩٣	٢١ / ب
-	٩٦	٢٢ / ب
-	١٠٦	٢٤ / ب
-	١٠٩	٢٥ / أ
-	١٠٩	٢٥ / أ
-	١١٣	٢٦ / أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	١١٦	٢٧ / أ
-	١١٨	٢٧ / أ
-	١٢١	٢٧ / ب
-	١٣٣	٣٠ / أ
-	١٣٥	٣٠ / ب
-	١٣٨	٣١ / أ
-	١٤٢	٣١ / ب
ال عمر ان	١٩	٣٥ / ب
-	٢٦	٣٨ / أ
-	٢٨	٢٨ / ب
-	٣٨	٤٠ / ب
-	٥٥	٤٥ / أ
-	٧٣	٤٩ / أ
-	٧٣	٤٩ / ب
-	٧٣	٥٠ / أ
ال عمر ان	٧٧	٥١ / أ
-	٧٩	٥١ / أ
النساء	١	٥٢ /أ
-	٨	٥٥ / أ
-	١٠	٥٥ / ب
-	١٢	٥٦ / أ
-	١٥	٥٦ / ب
-	١٦	٥٧ / أ
-	٢٠	٥٨ / ب
-	٢٤	٦٠ / ب
-	٣٢	٦٢ / ب
-	٥٠	٦٦ / أ
-	٥٢	٦٦ / ب
-	٥٥	٦٧ / أ
-	٦٤	٦٩ / أ
-	٨٢	٧٢ / أ
الما ئدة	٣	٧٣ / ب
-	٤	٧٣ / ب
-	٥	٧٣ / ب
-	٦	٧٣ / ب
-	٩	٧٤ / ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	١٠	٧٤ / أ
-	٣١	٨٢ / ب
الا نعا م	٦	٨٥ / ب
-	٧	٨٦ / ب
-	١٤	٨٧ / ب
الا عر اف	٢	٨٩/ أ
-	٢	٨٩ / أ
-	٤	٩٠ / أ
الانفال	٤	٩٤ / ب
-	١٧	٩٩ /أ
التوبة	١٠	١٠٣ /ب
-	٢٠	١٠٥ / ب
-	٤٢	١١١ /أ
يوسف	٥	١٢٢ / ب
يوسف	١٢	١٢٣ / ب
-	١٤	١٢٤ / ب
الحجر	٢	١٣٠ / أ
النحل	٤	١٣٣ / أ
-	٥	١٣٣ / أ
-	٨	١٣٣ / ب
الاسراء	٧	١٣٩ / أ
-	١٦	١٤٠ / أ
-	٢٤	١٤٢ / أ
-	٣٨	١٤٤ /ب
الكهف	٣	١٤٦ / أ
-	١٣	١٤٨ / ب
مريم	١٠	١٥٠ / ب
-	١٦	١٥١ / ب
-	١٧	١٥٢ / ب
طه	٣	١٥٣/ ب
-	٧	١٥٥ / أ
الانبياء	٣	١٥٦ / أ
الحج	٥	١٥٩ / أ
-	٦	١٥٩ / ب
-	٨	١٦٠* / أ
المؤمنون	٥	١٦٢ / ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
النور	١	١٦٤ / أ
-	٣	١٦٤ / أ
-	٥	١٦٤ / ب
-	٦	١٦٤ / ب
-	٩	١٦٥ / ب
-	١٥	١٦٦ / ب
-	٣١	١٧٠ / أ
-	٣١	١٧٠ / أ
-	٣٨	١٧١ / أ
-	٣٨٩	١٧١ / ب
الفرقان	٦	١٧٣/ أ
-	٩	١٧٤ / أ
النمل	١	١٧٦ / ب
النمل	٤	١٧٨/أ
-	٤	١٧٨ / أ
-	١٤	١٧٩ / ب
القصص	٥	١٨٠/ ب
السجدة	١	١٨٨ / أ
-	٢	١٨٨ /ب
الاحزاب	٥	١٩٠ / أ
-	١٠	١٩٠ / ب
-	١٥	١٩١ / ب
-	١٨	١٩٢ / ب
-	٢٤	١٩٣ / ب
-	٣٦	١٩٧ / أ
-	٣٦	١٩٧ / ب
-	٣٧	١٩٨ / أ
فاطر	١٢	٢٠٠/ ب
يس	٤	٢٠٢ / أ
-	٧	٢٠٢ / أ
الصافات	٢	٢٠٣ / أ
ص	٩	٢٠٦ / ب
غافر	٧	٢١٠ / ب
فصلت	٢	٢١١ / ب
الشورى	٩	٢١٤/ أ
-	١١	٢١٤ / ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
الزخرف	١	٢١٥ / أ
-	٢	٢١٥ / ب
-	٥	٢١٦ / أ
الدخان	٢	٢١٧ / أ
-	٣	٢١٧ / ب
الاحقاف	٥	٢٢١ / أ
الفتح	١٣	٢٢٦ / ب
الحجرات	١٩	٢٣١ / أ
الطور	١	٢٣٤ / ب
الرحمن	٣	٢٣٨ / ب
الحديد	١	٢٤١ / ب
المجادلة	٢	٢٤٢ / أ
المجادلة	٣	٢٤٢ / ب
-	٦	٢٤٣ / أ
-	٧	٢٤٣ / ب
الجمعة	١٠	٢٥٤ / أ
-	١٠	٢٥٤ / ب
-	١٢	٢٥٤ / ب
التغابن	٤	٢٥٧ / ب
الطلاق	٣	٢٥٨ / أ
-	٨	٢٥٨ / ب
-	٩	٢٥٩ / أ
-	١٠	٢٥٩/ أ
التحريم	٥	٢٦٠ / أ
-	٧	٢٦٠ / ب
-	٩	٢٦١ / أ
الجمعة	٢	٢٥٢ / أ
الجن	٣	٢٦٤ / أ
-	٤	٢٦٤ / أ
-	٥	٢٦٤ / ب
-	٧	٢٦٦ / ب
النبأ	١	٢٦٨ / ب
عبس	٢	٢٧٠ / ب
الاعلى	١	٢٧٣ / ب
الماعون	١	٢٨١ / أ
الكوثر	٤	٢٨٢ / أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
تبت	٢	٢٨٤ / ب

(٣٠) صحيح ابن خزيمة

النساء	٧	٥٤/ب
الأحزاب	٣٦	١٩٧/ب

(٣١) صحيح ابن حبان

الفاتحة	١	٢/أ
-	٢	٢/ب
البقرة	٢	٤/ب
-	٣	٤/ب
-	١٥	٧/أ
-	١٦	٧/ب
-	١٨	٨/أ
-	٤٥	١٣/أ
-	٤٦	١٣/ب
-	٦١	١٦/ب
-	٦٧	١٧/أ
-	٨٨	٢١/أ
-	٩١	٢١/ب
-	١٠٢	٢٣/ب
-	١٠٦	٢٤/ب
-	١٢١	٢٧/ب
-	١٢٣	٢٧/ب
-	١٣٩	٣١/أ
-	١٤٣	٣١/ب
آل عمران	٢٨	٣٨/ب
-	٣٠	٣٨/ب
-	٣٩	٤١/أ
-	٥٤	٤٥/أ
-	٧٦	٥٠/أ
-	٨٦	٥٢/أ
النساء	٥	٥٣/ب
-	٨	٥٥/أ
-	١١	٥٥/ب
-	١٢	٥٦/أ
-	١٥	٥٦/ب
-	٢٠	٥٨/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٢٢	٥٩/ب
-	٦٦	٦٩/أ
-	٧٢	٧٠/ب
-	٧٣	٧٠/ب
-	٨٠	٧١/ب
المائدة	١٨	٧٧/ب
-	٣٢	٨٢/ب
-	٣٣	٨٣/أ
-	٣٦	٨٤/أ
-	٣٧	٨٤/ب
الانعام	٧	٨٦/ب
-	١٢	٨٧/أ
-	١٤	٨٧/ب
الاعراف	١	٨٨/ب
-	٨	٩٠/ب
-	٨	٩١/أ
-	٩	٩١/ب
-	٣	٨٩/أ
الانفال	١	٩٤/أ
-	١	٩٤/أ
-	٤	٩٤/ب
التوبة	١	١٠١/ب
-	٦	١٠٣/ب
-	١٠	١٠٣/ب
-	٢٢	١٠٦/ب
يونس	١٢	١١٧/ب
-	١٤	١١٨/ب
-	١٧	١١٨/ب
يوسف	٤	١٢٢/أ
-	١٢	١٢٣/ب
الرعد	٥	١٢٦/ب
ابراهيم	٤	١٢٩/أ
الحجر	٢	١٣٠/أ
النحل	٩	١٣٤/أ
الاسراء	٨	١٣٩/أ
-	١٧	١٤٠/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٣٩	١٤٥/أ
الكهف	٢	١٤٦/أ
-	١٠	١٤٨/أ
-	١٣	١٤٨/ب
مريم	٥	١٥٠/أ
-	٧	١٥٠/أ
-	١٧	١٥٢/ب
الحج	١٠	١٦٠/ب
النور	٥	١٦ب
-	٢٠	١٦٧/ب
-	٢٦	١٦٩/أ
-	٣٦	١٧١/أ
-	٣٨	١٧١/ب
الفرقان	٦	١٧٣/أ
الشعراء	٤	١٧٥/أ
النمل	١	١٧٦/ب
-	٤	١٧٧/ب
-	٤	١٧٨/أ
-	١٤	١٧٩/ب
العنكبوت	٧	١٨٣/أ
-	٩	١٨٣/ب
لقمان	٦	١٨٦/ب
-	٦	١٨٧/أ
السجدة	١	١٨٨/أ
الاحزاب	١	١٨٩/ب
-	٤	١٩٠/أ
-	٥	١٩٠/أ
-	١١	١٩٠/أ
-	١٨	١٩٢/ب
-	٣٢	١٩٥/ب
-	٣٥	١٩٦/ب
-	٣٥	١٩٦/ب
-	٣٦	١٩٧/أ
-	٣٦	١٩٧/أ
فاطر	١	١٩٨/ب
فاطر	١٢	٢٠٠/ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
يس	٢	٢٠١/أ
الزمر	٩	٢٠٩/أ
غافر	٥	٢١٠/ب
فصلت	٢	٢١٢/أ
الزخرف	١	٢١٥/أ
-	١	٢١٥/ب
-	٥	٢١٦/أ
الدخان	٣	٢١٧/ب
الجاثية	٢	٢١٩/ب
محمد	١	٢٢٣/أ
-	٧	٢٢٣/ب
الفتح	٥	٢٢٥/أ
-	٥	٢٢٥/أ
الحجرات	١٧	٢٣٠/ب
-	٢١	٢٣١/أ
-	٢٤	٢٣١/أ
الرحمن	٣	٢٣٨/ب
الواقعة	٦	٢٤٠/أ
المجادلة	٩	٢٤٣/أ
الممتحنة	١	٢٤٦/أ
-	٧	٢٤٩/ب
-	٧	٢٥٠/أ
الجمعة	١٤	٢٥٥/أ
التغابن	٤	٢٥٧/ب
الطلاق	٨	٢٥٨/ب
التحريم	٩	٢٦١/أ
القلم	٢	٢٦١/ب
-	٣	٢٦١/ب
المعارج	١	٢٦٢/ب
الجن	٣	٢٦٤/أ
القيامة	١٢٩	٢٦٧/أ
عبس	١	٢٧٠/أ
المطففين	١	٢٧١/أ
البروج	١	٢٧٢/ب
الأعلى	١	٢٧٣/ب
-	٣	٢٧٤/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
البلد	٣	٢٧٥/ب
الزلزلة	١	٢٧٩/أ
التكاثر	١	٢٨٠/ب
الماعون	١	٢٨١/أ
النصر	٥	٢٨٣/أ
النصر	٥	٢٨٣/ب
الناس	١	٢٨٦/أ

(٣٢) المستدرك على الصحيحين

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
الفاتحة	١	٢/أ
-	٨	٣/أ
البقرة	١	٣/ب
-	٢	٤/ب
-	٦	٥/أ
-	٦	٥/أ
-	٧	٥/أ
-	٧	٥/أ
-	٨	٥/أ
-	٨	٥/أ
- /أثر	١٤	٥/أ
-	١٦	٧/ب
-	١٧	٧/ب
-	١٨	٨/أ
-	٢٤	٨/ب
-	٣٣	١٠/ب
-	٣٣	١٠/ب
-	٣٣	١١/ب
-	٤٥	١٣/ب
-	٤٥	١٣/ب
-	٤٦	١٣/ب
-	٤٧	١٤/ب
-	٥٤	١٥/ب
-	٦٢	١٦/ب
-	٦٦	١٧/أ
-	٦٧	١٧/أ
-	٦٨	١٧/ب
-	٧٢	١٨/ب
- /أثر	٨٢	٢٠/أ
-	٨٦	٢٠/ب
-	٨٨	٢١/أ
-	٩٢	٢١/ب
-	٩٥	٢٢/أ
-	٩٦	٢٢/ب
-	١٠٣	٢٤/أ
البقرة	١٠٩	٢٥/أ
- /أثر	١١٥	٢٦/ب
-	١١٦	٢٧/أ
- /أثر	١٢٩	٢٩/ب
-	١٣٣	٣٠/أ
-	١٣٣	٣٠/ب
-	١٣٥	٣٠/ب
-	١٣٦	٣٠/ب
-	١٣٩	٣١/أ
-	١٤٣	٣١/ب
آل عمران	١٢	٣٤/ب
-	٢١	٣٦/أ
-	٢٦	٣٨/أ
-	٢٨	٣٨/ب
-	٣٠	٣٨/ب٣٩/ أ
-	٣٣	٣٩/ب
-	٣٤	٤٠/أ
-	٣٨	٤١/أ
-	٥٠	٤٤/أ
-	٥١	٤٤/ب
-	٦٤	٤٧/أ
-	٦٥	٤٧/ب
-	٦٧	٤٧/ب
-	٧٣	٤٩/أ
-	٧٣	٤٩/ب
-	٧٤	٥٠/ب
-	٨٣	٥١/ب
-	٨٦	٥٢/أ
النساء	١	٥٢/ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٤	٥٣/ب
-	٧	٥٤/ب
-	٧	٥٤/ب
-	١٢	٥٦/أ
-	١٢	٥٦/ب
-	١٥	٥٦/ب
-	٢٠	٥٨/أ
-	٢٢	٥٩/ب
-	٢٤	٦٠/ب
-	٢٤	٦٠/ب
-	٢٨	٦١/أ
-	٣١	٦٢/أ
-	٤٠	٦٤/أ
-	٥٧	٦٨/أ
-	٦٦	٦٩/أ
-	٦٧	٧٠/أ
-	٦٨	٧٠/أ
-	٧١	٧٠/ب
-	٧٢	٧٠/ب
- /أثر	٨٢	٧٢/ب
المائدة	١	١/٧٣
-	٢	١/٧٣
-	٤	٧٣/ ب
-	٦	٧٣/ ب
-	١٨	٧٧/ ب
-	١٨	١/٧٨
-	١٨	١/٧٨
-	٢١	١/٧٩
-	٢٧	٨١/ ب
-	٣١	٨٢/ ب
-	٣٤	١/٨٣
-	٣٦	١/٨٤
الأنعام	٢	١/٨٥
-	١٠	٨٦/ ب
-	١٢	١/٨٧
-	١٤	٨٧/ ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	١٤	٩٧/ ب
-	١٤	١/٨٨
الأعراف	٢	١/٨٩
-	٧	١/٩٠
-	٨	٩٠/ ب
الأعراف	٨	٩٠/ ب
-	٨	١/٩١
-	٨	١/٩١
-	٢٠	١/٩٣
الأنفال	١	١/٩٤
-	١	١/٩٤
-	٣	٩٤/ ب
-	٢٣	١٠٠/ ب
-	٢٦	١/١٠١
-	٢٧	١٠١/ ب
التوبة	١	١٠١/ ب
-	٢	١/١٠٢
-	٤	١٠٢/ ب
-	٦	١٠٣/ ب
-	١٠	١٠٣/ ب
-	١٩	١٠٥/ ب
-	٣٩	١١٠/ ب
-	٤٠	١/١١١
-	٥١	١/١١٣
-	٥٢	١١٣/ ب
-	٥٢	١١٣/ ب
-	٥٤	١/١١٥
يونس	٤	١/١١٦
-	٨	١١٦/ ب
-	١٢	١١٧/ ب
-	١٣	١١٧/ ب
-	١٣	١/١١٨
-	٢١	١١٩/ ب
هود	٩	١٢٠/ب
-	١٠	١/١٢١
يوسف	١	١٢١/ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٢	١٢١/ب
-	٤	١٢٢/أ
-	٤	١٢٢/ب
-	٦	١٢٢/ب
يونس	٦	١٢٣/أ
-	٨	١٢٣/أ
-	١٢	١٢٣/ب
-	١٢	١٢٤/أ
-	١٨	١٢٥/أ
الرعد	٢	١٢٦/أ
-	٥	١٢٧/أ
إبراهيم	٣	١٢٨/ ب
-	٤	١٢٩/أ
الحجر	١	١٣٠/أ
-	٢	١٣٠/أ
-	٢	١٣٠/ب
-	٤	١٣٠/ب
-	٤	١٣١/أ
-	٤	١٣١/أ
النحل	٢	١٣٢/ ب
-	٤	١٣٢/ب
-	٤	١٣٣/أ
-	٨	١٣٤/أ
-	٩	١٣٤/أ
-	٩	١٣٤/أ
-	٩	١٣٤/ب
-	١١	١٣٦/ب
-	١٣	١٣٧/أ
الإسراء	٢	١٣٨/أ
-	٢	١٣٩/أ
-	١٧	١٤٠/أ
-	٢٠	١٤١/أ
-	٢٢	١٤١/ ب
-	٢٩	١٤٢/ ب
-	٢٩	١٤٣/أ
-	٢٩	١٤٣/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٣٠	١٤٣/ ب
-	٣٨	١٤٥/أ
-	٣٩	١٤٥/أ
النور	٣٨	١٧١/ب
الكهف	٢	١٤٦/أ
-	٢ أثر	١٤٦/أ
-	٩	١٤٧/ ب
-	١٠	١٤٨/أ
-	٧	١٤٧/أ
مريم	١	١٤٩/أ
-	٧	١٥٠/أ
-	١٣	١٥١/أ
-	١٤	١٥١/ ب
-	١٦	١٥١/ ب
-	١٧	١٥٢/ ب
-	١٧	١٥٢/ ب
-	١٨	١٥٣/ ب
طه	٢	١٥٣/ ب
-	٣	١٥٣/ ب
الأنبياء	٩	١٥٧/أ
-	١٠	١٥٧/ ب
الحج	١	١٥٨/أ
-	٣	١٥٨/أ
-	٧	١٥٩/ ب
-	٦	١٦٠/أ
-	١٠	١٦١/أ
-	١٢	١٦١/ ب
المؤمنون	١	١٦٢/أ
-	٤ أثر	١٦٢/ب
-	٥	١٦٢/ب
-	١٠	١٦٣/ب
-	١٣	١٦٤/أ
النور	٦ أثر	١٦٤/ب
-	١٢	١٦٦/أ
-	١٤	١٦٦/ب
-	٢٦	١٦٩/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٢٩	١٧٠/أ
-	٣٥	١٧٠/ب
-	٣٦	١٧١/أ
الفرقان	٥	١٧٢/ب
-	٧ أثر	١٧٣/أ
الشعراء	٥	١٧٥/ب
النمل	٤	١٧٧/ب
-	٤	١٧٧/ب
-	٤	١٧٨/أ
-	٤	١٧٨/أ
-	٤	١٧٨/أ
-	١٣	١٧٩/أ
-	١٤	١٧٩/ب
القصص	٦	١٨٠/ب
-	١١	١٨١/ب
العنكبوت	١	١٨٢/أ
-	١٢	١٨٤/أ
الروم	١	١٨٤/ب
لقمان	٦ أثر	١٨٧/أ
السجدة	١	١٨٨/أ
-	٢	١٨٨/ب
-	٣	١٨٨/ب
الأحزاب	١	١٨٩/ب
-	٤	١٩٠/أ
-	٥	١٩٠/أ
-	١٠	١٩٠/ب
-	١٧	١٩٢/أ
-	١٧	١٩٢/أ
-	١٨	١٩٢/ب
-	٢٦	١٩٤/أ
-	٢٨	١٩٤/أ
-	٢٩ أثر	١٩٤/ب
-	٣٢	١٩٥/ب
-	٣٦	١٩٧/أ
-	٣٦	١٩٧/أ
فاطر	٤	١٩٨/ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	١٢	٢٠٠/ب
-	١٢	٢٠٠/ب
-	١٣	٢٠١/أ
يس	٢	٢٠١/ب
-	٣	٢٠١/ب
-	٥	٢٠٢/أ
-	٨	٢٠٢/ب
الصافات	٣	٢٠٣/ب
-	٧	٢٠٣/ب
ص	١	٢٠٥/أ
-	٣	٢٠٥/ب
الزمر	٣	٢٠٧/ب
-	٥	٢٠٨/أ
-	٦	٢٠٨/أ
-	٧	٢٠٨/أ
-	٩	٢٠٩/أ
-	١٣	٢٠٩/ب
غافر	٧	٢١٠/ب
فصلت	١	٢١١/ب
-	٢	٢١٢/أ
الشورى	٩	٢١٤/أ
الزخرف	١	٢١٥/أ
-	٢	٢١٥/ب
-	٥	٢١٦/أ
-	٦	٢١٦/ب
الدخان	٦	٢١٨/ب
-	٩	٢١٩/أ
الجاثية	٢	٢١٩/ب
الأحقاف	٣	٢٢٠/ب
-	٩	٢٢١/ب
-	١٠	٢٢٢/أ
-	١١	٢٢٢/أ
محمد	٧	٢٢٣/ب
الحجرات	٤	٢٢٧/ب
-	١٢	٢٢٩/ب
-	٢١	٢٣١/ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٢٥	٢٣٢/ب
ق	١	٢٣٣/ب
الذاريات	أثر	٢٣٤/أ
الطور	٢	٢٣٥/أ
النجم	١	٢٣٢/ب
-	٣	٢٣٦/أ
القمر	٢	٢٣٧/ب
الرحمن	١	٢٣٨/أ
-	١	٢٣٨//ب
الواقعة	١٠	٢٤٠/ب
المجادلة	٢	٢٤٢/ب
-	٩	٢٤٣/ب
-	٩	٢٤٣/ب
الحشر	٤	٢٤٤/ب
الممتحنة	١	٢٤٦/أ
-	١	٢٤٦/ب
-	٢	٢٤٧/أ
-	٣	٢٤٨/ب
-	٧	٢٥٠/أ
المنافقون	١	٢٥٧/أ
التغابن	٤	٢٥٧/ب
الطلاق	٨	٢٥٨/ب
-	٩	٢٥٨/ب
التحريم	٣	٢٦٠/أ
-	٩	٢٦١/أ
القلم	١	٢٦١/أ
-	٤	٢٦١/ب
نوح	أثر	٢٦٣/أ
الجن	٣	٢٦٤/أ
المدثر	٣	٢٦٦/أ
-	٥	٢٦٦/ب
-	٧	٢٦٦/ب
القيامة	٦	٢٦٧/ب
النازعات	١	٢٦٩/ب
-	٣	٢٦٩/ب
عبس	١	٢٧٠/ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	١	٢٧٠/ب
التكوير	١	٢٧٠/ب
المطففين	١	٢٧١/أ
-	١	٢٧١/ب
-	١	٢٧١/ب
الاعلى	١	٢٧٣/ب
-	٢	٢٧٤/أ
-	٤	٢٧٤/أ
الفجر	١	٢٧٤/ب
البلد	٣	٢٧٥/ب
-	٤	٢٧٥/ب
-	٥	٢٧٥/ب
الضحى	١	٢٧٦/ب
-	٢	٢٧٦/ب
الشرح	١	٢٧٧/أ
-	١	٢٧٧/ب
التين	٣	٢٧٨/أ
العلق	٣	٢٧٨/ب
الزلزلة	١	٢٧٩/أ
العاديات	١	٢٧٩/ب
-	أثر	٢٧٩/ب
القارعة	١	٢٨٠/أ
الكوثر	١	٢٨١/أ
-	٤	٢٨١/أ
النصر	٢	٢٨٢/ب
-	٥	٢٨٣/أ
-	١٠	٢٨٤/أ
الاخلاص	٢	٢٨٥/أ
الفلق	٢	٢٨٥/أ

(٣٣) السنن لابي قرة

النساء	١٨	٥٧/ ب
الجمعة	٨	٢٥٣/ ب

(٣٤) سنن الشافعي

البقرة	٤٦	١٤/ أ
البقرة	١٠٤	٢٤/ ب

(٣٥) سنن سعيد بن منصور

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة

(٣٦) سنن الدارمي

البقرة	٤٦	١٤/ أ
البقرة	٤٦	١٤/ أ
آل عمران	٥٨	٤٥/ب
النور	٣٨	١٧١/ب

(٣٧) سنن ابي بكر الفريابي

الحجرات	١٤	٢٣٠/أ

(٣٨) سنن النسائي الكبرى

البقرة	٢٦ ـ ٢٧	٩/أ
-	١٠٦	٢٤/ب
ال عمران	٢	٣٢/أ
-	٢١	٣٥/ب
النساء	١٨	٥٧/ب
-	٥٢	٦٦/ب
الاسراء	٢	١٣٨/أ
-	٣٢	١٤٤/أ
لنور	٢٠	١٦٧/ب
لقصص	١	١٨٠/أ
لحجرات	١٠	٢٢١/أ
الرحمن	١	٢٣٨/أ
الأعلى	٢	٢٧٤/أ

(٣٩) سنن الدارقطني

الفاتحة	١	٢/أ
البقرة	١٦	٧/أ
-	٣٣	١١/أ
-	٤٧	١٤ب/
-	٦٢	١٦/ب
-		١٧/أ
-	٦٩	١٨/أ
-	٧٦	١٩/أ
-	٨٦	٢٠/ب
-	٨٩	٢١/أ
-	٩٣	٢٢/أ
-	١٠٨	٢٥/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	١٠٩	٢٥/أ
-	١١٠	٢٥/أ
-	١١١	٢٥/ب
-	١١٣	٢٦/أ
-	١١٦	٢٧/أ
-	١١٧	٢٧/أ
آل عمران	٢٢	٣٦/ب
-	٣٢	٣٩/أ
النساء	١	٥٢/ب
-	٧	٥٤/ب
-	١٩	٥٧/ب
-	٢٢	٥٩/ب
-	٢٧	٦١
-	٦١	٦٨ ب
-	٦٢	٦٨ ب
لمائدة	٧	٧٤
-	٣	٨٣ ب
هود	٦	١٢٠ ب
-	١٠	١٢١
لحج	٨	١٦٠
-	١٢	١٦١ ب
لنور	٢	١٦٤
-	٩	١٦٥
-	٩	١٦٥ ب
الفرقان	٦	١٧٣/أ
النمل	٤	١٧٧/ب
السجدة	١	١٨٨/أ
الاحزاب	١	١٨٩/ب
-	١٩	١٩٢/ب
-	٢٥	١٩٤/أ
-	٣٠	١٩٥/أ
الشورى	٩	١١٤/أ
المجادلة	١	٢٤٢/أ
-	١	٢٤٦/ب
الجمعة	١٤	١٥٥/أ
الطلاق	٢	١٥٨/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٦	١٥٨/ب
التحريم	٥	٢٦٠/أ

اسم الكتاب : (٤٠) السنن الكبرى للبيهقي

البقرة	٦٢	١٦/ب
-	٦٩	١١٨/أ
-	١٠١	٢٣/ب
-	١١٦	٢٧/أ
آل عمران	٣٣	٣٩/ب
-	٥٧	٤٥/ب
النساء	٢٢	٥٩/ب
-	٢٤	٦٠/ب
-	٦١	٦٨/ب
-	٦٢	٦٨/ب
المائدة	١٧	٧٤/ب
-	٥٩	٧٤/ب
-	١٦	٧٧/أ
-	٢١	١٨١/أ
الأنفال	١٤	٩٧/ب
-	١٦	٩٨/ب
التوبة	١٤	١٠٤/أ
-	١٩	١٠٥/ب
هود	١٠	١٢١/أ
النحل	٨	١٣٤/أ
الإسراء	٢٨	١٤٢/ب
طه	١	١٥٣/ب
الأنبياء	٦	١٥٦/ب
الحج	١٢	١٦١/ب
النور	٢٠	١٦٨/أ
-	٢٣	١٦٨/ب
الفرقان	٤	١٧٢/ب
لقمان	١	١٨٦/ب
-	٦	١٨٧/أ
السجدة	١	١٨٨/أ
الأحزاب	٤	١٩٠/أ
-	٢٥	١٩٤/أ
-	٢٩	١٩٤/ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
الشورى	١٠	٢١٤/ب
الدخان	٣	٢١٧/ب
الحجرات	١٢	٢٢٩/ب
-	٢٠	٢٣١/أ
-	٢٢	٢٣٣/أ
ق	٣	٢٣٣/ب
الواقعة	٤	٢٤٠/أ
-	٥	٢٤٠/أ
المجادلة	١	٢٤٢/أ
الجمعة	٤	٢٥٢/ب
نوح		٢٥٢/أ
العاديات	١	٢٧٩/ب
النصر	٥	٢٨٣/أ

(٤١) شرح السنة للبغوي

الأحزاب	٣٩	١٩٨/ أ

(٤٢) المستخرج على الصحيحين

غافر	٥	٢١٠/ ب

(٤٣) موطأ مالك

الفاتحة	٨	٣/أ
البقرة	٣	٤/ب
-	٦٩	١٨/أ
-	٩٣	٢٢/أ
-	١٠٤	٢٤/ب
-	١٠٥	٢٤/ب
-	١١٣	٢٦/أ
-	١٢٣	٢٧/ب
-	١٢٣	٢٨/أ
النساء	٥	٥٤/أ
-	٨	٥٥/أ
-	١٩	٥٧/ب
المائدة	٣٢	٨٢/ب
الانفال	٢٠	٩٩/ب
الاسراء	٧	١٣٩/أ
الحج	٧	١٦٠/أ
النور	١٩	١٦٧/ب
فاطر	٩	٢٠٠/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	١٢	٢٠٠/ب
الممتحنة	٧	٢٥٠/أ
الشرح	١	٢٧٥/أ
الاخلاص	٢	٢٨٥/أ

(٤٤) موطأ محمد بن الحسن

البقرة	١٠٤	٢٤/ب
-	١٢٣	٢٧/ب
النساء	٥	٥٤/أ
فاطر	١٢	٢٠٠/ب
الصافات	٤	٢٠٣/ب

(٤٥) مسند ابي داود الطيالسي

البقرة	٢	٤/ب
-	١٦	٧/ب
-	٤٥	١٣/ب
-	٦١	١٦/ب
-	٨٨	٢١/أ
-	٩٥	٢٢/أ
آل عمران	٢٢	٣٦/ب
-	٣٨	٤١/أ
النساء	٢	٥٣/ب
-	٢٤	٦٠/ب
المائدة	٩	٧٤/ب
-	٤	٨٩/ب
التوبة	٥٢	١١٣/ب
-	٥٤	١١٤/ب
يونس	١٧	١١٩/أ
يوسف	١٨	١٢٥/أ
الحجر	٢	١٣٠/أ
النحل	٨	١٣٤/أ
الاسراء	٣٠	١٤٣/ب
-	٣٧	١٤٤/ب
-	٣٨	١٤٥/أ
الكهف	١٣	١٤٨/ب
مريم	٧	١٥٠/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	١٧	١٥٢/ب
النور	٣٨	١٧١/ب
الفرقان	٥	١٧٢/ب
النمل	١٣	١٧٩/أ
الاحـزاب	١	١٨٩/ب
فاطر	٤	١٩٩/أ
الصافات	٣	٢٠٣/ب
غافر	١	٢١٠/أ
الجاثية	٢	٢١٩/ب
الأحقاف	٣	٢٢٠/أ
الواقعة	١	٢٣٩/أ
الواقعة	٢	٢٣٩/أ
الممتحنة	٣	٢٤٨/ب
المزمل	٤	٢٦٥/أ
المرسلات	١	٢٦٨/ب
الاعلى	١	٢٧٣/ب
الفلق	٢	٢٨٥/ب

(٤٦) مسند الشافعي

البقرة	62	16/ب
=	65	17/ا
=	123	28/ا
آل عمران	54	45/ا
النساء	19	57/ب
=	23	60/ا
=	27	61/ا
=	61	68/ب
المائدة	3	73/ب
=	19	78/ب
التوبة	19	105/ا
الروم	10	185/ا
فاطر	9	200/ا
الجمعة	6	253/ا

(٤٧) مسند ابن ابي شيبة

الفاتحة	١	٢/أ
البقرة	٢٦،٢٧	٩/أ
-	٥٨	١٦/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٧٦	١٧/ب
-	٦٩	١٨/أ
-	١٠٢	٢٣/ب
-	١٣٩	٣١/أ
-	١٤٣	٣١/ب
ال عمران	٦	٣٢/ب
-	٢١	٣٦/أ
-	٣٩	٤١/أ
-	٦٤	٤٧/أ
-	٧٨	٥١/أ
المائدة	٩	٧٤/ب
-	٢٢	٨١/أ
-		
الانعام	١٤	٨٧/ب
الاعراف	٨	٩١/أ
الانفال	٢	٩٤/ب
-	٦	٩٥/ب
-	١٠	٩٦/أ
-	١٣	٩٧/أ
التوبة	١٨	١٠٥/أ
-	٢٢	١٠٦/ب
التوبة	٥٢	١١٣/ب
-	١٣	١١٨/أ
يوسف	٤	١٢٢/أ
-	١٨	١٢٥/أ
ابراهيم	٣	١٢٨/ب
-	٤	١٢٩/أ
-	٤	١٢٩/أ
الحجر	٨	١٣٤/أ
النحل	٩	١٣٤/ب
الاسراء	٥	١٣٩/أ
الكهف	٩	١٤٧/ب
مريم	٧	١٥٠/أ
-	١٤	١٥١/ب
طه	٧	١٥٥/أ
الحج	٦	١٥٩/ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
المؤمنون	٥	١٦٢/ب
النور	٢٠	١٦٧/ب
-	٣٦	١٧١/أ
الفرقان	٤	١٧٢/ب
-	٥	١٧٢/ب
النمل	١٤	١٧٩/ب
لقمان	١	١٨٦/أ
-	٦	١٨٧/أ
السجدة	٢	١٨٨/ب
الاحزاب	١١	١٩١/أ
-	٢٦	١٩٤/أ
فاطر	٤	١٩٩/أ
ص	٦	٢٠٦/ب
الدخان	٢	٢١٧/أ
الرحمن	١	٢٣٨/أ
المجادلة	٩	٢٤٣/أ
-	٩	٢٤٣/ب
-	٩	٢٤٣/ب
الممتحنة	٢	٢٤٧/أ
الصف	٢	٢٥١/ب
الجمعة	٦	٢٥٣/أ
التغابن	٤	٢٥٧/ب
المدثر	٧	٢٦٦/ب
القيامة	١	٢٦٧/أ
المرسلات	١	٢٦٨/ب
الأعلى	٢	٢٧٤/أ
البلد	٣	٢٧٥/ب
الضحى	٣	٢٧٦/ب
العلق	٣	٢٧٨/ب
الزلزلة	٢	٢٧٩/أ
الفلق	٢	٢٨٥/أ
-	٣	٢٨٥/ب

(٤٨) مسند اسحاق بن راهويه

الفاتحة	١	٢/أ
البقرة	٢	٤/ب
-	٣	٤/ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	١٤	
-	٤	١٣/ب
-	٤٦	١٤/أ
-	٥٣	١٥/ب
-	٦٢	١٦/ب
-	٦٨	١٧/ب
-	٨٦	٢٠/ب
-	٨٨	٢١/أ
-	٩٢	٢١/ب
-	٩٣ أثر	٢٢/أ
-	٩٥	٢٢/أ
-	١٠٢	٢٤/أ
-	١٠٣	٢٤/أ
-	١٢٤	٢٨/ب
-	١٣١	٣٠/أ
-	١٣٣	٣٠/أ
-	١٣٩	٣١/ب
-	١٤٣	٣١ب
آل عمران	٦	٣٢/ب
-	٢٢	٣٦/أ
-	٢٢	٣٦/ب
-	٣٤	٤٠/أ
-	٣٨	٤٠/ب
-	٥٢	٤٤/ب
-	٥٤	٤٥/أ
-	٥٦	٤٥/ب
-	٦٨ أثر	٤٨/أ
-	٧٨	٥١/أ
النساء	أثر	٥٢/ب
-	١٢	٥٦/أ
-	٢٠	٥٨/ب
-	٢٢	٥٩/ب
-	٢٨	٦١/ب
-	٣٢	٦٢/ب
-	٣٦	٦٣/ب
المائدة	٩	٧٤/ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	١٨	٧٧/ب
-	١٨	٧٧/ب
-	١٩	٧٨/ب
-	٢٢	٨١/أ
-	٢٥	٨١/ب
-	٣٣	٨٣/أ
-	٣٦	٨٤/أ
الانعام	٦	٨٦/أ
-	١٢	٨٧/أ
الاعراف	٨	٩٠/ب
-	٨	٩١/أ
-	٢١	٩٣/أ
الانفال	١	٩٤/أ
-	٦	٩٥/ب
-	٨	٩٥/ب
-	١٠	٩٦/أ
-	١٤	٩٧/ب
-	١٦	٩٨/ب
-	١٨	٩٩/أ
التوبة	١	١٠١/ب
-	٢٧	١٠٧/أ
-	٥٢	١١٣/ب
-	٥٤	١١٥/أ
-	٥٥	١١٥/أ
-	١٤	٩٨/أ
يونس	٢	١١٥/ب
-	٤	١١٦/أ
-	٨	١١٦/ب
-	١٢	١١٧/أ
-	١٣	١١٧/ب
-	١٣	١١٨/أ
-	١٧	١١٩/أ
-	٢١	١١٩/ب
يوسف	١١	١٢٣/أ
-	١٨	١٢٥/أ
إبراهيم	٣	١٢٨/ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٤	١٢٩/أ
الحجر	٥	١٣١/ب
النحل	٨	١٣٤/أ
الإسراء	٥	١٣٩/أ
-	٣٢	١٤٤/أ
-	٣٧	١٤٤/ب
-	٣٨	١٤٥/أ
الكهف	١٦	١٤٩/أ
مريم	٧	١٥٠/أ
-	١٠	١٥٠/ب
-	١٣	١٥١/أ
-	١٧	١٥٢/ب
طه	٧	١٥٥/أ
الحج	٥	١٥٩/أ
-	٦	١٥٩/ب
-	٧	١٥٩/ب
-	١٠	١٦١/أ
المؤمنون	٥	١٦٢/ب
-	١٣	١٦٤/أ
النور	٢	١٦٤/أ
-	٢٠	١٦٧/ب
-	٢٤	١٦٨/ب
-	٢٦	١٦٩/أ
-	٣٨	١٧١/ب
الفرقان	٤	١٧٢/ب
-	٥	١٧٢/ب
النمل	١٣	١٧٩/أ
-	١٤	١٧٩/ب
العنكبوت	٧	١٨٣/أ
-	٩	١٨٣/ب
الروم	٣	١٨٤/ب
-	١٢	١٨٥/ب
-	١٣	١٨٥/ب
لقمان	٢	١٨٦/ب
السجدة	٢	١٨٨/ب
-	٣	١٨٨/ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
الاحزاب	١١	١٩١/أ
-	١٧	١٩١/ب
-	٢٦	١٩٤/أ
-	٣٢	١٩٥/ب
-	٣٥	١٩٦/ب
-	٣٦	١٩٧/ب
فاطر	٤	١٩٩/أ
ص	٦	٢٠٦/ب
الزمر	٧	٢٠٨/ب
-	٩	٢٠٩/أ
-	١٠	٢٠٩/
-	١٣	٢٠٩/ب
غافر	١	٢١٠/أ
الشورى	٩	٢١٤/أ
الدخان	٢	٢١٧/أ
الاحقاف	٨	٢٢١/ب
محمد	٤	٢٢٣/أ
الحجرات	١٠	٢٢٨/ب
-	١٠	٢٢٩/أ
-	٢٤	٢٣٢/ب
-	٢٥	٢٣٢/ب
ق	٣	٢٣٣/ب
النجم	٣	٢٣٦/أ
-	٦	٢٣٦/ب
القمر	٣	٢٣٨/أ
الرحمن	١	٢٣٨/أ
الواقعة	١	٢٣٩/أ
-	١٠	٢٤٠/ب
المجادلة	٢	٢٤٢/أ
الحشر	٤	٢٤٤/ب
الجمعة	٦	٢٥٣/أ
=	٦	٢٥٣/أ
-	٨	٢٥٤/أ
التغابن	٤	٢٥٧/ب
الطلاق	٦	٢٥٨/ب
المعارج	١	٢٦٢/ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
القيامة	١	٢٦٤/أ
النازعات	٣	٢٦٩/ب
البروج	١	٢٧٢/ب
البلد	٣	٢٧٥/ب
القارعة	١	٢٨٠/أ
النصر	٢	٢٨٢/ب
الفلق	٢	٢٨٥/ب

(٤٩) مسند الإمام أحمد

الفاتحة	١	٢/أ
-	٨	٣/أ
البقرة	١	٣/ب
-	٢	٤/ب
-	٥	٥/أ
-	٩	٥/أ
-	١٠	٥/أ
-	١٢	
-	١٤	
-	١٥	٧/أ
-	٢٤	٨/ب
-	٢٥	٩/أ
-	٢٦/٢٧	٩/أ
-	٣٣	١١/أ
-	٤٥	١٣/ب
-	٥٨	١٦/أ
-	٦١	١٦/ب
-	٦٢	١٦/ب
-	٦٥	١٧/أ
-	٦٧	١٧/ب
-	٦٨	١٧/ب
-	٦٨	١٧/ب
-	٦٩	١٨/أ
-	٧٩	١٩/ب
-	٨٦	٢٠/ب
-	٨٨	٢١/أ
-	٩٢	٢١/ب
-	٩٥	٢٢/ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	١٠١	٢٣م ب
-	١١٠	٢٥/أ
-	١١٣	٢٦/أ
-	١٣٣	٣٠/أ
-	١٣٨	٣١/أ
-	١٣٩	٣١/أ
-	١٢	٨٧/أ
-	١٤	٨٨/أ
البقرة	١٣٩	٣١/ب
-	١٤٣	٣١/ب
آل عمران	٢	٣٢/أ
-	٦	٣٢/ب
-	٢١	٣٦/أ
-	٣٥	٤٠/أ
-	٣٨	٤٠/ب
-	٣٩	٤١/أ
-	٤٤ اثر	٤٣/أ
-	٤٥	٤٣/أ
-	٥٠	٤٤/أ
-	٥٤	٤٥/أ
-	٥٦	٤٥/ب
-	٥٨	٤٥/ب
-	٨٦	٥٢/أ
النساء	٨	٥٥/أ
-	١٢	٥٦/أ
-	١٢	٥٦/أ
-	١٢	٥٦/ب
-	١٥	٥٦/ب
-	٢٢	٥٩/ب
-	٢٨	٦١/ب
-	٢٩	٦١/ب
-	٤٤	٦٥/أ
-	٥٧	٦٨/أ
-	٧٤	٧١/أ
المائدة	٤	٧٣/ب
-	٩	٧٤/ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٩	٧٤/ب
-	١٠	٧٥/أ
-	١٨	٧٧/ب
-	٣٤	٨٣/أ
الأ نعا م	٢	٨٥/أ
-	٧	٨٦/ب
-	٣	١٢٦/أ
ابرا هيم	٣	١٢٨/ب
الأ عرا ف	١	٨٨/ب
-	٢	٨٩/أ
-	٢	٨٩/أ
-	٨	٩٠/ب
-	٨	٩٠/ب
-	٨	٩١/أ
-	٨	٩١/أ
-	١٤	٩٢/أ
-	١٩	٩٢/ب
الأ نفا ل	١	٩٤/أ
-	٢	٩٤/ب
-	٣	٩٤/ب
-	٤	٩٤/ب
-	٦	٩٥/ب
-	١٠	٩٦/أ
-	١٦	٩٨/ب
-	٢٣	١٠٠/أ
التوبة	١	١٠١/ب
-	٣	١٠٢/ب
-	٢٠	١٠٦/أ
-	٢٠	١٠٦/أ
-	٢٢	١٠٦/ب
-	٢٧	١٠٧/أ
-	٣٥	١٠٨/ب
-	٥٢	١١٣/ب
-	٥٤	١١٤/ب
-	٥٥	١١٥/أ
يونس	١٣	١١٧/ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	١٣	١١٨/أ
-	١٤	١١٨/ب
-	١٧	١١٩/أ
هود	١٠	١٢١/أ
يوسف	٤	١٢٢/أ
-	١٢	١٢٤/أ
الرعد	٢	١٢٦//أ
الفرقان	٤	١٧٢/ب
-	٥	١٧٢/ب
القصص	٤	١٨٠/ب
الحجر	٢	١٣٠/أ
النحل	٨	١٣٤/أ
الأ سراء	٥	١٣٩/أ
-	١٦	١٤٠/أ
-	٢٠	١٤١/أ
-	٢٩	١٤٣/أ
	٢٩	١٤٣/أ
-	٣٧	١٤٤/ب
-	٣٨	١٤٥/أ
الكهف	٢	١٤٦/أ
-	٤	١٤٦/ب
-	٩	١٤٧/ب
-	١٤	١٤٨/ب
-	١٥	١٤٨/ب
مريم	١٤	١٥١/أ
-	١٦	١٥٢/أ
-	١٧	١٥٢/ب
-	١٧	١٥٢/ب
طه	٦	١٣٥/ب
الحج	٣	١٥٨/أ
-	٥	١٥٩/أ
-	٦	١٥٩/ب
-	٧	١٦٠/أ
-	١٠	١٦١/أ
-	١٢	١٦١/ب
المومنون	٤	١٦٢/ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٥	١٦٢/ب
-	١٠	١٦٣/ب
-	١٣	١٦٤/أ
النور	٢٠	١٦٧/ب
-	٢٤	١٦٨/ب
-	٢٦	١٦٩/ب
-	٣٦	١٧١/أ
-	٣٦	١٧١/أ
-	٣٨	١٧١/ب
-	٩	٢٣٧/أ
القمر	١	
الرحمن	١	٢٣٧/ب
العنكبوت	٩	١٨٣/ب
الروم	١٢	١٨٥/ب
لقمان	١	١٨٦/أ
-	٦	١٨٦/ب
-	٦ اثر	١٨٧/أ
-	١٠	١٨٨/أ
السجدة	١	١٨٨/أ
-	٢	١٨٨/ب
الا حزاب	١	١٨٩/ب
-	١٧	١٩١/ب
-	٣٢	١٩٥/أ
فاطر	٤	١٩٩/أ
-	٧	١٩٩/ب
ص	٦	٢٠٦/ب
الزمر	٥	٢٠٨/أ
-	٧	٢٠٨/ب
-	٩	٢٠٩/أ
-	١٠	٢٠٩/أ
-	١٣	٢٠٩/ب
فصلت	٢	٢١٢/أ
الشورى	٩	٢١٤/أ
الزخرف	٣	٢١٦/أ
-	٥	٢١٦/أ
الدخان	٨	٢١٨/ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
الجاثيه	٢	٢١٩/ب
الاحقاف	٨	٢٢١/ب
الفتح	٥	٢٢٤/ب
-	٧	٢٢٥/ب
الحجرات	٧	٢٢٨/أ
-	١٠	٢٢٩/أ
-	١٧	٢٣٠/ب
-	٢١	٢٣١/ب
-	٢٤	٢٣٢/ب
النجم	٤	٢٣٦/أ
-	٢	٢٣٨/ب
الواقعه	٥	٢٤٠/أ
المجادله	٢	٢٤٢/أ
-	٩	٢٤٣/ب
الحشر	٤	٢٤٤/ب
الممتحنه	٢	٢٤٧/أ
-	٣	٢٤٨/ب
-	٧	٢٥٠/أ
الجمعه	٨	٢٥٤/أ
التغابن	٤	٢٥٧/ب
المعارج	١	٢٦٢/ب
الجن	١	٢٦٣/ب
المزمل	٤	٢٦٥/أ
المدثر	٧	٢٦٦/ب
المرسلات	١	٢٦٨/ب
البروج	١	٢٧٢/ب
الأعلى	١	٢٧٣/ب
الفجر	١	٢٧٤/ب
البلد	٣	٢٧٥/ب
الضحى	٣	٢٧٦/ب
العلق	٣	٢٧٨/ب
القارعه	١	٢٨٠/أ
الكوثر	٤	٢٨٢/أ
النصر	٢	٢٨٢/ب
-	٥	٢٨٣/أ
الفلق	٢	٢٨٥/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة

(٥٠) مسند عبد بن حميد

البقرة	٤٦	١٤/أ
-	٥٨	١٦/أ
-	٦١	١٦/ب
-	٦٥	١٧/أ
-	١٠٢	٢٣/ب
آل عمران	٦٤	٤٧/أ
النساء	٣١	٦٢/أ
الأنفال	٦	٩٥/ب
يونس	١٧	١١٩/أ
يوسف	١٨	١٢٥/أ
النحل	٦	١٣٣/ب
مريم	١٤	١٥١/ب
المؤمنون	١٣	١٦٤/أ
النمل	١٤	١٧٩/ب
الروم	١٢	١٨٥/ب
السجدة	١	١٨٨/أ
الأحزاب	٢٦	١٩٤/أ
فاطر	٤	١٩٩/أ
فصلت	١	٢١١/ب
الشورى	٩	٢١٤/أ
الحجرات	٢٤	٢٣٢/ب
الحجرات	٢٥	٢٣٢/ب
المجادلة	٩	٢٤٣/أ
الجمعة	٨	٢٥٤/أ
المعارج	١	٢٦٢/ب
الجن	٣	٢٦٤/أ
النازعات	١	٢٦٩/ب
الضحى	٣	٢٧٦/ب
الفلق	٢	٢٨٥/أ،ب

(٥١) مسند الحارث بن أبي أسامة

التحريم	فصلت ٣	٢٦٠/ أ

(٥٢) مسند البزار

الفاتحة	١	٢/أ
-	٨	٣/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
البقرة	٢	٤/ب
-	٢	٤/ب
-	٣	٤/ب
-	٩	٥/أ
-	١٤/أثر	
-	١٥	٧/أ
-	١٦	٧/أ
-	١٧	٧/ب
-	٢٦-٢٧	٩/أ
-	٣٣	١٠/ا
-	٣٣	١٠/ب
-	٣٣	١١/ب
-	٤٥	١٣/ب
-	٤٦	١٤/ا
-	٤٦	١٤/ا
-	٥٣	١٥/ا
-	٥٨	١٦/ا
-	٦٩	١٨/ا
-	١٠٢	٢٣/ب
-	١٠٢	٢٤/ا
-	١٠٣	٢٤/ا
-	١٠٦	٢٤/ب
-	١٢٤	٢٨/ب
-	١٣١	٢٩/ب
-	١٣٢	٣٠/ا
-	١٣٩	٣١/ا
-	١٤٣	٣١/ب
آل عمران	٣	٣٢/ا
-	٢١	٣٦/ا
-	٢٨	٣٨/ب
-	٣٠	٣٨/ب
-	٣٤	٤٠/ا
-	٣٩	٤١/ا
-	٤٨	٤٣/ب
-	٥٢	٤٤/ب
-	٥٦	٤٥/ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٥٦	٤٥/ب
-	٦٤	٤٧/أ
النساء	٢	٥٣/أ
-	٧	٥٤/ب
-	١٢	٥٦/أ
-	١٦	٥٧/أ
-	١٩	٥٧/ب
-	٢٠	٥٨/أ
-	٢٤	٦٠/ب
-	٢٩	٦١/ب
-	٣٣	٦٢/ب
-	٣٣	٦٣/أ
-	٥٢	٦٦/ب
-	٦١	٦٨/ب
-	٦٤	٦٩/أ
المائدة	١٨	٧٧/ب
-	٣٣	٨٢/ب
-	٣٧ أثر	٨٤/ب
الأنعام	١٢	٨٧/أ
-	٦	٨٦/أ
الأعراف	٨	٩٠/ب
-	٨	٩١/أ
الأنفال	١٠	٩٦/أ
التوبة	١	١٠١/ب
-	٢٧	١٠٧/أ
-	٣٢	١٠٧/أ
-	٣٥	١٠٨/ب
-	٣٧	١٠٩/ب
-	٥٢	١١٣/ب
يونس	١١	١١٧/أ
-	١٣	١١٨/أ
-	١٤	١١٨/ب
-	١٧	١١٩/أ
هود	٥	١٢٠/أ
-	٦	١٢٠/ب
-	١٠	١٢١/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
يوسف	٢	١٢٢/أ
-	٤	١٢٢/أ
-	٥	١٢٢/ب
-	١٢	١٢٣/ب
الرعد	٤	١٢٦/ب
ابراهيم	٤	١٢٩/ب
-	٤	١٢٩/ب
الحجر	١	١٣٠/أ
-	٢	١٣٠/أ
-	٤	١٣١/ب
-	٨	١٣٤/أ
النحل	٩	١٣٤/ب
-	٩	١٣٤/ب
-	١٥	١٣٧/ب
الأسراء	٨	١٣٩/أ
-	٨	١٣٩/ب
-	٢٨	١٤٢/ب
-	٣٠	١٤٣/ب
-	٣٧	١٤٤/ب
الكهف	٧	١٤٧/أ
-	٩	١٤٧/ب
-	١١	١٤٨/أ
-	١٣	١٤٨/ب
-	١٦	١٤٩/أ
مريم	٥	١٥٠/أ
مريم	٧	١٥٠/أ
-	٩	١٥٠/ب
-	١٠	١٥٠/ب
-	١٦	١٥٢/أ
-	١٧	١٥٢/ب
طه	١	١٥٣/ب
-	٧	١٥٥/أ
الأنبياء	١	١٥٥/ب
-	٥	١٥٦/ب
-	٦	١٥٦/ب
الحج	٧	١٥٩/ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	١١	١٦١/أ
المؤمنون	١٣	١٦٤/أ
النور	٢٩	١٧٠/أ
-	٣٢	١٧٠/ب
-	٣٨	١٧١/ب
-	٣٩	١٧١/ب
الشعراء	٤	١٧٥/أ
-	٤	١٧٥/ب
النمل	٤	١٧٨/أ
-	١٤	١٧٩/ب
-	١٤	١٨٠/أ
القصص	٦	١٨٠/ب
العنكبوت	٣ أثر	١٨٢/ب
-	٧	١٨٣/أ
-	٧	١٨٣/ ب
الروم	١٣	١٨٥/ ب
لقمان	٦	١٨٦/ ب
السجدة	١	١٨٨/ ا
-	٣	١٨٨/ ب
الأحزاب	١	١٨٩/ ب
-	١١	١٩١/ ا
-	٣٠	١٩٥/ ا
الأحزاب	٣٢	١٩٥/ ب
-	٣٥	١٩٦/ ب
-	٣٦	١٩٧/ ا
سبأ	٢	١٩٨/ ا
فاطر	١٢	٢٠٠/ ب
يس	١٠	٢٠٣/ ا
ص	٦	٢٠٦/ ب
الزمر	٧	٢٠٨/ ب
-	٩	٢٠٩/ ا
غافر	٥	٢١٠/ ب
الشورى	٩	٢١٤/ ا
الزخرف	٢	٢١٥/ ب
-	٦	٢١٦/ ب
الدخان	٣	٢١٧/ ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
الأحقاق	٥	٢٢١/ ا
-	٨	٢٢١/ ب
الفتح	٣	٢٢٤//ب
الحجرات	٤	٢٢٧/ ب
-	١٢	٢٢٩/ ب
-	٢١	٢٣١/ ب
-	٢٤	٢٣٢/ ب
الذاريات	أثر	٢٣٤/ ا
الطور	٢	٢٣٤/ ب
الرحمن	١	٢٣٨/ ا
-	٢	٢٣٨/ ب
-	٣	٢٣٨/ ب
الواقعة	٢	٢٣٩/ ا
-	٢	٢٣٩/ ا
-	٦	٢٤٠/ ا
المجادلة	٢	٢٤٢/ ا
-	٤	٢٤٢/ ب
-	٩	٢٤٣/ ا
-	٩	٢٤٣/ ب
الحشر	٣	٢٤٥/ ا
الممتحنة	٣	٢٤٨/ ب
-	٤	٢٤٨/ ب
-	٧	٢٥٠/ ا
الجمعة	٦	٢٥٣/ا
-	٦	٢٥٣/ا
-	١٠	٢٥٤/ب
-	١٤	٢٥٥/ ا
التغابن	٤	٢٥٧/ب
التحريم	٣	٢٦٠/ ا
-	٤	٢٦٠/ ا
المعارج	١	٢٦٢/ ب
الجن	٤	٢٦٤/ ا
المدثر	٤	٢٦٦/ ا
-	٤	٢٦٦/ ب
-	٧	٢٦٦/ ب
القيامة	١	٢٦٧/ ا

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
البروج	١	٢٧٢/ ب
الأعلى	٤	٢٧٤/ ب
الفجر	١	٢٧٤/ ب
الضحى	٣	٢٧٦/ ب
العلق	٣	٢٧٨/ ب
الزلزلة	٢	٢٧٩/ أ
القارعة	١	٢٨٠/ أ
-	١	٢٨٠/ أ
النصر	٤	٢٨٢/ ب
-	١٠	٢٨٤/ أ

(٥٣) مسند أبي يعلى الموصلي

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
الفاتحة	٢	٢/ب
البقرة	٢	٤/ب
-	٣	٤/ب
-	١٤	
-	١٦	٧/ب
-	١٨	٨/أ
-	٤٥	١٣/ب
-	٤٥	١٣/ب
-	٤٦	١٤/أ
-	٧١	١٨/ب
-	٧٩	١٩/ب
-	٨٦	٢٠/ب
-	٨٨	٢١/أ
-	١٠٢	٢٣/ب
-	١٠٢	٢٤/أ
-	١٢٣	٢٧/ب
-	١٢٥	٢٨/ب
-	١٣٣	٣٠/أ
آل عمران	٦	٣٢/ب
-	٩	٣٣/ب
-	٢١	٣٦/أ
-	٣٥	٤٠/أ
-	٣٩	٤١/أ
-	٣٩	٤١/أ
-	٤٨	٤٣/ب
-	٦٠	٤٦/أ
-	٦٣	٤٦/ب
-	٦٤	٤٧/أ
-	٧٣	٤٩/ب
النساء	٢	٥٣/ب
-	٢	٥٣/ب
-	١٢	٥٦/أ
-	١٢	٥٦/ب
-	١٥	٥٦/ب
-	١٦	٥٧/أ
-	١٨	٥٧/ب
-	١٩	٥٧/ب
-	٢٠	٥٨/ب
-	٢٨	٦١/ب
-	٣٣	٦٣/أ
-	٥٢	٦٦/ب
-	٥٥	٦٧/أ
-	٦٠	٦٨/ب
-	٦٦	٦٩/أ
-	٦٦	٦٩/أ
-	٦٨	٧٠/أ
المائدة	٩	٧٤/ب
-	١٨	٧٧/ب
-	٣٦	٨٤/أ
الانعام	١٢	٨٧/أ
-	٦	٨٦/أ
الأعراف	٢	٨٩/أ
-	٤	٨٩/ب
-	٧	٩٠/ب
-	٨	٩٠/ب
-	١٥	٩٢/أ
-	١	٨٨/ب
-	٨	٩٠/ب
الانفال	٦	٩٥/ب
-	١٠	٩٦/أ
التوبة	١	١٠١/ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٣	١٠٢/أ
-	١٤	١٠٤/أ
-	٢٠	١٠٦/أ
-	٢٢	١٠٦/ب
-	٣٩	١١٠/ب
-	٥٢	١١٣/ب
يونس	٥	١١٦/أ
-	١٣	١١٧/ب
-	١٣	١١٨/أ
-	١٤	١١٨/ب
-	١٤	١١٨/ب
يوسف	٢	١٢٢/أ
-	٤	١٢٢/أ
-	١٢	١٢٤/أ
-	١٢	١٢٤/أ
الرعد	٢	١٢٦/أ
-	٤	١٢٦/ب
-	٨	١٢٧/ب
الحجر	١	١٣٠/أ
-	٢	١٣٠/أ
-	٦	١٣١/ب
النحل	٨	١٣٤/أ
-	٩	١٣٤/ب
-	٩	١٣٤/ب
-	٩	١٣٥/أ
الاسراء	٢	١٣٨/أ
-	٨	١٣٩/أ
-	١٦	١٤٠/أ
-	٣٠	١٤٣/ب
-	٣٨	١٤٥/أ
الكهف	٢	١٤٦/أ
-	٤	١٤٦/ب
-	٩	١٤٧/ب
-	١٣	١٤٨/ب
مريم	٥	١٥٠/أ
-	٧	١٥٠/أ
-	١٠	١٥٠/ب
-	١١	١٥٠/ب
-	١٣	١٥١/أ
طه	٧	١٥٥/أ
الحج	٣	١٥٨/أ
-	٧	١٦٠/أ
النور	٤	١٦٤/ب
-	١٤	١٦٦/ب
-	٢٠	١٦٧/ب
-	٢٣	١٦٨/ب
-	٢٥	١٦٩/أ
-	٢٦	١٦٩/ب
-	٢٦	١٦٩/ب
-	٣٨	١٧١/ب
-	٣٩	١٧١/ب
الفرقان	٤	١٧٢/ب
-	٦	١٧٣/أ
-	٩	١٧٤/أ
النمل	١٤	١٧٩/ب
العنكبوت	٧	١٨٣/ب
-	٩	١٨٣/ب
الروم	١٠	١٨٥/أ
-	١٢	١٨٥/ب
لقمان	١	١٨٦/أ
-	١	١٨٦/أ
-	٢	١٨٦/ب
-	٦	١٨٦/ب
-	٦	١٧٨/أ
السجدة	٣	١٨٨/ب
الاحزاب	١	١٨٩/ب
-	١١	١٩١/أ
-	٣٢	١٩٥/ب
فاطر	١١	٢٠٠/أ
الزمر	١٠	٢٠٩/أ
-	١٠	٢٠٩/أ
-	١٣	٢٠٩/ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٨	٢٠٨/ب
غافر	١	٢١٠/أ
-	٥	٢١٠/ب
فصلت	١	٢١١/ب
الدخان	١١	٢١٩/أ
الجاثية	٢	٢١٩/ب
الأحقاف	٥	٢٢١/أ
محمد	٤	٢٢٣/أ
الفتح	٣	٢٢٤/ب
الحجرات	٤	٢٢٧/ب
-	١٥	٢٣٠/أ
-	١٦	٢٣٠/ب
-	٢١	٢٣١/ب
-	٢٤	٢٣٢/ب
-	٢٥	٢٣٢/ب
النجم	٧	٢٣٧/أ
الرحمن	١	٢٣٨/أ
الواقعة	٢	٢٣٩/ب
-	٥	٢٤٠/أ
-	٦	٢٤٠/أ
-	١١	٢٤٠/ب
المجادلة	٥	٢٤٢/ب
-	٧	٢٤٣/أ
-	٩	٢٤٣/أ
الممتحنة	١	٢٤٦/ب
-	٣	٢٤٨/ب
-	٧	٢٥٠/أ
الجمعة	٦	٢٥٣/أ
-	٧	٢٥٣/ب
-	٧	٢٥٣/ب
-	٨	٢٥٤/أ
-	١٢	٢٥٤/ب
التغابن	٤	٢٥٧/ب
الجن	٣	٢٦٤/أ
المدثر	٧	٢٦٦/ب
القيامة	١	٢٦٧/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	١	٢٦٧/أ
البروج	١	٢٧٢/ب
الضحى	٣	٢٧٦/ب
القارعة	١	٢٨٠/أ
الماعون	١	٢٨١/أ
النصر	٥	٢٨٣/أ
الفلق	٢	٢٨٥/ب

(٥٤) مسند الشاميين

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
البقرة	٤٦	١٤/أ
البقرة	٢٤	١٧/أ
آل عمران	٤٩	٤٣/ب
النساء	٢٨	٦٤/ب
التوبة	١١	١٠٤/أ
-	٢١	١٠٦/أ
يونس	٨	١١٦/ب
النحل	٩	١٣٥/ب
الإسراء	٢٠	١٤١/أ
-	٢٣	١٤٢/أ
الكهف	١١	١٤٨/أ
النور	٢٦	١٦٩/ب
العنكبوت	٩	١٨٣/ب
لقمان	٢	١٨٦/ب
الأحزاب	٤	١٩٠/أ
عبس	١	٢٧٠/ب
التين	٢	٢٧٧/ب
النصر	٤	٢٨٣/أ

(٥٥) المصنف للإما م عبدالرزاق للصنعاني

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
البقرة	١٨	٨/ أ
-	٢٩	٩/أ
-	٦٦	١٧/ أ
-	٦٨	١٧/ب
-	٦٩	١٨/أ
-	٧٤	١٩/ أ
-	٧٦/أثر	١٩/ أ
-	٩٢	٢١/ ب
-	١٠٤	٢٤/ ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	١١٠	٢٥/أ
-	١١٣	٢٦/ ب
-	١١٤/أثر	٢٦/ب
-	١١٥/أثر	٢٦ /ب
-	١٢٣	٢٧/ب/٢٨/أ
آل عمران	١٣/أثر	٣٤/ ب
-	٢١/أثر	٣٦/ أ
-	٢٢	٣٦/ ب
-	٣١/أثر	٣٩/ أ
-	٣٨	٤٠/ ب
-	٤١	٤١/ ب
-	٥٤	٤٥/ أ
-	٥٦	٥٤/ ب
النساء	٢	٥٣/ أ
-	٢	٥٣/ أ
-	٢	٥٣/ ب
-	٥	٥٤/ أ
-	١٥	٥٦/ ب
-	٢٠	٥٨ /أ
-	٢٠	٥٨/ ب
-	٢٥	٦٠/ ب
-	٢٦/أثر	٦١/ أ
-	٢٧	٦١/ أ
-	٣٢	٦٢/ أ
المائدة	٣	٧٣/ أ
-	٣	٧٣/ ب
المائدة	٩	٧٤/ ب
الأعراف	٨	٩٠/ب
الانفال	٨	٩٥/ ب
-	١٤	٩٧/ ب
-	١٥	٩٨/ب
-	٢٠	٩٩/ب
التوبه	١٦	١٠٤ /ب
-	١٩	١٠٥/أ
-	١٩	١٠٥/ ب
-	٢٢	١٠٦/ ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٢٧	١٠٧/ أ
-	٣٤	١٠٨/ أ
-	١٤	٩٧/ ب
-	٧	١٢٧/ أ
الحجر	٦	١٣١/ ب
النحل	٢	١٣٢/ ب
الاسراء	٣٧/أثر	١٤٤/ ب
مريم	٢	١٤٩/ ب
طه	٣	١٥٣/ ب
طه	٦	١٥٣/ ب
طه	٦	١٥٥/ أ
المؤمنون	١٣	١٦٤/ أ
النور	٨/أثر	١٦٥/ أ
النور	٩	١٦٥/أ
النور	٢٣	١٦٨/ب
النور	٢٤	١٦٨/ب
النور	٣٠/أثر	١٧٠/أ
النور	٣٨	١٧١/ب
النمل	١٤	١٧٩/ب
الروم	٩	١٨٥/أ
السجدة	١	١٨٨/أ
الأحزاب	١	١٨٩/ب
الأحزاب	١٨	١٩٢/ب
الأحزاب	٢٣	١٩٣/ ب
الأحزاب	٣٤/أثر	١٩٦/أ
فاطر	٩	٢٠٠/أ
الصافات	١٠	٢٠٤/ب
غافر	٦	٢١٠/ب
الفتح	١٢	٢٢٦/ب
الحجرات	٢١	٢٣١/ ب
ق	٤	٢٣٤/أ
القمر	٢	٢٣٨/أ
الممتحنه	٤	٢٤٩/ أ
الممتحنه	٧	٢٤٩/ب
الجمعه	٣	٢٥١/ب
الجمعة	٨	٢٥٤/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
الطلاق	٥	٢٥٨/أ
الطلاق	أثر	٢٥٩/أ
التحريم	٥	٢٦٠/أ
التحريم	أثر	٢٦٠/أ
نوح	أثر	٢٦٣/أ
البروج	١	٢٧٢/ب
العاديات	١	٢٧٩/أ
قريش	أثر	٢٨١/أ

(٥٦) المصنف لابن ابي شيبة

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
الفاتحة	١	٢/أ
-	٥	٣/أ
البقرة	١٢	
-	١٤	
-	٢٤	٨/ب
-	٢٧/٢٦	٩/أ
-	٥٠/٤٩/٤٨	١٤/ب
-	٥٠/٤٩/٤٨	١٥/أ
-	٧٤	١٩/أ
-أثر	٨٢	٢٠/أ
-	٨٦	٢٠/ب
-	٩٠	٢١/ب
-	٩٢	٢١/ب
-	٩٥	٢٢/أ
- أثر	١٠٠	٢٣/أ
-	١١٠	٢٥/أ
- أثر	١١٣	٢٦/أ
-أثر	١١٥	٢٦/ب
-	١٢٢	٢٧/ب
-	١٣١	٣٠/أ
ال عمران	٢٧	٣٨/أ
-	٣٠	٣٩/أ
-	٣٤	٤٠/أ
-	٤٣	٤٢/أ
-	٦٠	٤٦/أ
-	٦٤	٤٧/أ
-	٦٨	٤٨/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٧٨	٥١/أ
-	٨٦	٥٢/أ
النساء	٥	٥٤/أ
-	٨	٥٥/أ
-	٨	٥٥/أ
النساء	١٥	٥٦/ب
-	١٩	٥٧/ب
-	٢٠	٥٨/ب
-	٢٤	٦٠/أ
-	٢٦	٦١/أ
-	٢٩	٦١/ب
-	٥١	٦٦/ب
-	٥٢	٦٦/ب
-	٦١	٦٨/ب
المائدة	٣	٧٣/أ
-	٤	٧٣/ب
-	٣	٧٣/ب
-	٩	٧٤/ب
-	١٤	٧٦/ب
-	١٧	٧٧/ب
-	١٩	٧٨/ب
-	٢٠	٧٩/أ
الانعام	٦	٨٦/أ
الاعراف	اثر	٨٨/أ
-	١	٨٨/ب
-	٢	٨٩/أ
-	٢	٨٩/أ
-	٣	٨٩/ب
الانفال	٤	٩٤/ب
-	٨	٩٥/ب
-	١٠	٩٦/أ
التوبة	٣	١٠٢/ب
-	٥	١٠٣/أ
-	١٩	١٠٥/ب
-	٥٦	١١٥/أ
يونس	١٠	١١٧/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	١١	١١٧/أ
يونس	١٢	١١٧/ب
يوسف	٥	١٢٢/ب
الرعد	٨	١٢٧/ب
النحل	٤	١٣٢/ب
-	١٢	١٣٦/ب
الاسراء	٣٠	١٤٣/ب
- /أثر	٣٧	١٤٤/ب
-	٣٨	١٤٥/أ
	٤٠	١٤٥/ب
الكهف	٢	١٤٦/أ
-	٧	١٤٧/ب
مريم	١٦	١٥٢/ب
-	١٧	١٥٢/ب
-	١٨	١٥٣/أ
طه	٥	١٥٣/ب
-	٦	١٥٥/أ
الحج/أثر	٧	١٦٠/أ
النور	٨	١٦٥/أ
-/أثر	٨	١٦٥/أ
-	٩	١٦٥/أ
-	١٤	١٦٦/ب
-	١٥	١٦٧/أ
-	١٩	١٦٧/ب
- /أثر	٢٠	١٦٨/أ
-	٢٠	١٦٨/أ
-	٢٤	١٦٨/ب
-	٢٩	١٧٠/أ
-	٣١	١٧٠/أ
-	٣٨	١٧١/ب
القصص	٤	١٨٠/أ
العنكبوت	١	١٨٢/أ
الروم	٩	١٨٥/أ
لقمان	٦	١٨٧/أ
لقمان	١٠	١٨٨/ أ
السجدة	١	١٨٨/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
الاحزاب	١٨	١٩٢/ب
-	٢٧	١٩٤/أ
-	٢٩	١٩٤/ب
-	٣٢	١٩٥/أ
-	٣٤	١٩٦/أ
سبأ	أثر	١٩٨/أ
ص	١	٢٠٥/أ
فصلت	١	٢١١/ب
الشورى/أثر	٩	٢١٤/أ
الحجرات/ أثر	١٤	٢٣٠/أ
-	١٩	٢٣١/أ
-	٢١	٢٣١/ب
-	٢٤	٢٣٢/ب
ق	٤	٢٣٤/أ
الوقعة	٥	٢٤٠/أ
الممتحنة	٢	٢٤٨/أ
الصف	٢	٢٥١/ب
الجمعة	١١	٢٥٤/ب
الطلاق	٥	٢٥٨/أ
-	أثر	٢٥٩/أ
التحريم	٥	٢٦٠/أ
-	٥	٣٦٠ /أ
المعارج	١	٢٦٢/ب
نوح	أثر	٢٦٣/أ
المدثر	٣	٢٦٦/أ
الانسان	٤	٢٦٨/ أ
عبس/أثر	١	٢٧٠/أ
البروج	٤	٢٧٣/أ
الاعلى	٢	٢٧٤/أ
الشرح	١	٢٧٧/ب
القارعة	أثر	٢٧٩/ب
لقمان	١٠	١٨٨/ أ
السجدة	١	١٨٨/أ
الاحزاب	١٨	١٩٢/ب
-	٢٧	١٩٤/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٢٩	١٩٤/ب
-	٣٢	١٩٥/أ
-	٣٤	١٩٦/أ
سبأ	اثر	١٩٨/أ
ص	١	٢٠٥/أ
فصلت	١	٢١١/ب
الشورى	٩	٢١٤/أ
الحجرات	١٤	٢٣٠/أ
-	١٩	٢٣١/أ
-	٢١	٢٣١/ب
-	٢٤	٢٣٢/ب
ق	٤	٢٣٤/أ
الوقعة	٥	٢٤٠/أ
الممتحنة	٢	٢٤٨/أ
الصف	٢	٢٥١/ب
الجمعة	١١	٢٥٤/ب
الطلاق	٥	٢٥٨/أ
-	أثر	٢٥٩/أ
التحريم	٥	٢٦٠/أ
-	٥	٣٦٠/ أ
المعارج	١	٢٦٢/ب
نوح	أثر	٢٦٣/أ
المدثر	٣	٢٦٦/أ
الانسان	٤	٢٦٨/ أ
عبس/أثر	١	٢٧٠/أ
البروج	٤	٢٧٣/أ
الاعلى	٢	٢٧٤/أ
الشرح	١	٢٧٧/ب
القارعة	أثر	٢٧٩/ب
قريش	أثر	٢٨١/ أ
النصر	٥	٢٨٣/أ

(٥٧) معجم ابي يعلى الموصلي

لقمان	٦	١٧٨/ أ

(٥٨) المعجم الكبير للطبراني

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
الفاتحة	١	٢/ب
البقرة	١	٤/ب
-	٢	٤/ب
-	١٦	٧/أ
-	١٧	٧/ب
-	١٨	٨/أ
-	٤	٨/ب
-	٣٣	١١/أ
-	٣٣	١١/ب
-	٤٥	١٣/أ
-	٤٦	١٤/أ
-	٤٦	١٤/ب
-	٤٨-٥٢	١٥/أ
-	٥٣	١٥/ب
-	٥٨	١٦/أ
-	٥٩	١٦/أ
-	٦٢	١٦/ب
-	٦٤	١٧/أ
-	٦٧	١٧/أ
-	٦٨	١٧/ب
-	٦٨	١٧/أ
-	٦٩	١٨/أ
-	٧٩	١٩/ب
-	٨٩	٢١/أ
-	٩٠	٢١/أ
-	٩٢	٢١/ب
-	٩٣ أثر	٢٢/أ
-	١٠٥	٢٤/ب
-	١١١	٢٥/ب
-	١١٥ أثر	٢٦/ب
-	١٢٤	٢٨/ب
-	١٣١	٣٠/أ
-	١٣٣	٣٠/ب
-	١٣٨	٣١/أ
آل عمران	٢٢	٣٦/ب
آل عمران	٣٠	٣٨/ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٣١ أثر	٣٩/أ
-	٣٣	٣٩/ب
-	٣٤	٤٠/أ
-	٣٥	٤٠/أ
-	٣٨	٤٠/ب
-	٤٤	٤٢/ب
-	٤٨	٤٣/ب
-	٥٠	٤٤/أ
-	٥٦	٤٥/ب
-	٥٨	٤٥/ب
-	٦٠	٢٤/أ
-	٧٣	٤٩/ب
-	٧٣	٤٩/ب
-	٧٨	٥١/أ
-	٨٨	٥٢/ب
النساء	٢	٥٣/ب
-	٤	٥٣/ب
-	١٢	٥٦/أ
-	١٥	٥٩/ب
-	٢٠	٥٨/أ
-	٢١	٥٩/أ
-	٢٢	٥٩/ ب
-	٢٥	٦٠/ب
-	٢٨	٦١/أ
-	٣٢	٦٢/ب
-	٣٢	٦٢/ب
-	٣٣	٦٣/أ
-	٤٤	٦٥/أ
-	٤٤	٦٥/أ
-	٥٢	٥٦/ب
-	٦٠	٦٨/ب
-	٦٧	٧٠/أ
-	٦٨	٧٠/أ
-	٨٠ أثر	٧٢/أ
النساء	٨٢ أثر	٧٢/ب
المائدة	٨	٧٤/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٩	٧٤/ب
-	١٣	٧٦/أ
-	١٨	٧٨/أ
-	١٩	٧٨/ب
-	١٩	٧٨/ب
-	٢٢	٨١/أ
-	١٨	٧٨/أ
-	٣١	٨٢/ب
-	٣٦	٨٤/أ
الأنعام	٢	٨٥/أ
-	٢	٨٥/أ
-	٦	٨٦/أ
-	١٤ أثر	٨٨/أ
الأعراف	١	٨٨/ب
-	٢	٨٩/أ
-	٧	٩٠/أ
-	٨	٩٠/ب
-	٩	٩١/ب
الأنفال	٨	٩٥/ب
-	١٠	٩٦/أ
-	١١	٩٦/ب
-	١١	٩٦/ب
-	٢٢	٩٩/ب
التوبة	٤	١٠٢/ب
-	٥	١٠٣/أ
-	٦	١٠٣/أ
-	٨	١٠٣/ب
-	١٤	١٠٤/أ
-	١٨	١٠٥/أ
-	٢١	١٠٦/أ
-	٢٢	١٠٦/ب
-	٢٤	١٠٦/ب
-	٢٧	١٠٧/أ
-	٢٧	١٠٧/أ
-	٣٥	١٠٨/ب
-	٣٦	١٠٩/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٣٧	١٠٩/ب
-	٤٤	١١٢/أ
-	٥٥	١١٥/أ
يونس	٦	١١٦/ أ
-	١١	١١٧/أ
-	١٢	١١٧/ب
-	١٣	١١٨/أ
-	١٤	١١٩/أ
هود	٣	١١٩/ب
-	١٠	١٢١/أ
-	١٠	١٢١/ب
يوسف	٤	١٢٢/أ
-	٥	١٢٢/ب
-	١١	١٢٣/أ
-	١٢	١٢٤/أ
الرعد	٤	١٢٦/ب
-	٥	١٢٧/ب
ابراهيم	٤	١٢٩/أ
-	٤	١٢٩/أ
-	٤	١٢٩/ب
الحجر	٢	١٣٠/أ
-	٤	١٣١/أ
-	٤	١٣١/أ
-	٥	١٣١/ب
-	٧	١٣٢/أ
النحل	٢	١٣٢/ب
-	٨	١٣٤/أ
-	٨	١٣٤/أ
-	٩	١٣٤/ب
-	١٣	١٣٧/أ
-	١٥	١٣٧/أ
الاسراء	٢	١٣٧/ب
-	٨	١٣٩/ب
-	٢٠	١٤١/أ
-	٢٣	١٤١/ب
-	٢٤	١٤٢/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٢٨	١٤٢/ب
-	٣٧ أثر	١٤٤/ب
-	٣٨	١٤٥/أ
الكهف	٧	١٤٧/أ
-	١٣	١٤٨/ب
-	١٥	١٤٩/أ
مريم	١	١٤٩/أ
-	٧	١٥٠/أ
-	١٦	١٥٢/أ
-	١٧	١٥٢/ب
-	١٨	١٣٥/أ
-	٢٠	١٥٣/أ
طه	٥	١٥٣/أ
-	٦	١٥٥/أ
-	٧	١٥٥/أ
الأنبياء	٢	١٥٥/ب
-	٦	١٥٦/ب
الحج	٤/أثر	١٥٩/أ
-	٦	١٥٩ /ب
-	٧	١٦٠/أ
-	٨	١٦٠/أ
-	١٠	١٦١/أ
-	١١	١٦١/أ
-	١٢	١٦١/ب
النور	٥	١٦٤/ب
-	٩	١٦٥/أ
-	١٢	١٦٥/ب
-	١٣	١٦٦/أ
-	١٤	١٦٦/ب
-	١٥	١٦٧/أ
-	١٨	١٦٧/أ
-	٢٠	١٦٧/ب
-	٢٤	١٦٨/ب
-	٣٠	١٧٠/أ
-	٣٣	١٧٠/ب
-	٣٦	١٧١/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٣٦	١٧١/أ
الفرقان	٥	١٧٣/أ
-	٦	١٧٣أ
-	٨	١٧٣/ب
النمل	١	١٧٧/أ
-	١٤	١٧٩/ب
القصص	٦	١٨٠/ب
-	١٠	١٨١/أ
العنكبوت	٦	١٨٣/أ
-	٩	١٨٣/ب
-	١٠	١٨٣/ب
الروم	٦	١٨٥/أ
-	١٠	١٨٥/أ
-	١٢	١٨٥/ب
لقمان	١	١٨٦/أ
-	٢	١٨٦/ب
-	٢	١٨٦/ب
-	٦	١٨٧/أ
الاحزاب	١٠	١٩٠/ب
-	١٧	١٩١/ب
-	١٩	١٩٢/ب
-	٢٦	١٩٤/أ
-	٢٩	١٩٤/ب
-	٣٠	١٩٥/أ
-	٣٥	١٩٦/ب
-	٣٦	١٩٧/أ
-	٣٦	١٩٧/ب
-	٣٦	١٩٧/ب
فاطر	٤	١٩٩/أ
-	١١	٢٠٠/أ
يس	٢	٢٠١/ب
الصافات	٣	٢٠٣/ب
ص	٦	٢٠٦/ب
الزمر	٣	٢٠٧/أ
-	٩	٢٠٩/أ
غافر	١	٢١٠/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
فصلت	٢	٢١٢/أ
الشوري	أثر	٢١٢/أ
الشورى	١	٢١٢/ب
-	٢	٢١٢/ب
الزخرف	١	٢١٥/أ
-	٧	٢١٦/ب
الدخان	٣	٢١٧/ب
-	٦	٢١٨/ب
-	٨	٢١٨/ب
-	٨	٢١٨/ب
محمد	١	٢٢٣/أ
الحجرات	٤	٢٢٧/ب
-	٧	٢٢٨/أ
-	١٠	٢٢٨/ب
-	١٠	٢٢٩/أ
-	١٥	٢٣٠/أ
-	١٦	٢٣٠/ب
-	١٧	٢٣٠/ب
-	٢١	٢٣١/ب
-	٢١	٢٣١/ب
-	٢١	٢٣١/ب
-	٢١	٢٣١/ب
-	٢٥	٢٣٣/أ
ق	٣	٢٣٣/ب
النجم	١	٢٣٥/ب
-	٣	٢٣٦/أ
-	٧	٢٣٧/أ
-	٩	٢٣٧/أ
الرحمن	١	٢٣٨/ب
-	٢	٢٣٨/ب
-	٣	٢٣٨/ب
الواقعة	١	٢٣٩/أ
-	٢	٢٣٩/أ
-	٣	٢٣٩/ب
-	٤	٢٤٠/أ
-	٥	٢٤٠/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٥	٢٤٠/ أ
المجادلة	١	٢٤٢/ أ
-	٩	٢٤٣/ ب
الممتحنة	٢	٢٤٨/ أ
-	٣	٢٤٨/ ب
-	٤	٢٤٨/ ب
-	٧	٢٤٩/ ب
-	٧	٢٤٩/ب
-	٧	٢٥٠/ أ
الجمعة	٣	٢٥١/ ب
-	٨	٢٥٤/ أ
-	٨	٢٥٤/ أ
-	١٠	٢٥٤/ ب
الطلاق	٢	٢٥٨/أ
-	٦	٢٥٨/أ
-	أثر	٢٥٩/أ
التحريم	١	٢٥٩/ب
-	٣	٢٦٠/أ
-	٥	٢٦٠/أ
القلم	٣	٢٦١/ب
المعارج	١	٢٦٢/ب
نوح	أثر	٢٦٣/أ
الجن	٣	٢٦٤/أ
-	٣	٢٦٤/ أ
المدثر	٤	٢٦٦/ب
المرسلات	١	٢٦٨/ب
النبأ	٣	٢٦٩/أ
المطففين	١	٢٧١/ب
البروج	١	٢٧٢/ب
الطارق	٢	٢٧٣/ب
الأعلى	٢	٢٧٤/أ
-	٣	٢٧٤/أ
الضحى	٣	٢٧٦/ب
الشرح	١	٢٧٧/ب
الكوثر	١	٢٨١/أ
-	٤	٢٨٢/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
النصر	٤	٢٨٢/ب
-	٥	٢٨٣/أ
الإخلاص	٢	٢٨٥/أ

(٥٩) المعجم الاوسط للطبراني

البقرة	١٦	٧ /ب
-	٤٦	١٤ /أ
-	٤٨/٤٩/٥٠	١٥ /أ
-	٧٢	١٨ /ب
-	١٣٩	٣١ /أ
-	١٤٣	٣١ /ب
ال عمران	٢١	٣٦ /أ
-	٢٢	٣٦ /أ
-	٥٦	٤٥ /ب
-	٧١	٤٨ /ب
-	٧٣	٤٩ /ب
-	٧٣	٤٩ /ب
-	٧٣	٤٩ /ب
-	٧٣	٥٠ /أ
-	٨٥	٥٢ /أ
النساء	٢	٥٣ /أ
-	٢	٥٣ /أ
-	٤	٥٣ /ب
-	٦	٥٤ /ب
-	٢٨	٦١ /ب
-	٣٦	٦٣ /ب
-	٤٤	٦٥ /أ
المائدة	١٨	٧٧ /ب
-	٢١	٧٩ /أ
-	٣٣	٨٣ /أ
الأعراف	٣	٨٩ /ب
التوبة	٩	١٠٣ /ب
-	١٩	١٠٥ /أ
-	٢٠	١٠٥ /ب
-	٤٣	١١١ /ب
-	٤٨	١١٣ /أ
يوسف	٥	١٢٢ /ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
الرعد	٣	١٢٦/أ
إبراهيم	٤	١٢٩/أ
-	٤	١٢٩/ب
الحجر	١	١٣٠/أ
-	٢	١٣٠/ب
-	٧	١٢٣/أ
النحل	٩	١٣٤/ب
الإسراء	١٣	١٤٠/أ
-	١٧	١٤٠/أ
-	٢٣	١٤١/ب
الكهف	٢ أثر	١٤٦/أ
-	١٠	١٤٧/ب
مريم	٦	١٥٠/أ
-	١٦	١٥١/ب
الأنبياء	٥	١٥٦/ب
المؤمنون	٣	١٦٢/ب
النور	٢٥	١٦٩/أ
-	٢٦	١٦٩/ب
الفرقان	٨	١٧٣/ب
لقمان		١٨٧/أ
الأحزاب	١	١٨٩/ب
-	٤	١٩٠/أ
-	٢٣	١٩٣/أ
-	٣٦	١٩٧/ب
فاطر	١١	٢٠٠/أ
الزمر	٦	٢٠٨/أ
-	١٠	٢٠٩/أ
غافر	٧	٢١١/أ
الشورى	٤	٢١٣/أ
الدخان	٨	٢١٨/ب
الحجرات	١٥	٢٣٠/أ
القمر	٣	٢٣٨/أ
الواقعه	٢	٢٣٩/أ
-	٥	٢٤٠/أ
الممتحنه	١	٢٤٦/ب
-	٢	٢٤٨/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
الجمعه	٦	٢٥٣/أ
-	٦	٢٥٣/أ
-	١٢	٢٥٥/أ
المدثر	٤	٢٦٦/أ
-	٧	٢٦٦/ب
القيامه	١	٢٦٧/ب
الضحى	٥	٢٧٧/أ
التين	٢	٢٧٧/ب
النصر	٤	٢٨٣/أ

(٦٠) المعجم الصغير للطبراني

البقرة	٤٨	١٥/ا
-	٤٩	١٥/ا
-	٥٠	١٥/ا
آل عمران	٢٢	٣٦/ا
النساء	٧	٥٤/ب
-	٤١	٦٤/ب
المائدة	١٨	٧٨/ا
الأنعام	١٥	٨٨/ا
التوبة	٥	١٠٣/ا
-	٢٠	١٠٥/ب
النحل	٩	١٣٤/ب
النبياء	١٠	١٥٧/ب
النور	٣٩	١٧١/ب
الأحزاب	٣٤	١٩٦/ا
يس	٢	٢٠١/ب
الواقعة	٥	٢٤٠/ا

(٦١) معجم شرف الدين الدمياطي

العنكبوت	٥	١٨٣/ أ

(٦٢) المتقي

(٦٣) الخلافيات للبيهقي

النساء	٧	٥٤/ب

(٦٤) معرفة السنن والآثار للبيهقي

البقرة	٣	٤/ب
-	٣٣	١١/ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٨٢	٢١/أ
-	٩٠	٢١/ب
-	٩٥	٢٢/ب
-	١٠٤	٢٤/ب
آل عمران	٥٤	٤٥/أ
-	٨٣	٥١/ب
النساء	٨	٥٥/أ
-	٢٣	٦٠/أ
-	٢٧	٦١/أ
-	٦١	٦٨/ب
المائدة	٣	٧٣/ب
الأنفال	١٠	٩٦/أ
التوبة	١	١٠١/ب
الحجر	٤	١٣١/أ
الإسراء	٢٨	١٤٢/ب
النور	٢٣	١٦٨/ب
الروم	١٠	١٨٥/ب
الاحزاب	١	١٨٩/ب
-	٣٦	١٩٧/أ
محمد	١	٢٢٣/أ
البروج	٢	٢٧٢/ب
أرايت	١	٢٨١/أ

(٦٥) الأحكام لعبدالحق

البقرة	١١٢	٢٥/ ب
-	١٣٩	٣١/ أ
آل عمران	٦	٣٢/ب
-	١٢	٣٤/ب
المائدة	١٨	٧٨/ أ
الأنفال	٤	٩٤/ ب
النور	٢٠	١٦٧/ ب
لقمان	١	١٨٦/ أ
يس	١٠	٢٠٣/ أ
الواقعة	١١	٢٤١/أ
الطلاق	٤	٢٥٨/ أ
-	٦	٢٥٨/ ب
المرسلات	١	٢٦٨/ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة

(٦٦) التحقيق لابن الجوزي

البقرة	١٠٥	٢٤/ب
آل عمران	٥٦	٤٥/ب
-	٨٣	٧٢/ب
فاطر	٦	١٩٩/أ،ب

(٦٧) خلاصة الأحكام من مهمات السنن وقواعد الاسلام

طه	٦	١٥٥/ب
الأحزاب	١٨	١٩٢/ب

(٦٨) الإلمام

لقمان	٦ أثر	١٨٧/ أ

(٦٩) الإمام شرح الإلمام لابن دقيق العيد

البقرة	٢٨	٣٨/ب
النساء	٧	٥٤/ب
المائدة	٩	٧٤

(٧٠) تنقيح التحقيق لابن عبدالهادي

آل عمران	٥٦	٤٥/ب
-	١٨	٥٧/ب
الحجرات	١٢	٢٢٩/ب

(٧١) الترغيب لابن شاهين

البقرة	ح ١٦	٧/ ب
آل عمران	٤٩	٣٤/ ب
ق	٤	٢٣٣/ ب

(٧٢) الترغيب والترهيب لسليم ابو الفتح الرازي

التوبة	١١	١٠٣ / ب
الدخان	١	٢١٧ / أ
الشرح	٢	٢٧٧ / ب

(٧٣) الترغيب والترهيب للأصبهاني

البقرة	٤٦	١٤ / ب
النساء	٥	٥٤/ أ
يونس	١٢	١١٧ / ب
الكهف	١٤	١٤٨/ ب
النور	٧	١٦٥/ أ
-	١٨	١٦٧/ أ
فاطر	٧	١٩٩/ ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	١١	٢٠٠/ أ
الحجرات	٢٣	٢٣٢/ أ
المجادلة	٥	٢٤٢/ ب ٢٤٣/ أ
القيامة	١	٢٦٧/ أ

(٧٤) الزهد لابن مبارك

البقرة	١٢	
-	١٤	
المائدة	١٣	٧٦/ا
التوبة	٨	١٠٣/ ب
يونس	٤	١١٦/ا
مريم	١٣	١٥١/ا
طه	٥	١٥٣/ ب
-	٦	١٥٥/ا
الأنبياء	٥	١٥٦/ ب
الفرقان	٩	١٧٤/ا
فاطر	٢	١٩٨/ ب
-	١٣	٢٠٠/ا
المزمل	٢	٢٦٤/ ب
المدثر	٤	٢٦٦/ ب
القيامة	١	٢٦٧/ا
المطففين	٢	٢٧١/ ب
الشرح	١	٢٧٧/ ب

(٧٥) الزهد لأحمد بن حنبل

الفاتحة	٣	٢/ ب
البقرة	٤٦	١٤/ا
المائدة	١٣	٧٦/ا
التوبة	٢٠	١٠٥/ب
الفرقان	٩ أثر	١٧٤/ا
العنكبوت	٦	١٨٣/ا
سبأ	أثر	١٩٨/ا
الشورى	٩ أثر	٢١٤/ا
الأحقاف	٣	٢٢٠/ ب
النجم	١٠	٢٣٧/ ب
الأنسان	٤	٢٦٨/ا
الشرح	١ أثر	٢٧٧/ ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة

(٧٦) الزهد للبيهقي

الفاتحة	ح/ ٣	٢/ ب
النساء	ح/ ٢٩	٦١/ ب
الحج	١٣	١٦٢/ أ
الزمر	٣	٢٠٧/ ب
الشرح	١ أثر	٢٧٧/ ب

(٧٧) البر والصلة

البقرة	١٢	
يونس	٧	١١٦/ا
الاسراء	١٢	١٣٩/ب
الحجرات	٢٤	٢٣٢/ب

(٧٨) الأدب لأبي عبيد القاسم بن سلم الهروي

(٧٩) المفرد في الأداب للبخاري

البقرة	١٤	
-	٤٦	١٤/ أ
-	٥٨	١٦/ أ
-	١٠١	٢٣/ ب
النساء	٢٥	٦٠/ ب
الأنفال	١٠	٩٦/ أ
يونس	٧	١١٦/ أ
-	٦	١١٦/ أ
الرعد	٢	١٢٦/ أ
الإسراء	٨	١٣٩/ أ
-	١٢	١٣٩/ ب
مريم	٧	١٥٠/ أ
		١٥٦/ ب ١٥٧/ أ
الأنبياء	٦	١٦٧/ أ
النور	١٧	١٩٦/ أ
الأحزاب	٣٤	١٩٧/ ب
-	٣٦	٢١٤/ أ
الشورى	٩	٢٢١/ أ
الأحقاف	٥	٢٣٨/ ب
الرحمن	٢	٢٤٦/ أ
الممتحنة	١	٢٧٥/ ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة

(٨٠) الأداب لابي بكر الشيباني

يوسف	١٢	١٢٤/أ
غافر	أثر	٢٠٩/ب

(٨١) مكارم الأخلاق للطبراني

الشورى	١٠	٢١٤/أ

(٨٢) فوائد تمام

النساء	٥٢	٦٧/أ

(٨٣) فضائل الصحابة للدارقطني

النحل	٦	١٣٣ / ب

(٨٤) فضل العالم العفيف

النمل	١	١٧٧/أ

(٨٥) جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله

العنكبوت	١١	١٨٤/أ
غافر	١	٢١٠/أ
الدخان	٩	٢١٩/أ
المجادلة	٥	٢٤٣/أ
-	٧	٢٤٣/أ
-	٨	٢٤٣/أ
الحشر	٤	٢٤٥/أ
عبس	١	٢٧٠/أ

(٨٦) فضائل شعبان لمحمد لابو الفضل السلامي

الدخان	١	٢٢١٧/أ

(٨٧) فضائل شعبان لعبدالعزيز البغدادي

الدخان	١	٢١٧/أ

(٨٨) العلم المشهور في فضائل الايام والشهور

الدخان	٢	٢١٧/ب

(٨٩) عمل اليوم والليلة للنسائي

الحجر	١	١٢٩/ب
-	١	١٣٠/أ
الانبياء	٩	١٥٧/أ
النور	١٧	١٦٧/أ
الاحزاب	٣٦	١٩٧/أ
المنافقين	١	٢٥٧/أ
التكاثر	١	٢٨٠/ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
الاخلاص	٢	٢٨٥/أ
الفلق	٢	٢٨٥/أ

(٩٠) الدعاء للطبراني

يوسف	١٥	١٢٤ / ب
الرعد	٢	١٢٦ / أ
الكهف	٧	١٤٧/أ
الروم	١٠	١٨٥/ ب
فاطر	١١	٢٠٠/ أ
الزمر	٨	٢٠٨/ ب
الزخرف	١	٢١٥/ ب
-	١	٢١٥ / أ

(٩١) عمل اليوم والليلة لابن السني

آل عمران	٤٨	٤٣ /ب
الاسراء	٤٠	١٤٥/ب
الكهف	٣	١٤٦/أ
الروم	٦	١٨٥/أ
الدخان	١١	٢١٩/أ
النجم	٩	٢٣٧/أ

(٩٢) الدعوات الكبير للبيهقي

الاعراف	٤	٩٠/أ
الدخان	٢	٢١٧/أ
-	٣	٢١٧/ب
المزمل	١	٢٦٤/ب

(٩٣) المراسل لابي داود

البقرة	٦٠	١٦ / أ
-	١١٠	٢٥ / أ
النساء	٤	٥٣ / ب
-	٢٤	٦٠ / أ
الأنفال	١٨	٩٩ / أ
المؤمنون	١	١٦٢ / أ
النور	١٩	١٦٧ / ب
-	٢٤	١٦٨ / ب
-	٢٩	١٧٠ / أ
العنكبوت	١١	١٨٤ / أ
الحشر	٢	٢٤٤ / ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
التحريم	٦	٢٦٠ / ب

(٩٤) المراسيل لابن ابي حاتم

التوبة	٢٠	١٠٥/ب

(٩٥) نوادر الأصول

الفاتحة	٢	٢/ب
البقرة	٦٤	١٧/أ
-	١٢٩ أثر	٢٩/ب
النساء	٦٨	٧٠/أ
المائدة	٢٢	٨١/أ
الأعراف	١٣	٩٢/أ
يونس	١١	١١٧/أ
مريم	١٣	١٥١/أ
-	١٤	١٥١/اب
-	١٨	١٥٣/أ
المومنون	١	١٦٢/أ
الصافات	٨	٢٠٨/ب
الزمر	٣	٢٦٨/أ
الإنسان	٣	٢٦٨/أ

(٩٦) مسند الشهاب

البقرة	٦،٧،٨	٥/أ
-	١٤	
آل عمران	٧	٣٣/أ
-	٤٩	٤٣/ب
النحل	٦	١٣٣/ب
طه	٥	١٥٣/ب
الفرقان	٨	١٧٣/ب
النمل	٥	١٧٨/ب
يس	٩	٢٠٢/ب
الزخرف	٢	٢١٦/أ
الفتح	١٣	٢٢٦/ب
الحجرات	٢٠	٢٣١/ب

(٩٧) الفردوس

البقرة	١٢٨	٢٩/ب
-	١٤٣	٣١/ب
آل عمران	٢٥	٣٨/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٤٧	٤٣/ب
-	٧٣	٥٠/أ
المائدة	٣١	٨٢/ب
الأنعام	٤	٨٥/ب
الأعراف	٢٢	٩٣/أ
الحج	٤	١٣١/ب
النور	٢٥	١٦٩/أ
-	٢٧	١٦٩/ب
القصص	٣	١٨٠/أ
العنكبوت	٦	١٨٣/أ
الصافات	٤	٢٠٣/ب
الطور	٤	٢٣٥/أ
الحديد	٢	٢٤١/ب
المجادلة	٧	٢٤٣/أ
-	١١	٢٤٤/أ

(٩٨) مسند الفردوس

(٩٩) الجمع بن الصحيحين لعبدالحق

هود	٩	١٢٠/ب
الفرقان	٤	١٧٢/ب
الاحزاب	٢٢	١٩٣/أ
الممتحنة	٢	٢٤٨/ب

(١٠٠) جامع الأصول

الفاتحة	٨	٣/أ
مريم	٣	١٤٩/ب

(١٠١) الفائق في اللفظ الرائق

آل عمران	٣١	٣٩/ أ
طه	٨	١٥٥/ ب
السجدة	٥	١٨٩/ أ
فصلت	٣	٢١٢/ أ

(١٠٢) المفرد في رفع اليدين للبخاري

(١٠٣) المفرد في القراءة خلف الامام للبخاري

النساء	٧	٥٤/ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
المائدة	٣٣	٨٢/ب

(١٠٤) جزء أحاديث محمد بن حمزة

البقرة	١٣٣	٣٠/ ا

(١٠٥) جزء احاديث حمزة الزيات

الاسراء	٢٠	١٤١/أ

(١٠٦) جزء في جمع طرق حديث " من غشنا فليس منا "

إبراهيم	٤	١٢٩/ ب

(١٠٧) جزء ابن ظلابة

الإسراء	٤	٢٣٨/ ب

(١٠٨) جمع احاديث سفيان

الأعلى	٢	٢٧٤/ أ

(١٠٩) مختصر سنن أبي داود

آل عمران	٧٣	٤٩/أ
-	٧٣	٥٠/أ
الأنفال	١٠	٩٦/أ
مريم	٦	١٥٠/أ
طه	٣	١٥٣/ب
الحج	٦	٩٥/ب
النمل	١	٦١/ب
الروم	١٣	٥١/ب
الحجرات	١٥	٢٣٠/أ
الحجرات	٢٢	٢٣٢/أ
الواقعة	٩	٢٤٠/ب

(١١٠) تلخيص المستدرك للذهبي

آل عمران	٣٤	٤٠/أ
النساء	٤	٥٣/ب
-	٢٠	٥٨/أ
التوبة	٣	٢٠٢/أ
يوسف	١٢	١٢٤/ا
الكهف	٧	١٤٧/ا
المؤمنون	١٣	١٦٤/ا
النور	٢٦	١٦٩/ا
الصافات	٧	٢٠٣/ب
الزخرف	٢	٢١٥/ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
الأحقاف	٣	٢٢٠/ب
الحجرات	٢٥	٢٣٢/ب
يوسف	١٢	١٢٣/ب
يس	٢	٢٠١/ب

(١١١) شرح معاني الآثار للطحاوي

البقرة	١٢٣	٢٧/ ب
الزمر	٢	٢٠٧/ ا
الاعلى	٢	٢٧٣/ ب

(١١٢) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد

(١١٣) التقصي لما في الموطأ من الأحاديث والاسانيد

(١١٤) كتاب ابن الطاهر على الشهاب

آل عمران	٩	٣٣/ أ
النساء	ح١	٥٢/ ب
-	ح٢	٥٣/ ب
-	ح٥	٥٤/ أ
-	ح١٢	٥٦/ أ
النور	٣٩	١٧١/ ب
النمل	٥	١٧٨/ ب
لقمان	٦	١٨٧/ أ
-	٦	١٨٧/ أ
الشورى	٩	٢١٤/ أ
الزخرف	٢	٢١٦/ أ
الفتح	١٣	٢٢٦/ ب
الحجرات	٢٠	٢٣١/ أ

(١١٥) مشكل الوسيط

البقرة	٦،٧،٨	

(١١٦) شرح مسلم

هود	١٠	١٢١/أ

(١١٧) الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الاثار

المائدة	٤	٧٣/ ب
الأنفال	٢	٩٤/ ب
الاسراء	٢٢	١٤١/ أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
الممتحنة	٧	٢٥٠/ أ
الجمعة	١٤	٢٥٥/ ب

(١١٨) غريب في الحديث لابي عبد القاسم بن سلام الهروي

البقرة	٣٣	١٠/ب
-	٩٥	٢٢/أ
ال عمران	١٣	٣٤/ب
المائدة	١٩	٧٨/ب
-	١٩	٧٨/ب
الانعام	٢	٨٥/أ
الاعراف	١٣	٩٢/أ
الحجر	٤	١٣١/أ
مريم	١٣	١٥١/أ
النور	١٨	١٦٧/أ
الصافات	١	٢٠٣/أ
ص	٤	٢٠٥/ب
الزخرف	١	٢١٥/ب
الاحقاف	٣	٢٢٠/ب
الحجرات	١٤	٢٣٠/أ
الجن	٢	٢٦٣/ب
العاديات	١	٢٧٩/ب
الفلق	٤	٢٨٥/أ

(١١٩) غريب الحديث لابراهيم الحربي

البقرة	٢٦ ، ٢٧	٩/أ
-	٣٣	١٠/ب
-	٩٥	٢٢/أ
آل عمران	٤٣	٤٢/أ
-	٥٨	٤٦/أ
النساء	٤	٥٣/ب.
-	٥	٥٣/ب
المائدة	١٦	٥٧/أ
-	٢٨	٧٨/أ
الأنفال	٢	٩٤/ب
التوبة	٣٧	١٠٩/ب
-	٥٣	١١٤/أ
الأنبياء	١	١٥٥/ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
الحج	٧	١٥٩/ب
النور	١٨	١٦٧/أ
القصص	١٠	١٨٠/أ
الأحزاب	١	١٨٩/ب
ص	٧	٢٠٦/أ
الزمر	١٠	٢٠٩/أ
الأحقاف	٣	٢٢٠/ب
الفتح	١٢	٢٢٦/ب
الواقعة	١	٢٣٩/أ
الجن	٢	٢٦٣/ب
القيامة	١	٢٦٧/ب
العاديات	١	٢٧٩/ب

(١٢٠) غريب الحديث لقاسم السرقسطي

البقرة	٨٢/أثر	٢٠/أ
المائدة	٩	٧٤/ ب
يونس	١٧	١١٩/ أ
مريم	١٩	١٥٣/ أ
النور	٣٦	١٧١/ أ
القصص	١١	١٨١/ أ
الانسان	٤	٢٦٨/ أ

(١٢١) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الاثير الجزري

لقمان	٧	١٨٧/ ب

(١٢٢) مشكل الاثار للطحاوى

البقرة	١٠٨٥	٢٥/ أ

(١٢٣) الموضوعات للمقدسي

البقرة	١٦	٧/ب
-	١٨	٧/ب
-	٦٧	١٧/أ
آل عمران	٤٥	٤٣/أ
-	٤٩	٤٤/أ
النساء	١	٥٢/ب
-	١	٥٢/ب
-	٢	٥٣/أ
-	١٢	٥٦/أ
القلم	٢	٢٦١/ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
النحل	٦	١٣٣/ب
-	٦	١٣٣/ب
مريم	١٦	١٥٢/أ

(١٢٤) الموضوعات لابن الجوزى

البقرة	١٢٧	٢٩/أ
آل عمران	٢٢	٣٦/ ب
-	٢٧	٣٨/أ
-	٧٨	٥٢/أ
النساء	٥٥	٧٦/أ
المائدة	٣٨	٨٤/ ب
الأنعام	١١	٨٧/أ
الأعراف	٢٢	٩٣/أ
-	٣	٨٩/أ
يونس	٢٢	١١٩/ب
هود	٥	١٢٠/أ
-	١٢	١٢١/ ب
يوسف	٢	١٢٢/أ
الكهف	١٠	١٤٧/ ب
الأنبياء	٢	١٥٦/أ
النور	٧	١٦٥/أ
-	٢٧	١٦٩/ ب
العنكبوت	٥	١٨٢/ ب
الزمر	٨	٢٠٨/ ب
محمد	٤	٢٢٣/ ب
الفتح	١٣	٢٢٦/ ب
-	١٣	٢٢٧/أ
القلم	٢	٢٦١/ ب
الأنسان	٣	٢٦٨/أ
الضحى	٥	٢٧٦/ ب

(١٢٥) أطراف الصحيحين

(١٢٦) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف لأبي الحجاج المزي

البقرة		١٨/ أ
الحديد	١	٢٤١/ ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
نوح	٢	٢٦٣/ ب

(١٢٧) علل الحديث لابن ابي حاتم

البقرة	٥٨	٩/ب
-	٦٩	١٦/أ
-	١	١٨/أ
النساء	٨	٥٢/ب
الأعراف	٧	٩٠/ب
يونس	٧	١١٦/أ
يوسف	٢	١٢٢/أ
الاسراء	٣٩	١٤٥/أ
الكهف	١٣	١٤٨/ب
الأنبياء	٢	١٥٦/أ
-	٦	١٥٧/ب
المومنون	١٣	١٦٤/أ
النور	٣٣	١٧٠/ب
يس	٢	٢٠١/ب
الفتح	١٣	٢٢٧/أ
الحجرات	٤	٢٢٧/ب
-	١٦	٢٣٠/ب
-	٢١	٢٣١/ب
الرحمن	٢	٢٣٨/ب
الواقعة	٥	٢٤٠/أ
الجمعة	١٠	٢٥٤/ب
النازعات	٣	٢٦٩/ب

(١٢٨) العلل للدارقطني

البقرة	٣	٤ / ب
-	٢٦، ٢٧	٩/أ
-	٦٨	١٧/ ب
-	٩٠	٢١/أ
آل عمران	٢١	٣٦/أ
-	٢٢	٣٦/ ب
-	٢٨	٣٨/ ب
-	٣٥	٤٠/ ب
النساء		٥٦/ ب
المائدة	٢٢	٨١/أ
-	٣٢	٨٢/ ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
الأعراف	أثر	٨٨/ ب
-	٣	٨٩ / ب
-	٣	٨٩/ ا
هود	٧	١٢٠/ ب
النحل	٤	١٣٣/ ا
الأسراء	٢٣	١٤١/ ب
-	٢٤	١٤٢/ ا
مريم	٦١	١٥٢/ ا
الأنبياء	٣	١٥٦/ ا
النور	٢٩	١٧٠/ ا
-	٣٨	١٧١/ ب
الفرقان	٨	١٧٣/ ب
النمل	١	١٧٦/ ب
الأحزاب	٣٤	١٩٦/ ا
غافر	١	٢١٠/ ا
الحجرات	١٥	٢٣٠/ ا
النجم	٣	٢٣٦/ ا
الواقعة	١	٢٣٩/ ا
الجمعة	١٠	٢٥٤/ ب
-	١٢	٢٥٤ / ب
-	١٤	٢٥٥/ ب
الانسان	٤	٢٦٨/ ا
النازعات	٣	٢٦٩/ ب

(١٢٩) العلل المتناهية في الاحاديث الواهية لابن الجوزي

البقرة	١٦	٧/ب
-	٤٧	١٤/ب
-	١٢٥	٢٨/ب
آل عمران	٧٣	٤٩/أ .
-	٧٣	٤٩/ب
-	٧٣	٤٩/ب
-	٧٣	٥٠/أ
-	٧٣	٥٠/أ
النساء	١	٢٥٢/ب
-	٢	٥٣/ب
-	٤٤	٦٥/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
المائدة	٩	٧٤/ب
-	٣١	٨٢/أ
الاعراف	اثر	٨٨/ب
-	٢	٨٩/أ
-	٣	٨٩/ب
التوبة	٦	١٠٣/ب
يونس	٧	١١٦/أ
يوسف	١٢	١٢٤/أ
الإسراء	٢٣	١٤١/ب
الأنبياء	٥	١٥٦/ب
النور	٢٥	١٦٩/أ
-	٢٦	١٦٩/أ
-	٢٦	١٦٩/ب
النمل	١	١٧٧/أ
القصص	٦	١٨٠/ب
لقمان	١	١٨٦/أ
فاطر	٦	١٩٩/ب
الدخان	٢	١١٣/أ
-	٢	٢١٧/ب
الحجرات	٢٠	٢٣١/أ
الواقعة	١١	٢٤٠/أ
الجمعة	٦	٢٥٣/ب
-	٧	٢٥٣/ب
المزمل	١	٢٦٤/ب

(١٣٠) بيان الوهم ولايهام الواقعين في كتاب الإيهام

البقرة	٤٧	١٤/ب
-	٩٠	٢١/أ
-	١١٠	٢٥/أ
آل عمران	٦٤	٤٧/أ
-	٧٣	٤٩/أ
النساء	٢	٥٣/أ
-	٧	٥٤/ب
-	١٢	٥٦/أ
الاعراف	٩	٩١/ب
مريم	٢	١٤٩/ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
الحج	٦	١٥٩/ب
النور	٣٨	١٧١/ب
النمل	١	١٧٦/ب
القصص	٦	١٨٠/ب
-	٩	١٨٣/ب
الروم	١٢	١٨٥/ب
الاحزاب	٢٥	١٩٤/أ
-	٣٦	١٩٧/أ
ص	١	٢٠٥/أ
الواقعة	١١	٢٤١/أ

(١٣١) كتاب العقل

العنكبوت	٥	٧/١٨٢

(١٣٢) الأموال للقاسم بن سلام الهروي

البقرة	٦٨	١٧ / ب
الأنفال	٢	٩٤ / ب
-	١٨	٩٩ / أ
يوسف	١٩	١٢٥ / ب
النحل	٢	١٣٢ / ب
المؤمنون	٨	١٦٣ / ب

(١٣٣) الأموال لابن زنجويه

آل عمران	٤٤	٤٣/أ
-	٥٨	٤٦/أ
التوبة	٥	١٠٣/أ
-	٤٤	١١٢/ب
يوسف	١٩	١٢٥/ب

(١٣٤) الصلاة على النبي ﷺ لابن أبي عاصم

الأحزاب	٣٦	١٩٨/ أ

(١٣٥) الآنية

البقرة	١٢٥	٢٩/ أ

(١٣٦) تعظيم قدر الصلاة

القتال	٤	٢٢٣/ أ
-	٥	

(١٣٧) الردة

التوبة	١٨	١٠٥/ أ
التوبة	٥٦	١٠٥/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
الإسراء	٢٢	١٤١/ب
العنكبوت	١٠	١٨٣/ب

(١٣٨) الطاعة والمعصية

آل عمران	٣٦	٤٠ /ب
النور	٢٧	١٦٩/ب
-	٢٨	١٧٠/أ
التغابن	٣	٢٥٧/ب
المزمل	٦ / أثر	٢٦٥/أ
-	٧/ أثر	٢٦٥/ب

(١٣٩) الموالاة

النحل	٩	١٣٤/ ب
-	٩	١٣٤/ب
-	٩	١٣٤/ب
-	٩	١٣٤/ ب
الصافات	٣	٢٠٣/ب

(١٤٠) الجنائز

الكهف	٧	١٤٧/ أ
-	٦	١٥٥/أ

(١٤١) غرائب مالك للدارقطني

الفاتحة	٢ أثر	٢/ب
آل عمران	٢٤	٣٦/ب
الأعراف	٢	٨٩/أ
-	٦	١٣٣/أ
الكهف	١٤	١٤٨/ب
-	٧	١٤٧/أ
المؤمنون	٨ أثر	١٦٣/ب
العنكبوت	٦	١٨٣/أ
الصافات	٨	٢٠٨/أ
الدخان	٨	٢١٨/ب
ق	٤	٢٣٣/ب
القيامة	١	٢٦٧/أ

(١٤٢) العزلة

النور	٢٨	١٦٩/ب

(١٤٣) الطب لابي نعيم الاصفهاني

البقرة	٣٣	١٠/ أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
التين	١	٢٧٧/ب

(١٤٤) طب الفقراء لابي نعيم

النور	٣٣	١٧٠ /ب

(١٤٥) رسالة الاشعري للبيهقي

(١٤٦) لفظ المنافع في الطب لابن جوزي

التين	١	٢٧٧/ ب

(١٤٧) التبيان في آداب حملة القرآن للنووي

الحجر	٤	١٣٠/ أ

(١٤٨) التنوير في مولد السراج المنير لابن دحية

الإسراء	٢	١٣٨/ ب

(١٤٩) التذكار في أفضل الاذكار

التوبة	٤	١٠٢/ ب
الحجر	٤	١٣٠/ ب

(١٥٠) الرد على ابي بكر الخطيب الحافظ في مسألة الجهر بالبسملة لابن عبدالهادي

النحل	٩	١٣٦/ أ

(١٥١) السبق بالخيل

الأنفال	٢٢	٩٩/ ب
الطلاق	٨	٢٥٨/ ب
المزمل	٧	٢٦٥/ أ

(١٥٢) معرفة علوم الحديث للحاكم

المائدة	ح ٢١	٧٩/ أ
-	٣٧	٨٤/ ب

(١٥٣) المدخل الى السنن للبيهقي

النساء	١١	٥٦/أ
الأنعام	١٤	٨٧/ب
-	١٤	٨٨/أ
الأعراف		٨٨/ب
-		٨٨/ب
التوبة	١٨	١٠٥/أ
الرعد	٢	١٢٦/أ
النحل	٦	١٣٣/أ
-	٦	١٣٣/ب
-	١٣	١٣٧/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
النور	٣٦	١٧١/أ
الفرقان	٤	١٧٢/ب
-	٤	١٧٢/ب
الأحزاب	١	١٨٩/ب
الزمر	٥	٢٠٨/أ
الحجرات	٤	٢٢٧/ب

(١٥٤) الجامع الاخلاق الراوي وآداب السامع

الفاتحة	١	٢/ أ
البقرة	٢٩	٩/ ب
فاطر	٦	١٩٩/ أ
المزمل	٢	٢٦٥/ أ

(١٥٥) الطبقات الكبري لابن سعد

البقرة	٣٣	١١ / ب
-	٥١	١٥ / أ
-	٩٥	٢٢ / ب
-	١٠٢	٢٤ / أ
ال عمران	٦	٣٣ / أ
-	٢١	٣٦ / أ
-	.٤٣	٤٢ / أ
-	٤٤	٤٢ / ب
-	٤٤ أثر	٤٣ / أ
-	٦٧ أثر	٤٨ / أ
النساء	٨	٥٥ / أ
الأنعام	٢	٨٥ / أ
-	٥	٨٥ / ب
الأعراف	١	٨٩ / أ
-	٣	٨٩ / ب
-	٢٠	٩٣ / أ
-	٢١	٩٣ / أ
الأنفال	١٥	٩٨ / ب
-	١٦	٩٨ / ب
-	٢٢	٩٩ / ب
التوبة	٤	١٠٢ / ب
-	١٨	١٠٥ / أ
-	٢٧	١٠٧ / أ
-	٣٩	١١٠ / ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٥٣	١١٤ / أ
-	٥٥	١١٥ / أ
هود	٧	١٢٠ / ب
الرعد	٩	١٢٨ / أ
الحجر	٢	١٣٠ / ب
-	٤	١٣١ / ب
النحل	١١	١٣٦ / ب
-	١٢	١٣٦ / ب
الاسراء	٢	١٣٨ / ب
-	١٩	١٤٠ / ب
مريم	١٦	١٥٢ / أ
الأنبياء	١	١٥٥ / ب
الأنبياء	٥	١٥٦ / ب
الحج	١١	١٦١ / ب
المومنون	٨ اثر	١٦٣ / ب
النور	٢٠ اثر	١٦٨ / أ
النور	٢١	١٦٨ /ب
الشعراء	٧	١٧٥ /ب
-	٨ اثر	١٧٥ /ب
لقمان	٧	١٨٧ / ب
الأحزاب	٦	١٩٠ / ب
-	١٧	١٩٢ / أ
-	٢٩	١٥٩ / أ
-	٣٠	١٥٩ / أ
-	٣٢	١٩٥ / ب
-	٣٤ اثر	١٩٦ / ب
ص	٧	٢٠٥ / ب
الشورى	اثر	٢١٢ / ب
الأحقاف	٣	٢٢٠ / ب
محمد	١	٢٢٣ / أ
الحجرات	٩	٢٢٨ / ب
النجم	٧	٢٣٦ / ب
الواقعة	٥	٢٤٠ / أ
الممتحنة	١	٢٤٧ / أ
-	٢	٢٤٨ / أ
-	٧	٢٤٩ / ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٧	٢٤٩ / ب
-	٧	٢٥٠ / أ
الجمعة	٣	٢٥١ / ب
التغابن	١	٢٥٧ / أ
التحريم	٢	٢٥٩ / ب
-	٣	٢٦٠ / أ
عبس	١	٢٧٠ / أ
الأعلى	٢	٢٧٤ / أ
الضحى	٢	٢٧٦ / ب
العاديات	١	٢٧٩ / ب
النصر	١٠	٢٨٤ / أ
-	١١	٢٨٤

(١٥٦) حلية الاولياء وطبقات الاصفياء

البقرة	١٨	٨ / أ
-	٣٣	١٢ / أ
-	٤٢	١٣ / أ
-	٦٦	١٧ / أ
-	٦٩	١٨ / أ
-	١٢٧	٢٩ / أ
ال عمران	٣٣	٣٩ / ب
-	٣٧	٤٠ / ب
-	٥٦	٤٥ / ب
-	٧٣	٤٩ / ب
-	٧٣	٤٩ / ب
النساء	١	٥٢ / ب
-	١٥	٥٦ / ب
-	٢٦	٦١ / أ
-	٥٥	٦٧ / أ
- أثر	٧٤	٧١ / أ
المائدة	١٨	٧٧ / ب
الأنعام	٤	٨٥ / ب
-	٦	٨٦ / أ
-	١٤	٨٧ / ب
-	١٥	٨٨ / أ
الأعراف	١	٨٨ / ب
التوبة	٤	١٠٢ / ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٢٠	١١٧ / أ
يونس	١١	١١٧ / أ
-	١٢	١٢٠ / ب
هود	٦	١٢٠ / ب
-	٧	١٢٧ / أ
الرعد	٥	١٢٩ / ب
ابراهيم	٤	١٣٧ / أ
النمل	١٣	١٣٩ / ب
الاسراء	٩	١٤١ / أ
-	٢٠	١٤١ / ب
الاسراء	٣٠	١٤٣ / ب
-	٣٨	١٤٥ / أ
الكهف	١٣	١٤٨ / ب
مريم	١	١٤٩ / أ
-	٤	١٤٩ / ب
-	١١	١٥٠ / ب
-	١٣	١٥١ / أ
-	١٨	١٥٣ / أ
طه	٥	١٥٣ / ب
الأنبياء	١	١٥٥ / ب
-	٢	١٥٥ / ب
النور	٧	١٦٤ / ب
النمل	١	١٧٧ / أ
الروم	١٢	١٨٥ / ب
لقمان	٦	١٨٧ / أ
-	٧	١٨٧ / ب
يس	٣	٢٠٣ / ب
ص	١٠	٢٠٦ / ب
الزمر	٣	٢٠٧ / أ
غافر	اثر	٢٠٩ / ب
-	١	٢١٠ / أ
الشورى	١٠	٢١٤ / أ
الزخرف	٢	٢١٦ / أ
الأحقاف	٣	٢٢٠ / ب
-	٤	٢٢٠ / ب
محمد	٤	٢٢٣ / أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
الحجرات	١٧	٢٣٠ / ب
-	٢٥	٢٣٣ / أ
ق	٣	٢٣٣ / ب
الذاريات	٢	٢٣٤ / ب
القمر	٢	٢٣٨ / أ
الواقعة	٢	٢٣٩ / أ
-	٦	٢٤٠ / أ
الجمعة	٨	٢٥٤/ب
-	١٢	٢٥٤/ب
التغابن	٣	٢٥٧/ب
الطلاق	٧	٢٥٨/ب
التحريم	٩	٢٦٠/ب
القلم	٢	٢٦١/أ
الحاقة	١	٢٦٢/أ
المعارج	١	٢٦٢/ب
المزمل	٦	٢٦٥/ب
عم	١	٢٦٩/ب
الأعلى	٣	٢٧٧/ب
الشرح	١ / أثر	٢٧٧/أ
القارعة	أثر	٢٨٠/أ

(١٥٧) الضعفاء الكبير للعقيلي

آل عمران	٢١	٣٦/أ
-	٢٥	٣٦/ب
-	٢٧	٣٨/أ
-	٣٢	٣٩/أ
-	٤٥	٤٣/أ
-	٧٣	٤٩/ب
-	٧٣	٥٠/أ
النساء	٢	٥٣/أ
-	٧	٥٤/ب
-	٣٢	٦٢/ب
-	٥٥	٦٧/أ
الأعراف	٣	٨٩/أ
يونس	١٢	١١٧/ب
يوسف	٢	١٢٢/أ
الرعد	٤	١٢٦/ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
الحجر	٢	١٣٠/ب
النحل	٣	١٣٢/ب
-	٨	١٣٤/ا
مريم	٢	١٤٩/ا
-	١١	١٥٠/ب
-	١٦	١٥٢/ا
النور	٧ أثر	١٧٣/ب
الفرقان	٩	١٧٤/ا
الروم	٦	١٨٥/ا
لقمان	٦	١٨٧/ا
الأحزاب	٣٦	١٩٨/ب
فاطر	١٠	٢٠٠/ا
يس	٢	٢٠١/ب
الزمر	٨	٢٠٨/ب
محمد	٤	٢٢٣/ا
الحجرات	١٥	٢٣٠/ا
-	٢١	٢٣١/ب
-	٢٥	٢٣٣/ا
المجادلة	٧	٢٤٣/ا
المدثر	٧	٢٦٦/ب
النازعات	١	٢٦٩/ب

(١٥٨) كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتركين لابن حبان

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
آل عمران	٨١	٥١/ب
النساء	١	٥٢/ب
-	٢	٥٣/ب
-	٧	٥٤/ب
-	٥٥	٦٧/ا
-	٨٤	٧٢/ب
المائدة	٢٨	٨١/ب
الأعراف	٣	٨٩/ب
-	٣	٨٩/ب
يوسف	٢	١٢٢/ا
-	٥	١٢٢/ب
الإسراء	٢٤	١٤٢/ب
مريم	١	١٤٩/ا
طه	٥	١٥٣/ب
الأنبياء	٢	١٥٥/ب
-	٢	١٥٦/ا
المؤمنون	١٣	١٦٤/ا
النور	٩٤	١٦٥/ا
-	٢٦	١٦٩/ب
-	٣٩	١٧٢/ا
الفرقان	٨	١٧٣/ب
-	٨	١٧٤/ا
القصص	٤	١٨٠/ب
العنكبوت	٦	١٨٣/ا
فاطر	٦	١٩٩/ب
-	١١	٢٠٠/ا
الدخان	١٠	٢١٩/ا
الفتح	١٣	٢٢٦/ب
الحجرات	١٥	٢٣٠/ا
-	٢٠	٢٣١/ا
الجمعة	٧	٢٥٣/ب
-	١٢	٢٥٤/ب
الفتح	٢	٢٦١/ب

(١٥٩) الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي

الفاتحة	٣	٢/ب
البقرة	٦	٥/أ
-	٧	٥/أ
-	٨	٥/أ
-	١٢	
-	١٦	٧/أ
-	٣٣	١٠/أ
-	٤٧	١٤/ب
-	٦٩	١٨/أ
-	٦٩	١٨/أ
-	١٢٢	٢٧/ب
-	١٣٧	١٣٠/ب
آل عمران	٢١	٣٦/أ
-	٢٢	٣٦/أ
-	٢٧	٣٨/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٢٧	٣٨/أ
-	٣٦	٤٠/أ
-	٥٦	٤٥/ب
-	٥٨	٤٦/أ
-	٦٠	٤٦/أ
-	٦٨	٤٨/أ
-	٧٣	٤٩/ب
-	٧٣	٤٩/ب
-	٨٥	٥١/ب
النساء	١	٥٢/ب
-	١	٥٢/ب
-	٢	٥٣/ب
-	٢	٥٣/ب
-	٨	٥٥/أ
-	١١	٥٥/ب
-	٢٠	٥٨/أ
-	٢٢	٥٩/ب
-	٢٥	٦٠/ب
-	٢٦	٦١/أ
النساء	٢٨	٦١/ب
-	٣٢	٦٢/ب
-	٣٢	٦٢/ب
-	٣٦	٦٣/أ
-	٥١ أثر	٦٦/ب
-	٥٢	٦٦/ب
-	٥٥	٦٧/أ
المائدة	١٨	٧٨/أ
الأنعام	٣	٨٩/أ
-	١١	٨٧/أ
الانفال	٢٢	٩٩/ب
التوبة	٦	١٠٣/ب
-	٩	١٠٣/ب
-	١٩	١٠٥/أ
يونس	١٢	١١٧/أ
-	١٣	١١٨/أ
هود	٥	١٢٠/أ
-	٧	١٢٠/ب
ابراهيم	٤	١٢٩/ب
الحجر	٥	١٣١/ب
-	٦	١٣١/ب
النحل	٤	١٣٣/أ
-	٦	١٣٣/ب
الاسراء	١٣	١٤٠/أ
الكهف	٧	١٤٧/أ
-	٧	١٤٧/أ
-	١٠	١٤٧/ب
مريم	١	١٢٩/أ
-	١٧	١٥٢/ب
الأنبياء	٢	١٥٦/أ
-	٦	١٥٧/أ
-	١٠ / أثر	١٥٧/ب
المؤمنون	١٣	١٦٤/أ
النور	٧	١٦٥/أ
النور	٢٣	١٦٨/ب
-	٣٩	١٧١/ب
الفرقان	٦	١٧٣/أ
-	٨	١٧٣/ب
الروم	٢	١٨٤/ب
-	٦	١٨٥/أ
-	١٠	١٨٥/أ
-	١٢	١٨٥/ب
لقمان	١	١٨٦/أ
-	٢	١٨٦/ب
-	٦	١٨٧/أ
-	٧	١٨٧/ب
-	٧	١٨٧/ب
الأحزاب	٥	١٩٠/أ
-	٢٥	١٩٤/أ
فاطر	٦	١٩٩/ب
-	١١	٢٠٠/أ
الشورى	١١	٢١٤/ب
الدخان	٣	٢١٧/ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	١٠	٢١٩/أ
محمد	٤	٢٢٣/أ
الفتح	١٣	٢٢٦/ب
الحجرات	١٢	٢٢٩/ب
-	١٥	٢٣٠/أ
-	١٦	٢٣٠/ب
-	٢٠	٢٣١/أ
-	٢١	٢٣١/ب
-	٢٥	٢٣٣/أ
الطور	٢	٢٣٥/أ
الواقعة	١	٢٣٩/أ
المجادلة	٥	٢٤٢/ب
-	٧	٢٤٣/أ
الجمعة	٧	٥٣/ب
-	١٢	٢٥٤/ب
الطلاق	٦	٢٥٨/ب
المزمل	٢	٢٦٤/ب
المد ثر	٧	٢٦٦/ب
القيامة	١	٢٦٧/أ

(١٦٠) الضعفاء لمحمد الازدى الموصلي

طه	٦	١٥٥/أ
النمل	١	١٧٦/ب

(١٦١) ميزان الاعتدال في نقد الرجال للذهبي

المائدة	٣٧	٨٤/ب

(١٦٢) الكنى للنسائى

البقرة	٢٦ ـ ٢٧	٩/أ
-	١٠٦	٢٤/ب
ال عمران	٢	٣٢/أ
-	٢١	٣٥/ب
النساء	١٨	٥٧/ب
-	٥٢	٦٦/ب
الاسراء	٢	١٣٨/أ
-	٣٢	١٤٤/أ
النور	٢٠	١٦٧/ب
القصص	١	١٨٠/أ
الحجرات	١٠	٢٢١/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
الرحمن	١	٢٣٨/أ
الأعلى	٢	٢٧٤/أ

(١٦٣) المؤتلف والمختلف للدار قطني

البقرة	٨٠	١٩/ب
آل عمران	٧١	٤٩/أ
التوبة	٣٢	١٠٧/أ
النحل	٦	١٣٣/ب
الكهف	٧	١٤٧/ب
المؤمنون	٨	١٦٣/ب
النور	٢٠	١٦٨/أ
الأحزاب	٦	١٩٠/أ
-	٢٤	١٩٣/ب
فاطر	٤	١٩٩/أ
محمد	١	٢٢٣/أ
الحجرات	٢	٢٢٧/ب
الواقعة	١١	٢٤١/أ
الكوثر	١	٢٨١/أ

(١٦٤) الاكمال في المؤتلف والمختلف من أسماء الرجال لابن ماكولا

الواقعة	١١	٢٤١/أ

(١٦٥) المؤتلف للزمخشري

الواقعة	١١	٢٤٠/أ

(١٦٦) تهذيب الاسماء واللغات للنووي

الأنفال	١٦	٩٩/أ
التوبة	١٦	٩٩/أ

(١٦٧) مناقب الشافعي للحاكم

النساء	٢٧	٦١/أ
المائدة	١٩	٧٨/ب
الحجر	٤	١٣١/ب

(١٦٨) مناقب الشافعي للبيهقي

الشورى	١	٢١٢/ب

(١٦٩) سيرة ابن اسحاق

الكهف	٣	١٤٦/أ
فصلت	١	٢١١/ب
الضحى	٢	٢٧٦/ب

(١٧٠) السيرة النبوية لابن هشام

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
البقرة	٢٤	٨/ب
-	٣٣	١٠/ب
-	٩٩	٢٣/أ
آل عمران	١	٣٢/أ
-	٤	٣٢/ب
-	١١	٣٤/ب
-	٣٢	٣٩/ب
-	٤١	٤٢/أ
-	٤٢	٤٢/أ
-	٤٤	٤٢/ب
-	٥٨	٤٥/ب
-	٦٥	٤٧/ب
-	٧٠	٤٨/ب
-	٧١ أثر	٤٨/ب ٤٩/أ
-	٤٨	٦٥/ب
المائدة	١٢	٧٥/أ
-	١٦	٧٧/أ
-	٢٠	٧٩/أ
الأعراف	٧	٩٠/أ
الأنفال	٣	٩٤/ب
-	٥	٩٥/أ
-	٨	٩٥/ب
-	١١	٩٦/ب
-	١٤	٩٧/ب
-	١٥	٩٨/أ
-	١٦	٩٨/ب
التوبة	٣	١٠٢/أ
-	٥	١٠٣/أ
-	٣٤	١٠٨/أ
-	٣٧	١٠٩/ب
-	٤٦	١١٢/ب
-	٥٢	١١٣/ب
-	٣	٩٤/ب
هود	٣	١١٩/ب
يوسف	١٩	١٢٥/ب
الحجر	٧	١٣١/أ
الإسراء	٣٥	١٤٤/أ
مريم	١٢	١٥١/أ
الانبياء	١٠	١٥٧/ب
المؤمنون	٨ أثر	١٦٣/أ
العنكبوت	٣ أثر	١٨٢/ب
الأحزاب	٨	١٩٠/ب
-	١٢	١٩١/ب
يس	١	٢٠١/ب
غافر	أثر	٢٠٩/ب
-	٥	٢١٠/ب
محمد	١	٢٢٣/أ
الحجرات	٩	٢٢٨/أ
الحشر	٢	٢٤٤/ب
-	٥	٢٤٥/أ
الممتحنة	١	٢٤٦/أ
-	١	٢٤٦/ب
-	٢	٢٤٨/أ
الجمعة	٤	٢٥٢/ب
المنافقون	١	٢٥٦/أ
البروج	٣	٢٧٣/أ
النصر	١	٢٨٢/ب

(١٧١) الروض الأنف

البقرة	٣٣	١١/ب
التوبة	٣٦	١٠٩/أ
الأنبياء	١٠	١٥٧/ب
المؤمنون	٧	١٦٣/أ
النور	٢١	١٦٨/أ

(١٧٢) عيون الاثر في فنون المغازي والشمائل والسير لابن سيد الناس

النور	٢١	١٦٨/أ
الممتحنة	١	٢٤٦/ب
-	٢	٢٤٨/ب

(١٧٣) المغازي

البقرة	٣٣	١١ / ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
ال عمران	٦	٣٣ / أ
-	٤١	٤٢ / أ
-	٤٣	٤٢ / أ
-	٥١	٤٤ / ب
-	٥٢	٤٤ / ب
-	٦٧	٤٧ / ب
-	١٢	٧٦ / أ
الاعراف	٦	٩٠ / أ
الانفال	٥	٩٥ / أ
-	١١	٩٦ / ب
-	١٤	٩٧ / ب
-	١٤	٩٨ /أ
-	١٦	٩٨ / ب
-	١٦	٩٩ / أ
-	٢٣	١٠٠ /ب
-	٢٤	١٠٠ /ب
التوبة	٥	١٠٣/ أ
-	٥٣	١٤٤/ أ
يونس	١٩	١٢٥/ب
الرعد	٧	١٢٧/ أ
-	٩	١٢٧/ أ
-	٩	١٢٨/ أ
-	٩	١٢٨/ أ
-	٩	١٢٨/ أ
النحل	١٢	١٣٦/ب
الإسراء	٤	١٣٨/ب
-	١٩	١٤٠/ب
المؤمنون	٨	١٦٣/ب
النور	١٢	١٦٦/ أ
-	١٢	١٦٦/ أ
الأحزاب	١٣	١٩١/ب
محمد	١	٢٢٣/ أ
الحجرات	٩	٢٢٨/ب
النجم	٧	٢٣٦/ب
الحشر	٢	٢٤٤/ب
-	٣	٢٤٤/ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٥	٢٤٥/أ
الممتحنة	١	٢٤٦/أ
-	١	٢٤٦/ب
-	١	٢٤٧/أ
-	٧	٢٥٠/أ
البروج	١	٢٧٢/ب
النصر	١	٢٨٢/ب

(١٧٤) الشمائل المحمدية للترمذي

القارعة	١	٢٨٠/ أ

(١٧٥) الشفا بتعريف بحقوق المصطفي

البقرة	٥٢	١٥/ ا
يونس	١٦	١٨١ /ب
الحج	١١	١٦١/ا
الماعون	١	٢٨١/ا
-	٢	٢٨١/ا
الكوثر	٢	٢٨١/ا

(١٧٦) الوفا بأحوال المصطفي

آل عمران	٧٦	٥٠/ ب
الاعراف	٢	٨٩/ أ
الواقعة	٤	٢٣٩/ ب

(١٧٧) دلائل النبوة لابي نعيم الاصبهاني

البقرة	١	٣/ ب
-	٣٨	١٢/ ب
آل عمران	٦	٣٣/ ا
-	١١	٤٣/ ا
-	٥٢	٤٤/ ب
المائدة	١٢	٧٥/ ب
الأنعام	٢	٨٥/ ا
الأعراف	٩	٩١/ ب
-	٧	٩٠/ ب
-	٢٠	٩٣/ ا
الأنفال	٨	٩٥/ب
-	٩	٩٦/ ا
-	١٥	٩٨/ ا
-	١٦	٩٨/ ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٢٦	١٠١/أ
التوبة	٢٧	١٠٧/أ
-	٢٧	١٠٧/أ
هود	٣	١٢٠/أ
يوسف	٢	١٢٢/أ
-	١٢	١٢٤/أ
الحجر	٧	١٣٢/أ
الاسراء	٣٨	١٤٥/أ
مريم	٩	١٥٠/ ب
-	١٢	١٥١/أ
الفرقان	٨	١٧٢/أ
الشعراء	٤	١٧٥/أ
الأحزاب	١٢	١٩١/ ب
يس	١	٢٠١/أ
فصلت	١	٢١١/ ب
الشورى	أثر	٢١٢/ ب
النجم	١	٢٣٥/ ب
-	٧	٢٣٧/أ
القمر	١	٢٣٧/ ب
الممتحنة	٢	٢٤٨/أ
الجمعة	١	٢٥١/ ب
المزمل	٤	٢٦٥/أ

(١٧٨) دلائل النبوة للبيهقي

الفاتحة / أثر	٢	٢ / ب
البقرة / أثر	١٤	٦ / ب
-	٢٤	٨ / ب
-	٢٥	٩ / أ
-	٣٣	١١ / أ
-	٣٤	١٢ / أ
-	٤٥	١٣ / ب
-	٩٩	٢٣ / أ
-	١٣٩	٣١ / أ
آل عمران	٦	٣٣ / أ
-	١٥	٣٥ / أ
-	٤١	٤١ / ب
-	٤٤	٤٢ / ب

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	٥٠	٤٤ / أ
-	٥٢	٤٤ / ب
-	٥٨	٤٥ / ب
-	٦٥	٤٧ / أ
النساء	٢٢	٥٩ / ب
-	٨٣	٧٢ / ب
المائدة	١٢	٧٥ / أ
-	٢٢	٨١ / أ
-	٢٧	٨١ / ب
الأنعام	٣	٨٥ / أ
الأعراف	٧	٩٠ / أ
-	٩	٩١ / ب
-	٢٠	٩٣ / ب
الأنفال	٦	٩٥ / ب
-	٩	٩٦ / أ
-	١٣	٩٧ / أ
-	١٤	٩٧ / ب
-	١٦	٩٨ / ب
-	٢٦	١٠١ / أ
التوبة	١	١٠١ / ب
-	٣	١٠٢ / أ
-	٥	١٠٣ / أ
-	١٥	١٠٤/ أ
-	٢٧	١٠٧/ب
-	٣٤	١٠٨/ أ
-	٣٥	١٠٨/ب
-	٣٦	١٠٩/ أ
-	٣٩	١١٠ / ب
-	٤٤	١١١/ ب
-	٥٢	١١٣/ ب
-	٥٣	١١٤/ أ
هود	٣	١١٩ / ب
-	٧	١٢٠/ب
يوسف	٢	١٢٢ / أ
-	٦	١٢٣ / أ
-	١٢	١٢٤/ أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
-	١٩	١٢٥ / ب
الرعد	٤	١٢٦ / ب
الحجر	٧	١٣٢ / أ
الإسراء	٢	١٣٨ / ب
-	١٩	١٤٠ / ب
-	٣٥	١٤٤ / أ
-	٣٨	١٤٥ / أ
مريم	٩	١٥٠ / ب
-	٩	١٥٠ / ب
-	١٧	١٥٢ / ب
الأنبياء	٥	١٥٦ / ب
الحج	٧	١٦٠ / أ
المؤمنون	٨	١٦٣ / أ
-	١٣	١٦٤ / أ
النور	١٢	١٦٥ / ب
-	١٢	١٦٦ / أ
-	٣٦	١٧١ / أ
-	٣٦	١٧١ / أ
الشعراء	٤	١٧٥ / أ
النمل	٣	١٧٧ / ب
-	١٤	١٧٩ / ب
الأحزاب	٢٣	١٩٣ / أ
-	٢٩	١٩٤ / ب
ص	٧	٢٠٥ / ب
-	١	٢٠٥ / أ
غافر	٥	٢١٠ / ب
فصلت	١	٢١١ / أ
الدخان	٦	٢١٨ / ب
محمد	٧	٢٢٣ / ب
الفتح	١	٢٢٤ / أ
-	٤	٢٢٤ / ب
-	٥	٢٢٥ / أ
-	٩	٢٢٦ / أ
-	١٠	٢٢٦ / أ
الحجرات	١	٢٢٧ / أ
-	٧	٢٢٨ / أ
-	٩	٢٢٨ / ب
-	١٠	٢٢٩ / أ
النجم	١	٢٣٥ / ب
-	١	٢٣٥ / ب
-	٧	٢٣٧ / أ
القمر	١	٢٣٧ / ب
المجادلة	٩	٢٤٣ / ب
الحشر	٣	٢٤٤ / ب
الممتحنة	١	٢٤٦ / ب
الجمعة	٤	٢٥٢ / أ
الطلاق	٩	٢٥٨ / ب
القيامة	١	٢٦٧ / أ
العلق	٣	٢٧٨ / ب
النصر	١	٢٨٢ / ب
-	١١	٢٨٤ / أ

(١٧٩) تاريخ مكة

آل عمران	٢٥	٣٨ /أ
آل عمران	٢١ أثر	٣٦/ أ
يوسف	١٩	١٢٥/ ب
النحل	٢	١٣٢/ب
الحج	٣	١٥٩/ أ
-	٧ أثر	٦٠/ أ

(١٨٠) التاريخ الكبير للبخاري

النساء	٢٠	٥٨/ أ
إبراهيم	٤	١٢٩/ب
الجمعة	٧	٢٥٣/ ب

(١٨١) التاريخ الأوسط للبخاري

يونس	١٣	١١٨/أ
مريم	١٦	١٥٢/أ

(١٨٢) التاريخ لابن خيثمة

الأحزاب	٣	١٩/ أ
-	٢٩	١٩٤ / ب
الأحقاف	٣	٢٢٠ / ب
التحريم	٢	٢٥٩ / ب

(١٨٣) تاريخ واسط

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة
الانعام	١٥	٨٨/أ
الواقعة	٢	٢٣٩/أ

(١٨٤) تاريخ جرجان

البقرة	١٣١	٣٠/أ
-	١٣٧	٣٠/ب، ٣١/أ
الأنبياء	٢	١٥٦/أ
النور	٢٩	١٧٠/أ
-	٣٩	١٧١ب/
النمل	١	١٧٧/أ

(١٨٥) تاريخ اصبهان لابي نعيم الاصفهاني

البقرة	١٣١	٣٠/أ
الأنعام	١٤	٨٨/أ
التوبة	٤	١٠٢/ب
يونس	٦	١١٦/أ
القصص	٤	١٨٠/ب
الممتحنة	٧	٢٤٩/ب
الضحى	٣	٢٧٦/ب
النصر	٥	٢٨٣/أ

(١٨٦) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي

النمل	١	١٧٧/أ

(١٨٧) المناسك للنووي

التوبة	٢٠	٩٩/ ب

(١٨٨) احياء علوم الدين

هود	٧	١٢٠/ب

(١٨٩) الصحاح

البقرة	١٣	
-	١٥	٧/ أ
الإنسان	٤	٢٦٨/ أ
الضحى	٤	١٧٦/ ب

(١٩٠) جامع ابن معمر

(١٩١) المبتدأ

آل عمران	٤٩	٤٤/ أ

(١٩٢) الانساب

الأنفال	١٦	٩٩/أ

اسم السورة	رقم الحديث	رقم اللوحة

(١٩٣) أوهام المدخل للحاكم

لقمان	٦ أثر	١٨٧/ ب

(١٩٤) تجريد الصحاح

فاطر	٤	١٩٩/أ

(١٩٥) المصباح الزاهر في القراءات العشر البواهر

الفاتحة	أثر	٢/ أ

(١٩٦) زوائد المسند لعبدالله ابن الإمام أحمد

مريم	١٧ أثر	١٥٢/ ب

(١٩٧) تفسير إسحاق الحنظلي

المزمل	٧	٢٦٥/ أ

(١٩٨) الأطراف لابن عساكر

المومنون	٥	١٦٢/ب
الروم	١٣	١٨٥/ب
يونس	١٣	١١٧/ب

(١٩٩) السلعة لحسن بن علي

الأنبياء	٢	١٥٦/ أ

(٢٠٠) مسند مسدد

الزخرف	٢	٢١٥/ب
الدخان	٣	٢١٧/ب
الواقعة	١	٢٣٩/ أ

(٢٠١) العلل الكبرى للترمذي

إبراهيم	٤	١٢٩/ أ
الحجرات	٢١	٢٣١/ب
النساء	٥٢	٦٦/ب

(٢٠٢) جامع ابن وهب

الواقعة	١١	٢٤١/ أ

(٢٠٣) الجمع بين الصحيحين للحميدي

يس	٥	٢٠٢/ أ

(٢٠٤) المحلى لأبو محمد بن خزم

(٢٠٥) زوائد الزهد لعبدالله ابن الإمام أحمد

(٢٠٦) السنة لعبدالله ابم الإمام أحمد

بسم الله الرحمن الرحيم

الملحق الثاني

الأحاديث والآثار الساقطة من تخريج الزيلعي

ملاحظات :

١ - راعيت في استدراك النصوص منهج الزيلعي ولذلك استخرجت ما يلي :

أ - الأحاديث الصريحة من أقوال وأفعال رسول الله ﷺ ، سواء صرح الزمخشري برفعها أم لم يصرح .

ب - الآثار الصريحة من أقوال الصحابة فقط .

ج - المرويات المتعلقة بأسباب النزول .

د - المرويات المتعلقة بأحداث من السيرة وقعت في عده ﷺ .

هـ - استبعدت النصوص المتعلقة بأخبار بني إسرائيل في تاريخهم قبل عهد المصطفى ﷺ لأن المصنف لم يجعل من منهجه تخريجها كما فعل المناوي وابن همات في تخريج البيضاوي ، وكما هي مروية في كتاب التفسير كالطبري وغيره .

٢ - راجعت لاختيار النصوص المستدركة ، تفسير الطبري والفتح السماوي ليكون الاختيار مطابقاً لما ذكرت .

٣ - اعتمدت في الإحالة على ذكر السورة ، ورقم الآية ، ورقم الصفحة من المجلد الأول من الكشاف طبعة دار المعرفة .

٤ - خرجت عدداً كبيراً من تلك الأحاديث والآثار وذكرت بعضاً منها مع تخريجها في قسم الدراسة ، وكنت عزمت أن أوردها مع تخريجها وصرفت النظر عن ذلك لضيق الوقت من جهة وللإختصار من جهة أخرى ، وأملاً في التوسع في تخريجها والوقوف على ما لم أجد له تخريجاً حتى يكمل الإستدراك ويكون ملائماً لتخريج الزيلعي رحمه الله .

الرقم	النص	السورة	الآية	الكشاف
١	عن عليّ وأبي رضي الله عنهما : اهدنا : ثبتنا	الفاتحة	٦	١١
٢	عن ابن عباس : هم أصحاب موسى قبل أن يغيروا	الفاتحة	٧	١١
٣	عن ابن عباس رضي الله عنه : هو قول الأعاجم زي هزارسال	البقرة	٨٠	٨٣
٤	عن ابن عمر نزلت في صلاة المسافر على الراحله أينما توجهت	البقرة	١١٥	٩٠
٥	روي أنه ﷺ قال : ليت شعري ما فعل أبواي « فنهى عن السؤال عن أحوال الكفرة .	البقرة	١١٩	٩١
٦	عن عمر رضي الله عنه أنه سأل المطلب ابن أبي وداعة : هل تدري أين موضعة الأول ، قال نعم ، فأراه موضعه اليوم .	البقرة	١٢٥	٩٣
٧	روي أن عبد الله بن سلام دعا ابني أخيه سلمة ومهاجر إلى الإسلام ، فقال لهما : قد علمنا أن الله تعالى قال في التوراة . . فنزلت .	البقرة	١٣١	٩٥
٨	عن عمر رضي الله عنه أنه سأل عبد الله بن سلام عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أنا أعلم به مني يا بني . . . الخ	البقرة	١٤٦	١٠٢
٩	عن علي رضي الله عنه : تمام النعمة الموت على الإسلام	البقرة	١٥٠	١٠٣
١٠	قال عليه السلام « لا أعافي أحداً قتل بعد أخذه الدية »	البقرة	١٧٨	١١١
١١	قال علي رضي الله عنه : « أولهم آدم »	البقرة	١٨٣	١١٢
١٢	وعن الربيع بن أنس رضي الله عنه هي أول آية نزلت في القتال بالمدينة .	البقرة	١٩٠	١١٨
١٣	لما صد المشركون رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية وصالحوه على أن يرجع من قابل فيخلوا له مكه ثلاثه أيام فرجع لعمرة القضاء خاف المسلمون أن لا يفي لهم قريش ويصدوهم ويقاتلوهم في الحرم وفي الشهر الحرام وكرهوا ذلك » .	البقرة	١٩١	١١٨

الرقم	النص	السورة	الآية	الكشاف
١٤	عن عمر رضي الله عنه أنه كان يخفق الناس بالدرة وينهاهم عن الاعتمار فيهن	البقرة	١٩٧	١٢٢
١٥	عن عمر رضي الله عنه « أنه قال لرجل إن أطعتني انتظرت حتى إذا أهللت المحرم خرجت إلى ذات عرق فأهللت منها بعمرة .	البقرة	١٩٧	١٢٢
١٦	عن علي رضي الله عنه : الحسنة في الدنيا المرأة الصالحة وفي الآخرة الحوراء وعذاب النار امرأة السوء .	البقرة	٢٠١	١٢٥
١٧	عن عمر رضي الله عنه « أنه كان يكبر في فسطاطه بمنى فيكبر من حوله حتى يكبر الناس في الطريق وفي الطواف .	البقرة	٢٠٣	١٢٥
١٨	قيل نزلت في صهيب بن سنان أراده المشركون على ترك الإسلام وقتلوا نفراً كانوا معه فقال لهم : أنا شيخ كبير إن كنت معكم لم أنفعكم وإن كنت عليكم لم أضركم فخلوني وما أنا عليه وخذوا مالي فقبلوا منه ماله وأتى المدينة .	البقرة	٢٠٧	١٢٧
١٩	عن ابن عباس رضي الله عنهما « أنه كان بين آدم وبين نوح عشرة قرون على شريعة من الحق فاختلفوا » .	البقرة	٢١٣	١٢٩
٢٠	عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه جاء عمرو بن الجموح وهو شيخ هم وله مال عظيم فقال : ماذا ننفق من أموالنا وأين نضعها . . فنزلت	البقرة	٢١٥	١٣٠
٢١	عن ابن عباس رضي الله عنهما لما نزلت أخذ الرسول صلى الله عليه وسلم الغنيمة .	البقرة	٢١٧	١٣٠
٢٢	روي أن عبد الله بن جحش وأصحابه حين قتلوا الحضرمي ظن قوم أنهم إن سلموا من الإثم فليس لهم أجر فنزلت .	البقرة	٢١٨	١٣١

الرقم	النص	السورة	الآية	الكشاف
٢٣	عن ابن عباس رضي الله عنهما كان الرجل في الجاهلية يخاطر على أهله وماله .	البقرة	٢١٩	١٣٢
٢٤	روي أنها نزلت في معقل بن يسار عضل أخته أن ترجع إلى الزوج الأول .	البقرة	٢٣٢	١٤٠
٢٥	وقيل في جابر بن عبد الله حين عضل بنت عم له	البقرة	٢٣٢	١٤٠
٢٦	عن ابن عباس رضي الله عنهما (إلا أن تقولوا قولاً معروفاً) هو أن يتواثقا أن لا تتزوج غيره .	البقرة	٢٣٥	١٤٤
٢٧	عن جبير بن مطعم أنه تزوج امرأة وطلقها قبل أن يدخل بها ، فأكمل لها الصداق .	البقرة	٢٣٥	١٤٥
٢٨	« نحو ما كان يفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم من التأمير على الجيوش التي كان يجهزها ومن أمرهم بطاعته وامتثال أوامره » .	البقرة	٢٤٦	١٤٨
٢٩	وروي « أنه أمر الناس إذا سافروا أن يجعل أحدهم أميراً عليهم »	البقرة	٢٤٦	١٤٨
٣٠	عن علي رضي الله عنه « كان لها وجه كوجه الإنسان وفيها ريح هفافه » .	البقرة	٢٤٧ ٢٤٨	١٤٩
٣١	عن ابن عباس رضي الله عنهما « كانوا يتصدقون بحشق التمر وشراره فنهوا عنه	البقرة	٢٦٧	١٦٢
٣٢	وقيل حجت أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما فأتتها أمها تسألها وهي مشركة فأبت أن تعطيها فنزلت »	البقرة	٢٧٢	١٦٣
٣٣	روي أن ناساً من المسلمين كانت لهم أصهار في اليهود ورضاع وقد كانوا ينفقون قبل الإسلام فلما اسلموا كرهوا أن ينفقو لهم .	البقرة	٢٧٢	١٦٣

الرقم	النص	السورة	الآية	الكشاف
٣٤	قيل نزلت في أبي بكر الصديق رضي الله عنه حين تصدق بأربعين ألف دينار عشرة بالليل وعشرة بالنهار وعشرة في السر وعشرة في العلانية »	البقرة	٢٧٤	١٦٤
٣٥	وعن ابن عباس رضي الله عنهما : نزلت في علي رضي الله عنه لم يملك إلا أربعة دراهم فتصدق بدرهم ليلاً وبدرهم نهاراً وبعدهم سراً وبدرهم علانية » .	البقرة	٢٧٤	١٦٤
٣٦	وقيل « نزلت في علف الخيل وارتباطها في سبيل الله »	البقرة	٢٧٤	١٦٤
٣٧	وعن أبي هريرة رضي الله عنه كان إذا مر بفرس سمين قرأ هذه الآية .	البقرة	٢٧٤	١٦٤
٣٨	روي « أنها نزلت في ثقيف وكان لهم على قوم من قريش مال فطالبوهم عند المحل بالمال والربا »	البقرة	٢٧٦	١٦٦
٣٩	عن ابن عباس رضي الله عنه « أنها آخر آية نزل بها جبريل عليه السلام وقال ضعها في رأس المأتين والثمانين من البقرة ، وعاش رسول الله صلى الله عليه وسلم بعدها ؟ أحداً وعشرين يوماً وقيل أحداً وثمانين وقيل سبعة أيام وقيل ثلاث ساعات .	البقرة	٢٨١	١٦٧
٤٠	عن ابن عباس رضي الله عنه « أنه وقال لما حرم الله الربا أباح السلف »	البقرة	٢٨٢	١٦٧
٤١	عن علي رضي الله عنه « لا تجوز شهادة العبد في شيء »	البقرة	٢٨٢	١٦٨
٤٢	قال ابن عباس رضي الله عنهما « أرأيت إن وجدت الكاتب ولم تجد الصحيفة والدواة »	البقرة	٢٨٣	١٦٩
٤٣	وعن ابن عباس رضي الله عنهما : أكبر الكبائر الإشراك بالله لقوله تعالى ﴿ فقد حرم الله عليه الجنة ﴾ وشهادة الزور وكتمان الشهادة .	البقرة	٢٨٣	١٧١

الرقم	النص	السورة	الآية	الكشاف
٤٤	عن علي رضي الله عنه « خواتيم سورة البقرة من كنز تحت العرش»	البقرة	٢٨٦	١٧٣
٤٥	ولا ينفع ذا الجد منك الجد	آل عمران	١٠	١٧٦
٤٦	عن ابن عباس رضي الله عنهما « هم قريظة والنضير »	آل عمران	١٠	١٧٦
٤٧	قيل هم اليهود لما غلب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر قالوا : هذا والله ألبني الأمي الذي بشرنا به موسى وهموا باتباعه فقال بعضهم : لا تعجلوا حتى ننظر إلى وقعة أخرى فلما كان يوم أحد شكوا .	آل عمران	١٢	١٧٧
٤٨	روي « أن أول راية ترفع لأهل الموقف من رايات الكفار راية اليهود فيفضحهم الله على رؤوس الأشهاد ثم يأمر بهم إلى النار»	آل عمران	٢٥	١٨٢
٤٩	قيل « نزلت في الرجم » .	آل عمران	٢٣	١٨٢
٥٠	وعن عدي بن حاتم ما كنا نعبدهم يا رسول الله قال أليس كانوا يحلون لكم ويحرمون فتأخذون بقولهم قال نعم ، قال هو ذاك	آل عمران	٦٤	١٩٤
٥١	قيل تواطأ اثنا عشر من أحبار يهود خيبر وقال بعضهم لبعض . . في دينهم .	آل عمران	٧٢	١٩٥
	وقيل هذا في شأن القبلة لما صرفت إلى الكعبة قال كعب بن الأشرف . . فيرجعوا	آل عمران	٧٢	١٩٥
٥٢	قيل بايع اليهود رجالاً من قريش فلما أسلموا تقاضوهم فقالوا ليس لكم علينا حق حيث تركتم دينكم ودعوا أنهم وجدوا ذلك في كتابهم .	آل عمران	٧٥	١٩٦

الرقم	النص	السورة	الآية	الكشاف
٥٤	عن ابن عباس رضي اله عنه « من إن تأمنه بقنطار » هو عبد الله بن سلام ، استودعه رجل من قريش الفاً ومائتي أوقية ذهباً فأداه إليه . « ومن إن تأمنه بدينار » فنحاص بن عازوراء استودعه رجل من قريش ديناراً فجحده وخانه .	آل عمران	٧٥	١٩٦
٥٥	عن ابن عباس رضي الله عنه نزلت في عبد الله بن سلام وبحيرا الراهب ونظرائهما من مسلمة أهل الكتاب .	آل عمران	٧٦	١٩٧
٥٦	قيل جاءت جماعة من اليهود إلى كعب بن الأشرف في سنة أصابتهم . . الخ .	آل عمران	٧٧	١٩٧
٥٧	قيل نزلت في أبي رافع ولبابة بن أبي الحقيق وحيى بن أخطب حرفوا التوراة وبدلو صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخذوا الرشوة على ذلك .	آل عمران	٧٧	١٩٧
٥٨	عن ابن عباس رضي الله عنه : هم اليهود الذين قدموا على كعب الأشراف غيروا التوراة وكتبوا كتاباً بدلوا فيه صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم أخذت قريظة ما كتبوه فخلطوه بالكتاب الذي عندهم .	آل عمران	٧٨	١٩٧
٥٩	قيل نزلت في رهط كانوا أسلموا ثم رجعو عن الإسلام ولحقوا بمكة منهم طعمة بن أبيرق ووحوح بن الأسلت والحارث بن سويد بن الصامت .	آل عمران	٨٦	٢٠٠
٦٠	قيل نزلت في الحارث بن سويد حين ندم علي ردته وأرسل إلى قومه أن سلوا اهل لي من توبة فأرسل إليه أخوه الجلاس بالآية فأقبل إلى المدينة فتاب وقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم توبته .	آل عمران	٨٩	٢٠٠

الرقم	النص	السورة	الآية	الكشاف
٦١	ابن عباس رضي الله عنه « هو أول بيت حج بعد الطوفان »	آل عمران	٩٦	٢٠٣
٦٢	عن علي رضي الله عنه « أن رجلاً قال له أهو أول بيت ؟ قال : لا قد كان قبله بيوت ولكنه أول بيت وضع للناس مباركاً فيه الهدى والرحمة والبركه وأول من بناه إبراهيم ثم بناه قوم من العرب من جرهم ثم هدم فبنته العمالقة ثم هدم فبناه قريش .	آل عمران	٩٦	٢٠٣
٦٣	عن الزبير رضي الله عنه « هو على قدر القوة »	آل عمران	٩٧	٢٠٤
٦٤	وعن حذيفة يأتي على الناس زمان تكون فيهم جيفة الحمار . . المنكر .	آل عمران	١٠٣	٢٠٨
٦٥	عن ابن عباس رضي الله عنه أضمروا أن يرجعوا فعزم الله لهم على الرشد فثبتوا	آل عمران	١٢٢	٢١٤
٦٦	قال معاوية رضي الله عنه عليكم بحفظ الشعر فقد كدت أضع رجلي في الركاب . . والله وليهما .	آل عمران	١٢٢	٢١٤
٦٧	قيل أراد أن يدعو عليهم فنهاه الله تعالى لعلمه أن فيهم من يؤمن .	آل عمران	١٢٨	٢١٦
٦٨	عن ابن عباس رضي الله عنه من قولهم يهب الذنب الكبير لمن يشاء ويعذب من يشاء على الذنب الصغير .	آل عمران	١٢٩	٢١٦
٦٩	عن ابن عباس رضي الله عنه « كسبع سموات وسبع أرضين لو وصل بعضها ببعض » .	آل عمران	١٣٣	٢١٧
٧٠	قال علي رضي الله عنه « نزلت في قول المنافقين للمؤمنين عند الهزيمة : ارجعوا إلى إخوانكم وادخلوا في دينهم » .	آل عمران	١٤٩	٢٢٢

الرقم	النص	السورة	الآية	الكشاف
٧١	قيل ذهبوا إلى مكه فلما كانوا ببعض الطريق قالوا ما صنعنا شيئاً قتلنا منهم ثم تركناهم ونحن قاهرون ارجعو فاستأصو لهم فلما عزموا على ذلك ألقى الله الرعب في قلوبهم فأمسكوا .	آل عمران	١٥١	٢٢٢
٧٢	كان يقول إلى عباد الله إلى عباد الله أنا رسول الله من يكر فله الجنة .	آل عمران	١٥٣	٢٢٣
٧٣	عن ابن عباس رضي الله عنهما خير من طلاع الأرض ذهبة حمراء	آل عمران	١٥٧	٢٢٦
٧٤	عن علي رضي الله عنه : لأخذكم الفداء من أسارى بدر قبل أن يؤذن لكم .	آل عمران	١٦٥	٢٢٨
٧٥	عن سهل بن سعد وقد كف بصره : لو أمكنني لبعت داري ولحقت بثغر من ثغور المسلمين فكنت بينهم وبين عدوهم ، قيل : وكيف وقد ذهب بصرك ، قال : لقوله (أو ادفعوا) أراد : كثروا سوادهم .	آل عمران	١٦٧	٢٢٩
٧٦	روي أنهم قالوا هل يكون هذا غزواً ؟ فأعطاهم الله ثواب الغزو ورضي عنهم .	آل عمران	١٧٤	٢٣١
٧٧	عن ابن عمر وعروة بن الزبير وجماعة : أنهم خرجوا يوم العيد إلى المصلى فجعلوا يذكرون الله ، فقال بعضهم : أما قال الله تعالى ﴿ يذكرون الله قياماً وقعوداً ﴾ فقاموا يذكرون الله على أقدامهم .	آل عمران	١٩١	٢٣٧

الرقم	النص	السورة	الآية	الكشاف
٧٨	عن ابن عباس : هم أهل مكة .	آل عمران	١٩٦	٢٣٩
٧٩	وروي أن أناساً من المؤمنين كانوا يرون ما كانوا فيه من الخصب والرخاء ولين العيش فيقولون أن أعداء الله فيما نرى من الخير وقد هلكنا من الجوع و الجهد .	آل عمران	١٩٦	٢٣٩
٨٠	وفي حديث شريح قضى ابن عباس بالصدقة	النساء	٤	٢٤٥
٨١	عن ابن عباس : الصلاح في العقل والحفظ للمال .	النساء	٦	٢٤٨
٨٢	عن ابن عباس رضي الله عنه « يضرب بيده مع أيديهم فليأكل بالمعروف ولا يلبس عمامة فما فوقها	النساء	٦	٢٤٨
٨٣	عن ابن عباس : « قبل أن ينزل به سلطان الموت »	النساء	١٧	٢٥٧
٨٤	عن عمر وعمران بن الحصين رضي الله عنهما « أن الأم تحرم بنفس العقد »	النساء	٢٣	٢٦٠
٨٥	عن ابن عباس « أبهموا ما أبهم الله »	النساء	٢٣	٢٦٠
٨٦	روى عن علي وابن عباس وزيد وابن عمر وابن الزبير وحتى الله عنهم أنهم قرؤا وأمهات نسائكم اللاتي دخلتم بهن .	النساء	٢٣	٢٦٠
٨٧	كان ابن عباس يقول « والله ما نزل إلا هكذا »	النساء	٢٣	٢٦٠
٨٨	عن عمر رضي الله عنه « أنه خلا بجارية فجردها فاستوهبها ابن له فقال : إنها لا تحل لك »	النساء	٢٣	٢٦١
٨٩	عن ابن عباس وطاوس بن دينار « إن التحريم لا يقع إلا بالجماع وحده »	النساء	٢٣	٢٦١

الرقم	النص	السورة	الآية	الكشاف
٩١	عن عمر رضي الله عنه « لا أوتى برجل تزوج امرأة إلى أجل إلا رجمتها »	النساء	٢٤	٢٦٢
٩٢	عن ابن عباس رضى الله عنه أنه قال : « ومما وسع الله على هذه الأمة نكاح الأمة اليهودية والنصرانية وإن كان موسراً »	النساء	٢٥	٢٦٣
٩٣	قالت أم سلمة فسوة معها « ليت الله كتب علينا الجهاد كما كتبه على الرجال فيكون لنا من الأجر مثل ما لهم »	النساء	٣٢	٢٦٥
٩٤	عن ابن عباس « أنه أدخل يده في التراب فرفعه ثم نفخ فيه فقال كل واحدة من هؤلاء ذرة »	النساء	٣٩	٢٦٨
٩٥	قيل : إن رجالاً من الأنصار كانت أبوابهم في المسجد فتصيبهم جنابه . . . الخ .	النساء	٤٣	٢٧٠
٩٦	عن ابن عباس رضي الله عنه « الملك في آل إبراهيم ملك يوسف وداود وسليمان وقيل استكثروا نساءه فقيل لهم كيف استكثرتم له التسع وقد كان لداود مائة ولسليمان ثلاثمائة مهيرة وسبعمائة سرية .	النساء	٥٤	٢٧٤
٩٧	عن ابن عباس « كنت أنا وأمي من المستضعفين من النساء والولدان » .	النساء	٧٥	٢٨١
٩٨	عن عائشة رضي الله عنها « ما من مسلم يصيبه وصب ولا نصب حتى الشوكة يشاكها حتى انقطاع شسع نعله إلا بذنب وما يعفوا الله أكثر »	النساء	٧٩	٣/ ٣٨٤

الرقم	النص	السورة	الآية	الكشاف
٩٩	قيل دعا الناس في بدر الصغرى إلى الخروج مكان أبو سفيان . . . فنزلت	النساء	٨٤	٢٨٦
١٠٠	عن ابن عباس « الرد واجب وما من رجل يمر على قوم مسلمين فيسلم عليهم ولا يردون عليه إلا نزع عنهم روح القدس وردت عليه الملائكة ولا يرد السلام في الخطبة وقراءة القرآن جهراً .	النساء	٨٦	٢٨٧
١٠١	روي أن قوماً من المنافقين استأذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . الخ .	النساء	٨٨	٢٨٧
١٠٢	وقيل كانوا قوماً هاجروا من مكة ثم بدا لهم فرجعوا . . الخ .	النساء	٨٨	٢٨٧
١٠٣	وقيل هم قوم خرجوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد ثم رجعوا	النساء	٨٨	٢٨٧
١٠٤	قاتل رسول الله صلى الله عليه وسلم بمن معه من هو من أنسابهم .	النساء	٩٠	٢٨٨
١٠٥	عن ابن مسعود يرث كل وارث من والديه غير القاتل .	النساء	٩٢	٢٩٠
١٠٦	عن ابن عباس « لا يستوي القاعدون عن بدر والخارجون إليها »	النساء	٩٥	٢٩٢
١٠٧	عن عمر رضي الله عنه « لا يقولن أحدكم قضيت بما أراني الله فإن الله لم يجعل ذلك إلا لنبيه صلى الله عليه وسلم ولكن ليجتهد رأيه لأن الرأي من رسول الله صلى الله عليه وسلم كان مصيباً لأن الله كان يريه إياه وهو منا الظن والتكلف .	النساء	١٠٤	٢٩٧/٦

الرقم	النص	السورة	الآية	الكشاف
١٠٨	قيل إن إبراهيم عليه السلام بعث إلى خليل له بمصر في أزمة أصابت الناس . . . الخ .	النساء	١٢٥	٣٠١
١٠٩	قيل لحذيفة رضى الله عنه من المنافق فقال الذي يصف بالإسلام ولا يعمل به .	النساء	١٤٦	٣٠٨
١١٠	قيل لابن عمر « ندخل على السلطان ونتكلم بكلام فإذا خرجنا تكلمنا بخلافه ، فقال كنا نعده من النفاق .	النساء	١٤٦	٣٠٨
١١١	عن ابن عباس كان المسلمون والمشركون يحجون جميعاً فنهى الله المسلمين . . الخ .	المائدة	٢	٣٢١
١١٢	وكان ابن عمر لا يرى نكاح الكتابيات ويحتج بقوله ﴿ ولا تنكحوا المشركات . . . الخ ﴾	المائدة	٥	٣٢٤
١١٣	وعن علي رضي الله عنه أنه كان يدعو الناس على منبر الكوفه إلى قتال البغاة . . إلخ .	المائدة	٢٥	٣٣٢
١١٤	قيل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مخيراً إذا تحاكم إليه أهل الكتاب بين أن يحكم بينهم وبين أن لا يحكم .	المائدة	٤٢	٣٣٩
١١٥	يقولون إن النبى صلى الله عليه وسلم رجم اليهوديين قبل نزول الجزية .	المائدة	٤٢	٣٤٠
١١٦	عن ابن عباس رضي الله عنهما أن الكافرين والظالمين والفاسقين أهل الكتاب .	المائدة	٤٤	٣٤١
١١٧	وعنه نعم القوم أنتم ما كان حلو فلكم وما كان من مرّ فلأهل الكتاب . . . الخ .	المائدة	٤٤	٣٤١
١١٨	عن ابن مسعود هو عام اليهود وغيرهم	المائدة	٤٤	٣٤١

الرقم	النص	السورة	الآية	الكشاف
١١٩	عن حذيفة : أنتم أشبه الأمم سمتاً ببني إسرائيل لتركبن طريقهم .. إلخ	المائدة	٤٤	٣٤١
١٢٠	عن ابن عباس رضي الله عنه : كانوا لا يقتلون الرجل بالمرأة فنزلت .	المائدة	٤٥	٣٤٢
١٢١	أن كعب بن أسير وعبد الله بن صوريا وشاوس بن قيس من أحبار اليهود قالوا : اذهبوا بنا إلى محمد نفتنه عن دينه .. فنزلت .	المائدة	٤٩	٣٤٣
١٢٢	روي أن رفاعة بن زيد وسويد بن الحرث كانا قد أظهرا الإسلام ثم نافقا .. فنزلت .	المائدة	٥٦	٣٤٧
١٢٣	نزلت في ناس من اليهود كانوا يدخلون على رسول الله صلى الله عليه وسلم .. إلخ .	المائدة	٦٠	٣٤٩
١٢٤	عن ابن مسعود « أن رجلاً قال له إني حرمت الفراش فتلا هذه الآية »	المائدة	٨٤	٣٦٠
١٢٥	روي أنه عنَّ لهم في عمرة الحديبية حمار وحش فحمل عليه أبو اليسر فطعنه برمحه فقتله ، فقيل له ، إنك قتلت الصيد وأنت محرم فنزلت .	المائدة	٩٥	٣٦٤
١٢٦	عن ابن عباس وشريح أنه لا كفارة عليه .	المائدة	٩٥	٣٦٥
١٢٧	عن ابن مسعود أنها قرئت عنده فقال إن هذا ليس بزمانها .. الخ	المائدة	١٠٥	٣٦٨
١٢٨	قيل كان الرجل إذا أسلم قالوا له سفهت آباءك ولا موه فنزلت .	المائدة	١٠٥	٣٦٨

بسم الله الرحمن الرحيم

الملحق الثالث

الأحاديث والآثار المشتركة بين تفسير الزمخشري وتفسير البيضاوي *

الرقم	السورة	الآية	تخريج الكشاف	تخريج البيضاوي
١	الفاتحة	١	٢ (٢٢/١)	٤ (٩٦/١)
٢	الفاتحة	٢	٣ (٢٥/١)	٥ (٩٩/١)
٣	الفاتحة	٤	٥ (٢٦/١)	٦ (١٠٢/١)
٤	الفاتحة	٧	٦ (٢٧/١)	٩/١/١٠٦)
٥	الفاتحة	٧	٧ (٢٧/١)	١٠ ، ١١ (١٠٧/١)
٦	الفاتحة	٧	٨ (٢٨/١)	١٤ (١١٢/١)
٧	الفاتحة	٧	٩ (٢٨/١)	١٣ (١١٠/١)
٨	الفاتحة	٧	١٠ (٢٨/١)	١٦ (١١٥/١)
٩	الفاتحة	٧	١١ (٣٠/١)	١٨ (١١٩/١)
١٠	البقرة	٢	١٥(٣٨/١)	٢٩ (١٣١/١)
١١	البقرة	٣	١٩(٤٢/١)	٣٠(١٣٢/١)
١٢	البقرة	١٠	٢٤(٤٥/١)	٣٥(١٤١/١)
١٣	البقرة	٢٥	٣٣(٥٥/١)	٤٢ (١٤٩/١)
١٤	البقرة	٢٦	٣٤(٥٥/١)	٤٥ (١٥١/١)
١٥	البقرة	٢٦	٣٦(٥٧/١)	٤٧ (١٥٤/١)
١٦	البقرة	٢٦	٣٧(١//٥٨)	٤٨ (١٥٥/١)
١٧	البقرة	٣٧	٤١ (٥٩/١)	٥٣ (١٥٩/١)
١٨	البقرة	٣٧	٤١ (٦٠/١)	٥٤ (١٦٠/١)
١٩	البقرة	٤٥	٤٢ (٦٠/١)	٦١ (١٦٨/١)
٢٠	البقرة	٤٥	٤٤ (٦١/١)	٦٢ (١٧٠/١)

(*) إعتمدت على النسخة المطبوعة من تخريج أحاديث وآثار الكشاف لسهولة المراجعة والمطابقة ، ويشير الرقم المفرد إلى رقمالنص في الكتاب ، والأرقام التي بين الأقواس هي رقم الجزء ثم رقم الصفحة على التوالي .

الرقم	السورة	الآية	تخريج الكشاف	تخريج البيضاوي
٢١	البقرة	٧٠	٥٠ (١/٦٧)	٦٥ (١/١٧٢)
٢٢	البقرة	٧٠	٥١ (١/٦٧)	٦٦ (١/١٧٣)
٢٣	البقرة	٩٤	٥٣ (١/٦٤)	٦٧ (١/١٧٤)
٢٤	البقرة	٩٤	٥٣ (١/٧٤)	٦٨ (١/٧٤١)
٢٥	البقرة	٩٤	٥٣ (١/٧٤)	٦٩ (١/١٧٥)
٢٦	البقرة	٩٥	٥٤ (١/٧٥)	٧٠ (١/١٧٦)
٢٧	البقرة	٩٧	٥٥ (١/٧٥ ، ٧٦)	٧١ (١/١٧٧)
٢٨	البقرة	٩٧	٥٦ (١/٧٦, ٧٧)	٧٢ (١/١٧٨)
٢٩	البقرة	٩٩	٥٧ (١/٧٧)	٧٣ (١/١٧٩)
٣٠	البقرة	١٢٥	٦٢ (١/٨٠)	٧٦ (١/١٨٠)
٣١	البقرة	١٢٥	٦٣ (١/٨١)	٧٧ (١/١٨١)
٣٢	البقرة	١٢٩	٦٥ (١/٨٢)	٧٨ (١/١٨١)
٣٣	البقرة	١٣٣	٦٨ (١/٨٢)	٨١ (١/١٨٤)
٣٤	البقرة	١٣٣	٦٨ (١/٨٩)	٨٢ (١/١٨٤)
٣٥	البقرة	١٣٤	٦٩ (١/٩١)	٨٣ (١/١٨٥)
٣٦	البقرة	١٤٣	٧٣ (١/ ٩٢ ، ٩٣)	٨٤ (١/١٨٦)
٣٧	البقرة	١٤٣	٧٤ (١/٩٣)	٨٧ (١/١٨٨, ١٨٩)
٣٨	البقرة	١٤٤	٧٥ (١/٩٤)	٨٨ (١/١٨٩)
٣٩	البقرة	١٤٤	٧٦ (١/٩٤)	٨٩ (١/١٩١)
٤٠	البقرة	١٥٠	٧٧ (١/٩٥)	١٩٣ (١/١٩٥)

الرقم	السورة	الآية	تخريج الكشاف	تخريج البيضاوي
٤١	البقرة	١٥٥	٨٠ (٩٦/١، ٩٧)	٩٧ (١٩٨/١, ١٩٩)
٤٢	البقرة	١٥٦	٧٨ (٩٦/١)	٩٩ (٢٠١/١)
٤٣	البقرة	١٥٨	٨١ (١ / ٩٧)	١٠٠ (٢٠١/١)
٤٤	البقرة	١٦٤	٨٢ (٩٩/١)	١٠١/(٢٠٤/١)
٤٥	البقرة	١٧٢	٨٣ (٩٩/١)	١٠٢ (٢٠٥/١)
٤٦	البقرة	١٧٧	٨٥ (١٠٠/١)	١٠٤ (٢٠٨/١)
٤٧	البقرة	١٧٧	٨٦ (١٠١/١)	١٠٥ (٢٠٨/١)
٤٨	البقرة	١٧٧	٨٨ (١٠٤/١)	١٠٦ (٢١٠/١)
٤٩	البقرة	١٧٧	٨٩ (١٠٦/١)	١٠٧ (٢١٢/١)
٥٠	البقرة	١٧٨	٩٢ (١٠٩/١)	١٠٩ (٢١٤/١)
٥١	البقرة	١٨٠	٩٤ (١١٠/١)	١١٣ (٢١٧/١)
٥٢	البقرة	١٨٠	٩٤ (١٠٩/١، ١١٠)	١١٤ (٢١٨/١)
٥٣	البقرة	١٨٠	٩٥ (١١١/١)	١١٦ (٢٢٠/١)
٥٤	البقرة	١٨٥	٩٨ (١١٢/١)	١٢٠ (٢٢٢/١)
٥٥	البقرة	١٨٥	١٠٠ (١١٣/١)	١٢١ (٢٢٣/١)
٥٦	البقرة	١٨٦	١٠١ (١١٤/١)	١٢٢ (٢٢٤/١)
٥٧	البقرة	١٨٧	١٠٣ (١١٤/١)	١٢٣ (٢٢٥/١)
٥٨	البقرة	١٨٧	١٠٦ (١١٦/١)	١٢٤ (٢٢٧/١)
٥٩	البقرة	١٨٧	١٠٧ (١١٧/١)	١٢٦ (٢٢٨/١)
٦٠	البقرة	١٨٨	١٠٨ (١١٧/١، ١١٨)	١٢٨ (٢٣١/١)

الرقم	السورة	الآية	تخريج الكشاف	تخريج البيضاوي
٦١	البقرة	١٨٩	١٠٩/ (١/ ١١٨)	١٢٩ (١/ ٢٣١)
٦٢	البقرة	١٩٦	١١١ (١/ ١٢٠)	١٣٤ (١/ ٢٣٦)
٦٣	البقرة	١٩٦	١١٤ (١/ ١٢٢)	١٣٥ (١/ ٢٣٨، ٢٣٩)
٦٤	البقرة	١٩٦	١١٥ (١/ ١٢٣)	١٣٨ (١/ ٢٤٠، ٢٤١)
٦٥	البقرة	١٩٦	١١٧ (١/ ١٢٤)	١٤١ (١/ ٢٤٣)
٦٦	البقرة	١٩٨	١٢٣ (١/ ١٢٨)	١٤٥ (١/ ٢٤٧)
٦٧	البقرة	٢٠٢	١٢٤ (١/ ١٢٨)	١٤٩ (١/ ٢٤٨، ٢٤٩)
٦٨	البقرة	٢١٧	١٢٦ (١/ ١٢٩)	١٥٦ (١/ ٢٥٢)
٦٩	البقرة	٢١٩	١٢٧ (١/ ١٣١)	١٥٨ (١/ ٢٥٥)
٧٠	البقرة	٢١٩	١٣١ (١/ ١٣٤)	١٦٠ (١/ ٢٥٨)
٧١	البقرة	٢٢١	١٣٢ (١/ ١٣٥)	١٦٢ (١/ ٢٦١)
٧٢	البقرة	٢٢٢	١٣٣ (١/ ١٣٧)	١٦٤ (١/ ٢٦٥)
٧٣	البقرة	٢٢٣	١٣٧ (١/ ١٣٩)	١٦٥ (١/ ٢٦٥)
٧٤	البقرة	٢٢٤	١٣٨ (١/ ١٣٩)	١٦٩ (١/ ٢٦٨)
٧٥	البقرة	٢٢٨	١٣٩ (٦/ ١٤٠)	١٧١ (١/ ٢٧١)
٧٦	البقرة	٢٢٨	١٤٠(١/ ١٤٠)	١٧٣ (١/ ٢٧٣)
٧٧	البقرة	٢٢٩	١٤١ (١/ ١٤١)	١٧٤ (١/ ٢٧٥)
٧٨	البقرة	٢٢٩	١٤٤ (١/ ١٤٤، ١٤٥)	١٧٥ (١/ ٢٧٧)
٧٩	البقرة	٢٣٠	١٤٦ (١/ ١٤٧)	١٧٨ (١/ ٢٨٤)
٨٠	البقرة	٢٣٠	١٤٨ (١/ ١٤٨)	١٧٩ (١/١/ ٢٨٥)

الرقم	السورة	الآية	تخريج الكشاف	تخريج البيضاوي
٨١	البقرة	٢٣١	١٥٠ (١/١٤٥)	١٨٢ (١/٢٨٧)
٨٢	البقرة	٢٣٦	١٥٣ (١/١٥١)	١٨٦ (١/٢٩٣)
٨٣	البقرة	٢٣٧	١٥٥ (١/١٥١)	١٨٧ (١/٢٩٥)
٨٤	البقرة	٢٣٨	١٥٦ (١/١٥٢)	١٨٨ (١/٢٩٥)
٨٥	البقرة	٢٣٨	١٥٨ (١/١٥٤)	١٩٠ (١/٢٩٧)
٨٦	البقرة	٢٥٥	١٦٣ (١/١٦٠)	٢٠٤ (١/٣٠٨)
٨٧	البقرة	٢٥٦	١٦٥ (١/١٦٢)	٢٠٥ (١/٣١٢)
٨٨	البقرة	٢٧١	١٦٧ (١/١٦٣)	٢٠٩ (١/٣١٧)
٨٩	البقرة	٢٧٣	١٦٨ (١/١٦٣)	٢١٢ (١/٣٢٠)
٩٠	البقرة	٢٧٦	١٧٠ (١/١٦٥)	٢١٧ (١/٣٢٢)
٩١	البقرة	٢٨٠	١٧١ (١/١٦٥)	٢٢٠ (١/٣٢٤)
٩٢	البقرة	٢٨٢	١٧٣ (١/١٦٧)	٢٢٧ (١/٣٣١)
٩٣	البقرة	٢٨٣	١٧٤ (١/١٦٧)	٢٢٨ (١/٣٣٢)
٩٤	البقرة	٢٨٦	١٧٦ (١/١٦٨)	٢٣٠ (١/٣٣٥)
٩٥	البقرة	٢٨٦	١٧٧ (١/١٦٨)	٢٣١ (٢/٣٣٥)
٩٦	البقرة	٢٨٦	١٧٨ (١/١٦٩)	٢٣٢ (١/٣٣٧)
٩٧	البقرة	٢٨٦	١٨٢ (١/١٧٣)	٢٣٣ (١/٣٣٩)
٩٨	آل عمران	١٣	١٨٣ (١/١٧٧)	٢٣٦ (١/٣٤٦)
٩٩	آل عمران	٢٣	١٨٦ (١/١٧٩)	٢٣٨ (١/٣٤٨)
١٠٠	آل عمران	٢٦	١٨٨ (١/١٨٠)	٢٤١ (١/٣٥٠)

الرقم	السورة	الآية	تخريج الكشاف	تخريج البيضاوي
١٠١	آل عمران	٣٦	١٩٠ (١/ ١٨٤)	٢٤٧ (١/ ٣٥٥)
١٠٢	آل عمران	٣٧	١٩١ (١/ ١٨٤)	٢٥١ (١/ ٣٥٧)
١٠٣	آل عمران	٦١	١٩٣ (١/ ١٨٥)	٢٥٩ (١/ ٣٦١)
١٠٤	آل عمران	٧٦	١٩٥ (١/ ١٨٩)	٢٦٣ (١/ ٣٦٥)
١٠٥	آل عمران	٧٧	١٩٧ (١/ ١٩٠)	٢٦٦ (١/ ٣٦٧)
١٠٦	آل عمران	٧٩	١٩٨ (١/ ١٩١)	٢٦٧ (١/ ٣٦٨)
١٠٧	آل عمران	٧٩	١٩٩ (١/ ١٩٢)	٢٦٨ (١/ ٣٦٩, ٣٧٠)
١٠٨	آل عمران	٩٢	٢٠١ (١/ ١٩٣)	٢٧٠ (٣٧١)
١٠٩	آل عمران	٩٢	٢٠٢ (١/ ١٩٣)	٢٧١ (١/ ٣٧٢)
١١٠	آل عمران	٩٦	٢٠٥ (١/ ١٩٥)	٢٧٣ (١/ ٣٧٤)
١١١	آل عمران	٩٧	٢٠٦ (١/ ١٩٥)	٢٧٥ (١/ ٣٧٥)
١١٢	آل عمران	٩٧	٢٠٨ (١/ ١٩٧)	٢٧٦ (١/ ٣٧٩)
١١٣	آل عمران	٩٧	٢١٢ (١/ ٢٠١)	٢٧٧ (١/ ٣٨٢)
١١٤	آل عمران	٩٧	٢١٣ (١/ ٢٠٢)	٢٧٨ (١/ ٣٨٦)
١١٥	آل عمران	٩٧	٢١٥ (١/ ٢٠٥)	٢٧٩ (١/ ٣٨٩)
١١٦	آل عمران	١٠٠	٢١٩ (١/ ٢٠٨)	٢٨٠ (١/ ٣٩٠)
١١٧	آل عمران	١٠٢	٢٢٠ (١/ ٢١٠)	٢٨١ (١/ ٣٩١)
١١٨	آل عمران	١٠٣	٢٢١ (١/ ٢١١)	٢٨٢ (١/ ٣٩٤)
١١٩	آل عمران	١٠٤	٢٢٢ (١/ ٢١٢)	٢٨٣ (١/ ٣٩٦، ٣٩٧)
١٢٠	آل عمران	١١٣	٢٢٦ (١/ ٢١٥، ٢١٦)	٢٨٥ (١/ ٣٩٨)

الرقم	السورة	الآية	تخريج الكشاف	تخريج البيضاوي
١٢١	آل عمران	١١٨	٢٢٧ (١/٢١٦)	٢٨٦ (١/٣٩٩)
١٢٢	آل عمران	١٢١	٢٢٨ (١/٢١٧)	٢٨٧ (١/٤٠٠)
١٢٣	آل عمران	١٢٥	٢٣٠ (١/٢٢٠)	٢٨٨ (١/٤٠١)
١٢٤	آل عمران	١٢٨	٢٣١ (١/٢٢١)	٢٨٩ (١/٤٠٣)
١٢٥	آل عمران	١٣٤	٢٣٣ (١/٢٢٤)	٢٩١ (١/٤٠٧)
١٢٦	آل عمران	١٣٤	٢٣٥ (١/٢٢٦)	٢٩٢ (١/٤٠٨، ٤٠٩)
١٢٧	آل عمران	١٣٥	٢٣٧ (١/٢٣٧)	٢٩٣ (١/٤٠٩)
١٢٨	آل عمران	١٤٤	٢٤٠ (١/٢٢٩، ٢٣٠)	٢٩٤ (١/٤١١)
١٢٩	آل عمران	١٥٥	٢٤١ (١/٢٣٢)	٢٩٥ (١/٤١٢)
١٣٠	آل عمران	١٦١	٢٥١ (١/٢٣٩)	٢٩٦ (١/٤١٣)
١٣١	آل عمران	١٦١	٢٥٢ (١/٢٤٠)	٢٩٧ (١/٤١٥)
١٣٢	آل عمران	١٦٢	٢٥٣ (١/٢٤٠)	٢٩٩ (١/٤١٦)
١٣٣	آل عمران	١٦٩	٢٥٥ (١/٢٤٢)	٣٠٠ (١/٤١٧)
١٣٤	آل عمران	١٧٠	٢٥٥ (١/٢٤٢)	٣٠٢ (١/٤١٩)
١٣٥	آل عمران	١٧٢	٢٥٦ (١/٢٢٣، ٢٤٤)	٣٠٣ (١/٤٢٠)
١٣٦	آل عمران	١٧٣	٢٥٨ (١/٢٤٥)	٣٠٤ (١/٤٢٠، ٤٢١)
١٣٧	آل عمران	١٧٣	٢٥٨ (١/ ٢٤٥	٣٠٥ (١/٤٢٢)
١٣٨	آل عمران	١٧٣	٢٦٠ (١/٢٤٧)	٣٠٦ (١/٤٢٣)
١٣٩	آل عمران	١٨٠	٢٦٣ (١/٢٤٩)	٣٠٩ (١/٤٢٠)
١٤٠	آل عمران	١٨١	٢٦٤ (١/٢٤٩)	٣١٠ (١/٤٢٥)

الرقم	السورة	الآية	تخريج الكشاف	تخريج البيضاوي
١٤١	آل عمران	١٨٥	٢٦٧ (١/ ٢٥٢)	٣١٢ (١/ ٤٢٧)
١٤٢	آل عمران	١٨٧	٢٦٨ (١/ ٢٥٢)	٣١٣ (١/ ٤٢٧)
١٤٣	آل عمران	١٨٨	٢٦٩ (١/ ٢٥٨)	٣١٤ (١/ ٤٣٦)
١٤٤	آل عمران	١٨٨	٢٧٠ (١/ ٢٥٩)	٣١٥ (١/ ٤٣٨، ٤٣٩)
١٤٥	آل عمران	١٩٠	٢٧١ (١/ ٢٥٩)	٣١٨ (١/ ٤٤٠)
١٤٦	آل عمران	١٩١	٢٧٤ (١/ ٢٦١، ٢٦٢)	٣١٩ (١/ ٤٤١)
١٤٧	آل عمران	١٩١	٢٧٥ (١/ ٢٦٢)	٣٢٠ (١/ ٤٤٢)
١٤٨	آل عمران	١٩١	٢٧٧ (١/ ٢٦٣)	٣٢١ (١/ ٤٤٢)
١٤٩	آل عمران	١٩١	٢٧٦ (١/ ٢٦٣)	٣٢٢ (١/ ٤٤٣، ٤٤٤)
١٥٠	آل عمران	١٩٥	٢٧٩ (١/ ٢٦٤)	٣٢٦ (١/ ٤٤٥)
١٥١	آل عمران	١٩٦	٢٨٠ (١/ ٢٦٥)	٣٢٨ (١/ ٤٤٧)
١٥٢	آل عمران	١٩٩	٢٨١ (١/ ٢٦٥)	٣٣١ (١/ ٤٤٩)
١٥٣	آل عمران	٢٠٠	٢٨٢ (١/ ٢٦٦)	٣٣٢ (١/ ٤٥١)
١٥٤	آل عمران	٢٠٠	٢٨٤ (١/ ٢٦٨)	٣٣٣ (١/ ٤٥٢)
١٥٥	آل عمران	٢٠٠	٢٨٣ (١/ ٢٦٧)	٣٣٤ (١/ ٤٥٢)
١٥٦	النساء	١	٢٨٥ (١/ ٢٧٣)	٣٣٥ (٢/ ٤٥٧)
١٥٧	النساء	٢	٢٨٨ (١/ ٢٧٨)	٣٣٦ (٢/ ٤٥٨)
١٥٨	النساء	٥	٢٩٦ (١/ ٢٨٥)	٣٣٩ (٢/ ٤٥٩)
١٥٩	النساء	٧	٢٩٩ (١/ ٢٨٨، ٢٨٩)	٣٤٠ (٢/ ٤٦٢)
١٦٠	النساء	١٧	٣٠٣ (١/ ٢٩١، ٢٩٢)	٣٤٥ (٢/ ٤٦٦)

الرقم	السورة	الآية	تخريج الكشاف	تخريج البيضاوي
١٦١	النساء	٢١	٣٠٨(١/٢٩٧)	٣٤٧(٢/٤٦٨)
١٦٢	النساء	٢٣	٣٠٩(١/٢٩٨)	٣٤٨(٢/٤٦٩)
١٦٣	النساء	٢٣	٣١٠(١/٢٩٩)	٣٤٩(٢/٤٦٩، ٤٧٠)
١٦٤	النساء	٢٣	٣١٢(١/٣٠٠)	٣٥١(٢/٤٧١)
١٦٥	النساء	٢٣	٣١٢(١/٣٠٠)	٣٥٢(٢/٤٧٣)
١٦٦	النساء	٢٤	٣١٣(١/٣٠١)	٣٥٦(٢/٤٧٦)
١٦٧	النساء	٢٤	٣١٤(١/٣٠٢)	٣٥٧(٢/٤٧٧)
١٦٨	النساء	٢٥	٣١٦(١/٣٠٥)	٣٥٨(٢/٤٧٧)
١٦٩	النساء	٢٨	٣١٧(١/٣٠٦)	٤٥٩(٢/٤٧٩)
١٧٠	النساء	٣١	٣١٨(١/٣٠٧)	٣٦١(٢/٤٨٢)
١٧١	النساء	٢٩	٣١٩(١/٣٠٨)	٣٦٠(٢/٤٨٠)
١٧٢	النساء	٣٤	٣٢١(١/٣١٢)	٣٦٤(٢/٤٨٤)
١٧٣	النساء	٣٤	٣٢٢(١/٣١٣)	٤٦٥(٢٠/٤٨٦)
١٧٤	النساء	٤٣	٣٣١(١/٣٢٢)	٣٦٨(٢/٤٩٠)
١٧٥	النساء	٤٩	٣٣٤(١/٣٢٧)	٣٧٠(٢/٤٩٤)
١٧٦	النساء	٥٨	٣٣٧(١/٣٢٨)	٣٧٢(٢/٤٩٦)
١٧٧	النساء	٦٠	٣٣٩(١/٣٢٩، ٣٣٠)	٣٧٣(٢/٤٩٧)
١٧٨	النساء	٦٥	٣٤٠(١/٣٣)	٣٧٤(٢/٤٩٨)
١٧٩	النساء	٦٩	٣٤١(١/٣٣٣، ٣٣٤)	٣٧٦(٢/٥٠٠)
١٨٠	النساء	٨٠	٣٤٢(١/٣٣٦)	٣٨٠(٢/٥٠٤)

الرقم	السورة	الآية	تخريج الكشاف	تخريج البيضاوي
١٨١	النساء	٨٥	٣٤٣(١/٣٣٦)	٣٨٢(٢/٥٠٥)
١٨٢	النساء	٨٦	٣٤٤(١/٣٣٦، ٣٣٧)	٣٨٣(٢/٥٠٥)
١٨٣	النساء	٩٢	٣٥١(١/٣٤٢)	٣٨٨(٢/٥٠٩)
١٨٤	النساء	٩٣	٣٥٢(١/٣٤٢)	٣٨٩(٢/٥٠٩)
١٨٥	النساء	٩٤	٣٥٧(١/٣٤٧، ٣٤٨)	٣٩٠(٢/٥١١)
١٨٦	النساء	٩٥	٣٥٨(١/٣٤٩)	٣٩٢(٢/٥١٢)
١٨٧	النساء	٩٧	٣٦٠(١/٣٥١)	٣٩٥(٢/٥١٥)
١٨٨	النساء	١٠٠	٣٦١(١/٣٥١)	٣٩٦(٢/٥١٥)
١٨٩	النساء	١٠١	٣٦٢(١/٣٥٢)	٣٩٧(٢/٥١٦)
١٩٠	النساء	١٠١	٣٦٣(١/٣٥٣)	٣٩٨(٢/٥١٨)
١٩١	النساء	١٠١	٣٦٥(١/٣٥٤)	٣٩٩(٢/٥١٨، ٥١٩)
١٩٢	النساء	١٠١	٣٦٦(١/٣٥٥)	٤٠٠(٢/٥٢١)
١٩٣	النساء	١٠٥	٣٦٨(١/٣٥٦)	٤٠٣(٢/٥٢٣)
١٩٤	النساء	١٠٥	٣٦٨(١/٣٥٧)	٤٠٤(٢/٥٢٤)
١٩٥	النساء	١١٦	٣٧١(١/٣٦٠)	٤٠٦(٢/٥٢٥)
١٩٦	النساء	١٢٩	٣٧٥(١/٣٦١، ٣٦٢)	٤١٣(٢/٥٣٣)
١٩٧	النساء	١٢٩	٣٧٦(١/٣٦٢)	٤١٤(٢/٥٣٣، ٥٣٤)
١٩٨	النساء	١٣٣	٣٨٠(١/٣٦٤)	٤١٦(٣/٥٣٥)
١٩٩	النساء	١٣٦	٣٨١(١/٣٦٥)	٤١٧(٢/٥٣٦)
٢٠٠	النساء	١٤٥	٣١٣(١/٣٦٥)	٤١٨(٢/٥٣٧)

الرقم	السورة	الآية	تخريج الكشاف	تخريج البيضاوي
٢٠١	المائدة	١٥٣	٣٨٤ (١/٣٦٦)	٤٢٠ (٢/٥٣٨)
٢٠٢	المائدة	١٥٩	٣٨٥ (١/٣٦٦)	٤٢٢ (٢/٥٣٩)
٢٠٣	المائدة	١٧٢	٣٨٧ (١/٣٦٩)	٤٢٤ (٢/٥٤٣)
٢٠٤	المائدة	١٧٦	٣٨٨ (١/٣٦٩)	٤٢٥ (٢/٥٤٤)
٢٠٥	المائدة	١٧٦	٣٨٨ (١/٣٦٩)	٤٢٦ (٢/٥٤٥)
٢٠٦	المائدة	١٧٦	٣٩٠ (١/٣٧٢)	٤٢٧ (٢/٥٤٦)
٢٠٧	المائدة	٤	٣٩٢ (١/٣٧٨)	٤٣٠ (٢/٥٤٨)
٢٠٨	المائدة	٤	٣٩٣ (١/٣٧٨)	٤٣١ (٢/٥٤٩)
٢٠٩	المائدة	٦	٣٩٩ (١/٣٨٢)	٤٣٤ (٢/٥٥٣)
٢١٠	المائدة	٦	٤٠١ (١/٣٨٤)	٤٣٦ (٢/٥٥٣)
٢١١	المائدة	١١	٤٠٥ (١/٣٨٨)	٤٣٨ (٢/٥٥٥)
٢١٢	المائدة	١١	٤٠٦ (١/٣٨٩)	٤٣٩ (٢/٥٥٦)
٢١٣	المائدة	١١	٤٠٧ (١/٣٩١)	٤٤٠ (٢/٥٥٧)
٢١٤	المائدة	١٣	٤٠٨ (١/٣٩٢)	٤٤٢ (٢/٥٥٨)
٢١٥	المائدة	٢٨	٤٠٩ (١/٣٩٣)	٤٤٥ (٢/٥٦١)
٢١٦	المائدة	٤١	٤١٣ (١/٣٩٥)	٤٥٠ (٢/٥٦٤)
٢١٧	المائدة	٥١	٤١٦ (١/٤٠١)	٤٥٢ (٢/٥٦٦)
٢١٨	المائدة	٥٢	٤١٨ (١/٤٠٤)	٤٥٣ (٥٦٨)
٢١٩	المائدة	٥٤	١١٩ (١/٤٠٥ ، ٤٠٧)	٤٥٤ (٢/٥٦٩)
٢٢٠	المائدة	٥٤	٤١٩ (١/٤٠٧)	٤٥٥ (٢/٥٦٩)

الرقم	السورة	الآية	تخريج الكشاف	تخريج البيضاوي
٢٢١	المائدة	٥٥	٤٢٠ (١/٤٠٩)	٤٥٨ (٢/٥٧١)
٢٢٢	المائدة	٥٤	٤٢٢ (١/٤١١)	٤٥٦ (٢/٥٧٠)
٢٢٣	المائدة	٥٤	٤٢٣ (١/٤١١)	٤٥٧ (٢/٥٧٠)
٢٢٤	المائدة	٥٨	٤٢١ (١/٤١٠)	٤٦٠ (٢/٥٧٣)
٢٢٥	المائدة	٥٩	٤٢٤ (١/٤١٢)	٤٦١ (٢/٥٧٤)
٢٢٦	المائدة	٦٧	٤٢٥ (١/٤١٣)	٤٦٢ (٢/٥٧٤)
٢٢٧	المائدة	٦٧	٤٢٧ (١/٤١٤)	٤٦٣ (٢/٥٧٥)
٢٢٨	المائدة	٨٥	٤٢٩ (١/٤١٥)	٤٦٤ (٢/٥٧٧)
٢٢٩	المائدة	٨٥	٤٣٠ (١/٤١٦)	٤٦٦ (٢/٥٧٩)
٢٣٠	المائدة	٩١	٤٣٣ (١/٤٢٠)	٤٦٨ (٢/٥٨٢)
٢٣١	المائدة	٩٣	٤٣٤ (١/٤٢١)	٤٦٩ (٢/٥٨٤)
٢٣٢	المائدة	١٠١	٤٣٦ (١/٤٢٣)	٤٧٧ (٢/٥٩٢)
٢٣٣	المائدة	١٠٧	٤٣٨ (١/٤٢٦)	٤٨١ (٢/٥٩٩)
٢٣٤	المائدة	آخر آية	١٤٠ (١/٤٣٠)	٤٨٥ (٢/٥٩٩)


فهارس قسم الدراسة

فهرس الآيات

فهرس الآيات

فهـرس الآيـــات

فهرس الأحاديث

طرف الحديث	الراوي	الصفحة
« أبدعوى الجاهلية وأنا بين ... »	–	٣٠٢
« أتدعون بدعوى الجاهلية ... »	–	٤٦٢
« أتريدين أن ترجعي ... »	عائشة	٢٤٢
« إحتجبا منه ... »	أم سلمة	٤٠٧
« احتلمت في ليلة باردة وأنا ... »	عمرو بن العاص	١٣٨
« إدرءوا الحدود ... »	ابن عباس	١٢٤
« إذا أرسلت كلبك المعلم ... »	عدي بن حاتم	٣٢٨
« إذا دخل أهل الجنة ... »	–	٤٤
« إذا دخل أهل الجنة الجنة ، قال ... »	–	٤٨
« إذا دخل أهل الجنة الجنة ... »	–	٧٦
« إذا عرف يمينه من شماله ... »	عبد الله بن خبيب	٣٤٤
« استوصوا بالنساء خيراً ... »	–	٥٢
« اسعو فإن الله كتب ... »	–	٤١٨
« اسم الله على فم كل مسلم ... »	أبو هريرة	٣٠٧
« اشترط لربي أن تعبدوه ... »	محمد بن كعب	٤٣٢
« اعتدي في بيت ابن أم مكتوم ... »	فاطمة بنت قيس	٤٠٧
« أعطى النبي خيبر بالشطر ... »	ابن عمر	١٠٨
« أفضل الإيمان أن تحب الله ... »	أنس الجهني	٣٠٧
« اقرأوا سورة البقرة ... »	أبو امامة	٤٥١
« التمسوا الرزق بالنكاح ... »	–	٣٨٥
« اللهم اجعلها ريحاً ولا تجعلها رياحاً ... »	–	٤٠٨
« اللهم اكفني جاري السوء ... »	–	٥٦
« اللهم لك الحمد ... »	أبو سعيد الخدري	٤٢١

فهرس الأحاديث

فهرس الأحاديث

فهرس الآثار

فهرس الآثـــــار

فهرس الأعلام المترجمين

فهارس قسم التحقيق

فهرس الآيات القرآنية

الآية	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
الذين يؤمنون بالغيب	البقرة	٣	٥٢٨
صفراء فاقع لونها تسر الناظرين	البقرة	٦٩	٥٦٩
ولن يتمنوه	البقرة	٩٥	٥٨٦
قل من كان عدوا لجبريل	البقرة	٩٧	٥٨٨
ولقد أنزلنا إليك آيات بينات	البقرة	٩٩	٥٨٨
لا تقولوا راعنا	البقرة	١٠٤	٥٨٩
وقالت اليهود ليست النصارى على شيء	البقرة	١١٣	٥٩٠
واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى	البقرة	١٢٥	٥٩١، ٥٩٢، ٥٩٣
ربنا وابعث فيهم رسولا	البقرة	١٢٩	٥٩٦
وكذلك جعلناكم أمة وسطا	البقرة	١٤٣	٦١٦
وما كان الله ليضيع إيمانكم	البقرة	١٤٣	٦١٦، ٦١٧
الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا	البقرة	١٥٦	٦٢٢
وآتى المال على حبه ذوي القربى	البقرة	١٧٧	٦٣٢
الحر بالحر والعبد بالعبد	البقرة	١٧٨	٦٥٤
إن ترك خيراً	البقرة	١٨٠	٦٥٥، ٦٥٦، ٦٥٧
وإذا سألك عبادي عني	البقرة	١٨٦	٦٦٤
أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم	البقرة	١٨٧	٦٦٦
وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم	البقرة	١٨٧	٦٦٩
يسألونك عن الأهلة	البقرة	١٨٩	٦٧٣
ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة	البقرة	١٩٥	٦٧٤
وأتموا الحج والعمرة لله	البقرة	١٩٦	٦٧٩
ليس عليكم جناح أن تبتغوا	البقرة	١٩٨	٦٨٦، ٦٨٧
يا أيها الذين آمنوا ادخلوا في السلم	البقرة	٢٠٨	٦٩٢
يسألونك عن الشهر الحرام	البقرة	٢١٧	٦٩٤، ٦٩٥

الآية	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
ذلك أدنى أن لا تعولوا	النساء	٣	٩٧٧
فإن طبن لكم عن شيء منه نفساً	النساء	٤	٩٨٢
يوصيكم الله في أولادكم	النساء	١١	٩٩٥، ٩٩٦
ولهن الربع مما تركتم إن لم يكن لكم ولد	النساء	١٢	٩٩٦
إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما	النساء	١٠	٩٩٧، ٩٩٨
وآتيتم إحداهن قنطاراً	النساء	٢٠	١٠٠٥، ١٠٠٨، ١٠٠٩
وأن تجمعوا بين الأختين إلا ما قد سلف	النساء	٢٣	١٠١٧
فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن	النساء	٢٤	١٠٢١
واتخذ الله إبراهيم خليلا	النساء	٢٥	٥٣٢
يريد الله ليبين لكم	النساء	٢٦	١٠٢٧، ١٠٢٨
يريد الله أن يتوب عليكم	النساء	٢٧	١٠٢٧، ١٠٢٨
يريد الله أن يخفف عنكم	النساء	٢٨	١٠٢٧، ١٠٢٨
إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه	النساء	٣١	١٠٢٧، ١٠٢٨
إن الله لا يغفر أن يشرك به	النساء	٤٨، ١١٦	١٠٢٧، ١٠٢٨
إن الله لا يظلم مثقال ذرة	النساء	٤٠	١٠٢٧, ١٠٢٨, ١٠٥٦
ومن يعمل سوء أو يظلم نفسه	النساء	١١٠	١٠٢٧، ١٠٢٨، ١٠٥٦
ما يفعل الله بعذابكم	النساء	١٤٧	
والذين آمنوا بالله ورسله ولم يفرقوا	النساء	١٥٢	١٠٢٨
ولا تقتلوا أنفسكم	النساء	٢٩	١٠٣٢، ١٠٣٣، ١٠٣٦
الرجال قوامون على النساء	النساء	٣٤	١٠٤٠، ١٠٤١
وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا	النساء	٣٥	١٠٥٠
فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد	النساء	٤١	٦١٥، ١٠٥٨
يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى	النساء	٤٣	٦٩٦، ١٠٥٩، ١٠٦١
كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلوداً غيرها	النساء	٥٦	١٠٧٠، ١٠٧١
إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها	النساء	٥٨	١٠٧٢

الآية	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
بل فعله كبيرهم هذا	الأنبياء	٦٣	٥٣٢
الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة	النور	٣	٧٠٧
ولذكر الله أكبر	العنكبوت	٤٥	٩٤٤
ومن آياته خلق السموات والأرض واختلاف ألسنتكم	الروم	٢٢	٩٤٢
وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض	الأحزاب	٦	١٠٤٠
وإذ يقول المنافقون والذين في قلوبهم مرض	الأحزاب	١٢	٨٠٠
يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً	الأحزاب	٤٥	٥٩٤
إنما يخشى الله من عباده العلماء	فاطر	٢٨	٩٧٩
إني سقيم	الصافات	٨٩	٥٣٢
وإن تتولوا يستبدل قوماً غيركم	محمد	٣٨	١٢١٦
وآخرين منهم لما يلحقوا بهم	الجمعة	٣	١٢١٥
فاتقوا الله ما استطعتم	التغابن	١٦	٨٥٢
إنا سمعنا قرآناً عجبا يهدي إلى الرشد	الجن	١ ، ٢	٨٥٤
يوم يقوم الروح والملائكة صفا	النبأ	٣٨	١١٢٩
والعصر إن الإنسان لفي خسر	العصر	١ ، ٢	١١٢٩
قل يا أيها الكافرون	الكافرون	١	٥٩٣ ، ١٠٦٠ ، ١٠٦١
قو هو الله أحد	الإخلاص	١	٥٩٣

فهرس الأحاديث القولية

٢٨	ألا إنها ستكون فتنة	علي بن أبي طالب	٤٤٧	٨٥٣
٢٩	ألا تجوروا	عائشة	٥٧٦	٩٧٧
٣٠	ألم تسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ذكر غلول	عبدالله بن أنيس	٥٠٠	٨٩١
٣١	ألم تسمع مايقول أبو حباب	أسامة	٤٢	٥٢٩
٣٢	أما إن الله قد قبلها منك	عمرو بن دينار	٤٠٥	٨١٩
٣٣	أما إن الله قد قبلها منك	أيوب	٤٠٦	٨١٩
٣٤	أما إنك لو لم تفعل	أبي مسعود	٦٦١	١٠٤٨
٣٥	أما إنكم لو أكثرتم ذكر هادم اللذات	أبو سعيد الخدري	٥٣٠	٩١٨
٣٦	أما الأختان المملوكتان	أبي صالح الحنفي	٦٢٢	١٠١٨
٣٧	أما بعد فما بال العامل نستعمله	أبو حميد الساعدي	٥١٣	٩٠٢
٣٨	أما بعد فمابال العامل نستعمله	أبو حميد الساعدي	٥٠١	٨٩١
٣٩	أما لك مال ؟ ... إن الله إذا أنعم	مالك بن نضلة	٦٦٤	١٠٥١
٤٠	أمتعتها	السدي	٣٢١	٧٤٥
٤١	أمتعتها	جبير بن مطعم	٣٢٢	٧٤٦
٤٢	أن أبا سفيان قال يوم أحد ... أعل هبل	ابن عباس	٤٨٦	٨٨١
٤٣	أن الرسول أتى ....إن تمام النعمة دخول الجنة	معاذ	١٨٢	٦٢٠
٤٤	أن النبي رأى رجلاً وفي ظهر قدميه	خالد بن معدان	٨٠٧	١١٧٧
٤٥	أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن هذه الآية	ابن عباس	٥٨٠	٩٨٢
٤٦	أن النبي صلى الله عليه وسلم مر به وهو يصلي	أبي سعيد بن المعلى	٢٠	٥٠٤
٤٧	أن تصدق وأنت صحيح شحيح	أبي هريرة	١٩٦	٦٣٤
٤٨	أن مالك بن مرارة الرهوي قال	ابن مسعود	١٥٢	٥٩٩
٤٩	أنا دعوة أبي إبراهيم	العرباض بن سارية	١٤٧	٥٩٤
٥٠	أنا دعوة أبي إبراهيم	شداد بن أوس	١٥٠	٥٩٧
٥١	أنا وارث من لا وارث له	معدي كرب	٧١٧	١٠٩٤
٥٢	أنزلت " كلوا واشربوا	سهل بن سعد	٢٤٣	٦٦٩
٥٣	أنزلت صحف إبراهيم في أول ليلة	واثلة بن الأسقع	٢٣٣	٦٦٢
٥٤	أنزلت صحف إبراهيم في أول ليلة	جابر بن عبدالله	٢٣٥	٦٦٣
٥٥	أنه عليه السلام أخذ مضجعه	أبي عبيدة	٢٤١	٦٦٨
٥٦	أنه لا يدخل شيء من الكبر	أبو ريحانة	١٥٤	٦٠١
٥٧	أهدي عمر ... لا إنحرها إياها	عبدالله بن عمر	١٠٩	٥٧٢
٥٨	أوصاني أبو القاسم صلى الله عليه وسلم أن لا أشرك بالله شيئاً	أبو الدرداء	٤٢٨	٨٣٧
٥٩	أيما رجل نكح امرأة	عمرو بن شعيب	٦١٩	١٠١٤

٦٠	أيها الناس إن الله كتب عليكم السعي	تملك العبدرية	١٩٠	٦٢٨
٦١	الإخفاء بآمين	أنس	١٧	٥٠٠
٦٢	إذ سلم عليكم أهل الكتاب	أنس	٧١٢	١٠٩٠
٦٣	إذا دعا الرجل لأخيه بظهر الغيب	أبو الدرداء	٧٠٧	١٠٨٦
٦٤	إذا عرف الغلام يمينه	معاذ بن حبيب	٥٨٦	٩٨٧
٦٥	إذا عرف يمينه من شماله	إمرأة معاذ بن حبيب	٥٨٥	٩٨٦
٦٦	إذا كان لرجل على آخر حق فأخره	عمران بن الحصين	٣٥٨	٧٧٦
٦٧	إذا كان يوم القيامة نادى مناد من بطنان العرش	حميد بن فروة	٤٧٦	٨٧٥
٦٨	إذا مات ولد العبد قال الله تعالى للملائكة	أبي موسى الاشعري	١٨٥	٦٢٣
٦٩	إذا مات ولد العبد قال الله تعالى للملائكة	أبي موسى الاشعري	١٨٦	٦٢٥
٧٠	إقرأ علي القرآن	ابن مسعود	٦٧٣	١٠٥٧
٧١	إقرأوا سورة البقرة فإن أخذها بركة	أبي أمامة	٣٧٤	٧٨٨
٧٢	إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان	أنس	٣٠٠	٧٢٠
٧٣	إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان	أنس	٣٠١	٧٢٠
٧٤	إن أعرابياً قال يارسول الله أقريب ربنا	معاوية بن حيدة	٢٣٦	٦٦٤
٧٥	إن أعرابياً قال يارسول الله أقريب ربنا	جرير بن عبدالله	٢٣٦	٦٦٥
٧٦	إن أعظم الناس جرماً	سعد بن أبي وقاص	١٠٧	٥٧١
٧٧	إن أفضل الصدقة على	أبي أيوب الأنصاري	٢٠٠	٦٣٨
٧٨	إن الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات	النعمان بن بشير	٢٤٤	٦٧٠
٧٩	إن العمرة لقرينة الحج	ابن عباس	٢٥٦	٦٧٨
٨٠	إن القوم ليبعث الله عليهم العذاب	حذيفة بن اليمان	٢١	٥٠٥
٨١	إن الله أنزل آيتين من كنوز الجنة	أبو مسعود الأنصاري	٣٦٦	٧٨٠
٨٢	إن الله إذا أنعم	عمران بن الحصين	٦٦٥	١٠٥٢
٨٣	إن الله إذا أنعم على عبد نعمة	أبو هريرة	٣٥٤	٧٧٣
٨٤	إن الله إذا أنعم على عبد نعمة	ابن مسعود	٣٥٤	٧٧٣
٨٥	إن الله تعالى حيي كريم يستحي من عبده أن	جابر	٧٦	٥٥٣
٨٦	إن الله تعالى حيي كريم يستحي من عبده أن	ابن عمر	٧٧	٥٥٣
٨٧	إن الله تعالى يضعف الحسنة	أبي هريرة	٦٧١	١٠٥٥
٨٨	إن الله جميل يحب الجمال	أبي سعيد الخدري	٦٦٧	١٠٥٣
٨٩	إن الله جميل يحب الجمال	أنس بن مالك	٦٦٩	١٠٥٤
٩٠	إن الله جميل يحب الجمال	ابن عمر	٦٧٠	١٠٥٤
٩١	إن الله رحيم حيي كريم يستحي من عبده أن	أنس	٧٥	٥٥٢

٩٢	إن الله قد أعطى كل ذي حق	أبي أمامة	٢٢٤	٦٥٨
٩٣	إن الله قد أعطى كل ذي حق	عمر بن خارجة	٢٢٥	٦٥٨
٩٤	إن الله قد أعطى كل ذي حق	أنس	٢٢٦	٦٥٩
٩٥	إن الله كتب عليكم الحج فحجوا	الضحاك	٤٣٤	٨٤٣
٩٦	إن الله كتب عليكم السعي فاسعوا	ابن عباس	١٨٧	٦٢٥
٩٧	إن الله ليحب أن يرى	جابر بن عبدالله	٦٦٨	١٠٥٤
٩٨	إن الله يحب أن يرى أثر	عمرو بن شعيب	٦٦٣	١٠٥١
٩٩	إن الله يحب الحليم المتحلم	أبو هريرة	٣٥٤	٧٧٢
١٠٠	إن الله يقبل توبة العبد قبل أن يموت	عبدالرحمن ابن البليماني	٦٠٥	١٠٠٣
١٠١	إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر	بشير بن كعب	٦٠١	١٠٠٠
١٠٢	إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر	عبدالله بن عمر	٦٠٢	١٠٠٠
١٠٣	إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر	عبادة بن الصامت	٦٠٣	١٠٠٢
١٠٤	إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر	أبي هريرة	٦٠٤	١٠٠٢
١٠٥	إن الملائكة قد سومت فسوموا ، قال : فاعملوا بالصوف	محمود بن لبيد	٤٦١	٨٦٧
١٠٦	إن بيتكم العدو فليكن شعاركم حم لاينصرون	المهلب بن أبي صفرة	٢٤	٥١١
١٠٧	إن بيننا وبينكم التوراه فهلموا إليها	ابن عباس	٣٨٣	٧٩٥
١٠٨	إن بيننا وبينكم التوراه فهلموا إليها	ابن عبا س وأنس	٣٨٤	٧٩٦
١٠٩	إن جبريل أقرأ النبي .... ولاالضالين	أبي ميسرة	١٦	٥٠٠
١١٠	إن ربكم حيي كريم يستحي من عبده إذا	سلمان	٧٤	٥٥٢
١١١	إن ربكم ليس بأصم ولا غائب هو وبينكم رؤى أحلامكم	أبو موسى الأشعري	٢٣٧	٦٦٥
١١٢	إن ربي زوى لي الأرض	ثوبان	٧٣	٥٥٠
١١٣	إن طلاق أم أيوب لحوب	ابن عباس	٥٧٤	٩٧٥
١١٤	إن طلاق أم سليم لحوب	أنس	٥٧٥	٩٧٦
١١٥	إن في المال حقاً سوى الزكاة	أبي هريرة	٢١٤	٦٤٧
١١٦	إن كتف هذه الشاة تخبرني	عروة بن الزبير	١١٨	٥٧٨
١١٧	إن كنت تبغي ضالتها وتلوط موضها	ابن عباس	٥٩٢	٩٩١
١١٨	إن كنتم صادقين في مقالتكم	ابن عباس	١٣٠	٥٨٦
١١٩	إن لله يجزي المؤمن	أبي هريرة	٦٧٢	١٠٥٦
١٢٠	إن موسى سأل الملائكة هل ينام الله عزوجل	ابن عباس	٣٤٣	٧٦٣
١٢١	إن هؤلاء من أمتي قليل إلا من عصم الله	مقاتل بن حيان	٤٧٨	٨٧٦
١٢٢	إن هذا الإنسان بنيان الله		٧٣٠	١١٠٢
١٢٣	إن هذا القرآن حبل الله والنور المبين	عبدالله بن مسعود	٤٤٩	٨٥٥

١٢٤	إن هذا لأذى ، وأمره أن يحلق	أبو وائل	٢٦٢	٦٨٥
١٢٥	إن وسادك لعريض	دي بن حاتم	٢٤٢	٦٦٩
١٢٦	إنا معشر الأنبياء لا نورث ما تركت بعد مؤنة	أبي هريرة	٣٧٩	٧٩٢
١٢٧	إنا معشر الأنبياء لا نورث ما تركنا صدقة	أبي بكر	٣٨١	٧٩٢
١٢٨	إنا معشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة	عمر بن الخطاب	٣٧٨	٧٩٢
١٢٩	إنكم تلقون عدوكم غداً فليكن شعاركم حم لاينصرون	البراء بن عازب	٢٥	٥١١
١٣٠	إنكم تلقون عدوكم غداً فليكن شعاركم حم لاينصرون	المهلب بن أبي صفرة	٢٦	٥١١
١٣١	إنكم ستلقون العدو غداً وإن شعاركم حم لاينصرون	البراء بن عازب	٢٦	٥١٢
١٣٢	إنما أمرتم أن تعتزلوا مجامعتهم	أبي هريرة	٢٨٧	٧٠٩
١٣٣	إنه لايدخل شيء من الكبر	ثابت بن قيس	١٥٥	٦٠١
١٣٤	إنها لا تحل لي إنها ابنة أخي	ابن عباس	٦١٧	١٠١٣
١٣٥	إني ممسك بحجزكم هلم هن النار	عمر بن الخطاب	٥١٤	٩٠٢
١٣٦	اتقوا الله حق تقاته ، أن يطاع فلا يعصى	عبدالله بن مسعود	٤٤٤	٨٥١
١٣٧	اتقوا الله حق تقاته ، أن يطاع فلا يعصى	عبدالله بن مسعود	٤٤٥	٨٥١
١٣٨	اتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن	جابر بن عبدالله	٦١٥	١٠١٢
١٣٩	اتقوا هاتين الكعبتين	ابن عمر	٢٨٠	٦٩٨
١٤٠	اتقوا هاتين الكعبتين	ابن مسعود	٢٨١	٧٠٠
١٤١	اتقوا هاتين الكعبتين	سمرة بن جندب	٢٨٢	٧٠١
١٤٢	احفظوني في العباس فإنه بقية آبائي وإن عم	ابن عبا س	١٦٩	٦١٠
١٤٣	احفظوني في العباس فإنه بقية أبائي	مجاهد	١٦٦	٦٠٨
١٤٤	احفظوني في العباس فإنه بقية أبائي	الحسن بن علي	١٦٧	٦٠٩
١٤٥	احفوا الشوارب واعفوا اللحى	ابن عمر	٢٢٠	٦٥٥
١٤٦	احلق رأسك وصم ثلاثة أيام	كعب بن عجرة	٢٦٢	٦٨٥
١٤٧	احلق واذبح شاة أو صم	كعب بن عجرة	٢٦٢	٦٨٤
١٤٨	استمتعوا من هذا البيت فإنه قد هدم مرتين	ابن عمر	٤٣٤	٨٤٤
١٤٩	استوصوا بالنساء خيراً	أبو هريرة	٦١٣	١٠١٠
١٥٠	اسعوا فإن الله كتب عليكم السعي	صفية بنت شعيب	١٨٨	٦٢٦
١٥١	اسعوا فإن الله كتب عليكم السعي	حبيبة بنت أبي تجراة	١٨٩	٦٢٦
١٥٢	بئس مطية الرجل زعموا	أبي المهلب	٥١	٥٣٥
١٥٣	بادروا بالأعمال ستاً	أبو هريرة	٤٤	٥٣١
١٥٤	بخ ذاك مال رابح ، أو قال رايح	أنس بن مالك	٤٠٤	٨١٨
١٥٥	بسم الله فضرب ضربة فكسر ثلث الحجر	البراء بن عازب	٣٨٦	٧٩٧

١٥٦	بشر المشائين في الظلم	بريدة بن الحصيب	٦١	٥٤٤
١٥٧	بشر المشائين في الظلم	أنس	٦٢	٥٤٥
١٥٨	بشر المشائين في الظلم	سهل الساعدي	٦٣	٥٤٦
١٥٩	بشر المشائين في الظلم	أبي الدرداء	٦٤	٥٤٦
١٦٠	بشر المشائين في الظلم	ابن عباس	٦٥	٥٤٧
١٦١	بشر المشائين في الظلم	ابن عمر	٦٦	٥٤٧
١٦٢	بشر المشائين في الظلم	أبو موسى الأشعري	٦٨	٥٤٨
١٦٣	بشر المشائين في الظلم	زيد بن حارثة	٦٧	٥٤٧
١٦٤	بشر المشائين في الظلم	أبي أمامة	٦٩	٥٤٨
١٦٥	بشر المشائين في الظلم	عائشة	٧٠	٥٤٩
١٦٦	بشر المشائين في الظلم	أبي سعيد الخدري	٧١	٥٤٩
١٦٧	بشر المشائين في الظم	حارثة الخزاعي	٧٢	٥٥٠
١٦٨	بعث رسول الله سرية عليها أسامة	السدي	٧٣٥	١١٠٦
١٦٩	بل الدم الدم والهدم الهدم أنا منكم	كعب بن مالك	٨٥	٥٥٨
١٧٠	بين الرجل والكفر وبين ترك الصلاة	جابر بن عبدالله	٣٩	٥٢٧
١٧١	بين الرجل وبين الكفر ترك الصلاة	جابر	٤٣٣	٨٤٠
١٧٢	بين العبد والكفر ترك الصلاة	جابر	٤٣٣	٨٤٠
١٧٣	بينما جبريل عند الرسول صلى الله عليه وسلم إذ نزل ملك	ابن عباس	٣٦١	٧٨٦
١٧٤	بينما رجل مستلق على فراشه فرفع رأسه	أبو هريرة	٥٥٣	٩٤٦
١٧٥	تخيروا لنطفكم وأنكحوا الأكفاء	عائشة	٥٦٦	٩٦١
١٧٦	تخيروا لنطفكم وأنكحوا الأكفاء واجتنبوا السواد	أنس	٥٦٧	٩٦٤
١٧٧	تخيروا لنطفكم وعليكم بذات الأوراك	عمر	٥٦٨	٩٦٤
١٧٨	تسوموا فإن الملائكة قد تسومت	عبدالرحمن بن أبي الزناد	٤٦٠	٨٦٧
١٧٩	تسوموا فإن الملائكة قد تسومت	عمير بن إسحاق	٤٦٠	٨٦٧
١٨٠	التي تطاع إذ أمر	أبي هريرة	٦٥٤	١٠٤٣
١٨١	ثلاث جدهن جد وهزلهن جد	أبي هريرة	٣١٨	٧٤١
١٨٢	جاء النبي صلى الله عليه وسلم يعودني ... قال فالثلث والثلث كثير	سعد بن أبي وقاص	٥٩٧	٩٩٦
١٨٣	جاء ثلاثة نفر إلى النبي صلى الله عليه وسلم	ابن عباس	٧٠٩	١٠٨٨
١٨٤	جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم	أبو هريرة	١٥١	٥٩٨
١٨٥	جاء رجل إلى رسول الله الكبر أن يكون لأحدنا	عبدالله بن عمر	١٥٣	٦٠٠
١٨٦	جاء رجل إلى رسول الله الكبر أن يكون لأحدنا	سواد عمرو الأنصاري	١٥٦	٦٠٢

١٨٧	جاء رجل فسلم ... " وإذا حييتم بتحية ..	سلمان الفارسي	٧٠٨	١٠٨٧
١٨٨	جنبوا مسجدنا صبيانكم	ثوبان	٦٧٧	١٠٦٢
١٨٩	جنبوا مسجدنا صبيانكم	أبي أمامة وأبي الدرداء	٦٧٨	١٠٦٣
١٩٠	جنبوا مسجدنا صبيانكم	معاذ بن جبل	٦٧٩	١٠٦٤
١٩١	حبب إلي من الدنيا النساء والطيب	أنس	٩١	٥٦١
١٩٢	الحج جهاد والعمرة تطوع	طلحة بن عبيدالله	٢٤٩	٦٧٧
١٩٣	الحج جهاد والعمرة تطوع	ابن عباس	٢٥٠	٦٧٧
١٩٤	الحج جهاد والعمرة تطوع	ميمونة	٢٥١	٦٧٨
١٩٥	الحج جهاد والعمرة تطوع	معاوية	٢٥٢	٦٧٨
١٩٦	الحج جهاد والعمرة تطوع	عائشة	٢٥٣	٦٧٨
١٩٧	الحج جهاد والعمرة تطوع	أبو هريرة	٢٥٤	٦٧٨
١٩٨	الحج جهاد والعمرة تطوع	أبو صالح	٢٥٥	٦٧٨
١٩٩	الحج عرفات ، من أدرك عرفات قبل أن يطلع	عبدالرحمن بن يعمر	٢٦٨	٦٩٠
٢٠٠	الحج عرفة أو عرفات	عبدالرحمن بن يعمر	٢٦٨	٦٩٠
٢٠١	الحج يوم عرفة ، من جاء قبل الصبح	عبدالرحمن بن يعمر	٢٦٨	٦٩٠
٢٠٢	حجوا قبل أن لا تحجوا	أبو هريرة	٤٣٨	٨٤٥
٢٠٣	الحجون والبقيع يؤخذ بأطرافهما وينثران في الجنة	أنس بن مالك	٤١٧	٨٢٩
٢٠٤	الحمد رأس الشكر وما شكر الله	ابن عباس	٨	٤٩٦
٢٠٥	الحمد رأس الشكر وما شكر الله	عبدالله بن عمرو بن العاص	٧	٤٩٥
٢٠٦	حنبوا مساجدكم صبيانكم	أبي هريرة	٦٨٠	١٠٦٤
٢٠٧	خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن معه في سفر	عبدالله بن عمرو بن العاص	٥٣٣	٩٢٠
٢٠٨	خير النساء إمرأة تسرك	عبدالله بن سلام	٦٥٥	١٠٤٤
٢٠٩	دع ما ريبك إلى ما لا يريبك	الحسن بن علي	٣٠	٥١٦
٢١٠	دع ماريبك إلى مالايريبك فإن الخير طمأنينة	الحسن	٣٠	٥١٧
٢١١	دع ماريبك إلى مالايريبك فإن الخير طمأنينة	الحسن	٣٠	٥١٧
٢١٢	دع ماريبك إلى مالايريبك فإن الشر ريبة	الحسن	٣٠	٥١٧
٢١٣	دع ماريبك إلى مالايريبك فإن الصدق	الحسن	٣٠	٥١٦
٢١٤	دع ماريبك إلى مالايريبك فإن الصدق طمأنينة	الحسن	٣٠	٥١٧
٢١٥	دعوة أبي إبراهيم	أبو أمامة	١٤٨	٥٩٦
٢١٦	دعوة ابي إبراهيم	خالدبن معدان	١٤٩	٥٩٧
٢١٧	دعي الصلاة أيام إقرائك	فاطمة بنت أبي حبيش	٢٩٧	٧١٦
٢١٨	دعي الصلاة أيام إقرائك	عائشة	٢٩٨	٧١٨

٢٥١	الصلاة عماد الدين	علي بن أبي طالب	٣٨	٥٢٦
٢٥٢	الصلاة لوقتها	عمر بن الخطاب	٣٧	٥٢٤
٢٥٣	علق السوط حيث يراه	ابن عمر	٦٥٧	١٠٤٦
٢٥٤	علق سوطك حيث يراه أهلك	ابن عباس	٦٥٦	١٠٤٥
٢٥٥	على ذي الرحم الكاشح	حكيم بن حزام	٢٠١	٦٣٨
٢٥٦	العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر	بريدة	٤٣٠	٨٤٠
٢٥٧	فإن أبيتم المباهلة فأسلموا ولكم ما للمسلمين	الشعبي	٣٩٤	٨٠٧
٢٥٨	فإنهن عوان في أيديكم	عمرو بن الأحوص	٦١٤	١٠١١
٢٥٩	فضلنا على الناس بثلاث	حذيفة بن اليمان	٣٦٨	٧٨٣
٢٦٠	فضلنا على الناس بثلاث جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة	حذيفة بن اليمان	٣٦٨	٧٨٣
٢٦١	فقال لهم : والله ما أمرتكم بالقتال في الشهر الحرام	عروة بن الزبير	٢٧٥	٦٩٤
٢٦٢	فقالوا يارسول الله وما حق تقاته ، قال : أن يطاع	ابن عباس	٤٤٦	٨٥٢
٢٦٣	فوا بالحلف فإنه لايزيده الإسلام إلا شدة	عمرو بن شعيب	٦٤٦	١٠٣٦
٢٦٤	في قوله تعالى " ومن يقتل مؤمناً ...	سعيد بن جبير	٧٢٠	١٠٩٦
٢٦٥	قال : وأن تعتمر خير لك	جابر	٢٤٨	٦٧٦
٢٦٦	قال أن تصدق وأنت شحيح	أبي هريرة	١٩٥	٦٣٤
٢٦٧	قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمسلمين يوم أحد	الحصين بن عمرو	٤٥٨	٨٦٤
٢٦٨	قال كيف تصنع به	ناجية الأسلمي	٢٦١	٦٨٢
٢٦٩	قالا يارسول الله : ما بال الهلال دقيقاً مثل الخيط ثم يزيد	معاذ بن جبل	٢٤٦	٦٧٣
٢٧٠	القبر روضة من رياض الجنة	أبو هريرة	٥٣١	٩١٩
٢٧١	قد أنزل الله فيك وفي صاحبتك	سهل الساعدي	٣٠٣	٧٢٧
٢٧٢	القصاص فنزلت " الرجال قوامون ...	الحسن	٦٥٠	١٠٤٠
٢٧٣	قف حتى تمر الناس فلا يريبه شيء	أبي قتادة	٣١	٥١٩
٢٧٤	قلت يارسول الله أن الكبر	عبدالله بن عمرو بن العاص	١٥٣	٥٩٩
٢٧٥	قلنا يارسول الله إن الإيمان يزيد وينقص	ابن عمر	٥٢٤	٩١٤
٢٧٦	قولوا سمعنا وأطعنا	ابن عباس	٣٦٥	٧٨٠
٢٧٧	قيل : يا رسول الله مالسبيل ؟ قال : الزاد والراحلة	أنس	٤٢٣	٨٣٣
٢٧٨	قيل يارسول الله أمن الكبر أن يتخذ الرجل	ابن عمر	١٥٧	٦٠٢
٢٧٩	كان الرجل يقال له مرثد ....لاتنكحها	عمرو بن شعيب	٢٨٥	٧٠٦
٢٨٠	كذب أعداء الله ما من شيء في الجاهلية إلا هو تحت	سعيد بن جبير	٣٩٦	٨١١
٢٨١	الكذب مجانب للإيمان	أبوبكر	٤٦	٥٣٣
٢٨٢	كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه باسم الله فهو أبتر	أبي هريرة	٥	٤٩٠

٢٨٣	كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد لله	كعب بن مالك	٦	٤٩٤
٢٨٤	كل ماساء المؤمن فهو مصيبة	عمران القصير	١٨٤	٦٢٣
٢٨٥	كل معروف صدقة	جابر بن عبدالله	٧١٩	١٠٩٦
٢٨٦	كل من مال يتيمك غير مسرف	عمرو بن شعيب	٥٩٠	٩٩٠
٢٨٧	كلا الفريقين بريء من دين إبراهيم	ابن عباس	٤٠٣	٨١٧
٢٨٨	كلا الفريقين بريء من دين إبراهيم	ابن عباس	٤٠٣	٨١٧
٢٨٩	كلاب أهل النار شر قتلى	عبدالله بن شداد	٤٥٥	٨٥٩
٢٩٠	كلاب النار هؤلاء شر قتلى قتلوا تحت أديم السماء	أبوغالب	٤٥٥	٨٥٩
٢٩١	كما تكونون يولى عليكم	أبوبكرة نفيع	٣٨٩	٨٠١
٢٩٢	كنا جلوس عند علي بن أبي طالب ... قال : بني الإسلام	علي بن أبي طالب	٤٥٣	٨٥٧
٢٩٣	كنا جلوس عند علي بن أبي طالب ... قال : بني الإسلام	علي بن أبي طالب	٤٥٤	٨٥٨
٢٩٤	كنا عند رسول الله ...يأتي أحدكم بما يملك	جابر بن عبدالله	٢٨٤	٧٠٣
٢٩٥	كنت عند عائشة فجيء برجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم	درة بنت أبي لهب	٤٥٠	٨٥٦
٢٩٦	كيف بهذا أذى ، إنطلق فاحلق	أبو وائل	٢٦٢	٦٨٥
٢٩٧	كيف يفلح قوم صنعوا هذا بنبيهم وهو يدعوهم إلى الله	قتادة	٤٦٣	٨٦٩
٢٩٨	كيف يفلح قوم فعلوا هذا بنبيهم وهو يدعوهم إلى الله	سهل بن سعد الساعدي	٤٦٢	٨٦٨
٢٩٩	كيف يفلح قوم فعلوا هذا بنبيهم وهو يدعوهم إلى الله	أنس	٤٧٠	٨٧١
٣٠٠	لا : وأن تعتمروا هو أفضل	جابر	٢٤٨	٦٧٦
٣٠١	لا إلا نكاح رغبة غير مدالسة	ابن عباس	٣١٦	٧٤٠
٣٠٢	لا يتم بعد حلم	أنس	٥٧٠	٩٧١
٣٠٣	لا تبدؤا اليهود والنصارى بالسلام	أبي هريرة	٧١٣	١٠٩١
٣٠٤	لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد	عائشة	١٦٤	٦٠٧
٣٠٥	لا نورث ما تركنا فهو صدقة	عائشة	٣٨٠	٧٩٢
٣٠٦	لا يتم بعد احتلام ولا يتم على جارية إذا هي خاضت	حنظلة بن جذيم	٥٧٢	٩٧٤
٣٠٧	لا يتم بعد حلم ولا رضاع بعد الفطام	جابر بن عبدالله	٥٧١	٩٧٢
٣٠٨	لا يقول المؤمن كسلت		٣٦١	٧٧٧
٣٠٩	لا ينبغي لأحد أن يجنب في	أم سلمة	٦٨٣	١٠٦٧
٣١٠	لاإسلال ولا إغلال	سلمة بن عمرو	٥١٠	٨٩٨
٣١١	لاتحتجبي منه فإنه محرم	عائشة	٦١٨	١٠١٣
٣١٢	لاتفضلوني على يونس بن متى فإنه كان يرفع له	أم سلمة	٥٥٤	٩٤٧
٣١٣	لاتقولوا سورة البقرة ولا سورة آل عمران	أنس بن مالك	٣٧٥	٧٨٩
٣١٤	لاتقولوا سورة البقرة ولا سورة آل عمران	أبي سعيد الخدري	٣٧٦	٧٩٠

٣١٥	لاحلف في الإسلام وأيما حلف	جبير بن مطعم	٦٤٧	١٠٣٧
٣١٦	لاصلاة لجار المسجد إلا في المسجد	أبي هريرة	١٦٢	٦٠٥
٣١٧	لاصلاة لجار المسجد إلا في المسجد	جابر	١٦٣	٦٠٦
٣١٨	لاصيام لمن لم يجمع الصيام	حفصة	٣٢٠	٧٤٤
٣١٩	لاكبيرة مع استغفار ولا صغيرة مع الإصرار	عائشة	٤٨٥	٨٨٠
٣٢٠	لاكبيرة مع الاستغفار	أبي هريرة	٤٨٣	٨٧٨
٣٢١	لاكبيرة مع الاستغفار	أبي هريرة	٤٨٣	٨٧٩
٣٢٢	لاكبيرة مع الاستغفار	ابن عباس	٤٨٤	٨٧٩
٣٢٣	لاكبيرة مع الاستغفار	عائشة	٤٨٥	٨٨٠
٣٢٤	لاكبيرة مع الاستغفار ولا صغيرة مع الإصرار	أبي هريرة	٤٨٣	٨٧٨
٣٢٥	لاكبيرة مع الاستغفار ولا صغيرة مع الإصرار	ابن عباس	٤٨٤	٨٧٩
٣٢٦	لامال أعود من العقل ، ولا فقر أشد من الجهل	علي بن أبي طالب	٥٥٤	٩٤٧
٣٢٧	لانهب ، ولا إسلال ، ولا إغلال	عمرو بن عوف المزني	٥٠٩	٨٩٧
٣٢٨	لايتم بعد احتلام	علي	٥٦٩	٩٦٦
٣٢٩	لاينبغي أن يسجد لأحد من دون الله	الحسن	٤٠٢	٨١٦
٣٣٠	لاينزع رجل من أهل الجنة	ثوبان	٧٣	٥٥١
٣٣١	لتشد عليها من إزارها	زيد بن أسلم	٢٨٩	٧١٠
٣٣٢	لتشد عليها من إزارها	ابن عباس	٢٩٠	٧١١
٣٣٣	لتشد عليها من إزارها	عطاء بن يسار	٢٩١	٧١١
٣٣٤	لتشد عليها من إزارها	عبدا لله بن سعد	٢٩٢	٧١١
٣٣٥	لزوال الدنيا أهون على الله	عبدا لله بن عمرو	٧٢٤	١٠٩٨
٣٣٦	لزوال الدنيا أهون على الله	البراء بن عازب	٧٢٧	١١٠٠
٣٣٧	لزوال الدنيا أهون على الله	أبي هريرة	٧٢٨	١١٠١
٣٣٨	لزوال المؤمن أهون على الله	شعبة	٧٢٥	١٠٩٨
٣٣٩	لعلك آذاك هوام رأسك	كعب بن عجرة	٢٦١	٦٨٤
٣٤٠	لعن الله المحلل والمحلل له	ابن عمر	٣١٣	٧٣٩
٣٤١	لقتل مؤمن أعظم عند الله	بريدة	٧٢٦	١١٠٠
٣٤٢	لقيني جبريل آمين عند فراغي		١٥	٥٠٠
٣٤٣	لك حج	أبو أمامة التيمي	٢٦٤	٦٨٧
٣٤٤	للسائل حق وإن جاء على ظهر فرس	أبي هريرة	٢٠٨	٦٤٤
٣٤٥	للسائل حق وإن جاء على ظهر فرس	زيد بن أسلم	٢٠٩	٦٤٤
٣٤٦	للسائل حق وإن جاء على فرس	علي بن أبي طالب	٢٠٥	٦٤٠

٣٤٧	للسائل حق وإن جاء على فرس	علي بن أبي طالب	٢٠٦	٦٤٠
٣٤٨	للسائل حق وإن جاء على فرس	الهرماس بن زياد	٢١٠	٦٤٥
٣٤٩	للسائل حق وإن جاء على ظهر فرس	فاطمة الزهراء	٢٠٧	٦٤٤
٣٥٠	لم يكذب إبراهيم إلا ثلاث كذبات	أبوهريرة	٤٥	٥٣٢
٣٥١	لما أصيب إخوانكم بأحد	ابن عباس	٥١٦	٩٠٥
٣٥٢	لما دعا رسول الله ص الوفد من نصارى نجران	محمد بن جعفر بن الزبير	٣٩٥	٨٠٨
٣٥٣	لما ضرب الضربة الأولى فرق الذي	عمرو بن عوف	٣٨٧	٧٩٩
٣٥٤	لما ضرب الضربة الأولى فرق الذي	عمر بن الحكم	٣٨٨	٨٠١
٣٥٥	لما هبط إبليس إلى الأرض	الحسن	٦٠٦	١٠٠٤
٣٥٦	اللهم سلط عليه كلبك	أبي وفل	٧٨٥	١١٥٤
٣٥٧	لو أن رجلاً قتل بالمشرق		٧٢٩	١١٠٢
٣٥٨	لو تمنوا الموت - يعني اليهود - لغص كل	ابن عباس	١٢٨	٥٨٥
٣٥٩	لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة	سهل بن سعد	٨٣	٥٥٦
٣٦٠	لو لم يستثنوا لما بينت لهم	السدي	١٠٨	٥٧١
٣٦١	لو وضع إيمان أبو بكر	ابن عمر	٥٢٧	٩١٥
٣٦٢	لولا أن بني إسرائيل	أبي هريرة	١٠٦	٥٧٠
٣٦٣	ليبعثن من بقيع الغرقد سبعون ألف شهيد	ابن عمر	٤١٩	٨٣٠
٣٦٤	ليس على المستعير غير المغل	عمرو بن شعيب	٥٠٧	٨٩٦
٣٦٥	ليس في المال حق سوى الزكاة	فاطمة بنت قيس	٢١٣	٦٤٧
٣٦٦	ليس لقاتل مؤمن توبة	ابن عمر	٧٢٣	١٠٩٧
٣٦٧	ليس له ذلك	علي بن أبي طالب	٦٤٩	١٠٣٩
٣٦٨	ما أصاب المؤمن من مكروه فهو كفارة	أبي هريرة	٨٢	٥٥٥
٣٦٩	ما أصر من استغفر	ابوبكر	٤٨١	٨٧٧
٣٧٠	ما أصر من استغفر	ابن عباس	٤٨٢	٨٧٨
٣٧١	ما أصر من استغفر ولو فعله في اليوم سبعين مرة	ابن عباس	٤٨٢	٨٧٨
٣٧٢	ما أنعم الله عزوجل على عبد	أبو هريرة	٦٦٦	١٠٥٣
٣٧٣	ما استفاد المؤمن بعد تقوى الله	أبي أمامة	٦٥٣	١٠٤٢
٣٧٤	ما الدنيا في الآخرة إلا كما يجعل	مستورد بن شداد	٥٥٧	٩٤٩
٣٧٥	ما زالت أكلة خيبر تعادني	أبي هريرة	١١٠	٥٧٣
٣٧٦	ما زلت أجد من أكلة خيبر	جابر بن عبدالله	١٢٤	٥٨٢
٣٧٧	ما زلت أجد من الأكلة	جابر بن عبدالله	١٢٠	٥٨٠
٣٧٨	ما فوق الإزار	معاذ بن جبل	٢٩٣	٧١١

٣٧٩	ما كان الله ليسلطك علي	أنس	١١٥	٥٧٦
٣٨٠	ما كان من حلف في الجاهلية فتمسكوا به	قيس بن عاصم	٦٤٥	١٠٣٦
٣٨١	ما من رجل يموت في قلبه	شهر بن حوشب	١٦٠	٦٠٤
٣٨٢	ما من مولود يولد إلا والشيطان	أبو هريرة	٣٩٠	٨٠٣
٣٨٣	ما نقصت صدقة من مال	أبو هريرة	٣٥٦	٧٧٤
٣٨٤	ماحملك على الذي صنعت	أبي سلمة	١٢٢	٥٨١
٣٨٥	مازالت أكلة خيبر تعادني	بريدة	١١١	٥٧٤
٣٨٦	مازالت أكلة خيبر تعادني	أبي جعفر	١١٢	٥٧٥
٣٨٧	مازالت أكلة خيبر تعادني	العلاء بن أبي العباس	١١٣	٥٧٥
٣٨٨	مثل المنافق مثل الشاة العائرة	ابن عمر	٤٩	٥٣٤
٣٨٩	المدينة حرام فمن أحدث فيها	أبي هريرة	٩٩	٥٦٨
٣٩٠	المدينة حرام ما بين عائر	علي بن أبي طالب	٩٧	٥٦٦
٣٩١	المدينة حرام ما بين عائر	أنس	٩٨	٥٦٧
٣٩٢	مر رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ... إنه لم يمنعني	ابن عباس	٧١١	١٠٨٩
٣٩٣	مروا أولادكم بالصلاة	سبرة	٥٨١	٩٨٣
٣٩٤	مروا أولادكم بالصلاة	ابن العاص	٥٨٢	٩٨٤
٣٩٥	مروهم بالصلاة لسبع سنين	أنس	٥٨٤	٩٨٥
٣٩٦	المسجد الحرام ، قلت ثم أي ؟ قال بيت المقدس	أبو ذر	٤٠٩	٨٢١
٣٩٧	المسلمون تتكافؤ دماؤهم	عرو بن شعيب	٢١٦	٦٥٠
٣٩٨	المسلمون تتكافؤ دماؤهم	عائشة	٢١٧	٦٥٣
٣٩٩	المسلمون تتكافؤ دماؤهم	ابن عباس	٢١٨	٦٥٣
٤٠٠	المسلمون يد على من سواهم	معقل بن يسار	٢١٨	٦٥٣
٤٠١	المسلمون يد على من سواهم	جابر	٢١٩	٦٥٤
٤٠٢	مطل الغني ظلم وإذا أتبع على	أبي هريرة	٨١١	١١٧٨
٤٠٣	مطل الني ظلم وإذ أتبع	ابن عمر	٨١١	١١٧٨
٤٠٤	معاذ الله أن أعبد غير الله ، أو آمر بعبادة غيره	أبن عباس	٤٠١	٨١٥
٤٠٥	مما كنت ضارباً منه ولدك	ابن عباس	٥٨٨	٩٨٨
٤٠٦	مما كنت ضارباً ومنه ولدك	الحسن العرني	٥٨٩	٩٨٩
٤٠٧	مما كنت ضارباً منه ولدك	جابر	٥٨٧	٩٨٧
٤٠٨	من آتاه الله مالاً فلم يؤد زكاته	أبو هريرة	٥٢٨	٩١٦
٤٠٩	من أحب أن يرتع في رياض الجنة	معاذ بن جبل	٥٥١	٩٤٣
٤١٠	من أحب أن يلقى الله طاهراً مطهراً	يونس بن مرداس	٦٣٧	١٠٢٧

٤١١	من أحبني فقد أحب الله ... من يطع الرسول		٧٠٦	١٠٨٥
٤١٢	من أراد الحج فليتعجل	ابن عباس	٣٦	٥٢٢
٤١٣	من أراد الحج فليتعجل فإنه قد يمرض	ابن عباس	٣٥	٥٢٢
٤١٤	من أطاعني فقد أطاع الله	أبي هريرة	٦٩٢	١٠٧١
٤١٥	من أعان	عمر	٧٣٤	١١٠٤
٤١٦	من أعان على قتل مؤمن	أبي هريرة	٧٣١	١١٠٢
٤١٧	من أمر بالمعروف أو نهى عن المنكر فهو خليفة الله	عبادة بن الصامت	٤٥١	٨٥٦
٤١٨	من أمر بالمعروف أو نهى عن المنكر فهو خليفة الله	الحسن	٤٥٢	٨٣٠
٤١٩	من أنظر معسراً كان له كل يوم	بريدة	٣٥٧	٧٧٤
٤٢٠	من ادعى إلى غير أبيه	أبي أمامة	٩٧	٥٦٦
٤٢١	من استرجع عند المصيبة جبر الله مصيبته	ابن عباس	١٨٣	٦٢٠
٤٢٢	من بعثناه على عمل فغل شيئاً جاء	عبدالله بن أنيس	٤٩٩	٨٩٠
٤٢٣	من ترك الصلاة متعمداً فقد كفر	أنس	٤٢٩	٨٣٩
٤٢٤	من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله	بريدة	٣٢٩	٧٥٠
٤٢٥	من تعلم صرف الكلام ليسبي	أبي هريرة	١٠٠	٥٦٨
٤٢٦	من حج لله فلم يرفث ولم يفسق رجع	أبو هريرة	٢٦٣	٦٨٦
٤٢٧	من حلف على يمين يستحق بها مالاً هو فيها فاجر	الأسعث بن قيس	٤٠٠	٨١٤
٤٢٨	من رابط يوماً وليلة في سبيل الله	سلمان الفارسي	٥٦١	٩٥٢
٤٢٩	من زارني بعد موتي فكأنما زارني في حياتي	حاطب بن أبي بلتعة	٤١٦	٨٢٨
٤٣٠	من زارني كان في جواري ومن مات بأحد الحرمين	غالب بن عبيدالله	٤١٦	٨٢٨
٤٣١	من زارني كنت له شفيعاً أو شهيداً	عمربن الخطاب	٤١٤	٨٢٧
٤٣٢	من سئل عن علم فكتمه ألجمه	أبو هريرة	٥٣٤	٩٢١
٤٣٣	من شرك في دم حرام	ابن عباس	٧٣٢	١١٠٣
٤٣٤	من شرك في دم حرام	ابن عمر	٧٣٣	١١٠٤
٤٣٥	من صام رمضان إيماناً واحتساباً	أبو هريرة	٢٣١	٦٦١
٤٣٦	من صبر على حر مكة ساعة من نهار تباعدت عنه جهنم	أنس بن مالك	٤٢١	٨٣٢
٤٣٧	من صبر على حر مكة ساعة نهار تباعدت منه جهنم		٤٢٠	٨٣١
٤٣٨	من صبر في حر مكة ساعة باعد الله جهنم منه	ابن عباس	٤٢١	٨٣١
٤٣٩	من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله	ابن عمر	٣٢٧	٧٥٠
٤٤٠	من قتل قتيلاً فله سلبه	عن أبي قتادة	٣٢	٥٢١
٤٤١	من قتل قتيلاً فله كذا وكذا	ابن عباس	٣٤	٥٢١
٤٤٢	من قتل قتيلاً له عليه بينة فله سلبه		٣٣	٥٢١

٤٤٣	من قرأ آية الكرسي دبر كل صلاة	أبا أمامة	٣٤٦	٧٦٦
٤٤٤	من قرأ آية الكرسي دبر كل صلاة	المغيرة بن شعبة	٣٤٧	٧٦٧
٤٤٥	من قرأ آية الكرسي في دبر كل صلاة	علي بن أبي طالب	٣٤٤	٧٦٤
٤٤٦	من قرأ الآتين من آحر سورة البقرة كفتاه	أبو مسعود الأنصاري	٣٦٧	٧٨١
٤٤٧	من قرأ السور التي يذكر فيها آل عمران	ابن عباس	٥٦٤	٩٥٨
٤٤٨	من قرأ سورة آل عمران أعطي بكل آية	سلمان الفارسي	٥٦٢	٩٥٣
٤٤٩	من قرأ في دبر كل صلاة مكتوبة آية الكرسي	أنس بن مالك	٣٤٥	٧٦٥
٤٥٠	من كان يؤمن با لله واليوم الآخر فليكرم ضيفة	أبو هريرة	٣٥٤	٧٧٢
٤٥١	من كتم علماً ألجمه ا لله بلجام من نار	أبو هريرة	٥٣٤	٩٢٦
٤٥٢	من كتم علماً ألجمه ا لله بلجام من نار	أنس	٥٣٥	٩٢٦
٤٥٣	من كتم علماً ألجمه ا لله بلجام من نار	عبدا لله بن عمرو بن العاص	٥٣٦	٩٢٨
٤٥٤	من كتم علماً ألجمه ا لله بلجام من نار	ابن عباس	٥٣٧	٩٢٩
٤٥٥	من كتم علماً ألجمه ا لله بلجام من نار	عبدا لله بن مسعود	٥٣٨	٩٣٠
٤٥٦	من كتم علماً ألجمه ا لله بلجام من نار	طلق بن علي	٥٣٩	٩٣٢
٤٥٧	من كتم علماً ألجمه ا لله بلجام من نار	ابن عمر	٥٤٠	٩٣٣
٤٥٨	من كتم علماً فقد بريء من الإسلام	عمرو بن عبسة	٥٤٤	٩٣٧
٤٥٩	من كتم علماً مما ينفع الناس في الدين ألجمه	أبو سعيد الخدري	٥٤١	٩٣٤
٤٦٠	من كتم علماً مما ينفع الناس في الدين ألجمه	جابر بن عبدا لله	٥٤٢	٩٣٥
٤٦١	من كتم علماًمما ينفع الناس في الدين ألجمه	عائشة	٥٤٣	٩٣٦
٤٦٢	من كسر أو عرج فقد حل وعليه حجة أخرى	الحجاج بن عمرو	٢٥٨	٦٨٠
٤٦٣	من كظم غيظاً وهو يقدر على أن ينفذه ملأه ا لله أمناً	معاذ بن أنس	٤٧٤	٨٧٣
٤٦٤	من كظم غيظاً وهو يقدر على إنفاذه ملأ ا لله قلبه أمناً	أبو هريرة	٤٧٥	٨٧٣
٤٦٥	من كنت مولاه فعلي مولاه	عمار بن ياسر	٨٤٩	١٢١١
٤٦٦	من لم يمنعه الحج حاجة ظاهرة أو سلطان جائر	عبدالرحمن بن سابط	٤٢٦	٨٣٦
٤٦٧	من لم يمنعه الحج حاجة ظاهرة أوسلطان جائر	أبو أمامة	٤٢٥	٨٣٥
٤٦٨	من مات في أحد الحرمين بعث يوم القيامة أمناً	جابر	٤١١	٨٢٤
٤٦٩	من مات في إحد الحرمين استوجب شفاعتي	سلمان الفارسي	٤١٣	٨٢٦
٤٧٠	من مات في إحد الحرمين بعث يوم القيامة من الآمنين	أنس بن مالك	٤١٢	٨٢٥
٤٧١	من مات ولم يحج حجة الإسلام من غير وجع حابس	أبو هريرة	٤٢٧	٨٣٦
٤٧٢	من مس دمي دمه لم تصبه النار	أبو سعيد الخدري	٤٦٨	٨٧١
٤٧٣	من ملك زاداً أو راحلة تبلغه إلى بيت ا لله	علي بن أبي طالب	٤٢٤	٨٣٤
٤٧٤	من ههنا والذي لاإله إلا هو مقام الذي أنزلت	عبدا لله بن مسعود	٣٧٢	٧٨٧

٤٧٥	النرد والشطرنج من الربا	علي بن أبي طالب	٢٨٣	٧٠٢
٤٧٦	نسخت الزكاة كل صدقة	علي	٢١١	٦٤٥
٤٧٧	نسخت الزكاة كل صدقة	علي	٢١٢	٦٤٦
٤٧٨	النظر إلى المغنية حرام	عمر بن الخطاب	٨٣٦	١٢٠٠
٤٧٩	نعم : مما تضرب منه ولدك	بلال	٥٩١	٩٩٠
٤٨٠	هؤلاء كلاب النار شر قتلى تحت أديم السماء	أبو أمامة	٤٥٥	٨٥٨
٤٨١	هدايا الأمراء غلول	ابن عباس	٥٠٦	٨٩٤
٤٨٢	هدايا العمال غلول	أبو حميد الساعدي	٥٠٣	٨٩٢
٤٨٣	هدايا الولاة غلول	أبو حميد الساعدي	٥٠٢	٨٩٢
٤٨٤	الهدايا للأمراء غلول	جابر بن عبدا لله	٥٠٥	٨٩٤
٤٨٥	هذا مقام إبراهيم	ابن عمر	١٤٢	٥٩١
٤٨٦	وأنا لا أتهم أحداً غيرها فهذا أنا	أبي هريرة	١١٩	٥٧٩
٤٨٧	والذي نفسي بيده لأخرجن وإن لم يخرج	ابن عمر	٥٢١	٩١١
٤٨٨	والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد	ثوبان	٦٩٩	١٠٨٢
٤٨٩	وا لله إني لأمين في السماء		٦٨٧	١٠٦٩
٤٩٠	وقع في نفس موسى هل ينام ربنا عزوجل	أبو هريرة	٣٤٠	٧٦٠
٤٩١	وكذلك جعلناكم أمة وسطاً	أبي سعيد الخدري	١٧٧	٦١٦
٤٩٢	ولم لا أقول وأنت عمي بقية أبائي والعم والد	ابن عباس	١٧٠	٦١٠
٤٩٣	وما مد عبد يده بصدقة إلا ألقيت في يد ا لله	ابن عباس	٣٥٩	٧٧٦
٤٩٤	ومثلك يؤذى يا أبا دجانة	أبو دجانة سماك بن خرشة	٢٩	٥١٤
٤٩٥	ويحك ما أطعمتينا	لبيبة الأنصاري	١٢١	٥٨٠
٤٩٦	ويل للعراقيب من النار	جابربن عبدا لله	٨٠٢	١١٧٠
٤٩٧	ويل للعراقيب من النار	أبي هريرة	٨٠٣	١١٧٦
٤٩٨	ويل لمن قرأ هذه الآية فمج بها		١٩١	٦٢٩
٤٩٩	ويل لمن قرأ هذه الآية فمج بها	أبي هريرة	٥٤٧	٩٣٩
٥٠٠	ويل لمن لاكها بين لحييه ثم لم يتفكر بها	عائشة	٥٤٨	٩٤٢
٥٠١	يا أم بشر إن هذا الأوان	أبي سعيد بن المعلى	١١٧	٥٧٧
٥٠٢	يا أيها الناس إن النساء عوان في أيديكم	ابن عمر	٦١٦	١٠١٢
٥٠٣	يا بنيه هل عندك شيء آكله	جابر بن عبدا لله	٣٩١	٨٠٤
٥٠٤	يا علي سيد البشر آدم ، وسيد البشر محمد	علي بن أبي طالب	٣٤٨	٧٦٨
٥٠٥	يا معشر الأنصار ألم أجدكم ضلالاً فهداكم ا لله بي	عبدا لله بن زيد بن عاصم	٤٥٧	٨٦٢
٥٠٦	يأبادجانه ارفع عن القوم فوالذي بعثني	أبو دجانة	٢٩	٥١٦

٥٠٧	يأيها الناس إنكم تتأولون هذه الآية على هذا التأويل	أبو أيوب الأنصاري	٢٤٧	٦٧٤
٥٠٨	يأيها الناس إني كنت أذنت لكم	سبرة الجهني	٦٢٣	١٠١٩
٥٠٩	يابلال أرحنا بالصلاة	علي بن أبي طالب	٩٤	٥٦٥
٥١٠	يابلال أرحنا بالصلاة	بلال	٩٥	٥٦٥
٥١١	يابلال أقم الصلاة وأرحنا بها	خزاعة	٩٢	٥٦٣
٥١٢	يابن عمر ما هكذا أمرك الله	الحسن	٣٠٢	٧٢٤
٥١٣	يابني هاشم لايأتني الناس بأعمالهم	عدي بن حاتم	١٧١	٦١١
٥١٤	يارسول الله أمن الكبر أن ألبس الحلة	الحسين بن علي	١٦١	٦٠٥
٥١٥	يارسول الله أيكون المؤمن جباناً	صفوان بن سليم	٤٨	٥٣٤
٥١٦	ياعائشة ما زلت أجد ألم الطعام	عائشة	١١٤	٥٧٦
٥١٧	ياعبدالرحمن لاتسأل عند الأمارة	عبدالرحمن بن سمرة	٢٩٦	٧١٥
٥١٨	ياعدي أسلم تسلم ، قال أنا من دين	عدي بن حاتم	١٧٢	٦١١
٥١٩	ياعلي لا يحل لأحد أن يجنب	أبي سعيد الخدري	٦٨١	١٠٦٥
٥٢٠	ياعلي لا يحل لأحد أن يجنب	سعد	٦٨٢	١٠٦٥
٥٢١	ياعمر أما شعرت أن عم الرجل صنوا أبيه	أبي هريرة	١٦٥	٦٠٨
٥٢٢	يامعشر الأنصار الله الله أبدعوى الجاهلية	أسلم	٤٤٣	٨٤٩
٥٢٣	يامعشر الشباب من استطاع	ابن مسعود	٢٢٧	٦٥٩
٥٢٤	يامعشر يهود أسلموا	ابن عباس	٣٧٧	٧٩١
٥٢٥	يبعث الله يوم القيامة يوماً من قبورهم	أبي برزة	٥٩٩	٩٩٨
٥٢٦	يبعث من هذه البقعة ، ومن هذ الحرم كله سبعين ألفاً	ابن مسعود	٤١٨	٨٢٩
٥٢٧	يجيء النبي يوم القيامه ومعه الثلاثة	أبي سعيد الخدري	١٧٨	٦١٦
٥٢٨	يقول الله تعالى إني والجن والإنس	أبي الدرداء	١٩٢	٦٣٠

﴿ فهرس الأحاديث الفعلية ﴾

﴿ فهـــرس الآثـــار ﴾

م	الطرف	الراوي	النص	الصفحة
١	" ألم تر إلى الذين ... قال : نزلت في رجل	ابن عباس	٦٩٣	١٠٧٣
٢	الآن ألقى الأحبه محمداً وصحبه	عمار بن ياسر	١٢٦	٥٨٤
٣	أترفث وأنت محرم	أبو العالية	٢٤٠	٦٦٧
٤	أتني بخير إبلي ، فجاء بناقة مهزولة	أبا ذر	٤٠٧	٨٢٠
٥	أدمى رجل من هذيل يقال له عبدالله بن قمئة وجه رسول الله	عكرمة ، وقتادة ، مقسم	٤٦٩	٨٧١
٦	أسلمت فتركها	الزهري	١٢٣	٥٨١
٧	أسلمت فتركها الرسول صلى الله عليه وسلم	الزهري	١٢٣	٥٨١
٨	أشهد أن السلم المضمون إلى أجل مسمى	ابن عباس	٣٦٠	٧٧٧
٩	أشهد على اثني عشر من أصحاب	محمد بن سيرين	٦٣٠	١٠٢٤
١٠	أقسم الله بهذه الحروف	ابن عباس	٢٣	٥٠٦
١١	الأقيال العباهلة	ابن عباس	١٧٣	٦١٢
١٢	ألا أوصي	هشام بن عروة	٢٢٣	٦٥٧
١٣	ألقاتل المؤمن من توبة ؟ فقال : لا	ابن عباس	٧٢١	١٠٩٧
١٤	ألمن قتل مؤمناً توبة	سعد بن عبيدة	٧٢٢	١٠٩٧
١٥	أمر العامة أي أمر الساعة	قتادة	٤٤	٥٣٢
١٦	أن أبا بكر كان نحلها جداداً	عائشة	٥٧٨	٩٨٠
١٧	أن أبابكر بعثه في الحجة التي	أبوهريرة	١٤١	٥٩٠
١٨	أن ابن الزبير ينهى عن المتعة	قتادة	٦٢٤	١٠٢٠
١٩	أن ابن عباس نعي إليه أخوه	ابن عباس	٨٩	٥٦٠
٢٠	أن ابن عباس نعي إليه أخوه	ابن عباس	٩٠	٥٦٠
٢١	أن بني إسرائيل قالوا لموسى هل ينام ربنا	سعيد بن جبير	٣٤٢	٧٦٢
٢٢	أن حفص بن المغيرة طلق امرأته	سلمة بن أبي سلمة	٣٠٤	٧٢٧
٢٣	أن رجلاً أتى إلى النبي صلى الله عليه وسلم ... ومن	ابن عباس	٧٠١	١٠٨٣
٢٤	أن عمر أتى بامرأة ناشز فأمر بها إلى	كثير مولى سمرة	٣١١	٧٣٦
٢٥	أن يحاسب الخلائق في مقدار لمحة		٢٧٢	٦٩١
٢٦	أنا دون هذا الذي تقول	علي بن أبي طالب	٦٠	٥٤٤

٢٧	أنزلت صحف إبراهيم في أول ليلة	أبو ذر الغفاري	٢٣٤	٦٦٣
٢٨	أنه رأى في يد النبي خاتماً من ورق	أنس	٨٠	٥٥٤
٢٩	أنه عليه السلام نحر هدية في الحرم	الزهري	٢٥٩	٦٨٢
٣٠	أنه مسني ... إن أتيتيني بعد مرتك هذه رجمتك	المصنف	٣١٢	٧٣٨
٣١	أنه يحاسب الخلائق في فواق ناقة		٢٧١	٦٩١
٣٢	أنه يحاسب الخلائق في قدر حلب شاة		٢٧٠	٦٩١
٣٣	أني أنزلت نفسي من مال الله	البراء	٥٩٤	٩٩٢
٣٤	أني أنزلت نفسي من مال الله منزلة ولي اليتيم	عمر بن الخطاب	٥٩٣	٩٩٢
٣٥	أهديت زينب بنت الحارث	ابن اسحاق	١١٦	٥٧٧
٣٦	الإثم لا ينسى	أبو الدرداء	١٣	٤٩٩
٣٧	إذا أراد أحدكم الحج فليعجل	ابن عبا س	٣٥	٥٢٢
٣٨	إن أحب الكلام إلى الله أن يقول الرجل	ابن مسعود	٨٦	٥٥٩
٣٩	إن أمر محمداً كان أمراً بيناً	عبدالرحمن بن يزيد	٤١	٥٢٨
٤٠	إن أول خلع كان في الإسلام في أخت عبدالله	ابن عباس	٣٠٦	٧٣٠
٤١	إن الله إذا أنعم على عبد نعمة	ميمون بن أبي شبيب	٣٥٥	٧٧٣
٤٢	إن النساء يعطين أزواجهن رغبة	محمد بن عبيدالله الثقفي	٥٧٩	٩٨١
٤٣	إن بيننا وبينكم التوراه فهلموا إليها	قتادة	٣٨٥	٧٩٦
٤٤	إن رجلاً كان يكتب للنبي	أنس	٥٩	٥٤٢
٤٥	إن عبدالرحمن بن عوف صنع طعاماً	أبي عبدالرحمن السلمي	٦٧٥	١٠٦٠
٤٦	إنما كانت المتعة في أول الإسلام	ابن عباس	٦٢٦	١٠٢٢
٤٧	إياكم والكذب	أبوبكر الصديق	٤٧	٥٣٣
٤٨	اتعدت وعباس من ربيعة	عمر بن الخطاب	٧١٥	١٠٩٣
٤٩	اجتنب شعار الدم	عائشة	٢٩٤	٧١٢
٥٠	اختصم رجلان إلى النبي صلى الله عليه وسلم	أبي الأسود	٦٩٤	١٠٧٣
٥١	اذهبا فتوخيا ثم استهما ثم يحلل كل واحد منكما	أم سلمة	٢٤٥	٦٧١
٥٢	استأذن علي محمد بن علي ولم تنقض عدتي	سكينة بن حنظلة	٣١٩	٧٤٣
٥٣	استمتعوا من هذا البيت فإنه قد هدم مرتين ويرفع	ابن عمر	٤٣٦	٨٤٥
٥٤	بئس مطية الرجل زعموا	المصنف	٥٠	٥٣٥
٥٥	بئس مطية الرجل زعموا	حذيفة	٥٢	٥٣٦
٥٦	بئس مطية الرجل زعموا	أبو عبدالله	٥٣	٥٣٦
٥٧	تأول قوله تعالى " ولاتقتلوا .... بالتيمم	عبدالرحمن بن جبير	٦٤٢	١٠٣٢
٥٨	تبدل جلودهم كل يوم	السدي	٦٨٨	١٠٦٩

٥٩	تبدل جلودهم كل يوم	الحسن	٦٩٠	١٠٧٠
٦٠	تلكم أمكم يا بني ماء السماء	أبو هريرة	٤٥	٥٣٣
٦١	ثمان آيات من سورة النساء	قتادة	٦٣٨	١٠٢٨
٦٢	جاء أبو سعيد الخدري .. اللهم إني أتوب إليك	عبدالرحمن بن أبي نغم	٦٣٤	١٠٢٥
٦٣	جاء أبو سعيد الخدري .. اللهم إني أتوب إليك	النزال بن سمرة	٦٣٦	١٠٢٦
٦٤	جاء رجل .... لأنت أحب إلى من نفسي	الشعبي	٧٠٢	١٠٨٤
٦٥	جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم ... ومن يطع	عائشة	٧٠٠	١٠٨٣
٦٦	جاء رجل من الأنصار ... ومن يطع	سعيد بن جبير	٧٠٥	١٠٨٥
٦٧	جعل الله صدقة السر التطوع نفل	ابن عباس	٣٥٢	٧٧١
٦٨	حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى	عمرو بن رافع	٣٣٣	٧٥٢
٦٩	حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى	حفصة	٣٣٤	٧٥٣
٧٠	حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى	سالم بن عبدالله	٣٣٥	٧٥٤
٧١	حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى	أبي يونس مولى عائشة	٣٣٦	٧٥٧
٧٢	حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى	ابن عباس	٣٣٧	٧٥٧
٧٣	حبيب جاء على فاقة	حذيفة بن اليمان	١٢٥	٥٨٤
٧٤	حتى إذا أتينا البيت معه	جابر	١٤٥	٥٩٢
٧٥	حجوا قبل أن لا تحجوا قبل أن يمنع البر جانبه	ابن عمر	٤٣٧	٨٤٥
٧٦	حجوا هذا البيت قبل أن تنبت في البادية شجرة	ابن مسعود	٤٣٩	٨٤٧
٧٧	خطبنا عمر فقال " ألا تغالوا بصدق النساء	هرم بن نسيب	٦٠٧	١٠٠٦
٧٨	خطبنا عمر فقال " ألا تغالوا بصدق النساء	ابن عمر	٦٠٨	١٠٠٧
٧٩	خطبنا عمر فقال " ألا تغالوا بصدق النساء	ابن عباس	٦٠٩	١٠٠٧
٨٠	دخلت أنا والأشتر على علي	قيس بن عباد	٢١٥	٦٤٩
٨١	دخلت على عائشة فجاء سائل وأعطيته حبة عنب	ظبية بنت المعلل	٤٧١	٨٧٢
٨٢	الدية للعاقلة ولا ترث المرأة	سعيد بن المسيب	٧١٨	١٠٩٥
٨٣	رأيت أبابكر على قزح	جبير بن الحويرث	٢٦٧	٦٨٩
٨٤	رأيت أبابكر على قزح كأني أنظر إلى فخذه	سفيان بن عيينة	٢٦٧	٦٨٩
٨٥	رأيت أبابكر على قزح كأني أنظر إلى فخذه	محمد بن المنكدر	٢٦٧	٦٨٩
٨٦	راعنا بلسان اليهود السب القبيح	ابن عباس	١٣٨	٥٨٩
٨٧	الرحم معلقة بالعرش	ابن عباس	٥٦٥	٩٦٠
٨٨	ركب عمر منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال " يأأيها الناس	مسروق	٦١٢	١٠٠٩
٨٩	رمى يومئذ رسول الله صلى الله عليه وسلمرجل من بني	ابن شهاب الزهري	٤٦٤	٨٦٩

٩٠	رون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنزل البيت	ابن عباس	١٤٦	٥٩٣
٩١	روي أن ابن صوريا حاج رسول الله	ابن عباس	١٣١	٥٨٧
٩٢	روي أن الأمم يوم القيامة يجحدون بتبليغ الأنبياء	زيد بن أسلم	١٧٥	٦١٥
٩٣	روي أن الأمم يوم القيامة يجحدون بتبليغ الأنبياء	السدي	١٧٦	٦١٦
٩٤	روي أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل حين دخل مكة	ابن عباس	٦٦١	١٠٧١
٩٥	روي أن رسول الله ص ه يعني يوم أحد	ابن إسحاق	٤٥٩	٨٦٦
٩٦	زعموا كنية الكذب	شريح	٥٤	٥٣٨
٩٧	سأل الصحابة عن قوله " كمثل حبة بربوة	عمر بن الخطاب	٣٥١	٧٧٠
٩٨	سألت أبا مجلز عن الصرف	حيان العدوي	٦٢٨	١٠٢٣
٩٩	سمعت ابن عباس يأمر بالصرف	أبي الجوزاء	٦٣٣	١٠٢٤
١٠٠	سمعت ابن عباس يقول قبل موته	عبدالله بن هليبل	٦٣٢	١٠٢٤
١٠١	السورة التي تذكر فيها لابقرة فسطاط	ابن عباس	٣٧٣	٧٨٧
١٠٢	شيء يسير فدعه لعيالك	ابن أبي مليكة	٢٢٢	٦٥٦
١٠٣	صبب في ذعران وهو يخرش بعيره	أبوبكر	٢٦٦	٦٨٨
١٠٤	الصلاة الوسطى صلاة المغرب	قبيصة بن ذؤيب	٣٣٩	٧٥٨
١٠٥	صنع لنا عبدالرحمن بن عوف طعاماً	علي بن أبي طالب	٦٧٤	١٠٥٨
١٠٦	طلقني زوجي ثلاثاً فخاصمته	الشعبي	٣٠٥	٧٢٨
١٠٧	طه وأشباه ذلك قسم أقسم الله بها	ابن عباس	٢٣	٥٠٩
١٠٨	في قوله تعالى " إن الذين يأكلون ... " قا ل يبعث آكل مال	السدي	٥٩٨	٩٩٧
١٠٩	في قوله تعالى " فتلقى آدم من ربه	ابن عباس	٨٧	٥٥٩
١١٠	في قوله تعالى " فلا وربك لا يؤمنون ... نزلت في	سعيد بن المسيب	٦٩٨	١٠٨١
١١١	في قوله تعالى " ما كان لمؤمن ولا مؤمنة ...	السدي	٧١٤	١٠٩٢
١١٢	في قوله تعالى " يوصيكم الله .. " كان أهل الجاهلية	السدي	٥٩٦	٩٩٥
١١٣	في هذه الآية " وإن خفتم شقاق ...	عبيدة السلماني	٦٦٢	١٠٤٩
١١٤	قال ابن صوريا لرسول الله صلى الله عليه وسلم	ابن عباس	١٣٧	٥٨٨
١١٥	قال : ويقولون ماذا . . .	صعصعه بن معاوية	٣٩٩	٨١٢
١١٦	قال أبو بكر : رأيت في الكلالة رأياً	الشعبي	٦٠٠	٩٩٨
١١٧	قد حالف رسول الله	عاصم الأحول	٦٤٨	١٠٣٧
١١٨	قرأ رجل عند عمر " كلما نضجت .... أعدها	ابن عمر	٦٨٩	١٠٦٩
١١٩	كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لايرون شيئاً	أبو هريرة	٤٣١	٨٤٠
١٢٠	كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لايرون شيئاً	عبدالله العقيلي	٤٣٢	٨٤١
١٢١	كان الذي مات على القبلة	البراء بن عازب	١٨٠	٦١٨

١٢٢	كان الزبير شديداً على النساء	عروة	٦٥٩	١٠٤٧
١٢٣	كان الناس أول ما أسلموا	ابن عباس	٢٣٨	٦٦٦
١٢٤	كان الناس أول ما أسلموا	السدي	٢٣٩	٦٦٧
١٢٥	كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا حزبه أمر	حذيفة	٨٨	٥٥٩
١٢٦	كان رجل منا من بني النجار	أنس	٥٩	٥٤٣
١٢٧	كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بمكة بيت	ابن عباس	١٧٤	٦١٤
١٢٨	كانت اليهود تقول إذا جامعها	جابر	٢٩٥	٧١٣
١٢٩	كتب عمر إلى أبي موسى الأشعري ، أن يبتاع له	مجاهد	٤٠٧	٨١٩
١٣٠	كل شيء نزل فيه (يأيها الناس ...)	علقمة	٥٧	٥٤٠
١٣١	كل ما نزل فيه " يأيها ... "	علقمة	٥٦	٥٣٩
١٣٢	كلها أقسام أقسم الله بها	ابن عباس	٢٣	٥٠٩
١٣٣	كلها أقسام أقسم الله بها	ابن عباس	٢٣	٥١٠
١٣٤	كنت أطيب رسول الله ص لحله وحرمه	عائشة	٤٠٨	٨٢٠
١٣٥	كنت رابعة أربع نسوة	أبي عروة	٦٦٠	١٠٤٧
١٣٦	كنت عند عائشة وعندها نسوة ، فأتاها سائل فأمرت	العالية	٤٧٢	٨٧٢
١٣٧	كنت عند عائشة وعندها نسوة ، فأتاها سائل فأمرت	طفلية	٤٧٣	٨٧٢
١٣٨	كنت مع ابن عباس في الطائف	زياد	٦٢٩	١٠٢٤
١٣٩	لأن يربني رجل من قريش أحب إلي	صفان ابن أمية	٨	٤٩٦
١٤٠	لئن كان كما تقولون فما هما بعدوين	عمر بن الخطاب	١٣٢	٥٨٧
١٤١	لا آمرك ولا أنهاك	قبيصة بن ذؤيب	٦٢١	١٠١٧
١٤٢	لا أوتى بمحلل ولا محلل له إلا رجمتهما	قبيصة بن جابر	٣١٤	٧٣٩
١٤٣	لا إلا نكاح رغبة كنا نعد هذا سفاحاً	عمر بن نافع	٣١٧	٧٤٠
١٤٤	لاتغالوا بصدق النساء	شريح	٦١٠	١٠٠٨
١٤٥	لاتغالوا بصدق النساء	عطاء الخرساني	٦١١	١٠٠٨
١٤٦	لتشد إزارها على أسفلها	عائشة	٢٧٨	٧٠٩
١٤٧	لتشد إزارها على أسفلها	عائشة	٢٨٨	٧١٠
١٤٨	لم يرخص الله لكم في فطره	أبي عبيدة	٢٢٨	٦٦٠
١٤٩	لم يرخص الله لكم في فطره	علي	٢٢٩	٦٦٠
١٥٠	لم يرخص الله لكم في فطره	ابن عمر	٢٣٠	٦٦٠
١٥١	لما خرجا مرا على المقداد	الصالحي	٦٩٦	١٠٨٠
١٥٢	لما خرجا مرا على المقداد	الحسن	٦٩٧	١٠٨٠
١٥٣	لما قدم أهل نجران من النصارى	ابن عباس	١٤٠	٥٩٠

١٥٤	اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً	ابن عمر	٢٧٧	٦٩٦
١٥٥	لو أدخلت أصبعي في	سليمان بن حبيب	٢٧٩	٦٩٧
١٥٦	لو اعترضوا أدنى بقرة لكفتهم	أبي العالية	١٠٤	٥٧٠
١٥٧	لو اعترضوا أدنى بقرة لكفتهم	عبيدة السليماني	١٠٥	٧٥٠
١٥٨	لو ترك الناس الحج عاماً واحداً ما نوظروا	ابن عمر	٤٤٠	٨٤٧
١٥٩	لو ترك الناس زيارة هذا البيت عاماً واحداً ما	سالم بن أبي حفصة	٤٤٢	٤٤٨
١٦٠	لو وجدت فيه قاتل الخطاب ما مسسته حتى يخرج	عكرمة بن خالد	٤١٠	٨٢٤
١٦١	لواعترضوا أدنى بقرة لكفتهم	ابن عباس	١٠٣	٥٧٠
١٦٢	لوقعت قطرة في بئر فبنى مكانها منارة	علي بن أبي طالب	٢٧٨	٦٩٧
١٦٣	ليقم من كان له على الله أجر ، فما يقو م إلا إنسان عفا	الحسن	٤٧٧	٨٧٥
١٦٤	ما ترون ؟ وقد وا لله احتلمت	أبي بكر بن حزم	٦٤٣	١٠٣٤
١٦٥	ما في هذا أفضل عن ولده	عاشة	٢٢١	٦٥٦
١٦٦	ماترون ؟ وقد وا لله احتلمت	ابن عباس	٦٤٤	١٠٣٥
١٦٧	من ترك البسملة فقد ترك آية من كتاب الله	ابن عباس	٢	٤٨٨
١٦٨	من ترك البسملة فقد ترك مائة وأربع عشرة آية	ابن عباس	١	٤٨٨
١٦٩	من ترك البسملة فقد ترك مائة وثلاثة عشرة آية	ابن عباس	٣	٤٨٩
١٧٠	من ترك بسم الله الرحمن الرحيم	ابن عباس	٢	٤٨٩
١٧١	من رأى صاحب البرنس الأسود فلا يقتله	علي بن أبي طالب	٢٢	٥٠٩
١٧٢	من لبس نعلاً صفراء قل همه	علي بن أبي طالب	١٠١	٥٦٩
١٧٣	من لبس نعلاً صفراء لم يزل في سرور	ابن عباس	١٠٢	٥٦٩
١٧٤	من لم يقرأ مع كل سورة بسم الله	أحمد بن حنبل	٤	٤٩٠
١٧٥	نزل ابن عباس عن قوله في الصرف	داود بن علي	٦٣١	١٠٢٤
١٧٦	نزلت في أم كحة وابنة كحة وثعلبة	عكرمة	٥٩٥	٩٩٥
١٧٧	نزلت في أناس من اليهود أسلموا	عكرمة	٢٧٣	٦٩٢
١٧٨	نزلت في رجل من الأنصار من بني سالم بن عوف	ابن عباس	٣٤٩	٧٦٩
١٧٩	نزلت في رجل من الأنصار من بني سالم بن عوف	مسروق	٣٥٠	٧٦٩
١٨٠	نزلت في سعيد بن الربيع	مقاتل	٦٥١	١٠٣٩
١٨١	نزلت هذه الآية في رجل من بني مرة	ابن عباس	٧٣٦	١١٠٧
١٨٢	نزلت هذه الآية في عبدا لله بن أبي	ابن عباس	٥٥	٥٣٨
١٨٣	نزلت هذه الآية في عبدا لله بن سلام وأصحابه	ابن عباس	٢٧٤	٦٩٢
١٨٤	نزلت هذه الآية في عياش	الكلبي	٧١٦	١٠٩٤
١٨٥	نزلت هذه الآية قبل تحريم الخمر	ابن عباس	٦٧٦	١٠٦١

١٨٦	نصبت لي حبائل بالأبواء	البهزي	٣٢	٥٤٠
١٨٧	هديت لسنة نبيك صلى الله عليه وسلم	عمر بن الخطاب	٢٥٧	٦٨٠
١٨٨	هن تسع فذكرها	ابن عمر	٦٤٠	١٠٣٠
١٨٩	هي إلى السبعمائة أقرب	ابن عباس	٦٤١	١٠٣١
١٩٠	هي الظهر	ابن عمر	٣٣٨	٧٥٨
١٩١	وافقني ربي في الميراث	أنس	١٤٤	٥٩٢
١٩٢	والذي بعثك بالحق لقد جئتك	السدي	١٣٣	٥٨٨
١٩٣	والذي بعثك بالحق لقد جئتك	الشعبي	١٣٤	٥٨٨
١٩٤	والذي بعثك بالحق لقد جئتك	التعلبي ، قتادة ، عكرمة	١٣٥	٥٨٨
١٩٥	والله الله في بيت ربكم ٠٠٠لا يخلون مابقيتم	علي بن أبي طالب	٤٤١	٨٤٧
١٩٦	والله لأن يربني رجل من قريش أحب	صفوان ابن أمية	٩	٤٩٧
١٩٧	والله لأن يربني رجل من قريش أحب	صفوان بن أمية	١٠	٥٤٠
١٩٨	والله لو أمرنا ربنا لفعلنا	عمر	٦٩٥	١٠٧٦
١٩٩	ود أبوك لو مات قبل هذا اليوم	علي بن أبي طالب	٢٢	٥٠٨
٢٠٠	وضع عمر بن الخطاب	سعيد بن المسيب	٥٧٧	٩٧٨
٢٠١	وقال : ولم آمركم بالقتال في الشهر الحرام	الزهري	٢٧٦	٦٩٥
٢٠٢	وقع في نفس موسى هل ينام ربنا عزوجل	أبو هريرة	٣٤١	٧٦١
٢٠٣	ولقد رهن رسول الله صلى الله عليه وسلم درعاً	أنس	٣٦٣	٧٧٨
٢٠٤	وماكن الله ليضيع إيمانكم	ابن عباس	١٧٩	٦١٧
٢٠٥	ومنه زعموا مطية الكذب	المصنف	٥٠	٥٣٥
٢٠٦	وهل كانت معايشنا إلا في الحج	أبو صالح	٢٦٥	٦٨٨
٢٠٧	يا معشر الأنصار الله الله أبدعوى الجاهلية	ابن إسحاق	٤٤٣	٨٢١
٢٠٨	ياأيها الناس إن الكبائر سبع	محمد بن سهل	٦٣٩	١٠٢٩
٢٠٩	يابلال أقم الصلاة وأرحنا بها	ابن الحنفية	٩٣	٥٦٤
٢١٠	يارسول الله ما ينبغي لنا أن نفارقك فأنزل الله "	قتادة	٧٠٤	١٠٨٥
٢١١	يارسول الله ما ينبغي لنا أن نفارقك فأنزل الله " ومن	مسروق	٧٠٣	١٠٨٤
٢١٢	ياعجباً لابن عمرو هذا	عائشة	٨٤	٥٥٧
٢١٣	ياعجباً لابن عمرو هذا يأمر النساء	عائشة	٨٤	٥٥٧
٢١٤	يبعث الله عزوجل مناد يناي يوم القيامة	أنس	٤٧٩	٨٧٦
٢١٥	يذكرني حاميم والرمح شاجر	شريح بن أبي أوفى	٢٢	٥٠٦
٢١٦	اليوم ألقى الأحبة محمداً وصحبة	أبي سنان الدؤلي	١٢٧	٥٨٥

فهـــرس الأعـــلام

١٢٣	حبيبة بنت أبي تجراة العبدرية الشيبة	٦٢٦
١٢٤	حبيبة بنت سهل البخارية	٧٣٢
١٢٥	حجاج الصواف	٦٨١
١٢٦	الحجاج بن أرطأة	٦٣٨
١٢٧	الحجاج بن أرطاة	٦٧٦
١٢٨	الحجاج بن عمرو بن غزية الأنصاري	٦٨٠
١٢٩	حذيفة بن اليمان العبسي	٥٠٥
١٣٠	حرام بن حكيم بن خالد بن سعد الأنصاري	٧١٢
١٣١	حسان بن سياه	٩٣٤
١٣٢	الحسن بن أبي طالب	٦٠٩
١٣٣	الحسن بن ذكوان	٩٣٤
١٣٤	الحسن بن عبدا لله بن عروة النخعي	٥١٨
١٣٥	الحسن بن عبيدا لله النخعي	٥١٨
١٣٦	الحسن بن عرفة يزيد العبدي	٩٣٦
١٣٧	الحسن بن علي الشروي	٥٤٨
١٣٨	الحسن بن عمرو الفقيمي	٦٨٨
١٣٩	الحسن بن كليب معلى	٩٢٩
١٤٠	الحسن بن مختار	٧٦٤
١٤١	حسين المعلم	٦٨٢
١٤٢	الحسين بن أبي السرى	٩٣٦
١٤٣	الحسين بن بشر	٧٦٦
١٤٤	الحسين بن حميد بن الربيع الخزار الكوفي	٩٢٥
١٤٥	الحسين بن قيس الرحبي	٦٥٣
١٤٦	حسين بن قيس الرحبي	٦٥٣
١٤٧	حفص بن المغيرة المخزومي	٧٢٧
١٤٨	حفص بن حميد	٩٠٤
١٤٩	حفص بن عمر	٨٧١
١٥٠	الحكم بن أبي العاص	٩٣٩
١٥١	الحكم بن الجارود	٧٧٦
١٥٢	الحكم بن عتبة الكندي	٥٩١
١٥٣	الحكم بن عتيبة الكندي	٥٩١
١٥٤	حكيم بن خزام بن خويلد الأسدي	٦٣٨

١٨٧	سالم بن عبدالله الخياط	٧٦٥
١٨٨	سعيد بن إياس الجريري	٦٢١
١٨٩	سعيد بن سويد الكلبي	٥٩٥
١٩٠	سعيد بن عبدالرحمن بن عبدالله الزبيدي	٨٧٨
١٩١	سعيد بن علي الرازي	٦٣٦
١٩٢	سعيد بن محمد بن جبير	٧٤٦
١٩٣	سعيد بن موسى الأزدي	٤٩٩
١٩٤	سعيدبن المرزبان مولى حذيفة	٥٠١
١٩٥	سفيان بن الحسين	٦٣٩
١٩٦	سفيان بن وكيع	٦٦٣
١٩٧	سلام بن أبي الصهباء البصري	٥٦٢
١٩٨	سلام بن أبي خبزة	٥٦٢
١٩٩	سلام بن أبي سلام الحبشي الشامي	٥٨٤
٢٠٠	سلام بن سلم	٦٣٣
٢٠١	سلام بن سليم المدائني	٩٥٥
٢٠٢	سلام بن سليمان أبو المنذر القاريء	٥٦٢
٢٠٣	سلمان الفارسي	٥٥١
٢٠٤	سلمان بن عامر بن أوس بن حجر الضبي	٦٣٥/٦٣٦
٢٠٥	سلمة بن أبي سلمة	٩٤٨
٢٠٦	سلمة بن أبي سلمة بن عوف القرشي	٧٢٨
٢٠٧	سلمة بن عمرة بن الأكوع	٨٩٨
٢٠٨	سلمى بن عبدالله بن سملى أبوبكر الهذلي البصري	٩٥٠
٢٠٩	سليمان بن أحمد الواسطي	٥٤٨
٢١٠	سليمان بن حيان الأزدي	٦٥٧
٢١١	سليمان بن حيان الأزدي	٦٥٧
٢١٢	سليمان بن داود	٦٠٦
٢١٣	سليمان بن طرخان التيمي	٩٢٤
٢١٤	سماك بن حرب	٨٥٦
٢١٥	سماك بن خرشة	٥١٤
٢١٦	سماك بن خرشة الساعدي	٥١٤
٢١٧	سمرة بن جندب بن هلال الفزاري	٧٠١
٢١٨	سهل بن زنجلة	٨٠٥

٢٥١	عاصم بن أبي النجود	٨٥٩
٢٥٢	عاصم بن أبي النجود	٨٦١
٢٥٣	عاصم بن عدي العجلاني	٧٢٧
٢٥٤	عامر بن سياق	٥٥٢
٢٥٥	عباد بن منصور	٥٧١
٢٥٦	عباد بن منصور	٥٥١
٢٥٧	عباد بن منصور الناجي	٨٣
٢٥٨	عبادة بن الصامت بن قيس الأنصاري الخزرجي	٨٥٦
٢٥٩	العباس بن بكار	٥٤٧
٢٦٠	عبالله بن لهيعة	٨٠٥
٢٦١	عبد الأعلىبن هلال السلمي	٥٩٥
٢٦٢	عبدالأعلى بن عامر الثعلبي	٩٣٠
٢٦٣	عبدالأعلى بن هلال السلمي	١٠٦
٢٦٤	عبدالجبار بن وائل	٥٠١
٢٦٥	عبدالحكم بن ذكوان الدوسي	٥٤٩
٢٦٦	عبدالحكم بن عبدالله القسملي	٥٤٩
٢٦٧	عبدالحميد بن سليمان	٦٠٥
٢٦٨	عبدالحميد بن سليمان الخزاعي	٥٥٦
٢٦٩	عبدالرحمن الجزري الحراني أبو عون	٧١٥
٢٧٠	عبدالرحمن بن أبي الزناد	٨٨٢
٢٧١	عبدالرحمن بن أبي الزناد	٩٥١
٢٧٢	عبدالرحمن بن أبي حاتم	٧٢٥
٢٧٣	عبدالرحمن بن الزبير القرضي	٧٣٧
٢٧٤	عبدالرحمن بن حبيب بن أردك	٧٤٢
٢٧٥	عبدالرحمن بن زيد بن أسلم	٦٣١
٢٧٦	عبدالرحمن بن سعيد المخزومي	٦٨٩
٢٧٧	عبدالرحمن بن سمرة بن حبيبة بن عبد شمس القرشي	٧١٥
٢٧٨	عبدالرحمن بن عثمان	١١٠
٢٧٩	عبدالرحمن بن عثمان أبوبحر	٥٩٩
٢٨٠	عبدالرحمن بن ملجم المرادي	٨٤٦
٢٨١	عبدالرحيم بن زيد العمي	٨٣٠
٢٨٢	عبدالسلام بن أبي الجنوب	٦٥٣

٢٨٣	عبدالعزيز	٧٦٥
٢٨٤	عبدالعزيز بن اليمان	٥٦٠
٢٨٥	عبدالله المأمل العائذي	٦٢٧
٢٨٦	عبدالله بن أبي بكر	٧٤٤
٢٨٧	عبدالله بن أنيس الجهني	٨٩١
٢٨٨	عبدالله بن أوس الخزاعي	٥٤٦
٢٨٩	عبدالله بن السرى	٩٣٦
٢٩٠	عبدالله بن جبير بن النعمان الأنصاري	٨٦٢
٢٩١	عبدالله بن زحر	٨٦٠
٢٩٢	عبدالله بن زيد بن أسلم	٦٣١
٢٩٣	عبدالله بن سعد الأنصاري	٧١١
٢٩٤	عبدالله بن سلام بن الحارث	٦٩١
٢٩٥	عبدالله بن عبدالرحمن	٨٩١
٢٩٦	عبدالله بن عبيد الليثي	٦٥٦
٢٩٧	عبدالله بن عبيدالله أبو عاصم العباداني	٧٦٠
٢٩٨	عبدالله بن عميرة	٨٥٦
٢٩٩	عبدالله بن عياش القتباني	٩٢٨
٣٠٠	عبدالله بن كعب	٥٥٧
٣٠١	عبدالله بن مغفل المزني	٥٠١
٣٠٢	عبدالله بن موسى	٦١٧
٣٠٣	عبدالله بن نجيح المكي	٨٢٠
٣٠٤	عبدالله بن نجيح يسار المكي الثقفي	٨٢٠
٣٠٥	عبدالله بن وهب القرشي	٩٢٨
٣٠٦	عبدالله بن يزيد المقري	٧٥٨
٣٠٧	عبدالله بن يزيد المقري	٧٥٧
٣٠٨	عبدالله ين جحش الأسدي	٦٩٣
٣٠٩	عبدالواحد بن زياد العبدي	٧٢٣
٣١٠	عبدالوهاب بن عطاء	٧٤٤
٣١١	عبيدالله بن الوليد الوصافي	٩١٩
٣١٢	عبيدالله بن زمر	٦٣٧
٣١٣	عبيدالله بن عبدالرحمن بن موهب	٦٥٣
٣١٤	عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود	٨٨١

٣٤٧	علي بن زيد	٩٥٧
٣٤٨	علي بن زيد الألهاني	٧٠٠
٣٤٩	علي بن زيد بن جدعان	٧٦٠
٣٥٠	علي بن سعيد الرازي	٧٢٦
٣٥١	عمار بن ياسر بن عامر بن مالك	٥٨٤
٣٥٢	عمار بن ياسر بن عامر بن مالك	٥٨٤
٣٥٣	عمارة بن زادان الصيدلاني	٩٢٣
٣٥٤	عمر بن أيوب الموصلي	٦٣٦
٣٥٥	عمر بن إبراهيم	٧٦٧
٣٥٦	عمر بن راشد أبو حفص اليماني المديني	٦٠٧
٣٥٧	عمر بن شاكر	٩٢٧
٣٥٨	عمر بن قيس	٦٧٧
٣٥٩	عمر بن يزيد	٦٤٤
٣٦٠	عمران القطان	٦٦٣
٣٦١	عمران بن الحصين الخزاعي	٧٧٥
٣٦٢	عمرو بن الحضرمي	٦٩٥
٣٦٣	عمرو بن خارجة الأسدي	٦٥٧
٣٦٤	عمرو بن شبيب	٧١٩
٣٦٥	عمرو بن شعيب	٦٥١
٣٦٦	عمرو بن عبدالجبار	٨٩٦
٣٦٧	عمرو بن عنبسة	٩٣٧
٣٦٨	عمرو بن عوف المزي	٧٩٩
٣٦٩	عمرو بن واقد	٨٥٤
٣٧٠	عمير بن اسحاق	٨٦٥
٣٧١	عمير بن سلمة الضمري	٥١٩
٣٧٢	عمير بن سلمة بن منتساب بن حدي بن ضمرة الضمري	٥١٩
٣٧٣	عويمر بن أبيض العجلاني	٧٢٧
٣٧٤	عيسى بن عبدالله	٩١٥
٣٧٥	عيسى بن ميمون	٧٨٩
٣٧٦	عيسى بن ميمون الجرشي	٨٢٠
٣٧٧	غالب بن عبيدالله العقيلي الجزري	٨٢٨
٣٧٨	فاطمة بنت أبي حبيش بن المطلب بن أسد القرشية	٧١٦

٣٧٩	فاطمة بنت قيس الفهرية	٦٤٧
٣٨٠	فاطمة بنت قيس بن خالد	٧٢٧
٣٨١	الفرج بن فضالة	١٠٧
٣٨٢	الفرج بن فضالة	٥٩٦
٣٨٣	قرة بن عبدالرحمن بن صوئيل	٤٩٣
٣٨٤	قيس بن طلق	٩٣٣
٣٨٥	كثير بن أبي كثير مولى ابن سمرة	٧٣٦
٣٨٦	كثير بن عبدالله المزني	٨٩٨
٣٨٧	كثير بن عبدالله بن عمر	٨٠٠
٣٨٨	كعب بن عاصم	٧٤٨
٣٨٩	كعب بن عجرة البلوي	٦٨٤
٣٩٠	لبيبة الأنصاري	٥٨٠
٣٩١	اللجلاج العامري من بني صعصعة	٦٢٠
٣٩٢	مأمون بن أحمد الهروي	٥٠٥
٣٩٣	مالك بن أبي الرجال بن محمد	٦٥٣
٣٩٤	مالك بن التيهان	٥٥٧
٣٩٥	مالك بن مرارة بن مزرد الرهاوي	٥٩٩
٣٩٦	مبارك بن فضالة	٨٠٢
٣٩٧	مبارك بن فضالة بن أبي أمية القرشي	٨٧٥
٣٩٨	المثنى بن صباح	٦٢٦
٣٩٩	مجزاة بن زاهر	٦٨٣
٤٠٠	محرز بن عبدالله الجزري	٨٧٥
٤٠١	محمد بن أبي السري	٩٢٤
٤٠٢	محمد بن أبي حميد	٧٩١
٤٠٣	محمد بن أبي ليلى	٦٠٢
٤٠٤	محمد بن أبي محمد	٧٩١
٤٠٥	محمد بن أبي محمد الحرشي	٧٦٩
٤٠٦	محمد بن أيوب بن سويد الرملي	٩١٩
٤٠٧	محمد بن اسحاق	٦٠٢
٤٠٨	محمد بن اسماعيل بن عياش	٧٤٨
٤٠٩	محمد بن الحسن بن كوثر أبو بحر البربهاري	٨٩٥
٤١٠	محمد بن الحسين بن محمد	٧٧١

٤١١	محمد بن الضحاك الحزامي	٥٠٧
٤١٢	محمد بن الفضل بن عطية أبو عبدالله الكوفي	٩٣٠
٤١٣	محمد بن القاسم مجمع	٩٣٧
٤١٤	محمد بن الهيثم بن حماد بن واقد الثقفي	٩٢٤
٤١٥	محمد بن بشر العبدي	٨٧٥
٤١٦	محمد بن جبير	٧٤٦
٤١٧	محمد بن جعفر المدائني	٥٩١
٤١٨	محمد بن جعفر المدائني	١٠٢
٤١٩	محمد بن جعفر المدائني	٥٩١
٤٢٠	محمد بن حميد	٧٦٦
٤٢١	محمد بن حمير القضاعي الحمصي	٧٦٧
٤٢٢	محمد بن حمير بن أنيس	٧٦٧
٤٢٣	محمد بن داب المديني	٩٣٥
٤٢٤	محمد بن زكريا الغلابي	٥٤٧
٤٢٥	محمد بن زياد الألهاني	٧٦٧
٤٢٦	محمد بن زياد الألهاني	٧٦٧
٤٢٧	محمد بن سعد شيخ الطبري	٦٦٦
٤٢٨	محمد بن سعيد العوفي	٦٦٦
٤٢٩	محمد بن سكين	٦٠٦
٤٣٠	محمد بن سليمان بن مسمول	٥٢٠
٤٣١	محمد بن سليمان بن مسمول	٥٢٠
٤٣٢	محمد بن شريك المكي	٦٥٦
٤٣٣	محمد بن طلحة بن عبيدالله السجاد	٥٠٧
٤٣٤	محمد بن عبدالله بن عبيد	٥٤٨
٤٣٥	محمد بن عبدالله بن عمرو	٦٥٢
٤٣٦	محمد بن علي الباقر	٧٤٣
٤٣٧	محمد بن علي ين الحسين بن علي بن أبي طالب	٧٤٢
٤٣٨	محمد بن عمر الواقدي	٥٨٢
٤٣٩	محمد بن عمرو بن جبلة	٨٢٠
٤٤٠	محمد بن عيسى شيخ أبي داود	٥٦٠
٤٤١	محمد بن كثير الملائي القرشي	٧٧٢
٤٤٢	محمد بن كعب	٧٦٧

٤٧٥	معاوية بن صالح بن حدير	١٠٦
٤٧٦	معبد بن كعب	٥٥٨
٤٧٧	معبد بن يسار المزني	٦٥٣
٤٧٨	معتب بن فشير بن مليل بن زيد	٨٨٦
٤٧٩	معتمر بن سليمان التيمي	٩٢٤
٤٨٠	المعرور بن سويد الأسدي	٧٨٥
٤٨١	معروف بن مشكان	٦٢٨
٤٨٢	معقل بن يسار المزني البصري	٦٥٣
٤٨٣	معمر بن راشد الأزدي	٦٥٧
٤٨٤	المفضل بن صدقة	٦٢٥
٤٨٥	مقاتل الأزدي	٧٥١
٤٨٦	مكي بن إبراهيم	٧٦٧
٤٨٧	منذر بن علي	٦٨٨
٤٨٨	منصور بن صفية	٦٥٦
٤٨٩	منصور بن عبدالرحمن	٦٥٦
٤٩٠	مهران أبو صفوان	٥٢٣
٤٩١	موسى الأنصاري	٥١٥
٤٩٢	موسى بن إسماعيل	٩٢١
٤٩٣	موسى بن جبير الأنصاري	٨٩١
٤٩٤	موسى بن عبدالرحمن الصنعاني	٦٩٢
٤٩٥	موسى بن عبدالملك بن عمير القرشي	٧٠١
٤٩٦	موسى بن عبيدة	٩٤٤
٤٩٧	موسى بن عبيدة الربذي	٦٠٤
٤٩٨	موسى بن عبيدة الربذي	٨٩٨
٤٩٩	موسى بن عمير القرشي	٩٣١
٥٠٠	موسى بن عيسى القرشي	٦٠٣
٥٠١	موسى بن محمد بن عطاء المقدسي	٩٢٦
٥٠٢	مول أبي بكر	٨٧٧
٥٠٣	مويسى بن عيسى الدمشقي	٦٠٣
٥٠٤	ميسرة بن عبدربه	٩٥٧
٥٠٥	ميمون أبو عبدالله	٧٩٨
٥٠٦	الميمون الأعور	٦٤٨

٥٠٧	ناجية بن جندب الأسلمي	٦٨٢
٥٠٨	نافع بن الأزرق بن قيس	٨٥٧
٥٠٩	نافع مولى ابن عمر	٧٤٨
٥١٠	نصر بن حماد البدلي	٤٩٦
٥١١	النضر بن سعيد	٩٣٢
٥١٢	النظر بن محمد	٥٦٠
٥١٣	النعمان بن بشير بن ثعلبة الأنصاري	٦٧٠
٥١٤	النعمان بن مقرن المزني	٧٩٩
٥١٥	نعيم بن مسعود بن عامر	٩١٠
٥١٦	نفيع بن الحارث أبو داود	٧٧٤
٥١٧	نهشل بن سعيد الورداني	٧٦٤
٥١٨	نهشل بن سعيد الورداني	٦٦٣
٥١٩	نوح بن أبي مريم المروزي	٦٧٧
٥٢٠	هارون بن سعد العجلي	١٠٢
٥٢١	هارون بن سعد العجلي أو الجعفي	٥٩١
٥٢٢	هارون بن سعد العجلي الكوفي	٥٩١
٥٢٣	هارون بن كثير	٩٥٥
٥٢٤	هارون بن موسى الراشد المسمكي	٦٣٦
٥٢٥	هاشم بن هاشم	٧٦٧
٥٢٦	هبيرة بن يريم الشيباني	٧٥٥
٥٢٧	الهرماس بن زياد بن مالك	٦٤٥
٥٢٨	هلال بن عبدا لله الباهلي	٨٣٤
٥٢٩	وائل بن حجر الحضرمي	٥٠١
٥٣٠	وائل بن حجر بن ربيعة بن عوف الحضرمي	٦١٢
٥٣١	واثلة بن الأسقع بن كعب	٦٦٢
٥٣٢	الوليد بن جميع	٨٧٢
٥٣٣	الوليد بن عياد	٧٨٠
٥٣٤	يحى بن أبي حية	٩٤٢
٥٣٥	يحى بن أيوب	٦٧٦
٥٣٦	يحى بن إسحاق الحضرمي	٦٣٦
٥٣٧	يحى بن العلاء البجلي	٩٣٥
٥٣٨	يحى بن العلاء البجلي الجزري	٨٢٨

٥٣٩	يحى بن سعيد.	٩٣٤
٥٤٠	يحى بن سعيد بن قيس المدني أبو سعيد القاضي	٨٩٣
٥٤١	يحى بن سلمة بن كهيل	٥٨٤
٥٤٢	يحى بن سليم الطائفي أبومحمد	٩٢٦
٥٤٣	يحى بن عباد	٨٨٧
٥٤٤	يحى بن عبدالعزيز	٥٣٨
٥٤٥	يحى بن عثمان الحربي	٨٢٣
٥٤٦	يحى بن عثمان بن صالح	٧٦٤
٥٤٧	يحى بن هاشم	٨٠٢
٥٤٨	يحي بن عثمان بن صالح	٧٦٤
٥٤٩	يحي بن هشام	٨٠٢
٥٥٠	يحيى بن عثمان الحربي	٨٢٣
٥٥١	يزيد بن أمية أبو سنان	٥٨٥
٥٥٢	يزيد بن أمية أبوسنان الدؤلي	٥٨٥
٥٥٣	يزيد بن حبان الرقاشي	٨٣٩
٥٥٤	يزيد بن سنان أبو فروة الرهاوي	٩٥٨
٥٥٥	يعقوب بن عبدا الله بن سعد الأشعري	٩٠٤
٥٥٦	يعلى بن أبي يحى	٦٤٣
٥٥٧	يعلى بن أبي يحى	٦٤٢
٥٥٨	يعلى بن أبي يحى	٦٤٢
٥٥٩	يوسف بن إبراهيم التميمي	٩٢٦
٥٦٠	يوسف بن عطية	٨٢٣
٥٦١	يوسف بن عطية	٩٥٥
٥٦٢	يوسف بن عطية الصفار	٨٢٣
٥٦٣	يوسف بن محمد المنكدر	٥٥٣
٥٦٤	يونس بن ميسرة بن حلبس	٨٥٤

فهرس المصادر والمراجع

أولاً: المخطوطات.

المراجـــع	م
بيان الوهم والإيهام أبو الحسن بن القطان الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة - رقم (٣١٤٦)مصور - الجزء الأول	١
تحفة الراوي في تخريج أحاديث تفسير البيضاوي محمد بن حسن المعروف بابن همات رقم ( )/حديث	٢
التحقيق في مسائل التعليق أبو الفرج عبدالرحمن بن علي بن الجوزي الجزء الأول - رقم (١٣٤٣)/حديث - الجزء رقم (٤٧٥)/حديث الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة - رقم (١٤٨)/ف	٣
الترغيب في فضائل الأعمال أبو حفص عمر بن أحمد البغدادي المعروف بابن شاهين رقم (٦٧)/مواعظ وأخلاق	٤
تفسير ابن أبي حاتم أبو محمد عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي الجزء الأول - رقم (١٠٤)/تفسير الجزء الثالث - رقم (١٠٧)/تفسير	٥
تفسير الثعلبي : (الكشف والبيان عن تفسير القرآن) أبو إسحاق أحمد بن محمد الثعلبي رقم ( ) ( ) ( )/تفسير	٦
التقصي لما في الموطأ من الأحاديث والأسانيد الإمام ابن عبدالبر النمري القرطبي الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة - رقم (٣٧٥٤)/ف	٧
تنقيح التنقيح محمد بن أحمد بن عبدالهادي الحنبلي رقم (١٣٠١)/حديث الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة - رقم (١٤٨)/ف	٨
حاشية الطيبي على الكشاف : (فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب) الحسين بن محمد الطيبي الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة - رقم ( )	٩
خلاصة الأحكام من مهمات السنن وقواعد الإسلام أبو زكريا يحي بن شرف النووي رقم (٥١٥)/حديث	١٠

م	المراجـــع
١١	**شرح الإلمام في أحاديث الأحكام** الإمام ابن دقيق العيد الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة - رقم (٨٢٥٦)/شرح حديث
١٢	**الغرف العلية في تراجم متأخري الحنفية** عبدالقادر بن محمد القرني الحنفي رقم (١٣)/م
١٣	**الفائق في اللفظ الرائق من لفظ النبي الصادق** عبدالمحسن بن غانم التنيسي الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة - رقم (٨٥٥)/ف
١٤	**مختصر شرح الآثار** جمال الدين عبدالله بن يوسف الزيلعي مكتبة كوبريلي - وقف أحمد باشا - رقم ٦٦
١٥	**مسند اسحاق بن راهويه** الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة - رقم (٣٧٩)(٣٨٠) مصور
١٦	**مسند بن أبي شيبة** أبو بكر بن أبي شيبة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة - رقم (٣٤٧٨) مصور
١٧	**مشكل الوسيط** عثمان بن عبدالرحمن ، أبو عمر بن الصلاح الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة - رقم (٥١١٥)/فقه شافعي

ثانياً : الرسائل الجامعية.

المراجـــع	م
الإمام الزيلعي محدثاً محمد أحمد باجابر رسالة ماجستير - ١٤١٣هـ - كلية الحديث - الجامعة الإسلامية - المدينة المنورة	١
الإمام الزيلعي ومنهجه في التخريج مريم إبراهيم هندي رسالة ماجستير - ١٤٠٤هـ - كلية دار العلوم - جامعة القاهرة - مصر	٢
تفسير ابن أبي حاتم (سورة آل عمران والنساء) تحقيق وتخريج : حكمت بشير ياسين رسالة دكتوراة - كلية الدعوة وأصول الدين - جامعة أم القرى - مكة المكرمة	٣
جزء من أحاديث أنس من مسند البزار دراسة وتحقيق وتخريج : فاتن حسن عبدالرحمن حلواني رسالة ماجستير - ١٤١٠هـ - كلية الدعوة وأصول الدين - جامعة أم القرى - مكة المكرمة	٤
الحديث المرسل بين القبول والرد حصة عبدالعزيز الصغير رسالة ماجستير - ١٤٠٨هـ - قسم الدراسات الإسلامية - كلية التربية للبنات - مكة المكرمة	٥
مسند البزار القسم الأول - الجزء السادس جزء من أحاديث أبي هريرة تحقيق ودراسة : عبدالله سعاف اللحياني رسالة دكتوراة - كلية الدعوة وأصول الدين - جامعة أم القرى - مكة المكرمة	٦

ثالثاً : الكتب المطبوعة.

المراجع	م
إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين محمد مرتضى الزبيدي دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٩هـ	١
الإتقان في علوم القرآن جلال الدين السيوطي المكتبة الثقافية - بيروت - طبعة ١٩٧٣م.	٢
الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان علاء الدين بن بلبان الفارسي تحقيق : شعيب الأرنؤوط مؤسسة الرسالة - بيروت- الطبعة الأولى- ١٤١٢هـ	٣
أحكام القرآن أبو بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي تحقيق : علي محمد البجاوي دار إحياء الكتب العربية - عيسى البابي الحلبي وشركاه - الطبعة الأولى - ١٣٧٦هـ	٤
أحكام القرآن أبو بكر أحمد بن علي الجصاص دار الكتاب العربي - بيروت	٥
الأحكام الوسطى (من حديث النبي ﷺ) محمد بن عبد الحق الأشبيلي تحقيق : حمدي السلفي وصبحي السامرائي مكتبة الرشد - الرياض - ١٤١٦هـ	٦
أحوال الرجال أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني تحقيق : صبحي البدري السامرائي مؤسسة الرسالة - بيروت	٧
أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه أبو عبد الله محمد بن إسحاق الفاكهي تحقيق : د . عبد الملك بن عبد الله بن دهيش دار خضر - بيروت - الطبعة الثانية - ١٤١٤هـ	٨
أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار محمد بن عبد الله الأزرقي مطابع دار الثقافة - مكة المكرمة - الطبعة الثالثة - ١٣٩٨هـ	٩

المراجع	م
أخلاق النبي ﷺ وآدابه عبدالله بن محمد أبو الشيخ الأصبهاني تحقيق : عبدالله محمد الصديق مطابع الهلالي - مصر - الطبعة الأولى - ١٣٧٨هـ	١٠
الإرشاد في معرفة علماء الحديث أبو يعلى الخليل بن عبدالله الخليلي تحقيق : د. محمد سعيد عمر إدريس مكتبة الرشد - الرياض - الطبعة الأولى - ١٤٠٩هـ	١١
إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل محمد ناصر الدين الألباني المكتب الإسلامي - بيروت - الطبعة الأولى - ١٣٩٩هـ	١٢
الأسامي والكنى أبو أحمد الحاكم تحقيق : يوسف بن محمد الدخيل مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة - الطبعة الأولى - ١٤١٤هـ	١٣
أسباب النزول أبو الحسن علي الواحدي تحقيق : السيد أحمد صقر دار القبلة - جدة - الطبعة الثانية - ١٤٠٤هـ	١٤
الإستذكار أبو عمر يوسف بن عبدالبر النمري القرطبي تحقيق : د. عبدالمعطي أمين قلعجي دار قتيبة - دمشق - بيروت دار الوعي - حلب - القاهرة - الطبعة الأولى - ١٤١٤هـ	١٥
الإستيعاب في أسماء الأصحاب أبو عمر يوسف بن عبد البر النمري بهامش كتاب الإصابة في تمييز الصحابة	١٦
الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير د. محمد بن محمد أبو شهبة مكتبة السنة - الطبعة الرابعة - ٤٠٨هـ	١٧
الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة علي بن محمد القاري تحقيق : د. محمد بن لطفي الصباغ المكتب الإسلامي - بيروت - الطبعة الثانية - ١٤٠٦هـ	١٨

م	المراجـــع
١٩	**الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة** أحمد بن علي الخطيب البغدادي تحقيق : د . عز الدين علي السيد مكتبة الخانجي - القاهرة - الطبعة الأولى - ١٤٠٥هـ
٢٠	**الأسماء والصفات** أحمد بن الحسين البيهقي مكتبة السوادي - جدة - الطبعة الأولى - ١٤١٣هـ ● تحقيق : عبدالله محمد الحاشدي دار الكتب العلمية ، بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٥ه
٢١	**الإصابة في تمييز الصحابة** أحمد بن علي بن حجر العسقلاني دار الفكر - بيروت - طبعة ١٣٩٨هـ
٢٢	**أصول التخريج ودراسة الأسانيد** د. محمد الطحان المطبعة العربية - حلب - الطبعة الأولى - ١٣٩٨هـ
٢٣	**الأعلام** خير الدين الزركلي دار العلم للملايين - بيروت - الطبعة السادسة - ١٩٨٤م
٢٤	**الإكمال في رفع الإرتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب** علي بن هبة بن ماكولا دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤١١ه
٢٥	**الأموال** أبو عبيد القاسم بن سلام تحقيق : محمد بن خليل هراس مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة - الطبعة الأولى - ١٣٨٨هـ
٢٦	**الأموال** حميد بن زنجوية تحقيق : د . شاكر ذيب فياض مركز الملك فيصل للدراسات الإسلامية - الطبعة الأولى - ١٤٠٦هـ
٢٧	**إنباء الغمر بأبناء العمر** أحمد بن علي بن حجر العسقلاني دار الكتب العلمية- بيروت - الطبعة الثانية - ١٤٠٦هـ

م	المراجـــــع
٢٨	**إنباه الرواة على أنباء النحاة** أبو الحسن علي بن يوسف القفطي تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم دار الفكر العربي - القاهرة - مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٦هـ
٢٩	**الأنساب** أبو سعيد عبد الكريم بن محمد السمعاني تحقيق : عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني محمد أمين دمج - بيروت - الطبعة الثانية - ١٤٠٠هـ
٣٠	**الإنصاف فيما تضمنه الكشاف من الإعتزال** أحمد بن محمد بن المنير الإسكندري مطبوع بحاشية الكشاف
٣١	**إيران والعراق في العصر السلجوقي** عبد النعيم محمد حسنين دار الكتاب المصري - القاهرة دار الكتاب اللبناني - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٢هـ
٣٢	**الإيمان** الحافظ أبو بكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبة تحقيق وتعليق : محمد ناصر الدين الألباني المكتب الإسلامي - بيروت - الطبعة الثانية - ١٤٠٣هـ
٣٣	**الإيمان** محمد بن إسحاق بن يحي بن منده تحقيق وتعليق : علي بن محمد بن ناصر الفقيهي الجامعة الإسلامية - المدينة المنورة - الطبعة الأولى - ١٤٠١هـ
٣٤	**الإيمان ومعالمه وسننه واستكماله ودرجاته** الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام تحقيق وتعليق : محمد ناصر الدين الألباني المكتب الإسلامي - بيروت - الطبعة الثانية - ١٤٠٣هـ
٣٥	**البحر الزخار المعروف بمسند البزار** أبو بكر أحمد بن عمرو البزار تحقيق : محفوظ الرحمن زين الله السلفي مؤسسة علوم القرآن - بيروت - مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة - الطبعة الأولى - ١٤٠٩هـ
٣٦	**البداية والنهاية** إسماعيل بن عمر بن كثير مطبعة السعادة - مصر - الطبعة الأولى - ١٣٥١هـ - ١٩٣٢م

م	المراجـــع
٣٧	**البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع** محمد بن علي الشوكاني دار الكتاب الإسلامي - القاهرة
٣٨	**البرهان في علوم القرآن** بدر الدين محمد الزركشي دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت - الطبعة الثانية
٣٩	**بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة** جلال الدين السيوطي تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم المكتبة العصرية - بيروت
٤٠	**تاج التراجم** قاسم بن قطلوبغا تحقيق : محمد خير يوسف دار القلم - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤١٣هـ
٤١	**تاج العروس من جواهر القاموس** محمد مرتضى الزبيدي تحقيق : علي شيري دار الفكر - بيروت - ١٤١٤هـ
٤٢	**التاريخ** يحيى بن معين (رواية الدوري) دراسة وتحقيق : د . أحمد محمد نور سيف مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - الطبعة الأولى - ١٣٩٩هـ
٤٣	**تاريخ أسماء الثقات** أبو حفص عمر بن شاهين تحقيق : صبحي السامرائي الدار السلفية - الكويت - الطبعة الأولى - ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م
٤٤	**تاريخ الأدب العربي** كارل بروكلمان تعريب : د . السيد يعقوب بكر راجع الترجمة : د . رمضان عبد التواب دار المعارف - القاهرة - ١٩٧٧م
٤٥	**تاريخ التراث العربي** فؤاد سركين تعريب : محمود فهيم حجازي جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - ١٤٠٣هـ

م	المراجـــع
٤٦	**تاريخ الخلفاء** جلال الدين السيوطي تحقيق : محمد محي الدين عبد الحميد
٤٧	**التاريخ الصغير** أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري تحقيق : محمود إبراهيم زايد دار المعرفة - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٦هـ
٤٨	**التاريخ الكبير** أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت
٤٩	**تاريخ بغداد** أحمد بن علي الخطيب البغدادي دار الكتب العلمية - بيروت
٥٠	**تاريخ جرجان** حمزة بن يوسف السهمي تحقيق : د . محمد عبد المعيد خان عالم الكتب - بيروت - المطبعة الرابعة - ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م
٥١	**تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي في تجريح الرواة وتعديلهم** يحيى بن معين تحقيق : د . أحمد محمد نور سيف دار المأمون للتراث - دمشق
٥٢	**التأصيل لأصول التخريج وقواعد الجرح والتعديل** بكر بن عبد الله أبو زيد دار العاصمة - الرياض
٥٣	**تبصير المنتبه بتحرير المشتبه** أحمد بن علي بن حجر العسقلاني تحقيق : محمد علي البحاوي المكتبة العلمية - بيروت
٥٤	**تحريم النرد والشطرنج والملاهي** أبو بكر محمد بن الحسين الآجري تحقيق : محمد سعيد عمر إدريس رئاسة البحوث العلمية والإفتاء - الرياض - الطبعة الأولى - ١٤٠٢هـ

م	المراجــــع
٥٥	**تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي** محمد عبدالرحمن عبدالرحيم المباركفوري دار الفكر - الطبعة الثالثة - ١٣٩٩ هـ
٥٦	**تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف** أبو الحجاج يوسف المزي تحقيق : عبد الصمد شرف الدين الدار القيمة - الهند - المكتب الإسلامي - بيروت - الطبعة الثانية - ١٤٠٣هـ
٥٧	**تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب** عمر بن إسماعيل بن كثير تحقيق : عبد الغني بن الكبيسي دار حراء - مكة المكرمة
٥٨	**تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي** جلال الدين السيوطي تحقيق : عبد الوهاب عبد اللطيف المكتبة السلفية
٥٩	**تذكرة الحفاظ** محمد بن أحمد الذهبي دار إحياء التراث العربي
٦٠	**الترغيب والترهيب** أبو القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل الأصبهاني خرج أحاديثه : محمد السعيد بسيوني زغلول
٦١	**الترغيب والترهيب** عبد العظيم بن عبد القوي المنذري ضبط : مصطفى محمد عمارة دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٦هـ
٦٢	**تصحيفات المحدثين** أبو هلال الحسن بن عبدالله العسكري ضبط وتصحيح : أحمد عبدالشافي دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٨هـ
٦٣	**التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح** أبو الوليد سليمان بن خلف الباجي تحقيق : د. أبو لبابه حسين دار اللواء

م	المراجـــع
٦٤	**تعظيم قدر الصلاة** محمد بن نصر المروزي تحقيق : د. عبدالرحمن عبدالجبار الفريوائي مكتبة الدار - المدينة المنورة - الطبعة الأولى - ١٤٠٦هـ
٦٥	**التعليق المغني على الدارقطني** أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي مطبوع بهامش سنن الدارقطني
٦٦	**تفسير ابن أبي حاتم** محمد بن عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي مكتبة الدار - المدينة المنورة - الطبعة الأولى - ١٤٠٦هـ
٦٧	**تفسير ابن الجوزي (زاد المسير في علم التفسير)** أبو الفرج عبدالرحمن بن علي بن الجوزي المكتب الإسلامي - دمشق - بيروت - الطبعة الأولى - ١٣٨٤هـ
٦٨	**تفسير أبي السعود (إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم)** أبو السعود محمد بن محمد العمادي دار إحياء التراث العربي - بيروت
٦٩	**تفسير أبي حيان (البحر المحيط في التفسير)** محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي المكتبة التجارية
٧٠	**تفسير الألوسي (روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني)** محمود الألوسي البغداد ي دار الفكر - بيروت - ١٤٠٣هـ
٧١	**تفسير البيضاوي (أنوار التنزيل وأسرار التأويل)** مؤسسة شعبان - بيروت
٧٢	**تفسير الشوكاني (فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية في التفسير)** محمد بن علي الشوكاني الناشر : محفوظ العسلي - بيروت
٧٣	**تفسير الطبري (جامع البيان عن تأويل القرآن)** أبو جعفر محمد بن جرير الطبري تحقيق وتعليق : محمود محمد شاكر مراجعة وتخريج : أحمد محمد شاكر دار المعارف - القاهرة • دار الفكر - بيروت

م	المراجـــع
٧٤	**تفسير الفخر الرازي (التفسير الكبير ومفاتيح الغيب)** محمد بن عمر الرزاي دار الفكر - بيروت
٧٥	**تفسير ابن كثير : (تفسير القرآن العظيم)** إسماعيل بن عمر بن كثير دار المعرفة - بيروت - ١٣٨٨هـ
٧٦	**تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن)** محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي دار إحياء التراث العربي - بيروت
٧٧	**تفسير النسائي** أحمد بن شعيب النسائي تحقيق : سعيد الجليمي وصبري الشافعي مكتبة السنة - القاهرة - الطبعة الأولى - ١٤١٠هـ
٧٨	**تفسير الواحدي (الوسيط في تفسير القرآن المجيد)** علي بن أحمد الواحدي تحقيق : مجموعة دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤١٥هـ
٧٩	**تفسير عبد الرزاق (تفسير القرآن)** عبد الرزاق بن همام الصنعاني تحقيق : د. مصطفى مسلم مكتبة الرشد - الرياض - الطبعة الأولى - ١٤١٠هـ
٨٠	**التفسير والمفسرون** د . محمد بن حسين الذهبي مكتبة وهبة - الطبعة الرابعة - ١٤٠٩هـ
٨١	**تقريب التهذيب** أحمد بن علي بن حجر العسقلاني تحقيق : عبد الوهاب عبد اللطيف دار المعرفة - بيروت
٨٢	**التقييد والإيضاح** عبد الرحيم بن الحسين العراقي تحقيق : عبد الرحمن محمد عثمان المكتبة السلفية - المدينة المنورة - الطبعة الأولى - ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م

م	المراجـــع
٨٣	**تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير** أحمد بن علي بن حجر العسقلاني تعليق وتصحيح: عبد الله هاشم المدني
٨٤	**تلخيص المتشابه في الرسم** أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي تحقيق: سكينة الشهابي طلاس للدراسات والترجمة والنشر - دمشق - الطبعة الأولى - ١٩٨٥م
٨٥	**التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد** أبو عمر يوسف بن عبد البر النمري القرطبي وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب
٨٦	**تمييز الطيب من الخبيث** عبد الرحمن بن علي بن محمد الشيباني دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الثانية - ١٤٠٣هـ
٨٧	**تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة** أبو الحسن علي بن عراق الكناني دار الكتب العلمية - الطبعة الثانية - ١٤٠١هـ
٨٨	**تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق** محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي تحقيق: د. عامر صبري المكتبة الحديثة - الامارات - الطبعة الأولى - ١٤٠٩هـ
٨٩	**تهذيب الأسماء واللغات** الإمام أبو زكريا محي الدين بن شرف النووي دار ابن تيمية - القاهرة - ١٤١٠هـ
٩٠	**تهذيب التهذيب** أحمد بن علي بن حجر العسقلاني مجلس دائرة المعارف النظامية - الهند - الطبعة الأولى - ١٣٢٥هـ
٩١	**تهذيب الكمال في أسماء الرجال** أبو الحجاج يوسف المزي تحقيق: د. بشار عواد معروف مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤١٣هـ
٩٢	**تهذيب تاريخ ابن عساكر** ابن بدران مطبعة روضة الشام - ١٣٣٠هـ

م	المراجـــع
٩٣	**تهذيب سنن أبي داود** محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية مطبوع بهامش مختصر المنذري
٩٤	**توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم** شمس الدين محمد بن عبد الله القيسي حققه وعلق عليه : محمدنعيم العرقسوسي مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤١٤هـ
٩٥	**الثقات** أبو حاتم محمد بن حبان البستي دار الفكر - الطبعة الأولى
٩٦	**جامع الأحاديث (للجامع الصغير وزوائده والجامع الكبير)** جلال الدين السيوطي جمع وترتيب : عباس أحمد صقر، أحمد عبدالجواد
٩٧	**جامع الأصول في أحاديث الرسول** أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري تحقيق : عبد القادر الأرنؤوط طبعة ١٣٨٩هـ
٩٨	**جامع التحصيل في أحكام المراسيل** صلاح الدين خليل بن كيلكدي العلائي تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي دار عالم الكتب - مكتبة النهضة العربية - بيروت
٩٩	**جامع بيان العلم وفضله** يوسف بن عبدالبر النمري القرطبي تحقيق : أبي الأشبال الزهيري دار ابن الجوزي - المملكة العربية السعودية - الطبعة الأولى - ١٤١٤هـ
١٠٠	**الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع** أحمد بن علي الخطيب البغدادي تحقيق : د. محمود الطحان مكتبة المعارف - الرياض - ١٤٠٣هـ
١٠١	**الجامع لشعب الإيمان** أحمد بن حسين البيهقي تحقيق : د . عبد العلي عبد الحميد حامد الدار السلفية - بومباي - الهند - الطبعة الأولى - ١٤٠٦هـ ● تحقيق : محمد سعيد زغلول دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤١٠هـ

المراجـــع	م
الجرح والتعديل أبو عبد الرحمن محمد بن أبي حاتم الرازي دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة الأولى - ١٢٧١هـ	١٠٢
الجواهر المضية في طبقات الحنفية أبو عبد القادر بن محمد القرشي الحنفي تحقيق : د . عبد الفتاح محمد الحلو دار العلوم - الرياض - ١٣٩٨هـ	١٠٣
الجوهر النقي علاء الدين ابن التركماني (مطبوع بهامش السنن الكبرى للبيهقي)	١٠٤
حاشية السندي على سنن النسائي الإمام السندي مطبوع بهامش سنن النسائي	١٠٥
الحديث النبوي الشريف وأثره في الدراسات اللغوية والنحوية محمد ضاري حمادي اللجنة الوطنية - بغداد - العراق - الطبعة الأولى - ١٤٠٩هـ	١٠٦
حسن المحاضرة جلال الدين السيوطي تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم مطبعة الحلبي - الطبعة الأولى - مصر - ١٣٨٧هـ	١٠٧
حلية الأولياء وطبقات الأصفياء أبو نعيم أحمد بن عبدالله الأصبهاني دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - الطبعة الأولى - ١٤٠٩هـ	١٠٨
الخطط المقريزية (المواعظ والاعتبار بذكرالخطط والآثار) أحمد بن علي المقريزي دار صادر - بيروت	١٠٩
خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر محمد المحبي	١١٠
خلاصة البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير سراج الدين عمر بن علي بن الملقن تحقيق : حمدي بن عبد المجيد السلفي مكتبة الرشد - الرياض	١١١

م	المراجـــع
١١٢	**الدر المنثور في التفسير بالمأثور** جلال الدين السيوطي دار المعرفة - بيروت
١١٣	**الدراية في تخريج أحاديث الهداية** أحمد بن علي بن حجر العسقلاني تصحيح وتعليق : السيد عبد الله هاشم اليماني المدني دار المعرفة - بيروت
١١٤	**الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة** أحمد بن علي بن حجر العسقلاني تحقيق : محمد سيد جاد الحق دار الكتب الحديثة - مصر - الطبعة الثانية - ١٣٨٥هـ
١١٥	**الدعاء** أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني تحقيق : د . محمد سعيد البخاري دار البشائر الإسلامية - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٧هـ
١١٦	**دلائل النبوة** أبو نعيم أحمد بن عبدالله الأصبهاني تحقيق : د . محمد رواس قلعجي دار النفائس - الطبعة الثانية - ١٤٠٦هـ
١١٧	**دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة** أحمد بن الحسين البيهقي تحقيق : د . عبد المعطي قلعجي دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٥هـ
١١٨	**الديات** أبو بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم الشيباني إدارة القرآن والعلوم الإسلامية - كراتشي - ١٤٠٧هـ
١١٩	**الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب** ابن فرحون المالكي تحقيق : د . محمد الأحمدي أبو النور دار التراث للطبع والنشر - القاهرة
١٢٠	**ذكر أخبار أصبهان** أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني الدار العلمية - موركيت - الهند

م	المراجـــع
١٢١	**ذيل تذكرة الحفاظ للذهبي** أبو المحاسن الحسين الدمشقي دار إحياء التراث
١٢٢	**ذيل تذكرة الحفاظ للذهبي** جلال الدين السيوطي دار إحياء التراث
١٢٣	**الذيل على طبقات الحنابلة** زين العابدين أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن حسن بن رجب البغدادي تصحيح : محمد حامد الفقي مطبعة السنة المحمدية - ١٣٧٢هـ
١٢٤	**رؤوس المسائل** محمود بن عمر الزمخشري تحقيق : د.عبدالله نذير دار البشائر الإسلامية - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٧هـ
١٢٥	**رجال البخاري** أبو نصر أحمد بن محمد الكلاباذي تحقيق : عبدالله الليثي دار المعرفة - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٧هـ
١٢٦	**رجال مسلم** أبو بكر أحمد بن علي بن منجونة الأصبهاني تحقيق : عبد الله الليثي دار المعرفة - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٧هـ
١٢٧	**رحلة ابن بطوطة** تعليق : طلال حرب دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الثانية - ١٤١٣هـ
١٢٨	**الرسالة المستطرفة** محمد بن جعفر الكتاني دار البشائر الإسلامية - الطبعة الرابعة - ١٤٠٦هـ
١٢٩	**رواة الحديث الذين سكت عليهم أئمة الجرح والتعديل بين التوثيق والتجهيل** عداب محمود الحمش

م	المراجـــع
١٣٠	**الرُّوض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام** عبد الرحمن السهيلي تحقيق وتعليق : وشرح عبد الرحمن الوكيل مكتبة ابن تيمية - القاهرة - مكتبة العلم بجدة - الطبعة الأولى - ١٤١٠ هـ
١٣١	**الروض البسام بترتيب وتخريج فوائد تمام** أبو سليمان جاسم الدوسري دار البشائر الإسلامية - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤١٤هـ
١٣٢	**الروضتين في أخبار الدولتين** شهاب الدين أبو محمد عبد الرحمن الشافعي (أبو شامة) دار الجيل - بيروت
١٣٣	**زاد المعاد في هدي خير العباد** محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية تحقيق : شعيب الأنؤوط - عبد القادر الأرنؤوط مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الرابعة - ١٤٠٧هـ
١٣٤	**الزهد** الإمام أحمد بن حنبل الشيباني دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - الطبعة الألى - ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م
١٣٥	**الزهد الكبير** أحمد بن الحسين البيهقي تحقيق : عامر أحمد حيدر مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٨هـ
١٣٦	**الزهد والرقائق** الإمام عبدالله بن المبارك المرزوي تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان
١٣٧	**الزهد** وكيع بن الجراح تحقيق : د. عبدالرحمن عبدالجبار الفريواني مكتبة الدار - المدينة المنورة - الطبعة الأولى - ١٤٠٤هـ
١٣٨	**زهر الربى على المجتبى** جلال الدين السيوطي مطبوع بهامش سنن النسائي

م	المراجـــع
١٣٩	**سؤالات أبي عبيد الأجري في الجرح والتعديل** أبو سليمان بن الأشعث السجستاني تحقيق : محمد علي قاسم القمري الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة - الطبعة الأولى - ١٤٠٣هـ
١٤٠	**سؤالات البرقاني** أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني تحقيق : د. موفق عبدالله عبدالقادر مكتبة المعارف - الرياض
١٤١	**سؤالات الحاكم النيسابوري للدار قطني في الجرح والتعديل** تحقيق : د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر مكتبة المعارف - الرياض - الطبعة الأولى - ١٤٠٤هـ
١٤٢	**سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني** تحقيق : د. موفق بن عبدالله بن عبدالقادر مكتبة المعارف - الرياض - الطبعة الأولى - ١٤٠٤هـ
١٤٣	**سلسلة الأحاديث الصحيحة** محمد ناصر الدين الألباني المكتب الإسلامي - الطبعة الثانية - ١٣٩٨هـ
١٤٤	**سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة** محمد ناصر الدين الألباني المكتبة الإسلامية (عمان) - مكتبة المعارف (الرياض) - الطبعة الثالثة - ١٤٠٦هـ
١٤٥	**السلوك لمعرفة دول الملوك** أحمد بن علي المقريزي تحقيق : د. سعيد عبدالفتاح دار الكتب - ١٩٧٠م
١٤٦	**السنة** عمرو بن أبي عاصم الضحاك المكتب الإسلامي - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٠هـ
١٤٧	**سنن ابن ماجة** أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني تحقيق وترقيم : محمد فؤاد عبد الباقي دار إحياء التراث العربي

م	المراجـــــع
١٤٨	**سنن أبي داود** أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني تعليق وفهرسة : عزت عبيد الدعاس دار الحديث - سوريا
١٤٩	**سنن الترمذي** أبو عيسى محمد بن سورة الترمذي تحقيق : أحمد محمد شاكر دار إحياء التراث العربي - بيروت
١٥٠	**سنن الدار قطني** علي بن عمر الدارقطني عالم الكتب - بيروت
١٥١	**سنن الدارمي** عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي عناية : محمد أحمد دهمان دار إحياء السنة النبوية
١٥٢	**السنن الكبرى** أحمد بن شعيب النسائي تحقيق : د . عبد الغفار سليمان البغدادي وسيد كسروي حسن دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤١١هـ
١٥٣	**السنن الكبرى** أحمد بن الحسين البيهقي مجلس دائرة المعارف النظامية - الهند - الطبعة الأولى - ١٣٤٤هـ
١٥٤	**السنن المأثورة** محمد بن إدريس الشافعي تحقيق : د . عبدالمعطي أمين قلعجي دار المعرفة - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٦هـ
١٥٥	**سنن سعيد بن منصور** تحقيق : د. سعد عبد الله آل حميد دار الصميعي - الرياض - ١٤١٤هـ
١٥٦	**سنن النسائي : (المجتبى)** أحمد بن شعيب النسائي دار الكتاب العربي - بيروت

م	المراجـــع
١٥٧	**سير أعلام النبلاء** محمد بن أحمد الذهبي مؤسسة الرسالة - الطبعة الثالثة - ١٤٠٥هـ
١٥٨	**السيرة النبوية** ابن هشام تحقيق : مصطفى السقا - إبراهيم الأبياري - عبد الحفيظ شلبي مطبعة مصطفى العلمية - ١٣٥٥هـ
١٥٩	**شذرات الذهب في أخبار من ذهب** أبو الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي دار الفكر - الطبعة الأولى - ١٣٩٩هـ
١٦٠	**شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك** عبدالله بهاء الدين ابن عقيل مطبعة الفجالة الجديدة - ١٣٨٦هـ
١٦١	**شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة** أبو القاسم هبة الله بن الحسن اللالكائي تحقيق : د. أحمد سعد حمدان دار طيبة للنشر والتوزيع - الرياض
١٦٢	**شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك** سيدي محمد الزرقاني دار الجيل - بيروت
١٦٣	**شرح النووي على مسلم** أبو زكريا محي الدين النووي دار الفكر - الطبعة الثالثة - ١٣٩٨هـ
١٦٤	**شرح علل الترمذي** ابن رجب الحنبلي تحقيق : د. همام عبد الرحيم سعيد مكتبة المنار - الأردن - الطبعة الأولى - ١٤٠٧هـ
١٦٥	**شرح فتح القدير** ابن الهمام الحنفي دار الفكر - بيروت

م	المراجـــع
١٦٦	**شرح معاني الآثار** أبو جعفر أحمد بن محمد الطحاوي تحقيق وتعليق : محمد زهري النجار دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى - ١٣٩٩هـ
١٦٧	**الشفا بتعريف حقوق المصطفى** القاضي عياض بن موسى اليحصبي تحقيق : علي محمد البجاوي دار الكتاب العربي - بيروت
١٦٨	**صحيح ابن خزيمة** أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري تحقيق : د . محمد مصطفي الأعظمي الطبعة الثانية - ١٤٠١هـ
١٦٩	**صحيح البخاري** أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ترقيم : محمد فؤاد عبد الباقي مطبوع مع فتح الباري شرح صحيح البخاري
١٧٠	**صحيح مسلم** أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري تحقيق وترقيم : محمد فؤاد عبد الباقي دار إحياء التراث العربي - بيروت
١٧١	**الصلة** خلف بن عبد الملك ابن بشكوال الدار المصرية للتأليف والترجمة - ١٩٦٦م
١٧٢	**صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط** الحافظ المحدث عمرو بن الصلاح تحقيق : موفق بن عبد الله بن عبد القادر دار الغرب الإسلامي - ١٤٠٤هـ
١٧٣	**الضعفاء الصغير** أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري تحقيق : محمود إبراهيم زايد الطبعة الأولى - ١٤٠٦هـ

م	المراجـــع
١٧٤	**الضعفاء الكبير** أبو جعفر محمد بن عمرو العقيلي تحقيق : د . عبد المعطي أمين قلعجي دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٥هـ
١٧٥	**الضعفاء والمتروكون** أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني تحقيق : د . موفق بن عبد الله بن عبد القادر مكتبة المعارف - الرياض - الطبعة الأولى - ١٤٠٤هـ
١٧٦	**الضعفاء والمتروكون** أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي تحقيق : أبو الفداء عبد الله القاضي دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٦هـ
١٧٧	**الضعفاء والمتروكون** أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي تحقيق : بوران الضناوي - كمال يوسف الحوت مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٥هـ
١٧٨	**طبقات الحفاظ** جلال الدين السيوطي دار الكتب العلمية - بيروت - المطبعة الأولى - ١٤٠٤هـ
١٧٩	**طبقات الحنابلة** القاضي أبو الحسن محمد ابن أبي يعلى الفراء الحنبلي دار المعرفة - بيروت
١٨٠	**الطبقات السنية في تراجم الحنفية** المولى تقي الدين بن عبد القادر التميمي تحقيق : د . عبد الفتاح محمد الحلو دار الرفاعي : الطبعة الأولى - ١٤٠٣هـ
١٨١	**طبقات الشافعية** أبو بكر بن أحمد بن قاضي شهبة عالم الكتب - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٧هـ
١٨٢	**طبقات الشافعية** عبد الرحيم الإسنوي دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٧هـ

م	المراجـــع
١٨٣	**طبقات الشافعية الكبرى** أبو نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي تحقيق : عبد الفتاح محمد الحلو - محمود محمد الطناحي مكتبة ابن تيمية - الطبعة الأولى - ١٣٨٣هـ
١٨٤	**الطبقات الكبرى** محمد بن سعد دار صادر - بيروت
١٨٥	**طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها** عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان تحقيق : د . عبد الغفار سليمان البنداري - سيد كسروي حسن دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٩هـ
١٨٦	**طبقات المفسرين** محمد بن علي بن أحمد الداوودي دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٣هـ
١٨٧	**طرق تخريج حديث رسول الله ﷺ** د . أبو محمد عبد المهدي بن عبد القادر بن عبد الهادي دار الاعتصام
١٨٨	**عارضة الأحوذي شرح الترمذي** أبو بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي المالكي دار الكتاب العربي - بيروت
١٨٩	**العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين** تقي الدين محمد بن أحمد الحسني الفاسي المكي تحقيق : فؤاد سيد القاهرة - ١٣٨١هـ
١٩٠	**العلل** الإمام علي بن عبد الله المديني تحقيق : محمد مصطفى الأعظمي المكتب الإسلامي - الطبعة الثانية - ١٩٨٠م
١٩١	**علل الحديث** أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي دار المعرفة - بيروت - ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م

م	المراجـــع
١٩٢	**العلل المتناهية في الأحاديث الواهية** عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي ضبط وتعليق : خليل الميس دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٣هـ
١٩٣	**العلل الواردة في الأحاديث النبوية** علي بن عمر الدارقطني تحقيق : د . محفوظ الرحمن زين الله السلفي دار طيبة - الرياض - الطبعة الأولى - ١٤٠٥هـ
١٩٤	**العلل ومعرفة الرجال** أحمد بن حنبل المكتبة الإسلامية - استنبول - طبعة ١٩٨٧م
١٩٥	**عمدة القاري شرح صحيح البخاري** محمود بن أحمد العيني دار إحياء التراث العربي
١٩٦	**عمل اليوم والليلة** أبو بكر بن السني تحقيق : عبد القادر عطا
١٩٧	**عمل اليوم والليلة** أحمد بن شعيب النسائي تحقيق : د. فاروق حمادة مؤسسة الرسالة - الطبعة الثالثة - ١٤٠٧هـ
١٩٨	**عون المعبود شرح سنن أبي داوود** العلامة الطيب شمس الحق العظيم آبادي ضبط وتحقيق : عبد الرحمن محمد العثمان مكتبة ابن تيمية - القاهرة - ١٤٠٧هـ
١٩٩	**عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير** أبو الفتح محمد بن محمد بن سيد الناس اليعمري تحقيق د . محمد العيد الخطراوي - محي الدين مستو مكتبة دار التراث - المدينة المنورة - دار ابن كثير - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤١٣هـ
٢٠٠	**غريب الحديث (المجلدة الخامسة)** إبراهيم بن إسحاق الحربي تحقيق : د . سليمان بن إبراهيم بن محمد العايد مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - جامعة أم القرى ، الطبعة الأولى - ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م .

م	المراجــــع
٢٠١	**غريب الحديث** حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي تحقيق : عبد الكريم إبراهيم العزباوي جامعة أم القرى - مكة المكرمة - ١٤٠٢هـ
٢٠٢	**غريب الحديث** أبو عبيد القاسم بن سلام دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٦هـ
٢٠٣	**الغوامض والمبهمات** أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال تحقيق : د . محمود مغراوي دار الأندلس الخضراء - جدة - الطبعة الأولى - ١٤١٥هـ
٢٠٤	**غوث المكدود بتخريج منتقى ابن الجارود** أبو اسحاق الحويني الأثري دار الكتاب العربي - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م
٢٠٥	**الفائق في غريب الحديث** محمود بن عمر الزمخشري تحقيق : علي محمد البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم عيسى البابي الحلبي وشركاه - الطبعة الثانية
٢٠٦	**فتح الباري شرح صحيح البخاري** أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ترقيم : محمد فؤاد عبد الباقي نشر الرئاسة العامة لبحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد
٢٠٧	**الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني** أحمد عبد الرحمن البنا دار الشهاب - القاهرة
٢٠٨	**الفتح السماوي بتخريج أحاديث تفسير القاضي البيضاوي** زين العابدين عبد الرؤف المناوي تحقيق : أحمد مجتبي بن نذير دار العاصمة - الرياض - الطبعة الأولى - ١٤٠٩هـ
٢٠٩	**فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي** أبو عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن السخاوي تحقيق : الشيخ علي حسين علي إدارة البحوث الإسلامية بالجامعة السلفية ببنارس - الهند - الطبعة الأولى - ١٤٠٨هـ

م	المراجـــــع
٢١٠	**فتح الوهاب بتخريج أحاديث الشهاب** أحمد بن محمد بن الصديق الغماري تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي عالم الكتب - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨م
٢١١	**الفردوس بمأثور الخطاب** شيرويه بن شهرزاد الديلمي تحقيق : سعيد بن بسيوني زغلول دار الباز - مكة المكرمة ودار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٦هـ
٢١٢	**الفرق بين الفرق** عبدالقاهر بن طاهر البغدادي تحقيق : محي الدين عبدالحميد السلفي عالم الكتب- بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م
٢١٣	**الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط (الحديث النبوي)** مؤسسة آل البيت - عمان - ١٩٩١م
٢١٤	**فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات** عبد الحي بن عبد الكبير الكتاني تعليق : إحسان عباس دار الغرب الإسلامي - بيروت - الطبعة الثانية - ١٤٠٢هـ
٢١٥	**فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية المنتخب من مخطوطات الحديث** وضعه : محمد ناصر الدين الألباني مطبوعات مجمع اللغة العربية - دمشق - ١٣٩٠هـ
٢١٦	**فهرس مخطوطات مكتبة الجامع الكبير بصنعاء** وزارة الأوقاف والإرشاد بالجمهورية العربية اليمنية - ١٤٠٤هـ
٢١٧	**فهرس مكتبة كوبيرلي** تصنيف : رمضان ششن
٢١٨	**الفوائد البهية في تراجم الحنفية** أبو الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي الهندي دار الكتاب الإسلامي - القاهرة
٢١٩	**الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة** محمد بن علي الشوكاني تحقيق : عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني دار الكتب العلمية - بيروت

م	المراجـــع
٢٢٠	**فيض القدير شرح الجامع الصغير** محمد عبد الرؤوف المناوي دار المعرفة - بيروت - الطبعة الثانية - ١٣٩١هـ
٢٢١	**القاموس المحيط** مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزأبادي دار الفكر - بيروت - ١٣٩٨هـ
٢٢٢	**القول المسدد في الذب عن مسند الإمام أحمد** أحمد بن علي بن حجر العسقلاني تحقيق : عبد الله بن محمد الدرويش اليمامة للطباعة والنشر - دمشق - الطبعة الأولى - ١٤٠٥هـ
٢٢٣	**الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** أحمد بن محمد الذهبي دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٣هـ
٢٢٤	**الكامل في التاريخ** علي بن أبي الكرم الشيباني المعروف بابن الأثير الجزري إدارة الطباعة المنيرية - القاهرة - الطبعة الأولى - ١٣٤٨هـ
٢٢٥	**الكامل في ضعفاء الرجال** أبو أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٤هـ
٢٢٦	**الكشاف** محمود بن عمر الزمخشري دار المعرفة - بيروت - دار الفكر - ١٣٩٩هـ
٢٢٧	**كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة** نور الدين الهيثمي تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الثانية - ١٤٠٤هـ
٢٢٨	**كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس** إسماعيل بن محمد العجلوني دار إحياء التراث العربي - بيروت - الطبعة الثانية - ١٤٠٤هـ
٢٢٩	**كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون** حاجي خليفة دار الفكر - ١٤٠٢هـ

م	المراجـــع
٢٣٠	**كشف اللثام عن أسرار تخريج حديث سيد الأنام ﷺ** عبد الموجود محمد عبد اللطيف مكتبة الأزهر - القاهرة - الطبعة الأولى - ١٤٠٤هـ
٢٣١	**الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها** مكي بن أبي طالب القيسي تحقيق : د. محي الدين رمضان مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الثانية - ١٤٠١هـ
٢٣٢	**الكفاية في علم الرواية** أحمد بن علي الخطيب البغدادي دار الكتب العلمية - بيروت
٢٣٣	**كنز العمال (في سنن الأقوال والأفعال)** علي المتقي بن حسام الدين البرهان فوري مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٣٩٩هـ
٢٣٤	**اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة** جلال الدين السيوطي دار المعرفة - بيروت - الطبعة الثانية - ١٤٠١هـ
٢٣٥	**لباب النقول في أسباب النزول** جلال الدين السيوطي دار إحياء العلوم - بيروت - الطبعة السادسة - ١٤٠٨هـ
٢٣٦	**اللباب في الجمع بين السنة والكتاب** أبو محمد علي بن زكريا المنبجي تحقيق : د. محمد فضل عبد العزيز المراد دار الشروق - جدة - الطبعة الأولى - ١٤٠٣هـ
٢٣٧	**لحظ الألحاظ بذيل تذكرة الحفاظ** تقي الدين محمد بن فهد المكي دار إحياء التراث العربي
٢٣٨	**لسان الميزان** أحمد بن علي بن حجر العسقلاني دار الفكر
٢٣٩	**ما تمس إليه الحاجة لمن يطالع سنن ابن ماجة** محمد عبد الرشيد النعماني تحقيق : عبد الله بن إبراهيم الأنصاري إحياء التراث الإسلامي - قطر

م	المراجع
٢٤٠	**المؤتلف والمختلف** علي بن عمر الدارقطني تحقيق : د . موفق بن عبد الله بن عبد القادر دار الغرب الإسلامي - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٦هـ
٢٤١	**المجروحون من المحدثين والضعفاء المتروكين** محمد بن حبان البستي تحقيق : محمود إبراهيم زايد دار المعرفة - بيروت
٢٤٢	**مجمع البحرين في زوائد المعجمين** نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي تحقيق : عبد القدوس بن محمد نذير مكتبة الرشد - الرياض - الطبعة الأولى - ١٤١٣هـ
٢٤٣	**مجمع الزوائد ومنبع الفوائد** نور الدني علي بن أبي بكر الهيثمي دار الكتاب العربي - بيروت - الطبعة الثالثة - ١٤٠٢هـ
٢٤٤	**المجمع المؤسس للمعجم المفهرس** أحمد بن علي بن حجر العسقلاني تحقيق : د . يوسف عبد الرحمن المرعشلي دار المعرفة - بيروت الطبعة الأولى - ١٤٠٢هـ
٢٤٥	**المحكم والمحيط الأعظم في اللغة** علي بن إسماعيل بن سيده تحقيق : مصطفى السقا - حسين نصار شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر - الطبعة الأولى - ١٣٧٧هـ
٢٤٦	**مختصر اختلاف العلماء للطحاوي** اختصار : أبو بكر أحمد بن علي الجصاص تحقيق : د. عبدالله نذير أحمد دار البشائر الإسلامية - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤١٦هـ
٢٤٧	**مختصر سنن أبي داود** عبدالعظيم عبدالقوي المنذري تحقيق : محمد حامد الفقي دار المعرفة - بيروت
٢٤٨	**المدخل إلى السنن الكبرى** الحافظ أبو بكر البيهقي دراسة وتحقيق : د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي دار الخلفاء للكتاب الإسلامي - الكويت

م	المراجـــــع
٢٤٩	**المدخل لدراسة القرآن الكريم** د. محمد محمد أبو شهبة الطبعة الثانية
٢٥٠	**المراسيل** أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني تحقيق : محمد عبده الفلاح السلفي المكتبة القاسمية - الهند
٢٥١	**المراسيل** أبو محمد عبدالرحمن بن أبي حاتم الحنظلي مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الثانية - ١٤٠٢هـ
٢٥٢	**مسائل الإمام أحمد** أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني دار المعرفة - بيروت
٢٥٣	**مساوئ الأخلاق ومذمومها** أبو بكر الخرائطي تحقيق : مصطفى أبو النصر الشلبي مكتبة السوادي - جدة - الطبعة الأولى - ١٤١٢هـ
٢٥٤	**مسند ابن الجعد** علي ابن الجعد الجوهري تحقيق : د . عبد المهدي بن عبد الهادي مكتبة الفلاح - الكويت - الطبعة الأولى - ١٤٠٥هـ
٢٥٥	**مسند أبي يعلى الموصلي** أحمد بن علي المثنى التميمي تحقيق : حسين سليم أسد دار المأمون للتراث - دمشق - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م
٢٥٦	**مسند إسحاق بن راهوية** إسحاق بن إبراهيم المروزي تحقيق : د . عبد الغفور عبد الحق البلوشي مكتبة الإيمان - المدينة المنورة - الطبعة الأولى - ١٤١٢هـ
٢٥٧	**مسند الإمام أحمد بن حنبل** تحقيق : أحمد محمد شاكر دار المعارف - مصر - الطبعة الرابعة - ١٣٧٣هـ ● المكتب الإسلامي - بيروت - الطبعة الرابعة - ١٤٠٣هـ

م	المراجــــع
٢٥٨	**مسند الشاميين** أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٩هـ
٢٥٩	**مسند الشهاب** محمد بن سلامة القضاعي تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م
٢٦٠	**مشارق الأنوار على صحاح الآثار** القاضي عياض بن موسى اليحصبي المكتبة العتيقة - تونس ، دار التراث - القاهرة
٢٦١	**مشكل الآثار** أبو جعفر أحمد بن محمد الأزدي الطحاوي دائرة المعارف النظامية - الهند - الطبعة الأولى - ١٣٣٣هـ
٢٦٢	**المصاحف** أبو بكر عبد الله بن أبي داود سليمان السجستاني مؤسسة قرطبة - مصر
٢٦٣	**المصنف** الحافظ أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي المكتب الإسلامي - الطبعة الثانية - ١٤٠٣هـ
٢٦٤	**المصنف في الأحاديث والآثار** الحافظ عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي العبسي تحقيق وتصحيح : عامر العمري الأعظمي الدار السلفية - الهند
٢٦٥	**المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية** أحمد بن علي بن حجر العسقلاني تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي توزيع : عباس أحمد الباز - مكة المكرمة
٢٦٦	**معالم السنن** حمد بن محمد الخطابي المكتبة العلمية - بيروت - الطبعة الثانية - ١٤٠١هـ

المراجـــع	م
المعجم الأوسط أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني تحقيق : د . محمود الطحان مكتبة المعارف - الرياض - الطبعة الأولى - ١٤٠٥ - ١٩٨٥م	٢٦٧
معجم البلدان ياقوت بن عبد الله الحموي دار صادر - بيروت - ١٤٠٤هـ	٢٦٨
المعجم الصغير أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٠٣هـ	٢٦٩
المعجم الكبير أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي الطبعة الثانية	٢٧٠
معجم المؤلفين عمر رضا كحالة مطبعة الترقي بدمشق - ١٣٧٨هـ	٢٧١
معجم مقاييس اللغة أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا تحقيق وضبط : عبد السلام هارون مكتبة الخانجي - مصر - الطبعة الثالثة - ١٤٠٢هـ	٢٧٢
معرفة السنن والآثار أحمد بن الحسين البيهقي تحقيق : د. عبدالمعطي أمين قلعجي الطبعة الأولى - ١٤١١هـ	٢٧٣
معرفة علوم الحديث محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري المكتب الحجاري للطباعة والنشر - بيروت - الطبعة الثانية - ١٩٧٧م	٢٧٤
المعرفة والتاريخ يعقوب بن سفيان الفسوي تحقيق : د . أكرم ضياء العمري مكتبة الدار - المدينة المنورة - الطبعة الأولى - ١٤١٠هـ	٢٧٥

م	المراجـــع
٢٧٦	**معيد النعم ومبيد النقم** عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي دار الحداثة - بيروت - الطبعة الثانية - ١٩٨٥م
٢٧٧	**المغازي** محمد بن عمر الواقدي تحقيق : د . هارسدن جونس عالم الكتب - بيروت - الطبعة الثالثة - ١٤٠٤هـ
٢٧٨	**المغني** عبدالله بن أحمد بن محمد بن قدامه تصحيح : د. محمد خليل هراس مطبعة الإمام - مصر
٢٧٩	**المغني عن حمل الأسفار في الأسفار** أبو الفضل عبدالرحيم بن حسين العراقي مطبوع بهامش إحياء علوم الدين دار المعرفة - بيروت
٢٨٠	**المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة** محمد بن عبد الرحمن السخاوي تصحيح وتعليق : عبد الله محمد الصديق مكتبة الخانجي - مصر
٢٨١	**مقدمة ابن خلدون** عبد الرحمن بن محمد بن خلدون دار القلم - بيروت - الطبعة الأولى - ١٩٧٨م
٢٨٢	**المقدمة في علوم الحديث** أبو عمر عثمان بن عبدالرحمن بن الصلاح الشهرزوري تحقيق : د. نور الدين عتر المكتبة العلمية - بيروت - ١٤٠١هـ
٢٨٣	**المقنع في علوم الحديث** عمر بن علي الأنصاري « ابن الملقن » تحقيق : عبد الله بن يوسف الجديع دار فواز للنشر - الأحساء - الطبعة الأولى - ١٤١٣هـ
٢٨٤	**منال الطالب في شرح طوال الغرائب** المبارك بن محمد ابن الأثير تحقيق : د . محمود محمد الطناحي مكتبة الخانجي - مصر

م	المراجـــع
٢٨٥	**مناهل الصفا في تخريج أحاديث الشفا** تخريج : جلال الدين السيوطي تحقيق : سمير القاضي مؤسسة الكتب الثقافية - دار الجنان - الطبعة الأولى - ١٤٠٨هـ
٢٨٦	**مناهل العرفان في علوم القرآن** محمد عبد العظيم الزرقاني دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٩هـ
٢٨٧	**المنتقى شرح موطأ إمام دار الهجرة سيدنا مالك بن أنس رضي الله عنه** سليمان بن خلف بن سعد الباجي دار الكتاب الإسلامي - القاهرة - الطبعة الثانية
٢٨٨	**المنتقى من السنن المسندة عن رسول الله ﷺ** عبد الله بن الجارود مؤسسة الكتب الثقافية - دار الجنان - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٨هـ
٢٨٩	**منحة المعبود في ترتيب مسند الطيالسي أبي داود** أحمد عبد الرحمن البنا الساعاتي المكتبة الإسلامية - بيروت - الطبعة الثانية - ١٤٠٠هـ
٢٩٠	**منهج النقد عند المحدثين** محمد مصطفى الأعظمي مكتبة الكوثر - الرياض - الطبعة الثانية - ١٤٠٢هـ
٢٩١	**منهج النقد في علوم الحديث** د. نور الدين عتر دار الفكر - دمشق - الطبعة الثالثة - ١٤٠١هـ
٢٩٢	**منية الألمعي فيما فات من تخريج أحاديث الهداية للزيلعي** قاسم بن قطلوبغا تحقيق : محمد زاهد الكوثري - حبيب الرحمن الأعظمي (مطبوع مع نصب الراية)
٢٩٣	**موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان** أبو بكر الهيثمي تحقيق : حسين سليم الداراني وعبده علي كوشك دار الثقافة العربية - دمشق - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤١١هـ
٢٩٤	**الموضح لأوهام الجمع والتفريق** أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي دار الفكر الإسلامي - الطبعة الثانية - ١٤٠٥هـ

م	المراجـــع
٢٩٥	**الموضوعات** عبد الرحمن بن علي بن الجوزي تحقيق : عبد الرحمن محمد عثمان المكتبة السلفية - المدينة المنورة - الطبعة الأولى - ١٣٨٦هـ
٢٩٦	**موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث الشريف** د . خديجة الحديثي منشورات وزارة الثقافة الإعلام - الجمهورية العراقية - دار الرشيد
٢٩٧	**ميزان الإعتدال في نقد الرجال** محمد بن أحمد الذهبي تحقيق : علي محمد البجاوي دار المعرفة بيروت - لبنان
٢٩٨	**الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز** أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي تحقيق : محمد بن صالح المديغر مكتبة الرشد - الرياض - الطبعة الأولى - ١٤١١هـ.
٢٩٩	**الناسخ والمنسوخ في كتاب الله عز وجل** أحمد بن محمد النحاس تحقيق : د . سليمان بن إبراهيم اللاحم مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤١٢هـ
٣٠٠	**النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة** جمال الدين يوسف بن تغري بردي الأتابكي تحقيق : إبراهيم على طرخان مراجعة : محمد مصطفى زيادة الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر - ١٣٩١هـ
٣٠١	**النشر في القراءات العشر** محمد بن محمد ابن الجزري تصحيح ومراجعة : علي محمد الصباغ دار الكتب العلمية - بيروت
٣٠٢	**نصب الراية لأحاديث الهداية** جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف الحنفي الزيلعي الطبعة الثانية
٣٠٣	**النقدالصحيح لما اعترض عليه من أحاديث المصابيح** الحافظ صلاح الدين بن كيكلدي العلائي تحقيق وتعليق : د. عبدالرحيم محمد أحمد القشقري الطبعة الأولى - ١٤٠٥هـ

م	المراجـــع
٣٠٤	**النكت الظراف على الأطراف** ابن حجر العسقلاني مطبوع بهامش تحفة الأشراف
٣٠٥	**نماذج من الأعمال الخيرية في إدارة الطباعة المنيرية** محمد منير آغا الدمشقي مكتبة الإمام الشافعي - الرياض - الطبعة الثانية - ١٤٠٩هـ
٣٠٦	**النهاية في غريب الحديث والأثر** مجد الدين المبارك بن محمد ابن الأثير الجزري تحقيق : طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي دار الباز - مكة المكرمة
٣٠٧	**نوادر الأصول في معرفة أحاديث الرسول** أبو عبد الله الحكيم الترمذي دار صادر - بيروت
٣٠٨	**نواسخ القرآن** عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي تحقيق : محمد أشرف علي المليباري الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة - الطبعة الأولى - ١٤٠٤هـ
٣٠٩	**نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار** محمد بن علي الشوكاني دار الفكر - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٢هـ
٣١٠	**الهداية شرح بداية المبتدي** علي بن أبي بكر المرغيناني مطبوع مع شرح فتح القدير لابن الهمام
٣١١	**الوافي بالوفيات** صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي تحقيق : جماعة من المستشرقين دار صادر - بيروت
٣١٢	**وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى** علي بن أحمد السمهودي تحقيق : محمد محي الدين عبد الحميد المكتبة العلمية - المدينة المنورة

م	المراجـــع
٣١٣	**الوفيات** أبو المعالي محمد بن رافع السلامي تحقيق : صالح مهدي عباس مؤسسة الرسالة - الطبعة الأولى - ١٤٠٢هـ
٣١٤	**الوقوف على الموقوف** الحافظ أبو حفص عمر بن بدر الموصلي تحقيق : أم عبدالله بنت محروس العسلي دار العاصمة - الرياض - الطبعة الأولى - ١٤٠٧هـ

الفهرس العام